

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
أَنْزَلَ هَذِهِ السُّورَةَ
وَجَعَلَ فِيهَا آيَاتٍ
بَيِّنَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
إِنَّمَا أَنْزَلْنَا الْقُرْآنَ
كَالتَّوْحِيدِ وَاللَّهُ يَهْدِي
مَنْ يَشَاءُ لِرَبِّهِ
عَلِيمٌ

الحمد لله

الَّذِي وَفَّقَنَا لِطَبْعِ هَذَا الْكِتَابِ الْمُسْتَجِيبِ

الصَّحِيحُ الْمُسْلِمُ

وَوَفَّقَنَا السَّيِّدَ جَمِيلًا جَدًّا جَوَادًا مِنْ صِحِّهِ الْكُتُبُ الْأَطْيَبُ وَالْحَقِيقَةُ الْبَرُّوتِيَّةُ

وَالصَّلَاةُ وَسَلَامٌ عَلَى نَبِيِّ الْخِتَارِ

الَّذِي قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَوَفَّقَ أَتْبَاعَهُ الْخِتَارِينَ لِحُجَّتِهَا إِجَادِيَّةٌ مَبَارَكَةٌ مِنْهُمْ

الجزء الثاني

مع حواشي

الإمام الشيخ أبي الحسن السندري

مع شرح

الإمام الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن يحيى بن قتيبة بن سعيد بن إبراهيم بن سعد بن عبد الله بن عثمان بن شاذان بن عبد الوهاب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

الجزء الثاني



مکتبہ رحمانیہ

اقرا سنٹر عرفی سٹریٹ، اردو بازار لاہور
فون: 042-7224228-7221395

الحمد لله الذي وفقنا لهذا الكتاب المبارك

الحمد لله

والذي وفقنا لطبع هذا الكتاب المبارك

الذي وفقنا لطبع هذا الكتاب المبارك

الصحيح المسلم

ووفقنا السيّد جليلنا الشيخ العلامة أبو الطيب أحمد بن محمد بن حنبل

وإصابة رسول الله صلى الله عليه وسلم على نبيه المختار

الذي قد أعطى جوارحه الكلي ووفق أتباعه المختارين جمع إحدائهم المباركة منهم

الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري

وقع حواشيه: الإمام الشيخ أبي الحسن السدي

رحمة الله رحمة واسعة الشهيرة القليلة بين العلماء الصالحين والنبغاء العارفين وقد بذلنا جهداً بليغاً وصرفاً كثيراً في تصحيحه وتدقيقه وقد أتحقنا حواشيه كل صفحة وفقها لكن يتسهل على الطالب إطلاعها ووضعنا الأرقام للإحاديث ونقلنا عناوين الأبواب من الحاشية إلى المتن وهذه الليزات الخاصة لهذه الطبعة ذات قيمة بالغة ولأول مرة فنشكر الله سبحانه وتعالى على هذا الطبع القدير بالذكر

وحيه وحيه على النبی والرسول والبراءة

رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ صَنَفْتُ الصَّحِيحَ مِنْ ثَلَاثَ مِائَةِ مِئَةٍ حَدِيثٍ مَسْمُوعَةٍ وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَلْفٍ بِاسْتِقْطِ التَّكْرَرِ وَيَقُولُ الْإِمَامُ النَّوَّائِي: مَنْ حَقَّقَ نَظَرَهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَأَطْلَعَ عَلَى مَا أَوْدَعَهُ فِي أَسَانِيدِهِ وَتَرْتِيبِهِ وَحَسَنَ بَسَايِقِهِ وَبَدَعَ طُرُقَهُمْ وَتَلَجَّصَ الظُّرُونِ وَأَخْصَرَهَا وَصَبَّطَ مُتَفَرِّقَهَا وَأَنْشَرَهَا وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ مِنَ الْحَاسِنِ وَالْأَنْجُوبَاتِ عَلِمَهُ أَنَّ إِمَامًا لَا يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ عَصَرِهِ وَقَلَّ مَنْ يُسَاوِيهِ بَلْ يُدَانِيهِ مِنْ أَهْلِ وَقْتِهِ وَدَهْرِهِ وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ فَاتَّحَمَدُ لِلَّهِ عَلَى أَنَّهُ وَفَّقَنَا لَطَبْعِهِ الصَّحِيحِ

مع شرح

الإمام الشيخ محمد بن أبي بكر بن محمد بن يحيى بن زبير بن سفيان بن عيينة بن زينب بن خالد بن زهير بن جهم بن أبي سفيان بن عمرو بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

الجزء الثاني

خادم العلماء الفقير إلى ربه عز وجل مقبول الرحمن عفا الله عنه

مكتبة رحمانية



اقرأ سنته عزني ستريت، اردو بازار، لاهور
فون: 042-7224228-7221395

اس کتاب کے جملہ حقوق کا پی رائٹ آفس میں رجسٹرڈ ہیں۔ اس کتاب کی کتابت، تدوین و تسویب اور کسی بھی طریقہ سے کاپی کرنا کاپی رائٹ ایکٹ ۱۹۶۲ کے تحت قابل تعزیر جرم ہے اور اسکی خلاف ورزی کرنے والے کے خلاف بطور رجسٹر کاپی رائٹ مالک (owner) قانونی کارروائی کی جائے گی۔

اللہ جل جلالہ وعم نوالہ کا احسان عظیم ہے کہ ہم شنگان غلوم نبویہ کی خدمت میں ایک بار پھر علم حدیث کا عظیم ذخیرہ "الصحيح المسلي" پیش کرنے کی سعادت حاصل کر رہے ہیں۔ شب و روز کی محنت شاقہ اس کے ظہور پذیر ہونے میں کار فرما رہی اس عظیم کام کو بحسن و خوبی سر انجام دینے میں ھیتۃ العلماء کے معزز اراکین نے حتی المقدور سعی کی "الصحيح المسلي" کے اس نسخے کی کتابت زر کثیر خرچ کر کے کروائی گئی ہے اور بار بار پروف ریڈنگ کروائی گئی تاکہ اغلاط کا تناسب کم سے کم ہو، بہر حال انسان خطا کا پتلا ہے اس کے ہاتھوں غلطی کے صدور کا ہر لمحہ امکان رہتا ہے ہمیں امید ہے کہ آپ ہمیں حسب سابق اصلاح کی طرف گامزن کرتے رہیں گے۔

اس نسخے کی اہم خصوصیات:

- کتاب کے آغاز میں امام نووی شارح مسلم کا علمی مقدمہ لگایا گیا ہے جو کہ دراصل ان کی شرح نوادی کا دیباچہ ہے۔
- متن حدیث کی کتابت علی نسخ میں کروائی گئی ہے تاکہ دوران مطالعہ سہولت ہے۔
- ہر صفحہ پر آنے والی احادیث کے ذیل میں شرح نوادی کا اضافہ کیا گیا ہے تاکہ احادیث کے مطالعہ کے دوران شرح کا بھی بالاستیعاب مطالعہ ہوتا ہے۔
- ہر صفحہ کے مطابق حاشیہ سنڈی کا اضافہ کیا گیا ہے اور کوشش کی گئی ہے کہ حاشیہ سنڈی ہر صفحہ سے متعلقہ ہی صفحے پر دستیاب ہو۔
- سہولت کی خاطر ترقیم احادیث کی گئی ہے۔
- ابواب کو حاشیہ کے بجائے متن کا حصہ بنا دیا گیا ہے۔ نیز ابواب علی سم الخط میں لکھے گئے ہیں تاکہ نمایاں رہیں۔

استدعا:

اللہ تعالیٰ کے فضل و کرم سے ہم نے اپنی طاقت اور بساط کے مطابق کتاب کی تصحیح میں حتی الامکان محنت و کوشش کی ہے اس کے باوجود اگر طالبان حدیث رسول کو کسی مقام پر کوئی قابل تصحیح عبارت نظر آئے تو وہ ہمیں ضرور اطلاع فرمائیں ہم ان کے شکر گزار ہوں گے اور اس غلطی کی درستگی کریں گے۔ آپ کے اس علمی تعاون کی بدولت ہی ہم اشاعت دین کے ساتھ ساتھ حفاظت دین کا فریضہ سر انجام دینے کے قابل ہوں گے۔

احبابِ مکتبہ رحمانیہ

فهرس الجلد الثاني من صحیح مسلمان شرحه النووي

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
كتاب البيوع					
١٩	باب تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العراق	١٥	باب تحريم بيع الحاضر للبادي	١٣	باب ابطال بيع الملامسة والمنايذة
٢١	باب من باع نخلا عليها تمر	١٦	باب حكم بيع المصراة	١٤	باب بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر
٢٢	باب النهي عن المحاقلة والمزينة وعن المتخايرة وبيع الثمرة قبل بد صلاحها	١٧	باب بطلان بيع المبيع قبل القبض	١٥	باب تحريم بيع حبل الحبله
٢٣	باب بيع المعاومة وهو بيع السنين	١٨	باب ثبوت خيار المجلس للمبتاعين	١٦	باب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه وتحريم النجش وتحريم التصرية
٢٤	باب كراء الارض	١٩	باب من يخذل في البيع	١٧	باب تحريم تلقي الجلب
		٢٠	باب النهي عن بيع الثمار قبل بد صلاحها بغير شرط القطع		

كتاب المساقاة والمزارعة

٣٠	باب جواز اقتراض الحيوان واستحباب توقيته خيرا مما عليه	٣٠	باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهي عن بيع السنور	٢٥	باب فضل الغرس والزرع
٣١	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا	٣١	باب الامر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها الا لصيد او رمح او ماشية ونحو ذلك	٢٦	باب وضع الجوائح
٣٢	باب الرهن وجواز في الحضرة كالسفر	٣٢	باب حل اجرة الحجامة	٢٧	باب استحباب الوضوء من الدين
٣٣	باب السلم	٣٣	باب تحريم بيع الخمر	٢٨	باب من ادرك ما باعه عند المشتري وقد افلس فله الرجوع فيه
٣٤	باب تحريم الاحتكار في الاقوات	٣٤	باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام	٢٩	باب فضل انظار المعسر والتجاوز في الاقتضاء من الهوسر والمعسر
٣٥	باب النهي عن الخلف في البيع	٣٥	باب الربا	٣٠	باب تحريم مطل الغنى وصحة العوالة واستحباب قبولها اذا حيل على ملي
٣٦	باب الشفعة	٣٦	باب اخذ الحلال وترك الشبهات	٣١	باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج اليه لرعي الكلاء وتحريم منع بذله وتحريم بيع ضرب الفحل
٣٧	باب غرض الخشب في جدار الجار	٣٧	باب بيع البعير واستثناء ركوبه		
٣٨	باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها				
٣٩	باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه				

كتاب الفرائض

٣٥	الارث وان من كان مديونا ولم يترك وفاقدا لدينه لا يصلى عليه الا ما زجرا	٣٣	فهل اولي رجل ذكر	٣٣	فصل لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
		٣٤	فصل في الكلاوة	٣٤	فصل الحقوق الفرائض باهلها فما بقي
		٣٥	فصل في اداء الدين قبل الوصية و		

كتاب الهبات

٣٦	باب كراهة تفضيل بعض الاولاد والهيبة	٣٦	باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة	٣٦	باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه
٣٧	باب العمري	٣٧	بعد القبض الا ما وهبه لولده وان سفل		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
كتاب الوصية					
٥١	باب ترك الوصية لمن ليس له شيء	٥١	وفاته	٥٠	باب وصول ثواب الصدقات الى الميت
"	باب يومى فيه	٥١	باب الوقف	٥١	باب ما يلحق للانسان من الثواب بعد
كتاب النذر					
كتاب الايمان					
٦٠	باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا اسلم	٥٩	باب الاستثناء في اليمين وغيرها	٥٦	باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى
٦١	باب دسمية المباليك	٦٠	باب النهي عن الاصرار في اليمين فيما	٥٤	باب نذب من حلف يميناً فزأى غيرها
٦٢	باب جواز بيع المديبر	"	يتأذى به اهل الحالف مما ليس بحرام	"	خير امنها ان ياتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه
				٥٩	باب اليمين على نية المستحلف
كتاب القسامة					
٤٠	باب تغليظ تحريم الماء والاعراض	٦٥	نفسه او عضوه لاضمان عليه	٦٥	باب القسامة
"	والاموال	٦٩	باب اثبات القصاص في الاسنان و	٦٤	باب حكم المجاريين والمرتدين
٤١	باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين	"	ما في معناها	٦٨	باب ثبوت القصاص في القتل بالجر
"	ولي القتل من القصاص واستحباب	٤٠	باب ما يباح به دم المسلم	"	وغیره من المحدثات والمثقلات وقتل
"	طلب العفو منه	٤٠	باب بيان اثم من سن القتل	"	الرجل بالبرأة
٤٢	باب دية الجنين وجوب الدية في	٤٠	باب لمجازاة بالدماء في الاخرة وانها	"	باب الصائل على نفس الانسان و
"	قتل الخطأ وشبهه العمد على عاقلة الجاني	"	اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة	٦٨	عضوه اذا دفعه الموصول عليه فاتف
كتاب الحدود					
٨٣	باب الحد كقارات لاهلها	٤٥	باب حد الزنا	٤٣	باب حد السرقة ونصابها
٨٣	باب جرح العجماء والمعدن البتر جبار	٨١	باب حد الخمر	٤٣	باب قطع السارق الشريف او غيره
		٨٣	باب قدر اسواط التعزير	"	والنهي عن الشفاعة في الحدود
كتاب الاقضية					
٨٤	باب نقض الاحكام الباطلة ورد	٨٦	حاجة والنهي عن منع وهات وهو الاقتناع	٨٣	باب اليمين على المدعى عليه
"	محدثات الامور	"	من اداء حق لزمه او طلب ما لا يستحقه	"	باب وجوب الحكم بشاهد ويمين
"	باب بيان خير اليهود	"	باب بيان اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب	"	باب بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن
"	باب اختلاف المجتهدين	٨٥	او اخطأ	"	باب قضية هند
"	باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين	٨٤	باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان	٨٦	باب النهي عن كثرة المسائل من غير
كتاب اللقطة					
٩١	باب استحباب المواساة بفضول المال	٩٠	باب الضيافة ونحوها	٩٠	باب تحريم حمل الماشية بغير اذن مالكها

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
			المواساة فيها	٩١	باب استحباب خلط الازواد اذا قلت و

كتاب الجهاد والسير

١١٥	باب الوفاء بالعهد		واباحة الغنائم	٩١	باب جواز الاغارة على الكفار الذين يبلغتم
١١٦	باب غزوة الاحزاب	١٠٣	باب ربط الاسير وجبسه وجواز		دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام
	باب غزوة احد		المن عليه		بالاغارة
١١٤	باب اشتداد غضب الله على من	١٠٣	باب اجلاء اليهود من الحجاز	٩١	باب تأمير الامراء على البعث و
	قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم		باب جواز قتال من نقض العهد و		وصيته اياهم باداب الغزو وغيرها
	باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من		جواز انزال اهل الحصن على حكم	٩٣	باب تحريم الغدر
	اذى المشركين والمنافقين		حاكم عدل اهل للحكم	٩٣	باب جواز الخداع في الحرب
١١٩	باب قتل ابي جهل	١٠٥	باب المبادرة بالغزو وتقديم اهم		باب كراهة تنهى لقاء العدو والامر بالاصر
	باب قتل كعب بن الاشرف طاب ثوبه		الامور المتعارضين		عند اللقاء
١٢٠	باب غزوة خيبر	١٠٦	باب رد المهاجرين الى الانصار وانما تحرم	٩٣	باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء
١٢١	باب غزوة الاحزاب وهي الخندق		من الشجر والتمر حين استغنوا		العدو
١٢٢	باب غزوة ذي قرد وغيرها		عنها بالفتوح		باب تحريم قتل النساء والصبيان في
١٢٥	باب قول الله تعالى وهو الذي كف		باب جواز الاكل من طعام الغنيم في		الحرب
	ايديهم عنكم الآية		دار الحرب		باب جواز قتل النساء والصبيان في
	باب غزوة النساء مع الرجال		باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هزل		البيات من غير تعد
	باب النساء الغازيات يرضخ لهن و		ملك الشام يدعوه الى الاسلام		باب جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها
	لو يسهم والنهي عن قتل صبيان	١٠٨	باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى الملوك	٩٥	باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة
	اهل الحرب		الكفار يدعوه الى الاسلام		باب الوفاك
١٢٦	باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم	١٠٩	باب غزوة حنين	٩٦	باب استحقات القاتل سلب القاتل
١٢٤	باب غزوة ذات الرقاع	١١١	باب غزوة طائف	٩٨	باب التنفيل وفداء المسلمين بالاسارى
	باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر		باب غزوة بدر	٩٩	باب حكم الفء
	الا الحاجة او كونه حسن الرأي في		باب فتح مكة	١٠٢	باب كيفية قسمة الغنيمه بين الحاضرين
	المسلمين	١١٣	باب صلح الحديبية		باب الامداد بالملاكلة في غزوة بدر

كتاب الامارة

١٣٨	ارادة القتال وبيان بيعة الرضوان	١٣٣	باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة	١٢٤	باب الناس تبع لقريش والخلافة
	تحت الشجرة		الاول فالاول		في قريش
	باب تحريم رجوع المهاجر الى استيطان	١٣٥	باب الامر بالاصر عند ظلم الولاة و	١٢٨	باب الاستخلاف وتركه
	وطنه		استيثارهم	١٢٩	باب النهي عن طلب الامارة والحرم عليها
١٣٩	باب المبايعة بعد فتح مكة على الاسلام		باب وجوب ملازمة المسلمين عند		باب كراهة الامارة بغير ضرورة
	والجهاد والخير وبيان معنى الهجرة		ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم	١٣٠	باب فضيلة الامير العادل وعقوبة
	بعد الفتح		الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة		الجائر والحث على الرفق بالرعية
	باب كيفية بيعة النساء	١٣٤	باب حكم من فرق امر المسلمين		والنهي عن ادخال المشقة عليهم
	باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع		وهو مجتمع	١٣١	باب غنظ تحريم الغلول
١٣٠	باب بيان سن البلوغ		باب اذا بويح لخليفتين	١٣٢	باب تحريم هدايا العمال
	باب النهي ان يسافر بالمصحف الى		باب وجوب انكار على امرء فيما يخالف		باب وجوب طاعة الامراء في غير
	ارض الكفار اذا خيف وقوعه بايديهم		الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك		معصية وتحريمها في المعصية
	باب المسابقة بين الخيل وتضميرها		باب خيار الائمة وشرارهم	١٣٣	باب الامم جنة يقاتل من ورائه و
١٣١	باب فضيلة الخيل وان الخير معقود	١٣٨	باب استحباب مبايعة الامام بالجيش عند		يتقى به

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٥٠	باب ثواب من جلسه عن الغزو مرض	١٣٠	بمركوب وغيره وخلافته واهله بخير	١٣٠	باب ما يكره من صفات الخيل
"	او عذرا آخر	١٣٤	باب حرمة نساء المجاهدين واثم من	١٣١	باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله
"	باب فضل الغزو في البحر	"	خانهم فيهن	١٣٢	باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى
١٥١	باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل	"	باب سقوط فرض الجهاد عن المعتدين	١٣٣	باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله
"	باب بيان الشهداء	"	باب ثبوت الجنة للشهيد	"	باب بيان ما عده الله للمجاهد في الجنة
١٥٢	باب فضل الرمي والحث عليه وذم من	١٣٨	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا	"	من الدرجات
"	علمه ثم نسيه	"	فهو في سبيل الله	١٣٣	باب من قتل في سبيل الله كفرت
"	باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة	١٣٩	باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار	"	خطايا الاالدين
"	من امتق ظاهرين على الحق لا يضرهم	"	باب بيان قدر ثواب من غزا فغتم ومن	"	باب في بيان ان ارواح الشهداء في
"	من خالفهم	"	لم يغتم	"	الجنة وانهم احياء عند ربهم يرزقون
١٥٣	باب مراعاة مصلحة الدواب في السير	"	باب قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال	١٣٥	باب فضل الجهاد والرباط
"	والنهي عن التعريس في الطريق	"	بالنية وانه يدخل فيه الغزو	"	باب بيان الرجلين يقتل احدهما الاخر
"	باب السفر قطعة من العذاب واستحب	"	غيرة من الاعمال	"	يدخلان الجنة
"	تجيل المسافر الى اهله بعد	١٥٠	باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله	"	باب من قتل كافرا ثم سدد
"	قضاء شغله	"	تعالى	١٣٦	باب فضل الصدقة في سبيل الله تعالى
"	باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا	"	باب ذم من مات ولم يغزو ولم يحدث	"	وتضعيفها
"	لهن وورد من سفر	"	نفسه بالغزو	"	باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله

كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان

١٥٩	والعدو وكراهة الخذف	١٥٢	باب اباحة اكل لحم الخيل	١٥٢	باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي
"	باب الامر باحسان الذبح والقتل و	"	باب اباحة الضب	١٥٦	باب تحريم اكل كل ذي ناب من السباع
"	تحديد الشفرة	١٦٠	باب اباحة الجراد	"	وكل ذي مخلب من الطير
"	باب النهي عن صبر اليها ثم	"	باب اباحة الارنب	"	باب اباحة ميتات البحر
"		"	باب اباحة ما يستعان به على الاصطياد	١٥٨	باب تحريم اكل لحم الحمر الانسية

كتاب الاضاحي

١٦١	باب الفرع والعتيرة	١٦٢	باب جواز الذبح بكل ما انهر الدم الا السن	١٦٢	باب وقتها
"	باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة	"	والظفر وساثر العظام	١٦٣	باب سن الاضحية
"	وهو يريد التضحية ان ياخذ من	١٦٦	باب بيان ما كان من النهي عن اكل لحوم	١٦٣	باب استحباب استئمان الاضحية
"	شعرة واطفارة شيئا	"	الاضاحي بعد ثلاث في اول الاسلام	"	وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية
١٦٩	باب تحريم الذبح بغير الله تعالى ولغيره	"	وبيان نسخها واباحتها الى متو شاء	"	والتكبير

كتاب الاشربة

١٤٨	يسر مسكرا	١٤٢	باب كراهة انتباذ التمر والزبيب لخلوطين	١٦٩	باب تحريم الخمر وبيان انها تكون من
"	باب جواز شرب اللبن	١٤٣	باب النهي عن الانتباذ في الهزفت و	"	عصير العنب ومن التمر والبسر
"	باب استحباب تخمير الاناء الخ	"	الدباء والحنتم والنقيرو بيان انه	"	والزبيب وغيرها مما يسكر
١٤٩	باب اداب الطعام والشراب واحكامهما	"	منسوخ وانه اليوم حلال فله يصير مسكرا	١٤١	باب تحريم تخليل الخمر
١٨١	باب في الشرب قائما	١٤٥	باب بيان ان كل مسكر خمر وان كل خمر حرام	١٤٢	باب تحريم التدوي بالخمير وبيان انها
١٨٢	باب كراهة التنفس في نفس الاناء	١٤٦	باب عقوبة من شرب الخمر اذا الم يمتد	"	ليست بدواع
"	واستحباب التنفس ثلاثا خارج الاناء	"	منها بمنعه اياها في الاخرة	"	باب بيان ان جميع ما ينبت مما يتخذ
"	باب استحباب اذابة الماء واللبن ونحوها	"	باب اباحة النبيذ الذي لم يشتم ولم	"	من النخل والعنب يسمى خمرا

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٨٩	باب فضل الكفاة وهذا واة العين بها	١٨٨	باب استحباب وضع النوى خارج التمر	١٨٢	على يمين المبتدى
١٩٠	باب فضيلة الاسود من الكبات	١٨٨	واستحباب دعاء الضيف لاهل	١٨٣	باب استحباب لعق الاصابع الخ
١٩١	باب فضيلة النحل والتاد مبه	١٨٨	الطعام وطلب الدعاء من الضيف	١٨٣	باب ما يفعل الضيف اذا تبعه غير من
١٩١	باب اباحة اكل الثوم وانه ينبغي لمن	١٨٨	الصالح واجابته الى ذلك	١٨٣	دعاه صاحب الطعام استحبابا اذن
١٩٢	الاراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه	١٨٨	باب اكل القشاء بالرطب	١٨٣	صاحب الطعام للتابع
١٩٢	باب اكرام الضيف وفضل ايثاره	١٨٨	باب استحباب تواضع الاكل وصفة	١٨٥	باب جواز استتباعه غيره الى دار من يثق
١٩٢	باب فضيلة المواساة في الطعام القليل	١٨٩	قعوده	١٨٥	برضاة بذلك ويحققه تحققاتا
١٩٢	وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك	١٨٩	باب نهى الاكل مع جماعة عن قران	١٨٨	واستحباب الاجتماع الى الطعام
١٩٢	باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر	١٨٩	تمرتين ونحوهما في لقمة الا ياذن صاحبها	١٨٨	باب جواز اكل الهرق واستحباب اليقطين
١٩٢	باب لا يعيب الطعام	١٨٩	باب في ادخار التمر ونحوه من الاقوات	١٨٨	وايثاره لاهل المائدة بعضهم بعضا
		١٨٩	للعيال	١٨٨	وان كانوا ضيفانا اذ الميكرة ذلك
		١٨٩	باب فضل تمر المدينة	١٨٨	صاحب الطعام

كتاب اللباس والزينة

٢١٠	باب كراهة الكلب والمجوس في السفر	٢٠٣	باب تحريم خاتم الذهب على الرجال	١٩٥	باب تحريم استعمال اواني الذهب و
٢١٠	باب كراهة قلادة التور في رقبة البعير	٢٠٣	ونسخر ما كان من اباحتها في اول	١٩٥	الفضة في الشرب وغيره على الرجال
٢١٠	باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه	٢٠٣	الاسلام	١٩٥	والنساء
٢١٠	باب جواز رسم الحيوان غير الادمي في	٢٠٥	باب استحباب لبس النعال وما في معناه	١٩٥	باب تحريم استعمال اناء الذهب و
٢١٠	غير الوجه وندبه في نعم الزكوة و	٢٠٥	باب استحباب لبس النعال في اليمنى	١٩٥	الفضة على الرجال والنساء الخ
٢١٠	الجزية	٢٠٥	اولا والخلم من اليسرى اولا وكراهة	٢٠٠	باب اباحة لبس الحرير للرجل اذا كان به
٢١١	باب كراهة القزع	٢٠٥	المشي في نعل واحدة	٢٠٠	حكة او نحوها
٢١١	باب النهي عن الجلوس في الطرقات و	٢٠٦	باب النهي عن اشتمال السماء والاحتباء	٢٠١	باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصر
٢١١	اعطاء الطريق حقه	٢٠٦	في ثوب واحد كما شفا بعض عورته	٢٠١	باب فضل لباس الثياب المحبرة
٢١٢	باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة	٢٠٦	وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا	٢٠١	باب التواضع في اللباس والاقتصار على
٢١٢	والواشمة والمستوشمة والنامصة	٢٠٦	احدى رجليه على الاخرى	٢٠١	الغليظ منه الخ
٢١٢	والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات	٢٠٦	باب نهى الرجل عن التزعفر	٢٠٢	باب جواز اتخاذ الانماط
٢١٢	خلق الله تعالى	٢٠٦	باب استحباب خضاب الشيب بصفرة	٢٠٢	باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش
٢١٣	باب النساء الكاسيات العاريات المائلات	٢٠٦	او حمرة وتحريمه بالسواد	٢٠٢	واللباس
٢١٣	الميلات	٢٠٦	باب تحريم تصوير صورة الحيوان و	٢٠٢	باب تحريم جوار الثوب خيلاء وبيان حد
٢١٣	باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره	٢٠٦	تحريم اتخاذ ما فيه صورة غير متهمة	٢٠٢	ما يجوز اخاؤه اليه وما يستعب
٢١٣	والتشبع بما لم يعط	٢٠٦	بالفرش ونحوه وان الملائكة عليهم	٢٠٢	باب تحريم التبخر في المشى مع ايجابه
		٢٠٦	السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة و كلب	٢٠٢	بثيابه

كتاب الاداب

٢١٨	استحبابه للملاطفة	٢١٦	باب تحريم التسمي بملك الاملاك او	٢١٣	باب النهي عن التكني بابي القاسم و
٢١٨	باب الاستيذات	٢١٦	بملك الملوك	٢١٣	بيان ما يستعب من الاسماء
٢١٩	باب كراهة قول المستأذن انا اذا	٢١٦	باب استحباب تحنيك المولود عند	٢١٥	باب كراهة التسمية بالاسماء القبيحة
٢١٩	قيل من هذا	٢١٦	ولادته وحمله الى صالح محمده الخ	٢١٥	وينافع ونحوه
٢١٩	باب تحريم النظر في بيت غيره	٢١٨	باب جواز تكنية من لم يولد وكنية	٢١٦	باب استحباب تغير الاسم القيم الى حسن
٢٢٠	باب نظر الفجأة	٢١٨	الصغير	٢١٦	وتغير اسم برة الى زنب وجويرية
		٢١٨	باب جواز قوله لغير ابنه يا بني و	٢١٦	ونحوها

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
كتاب السلام					
٢٣١	باب استحباب الرقية من العين والتملة والحمة والنظرة	٢٢٢	باب من اتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها والا ورائهم	٢٢٠	باب يسلم الراكب على الباشق القليل على الكثير
٢٣٢	باب جواز اخذ الاجرة على الرقية بالقران والاذكار	٢٢٥	باب تحريم اقامة الانسان من الموضع المباح الذي سبق اليه	٢٢١	باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام
٢٣٣	باب استحباب وضع يده على موضع الالم مع الدعاء	٢٢٦	باب اذا قام من مجلسه ثم عاد فهو احق	٢٢٢	باب حق المسلم للمسلم والسلام
٢٣٤	باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلوة	٢٢٧	باب منع الخنث من الدخول على النساء الا جانب	٢٢٣	باب النهي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم
٢٣٥	باب لكل داء دواء واستحباب التداوى	٢٢٨	باب جواز رداق المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق	٢٢٤	باب استحباب السلام على الصبيان
٢٣٦	باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها	٢٢٩	باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضا	٢٢٥	باب جواز جعل الاذن رفع حجاب او غيره من انعامات
٢٣٧	باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوع ولا غول ولا يوردهم	٢٣٠	باب الطب والهرس والرقى	٢٢٦	باب اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان
٢٣٨	باب الطيرة والقال وما يكون فيه الشوم	٢٣١	باب السحر	٢٢٧	باب تحريم الخلوة بالاجنبية والدخول عليها
٢٣٩	باب تحريم الكهانة واتيان الكهان	٢٣٢	باب السم	٢٢٨	باب بيان انه يستحب لمن راي خاليا بامرأة
٢٤٠	باب اجتناب المجدوم ونحوه	٢٣٣	باب استحباب رقية المريض	٢٢٩	

كتاب قتل الحيات وغيرها

٢٣٣	باب تحريم قتل الهرة	باب استحباب قتل الوزغ
٢٣٤	باب فضل سقى اليها ثم المحرمة واطعامها	باب النهي عن قتل النمل

كتاب الالفاظ من الادب وغيرها

٢٣٦	باب كراهة قول الانسان خبثت نفسي	باب النهي عن سب الدهر
٢٣٧	باب استحباب المسك وانه اطيب لطيب	باب كراهة تسمية العنب كرماً
٢٣٨	باب كراهة رد الريحان والطيب	باب حكماً اطلاق لفظة العبد والامة

كتاب الرؤيا كتاب الفضائل

٢٥٥	باب نبيها قبلها	٢٥١	باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة
٢٥٦	باب اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته	٢٥٢	باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق
٢٥٧	باب اكرامه صلى الله عليه وسلم بقتال الملائكة معه صلى الله عليه وسلم	٢٥٣	باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
٢٥٨	باب شجاعته صلى الله عليه وسلم	٢٥٤	باب توكله صلى الله عليه وسلم على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس
٢٥٩	باب جوده صلى الله عليه وسلم	٢٥٥	باب بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم
٢٦٠	باب احسن خلقه صلى الله عليه وسلم	٢٥٦	باب شفقتة صلى الله عليه وسلم على امته ومباغته في تحذيرهم مما يضرهم
٢٦١	باب احسن سخائه صلى الله عليه وسلم	٢٥٧	باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين
٢٦٢	باب رحمته صلى الله عليه وسلم والصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك	٢٥٨	باب اذا اراد الله تعالى رحمة امة قبض
٢٦٣	باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم		
٢٦٤	باب تبسبه صلى الله عليه وسلم		
٢٦٥	باب شيبه صلى الله عليه وسلم		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٨٤	باب من فضائل حاطب بن ابي بلتعثة	٢٨٥	رضي الله عنهما	٢٨٥	باب اثبات خاتم النبوة وصفته و
٢٨٤	واهل بدر رضي الله عنهم	٢٨٥	باب من فضائل زيد بن حارثة و	٢٨٥	محلله من جسده صلى الله عليه وسلم
٢٨٤	باب من فضائل اصحاب الشجرة اهل	٢٨٥	ابنه اسامة رضي الله عنهما	٢٨٥	باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم
٢٨٤	بيعة الرضوان رضي الله عنهم	٢٨٥	باب من فضائل عبد الله بن جعفر	٢٨٥	واقامته بمكة والمدينة
٢٨٤	باب من فضائل ابي موسى و ابي عامر	٢٨٥	رضي الله عنهما	٢٨٥	باب في اسمائه صلى الله عليه وسلم
٢٨٤	الاشعريين رضي الله عنهما	٢٨٥	باب من فضائل خديجة رضي الله عنها	٢٨٥	باب علمه صلى الله عليه وسلم بالله
٢٨٤	باب من فضائل الاشعريين رضي الله عنهم	٢٨٥	باب فضائل عائشة ام المؤمنين	٢٨٥	تعالى وشدة خشيته
٢٨٤	باب من فضائل ابي سفيان صخر بن	٢٨٥	رضي الله عنهما	٢٨٥	باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم
٢٨٤	حرب رضي الله عنه	٢٨٥	باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها	٢٨٥	باب توقيره صلى الله عليه وسلم وترك
٢٨٤	باب من فضائل جعفر واسماء بنت	٢٨٥	باب من فضائل ام سلمة رضي الله عنها	٢٨٥	اكثر سؤاله عما لا ضرورة اليه او
٢٨٤	عميس اهل سفينة رضي الله عنهم	٢٨٥	باب من فضائل زينب ام المؤمنين	٢٨٥	لا يتعلق به تكليف ولا يقحم و
٢٨٤	باب من فضائل سلمان و بلال وهيب	٢٨٥	رضي الله عنهما	٢٨٥	نحو ذلك
٢٨٤	رضي الله عنهم	٢٨٥	باب من فضائل ام ايمن رضي الله عنها	٢٨٥	باب وجوب امثال ما قاله شرعاً دون
٢٨٤	باب من فضائل الانصار رضي الله عنهم	٢٨٥	باب من فضائل ام سليم ام انس	٢٨٥	ما ذكره صلى الله عليه وسلم من
٢٨٤	باب من فضائل عقار واسلم وجهينة	٢٨٥	ابن مالك و بلال رضي الله عنهم	٢٨٥	معاش الدنيا على سبيل الرأي
٢٨٤	واشجع ومزينة وتميم ودوس وطى	٢٨٥	باب من فضائل عبد الله بن مسعود	٢٨٥	باب فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم وتبنيه
٢٨٤	باب خيار الناس	٢٨٥	وامه رضي الله عنهما	٢٨٥	باب فضائل عيسى عليه السلام
٢٨٤	باب من فضائل نساء قرين	٢٨٥	باب من فضائل ابي بن كعب وجماعة	٢٨٥	باب من فضائل ابراهيم الخليل عليه السلام
٢٨٤	باب مواخاة النبي صلى الله عليه وسلم	٢٨٥	من الانصار رضي الله عنهم	٢٨٥	باب من فضائل موسى
٢٨٤	بين اصحابه رضي الله عنهم	٢٨٥	باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه	٢٨٥	باب من فضائل يوسف
٢٨٤	باب بيان ان بقاء النبي صلى الله عليه وسلم	٢٨٥	باب من فضائل ابي دجانة سماك بن	٢٨٥	باب من فضائل زكريا
٢٨٤	سلم امان لاصحابه بقاء اصحابه	٢٨٥	خوشة رضي الله عنه	٢٨٥	باب من فضائل الخضر
٢٨٤	امان للامة	٢٨٥	باب من فضائل عبد الله بن عمرو	٢٨٥	باب فضائل الصحابة رضي الله عنهم
٢٨٤	باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم	٢٨٥	ابن حرام والد جابر رضي الله عنهما	٢٨٥	باب من فضائل ابي بكر الصديق رضي
٢٨٤	ثم الذين يلونهم	٢٨٥	باب من فضائل جليبيب رضي الله عنه	٢٨٥	الله عنه
٢٨٤	باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم	٢٨٥	باب من فضائل ابي ذر رضي الله عنه	٢٨٥	باب من فضائل عمر رضي الله عنه
٢٨٤	على راس مائة سنة لا يبقى نفس	٢٨٥	باب من فضائل جرير بن عبد الله	٢٨٥	باب من فضائل عثمان بن عفان رضي
٢٨٤	منفوسة ممن هو موجود الآن	٢٨٥	رضي الله عنه	٢٨٥	الله عنه
٢٨٤	باب تحريم سب الصحابة	٢٨٥	باب من فضائل عبد الله بن عباس	٢٨٥	باب من فضائل علي بن ابي طالب رضي
٢٨٤	باب من فضائل اوليس قرني رضي الله عنه	٢٨٥	رضي الله عنهما	٢٨٥	الله عنه
٢٨٤	باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم	٢٨٥	باب من فضائل ابن عمر رضي الله عنهما	٢٨٥	باب في فضل سعد بن ابي وقاص
٢٨٤	باب فضل اهل عمان	٢٨٥	باب من فضائل انس بن مالك رضي الله عنه	٢٨٥	رضي الله عنه
٢٨٤	باب ذكر كذاب ثقيف ومبيراها	٢٨٥	باب من فضائل عبد الله بن سلام	٢٨٥	باب من فضائل طلحة والزبير رضي
٢٨٤	باب فضل فارس	٢٨٥	رضي الله عنه	٢٨٥	الله عنهما
٢٨٤	باب قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل	٢٨٥	باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنها	٢٨٥	باب من فضائل ابي عبيدة بن الجراح
٢٨٤	مائة لا يتجد فيها راحلة	٢٨٥	باب من فضائل ابي هريرة رضي الله عنه	٢٨٥	رضي الله عنه
					باب من فضائل الحسن والحسين

كتاب البر والصلة والادب

٢٢٠	التدابير	٢١٨	ونحوها	٢١٦	باب بر الوالدين وانما احق به
٢٢٠	باب تحريم الهجر فوق ثلاثة ايام بلا	٢١٨	باب تفسير البر والادب	٢١٦	باب تقديم بر الوالدين على التطوع
٢٢٠	عذر شرعي	٢١٩	باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها	٢١٦	بالصلوة وغيرها
٢٢٠	باب تحريم الظن والتجسس والتنافس	٢٢٠	باب تحريم التماسد والتباغض و	٢١٨	باب فضل صلة اصدقاء الابر والام

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٣٣	باب تحريم الكبر	٣٢٤	باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم		والتناجش ونحوها
»	باب النهي عن تقطيع الانسان من رحمة الله تعالى	»	اوسبه او دعا عليه وليس هو اهلا لذلك كان له ذكوة واجرا ورحمة	٣٢١	باب تحريم ظلم المسلم خذله واحتقاره
»	باب فضل الضعفاء والخاملين	٣٢٩	باب ذم ذى الوجهين وتحريم فعله	»	ودمه وعرضه وماله
»	باب النهي عن قول هلك الناس	»	باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه	»	باب النهي عن الشحناء
»	باب الوصية بالجار والاحسان اليه	»	باب تحريم النميمة	»	باب فضل الحب في الله تعالى
٣٢٢	باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء	٣٢٠	باب قيم الكذب وحسن الصدق وفضله	»	باب فضل عيادة المريض
»	باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام	»	باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأى شئ يذهب الغضب	»	باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض او حزن او نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها
»	باب استحباب مجالسة الصالحين وجمانية قرناء السوء	٣٣١	باب خلق الانسان خلقا لا يتما لك	٣٢٣	باب تحريم الظلم
»	باب فضل الاحسان الى البنات	»	باب النهي عن ضرب الوجه	٣٢٣	باب نصر الاخر ظالما او مظلوما
»	باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه	»	باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق	٣٢٥	باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاؤدهم
٣٢٥	باب اذا احب الله عبدا امر جبرئيل فاحبه واجبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض	٣٢٢	باب امر من مر بسلاح في مسجد او سوق او غيرها من المواضع الجاهلة للناس ان يبسك بئصالها	»	باب النهي عن السباب
»	باب الارواح جنود مجندة	»	باب النهي عن الاشارة بالسلاح للمسلم	»	باب استحباب العفو والتواضع
»	باب البرء مع من احب	»	باب فضل ازالة الاذى عن الطريق	٣٢٦	باب تحريم الغيبة
»	باب اذا اتى على الصالح فمى بشري و لا تضرة	٣٢٣	باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذى	»	باب بشارة من ستوا لله تعالى عليه في الدنيا بان يستر عليه في الآخرة
				»	باب مداراة من يتقى فخسه
				»	باب فضل الرفق
				٣٢٤	باب النهي عن لعن الدواب وغيرها

كتاب القدر

٣٣٦	باب كل شئ بقدر	٣٣٠	باب بيان ان الاجال والارزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر	٣٣٦	باب كيفية خلق الادمي في بطن امه وكتابة رزقه واجله وعمله وشقاؤه وسعادته
»	باب قدر على ابن ادم حظه من الزنا وغيره	»	باب الايمان بالقدر والاذعان له	»	باب حجاج ادم وموسى عليهما السلام
»	باب معنى كل مولود يولد على الفطرة و حكمه موقى اطفال الكفار واطفال	»		»	باب تصرف الله تعالى القلوب كيف شاء

كتاب العلم

٣٣٢	باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في اخر الزمان	٣٣٣	باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في اخر الزمان	٣٣٢	باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن
»	باب من سن سنة حسنة او سيئة ومن دعا الى هدى او ضلالة	٣٣٣		»	

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

٣٣٨	باب فضل الدعاء باللهم اتنا والدينا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار	٣٣٤	باب فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى وحسن الظن به	٣٣٥	باب العث على ذكر الله تعالى
»	باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء	»	باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا	»	باب في اسماء الله تعالى وفضل من احصاها
٣٣٩	باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر	»	باب فضل مجالس الذكر	٣٣٦	باب العزم في الدعاء ولا يقل لشيئت
»		»		»	باب كراهة تمنى الموت لغير نزل به
»		»		»	باب من احب لقاء الله احب الله لقاءه

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٥٥	باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب	٢٥٢	باب في الادعية	٢٢٩	باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه
٢٥٦	باب انه يستجاب للداعي ما لم يجعل فيقول دعوت فلم يستجب الي	٢٥٣	باب التسييم اول النهار وعند النوم	٢٥٠	باب التوبة
٢٥٧	باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء	٢٥٤	باب استحباب الدعاء عند صياح الديك	٢٥١	باب استحباب خفض الصوت بالذكر الا في المواضع التي ورد الشرع برقعها كالتلبية وغيرها
٢٥٨	باب قصة اصحاب الغار الثلاثة و التوسل بصالح الاعمال	٢٥٥	باب دعاء الكرب باب فضل سبحان الله وبمحمد باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب	٢٥٢	باب استحباب الاكثار من قول لا حول ولا قوة الا بالله
				٢٥٣	باب الدعوات والتعوذ باب الدعاء عند النوم

كتاب التوبة

٢٦٣	وفداء كل مسلم يكاف من النار	٢٦١	باب قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة	٢٥٨	باب سقوط الذنوب بالاستغفار و التوبة
٢٦٤	باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه	٢٦٢	باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش السيات	٢٥٩	باب فضل دوام الذكر والفكر في امور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدنيا
٢٦٥	باب في حديث الافك وقبول توبة القاذف	٢٦٣	باب قبول توبة القاتل وان كثرت باب في سعة رحمة الله تعالى للمؤمنين	٢٦٠	باب سعة رحمة الله تعالى وانها تغلب غضبه

كتاب صفة المنافقين واحكامهم

٢٦٦	قريتنا	٢٦٤	باب مثل المؤمن كالزرع والمنافق والكافر كالارزق	٢٦٣	باب صفة القيامة والجنة والنار
٢٦٧	باب ان يدخل احد الجنة بجله بل برحمة الله تعالى	٢٦٥	باب مثل المؤمن مثل الغنلة باب تحريش الشيطان وبعثه سراياة لفتنة الناس وان مع كل انسان	٢٦٤	باب انشقاق القمر باب في الكفار
٢٦٨	باب اثار الاعمال والاجتهاد في العبادة باب الاقتصاد في الموعدة	٢٦٦	باب مثل المؤمن مثل الغنلة باب تحريش الشيطان وبعثه سراياة لفتنة الناس وان مع كل انسان	٢٦٥	باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتجيل حسنات الكافر في الدنيا

كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها

٢٦٩	باب اثبات الحساب	٢٦٧	اهل الجنة واهل النار	٢٦٣	باب جهنم اعدنا الله منها
٢٧٠	باب الامر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت	٢٦٨	باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه واثبات عذاب القبر والتعوذ منه	٢٦٤	باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة
٢٧١		٢٦٩		٢٦٥	باب في صفة يوم القيمة اعاننا الله على اهل باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا

كتاب الفتن

٢٧٢	فصل من اكره على المقاتلة فقتل يبوء قاتله باثمه واثم هذا ويكون من اصحاب النار	٢٧٠	على نياتهم	٢٦٦	فصل من اشراط الساعة خروج ياجوج وماجوج
٢٧٣	فصل اذا التقى المسلمان بسيفيهما	٢٧١	فصل ظهور الفتن كمواقع القطر القاعد فيها خير من الماشي و الماشى فيها خير من الساعي	٢٦٧	فصل يؤثم هذا البيت جيش فيخسف باولهم وانصرهم ثم يبغثون

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٠٢	اخبار المجر والشجر بين وراثة من اليهود	٢٠٠	فصل في تخريب ذى السويقتين الكعبة لعنه الله تعالى	٢٠٠	فصل في امارات الساعة
٢٠٣	فصل في قوله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة كذابين قريباً من ثلاثين	٢٠٠	فصل في قتال المسلمين قوماً كان وجوههم عجائب مطرقة وغيرها من العلامات القبيحة	٢٠٠	فصل في حصر الفرات عزجيل من ذهب
٢٠٤	باب ذكر ابن صياد	٢٠٠	فصل في قسم الخليفة المال بخير عد	٢٠٠	فصل في قتال الروم
٢٠٥	باب ذكر الدجال	٢٠٠	فصل في قوله صلى الله عليه وسلم لعبار تقتلك الفئة الباغية	٢٠٠	فصل في ظهور عشر آيات
٢٠٩	باب قصة الجساسة	٢٠٠	فصل في هلاك كسرى وقصر	٢٠٠	فصل في قول النبي صلى الله عليه وسلم الا ان الفتنة ههنا وهي خروج الدجال
٢١١	باب في بقية من احاديث الدجال	٢٠٠	فصل في فتح بلدة جانبيه في البرجانها في البحر وهي القسطنطينية	٢٠٠	فصل في عبادة الاصنام عند قرب الساعة
٢١٢	باب فضل العبادة في الهرج	٢٠٠	فصل في قتال المسلمين مع اليهود	٢٠٠	فصل في تمنى الرجل الموت حين تكثر الفتن لا للدين
	باب قرب الساعة				فصل في عمية القتل حتى لا يدري فيم قتل او قتل
	باب ما بين النفختين				

كتاب الزهد

٢١٨	باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله	٢١٥	شاهدة يوم القيمة	٢١٣	فصل الدنيا سجن المؤمن وخلة الكافر
	باب النهي عن هتك الانسان نفسه	٢١٦	فصل في بيان ان معيشة النبي صلى الله عليه وسلم كيف كانت ودعائه لاله بالقوت		فصل الدنيا هون على الله من اسلم
٢١٩	باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب		فصل في الصبر على قلة ما يجد ودخول الفقراء المهاجرين الجنة قبل الاغنياء اربعين خريفاً		فصل لا ينبغي للانسان ان يتأخر بالتكلم وليس له من المال شئ الا ما اكل فاقنى او لبس فابلى او اعطى فاقنى
	باب في احاديث متفرقة		باب النهي عن الدخول على اهل الحجر الا من يدخل باكياً		فصل لا يتبع البيت شئ الا العمل
٢٢٠	باب النهي عن المدح اذا كان فيه افراط وخيف منه فتنة على السدوح		باب فضل الاحسان الى الاربعة والمسكين واليتيم		فصل لا ينبغي التنافس في الدنيا وجهها
٢٢١	باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم		باب فضل الانفاق على المساكين و ابن السبيل	٢١٣	فصل في نظر في الدنيا الى من هو اسفل منه لا الى من هو فوقه حتى لا يزور بنعمة الله عليه
	باب قصة اصحاب الاخدود والساحر والراهب والغلام		باب تحريم الرياء		فصل في حديث اليربص والقرع والاعى
٢٢٢	باب حديث جابر الطويل وقصة ابي اليسر		باب حفظ اللسان		فصل لا يتمنى الملك ولا يلتفت اليه
٢٢٥	باب في حديث الهجرة ويقال له حديث الرجل بالحاء	٢١٨		٢١٥	فصل في ذكر ما مضى على الصحابة رضي الله عنهم من الزهادة في الدنيا والرغبة في الآخرة
					فصل في بيان ان الاعضاء منقطة

كتاب التفسير

الجلد الثاني في التصحيح المستخرج من حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم

كتاب البيوع باب ابطال بيع الملامسة والمناذرة حدثنا يحيى بن يحيى القمي قال قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن جابر عن الاعمش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الملامسة والمناذرة وحدثنا ابو كريب وابن ابي عمير قالوا نكح عرسفان عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناين نهدر وابواسامة سمع قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال ناين ابي ح قال وحدثنا محمد بن المثني قال نا عبد الوهاب كهم عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثنا ابي قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريح قال نا ابي عمرو بن دينار عن عطاء بن قيناء انه سمع ابا عبد الله عن ابي هريرة انه قال نهى عن بيعتين الملامسة والمناذرة اما الملامسة فان يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير قائل والمناذرة ان يبتذل واحد منهما ثوبه الى الآخر ولم ينظر واحد منهما الى ثوب صاحبه وحدثنا ابي الطاهر وحملة بن يحيى واللفظ لحملة قال نا ابن وهب قال نا ابي جريح قال نا ابن شهاب قال نا ابي سعيد الخدري قال نا انا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين وليستين نهى عن الملامسة والمناذرة في البيوع واللامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل او بالليل ولا يقبله الا بذلك والمناذرة ان يبتذل الرجل الى الرجل بثوبه ويبتذل الآخر اليه ثوبه ويكون ذلك بيعا عن غير نظر ولا تراض وحدثنا ابي عمير والناقد قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن ادريس ويحيى بن سعيد وابواسامة عن عبيد الله قال نا وحدثنا زهير بن حرب واللفظ له قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال نا ابي جريح قال نا ابي هريرة قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر باب تحريم

فيقول اذا رمت بذ الثوب بالحصاة فهو بيع منك كذا واما النهي من بيع الغرر فواصل عظيم من اصول كتاب البيوع ولهذ قد مر مسلم ويبدل فيه مسائل كثيرة غير مخرجة كبيع الآبق واللحمة والمجول وما لا يقدر على تسليمه والم لم يتم ملك البائع عليه ويصح السك في الماء الكثير واللبن في الفزغ ويصح الحمل في البطن ويصح بعض الصبرة بمهاد ويصح ثوب من الثوب وشاة من شياه ونظائر ذلك فكل هذا بيع باطل لانه غرر من غير حاجة وقد يحتل بعض الغرريين اذا دعت الحاجة كالجلس باساس الدار وكذا اذ بلغ المشاة الحامل والتي في غررها لبس فانه يبيع البس لان اساس تايح لظا من الدار وان الحاجة تدعو اليه فانه لا يمكن رؤيته وكذا القول في حمل الشاة ولبنها وكذا ملك الجمع المسلمون على جواز اشياء فيها غرر حقرتها انهم اجتمعوا على صحة بيع الجبة المشوة وان لم ير حشوها ولو يبيع حشوها بغيره لم يجرها وجموعوا على جواز اعادة الدار العالمة والثوب ونحو ذلك شرعا ان الشاة قد يكون يوما وقد يكون تسعة وعشرين واجمعا على جواز دخول الحمام بالاجرة مع اختلاف الناس في استئجارهم الماء وقد يكون قدر كشم واجمعا على جواز الشرب من السقاء بالعوض مع جلاله قد المشروب واختلاف عادة الشارين وعكس هذا واجمعا على بطلان بيع الاجنة في البطون واليطرفي المواد قال العلماء مدار البطلان بسبب الغرر والصحة مع وجوده على ما ذكرناه وهو ان دعت حاجة الى ارتكاب الغرر ولا يمكن الاحتراز عنه الا بشقة وكان الغرر حقا جازا البيوع والا فلا واقع في بعض مسائل الباب من اختلاف العلماء في صحة البيوع فيها وفساده كبيع العين الغائبة مبنى على هذه القاعدة فبعض يرى ان الغرر حقا فبعضه كالمعدوم فيصح البيوع وبعضه يراه ليس بغيره فيبطل البيوع والشا علم واعلم ان بيع الملامسة وبيع المناذرة وبيع جبل الحصاة وبيع الحصاة وعسب الغنم واشباهها من البيوع التي جازها فيها نصوص خاصة هي واخره في النهي عن بيع الغرر ولكن افردت بالذكر ونهى عنها لكونها من بياعات الباطنة المشورة والشا علم باب تحريم بيع جبل الحصاة فيه حديث ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع جبل الحصاة هي يفتح الحار والبار في الجبل وفي الجبله قال القاضي ورواه بعض باسكان الباء في الاول وهو قول رجل وهو غلط والصواب الفتح قال اهل اللغة الجبله بنا جمع ما بل كظالم وظلمة وفاجر وفسرة وكتب وكاتبه قال الاخفش يقال جلت المرأة في ما بل والجمع نسوة جملته وقال ابن الانباري الباء في الجبله للبانة ووافقه بعضهم وانفق اهل اللغة على ان الجبل فنقص بالادبيات ويقال في غيرهن

كتاب البيوع قال الازهرى تقول العرب بعث بعث بمعنى بعث ما كنت ملكته وبعث بمعنى اشترت قال وكذا شريت بالمعنيين قال وكل واحد من بائع والشان والشان كل منهما بيع وكذا قال ابن قتيبة يقول بعث الشيء بمعنى اشترته وشريت الشيء بمعنى اشترته ومعنى بعته وكذا قال آخرون من اهل اللغة ويقال بعته وبعته فهو بيع ومبيوع قال الجوهري كما يقول من يخطو خطه قال الخليل المحذوف من بيع وهو مفعول لانها زائدة في اولى بالخذف وقال الاخفش المحذوف عين الكلمة قال المازري كلاهما حسن وقول الاخفش اقيس والايستاع الا شتره وتبايها ويا بعته ويقال استبعت اي سالته البيوع وبعث الشيء اي عرضته للبيوع وبيع الشيء بغير الباء ومنها ولوع لغة فيسهو كذلك القول في قيل وكيل باب ابطال بيع الملامسة والمناذرة (قوله في الاسناد الاول ما لك عن محمد بن يحيى بن جان عن الاعمش) كذا هو في صحيح النسخ ببلادنا وذكر القاضي انه وقع في نسخهم من طريق عبد الغافر القاري ما لك عن نافع عن محمد بن يحيى بن جان بزيادة نافع قال وهو غلط وليس لنا في ذكر في هذا الحديث ولم يذكر ما لك في الموطا نافع في هذا الحديث واما ما نهيته صلى الله عليه وسلم عن الملامسة والمناذرة فقد فسره في الكتب باحد الاقوال في تفسيره ولا صوابا ثلثة او جه في تاويل الملامسة احدها تاويل الشافعي وهو ان ياتي بثوب مطوي او في ظلمة فيلتمسه المستام فيقول صاحبه بعثك بكثرة البسوط ان يقوم مسك مقام نظرك ولا خيار لك اذا رايت والثاني ان يجعل نفس المسك بيعة فيقول اذا لمسه فهو بيع لك والثالث ان يبيعه شيئا على انه متى لمسه انقطع خيار المجلس وغيره وهذا البيع باطل على التاويلات كلها وفي المناذرة ثلثة او جه ايضا احدها ان يجعل نفس البيعة بيعة وهو تاويل الشافعي والثاني ان يقول بعثك فاذا ابتذرت اليك انقطع خيار البيوع والثالث المراد ببيع الحصاة كما سنذكره ان شاء الله تعالى في بيع الحصاة وهذا البيع الحصاة وهذا البيع باطل للفساد (قول ويكون ذلك بيعة من غير نظر ولا تراض) معناه بلاتامل ورضا بعد التامل والشا علم باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة وبيع الغرر اما بيع الحصاة ففيه ثلاث تاويلات احدها ان يقول بعثك من هذه الثوب ما دعت عليه الحصاة التي ارسلها وبعثك من هذه الارض... من هنا الى ما انتمت اليه هذه الحصاة والثاني ان يقول بعثك على انك بائعها الى ان ارضي بهذه الحصاة والثالث ان يجعل نفس الرمي بالحصاة بيعة

بيع جبل الحيلة حدثنا يحيى بن يعقوب وعبد بن ربح قال انا الليث ^{٢٨٤} وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه نهى عن بيع جبل الحيلة ^{٢٨٥} وحدثني زهير بن حرب وعبد بن المثنى واللفظ لزهير قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحم الجزور الى جبل الحيلة وحبل الحيلة ان تُنجم الناقة ثم تحمل التي تُنجت فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك ^{٢٨٦} باب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه وتحريم النجس وتحريم التصرية ^{٢٨٧} حدثنا يحيى بن يعقوب قال قرأت على ذلك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ^{٢٨٨} حدثنا زهير بن حرب وعبد بن المثنى واللفظ لزهير قال نا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له ^{٢٨٩} حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر قالوا نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يبيع المسلم على سومة المسلم ^{٢٩٠} وحدثنا احمد بن ابراهيم الدورقي قال حدثني عبد الصمد قال نا شعبة عن العلاء وسهيل عن ابيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله ^{٢٩١} وحدثنا محمد بن المثنى قال نا عبد الصمد قال نا شعبة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال وثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله عليهما السلام ان يستامر الرجل على سومة اخيه وفي رواية الدورقي على سومة اخيه ^{٢٩٢} وحدثنا يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الدعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض الا ان يمشوا ولا يبيع حائرا لبايا ولا تصيرا والابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها فان رضيهما امسكها وان سخطها ردها وصاغها من ثم ^{٢٩٣} حدثنا

لا يبيع اخيه ابوهما لا يبيع لا تصير الابل

فيه ويرفع ثمنها وقال ابن قتيبة اصل النجس الخشل وهو الذراع ومنه قيل للصابون نجس لانه يخل الصبيد ويخال لروك من استار شيا فونما جش وقال المروى قال ابو بكر النجس المدح والاطراب على هذا معنى الحديث لا يبيع احدكم السلعة ويبيد في ثمنها بلاء غيبة والصحيح الاول قوله حدثنا شعبة عن العلاء وسهيل عن ابيهما عن ابي هريرة (كذا هو في جميع النسخ عن ابيهما وهو مشكل لان العلاء هو ابن عبد الرحمن وسهيل هو ابن ابي صالح وليس باخ لفظا يقال عن ابيهما بكسر الهمزة لانه كان حرقا يقول عن ابوهما ويخبرني ان يعتبر الموجود في النسخ عن ابيهما بفتح الهمزة ويكون تشبيها بفتح الهمزة من قال هذا ان ابا ن ورايت ابن قتيبة بالالف والنون او بالياء والنون وقد سبق مثله في كتاب النكاح واوضحناه هناك قال القاضي الرواية فيه عنده جميع شيوخنا بكسر الهمزة قال وليس هو بصواب لانها ليسا اخوين قال ودفع في بعض الروايات عن ابوهما وهو الصواب قال وقال بعضهم في الاول لعله عن ابيهما بفتح الهمزة وقوله رواية الدورقي على سومة اخيه هو بكسر السين واسكان الياء وهي لغة في السوم ذكرها الجوهري وغيره من اهل اللغة قال الجوهري ويقال انه تعالى السومة قولهم صلى الله عليه وسلم ولا تصروا الابل، يؤتمم الاء ونحو الصلاد ونصب الابل من التسمية وهي النجس يقال صرى يصرى تصرية وصرها يصرها تصرية فهي مصرة كغشها بغشها تشبيها في مفاضة وكذا يركبها تركيبة فهي مزكاة قال القاضي ودديناه في غير صحيح مسلم عن بعضهم لا تصروا بفتح التاء وهم العاد من العراق قال وعن بعضهم لا تصروا الابل بضم التاء من تصريفه واو بوزن الاء ويرفع الابل على ما لم يسم فاعلم من العراق وهو يربط اخلافا والاول هو الصواب المشهور ومعناه لا تصروا الابل في مزعما من بلادهم حتى يعظم مزعما فيظن المشتري ان كثرة لبنها مادة لما ستره ومنه قول العرب مريت المادى الخوض اى جمعة وصرى المادى فهو اى جسم فلم يزدج قال الخطابي اختلف العلماء وايل اللغة في تفسير المرأة وفي اشتقاقها يقال الشافى التصرية ان يربط اخلاف الناقة او الشاة ويترك حلبها اليومين والشاة حتى يجمع لبنها فيزيد مشربها في ثمنها بسبب ذلك لظنه ان عادته لما قال ابو عبيد بن جرمي اللبني في مزعما اى حقه فيه واصل التصرية حبس المادى قال ابو عبيد ولو كانت من الربط وكانت معروفة او مصرة قال الخطابي وقول ابي عبيد حسن وقول الشافى صحيح وقال والعرب تصرفون المملوبات واستدل لصحة قول الشافى يقول العرب لا يحسن الكلمانا يحسن الحلب والعرو يقول مالك بن نويرة... فقلت لقومي هذه صدقاتكم، مصرة اخلافا لم تجرد قال ويحتمل ان اصل المرأة مصرة ابدلت احدى الراديين الفاكولة غاب من دشبها اى دسبها كقولهم اجتماع ثلثة احرف من جنس واعلم ان التصرية حرام سواء تصرية الناقة والبقرة والشاة والجمارية والفرس و

الحمل يقال حملت المرأة ولدا وحملت لولد وحملت الشاة سخله ولا يقال حملت قال ابو عبيد لا يقال شئ من الحيوان حمل الا ما جاد في هذا الحديث واختلف العلماء في المادى النجس من بيع جبل الحيلة فقال جماعة هو البيع بمنزلة الى ان تلد الناقة ويلد لها وقد ذكر سلم في هذا الحديث هذا التفسير عن ابن عمر قال مالك والشافى ومن تابعهم وقال آخرون هو بيع ولد الناقة الحامل في الحال وهذا التفسير ابي عبيد بن عمر بن المثنى وصاحبه ابي عبيد القاسم بن سلام واخرين من اهل اللغة ورواه قال احمد بن حنبل واسحق بن راويه وهذا أقرب الى اللغة لكن الراوى هو ابن عمر وقد فسره بالتفسير الاول وهو عرف ومذهب الشافى ومثقفى الاموريين ان تفسير الراوى مقدم اذا لم يخالف الظاهر وهذا البيع باطل على التفسيرين الاول فلان بيع ثمن الى اجل مجهول والاجل ياخذ قسطا من الثمن واما الثاني فلان بيع معدوم ومجهول وغير مملوك البائع وغير مقدم على تسليمه والشاة علم ياب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه وتحريم النجس وتحريم التصرية (قوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع بعضكم على بيع بعض وفي رواية لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له وفي رواية لا يبيع المسلم على سومة المسلم اما البيع على بيع اخيه فمقاله ان يقول لمن اشترى... شيئا في مدة النجس هذا البيع وانا ابيك مثل بارخص من ثمنه او اجود منه بغيره ونحو ذلك وبهذا حرام ويحرم ايضا الشرى على شرى اخيه وهو ان يقول للبائع في مدة النجس هذا البيع وانا اشترته بك باكثر من هذا الثمن ونحو هذا السوم على سومة اخيه فموان يكون قد اتفق مالك السلعة والرغب فيها على البيع ولم يبعده فيقول الآخر للبائع انا اشترته وبهذا حرام بعد استقراء الثمن واما السوم في السلعة التي تباع فيمن يزيد فليس يحرام واما الخيلة على خطبة اخيه وسؤال المرأة طلاق اختها فسبق بيانها واصح في كتاب النكاح وسبق هناك ان الرواية لا يبيع ولا يخطب بالرفع على سبيل الخبر الذي يراى به النجس وذكرنا انه بلغنا جميع العلماء على منع البيع على بيع اخيه والشرى على شراه والسوم على سومة فلوقال وعقد فوعا من دينه فحقه البيع هذا مذاهب الشافى وايل حنيفة وآخرون وقال داود ولا يبيعه من مالك روايتان كالنذابين وجمهورهم على اباحة البيع والشرى فيمن يبيد ويرى قال الشافى وكره بعض السلف واما النجس فيمنون مفتوحة ثم حريم ساكنة ثم ثمين مجزوع وهو ان يبيد في ثمن السلعة لا يرغب فيها بل يخذع غيره ويغريه ليزيد ويشترها وبهذا حرام بالاجماع والبيع صحيح والام تمسح بالانجس ان لم يعلم به البائع فان واطاه على ذلك انما جازما ولا خيار للمشتري ان لم يكن من البائع مواطاة وكذا ان كانت في الاصح لا تصرف في الاغترار من مالك روايتان البيع باطل وجعل النجس عن مقتضى الفساد واصل النجس الاشارة ومنه بحثت العبد انجسته بعلم الجيم بيشا اذا اشترته تسمى النجس في السلعة نا جش لا نذير الرغبة

قوله كان اهل الجاهلية يتبايعون لحم الجزور الى جبل الحيلة الخ جبل الحيلة على هذا يكون اجلا للبيع ويكون المبيع غيره والمبتدأ رهن لفظ الحديث ان جبل الحيلة هو المبيع والمعنيان يتناسيان النهى اما الثاني فلكون المبيع معدوما واما الاول فلكون الاجل مجهولا قوله لا يبيع بعضكم نفى بمعنى النهى وفي بعض النسخ لا يبيع على لفظ النهى ولا يصح الحمل على حقيقة الاخبار لوجود مثل هذا البيع القول بان الاخبار عن البعض بالنهى صحيح ضرورة ان البعض يتركون هذا البيع ولا يبيعه كون البعض الاخرى ياتي به مدفوع بان المراد بالبعض

ههنا الاستغراق بشهادة الذوق وبانه لا فائدة في الاخبار عن البعض بانهم يتركون هذا البيع اذ هو معلوم بالضرورة فلا يحمل كلام الشارع عليه على ان اللائق بكلام الشارع الحمل على بيان الاحكام لا على بيان الوقائع فتأمل ثم قيل المراد به انه لا يبيع احد على سومة اخيه وقيل بل المراد حقيقة البيع كان يجزئ البائع الاخر عند المشتري ويقول له عندي متاع احسن من هذا الذي يشتره او اخص فيفسد البيع على البائع الاول وان كان الغالب مثل هذا في المشتريين والله تعالى اعلم

عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا أبي قال ناسبعة عن عدي وهو ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التلقي
وان يبيع حاضر لباد وان تسأل المرأة طلاق أختها وعن الفجش والتصرية وان يستأمر الرجل على سوم أخيه وحل ثنيه أبو بكر بن نافع قال
نا غندر قال وثناهم بن المثني قال نا وهب بن جرير قال وحديثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال نا أبي قالوا جميعا ناسبعة بهذا الإسناد في
حديث غندر وهو نهى وفي حديث عبد الصمد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى بمثل حديث معاذ عن شعبة وحديث نا يحيى بن يحيى
قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التجش باب تحريم تلقي الجلب وحديثنا أبو بكر بن أروشة
قال نا ابن أبي زائدة قال وثنا ابن المثني قال نا يحيى بن يعقوب ابن سعيد قال وثنا ابن نمير قال نا أبي كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتلقى التسلم حتى تبلغ الاسواق وهذا اللفظ ابن نمير وقال الاخران ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التلقي
حداثي محمد بن حاتم واسحاق بن منصور جميعا عن ابن مهدي عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن
نمير عن عبيد الله وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا عبد الله بن المبارك عن التيمي عن أبي عثمان عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن تلقي البيوع حد ثنا يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يتلقى الجلب حد ثنا ابن أبي عمير قال نا هشام بن سليمان عن ابن جرير قال نا ابي في هشام القردوسي عن ابن سيرين قال سمعت ابا هريرة
يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الجلب فمن تلقى فاشترى منه فاذا اتى سيده السوق فهو بالخيار باب تحريم بيع الحاضر للبادي
حد ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر والتاقد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد وقال زهير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبيع حاضر لباد وحديثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد
قالوا نا عبد الرزاق قال نا معمر بن ابن طاؤس عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقى الركبان وان يبيع حاضر
لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا يمكن له سمسارا وحديثنا يحيى بن يحيى التيمي قال نا ابو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر
حد ثنا احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يزراق الله
بعضهم من بعض غير ان في رواية يحيى بن زريق وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر والتاقد قالوا نا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم بثله حد ثنا يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن يونس عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال نهينا ان يبيع حاضر
لباد وان كان اخاه او اياه حد ثنا محمد بن المثني قال نا ابن عدي عن ابن عوف عن محمد بن انس حد ثنا ابن المثني قال نا معاذ قال
نا ابن عوف عن محمد قال قال انس بن مالك نهينا ان يبيع حاضر لباد باب حكم بيع المصرة حد ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا

التلقي للركبان فاشترها

الاتان وغيره بالان غش وصداع ويوما صحح احرام ونسب في اماركها وروها وسنومعنه في
الباب الا في ان شاء الله تعالى وفيه دليل على تحريم الله ليس في كل شيء وان البيع من ذلك ينعقد وان
الله ليس بالفعل حرام كالله ليس بالقول باب تحريم تلقي الجلب (قوله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان يتلقى السلع حتى تبلغ الاسواق وفي رواية نهى عن التلقي وفي رواية نهى عن تلقي البيوع
وفي رواية ان يتلقى الجلب وفي رواية لا تلقوا الجلب فمن تلقى فاشترى منه فاذا اتى سيده السوق فهو
بالخيار وفي رواية نهى ان يتلقى الركبان الشرح (قوله صلى الله عليه وسلم اتى سيده اي مالكه البائع
وفي هذه الاحاديث تحريم تلقي الجلب وهو مندوب الشافعي ومالك والجمهور وقال ابو حنيفة والا ورائي
بجوز التلقي اذا لم يضر الناس فان اضره والصحيح الاول للنسب العريض قال اصحابنا بشرط التحريم
ان يعلم النبي عن التلقي ولولم يقصد التلقي بل خرج لشغل فاشترى منه فاشترى وجها لا صاحبا و
قولنا لصاحب مالك اصحابنا التحريم لوجود المعنى ولو تلقاهم وباعهم فبيعهم وجها و
اذا علمنا التحريم فاشترى صح العقد قال العلماء وسبب التحريم ازالة الضرر عن الجالب وميانه من
ببعضه قال الامام ابو عبد الله المازني فان قيل المنع من بيع الحاضر للبادي سببه الرخا يا بل البيلد
احتمل فيه غير البادي والمنع من التلقي ان لا يعين البادي ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فاذا اتى
سيده السوق فهو بالخيار فالجواب ان الشرع ينظر في مثل هذه المسائل الى مصلحة الناس والمصلحة
تقتضي ان ينظر للجماع على الواحد لا للواحد على الواحد فلما كان البادي اذا باع بنفسه انتفع جميع بل
السوق واشترى وارجحنا فانما تنفع به جميع سكان البلد نظر الشرع لابل البلد على البادي ولما كان في
التلقي انما ينتفع المتلقي خاصة وهو واحد في قبالة واحد لم يكن في اباة التلقي مصلحة لا يصادفها
ال ذلك على ثمانية وهي لئول الفلز بابل السوق في افراد المتلقي عنهم بالرخص وقلع المواد عنهم
دهم الرمن المتلقي فنظر الشرع لهم على ذلك تاقص بين المستلئين بل هما متفقان في الحكمة و
المصلحة والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم فاذا اتى سيده السوق فهو بالخيار فانه لا يبيعه الا بالثبات
الخيار قال اصحابنا لا خيار للبايع قبل ان يقدم ويعلم السعر فاذا قدم فان كان الشري بارخص من
سعر البلد ثبت له الخيار سواء اخبر المتلقي بالسعر كما اذا لم يخبره وان كان الشري بسعر البلد او اكثر
فوجان الاصح لا خيار له بعد الثبات والثاني ثبوت لا لطلاق الحديث والله اعلم وقوله اخبرني هشام
القردوسي) هو بينهم القاف والدال واسكان الراء منها فسوب الى القراء ليس قبيلة معروفه والله

اعلم باب تحريم بيع الحاضر للبادي (قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد وفي رواية
قال طاؤس لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا يمكن له سمسارا وفي رواية لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس
يزراق الله بعضهم من بعض وفي رواية عن انس نهينا ان يبيع حاضر لباد وان كان اخاه او اياه) هذه
الاحاديث تضمن تحريم بيع الحاضر للبادي به وقال الشافعي والاكرتون قال اصحابنا والمراد به ان يقصد
غريب من البادية او من بلد آخر يتباع لهم الحاجة اليه لبيعته سعرا لم يبق له البلى او تركه لمنه لا يبيعه
على التدرج با على قال اصحابنا وانما يحرم بهذه الشروط بشرط ان يكون مالبا بالنبي فلو لم يعلم النبي
او كان المتاع مالا يحتاج في البلد او لا يؤثر في نقله ذلك المجلوب لم يحرم ولو خالف وبارع الحاضر للبادي
صح البيع مع التحريم هذا مذهبنا واره قال جماعة من المالكية وغيرهم وقال بعض المالكية يفسح البيع بالمفوت
وقال عطارد وجابروا ابو حنيفة يجوز بيع الحاضر للبادي مطلقا لم يثبت الدين النسيئة قالوا وحديث النبي
عن بيع حاضر للبادي منسوخ وقال بعضهم انه على كراهية التنزيه والصحيح الاول ولا كراهية
التنزيه بخلاف دعوى باب حكم بيع المرأة قد سبق بيان التنزيه في معنى قوله صلى الله عليه وسلم
لا تصروا الابل والغنم في باب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه (قوله صلى الله عليه وسلم من اشترى شاة
مصرة فليقلب بها فليجلبها فان رضى ملابها اسكها والا رد بها ومعا صاع تمر وفي رواية من ابتاع
شاة مصرة فهو فيها بالخيار ثلثة ايام ان شاء اسكها وان شادها با وردد معا صاعا
من تمر وفي رواية من اشترى شاة مصرة فهو بالخيار ثلثة ايام فان ردها معه معا صاعا من طعام لا
سمر وفي رواية من اشترى شاة مصرة فهو بالخيار النظر في انشاء اسكها وان شاء ردها وصاعا من تمر لا سمر
وفي رواية اذا ما احكم اشترى ثلثة مصرة او شاة مصرة فهو بالخيار النظر في ابدالها على والفليردها
وصاعا من تمر الشرح اما المصرة واشتقاقها فسبق بيانها في الباب المذكور واما العتقة فيكسر
اللام ويفتحها وهي الناقة القريبة العبد بالولادة نحو شرب او ثلثة والكسر افصح والجماع لقرية وقرب
والسمر بالسين المهملة هي الخنزة وقد سبق ان التنزيه حرام وان في هذه الاحاديث مع تحريمها بيع
البيع وان يثبت للشري الخيار اذا علم التنزيه وان يثبت الخيار في سائر البيوع المشتملة على تدليس بان
سود شعر البادية الشايرة او وجه شعر البطة ونحو ذلك واختلف اصحابنا في خيار مشتري المصرة هل هو على
العود بعد العلم او بثلثة ايام فقيل بثلثة ايام نظرا لهذه الاحاديث والاصح عندهم انه على العود
يحلون التقييد بثلثة ايام في بعض الاحاديث على ما اذا لم يعلم انها مصرة الا في ثلثة ايام لان الغالب

داود بن قيس عن موسى بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى شاة مصراة فليقلبها فان رضى حلاها امسكها والاردها ومعه اصاع من تمر حلا شاة قتيبة بن سعيد قال نايعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع شاة مصراة فهو فيها بالخيار ثلاثة ايام ان شاء امسكها وان شاء ردها ودمعها اصاعا من تمر حلا شاة محمد بن عمرو بن جبلة بن ابي رواد قال نايوعامر يعني العقدي قال ناقرقة عن محمد بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة ايام فان ردها ردها معها اصاعا من طعام لاسمراء حلا شاة ابن ابي عمر قال ناسفيان عن ايوب عن محمد بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى شاة مصراة فهو بخير النظرين ان شاء امسكها وان شاء ردها وصاعا من تمر لاسمراء حلا شاة ابن ابي عمر قال نايعبد الوهاب عن ايوب بهذا الاستناد غير انه قال قال من اشترى من الغنم فهو بالخيار حلا شاة محمد بن رافع قال نايعبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ما احكم اشترى لقمعة مصراة او شاة مصراة فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها اما هي والا فلا يردنها وصاعا من تمر ياب يطلان بيع المبيع قبل القبض حلا شاة يحيى بن يحيى قال نااحمد بن زيد قال وحدثنا ابو الربيع العتكي وقتيبة قال نااحمد بن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال ابن عباس واحسب كل شيء مثله حلا شاة ابن ابي عمر واحد بن عبد قالا ناسفيان قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال ناوكيع عن سفيان وهو الثوري كلاهما عن عمرو بن دينار بهذا الاستناد نحوه حلا شاة اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع ناوقال الاخوان ناوقال عبد الرزاق قال نا معمر بن ابي طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه قال ابن عباس واحسب كل شيء بمنزلة الطعام حلا شاة ابوبكر بن ابي شيبة وابوكريب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق ناوقال الاخوان ناوكيع عن سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يكتاله فقلت لابن عباس لم فقال الاتراهم يبتاعون بالذهب والطعام مرجا ولم يقل ابوكريب مرجا حلا شاة عبد الله بن مسلمة القعنبي قال نامالك قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه حلا شاة يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يا مرنا بان تقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل ان يبيعه حلا شاة ابوبكر بن ابي شيبة قال ناعلي بن مسهر عن عبيد الله ح قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظة قال ناابي قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال وحدثنا شري الطعام من الركبان جزا فانها نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى ننقله من مكانه حلا شاة حمزة بن حنبل ح قال وحدثنا محمد بن ابي حنبل عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ويقبضه حلا شاة يحيى بن يحيى وعلى بن حجر قال يحيى نا اسماعيل بن جعفر وقال نا اسمعيل عن عبد الله بن دينار نا سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يقبضه حلا شاة ابوبكر بن ابي شيبة قال نا عبيد الله بن علي عن معمر بن الزهري عن سالم عن ابن عمر انهم كانوا يصرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى

كليهما وحدهما

انه لا يعلم فيما دون ذلك فانه اذا انقض لبتنا في اليوم الثاني عن الاول احتمال كون النقص لعارض من سوء مرها في ذلك اليوم او غير ذلك فاذا استمر كذلك ثلثة ايام علم انها مصراة ثم اذا اختار والمصراة بعد ان حلبها ردها وصاعا من تمر سواد كان اللبن قليلا او كثيرا او كثيرا او سواد كانت نافر او شاة او لقمعة بذاهه بينا وبه قال مالك والليث وابن ابي بيل والابويوسف والابو ثور وفتح المحدثين وهو الصحيح الموافق للسنة وقال بعض اصحابنا يرد صاعا من قوت البلد ولا يتخص بالتمر وقال ابو حنيفة ونا نافع من اهل العراق وبعض المالكية ومالك في رواية عزبته عن يرد بها ولا يرد صاعا من تمر ان اصل انه اذا تلف شيئا غيره بد مثله ان كان مثليا والواقعية ولما جنس آخر من العروض فكلها الاصول واباب الجمهور عن هذا بان السنة اذا وردت لا يعترض عليها بالمعقول واما الحكمة في تقييده بصاع الترفلان كان غالب قوتهم في ذلك الوقت فاستحكم الشرع على ذلك وانما لم يجب مثله ولا قيمته بل وجب صاع في القليل والكثير ليكون ذلك حلا رجح اليه ويوزل به التماس وكان صلى الله عليه وسلم حريصا على رفع الخصاص والمخ من كل ما هو سبب لرد وقد يقع بيع المصراة في البوادي والقرى وفي مواضع لا يوجد من يعرف القيمة ويعتمد قوله بها وقد يتلف اللبن ويتنازعون في قلته وكثرته وفي عينه ففعل الشرع لم يضا بطا لانواع معوضه ما تم ونظير هذا الدية فانما مائة بغير ولا يتكلف باختلاف حال القليل وقطعا للنزاع ومثله الغرة في البنية على الجنين سواد كان ذكرا او انثى تام الخلق او ناقصه جملا كان او تيمما ومثله الجمران في الزكاة من اللبن جعله الشرع شاتين او عشرين درهما قطعا للنزاع سواد كان التفادوت بينها قليلا او كثيرا وقد ذكر الخطابي واخرون نحو هذا المعنى والاشد علم فان قيل كيف يلزم المشتري رد عوض اللبن مع ان الخبز الجوز بالثمان وان من اشترى شيئا مبيعا ثم علم العيب فزود لا يلزم مرد الغلة والاكساب الى الصلة في يده فالجواب ان اللبن ليس من الغلة الحاصلة في يد المشتري بل كان موجودا عند البائع وفي حالة العقد وقع العقد عليه وعلى الشاة جميعا فبيعا بثمان وواحد وتقدر اللبن لاختلافه باحدث في ملك المشتري فوجب رد عوضه والاشد علم باب يطلان بيع المبيع قبل القبض قوله صلى الله عليه وسلم

ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال ابن عباس واحسب كل شيء مثله وفي رواية حتى يقبضه وفي رواية من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يكتاله فقلت لابن عباس لم فقال الاتراهم يبتاعون بالذهب والطعام مرجا وفي رواية ابن عمر قال كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يا مرنا بان تقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل ان يبيعه وفي رواية كنا نشترى الطعام من الركبان جزا فانها نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى ننقله من مكانه وفي رواية عن ابن عمر انهم كانوا يصرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى الطعام جزا فانها نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى ننقله من مكانه وفي رواية رايت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابتاعوا الطعام جزا فانهم يصرون ان يبيعه في مكانهم حتى يؤدوه الى رحالهم الشرح قوله مرجا اي مؤخره ويجوز بهزه وذك بهزه والجزاف بكسر الجيم ونهها ونهها ثلث لغات الكسر فصح واشهر وهو البيع بلا كيل ولا وزن ولا تقدر وفي هذا الحديث جواز بيع المصراة جزا فانها هو مذموم الشافعي وقال الشافعي واصحابه يبيع المصراة من الخطه والتمر وغيرهما جزا فانها صحيح وليس بحرام وهل هو مكروه فيه قولان للشافعي اصحابا مكروه كراهة تنزيه وان في ليس بمكروه قالوا والبيع بمصراة الدراهم جزا فانها مكروه ونقل اصحابنا عن مالك انه لا يبيع المبيع اذا كان بائع المصراة جزا فانها يعلم قدرها وفي هذه الاما ديش النبي عن بيع المبيع حتى يقبضه البائع واختلف العلماء في ذلك فقال الشافعي لا يبيع بيع المبيع قبل قبضه سواد كان طعاما او عقارا او منقولا او نهدا وغيره وقال عثمان النبي يجوز في كل بيع وقال ابو حنيفة لا يجوز في كل شيء الا العقار وقال مالك لا يجوز في الطعام ويجوز فيها سواه ووافقه كثيرون وقال اخرون لا يجوز في المكيل والموزون ويجوز فيها سواها فاما مذموم النبي في كاه المازري والقاضي ولم يحكم الاكثرون بل نقلوا الاجماع على بطلان بيع الطعام المبيع قبل قبضه قالوا واما الخلاف فيها سوا فهو شاذ متروك والاشد علم قوله كانوا يصرون اذا باعوه يعني قبل قبضه بذاهه على ان ولي الامر يعزبه من تعاطى بيعا فاسدا ويعزبه بالهزب وغيره ما يراه من العقوبات في البدن على ما تقر في كتب

طعاماً جزافاً ان يبيعه في مكانه حتى يحولته **حدثني** حرملة بن يحيى قال نا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان اباة قال رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابتاعوا طعاماً جزافاً يضر بون ان يبيعه في مكانه فلك حتى يؤدوا الى رحالهم قال ابن شهاب وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمران اباة كان يشتري الطعام جزافاً فيحمله الى اهله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو نعيم وابو كريب قالوا نازيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله وفي رواية ابو بكر من ابتاع **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الله بن المحارث الخزومي قال نا الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة انه قال لمروان اخلت بيع الربا فقال مروان ما فعلت فقال ابو هريرة اخلت بيع الصمك وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفي فخطب مروان الناس فنهى عن بيعها قال سليمان فنظرت الى حرس ياخذونها من ايدي الناس **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا روح قال اخبرني ابن جريح قال حدثني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ابتعت طعاماً فلا تبعه حتى تستوفيه **باب** تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر **حدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا بن وهب قال حدثني ابن جريح ان ابا الزبير اخبره قال سمعت جابر بن عبد الله يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر ولا يعلم كيلها بالكيل المسمى من التمر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا روح قال انا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلثه غير انه لم يذكر من التمر الى اخر الحديث **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على ملك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قال نا يحيى وهو القطان قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال انا محمد بن بشر قال وحدثنا ابن نمير قال نا بن ابي كلثوم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا ابن نمير قال وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قال نا احمد وهو ابن زيد جميعاً عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا ابن المثنى وابن ابي عمير قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال وحدثنا ابن ابي ذريك قال انا الضحاك كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك عن نافع **باب** ثبوت خيار المجلس للمتبايعين **حدثنا** اقتيبة بن سعيد قال نا لث قال وحدثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعاً او يخيرا فكل واحد منهما بالخيار على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان تباعا ولم يتكروا فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا **حدثني** زهير بن حرب وابو نعيم عن سيفين قال زهير بن ناسف بن عيينة عن ابن جريح قال انا علي بن نافع سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تباع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا ويكون بيعهما عن خيار فاذا كان بيعهما عن خيار فقد وجب زاد ابن ابي عمير في

قدرات الطعام في كيلتها انه سمع قال

وسعيد بن المسيب وعطاء وشريح القاضي والحسن البصري والشعبى والزهرى والاوزاعي وابو نعيم وابو ذؤيب وسفيان بن عيينة والثاقبي وابن المبارك وعلى بن المدني واحمد بن حنبل واسحق بن راهب والثرودي والبيهقي والبخاري وسائر المدنيين واخرون وقال ابو منصور وما لك لا ثبت خيار المجلس بل يلزم البيع بنفس البيجاب والقبول وبه قال ربيعة وكل من الغنى وهو رواية عن الثوري وبه الاصح الصيغة ترد على هؤلاء وليس لهم عنا جواب صحيح والصواب ثبوت كما قاله الجمهور والشاذ علم واما قوله صلى الله عليه وسلم البيع الخيار فله ثلثة اقوال ذكرها اصحابنا وغيرهم من العلماء اجمعين ان المراد بالخيار ان تمام العقد قبل مفارقة المجلس وتفديره يثبت لهم الخيار ما لم يتفرقا الا ان يتخيرا الى المجلس ويثابرا اعضاء البيع فيلزم البيع بنفس الخيار ولا يدوم الى المفارقة والقول الثاني ان معناه الا ببيع شرط في خيار الشرط ثلثة ايام او دونها فلا ينقض الخيار فيه بالمفارقة بل يبقى حتى تنقضي المدة الشرطية والثالث معناه الا ببيع شرط فيه ان لا خيار لها في المجلس فيلزم البيع بنفس البيع ولا يكون فيه خيار وهذا يدل على صحة البيع على هذا الوجه والاصح عند اصحابنا بطلان هذا الشرط قبل مفارقة الخلاف في تفسير هذا الحديث وانفق اصحابنا على ترجيح القول الاول وهو المنصوص للشافعي ونقلوه عنه وبطل كثير منهم ما سواه وظلوا قائلون من رجح من المدنيين البيهقي ثم بسطوا ذلك بين ضعف ما يارضونهما ثم قال وذهب كثير من العلماء الى تضعيف الاثر المنقول عن عمر بن الخطاب في البيع لا يجوز فيه شرط قطع الخيار وان المراد ببيع الخيار التخيير بعد البيع او بيع شرط فيه الخيار ثلثة ايام ثم قال والصحيح ان المراد بالتخيير بعد البيع لان نافعاً باع عذبة ببيع الخيار وروى بها فسر به ومن قال بتصحيح هذا البيوعى الرمزى ونقل ابن المنذر في الاشراف هذا التفسير عن الثوري والاوزاعي وابن عيينة وعبد الله بن الحسن البصري والشافعي واسحاق بن ابراهيم بن ابي هريرة والشاذ علم وقوله صلى الله عليه وسلم اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعاً او يتخيرا فكل واحد منهما بالخيار على ذلك فقد وجب له فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فروه عليه وقال لا تباع طعاما ابتعت حتى تستوفيه انتهى هذا تمام الحديث كما في الموطأ ١٢

الفقه (قوله قال ابو هريرة لمروان اخلت بيع الصمك وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفي فنظرت مروان الناس فنهى عن بيعها) الصمك جمع صمك وهو الورقة المكتوبة بدوين وتجمع ايضا على صكوك والمراد بها الورقة التي تخرج من ولي الامر بالرزق المستحقه بان يكتب فيها الانسان كذا وكذا من طعام او غيره فيبيع ما جاز ذلك لانسان قبل ان يقبضه وقد اختلف العلماء في ذلك والاصح عند اصحابنا وغيرهم جواز بيعها والثاني منعها فمن منعها اخذنا برقول ابي هريرة ونجته ومن اجازها تناول قضية ابي هريرة على ان المشتري ممن خرج له الصك باع ثلث قبل ان يقبضه المشتري وكان النبي عن البيع الثاني لان الاول لان الذي خرجت له الصك لم يملكه مستقراً وليس هو مشرفاً لا يمنع بيعه قبل القبض كما لا يمنع بيعه ما ورثه قبل قبضه قال القاضي عياض بعد ان تناول على نحو ما ذكرته وكانوا يتبايعون ثم يبيعها المشترون قبل قبضتها فنهوا عن ذلك قال وكذا اجاز الحديث مفسراً في الموطأ ان صكوكا خرجت للناس في زمن مروان بطعام فتبايع الناس تلك الصكوك قبل ان يستوفوا وفي الموطأ ما هو ابلغ من هذا وهو ان حكيم بن حزام ابتاع طعاما من عمر بن الخطاب فباع حكيم الطعام الذي اشتراه قبل قبضه والشاذ علم **باب** تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا روح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ابتعت طعاماً فلا تبعه حتى تستوفيه **باب** تحريم بيع التمر المسمى من التمر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا روح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر ولا يعلم كيلها بالكيل المسمى من التمر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا روح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلثه غير انه لم يذكر من التمر الى اخر الحديث **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على ملك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قال نا يحيى وهو القطان قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال انا محمد بن بشر قال وحدثنا ابن نمير قال نا بن ابي كلثوم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا ابن نمير قال وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قال نا احمد وهو ابن زيد جميعاً عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا ابن المثنى وابن ابي عمير قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال وحدثنا ابن ابي ذريك قال انا الضحاك كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك عن نافع **باب** ثبوت خيار المجلس للمتبايعين **حدثنا** اقتيبة بن سعيد قال نا لث قال وحدثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعاً او يخيرا فكل واحد منهما بالخيار على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان تباعا ولم يتكروا فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا **حدثني** زهير بن حرب وابو نعيم عن سيفين قال زهير بن ناسف بن عيينة عن ابن جريح قال انا علي بن نافع سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تباع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا ويكون بيعهما عن خيار فاذا كان بيعهما عن خيار فقد وجب زاد ابن ابي عمير في

لوجوه منها ما ذكره الابي فقال عمل التفريق على انه بلا بدان اظهر من حمله على التفريق بلا قول والعمل بالظاهر اولى وايضاً فالمستساومان ليس بينهما عقد فالخيار ثابت لهما بالاصل انتهى

قوله اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعاً الخ هذه الرواية صريحة في خيار المجلس وقالة لاحتمال حمل التفريق على التفريق بلا قول على ان الحمل على التفريق بلا قول غير ظاهر

الله عليه عن بيع التمر حتى يطيب **حدثنا** أحمد بن عثمان النوفلي قال نا أبو عاصم قال وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له قال تاروح قالانا
 زكرياء بن اسحاق قال نا عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله يقول نبي رسول الله صلى الله عليه عن بيع التمر حتى يبداً وصلاحة **حدثنا**
 محمد بن المثنى وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال سألت ابن عباس عن بيع النخل فقال نبي رسول
 الله صلى الله عليه عن بيع النخل حتى يأكل منه او يوكل منه وحتى يوزن قال فقلت ما يوزن فقال رجل عنده حق يعزر **وحدثني**
 ابو كريب محمد بن العلاء قال نا محمد بن فضيل عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لا تبتاعوا التمر حتى يبداً
 صلاحها **باب** محمد بن يعقوب بن الرطب بالتمر الا في العرايا **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا سفين بن عيينة عن الزهري قال وحدثنا ابن نمير
 وزهير بن حرب واللفظ لهما قالانا سفين قال نا الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه نهي عن بيع التمر حتى يبداً وصلاحة و
 عن بيع التمر بالتمر قال ابن عمر وشاذ بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه رخص في بيع العرايا زاد ابن نمير في روايته ان تبايع **وحدثني**
 ابو الطاهر وحرفلة واللفظ لهما قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن
 ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لا تبتاعوا التمر حتى يبداً وصلاحة ولا تبتاعوا التمر **قال** ابن شهاب وحدثني سالم بن
 عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه مثله سواء **وحدثني** محمد بن رافع قال نا جحيم قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
 عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه نهي عن المزينة والمحاكلة والمزينة ان يباع التمر والنخل بالتمر والمحاكلة ان يباع الزرع
 بالقمح واستكراء الارض بالقمح قال واخبرني سالم بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه انه قال لا تبتاعوا التمر حتى يبداً وصلاحة
 ولا تبتاعوا التمر بالتمر **قال** سالم اخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه انه رخص بعد ذلك في بيع العربية بالرطب
 او بالتمر ولم يرخص في غير ذلك **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله
 عليه رخص لصاحب العربية ان يبيعها بخوصها من التمر **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال
 اخبرني نافع انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان زيد بن ثابت حدثه ان رسول الله صلى الله عليه رخص في العربية ياخذها اهل البيت بخوصها
 تمرًا ياكلونها رطبًا **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني نافع بهذا الاسناد مثله **وحدثنا**
 يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد غير انه قال والعربية النخل تجعل للقوم فيبيعونها بخوصها تمرًا **حدثنا** محمد بن
 ربح بن المهاجر قال نا الليث عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه رخص في بيع

التجارة حدثني بمثله

مطلقا بلا شرط فمد بيننا ومد سبب جمهور العلماء ان البيع باطل لاطلاق هذه الاحاديث وانما صحها بشرط
 القطع للاجماع فخصنا الاحاديث بالاجماع فيما اذا شرط القطع ولان العادة في التمار الايقاع فصار
 كالشرط واما اذا بيعت الثمرة بعد بدو الصلاح فيجوز بيعها مطلقا بشرط القطع وبشرط التيقية للمقوم
 هذه الاحاديث ولان ما بعد الغاية يخالف ما قبلها اذا لم يكن من جنسها وان الغالب فيها السلامة بخلاف
 ما قبل الصلاح ثم اذا بيعت بشرط التيقية او مطلقا يلزم البائع بتيقية الى اوان الجزا لان ذلك هو العادة
 فيها هذا من بيننا وبقا ما لك وقال ابو حنيفة يجب شرط القطع والله اعلم **قوله** عن السبل حتى
 يبيض فيه دليل لذهب مالك والكوفيين والزم العلماء ان يجوز بيع السبل المشد واما ما بيننا ففيه
 تفصيل فان كان السبل شعيرا او ذرة او ما في معناها ما ترى جبانته جاز بيعه وان كان حنظلة ونحوها
 ما تسترجعها بالمشور التي تزال بالدياس فيه قولان للشافعي الجديان لا يبيع وهو صحيح قوليه والقيم انه
 يبيع واما قبل الاشتداد فلا يبيع مع الزرع الا بشرط القطع كما ذكرنا واذا باع الزرع قبل الاشتداد مع
 الارض بلا شرط جازتها للارض وكذا التمر قبل بدو الصلاح اذا بيع مع الشجر جازها بشرط بيعها وكذا حكم
 بقول في الارض لا يجوز بيعها في الارض دون الارض الا بشرط القطع وكذا لا يبيع مع البطح ونحوه
 قبل بدو صلاحه وفروع المسئلة كثيرة قد نقت مقاصدها في روضة الطالبين وشرح المنذوب وجمعت
 فيها جملة مستكرات وباللذ التوفيق **قوله** في الحديث نهي البائع والمشتري اما البائع فلا يبيع بديل كل
 المال بالباطل واما المشتري فلا يوافقه على حرام ولا يبيع ما لو قد نهي عن اضافة المال **باب**
تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العرايا فيه حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهي عن التمر بالتمر وخص في بيع العرايا وفي رواية رخص في بيع العربية بالرطب او بالتمر ولم يرخص في غير
 ذلك وفي رواية رخص لصاحب العربية ان يبيعها بخوصها من التمر وبقا روايات الباب بمعناه وفيها
 ذكر المحاقلة والمزابنة وكره الارض وهذا يؤخره الى باه واما الفاظ الباب فقوله وعن بيع التمر بالتمر وفي
 رواية لا تبتاعوا التمر بالتمر في الروايتين الاول والثانية والثالث التمر بالمشاة ومعناه الرطب
 بالتمر وليس المراد كل الثمار بالثام الثلثة فان سائر الثمار يجوز بيعها بالتمر **قوله** حدثنا جحيم هو
 بعن الماء واخره نون **قوله** رخص في بيع العربية بخوصها من التمر هو بفتح الخاء وكسر الهمزة وهو
 معناه بقدر ما فيها اذا صار تمرا فمن فتح قال هو مصدر راي اسم للفعل ومن كسر قال هو اسم للشئ الخوص
 له كذا وجد بهنا بياض في النسخ ١٢ وفي العربية اسم دكين بن الفضيل وشرح مسلم ساكنة عنه
 اه اقول وفي الخلاصة والتعريب اسم ابن ابي نمير عبد الرحمن الجعفي عن المغيرة بن شعبه وابي هريرة وهذا هو
 الصواب والله اعلم ١٢

وتاعدة غيره حذفي الطريق الاول ويشتر على الازمير لوصول الغرض به لكنه اراد زيادة البيان
 والايضاح وقد سبق بيان مثل هذا غير مرة **قوله** حدثنا احمد بن عثمان النوفلي نا ابو عاصم وحدثني محمد
 بن حاتم واللفظ لنا روج نا زكريا بن اسحق نا عمرو بن دينار **بكذا** يوجد في النسخ هذا امر الى
 فيفتي ان يقر القاري بعد روج قالنا احمد نا زكريا نا ابا عاصم ورواه يرويان عن زكريا فلوقا
 القاري قال نا زكريا كان خطأ لانه يكون محمد نا عن روج وحده وتار كالمطرب الى عام ومثل هذا
 مما يفضل عن فبهت عليه ليتفطن لاشيا بهر ويغني ان يكتب هذا في الكتاب فيقال قالانا زكريا
 وان كانا نبتون لفظنا قال اذا كان المحدث عن واحد الا لا يلبس بخلاف هذا فان قال قائل
 يجوز ان يقال هنا قال نا زكريا ويكون المراد قال روج ويدل عليه ان قال واللفظ لقلنا هذا محتمل
 ولكن الظاهر لثنا ما ذكرناه اوله لانه اكثر فائدة لتلك تكون تالكا لعناية ابي عاصم والله اعلم
قوله عن ابي البختري هو بفتح الباء الموحدة واسكان الخاء المعجمة وفتح الهمزة المشاة فوق واسم سعيد
 بن عمران ويقال ابن ابي عمران ويقال ابن فرود الكوفي الطائي مولاهم قال بلال بن خبان بالجمعة
 وبالوحدة كان من افاضل اهل الكوفة وقال حبيب بن ابي ثابت الامام الجليل اجمعت انا وسعيد
 ابن جبير والواختري وكان ابو البختري اعلنا وافقنا قتل بالجمعة سنة ثلث وثمانين وقال ابن معين
 واليوحنا واليوزر عن ثقة وانما ذكرت ما ذكرت فيه لان الحاكم ابا احمد قال في كتابه الاسماء والكنى
 ان ابا البختري هذا ليس قويا عندهم ولا يثبت قول الحاكم لانه جرح غير مفسر والجرح اذا لم يفسر لا يقبل وقد
 نص جماعات على انه ثقة وقد سبق بيان هذه القاعدة في اول الكتاب والله اعلم **قوله** سألت ابن
 عباس عن بيع النخل فقال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه وحتى يوزن
 فقلت ما يوزن فقال رجل عنده حتى يعزر اما **قوله** يا كل لو يوكل فعناه حتى يصلح لان يوكل في الجملة
 وليس المراد كمال الكلب بل ما ذكرناه وذلك يكون عند بدو الصلاح واما تفسير لوزن يعزر فظاهرا لان
 الضر طريق الى معرفة قده وكذا الوزن **قوله** حتى يعزر هو بتقديم الزاي على الراء اي يحرس ويقع في بعض
 الاصول بتقديم الراء وهو تصحيف وان كان يمكن تاويله لوصح والله اعلم وهذا التفسير عند العلماء او بعضهم في
 معنى المضاف الى ابن عباس لانه اقرنا عليه ولم ينكره وتفسيره كقولنا والله اعلم **قوله** عن ابن ابي نمير هو
 باسكان العين بلا ياء بعدها واسمها اما احكام الباب فان باع الثمرة قبل بدو صلاحها بشرط القطع
 صح بالاجماع قال اصحابنا ولو شرط القطع ثم لم يقطع فالبيع صحيح ويلزم البائع بالقطع فان تراضيا على البقائه
 جازوان باعما بشرط التيقية فالبيع باطل بالاجماع لانه بما تلفت الثمرة قبل ادراكها فيكون البائع
 قد اكل مال غيره بالباطل كما جازت به الاحاديث واما اذا شرط القطع فقد انتهى هذا الفرع وان باعها

العربية بخرصها تمر قال يحيى العربية ان يشتري الرجل ثمر الخلات لطعام اهله رطباً بخرصها تمرًا **وحدثننا** ابن نمير قال ناى قال ناعبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا ان تبا ٦ بخرصها كيدا **وحدثننا** ابن المنذر قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بهذا الاسناد وقال ان تؤخذ بخرصها **وحدثننا** ابو الربيع وابو كامل قالنا حماد قال وحدثني علي بن حجر قال نا اسمعيل كلاهما عن ايوب عن نافع بهذا الاسناد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها **وحدثننا** عبد الله بن مسلمة القعنبي قال نا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل دارهم منهم سهل بن ابي حنيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع الثمر بالتمر وقال ذلك الربا تلك المزابنة الا انه رخص في بيع العربية النخلة والنخلتين ياخذها اهل البيت بخرصها تمرًا رطبًا **وحدثننا** قتيبة بن سعيد قال نا ليث قال وحدثنا ابن عمر قال نا الليث عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قالوا رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع العربية بخرصها تمرًا **وحدثننا** محمد بن المثنى واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير جميعا عن الثقفى قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل داره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع الثمر بالتمر وقال ذلك الربا تلك المزابنة الا انه رخص في بيع العربية النخلة ابن المثنى جعل مكان الربا الزين وقال ابن ابي عمير الربا **وحدثننا** عمرو والناقد وابن نمير قالنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن بشير ابن يسار عن سهل بن ابي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدثننا** ابو بكر بن ابي شيبة وحسن الحلواني قالنا ابواسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني بشير بن يسار مولى بني حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن ابي حنيفة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع المزابنة الثمر بالتمر الا اصحاب العرايا فانه قد اذن لهم **وحدثننا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك قال وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظة قال قلت لهما لك حديثك داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة اوسق او في خمسة يشك داود قال خمسة اودون خمسة قال نعم **وحدثننا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع المزابنة والتمر كيدا وبيع الكرم بالزبيب كيدا **وحدثننا** ابو بكر بن ابي شيبة وهمد بن عبد الله بن غير قال نا محمد بن بشر قال نا عبيد الله عن نافع ان عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع المزابنة والتمر كيدا وبيع الغنم بالزبيب كيدا وبيع الزرع بالحنطة كيدا **وحدثننا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن ابي زائدة عن عبيد الله بهذا الاسناد مثله **وحدثننا** يحيى ابن معين وهارون بن عبد الله وحسين بن عيسى قالوا نا ابواسامة قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع المزابنة والمزابنة ببيع ثمر النخل بالتمر كيدا وبيع الزبيب بالحنطة كيدا وعن كل ثمر بخرصه **وحدثننا** علي بن حجر وزهير بن حرب قالنا اسمعيل وهو ابن

يحيى التميمي ثنا جسر السعدي

القرود والخطر قوله مولى بني حارثة بالحاء قوله عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد قال نا المصنف ابو احمد ابو سفيان هذا من لا يعرف اسمه قال ويقال مولى ابي احمد وابن ابي احمد مولى بني عبد الاشهل يقال كان له انقطاع الى ابن ابي احمد بن جسر فنسب اليه ولا نعلم وهو مدني ثقة قوله خمسة اوسق هي جمع اوسق وفتح الواو ويقال بكسر واو الفتح افسح ويقال في الجمع ايضا اوساق ووسوق قال المروى كل شئ حمله فقد وسقته وقال غيره الوسق ضم الشئ لبعضه الى بعض واما قدر الوسق فهو سستون ماعا والصاع خمسة اطلال وثلاث بالبغدادى واما العرايا فواحد تما عريه يتشد يد الياء كهيئة مطايا ونجيرة ونجارية من التعري وهو التجرد لا ناعريه عن حكم باقى البستان قال الازهرى والجمهور هي فيلثة بمعنى فاعلة وقال المروى وغيره فيلثة بمعنى مفعولة من عراه يعرفه اذا اتاه وتردد الابلان ما جتا يترود البها وقيل سميت بذلك لتخل ما جتا الاول عنها من بين سائر نخلة وقيل غير ذلك والله اعلم قوله نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر بالتمر وخص في العرايا تماع بخرصها فيه تحريم بيع الرطب بالتمر وهو المزابنة كما فسره في الحديث مشتقة من الزين وهو المزابنة والمدافعة وقد اتفق العلماء على تحريم بيع الرطب بالتمر في غير العرايا وان رباوا جمعا ايضا على تحريم بيع الغنم بالزبيب وجمعا ايضا على تحريم بيع الخنطة في سبلها بخرصها ما فيه وهي الماخلة ما يؤخذ من الخنط وهو الخنط وموضع الزرع وسوله عند جمهورهم كان الرطب والغنم على الشجر ومقطوعا وقال ابو حنيفة ان كان مقطوعا جاز بيعه بشرط ان يابس واما العرايا في ان يخرص الخنط فيقول هذا الرطب الذى عليها اذا يبس يحيى منه ثلثة اوسق من التمر مثلا فيبيع ما جرد لسان بثلاثة اوسق ثم يبيعها ايضا فى المجلس فيسلم المشتري التمر ويسلم بائع الرطب بالتمر بالحنطة وبذا جاز فيها دون خمسة اوسق ولا يجوز فيما زاد على خمسة اوسق وفي جوازها في خمسة اوسق قولان للشافعى الصمما لا يجوز لان الاصل تحريم بيع التمر بالرطب وهاهنا العرايا رخصه وشك الراوى في خمسة اوسق او دونها فوجب الامة باليتين وهو دون خمسة اوسق وبقية الخمسة على التحريم والاصح انه يجوز ذلك للفقراء والاعتياء وان لا يجوز في غير الرطب والغنم من الثمار وفيه قول ضعيف انه يتحقق بالفقراء وقول انه لا يتحقق بالرطب والغنم هذا تفصيل مذهب الشافعى في العربية وفيه قال احمد وآخرون وتاولا مالك والوجهين على غير هذا وظواهر الامايد تروى ويلها قوله رخص في بيع العربية بالرطب او بالتمر ولم يخصص في غير ذلك وفيه دلالة لاحد وجه اصحابنا انه يجوز بيع الرطب على النخل بالرطب على الارض والاصح عند جمهورهم بطلانها وتروى ولون هذه الرواية على ان اولئك لا يتخير والاباحة بل معناه رخص في بيعها

قوله عن بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل دارهم منهم سهل بن ابي حنيفة اما بشير فمهم الموصلة وفتح الشين واما يسار فالمشاة تحت والسين مهلة وهو بشير بن يسار الذي الانصارى الحارثى مولاهم قال يحيى بن معين ليس هو باخي سليمان بن يسار وقال محمد بن سعد كان شيئا كبيرا فقيما قد اوردك عامة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قليل الحديث وقوله من اهل دارهم يعني من بني حارثة والمراد بالدر النخلة وقوله عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جماعة منهم ثم ذكر بعضهم فقال منهم سهل بن ابي حنيفة والبعض يطلق على القليل والكثير وحملة يفتح الاء المهلة واسكان الثاء الثلثة واسم ابي حنيفة عبد الله بن ساعدة وقيل عامر بن ساعدة وكنية سهل ابو يحيى وقيل ابو محمد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وقوله في هذا الاسناد ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل دارهم منهم سهل بن ابي حنيفة في هذا الاسناد النوع من معارف علم الاسناد وطرقه منها انه اسناد كرهه يابون وهذا نادى في صحيح مسلم بخلاف الكوفيين واليهزميين فانه كثير قدماه في مواضع كثيرة من اوائل هذا الكتاب وبعد بايانه ومنها ان فيه ثلثة انصاريين مدنيين بعضهم عن بعض وهذا نادى به يحيى بن سعيد الانصارى وبشير وسهل ومنها قوله سليمان يعني ابن بلال وقوله يحيى وهو ابن سعيد وقد قدما في الفصول التي في اول الكتاب وبعد بايانه فانه قوله يحيى وقوله وهو ابن المراد لم يقع في الرواية بيان نسبها بل اقتصر الراوى على قوله سليمان ويحيى فاراد سلم بيان ولا يجوز ان يقول سليمان بن بلال فانه يزيد على ما سمعته من شجرة فقال يحيى ابن بلال فحصل البيان من غير زيادة نسوية الى شجرة ومنها ما يتعلق بغيظ الاسمار والاسباب وهو بشير بن يسار وقد بيناه والقعنبي وهو منسوب الى جهة وهو عبد الله بن مسلمة بن قعنب ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وهو يحيى عن بشير وبنوا ان كان نظاره في الحديث كثيرة فهو من معارفهم ومنها قوله عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم سهل بن ابي حنيفة في انه يجوز اذا سمع من جماعة ثقات جاز ان يخرص بعضهم ويروى عن بعض وقد تقدم بيان هذا تفصيلا بسوطا في الفصول والله اعلم قوله فذكرنا حديث سهل بن بلال المذكور هو الثقفى الذي هو في درجة سليمان ابن بلال وانما ذكرت هذا وان كان ظاهر الامة قد نقل في غير بل قد غلط فيه (قوله غيران اسحق وابن المثنى جعل مكان الربا الزين وقال ابن ابي عمير الربا يحيى ان ابن ابي عمير رخص اسحاق وابن المثنى قال في رواية ذلك الربا كما سبق في رواية سليمان بن بلال واما اسحق وابن المثنى فقالا ذلك الزين وهو يفتح الزاي واسكان الموصلة ولعله بالون واصل الزين الدفع وكى هذا العقد مزابنة لانهم يتدفعون في محاصمتهم بسببه لكثرة

ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمزينة ان يباع ما في رءوس النخل بتمر بكيل مسمى ان زاد
 قلى وان نقص فعلى **وحدثنا** ابو الربيع وابو كامل قالنا نأخذ قال نايوب بهذا الاسناد نحوه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت **ح** قال
 وحدثني محمد بن ربح قال انا الليث عن نافع عن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة ان يبيع ثمرها ثلثه ان كانت نخلا بتمر بكيل وان
 كان كروفاً ان يبيعه بزيب كيلوان كان زرعاً ان يبيعه بكيل طعام نبي عن ذلك كله وفي رواية قتيبة او كان زرعاً **وحدثني** ابو الطاهر قال
 انا ابن وهب قال حدثني يونس **ح** قالوا وحدثنا ابن رافع قال نايوب بن ابي ذريك قال اخبرني الضحاك **ح** قال وحدثني سويد بن سعيد قال نأخذ
 ابن مسيرة قال حدثني موسى بن عقبة كلهم عن نافع بهذا الاسناد نحوه **وحدثنا** ياق من ياع نخلا عليها تمر **وحدثنا** ياق بن يحيى قال قرأت
 على مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد اُتيت فثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع **وحدثنا** محمد بن المثنى
 قال نايبي بن سعيد **ح** قال وحدثنا ابن نمير قال نايبي جميعاً عن عبد الله **ح** قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظة قل نأخذ بن بشر قال نا
 عبداً الله عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما نخلا اشترى اصولها وقد اُتيت فان ثمرها للذي اُتيت بها الا ان يشترط الذي اشتراها
وحدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت **ح** قال وحدثنا ابن ربح قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ اُتيت فثمرها
 باع اصلها فللذي اُتيت النخل الا ان يشترط المبتاع **وحدثنا** ابو الربيع وابو كامل قالنا نأخذ **ح** قال وحدثني زهير بن حرب قال نأخذ اسمعيل
 كلاهما عن ايوب عن نافع بهذا الاسناد نحوه **وحدثنا** ياق بن يحيى ومحمد بن ربح قالنا ناليت **ح** قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال انا الليث عن ابن شهاب
 عن سالم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلاً بعد ان تُؤت فثمرتها للذي باعها الا ان
 يشترط المبتاع ومن ابتاع عبداً فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع **وحدثنا** ياق بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال يحيى
 انا وقال الاخضران ناسقين بن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد مثله **وحدثني** حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب
 قال حدثني سالم بن عبد الله بن عمر ان اياه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بشله **باب** النوى عن الحاقلة والمزينة وعن الخابرة و
 بيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعاومة وهو بيع السنين **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب قالوا جميعاً
 ناسقين بن عيينة عن ابن جريح عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحاقلة والمزينة والمخابرة وعن
 بيع الثمر حتى يبداً صلاحها ولا يباع الا بالدينار والد درهم الا العرايا **وحدثنا** عبد بن حميد قال انا ابو عاصم قال انا ابن جريح عن عطاء
 وابي الزبير انهما سمعا جابراً بن عبد الله يقول نأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم المنظلي قال انا محمد بن
 يزيد الجزري قال نايوب جريح قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نأخذ عن الخابرة والحاقلة والمزينة وعن بيع

قال يحيى **محدث بن بشار**
 باء النوى وشك فيه الراوي فعمل على ان المراد التمر كما صرح به في سائر الروايات **باب** من باع
 نخلاً عليها تمر **قوله** صلى الله عليه وسلم من باع نخلاً قد اُتيت فثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع
 قال اهل اللغة يقال اُتيت النخل ابره ابراً بالتخفيف كالقمة اكلها واكثرها بالشد يد ابره تاثيراً
 كعلمته علمت عليها وهو ان يشترط النخلة ليزد فيه شيء من طلع ذكر النخل والاباء هو شقه سواء حفظه
 شيء ام لا ولو تابت بنفسها اي تشققت فكما في البيع حكم المؤبرة بفعل الآدمي نأخذ بينا وفي
 هذا الحديث جواز الابدان للنخل وغيره من الثمار وقد اجماعوا على جوازه وقد اختلف العلماء في حكم بيع النخل
 المبيعة بعد التاثير وقبله بل تدخل فيها الثمرة عند اطلاق بيع النخلة من غير تعرض للثمرة بمعنى ولا اثبات
 فقال مالك والشافعي والليث والاكثرون ان باع النخلة بعد التاثير فثمرتها للبائع الا ان يشترطها
 المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه وان باعها قبل التاثير فثمرتها للمشتري فان شرطها
 البائع لنفسه جاز عند الشافعي والاكثرين وقال مالك لا يجوز شرطها للبائع وقال ابو حنيفة يبي البائع
 قبل التاثير وبعده عند اطلاق وقال ابن ابي ليلى هي للمشتري قبل التاثير وبعده فاما الشافعي و
 الجمهور فاخذوا في المؤبرة بمنطوق الحديث وفي غيره بمضموم وهو دليل الخطاب وهو حجة عندهم واما
 ابو حنيفة فاخذ بمنطوق في المؤبرة وهو لا يقول بدليل الخطاب فالحق غير المؤبرة بالمؤبرة واعتصموا
 عليه بان الظاهر في حكم التبعيض في البيع كما ان الجنين يبيع الام في البيع ولا يتبعها
 الولد المنفصل واما ابن ابي ليلى فيقول باطل من ابيده لغيره سنة ولعلمه يبلغه الحديث والشافعي علم
قوله صلى الله عليه وسلم من ابتاع عبداً فماله للذي باع الا ان يشترط المبتاع **بكذا** روى هذا الحكم
 البخاري ومسلم من رواية سالم عن ابيه ابن عمرو لم تقع هذه الزيادة في حديث نافع عن ابن عمرو ولا يضر
 ذلك فاسم لغة بل هو اجل من نافع فزيادته مقبولة وقد اشار النسائي والدارقطني الى تزويج رواية
 نافع وهذه اشارة مردودة وفي هذا الحديث دلالة مالك وقول الشافعي القديم ان العبد اذا ملكه سيده
 مالا ملكه كمنه اذا باعه بعد ذلك كان مال البائع الا ان يشترط المشتري بظاهر الحديث وقال الشافعي في
 الجديد ابو حنيفة لا يملك العبد شيئاً اصلاً واداء الحديث على ان المراد ان يكون في يد العبد شيء من
 مال السيد فانيف ذلك المال الى العبد لا تحصا من والانتفاع لا يملك كما يقال جبل الدابة و
 سرج الفرس والافاذها باع السيد العبد ذلك المال للبائع لانه ملكه الا ان يشترط المبتاع فيصح لانه يكون
 قد باع شيئاً من العبد والمال الذي في يده يضمن واحده وذلك جائز قالوا ويشترط الاحتراز من الربا قال
 الشافعي فان كان المال وراهم لم يجر بيع العبد تلك الدراهم بكذا ان كان دنائره لم يجر بيعها

بذئب وان كان حفظ لم يجر بيعها بمنظرة وقال مالك يجوز ان يشترط المشتري وان كان دراهم والتمن
 وراهم وكذلك في جميع الصور لا طلاق الحديث قال وكانه لا حصه للمال من الثمن وفي هذا الحديث دليل
 للاصح عند اصحابنا ان اذا باع العبد او الجارية وعليه ثياب لم تدخل في البيع بل تكون للبائع الا ان يشترطها
 المبتاع لانه مال في الجملة وقال بعض اصحابنا تدخل وقال بعضهم يدخل سائر العورة فقط والاصح انه
 لا يدخل سائر العورة ولا غيره بظاهر هذا الحديث ولان اسم العبد لا يتناول الثياب والله اعلم
باب النوى عن الحاقلة والمزينة وعن الخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعاومة
 وهو بيع السنين اما الحاقلة والمزينة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها فسبق بيانها في الباب الماضي واما
 الخابرة فهي والمزينة متقاربتان وهما المعاملة على الارض ببعض ما يخرج منها من الزرع كالثلث
 والربح وغير ذلك من الاجزاء المعلومة لكن في المزارعة يكون البذر من مالك الارض وفي الخابرة
 يكون البذر من العامل كذا قال جمهور اصحابنا وهو ظاهر نص الشافعي وقال بعض اصحابنا وجماعة
 من اهل اللغة وغيرهم هما بمعنى قالوا والخابرة مشتقة من الجرب وهو الاكارى الفلاح نأخذ
 الجمهور وقيل مشتقة من الجار وهي الارض اللينة وقيل من الجربة وهي النسيب وهي بعض الخاء
 وقال الجوهري قال ابو حنيفة هي النسيب من سمك او لحم يقال تجر وخابرة اذا اشتر واشاة فذئب
 واقتسموها وقال ابن الاعراب ناخوذة من خبزلان اول هذه المعاملة كان فيها وفي صحة المزارعة
 والخابرة خلاف مشهور للسلف والخلف وسنوضحه في باب بعده ان شاء الله تعالى واما
 النوى عن بيع المعاومة وهو بيع السنين فمعناه ان يبيع ثمر الشجرة ما بين اوثلاثة او اكثر فيسمى بيع
 المعاومة وبيع السنين وهو باطل بالاجماع نقل الاجماع فيه ابن المنذر وغيره لهذه الاحاديث
 ولانه بيع عمر لانه بيع معدوم ويجوز وغيره وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قوله نهي عن بيع الثمر حتى يبداً صلاحها ولا يباع الا بالدينار والد درهم الا العرايا **معناه** لا
 يباع الرطب بعد بدو صلاحه بتمر بل يباع بالدينار والد درهم وغيرهما والمتمتع انما هو بيعه
 بالتمل العرايا يجوز بيع الرطب فيها بالتمر بشرط السابق في بابه **قوله** نهي عن بيع الثمرة حتى تطعم
 هو يضمن النار وكسر العين اي يبداً صلاحها وتفسيرها ما يطيب كلها **قوله** نهي ان يشترى النخل حتى
 يشقه والاشقاه ان يجر او يفسر وفي رواية حتى تشق بالماء هو يضمن النار واسكان الثمن فيها وتخفيف
 القاف منهم من فتح الثمن في تشقه وهما جزان تشق وتشق ومعناها واحد ومنهم من انكر تشقه وقال المعروف
 بالماء والصحيح جوازها وقيل ان الماء يدل من الماء قالوا واحد ومدهم وقد فسر الراوي الاشقاه والاشقاه

التمرة حتى تطعم ولا تباع الا بالدرهم والدنانير والعرايا قال عطاء فترها لنا جابر قال اما المخابرة فالارض البيضاء يد فترها الرجل الى الرجل
فينفق فيها ثم يأخذ من الثمر وعمران المزينة بيع الرطب في النخل بالتمريك والمحاقلة في الزرع على نحو ذلك يبيع الزرع القائم بالحب كسلا
وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن احمد بن ابي خلف كلهما عن زكريا قال ابن ابي خلف نازكنا بن عدى قال انا عبيد الله عن زيد بن
ابي ابيسة قال نا ابو الوليد المكي وهو جالس عند عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزينة
والمخابرة وان يشتري النخل حتى يشقه والاشقاق ان يحمر او يصفر ويؤكل منه شيء والمحاقلة ان يباع الحقل بكل من الطعام معلوم والمزينة ان
يباع النخل باوساق من التمر والمخابرة الثلث والرابع واشيا ذلك قال زيد قلت لعطاء بن ابي رباح سمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا عبد الله بن هاشم قال ناهز قال ناسليم بن حيان قال ناسعيد بن فيناء عن جابر بن عبد الله قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمحاقلة والمخابرة وعن بيع التمرة حتى تشقه قال قلت لسعيد ما تشقه قال تمهاز وتصفار ويؤكل منها و
حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد الغبيري واللفظ لعبيد الله قالنا حماد بن زيد قال تا يوب عن ابي الزبير وسعيد بن مينا عن جابر
ابن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزينة والمعاومة والمخابرة قال احدكم يبيع السنين هي المعاومة وعن الثنيا ورخص
في العرايا وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن حجر قالنا اسماعيل وهو ابن علي بن ابي يوب عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثله غير انه لا يذكر بيع السنين هي المعاومة باب كراء الارض وحدثنا اسحاق بن منصور قال تا عبيد الله بن عبد المجيد قال نا رباح
ابن ابي معروف قال سمعت عطاء بن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض وعن بيعها السنين وعن بيع التمرة
حتى يطيب وحدثنا ابو كامل المحمدي قال نا حماد يعني ابن زيد عن مطر الوراق عن عطاء بن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن كراء الارض وحدثنا عبد بن حميد قال نا محمد بن الفضل لقبه عارو وهو ابو النعمان السدي وسي قال نا مهدي بن ميمون
قال نا مطر الوراق عن عطاء بن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها فان لم يزرعها فليزرعها اخاه
وحدثنا الحكم بن موسى قال نا هقل يعني ابن زياد عن الاوزاعي عن عطاء بن جابر بن عبد الله قال كان لرجل فصول ارضين من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له فضل ارض فليزرعها اوليئها اخاه فان ابي فليمسك ارضه وحدثنا
محمد بن حاتم قال نا علي بن منصور الرازي قال نا خالد قال انا الشيباني عن يكي بن الاخنس عن عطاء بن جابر بن عبد الله قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان تؤخذ الارض اجرا وحدثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا عبد الملك عن عطاء بن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كانت له ارض فليزرعها فان لم يستطع ان يزرعها وعجز عنها فليمنحها اخاه المسلم ولا يواجرها اياه وحدثنا شيبان بن فروخ قال نا هارم

كلام هشام ان يؤخذ للارض اجرا وحظ

يا احرار والاصفر قال اهل اللغة ولا يشترط في ذلك حقيقة الاصفر والاحمر بل ينطق عليه بلا اسم اذا تميز لغير
الى الحرة او الصفرة قال الخطابي الشقرة لون غير فالس الحرة او الصفرة بل هو تميز اليماني كودة قوله سليم بن حيان
بفتح السين وحيان بالمشاة وسعيد بن مينا بالمد والقصر قوله نهى عن الثنيا هي الاستنارة والمراد الاستثناء
في البيع وفي رواية الترمذي وغيره باسناد صحيح نهى عن الثنيا الا ان يعلم فثالث الثنيا البطله لبيع قوله
بتك هذه الصبرة الى بعضها وبه الا شمارا والاعنام او الثياب ونحوها الا بعضها فلا يصح البيع لان المستثنى
مجمول فلو قال بتك هذه الاشجار الا هذه الشجرة الاربعة او الصبرة الا الثنيا او بتك بالف الاربعة او ما شئت
ذلك من الثنيا المعلوم صح البيع باتفاق العلماء ولو باع الصبرة الاصاغا منها فالبيع باطل عندنا وفي
ابن حنيفة وصح مالك ان يستثنى منها ما لا يزيد على ثلثها اما اذا باع ثمره نخلات فاستثنى من ثمرتها
عشره اصع مثلا لبايع فذهب الشافعي وابي حنيفة والعلما كافة بطلان البيع وقال مالك وجاعة
من علماء المدينة يجوز ذلك ما لم يزد على قدر ثلث الثمرة قوله حدثنا ابو الوليد المكي عن جابر بن ابي رباح
الاخرى سعيد بن مينا عن جابر قال ابن ابي ماتم ابو الوليد بن اسمعيل قال سمعت جابر بن عبد الله يقول نا هارم
سعيد بن مينا عن جابر بن ابي رباح في رواية اخرى وقد بينا البخاري في تاريخه باب كراء الارض قوله
عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض وفي رواية من كانت له ارض فليزرعها
فان لم يستطع ان يزرعها وعجز عنها فليمنحها اخاه المسلم ولا يواجرها اياه وفي رواية من كانت له ارض
فليزرعها اوليئها اخاه ولا يواجرها وفي رواية نهى عن المخابرة وفي رواية فليزرعها اوليئها اخاه ولا يبيعها
فسره الراوي باكراد وفي رواية فليزرعها اوليئها اخاه والا فليزرعها وفي رواية كان اخذ الارض بالثلث
والربع بالماذيات فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال من كانت له ارض فليزرعها فان لم
يزرعها فليمنحها اخاه فان لم يمنحها اخاه فليمسكها وفي رواية من كانت له ارض فليمنحها او يبيعها وفي رواية
نهى عن بيع الارض بيضاء سنتين او ثلثا وفي رواية نهى عن الحقول وفسره جابر بكراء الارض ومثلها من
رواية ابي سعيد الخدري وفي رواية ابن عمر من كان نكرى ارضنا ثم تركنا ذلك حين سمعنا حديث رافع بن
خديج وفي رواية عنه كنا لانا نرى بالخمر باساحي كان عام اول فزعم رافع ان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الارض بيضاء من نافع ان ابن عمر كان يكرى مزارع على عبد النبي صلى الله عليه وسلم وفي اماره ابي بكر
عمرو عثمان وصدر من خلافة معاوية ثم بلغه آخر خلافة معاوية ان رافع بن خديج يحدت فيما نهى عن
النبي صلى الله عليه وسلم فضل عليه وانا معروفا لرفقا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء

منه

المزارع فتركها ابن عمر وفي رواية عن حنظلة بن قيس قال سالت رافع بن خديج عن كراء الارض
بالذهب والورق فقال لا باس به انما كان الناس يواجدون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ما عمل
الماذيات واقبال الجدول واشياء من الزرع فيسلك بها ويسلم بها ويسلم بها ويسلم بها فلو كان كراءها
فذلك ذر عن فاشي معلوم مضمون فلا باس به وفي رواية كنا نكرى الارض على ان لنا هذه ولهم هذه فربما
اخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك واما الورق فلم يثبتنا وفي رواية عن عبد الله بن معقل بالعين
المملة والقاف قال زعم ثابت يعني ابن الضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارع وامر
بالواجرة وقال لا باس به الشرح اما الماذايات فيقال تجرة كمسورة ثم ياشاة تحت ثم الف ثم ثمن الف
ثم مشاة فوق هذا هو المشور وعلى القاصي عن بعض الرواة فتح الدال في غير صحيح مسلم وهي مسائل المياه وقيل
ما يثبت على حافتي سيل المار وقيل ما يثبت حول السواقي وهي لفظة معربة ليست عربية واما قوله اقبال
لفتح الهزاة اي اوانها ورواها وسوا الجدول وهو النهر الصغير كاساقية واما البيع فهو الساقية
الصغيرة وجمعها ارباعا كسبي وانبياء ودرعان كسبي وصبيان ومعنى هذه الالفاظ انهم كانوا يذرعون الارض الى
من يزرعها بهذين عنده على ان يكون لماك الارض ما يثبت على الماذايات واقبال الجدول او هذه
القطعة والباقي للعاقل فنهوا عن ذلك لما فيه من الغرر فربما يهلك هذا دون ذاك وعكسوا واختلف العلماء
في كراء الارض فقال طاووس والحسن البصري لا يجوز بكل حال سواء كان بالطعام او ذهب او فضة او بجزء من
زرعها الاطلاق حديث النهى عن كراء الارض وقال الشافعي والوضيفة وكثيرون يجوز لها رتبها بالذهب
والفضة والطعام والنياب وسائر الاشياء سواء كان من جنس ما يزرع فيما ام من غيره ولكن لا يجوز لها رتبها
بجزء ما يخرج منها كالثلث والربع وهي المخابرة ولا يجوز ايضا ان يشترط لزرع قطعة معينة وقال سعيد
بن جابر بالذهب والفضة فقط وقال مالك يجوز بالذهب والفضة وغيرهما الا الطعام وقال احمد والبولي
ومحمد بن الحسن وجاعة من الماكية وآخرون يجوزها رتبها بالذهب والفضة ويجوز المزارعة بالثلث والربع
وغيرهما وهذا قال ابن شريح وابن خزيمة والخطابي وغيرهم من محقق اصحابنا وهو الراجح المتعارف وسنوه
في باب المساقاة ان شاء الله تعالى فاما طاووس والحسن فقد ذكرنا مجتمعا واما الشافعي وموافقه
فانهم يصرحون بواحدة رافع بن خديج وثابت بن الضحاك السابغين في جواز الاجارة بالذهب والفضة
ونحوها وتاولوا حديث النهى تا وبين احدهما حملها على اجارتها بما على الماذايات او يزرع قطعت
معينة او بالثلث والربع ونحو ذلك كما نسه الرواة في هذه الاماير التي ذكرناها والثاني حملها على
كراهية التزوير والارشاد الى اجارتها كما نهى عن بيع الغرر نهى عن بيع الغرر نهى عن بيع الغرر نهى عن بيع الغرر
ان ويطان لا بد منها او من احدهما للجمع بين الاماير وقد اشار الى ذلك في الثاني البخاري وغيره

قال سأل سليمان بن موسى عطاء فقال حدثك جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت له ارض فليزرعها او وليزرعها اخاه ولا يكرها قال نعم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناسف بن عمرو عن جابر بن النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة **وحدثني جابر بن الشاعرقال** نا عبد المجيد قال ناسليم بن حيان قال ناسعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له فضل ارض فليزرعها او وليزرعها اخاه ولا يتبعوها فقلت لسعيد ما قوله ولا يتبعوها يعني الكراء قال نعم **وحدثنا احمد بن يونس** قال نازهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال كنا نأخذ بر علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن كان له فضل ارض فليزرعها او وليزرعها اخاه ولا يكرها **وحدثني ابو الطاهر** واحمد بن عيسى جميعا عن ابن وهب قال قال ابن عيسى نا عبد الله بن وهب قال حدثني هشام بن سعد نا ابو الزبير المكي حدثنا قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ناخذ الارض بالثلاث او الربيع بالماذيات فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال من كانت له ارض فليزرعها فان لم يزرعها فان لم يزرعها اخاه فليسكمها **وحدثنا محمد بن المثنى** قال نا يحيى بن حماد قال نا ابو عوانة عن سليمان قال نا ابو سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كانت له ارض فليزرعها او وليزرعها **وحدثني جابر بن الشاعرقال** نا ابو الجواب قال نا عمار بن زريق عن الاعشى بهذا الاسناد غير انه قال فليزرعها او فليزرعها رجلا **وحدثنا هارون بن سعيد** الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني عمرو وهو ابن الجارث ان بكيرا حدثنا ان عبد الله بن ابي سلمة حدثه عن النعمان بن ابي عياش عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ناخذ الارض قال بكير وحدثني نافع انه سمع ابن عمر يقول كنا نكري ارضنا ثم تركنا ذلك حين سمعنا حديث رافع بن خديج **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ارض البيضا سنين او ثلاثا **وحدثنا سعيد بن منصور** وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان بن عيينة عن حميد الاعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع السنين وفي رواية ابن ابي شيبة عن بيع ثمرسين **وحدثنا الحسن الحلواني** قال نا ابو توبة قال نا ثمامة عن معاوية بن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او وليزرعها اخاه فان ابى فليتمسك ارضه **وحدثنا الحسن الحلواني** قال نا ابو توبة عن معاوية بن يحيى بن ابي كثير ان يزيد بن نعيم اخبرنا ان جابر بن عبد الله اخبرنا انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن المزانية والمحول فقال جابر بن عبد الله المزانية الثمر بالتمر والمحول كراء الارض **وحدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزانية **وحدثني ابو الطاهر** قال نا ابو وهب قال اخبرني مالك بن انس عن داود بن الحصين نا ابا سفيان مولى ابن ابي احمد اخبرنا انه سمع ابا سعيد الخدري يقول نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزانية والمحاقلة واشتراء الثمر في رءوس النخل والمحاقلة كراء الارض **وحدثنا يحيى بن يحيى** وابو الربيع العتكي قال ابو الربيع نا وقال يحيى نا حاتم بن زيد عن عمرو وقال سمعت ابن عمر يقول كنا لانزى بالجرب يا ساجد حتى كان عام اول فزعم رافع ان نبى الله صلى الله عليه وسلم نا عنه **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناسف بن عمرو قال وحدثني علي بن حجر وابراهيم بن دينار قال نا اسمعيل وهو ابن علية عن ابوب ح قال ونا اسمعيل بن ابراهيم قال نا انا وكيع قال ناسف بن عمرو عن عمرو بن دينار هذا الاسناد مثله وزاد في حديث ابن عيينة فتركتنا مزاجله **وحدثني علي بن حجر** قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن ابوب عن ابي الخليل عن مجاهد قال قال ابن عمر لقد منعنا رافع نفع ارضنا **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال نا يزيد بن زريع عن ابوب عن ابن عمر نا يكرى مزارعة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي امارة ابي بكر وعمر وعثمان وصد رامن خلافة معاوية حتى بلغنا في اخر خلافة معاوية ان رافع بن خديج يحدث فيها ينهاى عن النبي صلى الله عليه وسلم قد دخل عليه وانا معه فسأله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كراء المزارع فتركتها ابن عمر بعد فكان اذا سئل عنها بعد قال زعم ارفع بن خديج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نا عنه **وحدثنا** ابو الربيع وابو كامل قال نا حاتم بن زيد قال وحدثني علي بن حجر قال نا اسمعيل كلاهما عن ابوب بهذا الاسناد مثله وزاد في حديث ابن علية قال فتركتها ابن عمر بعد ذلك فكان لا يكرها **وحدثنا ابن نمير** قال نا ابي قال نا عبد الله عن نافع قال ذهبت مع ابن عمر الى رافع بن خديج حتى اتاه بالبلاط فليزرعها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نا عنه عن كراء المزارع **وحدثني ابن ابي خلف** وجماعة بن الشاعرقال نا زكريا بن عدي قال نا عبد الله بن عمرو عن زيد عن الحكم بن نافع عن ابن عمر نا ابي رافع نا كرهنا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم نا عنه **وحدثنا** ابن عيسى عن ابن عيون نا ابي عيون عن نافع ان ابن عمر نا يا جرد ارض قال فتبى حديثنا عن رافع قال فانطلق بي معه اليه قال فذكر عن بعض عمومتهم ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم نا عنه عن كراء الارض قال فتركتها ابن عمر فلم يأتجر **وحدثني محمد بن حاتم** قال نا يزيد بن هارون قال نا ابن عيون بهذا الاسناد قال فحدثنا عن بعض عمومتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم نا عنه **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب انه قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر نا يكرى ارضيه حتى بلغنا ان رافع

كانت ثننا زمان عبد الله بن النبي عمر حسن بن علي في ثننا عليه رسول الله النبي زيد بن ابي انيسة ياخذ يواجر ان النبي صلى الله عليه وسلم نا عنه

ومعناه عن ابن عباس والشافعي قوله صلى الله عليه وسلم ولا يزرعها اخاه اي يجعلها مزراعة له ومعناه يعيره اياها بلا عوض وهو معنى الرواية الاخرى فليزرعها اخاه بفتح اليا والنون اي يجعلها مزراعة اي مارية واما الكراء فمردود ويكرى بضم اليا وقوله فنصيب من البعير اي بولها ثم صلاهملة ساكنة ثم راء مكسورة ثم ياء مشددة على وزن القبل بكذا ضبطناه وكذا ضبطه الجوزي وهو المشهور قال القاضي بكذا وزناه عن اكثرهم وعن الطبري بفتح القاف والراء مفصولة عن ابن الخزامي بضم القاف مقصورة قال والصواب الاول وهو ما بقي من الحديث في السبل بعد الديات ويقال له القصاراة بضم القاف وهذا الاسم اشهر من البعير (قوله كنا لانزى بالجرب يا ساجد حتى كان عام اول فزعم رافع ان نبى الله صلى الله عليه وسلم نا عنه) وكرهنا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم نا عنه

قال

ابن خديج الانصاري كان ينهى عن كراء الارض فلقية عبد الله فقال يا ابن خديج ماذا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراء الارض قال رافع
ابن خديج لعبد الله سمعت عتي وكنا قد شهدنا ابي جندب ثمان اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراء الارض قال عبد الله لقد كنت اعلم
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تتركى ثم خشى عبد الله ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم احد ثمن في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك
كراء الارض **حدثنا** علي بن جحر السعدي ويعقوب بن ابراهيم قالانا اسمعيل وهو ابن علية عن ايوب عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار
عن رافع بن خديج قال كنا نحاقل الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكروها بالثلث والرابع والطعام المسمى فجاءت اذات يوم رجل من عجمي
فقال نعمانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امركان لنا نافعاً وطواعية الله ورسوله انفع لنا نفعاً ان نحاقل بالارض فنكروها على الثلث والرابع والطعام
المسمى وامرنا ب الارض ان يزرعها او يزرعها وكرة كراءها وما سوى ذلك **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا حماد بن زيد عن ايوب قال كتب الى يعلى
ابن حكيم قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن رافع بن خديج قال كنا نحاقل بالارض فنكروها على الثلث والرابع ثم ذكر بشل حديث ابن علية
وحدثنا يحيى بن حبيب قال ناخالد بن الحارث قال وحدثنا عمرو بن علي قال نا عبد الواسع قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا عبيدة
كلهم عن ابن ابي عروبة عن يعلى بن حكيم هذا الاستناد مثله **وحدثنا** ثيبه ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني جوير بن حازم عن يعلى
ابن حكيم هذا الاستناد عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل عن بعض عمومه **حدثنا** اسحاق بن منصور قال انا ابو مسهر قال نا يحيى
ابن حمزة قال حدثنا ابو عمرو والاوزاعي عن ابي النجاشي مولى رافع بن خديج عن رافع ان ظهير بن رافع وهو عمه قال اتاني ظهير فقال لقد نهي رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن امركان يتارافقا فقلت وما ذلك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال سالتى كيف تصنعون بما قالكم فقلت نواجرها
يا رسول الله على الربيع او الاوسق من التمر والشعير قال فلا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها وامسكوها **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا عبد الرحمن
بن مهدي عن عكرمة بن عمار عن ابي النجاشي عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ولم يذكر عن عمه ظهير **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس انه سأل رافع بن خديج عن كراء الارض فقال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن كراء الارض قال فقلت ابا الذهب والورق فقال اما بالذهب والورق فلا بأس به **حدثنا** اسحق بن عمار قال نا عيسى بن يونس قال نا الاوزاعي عن
ربيعة بن ابي عبد الرحمن قال حدثني حنظلة بن قيس الانصاري قال سالت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق فقال لا بأس به
انما كان الناس يواجررون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الماذيات واقبال الخدول واشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك
هذا فلم يكن للناس كراء الا هذا فذلك زجر عنه فاما شيء معلوم مضمون فلا بأس به **حدثنا** عمرو الناقد قال نا سفيان بن عيينة عن يحيى
وهو ابن سعيد عن حنظلة الزرقى انه سمع رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقا قال كنا نكرى الارض على ان لنا هذه ولهم هذه فربما
اخرجت هذه ولم يخرج هذه فربما ناعن ذلك واما الورق فلم يهنا **حدثنا** ابو الربيع قال نا حماد قال وحدثنا ابن المثنى قال نا يزيد بن
هارون جميعاً عن يحيى بن سعيد بهذا الاستناد نحوه **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد الواحد بن زياد قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
قال نا علي بن مسهر كليهما عن الشيباني عن عبد الله بن السائب قال سالت عبد الله بن معقل عن المزارعة فقال اخبرني ثابت بن الضحاك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزارعة وفي رواية ابن ابي شيبة نهي عنها وقال سالت ابن معقل ولم يسم عبد الله **حدثنا** اسحاق بن
منصور قال نا يحيى بن حماد قال نا ابو عوانة عن سليمان الشيباني عن عبد الله بن السائب قال دخلنا على عبد الله بن معقل فسألناه عن المزارعة
فقال نعم ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزارعة وامر بالمواجرة وقال لا بأس بها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا حماد بن
زيد عن عمرو بن مجاهد قال لطاؤس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمعه منه الحديث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فانه يهرو قال
اني والله لو اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عنه ما فعلته ولكن حدثني من هو اعلم به منهم يعني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لان يسم الرجل اخاه ارضه خيره من ان ياخذ عليه ما خرجاً معلوماً **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن عمرو و ابن طاؤس عن
طاؤس انه كان يجابروا قال عمرو وقلت له يا ابا عبد الرحمن لو تركت هذه المتخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن المتخابرة فقال اي
عمرو واخبرني اعلمهم بذلك يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يهنا عنها انما قال يسم احدكم اخاه خيره من ان ياخذ عليه ما خرجاً
معلوماً **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا الثقفى عن ايوب قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعاً عن وكيع عن سفيان قال
وحدثنا محمد بن رافع قال نا الليث عن ابن جريج قال وحدثني علي بن جحر قال نا الفضل بن موسى عن شريك عن شعبة كلهم عن عمرو بن دينار
عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدثنا** عبد بن حميد ومحمد بن رافع قال عبد انا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق
قال نا عمرو بن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يسم احدكم اخاه ارضه خيره من ان ياخذ عليها كذا وكذا الشيء

عبد الله بن عمر يا الارض في الارض حبيب بن عربي الاربعة والاوسق النبي كوي كلاهما فينا عليه

الاتيان (قوله في هذا الحديث نواجرها يا رسول الله على الربيع او الاوسق) هكذا هو في معظم النسخ الاربعة و
هو الساقية والنهر الصغير وعلى القاضى عن رواية ابن مابان الربيع بعن الراوي بنفسه الياء وهو ايضا صحيح
(قوله ان مجاهد قال لطاؤس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمعه منه الحديث عن ابيه) اوسى فاسمع
يواصل الهزة مجزوما على الامر ويقطعها مرفوعا على الخبر وكلاهما صحيح والاول اجد قوله صلى الله عليه وسلم ياتخذ
له مثل حديث حماد وسفيان عن عمرو ١٣ ٢٥ اي اشار شئ معلوم ١٢.

بعضنا ارضه على الافراد وكلاهما صحيح (قوله عن ابي النجاشي عن رافع ان نبيهم بن رافع وهو عمر قال اتاني نبيهم
فقال لقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح وتقديره عن رافع ان نبيهم
عمر صفة بحديث قال رافع في بيان ذلك الحديث اتاني نبيهم فقال لقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا التقدير يدل على نفي الكلام ووقع في بعض النسخ انبا في بدل اتاني والصواب المنتظم اتاني من

اعلم بقى ان النهى عن المزارعة معمول على التنزيه عند كثير من المحققين
او على صورة جهالة البدل ونحوه جمعاً بين احاديث الباب وقد حققه
النوى بما لا مزيد عليه

قوله نهي عن المزارعة وامر بالمواجرة كان المراد بالمزارعة هي
المخابرة وهي كراء الارض ببعض ما يخرج منها والمراد بالمواجرة كراء
الارض بالذهب والفضة والمراد بالامر ترخيص او اباحة والله تعالى

أرجماء باب فضل الغرس والزروع ^{٢٩٦٨} حدثنا ابن نمير قال قال نابي قال ناعبد الملك عن عطائه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان مأكلا منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل السبع فهو له صدقة وما اكلت الطير فهو له صدقة ولا يزرؤة احد الا كان له صدقة ^{٢٩٦٩} وحدثنا قتيبة بن سعيد قال قال ناليث ^{٢٩٦٩} قال وحدثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن ابى الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام مبشر الانصارية في نخل لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل مسلم ام كافر فقالت بل مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعيا فاكل منه انسان ولا دابة ولا شئ الا كانت له صدقة ^{٢٩٧٠} وحدثنا محمد بن حاتم وابن ابى خلف قالاناروح قال نابي بن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرين عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا يزرع غرسا فاكل منه سبعة او ثمانية الا كان له فيه اجر وقال ابن ابى خلف طائر شئ كذا ^{٢٩٧١} حدثنا احمد بن سعيد بن ابراهيم قال ناروح بن عبادة قال نازكريا ابن اسحاق قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابرين عبد الله يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام معبد حائطا فقال يا ام معبد من غرس هذا النخل مسلم ام كافر فقالت بل مسلم قال فلا يغرس المسلم غرسا فاكل منه انسان ولا دابة ولا طير الا كان له صدقة الى يوم القيمة ^{٢٩٧٢} وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا حفص بن غياث ^{٢٩٧٢} قال وحدثنا ابو كريب واسحاق بن ابراهيم جميعا عن ابى معاوية ^{٢٩٧٣} قال وحدثنا عمرو والناسد قال ناعمار بن محمد ^{٢٩٧٣} قال وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نابي بن فضيل كل هؤلاء عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر بن عبد الله عن ابى عمير عن ابي عمير عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى معاوية فقال عن ام مبشر وفي رواية ابن فضيل عن ام مبشر وفي رواية ابن فضيل عن ابى معاوية قال نابي قال عن ام مبشر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا يزرع غرسا فاكل منه سبعة الا كان له صدقة ^{٢٩٧٤} وحدثنا يحيى بن يعقوب بن سعيد ومحمد بن عبيد الغبري واللفظ يحيى قال يحيى انا وقال الاخران نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع غرسا فاكل منه طيرا وانسان او بهيمة الا كان له به صدقة ^{٢٩٧٥} وحدثنا عبد بن حميد قال نا مسلم بن ابراهيم قال نا ابيان بن يزيد قال نا قتادة قال نا انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لام مبشر امرأة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل ام مسلم ام كافر قالوا مسلم بنحو حديثهم ^{٢٩٧٥} باب وضع الجوارح ^{٢٩٧٥} حدثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن ابن جريح نا ابو ضمرة عن ابن جريح عن ابى الزبير انه سمع جابرين عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعثت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم تاخذ مال اخيك بغير حق ^{٢٩٧٦} وحدثنا حسن الحلواني قال نا ابو عاصم عن ابن جريح بهذا الاسناد مثله ^{٢٩٧٦} حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وعلى بن جعد قالوا نا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع ثمرة النخل حتى تزهر فقلنا لا نس ما زهرها قال نعم وتصقرا رايك ان منع الله الثمرة يم تستحل مال اخيك ^{٢٩٧٦} حدثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى تزهر قالوا وما تزهر قال نعم فقال اد امنتع الله الثمرة فبم

السبع منه ام معبد وام مبشر ابو كريب بها رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم حديث قتيبة بن سعيد ثنا وقال بق

ان نيام من جزيرة العرب لكنها ليست من الجواز العلم باب فضل الغرس والزروع (قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان مأكلا منه لصدقة وما سرق منه لصدقة وما اكل السبع فهو لصدقة وما اكلت الطير فهو لصدقة ولا يزرؤة احد الا كان له صدقة وفي رواية لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعيا فاكل منه انسان ولا دابة ولا شئ الا كانت له صدقة وفي رواية الا كان له صدقة الى يوم القيامة في هذه الاحاديث فضيلة الغرس وفضيلة الزرع وان اجرها على ذلك مستمر مادام الغرس والزرع وما تولد منه الى يوم القيامة وقد اختلف العلماء في الاطيب المكاسب وافضلها فقيل التجارة وقيل الصنعة باليد وقيل الزراعة وهو الصحيح وقد بسطت ايضا في آخر باب الاطعمة من شرح المذهب وفي هذه الاحاديث ايضا ان الثواب والاجر في الآخرة يختص بالمسلمين وان الانسان يتأب على ما سرق من مال او اتلفته دابة او طائر ونحوها وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يزرؤة احد الا كان له صدقة اي يفسد منه (قوله في رواية الليث عن ابى الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام مبشر الانصارية في نخل لها) هكذا هو في اكثر النسخ دخل على ام مبشر وفي بعضها دخل على ام معبد او ام مبشر قال الخافا المعروف في رواية الليث ام مبشر بلا شك ووقع في رواية بنه ام معبد كما ذكره مسلم بعد هذه الرواية ويقال فيها ايضا ام مبشر فصل انها يقال لا ام مبشر وام معبد ام مبشر قيل اسمها خلية بعثت الخادم ليصح وهي امرأة زيد بن حارثة اسلمت بالبعث (قوله حدثنا احمد بن سعيد بن ابراهيم نثاروح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابرين عبد الله قال ابو مسعود والشقي هكذا وقع في نسخ مسلم في هذا الحديث عمرو بن دينار المعروف فيه ابو الزبير عن جابر (قوله عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر بن عبد الله عن ابى عمير عن ام مبشر في رواية عن ابى معاوية فقال عن ام مبشر آخرة) هكذا وقع في نسخ مسلم والابو بكر وقع في بعضها والابو بكر بدل ابى بكر قال الشافعي قال بعضهم الصواب ابو كريب لان اول الاسناد لابى بكر بن ابى شيبة عن حفص بن غياث والابى كريب واسحاق بن ابراهيم عن ابى معاوية قالوا عن ابى معاوية بن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى معاوية قال ناعمار بن محمد ^{٢٩٧٣} قال وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نابي بن فضيل كل هؤلاء عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر بن عبد الله عن ابى عمير عن ابي عمير عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى معاوية قال نابي قال عن ام مبشر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا يزرع غرسا فاكل منه سبعة الا كان له صدقة ^{٢٩٧٤} وحدثنا يحيى بن يعقوب بن سعيد ومحمد بن عبيد الغبري واللفظ يحيى قال يحيى انا وقال الاخران نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع غرسا فاكل منه طيرا وانسان او بهيمة الا كان له به صدقة ^{٢٩٧٥} وحدثنا عبد بن حميد قال نا مسلم بن ابراهيم قال نا ابيان بن يزيد قال نا قتادة قال نا انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لام مبشر امرأة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل ام مسلم ام كافر قالوا مسلم بنحو حديثهم ^{٢٩٧٥} باب وضع الجوارح ^{٢٩٧٥} حدثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن ابن جريح نا ابو ضمرة عن ابن جريح عن ابى الزبير انه سمع جابرين عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعثت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم تاخذ مال اخيك بغير حق ^{٢٩٧٦} وحدثنا حسن الحلواني قال نا ابو عاصم عن ابن جريح بهذا الاسناد مثله ^{٢٩٧٦} حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وعلى بن جعد قالوا نا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع ثمرة النخل حتى تزهر فقلنا لا نس ما زهرها قال نعم وتصقرا رايك ان منع الله الثمرة يم تستحل مال اخيك ^{٢٩٧٦} حدثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى تزهر قالوا وما تزهر قال نعم فقال اد امنتع الله الثمرة فبم

تستعمل مال اخيك **وحدثني محمد بن عباد** قال نا عبد العزيز بن محمد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لم يثمرها الله عز وجل فيم يستعمل احدكم مال اخيه **حدثنا** بشر بن الحكم و ابراهيم بن دينار وعبد الجبار بن العلاء واللفظ لبشر قالوا ناسفيا بن عيينة عن حميد الاعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع الجواذ **قال** ابراهيم حدثني عبد الرحمن بن بشر عن سفيان بهذا باب استعجاب الوضوح من الدين **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت عن بكير عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ارباعها فكثرت دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس بكم الا ذلك **حدثني** يونس بن عبد الاعلى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشجع بهذا الاسناد مثله **وحدثني** غير واحد من اصحابنا قالوا ثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني اخي عن سليمان وهو ابن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن ان امه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية اصواتهما واذا احدهما استوضع المخرو يسترفقه في شئ وهو يقول والله لا افعل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما فقال ابن المتالي على الله لا يفعل المعروف قال انا يارسول الله فله اي ذلك **حدثني** حرمله بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك قال اخبرني عن ابيه انه تقاضى ابن ابي حدرودينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته وناذى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال ليبيك يارسول الله فاشأر اليه بيده ان ضحك الشطر من دينك قال كعب قد فعلت يارسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا عثمان بن عمرو قال انا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبرني انه تقاضى دينا له على ابن ابي حدرودينا قال **قال** مسلم روى الليث بن سعد قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له مال على عبد الله بن ابي حدرودينا فلقبه فلزمه فتكلم حتى ارتفعت الاصوات فمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشأر بيده كانه يقول النصف فاخذ نصفها عليه وترك نصفها **باب** من ادرك ما باعه عند المشتري وقد افلس فله الرجوع فيه **حدثنا** احمد بن عبد الله بن يونس قال نا زهير قال نا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرو بن عبد العزيز اخبرني ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبرني انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل قد افلس او انسان قد افلس فهو احق به

حدثني محمد بن عباد قال نا عبد العزيز بن محمد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لم يثمرها الله عز وجل فيم يستعمل احدكم مال اخيه

هو معاذ بن جبل **قال** قوله حدثني محمد بن عباد نا عبد العزيز بن محمد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لم يثمرها الله فيم يستعمل احدكم مال اخيه قال الدارقطني بن داودهم من محمد بن عباد ون عبد العزيز في حال اسماعه محمد لان ابراهيم بن حمزة سمع من عبد العزيز مفسولا بيننا من كلام انس وهو الصواب وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فاستقط محمد بن عباد كلام النبي صلى الله عليه وسلم وان يكلام انس وجعل مرفوعا وهو خطأ **قوله** قال ابو اسحق حدثني عبد الرحمن بن بشر عن سفيان بهذا الاسناد **حدثنا** محمد بن سليمان روى هذا الكتاب عن مسلم ومراده انه علم ان هذا الرجل فصار في رواية هذا الحديث كشيء مسلم بينه وبين سفيان بن عيينة واهد فقط والشا علم **باب** استعجاب الوضوح من الدين **قوله** حدثني غير واحد من اصحابنا قالوا ثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني اخي قال جماعة من القاطن هذا احد الاحاديث المقطوعة في صحيح مسلم وهي اثنا عشر حديثا سبق بيانهما في الفصول المذكورة في مقدمته هذا الشرح لان مسلم لم يذكر من سمع منه هذا الحديث قال القاضي اذا قال الراوي حدثني غير واحد حدثني ثقة او حدثني بعض اصحابنا فليس هو من المقطوع ولا من المرسل ولا من المعطل عند اهل هذا الفن بل هو من باب الرواية عن الجرحول وبهذا الذي قاله القاضي هو الصواب لكن كيف كان فلا يخفى بهذا المتن من هذه الرواية لو لم يثبت من طريق آخر ولكن قد ثبت من طريق آخر فقد رواه البخاري في صحيحه عن اسمعيل بن ابي اويس ولعل مسلما اذا يقول غير واحد البخاري وغيره وقد حدث مسلم عن اسمعيل بن ابي اويس واسطر في كتاب الحج وفي آخر كتاب الجهاد وروى مسلم ايضا عن احمد بن يوسف الازدي عن اسمعيل في كتاب اللعان وفي كتاب

الفضائل والشا علم **قوله** وفي هذا الباب قال مسلم بن الجرح روى الليث بن سعد قال حدثني جعفر بن ربيعة هذا احد الاحاديث المقطوعة في صحيح مسلم وسمى معلقا وسبق في التيمم مثله بهذا الاسناد وهذا الحديث المذكور هنا متصل عن الليث رواه البخاري في صحيحه عن يحيى بن بكير عن الليث عن جعفر بن ربيعة باسناد المذكور هنا ورواه النسائي عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن جعفر بن ربيعة **قوله** واذا احدهما استوضع الاخر ويسترفقه اي يطلب من ان يضع عن بعض الدين ويرفق به في الاستيفاء والمطالبة وفي هذا الحديث دليل على انه لا بأس بمثل هذا ولكن بشرط ان لا يشترط الى الامحاح واهانه النفس او الايذاء ونحو ذلك الامن من ضرورة والشا علم **قوله** صلى الله عليه وسلم ابن المتالي على الله لا يفعل المعروف قال انا يارسول الله فله اي ذلك احب المتالي المالك والمالية الميم وفي هذا كراهة الخلف على ترك الخير وانكار ذلك وان يستحب لمن حلف لا يفعل خيرا ان يحث فيكفر عن يمينه وفيه الشفاعة الى اصحاب الحقوق وقبول الشفاعة في الخير **قوله** تقاضى ابن ابي حدرودينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته وناذى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال ليبيك يارسول الله فاشأر اليه بيده ان ضحك الشطر من دينك قال كعب قد فعلت يارسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا عثمان بن عمرو قال انا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبرني انه تقاضى دينا له على ابن ابي حدرودينا قال **قال** مسلم روى الليث بن سعد قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له مال على عبد الله بن ابي حدرودينا فلقبه فلزمه فتكلم حتى ارتفعت الاصوات فمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشأر بيده كانه يقول النصف فاخذ نصفها عليه وترك نصفها **باب** من ادرك ما باعه عند المشتري وقد افلس فله الرجوع فيه **حدثنا** احمد بن عبد الله بن يونس قال نا زهير قال نا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرو بن عبد العزيز اخبرني ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبرني انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل قد افلس او انسان قد افلس فهو احق به

غيره محمول على ما اذا كان سالما لم يسبغ من قوله ولم يفركه وقد اخذ بهذا الحديث الجمهور ومن لم يأخذه يحمله على ما اذا اخذت على سومر الشراء مثلا وعلى البيع بشرط الخيار للبا ثم اي اذا كان الخيار للبا ثم والمشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ ولا يخفى انه تاويل بعيد بل باطل عند حدة النظر وقد ذكر ان الياعث على هذا التاويل ان ظاهر الحديث يخالف ظاهر قوله تعالى فنظره الى ميسرة حيث لم يشرع للدائن عند الافلاس الا الانتظار ولا يخفى ان الانتظار فيما لا يوجد عند المفلس ولا كلام فيه وانما الكلام فيما وجد عند المفلس ولا بد ان الدائنين ياخذون ذلك الموجود عنده والحديث يبين ان الذي ياخذ هذا الموجود هو صاحب المتاع ولا يجعل مقسوما بين تمام الدائنين وهذا لا يخالفه القران ولا يقتضى خلافه فانهم والله تعالى اعلم

ص قوله فله اي ذلك احب هذا من كلام ذلك الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم فانه لما فهم من كلامه صلى الله عليه وسلم انه ماضى على حلقه على انه لا يفعل ما يطلب منه صاحبه قال فله اي لصاحبه ما احب وهذا محذوف بيته قوله اي ذلك المذكور من الامرين احب اي فهو له والمقصود ان صاحبه ان احب الوضع فله ذلك اي اطاعه في الوضع وان احب الرفق والامهال والتأجيل فله ذلك اي اطاعه فيه والله تعالى اعلم والاشارة بذلك الى المتعدد كثيرا وورد في الكلام ومنه قوله تعالى عوان بين ذلك والحديث من هذا القبيل كما لا يخفى فيمكن اي يجعل اي في قوله فله اي ذلك موصولة مبتدأ خبر الجار والمجرور المتقدم وجملة احب صلة له والعاقد محذوف اي فله اي الامرين احبه وهذا الاقرب من جعل كلمة اي شرطية كما في الوجه الاول فانهم **ص** قوله من ادرك ماله بعينه عند رجل قد افلس فهو احق به من

من غير ذلك **حدثنا يحيى بن يعقوب** قال اناهشيم قال وحدثنا قتيبة بن سعيد وعبد بن محمد بن ربح جميعاً عن الليث بن سعد قال وحدثنا ابو الربيع
ويحيى بن حبيب الخارثي قال اناهشيم قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناسيفيك بن عيينة قال وحدثنا محمد بن المثني قال
نا عبد الوهاب ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث كل هؤلاء عن يحيى بن سعيد في هذا الاسناد به عن حديث زهير وقال ابن ربح من بينهم في روايته
ايها امرئ فليس **حدثنا ابن ابي عمير** قال ناهشام بن سليمان وهو ابن عكرمة بن خالد المخزومي عن ابن جريح قال حدثني ابن ابي الحسين ان
ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبرنا ان عمرو بن عبد العزيز حدثه عن حديث ابي بكر بن عبد الرحمن عن حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الرجل الذي يعد ما اذا وجد عند المتاع ولم يفرقه انه لصاحبه الذي باعه **حدثنا محمد بن المثني** قال نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي
قالا ثنا شعبه عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افلس الرجل فوجد الرجل متاعه
بعينه فهو احق به **وحدثني زهير بن حرب** قال نا اسماعيل بن ابراهيم قال نا سعيد قال وحدثني زهير بن حرب ايضاً قال نا معاذ بن
هشام قال نا ابي كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد مثله وقال فهو احق به من الغرماء **وحدثني محمد بن احمد بن ابي خلف** وجماعة بن الشاعر قال
نا ابو سلمة الخزازي قال جماعة نا منصور بن سلمة قال نا سليمان بن بلال عن عبيد بن عراك عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا افلس الرجل فوجد الرجل عنده سلعة بعينه فهو احق بها **باب فضل انظار المعسر والتجاوز في الاقتضاء من الموسر والمعسر** **حدثنا**
احمد بن عبد الله بن يونس قال نا زهير قال نا منصور بن ربيعي بن حراش ان حذيفة حدثهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة روح
رجل ممن كان قبلكم فقالوا اعملت من الخير شيئاً قال لا قالوا انك كثر قال كنت ادين الناس فامر قتيابي ان ينظر المعسر ويتجاوز واعن الموسر قال
قال الله عز وجل تجوزوا عنه **وحدثنا علي بن حجر واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن حجر** قال نا جريد عن المغيرة عن نعيم بن ابي هند عن ربيعي
بن حراش قال اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال حذيفة رجل لقي ربه عز وجل فقال ما عملت قال ما عملت من الخير الا اني كنت رجلاً ذا
مال فكنت اطالب به الناس فكنت اقبل اليسور واتجاوز عن المعسر قال تجاوزوا عن عبد بن عبيد قال ابو مسعود هكذا سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول **حدثنا محمد بن المثني** قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربيعي بن حراش عن حذيفة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان رجلاً مات فدخل الجنة فقيل له ما كنت تعمل قال فاما ذكر واما ذكر فقال اني كنت ابايع الناس فكنت انظر المعسر واتجاوز في
السكة او في النقد فغفر له فقال ابو مسعود نا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو سعيد الشيباني** قال نا ابو خالد الاحمر عن سعد
بن طارق عن ربيعي بن حراش عن حذيفة قال اتى الله تعالى بعبده اتاه الله ما لا فقال له ما ذا اعملت في الدنيا قال ولا يكتمون الله حديثاً
قال يا رب اتيتني مالك فكنت ابايع الناس وكان من خلقي الجواز فكنت اتيسر على الموسر وانظر المعسر فقال الله عز وجل انا احق بدينك تجاوزوا
عن عبد بن عتبة بن عامر الجهني وابو مسعود الانصاري هكذا سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا يحيى بن يعقوب وابو بكر بن**

حسنين يتجاوزون اقبل فقال في ذلك

ابن حزم ان عمرو بن عبد العزيز اخبره ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره انه سمع ابا هريرة يقول
هذا الاسناد في رواية من الابعين بروي بعضهم عن بعض وهم يحيى بن سعيد الانصاري وابو بكر بن محمد بن عمرو
وعمر بن ابي بكر بن عبد الرحمن وللهذا نظر سقطت قوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ما لم يبعثه عند رجل قد افلس
فجوا حق به من غيره وفي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي يعدم اذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه
انه لصاحبه الذي باعه اختلف العلماء فيمن اشترى سلعة فافلس ادمت قبل ان يودي ثمنها ولا وفاء عنه
وكانت السلعة باقية بما لهما فقال الشافعي وطائفة بائنها بالخيار ان شاءت كما وضاب مع الغرماء بشئها
وان شاء رجع فيها بيئتها في صورة الافلاس والموت وقال ابو حنيفة لا يجوز الرجوع فيها بل تتعين المضاربة
وقال مالك يرجع في صورة الافلاس ويمنع الرجوع في الموت واجتج الشافعي هذه الاحاديث مع حديثه في
الموت في سنن ابى داود وغيره رتا ولما ابو حنيفة تاويلات ضعيفة مردودة وتعلق بشئ بروي عن علي وابن
مسعود وليس بثابت عنهما قوله حدثنا محمد بن المثني ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا ثنا شعبه
عن قتادة عن النضر بن انس ثم قال وحدثني زهير بن حرب نا اسماعيل بن ابراهيم نا سعيد هكذا ابو
في جميع نسخ بلادنا في الاسناد الاول شعبه بعين الشين المعجمة وهو شعبه بن الجمال وفي الثاني نا سعيد بن
السين المملوك وهو سعيد بن ابي عروبة وكذا نقله القاضي عن رواية الجلودى قال ووقع في رواية ابن
ما بان في الثاني في شعبه ايضا بعين الشين المعجمة قال والصواب الاول وقوله وحدثني محمد بن احمد بن ابي
خلف وجماعة بن الشاعر قال نا ابو سلمة الخزازي قال جماعة نا منصور بن سلمة قال نا سليمان بن بلال هكذا
هو في معظم نسخ بلادنا واصولهم المحققة قال جملة منصور بن سلمة ومعناه ان ابا سلمة الخزازي هذا اسمه منصور
ابن سلمة فذكره محمد بن احمد بن ابي خلف بكيفية ذكره جملة باسمة وهذا صحيح وذكر القاضي عياض ان وقع

في معظم نسخ بلادنا هم ولما هم رواهتم قال جملة حدثنا منصور بن سلمة فزاد لفظه حدثنا قال القاضي و
الصواب حذف لفظه حدثنا كما وقع لبعض الرواة قال وليكن تاويل هذا اني على موافقة الاول على ان
المردان محمد بن احمد كانه وجماعة سماه باب فضل انظار المعسر والتجاوز في الاقتضاء من الموسر والمعسر
وقوله كنت ادين الناس فامر قتيابي ان ينظر المعسر ويتجاوز واعن الموسر قال الله تجوزوا عنه وفي رواية
كنت اقبل اليسور واتجاوز عن المعسر وفي رواية كنت انظر المعسر واتجاوز في السكة او في النقد وفي رواية
وكان من خلقي الجواز فكنت اتيسر على الموسر وانظر المعسر فقوله قتيابي في معناه غلاني كما مرح برني الرواية الاخرى
والتجاوز والتجاوز معناها التسامح في الاقتضاء والاستيفاء وقبول ما فيه نقص ليس كما قال وايجوز في السكة وفي
بذه الاحاديث ففضل انظار المعسر والوضع عن مال الدين واما بعضهم من كثير وقيل وفضل التسامح في
الاقتضاء وفي الاستيفاء سوار استوفى من موسر او معسر وفضل الوضع من الدين وان لا يحقر شئ من افعال
الخير فلعله سبب السعادة والرحمة وفيه جواز توكيل العبيد والاذن لهم في التعرف وهذا على قول من يقول
شرع من قبلنا شرع لنا قوله اليسور والموسر اي اخذ ما تيسر واساح بما تيسر قوله ثنا ابو سعيد الشيباني
قال ثنا ابو خالد الاحمر عن سعد بن طارق عن ربيعي بن حراش عن حذيفة ثم قال في آخر الحديث فقال
عتبة بن عامر الجهني وابو مسعود الانصاري هكذا سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا هو في
جميع النسخ فقال عتبة بن عامر وابو مسعود قال الحفاظ بهذا الحديث انما هو محفوظ لابي مسعود وعتبة بن عمرو
الانصاري البهري ووجه ليس لعتبة بن عامر فيه رواية قال الدارقطني والوهم في هذا الاسناد من ابي خالد
الاحمر قال وصوابه لعتبة بن عمرو وابو مسعود الانصاري كذا رواه اصحاب ابى مالك سعد بن طارق ونا بعين نعيم
ابن ابي هند وعبد الملك بن عمير ومنصور وغيرهم عن ربيعي عن حذيفة فقالوا في آخر الحديث فقال عتبة بن

له اسم منصور بن سلمة كما مرح برجماعة ١٢

قوله اقبل اليسور واتجاوز عن المعسر اي الشئ المعسر و
اقبل بفتح المهملة والياء الموحدة من القبول واليسور ما تيسر من الدين
وعند ابى جعفر اقبل بضم المهملة من الاقالة واليسور على هذا
صاحب الشئ اليسور والمعسر صاحب الشئ المعسر لانه لا يقال
لغيره معسر ولا يسور ذكره الابي
ص قول فليل له ما كنت تعمل قال فاما ذكر واما ذكر فقال هذا القول

كالنفسير لدخول الجنة وبيان لسبب دخوله اي انه داخل الجنة بهذا
الطريق حيث قيل له ما كنت تعمل ثم غفر له والفاء فيه تفسيرية مثلها
في قوله تعالى فوسوس اليه الشيطان قال يادمو ويحتمل ان يقال انه سأل
بعض اهل الجنة عن سبب الدخول بعد دخوله او رآه احد في الرؤيا
فسأله والوجه الاول الصق بسائر الروايات والله تعالى اعلم

ابن شيبه وابوكريب واسحاق بن ابراهيم واللفظ يعنى قال يحيى انا وقل الاخرون نا ابو مغوية عن الاعشى عن شقيق عن ابى مسعود قل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شي الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يا مرغلما نه ان يتجا وزوا عن المعسر قال قال الله تعالى نحن احق بذلك منه تجا وزوا عنه **حدثنا منصور بن ابى مزاحم** وعنه بن جعفر بن زياد قال منصور نا ابراهيم يعنى ابن سعد عن الزهرى وقال ابن جعفر نا ابراهيم وهو ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يدعى الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجا وزعنه لعل الله يتجا وزعنا فلقى الله تعالى فتجا وزعنه **حدثنا** حرمله بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بثلثه **حدثنا** ابو الهيثم خالد بن خد اش بن نجران قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة ان ابا قتادة طلب غريبا له فتوازي عنه ثم وحده فقال انى معسر قال الله قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سرك ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فيلتقمس عن معسر او يضع عنه **وحدثنا** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب بهذا الاسناد نحوه **باب** تحريم مطل الغنى وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا احيل على **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سرك ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فيلتقمس عن معسر او يضع عنه **وحدثنا** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب بهذا الاسناد نحوه **باب** تحريم بيع فضل الماء الذى يكون بالفلاة ويحتاج اليه لرعى الكلاب وتحريمه منه بذله وتحريم بيع ضرب الفحل **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه قال نا وكيع **حدثنا** محمد بن جابر عن ابي جريح عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قل نا روح بن عبادة قال نا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول ناى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء والارض لتحريمه فحدثنا ذلك ناى رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناى كليم عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمتنع فضل الماء ليمتنع به الكلاب **وحدثنا** ابو الطاهر وحرمله واللفظ حرمله قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاب **وحدثنا** احمد بن عثمان التوفلى قال نا ابو عاصم الضحاك بن محمد قال نا ابن جريح قال اخبرني زياد بن سعد ان هلال بن اسامة اخبرنا

<p>عمرو ابو مسعود وقد ذكر سلم في هذا الباب حديث منصور بن جهم وعبد الملك والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم من سرك ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فيلتقمس عن معسر ارب بعتم الكاف وفتح الراء جمع كربة ومعنى بنفس اى يمد ولو خذ المطالبه وقيل معناه يفرج عنه والله اعلم باب تحريم مطل الغنى وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا احيل على ناى رسول الله صلى الله عليه وسلم من سرك ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فيلتقمس عن معسر او يضع عنه حدثنا ابو الهيثم خالد بن خد اش بن نجران قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة ان ابا قتادة طلب غريبا له فتوازي عنه ثم وحده فقال انى معسر قال الله قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سرك ان ينجي الله من كرب يوم القيمة فيلتقمس عن معسر او يضع عنه وحدثنا ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب بهذا الاسناد نحوه باب تحريم بيع فضل الماء الذى يكون بالفلاة ويحتاج اليه لرعى الكلاب وتحريمه منه بذله وتحريم بيع ضرب الفحل حدثنا ابو بكر بن ابى شيبه قال نا وكيع حدثنا محمد بن جابر عن ابي جريح عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء والارض لتحريمه فحدثنا ذلك ناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناى كليم عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمتنع فضل الماء ليمتنع به الكلاب وحدثنا ابو الطاهر وحرمله واللفظ حرمله قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاب وحدثنا احمد بن عثمان التوفلى قال نا ابو عاصم الضحاك بن محمد قال نا ابن جريح قال اخبرني زياد بن سعد ان هلال بن اسامة اخبرنا</p>	<p>ان يتجاوز في ثلثه النبي قال نا</p>
<p>بلا عوض لانه اذا منح بذلك امتنع الناس من رعى ذلك الكلاب خوفا على مواشهم من العطش ويكون بمنع الماء مانعا من رعى الكلاب واما الرواية الاولى فمى عن بيع فضل الماء فى حوالة على هذه الآية التى فى البيع به الكلاب ويحتمل انى في غيره ويكون نهي تنزيهه قال اصحابنا يجب بذل فضل الماء بالفلاة كما ذكرناه بشرط احدهما ان لا يكون ما آخر يستغنى به والثانى ان يكون البذل لما جرت الماشية لا سقى الزرع والثالث ان لا يكون مالك مما جازا المراد علم ان المنهاسب الصحيح ان من منح فى ملكه ما صار مملوكا وقال بعض اصحابنا لا يملكه اما اذا اخذ الماء فى انا من الماء الباع فانه يملكه نذا هو العوالب وقد نقل بعضهم الاجماع عليه وقال بعض اصحابنا لا يملكه بل يكون اخص به وبهذا غلطنا فاهو ما قولنا لا يباع فضل الماء ليباع به الكلاب فعناه ان اذا كان فضل ما بالحقلة كما ذكرنا وهناك كذا لا يمكن رعيه الا اذا تمكنا من سقى الماشية من هذا الماء فيجب عليه بذل هذا الماء للماشية بلا عوض وتحريم عليه بيعه لانه اذا باع كان باع الكلاب الباع للناى كليم الذى ليس مملوكا لهذا الباع وسبب ذلك ان اصحاب الماشية لم يبدلوا الثمن فى الماء ليجرد اداة الماء بل ليتوصلوا الى رعى الكلاب فقصودهم تحصيل الكلاب لبيعها لانه باع الكلاب والله اعلم قال اهل اللغة الكلاب مضموم هو النيات سواء كان رطبا او باسا واما الشيش والشيم فهو مضموم بالياىس واما الخلى فمضموم غير مضموم والشب مضموم بالرب ويقال لاينا الرطب بعتم الراد وراكان الطاء قوله نهي عن بيع الارض لتحريمه منى عن اجار ثمار الزرع وقد سبقت المسئلة واختمت فى باب كراد الارض وذكرنا ان المضموم يجوز ان اجار ثمار الدرهم والنياب ونحوها ويؤاؤون النسي تاويلين اهدها ان نسي تنزيهه ليعتادوا اجار ثماره وفاق بعضهم بعضا والثانى ان يحمل على اجار ثماره ان يكون لما كسب قطنة معينة من الزرع وحمله القائلون ببيع المزارعة على اجار ثماره بجزء مما يخرج منها والله اعلم وقوله نهي عن ضرب الجمل معناه عن اجرة مزاربه وهو عسب الفحل المذكور فى حديث آخر وهو يفتح العين وراكان السين المبهوتين والباء الموهدة وقد اختلف العلماء فى اجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب فقال الشافعى والموهنة والابو ثور واخرون استحبابه لذلك باطل وحرام ولا يستغنى فيه عوض ولو انزاه المستاجر لا يبيعه المسمى من اجرة ولا اجرة مثل ولا شئ من الاموال قالوا لا يزجر بحول وغيره فقد روى سليمان وقال جماعة من الصحابة والتابعين وماك واخرون يجوز استحبابه لضراب مدة معلومة او لعزبات معلومة لان الحاجة تدعو الى روى مفعة مضمومة وحملوا النسي على التنزيه والمث على مكارم الاخلاق كما</p>	<p>بلا عوض لانه اذا منح بذلك امتنع الناس من رعى ذلك الكلاب خوفا على مواشهم من العطش ويكون بمنع الماء مانعا من رعى الكلاب واما الرواية الاولى فمى عن بيع فضل الماء فى حوالة على هذه الآية التى فى البيع به الكلاب ويحتمل انى في غيره ويكون نهي تنزيهه قال اصحابنا يجب بذل فضل الماء بالفلاة كما ذكرناه بشرط احدهما ان لا يكون ما آخر يستغنى به والثانى ان يكون البذل لما جرت الماشية لا سقى الزرع والثالث ان لا يكون مالك مما جازا المراد علم ان المنهاسب الصحيح ان من منح فى ملكه ما صار مملوكا وقال بعض اصحابنا لا يملكه اما اذا اخذ الماء فى انا من الماء الباع فانه يملكه نذا هو العوالب وقد نقل بعضهم الاجماع عليه وقال بعض اصحابنا لا يملكه بل يكون اخص به وبهذا غلطنا فاهو ما قولنا لا يباع فضل الماء ليباع به الكلاب فعناه ان اذا كان فضل ما بالحقلة كما ذكرنا وهناك كذا لا يمكن رعيه الا اذا تمكنا من سقى الماشية من هذا الماء فيجب عليه بذل هذا الماء للماشية بلا عوض وتحريم عليه بيعه لانه اذا باع كان باع الكلاب الباع للناى كليم الذى ليس مملوكا لهذا الباع وسبب ذلك ان اصحاب الماشية لم يبدلوا الثمن فى الماء ليجرد اداة الماء بل ليتوصلوا الى رعى الكلاب فقصودهم تحصيل الكلاب لبيعها لانه باع الكلاب والله اعلم قال اهل اللغة الكلاب مضموم هو النيات سواء كان رطبا او باسا واما الشيش والشيم فهو مضموم بالياىس واما الخلى فمضموم غير مضموم والشب مضموم بالرب ويقال لاينا الرطب بعتم الراد وراكان الطاء قوله نهي عن بيع الارض لتحريمه منى عن اجار ثمار الزرع وقد سبقت المسئلة واختمت فى باب كراد الارض وذكرنا ان المضموم يجوز ان اجار ثماره بجزء مما يخرج منها والله اعلم وقوله نهي عن ضرب الجمل معناه عن اجرة مزاربه وهو عسب الفحل المذكور فى حديث آخر وهو يفتح العين وراكان السين المبهوتين والباء الموهدة وقد اختلف العلماء فى اجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب فقال الشافعى والموهنة والابو ثور واخرون استحبابه لذلك باطل وحرام ولا يستغنى فيه عوض ولو انزاه المستاجر لا يبيعه المسمى من اجرة ولا اجرة مثل ولا شئ من الاموال قالوا لا يزجر بحول وغيره فقد روى سليمان وقال جماعة من الصحابة والتابعين وماك واخرون يجوز استحبابه لضراب مدة معلومة او لعزبات معلومة لان الحاجة تدعو الى روى مفعة مضمومة وحملوا النسي على التنزيه والمث على مكارم الاخلاق كما</p>

من قوله مطل الغنى الاضافة الى الفاعل اى مطل المديون الغنى القادر على الاداء وتأخيره عن وقته مع القدرة عن الاداء ظلم وقيل

انها الى المفعول اى تأخير دين الدائن الغنى عن وقته ظلم فكيف الدائن الفقير

ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبرك انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل الماء ليبيع به الكلب باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهي عن بيع السنور حدثنا يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن **وحدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح عن الليث بن سعد **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناسف بن عيينة كلاهما عن الزهري بهذا الاستناد مثله وفي حديث الليث من رواية ابن ربيعة سمع ابا مسعود **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن يوسف قال سمعت السائب بن يزيد يحدث عن رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول شر الكسب مهر البغي و ثمن الكلب وكسب الحمام **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم قال انا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابراهيم بن قارظ عن السائب بن يزيد قال حدثني رافع بن خديج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثمن الكلب خميت ومهر البغي خميت وكسب الحمام خميت **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن يحيى بن ابي كثير بهذا الاستناد مثله **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا نصر بن شمير قال نا هشام بن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابراهيم بن عبد الله عن السائب بن يزيد قال نا رافع بن خديج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثنا** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن عيينة قال نا معقل عن ابي الزبير قال سالت جابر عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك **باب** الامر بقتل الكلاب وبيان نسخته و بيان تحريم اقتنائها الا لصيد او زرع او ماشية ونحو ذلك **وحدثنا** يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة قال نا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فارسل في اقطار المدينة ان تقتل **وحدثنا** حميد بن مسعدة قال نا بشر بن يعقوب قال نا اسمعيل وهو ابن امية عن نافع عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بقتل الكلاب فتتبع في المدينة واطرافها فلاندم كلبا الاقتناه حتى انا لنقتل كلب المؤتمة من اهل البادية يتبعها **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب صيدا و كلب

في ثمنه فتنبت

يبع الكلاب التي فيها منفعة وتجب القيمة على سلفنا وحكي ابن المنذر عن جابر وعطاء بن جابر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وفي الحديث الاخر شر الكسب مهر البغي و ثمن الكلب وكسب الحمام وفي رواية عن الكلب خميت ومهر البغي خميت وكسب الحمام خميت وفي الحديث الاخر سالت جابر عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عنه اما مهر البغي فهو ما اخذه الزانية على الزنا وسماه مهر الكون على صورته وهو حرام باجماع المسلمين واما حلوان الكاهن فهو ما يعطاه على كسائه يقال من حلوة حلوانا اذا اعطته قال الروي وغيره اصل من الخلاوة شبه بالشئ الخلون حيث انما اخذه سلا بلا كلفه ولا في مقابلة مشقة يقال حلوة اذا اطعمته الخلو كما يقال عطية العسل قال ابو بصير ويطلق الحلوان ايضا على غيره وهو ان ياخذ الرجل مراهبة لنفسه وذلك عيب عند النساء قالت امرأة تمتد زوجها لاناخذ الحلوان عن بنتنا قال البغوي من اصحابنا والقاضي عياض اجمع المسلمون على تحريم حلوان الكاهن لانه عوض عن محرما ولانه اكل المال بالباطل وكذلك اجموعا على تحريم اجرة المنغنية للفتنة والناسخ للنوح واما الذي جاء في غير صحيح مسلم من النهي عن كسب الاما فالمراد به كسب بالزنا وشبهه لابل العزل والنجاسة ونحوها وقال الخطابي قال ابن اعرابي ويقال حلوان الكاهن الشنع والصبيح قال الخطابي وحلوان العراف ايضا حرام قال والفرق بين الكاهن والعراف ان الكاهن انما يتعاطى الاجار عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعى معرفة الاسرار والعراف هو الذي يدعى معرفة الشئ السروق وما كان الضالة ونحوها من الامور هكذا ذكره الخطابي في معالم السنن في كتاب البيوع ثم ذكره في آخر الكتاب ايسر من هذا فقال ان الكاهن هو الذي يدعى مطالعة علم الغيب ويحذر ان يس من الكواثر قال وكان في العرب كسفة يدعون انهم يعرفون كثيرا من الامور فتمنم من كان يزعم ان له رشا من الجن وتابعة تلقى اليه الاخبار ومنهم من كان يدعى ابي بكر الامور يفهم اعطيه وكان منهم من كان يسمى عرافا وهو الذي يزعم انه يعرف الامور بمقدامات اسباب يستدل بها على مواقيها كالشئ يسرق فيعرف المظنون به السرقة ويتهم المرأة بالزنا فيعرف من صاحبها ونحو ذلك من الامور ومنهم من كان يسمى النجم كما هنا قال وحديث النبي عن اتيان الكمان يشتمل على النبي عن هولاء كلهم وعلى النبي عن تصدقهم والرجوع الى قولهم ومنهم من كان يدعى الطيب كاهنا وهو ما سوه عرافا فذا غير وانخل في النبي هذا الكلام الخطابي قال الامام ابو الحسن الماوروي من اصحابنا في آخر كتابه الاحكام السلطانية فيمنع المحتسب من اكتساب الكسنة والسوء ولؤدب عليه الاخذ والمعطى والله اعلم واما النهي عن ثمن الكلب وكونه من شر الكسب وكونه خميتا فدل على تحريم بيعه ولا يدخل ثمنه ولا قيمة على متلفه سواء كان معلما لا وسوارا كان مما يجوز اقتناؤه ام لا وهذا قال بهما به العلماء ومنهم ابو هريرة والحسن البصري وربيعة والاوزاعي والحكم وحماد والشافعي واحمد وداود وابن المنذر وغيرهم وقال ابو حنيفة يبيع

بيع الكلاب التي فيها منفعة وتجب القيمة على سلفنا وحكي ابن المنذر عن جابر وعطاء بن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وفي الحديث الاخر شر الكسب مهر البغي و ثمن الكلب وكسب الحمام وفي رواية عن الكلب خميت ومهر البغي خميت وكسب الحمام خميت وفي الحديث الاخر سالت جابر عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عنه اما مهر البغي فهو ما اخذه الزانية على الزنا وسماه مهر الكون على صورته وهو حرام باجماع المسلمين واما حلوان الكاهن فهو ما يعطاه على كسائه يقال من حلوة حلوانا اذا اعطته قال الروي وغيره اصل من الخلاوة شبه بالشئ الخلون حيث انما اخذه سلا بلا كلفه ولا في مقابلة مشقة يقال حلوة اذا اطعمته الخلو كما يقال عطية العسل قال ابو بصير ويطلق الحلوان ايضا على غيره وهو ان ياخذ الرجل مراهبة لنفسه وذلك عيب عند النساء قالت امرأة تمتد زوجها لاناخذ الحلوان عن بنتنا قال البغوي من اصحابنا والقاضي عياض اجمع المسلمون على تحريم حلوان الكاهن لانه عوض عن محرما ولانه اكل المال بالباطل وكذلك اجموعا على تحريم اجرة المنغنية للفتنة والناسخ للنوح واما الذي جاء في غير صحيح مسلم من النهي عن كسب الاما فالمراد به كسب بالزنا وشبهه لابل العزل والنجاسة ونحوها وقال الخطابي قال ابن اعرابي ويقال حلوان الكاهن الشنع والصبيح قال الخطابي وحلوان العراف ايضا حرام قال والفرق بين الكاهن والعراف ان الكاهن انما يتعاطى الاجار عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعى معرفة الاسرار والعراف هو الذي يدعى معرفة الشئ السروق وما كان الضالة ونحوها من الامور هكذا ذكره الخطابي في معالم السنن في كتاب البيوع ثم ذكره في آخر الكتاب ايسر من هذا فقال ان الكاهن هو الذي يدعى مطالعة علم الغيب ويحذر ان يس من الكواثر قال وكان في العرب كسفة يدعون انهم يعرفون كثيرا من الامور فتمنم من كان يزعم ان له رشا من الجن وتابعة تلقى اليه الاخبار ومنهم من كان يدعى ابي بكر الامور يفهم اعطيه وكان منهم من كان يسمى عرافا وهو الذي يزعم انه يعرف الامور بمقدامات اسباب يستدل بها على مواقيها كالشئ يسرق فيعرف المظنون به السرقة ويتهم المرأة بالزنا فيعرف من صاحبها ونحو ذلك من الامور ومنهم من كان يسمى النجم كما هنا قال وحديث النبي عن اتيان الكمان يشتمل على النبي عن هولاء كلهم وعلى النبي عن تصدقهم والرجوع الى قولهم ومنهم من كان يدعى الطيب كاهنا وهو ما سوه عرافا فذا غير وانخل في النبي هذا الكلام الخطابي قال الامام ابو الحسن الماوروي من اصحابنا في آخر كتابه الاحكام السلطانية فيمنع المحتسب من اكتساب الكسنة والسوء ولؤدب عليه الاخذ والمعطى والله اعلم واما النهي عن ثمن الكلب وكونه من شر الكسب وكونه خميتا فدل على تحريم بيعه ولا يدخل ثمنه ولا قيمة على متلفه سواء كان معلما لا وسوارا كان مما يجوز اقتناؤه ام لا وهذا قال بهما به العلماء ومنهم ابو هريرة والحسن البصري وربيعة والاوزاعي والحكم وحماد والشافعي واحمد وداود وابن المنذر وغيرهم وقال ابو حنيفة يبيع

لانه معلوم انه كان عبدا على انه يجوز ان يبيع الله عليه وسلم ما اعطاه بطريق الاجر بل بطريق الكرم والله تعالى اعلم قوله انا لنقتل كلب المرية بضم الميم وفتح الراء وتشديد الياء تصغير المرأة

قوله وكسب الحمام ظاهر الحديث يفيد حرمة مطلقا ولكن بعض الاحاديث يفيد الحرمة في حق المردون العبد وعلى هذا اليعاقب هذا الحديث ما ثبت من اعطاه صلى الله عليه وسلم الاجر الذي حجه

له كقوله حلوان الكاهن ١٢ اقاوس

عند ما شية فقيل لابن عمران اياهم يرة يقول اوكلب زرعة فقال ابن عمران لابي هريرة زرعاً **حدثنا محمد بن احمد بن ابي خلف** قال ناروح
 قال وحدثني اسحاق بن منصور قال اناروح بن عبادة قال نا بن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول امرنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقتل الكلاب حتى ان المرأة تقدم من البادية بكلها فنقتله ثم رمى النبي صلى الله عليه وسلم عنها وقال عليكم بالاسود اليهيب
 ذي النقطين فانه شيطان **حدثنا محمد بن معاذ** قال نا بن ابي قال ناشبة عن ابي التياح سمع مطرف بن عبد الله عن ابن المغفل قال
 امر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل الكلاب ثم قال ما بالهم ويال الكلاب ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم **حدثني يحيى بن**
 حبيب قال نا خالد يعقوب بن ابي حاتم قال وحدثني محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد **حدثني** محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر
 قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا النضر **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا وهب بن جرير كلهم عن شعبة بن خالد الاسناد وقال ابن
 حاتم في حديثه عن يحيى بن رخص في كلب الغنم والصيد والزرع **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلباً الا كلب ماشية او ضارياً نقص من اجرة كل يوم قيراطان **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** و
 زهير بن حرب وابن نمير قالوا اناسفين عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلباً الا كلب صيد او ماشية نقص
 من اجرة كل يوم قيراطان **حدثنا يحيى بن يحيى** ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى انا وقال الآخرون نا اسماعيل وهو بن جعفر
 عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلباً الا كلب ضارية او ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان
حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى انا وقال الآخرون نا اسماعيل عن محمد وهو ابن ابي حرملة عن سالم بن
 عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلباً الا كلب ماشية او كلب صيد نقص من عمله كل يوم قيراطان قال عبد الله وقال
 ابو هريرة اوكلب حرث **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا وكيع قال نا حنظلة بن ابي سفيان عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال من اقتنى كلباً الا كلب ضاري او ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان قال سالم وكان ابو هريرة يقول اوكلب حرث وكان صاحب حرث
حدثنا داود بن رشيد قال نا مروان بن مغوية قال نا عمر بن حنظلة عن عبد الله بن عمرو قال نا سالم عن ابيه قال قال رسول الله

النبي صاري يقول يحيى بن يحيى

بعضا وان فوق عينيه وهذا مشهور وقوله صلى الله عليه وسلم فانه شيطان احتج بر احمد بن حنبل
 وبعض اصحابنا في انه لا يجوز صيد الكلب الا سودا البتيم ولا يحل اذا اقتل لانه شيطان وانما احل صيد
 الكلب وقال الشافعي وما لك وجا به العلماء يحل صيد الكلب الا سودا وغيره وليس المراد بالحدِيث
 اخر من جنس الكلاب ولهذا لو وقع في النار وغيره وجب غسله كما يغسل من ولوغ الكلب الابيض
 (قولنا صلى الله عليه وسلم ما بالهم وبال كلاب) اي ماشية او كلب او ماشية (قولنا صلى الله عليه وسلم من
 اقتنى كلباً الا كلب ماشية او ضارياً) بكذا هو في معظم النسخ ضارياً بالياء وفي بعضها ضارياً بالالف بعد الياء
 مضمومة او في الرواية الثانية من اقتنى كلباً الا كلب ضارية وذكر القاضي ان الاول روى ضارياً بالياء
 وضارياً بضمة وضارياً فاما ضارياً فهو ظاهر الاعراب واما ضارياً وضارياً فما مجردان على العطف على ماشية
 ويكون من اضافة الموصوف الى موصوف كما البارود وسجد الجامح ومنه قوله بجمانب القرى ولدار الآخرة
 وسين بيان هذا امرات ويكون ثبوت الياء في ضارياً على اللغاة القليلة في اثباتها في المنقوص من غير
 الف ولام والمشهور عندنا وقيل ان لفظة ضارياً صفة للرجل الصائد صاحب الكلاب المتعاد للصيد
 فساه ضارياً استعارة كما في الرواية الاخرى الكلب ماشية او كلب صائد واما رواية الكلب ضارية
 فقالتوا تقديراً الكلب ذى كلاب ضارية والضار ي هو المعلم للصيد المتعاد ليقاتل منه حذى الكلب
 يعزى كشره بشره مراد مزادة واضرارها صاجبه اي عودته ذلك وقد عزمى بالصيد اذ يرجع منه قوله
 ان لحم مزادة كغزاة الخراف جماعة معناه ان لزيادة يشترع اليها كعادة الخراف في الازهرى معناه ان لاله
 عادة في الكلكلة شارب الخرفى ملازمتهما وعادتهما في ملازمته وكما ان من اعتاد الخمر لا يكره ان يشربها
 اعتاد الخمر (قولنا صلى الله عليه وسلم نقص من اجرة وفي روايات من عدل كل يوم قيراطان وفي روايات قيراط
 فاما رواية علمه معناه من اجر علمه واما القيراط هنا فهو مقدار معلوم عندنا ثم والمراد بنقص جزء من اجر علمه
 واما اختلاف الرواية في قيراطا وقيراطين فببطل ان في نوعين من الكلاب احداهما اشدا ذى من الآخرو من
 فيما او يكون ذلك مختلفا باختلاف المواضع فيكون القيراطان في المدينة خاصة بزيادة فضلا و
 القيراط في غيرها او القيراطان في المدائن ونحوها من القرى والقيراط في البوادي او يكون ذلك في
 زمنين فذكر القيراط او لائم زاد التعليل فذكر القيراطين قال الروياني من اصحابنا في كتاب البحر اختلفوا في
 المراد بما ينقص من فقيل ينقص مما معنى من عدل وقيل من مستقبله وقالوا اختلفوا في عمل نقص
 القيراطين فقيل ينقص قيراط من عمل المتعارفين من عمل القيراطين على القيراطين على نقل والله اعلم
 واختلف العلماء في سبب نقصان الاجر باقتناء الكلب فقيل لا تمنع الملائكة من دخول بيته بسببه
 وقيل لما طمخ المارين من الاذى من ترويض الكلب لهم وقصده اياهم وقيل ان ذلك عقوبة لا تتأخذ
 مانحاً عن اتخاذه وعصياناً في ذلك وقيل لما يتسلى به من ولوغه في غفلة صاحبه ولا يغسل بالمداد والرب

الكلاب ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم وفي رواية اخرى كلب الغنم والصيد والزرع وفي حديث
 ابن عمر ان اقتنى كلباً الا كلب ماشية او ضارياً نقص من عمله كل يوم قيراطان وفي رواية ينقص من اجرة كل
 يوم قيراطا وفي رواية الى هريرة من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا ارض فانه ينقص من اجرة قيراطان
 كل يوم وفي رواية لا ينقص من اجرة كل يوم قيراطا وفي رواية سفيان بن ابي زبير من اقتنى كلباً الا يغني عنه
 زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراطا الشرح اجمع العلماء على قتل الكلب والكلب العقور واختلفوا في
 قتل ما لا ضر فيه فقال امام الحرمين من اصحابنا امر النبي صلى الله عليه وسلم اولا يقتلها كلها ثم نسخ ذلك ونهى
 عن قتلها الا الاسود البتيم ثم استقر الشرع على النسخ من قتل جميع الكلاب التي لا ضر فيها سواء الاسود وغيره
 ويشهد لما ذكره بجديت ابن المغفل وقال القاضي عياض ذهب كثير من العلماء الى الاخذ بالحديث
 في قتل الكلاب الا ما استثنى من كلب الصيد وغيره قال وبنوا ذهب مالك واصحابه قال واختلف
 القائلون بهذا بل كلب الصيد ونحوه من العموم الاول في الحكم بقتل الكلاب وان القتل كان ماماً بالبيع
 ام كان مخصوصاً بما سوى ذلك قال وذهب آخرون الى جواز اتخاذه جميعاً ونسخ الامر بقتلها والنهي عن
 اقتنائها الا الاسود البتيم قال القاضي وعندى ان النسي اولاً كان نهياً ماماً عن اقتناء جميعها وامر بقتل جميعها
 ثم نسخ من قتل ما سوى الاسود ونسخ الاقتناء في جميعها الا كلب الصيد والزرع والماشية وهذا الذي قاله القاضي
 هو ظاهر الاحاديث ويكون حديث ابن المغفل مخصوصاً بما سوى الاسود لانه عام فنقص منه الاسود بالحديث
 الاخر واما اقتناء الكلاب فنهى عنها الا كلب بغير حاجه ويحوز اقتناؤه للصيد والزرع والماشية
 وهل يجوز حفظ الدور والردوب ونحوها فيه وجان احدها لا يجوز نظوا الاحاديث فانها ماهرة بالنهي الا
 لزرع او صيد او ماشية واصحابنا يجوز قياسا على الثلاثة عملاً بالعملة المفهومة من الاحاديث وهي الحاجه وهل
 يجوز اقتناء الجرود وترهيبه للصيد والزرع والماشية فيه وجان لاصحابنا اصحابنا جوازه (قولنا قال ابن عمر
 لابي هريرة زرعاً وقال سالم في الرواية الاخرى وكان ابو هريرة يقول اوكلب حرث وكان صاحب حرث)
 قال العلماء ليس هذا نوعاً من روايتي ابى هريرة ولا شك فيها بل معناه ان لما كان صاحب زرعة وحرث اعنى
 بذلك وحفظه واقفه والعادة ان المبتلى بشئ يتقنه ما لا يتقنه غيره ويعرف من احكامه ما لا يعرف غيره وقد
 ذكر سلم هذه الزيادة وهي اتخاذه للزرع من رواية ابن المغفل ومن رواية سفيان بن ابي زبير عن النبي صلى
 الله عليه وسلم وذكر ما ينافي من رواية ابن الحكم واسمه عبد الرحمن بن ابي نعم الجبلي عن ابن عمر فبطل ان ابن
 عمر سمعنا من ابي هريرة وتحملاً عن النبي صلى الله عليه وسلم رواها عنه بعد ذلك وزادها في حديثه الذي
 كان يرويه بدونها ويحتمل انه تذكر في وقت انه سمعنا من النبي صلى الله عليه وسلم فرواها ونسبها في وقت
 فتكرما والحاصل ان ابا هريرة ليس منقرطاً بهذه الزيادة بل وافقه جماعة من الصحابة في روايتهم عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ولو انفرد بها لكانت مقبولة مرضية مكرمة (قولنا صلى الله عليه وسلم عليكم بالاسود
 البتيم ذي النقطين فانه شيطان) معناه البتيم الخالص السواد واما النقطتان فما نقطتان معروفتان

له ورب ودر فرغ كوجه ومعلم ١٢

سويد بن سعيد قال نأحفص بن ميسرة وغيره عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة رجل من اهل مصر انه جاء عبد الله بن عباس
 ح قال وحدثني ابو الطاهر واللفظ له قال انا بن وهب قال اخبرني مالك بن انس وغيره عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة السبائي
 من اهل مصر انه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب قال ابن عباس ان رجلا اهذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله تعالى قد حرمها قال لا فسار انسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سررتك فقال امرته ببيعها فقال
 ان الذي حرم شرهها حرم بيعها قال ففتم المزايدة حتى ذهب ما فيها **حدثني** ابو الطاهر قال انا بن وهب قال اخبرني سليمان بن بلال عن
 يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن وعلة عن عبد الله بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن
 ابراهيم قال زهيرنا وقال اسحاق انا جري عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الايات من اخرج سورة البقرة خرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقترأهن على الناس ثم نهي عن التجارة في الخمر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحاق بن ابراهيم واللفظ
 لابي كريب قال اسحاق انا وقال الخمران نا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الايات من اخرج سورة البقرة
 في الربا قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فحرم التجارة في الخمر **باب** تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام **حدثنا**
 قتيبة بن سعيد قال ناليت عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح
 وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شعوم الميتة فانه يطلى بها السفن وتدهن بها
 الجلود ويستصبغ بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شعومها اجملوه ثم
 يا عوه فاكلوا ثمنه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير قالنا ابواسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن جابر قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح ح قال وحدثنا محمد بن المثنى قال نا الضحاك يعني ابا عاصم عن عبد الحميد قل حدثني يزيد بن ابي حبيب
 قال كتب الى عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح به مثل حديث الليث **وحدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال ناسفيل بن عيينة عن عمرو بن طاووس عن ابن عباس قال بلغ عمر
 ان سمرة باع خمر فقال قاتل الله سمرة الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم شعوم فاجملوها فباعوها
حدثنا امية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روح يعني ابن القاسم عن عمرو بن دينار هذا الاسناد مثله **وحدثنا** اسحاق بن

الاقبال

رواية عنه واما اذا انقلبتم بنفسها فلا فطر عند جميع الاما على عن سمون الماكي ان قال لا تطهر قوله عن
 عبد الرحمن بن وعلة السبائي بن ميسرة مملعة مفتوحة ثم باد موعدة ثم بمزة مضمومة الى سا واما وعلة ففتح
 الواو واسكان العين المملعة وسبق بيانه في آخر كتاب الطهارة في حديث الدباغ (قوله صلى الله عليه وسلم
 لنبي اهدى اليه الخمر بل علمت ان الله حرمها قال لا) لعن السؤال كان يعرف حاله فان كان عالما بخرمها
 انكر عليه هديتها واما سا كما وحلها وغرره على ذلك فلما اخبره ان كان جاهلا بذلك عذره والظاهر ان هذه
 القضية كانت على قرب تحريم الخمر قبل اشتراك ذلك وفي بيان من ارتكب معصيته جابلا بخرمها لا اثم عليه ولا تعزير
 (قوله فسار انسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سررتك فقال امرته ببيعها) المسار الذي خاطبه
 النبي صلى الله عليه وسلم هو الرجل الذي اهدى الرواية كذا جاء مينا في غير هذه الرواية وانه رجل من دوس
 قال القاضي وغلط بعض الشارحين فظن ان رجل اخر وفيه دليل لوجوه اسرار الانسان من بعض اسرار الانسان
 فان كان مما يجب كتمان الخمر والافيد كره (قوله ففتح المزاد) كذا وقع في اكثر النسخ المزاد بضم الميم
 اخر باو في بعضها المزايدة بالاد وقال في اول الحديث اهدى رواية وهي هي قال ابو حنيفة يعني وقال
 ابن السكيت انما يقال للمزايدة واما الرواية فاسم للبيع خاصة والتمار قوله ابى حنيفة وهذا الحديث
 يدل لابي حنيفة فانه سما راوية ومزايدة قالوا سميت راوية لانها تروى صاحبها ومن معه ومزايدة لانه
 يتروى فيها المادى السفر وغيره وقيل لانه يزداد فيها جلد لتسحق وفي قوله ففتح المزاد دليل لمذهب الشافعي
 والجمهور ان اواني الخمر لا تسحق بل يراق ما فيها وعن مالك رواية ان احد منها كالجود والثانية كبر
 الاء وبشئ السقاء وبها ضعيف لا اصل له واما حديث ابى طه انتم كسر والدان فانما فعلوا ذلك بانفسهم
 من غير امر النبي صلى الله عليه وسلم (قوله لما نزلت الايات من اخرج سورة البقرة في الربا خرج رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فاقترأهن على الناس ثم نهي عن التجارة في الخمر قال القاضي وغيره تحريم الخمر في سورة
 المائدة وهي نزلت قبل آية الربا بمدة طويلة فان آية الربا آخر ما نزل اذن آخر ما نزل فيتم ان يكون هذا
 النبي عن التجارة متاخرا عن تحريمها ويحتمل انه اخبر تحريم التجارة حين حرمت الخمر ثم اخبر مرة اخرى بعد نزول
 آية الربا فوكدها لانه في اشاعة وعلو حصر المجلس من لم يكن بلغة تحريم التجارة فيها قبل ذلك والشرا علم
باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام (قوله عن جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم يقول عام
 الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شعوم الميتة
 فانما يطلى بها السفن ويدفن بها الجلود ويستصبغ بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله عز وجل لما حرم عليهم شعومها اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنها)

يقال اجمل الشحم وجملاى اذا به واما قوله صلى الله عليه وسلم لا هو حرام فانه لا يبيعها فان بيعها حرام و
 الشحيرى هو يهودى البسج لال الانتفاع هذا هو الصحيح عند الشافعي واصحابه انه يجوز الانتفاع به في شحم الميتة
 في طلى السفن والانتفاع بها وغير ذلك ما ليس باكل ولا في بدن الاذى وبهذا قال ايضا عطاء بن ابي
 رباح وجماد بن جبر الطبري وقال الجمهور لا يجوز الانتفاع به في شحم الميتة الا ما خص وهو الجلد الذي
 ولما الزيت والسمن ونحوهما من الادهان التي اصبغ بها الميتة لا يبيعها بل يجوز الانتفاع بها ونحوه من الاستعمال في غير الاكل
 وغير البرن او يحل من الزيت صابون او يطعم العسل المتبخر للخل او يطعم
 الميتة لكل به او يطعم الطعام النجس لدوابه في خلاف بين السلف الصحيح من مذهبا يجوز جميع ذلك ونقله
 القاضي عياض عن مالك وكثير من الصحابة والشافعي والثوري وابى حنيفة واصحابه والليث بن سعد قال
 وروى نحوه من علي وابن عمرو ابى موسى والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله بن عمر قال واجاز ابو حنيفة
 واصحابه والليث وغيرهم بيع الزيت النجس اذا بينه وقال عبد الملك بن الماجشون واحمد بن حنبل واحمد بن
 صالح لا يجوز الانتفاع بشئ من ذلك كقوله شئ من الاشياء والشرا علم قال العلماء في عموم تحريم بيع الميتة
 انه حرم بيع جثته الكافر اذا قتلناه وطلب الكفارة شره اودفع عوض عنه وقد جاهد في الحديث ان نزل بن عبد الله
 الخزومي قتله المسلمون يوم الخندق فبذل الكفارة في جسده عشرة آلاف درهم للنبي صلى الله عليه وسلم فلم
 ياخذها ودفع اليهم وذكر الترمذي حديثا نحو هذا قال اصحابنا العلة في منع بيع الميتة والخمر والخنزير النجاسة
 فيعتدى الى كل نجاسة والعلة في الاصنام كونها ليس فيها منفعة مباحة فان كانت بحيث اذا كسرت منقطع
 برضاها ففي صحة بيعها خلاف مشهور واصحابنا منهم من منعه نظا بهر النبي والطلاق ومنهم من جوزه اعتمادا
 على الانتفاع وتناول الحديث على ما لم ينقطع برضاها وعلى كراهية التزوير في الاصنام فاصحة واما الميتة والخمر
 والخنزير فاجمع المسلمون على تحريم بيع كل واحد منها والشرا علم قال القاضي تضمن هذه الاحاديث ان مالا
 يسئل الكلد والانتفاع به لا يجوز بيعه ولا يحل اكل ثمنه كما في الشحوم المذكورة في الحديث فاعترض بعض
 اليهود والملاحدة بان الابن اذا ورث من ابيه جارية كان الاب وطبها فانما تحرم على الابن وعلى له
 بيعها بالاجماع واكل ثمنها قال القاضي وهذا تمويه على من لا علم عنده لان جارية الاب لم يحرم على الابن
 منها غير الاستمتاع على هذا الولد وغيره من الناس ويحل لهذا الابن الانتفاع بها في جميع الاشياء سوى
 الاستمتاع ويحل لغيره الاستمتاع وغيره بخلاف الشحوم فانها محرمة المقصود منها وهو اكلها بنا على جميع اليهود
 وكذلك شحوم الميتة محرمة الاكل على كل احد وكان ماعدا الاكل تابعا له بخلاف موطورة الاب والشرا علم
 له السبائي بفتوحه وفتح موعدة فخره بمزة وقهر نسبة ال سبا ١٢ معنى

قوله فاقتروه على الناس ثم نهي عن التجارة في الخمر الخ اي لما حرم الربا ذكر عند ذلك المحرمية في تجارة الخمر لمناسية بينهما والله اعلم

ابراهيم قال ثنا روح بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه قال قاتل الله اليهود حرم الله عليهم الشحوم فباعوها واكوا اثمانها **وحدثني** حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه قاتل الله اليهود حرم عليهم الشحوم فباعوها واكوا اثمنة **باب الرياء** حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تبغوا الذهب الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبغوا الورق بالورق الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبغوا منها غائباً بنا جزئاً **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت **حدثنا** محمد بن ربح قال انا الليث عن نافع ان ابن عمر قال له رجل من بني ليث ان ابا سعيد الخدري ياتر هذا عن رسول الله صلى الله عليه في رواية قتيبة فذهب عبد الله ونافع معه وفي حديث ابن ربح قال نافع فذهب عبد الله وانا معه والليث حتى دخل على ابي سعيد الخدري فقال ان هذا اخبرني انك تخبر ان رسول الله صلى الله عليه نهي عن بيع الورق بالورق الا مثلاً بمثل وعن بيع الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل فاشكر ابا سعيد باصبعيه الى عينيه واذنيه فقال ابصرت عيناي وسمعت اذناي رسول الله صلى الله عليه يقول لا تبغوا الذهب بالذهب ولا تبغوا الورق بالورق الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبغوا شيئاً غائباً بما منه بنا جزئاً ايدي **حدثنا** شيبان بن فروخ قال ناجر يدعى ابن حارم **حدثنا** محمد بن المنثري قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد **حدثنا** محمد بن المنثري قال نا ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن نافع بن عوف عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تبغوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزن مثلاً بمثل سواء بسواء **حدثنا** ابو الطاهر وهارون بن سعيد واحمد بن عيسى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني حمزة عن ابيه قال سمعت سليمان بن يسار يقول انه سمع مالك بن ابي عامر يحدث عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تبغوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت **حدثنا** ابن ربح قال انا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن المحدثان انه قال اقبلت اقول من يصطرف الدرهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمرو بن الخطاب ارنا ذهبك ثم ائتنا اذا جاء خادمتنا تعطيك ورقك فقال عمرو بن الخطاب كلا والله لتعطيتك ورقه او لتردتن اليه ذهبه فان رسول الله صلى الله عليه قال بالورق بالذهب

ابراهيم الخنظلي انا كتابت من سعيد الابرار محمد بن نعلك

جيد وروى وصحح وكسور على وغير ذلك وسواها من النسخ وغيره وهذا كما جمع عليه قوله صلى الله عليه وسلم ولا تشفوا بعضها على بعض اهل البيت المعجزة وتشديد الغاراي لا تشفوا ولا تشفوا بكسر الشين الزيادة ويطلق ايضا على النقصان فمن الاضداد يقال شفت الدرهم بفتح الشين يشف بجرها اذا زاد واذا نقص واشتق غيره يشف **قوله** صلى الله عليه وسلم ولا تبغوا منها غائباً بنا جزئاً ايدي **حدثنا** محمد بن المنثري قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد **حدثنا** محمد بن المنثري قال نا ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن نافع بن عوف عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تبغوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزن مثلاً بمثل سواء بسواء **حدثنا** ابو الطاهر وهارون بن سعيد واحمد بن عيسى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني حمزة عن ابيه قال سمعت سليمان بن يسار يقول انه سمع مالك بن ابي عامر يحدث عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تبغوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت **حدثنا** ابن ربح قال انا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن المحدثان انه قال اقبلت اقول من يصطرف الدرهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمرو بن الخطاب ارنا ذهبك ثم ائتنا اذا جاء خادمتنا تعطيك ورقك فقال عمرو بن الخطاب كلا والله لتعطيتك ورقه او لتردتن اليه ذهبه فان رسول الله صلى الله عليه قال بالورق بالذهب

باب الرياء مقصود هو من ربا بربو فيكتب بالالف وتثنية ربا وان اجاز الكوفون كتبه وتثنية بالياء بسبب الكسرة في اوله ونظم بصره قال العلماء وقد كتبه في الصحف بالواو وقال الفراد انما كتبه بالواو لان اهل الحجاز تعلموا الخط من اهل الحيرة ولغتهم الربوا فعملهم صورة الخط على الغنم قال وكذا قرأها ابو اساك العدوي بالواو وقر حمزة والسا في باللام لسبب كسرة الراء وقرأ الباقر بن النخيم لغتمه بالراء قال ويجوز كتبه بالالف والواو والياء قال اهل اللغة والربا بالهم والمد والربا كذلك الرواية بضم الراء والتخفيف لغته في الربا واصل الربا الزيادة يقال ربي الشيء يربو اذا زاد وادى الرجل وادى ما مل بالربا وقد اجمع المسلمون على تحريم الربا في الجملة وان اختلفوا في ضابطه وتفاوتوا في الشرائع واصل الربا البيع وحرم الربو والاحاديث فيه كثيرة مشهورة ونص النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاحاديث على تحريم الربا في ستة اشياء الذهب والغنم والبر والشعر والتمر والمخفق قال اهل الظاهر لا ربا في غير هذه الستة بناء على الصلح في نفي القياس قال جميع العلماء سواهم لا يفتن بالستة بل يتعدى الى ما في معناها وهو ما يشاركها في العلة واختلفوا في العلة التي هي سبب تحريم الربا في الستة فقال الشافعي العلة في الذهب والغنم كونهما جنس الاثمان فلما تعدى الربا منها الى غيرها من الموزونات وغيرها لعدم المشاركة قال والعلية في الاربعة الباقية كونها مطعومة فيتعدي الربا منها الى كل مطعوم واما ما ذكره في الذهب والغنم كقول الشافعي وقال في الاربعة العلة فيها كونها خيرات للفقير وتصلح لرفعها الى الزبيب لان التمر والي القطن لانهما في معنى البر والشعر واما الوجيفة فقال العلة في الذهب والغنم الوزن وفي الاربعة الكيل فيتعدي الى كل موزون من نحاس وصد يد وغيرهما والى كل كيل كالنحاس والاشنان وغيرهما وقال سعيد بن المسيب واحمد الشافعي في القدم العلة في الاربعة كونها مطعومة موزونة او مكيلة بشرط الامر بنه في هذا الربا في البطح والسفرجل ونحوهما لا يكال ولا يوزن واتفق العلماء على جواز بيع الربوي برلوي لا يشارك في العلة متقاصلاً ومؤهلاً وذلك كبيع الذهب بالخطم وبيع الغنم بالشعر وغيره من الكيل واجموا على انه لا يجوز بيع الربوي بجنسه واحدها مؤجل وعلى انه لا يجوز التقاض اذا بيع بجنسه حالاً كالذهب بالذهب وعلى انه لا يجوز التفرق قبل التقاض اذ ابا بجنسه او بغير جنسه ما يشارك في العلة كالذهب بالفضة والخطم بالشعر وعلى انه يجوز التقاض عند اختلاف الجنس اذا كان يدا بيد كصاع من خطم بصاع من شعر ولا خلاف بين العلماء في شئ من هذا الا ما ذكره ان شاء الله عن ابن عباس في تخصيص الربا بالنسيئة قال العلماء واذا بيع الذهب بذهب او الفضة بفضة سميت مراطة واذا بيعت الفضة بذهب سمى مرافاً وانما سمى مرافاً لانه من مقتضى البياعات من جواز التقاض والفرق قبل القبض وان قيل من مرافاً وهو تصويتها في الميزان والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تبغوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا سواها **حدثنا** ابو الطاهر وهارون بن سعيد واحمد بن عيسى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني حمزة عن ابيه قال سمعت سليمان بن يسار يقول انه سمع مالك بن ابي عامر يحدث عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه قال لا تبغوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت **حدثنا** ابن ربح قال انا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن المحدثان انه قال اقبلت اقول من يصطرف الدرهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمرو بن الخطاب ارنا ذهبك ثم ائتنا اذا جاء خادمتنا تعطيك ورقك فقال عمرو بن الخطاب كلا والله لتعطيتك ورقه او لتردتن اليه ذهبه فان رسول الله صلى الله عليه قال بالورق بالذهب

قوله في اعطيات الناس هو يفتح الهمة جمع العطية جمع عطاء

رسول الله صلى الله عليه وآله بالذهب وزنا بوزن **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابي شيعة سعيد بن يزيد عن خالد بن ابي عمير عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله فقال لا تباع حتى **تفصل** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابن المبارك عن سعيد ابن يزيد بهذا الاسناد نحو **حدثنا** قتيبة قال ناليت عن ابن ابي جعفر عن الجراح بن كثير قال حدثني حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله يوم خيبر نبيع اليهود الاوقية الذهب بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تباعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن **حدثني** ابو الطاهر قال اتانا ابن وهب عن قرعة بن عبد الرحمن المعافري وعمر بن الحارث وغيرهما ان عامر بن يحيى المعافري اخبرهم عن حنش انه قال كنا مع فضالة بن عبيد في غزوة فطارت لي ولاصعابي قلادة فيها ذهب وورق وجوه فاروت ان اشترى بها فسألت فضالة بن عبيد فقال انزع ذهبها فاجعله في كفة واجعل ذهبك في كفة ثم لا تأخذن الا مثلا بمثل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن الا مثلا بمثل **حدثنا** هارون بن معروف قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن قيس قال حدثني ابو الطاهر قال اتانا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ان ابا النصر حدثه ان يسر بن سعيد حدثه عن معمر بن عبد الله انه ارسل غلامه بصاع قمح فقال بعه ثم اشترى به شعيرا فذهب الغلام فاخذ صاعا وزيادة بعض صاع فلما جاء معمر اخبره بذلك فقال له معمر لما فعلت ذلك انطلق خردة ولا تأخذن الا مثلا بمثل فاني كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل وكان طعامنا يومئذ الشعير قيل فانه ليس بمثله قال فاني اخاف ان يضارع **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال ناسلمان يعني ابن بلال عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا هريرة وابا سعيد الخدري حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث اخا بني عدى الانصاري فاستحله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله اننا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او يبعوا هذا واشترى به ثمنه من هذا وكذا للميزان **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله

فيها اشعري دينار فصلتها منه قتيبة بن سعيد الاوقية قالوا

صلى الله عليه وسلم احرام حتى يميز ويبيع الذهب لوزن ذبها ووقع بنا في النسخ الاوقية الذهب وهي النسخة قليلة والاشعري دينار بالهزني اوله وسبق بيان مرات قوله فطارت لي ولاصعابي قلادة اي حصلت لاني الغنيمة قوله واجعل ذهبك في كفة اي بكسر الكاف قال اهل اللغة كفة الميزان وكل مستدرك الكاف وكفة الثوب والسائد بينهما وكذلك كل مستطيل وقيل بالواو بين فيهما معا قوله ان معمر بن عبد الله ارسل غلامه بصاع قمح ليبيعه ويشترى ثمنه شعيرة اذباع بصاع وزيادة فقال له معمره ولا تأخذن الا مثلا بمثل واجتج بقوله صلى الله عليه وسلم الطعام مثلا بمثل وقال وكان طعامنا يومئذ الشعير قيل لانه ليس بمثله فقال اني اخاف ان يضارع معنى يضارع يشابه ويشارك ومعناه اخاف ان يكون في معنى المماثل فيكون له حكمه في تحريم الربا واجتج مالك بهذا الحديث في كون المنظرة والشعيرة صنفا واحدا لا يجوز بيع احدهما بالآخر متفاضلا ومنه سبنا وذهب الجمهور انها صنفتان يجوز التفاضل بينهما كالمنظرة مع الارزود ليلنا ما سبق عند قول صلى الله عليه وسلم فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم مع ما رواه ابو داود والنسائي في حديث عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا باس ببيع الربا والشعيرة والشعيرة اكثر ما يدا بيد واما حديث معمر بن عبد الله فانه لم يصرح بانها جنس واحد وانما اخاف من ذلك فتورع عنه احتياطا قوله قدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله اننا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او يبعوا هذا واشترى به ثمنه من هذا وكذلك الميزان اما الجنيب فبيع مفتوحة ثم تون مكسورة ثم مفتوحة وهو نوع من التمر من اعلاه واما الجمع فمفتوح الجيم واسكان الميم وهو تروى وقد فسره في الرواية الاخرى بانه الخلط من التمر ومعناه مجموع من انواع مختلفة وهذا الحديث محمول على ان هذا العمل الذي باع صاعا بعامين لم يعلم تحريم هذا كونه كان في احوال تحريم الربا وبغير ذلك واجتج بهذا الحديث اصحابنا وموافقهم في ان مسألة البينة ليست بحرام وهي البينة التي يملكها بعض توصلنا الى مقصود الربا بان يريد ان يعطيه مائة درهم يا اثنين فيبيعه ثوبا بثمانين ثم يشترى منه مائة وموضع الدلالة من هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبعوا هذا واشترى به ثمنه من هذا ولم يفرق بين ان يشتري من اشترى او من غيره فدل على انه لا فرق بذلك ليس بحرام عند الشافعي والآخرين وقال مالك واحمد به حرام واما قوله صلى الله عليه وسلم وكذا الميزان فيستدل به الحنفية لانه ذكر في هذا الحديث الكيل والميزان و اجاب اصحابنا وموافقهم بان معناه وكذلك الميزان لا يجوز التفاضل فيه فيما كان دليلا موزونا وقوله صلى الله عليه وسلم اهل الربا قال اهل اللغة هي كلمة توضع وتوزن وتوزن الربا حقيقة الربا المحرم وفي هذه الكلمة لغات الغيبة المشهورة في الروايات اذ ههنا مفتوحة ودوا مفتوحة مشددة وبار ساكنة ويقال بنصب البار منونة ويقال اذ به ساكنة والواو مكسورة منونة بلهاء ويقال اذ به ههنا وتوزن البار ساكنة من غير واو

فالفتح اسم والضم لقب (قوله عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل) هكذا هو في نسخ معتمة قلادة باثني عشر دينارا وفي كثير من النسخ قلادة فيها اثنا عشر دينارا ونقل القاضي ان وقع لمعلم شيخه قلادة فيها اثنا عشر دينارا ووجهه عند اصحاب المانظرة ان على النسخ في مصلح قلادة باثني عشر دينارا قال ونزل وجه حسن ويصح الكلام هذا الكلام القاضى والصواب ما ذكرناه اوله باثني عشر وهو الذي اصله صاحب ابي علي الغساني واستحس القاضى والبداهة علم في هذا الحديث انه لا يجوز بيع ذهب مع غيره بذهب حتى يفضل فيباع الذهب بوزن ذبها ويبيع الاخر بما ارادو كذا لا تباع فضة مع غيرها بفضة وكذا المنظرة والمخ مع غيره مع وكذا سائر الربويات بل لا بد من فصلها وسواها كان الذهب في الصورة المذكورة اوله قليلا او كثيرا وكذلك باقي الربويات وبهذه هي المسئلة المشهورة في كتب الشافعي واصحابه وغيره المعروفة بمسئلة مدعومة وصورتها اذا باع مدعومة ودرهما بمدى عوجة او بدرهمين لا يجوز لهذا الحديث وهذا مستقول عن عمر بن الخطاب وابنه وجاعة من السلف وهو ذهب الشافعي واهل السنة ومحمد بن عبد الحكم الا انك وقال ابو حنيفة والثوري والحنبل بن صالح لا يجوز بيعه باكثر مما فيه من الذهب ولا يجوز مثله ولا بدونه وقال مالك واصحابه وآخرون لا يجوز بيع السيف المحلى بذهب وغيره مما هو في معناه مما فيه ذهب فيجوز بيعه بالذهب اذا كان الذهب في البيع تايبا لغيره وقدره بان يكون الثلث فما دونه وقال حاد بن ابي سليمان لا يجوز بيعه بالذهب مطلقا سواء باع مثلا من الذهب او اقل او اكثر وهذا غلط مخالف لعرض الحديث واجتج اصحابنا بحديث القلادة واجابت الحنفية بان الذهب كان فيما اكثر من اثني عشر دينارا وقد اشترى باثني عشر دينارا قالوا ونحن لا نجزم هذا وانما يجوز البيع اذا باعها بذهب اكثر مما فيها فيكون ما زاد من الذهب المنفرد يكون في مقابلة الخردنوه مما هو مع الذهب المبيع فيصير كعقدين واجاب الشافعي باننا نأمنه عند لا نكان في بيع الغنم للثايبين المسلمين في بيعها قال اصحابنا وبنان الجوابان ضيقان لا يسا جواب الطحاوي فانه دعوى مجردة قال اصحابنا ودليل صحة قولنا وفسادنا دليلين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يباع حتى يفضل وبنا مرجح في اشتراط فضل احداهما عن الآخر في البيع وان لا فرق بين ان يكون الذهب المبيع قليلا او كثيرا وان لا فرق بين بيع الغنم وغيرها والبداهة علم قوله عن الجراح بن كثير يومئذ الجيم وتخفيف اللام واخره حاء مسلمة قوله كن نباع اليهود الاوقية الذهب بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن اي نسل ان مراده كانوا يتبايعون الاوقية من ذهب وخرز وغيره بدينارين او ثلثة والافالا ووقية وزن اربعين درهما معلوم ان احد الايتياع هذا القدر من ذهب خالص بدينارين او ثلثة وبهذا سبب مبايعة العمارة على هذا الوجه لانه لا يخلط الذهب بغيره فيمن النبي

فيها اشعري دينار

أكل تمر خبير هكذا قال لا والله يا رسول الله إننا أخذنا الصاع من هذا بالصاعين والصابعين بالثلث فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فلو تفعل
 بيع الجمة بالدرهم ثم ابتاع بالدرهم جنيهاً حدثنا إسحاق بن منصور قال تابعني بن صالح الوحاظي قال نعم معاوية وهو ابن سلام قال و
 حدثني محمد بن سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي واللفظ لهما جميعاً عن يحيى بن حسان قال نعم معاوية وهو ابن سلام قال
 أخبرني يحيى وهو ابن أبي كثير قال سمعت عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت أبا سعيد يقول جاء بلال بتمر يذري فقال له رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من أين هذا فقال بلال تبركنا عند ناردى فبعث منه صاعين بصاع لم يطعم النبي صلى الله عليه وآله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
 ذلك أو عيون الريا لا تفعل ولكن إذا اردت ان تشتري التمرفيعة ببيع اخر ثم اشتريه لمزيد كراين سهل في حديثه عند ذلك **حدثنا**
 سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي قزعة الباهلي عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال اتي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بتمر فقال ما هذا التمر من تبرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله هذا الربا فردوه ثم
 بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا **حدثنا** إسحاق بن منصور قال نا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد
 قال كنا نرزي تهر الجهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وهو الخاط من التمرفكنا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله
 فقال لا صاع تهر بصاع ولا صاع حنطة بصاع ولا درهم يدرهمين **حدثنا** عمرو الناقد قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن سعيد الجريدي
 عن ابي نضرة قال سألت ابن عباس عن الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال لا بأس به فاخبرت ابا سعيد فقلت اني سألت ابن عباس عن
 الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال فلا بأس به قال او قال ذلك اننا سنكتب اليه فلا يفيتكموه قال فوالله لقد جاء بعض فتيان رسول الله
 صلى الله عليه وآله بتمر فانكروا فقال كان هذا ليس من تبرنا فقال كان في تبرنا العام بعض الشيء فانخذت هذا وزدت بعض الزينة
 فقال اضعفت اربيت لا تقربين هذا اذا رايك من تبرك شئ فبعه ثم اشترا الذي تريد من التمر **حدثنا** إسحاق بن ابراهيم قال نا
 عبد الاعلى قال نا اود عن ابي نضرة قال سألت ابن عمرو بن عباس عن الصرف فلم ير يابيه بأساً فاني لقا عدا عند ابي سعيد الخدري فسألته
 عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فانكروا ذلك لقولها فقال لا احدثك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله جاءك صاحب نخلة بصاع من
 تمر طيب وكان تبر النبي صلى الله عليه وآله هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وآله اني لك هذا اقال انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع فان
 سعر هذا في السوق كذا وسعر هذا كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ويالك اربيت اذا ردت ذلك فبع تبرك بسلعة ثم اشتري بسلعة اي تبر
 شئت قال ابو سعيد فالتمر بالتمر احق ان يكون ربا ام الفضة بالفضة قال فاتي ابن عمر بعد فتهاني ولمات ابن عباس قال فحدثني ابو الصهباء
 انه سأل ابن عباس عنه بمكة فكرهه **حدثنا** محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن ابي عمير جميعاً عن سفيان بن عيينة واللفظ لابن عباد
 قال نا سفيان عن عمرو بن ابي صالح قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول الديتار بالدينار والدرهم بالدرهم مثلاً بمثل من زاد او زاد فقد
 اربى فقلت له ان ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن عباس فقلت ارأيت هذا الذي تقول اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله
 او وجدته في كتاب الله عز وجل فقال لما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله ولم اجد في كتاب الله ولكن حدثني اسامة بن زيد ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال الربا في النسيئة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير واللفظ لعمر قال إسحاق انا و
 الآخرون نا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع ابن عباس يقول اخبرني اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وآله انما الربا في
 النسيئة **حدثنا** زهير بن حرب قال نا عفان قال وحدثني محمد بن حاتم قال بهز قال نا وهيب قال نا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس عن
 اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا ربا في ما كان يدا بيد **حدثنا** الحكم بن موسى قال حدثني هقل عن اوزاعي قال حدثني
 عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له ارأيت قولك في الصرف شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله ام شئ
 وجدته في كتاب الله عز وجل قال ابن عباس كلا اقول اما رسول الله صلى الله عليه وآله فانه علم به واما كتاب الله فلا علمه ولكن حدثني

عباس انها لا يثبت ان ازل ربا فيما كان يدا بيد وان يجوز بيع درهم بدرهم
 ودينار بدينارين وصاع تمر بصاعين من التمر وكذا الخطه وسائر الربويات كانا يريان جواز بيع
 الجنس ببعضه بعض متفاضلا وان الربا لا يجرم في شئ من الاشياء الا اذا كان نسيئة وهذا معنى قوله
 انه سالهما عن الصرف فلم ير يابيه بأساً يعني الصرف متفاضلا كدوم بدرهمين وكان معهم واحد من
 اسامة بن زيد انما الربا في النسيئة ثم رجع ابن عمرو بن عباس عن ذلك وقال لا يجرم بيع الجنس بعضه
 ببعض متفاضلا حين بلغنا حديث ابي سعيد كما ذكره مسلم من رجوعهما صريحا وهذه الاحاديث التي ذكرها
 مسلم تدل على ان ابن عمرو بن عباس لم يكن بلغنا حديث النبي عن التفاضل في غير النسيئة فلما بلغنا رجوع
 اليه واما حديث اسامة لاربا بالاني النسيئة فقد قال قالوا لاربا بالاني النسيئة قد قال قالوا لاربا بالاني النسيئة وقد اجمع المسلمون
 على ترك العمل بظاهره وبدايدل على نسمة وتاوله آخرون تاويلات اصداها انه محمول على غير الربويات
 وهو كبيع الدين بالدين متفاضلا بان يكون له ثوب موصوف فيبيع بموصوف موصوف مؤجلا فان باعه
 بهما لاجل ان الثاني انه محمول على الاجناس المتخلفة فانه لاربا فيما من حيث التفاضل بل يجوز تفاضلا يدا بيد
 الثالث انه محمول على حديث عبادة بن الصامت وابي سعيد الخدري وغيرهما مبين فوجب العمل بالبين
 وتزويل العمل عليه وهذا جواب الشافعي رحمه الله **قوله** حدثنا هقل ابو بكر الباهلي واسكان

بالتلثة انا ثنا شفي الخليل فلا قال ثنا شفي الخليل
 قول صلى
 الله عليه وسلم في حديث ابي سعيد من اشترى صاعا بصاعين هذه الربا فردوه **قوله** لا يثبت ان المقبول من بيع
 فاسد يجب رده على بائنه واذا رده استروا الثمن فان قيل فلم يذكر في الحديث السابق ان صلى الله عليه
 وسلم امر رده فالجواب ان الظاهر انها قضية واحدة وامر فيها بروه فبعض الرواة حفظوا ذلك وبعضهم لم
 يحفظه فقلنا زيادة النسيئة ولو ثبت انها قضيتان لثبت الاولى على انه ايضا امر به وان لم يثبتنا ذلك
 ولو ثبت انه لم يامر به مع انها قضيتان لمثلنا ما على انه جعل بالعه ولا يمكن معرفة خصار ما لا ضارنا من غيره
 بغيره وهو الثمن الذي يقضه عوضا فحصل انه لا اشكال في الحديث والله الحمد **قوله** سألت ابن
 عباس عن الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال لا بأس به وفي رواية سألت ابن عمرو بن عباس عن
 الصرف فلم ير يابيه بأساً قال سألت ابا سعيد الخدري فقال ما زاد فهو ربا فانكروا ذلك لقولها فذكر ابو سعيد
 حديث نبي صلى الله عليه وسلم عن بيع صاعين بصاع وذكرت رجوع ابن عمرو بن عباس عن اباحته
 الى غيره وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في
 النسيئة وفي الروايات انما الربا في النسيئة وفي رواية لاربا فيما كان يدا بيد الشرح معنى ما ذكره اولان ابن عمرو بن

قوله قال الربا في النسيئة هي بوزن كريمة بهزمة في الفحة وبأدغما
 ويجذف همزة وكسرتون كجلسة فهي ثلاثة اوجه ذكره في المجموع

المراد ان الربا في مختلف الجنس لا يكون الا في التأجيل والتأخير الى
 اجل والله تعالى اعلم

اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** واسحاق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان ناجرير عن مغيرة قال سأل شيك ابراهيم فحدثنا عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم كل الربا وموكله قال قلت وكاتبه وشاهد يه قال انما يحدث بما سمعنا **حدثنا محمد بن الصباح** وزهير بن حرب وعثمان بن ابي شيبة قالوا ناهشيم انا ابو الزبير عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء **باب** خذ الحلال ترك الشبهات **حدثنا** ابن عبد الله بن نمير الهمداني قال نا ابي قال نا زكريا عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه ان الحلال بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حي الا وان حي الله حارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا وكيع قال **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا جوير عن مطرف وابي فروة الهمداني قال **حدثنا** قتيبة قال نا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القاري عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن سعيد كلهم عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث غير ان حديثنا **حدثنا** عبد الملك بن شعيب

حدثنا
حدثنا
حدثنا

دخلوا وقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه ولله نعم ايعاشي وهو محامراى المعاصي التي حرما الله كالقتل والزنا والسرقة والقتل والجر والكذب والغيبة والنميمة واكل المال بالباطل واشباه ذلك فكل هذا هو الشبهات من دخلها يتركها شيئا من المعاصي استحق العقوبة ومن قاربها يوشك ان يقع فيه فمن احتاط لنفسه لا يقاربها ولا يتعلق بشئ يقربه من المعصية فلا يدخل في شئ من الشبهات **قوله** صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب قال اهل اللغة يقال صلح الشئ وفسد بفتح اللام والسين وضمها وفتح الفصح وفسد وفسد القطع من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ في الفم تصغرها قالوا المراد تصغير القلب بالنسبة الى باقي الجسد ان صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب وفي هذا الحديث التأكيد على السعي في صلاح القلب وحمايته من الفساد واجتنب جماعة بهذه الحديث على ان العقل في القلب لا في الراس وفيه خلاف مشهور مذهب اصحابنا وجماعة المتكلمين ان في القلب وقال ابو حنيفة هو في الدماغ وقد يقال في الراس وكذا الاول ايضا عن الفلاسفة والثاني عن اطباء قال المازري ارجح القائلون بان في القلب بقوله تعالى ان لم يسروا في الارض فتكون لهم قلوب يعقلون بها وقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب وبهذه الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعل صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب مع ان الدماغ من جملة الجسد فيكون صلاحه وفساده تابعان للقلب فعلم ان ليس محلا للعقل واجتنب القائلون بان في الدماغ بان اذ افسد الدماغ فسد العقل ويكون من فساد الدماغ الضرر في دعم ولا حجة لهم في ذلك لان الله سبحانه وتعالى اجري العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه ولا امتناع من ذلك قال المازري لا سيما على اصولهم في الاشتراك الذي يذكره بين الدماغ والقلب وهم يجعلون بين راس المعدة والدماغ اشتراكا والله اعلم **قوله** عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه هذا القريض بما سماع النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصواب الذي قاله اهل العراق وجماعة العلماء قال القاضي وقال يعقوب بن معين ان اهل المدينة لا يصحون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذه حكاية ضعيفة او باطلة والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام يتكلم وحين احدها ان من كثرة تعاطي الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده وقد ياتم بذلك اذا نسب الى تقصير وان في ان يتبادر السائل ويترن عليه ويجسر على شبهة اغلظ منها ثم اخرى اغلظ وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا وبهذا نحو قول السلف المعاصي يريد الكفاية تسوق اليه ما فانا الله تعالى من الشر **قوله** صلى الله عليه وسلم يوشك ان يرتع فيه يقال اوشك يوشك بضم الواو وكسر الشين اي يسرع ويقرب **قوله** ام من حديثهم واكبرها هو بالياء الموصدة وفي كثير من النسخ بالمشية وهو احسن والله

القاف **قوله** سأل شيك ابراهيم بن يوسف بن مسورة ثم باء موصدة مخففة **قوله** لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهد يه وقال هم سواء هذا القريض بجرم كاتبة المباينة بين الترابين والشهادة عليها وفيه تحريم الامانة على الباطل والله اعلم **باب** الخلال وترك الشبهات **قوله** صلى الله عليه وسلم الخلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس الى آخره اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قال جماعة من ثلث الاسلام وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالية وحديث من حسن الاسلام المراركة لا لا بغية وقال ابو داود والسيستاني يدور على اربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث الاون احدكم حتى يحسب لا غير ما يجب لنفسه وقيل حديث ازهد في الدنيا بترك الله واذ به ما في ايدي الناس بترك الله قال العلماء وسبب عظم موقعه صلى الله عليه وسلم بغيره في اصلاح المطعم والمشرب والمليس وغيرها وانما ينبغي ان تكون حلالا وارشاد في معرفة الخلال وان ينبغي ترك المشبهات فانه سبب الحماية ويزيد وعرضه وحذر من مواقة الشبهات وادفع ذلك بغير الشئ بالحمى ثم بين اهم الامور وهو مراعاة القلب فقال صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضغة الى آخره فيمن صلى الله عليه وسلم ان يصلح القلب يصلح باقي الجسد ويفسده باقية واما قوله صلى الله عليه وسلم الخلال بين والحرام بين فمناه ان الاشياء ثلاثة اقسام حلال بين واضح لا يخفى حلكا نجيزا والفواكه والزيت والحل والسنن ولبن ما كوال اللحم وبيضته وغير ذلك من المطعومات وكذلك الكلام والنظر والشئ وغير ذلك من التفرقات فيها حلال بين واضح لا شك في حله واما الحرام البين فكانم والحزير والميعة والبول والدم المسفوح وكذلك الزنا والكذب والغيبة والنميمة والنظر الى الاجنبية واشباه ذلك واما المشبهات فمناه انما ليست بواضحة الحل ولا الحرمة فلذلك لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها واما العلماء فيعرفون حكمها بنس اوقاس او استصحاب او غير ذلك فاذا اتردوا الشئ بين الحل والحرمة ولم يكن فيه نص ولا اجماع اجتهد فيه الجسد فالفقه ياصد بها بالليل الشرعي فاذا المحقر به صار حلالا وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال البين فيكون الورع تركه ويكون داخلا في قوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه واما لم ينظر للجسد فيه شئ وهو مشبه قبل يوفقه بحكم حرمة ام يتوقف فيه ثلاثة مذاهب حكاه القاضي عياض وغيره والظاهر انها محرمة على الخلاف المذكور في الاشياء قبل ورود الشرع وفيه اربعة مذاهب الاصح ان لا يحكم بحل ولا حرمة ولا اباحة ولا غير بان التكليف عند اهل الحق لا يثبت الا بالشرع وان في ان حكمها التحريم والثالث الاباحة والراجح التوقف والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم فقد استبرأ لدينه وعرضه اي حصل البرادة لدينه من الذم الشرعي وصان عرضه عن كلام الناس فيه **قوله** صلى الله عليه وسلم ان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه معناه ان الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم حمى تحمي عن الناس وتعلمهم دخول فن

حلالا او حراما ولهذا عقب هذا بيان حكم المشبهات فقال فمن اتقى الخي اى حكم المشبهات ان تناوله يخرج الانسان عن الورع ويقرب الى تناول الحرام والله تعالى اعلم وقد يقال لعل المعنى الحلال الخالص بين وكذا الحرام الخالص بين يعلمها كل احد لكن المشبهات غير معلوم لكثير من الناس وفيه انه ان اريد بالخالص الخالص في علم الناس فلا زائدة في الحكم اذ يرجع المعنى الى ان المعلوم بالحل معلوم بالحل ولا فائدة فيه وان اريد بالنظر الى الواقع فكل شئ في الواقع اما حلال خالص او حرام خالص فاذا صار كل منهما بينا لم يبق شئ مشتبها

قوله اكل الربا اى اخذه سواء اكل اوله ياكل وانما ذكر الاكل لانه المطلوب عادة من الاخذ وقوله موكله اى معطيه **قوله** ان الحلال بين ليس المعنى ان كل ما هو حلال عند الله تعالى فهو بين بوصف الحل يعرفه كل احد بانه حلال وان ما هو حرام فهو كذلك واللام يبق شئ متشابهة ضرورة ان الشئ لا يكون في الواقع الا حلالا او حلالا فاذا صار لكل بينهما ما بقى الشئ محلا للاشتباه وانما المعنى والله تعالى اعلم ان الحلال بين حكما اى من حيث انه لا يضرتنا وله وكذا الحرام من حيث انه يضرتنا وله اى ما يعرف الناس حكمها لكن ينبغي للناس ان يعرفوا حكمها المحتمل المتروك بين كونه

حدثنا

ابن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد قال حدثني سعيد بن ابي هلال عن عون بن عبد الله عن عامر الشعبي انه سمع النعمان بن بشير بن سعد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خطيب الناس بمصر هو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المحلال بين الحر وبين فذكر بمثل حديث زكريا عن الشعبي الى قوله يوشك ان يقع فيه باب بيع البعير واستثناء ركبته ^{٢٩٩} حدثنا محمد بن عبد الله بن زياد قال قال زكريا عن عامر قال حدثني جابر بن عبد الله انه كان يسير على جمل له قد اعياى فاراد ان يسئبه قال فحقتى النبي صلى الله عليه وسلم قد اعياى وضربة فاسر سيرا لم يسر مثله قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه بوقية واستثنيت عليه حملانه الى اهلى فلما بلغت ائبته بالجمل فنقد لي ثمنه ثم رجعت فارس في اثري فقال اتراني ما كنتك لاخذ جملك عند جملك دراهمك ^{٣٠٠} حدثنا علي بن بن حشرم قال انا عيسى يعنى ابن يونس عن زكريا عن عامر قال حدثني جابر بن عبد الله بمثل حديث ابن نمير ^{٣٠١} حدثنا عثمان بن ابي شيبه واسحاق بن ابراهيم اللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان تاجر عن مغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق بي وتحقق ناصر لي قدامي ولا يكاد يسير قال فقال لي مالبعيرك قال قلت عليل قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعاه فما زال بين يدي الابل قدامها يسير فقال لي كيف ترى بعيرك قال قلت بخير قد اصابتك بركتك قال افتبع بعنيه فاستحييت ولم يكن لنا ناصر غيره قال فقلت نعم فبعته اياه على ان لي فقار ظهري حتى ابليخ المدينة قال فقلت له يا رسول الله اني عروس فاستاذنته فاذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى انتهيت فلقيت خالي فسالت عن البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلامني فيه قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استاذنته ما تزوجت ابكرا ثيبا فقلت له تزوجت ثيبا قال افلا تزوجت بكراتلا عيها وتلاعبيك فقلت له يا رسول الله توفى والدي واستشهد والى اخوات صغار فكرهت ان اتزوج اليهن مثلهن فلا تؤدبرهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبرهن قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت اليه بالبعير فاعطاني ثمنه وردة على ^{٣٠٢} حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال تاجر عن ابي عمير عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال اقبلنا من مكة الى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتل جملتي وساق الحديث بقصته وفيه ثم قال لي بعني جملك هذا قال قلت لا بل هولك قال لا بل بعنيه قال قلت لا بل هولك يا رسول الله قال لا بل بعنيه قال قلت فان لرجل على اوقية ذهب فهولك بها قال قد اخذته فتلغ عليه الى المدينة قال فلما قدمت المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال اعطه اوقية من ذهب وزدة قال فاعطاني اوقية من ذهب وزادني قيراطا قال فقلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان في كيس لي فاخذته اهل الشام يوم الحرة ^{٣٠٣} حدثنا ابو كامل الجعدي قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا الجعدي عن ابي نصر عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتخلف نا ضحى وساق الحديث وقال فيه فغنسه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لي اركب بسم الله وزاد ايضا قال فما زال يزيدني ويقول والله يغفرلك ^{٣٠٤} حدثنا ابو الربيع العتكي قال نا حماد قال نا ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال لما اتى على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اعياى بعيري قال فغنسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامة لاسمع حديثه فما اقد رعليه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعنيه فبعته منه بخميس اواق قال قلت على ان لي ظهري الى المدينة قال ولك ظهري الى المدينة قال فلما قدمت المدينة اتيت به فزادني اوقية ثم وهب لي صلى الله عليه وسلم ^{٣٠٥} حدثنا عتبة بن مكرم العمي قال نا يعقوب بن اسحاق قال نا بشير بن عتبة عن ابي المتوكل الناجي عن جابر بن عبد الله قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اظنه قال غازيا واقصر

باوقية قال فاستحييت قال به ثنا

الذهب حينئذ وزن اربعة دنانير واما رواية اوتيسين فيمثل ان احدها وقع بها البيع والاخرى زيادة كما قال وزادني اوقية وقوله ودرهم او درهمين موافق لقوله وزادني قيراطا واما رواية عشرين دينار فمحمول على دنانير صغار كانت لهم ورواية اربع اواق شك فيها الراوي فلا اعتبار بها والنا علم ^{٣٠٦} قوله على ان لي فقار ظهري هو بقاء مفتوحة ثم كاف وهي خزائري مفاصل عظامه واحدة ففارة ^{٣٠٧} قوله قلت لي يا رسول الله اني عروس وكذا يقال للرجل عروس كما يقال ذلك للمرأة لفظها واحد لكن يختلفان في الجمع فيقال رجل عروس ورجل عرس بضم العين والراء وامرأة عروس ونسوة عرائس ^{٣٠٨} قوله صلى الله عليه وسلم فلما تزوجت بكراتلا عيها وتلاعبيك سبق شرحه في كتاب النكاح وضيظ لفظه والخلاف في معناه مع شرح ما يتعلق به ^{٣٠٩} قوله فان لرجل على اوقية ذهب فهو لك بها قال قد اخذته به بهذا ^{٣١٠} قوله في اصحابنا في اشتراط الابواب والقبول في البيع وان لا يتخذ بالمعاطة ولكن الاصح المختار انعقاده بالمعاطة وهذا لا يتخذ انعقاده بالمعاطة فانه لم يره في معن المعاطاة والقائل بالمعاطة يجوز هذا فلله رد عليه ولان المعاطاة انما تكون اذا حضر العوضان فاعطى واخذ فاما اذا لم يحضر العوضان او احدهما فلا يلزم لفظ وفي هذا دليل لاح الوجوه عند اصحابنا وهو انعقاد البيع بالكناية لقوله صلى الله عليه وسلم قد اخذته به مع قول جابر هو لك وهذا اللفظان كناية ^{٣١١} قوله صلى الله عليه وسلم لبلال اعطه اوقية من ذهب وزده فيه جواز الوكالة في قضاء الديون واذا لم يحق وفيه استنباط الزيادة في اداء الدين وارجاح الوزن ^{٣١٢} قوله فاخذته اهل الشام يوم الحرة يعني حرة المدينة كان قتال ونهب من اهل الشام هناك سنة ثلث وستين من الهجرة ^{٣١٣} قوله فبعته منه خميس اواق هكذا هو في جميع النسخ فبعته منه وهو صحيح جائز في العربية يقال بعته وبعث منه وقد ذكرنا نظيره في الحديث وقد اوصفته في تهذيب اللغات ^{٣١٤} قوله حدثنا عتبة بن مكرم العمي هو مكرم بن ميم واسكان الكافي وفتح الراء واما العمي فبن ميم الميم منسوب الى ميم بن ميم عن ابي المتوكل الناجي هو بالنون والميم منسوب الى ميم ناجية وهم من بني اسامة بن لؤي وقال ابو علي الغساني هم اولاد ناجية امرأة كانت تحت اسامة بن لؤي

علم باب بيع البعير واستثناء ركبته جابر وهو حديث جابر وهو حديث مشهور ^{٣١٥} قوله في جواز بيع الدابة ويشترط ابايح نفسه ركبها وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب قريبة وحمل هذا الحديث على هذا وقال الشافعي والواقفة وآخرون لا يجوز ذلك سواء تلت المسافة او كشرت ولا يتعد البيع واجتباب الحديث السابق في النبي عن بيع الثياب والحديث الاخر في النبي عن بيع وشروط واجابوا عن حديث جابر بانها قبيصة عين تنطق عليها احتمالات قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم ادوا ان يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع قالوا ويجوز ان الشرط لم يكن في نفس العقد وانما يفسر الشرط اذا كان في نفس العقد ولعل الشرط كان سابقا فلم يؤثر ثم تبرع صلى الله عليه وسلم باركابه ^{٣١٦} قوله صلى الله عليه وسلم بعنيه بوقية هكذا هو في النسخ بوقية وهي لغة صححة سمعت مرارا ^{٣١٧} قوله يقال اوقية وهي اشهر وفيه ان لا يباس بطلب البيع من مالك السلعة وان لم يجر من البيع ^{٣١٨} قوله واستحييت عليه حملانه هو بضم الحاء اي الحمل عليه ^{٣١٩} قوله صلى الله عليه وسلم اتراني ما كنتك لاخذ جملك دراهمك في الحديث بقصته ومنه مكس الظالم وهو ما يتنقصه ويأخذه من اموال الناس ^{٣٢٠} قوله فبعته بوقيته وفي رواية خمس اواق وزادني اوقية وفي بعضها باوقية ودرهم او درهمين وفي بعضها باوقية ذهب وفي بعضها باربعة دنانير وذكرنا البنى وايضا اختلاف الروايات وزادنا ثمانية درهم وفي رواية بعشرين دينار وفي رواية اصير باربع اواق قال البخاري وقول الشعبي بوقية اكثر قال القاضي عياض قال ابو جعفر الداودي اوقية الذهب قدرها معلوم واوقية الفضة اربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم دعوا بالمعنى وهو جائز فالمراد بوقية ذهب كما فسر في رواية سالم بن ابي الجعد عن جابر ومحمول عليها رواية من روى اوقية مطلقته واما من روى خمس اواق فالمراد خمس اواق من الفضة وهي بقدر قيمة اوقية الذهب في ذلك الوقت فيكون الاخبار باوقية الذهب مما وقع به العقد وعن اواق الفضة مما حصل به الايقاع ولا يتغير الحكم ويحتمل ان يكون هذا كزيادة على الاوقية كما قال خالد بن يزيد واما رواية اربعة دنانير فموافقة ايضا لانه يحتمل ان تكون اوقية

الحديث وزاد فيه قال يا جابر اتوفيت الثمن قلت نعم قال لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري قال نايب قال ناشبة عن محارب سمع جابرين عبد الله يقول اشترى مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير يوقيتين ودرهم او درهمين قال فلما قدم صارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما اقدم المدينة امرني ان اتى المسجد فاصلى ركعتين ووزن لي ثمن البعير فأرجل **حدثنا** يحيى بن حبيب الخزازي قال ناخلة بن الحارث قال ناشبة قال اخبرني محارب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة غير انه قال فاشترته مني بثمان قد سماه ولم يذكر الوقيتين والدرهم والدرهمين وقال امر ببقرة فتمرت ثم قسم لهما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نايب بن زائدة عن ابن جريح عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاء قد اخذت جملك بأربعة دنانير ولك ظهرة الى المدينة **باب** جواز اقتراض الحيوان واستحباب توفيته خيرا ما عليه **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نايب وهب عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرة فقدمت عليه ابل من الصدقة فامر ابا رافع ان يقضى الرجل بكرة فرجع اليه ابو رافع فقال لمراد فيها ابا رافع فقال اعطه اياه ان خيار الناس احسنهم قضاء **حدثنا** ابو كريب قال ناخلة بن محمد عن محمد بن جعفر قال سمعت زيد بن اسلم قال انا عطاء بن يسار عن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة فاشترته غير انه قال فان خير عباد الله احسنهم قضاء **حدثنا** محمد بن بشر قال ناخلة بن محمد بن جعفر قال ناشبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حق فاغلاظ له فهم به اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقال فقال لهم اشتروا له سنا فاعطوه اياه فقالوا ان لا نجد الا سنا هو خير من سنا قال فاشتروه فاعطوه اياه فان من خيركم او خيركم احسنكم قضاء **حدثنا** ابو كريب قال ناو كيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطاه سنا فوقره وقال خياركم محاسنكم قضاء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نايب قال قال ناسفان عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال جاء رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم بعيرا فقال اعطوا سنا فوق سنا وقال خيركم احسنكم قضاء **باب** جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا **حدثنا** يحيى بن يحيى بن ابي رافع قال نايب الليث ح

قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نايب عن ابي الزبير عن جابر قال جاء عبد الله بن ابي رافع قال نايب الليث ح

قوله فلما قدم مرارا هو بعد مملعة مفتوحة وكسورة وانكسرت فاشترى واشر ولم يذكر الا اكثر من غيره قال القاضي وهو عند الدارقطني والخطابي وغيرهما وعند اكثر شيوخنا مرارا باصدا ومملعة وكسورة وتخفيف الراء وهو موضع قريب من المدينة قال وقال الخطابي هي بقر قديمة على ثلثة اميال من المدينة على طريق العراق قال القاضي والاشبه عندي انه موضع لا بشر قال وفضل بعض الرواة في مسلم وبعضهم في البخاري مثل ابو بكر الصادق المعجم وهو خطأ ووقع في بعض النسخ المعتمدة فلما قدم مرارا غير معروف والمشهور مرارة **قوله** امرني ان اتى المسجد فاصلى ركعتين وفيه انه يستحب للقادم من السفر ان يبدأ بالسجدة فيصلى ركعتين وفيه نافلة التراب يستحب كونها ركعتين ركعتين كصلوة الليل وهو مذاهب الجمهور وسبق بيانه في كتاب الصلاة واعلم ان في حديث جابر هذا فوائد كثيرة احد سنا هذه العجزة الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في انبعاث جمل جابر وامرعه بعد عيانه الثانية جواز طلب البيع ممن لم يعرض سلعة للبيع الثانية جواز الماكسة في البيع وسبق تفسيره بالرابطة استحباب سؤال الرجل الكبير اصحابه عن احوالهم والاشارة عليهم بمصالحهم التي استجاب نكاح ابكر السادة استحباب ملازمة الزوجين السابقة فضيلة جابر في انه ترك حظ نفسه من زكاح ابكر واختار مصلحة اخواته نكاح ثيب فتوم بمصالحه الثانية استحباب الايتار بالسجدة وصلوة ركعتين فيه عند تقدم من السفر الثانية استحباب الدلالة على غير العاشرة استحباب ارجاع الميزان فيما يدفعه الحادية عشرة ان اجرة وزن الثمن على البائع الثانية عشرة التبرك بانذار العالمين لقوله لا تقارن في زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ثمنه عشرة جواز تقدم بعض الجيش الراجعين باذن الامير الرابعة عشرة جواز الوكالة في اداء الحقوق ونحوها وفيه غرض ذلك مما سبق والله اعلم **باب** جواز اقتراض الحيوان واستحباب توفيته خيرا ما عليه **قوله** عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرة فقدمت عليه ابل من الصدقة فامر ابا رافع ان يقضى الرجل بكرة فرجع اليه ابو رافع فقال ما اجد فيها الا خيارا رابعيا فقال اعطه اياه فان خيارا من احسنهم قضاء وفي رواية ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم اشتروا له سنا فاعطوه اياه فقالوا ان لا نجد الا سنا هو خير من سنا قال فاشتروه فاعطوه اياه فان من خيركم او خيركم احسنكم قضاء وفي رواية لرسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطاه سنا فوقره وقال خياركم محاسنكم قضاء **حدثنا** ابو كريب قال ناو كيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطاه سنا فوقره وقال خياركم محاسنكم قضاء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نايب قال قال ناسفان عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال جاء رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم بعيرا فقال اعطوا سنا فوق سنا وقال خيركم احسنكم قضاء **باب** جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا **حدثنا** يحيى بن يحيى بن ابي رافع قال نايب الليث ح

قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نايب عن ابي الزبير عن جابر قال جاء عبد الله بن ابي رافع قال نايب الليث ح

یریدة فقال له النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعینہ فاشترایہ یعیدین اسودین ثم لم یباع احد بعد
 حتی یسأل العبد هو باب الرهن وجوازہ فی الحضرة السفر **حدثنا** یحیی بن یحیی وابو بکر ابن ابی شیبہ
 وعبد بن العلاء واللفظ لیحیی قال یحیی انا وقال الفخران نا ابو معویة عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت اشتری رسول
 اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من یہودی طعاما بنسیئة فاعطاه درعاً له **حدثنا** اسحاق بن ابراهیم الخنظلی وعلی بن خنسر قال انا عیسی بن یونس
 عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت اشتری رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من یہودی طعاماً ورهنه درعاً من حديد **حدثنا**
 اسحاق بن ابراهیم الخنظلی قال انا المعزومی قال ناعبد الواحد بن زیادة عن الاعمش قال ذکرنا الرهن فی السلم عند ابراهیم النخعی فقال
 نا الاسود بن یزید عن عائشة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اشتری من یہودی طعاماً الی اجل ورهنه درعاً له من حديد **حدثنا** ابو بکر بن
 ابی شیبہ قال نأحفص بن غیاث عن الاعمش عن ابراهیم قال حدثنی الاسود عن عائشة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یدکر من حديد
 باب السلم **حدثنا** یحیی بن یحیی وعمر والنقاد واللفظ لیحیی قال عمرو نا وقال یحیی انا سفین بن عیینة عن ابن ابراهیم عن عبد اللہ بن کثیر عن
 ابی المنہال عن ابن عباس قال قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی مدینة وهم یسلفون فی الثمار السنة والسنتين فقال من سلف فی ثمر فیسلف
 فی کیل معلوم ووزن معلوم الی اجل معلوم **حدثنا** شیبان بن قزوخر قال ناعبد الوارث عن ابن ابراهیم قال حدثنی عبد اللہ بن کثیر
 عن ابی المنہال عن ابن عباس قال قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والناس یسلفون فقال لہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من اسلف فلا یسلف
 الا فی کیل معلوم ووزن معلوم **حدثنا** یحیی بن یحیی وابو بکر بن ابی شیبہ واسماعیل بن سالم جمیعاً عن ابن عیینة عن ابن ابراهیم
 بهذا الاستناد بشکل حدیث عبد الوارث ولم یدکر الی اجل معلوم **حدثنا** ابو کریب وابن ابی عمیر قالنا وکیع قال وثنا محمد بن بشر قال
 ناعبد الرحمن بن مہدی وکلاهما عن سفیان عن ابن ابراهیم باسنادہم مثل حدیث ابن عیینة فذکر فیہ الی اجل معلوم باب تحريم الاحتکار فی الاقوات **حدثنا**
 عبد اللہ بن مسلمة بن قعب قال ناسلمان یعنی ابن بلال عن یحیی وهو ابن سعید قال کان سعید بن المسیب یحدث ان معمر قال
 قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من احتکر فهو عاطی فقیل لسعید فانک تحتکر قال سعید ان معمر الذی کان یحدث هذا الحدیث کان یحتکر
حدثنا سعید بن عمرو والاشعثی قال نا حاتم بن اسماعیل عن محمد بن عجلان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعید بن المسیب عن

لہ قال ابن بطال وجرا اجتماع النسخی بحدیث عائشة ان الرهن لما جاز فی الثمن جاز فی الثمن وهو السلم فیہ اذ لفرق بینہما قالوا لکرمانی ۱۲
 لہ من اسلف ثمر علیہ مثل یدکر

ولابد من ثبوت ملكه للعبد الذي يبيع على الهجرة اما بعينه . واما بتصرفي العبد قبل اقراره بالحرية وفيه
 ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من مكارم الاخلاق والاحسان العام فانه ان يرد ذلك العبد
 خائبا مما قصده من الهجرة وطاقته العبيته فاشتراه ليعتق له ما اذله وفيه جواز بيع عبد لبعده من سواد
 كانت القيمة متفقاً او مختلفة وبذلك يجمع عليه اذا بيع نقداً او حكم سائر الیوان فان باع عبداً
 ببعده او بغيره بغيره الی اجل فذهب الشافعی والجمهور جوازہ وقال ابو حنیفة والکوفیون لا یجوز
 بغير مذایب لغيرهم والله اعلم باب الرهن وجوازہ فی الحضرة السفر فی الباب حدیث عائشة رضی
 اللہ عنہا ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اشتری من یہودی طعاماً الی اجل ورهنه درعاً له من حديد فیہ
 جواز معاملة اهل الذمة والحکم بثبوت المالك علی ما فی ایدہم وفيه بیان ما كان علیہ النبی صلی اللہ علیہ
 وسلم من النقل من الدنيا وما لزمه الفقه وجوازہ من آله الحرب عند اهل الذمة وجواز الرهن فی
 الحضرة قال الشافعی ومالك والجمهور والعلما كافة الا بما رواه واؤذوق قال لا یجوز الا فی السفر
 تعلقاً بقوله تم وان كنتم علی سفر ولم تجدوا کتاباً فربن مقبوضه واتج الجمهور بهذا الحدیث وهو مقدم
 علی دلیل خطاب الایة واما اشتراء النبی صلی اللہ علیہ وسلم الطعام من الیهودی ورهنه عنده دون الصحابة
 فقیل فعله بما نا لجواز ذلك وقیل لانه لم یکن هناك طعام فاضل عن حاجة صاحبه الا عنده وقیل لان
 الصحابة لا یأخذون رهنه صلی اللہ علیہ وسلم ولا یقبضون منه الثمن فعد الی معاملة الیهودی للثمن یضیق
 علی احد من الصحابة وقد جمع المسلمون علی جواز معاملة اهل الذمة ویرہم من الكفار اذا لم یحقق تحريم ما مع
 لكن لا یجوز للمسلم ان یبيع اهل الحرب سلافاً وآله حرب ولا ما یستحبون به فی اقامة دینہم ولا یبيع صحف
 ولا العبد المسلم کافر مطلقاً والشداعلم باب السلم قال اهل اللغة یقال السلم والسلف والسلم وسلم
 والسلف وسلف ویكون السلف ایضاً قرضاً ویقال استسلف قال اصحابنا ویشرک السلم و
 القرض فی ان کلاهما اثبات مال فی الذمة ببدول فی المال وذاکروا فی صد السلم عبادات احسانه
 عقد علی موصوف فی الذمة یبدل یعطی ما یجاسی سلماً تسلیم راس المال فی المجلس وسمی سلفاً تقدیر
 راس المال وجمع المسلمون علی جواز السلم **قولہ** صلی اللہ علیہ وسلم من سلف فی ثمر فیسلف
 فی کیل معلوم ووزن معلوم الی اجل معلوم وفيه جواز السلم وان بشرط ان یكون قدره معلوماً بکیل او وزن
 او غیرہما مما یضبط بہ فان کان مذروماً کالتوب اشترط ذکر دعوات معلومة وان کان معدوداً کالحيوان
 اشترط ذکر عدد معلوم ومعنی الحدیث انه ان سلم فی کیل فیکل کیلاً معلوماً وان کان فی موزون فیکل
 قوله فقیل لسعید فانک تحتکر قال سعید ان معمر الذی کان یحدث

هذا الحدیث کان یحتکر یرید ان فعلی مما لا یشتمله الاحتکار المنہی
 عنه فی الحدیث والالما فعله من اخذت عنه هذا الحدیث اذا المسلم

لا یخالف امر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعد علمه به وانما الاحتکار
 لخصوص بالفتوت وکان احتکار سعید ما کان فی الفتوت والله تعالی اعلم

الاحتکار

جواز الرهن

معمر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتكر الا خاطي **حدثني** بعض اصحابنا عن عمرو بن عون قال انا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المسيب عن معمر بن ابي معمر احد بني عدى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كبرتم مثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى بن ابي النضر عن الحنف في البيع **حدثنا** ابو بصير قال قال صفوان العمري قال وحدثني ابو الطاهر وحرمة بن يحيى قالانا بن وهب كليهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة منفقة للربح **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحاق انا وقال الاخران نا ابواسامة عن الوليد بن كشيوع عن معبد بن كعب بن مالك عن ابي قتادة الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اياكم كثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يميت **باب الشفعة** **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربة او نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى اخذ وان كره ترك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن نمير واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن نمير قال اسحاق انا وقال الاخران نا عبد الله بن ادريس قال نا ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربة او حائط لا يجمل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به **حدثنا** ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن ابن جريح ان ابا الزبير اخبره انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك في ارض او ربع او حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فيأخذ او يبيع فان ابى فشره يبيع حتى يؤذنه **باب غر الخشبة** في جد الجار **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي هريرة عن ابي بصير قال لا يمنع احدكم جاره ان يغرس خشبة في جداره قال ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنهما معرضين والله لا رمينن بهما بين اكنافكم **حدثنا** زهير بن حرب قال نا سفيان بن عيينة قال وحدثني ابو الطاهر وحرمة بن يحيى قالانا بن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن وهب عن الزهري هذا الاسناد نحو **باب تحريم الظلم** غصب الارض وغيرها **حدثنا** يحيى بن ابي هريرة عن ابي بصير قال نا ابو اسحق عن هرون بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

كلامها انكألكم

الرد والنار وكذا حمل الشافعي والموهبي في الآخرون وهو الصحيح قوله مسلم وحدثني بعض اصحابنا عن عمرو بن عون قال نا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المسيب عن معمر بن ابي معمر احد بني عدى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كبرتم مثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى بن ابي النضر عن الحنف في البيع **حدثنا** ابو بصير قال قال صفوان العمري قال وحدثني ابو الطاهر وحرمة بن يحيى قالانا بن وهب كليهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة منفقة للربح **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحاق انا وقال الاخران نا ابواسامة عن الوليد بن كشيوع عن معبد بن كعب بن مالك عن ابي قتادة الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اياكم كثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يميت **باب الشفعة** **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربة او نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى اخذ وان كره ترك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن نمير واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن نمير قال اسحاق انا وقال الاخران نا عبد الله بن ادريس قال نا ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربة او حائط لا يجمل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به **حدثنا** ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن ابن جريح ان ابا الزبير اخبره انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك في ارض او ربع او حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فيأخذ او يبيع فان ابى فشره يبيع حتى يؤذنه **باب غر الخشبة** في جد الجار **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي هريرة عن ابي بصير قال لا يمنع احدكم جاره ان يغرس خشبة في جداره قال ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنهما معرضين والله لا رمينن بهما بين اكنافكم **حدثنا** زهير بن حرب قال نا سفيان بن عيينة قال وحدثني ابو الطاهر وحرمة بن يحيى قالانا بن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن وهب عن الزهري هذا الاسناد نحو **باب تحريم الظلم** غصب الارض وغيرها **حدثنا** يحيى بن ابي هريرة عن ابي بصير قال نا ابو اسحق عن هرون بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

الرد والنار وكذا حمل الشافعي والموهبي في الآخرون وهو الصحيح قوله مسلم وحدثني بعض اصحابنا عن عمرو بن عون قال نا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المسيب عن معمر بن ابي معمر احد بني عدى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كبرتم مثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى بن ابي النضر عن الحنف في البيع **حدثنا** ابو بصير قال قال صفوان العمري قال وحدثني ابو الطاهر وحرمة بن يحيى قالانا بن وهب كليهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة منفقة للربح **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحاق انا وقال الاخران نا ابواسامة عن الوليد بن كشيوع عن معبد بن كعب بن مالك عن ابي قتادة الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اياكم كثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يميت **باب الشفعة** **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربة او نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى اخذ وان كره ترك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن نمير واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن نمير قال اسحاق انا وقال الاخران نا عبد الله بن ادريس قال نا ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربة او حائط لا يجمل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به **حدثنا** ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن ابن جريح ان ابا الزبير اخبره انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك في ارض او ربع او حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فيأخذ او يبيع فان ابى فشره يبيع حتى يؤذنه **باب غر الخشبة** في جد الجار **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي هريرة عن ابي بصير قال لا يمنع احدكم جاره ان يغرس خشبة في جداره قال ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنهما معرضين والله لا رمينن بهما بين اكنافكم **حدثنا** زهير بن حرب قال نا سفيان بن عيينة قال وحدثني ابو الطاهر وحرمة بن يحيى قالانا بن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن وهب عن الزهري هذا الاسناد نحو **باب تحريم الظلم** غصب الارض وغيرها **حدثنا** يحيى بن ابي هريرة عن ابي بصير قال نا ابو اسحق عن هرون بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

الاعراض عن الشفعة علم **باب تحريم الظلم** وغصب الارض وغيرها

وسلم الحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر **حدثنا** أمية بن بسطام العيشي قال نايزيد بن زريع قال ناروح بن القاسم عن عبد الله بن طاؤس عن أبيه عن بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال اسحاق ناوقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معمر بن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسوا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر **حدثنا** محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني قال نايزيد بن حباب عن يحيى بن ايوب عن ابن طاؤس بهذا الاسناد نحو حديث وهيب روح ابن القاسم **حدثنا** عمرو بن محمد بن بكير الناقد قال ناسفان بن عيينة عن محمد بن المنكر قال سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فأتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر يعوده انا ماشيان فاعلمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب على من وضوءه فافقت قلت يا رسول الله كيف اقصى في مالى فلم يرده على شيئا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **حدثنا** محمد بن حاتم ميمون قال نا جابر بن محمد قال نا بن جريج قال اخبرني ابن المنكر عن جابر بن عبد الله قال عاد في النبي صلى الله عليه وسلم وابوبكر في بني سيدة يمسيان فوجداني لا اعقل فدعا بباء فتوضأ ثم رش على منه فافقت فقلت كيف اصنع في مالى يا رسول الله فنزلت يوصيكم الله في اولادكم للذكركم مثل حظ الانثيين **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري قال نا عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال نا سفان قال سمعت محمد بن المنكر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول عادي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض ومعه ابوبكر ماشيين فوجد في قد اعمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب على من وضوءه فافقت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع في مالى قال فلم يرده على شيئا حتى نزلت آية الميراث **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا شعبة قال اخبرني محمد بن المنكر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم انا مريض لا اعقل فتوضأ فصبوا على من وضوءه فعقلت يا رسول الله انما يرثني كلاله فنزلت آية الميراث فقلت ل محمد بن المنكر ر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال هكذا انزلت **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا التضرين شمائل وابوعامر العقدي قال

لم يمس موهبة ونتمها وبالصرف وتركه ١٢ المعنى للمحدث الماهر محمد بن مؤلف مجمع البحار عليه رحمة الله الخفار ٢٤ كذا في نسخة واحدة فقط لعلها ما شئت ودخلت في المتن. كذا في ما شئت اللاحقة اقول وهو موجود في النسخة المصرية ايضا فنصف احتمال ودخول ما شئت في المتن والشاهد علم بالصواب ١٢ **حدثنا** يعقوب بن ماضي قال سمعت جابر بن عبد الله يقول

لم يكن اخ والاخ ان لم يكن جد فان كان جدواخ فبها خلاف مشهور ثم بنوا لخواه ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاعام ثم بنوهم وان سفلوا ثم اعام الاب ثم بنوهم وان سفلوا ثم اعام الجد ثم بنوهم ثم اعام جد الاب ثم بنوهم وبنوا من اولي بالابوين يقدم على من يدي باب يقدم اخ من ابوين على اخ من اب ويقدم عم لابوين على عم لاب وكذا الباقي ويقدم الاخ من الاب على ابن الاخ من الابوين لان جهة الاخوة اقوى واقرب ويقدم ابن اخ لاب على عم لابوين ويقدم عم لابوين وكذا الباقي ويقدم بنتا واخا لابوين واخا لاب فمذ بيننا ومذهب الجمهور ان لبنت النصف والباقي للاخت ولا شئ للاخ وقال ابن عباس ربه لبنت النصف والباقي للاخت وهذا الحديث المذكور في الباب ظاهر في الدلالة لمذ بهه والله اعلم قوله عن جابر مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر يعوده انا ماشيان هكذا هو في اكثر النسخ ماشيان وفي بعضها ماشين وهذا ظاهر والاولى صحيح ايضا وتقديره وهما ماشيان وفيه فضيلة عيادة المريض واستجاب المشي فيها قوله فاعلمى على فتوضأ ثم صب على من وضوءه فافقت بالوضوء هنا يفتح الواو والماء الذي يتوضأ به وفيه التبرك بأثار الصالحين وفضل طعامهم وشربهم ونحوها وفضل مواكلتهم وشربهم ونحو ذلك وفيه ظهور آثار بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم واستدلال اصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على طهارة الماء المستعمل في الوضوء والغسل رواه علي بن يوسف القائل بن جاسته وهي رواية عن ابي حنيفة وفي الاستدلال ينظر لانه يحتمل ان يصب من الماء الباقي في الاناء ولكن قد يقال البركة العظمى فيما لا ياتي اعضاره صلى الله عليه وسلم في الوضوء والله اعلم قوله قلت يا رسول الله كيف اقصى في مالى فلم يرده على شيئا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وفي رواية فنزلت يوصيكم الله في اولادكم للذكركم مثل حظ الانثيين وفي رواية نزلت آية الميراث في جواز وصية المريض وان كان يذهب عقله في بعض اوقاته بشرط ان يكون الوصية في حال افاقته وحضور عقله وقد استدلل بهذا الحديث من لا يجوز الاجتهاد في الاحكام لبني صلى الله عليه وسلم والجمهور على جوازه وقد سبق بيانه مرات ويتاوهون بهذا الحديث وشبهه على ان لم يظهر له

والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر وفي رواية فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر وفي رواية اقسوا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر قال الحسن المراد باولى هنا اولى بالمال على وزن الام على وزن الرمي وهو القرب وليس المراد باولى هنا اولى بالمال لانه لو حمل هنا على احدى لئلا من الفائدة لانا لا ندرى من هو الاصح. قوله صلى الله عليه وسلم ذكره في وصف الرجل باذكار تبنيها على سبب استحقاقه وهو المذكور التي هي سبب العسوية وسبب الرجوع في الارث ولما جعل لذكر مثل حظ الانثيين وحكمة ان الرجال تلحقهم مؤن كثيرة بالتعام باليال والفينان دارقما القامرين ومواساة السائلين وتحمل الغرامات وغير ذلك والله اعلم وبهذا الحديث في توريت العصيات وقد اجمع المسلمون على ان ما بقي بعد الفروض فهو للعصيات يقدم الاقرب فالاقرب فلما يرث ما صيب بيمينه وجود قريب فاذا خلف بنتا واخا وما فلبنت النصف فرضا والباقي للاخت ولا شئ لعم قال اصحابنا والعصبة ثلاثة اقسام عصبة بنفسه كالابن وابنه والاخ وابنه وعم الاب والجد وابنهما ونحوهم وقد يكون الاب والجد عصبة وقد يكون لهما فرض فمضى كان لميت ابن اوين بن لم يرث الاب الا السدس فرضا ومضى لم يكن ولد ولا ابن ورث بالتصيب فقط ومضى كان بنت او بنت ابن او بنتان او بنتان اخذ البنات فرضن والاب من الباقي السدس فرضا والباقي بالتصيب هذا احد الاقسام وهو العصبة بنفسه انما في العصبة بغيره وهو البنات بالبنتين وبنات الابن بنتي الابن والاخوات بالاخوة والثالث العصبة مع غيره وهو الاخوات لابوين اولاب مع البنات او بنات الابن فاذا خلف بنتا واخا لابوين اولاب فلبنت النصف فرضا والباقي للاخت بالتصيب وان خلف بنتا وبنت ابن واخا لابوين اولاب فلبنت النصف ولبنت الابن السدس والباقي للاخت وان خلف بنتين ومضى ابن واخا لابوين اولاب فلبنتين الثلثان والباقي للاخت ولا شئ لبنتي الابن لانه لم يبق شئ من فرض جنس البنات وهو الثلثان قال اصحابنا وحيت اطلق العصبة فالمراد بالعصبة بنفسه كل ذكر يدي بنفسه بالقرابة ليس بينه وبين الميت اثنى ومضى الفرد العصبة اخذ جميع المال ومضى كان مع اصحاب فروض مستغزوة فلا شئ لوان لم يستغزوا كان له الباقي بعد فروضهم واقرب العصبات البنون ثم بنوهم ثم الاب ثم الجدان

الان اللهم لادان يقال نزلت آية الفرائض صحيح وقوله قل الله يفتيكم في الكلالة وهم من الرواة فانها الخيرية نزلت انتهت لكن قال بعض الحاضرين في المجلس كون الامر بالعكس اولى لان جابرا ما كان له اولاد وانما كانت له بنات الاب وميراث بنات الاب مذكور في آية يستفتونك الآية لاني يوصيكم الله في اولادكم والله تعالى اعلم

قوله حتى نزلت آية الميراث يستفتونك وفي رواية يوصيكم الله ولا يخفى ما بين الحديثين من التعارض في بيان الآية التازلة ولحل سببه ان بعض الرواة لما سمعوا آية الميراث بينوها من عند انفسهم فوقعوا في الخطاء ونشأ منه التعارض والله تعالى اعلم وقال القاضى ابوبكر بن العربي في شرح الترمذي وهذا تعارض لم يتفق بيانه الى

وثنا محمد بن المثني قال ناوهب بن جرير كلهم عن شعبة بهذا الاسناد في حديث وهب بن جرير فنزلت آية الفرائض وفي حديث النضر العدي
 فنزلت آية الفرض وليس في رواية احمد منهم قول شعبة لابن المنكر **حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي** وعهد بن المثني واللفظ لابن المثني قال
 نايمي بن سعيد قال ناهشام قال ناقتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة ان عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله
 صلى الله عليه وسلم وذكر ابا بكر ثم قال اني لا اذع بعدى شيئا اهتم عندي من الكلالة ما رجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ ما رجعت في الكلالة
 وما اغلظ لي في شئ ما اغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر لا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء والي ان اعش اقض
 فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا اسمعيل بن علية عن سعيد بن ابي عروبة
ح قال وحدثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن رافع عن شباية بن سوار عن شعبة كلاهما عن قتادة هذا الاسناد نحوه **حدثنا علي**
ابن خشرم قال نا وكيع عن ابن ابي عمير عن ابي اسحاق قال البراء قال اخراية انزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **حدثنا**
محمد بن المثني وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول اخراية انزلت آية الكلالة واخر
 سورة انزلت براءة **حدثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي** قال نا عيسى وهو ابن يونس قال نا زكريا عن ابي اسحاق عن البراء ان آخر سورة انزلت
 تامة سورة التوبة وان اخراية انزلت آية الكلالة **حدثنا ابو كريب** قال نا يحيى بن ادم قال نا عمار وهو ابن زريق عن ابي اسحاق عن البراء
 بشله غير انه قال آخر سورة انزلت كاملة **حدثنا عمرو الناقد** قال نا ابو احمد الزبيري قال حدثنا مالك بن مغول عن ابي السفر عن البراء قال
 اخراية انزلت يستفتونك **وحدثنا زهير بن حرب** قال نا ابو صفوان الاموي عن يونس الايلي **ح** قال وحدثني حرملة بن يحيى واللفظ
 قال نا عبد الله بن وهب قال نا خبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى
 بالرجل الميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فان حثت انه ترك وقاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم لما فتم الله عليه
 الفتح قال نا اولي بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين فقل قضاة ومن ترك ما لا فهو لورثته **وحدثنا عبد الملك بن شعيب**
ابن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقييل **ح** قال وحدثني زهير بن حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن اخي ابراهيم
ح قال وحدثنا ابن نمير نا ابي قال نا ابن ابي ذئب كلهم عن الزهري بهذا الاسناد هذا الحديث **حدثنا محمد بن رافع** قال نا شباية قال حدث
 ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد بيده ان على الارض من مؤمن الا وانا اولي الناس
 به فايكم مات ترك ديناً او ضياعاً فانا مولاه واياكم ترك ما لا فالي العصابة من كان **حدثنا محمد بن رافع** قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن هلم بن منبه

اخت وبر قال داود وقالت الشيعة البنت تسخ كون الورثة كماله لانهم لا يورثون الا ما والاخت
 مع البنت شيئا ويعطون البنت كل المال وتعلقوا بقوله ثم ان امرءك ليس له ولد وله اخت
 فلها نصف ما ترك وهو يرثها وما ذهب الجمهوران معنى الآية الكريمة ان تورثت النصف
 للاخت بالفرض لا يكون الا اذا لم يكن ولد فقدم الولد شرط تورثها النصف فرضا لا لاجل تورثها
 وانما يذكر عدم الاب في الآية كما ذكر عدم الولد مع ان الاخ والاخت لا يرثان مع الاب لان معلوم من
 قاعدة اصل الفرائض ان من اولي يتخلف لا يرث مع وجوده الاولاد الام فترثون معا ولو صح المسلمون
 على ان المراد بالاخوة والاخوات في الآية التي في آخر سورة النساء من كان البوين او من اب عندهم
 الذين من البوين واخواتهم على ان المراد بالذين في اولها الاخوة والاخوات من الام في قوله تعالى وان كان
 رجل يورث كلاله او امرأة او اخا واخت **قوله** عن مالك بن مغول هو بكر الميم واسكان
 الغنيم البجيرة **قوله** عن ابي السفر هو يفتح القاء على المشهور وقيل باسكانها حكا القاضى عن
 الكرشوخم **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في اول الامر لا يصل على ميت عليه
 دين لا وفاء لانما كان يترك الصلوة عليه يحرض الناس على قضاء الدين في جوتهم والتوصل الى البرلة
 منها لئلا تفوتهم صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله عليه البلاد يصل عليهم ويقضى دين من لم يخلف
 وفاء **قوله** صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم في الامر بصلوة البنائة وهم فرض كفاية
قوله صلى الله عليه وسلم انما اولي بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين فقل قضاة ومن ترك ما لا فهو لورثته قيل انه
 صلى الله عليه وسلم كان يقضى من مال صالح المسلمين وقيل من فالحص مال نفسه وقيل كان
 هذا القضاء واجبا عليه صلى الله عليه وسلم وقيل تبرع منه والخلاف وجهان لا صوابنا وغيرهم واختلف
 اصحابنا في قضاء دين من مات وعليه دين فقيل يجب قضاؤه من بيت المال وقيل لا يجب ومعنى
 هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا قائم بصالحكم في حجة احدكم وموتوا وانا ولي في الدين
 فان كان عليه دين قضيت من عندي ان لم يخلف وفاء وان كان له مال فهو لورثته لا اخذ منه شيئا
 وان خلف عيالا محتاجين ضائعين فليأوا الى فعلى نقضتم وموتهم **قوله** صلى الله
 عليه وسلم فايكم مات ترك ديناً او ضياعاً فانا مولاه واياكم ترك ما لا فالي العصابة من كان وفي رواية
 ديناً او ضيعة ديني رواية من ترك كفا لينا ما الضياع والضيعة فبيح الضاد والمراد عيال محتاجون
 ضائعون قال الخطابي الضياع والضيعة بنا وصف لورثة الميت بالمصدراى ترك اولاد او عيالا
 ذوى ضياع اى لا شئ لهم والضياع فى الاصل مصدر ضاع ثم جعل اسما لكل ما يعرض للضياع واما الكل
 فبيح الكاف قال الخطابي وغيره المراد بهنا العيال واصلة الثقل ومعنى انا مولاه اى وليه نامره

بالاتجاه شئ فلهذا المهر وغيره شيئا رجاء ان ينزل الوحي **قوله** ان عمر بن عبد
 قال ان لا ادع بعدى شيئا اهتم عندي من الكلالة ما رجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ
 ما رجعت في الكلالة وما اغلظ لي في شئ ما اغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر لا تكفيك
 آية الصيف التي في آخر سورة النساء والي ان اعش اقض فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن
 ومن لا يقرأ القرآن ما آية الصيف فلما نزلت في الصيف وانا قوله وان اعش الى آخره هذا
 من كلام عمر من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وانا اخراية انزلت في ذلك الوقت فصور
 يحكم به فاخره حتى يتم اجتماده فيه ويستوفى نظره ويقرر عنده حكمه ثم يقضى به ويشبه بين الناس لعل
 النبي صلى الله عليه وسلم انما اغلظ له لئلا يتركه من الكلاله واتكال غيره على ما نس عليه صريحا وتركه الاستنباط
 من النصوص وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ولورثه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعل الذين يستنبطونه منهم فالاتجاه
 بالاستنباط من اكد الواجبات المطلوبة لان النصوص الصريحة لا تقى الا بغير من المسائل العارضة فاذا
 اهل الاستنباطات القضاء في معظم الاحكام النازلة اولى بعضها والشا علم واختلفوا في اشتقاق
 الكلالة فقال الاكثر من مشتقة من التكلل وهو التطرف فابن العم مثالا يقال له كلاله لان ليس على عود
 النسب بل على طرفه وقيل من الاطاعة ومنه الاكليل وهو شبه عصا يرتزين بالجواهر نسوا كلاله لاجل انهم ياتون
 من جوانبه وقيل مشتقة من كل الشئ اذا بعدوا ونقطع ومنه قولهم كلت الرحم اذا بعدت وطال انتسابها
 ومنه كل في مشية اذا نقطع بعد مسافة واختلف العلماء في المراد بالكلالة في الآية على اقول احدا
 المراد بالورثة اذا لم يكن الميت ولد ولا والد ويكون الكلالة منسوبة على تقدير يورث وراثته كلاله
 والثاني انه اسم للميت الذي ليس له ولد ولا والد ذكر كان الميت او انثى كما يقال رجل عقيم وقدره
 يورث كما يورث في حال كونه كلاله ومن روى عنه هذا ابو بكر الصديق وعمر بن ابي سلمة وسعد بن
 ثابت و ابن عباس رضي الله عنهم اجمعين والثالث انه اسم للورثة الذين ليس فيهم ولد ولا والد
 اجتمعا بقول جابر رضي الله عنه انما يرثني كلاله ولم يكن له ولد ولا والد الرابع انه اسم للميت
 وقال الشيعة الكلاله من ليس له ولد ولا والد او جده فترثوا الاخوة مع الاب قال القاضى وروى
 ذلك عن ابن عباس قال وهى رواية باطله لا تصح عن بل الصحيح عنه ما عليه جماعة العلماء قال وذكر
 بعض العلماء الاجماع على ان الكلاله من لا ولد له ولا والد قال واختلفوا في الورثة اذا كان فيهم جده
 بل الورثة كلاله ام لا فمن قال ليس الجدا بجدا كلاله ومن جعله ابا لم يجعلها كلاله قال القاضى واذا كان
 في الورثة بنت فالورثة كلاله عندهما سائر العلماء لان الاخوة والاخوات وغيرهم من العصابات
 يرثون مع البنت وقال ابن عباس لا ترث الاخت مع البنت شيئا لقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس له ولد ولا

له بين مقصود

بنا نزلت

النعمان بن بشير انه قال اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى نخلت ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نخلتة مثل هذا فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجعه وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن وعبد بن النعمان عن النعمان بن بشير قال اتى بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى نخلت ابني هذا غلاما فقال اكل بنيك نخلت قال لا قال فارددة ^{١٨٩} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن ابن عيينة ^{١٩٠} قال وحدثنا قتيبة وابن ربح عن الليث بن سعد ^{١٩١} قال وحدثني حرولة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس ^{١٩٢} قال وحدثني اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر بن كلثوم عن الزهري بهذا الاسناد اما يونس ^{١٩٣} ومعرف في حديثهما اكل بنيك وفي حديث الليث وابن عيينة اكل ولدك ورواية الليث عن محمد بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن ان بشيرا جاء بالنعمان ^{١٩٤} حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا جري عن هشام بن عروة عن ابيه قال نا النعمان بن بشير قال وقد اعطاه ابوه غلاما فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا الغلام قال اعطانيه ابي قال فكل اخوته اعطيته كما اعطيت هذا قال لا قال فردة ^{١٩٥} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير واللفظ له قال نا محمد بن بشر قال نا ابو حيان التيمي عن الشعبي قال حدثني النعمان بن بشير ان امه بنت راحة سالت اياه بعض اليهودية من ماله لانه ياتها فالتوى بها سنة ثم بدله فقالت لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وهبت لابني فاخذ ابي بيدي وانا يومئذ غلام فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابرهنا بنت راحة اعجبها ان تشهدك على الذي وهبت لابنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بشير اناك ولدك سوي هذا قال نعم قال اكلهم هبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على ^{١٩٦} حدثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا اسمعيل عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الك بنون سواة قال نعم قال فكلهم اعطيت مثل هذا قال لا قال فلا اشهد على ^{١٩٧} جوحدنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جري عن عاصم الاحول عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يشهدني على ^{١٩٨} جوحدنا محمد بن المشي قال نا عبد الوهاب وعبد الاعلى ^{١٩٩} قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ويعقوب الدورقي جميعا عن ابن علية واللفظ يعقوب قال نا اسماعيل بن ابراهيم عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انطلق بي ابي يجمعني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشهد انى قد نخلت النعمان كذا وكذا من مالي فقال اكل بنيك قد نخلت مثل ما نخلت النعمان قال لا قال فاشهد على هذا اغيري ثم قال ايسرك ان يكونوا اليك في البرسواء قال بلى قال فلا اذا ^{٢٠٠} حدثنا احمد بن عثمان النوفلي قال نا ازهير قال نا ابن عون عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال نخلني ابي نخلتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اكل ولدك اعطيتك هذا قال لا قال ليس تريد منهم البر مثل ما تريد من ذا قال بلى قال فاني لا اشهد قال ابن عون فحدثت به ^{٢٠١} فقال انا حدثت انه قال قاربوا بين ابناكم حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نا ازهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قالت امرأة بشير ان نخل ابني غلامك واشهد لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابنة فلان سالتني ان انخل ابنها غلامي وقالت اشهد لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له اخوة قال نعم قال اكلهم اعطيت مثل ما اعطيتك قال لا قال فليس يصلح هذا واني لا اشهد الا على حق يا ابا العمري ^{٢٠٢} حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على فلان عن ابن شهاب عن ابن سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايها رجل اعمري له ولعقبه فانها الذي اعطيتها لا ترجع الى الذي اعطاه لانها اعطيتك في العطاء وفتحت فيه ^{٢٠٣} قال وحدثنا قتيبة قال نا الليث عن ابن شهاب عن ابن سلمة عن جابر بن عبد الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مزاعر رجلا عمري له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن اعمرو ولعقبه غير ان يحيى قال في اول حديثه ايها رجل اعمري فتمنى له ولعقبه

وا فقالت له المؤهبة فقال نعم حدثنا مثل هذا فهو

كما في نظاره والعقب هم اولاد الانسان ما تنا سلوا قال اصحابنا العمري ثلثه احوال احدها ان يقول امرتك هذه الدار فاذا امت فنى لورثتك او لعقبك فتصح بلا خلاف ويملك بهذه اللفظ رقبته الدار وهي بيته لكننا بعبارة طويلة فاذا امت فالدار لورثته فان لم يكن لورثته فليست المال ولا تعود الى الواهب بحال خلاف لما ملك المال الثاني ان يقتصر على قوله جعلتها لك عمرك ولا يتعبر من ما سواه ففى صحة هذا العقد قولنا للشا فنى اصحما وهو الجدي صحته وله حكم الحال الاول والثاني وهو القديم انه باطل وقال بعض اصحابنا انا قول القديم ان الدار تكون للمعريه فاذا ماتت عادت الى الواهب او ورثته لانه خصه بها حياته فقط وقال بعضهم القديم انها عارية ليست بها الواهب متى شارفاذا ماتت عادت الى ورثته الثالث ان يقول جعلتها لك عمرك فاذا امت عادت الى اولي ورثتي ان كنت مت ففى صحة خلاف عند اصحابنا منهم من ابطله والاصح عندهم صحته ويكون له حكم الحال الاول واعتمدوا على الاعاديث الصحيحة المطلقة العمري جائزة وعدلوا به عن قياس الشروط الفاسدة والاصح الصمى في جميع الاحوال وان الموهوب لملكها ملكا تاما يتصرف فيها بالبيع وغيره من التصرفات هذا مذ بينا وقال احمد فتح العمري المطلقة دون الموقوفة وقال مالك في اشهر الروايات عن العمري في جميع الاحوال يملك لساخ الدار مثلا ولا يملك فيها رقبته الدار بحال وقال ابو حنيفة بالصحة كمنه بينا وروى قال الثوري

لم يفعل استحب رد الاول ولا يجب وفيه جواز رجوع الوالد في بيته لولد الشرا علم قول سالت اياه بعض الموهوبين بلذا هو في معظم النسخ وفي بعضها بعض الموهبة وكلاهما صحيح وتقدير الاول بعض الاشياء الموهوبية قول فالتوى بها سنة اي مطلقا قول صلى الله عليه وسلم قاربوا بين اولادكم قال القاضي رويناه قاربوا بالبار من المقاربة وبالنون من القران ومعناها صحيح اي سوا بينهم في اصل العطاء وفي قدره قول انخل ابني غلامك هو بفتح الحاء يقال نخلت كذبت يذهب يذهب باب العمري قول صلى الله عليه وسلم ايما رجل اعمري له ولعقبه فانها الذي اعطيتها لا ترجع الى الذي اعطاه لانه اعطيتك في العطاء وفتحت فيه المواريت وفي رواية من اعمرو رجلا عمري له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن اعمرو ولعقبه وفي رواية قال جابر نا العمري التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول بى لك ولعقبك فاما اذا قال بى لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبه وفي رواية من جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري لمن وهبت له وفي رواية العمري جائزة وفي رواية العمري ميراثها الشرح قال اصحابنا وغيرهم من العلماء العمري قوله امرتك به الدار مثلا او جعلتها لك عمرك او جيتك او ما عشت او وصيت او بقتت او ما يفيد به المعنى واما عقب الرجل فكسر القاف ويجوز اسكانها مع فتح العين ومع كسرها

حدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جرير قال اخبرني ابن شهاب عن العمري وسنتها عن حديث ابى سلمة ابن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر رجلا عمري له ولعقبه فقال قدا عطيتكما وعقبك ما بقي منكم احد فاتمها لمن اعطيتها واتمها لترجع الي صاحبها من اجل انه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لعبد قال نا عبد الرزاق قال انا معاوية عن الزهري عن ابى سلمة عن جابر قال انا العمري التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الي صاحبها قال معاوية وكان الزهري يفتي به **حدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك عن ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر وهو ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن اعمر عمري له ولعقبه فمى له بتلة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا قال ابو سلمة لانه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث فقطعت الموارث شرطه **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري قال نا خالد بن الحارث قال نا هشام عن يحيى بن ابى كثير قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن وهبت له **حدثنا** محمد بن ابي المثني قال نا معاوية بن هشام قال حدثني ابى عن يحيى بن ابى كثير قال نا ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال بمثله **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم قال **حدثنا** يحيى بن يعقوب واللفظ له قال نا ابو خيثمة عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمري فمى للذى اعمرها حيا وميتا ولعقبه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا محمد بن بشر قال نا جابر بن ابى عثمان **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم عن وكيع عن سفيان **حدثنا** عبد الصمد قال حدثني ابى عن جدى عن ايوب كل هؤلاء عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث ابى خيثمة وفى حديث ايوب من الزيادة قال جعل الانصار يعمرون المهاجر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم **حدثنا** محمد بن رافع واسحاق بن منصور واللفظ لابن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جرير قال اخبرني ابو الزبير عن جابر قال اعمرت امرأة بالمدينة حائظا لها ابنا لها ثم توفى وتوفيت بعده وترك ولدا وله اخوة بنون للمعمرة فقال ولد المعمرة رجع الحائظ اليها وقال بنو المعمرة لكان لابينا حيا ته وموته فاختموه الى طارق مولى عثمان فدعا جابرا فشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرى لصاحبها ففضى بذلك طارق ثم كتب الى عبد الملك فاخبره بذلك واخبره بشهادة جابر فقال عبد الملك صدق جابر فامضى ذلك طارق فان ذلك الحائظ لبني المعمرة حتى اليوم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحق انا وقال ابو بكر ناسفيان بن عيينة عن عمرو عن سليمان بن يسار ان طارقا قضى بالعمري للموارث لقول جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن المثني ومحمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة **حدثنا** يحيى بن حبيب قال نا خالد يعنى ابن الحارث قال نا سعيد عن قتادة عن جعفر نا شعبة قال سمعت ابى الحارث قال نا سعيد عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة **حدثنا** يحيى بن حبيب قال نا خالد يعنى ابن الحارث قال نا سعيد عن قتادة هذا الاسناد غير انه قال ميراث لاهلها او قال جائزة **كتاب الوصية** **حدثنا** ابو خيثمة زهير بن حرب محمد بن المثني واللفظ لابن المثني قال نا يحيى وهو ابن سعيد لقطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرء مسلم له شئ يريد ان يوصى فيه يبيت ليلتين الا وصى فيه مكتوبة عنده **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عبدة بن سليمان وعبد الله بن نعيم قال وثنا ابن نمير قال حدثني ابى كلاهما عن عبيد الله بهذا الاسناد غير انها قال اوله شئ يوصى فيه ولم يقولوا يريد ان يوصى فيه **حدثنا** ابو كامل الجحدى قال نا حماد

نا بيان ٢ ثنا ٣ ثنا ٤

الواضع في كتاب الحج وهذا اول الثاني وهو قول مسلم ثنا ابو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن المثني العنزي واللفظ لابن مثني قال نا ثنا يحيى وهو ابن سعيد لقطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له شئ يريد ان يوصى فيه يبيت ليلتين الا وصى فيه مكتوبة عنده وفى رواية ثلث ليل فمضى على الوصية وقد جمع المسلمون على الامر بها لكن مذ بنينا ومنهيب الجاهل انما مندوبه لا واجبه وقال داود وغيره من اهل الظاهرى واجبه لهذا الحديث ولادالة لهم فيه فليس فيه تعريض بايها لكن ان كان على الانسان دين اوجب او عنده ودلوعه ونحوها لزمه الا يصاد بذلك قال الشافعي رحمه الله تعالى معنى الحديث ما الحزم والاحتياط المسلم الا ان يكون وصية مكتوبة عنده ويستحب تجليلها وان يكتبها في صحته ويشهد عليه فيها ويكتب فيها ما يحتاج اليه فان تمدد امر يحتاج الى الوصية به الحزم بها فالاولا لا يكلف ان يكتب كل يوم محضرات العاطلات وجزيات الاموال المتكثرة واما قوله صلى الله عليه وسلم ووصية مكتوبة عنده فمناه مكتوبة وقد اشهد عليه بها لانه يقصر على الكتابة بل لا يميل بها ولا يرفع الا اذا كان اشهد عليه بها بمذ بنينا ومنهيب الجهمود قال الامام محمد بن نضر الرزى

والحسن بن صالح والوعيدة ووجه الشافعي وموافقيه هذه الامايرت الصحيحة والثناء علم قوله فمى له بتلة ما عطية غير رجوع الى الواجب قوله صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها الى آخره المراد به اعلام ان العمري هبة صحيحة ما ضية ملكها الموصى به لملكها تاما لا يعود الى الواجب ايرافا فالواضع ذلك فمن شاء اعطوه دخل على بعمرة ومن شاء ترك لانهم كانوا يتوبون انها كالعارية ويرجع فيها وهذا دليل للشافعي وموافقيه والثناء علم قوله احتصموا الى طارق مولى عثمان هو طارق بن عمرو ولاه عبد الملك بن مروان المدينة بعد اماره ابن الزبير كتاب الوصية قال الازهرى هو مشتقة من وصيت الشئ او وصية اذا وصلت وسميت وصية لانه وصل ما كان في جوارحه بما بعده ويقال وصى ووصى اي صار الاسم الوصية والوصاة واعلم ان اول كتاب الوصية هو ابتداء الفواتى الثاني من المواضع الثلاثة التي فاست ابراهيم بن محمد بن سفيان صاحب مسلم فلم يسمعها من مسلم وقد سبق بيان هذه المواضع في الفصول التي في اول هذا الشرح وسبق احد

كتاب الوصايا

البرق وعلى تقدير القول بتقدير ان يجوز نصبه كما هو شأن ان المقدرة فى جواز العمل وجملة الا ووصيته حال اى ليس حقه البيوتوتة فى حال الا والحال ان الوصية مكتوبة عنده

قوله ما حق امرء مسلم الى قوله يبيت الفعل بمعنى المصدر وخبر عن الحق اما بتقدير ان اوبد ونها ومثله قوله تعالى ومن آيته يريك

يعني ابن زيد **ح** قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسمعيل يعني ابن علية كلاهما عن ايوب **ح** قال وحدثني ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس **ح** قال وحدثني هارون بن سعيد الايلي قال تاين وهب قال اخبرني اسامة بن زيد الليثي **ح** قال وحدثنا محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك قال انا هشام يعني ابن سعد كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي **صلى الله عليه وسلم** يشل حديث عبدة الله وقالوا جميعا له شيء يوصي فيه الا في حديث ايوب فانه قال يريد ان يوصي فيه كرواية يحيى عن عبدة الله **ح** انا هارون بن معروف قال نا ابن وهب قال اخبرني عمرو وهو ابن الحارث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه سمع رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ثلث ليل الا ووصيته عند مكتوبة قال عبد الله بن عمرو ما مرت على ليلة منذ سمعت رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال ذلك الا وعندى وصيتي **ح** ثانيا ابو الطاهر وحرمله قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس **ح** قال وحدثني عبد الملك بن شعيب ابن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل **ح** قال وحدثنا ابن ابي عمير وعبد بن حميد قال حدثنا عبد الرزاق قال انا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاستناد نحو حديث عمرو بن الحارث **ح** ثانيا يحيى بن يحيى التميمي قال انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه قال عاد في رسول الله **صلى الله عليه وسلم** في حجة الوداع من وجه اشفيت منه على الموت قلت يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وانا ذومال ولا يرثني الابنة لي واحدة افا تصدق بثلاثي مالي قال لا قلت افا تصدق بثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عائلة يتكفون للناس ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة تجعلها في امرائك قال قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا زدته به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينقبك اقوام ويضربك اخرون اللهم امض واصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعدائهم لكن اليأس سعد بن خولة قال رثي له رسول الله **صلى الله عليه وسلم**

ثني ابلغني ٢ ينتفع ٢

من اصحابنا يعني الكتاب من غير اشهاد نظر الحديث والشم اعلم قوله في حديث سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه عادي رسول الله **صلى الله عليه وسلم** من وجه اشفيت منه على الموت فيه استحباب عيادة المريض وانها مستحبة للامام كاستحبابها للاعداء والناس ومعنى اشفيت على الموت اي تارته واشرفت عليه يقال اشقى عليه واشاف قال الهروي قال ابن قتيبة لا يقال اشقى الا في الشر قال ابراهيم الحارثي الوجع اسم لكل مرض وفيه جواز ذكر المريض ما يجده لغرض صحيح من مداواة او دعاء صالح او وصية او استفاء عن حاله ونحو ذلك وانما يكره من ذلك ما كان على سبيل التسخيط ونحوه فانه قاذر في اجره **ح** قوله وان ذومال دليل على اباحة جمع المال لان هذه الصيغة لا تستعمل في العرف الا للمال كقوله ولا يرثني الابنة لي مالي ولا يرثني من الولد وخواص الورثة والا فقد كان له محبة وقيل معناه لا يرثني من اصحاب الغرض **ح** قوله افا تصدق بثلاثي مالي قال لا قلت افا تصدق بشطره قال لا الثلث والثلث كقوله في بعض الروايات كثير بالثلاثة وفي بعض بالوحدة وكلاهما صحيح قال القاضي يجوز نصب الثلث الاول ورفعه اما النصب فعلى الاغراض او على تقدير فعل اي اعط الثلث واما الرفع فعلى انما على اي يكتفيك الثلث او اذ **ح** ثانيا اخذ خبره او خبر محذوف البتة او في هذا الحديث مراعاة العدل بين الورثة والوصية وقال اصحابنا وغيرهم من العلماء ان كانت الورثة اغنياء استحب ان يوصي بالثلث تبرعا وان كانوا فقراء استحب ان ينقص من الثلث واجمع العلماء في هذه الامصار على ان من لوارث لا ينفذ وصية بزيادة على الثلث الا باجازته واما جموعا على نفوذها باجازته في جميع المال واما من لا وارث له فله ان ينفذ وصية بزيادة على الثلث وجوزة الوصية واصحابه واسمعي واعدني احدى الروايتين عنه وروى عن علي بن ابي طالب وموسى واما قوله افا تصدق بثلاثي مالي فيمكن ان يراد بالصدقة الوصية ويحتمل ان يراد بالصدقة النجزة وبها عندنا وعند العلماء كانه سوار لا ينفذ ما زاد على الثلث الا برضى الورثة وفالف اهل الظاهر فقالوا المريض مرض الموت ان يتصدق بكل ماله ويترع به كالصحيح ودليل الجمهور ظاهر حديث الثلث كشرع حديث الذي ائتمت سنة اجدني مرضه فاقسم النبي **صلى الله عليه وسلم** اثنتين وارثا اربعة **ح** قوله **صلى الله عليه وسلم** انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عائلة يتكفون للناس والفقراء ويتكفون بسا لول الناس في انهم قال القاضي روينا قوله ان تذر ورثتك بفتح الهزة وكسرها وكلاهما صحيح وفي هذا الحديث حث على صلة الارحام والاحسان الى الاقارب والشفقة على الورثة وان صلة القريب الاقرب والاحسان اليه افضل من الابد واستدل بعضهم على ترجيح الغني على الفقير **ح** قوله **صلى الله عليه وسلم** لست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة تجعلها في امرائك فيه استحباب الانفاق في وجه الخير وفيه ان الاعمال بالنيات وانما ثواب على عمله بنية وفيه ان الانفاق على العيال ثياب عليه اذا قصد به وجه الله ثم وفيه ان الباع اذا قصد به وجه الله ثم صار طاعة وثياب عليه وقد نزل **صلى الله عليه وسلم** على هذا بقوله **صلى الله عليه وسلم** حتى اللقمة تجعلها في امرائك

لان زوجة الانسان هي من اخص حظوظه الدينية وشهوته وملاذه الباطنة واذا وضع اللقمة في فمها فانما يكون ذلك في العادة من الملازمة والملاطفة والالتئام بالمباح فمذه الى الابد الا من الطاعة وامور الآخرة ومع هذا فاجزى **صلى الله عليه وسلم** ان اذا قصد بهذه اللقمة وجه الله ثم حصل للاجر بذلك فخير منه الى الابد اولي الحصول للاجر اذا اراد وجه الله ثم ويتضمن ذلك ان الانسان اذا فعل شيئا اصلا على الاباحة وقصد به وجه الله ثياب عليه وذلك كالاكل بيضة النخلة على طاعة الله والنوم للاسراحة ليقوم الى العبادة شيطانا والاستماع بزوجته وجارية ليكف نفسه ويغفره ونحوها عن الحرام ويقضي حقها ويحصل ولداهما وهذا معنى قوله **صلى الله عليه وسلم** وفي بعض اهدكم صدقة الله اعلم **ح** قوله قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا زدته بدرجة ورفعة فقال القاضي معناه اخلف بركة بعد اصحابي فقال اما اشفاقا من موتة بركة يكونها جرمها وتركها لئلا تفسد في ان يعقد ذلك في بجرته او في ثوابه او في بقائه بركة بعد ان صرف النبي **صلى الله عليه وسلم** واصحابه الى المدينة وتختلف عنهم بسبب المرض وكانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه لئلا تعال ولينذ جاد في رواية اخرى اخلف عن بقرتي قال القاضي ليس كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح لئلا يهدى وتقل انما كان ذلك لمن كان هاجر قبل الفتح فاما من هاجر بعده فلا واما قوله **صلى الله عليه وسلم** انك لن تخلف فتعمل عملا فالمراد بالتخلف طول العمر والبقا في الحيوة بعد جماعات من اصحابه وفي هذا الحديث فضيلة طول العمر لزياد من العمل الصالح والتمسك على الابد وجه الله ثم بالاعمال والله تعالى اعلم **ح** قوله **صلى الله عليه وسلم** وسلك تخلف حتى ينفق بك اقوام ويعزبك آخرون وفي بعض النسخ ينتفع بزيادة التاد وهذا الحديث من المعجزات فان سعدا رضي الله عنه عاش حتى فتح العراق وفيه واتسعه به اقوام في دنيم وديناهم وتغزروا الكفار في دنيم وديناهم فانهم قتلوا وماروا الى جسمهم سببت نساؤهم واولادهم وغنمت اسواتهم وديارهم وولى العراق فانه يمدى على يديه خلايق وتغزروا خلايق باقائه التي قسم من الكفار ونحوهم قال القاضي قيل لا يحيط اجر الهجرة المسافر بقائه بركة وموتها اذا كان لهزوة وانما كان يحيط ما كان بالاختيار قال وقال قوم موت المسافر بركة محبته كيف ما كان قال وقيل لم تفرض الهجرة الا على اهل مكة فامه **ح** قوله **صلى الله عليه وسلم** اللهم امض واصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعدائهم قال القاضي استدل بعضهم على ان بقا المسافر بركة كيف كان قاذر في بجرته قال ولادليل فيه عندي لانه يحتمل ان ذومال دمار عانا ومعنى امض واصحابي هجرتهم اي اتمها ولا تبطلها ولا تردهم على اعدائهم برك هجرتهم ورجوعهم عن سقيم عالم المريض **ح** قوله **صلى الله عليه وسلم** من البائس من البائس هو الذي عليه اثر البؤس وهو الفقر والقله **ح** قوله رثي له رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ان مات بركة يقال العلماء هذا من كلام الراوي وليس هو من كلام النبي **صلى الله عليه وسلم** بل انتمى كلامه **صلى الله عليه وسلم** بقوله لكن اليأس سعد بن خولة فقال الراوي تغير المعنى بهذا الكلام انه يرثيه النبي **صلى الله عليه وسلم** ويتوجه لادرك عليه كون مات بركة واختلفوا في قائل هذا الكلام من هو فقيل هو سعد بن ابى وقاص وقد جاز مفسرا في بعض الروايات قال القاضي واكثر ما جاء من كلام الزهري قال واختلفوا في قصة سعد بن خولة فقيل لم يهاجر من مكة حتى مات بها قاله عيسى بن دينار وغيره وذكر البخاري انه هاجر وشهد بدائه ثم انصرف الى مكة ومات بها وقال ابن هشام انه هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدائه ثم هاجر وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر وقيل توفي بها سنة سبع في المدينة خرج منها من المدينة الى مكة فعلى هذا وعلى قول عيسى بن

قوله انك ان تذر ورثتك هي ان المصدرية الناصية او ان الشريطة الجازمة وعلى الثاني فلا بد من تقدير المبتدأ في قوله خيراى فهو خبر وعلى الاول فلا حاجة.

من ان توفي بمكة **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابوبكر بن ابي شيبة قالنا تاسفيان بن عيينة **ح** قال وحدثني ابوالطاهر وخرملة قالنا ابن
وهي قال اخبرني يونس **ح** قال وحدثني اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انما معمر كلهم عن الزهري بهذا الاستناد
نحوه **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا ابوداؤد المحقرى عن سفيان عن سعد بن عامر بن سعد عن سعد قال دخل النبي صلى
الله عليه وسلم على يهودى فذكر يبعثي حديث الزهري ولم يذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم في سعد بن خولة غير انه قال وكان يكره ان يموت
بالارض التي هاجر منها **وحدثني** زهير بن حرب قال نا الحسن بن موسى قال نا زهير قال نا سمالك بن حرب قال حدثني مصعب بن سعد
عن ابيه قال مرضت فارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت دعني اقدم مالي حيث شئت فابي قلت فانصف فابي قلت فالثالث قال فسكت بعد
الثالث قال فكان بعد الثالث جائزا **وحدثني** محمد بن المثنى وابن يشار قالنا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بهذا الاستناد نحوه ولم
يذكر فكان بعد الثالث جائزا **وحدثني** القاسم بن زكريا قال نا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد
عن ابيه قال عادي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اوصى بمالى كله فقال لا قلت فانصف فقال لا فقلت ايا الثالث فقال نعم والثالث كثير **و**
حدثنا محمد بن ابي عمر المكي قال نا الثقفى عن ايوب السخيتى عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن المحيرى عن ثلاثة من
ولد سعد كلهم يحدثه عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكى فقال ما يبكيك فقال قد خشيت ان اموت بالارض
التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ثلاثا مرارا قال يا رسول الله انى اتى
عالا كثيرا وانما يريدنى ابنتى افاوصى بمالى كله قال لا قال فبالثلاثين قال لا قال فبالنصف قال لا قال فبالثالث قال الثلث كثير ان صدقتك
من مالك صدقة وان نفقتك على عيالك صدقة وان ما تاكل امرأتك من مالك صدقة وانك ان تدم اهلك بخيرا وقال بعيش خير من
ان تدم عنهم يتكفون الناس وقال بيده **وحدثني** ابوالربيع العتيكى قال نا حماد قال نا ايوب عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن
المحيرى عن ثلاثة من ولد سعد قالوا مرض سعد بمكة فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده بنحو حديث الثقفى **وحدثني** محمد بن
المثنى قال نا عبد الاعلى قال نا هشام عن محمد بن حميد بن عبد الرحمن قال حدثني ثلاثة من ولد سعد بن مالك كلهم يحدثني
مثل حديث صاحبه قال مرض سعد بمكة فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده بنحو حديث عمرو بن سعيد عن حميد المحيرى **حدثني**
ابراهيم بن موسى الرازى قال نا عيسى يعنى ابن يونس **ح** قال وحدثنا ابوبكر بن ابي شيبة وابوكريب قالنا نا وكيع **ح** قال وحدثنا
ابوكريب قال نا ابن نمير كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس قال لو ان الناس غصوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الثلث والثالث كثير وفي حديث وكيع كبير وكثير **باب** وصو ثواب الصدقات الى الميت **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد علي بن جرحا لوانا
اسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر
عنه ان تصدق عنه قال نعم **حدثنا** زهير بن حرب قال نا يحيى بن سعيد عن هشام بن ابي عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى
الله عليه وسلم ان امي اقبلت نفسها وانى اظنها لو تكلمت تصدقت فلى اجران اتصدق عنها قال نعم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير

حدثنا محمد بن ابي بكر قال نا محمد بن ابي بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالنا نا وكيع **ح** قال وحدثنا
ابوكريب قال نا ابن نمير كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس قال لو ان الناس غصوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الثلث والثالث كثير وفي حديث وكيع كبير وكثير **باب** وصو ثواب الصدقات الى الميت **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد علي بن جرحا لوانا
اسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر
عنه ان تصدق عنه قال نعم **حدثنا** زهير بن حرب قال نا يحيى بن سعيد عن هشام بن ابي عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى
الله عليه وسلم ان امي اقبلت نفسها وانى اظنها لو تكلمت تصدقت فلى اجران اتصدق عنها قال نعم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير
او صغاه في اول هذا الشرح ولا يقدح هذا الخلاف في صحة هذه الرواية ولا في صحة اصل الحديث
ثابت من طرق من غير جهة حميد عن اولاد سعد وثبت وصله عنهم في بعض الطرق التي ذكرها سلم وقد
قدمنا في اول هذا الشرح ان الحديث اذ ادى متصلا ومرسلا فالصحيح الذي عليه المحققون انه محكوم بانسالة
لانها زيادة لشدة وقد عرض الدارقطني بتضعيف هذه الرواية وقد سبق الجواب عن اعتراضه الآن وفي
مواضع نحو هذا العلم **قول** عن ابن عباس قال لو ان الناس غصوا من الثلث الى الربع فان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثالث كثير **قول** غصوا بالثلث والصدقات للمعتنين
اي نقصوا او غير استجاب النقص عن الثلث ويره قال جمهور العلماء مطلقا ومنهنا ان كان ورثة افياء
استحب الايباء بالثلث والا يستحب النقص منه وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان اوصى بالنفس وعن
علي رضي الله عنه وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال الثلث والثلث والثلث والثلث والثلث والثلث والثلث
وقال ابراهيم الخفي رحمه الله ثم كانوا يكرهون الوصية بمثل نصيب اهل الورثة وروى عن علي وابن عباس
وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم ان الثلث لمن له ورثة وما لغيره ترك الوصية **قول** في اسناد هذا الحديث وحدثنا
ابن كريب قال حدثنا ابن نمير كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس انكنا بومى نسخ بلاد نادى
من رواية الجلودى فنفى جميعا ابوكريب وذكر القاضى ابو فرج في نسخة ابن مابان ابوكريب كما ذكرناه
وفي نسخة الجلودى ابوكريب بن ابي شيبة بدل ابوكريب والاصواب ما قدمناه والله اعلم **باب**
وصول ثواب الصدقات الى الميت **قول** ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان تصدق
عنه قال نعم وفي رواية ان امي اقبلت نفسها وانى اظنها لو تكلمت تصدقت فلى اجران اتصدق عنها قال
نعم **قول** اقبلت بالفار وضم التاء اي ماتت بغته وبقية الفار والافلام ما كان بنته
واما قولنا فبرغ السنين ونصيبها بكذا اضبطوه وهما صيغتان الرغ على ما لم يسم فاعلم والنصب على المفعول

قول لو ان الناس غصوا من الثلث الى الربع الخ هو مبينى على معنى والثالث
كثير انه كثير بالنظر الى ما ينبغي الايصاء به ولو قيل ان معناه انه كثير
اي كاف في الوصية لاحاجة فيها الى الزيادة عليه لما كان في الحديث
دلالة على استحباب الاتقاص من الثلث والله تعالى اعلم

قال نا محمد بن بشر قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي اقتلتهت نفسها ولم توص واظنها لو تكلمت تصدقت افلها اجران تصدقت عنها قال نعم **وحدثنا ابو كريب قال نا ابواسامة ح قال وثنا الحكم بن موسى قال نا شعيب بن اسحاق ح قال وحدثني امية بن بسطام قال نا يزيد يعنى ابن زريع قال نا روح وهو ابن القاسم ح قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال نا جعفر بن عون كلهم عن هشام بن عروة بهذا الاسناد اما ابواسامة وروح ففي حديثهما فهل لى اجر كما قال يعنى بن سعيد واما شعيب وجعفر ففي حديثهما افلها اجر كرواية ابن بشر **باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته** **حدثنا** يعنى بن ايوب وقتيبة يعنى ابن سعيد وابن حجر قالوا نا اسلمعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه **باب الوقف** **حدثنا** يعنى بن التميمي قال نا سليم بن اخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارضا بخيبر فاقى النبي صلى الله عليه وسلم فيها فقال يا رسول الله انى اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط هو انفس عندي منه فباتا مني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدقى بها عمر انه لا يباع ولا تورث ولا تهب قال فتصدقى عمر في الفقراء وفي القرى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف والاجنح على من وليها ان ياكل منها بالعرف او يطعم صدقا غير ممول فيه قال فحدثت هذا الحديث عهدا فلما بلغت هذا المكان غير ممول فيه قال عهد غير متاثل مالا قال ابن عون وانا بنى منقرا هذا الكتاب ان فيه غير متاثل مالا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن ابي زائدة ح قال وثنا اسحاق قال نا زهير التميمي ح قال وحدثنا محمد بن المثني قال نا ابن ابي عدي كلهم عن ابن عون بهذا الاسناد مثله غير ان حديث ابن ابي زائدة واخره انتهى عند قوله او يطعم صدقا غير ممول فيه ولم يذكر ما بعدة وحديث ابن ابي عدي فيه ما ذكره سليمان بن ابي شيبة فحدثت بهذا الحديث عهدا الى اخره **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو داود المحفري عن ابن سعد عن سفيان عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصبت ارضا من ارض خيبر فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اصبت ارضا لم اصب مالا احب الى ولا انفس عندي منها وسياق الحديث بمثل حديثهم ولم يذكر في حديث محمد او ما بعدة **باب الوصية لمن ليس له شيء يومئذ** **حدثنا** يعنى بن التميمي قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن مغول عن ابن عمر قال سألت عبد الله بن ابي طالب وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم كتب على المسلمين الوصية او فلم امروا بالوصية قال**

تأمرني به قال ان شئت حبست اصلا وتصدقت بها فتصدق عمر بالبيع والاتباع اصلا ولا تورث ولا تهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القرى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف والجنح على من وليها ان ياكل منه بالمعروف او يطعم صدقا غير ممول فيه وفي رواية غير متاثل مالا اما قوله هو انفس عندي فنعناه اجدوا النعيس الجيد وقد نعس بفتح النون وهم الغناء نفاسة واسم هذا المال الذي وقع عمر في بيعه ثلثة مفتوحة ثم يمم ساكنة ثم يمين معية واما قوله غير متاثل فنعناه غير جامع وكل شيء لا اصل قدوم او جمع حتى يعبر اصل فهو مؤثث ومنه مجرد مؤثث اى قدوم واثلة الشيء اصله وفي هذا الحديث دليل على صحة اصل الوقف وان مخالف لسواك الجارية وبها يذبحها وينزلها الجارية ويدل عليه ايضا اجماع المسلمين على صحة وقف المساجد والسقايات وفيه ان الوقف لا يباع ولا يوهب ولا يورث انا شيخ فيه شرط الواقف وفيه شروط الواقف وفيه فضيلة الوقف وهي الصدقة الجارية وفيه فضيلة الاتفاق مما يجب وفيه فضيلة طاهرة لمرور وفيه مشاورة اهل الفضل والصلاح في الامور وطرق الجز فيه ان خير فتمت عتوة وان الثامن ملكها وانقسموا بها واستقرت املاكهم على حصصهم ونفذت تصرفاتهم فيها وفيه فضيلة صلة الارحام والوقف عليهم واما قوله ياكل منها بالمعروف فنعناه ياكل المتاد ولا يتجاوزها والله اعلم **باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يومئذ** **قول** عن طلحة بن مصرف هو يهيم اليهم وفتح الساد وكسر الراء المشددة وعلى فتح الراء والمواب المشددة كسر **قول** سألت عبد الله بن ابي اوفى بن ابي اوفى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم كتب على المسلمين الوصية او فلم امروا بالوصية قال اوصى بكتاب الله نعم وفي رواية ما شئت من ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا او لادبها ولا شاة ولا بغيره الا اوصى به وفي رواية قال ذكرنا عند عائشة رضي الله عنها ان عليا رضي الله عنه كان وصيا فقالت متى اوصى اليه فقد كنت مسندته الى صدرى اوقالت جري فدعا بالطلست فلقده انشئت في حجرى وما شعرت اذ مات فمتى اوصى بما قولنا انخذت فنعناه مال وسقط واماجر الانسان وهو حجر ثوبه ففتح الماء وكسرها واما قوله لم يوص فنعناه مال ولا غيره اذ لم يكن له مال ولا اوصى الى على ولا الى غيره خلاف ما ترجمه الشيعة واما الارض التي كانت له صلى الله عليه وسلم فبغيره وذكره فقد سلبها صلى الله عليه وسلم في جنوته ونجز الصدقة بها على المسلمين واما الاعاديث الصالحة في وصيته

ثمنى وهو ابن فتصدق بها هذا في حديث قال
 الثاني واما قوله اظنها لو تكلمت تصدقت معناه لما علم من حرصها على الجزا ولا علم من رغبتها في الوصية وفي هذا الحديث جواز الصدقة عن الميت واستجبا بها وان ثوابها يصله وينفع وينفع المتصدق ايضا وهذا لا يجمع عليه المسلمون وسبقت المسئلة في اول هذا الشرح في شرح مقدمه صحيح مسلم وهذه الاطراف مخصصة لعموم قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سئى واجمع المسلمون على انه لا يجب على الوارث التصديق عن ميتة صدقة التطوع بل هي مستحبة واما الحقوق المالية التي تباين على الميت فان كان له تركه وجب قضاءها منها سواء اوصى بها الميت ام لا ويكون ذلك من ارض المال سواء يكون الله تعالى كالزكاة والحج والنذر والكفارة ويدل الصوم ونحو ذلك ودين الادمى فان لم يكن للميت تركه لم يلزم الوارث قضاء دينه لكن يستحب له ولغيره قضاؤه **قول** فعل بكفر عن ان تصدق عنها بل تكفر صدقتى عن مائة والله اعلم **باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته** **قول** صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه قال العلماء معنى الحديث ان عمل الميت ينقطع بموته وينقطع بعد الوفاة الا في هذه الاشياء الثلثة لكونه كان سببا فان الولد من كسبه وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم او تصنيف وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف وفيه فضيلة الزواج لرجاء ولد صالح وقد سبق بيان اختلاف احوال الناس فيه واوضحنا ذلك في كتاب النكاح وفيه دليل لصحة اصل الوقف وعظم ثوابه وبيان فضيلة العلم والحسب على الاستمساك منه والترغيب في توريثها لتعليم والتصنيف والايضاح وان ينبغي ان يتخذ من العلوم النافع فالانفع وفيه ان الدعاء يصل ثوابه الى الميت وكذلك الصدقة وبها يجمع عليها وكذلك قضاء الدين كما سبق واما الحج فيجزي عن الميت عند الشافعي وموافقه وهذا داخل في قضاء الدين ان كان حجا واجبا وان كان تطوعا وصى به فهو من باب الوصايا واما اذا مات وعلمه صيام فالصحيح ان الولي يهيم عنه وان يطعم عنه وسبقت المسئلة في كتاب الصيام واما قرارة القرآن وجعل ثوابها للميت والصلوة عنه ونحوها فمذهب الشافعي والجمهور انها لا يلحق للميت وفيها خلاف وسبق ايضا في اول هذا الشرح في شرح مقدمه صحيح مسلم **باب الوقف** **قول** اصاب عمر ارضا بخيبر فاقى النبي صلى الله عليه وسلم فيها فقال يا رسول الله انى اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط هو انفس عندي منقرا

الثابت في الاعمال الثلاثة والمعنى انقطع عنه الثواب من كل عمل الا من ثلثة اعمال والله تعالى اعلم - له قيل هو استثناء من لا زهر الكلام اى انقطع هو عن عمله الا من ثلثة لان انتفاع العمل عنه يستلزم انقطاعه عن العمل ١٢ منه

قوله انقطع عنه عمله الا من ثلثة لا يخفى ان الاستثناء متفرع من مقدر اى من كل الاعمال الا من ثلثة اعمال وحيث ان يصير المعنى انقطع عنه عمله من كل عمل وهو لا يخلو عن ركعة والحجاب ان العمل بمعنى الثواب الذي هو اثر العمل فانه المنقطع من سائر الاعمال

أوصى بكتاب الله تعالى **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة قال ناويكيع **ح** قال وثنا بن نمير قال ناوي كلاهما عن مالك بن مغول بهذا الإسناد مثله غيران في حديث وكيع قلت فكيف أمر الناس بالوصية وفي حديث ابن نمير قلت كيف كتب على المسلمين الوصية **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة قال ناويكيع عن الأعمش **ح** قال وثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال ناوي وابومعاوية قالانا الأعمش عن أبي واثل عن مسروق عن عائشة قالت مات رسول الله صلى الله عليه وآله وأولادها وأولادها وأولادها وأولادها **وحدثنا** زهير ابن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم كلهم عن جوير **ح** قال وثنا علي بن خشرم قال ناويكيع وهو ابن يونس جميعاً عن الأعمش بهذا الإسناد مثله **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ ليحيى قالانا إسماعيل بن علقمة عن ابن عون عن إبراهيم بن عبد الله بن يزيد قال ذكرنا عند عائشة أن علياً كان وصياً فقالت متى أوصى إليه فقد كنت مستدته إلى صدرى أو قالت جري فدعا بالطست فلقد اغتثت في جري وما شعرت أنه مات فمتى أوصى إليه **حدثنا** سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد واللفظ لسعيد قالوا ناسفیان عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبیر قال قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه المحصى فقلت يا أبا عباس وما يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وآله وجهه فقال اتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدى

ولما ينسد باب الاجتهاد على اهل العلم والاستنباط والماق الفروع بالاصول وقد كان سبق قوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاماب فلا اجران واذا اجتهد فخطا فلا اجر ولا ذنب على انه وكل بعض الاحكام الى اجتهاد العلماء وجعل لهم الاجر على الاجتهاد فزاد في عمر الصواب تركهم على هذه الجملة لما فيه من فضيلة العلماء والاجتهاد مع التحقير عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمرو بن دينار قال الخطابي ولا يجوز ان يحمل قول عمر على انه يوم الغلظ على رسول الله صلى الله عليه وسلم او على غيره ذلك ما لا يليق به بل ما لا يري ما غلب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوجع وقرب الوفاة مع ما عثره من الكرب خاف ان يكون ذلك القول ما يقول الرضيم مالا عزمه له فيه فغير المنافقون بذلك سبيلاً الى الكلام في الدين وقد كان اصحابه صلى الله عليه وسلم يراجعون في بعض الامور قبل ان يجرم فيها بتعميم كما راجعوه يوم المدينة في الخلاف وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش فاما اذا امر بالشئ امره به فلا راجع فيه احد منهم قال واكثر العلماء على انه يجوز طيلة الخطا فيما لم ينزل عليه وحى وقد اجمعوا الحكم على انه لا يفر عليه قال ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم وان كان الله قد دفع درجة فوق الخلق فلم ينزله عن سمات المدث والعارض البشري وقد سها في الصلاة فلا يكران يظن به حدث بعض هذه الامور في مرضه فيوقف في مثل هذا المال حتى يتبين حقيقة فلهذه المعاني وشبهها راجع عمر بن الخطاب في الخطابي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اختلاف امتي رحمة فاستصوب عمر ما قاله قال وقد اعترض على حديث اختلاف امتي رحمة ورجلان احدهما نفوس عليه في دينه وهو عمرو بن الجراح حظ والآخر معروف بالسفك والغلظة وهو اسحاق بن ابراهيم الوصلي فانه لما وضع كتابه في اللغة في ذلك الا باطيل لم يرض بما تزود من اثما حتى صدركا به بنم اصحاب الحديث وزعم انهم يردون ما لا يردون وقال هو الجاحظ لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق مذاباً ثم زعم انه انما كان اختلاف الامم رحمة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم خاصة فاذا اختلفوا ساء لوه فيمن لهم وال جواب عن هذا الاعتراض الفاسد ان لا يلزم من كون الشئ رحمة ان يكون ضده مذاباً ولا يلزم بذلوم يذكره الاجاهل او يتجاهل وقد قال الله تعالى ومن رحمة جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه فسمى الليل رحمة ولم يلزم من ذلك ان يكون النار مذاباً وهو ظاهر لا شك فيه قال الخطابي والاختلاف في الدين ثلثة اشياء احدها في اثبات الصانع ووجهه ونسبته وانكار ذلك كفر والى في صفاته وشمسته وانكارها بدعة والى في احكام الفروع المتعلقة بوجوبها فمذابها جعله الله رحمة وكرامة للعلماء وهو المراد بحديث اختلاف امتي رحمة هذا الكلام الخطابي رحمه الله وقال المازري ان قيل كيف جاز للصحابه الاختلاف في هذا الكتاب مع قوله صلى الله عليه وسلم اتوني اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدى وكيف عموه في امره فالجواب انه لا خلاف ان الاوامر تقام لنا قرآن تنقلنا من النذب الى الوجوب عند من قال اصلنا للنذب ومن الوجوب الى النذب عند من قال اصلنا للوجوب وتنقل القران ايضا صيغة الفعل الى الاباحة والى التجريم والى غير ذلك من نزوب المعاني فلهذا ظهر من صلى الله عليه وسلم من القران ما دل على انه لم يوجب ذلك عليه بل جعله اختياراً لهم بحسب اجتهادهم وبه دليل على رجوعهم الى الابتناء في الشريعات فاذا امرهم باجتهاده الى الاعتناء من هذا الوجه اعتقد ان ذلك صدر منه صلى الله عليه وسلم من غير قصد جازم وهو المراد بقوله عمر بن الخطاب في قوله ما قاله من القران الدالة على ذلك على نحو ما كنا نوجد من اصوله صلى الله عليه وسلم في تبليغ الشريعة وانما يجري مجرى غيره من طرق التبليغ المعتادة منه صلى الله عليه وسلم فظهر ذلك لعمود غيره في الفوه و لعل عرفان ان المنافقين قد يظنون ان القدرح فيما اشتر من قواعد الاسلام وبلغه صلى الله عليه وسلم اناس بكتاب يكتب في خلوة واحاد ويضيفون اليه ما يشبهون به على الذين في قلوبهم مرض ولينزل قال عندكم القرآن حينئذ كتاب الله وقال القاصي عياض وقوله اجبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا يوجب في صحيح وغيره اجبر على الاستنباط وهو صحيح من رواية من روى اجبر وهو يجر لان هذا كله لا يصح منه

له كنية ابن عباس ١٣
صلى الله عليه وسلم بكتاب الله ووصيته باهل بيته ووصيته باخراج المشركين من جزيرة العرب وباجازة الوفاة فليست مرادة بقوله لم يوصى انما المراد به ما قدرناه وهو ان مقصود السائل عن الوصية فلا مناقضة بين الاحاديث وقوله اوصى بكتاب الشراي بالعمل بما فيه وقد قال الله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شئ ومناه ان من الاشياء ما يعلم منه نفا ومنها ما يحصل بالاستنباط واما قول السائل فلم كتب على المسلمين الوصية فمراده قوله تم كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك فيران الوصية وهذه الآية مسوقة عند الجمهور ويحتمل ان السائل اراد يكتب الوصية النذب اليها والشرا علم قول من ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس معناه تفهيم لعرفي الشدة والمكره فيما يعتده ابن عباس وهو انتفاع الكتاب ولذا قال ابن عباس ان الرزية مما مال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب بهذا الكتاب هذا مراد ابن عباس وان كان الصواب ترك الكتاب كما سنذكره ان شاء الله تعالى
قول
صلى الله عليه وسلم حين اشتد وجهه اتوني بالكتف والرداة او اللوح والرداة اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده ابداً فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر في رواية فقال عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حينئذ كتاب الله فاختصموا ثم ذكر ان بعضهم اراد الكتاب وبعضهم وافق عمرو بن الخطاب واكثروا القوم والاختلاف قال النبي صلى الله عليه وسلم قوما اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من الكذب ومن تفسير شئ من الاحكام الشرعية في حال صحته و حال مرضه ومعصوم من ترك بيان ما امر به بيان وتبليغ ما اوجب الله عليه تليغ وليس هو معصوماً من الامراض والاستقام العارضة للاجسام ونحوها لما لا ينقص فيه لمنزلة ولا فساد لما تمس من شريعته وقد سمر صلى الله عليه وسلم حتى صار يتخيل اليه انه فعل الشئ ولم يكن فعله ولم يصد منه صلى الله عليه وسلم في هذا المال كلام في الاحكام مخالفة لما سبق من الاحكام التي قررها فاذا علمت ما ذكرناه فقد اختلف العلماء في الكتاب الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم به فحقيق اراد ان ينص على الخلاف في انسان معين لتلايق نزاع وقتل اراد كما يبين فيه سمات الاحكام المتعلقة برفع النزاع فيها ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه وكان النبي صلى الله عليه وسلم بهم بالكتاب حين ظهر انه مصلحة او اوجى اليه بذلك ثم ظن ان المصلحة تركه او اوجى اليه بذلك ونسخ ذلك الامر الاول واما كلام عمر بن الخطاب فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على انه من دلائل فقه عمر فمنا تروى في نظره لانه خشى ان يكتب النبي صلى الله عليه وسلم امور اربابا محزواً واعتادوا استحقاق العقوبة عليها لانها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها فقال عمر حينئذ كتاب الله لقوله ما فرطنا في الكتاب من شئ وقوله تم اليوم اكلت لحم دينكم فعلم ان الله تم اكل دينه فامن الضلال على الامم واراد الترفية على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان عمر افقه من ابن عباس وموافقه قال الامام الحافظ ابو بكر البيهقي في او اخرته به دلائل النبوة انما قد عثر التحقير على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غلبه الوجع ولو كان مراده صلى الله عليه وسلم ان يكتب ما لا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم ولا لغيره لقوله تم بلغ ما نزل اليك كما لم يترك تبليغ غير ذلك لما لفته من خلفه ومعاودة من عاداه ولما امر في ذلك الحال باخراج اليهود من جزيرة العرب وغير ذلك ما ذكره في الحديث قال البيهقي وقد على سفيان بن عيينه من اهل العلم قبله ان صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب اختلاف ابى بكر ثم ترك ذلك اعتماداً على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كما هم بالكتاب في اول مرضه حين قال واراساه ثم ترك الكتاب وقال يا ايها النبي المومنون الا ابا بكر ثم نبه امته على استتلاف ابى بكره بتفقه براهيه في الصلوة قال البيهقي وان كان المراد بيان احكام الدين ورض الخلاف بينا فقد علم حصول ذلك لقوله تعالى اليوم اكلت لحم دينكم وعلم انه لا تقع واقعة الى يوم القيمة الا في الكتاب والسنة بياناً نفا ودلالة وفي تكلف النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه مع شدة وجعه كتابه ذلك مشقة وراى عمر الاقتصار على ما سبق بياناً اياه نفا ودلالة تخفيفاً عليه

محل النزاع

فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شأنه أهدأ استغفبه مؤثراً قال دعوني فالذي اتأفبه خيرا وصيكم بثلاث أخرجهوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم قال وسكت عن الثالثة وقالها فأنسيتها قال ابواسحاق نا الحسن بن بشرنا سفيلين بهذا الحديث **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس انه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم جعل تسيل دموعه حتى رايت على خديها كأنها نظاه للؤلؤ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتوني بالكف والدا والوالم والدا والوالم اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعد ابدافقألو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد انا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق قال انا مع عمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم

الحكم ببعض جزيرة العرب وهو الجاهل وهو عنده مكة والمدينة واليامة واما لادون اليمن وغيره ما هو من جزيرة العرب بدليل آخر مشهور في كثير من كتب اصحابنا قال العلماء فلا يمنع الكفار من الردد ما فسروا في الجاهل ولا يكونون من الاقامة فيه اكثر من ثلاثة ايام قال الشافعي وهو ائتموه الا مكة وحرما فلا يجوز تمكن كافر من دخوله بحال فان دخل في خفية وجب اخراجه فان مات ودفن فيه نبش واخرج مالم يتغير بذا ذهب الشافعي وجازير الفقهاء وجوز الوعيفة دخول الحرم وجزء الجاهل بقول الله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد ما هم بذا والحمد لله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم قال العلماء بذا امرت صلى الله عليه وسلم باجازة الوفد فاعلمنا منهم واكرامهم تطيب النفوس وترطيب القلوب من الوعيفة ونحوه واعانة لهم على سفرهم قال القاضي عياض قال العلماء سواء كان الوفد مسلمين او كفارا لان الكافر انما يهدى غالبا فيما يتعلق بمصالحنا ومصالحهم **قوله** وسكت عن اثني عشر واقالنا فأنسيتها اسكت ابن عباس وان سى سعيد بن جبيرة قال السلب الاثني عشر هي جبيرة جليلي اسامة بن زيد قال القاضي عياض ويحتمل انما قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قريتنا بيعة فهدى ذكر ما لك في المؤمل معناه مع اجلاء اليهود من حديث عمر بن الخطاب وفي هذا الحديث فوائد سوى ما ذكرناه منها جواز كذا به العلم وقد سبق بيان هذه المسئلة مرات وذكرنا ان جازها حديثان مختلفان وان السلف اختلفوا فيها ثم اجمع من بعدهم على جوازها وبيننا ما يدل حديث الشيخ ومنها جواز استعمال الجاهل بقوله صلى الله عليه وسلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال ابو اسحق ابراهيم بن الحسن بن بشرنا سفيلين بهذا الحديث معناه ان ابواسحاق صاحب سلم ساوى سلفا في روايته بهذا الحديث عن داود بن سفيلين

صلى الله عليه وسلم لان معنى بجزيرة اليمن واما جازها من قائله استغفها ما لا نكاره على من قال لا يكتبوا الى لائتر لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجووه كما مر من بجزيرة كرام لواء صلى الله عليه وسلم لا يجوز ان صحت الروايات الاخر كانت خطأ من قالها قالنا بغير تحقيق بل لما اصابه من الهمة والدمية عظيم ما شهدته من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الحال الدالة على وفاته وعظيم الصواب به وخوف الفتن والضلال بعده واجرى البحر بحر شدة الوجع وقول عمر بن الخطاب صلى الله عليه وسلم انما نازعه على امر النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم دعوني فالذي اتأفبه خيرا معناه دعوني من النزاع والفظ الذي شرعتم فيه فالذي اتأفبه من مراية الله تعالى والشايب للفتنة والفكر في ذلك ونحوه افضل مما انتم فيه **قوله** صلى الله عليه وسلم اخرجهوا المشركين من جزيرة العرب قال ابو بريدة قال الاصحى جزيرة العرب ما بين اقصى عدن اليمن الى ريف العراق في الطول واما في العرض فمن جدة وما والاها الى اطراف الشام وقال ابو بريدة هي ما بين حضراي موسى الى اقصى اليمن في الطول واما في العرض فبين رمل بربيع الى منقطع السادة قوله حضراي موسى هو بفتح السين السدة وفتح الفاء ايضا قالوا وسيت جزيرة لا عاظة البحار بها من فواجها وانقطاعها من المياه العظيمة واصل الجزر في اللثة القطع واصفقت الى العرب لانها الارض التي كانت يابدهم قبل الاسلام وديارهم التي بين اوطانهم واطولان اسلافهم وكل الروى عن مالك ان جزيرة العرب بين المدينة والصحیح المعروف عن مالك انها مكة والمدينة واليامة واليمن وافخذ بهذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء فاجوزوا الكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز تمكنهم من سكنها ولكن الشافعي خص بهذا

اذ السعي في الخلاص عن اسباب الضلال او فيما يأمن به الامة عز الضلال واجب على الناس سواء قلنا انه اراد ان يكتب استخلاف ابي بكر رضي الله تعالى عنه كما عليه كثير من المتقدمين ويدل عليه بعض الاحاديث الصحيحة او شيئا اخر كيف ولونص على خلافة ابي بكر لخلص به الروايات ولا شك انه خير كثير واما انه خشي ان يكتب امورا تصير سببا للعقوبة او سببا للقدح المنافيين فغير معقول بعد ان قال النبي صلى الله عليه وسلم لن تضلوا بعده ابدا ضرورة انه صلى الله عليه وسلم اخبرهم بان الكتاب سبب للامن من الضلالة ودوام الهداية فكيف يظن انه سبب للعقوبة او الفتنة بقدح اهل النفاق وغيره كيف ومثل هذا الظن يوهم تكذيب ذلك الخبر وهو لن تضلوا بعده فاقهرو ولا يخفى ان لزوم تكذيب الخبر اضربها من لزوم المخالفة للامر فهذا الجواب الى الفساد اقرب منه الى الاصلاح والله تعالى اعلم واما قولهم في تفسير حسبتا كتاب الله انه تعالى قال ما فرطنا في الكتاب من شيء او قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فلا يخفى ان تلك الايات لا تقضى ان الناس لا يحسن اجون في ثبوتهم على الهداية وانهم من الضلالة الى شئ اخر ومعلوم ان كتاب الله وان كان جامعا لكل شئ لكن لا يقدر كل احد على استخراج كل شئ منه وقد فرض بيانه الى الله صلى الله عليه وسلم فقال لتبين للناس ما نزل اليهم فلعل بعض ما بين لنا صلى الله تعالى عليه وسلم مما في الكتاب يصير سببا للهداية والامن من الضلالة وغيره صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصل الى ذلك البيان كما لا يخفى واما قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فهو لا يستغنى عن البيان ايضا كيف والعلماء قد اجتهدوا واختلفوا وقاسوا بعد ذلك والحاصل ان بيان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الامور المحتاج اليها قطعاً سيما اذا كان مما وعد عليه البقاء على الهداية والامن من الضلالة فما

قوله دعوني فالذي اتأفبه خيرا ان تنازعكم عندى يخلفنى عما اتا فيه من الخير فاتركوا التنازع وقوموا عني والله تعالى اعلم ولم يرد ان كتابة الكتاب خير من تركها اذ لو اراد ذلك لاطاعة فيه واحضر وعندنا الكتاب والله تعالى اعلم بالصواب **قوله** فقال عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبتا كتاب الله تعالى الخ حاصل ما قالوا في الاعتذار ان الامر لله تعالى عليه وسلم ما كان امر عزيمة وايجاب حتى لا يجوز لاحد مراجعة ويصير للمراجع عاصيا بل كان الامر مشورة او نداء وكانوا يراجعونه صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الامور سيما عمر وقد علم من حاله انه كان موقفا للصواب في المصالح وكان صاحب الهام من الله تعالى جل ذكره وثناءه وحمده يقصد عمر بقوله قد غلب عليه الوجع انه يتوهم عليه الغلط به و انما اراد التخفيف عليه وانه يتعب تعباً شديداً بسبب املاء الكتاب لها معه من الوجع الشديد فلا يناسب ان يباشر الناس بها يصير سبباً للحوق غاية المشقة به في تلك الحالة فرأى ان عدم احضار الدواة والورق او لى من احضارها مع انه خشي ان يكتب النبي صلى الله عليه وسلم امورا يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بسبب ذلك لانها منصوبة لا مجال لاجتهاد فيها او خاف لعل بعض الضعفاء والمتأففين يتطرقون به الى القدح في بعض ذلك المكتوب لكونه في حال المرض فيصير سبباً للفتنة فقال حسبتا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى اكمل دينه فامن الضلال على الامة انتهي كلامهم قلت ولا يخلو عن نظرا وان الامور كان امر اجاب فيشكل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لن تضلوا بعده ابداً ونحو ذلك فان مقتضاها ان يكون امراً اجاب

القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف اهل البيت فاخصموا منهم من يقول قريوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولعظهم كتاب النذر حدثنا يحيى بن التميمي ومحمد بن يحيى بن المهاجر قالنا الليث قال وثنا قتيبة بن سعيد قال نايلث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه قال استفتى سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امة توفيت قبل ان تقضى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها احدنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد واسحاق بن ابراهيم عن ابن عيينة قال وحدثني حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال وحدثنا عثمان بن ابي شيبة قال نا عتبة بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن وائل كلهم عن الزهري باسناد الليث ومعنى حديثه وحدثني زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير بن جرير عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً نذراً عن النذر ويقول انه لا يرد شيئاً وانما يستخرج به من الشحيم وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن ابي حكيم عن

حدثنا

يوسف بن لا صحاب مالك خلاف في الزكاة اذ الم يوص بها والنذر علم قال القاضي عياض واختلفوا في نذر ام سعد بن قيس كان نذراً مطلقاً وقيل كان نذراً مقيداً وقيل صدقة واستدل كل قائل بما روته جادت في قصة ام سعد قال القاضي ويحتمل ان النذر كان غير ما روته في تلك الامايد قال والا فلان كان نذراً في المال ونذراً فيهما ويؤخره ما رواه الرازي عن من حديث مالك فقال له يعني النبي صلى الله عليه وسلم اسئني عن الماء واما احاديث الصوم معنا فقد علمنا اهل الصنعة لاختلاف بين روايته في سنده ومثله وكثرة اضطرابه واما روايته من روى انا عن ابن ابي عمير فمما رواه ايضا لان العتق من الاموال وليس فيه قطع بان كان عليها عتق والنذر علم واعلم ان مذهبا من مذهبي هو ان النذر لا يلزم قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان غير مالي ولا اذا كان ماليا ولم يترك تركته لكن يستحب له ذلك وقال اهل الظاهر يلزم ذلك لمديته سعد بن وولينا ان الواجب لم يلزمه فلا يلزم ومديته سعد بن يتركه او تبرع به وليس في الحديث تصريح بالزام ذلك والنذر علم قول اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً نذراً عن النذر

ابن عيينة فعلا هذا الحديث لابي اسحق بن رجل قول سن اختلافهم ولعظمه يرفع الغين واسكنا نذرنا علم كتاب النذر قول استفتى سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امر توفيت قبل ان تقضى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها احدنا جمع المسلمون على صحة النذر وجوب الوفا به اذا كان المترماً طاعة فان نذر معينته او مباحة كدخول السوق لم يعتد نذره ولا كفارة عليه عندنا ورواه عن ابي اسحق بن عمار ورواه في كفاية يمين وقوله صلى الله عليه وسلم فاقضه عناديل لقضاء الحقوق الواجبة على الميت فاما الحقوق المالية فجمع عليها واما البدينية فيها خلاف قد مره في مواضع من هذا الكتاب ثم ذهب الشافعي وطائفة ان الحقوق المالية الواجبة على الميت من زكاة وكفارة ونذر يجب قضاءها بسؤاله او ميامم لا يكون الا ادى وقال مالك والشافعية واصحابهما لا يجب قضاء شيء من ذلك الا ان

وانه ما قصد صلى الله تعالى عليه وسلم حاصل لما ان الله تعالى وعد به في كتابه وهذا معنى قوله حسبنا كتاب الله اي يكفي في حصول هذا المعنى ما وعد الله في كتابه وهذا مثل ما فعل ابو بكر يوم بد رحين رأى النبي صلى الله عليه وسلم في شدة التعب والمشقة بسبب ما غلب عليه من الدعاء والتضرع واما ابن عباس فرأى ان الاحتياط كان خيراً فكان يبكي لاجل ذلك والله تعالى اعلم ومع ذلك كان يعظم عناية التعظيم ويشغى عليه غاية الثناء وقد قال في احاديث كراهة الصلوة بعد العصر انه جماعة من الصحابة ارضاهم عندي عمر فما كان يرى ان هذا كانت ضلالة من عمر وشيئا لا يليق نعوذ بالله من سوء العقيدة في اهل الصلوة فالويل كل الويل لمن ياخذ من هذا الحديث ما كان لا يرى من رواه ايضاً وقد يقال لعله حمل قوله لن تضلوا بعده على وجه الظن والرجاء بصريق الاجتهاد لا بالوحي وكثيرا ما كان صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مثل ذلك بناء على الظن وهذا شأن فيما بين الناس ومن جملة ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث السهوي في الصلوة في حديث ذي اليمين المشهور كل ذلك لم يكن اي في ظني فاعله قام عند عمر من القرآن والدلالات انه قال بذلك اجتهاداً الا وحياً اذ الحاضر السامع للكلام يفهم من قرأت الاحوال فلا يفهم الغائب فقال ما قال للتنبيه على ان حالة المرض لا يساعد الاجتهاد والمطلوب فيها التخفيف عليه لا التشديد والتعب فالمناسب بهذه الحالة ترك الكتاب والتوكيل على الله تعالى الكريم وبالجملة انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما ترك الكتاب بعد التليل والقال من الناس عنده الا لما علم ان ذلك الكتاب لا يتوقف عليه شيء من امر الا ولة من اصل الهداية ولا من دواهمها والا لما استقام تركه منه كيف وهو مبعوث لذلك صلى الله تعالى عليه وسلم والله اعلم بحقيقة الحال

معنى القول بالغنى عنه وان كتاب الله يغني عنه وانه لا حاجة لنا الى بيان كيف وقد انزل الله تعالى اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ومع ذلك فقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يبين للناس بعد ذلك والناس لا يستغنون عن بيانته ولا شك ان بيانته خبر من اجتهاد الناس سيما وقد وعد عليه البقاء على الهدى على الدوام فلا يظهر لما ذكرنا وجه على انه يجوز ان يكون كتابه من قبيل الامور المتبركة التي يدبرها الله بسببه الهداية ويرفع عن الامة الضلالة ويكون تلك البركة مخصوصة بذلك الكتاب فلا وجه للقول بمعارضته بهذه الايات قلت والوجه عندي ان يقال ان عمر رضي الله تعالى عنه فهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لن تضلوا بعده ما بدا او نحوه ان معناه لن تجتمعوا على الضلالة ولا يصير كلكم ضالاً لانه لا يضل احد منكم اصلاً واخذ هذا المعنى من اسناد الضلال الى ضمير الجمع في قوله لن تضلوا وذلك لانه قد ظهر عنده من اخبار راته صلى الله تعالى عليه وسلم حال صحته انه ستفترق الامة وستمرق المارقة وستحدث الفتن فعلم ان المراد هو امن الكل بذلك الكتاب عن الضلالة لا امن كل احد وقد علم من الكتاب نحو قوله تعالى وعد الله الذين امنوا منهم وعملوا الصالحات لست خلفهم في الارض ومثل كنتم خيرا و ومثل لتكونوا شهداء على الناس ومن بعض اخبار راته صلى الله عليه وسلم مثل لا يجتمع امتي على الضلالة ان هذا المعنى حاصل لهذه الامة بدني ذلك الكتاب الذي قصد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتبه ورأى انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما قصد بذلك الكتاب الا زيادة الاحتياط في حصول ذلك المعنى لما كان عليه صلى الله تعالى عليه وسلم من كمال الشفقة ووفور الرحمة صلى الله تعالى عليه وسلم تسليماً مثل ما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر ومع وعد الله تعالى اياه النصر وانه صلى الله تعالى عليه وسلم امرهم امر مشورة بانه يختار نفعه لاجل كمال الاحتياط في امرهم فاجاب عمر بما اجاب للتنبيه على انهم احق بمراعاة الشفقة على صلى الله تعالى عليه وسلم في تلك الحالة التي هي حالة غاية المرض

صحيح

له وقد سمعت من رجل علمه الله تعالى يقول ان المراد ههنا كتاب الله ما كتبه الله في قلوبهم من الايمان حيث قال في حزيه تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان ان عبد لتواب تاب الله عليه

سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره وانما يستخرج به من البغيل **وحدثنا**
 ابوبكر بن ابي شيبة قال ناخذ عن شعبة **ح** قال وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قال ناخذ عن جعفر قال ناخذ عن منصور
 عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال النذر وانا لا ياتي بخير وانا لا يستخرج به من البغيل **وحدثنا** محمد بن
 رافع قال ناخذ عن ابي يحيى بن ادم قال ناخذ عن ابي مفضل **ح** قال وحدثنا ابن مثنى وابن بشار قالنا ناخذ عن ابي عبد الرحمن عن سفيان كلاهما عن منصور بهذا الاسناد نحو
 حديث جرير **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناخذ عن العزير يعني الدراوردي عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله
 قال لا تنذر رواقاً ولا يغني عن القدر شيئاً وانا لا يستخرج به من البغيل **وحدثنا** محمد بن مثنى وابن بشار قالنا ناخذ عن جعفر قال نا
 شعبة قال سمعت العلاء يحدث عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال النذر وانا لا يريد من القدر وانا لا يستخرج
 به من البغيل **وحدثنا** يحيى بن ايوب وقيس بن سعيد وعلي بن حجر قالوا ناخذ عن ابي اسما عيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن ابي عمرو عن
 عبد الرحمن الا عرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال ان النذر لا يقرب من ابن ادم شيئاً لم يكن الله عز وجل قدرة له ولكن النذر
 يوافق القدر فيخرج بذلك من البغيل ما لم يكن البغيل يريد ان يخرج **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناخذ عن يعقوب يعني ابن عبد الرحمن
 القاري وعبد العزيز يعني الدراوردي كلاهما عن عمرو بن ابي عمرو وهذا الاسناد مثله **وحدثنا** زهير بن حرب وعلي بن حجر السعدي اللفظ
 لزهير قالنا ناخذ عن ابراهيم قال ناخذ عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فاسرت
 ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وامر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله رجلاً من بني عقيل واصابوا معه العضباء فاتي عليه
 رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الوثاق قال يا محمد فانا قال ما شانك قال بما اخذتني وبما اخذت سابقه الحاج قال اعطاهم مال ذلك اخذتني بميرة
 حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد وكان رسول الله صلى الله عليه وآله رحيماً رقيقاً فرجع اليه فقال ما شانك قال اني مسلم قال
 لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح ثم انصرف فناداه فقال يا محمد يا محمد فانا قال ما شانك قال اني جائع فاطعمني وظمان فاسقني
 قال هذاه حاجتك فدي يا لرجلين قال واسرت امرأة من الانصار واصيبت العضباء فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يريد يحون نعمهم بين
 يدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الابل فجعلت اذا دنت من البعير غافتركة حتى تنهي الى العضباء فلم تزغ قال وهي ناقة
 منوكة فقعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت ونذرها فطلبوها فأنجزتهم قال ونذرت الله عز وجل ان نجها الله عليها لتخربها فلما قدمت
 المدينة راها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت انما نذرت ان نجها الله عليها لتخربها فأتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 فذكروا ذلك له فقال سبحان الله بئس ما جزتها نذرت الله ان نجها الله عليها لتخربها لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد وفي رواية
 ابن حجر ان نذرت في معصية الله **وحدثنا** ابو الربيع العنكي قال ناخذ عن ابي زيد **ح** وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن
 عبد الوهاب الثقفي كلاهما عن ايوب بهذا الاسناد نحو وفي حديث حماد قال كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من سوابق الحاج وفي
 حديثه ايضا فأتت علي ناقة ذلول مجدسة وفي حديث الثقفي وهي ناقة مدارية **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي قال ناخذ عن يزيد بن زريع عن حميد

وَقَالَ فَقَالَ بَمَا قَالَا

اسلم وفادى بدمج الى دار الكفر ولو ثبت رجوع ال دارهم وهو قاد على التدارك وقوة شوكه عترة
 او نحو ذلك لم يترك ذلك فلا اشكال في الحديث وقد استشكل المازري وقال كيف يرد المسلم الى
 دار الكفر وبهذا الاشكال باطل مردود بما ذكرته **قول** واسرت امرأة من الانصار اي امرأة
 ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وآله **قول** ناقة منوكة اي بعنم الهم وفتح النون والواو المشددة اي بذلة
قول ونذرها اي هو بفتح النون وكسر الذاي اي علوا **قول** صلى الله عليه وسلم
 لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد وفي رواية لا نذرت في معصية الله تعالى اي في نذرك على ان
 من نذر معصية كشراب الخمر ونحو ذلك فنذره باطل لا يتحقق ولا يلزمه كفارة يمين ولا غير باذنه
 قال مالك والشافعي والبخاري وداود وجوزوا العلماء وقال احمد يجب فيه كفارة اليمين للحديث
 المراد عن عمران بن الحصين وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذرت في معصية وكفارة
 كفارة يمين واخرج الجمهور بحديث عمران بن حصين المذكور في الكتاب واما حديث كفارة كفارة
 يمين فضعيف باتفاق المحققين واما قوله صلى الله عليه وسلم ولا فيما لا يملك العبد فهو محمول على
 ما اذا اصناف النذر الى معين لا يملك بان قال ان شئني الله لم يرضي فليشك على ان اعنى عبد طمان او
 اتصدق بثوبه او يداه ونحو ذلك فاما اذا التزم في النذر شيئاً لا يملك فليس فيه نذر مثله قال ان
 شئني الله لم يرضي فليشك على عتق رقبة وهو في ذلك الحال لا يملك رقبة ولا قيمتها فيصح نذره واذا
 شئني الله لم يرضي ثبت العتق في ذمته **قول** ناقة ذلول مجدسة وفي رواية مدارية اما الجرسنة
 فبعنم الهم وفتح الهم والراء المشددة واما الدريرة فبفتح الراء المهملة وبالباء الموحدة والجرسنة والدريرة
 والمنوكة والذلول كل بمعنى واحد وفي هذا الحديث جواز سفر المرأة وحدها بلا زوج ولا محرم ولا غيرها
 اذا كان سفر ضرورة كالحج من دار الحرب الى دار السلام وكالحرب من غير يد منها فاشته ونحو ذلك
 والشيء عن سفرها وحدها محمول على غير الضرورة وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي و
 موافقته ان الكفارة اذا غنمها لا للمسلم لا يملكه وقال ابو حنيفة وآخرون يملكه اذا اجازوه الى
 دار الحرب وحجبه الشافعي وموافق هذا الحديث وموضع الدلالة منه ظاهر والله اعلم

ويقول انه لا يرد شيئاً وانا لا يستخرج به من الشيخ وفي رواية عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه نهي عن النذر وقال انه لا ياتي بخير وانا لا يستخرج به من البغيل وفي رواية ابى هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنذر رواقاً ولا يغني عن القدر شيئاً وانا لا يستخرج به من
 البغيل وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن النذر وقال انه لا يرد من القدر شيئاً قال
 المازري يحتمل ان يكون سبب النهي عن النذر كون الناذر يصير طراً له فياتي به تكلفاً بغير نشاط قال
 ويحتمل ان يكون سببه كون ياتي بالقربة التي التزمها في نذره على صورة المعاوضة للمر
 الذي طلبه فينقص اجره وشان العيادة ان تكون ممحصنة لله تعالى قال القاضي عياض
 ويحتمل ان النهي كونه قد يظن بعض الجملة ان النذر يرد القدر ويصح من حصول المقدر فنهى عنه خوفاً
 من جأله يعتقد ذلك وساق الحديث يؤيد هذا والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم انه لا ياتي
 بخير فمناه ان لا يرد شيئاً من القدر كما بينت في المعاريات الباقية واما قوله صلى الله عليه وسلم لا يستخرج
 به من البغيل فمناه ان لا ياتي بهته القرية تطوعاً محضاً مبتدأ وانما ياتي بها في مقابلة شفاء المريض وغيره
 مما تعلق النذر عليه ويقال نذرتك بغيره بغير الزمان في المضارع ومنها الغتان **قول** عن ابى
 المهلب هو بعنم الهم وفتح الماء واللام المشددة اسم عبد الرحمن بن عمرو وقيل معاوية بن عمرو وقيل
 عمرو بن معاوية وقيل النضر بن عمرو الجرمي البصري والشاعر **قول** سابقه الحاج يعني ناقة
 العضباء وسبق في كتاب البيان العضباء والقنوي والجعد وول من ثلاث ام واحدة
قول صلى الله عليه وسلم اخذتني بحجره حلفائك اي بجماعتي **قول** صلى الله عليه وسلم
 لا يبرح عن قال اني مسلم لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح الى قوله فدي يا لرجلين
 معناه لو قلت كلمة الاسلام قبل الاسلام كنت مالك امرك افلحت كل الفلاح لانه يجوز اسر
 لو اسلمت قبل الاسلام كنت فزت بالاسلام وبالسلامة من الاسر ومن انتقام مالك واما اذا اسلمت
 بعد الاسر فيسقط الجوار فيملك ويبقى الجوار بين الاسر تقاتق والمن والقدار وفي هذا جواز المعاقاة و
 ان اسلام الاسير لا يسقط حق الغانين منه بخلاف ما لو اسلم قبل الاسر وليس في هذا الحديث ان معين

عن ثابت عن انس قال وحد ثنا ابن ابي عمر واللفظ له قال نامروان بن معاوية الفزاري قال ناحيد قال حدثني ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى شيخا يهادى بين ابنيه فقال ما يال هذا قالوا نذران يمشى قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب **حدثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة وابن حجر قالوا ناسماعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن ابي عمرو وعن عبد الرحمن الودعري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ادرك شيخا يمشى بين ابنيه يتوكأ عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا قال ابناهُ يا رسول الله كان عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك واللفظ لقتيبة وابن حجر **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا عبد العزيز يعني الدراوردي عن عمرو بن ابي عمرو وهذا الاسناد مثله **حدثنا** زكريا بن يحيى بن صالح المصري قال نا المفضل يعني ابن فضالة قال حدثني عبد الله بن عياش عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال نذرت اختي ان تمشى الى بيت الله حافية فامرته ان استفتى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمشي ولتركب **حدثني** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال اخبرني سعيد بن ابي ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر الجهني انه قال نذرت اختي فذكر بمثل حديث مفضل ولم يذكر في الحديث حافية وزاد وكان ابو الخير لا يفارق عقبة **حدثني** محمد بن حاتم وابن ابي خلف قال نا روح بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني يحيى بن ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره بهذا الاسناد مثل حديث عبد الرزاق **حدثني** هارون بن سعيد اليبلي ويونس بن عبد الاعلى واحمد بن عيسى قال يونس نا وقال الاخران نا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شماسه عن ابي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين **كتاب الايمان باب النبي عن الحلف بغير الله تعالى** **حدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب عن يونس قال وحديثي حرمله بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا باياكم قال عمر فوالله ما حلفت بهما منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما ذكرا ولا اثرا **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد قال وحديثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال نا عبد الرزاق نا معاوية بن وهب عن ابن شهاب عن ابي هريرة عن ابي شيبه وعمر والنقاد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحلف يا بيه بمثل رواية يونس ومعه **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا الليث قال وثنا محمد بن ابي ربح واللفظ له قال نا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ادرك عمرو بن الخطاب في ركب وعمر يحلف يا بيه فتاداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا باياكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت **حدثنا** محمد بن عبد

لمتش غزوجل و عبد الله بن عمر

النبي صلى الله عليه وسلم راى شيخا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذران يمشى قال ان الله عزوجل عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب وفي رواية يمشى بين ابنيه متوكأ عليهما ويهوى بهما وفي حديث عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تمشى الى بيت الله حافية فامرته ان استفتى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمشي ولتركب اما الحديث الاول فمحمول على العاجز عن المشي فلما ركوب وعليه دم واما حديث اخي عقبة فمعناه تمشى في وقت قدرتها على المشي واذ عجزت عن المشي او حقت مشقة ظاهرة فركب وعليها دم وهذا الذي ذكرناه من وجوب الدم في الصورتين هو ارجح القولين للشافعي وروى قال جماعة والقول الثاني لادم عليه بل يستحب الدم واما المشي حافيا فلا يلزم الحفاء بل لبس الثقلين وقيل جاء حديث اخي عقبة في سنن ابي داود ومينا انما ركبت للبحر قال ان اخي نذرت ان حج ماشية وانا لا تطيق ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله غنى عن مشي اخيك فتركب ولتمت بدنة **قول** صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين باختلاف العلماء في المراد به فحمله جمهور اصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول انسان يريد الا متناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا مثلا فلنشد على حمة او غير ما فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزم به هو الصحيح في ذمينا وحمله مالك وكثيرون او الاكثرون على النذر المطلق كقوله على نذرو حمله احد وبعض اصحابنا على نذر المعصية كمن نذر ان يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء اصحاب الحديث على جميع انواع النذر وقالوا هو بخير في جميع المنذورات بين الوفاء بما التزم وبين كفارة يمين والله اعلم

كتاب الايمان باب النبي عن الحلف بغير الله تعالى **قول** صلى الله عليه وسلم ان الله عزوجل عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب وفي رواية يمشى بين ابنيه متوكأ عليهما ويهوى بهما وفي حديث عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تمشى الى بيت الله حافية فامرته ان استفتى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمشي ولتركب اما الحديث الاول فمحمول على العاجز عن المشي فلما ركوب وعليه دم واما حديث اخي عقبة فمعناه تمشى في وقت قدرتها على المشي واذ عجزت عن المشي او حقت مشقة ظاهرة فركب وعليها دم وهذا الذي ذكرناه من وجوب الدم في الصورتين هو ارجح القولين للشافعي وروى قال جماعة والقول الثاني لادم عليه بل يستحب الدم واما المشي حافيا فلا يلزم الحفاء بل لبس الثقلين وقيل جاء حديث اخي عقبة في سنن ابي داود ومينا انما ركبت للبحر قال ان اخي نذرت ان حج ماشية وانا لا تطيق ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله غنى عن مشي اخيك فتركب ولتمت بدنة **قول** صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين باختلاف العلماء في المراد به فحمله جمهور اصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول انسان يريد الا متناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا مثلا فلنشد على حمة او غير ما فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزم به هو الصحيح في ذمينا وحمله مالك وكثيرون او الاكثرون على النذر المطلق كقوله على نذرو حمله احد وبعض اصحابنا على نذر المعصية كمن نذر ان يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء اصحاب الحديث على جميع انواع النذر وقالوا هو بخير في جميع المنذورات بين الوفاء بما التزم وبين كفارة يمين والله اعلم

وسلم ارفع وايمره ان صدق فجوهر ان هذه كلمة تبرى على اللسان لا تعصم بها اليمين فان قيل فقد اشم الله تعالى بمخوقاته كقوله تعالى والصفات والذاريات والطور والنجم فالجواب ان الله تعالى ان يقسم بما شاء من مخلوقاته تنبها على شرفه **قول** ما حلفت بهما ذكرا ولا اثرا معنى ذكرا ... قائلنا من قبل نفسي ولا اثر ابا المدي حاكيا لما عن غيري وفي هذا الحديث اباحة الحلف بالله تعالى وصفاته كلها وبما يجمع عليه وفيه النبي عن الحلف بغير اسمه سبحانه تعالى وصفاته وهو عند اصحابنا مكروه ليس بمرام **قول** صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا الا الا الله ما امر يقول لا الا الا الله لانه تعالى تعظيم صورة الالهة ما حلفت بها قال اصحابنا اذا حلفت باللات والعزى وغيرهما من الاصنام او قال ان فعلت كذا فانا يهودى او نصرانى او برى من الاسلام او برى من النبي صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك لم ينعقد بيمينه بل عليه ان يستغفر الله تعالى ويقول لا الا الا الله ولا كفارة عليه سواه فله ان لا يذم مذنب الشافعي وماك وجايمر العلماء وقال ابو حنيفة تجب الكفارة في كل ذلك الا في قوله انا مبتدع او برى من النبي صلى الله عليه وسلم او اليهودية واجتج بان الله تم اوجب على الظاهر الكفارة لانه منكر من القول وزور والحلف بهذه الاشياء منكر وزور واجتج اصحابنا والجمهور بظاهر هذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم انا امره يقول لا الا الا الله ولم يذكر كفارة ولان الاصل عدما حتى يثبت فيها شرع وما يقاسم على الظاهر فينتقص بما استثنوه والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم ومن قال لها جرة قال اقامرك فليصدق بمقدار ما امران بقامر الصواب الذي تحيط به في كلامه بهذه المعية قال الخطابي معناه فليصدق بمقدار ما امران بقامر الصواب الذي عليه المحققون وهو ظاهر الحديث انه لا ينقص بذلك المقدار بل يتصدق بما ييسر ما يطلق عليه اسم الصدقة ولو يديه رواية معمر بن زكريا قال باسلم فليصدق بشئ قال القاضي في هذا الحديث دلالة لمذهب الجمهور ان العزم على المعصية اذا استقر في القلب كان ذنبا يكتب عليه بخلاف الناظر الذي لا يستقر في القلب وقد سبقتم المسئلة وضمنتم في اول الكتاب

ابن نمير قال نا ابي قال وحدثنا محمد بن مثنى قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال وحدثني بشر بن هلال قال نا عبد الوارث قال نا ايوب قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير قال ونا ابن ابي عمير قال نا سفيان عن اسماعيل بن امية قال وحدثنا ابن رافع قال نا ابن ابي فديك قال انا الضحاك واين ابي ذئب قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واين رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريح قال اخبرني عبد الكرم كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر بمثل هذه القصة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا يحيى بن يعقوب وحدثنا ابن جريح قال يحيى بن يعقوب انا وقال الاخرون نا اسماعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان خالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف باياؤها قال لا تحلفوا باياهاكم **حدثنا** ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن يونس قال وحدثني حرمله بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلقه باللوات فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقمرك فليصدق **وحدثنا** سويد بن سعيد قال نا الوليد بن مسلم عن الوزاعي قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاستاد وحدثني معمر مثل حديث يونس غير انه قال فليصدق بشئ وفي حديث الوزاعي من حلف باللوات والغزى قال ابو الحسين مسلم هذا الحرف يعني قوله تعالى اقمرك فليصدق بشئ واحد غير الزهري قال ولله زهري نحو من تسعين حقا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشاركة فيه احدا ياسايد جيا **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغي ولا باياهاكم **باب** ندب من حلف يمينا فزاي غيرها خيرا منها ان ياتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه **حدثنا** خلف بن هشام وقتيبة بن سعيد ويحيى بن حبيب الخزازي واللفظ لحلف قالوا نا حماد بن زيد عن غيلان بن جريد عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاوس فبينما نستمحله فقال والله لا احملك وما عندي ما احملك عليه قال فلبثنا ماشاء الله ثم اتى بابل فامرنا بثلاث ذود وعز الذرى فلما انطلقنا قلنا اقول بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلف ان لا يحملكنا ثم حملنا فأتوه فاحبروه فقال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم في والله ان شاء الله لا احلف على يمين ثم اري خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير **حدثنا** عبد الله بن براد الاشعري ومحمد بن العلاء الهمداني وتقارب في اللفظ قال نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ارسلني اصحابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اساله لهم الحملان اذ هم معة في جيش العسرة وهي غزوة تبوك فقلت يا نبي الله ان اصحابي ارسلوني اليك لتحملهم فقال والله لا احملك على شئ وواقفته وهو غضبان ولا اشعر فرجعت حزينتا من منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تخافة ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد في نفسه على فرجعت الى اصحابي فاخبرتهم الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم البت الاسويحة اذ سمعت بلا لآيادي اي عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ هذين القرينين و هذين القرينين وهذين القرينين لست ابعده ابتاعهم حينئذ من سعد فانطلق بهم الى اصحابك فقل ان الله او قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء فاركبوهم قال ابو موسى فانطلقت الى اصحابي بمن فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء

فقال باللوات والغزى ثنا حديثا

عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغي ولا باياهاكم هذا الحديث مثل الحديث السابق في النبي عن الحلف باللوات والغزى قال اهل اللغة والغزى الطواغي اي الاصنام واحدا طائفة ومنه هذه طائفة دوس اي صنم ومعبود يسمى باسم المصدر لطغيان الكفار بعبادته لانه سبب لطغيانهم وكفرهم وكلما جاوز الحد في تعظيمه او غيره فقد طغى فاطغيان الجاذرة الحمد منه قوله تعالى لما طغى الماء اي جاوز الحد وقيل يجوز ان يكون المراد بالطواغي بيتنا من طغى في الكفر وجاوز القدر المعتاد في الشروع عظماءهم وروى هذا الحديث في غير مسلم لا تحلفوا بالطواغيست وهو جمع طاغوت وهو الصنم ويطلق على الشيطان ايضا ويكون الطاغوت واحدا وجمعا ومذكور مؤنثا قال الله تعالى واجتنبوا الطاغوت ان يعبدوها وقال الله تعالى لا يعبدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امرنا ان كفرنا بها **باب** ندب من حلف يمينا فزاي غيرها خيرا منها ان ياتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه **قول** صلى الله عليه وسلم اني والله انشاء الله لا احلف على يمين ثم اري خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير وفي الحديث الآخر من حلف على يمين فزاي غيرها خيرا منها فليات الذي هو خير ويكفر عن يمينه وفي رواية اذا حلف احدكم على اليمين فزاي خيرا منها فليكفر بها واليات الذي هو خير في هذه الاما حديث دلالة على ان من حلف على فعل شئ او تركه وكان الحنث غير من التام اي على اليمين استحباب الحنث وتكفر الكفارة وبها منتهى عليه واجموا على انه لا تجب عليه الكفارة قبل الحنث وعلى انه يجوز تأخيرها عن الحنث وعلى انه لا يجوز تقديمها على اليمين وانحلفوا في جوازها بعد اليمين وقبل الحنث فجزاها مالك والاوزاعي والثوري والشافعي واربعة عشر صحابيا وجماعات من التابعين فهو قول جماهير العلماء لكن قالوا يستحب

كونا بعد الحنث واستثنى الشافعي التكبير بالصوم فقال لا يجوز قبل الحنث لانه عبادة بدنية فلا يجوز تقديمها على وقتها كالصلاة وصوم رمضان واما التكبير بالمال فيجوز تقديمه كما يجوز تعجيل الزكاة واستثنى بعض اصحابنا حنث المعصية فقال لا يجوز تقديم كفارة لان فيها امانة على المعصية والجمهور على اجزائها كغير المعصية وقال ابو حنيفة واصحابه واشتب المالك لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث بكل مال ودليل الجمهور ظهور هذه الاما حديث والقياس على تعجيل الزكاة **قول** اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاوس فبينما نستمحله اي نطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل انما قال **قول** فامرنا بثلاث ذود وعز الذرى وفي رواية بثلاثة ذود يقع الذرى اما الذرى فيضم الزال وكسر بافتح الراء المنخفضة جمع ذرة بكسر الذاو وضمة وذرة كل شئ اعلاه والمراد هنا الاسنة واما الغزى البيضة وكذلك البيضة المراد بها البيض وامسها ما كان فيه بياض وسواد معناه امرنا بابل يعني الاسنة واما قوله بثلاث ذود فممن امانه الشئ ال نفسه وقد صحح بين يطلق الذود على الواو وسبق ايضا صرح في كتاب الزكاة واما قوله بثلاث ذود في رواية خمس فلما ساقاة بينهما اذ ليس في ذكر الثلاث نفي للمس والزيادة مقبولة ووقع في الرواية الاخرة بثلاثة ذود باثبات الباء وهو صحيح يعود الى معنى الابل وهو الابل والاشد العلم **قول** صلى الله عليه وسلم ما انا حملتكم ولكن الله حملكم ترجم البخاري لهذا الحديث قوله تع والى الله خلقكم وما تعملون و اراد ان اصحاب الجاهل مخلوقة لله تع وهذا من باب اهل السنة خلافا للمعتزلة وقال المادودي معناه ان الله تعالى اتاني ما حملتكم عليه ولولا ذلك لم يكن عندي ما احملك عليه وقال القاضي و يجوز ان يكون اوى اليه ان يحلم او يكون المراد تخولم في عموم من امره الله تع بالقسم فيم والشد مسلم **قول** اساله الحملان بعضهم الحاراي الحمل **قول** صلى الله عليه وسلم خذ هذين

كتاب الايمان

قوله اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستعمله لعل معناه في امرهم ولا جلهم وقوله نستعمله مبني على

انه اذا جاء طالبا الحمل لهم ومبليا عنهم انهم يطالبون فكان الكل صاروا مستعملين فنسب الفعل اليهم وهذا التأويل يندفع ما يتوهم من التناقض بين هذه الرواية وبين الرواية الثانية والله تعالى اعلم

الاشعري

ولكن والله لا ادعكم حتى يتطلى معي بعضكم الى من سمع مقالتي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سالتكم ومثنيه في اول مرة ثم اعطاه اياي بعد ذلك لا تظنوا اني حدثتكم شيئا لم يقله فقالوا لى والله انك عندنا المصدق ولتفعلن ما اجبت فانطلق ابو موسى بنقر منهم حتى اتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنعه اياهم ثم اعطاهم بعد فحدثهم بها حديثهم به ابو موسى سواء **حدثني** ابو الربيع العتكي قال نا حاتم بن يحيى بن زيد عن ايوب عن ابى قلابه وعن القاسم بن عامر عن زهدم الجرمي قال ايوب وانا لحدث القاسم احفظ اني لحدث ابى قلابه قال كنا عند ابى موسى فدا عابا ثدته وعليها لحم ودجاج فدخل رجل من بنى تيم الله احمر شبيهة بالمولى فقال له هلم فتلكا فقال هلم فاني قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه فقال الرجل انى رايته ياكل شيئا فقد رتته فحلفت ان لا اطعمه فقال هلم احداثك عن ذلك انى اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستعمله فقال والله لا احملكم وما عندى ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فدعانا فامرنا بخمس ذود غزال ذرى قال فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض اغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انا اتيناك نستحمك وانك حلفت ان لا تعملىنا ثم حملتنا انفسيت يا رسول الله قال انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير وتحملتها فانطلقوا فاما حملكم الله عز وجل **حدثنا** ابن ابى عمير قال نا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابه والقاسم التميمى عن زهدم الجرمي قال كان بين هذا الحي من جرهم وبين الاشعريين ودا واناء فلنا عند ابى موسى الاشعري فقترب اليه طعام فيه لحم ودجاج فذكر نحوه **حدثني** على بن جحر السعدى واسحاق بن ابراهيم وابن نمير عن اسماعيل بن علية عن ايوب عن القاسم التميمى عن زهدم الجرمي **قال** وثنابن ابى عمير قال نا سفيل بن زيد عن ايوب عن ابى قلابه التميمى عن زهدم الجرمي **قال** نا عفان بن مسلم قال نا وهيب قال نا ايوب عن ابى قلابه والقاسم عن زهدم الجرمي قال كنا عند ابى موسى واقبصوا جميعا الحديث بمعنى حديث حاتم بن زيد **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا الصغيق يعنى ابن حزن قال نا مطر الوراق قال نا زهدم الجرمي قال دخلت على ابى موسى وهو ياكل لحم الدجاج وساق الحديث بنحو حديثهم وزاد فيه قال انى والله ما نسيتمها **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا جري عن سليمان التميمى عن ضريب بن ثقيف القيسى عن زهدم عن ابى موسى الاشعري قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله فقال ما عندى ما احملكم والله ما احملكم ثم بعث الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة ذود بقع الذرى فقلنا انا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله فحلف ان لا يحملنا فاتيناها فاجبرنا فقال انى لا احلف على يمين ارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى التميمى قال نا المعتمر عن ابيه قال نا ابو السليل عن زهدم يحدثه عن ابى موسى قال كنا مشاة فاتينا نبي الله صلى الله عليه وسلم يستعمله بنحو حديث جوير **حدثني** زهير بن حرب قال نا مروان بن معاوية الفزارى قال نا يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال اعتم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله فوجد الصبية قد ناموا فاتاها اهله بطعامه فحلف ان لا ياكل من اجل صبية ثم بداله فاكل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرائى غيرها خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه **حدثني** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرنى مالك عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرائى خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل **حدثني** زهير بن حرب قال نا ابن ابى اويس قال حدثنى عبد العزيز بن البطلب عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرائى غيرها خيرا منها فليأتها الذى هو خير وليكفر عن يمينه **حدثني** القاسم بن زكريا قال نا خالد بن مخلد قال حدثنى سليمان يعنى ابن بلال قال حدثنى سهيل فى هذا الاستاد بمعنى حديث مالك فليكفر يمينه وليفعل الذى هو خير **حدثنا** قتبية بن سعيد قال نا جريد بن عبد العزيز يعنى ابن رقيع عن تميم بن طرفة قال جاء سائل الى عدى بن حاتم فسأله نفقة فى ثمن خادمه او فى بعض ثمن خادمه فقال ليس عندى ما اعطيك الا درعى ومغفري فاكتب الى اهلى ان يعطوكهما قال فلم يرض فغضب عدى فقال والله لا اعطيك شيئا ثم ان الرجل رضى فقال اما والله لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم راي اتقى الله عز وجل منها فليات التقوى ما حنثت

قال لى ثنا ٢ و ٣ عن يمينه

للطرق الصحيحة السابقة وقد سبق ان المتابعات يحتمل فيها الضعف لان الاستاد على ما قبلنا وقد سبق ذكر سلم لهذه المسئلة فى اول خطبة كتابه وشرحناه بناك وانه يذكر بعض الاحاديث الضعيفة متابعه للصحيحة وما قولنا انها ليسا قويمين فقد فالقنا الاكثر فقال يعنى بن معين والوزعة بهو ثقة فى الصق وقال ابو حاتم ما به باس وقال هؤلاء الثلاثة فى مسطر الوراق هو صالح وانا ضعفا واورا به عن عطارد فاصفة **قول** عن مزيب بن نعيم ما مزيب فبقتاد معجزة مصغر ونقير لعن النون وفتح القاف واخره راد بن هو الشمور المعروف عن اكثر الرواة فى كتب الاسماء ورواه بعضهم بالفاء وقيل يفسل بالفاء واخره لام **قول** حدثنا ابو السليل هو يفتح السين المهلة وكسر اللام وهو مزيب بن نعيم المذكور فى الرواية الاولى **قول** صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين ثم راي اتقى الله منها فليات التقوى هو يعنى الروايات السابقة فرائى خيرا منها فليات الذى هو بغير

القرئين اى البعير من المقرون احدهما بصاحبه **قول** عن زهدم الجرمي هو بوزاى مفتوحة ثم بادسا كنه ثم وال مملوءة مفتوحة **قول** فى المم الدجاج رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه فيه اياها ثم الدجاج وطاذا الاطعمة ويضع اسم الدجاج على الذكور والاناث وهو بكسر الراء وفتحها **قول** بنهب ابل قال ابل اللقمة النسب الغنيمه وهو يفتح النون وجمع نهاب بكسر الراء ونسب بنهما وهو مصدر يعنى المنسوب كالتحقى يعنى المخلوق **قول** اغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه هو باسكان اللام اى جعلناه غافلا ومعناه كنا سبب غفلة عن يمينه ونسيانه اياها وما ذكرناه اياها اى اغفنا ما اغفنا وهو ذاهل عن يمينه **قول** ثنا الصق يعنى ابن حزن قال ثنا مطر الوراق عن زهدم هو الصق يعنى الصادوك بغير العين واسكانها واكسر اشعر قال الدراقطنى الصق ومطر ليسا قويمين ولم يسمعه مطر من زهدم وانا رواه عن القاسم عن فاستدركه الدراقطنى على مسلم وهذا الاستدراك فاستدركه مسلما لم يذكره مسلما وانا ذكره متابعه

النسيان بعض الرواة بعض العدد والاعتماد فى مثله على اكثر العديين او العديين او الاعداد والله تعالى اعلم **قول** ما حشت يمينى هو بتشديد النون وهو جواب لولا ثم لعلى الاختلاف فى روايات حديث عدى بن حاتم محمول على تعدد الوقائع والله تعالى اعلم

قوله بخمس ذود غزال ذرى ولعل اختلاف العدد بالنظر الى الرصف فاعطاهم النبي صلى الله تعالى عليهم وسلم بستة ابعرة الا ان الخمس منهم غزال ذرى والثلاثة من تلك الخمسة اشد واكمل فى ذلك الوصف فلذا خص الثلاثة فى الرواية الاولى والله تعالى اعلم والاقرب ان مثل هذا

فولدت نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله وحدها ناسخ
ابن عباد وابن ابي عمر واللفظ لابن ابي عمير قالوا ناسقين عن هشام بن عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن
داود نبى الله عليه السلام لا طيفن الليلة على سبعين امرأة كلهن تأتي بغلام يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبة او الملك قل ان شاء الله فلم
يقبل ونسيت قلمي تات واحدة من نسائه الا واحدة جاءت بشق غلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو قال ان شاء الله لم يحدث وكان دركالة
في حاجته **حدثنا** ابن ابي عمير قال ناسفان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد بن محمد
قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال انا معمر بن ابي طائوس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال سليمان بن داود لا طيفن الليلة على سبعين امرأة
تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقل له قل ان شاء الله فلم يقبل فاطاني بهن فلم تلد منهن الا امرأة واحدة نصف انسان قال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحدث وكان دركالة حاجته **حدثنا** زهير بن حرب قال حدثني شعبة قال حدثني ورقاء
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لا طوفن الليلة على تسعين امرأة كلها تأتي بفارس
يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبة قل ان شاء الله فلم يقبل ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة فجاءت
بشق رجل وايم الذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا جمعون **حدثنا** سويد بن سعيد قال نا
حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن ابي الزناد بهذا الاسناد مثله غير انه قال كلها تحمل غلاما يجاهد في
سبيل الله تعالى **باب** النبي عن الاصرار على اليمين فيما يتأذى به اهل الحالف مما ليس بجرام **حدثنا**

بذا قال والذي يتفق من ترجمته البخاري وما ذكره في الباب من القرآن والآثار ان يجوز استعمال لولولا
فيما يكون للاستقبال مما استع من فعله لا يتعارف غيره وهو من باب المنع من فعله لوجود غيره وهو من
باب لولولا لم يدخل في الباب سوى ما هو لا استقبال او ما هو من صحيح متيقن كحديث لولا الهجرة
لكنت امرأ من الانصار وروى الماصي والمنقضي او ما فيه اعتراض على الغيب والقدرا السابق وقد
ثبت في الحديث الآخر في صحيح مسلم قوله صلى الله عليه وسلم وان اصابك شئ فلا تغفل لوان فلت
كذا كان كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل قال القاضي قال بعض العلماء ان اذ قال على جنة الحتم
والقطع بالغيب ان لو كان كذا كان كذا من غير ذكر مشيئة الله تعالى والنظر الى سابق قدره وخطي علم
علينا فاما من قاله على التسليم ورد الامران المشيئة فلا كراهة فيه قال القاضي وشار بعضهم الى ان لولا الحالف
لو قال القاضي والذي عندي انها سواد اذا استعملت فيما لم يحط به الانسان علما ولا هو داخل تحت
مقدور قائلها مما هو يتوكل على الغيب واعتراض على القدر كما نهر عليه في الحديث وشل قول النا فقين
لو اطا عونا ما قتلوا لو كانوا عندنا ما تاوا ما قتلوا لو كان لنا من الامر شئ ما قتلنا بهنا فوالله تعالى
عليهم باطلم فقال قاروا عن انفك الموت ان كنتم صادقين فمثل هذا هو مني عندها هذا الحديث
الذي نحن فيه فاما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فيمن يعين نفسه ان سليمان لوقال ان شاء الله
لجاهدوا اذ ليس هذا ما يدرك بالحق والابتهاد وانما اخبر عن حقيقة العلم الله تعالى به او هو نحو
قول صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم لولوا حوار لم تخن امرأة زوجها فلما مضت بين
هذا وبين حديث النبي عن لود قد قال الله تعالى قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل
الى مضاجعهم ولورود العادو المانوا عنه وكذلك ما جاء من لولا كقول تعالى لولا كتاب من الله سبق
لمسكم ولولا ان يكون الناس امته واحدة لجلنا ولولا ان كان من المسلمين لبنت في بطنه لان الله تعالى
يخزي كل ذلك عما معنى لوياني عن علم خير قطييا وكل ما يكون من لولولا ما يخبر به الانسان عن علمه
استناع من فعله ما يكون فعله في قدرته فلا كراهة فيه لانه اخبار حقيقة عن امتناع شئ بسبب شئ او حصول
شئ لامتناع شئ وتاتي لولوبا لبيان السبب الموجب او النافي فلا كراهة في كل ما كان من هذا الان
يكون كاذبا في ذلك كقول المنا فقين لو علم قتالا لا تبغناكم والله اعلم **باب** النبي عن الاصرار على
اليمين فيما يتأذى به اهل الحالف مما ليس بجرام **قول** صلى الله عليه وسلم لان يبلغ احدكم
بيمينه في اهل ثم لعنه الله من ان يبلى كفارة التي فرض الله ما قول صلى الله عليه وسلم لان يفتح الام
وهو الام القسم وقول صلى الله عليه وسلم يبلغ هو يفتح اليا والام وتشديد الجيم وانم بهمة ممدودة
وتاء مثلثة اي اكثر شامد معنى الحديث انه اذا حلف يميننا يتعلق باله ويحضر دون يمد منه ويكون
الحنث ليس بمعصية فيلحق لان يحنث فيحفل ذلك الشئ ويكفر عن يمينه فان قال لا حنث بل

لا طوفن **وقال** داود عليه السلام لا طوفن **حدثنا**
الاستثناء في شئ من ذلك الا اليمين بالله تعالى **قول** صلى الله عليه وسلم لو قال ان
شاد الله لم يحدث فيه اشارة الى ان الاستثناء يكون بالقول ولا يكفي فيه النية وهذا قال الشافعي
والو حنيفة وماك واحمد والعلامة الاما على عن بعض الامكية ان قياس قول مالك صوة الاستثناء
بالنية من غير لفظ **قول** صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبة او الملك قل ان شاء الله
قد يتخبر به من يقول يجوز انفصال الاستثناء واجاب الجمهور عنه بان يتحمل ان يكون صاحبه
قال لذلك وهو بعد في اثار اليمين وان الذي جرى منه ليس يمين فانه ليس في الحديث تصرح بيمين
والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم لا طوفن وفي بعض النسخ لا طيفن الليلة بها لغتان
فصيحتان طاف بالشيء واطاف به اذا دار حوله وتكرره عليه فهو طائف ومطيف وهو بهننا كناية عن
الجماع **قول** صلى الله عليه وسلم كان سليمان ستون امرأة وفي رواية سبعون وفي رواية
تسعون وفي غير صحيح مسلم تسع وتسعون وفي رواية مائة بذلك ليس يتعارض لانه ليس في ذكر
التعليق نفى الكثير وقد سبق بيان هذا امرات وهو من مفهوم العدد ولا يعمل به عند جماهير الاصوليين
وفي هذا بيان ما خص به الانبياء صلوات الله عليهم من القوة على الحافة هذا في ليلة واحدة
وكان نبينا صلى الله عليه وسلم يطوف على احدى عشرة امرأة لاني الساعة الواحدة كما ثبت في الصحيح وهذا
كله من زيادة القوة والشدة **قول** فحفل كل واحدة منهن فتل كل واحدة منهن غلاما فارسا
يقاتل في سبيل الله هذا قاله على سبيل التمني للجر وقصده الاخرة والجماد في سبيل الله تعالى لانفس من
الدنيا **قول** صلى الله عليه وسلم فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت نصف انسان وفي رواية
جاءت بشق غلام قيل هو الحمد الذي ذكره الله تعالى انه النبي على كرسه **قول** صلى الله عليه
وسلم لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله تعالى هذا محمول على ان النبي
صلى الله عليه وسلم اوى اليه بذلك في حق سليمان لان كل من فعل هذا يحصل له هذا **قول** صلى
الله عليه وسلم فقال له صاحبة او الملك قل ان شاء الله فلم يقبل ونسيت قلمي تات واحدة من نسائه
الظاهر من لفظ وقيل صاحب له ادى وقوله نسى ضبطه بعض الائمة بعنم النون وتشديد
السين وهو ظاهر من الشدة اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم وكان دركالة في حاجته هو يفتح الاراد
اسم من الادراك اي الحاقا قال الله تعالى لا تخاف دركالة **قول** صلى الله عليه وسلم وام النبي
نفس محمد بيده لوقال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فيه جواز اليمين بهذا اللفظ وهو ليم الشواين
الله واختلف العلماء في ذلك فقال مالك والو حنيفة هو يمين وقال اصحابنا ان نوى بر اليمين فهو
يمين والا فلا **قول** صلى الله عليه وسلم لوقال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله لولا لوقال
القاضي عياض هذا يستدل به على جواز قول لولولا قال وقد جاهد في القرآن كثيرا في كلام الصحابة
والسلف وترجم البخاري على هذا باب ما يجوز من اللوادخل فيه قول لود صلى الله عليه وسلم لوان
لي بجم قوة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت رجلا بغير يمينه لرجعت هذه ولودلي الشر لوالعت و
لوا حدتان قولك بالكفر لامت البيت على قواعد ابراهيم ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار وانشال

قوله لان يبلغ هو مبتدأ خبره قوله اثم بهمة الهمة اسم تفضيل اي
اكثر اثما اي الاصرار على مقتضى الحلف لقصد البر الى القسم اكثر اثما
من الحنث فيه مع الكفارة اذا كان مقتضى الشرع الحنث مع الكفارة.

ابن سويد قال لطمت مولى لنا فهربت ثم رجعت قبيل الظهر فصليت خلف ابي فدعاها ودعاني ثم قال امثل منه فعقائمه قال كذا بنى مقررت
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا الا خادم واحدة فلطمها احدنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقوها قالوا ليس لهم خادم
 غيرها قال فليستخذوها فاذا استغنوا عنها فليخلوها سبيلها **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ومحمد بن عبد الله بن نمير واللفظ لابي بكر قالنا ابن
 ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال عمل شيخ فلطم خادما قاله فقال له سويد بن مقرن عجز عليك الاخر وجهها لقد رايتني سابع
 سبعة من بنى مقرن فالتا خادم الا واحدة لطمها اصغرنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار قالوا
 ابن ابي عدي عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال كنا نبيع البرقي دار سويد بن مقرن اخي النعمان بن مقرن فخرجت جارية فقالت
 لرجل منا كلمة فلطمها فغضب سويد فذكر نحو حديث ابن ادريس **وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد** قال حدثني ابي قال ناشبة قال
 قال لي محمد بن المنكدر ما اسمك قلت شعبة فقال محمد حدثني ابو شعبة العراقي عن سويد بن مقرن ان جارية له لطمها انسان فقال له سويد
 اما علمت ان الصورة محرمة فقال لقد رايتني واني لسابع اخوة لي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والتا خادما غير واحد فجرحنا فلطمها فامرنا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** ومحمد بن المثنى عن وهب بن جرير قال ان ناشبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما
 اسمك فذكر بمثل حديث عبد الصمد **حدثنا ابو كامل الجحدي** قال نا عبد الواحد يعني ابن زياد قال نا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه
 قال قال ابو مسعود البدرى كنت اضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم ايا مسعود فلم افهم الصوت من الغضب قال فلما دنت
 متواذاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم ايا مسعود اعلم ايا مسعود قال فالتفت السوط مزيدا فقال اعلم ايا مسعود ان الله اقدر عليك منك
 علي هذا الغلام قال فقلت لا اضرب مملوكا بعد ابد **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا جرير قال وحدثني زهير بن حرب قال نا محمد بن
 حميد وهو المعمرى عن سفين قال وحدثني محمد بن لافع قال نا عبد الرزاق قال نا سفين قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال
 نا ابو عوانة كلهم عن الاعمش باسناد عبد الواحد نحو حديثه غير ان في حديث جرير فسقط من يدي السوط من هيبتة **حدثنا ابو كريب** عن
 ابن العلاء قال نا ابو معاوية قال نا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود الانصاري قال كنت اضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا
 اعلم ايا مسعود الله اقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لولم تفعل
 للفتك النار ولما كنتك النار **حدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم
 التيمي عن ابيه عن ابي مسعود انه كان يضرب غلامه فجعل يقول اعوذ بالله قل فجعل يضربه فقال اعوذ برسول الله فتركة فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم والله والله اقدر عليك منك عليه قال فاعتقه **وحدثني بشر بن خالد** قال نا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة بهذا الاسناد ولم
 يذكر قوله اعوذ بالله اعوذ برسول الله **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابن نمير قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا فضيل بن غزوان
 قال سمعت عبد الرحمن بن ابي نعم قال حدثني ابو هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا ياقام عليه الحد يوم القيمة الا ان
 يكون كما قال **وحدثنا ابو كريب** قال نا وكيع قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسحاق بن يوسف الازرق كلاهما عن فضيل بن
 غزوان بهذا الاسناد وفي حديثهما سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم في التوبة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا وكيع قال نا الاعمش
 عن المعروفين سويد قال مرنا بابي ذر بالريذة وعليه برد وعليه علامة مثله فقلنا يا ابا ذر لوجعت بينهما كانت حلة فقال انه كان بيني
 وبين رجل من اخواني كلام وكانت امه اعجمية فعيرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر اتك

نعتقه و الله تبارك وتعالى و برد

له حرج الوجوه بالضم رخصه ٣ مثنى الارب

عدها اهل اللغة في لحن العوام واجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بانها تفسير من بعض الرواة لان ابن
 عمر نطق بها ومعنى كلام ابن عمر ليس في اعتاقه اجر المثلق تبرعا وانا اعتقته كفارة لعزبه وقيل هو اشتاء
 منقطع وقيل بل هو متصل ومعناه ما اعتقه الا لاني سمعت كذا **قول** لطمت مولى لنا فهربت
 ثم رجعت قبيل الظهر فصليت خلف ابي فدعاها ودعاني ثم قال امثل منه فعقائمه **قول**
 امثل مني معناه عاقبه قها صا وقيل الفعل به مثل ما فعل بك وهذا محمول على تطيب نفس المولى
 المضروب والافلا يجب القصاص في اللطم ونحوها وانا واجبه التعزير لكنه تبرع فامتنع من القصاص
 فيها وفيه الرفق بالموال واستعمال التواضع **قول** ليس لنا الا خادم واحدة كذا هو في جميع
 النسخ والنادم بلاه يطلق على الجارية كما يطلق على الرجل ولا يقال خادما مبرا لها الا في لغة شاذة قليلة
 او مختما في تمنهيب الاسماء واللغات **قول** بلال بن يساف هو يفتح الياء وكسر ياء يقال
 ايضا اساف **قول** عجز عليك الاحر وجهها معناه عجزت ولم تجردان تعزب الاحر وجهها وحر
 الوجه صفة ومارق من بشرته وحر كل شئ افضل واكثر قيل ويحمل ان يكون مراده بقوله عجز عليك اي شغ
 عليك وعجز يفتح الجيم على اللغة الفصحى وبها جاء القرآن عجزت ان اكون مثل هذا الغراب ويقال بكسر
قول فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها هذا محمول على انهم كلهم رضوا بعتقها وتبرعوا
 به والافلا لطمها انما كانت من واحد منهم فسموا بالعتق كغير الذب **قول** اما علمت ان الصورة محرمة
 فيه اشارة الى ما صرح به في الحديث الاخر اذا ضرب احدكم العبد فليعتق الوجه اكرامه ولان فيه محاسن
 الانسان واعفاه اللطيفة الشريفة واذا حصل فيه شين او اثر كان افتح **قول** في حديث
 ابي مسعود اضرب غلاما بالسوط فقال لا النبي صلى الله عليه وسلم اعلم ان ايا مسعود ان الله اقدر
 عليك منك على هذا الغلام فيه الحش على الرفق بالملوك والوعظ والتوبيخ على استعمال العفو وكظم

اللفظ وحمل كما يحلم الله على عباده **قول** حدثنا محمد بن حميد المعمرى هو يفتح الهم واسكان العين
 قيل لا المعمرى لان اصل الى معمر بن راشد وقيل لان كان يتبع اماديت معمر **قول** عن ابي مسعود انه
 كان يضرب غلامه فحمل يقول اعوذ بالله فجعل يضربه فقال اعوذ برسول الله فتركة قال العلماء لعلمه
 لم يسمع استعاذته الا في لغة غنبيه كما لم يسمع نداء النبي صلى الله عليه وسلم او يكون لما استعاذ برسول
 الله صلى الله عليه وسلم وتبرك الله **قول** صلى الله عليه وسلم من قذفت مملوكه بالزنا ياقام
 عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال في اشارة الى انه لا حد على قاذف العبد في الدنيا وهذا مجمع عليه
 لكن يجوز قاذفان العبد ليس نعمن وسوا في هذا كله من يوالى الرق وليس فيه سبب حرية والمدبر
 والمكاتب وام الولد من بعضه حر هذا في حكم الدنيا اما في حكم الآخرة فيستوي لالحد من قاذف لا استواء
 الاحرار والعبيد في الآخرة **قول** سمعت ابا القاسم بن التوبة قال القاصي سمي بذلك لانه
 بعث صلى الله عليه وسلم بقبول التوبة بالقول والاعتقاد وكانت توبة من قبلنا يقتل النفسم قال ويحمل
 ان يكون المراد بالتوبة الايمان والرجوع عن الكفر الى الاسلام واصل التوبة الرجوع **قول** عن
 المعروفين سويد هو بالعين المهمله وبالراء المكسرة **قول** لوجعت بينهما كانت حلة انما قال
 ذلك لان الحلة عند العرب ثوبان ولا تطلق على ثوب واحد **قول** في حديث ابي ذر كان بيني وبين
 رجل من اخواني كلام وكانت امرأ عجمية فغيرت بامر فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيت النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال يا ابا ذر انك امرأتك جارية اما قولك رجل من اخواني فنهاه رجل من المسلمين والظاهر
 ان كان عبدا وانا قال من اخواني لان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اخوانكم وخوانم فمن كان اخوة تحت

امرأفك جاهلية قلت يا رسول الله من سب الرجال سيواياها واقمة قال يا ايا ذرانك امرأفك جاهيلة هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فاطعموهم مما تاكلون والبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم **وحدثنا** احمد بن يونس قال نزهير قال وحدثنا ابو كريب قال نابه معاوية **س** قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد وزاد في حديث زهير وابي معاوية بعد قوله انك امرأفك جاهلية قال قلت على حال ساعتي من الكبر قال نعم وفي رواية ابي معاوية نعم على حال ساعتي من الكبر وفي حديث عيسى فان كلفة ما يغلبه فليبعه وفي حديث زهير فليبعه عليه وليس في حديث ابي معاوية فليبعه ولا فليبعه انتم عند قوله ولا يكلفه ما يغلبه **وحدثنا** احمد بن محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قالنا نحن بن جعفر قالنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعمر بن سويد قال رايت ابا ذر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها فسألته عن ذلك قال فذكر انك سابق رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فغيره بامه قال فاتي الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم انك امرأفك جاهلية اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم عليه **وحدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال انا ابن وهب قال انا عمرو بن الحارث ان بكير بن الاشج حذثني عن العجلان مولى فاطمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق **وحدثنا** القعني قال نادى اود بن قيس عن موسى بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع احدكم خادمة طعاما ثم جاءه به وقد ولي حرة ودخانة فليقعد معه فلياكل فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه اكلة او كيتين قال داود يعنى لقمة او لقتين **وحدثنا** يحيى بن يعجبى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا نصر لسيده واحسن عبادة الله فله اجره مرتين **وحدثنا** زهير بن حرب وعبد بن المثني قالنا نايحيى وهو القطان **س** قال وحدثنا محمد بن نمير قال نا ابي قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن نمير وابو اسامة كلهم عن عبيد الله **س** قال وحدثنا ارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال حدثني اسامة جميعا عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بثل حديث مالك **وحدثنا** ابو الطاهر وخرملة بن يحيى قالنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك المصلح اجران والذي نفس ابي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج ويزامى لاجبت ان اموت وانا مملوك قال وبلغنا ان ابا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت امه لصحبتها قال ابو الطاهر في حديثه للعبد المصلح ولم يذكر المملوك **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا ابو صفوان العموي قال اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد ولم يذكر بلغنا وما بعده **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا نا ابو يعنى عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادى العبد حق الله وحق مولاه كان له اجران قال فحدثنا كعب بن قيس قال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا جوير عن الاعمش بهذا الاسناد **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا محمد بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم المملوك ان يتوفى بحسن عبادة الله وصحابة سيده **وحدثنا** يحيى بن يعجبى قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن عمر

ولا ما بعدنا
 قوله صلى الله عليه وسلم فيك جاهلية اي هذا التمييز من اخلاق الجاهلية فيك خلق من اخلاقهم وينبغي المسلم ان لا يكون فيه شيء من اخلاقهم فغيره النسي من التغيير وتقيص الآباء والامهات - انه من اخلاق الجاهلية - قوله قلت يا رسول الله من سب الرجال سيواياها وامر قال يا ابا ذر انك امرأفك جاهلية معنى كلامي الى ذرا لا اعتد من سب ام ذلك الانسان يعني انه سبى ومن سب انسانا سب ذلك الانسان ابا الساب وامر فانكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا من اخلاق الجاهلية وانا يباح للسب ان يسب الساب نفسه بقدر ما سبه ولا يتعرض لغيره ولا لاسر - قوله صلى الله عليه وسلم هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فاطعموهم مما تاكلون والبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم الضمير في هم اخوانكم يعود الى المالك والامر باطعامهم مما ياكل السيد والباسهم مما يلبس محمول على الاستحباب لا على الابحباب وبهذا يجمع المسلمين واما نفل ابي ذر في كسوة غلامه مثل كسوته فعلى الاستحباب واما يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والشخص سوا كان من منس نفقة السيد والباسه او دونه او فوقه حتى لو قتر السيد على نفسه تقشير افار جاعن عادة امثاله انا زهدا واما شمل لا يملك له التقشير على المملوك والزمان موافقة الا رضاه وجميع العلماء على انه لا يجوز ان يكلف من العمل الا ما يطيق فان كلف ذلك لزمه انما ينفسه او غيره (قوله كلفه ما يغلبه فليبعه وفي رواية فليبعه عليه وهذه الثانية هي الصواب الموافقة لبقاى الروايات وقد قيل ان هذا الرجل المسبوب هو بلال المؤمن - قوله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق هو موافق لحديث ابي ذر وقد شرناه واكسوه بكسر الكاف ومنها الفتان الكسر افصح وبراء القرآن ونبهه بالطعام والكسوة على سائر المومن التي يحتاج اليها العبد والشا اعلم - قوله صلى الله عليه وسلم اذا صنع احدكم خادمة طعاما ثم جاءه به وقد ولي حرة ودخانة فليقعد معه فلياكل فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه اكلة قوله اخوانكم وخولكم هو بفتحين اي خدامكم وعبيدكم الذين يتخولون الامور اي يصلحونها وقيل الخول المحشم والاتباع جمع خائل يقع على العبد والامة ماخوذ من التخويل والتميلك وقيل الرعاية

قوله اخوانكم وخولكم هو بفتحين اي خدامكم وعبيدكم الذين يتخولون الامور اي يصلحونها وقيل الخول المحشم والاتباع جمع خائل يقع على العبد والامة ماخوذ من التخويل والتميلك وقيل الرعاية

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد فمؤم عليه قيمة العدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والافقد عتق منه ما عتق **وحدثنا ابن نمير قال** نا ابي قال قال ناعبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق **وحدثنا شيبان بن فروخ قال** نا جابر بن حازم عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبا له في عبد فكان له من المال قدر ما يبلغ قيمته فمؤم عليه قيمة عدل والافقد عتق منه ما عتق **وحدثنا قتيبة بن سعيد** وعبد بن محمد بن ربح عن الليث بن سعد قال وحدثنا ابن المثنى قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال وحدثني ابو الربيع وابو كامل قال نا حماد وهو ابن زيد قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسماعيل يعني ابن علية كلاهما عن ايوب قال وحدثنا اسحاق بن منصور قال نا عبد الرزاق عن ابن جريح قال اخبرني اسمعيل بن ابي عمير قال وحدثنا محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب قال وحدثنا هارون بن سعيد اليبلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة يعني ابن زيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه وان لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق الا في حديث ايوب ويحيى بن سعيد فانهما ذكرهما في الحديث وقالوا لا ندرى اهو شعبي في الحديث او قاله نافع من قبله وليس في رواية احد منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في حديث الليث بن سعد **وحدثنا عمرو الناقد وابن ابي عمير كلاهما عن ابن عيينة قال** نا ابن ابي عمير نا سفيان عن عمرو عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبد بينه وبين اخيه فمؤم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله ان كان موسرا **وحدثنا حميد بن حميد قال** نا عبد الرزاق قال نا انا عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في عبد عتق ما بقي في ماله اذا كان له مال يبلغ ثمن العبد **وحدثنا محمد بن المثنى** وعبد بن بشار واللفظ لابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن زهير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المملوك بين الرجلين فيعتق احدهما قال يضمن **وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال** نا ابي قال نا شعبة بهذا الاسناد من اعتق شقيقا من مملوك فهو حر من ماله **وحدثني عمرو الناقد قال** نا اسماعيل بن ابراهيم عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن زهير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيقا له في عبد فخلاصه في ماله ان كان له مال فان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال** نا علي بن مسهر وعبد بن بشر قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعلي بن خنيس قال نا انا عيسى بن يونس جميعا عن ابن ابي عروبة بهذا الاسناد وفي حديث عيسى ثم ليستسعى في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه **وحدثنا علي بن حجر السعدي وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا نا اسماعيل وهو ابن علية عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارقت اربعة وقال له قولنا شديدا **وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا حماد قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ابن ابي عمر عن الثقفى كلاهما عن ايوب بهذا الاسناد اما حماد فحدثنا كرواية ابن علية واما الثقفى ففي حديثه ان رجلا من الانصار اوطى عند موته فاعتق ستة مملوكين **وحدثنا محمد بن المنهال الضريبي واحد بن عبد الله قال نا يزيد بن زريع قال نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن علية وحماد باب جواز بيع المدين **وحدثنا ابو الربيع سليمان بن داود العتكي قال نا حماد يعني ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا من الانصار عتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه متى فاشتره نعيم من عبد الله بثمان مائة درهم فدفعها اليه قال عمرو وسمعت جابرا بن عبد الله يقول عبدك********

في شقيقا في ٢ و ٣

وزجر الغيرة على مثل فعله واما اصل الصلوة عليه فلا يد من وجودها من بعض الصحابة وفي هذا الحديث دلالة لندب مالك والشافعي والشافعي وادود وابن جرير والجمهور في اثبات القرعة في العتق ونحوه وان اذا اعتق عبدا في مرض موته او اوصى بعتقه ولا يخرجون من الثلث اقرع بينهم فيعتق ثلثهم بالقرعة وقال ابو حنيفة القرعة باطلة لا دخل لها في ذلك بل يعتق من كل واحد فسطه و يستسعى في الباقي لاننا نأخذ بهذا المذهب وهذا الحديث الصحيح واحاديث كثيرة وقولنا في الحديث فاعتق اثنين وارقت اربعة مرتج في الرد على ابي حنيفة وقد قال يقول ابي حنيفة الشعبي والشافعي وشريح والحسن وحكي ايضا عن ابن المسيب **قول** في الطريق الاخر ثمانية اشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين بهذا الحديث مما استدرجك الدار فطعن على مسلم فقال لم يسمع ابن سيرين من عمران فها يقال وانا سمعت من قاله الخزاز عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران قاله ابن المديني قلت وليس في هذا تصريح بان ابن سيرين لم يسمع عن عمران ولو ثبت عدم سماعه من لم يقدر ذلك في صحة هذا الحديث ولم يتوجه على الامام مسلم فيه عيب لانه اذا ذكر متابعه بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق لنا انظار والله اعلم بالصواب باب جواز بيع المدين **قول** ان رجلا من الانصار عتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه متى فاشتره نعيم من عبد الله بثمان مائة درهم فدفعها اليه معنى اعنفه عن دبر اي دبره فقال له انت حر بعد موتي وسمى هذا تهربا لا يحل

بنا بمعنى الصحبة **قول** صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله وذكر الحديث الاستسعاء وقد سبق في كتاب العتق بسوطة بطرقها وعجب من اعادة مسلم لما بيننا على خلاف عادة من غير ضرورة الى ما ذكرنا وسبق هناك شرحه **قول** صلى الله عليه وسلم قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط قال العلماء وكس الغش والبغس واما الشطط فهو الجور يقال شط الرجل واطش واستشط اذا جار وافطر واجد في مجاوزة الحد والمراد يقوم بقيمة عدل لا ينقص ولا بزيادة **قول** صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيقا من مملوك ابكذاهوني معظم الشغ شقيقا باليد وفي بعضنا شقيقا بكذا وكذا سبق في كتاب العتق وهما لغتان شقق وشقيق كصف ونصيب اي نصيب **قول** ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارقت اربعة وقال له قولنا شديدا وفي رواية ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق ستة مملوكين قولنا فجزاهم هو يشتره بالاي وتخييفا لغتان مشهورتان ذكرهما ابن السكيت وغيره ومعناه قسمهم واما قوله وقال له قولنا شديدا فمعناه قال في شارة قولنا شديدا اكرهه لفظه وتعليقا عليه وقد جاء في رواية اخرى تفسير هذا القول الشديدا قال لولمنا ما صلينا عليه وهذا محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم وصدده كان يترك الصلوة عليه تخليفا

له العبيد في غنمة ومات بعد ذلك عن قريب ويمكن طرق الخير ايضا والحاصل ان الخبر اذا صح لا يترك العمل به بمثل تلك الاستبعاد والله تعالى اعلم.

قوله اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم استبعد وقوع مثل ذلك بانه كيف يكون رجل له ستة عبيد من غير مال ولا مال ولا طعام ولا قليل ولا كثير قلت يمكن ان يكون فقيرا حصل

قَبِيْطِيَّاتٍ عَامٍ أَوْلُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَاسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ نَاسِيفِيَّانَ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عَمْرَ بْنَ جَابِرٍ يَقُولُ دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غِلْمًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ جَابِرٌ فَاشْتَرَاهُ ابْنُ الْعَمَامِ عَبْدًا قَبِيْطِيَّاتٍ عَامٍ أَوْلُ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزَّبَيْرِ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رَجْحٍ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ الزَّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ حَيْثُ حَدَّثَنَا عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** قَالَ تَالُمُغِيرَةَ يَعْنِي الْحَزَامِيَّ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ تَالِيَعِيْبِيَّ بْنَ سَعِيدٍ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكَوَانَ الْمُحَلَّمِ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو عُثَيْبَةَ قَالَ تَالْمُعَاذِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطْرِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيْعٍ وَالزَّبَيْرِ وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا فِي بَيْعِ الْمَدِينِ كُلِّ هُوَ لَأَنَّ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

عَلَيْهِمْ سَلْمٌ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ وَابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ تَالْمُعَاذِ **يَابَ الْقَسَامَةِ** **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** بْنُ سَعِيدٍ قَالَ تَالِيَعِيْبِيَّ وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ يَعِيْبِيَّ وَحَسْبُنَا قَالَ وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُمَا قَالَا خَرَجَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَنَحْوُهُ مَعَ مَسْعُوْدِ بْنِ زَيْدٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَخْتَلِفُ فِي بَعْضِ مَا هُنَاكَ ثَمَّ إِذَا مَحْضَةٍ يَعِجِدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ قَتِيلًا فَدَفَنَهُ ثُمَّ أَمَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَوْهَرٌ تَصَيَّفَ ابْنُ مَسْعُوْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَكَانَ اصْغَرَ الْقَوْمِ فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ قَبْلَ صَاحِبِيَّهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ تَكْفُرُ فِي السَّنَةِ

هذه الرواية من روى المتقدمين المسمى علم قال ابن الحديث هذه الرواية وهم من الراوي لانه اسقط الابدان بين المدعي ولم يذكروا بين ولان من روى الابدان بالمدعى من رواية ما صحاح من طرق كثيرة مشهورة فوجب العلم بها ولا تار معنا رواية من نسي وقال كل من لم يوجب القصاص واقتر على الية بهذا يسمن المدعى علم الا الشافعي واهم فقا لا يقول الجمهور ان هذا يسمن المدعى فان نكل دوت على المدعى عليه واجمع العلماء على ان لا يجب قصاص ولا دية بجرم الدعوى حتى تقترن بها شبهة يغلب الظن بها واختلفوا في هذه الشبهة المعتبرة الموجهة للقسم ولما سجع صور الاول ان يقول المقول في حياته دمي عن فلان وهو قتلني او هزبني وان لم يكن به اثر او فعل في هذا من افعال ما لم يكن او جرحي ويزكر العدم فما سوجب للقصاص عند مالك واليهث وادعى مالك ان ما صح عليه الاثمة قد بما وحدنا قال القاصي ولم يقل بهذا من فقهاء الامصار غير ما ولاروى عن غيرهما وخالف في ذلك العلماء كانه فلم يراع غيرهما في هذا القسم واشترط بعض المالكية وجود الاثر والجرح في كون قسمته واجح ماك في ذلك بقصته بقرة حتى اسرايل و قوله تعالى فنحن امر لوله ببعضنا كذلك يعنى الله الموتى قالوا في الرجل فاخر بقا تلو واجح اصحاب مالك ايضا بان نكل حاله يطلب بها غلظة ان اس فلوشرطان الشهاد وابطلا قول الجروح ادى ذلك الى ابطال الدمار غالبا قالوا لانما حاله يتجرى فيها الجروح الصدق ويتجنب الكذب والمعاصى ويتردد البر والنقوى فوجب قبول قوله واختلف المالكية في انه بل يتقضى في الشهادة على قوله بشهاد لا يد من اثنين الثانية اللوث من غير بينة على معارضة القتل وبهذا قال مالك واليهث والشافعي وبين الیهث شهادة العدل وحده وكذا قول جماعة يسوا عدول الثانية اذا شهد عدلان بالجرح فعاش بعده ايام ثم مات قبل ان يفيق من قال مالك واليهث هو لوث و قال الشافعي واليهث من لا قسمته بنا بل يجب القصاص بشهادة العدلين الراية بل يوجد المتم عنه المقول او قريته او آتيا من جهة ومعرفة القتل وعلمه من سطح دم وغيره وليس هناك سبع ولا غيره ما يمكن احالة القتل عليه او تفريق جماعة عن قتيله فخذ اللوث موجب للقسمته عند مالك والشافعي الخامة ان من ان يقتل طائفتان فوجد بينهما قتيلا فيقسم القسمته عند مالك والشافعي واهم واسبق وعن مالك رواية ان لا قسمته بل فيه دية على الطائفة الاخرى ان كان من احدى الطائفتين وان كان من غيرهما فعمل الطائفتين دية السادسة يوجد الميت في رحمته ان اس قال الشافعي يثبت فيه القسمته وتجب بها الدية وقال مالك هو بدرو قال الثوري والشافعي تجب دية في بيت المال وردى مثله عن عمرو بن السالم ان يوجد في محله قوم او قبيلتهم او مسجدهم فقال مالك واليهث والشافعي واحمد واودود وغيرهم لا يثبت بمجرد القسمته بل القتل بدر لانه قد يقتل الرجل الرجل ويلقيه في محله طائفة ينسب اليهم قال الشافعي الا ان يكون في محله اعداء لا يراي لهم غيرهم فيكون كاللقعة التي جرت بخير فحكم النبي صلى الله عليه وسلم بالقسمته لورثة القتل لما كان بين الانصار وبين اليهود من العداوة ولم يكن هناك سواهم وعن احمد نحو قول الشافعي وقال ابو عينة والثوري ومعلم الكوفيين وجود القتل في محله والقرية بل يوجب القسمته ولا يثبت القسامته عندهم في شئ من الصور السبع السابقة الا انها لاننا عندهم هي الصورة التي حكم النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالقسمته ولا قسمته عندهم الا اذا وجد القتل وبارثا لوقان وجد القتل في المسجد حلف اهل المحلة ووجب الدية في بيت المال وذلك اذا ادعوا على اهل المحلة وقال الاوزاعي وجود القتل في المحلة بل يوجب القسمته وان لم يكن عليه اثر نحوه عن داود بن اذخر كلام القاصي والشافعي قول فذهب عبد الرحمن ليهتم قبيل له الحار ير يد الكبر

الاول قولنا للكبير التعق فيه في در الحياة واما هذا الرجل الانصاري فيقال له ابو بكر واسم الغلام المدعى بتقريب وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي وموافق انه يجوز بيع المدبر قبل موت سيده لهذا الحديث وقياسا على الموصى بعقبة فانه يجوز بيعه بالجماع ومن جوزة ما نشتر وطاؤس وعطاء والحسن وبما هدا حمدا وسحق و ابو ثور و داود وقال ابو عينة ومالك و جمهور العلماء والسلف من الجاهلين والشافعيين والكوفيين رحمهم الله تعالى لا يجوز بيع المدبر قالوا وانما باع النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على سيده وقد جاء في رواية للشافعي والدارقطني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقض به ديتك قالوا وانما دفع الرية ثمة يقضى به ديتك وتاول بعض المالكية على انه لم يكن له مال غيره فذمهم في هذا القائل وكذلك يرد تصرف من تصدق بكل ماله وبذا ضعيف بل باطل والصواب نفاذ تصرف من تصدق بكل ماله وقال القاصي يعاض رحمه الله تعالى الاثمة عندي انه فعل ذلك نظر الاذم يترك لنفسه مالا والبيع ما قد مشاه ان الحديث على ظاهره وان يجوز بيع المدبر بكل حال ما لم يست السيد والله اعلم واجمع المسلمون على صحة الشريعة مذهب الشافعي ومالك والجمهور ان يجب عقبة من الثلث وقال الیهث وذمهم الله تعالى بهون راس المال وفي هذا الحديث نظر الامام في مصالح دينه وامره اياهم بما فيه الفرق بهم وبابطالهم ما يعجز عن تصرفهم التي يمكن ضمها وفيه جواز البيع فيمن يزيد وهو يجمع عليه الا ان وقد كان فيه خلاف ضعيف بعض السلف قوله واشترطه نعيم بن عبد الله وفي رواية فاشتراه ابن النعمان بالنون المفتوحة والهاء المهملة المشددة هكذا هو في جميع النسخ ابن النعمان قالوا هو غلط وصوابه فاشتراه النعمان فان المشتري هو نعيم وهو النعمان سمي بذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت فيها نعمة نعيم والنعمة الصوت وقيل هي السعلة وقيل النخلة والشافعي علم كتاب القسامته والمار بين القصاص والديات ياب القسمته ذكر سلم حديث حويصه ومجتمعة باختلاف الفاظ وطرقه من وجد مجتمعة ابن عمر بن عبد الله بن سئل قتيلا بخبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا دية له ولا ينسب اليه ستمين بينا وسمعنا من صاحبكم او قاتلكم وفي رواية تستحقون قاتلكم او صاحبكم اما حويصه ومجتمعة بنسبته يد اليا فيها وبتحقيقها لغتان مشهورتان وقد ذكرهما القاصي اشهرها الشهد يد قال القاصي حديث القسمته اصل من اصول الشرع وقاعدة من قواعد الاحكام وركن من ارکان مصالح العباد وراضة العلماء كافة من الصحابة و التابعين ومن بعدهم من علماء الامصار الجاهل من والشافعيين والكوفيين وغيرهم رحمهم الله تعالى وان اختلفوا في كيفية الاذمة وروى عن جماعة ابطال ابطال القسمته واذ لا حكم لها ولا عمل بها ومن قال بهذا سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار والحكم بن عيينة ووقادة والبرقلاء ومسلم بن خالد بن عتبة والبخاري وغيرهم وعمر بن عبد العزيز وداود بن اذخر و كالمع بينين واختلف القائلون بها فيما اذا كان القتل عدا اهل يجب القصاص بها فقال معظم الجاهل من وهو قول الزهري وريعيه والزنادة ومالك واصحابه واليهث والاوزاعي واحمد واسحق وابن ثور و داود وهو قول الشافعي في الفداء وروى عن ابى الزبير وعمر بن عبد العزيز قال ابو الزناد قلنا بما واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوا فزون انى لادى انهم الف رجل فما اختلف منهم اثنان وقال الكوفيين والشافعي في اصح قوليه لا يجب بها القصاص وانما تجب الدية ويرمى عن الحسن البصري والشعبي والشافعي عثمان واليهث والحسن بن صالح وروى ايضا عن ابى بكر وعمر بن عباس ومطوية واختلفوا فيمن يكلف في القسمته فقال مالك والشافعي والجمهور يكلف الورثة ويجب الحق بخلهم خمسين يمينا واجتوا بهذا الحديث الصحيح وفيه التفريق بالابتداء بين المدعى بالمدعى وهو ثابت من طرق كثيرة صحاح لانه قد نفع قال مالك الذي اجتمعت عليه الاثمة قد بما و حديثا ان المدعى يردون في القسمته ولان جنبه المدعى صارت قوية باللوث قال القاصي وضعف

قوله **دَبَّرَ رَجُلٌ** مِنَ الْأَنْصَارِ الْجَحِيمِ مِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

التدبير المقيد وحكمه جواز البيع والله اعلم

فصمت وتكلم صا حباة وتكلم معها فذكر والرسول الله صلى الله عليه وسلم قتل عبد الله بن سهل فقال لهم تحلفون خمسين يميننا فستتحقون صا حباة وقاتلكم قالوا وكيف نخلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود وخمسين يميننا قالوا وكيف نقبل أيما قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى عقله **وحدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري قال قال نايحي بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة ورافع بن خديج ان عيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر ففترقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فارتهموا اليه فوجيء اخوه عبد الرحمن وابن عمه حوتصة ومحيصة الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم عبد الرحمن في امر اخيه وهو اصغر منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبير الكبر وقال ليبدأ الاكبر فتكلمها في امر صا حباة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برؤيته قالوا امر لم نشهدا كيف نخلف قال فتبرئكم يهود يايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله قال سهل فدخلت مريد الهم يوم ما فر كضنتي ناقة من تلك الابل ركضت برجلها قال حماد هذا ونحوه **وحدثنا** القواريري قال نايحي بن الفضل قال نايحي بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال في حديثه فعقله رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ولم يقل في حديثه فركضتني ناقة **وحدثنا** عمرو الناقد قال ناسفیان بن عيينة قال وثنا محمد بن المشي قال نايحي بن سعيد عن جميعا عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة بنحو حديثهم **وحدثنا** عبد الله بن مسleme بن قعنب قال ناسفیان بن ياول عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن عبد الله بن سهل بن زيد وعيصة بن مسعود بن زيد الانصاري بن ثمر بن حارثة خرجا الى خيبر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم واهلها يهود ففترقا لاجتباها فقتل عبد الله بن سهل فوجد في شربة مقتولا فدفعه صا حباة ثم اقبل الى المدينة فمشى اخو المقتول عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحوتصة فذكر والرسول الله صلى الله عليه وسلم شان عبد الله وحيث قتل فزعم بشير وهو يحدث عن من ادرك من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم تحلفون خمسين يميننا وتستمحون قاتلكم او صا حباة قالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا فزعم انه قال فتبرئكم يهود بخمسين فقالوا يا رسول الله كيف نقبل ايما قوم كفار فزعم بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله من عنده **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نايحي بن يحيى بن

باب نايحي

صا حباة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر في السن فصمت وتكلم صا حباة وتكلم معها فذكر والرسول الله صلى الله عليه وسلم قتل عبد الله بن سهل فقال لهم تحلفون خمسين يميننا فستتحقون صا حباة وقاتلكم قالوا وكيف نخلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود وخمسين يميننا قالوا وكيف نقبل ايما قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى عقله **وحدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري قال قال نايحي بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة ورافع بن خديج ان عيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر ففترقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فارتهموا اليه فوجيء اخوه عبد الرحمن وابن عمه حوتصة ومحيصة الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم عبد الرحمن في امر اخيه وهو اصغر منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبير الكبر وقال ليبدأ الاكبر فتكلمها في امر صا حباة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برؤيته قالوا امر لم نشهدا كيف نخلف قال فتبرئكم يهود يايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله قال سهل فدخلت مريد الهم يوم ما فر كضنتي ناقة من تلك الابل ركضت برجلها قال حماد هذا ونحوه **وحدثنا** القواريري قال نايحي بن الفضل قال نايحي بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال في حديثه فعقله رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ولم يقل في حديثه فركضتني ناقة **وحدثنا** عمرو الناقد قال ناسفیان بن عيينة قال وثنا محمد بن المشي قال نايحي بن سعيد عن جميعا عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة بنحو حديثهم **وحدثنا** عبد الله بن مسleme بن قعنب قال ناسفیان بن ياول عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن عبد الله بن سهل بن زيد وعيصة بن مسعود بن زيد الانصاري بن ثمر بن حارثة خرجا الى خيبر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم واهلها يهود ففترقا لاجتباها فقتل عبد الله بن سهل فوجد في شربة مقتولا فدفعه صا حباة ثم اقبل الى المدينة فمشى اخو المقتول عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحوتصة فذكر والرسول الله صلى الله عليه وسلم شان عبد الله وحيث قتل فزعم بشير وهو يحدث عن من ادرك من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم تحلفون خمسين يميننا وتستمحون قاتلكم او صا حباة قالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا فزعم انه قال فتبرئكم يهود بخمسين فقالوا يا رسول الله كيف نقبل ايما قوم كفار فزعم بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله من عنده **وحدثنا** يحيى بن يحيى بن

ابو اسحق المروزي عن اصحابنا بنحوه من اهل الزكوة لهذا الحديث فانما يظن به وقال جمهور اصحابنا وغيرهم معناه اشتراه من اهل الصدقات بعد ان ملكوا ثم دفعوا ثمنها الى اهل القيتل وعلى القاضي من بعض العلماء انه يجوز صرف الزكوة في مصالح العامة وتناول هذا الحديث عليه وتاويل بعضهم على ان اولياء القيتل كانوا محتاجين ممن تباح لهم الزكوة وهذا تاويل باطل لان هذا قدر كثير لا يدفع الى الواحدة المايل من الزكوة بخلاف اشرف القبائل ولانه سماه دينه وتاويل بعضهم على انه دفع من سهم المؤلفة من الزكوة استملا فاليهود يعلمون وبنوا ضعيف لان الزكوة لا يجوز صرفها الى كافرا لما حكينا عن اليهود اشتراها من اهل الصدقة وفي هذا الحديث انه يعني الامام مراعاة المصالح العامة والا بهتاهم باصلاح ذات اليمين وفيه اثبات القسامة وفيه الابدان يمين المدعي في القسامة وفيه رد اليمين على المدعي عليه اذا نكل المدعي في القسامة وفيه جواز الحكم على الغائب وسماع الدعوى في الدماء من غير حضور الخصم وفيه جواز اليمين بالنظر وان لم يتيقن وفيه ان الحكم بين المسلم والكافر يكون بحكم الاسلام قول قوله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم بهذا مما يجب تاويله لان اليمين انما تكون على الوارث خاصة لا على غيره من القبيلة وتاويله اصحابنا ان معناه يؤخذ منكم خمسون يميننا والمال فم الورثة فلا يحلف احد من الاقارب غير الورثة يحلف كل الورثة ذكورا كانا او انثى سوا كان القتل عمدا او خطأ بذميب الشافعي وبه قال ابو ثور وابن المنذر ووافقنا مالك فيما اذا كان القتل خطأ واما في العمدة قال يحلف الاقارب خمسين يميننا ولا تحلف النساء ولا الصبيان ووافق ربيعة والليث والاوزاعي وادم ودادود وابل الظاهر واجتج الشافعي بقوله صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يميننا فستمحون صا حباة فبطل الحالف هو المستحق الدية والقصاص ومعلوم ان غير الوارث لا يستحق شيئا فدل على ان المراد حلف من يستحق الدية **قول** على الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برؤيته بضم الراء الجبل والمراد بنا الجبل الذي يربط في رقيقة القاتل ويسلم فيه الى ولي القيتل وفي هذا دليل من قال ان القسامة ثبتت فيما القصاص وقد سبق بيان هذا بسبب العلماء فيه وتاويله القائلون لا قصاص بان المراد ان يسلم ليستوفي منه الدية كونها ثبتت عليه وفيه ان القسامة انما تكون على واحد وبه قال مالك وادم وقال اشهب وغيره يحلف الاولياء على ما شاؤوا ولا يقتلون الا واحدا وقال الشافعي ان ادعوا على جماعة طفقوا عليهم وثبتت عليهم الدية على الصحيح عند الشافعي وعلى قول لانه يجب القصاص عليهم وان حلفوا على واحد استحقوا عليه وحده **قول** قوله فدخلت مريد الهم يوم ما فر كضنتي ناقة من تلك الابل ركضت برجلها المراد بكسر الميم فتح الباب بالموضع الذي يجمع فيه الابل ونجس والربد الجبس ومعنى ركضتني رفسنتي واداه بهذا الكلام انه ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا **قول** فوجد في شربة مقتولا الشربة بفتح الشين الجوز والراد وهو جوص يكون له قول انقاد كذا في جمع النسخ الموجودة بالهزة فالنون فالقاف لكن لا مدخل للمعنى ان النظم كما لا يخفى ولعل كان اقاد على وزن اقام اعني من الافعال لامن الانفعال بمعنى تقدم كما في القاموس اقاد فلان تقدم فخره فان سون الى القاد فمعنى اقاد ما ملئني اي تقدم في مقابلتي والله اعلم كذا في حاشية الاحمدية اقول وفي نسخة المسربة من انقاد معاني ١٢

سعيد بن بشير بن يسار بن ابي حاشية يقال له عبد الله بن سهل بن زيد انطلق هو ابن عملة يقال له عيصة ابن مسعود بن زيد وسابق الحديث بنوحديث الليث الى قوله فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قال يحيى بن بشر بن يسار قال اخبرني سهل بن ابي حاشية قال لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض بالهريد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا ابي قال نا سعيد بن عميد قال نا بشير بن يسار الانصاري عن سهل بن ابي حاشية الانصاري انه اخبره ان نفرادهم انطلقوا الى خيبر ففتقوا فيها فوجدوا واحدا منهم قتيلًا وسابق الحديث وقال فيه فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة **حدثني** اسحاق بن منصور قال نا بشير بن عمر قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني ابو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن ابي حاشية انه اخبره عن رجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل وعيصة خرجوا الى خيبر من جهدا اصابهم قاتل عيصة فاخبرنا عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في عين او فقير قاتل يهود فقال انتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه فما قبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم اقبل هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب عيصة ليتكلم هو الذي كان بخيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة كبريت يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم عيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امان يدو واصحابكم وامان يؤذونوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم في ذلك فكتبوا انا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحيصة وعبد الرحمن اتخلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال فتخلف لكم يهود قالوا ليسوا مسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة من ابل الصدقة فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا انا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحيصة وعبد الرحمن اتخلفون وتستحقون دم صاحبكم حتى ادخلت عليهم الدار فقال سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء **حدثني** ابو الطاهر وحرملة بن يحيى قال ابو الطاهر نا وقال حرمله انا ابن وهب قال اخبرني يونس بن اشعث قال اخبرني سليمان بن عبد الرحمن بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية **حدثنا** محمد بن ابي رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال حدثني ابن شهاب بهذا الاستاد مثله وزاد وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من الانصار في قتيل ادعوه على اليهود **حدثنا** حسن بن علي الحلواني قال نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح بن ابن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن سليمان بن يسار اخبره عن ناس من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن جريج **يا حكام المجاهدين المرتدين** **حدثنا** يحيى بن يحيى التيمي وابوبكر بن ابي شيبة كلاهما عن هشيم واللفظ يحيى قال نا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد بن انس بن مالك ان ناسا من خزينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة فاجتووها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتنشروا من الباتها وابوالها ففعلوا فصحو اثم مالوا على الرعاء فقتلوه ثم ارتدوا عن الاسلام وساقوا وود رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في اثرهم قاتلهم فقطع ايديهم وارجلهم سمل اعينهم تركهم في الحرة حتى ماتوا **حدثنا** ابو جعفر محمد بن الصباح وابوبكر بن

بمسلمين
في اصل النخلة وبجر شرب كثرة وثر - قوله لندر كضتي فريضة من تلك الفرائض المراد بالفرينة هنا الناقه من تلك النوق المفروضة في الدين ونسبي المدفوعة في الزكوة او في الدين فريضة لانها مفروضة اي مقدرة بالنسب والعدو واما قول المازري ان المراد بالفرينة هنا الناقه المرنة فقد غلط فيه والنقل العلم قوله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة هذا آخر الفتاوى الذي لم يسمه ابراهيم بن سفيان من سلم وقد قدمنا بيان اوله وقوله عقيب هذا حديثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا بشير بن عمر قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني ابو ليلى هو اول سماع ابراهيم بن سفيان من سلم من هذا الوجه كذا هو في معظم النسخ وفي نسخة الحافظ ابن عساكر ان آخر الفتاوى آخر حديثنا اسحق بن منصور هذا الذي ذكرناه واول السماع قوله عقبه حدثني ابو الطاهر وحرمله بن يحيى والاول اصح - قوله وطرح في عين او فقير الفقير هنا على لفظ الفقير من اديمين والفقير هنا البئر القرية القعر الواسعة الغم وقيل هو الحفرة التي تكون حول النخل قوله صلى الله عليه وسلم امان يدو واصحابكم وامان يؤذونوا بحرب معناه ان ثبت القتل عليهم بقسائكم فاما ان يدوا واصحابكم اي يدفونوا اليهم واما ان يعلمون انهم مستنون من التزام احكامنا فينتقص عندهم ويصيرون حربا لنا وفيه دليل لمن يقول الواجب بالقسامة الدينية دون القصاص قوله خرجوا الى خيبر من جهدا يصح قوله ويؤلف العمامة والمشقة والمشفقة والله اعلم **يا ب** حكم المجاهدين والمرتدين فيه حديثنا العزيمين انهم قد جاور المدينة فاسلوا واستوفوا وسمعت اجسامهم فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج الى ابل الصدقة فخرجوا فضحوا فقتلوا الراعي وارتدوا عن الاسلام وساقوا الذود فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في اثرهم فقطع ايديهم وارجلهم وسم الله عليهم في الحرة يستسقون فلما يستفون حتى ماتوا بهذا الحديث اصل في عناية المجاهدين وهو موافق لقول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض واختلف العلماء في المراد بهذه الآية الكريمة فقال مالك بن يحيى في تفسيره الامام بين هذه الامور ان يكون المجاهدين قد قتل نيتهم وقد قال ابو حنيفة والومصعب الماسكي الامام بالنيابة وان قتلوا او قاتل الشافعي واخرون هي على التقسيم فان قتلوا ولم ياذوا المال قتلوا وان قتلوا واخذوا المال قتلوا وصلبوا فان اخذوا المال ولم يقتلوا قتلوا ايديهم وارجلهم من خلاف فان اخذوا السبل ولم ياذوا شيئا ولم يقتلوا قتلوا حتى يبرزوا وهو المراد بالنفي عندنا قال ابن

مرد به الافعال مختلفة فكانت عقوباتها مختلفة ولم يكن التمييز وثبت احكام المجاهدين في الصحراء وبل ثبتت في الامصار فيه خلاف قال ابو حنيفة لا تثبت وقال مالك والشافعي تثبت قال القاضي عياض واختلف العلماء في معنى حديث العزيمين في هذا فقال بعض السلف كان هذا قبل نزول العمدة واية المجاهدين النبي عن المثلة وهو منسوخ وقيل ليس منسوخ وفيه نزول آية المجاهدين واما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بهم ما فعل قاصا لانهم فعلوا الرماة مثل ذلك وقد رواه سلم في بعض طرقه ورواه ابن اسحاق وموسى بن عقبه واهل السير والزبدي وقال بعضهم النبي عن المثلة نهي تنزيه ليس بجرام واما قوله يستسقون فلا يسقون فليس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك ولا نهي عن سقيهم قال القاضي وقد اجمع المسلمون على ان من وجب عليه القتل فاستسقى لا يمنع الماء قسدا فيجمع عليه عذبا بان قتلته قد ذكر في هذا الحديث الصحيح انهم قتلوا الرماة وارتدوا عن الاسلام وحينئذ لا يبقى لهم حرمة في سقي الماء ولا غيره وقد قال اصحابنا لا يجوز لمن معد من الماء ما يحتاج اليه للطلاء ان يسقيه لم يرتد فان الموت من العطش وتيمم ولو كان ذميا او بيعة وجب سقيه ولم يجز الوضوء به حينئذ والله اعلم **قوله** ان ناسا من عزيمته هي بعض العين المملة ففتح الراء واخر بانون ثم باد وحى تبيلته معروفة **قوله** قد جاور المدينة فاجتووها هي بالجيم والشفاة فوق ومعناه استوفوها كما فسره في الرواية الاخرى اي لم تؤذوهم وذكروها سلم اصحابنا قالوا وهو مشتق من الجوى وهو دل في الجوف ... **قوله** صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتنشروا من الباتها وابوالها ففعلوا فضحوا في هذا الحديث انما ابل الصدقة وفي غير مسلم انما القاح النبي صلى الله عليه وسلم وكلاهما صحيح وكان بعض الابل ابل الصدقة وبعضها للنبي صلى الله عليه وسلم واستدل اصحاب مالك واحمد بهذا الحديث ان بول ما يول كل حمة وروثها بمران واجاب اصحابنا وغيرهم من القائلين بجما ستيمان شربهم الا بوال كان للشداوي وهو جائز بكل النجاسات سوى الخمر والسكرات فان قيل كيف اذن لهم في شرب لبن الصدقة فالجواب ان ابناهما للمحتاجين من المسلمين وهو لا اذ ذلك سمع **قوله** ثم مالوا على الرماة فقتلوه وفي بعض الاصول المعتمدة الرماة وبها النحاة يقال راع وراعاة كقاص وقنفاة وراع وراعا بسر الرماة وبالمد مثل صاحب وصحاب - **قوله** وسلم ايديهم كذا هو في معظم النسخ سلم باللام وفي بعضها سمر بالراء والميم فنفذته وضبطناه في بعض المواضع في البخاري سمر بشدة يد الميم وفي سلم باللام نقبا واذهب ما فيها ومعنى سمر بالراء كغلبها بما يمرميمة وقيل بها معنى **قوله** لم

ابن شيبه واللفظ لابن بكرو قال نايب محمد بن عثمان عن حماد بن اسحق عن ابي قلابه قال حدثني ابي عبد الله عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته المنة فاستوحشوا الارض وسقمت اجسامهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا تخرجون مع راعيتا في ابله فتصيرون من ابوالها والبائنه فقالوا بلى فخرجوا فشرىوا من ابوالها والبائنه فصعدوا الراعي وطردوا ابله فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في آثارهم فأدركوهم فبعتهم فامرهم بقطع ايديهم ورجلهم وسمر اعينهم ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا وقال ابن الصياح في روايته واطردوا والنعم قال وسميت اعينهم **وحدثنا** هارون بن عبد الله قال قال ناسليمان بن حرب قال نايتنا ابن زيد عن ايوب عن ابي رجاء مولى ابي قلابه قال قال ابي قلابه نايس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم من عكل او عرينة فاجتؤوا المدينة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقاج وامرهم ان يشربوا من ابوالها والبائنه بمعنى حديث حماد بن عثمان وقال وسميت اعينهم والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا معاذ بن معاذ قال وحدثنا احمد بن عثمان النوفلي قال نا زهير السمان قال نا نايب عون قال نا ابورجاء مولى ابي قلابه عن ابي قلابه قال كنت جالسا خلف عمر بن عبد العزيز فقال للناس ما تقولون في القسامة فقال عنيسة قد حدثنا انس بن مالك كذا وكذا فقلت اياي حدث انس قد مر على النبي صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بنحو حديث ايوب وحماد قال ابوقلابه فلما فرغت قال عنيسة سبحان الله قال ابوقلابه فقلت اتهمني يا عنيسة قال لا هكذا نا انس لن تر الواعيه يا اهل الشام ما دام فيكم هذا او مثل هذا **وحدثنا** الحسن بن ابي شبيب الحراني قال ثنا مسكين وهو بن بكير الحراني قال انا الازاعي قال حدثنا عبد الرحمن الدارمي قال نا محمد بن يوسف عن الازاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابه عن انس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر من عكل بنحو حديثهم زاد في الحديث ولم يحسمهم **وحدثنا** هارون بن عبد الله قال نا مالك بن اسماعيل قال نا زهير قال نا سمك بن حرب عن معاوية بن قرة عن انس بن مالك قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من عرينة فاسلموا ويايعوه وقد وقع بالمدينة الموم وهو البرسم ثم ذكر بنحو حديثهم زاد وعدة شباب من الانصار قريب من عشرين فاسلمهم اليهم بعت معهم فانفقوا يقتص اثرهم **وحدثنا** هذاب ابن خالد قال نا هام قال نا قتادة عن انس قال وحدثنا ابن المثنى قال نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن انس وفي حديث هام قدم على النبي صلى الله عليه وسلم رهط من عرينة وفي حديث سعيد من عكل وعرينة بنحو حديثهم **وحدثنا** الفضل بن سهل الازاعي قال نا يحيى بن غيلان قال نا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس قال نا سبل النبي صلى الله عليه وسلم اعين او انك لانهم سبلوا اعين الرعاء باب ثبوت القصاص في القتل بالجرح وغيره من المحدثات والمشقات وقتل الرجل بالمرأة **وحدثنا** محمد بن المثنى وعهد بن بشار واللفظ لابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك نا يهوديا قتل جارية على او صاح لها فقتلها بجرح قال فجى بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمى فقال لها اقلك فلان فاشارت براسها ان اوتى لها الثانية فاشارت براسها ان لا تمسها الا الثالثة فقالت نعم واشارت براسها فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين **وحدثنا** يحيى بن حبيب الجارثي قال نا خالد يعنى ابن الجارثي قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابن ادريس كلاهما عن شعبة بهذا الاستناد نحوه وفي حديث ابن ادريس فوضع راسه بين حجرين **وحدثنا** محمد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا مخرج عن ايوب عن ابي قلابه عن انس ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار على حللها ثم القاها في القليب ورضخ راسها بالجارة فاخذ فاقى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر به ان يرجم حتى يموت فرجم حتى مات **وحدثنا** اسحاق بن منصور قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال نا اخبرني مخرج عن ايوب بهذا الاستناد مثله **وحدثنا** هذاب بن خالد قال نا هام قال نا قتادة عن انس بن مالك ان جارية وجد راسها قد صق بين حجرين فسالوها من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا اليهودي فامت براسها فاخذ اليهودي فاقفر فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسلم ان يرض راسه بالجارة **باب الصائل على نفس الانسان وعضوه** اذا دفعه الموصول عليه فاتفق عليه **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال

فارس قوامات
 بلقاج هي جمع لقطة بكسر اللام وفتحها وهي الناقة ذات الدر **قول** ولم يحسم اي ولم يحسم اي ولم يحسم اي
 والمسم في اللقطة هي العز في النار ليقتطع الدم **قول** وقع بالمدينة الموم وهو البرسام الموم
 يضم الميم واسكان الواو اما البرسام بكسر الباء وهو نوع من اقطال العقول ويطلق على ورم الراس وورم
 الصد وهو ممر بصل الغلظة سر ياينة **قول** وبعث معمم فانما يقتض اثرهم القائف
 هو الذي يتبع الآثار ويميزها **باب** ثبوت القصاص في القتل بالجرح وغيره من المحدثات
 والمشقات وقتل الرجل بالمرأة **قول** ان يهوديا قتل جارية على او صاح لها فقتلها بجرح
 فجي بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمى فقال لها اقلك فلان فاشارت براسها ان لا تمسها
 الا الثالثة فاشارت براسها ان لا تمسها الا الثالثة فقالت نعم واشارت براسها فقتله رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بين حجرين وفي رواية قتل جارية من الانصار على حللها فاقى به النبي صلى الله عليه وسلم
 ورضخ راسها بالجارة فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجم حتى يموت فرجم حتى مات وفي رواية
 ان جارية وجد راسها قد صق بين حجرين فسالوها من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا اليهودي
 فامت براسها فاخذ اليهودي فاقفر فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرض راسه بالجارة فامت
 الاضاح بالصاع والجمجمة فمى قطع ففقه والمراد على فضة كما فسره في الرواية الاخرى **قول** وهو
 رمي يوقية الحياة والروح والقليب البيروني قوله رخصه بين حجرين ورضخها بالجارة وجرحه بجارة هذه
 الالفاظ معناها واحد لانها اذا وضخ راسه في جرحه يجره ففقهه فم وقد صق وقيل مكنس ان رخصه الرجم

لص رضخ الحمى كمنع ومضرب كسر باء القاموس
 المعروف مع الرضخ لقوله ثم القاها في القليب وفي هذا الحديث فوائد منها قتل الرجل بالمرأة وهو باجماع
 من يعتد به ومن ان الجاني عند القتل قصاصا على الضمة التي تولى فان قتل بسيف قتل هو بسيف
 وان قتل بحجر او خشب او نحوها قتل بشدة لان اليهودي رضخها فرضخ يهوديا ثبوت القصاص من في
 القتل بالمشقات ولا تقتض بالمددات وبهذا ذهب الشافعي ومالك واحمد وجه ابهر العلماء وقال
 ابو حنيفة رضي الله عنه لا يقتض من المددات او جرح او خشب او كان معروفنا بقتل الناس
 بالنجنيق او باللقاء في النار او خلفت الرواية عنه في منقل الحديد كالدروس اما اذا كانت الجانية
 شبيهة بما ان قتل بما لا يقصد به القتل فالبا فتعقد القتل به كالعضا والسوط والعترة والقنبيط و
 البندقة ونحوها فقال مالك واليشع بن يحيى في القود وقال الشافعي والابو حنيفة والازاعي والثوري
 واحمد والشافعي والابو ثور وجه ابهر العلماء من الصحابة وان لم يجز لاقصاص فيه والاشافعي ومنها
 وجوب القصاص على الذي يقتل المسلم ومنها جواز سؤال الجريح من جرحك وفاودة السؤال ان
 يعرف التهم ليطالب فان اقرت عليه القتل وان انكرها لقول قوله مع يمينه ولا يزره شيء بمجرد
 قول الجرح بهذا مينا ومذهب الجاهلير وقد سبق في **باب** القسامة ان مذهب مالك ثبوت
 القتل على التهم بمجرد قول الجرح وتعلقوا به المديت وهذا تعلق باطل لان اليهودي اعترف كما
 مره في مسلم في احدي رواياته التي ذكرنا باننا قتل باعة الله اعلم **باب** اسنان على
 نفس الانسان او عضوه اذا دفعه الموصول يدين كلف نفسه او عضوه لافلان يدين

ناشبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى بن مينة او ابن امية رجلا فعص احداهما صاحبه فانتزع يده من فيه فنزع ثنيته وقال ابن المثنى ثنيته فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايضاحكم كما يعرض الفحل لاديه له **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار قالوا **ناحمد بن جعفر** قال ناشبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثني ابو عتاتان** المسمي قال نكعتا يعلى ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين ان رجلا عصى ذراع رجل فجد به فسقطت ثنيته فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فابطله وقال اردت ان تاكل لحمه **وحدثني ابو عتاتان** المسمي قال نكعتا يعلى ابن عن قتادة عن يديل عن عطاء ابن ابي رباح عن صفوان بن يعلى ان اجير يعلى بن مينة عصى رجل ذراعه فجد بها فسقطت ثنيته فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فابطلها وقال اردت ان تقضمها كما يقضم الفحل **حدثنا احمد بن عثمان** التوفلي قال ناقريش بن انس عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران بن حصين ان رجلا عصى يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيته او ثمانية فاستعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تامرني تامرني ان امركا يدك في فيك تقضمها كما يقضم الفحل ادفع يدك حتى يعصها ثم انزعها **حدثنا شيبان بن فروخ** قال نكعتا يعلى بن عطاء عن صفوان بن يعلى بن مينة عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وقد عصى يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيته يعنى الذى عصىه قال فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم وقال اردت ان تقضمها كما يقضم الفحل **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابواسامة قال نا ابن جريح قال اخبرني عطاء قال اخبرني صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه قال غزت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال وكان يعلى يقول تلك الغزوة اوثق عملي عندي فقال عطاء قال صفوان قال يعلى كان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما يد الاخر قال لقد اخبرني صفوان انهما عصى الاخر فانزع العض من يده من في العاض فانتزع احدى ثنيته فاتيا النبي صلى الله عليه وسلم فاهد ثنيته **وحدثنا عمرو بن زرارة** قال نا اسماعيل ابن ابراهيم قال اخبرنا ابن جريح بهذا الاستناد نحوه **باب اثبات القصاص في الاسنان وما في معناها** **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عفان قال نا حماد قال نا ثابت عن انس ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص القصاص فقالت ام الربيع يا رسول الله

قوله يعلى ابن هاشم

قوله قاتل

يعلى بن مينة او ابن امية رجلا فعص احداهما صاحبه فانتزع يده من فيه فنزع ثنيته فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايضاحكم كما يعرض الفحل لاديه له وفي رواية ان اجير يعلى عصى رجل ذراعها ما مينة فعض اليم واسكان النون وبعد باياء مشاة تحت وهي ام على وقيل جدته واما امية فهو ابو يعلى ان يقال يعلى بن امية ويعلى بن مينة واما قوله ان يعلى هو العضوض وفي رواية ثمانية واثلاثة ان العضوض هو اجير يعلى لا يعلى فقال المفاظ الصحيح المعروف انه اجير يعلى لا يعلى ويحتمل انها قضيتان جرتا على ولا جيرة في وقت ادويتين وقوله صلى الله عليه وسلم كما يعرض الفحل هو بالاد المملة اى الفحل من الابن وغيرها وهو اشارة الى تحريم ذلك وفي هذا الحديث دلالة لمن قال ان اذا عصى رجل يده غيره فنزع العضوض يده فسقطت اسنانه العاض او نكعتا ليعلى ليعلى عليه وبهذا ذهب الشافعي وابي حنيفة وكثير من اولاد الكثرين وقال مالك يضمن قوله صلى الله عليه وسلم تقضمها كما يقضم الفحل هو يفتح الضاد فيها على اللغزة الفصيحة ومعناه تقضمها قال اهل اللغة التقضم باطراف اللسان **قوله** صلى الله عليه وسلم ما تامرني تامرني ان امره ان يعرض يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل ادفع يدك حتى يعصها ثم انزعها ليس المراد بهذا امره بدفع يده ليعصها واما معناه الا انكار عليه اى انك لا تدرع يدك في فيه بعضنا فكيف تنكر عليه ان ينزع يده من فيك وتطالبه بما جنى في جذبه لذلك قال القاسمي وهذا الباب مما يتبعه الدار قلبي على مسلم لانه ذكر اولاد يعلى شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى و ذكر مسلم عن معاذ بن هشام عن امية عن قتادة ثم عن شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى ثم عن همام عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث ابن جريح عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث معاذ عن امية عن قتادة عن يديل عن عطاء عن صفوان بن يعلى وهذا اختلاف على عطاء وذكر ايضا حديث قريش بن لؤس عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى و من عمران ولم يخرج البخاري لابن سيرين عن عمران شيئا والله اعلم قلت لا انكار على مسلم في هذا لوجوهين احدهما لا يلزم من الاختلاف على عطاء ضعف الحديث ولا من كون ابن سيرين لم يهرج بالسمع من عمران ولا روى البخاري عنه شيئا ان لا يكون سمع منه بل هو معدود ضمن سمع منه والثاني لو ثبت ضعف هذا الطريق لم يلزم منه ضعف المتن فانه صحيح بالطرق الباقية التي ذكرها مسلم وقد سبق مرات ان مسلما يذكر في التاليفات من يهودون شرط الصحيح والله اعلم **باب اثبات القصاص في الاسنان وما في معناها** **قوله** من انس ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص القصاص فقالت ام الربيع يا رسول الله القصاص من فلانة والله لا يقص منها فقالت النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله يا رسول الله القصاص كتاب الله قال لا والله لا يقص منها ابدا قال فما زالت حتى قبلوا الية فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو قسم على الله لاره هذه رواية مسلم وخالف البخاري في روايته فقال عن انس بن مالك ان الربيع كسرت ثنيته جارية وطلبوا اليها العفو ف اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فابوا الا القصاص فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن النضر يا رسول الله انكسرت ثنيته الربيع لا والذي بشك بالحق لا يكسر ثنيته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص فرضي القوم فعفو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو قسم على الله لاره هذا اللفظ رواية البخاري فحصل الاختلاف في الروايتين من وجوهين احدهما ان في رواية مسلم ان الجارحة هي اخت الربيع وفي رواية البخاري انها الربيع بنفسها والثاني ان في رواية مسلم ان الحالف لا تكسر ثنيته اى ام الربيع بفتح الراء وفي رواية البخاري انه انس بن النضر قال العلماء المعروف في الروايات رواية البخاري وقد ذكرها من طرق صحيحة كما ذكرنا وكذا رواه اصحاب كتب السنن قلت انها قضيتان واما الربيع الجارحة في رواية البخاري واخذت الجارحة في رواية مسلم فهي بضم الراء فتح الراء وتشديد الياء وقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاولى القصاص القصاص هما منصوبان اى ادوا القصاص وسلوه الى ستمته وقوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص اى حكم كتاب الله وجوب القصاص في السن وهو قولهما في السن باسن واما قوله والله لا يقص منها فليس معناه روحكم النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد به الرزية الى ستمته القصاص ان يعفو الى النبي صلى الله عليه وسلم في الشفاعة اليهم في العفو او انما حلف ثنته بهم ان لا يكسروه او ثقتهم بفضل الله والظلمة لولا انكسرت يدهم العفو واما قوله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو قسم على الله لاره معناه لا يكسره كرامته يروى في هذا الحديث فواتها جوارح الحلف في الظلمة لاسنان ومنها جوارح الظلمة على من لا يانف العقصة بذلك وقد سبق بيان هذا مرارا ومنها استجاب العفو عن القصاص ومنها استجاب الشفاعة في العفو ومنها ان الجزية في القصاص والدية الى مستحقه **قوله** صلى الله عليه وسلم **وما اجاب القصاص** بين الرجل والمرأة وفيه ثلاثة مذاهب احدها انه يذهب عطاء والحسن **قوله** صلى الله عليه وسلم **وما اجاب القصاص** بل متعين دية الجنابة تعلقا بقوله والانشى بالانشى الثاني وهو انه يذهب جابر **قوله** صلى الله عليه وسلم **وما اجاب القصاص** والتابعين فمن بعدهم ثبوت القصاص بينهما في النفس وفيما دونها فما يقبل القصاص واجتوا بقوله تم النفس بالنفس الى آخره وهذا وان كان شرعا من قبلنا وفي الاجتهاد به خلافه وهو لا يوجب القصاص فانما الخلاف اذا لم يرد شرعا بخبره وموافقته فان ورد كان شرعا بل ان ظلاله وقد ورد شرعا بتقريره في حديث انس بن مالك والله اعلم والثالث وهو انه يذهب الى حنيفة وهو ما يذهب به القصاص بين الرجال والنساء في النفس ولا يوجب فيما دونها ومنها وجوب القصاص في السن وهو يجمع عليه اذا قطعها كلها فان كسر بعضا ففيه وفي كسر سائر العظام خلاف مشهور للعلماء والاكثرون على ان لا يقص

قوله من لو قسم اى اقسام متوكلا على الله.

ايقتص من فلانة والله لا يقتص منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله يا امر الربيع القصاص كتاب الله قالت لا والله لا يقتص منها ابدا قال فما زالت تحرق قبلوا الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عبد الله من لواقسم على الله لا يبره باي باح يبره يوم المسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال تا حفص بن غيات وابومعاوية ووكيع عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الا باحدى ثلاث التيب الزان والنفس بالنفس والتارك لدينه المقارق الجماعة حدثنا ابن نمير قال نا ابي ح قال وحدثنا ابن ابي عمير قال ناسفيا ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعلى بن حشرم قالانا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد مثله حدثنا احمد بن حنبل وعهد بن المشثي واللفظ لاجد قال تا عيد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم رجل مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الا ثلاثة نفر التارك للاسلام المقارق للجماعة او الجاعة شك فيه احمد والثيب الزاني والنفس بالنفس قال الاعمش فحدثت به ابراهيم فحدثني عن الاسود عن عائشة بمثله **وحدثني جاج بن الشاعر والقاسم بن زكريا قالانا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الاعمش بالاستادين جميعا نحو حديث سفيان ولم يذكر في الحديث قوله والذي لا اله غيره باب بيان اثم من سن القتل حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعهد بن عبد الله بن عمرو واللفظ لابن ابي شيبة قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من ممالا لانه كان اول من سن القتل **وحدثنا عثمان بن ابي شيبة قال نا جدير ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جدير وعيسى بن يونس ح قال وثنا ابن ابي عمير قال ناسفيا كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديث جدير وعيسى لانه سن القتل لم يذكر اول باب المجازاة بالدماء في الاخرة وانها اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة قال الاعمش ح قال وحدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن عبد الله بن نمير جميعا عن وكيع عن الاعمش ح قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال تا عبدة بن سليمان ووكيع عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء **وحدثنا عبدة بن معاذ قال نا ابي ح قال وحدثني يحيى بن حبيب نا خالد يعني ابن الحارث ح قال وحدثني بشر بن خالد قال نا محمد بن جعفر ح قال وحدثنا ابن المشثي واين بشار قالانا ابن ابي عدي كلهم عن شعبة عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان بعضهم قال عن شعبة يقضى بعضهم قال يحكم بين الناس باب تغليظ تحريم الدماء الاعراض والاموال **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ويحيى بن حبيب للحارثي وتقاربا في اللفظ قالانا عبد الوهاب لتقني عن ايوب عن ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر من الذي بين جمادى وشعبان ثم قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال فسكت حتى ظننا انه سيسميها بغير اسمه********

قال لم يذكر بين يونس في عهد ثلاث
 والشمع من دل على خبره مثل اجرنا على الحديث الصحيح ما من داع يدعوا الى بهي وما من داع يدعوا الى ضلالة والله اعلم باب المجازاة بالدماء في الآخرة وانها اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة . قول صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء فيه تغليظ امر الدماء وانها اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة وهذا العظم امرها وكبر خطرها وليس هذا الحديث مما لقا للحديث المشهور في السنن اول ما ياسب به العبد صلاته لان هذا الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى ولما حديث الباب فهو فيما بين العباد والله اعلم بالصواب باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والاموال . قول صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر من الذي بين جمادى وشعبان اما ذو القعدة ففتح القاف وذو الحجة بكسر الحاء هذه اللفظة المشهورة ويوزن في لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء وقد اجمع المسلمون على ان الا شهر الحرم الاربعة هي هذه المذكورة في الحديث ولكن اختلفوا في الادب المستحب في كيفية هذه القافات وطائفة من اهل الكوفة واهل الادب يقال الحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة يكون الاربعة من سنة واحدة وقال علماء المدينة والبصرة جميعا بغير العلماء هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب ثلثة سرود واحد فرب هذا هو الصحيح والذي جادت به الاحاديث الصحيحة منها هذا الحديث الذي نحن فيه وعلى هذا الاستعمال اطلق الناس من الطوائف كلها واما قوله صلى الله عليه وسلم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان فانما قيده بهذا التقيد مما لفته في ايضا صرحوا باللبس عنه قالوا وقد كان بين بني مضر وبين ربيعة اختلاف في رجب فكانت ربيعة تمل رجا هذا الشهر المعروف الآن وهو الذي بين جمادى وشعبان وكانت ربيعة تجعله رمضان فهذا اصناف النبي صلى الله عليه وسلم

قوله لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الا باحدى ثلاث التيب الزاني فذلك الصفت الثلاث ببيان المتصفين بها ثم المقصود من هذا الحديث بيان انه لا يجوز قتله الا باحدى هذه الخصال الثلاث لانه لا يجوز القتال معه فلا اشكال بالباغي لان الموجود هناك القتال لا يقتل على انه يمكن ادراجه في قوله النفس بناء على ان معناه النفس يقتل بسبب النفس اما لانه

قتل النفس اولانه ان لم يقتل بقتل النفس والباغي كذلك فيشمل الصائل ايضا ويجوز ان يجعل قتل الصائل من باب القتال لا القتل اما القاطح فايضا يمكن ادراجه في النفس بالنفس اما لانه ان لم يقتل يقتل اولانه لا يقتل الا بعد ان يقتل نفسا واما الساب لنبي من الانبياء فهو داخل في قوله والتارك لدينه بناء على انه مرتد الا انه يلزم حينئذ ان قتله لا يرتد ادلا للحد فينبغي ان يقبل توبته والله تعالى اعلم

فرمى بنسخته وقال دونك صاحبك فانطلق به الرجل فلما وثى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله واخذته بامرِك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يبوء يا ثمك واثم صاحبك قال يا نبي الله لعله قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسخته وخلى سبيله **وحدثني** محمد بن حاتم قال ناسع بن سليمان قال ناهشيم قال انا اسماعيل بن سالم عن علقمة بن وائل عن ابيه قال ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قتل رجلا فقاد ولي المقتول منه فانطلق به وفي عنقه نسعة يجرها فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار قال فاتي رجل الرجل فقال له مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلى عنه قال اسماعيل بن سالم فذكرت ذلك لعبيد بن ابي ثابت فقال حدثني ابن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سأل ان يعقوبه فابى **باب** دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبهه العمد على عاقلة الجاني **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان امرأتين من هذيل رمتا احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امه ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لميراثها وزوجها وان العقل على عصبتها **وحدثني** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال ونا حرمة بن يحيى التميمي قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان ايا هريرة قال اقتلت امرأتان من هذيل فومت احداهما الاخرى بحجر فقتلتهما وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

انه

قتل العمد لقوله صلى الله عليه وسلم في تمام الحديث بل لك من شئ تؤد به عن نفسك وفيه قول الاقرار تقبل العمد **قول** فانطلق به الرجل فلما وثى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله واخذته بامرِك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يبوء يا ثمك واثم صاحبك قال يا نبي الله لعله قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسخته وخلى سبيله وفي رواية اخرى انه انطلق به فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار قال فاتي رجل الرجل فقال له مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلى عنه قال اسماعيل بن سالم فذكرت ذلك لعبيد بن ابي ثابت فقال حدثني ابن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سأل ان يعقوبه فابى **باب** دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبهه العمد على عاقلة الجاني **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان امرأتين من هذيل رمتا احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امه ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لميراثها وزوجها وان العقل على عصبتها **وحدثني** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال ونا حرمة بن يحيى التميمي قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان ايا هريرة قال اقتلت امرأتان من هذيل فومت احداهما الاخرى بحجر فقتلتهما وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فسطا وهي جمل فقتلتهما اما قوله بغرة بعد فبطنها على شيوعنا في الحديث والفقه بغرة بالتسوية وبكناقيه جماير العلماء في تسميته وفي منقحاتهم في هذا شرههم وقال القاضي عياض الرواية في بغرة بالتسوية وما يبره بدل من قال ودواه بعضهم بالاضافة قال والاول اوجه وايس وذكر صاحب المطابع الوجهين ثم قال الصواب رواية التسوية قلتمت وما يبره ويومنه رواية البخاري في صحيحه في كتاب الديات في باب دية جنين المرأة عن المغيرة بن شعبه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغرة عبد او امه وقد فسر القرعة في الحديث بعبد او امه قال العلماء وادواها لتقسيم لالشك والمراة بالغرة عبد او امه وهو اسم لكل واحد منها قال الجوهري كان غير بالغرة عن الجسم كلما قالوا ائتمن رقبته واصل القرعة بياض في الوجه ولما قال ابو عمرو والمراة بالغرة الا بياض منها خاصة قال ولا يجزى الا سود وقال ولولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زائد على شخص العبد او امه لما ذكر بالاول تقصر على قوله عبد او امه هذا قول ابن عمر وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء ان تجزى فيما البيضا والسودا ولا تتعين البيضا وانما المتعبر عند من يكون قيمتها عشرة دية الام او نصف عشرة دية الاب قال ابن المغيرة القرعة عند العرب انفس الشئ والملتق منها على الانسان لان الله لم يخلق في احسن تقويم واما ما جاء في بعض الروايات في غير الصحيح بغرة عبد او امه او فرس او بغل فرواية باطلة وقد اخذ بها بعض السلف وكل من طأوس وعطارد وما جهلنا عبد او امه او فرس وقال داود كل ما وقع عليه اسم الغرة يجزى واتفق العلماء على ان دية الجنين هي القرعة سواء كان الجنين ذكرا او انثى قال العلماء واما كذلك لانه يخفى فيكثير فيه النزاع فقيطه الشرع بضابط يقطع النزاع وسواء كان خلقه كامل الاعضاء ام ناقصها او كان مضطرا فصور فيها خلق آدمي ففي كل ذلك القرعة بالاجماع ثم القرعة تكون لورثة الجنين على موارثهم الشرعية وهذا شخص لورثه ولا يرث ولا يعرف لانظر الامم بعضهم جرو بعضهم رقيق فانه رقيق لا يرث عندنا ومن لم يرث فيه قولان اصحابنا لورثه وبنا من يبتدئ بهما ومنه سب الجاهل وسب حكي القاضى عن بعض العلماء ان الجنين كعضو من اعضا الامم فنكون دية لما خاصة واعلم ان المراد بهذا كل اذا انفصل الجنين ميتا اما اذا انفصل جيا ثم مات فنجيب كمال دية الكبر فان كان ذكرا وجب مائة بعير وان كان انثى فخمسون وبنا جمع عليه وسولنا بنا كل العمد والخطا ومضى وجبت القرعة ففى على العاقلة لعل الجاني يذنبه سب الشافعي وابي حنيفة وسائر الكوفيين وقال مالك واليهيرون تجب على الجاني قال الشافعي واخرون ويلزم الجاني الكفارة وقال بعضهم لا كفارة عليه وهو مذنب مالك وابي حنيفة **قول** قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امه ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لميراثها وزوجها وان العقل على عصبتها قال العلماء هذا الكلام قد يوهم خلاف مراده فالصواب ان المرأة التي ماتت هي الجنين عليهما ام الجنين لا الجارية وقد مر جرح بني الحديث بوجه بقوله فقتلتهما وما في بطنها فيكون المراد بقوله التي قضى عليها بالغرة اي التي قضى لها بالغرة فبطلت عليها عن لها واما قوله والعقل على عصبتها فالمراد بالقاتلة اي على عصبته القاتلة **قول** فرمت احداهما الاخرى فقتلتهما وما في بطنها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدية المرأة على ما قلنا وفي الرواية الاخرى انها ضربتا بعود فسطا بهذا محمول على حجر صغير وعمود صغير لا يقصد به القتل قالوا فيكون شبيهة فيه الدية على العاقلة ولا يجب فيه قصاص ولا دية على الجاني وبنا من سب الشافعي والجماهير

فصاعداً وحديثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انما معمر قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نايزيد بن هارون قال
 اناسليمان بن كثير و ابراهيم بن سعد كلهم عن الزهري بمثله في هذا الاسناد **حدثنا** ابو الطاهر و حرملة بن يحيى قال وحدثنا الوليد بن
 شيبة واللفظ للوليد و حرملة قالوا ان ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة و عمره عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تقطع
 يد السارق الا في ربيع دينار فصاعداً **وحدثنا** ابو الطاهر و هارون بن سعيد الاطلي واحمد بن عيسى واللفظ لهارون واحمد قال ابو الطاهر انما قال
 الاخران ناين وهب قال اخبرني مخزوم عن ابيه عن سليمان بن يسار عن عمره انها سمعت عائشة تحدث انها سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول
 لا تقطع اليد الا في ربيع دينار فما فوقه **حدثنا** بشر بن الحكم العبدي قال نا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن المهدي عن ابي بكر بن محمد
 عن عمره عن عائشة انها سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول لا تقطع يد سارق الا في ربيع دينار فصاعداً **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم و محمد بن المثنى
 و اسحاق بن منصور جميعاً عن ابي عامر العقدي قال نا عبد الله بن جعفر من ولد المسورين مخزوم عن يزيد بن عبد الله بن المهدي بهذا الاسناد
 مثله **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لم تقطع يد سارق
 في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم في اقل من ثمن المجن جحفة او ثرس وكلاهما ذئبين **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا عبدة بن سليمان و حميد
 ابن عبد الرحمن قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الرحيم بن سليمان قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبدة بن سليمان و حميد
 الاسناد فمحدث يث ابن نمير عن حميد الرؤاسي وفي حديث عبد الرحيم و ابي اسامة وهو يومئذ ذئبين **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على
 ملك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قطع سارقاً من ثمن المجن جحفة او ثرس و درهم **وحدثنا** قتيبة و ابن رجب عن الليث بن سعد
 قال وحدثنا زهير بن حرب و ابن المثنى قال نا يحيى وهو القطان قال وحدثنا ابن نمير قال نا يحيى قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يحيى
 ابن مسهر كلهم عن عبيد الله قال وحدثني زهير قال نا اسماعيل يعني ابن علقمة قال وحدثنا ابو الربيع و ابو كميل قالانا حماد قال وحدثني محمد
 ابن رافع قال نا عبد الرزاق نا سفيان عن ايوب السخيتي و ايوب بن موسى و اسماعيل بن ابي عمير قال وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي
 قال نا ابو نعيم قال نا سفيان عن ايوب و اسماعيل بن ابي عمير و موسى بن عقبة قال وحدثنا ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابو نعيم
 قال اخبرني اسماعيل بن ابي عمير قال وحدثني ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن حنظلة بن ابي سفيان الجمعي و عبد الله بن عمرو و مالك بن انس
 و اسامة بن زيد الليثي كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثل حديث يحيى عن مالك غير ان بعضهم قال قيمته و بعضهم قال
 ثمن ثلاثة دراهم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و ابو كريب قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه و سلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده و يسرق الحبل فتقطع يده **وحدثنا** عمرو الناقد و اسحاق بن ابراهيم و علي بن خنيس
 كلهم عن عيسى بن يونس عن الاعمش بهذا الاسناد مثله غير انه يقول ان سرق جلاوان سرق بيضة با ب قطع السارق الشريف وغيره و الله
 عن الشفاعة في الحد و **حدثنا** قتيبة قال نا الليث قال وحدثنا محمد بن رافع قال نا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشاً اهدتهم
 شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه و سلم
 فكله اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اشفع في حد من حد و الله ثم قام فاخطب فقال ايها الناس انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا
 سرق فيهم الشريف تركوه و اذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد و ايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها و في حديث ابن رافع

و قال سمعت بن حرب محمد عبداً لله ثمنه بن سعيد

و هذا دليل باطل للاحاديث الصحيحة في النسي من اللعن فوجب حمل النسي على العين يجمع بين الاحاديث
 و الله اعلم قال العلماء و المراد بشرط فلا قطع الا فيما سرق من حرز و المعترف به العرف فيما عداه اهل العرف حسروا
 لذلك النسي فهو حرز و لا فلا و ما الغنم و اذ لم يشترط الحرز قالوا و يشترط ان لا يكون للسارق في السرقة
 شبهة فان كانت لم تقطع و يشترط ان يطالب السرور من المال و اجوعوا على ان اذا سرق اولاً قطعت
 يده النسي قال الشافعي و مالك و اهل المدينة و الزهري و احمد و ابو ثور و غيرهم فاذا سرق ثانياً قطعت
 رجله اليسرى فان سرق ثالثاً قطعت يده اليسرى فان سرق رابعاً قطعت رجله اليمنى فان سرق بعد ذلك
 عزه ثم كلما سرق عزه قال الشافعي و ابو حنيفة و مالك و الجاهليين يقطع اليد من الرسغ و هو المفصل بين
 الكف و الذراع و يقطع الرجل من المفصل بين الساق و القدم و قال علي بن ابي طالب يقطع الرجل من شطرق القدم
 و به قال احمد و ابو ثور و قال بعض السلف يقطع اليد من المرفق و قال بعضهم من الكتف و الله اعلم
باب قطع السارق الشريف و غيره و النسي من الشفاعة في الحدود و ذكر مسلم معنى الباب للعلو
 في النسي من الشفاعة في الحدود و ان ذلك هو سبب هلاك بني اسرائيل و قد رجع العلماء على تحريم
 الشفاعة في الحد بعد بلوغه الى الامام لهذه الاحاديث و على انه يحرم التشفيغ فيه فاما قبل بلوغه الى الامام
 فقد اجاز الشفاعة فيها اكثر العلماء اذ لم يكن المشفوع فيه صاحب شر و اذ كان للناس فان كان لم يشفع
 فيه و اما المعاصي التي لا حد فيها و واجها التعزير فيتموز الشفاعة فيها و التشفيغ فيها سواء بلغت الامام ام لا
 لانها هيون ثم الشفاعة فيها مستحبة اذ لم يكن المشفوع فيه صاحب اذى **قول** ومن
 يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه و سلم هو بكسر الجاد اي محبوبه و معنى يجترئ يتجاسر عليه
 بطريق الادلال و في هذا منقبة ظاهرة لاسامة **قول** على الله عليه و سلم و ايم الله لو ان
 فاطمة فيه دليل لجواز الخلف من غير استئذان و هو مستحب اذا كان فيه نعيم لا مرسلوب كما في الحديث
 و قد كثر نظايره في الحديث و سبق في كتاب الايمان اختلاف العلماء في الخلف بايم الله

ضعيفة لا يعمل بها لو انفردت فكيف وهي مخالفة لعرض الاحاديث الصحيحة الصريحة في التقدير بربيع
 دينار و ان يمكن حملها على ان كانت قيمة عشرة دراهم اتفاقاً لا لا يشترط ذلك في قطع السارق وليس في
 لفظها ما يدل على تقدير النصاب بذلك و اما رواية من الله السارق يسرق البيضة او الحبل فتقطع يده فقال
 جماعة المراد بها بيضة الحديد و جبل البيضة و كل واحد منها يساوي اكثر من ربيع دينار و انكر المحققون هذا و
 ضعفوه فقالوا البيضة الحديد و جبل البيضة لما قيمة ظاهرة وليس هذا السياق موضع استعمالها بل بلاغة
 الكلام تاياه لانه لا يذم في العادة من خاطر بيده في شيء لانه لا يذم من خاطرها فيما لا قدر له فهو موضع
 تعجيل لا تكثير و الصواب ان المراد التنبية على عظيم ما ضره بيده في مقابلة حرق من المال و هو ربيع دينار
 فانه يشارك البيضة و الحبل في المقارة او اراد جنس البيضة و جنس الجبال او اراد اذا
 سرق البيضة فلم يقطع جزء ذلك الى سرقته ما هو اكثر منها فتقطع فكانت سرقة البيضة هي بسبب قطع
 اوان المراد به قد يسرق البيضة او الحبل فيقطع بعض الولاة سياسة لا قطعاً جائزاً شرعاً و قيل ان النبي
 صلى الله عليه و سلم قال بذم عند نزول آية السرقة مجلدة من غير بيان نصاب فقال على ظاهر اللفظ والله
 اعلم **قول** ثمن المجن جحفة او ثرس وكلاهما ذئبين و قوله بكسر الميم و فتح الجيم و هو اسم لكل ما يستعمل
 براد و يستعمل الجحفة بماء هائلة ثم جرم مفتوحين هي الدرقة وهي مرفوفة و قوله جحفة او ثرس هما مجروران بل
 من المجن و قوله وكلاهما ذئبين اشارت الى ان القطع لا يكون فيما قل بل ينقص بالثمن ظاهره و هو ربيع
 دينار كما صرح به في الروايات **قول** صلى الله عليه و سلم لعن الله السارق يسرق البيضة او الحبل فتقطع يده و قوله
 من العصابة لانه لعن الجنس لا لعن العصابة و لعن الجنس جائز كما قال الله الالفة الله على الظالمين و اما لعن الظالمين
 لعنه قال القاضي و اجاز بعضهم لعن العصابة ما لم يمد فاذاهم لم يجر لعنه فان الحدود و كفارات لا يها قال القاضي

انها هلك الذين من قبلكم **وحدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى** واللفظ **حرملة** قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان قرينها هم شأن المرأة التي سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم فيها اسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في حد من حد ود الله فقال اسامة استعفري يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختطبت قائمى على الله تعالى بما هو اهله ثم قال اما بعد فانما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وانى والذي نفسى بيده لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم امرت تلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فحسنت توبتها بعد وتزوجت وكانت تأتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا عبد بن حميد قال** انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعين المشاة وتجوذة فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فأتى أهلها أسامة فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس **وحدثني سلمة بن شبيب قال** نا الحسن بن اعيان قال نا معقل عن ابى الزبير عن جابر ان امرأة من بنى مخزوم سرقت فأتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فعاذت بأمر سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت ياب حد الزنا **وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال** انا هشيم عن منصور عن الحسن بن حطان بن عبد الله القشيري عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم **وحدثنا عمرو الناقد قال** نا هشيم قال انا منصور بن هذا الاستاذ مثله **حدثنا محمد بن المنبجى** وابن بشار جميعا عن عبد الاعلى قال ابن المثنى نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي كُرب لذلك وتربله وجهه قال فانزل عليه ذات يوم فلقى كذا لك فلما سرتى عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر جلد مائة ثم رجما بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفى سنة **وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال** نا شعبة حر قال وحدثنا محمد بن بشار قال نا معاذ بن هشام قال حدثني ابى كلاهما عن قتادة هذا الاسناد غير ان في حديثها بالبكر يجلد وينفى والثيب يجلد ويُرجم ولا يذكر ان سنة ولا مائة **حدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى قالانا ابن وهب قال** اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله بن عتبة انة سمع عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه

كلمة له **تأنيدي رجمه** قد
 قوله كانت امرأة مخزومية تستعين المشاة وتجوذة فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فأتى أهلها أسامة فكلمها الحديث قال العلماء المراد انما قطعت بالسرقه وانما ذكرت العارية تعريفنا لما ودرعنا بها لاننا سبب القطع وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المعتمدة بانما سرقت وقطعت بسبب السرقه فيمتحن حل هذه الرواية على ذلك جمع بين الروايات فانها قضية واحدة مع ان جماعة من الائمة قالوا هذه الرواية شاذة فانما هي لغة لهما بغير الرواية والشاذة لا يعمل بها قال العلماء وانما لم يذكر السرقه في هذه الرواية لان المقصود منها عند الراوى ذكر منح الشفاعة في الحدود ولا الخار عن السرقه قال جابر العلماء وقتناء الامصار لا قطع على من جمد العارية وتأولوا هذا الحديث بنحو ما ذكره وقال احمد وسحق برب القطع في ذلك **باب** حد الزنا **قول** صلى الله عليه وسلم قد واغنى خذوا عني فخذوا عني فخذوا عني سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم ما قاله صلى الله عليه وسلم فقتل جعل الله لهن سبيلا فاشارة الى قول الله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا هو ذلك السبيل واختلف العلماء في هذه الآية فقيل هي محكمة وهذا الحديث مفسر لما قيل منسوخة بالآية التي في اول سورة النور وقيل ان آية النور في البكرين وهذه الآية في الثيبين وجميع العلماء على وجوب جلد الزاني البكر مائة ودرج المحسن وهو الثيب ولم يخالف في هذا احد من اهل القبلة الا ما حكى القاضي عياض وغيره عن الخوارج وبعض المعتزلة كالنظام واصحابه فانهم لم يقولوا بالرجم واختلفوا في جلد الثيب مع الرجم فقالت طائفة يجب الجمع بينهما فيجعله ثم يرمم وبقال على بن ابى طالب كرم الله وجهه والحسن البصرى واستحق ابن راهويه وداود واهل الظاهر وبعض اصحاب الشافعي وقال جابر العلماء الواجب الرجم وده على القاضي عن طائفة من اهل الحديث انه يجب الجمع بينهما اذا كان الزاني شيئا ثيبا فان كان شابا ثيبا اقتصر على الرجم وهذا مذهب باطل لا اصل له ووجه الجهل ان النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر على رجم الثيب في احاديث كثيرة منها قضية ما عرفت قضية المرأة النامية وفي قوله صلى الله عليه وسلم وانغديا ليس على امرأة هذا فان اعترفت فارجعها قالوا وحدثت الجمع بين الجلد والرجم منسوخ فان كان في اول الامر ما قوله صلى الله عليه وسلم في البكر ونفى سنة ففيه حجة للشافعي والجمهور يجب نفية سنة رجلا كان او امرأة

قوله قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله بعث محمدا بالحق الخ قال النووي في اعلان عمر رضي الله تعالى عنه بالرجم وهو على المنبر وسكوت الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم من الحاضرين عن مخالفته بالانكار دليل على ثبوت الرجم انتهى قلت ارادته اجماع سكوتي لكن ثم قال في قول عمر او كان الجبل ان وجوب الحد بالجبل اذا لم يكن لها زوج او سيد مذهب عمر وتابعه فالك واصحابه وجماهيد العلماء على انه لاحد عليها بمجرد الجبل انتهى قلت ان كان اعلان عمر دليلا كما قرره ويكون اجماعا

الكتاب فكان مما أنزل الله عليه آية الرجم قرأها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاختشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله تعالى فيضلوا بتركه فريضة انزلها الله وان الرجم في كتاب الله حتى على من زنا اذا احسن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل الاعتراف **وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب وابن ابى عمير قالوا ناسبيان عن الزهري بهذا الاسناد **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابى عن جدى قال حدثني عقيل بن ابى شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب عن ابى هريرة انه قال قال ابى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فتأداه فقال يا رسول الله انى زنيته فاعرض عنه فتخلى بقاء وجهه فقال له يا رسول الله انى زنيته فاعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابى جنون قال قال فمهل احصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاجبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فكننت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلي فلما اذ لقتة الحجارة هرب فادركناه بالحرة فرجمناه **قال مسلم** ورواه الليث ايضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال انا شيب بن عبد الله عن الزهري بهذا الاسناد ايضا وفي حديثها جميعا قال ابن شهاب اخبرني من سمع جابر بن عبد الله كما ذكر عقيل **وحدثنا** ابو الطاهر وحريصة بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثني اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الرزاق قال انا عمر بن ابي جريح كلهم عن الزهري عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله عن سمك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رايت ما عزن مالك حين جمع به الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قصيرا عضل ليس عليه رداء فشهد على نفسه اربع مرات انه زنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى **الرحم** قال فرجمه ثم خطب فقال الاكلما نفرنا في سبيل الله خطب**

عليه وسلم بل يرون فقال لافعال بل احصنت قال نعم فقال اذ بهوا به فاجمعه حتى بر الوصيفة وسائر الكوفيين واحمد وموافقهما في ان الاقرار بالزنا لا يثبت ويرجم به المقر حتى يقرر اربع مرات وقال مالك والشافعي واخرون يثبت الاقرار بمرة واحدة ويرجم واجتوا يقول صلى الله عليه وسلم واغنيا انيس على امرأة فلان اعترفت فارجموا لم يشترط عدد ادعيت الغامدة ليس فيه اقرارها بالذم مرات واشترط ابن ابى ليلى وغيره من العلماء اقراره اربع مرات في اربع مجالس **قول** صلى الله عليه وسلم ايك جنون بانما قال لا يتحقق حاله فان الغالب ان الانسان لا يصح على الاقرار بما يقتضى قتل من غير سوال سبحانه ليرجع الى سقوط الاثم بالتوبة وفي الرواية الاخرى انه سأل قومه عنه فقالوا ما تعلم به يا سادنا ما بلغت في تحقق حاله وفي ميانة دم المسلم وفيه اشارة الى ان اقرار الجنون باطل وان الحدود لا تجب عليه وهذا كله مجمع عليه **قول** صلى الله عليه وسلم بل احصنت فيه ان الامام يسأل عن شروط الرجم من الاحسان وغيره سوا ثبتت بالاقرار بالبينة وفيه مواظفة الانسان باقراره **قول** حتى شئ ذلك على اربع مرات وهو تخفيف النون اي كرهه اربع مرات وفيه التعريف للمقر بالزنا بان يرجع ويقتبل رجوعه بلا خلاف **قول** صلى الله عليه وسلم اذ بهوا به فاجمعه حتى بر الوصيفة واذا استنابة الامام من يقيم الحد قال العلماء لا يتوقى الحد الا الامام او من فوض ذلك اليه وفيه دليل على ان يكتفى الرجم ولا يجلد معه وقد سبق بيان الخلاف في هذا **قول** فرجمناه بالمصلي يقال الجناري وغيره من العلماء في رد على ان مصلي الجنان والاعياد اذ لم يكن قد وقف مسجد الا يثبت له حكم المسجد اذ لو كان له حكم المسجد تجب الرجم فيه تعلقه بالمد والبيعة قالوا والمراد بالمصلي هنا مصلي الجنان ولما قال في الرواية الاخرى في يقع الفرقة وهو موضع الجنان بالمدينة وذكر الدارمي ان اصحابنا ان المصلي الذي للعبدة وغيره اذ لم يكن مسجدا اهل يثبت له حكم المسجد فيه وبيان اصحابنا ليس له حكم المسجد والله اعلم **قول** فلما اذ لقتة الحجارة هرب بهوا بالذليل المعجزة وباللقا ف اي اصابتة بحدها **قول** فادركناه بالحرة فرجمناه فاختلف العلماء في المعصن اذا اقر بالزنا فشرعوا في رجمه ثم هرب بل يترك ام يبيع ليقام عليه الحد فقال الشافعي واهل الحديث يترك ولا يبيع لكن ان يقال له بعد ذلك فان رجح عن الاقرار ترك وان عاودهم وقال مالك في رواية وغيره انه يبيع ويرجم واجتوا يقول صلى الله عليه وسلم ما جاد في رواية ابى داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا تتركتوه حتى انظر في شأنه وفي رواية بل تتركوه لتعلمه يتوب فيتمتوب الله عليه واجتوا الاخرون بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ويرجمهم انتم قتلوه بعد هربه و اجاب الشافعي وموافقوه عن هذا بان لم يصرح بالرجوع وقد ثبتت اقراره فلا يترك حتى يصرح بالرجوع قالوا وانما قلنا لا يبيع في هربه لعله يريد الرجوع ولم نقل انه سقط الرجم بمجرد الرجوع والله اعلم **قول** رجل قصيرا عضل بهوا بالذليل المعجزة اي مشد الخلق **قول** صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى في الاخر معنى هذا الكلام الاشارة الى تعلقه بالرجوع عن الاقرار بالزنا واعتداده بشيئة يتعلق بها كما جاد في الرواية الاخرى لعلك قبلت او عذرت فاقترعت في هذه الرواية على لعلك اقتصارا

تأه هو
قول فكان مما انزل الله عليه آية الرجم قرأها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاختشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله تعالى فيضلوا بتركه فريضة انزلها الله وان الرجم في كتاب الله حتى على من زنا اذا احسن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل الاعتراف

سكوتيا يلزمان يكون قول الجمهور ههنا مخالفا للاجماع لان عمرا علمن بوجود الحد بالحبل كما علم بالرجم وان لم يكن دليلا لا يتصل الاستدلال به على ثبوت الرجم ايضا وللعجب من النووي انه قرره دليلا ولا حين وافق مطلوبه ثم جاء يخالفه حين لم يوافق ثم الاستدلال بالسكوت وعدم انكار جمهور بينهم وبعد ذلك اجماعا سكوتيا فلزوم مخالفة الاجماع وارد عليهم الزا فالهم نعم التحقيق انه ليس بدليل اصلا اذ لا يجب انكار قول المجتهد بل قول المقلد اذا وافق مجتهدا فكيف قول الخليفة اذا كان مجتهدا فالاستدلال بالسكوت على الموافقة والاجماع ليس بشئ عندا معان النظر والله تعالى اعلم

احد هملة نبييب كنيب التيس ينم احد هم الكنية اما والله ان يملكني من احد هم لا يملكني عنه **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالنا محمد بن جعفر قال ناشبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قصيرا شعث ذي عضلات عليه ازار وقد زنى فرده مرتين ثم امر به فرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نفرنا غازين في سبيل الله تخلف احدكم بيتك نبييب التيس ينم احد هم الكنية ان الله لا يملكني من احد منهم الا جعلته نكالا او نكته قال فحدثنا سعيد بن جبير فقال انه ردة اربع مرات **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناشبا به سمعنا سماعة بن ابراهيم قال انا ابو عامر العقدي كلاهما عن شيبة عن سماك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن جعفر ووافقه شيا به على قوله فرده مرتين وفي حديث ابى عامر فرده مرتين او ثلاثا **وحدثنا قتيبة بن سعيد** وابوكامل الجحدري واللفظ لقتيبة قالنا ابو عوانة عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما عزين مالك احق ما يلقن عنك قال وما بلغك عنى قال بلغنى انك وقعت بجارية ال فلان قال نعم قال فشهد اربع شهادات ثم امر به فرجم **وحدثنا محمد بن المثنى** قال حدثني عبد الاعلى قال نادى اود عن ابى نصر عن ابى سعيد ان رجلا من اسلم يقال له ما عزين مالك اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتى اصبته فا حشة فاقمه على فرده النبي صلى الله عليه وسلم مرارا قال ثم سال قومه فقالوا ما تعلم به يا سائلا انة اصاب شيئا نرى انة لا يخرج منه الا ان يقام فيه الحد قال فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا ان نرحمه قال فانطلقنا به الى بقيع الغرقد قال فما او ثقتنا ولا حضرتنا له قال فرمينا به بالعظام والمدر والحزف قال فاشتد واشتدنا خلفه حتى اتى عرض الحرة فانصب لنا فرمينا به بجماد الحرة حتى شكت قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا من العشي قال اوكلنا انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا نبييب كنيب التيس على ان لا اوتى برجل فعل ذلك الا نكلت به قال فما استغفره ولا سبه **وحدثنا محمد بن حاتم** قال نايمه قال نايزيد بن زريع قال نادى اود بهذا الاستناد مثل معناه وقال في الحديث فقام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فحمد الله وثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال اقوام اذا غزونا تخلف احد هم عتاله نبييب كنيب التيس ولم يقل في عيالنا **وحدثنا اسحق بن عمار** قال نايمه قال نايزيد بن زريع قال نادى اود بهذا الاستناد مثل معناه وقال في الحديث كلاهما عن داود بهذا الاستناد بعض هذا الحديث غير ان في حديث سفيان فاعترف بالزنا ثلاث مرات **وحدثنا محمد بن العلاء الهمداني** قال نايمه

لا يملكني يرى سكن و

وتسبها والكفاية الكلام والحال على المذوف اى ملكت او نحو ذلك فغيره استجاب تليقن المقر بحد الزنا والسرقة وغيرهما من حدود الله ثم وان يقبل رجوعه من ذلك لان الحدود مبنية على السابغ والدرء بخلاف حقوق الادميين وحقوق الله تعالى كالزكوة والكفارة وغيرها لا يجوز التليقن فيها ولو رجح لم يقبل رجوعه وقد جاء تليقن الرجوع عن الاقرار بالحدود عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الخلفاء الراشدين ومن بعدهم واتفق العلماء عليه قوله انه قد زنى الاخر هو بمرة مقصورة وخادم مسورة ومعناه الا بذل والابد والادنى وقيل اليبس وقيل الشقي وكله متقارب ومراده نفسه فخر با وما بها لا سيما وقد فعل هذه الفاحشة وقيل انها كنية بها عن نفسه وعن غيره اذا اخبر عنه بما يستنج قوله قوله صلى الله عليه وسلم الاكلما نفرنا في سبيل الله تخلف احد هم لنبييب كنيب التيس ينم احد هم الكنية وفي بعض النسخ احد هم بدل احد هم ونبييب التيس صورته عند السقاء وفتح الياء والنون اى يعلى والكنية يعنى الكاف واسكان الثلثة القليل من اليمين وغيره قوله اتى برجل قصيرا شعث ذي عضلات هو يفتح العين والصاد قال اهل اللغة العضلة كل لحمه صلبة كمنزلة قوله تخلف احدكم بيتك هو يفتح الياء وكسر النون وتشديد الياء الموحدة - قوله صلى الله عليه وسلم الا جعلته نكالا او نكته لانا اى عظمة او عورة لمن بعده بما اصبته من العقوبة ليمتنعوا من تلك الفاحشة قوله صلى الله عليه وسلم لما عزين مالك احق ما يلقن عنك قال وما بلغك عنى قال بلغنى انك وقعت بجارية ال فلان قال نعم فشهد اربع شهادات ثم امر به فرجم هكذا وقع في هذه الرواية والشهور في باقى الروايات اذ اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال طهرنى قال العلماء لا تناقض بين الروايات فيكون قد حجج به الى النبي صلى الله عليه وسلم من غير استدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم وقد جاء في غير مسلم ان قومه ارسلوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الذى ارسله لوسنته بنوبك يا هزال وكان ما عزين مالك وكان ما عزين مالك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما عزين مالك ذكره الذين حضروا معه ما جرى لاحق ما يلقن عنك الى اخره قوله فما او ثقتنا ولا حضرتنا له وفي الرواية

الاخرى في صحيح مسلم فلما كان الاربعة حفرة حفرة ثم امر به فرجم وذكر بعده في حديث الغامرية ثم امر بها فحفر لها صدرها وامر اناس فرجموا اما قولنا او ثقتنا فهكذا الحكم عند الفقهاء واما الفجر للمرجوم والرجوع فغيره مذاهب العلماء قال مالك والشافعية والحنابلة والحنابلة المشهور عنهم لا يحفر لواحدهما وقال قتادة واليونان واليوسف والشافعية في رواية يحفر لهما وقال بعض المايكية يحفر لمن يرمم بالبيضة لمن يرمم بالاقرار واما اصحابنا فقالوا لا يحفر للرجل سوار ثببت زناه بالبيضة ام بالاقرار واما المرأة ففيها ثلثة اوجر لاصحابنا احد ما يستحب الحفر لها الى صدرها ليكون استروا ثلث لا يستحب ولا يكره بل هو اولى خيرة الامام والثالث وهو الامح ان ثبت زناها بالبيضة استحب وان ثبت بالاقرار فلا يملكها الرب ان رحمت فمن قال بالحفر لهما صحح بان حفر للغامرية وكذا لما عزين رواية وبجيب هؤلاء عن الرواية الاخرى في ما عزين لم يحفر لان المراد حفرة عظيمة او غير ذلك من تخصيص الحفرة واما من قال لا يحفر فاصح برواية من روى فما او ثقتنا ولا حضرتنا له وهذا المذهب ضعيف لانه من ابيد حديث الغامرية ولرواية الحفر لهما واما من قال بالتحجير فظاهرا واما من فرق بين الرجل والمرأة فيعمل رواية الحفر لهما على ان لبيان الجواز وبذا تاويل ضعيف وما احتج به من ترك الحفر حديث اليهوديين المذكور بعد هذا قوله جعل بيتك عليها ولو حفر لهما لم يمت عليها واحتجوا ايضا بقوله في حديث ما عزين اذا لقتها الجارة هرب وبذا ظاهري ان لم تكن حفرة والله اعلم قوله فرمينا به بالعظام والمدر والحزف يتبادل لما اتفق عليه العلماء ان الرجم يحصل بالجرا والمدر والعظام او الحزف او النشب وغير ذلك مما يحصل به القتل ولا تتبين الاجار وقد قد من ان قوله صلى الله عليه وسلم ثم رجموا بالجارة ليس هو الاشارة قال اهل اللغة الحزف فلق الغمار انكسر قوله حتى اتى عرض الحرة هو يعنى العيين اى جانبها قوله فرمينا به بجماد الحرة اى الجارة الكبار واهلها علم بفتح اليم ومملود يعنى الجسيم قوله حتى سكت هو بالادنى فى آخر هذا هو المشهور في الروايات قال القاضي ورواه بعضهم سكن بالنون والاول اصبوب ومعناه مات قوله فما استغفره ولا سبها ما عدم السب فلان الحد كفارة له مطهرة له من معصية واما عدم الاستغفار فليس بغيره فيقع في الزنا انكالا على

قوله احق ما يلقن عنك هذا الحديث يقتضى انه حمله على الاقرار وهو مخالف للرواية المشهورة الدالة على انه اعرض عنه حين اقره ولما هو المشهور انه لفته الرجوع عن الاقرار فلعله من تغيير بعض الرواية وهذا غير مستبعد فان هذه الواقعة واحدة وقد روى فيها كيفيات متعددة للاقرار الاربعة بحيث لا يمكن اجتماعها نعم ان غالب الروايات ما خالفوا في بيان الحكم الشرعى وهو ان الرجم كان بعد الاقرار الاربعة فكانهم يعنون بالاحكام واما الكيفيات والتصويرات فكثر ايجاصل منهم فيها نوع تغيير بسبب مرور الزمان

لانهم ما كانوا يكتبون بل يحفظون والله تعالى اعلم لكن يلزم من هذا انه لا ينبغي الاستدلال بكل حرف من حروف الحديث اذا كانت ذلك الحرف مما اختلفت الروايات فيه فانهم ثم رايت الطيبي جانب في شرح المشكوة فقال لا يبعد انه صلى الله تعالى عليه وسلم بلغه حديث ما عزين حاضر بين يديه فاستنطقه لينكر ما نسب اليه لدرء الحد فلما اقر عرض عنه الى الخرم ما ذكره الروايات الاخرى في هذه الرواية اختصار والله تعالى اعلم.

ابن يعلى وهو ابن الحارث المخاربي عن غيلان وهو ابن جامع المخاربي عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال جاء معاذ بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه قل فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما اطهرتك فقال من الزنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيه جنتون فاخبرانه ليس بمجنون فقال اشرب خمرًا فقام رجل فاستنكفه فلم يجد منه ريح خمر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازينت فقال نعم فامر به فرجم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ما عزانه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده ثم قال اقتلني بالحجارة قال فلبثوا بذلك يومين او ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا وما عزين مالك قال فقالوا غفر الله لما عزين مالك قل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين امية لوسعتهم قال ثم جاءته امرأة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي اليه فقالت اراك تريد ان تردني كما رددت ما عزين مالك قال وما ذاك قالت انها حبلى من الزنا فقال انت نعم فقال لها حتى تصغي ما في بطنك قال فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا اخرجها وندعها صغيرة ليس له من يرضعها فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعة يا نبي الله قال فرجمها حتى ماتت ابوبكر بن ابي شيبة قال ناعبد الله بن نعيم قال وحدثنا محمد ابن عبد الله بن نعيم وتقراني في لفظ الحديث قال نأبي قال نا بشير بن المهاجر قال ناعبد الله بن بريدة عن ابيه ان ما عزين مالك الاسمي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد ظلمت نفسي وزنيت واني اريد ان تطهرني فرددت ما كان من الغدا تاها فقال يا رسول الله اني قد زنيت فردة الثانية فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الي قومه فقال اتعلمون بعقله باسا تنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من صالحين فيما نرى فاتاه الثالثة فارسل اليهم ايضا فسأل عنه فاخبروه انه لا س به ولا بعقله فلما كان الرابعة حفرة له حفرة ثم امر به فرجم قال فجاءت الغامدية فقالت يا رسول الله اني قد زنيت فطهرني وانه ردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلاك ان تردني كما رددت ما عزوا لله اني حبلى قال اما لا فاذهي حتى تدي قال فلما ولدت اتته بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فارضيه حتى تظطفيه فلما ظمته اتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفر لها الى صدرها وامر الناس فرجموها فيقبل خالد بن الوليد بجرح فرمى راسها فتنضم الدم على وجه خالد فسمع نواها صلى الله عليه

على شره او اقتراره ليس في هذا الحديث دلالة لاصحاب مالك . قوله جاء معاذ بن مالك من غامد . قوله فقال له ما حتى تصغي ما في بطنك وفيه انه لا ترجم الحبلى حتى تضع سوادها حلقا من زنا او غيره وهذا مجمع عليه لا يقتل جينتها وكذا لو كان صديها الجملد وهي ما لم تلد بالاجماع حتى تضع وفيه ان المرأة ترم اذا زنت وهي محضنة كما يرم الرجل وهذا الحديث محمول على انها كانت محضنة لان الاعاديث الصحيحة والاجماع متطابقان على انه لا يرم غير المحضن وفيه ان من وجب عليها قصاص وهي ما لم لا يقص منها حتى تضع وهذا مجمع عليه ثم لا يرم الحامل الزائرة ولا يقص منها بعد وضعها حتى تستقي ولها البياض يستغنى عنها بلين غيرها وفيه ان الحمل يعرف ويحكم به وبها هو الصحيح في مذنبنا . قوله فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت اي قام بموتها وما لحما وليس هو من الكفالة التي هي بمعنى الضمان لان هذا يجوز في الحد والى الله تصدق . قوله لما وضعت قيل قد وضعت الغامدية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذال الزمجداد ندع ولها صغير ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعة يا نبي الله قال فرجموا وفي الرواية الاخرى انها لما ولدت جاءت بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذبي فارضيه حتى تظطفيه فلما فطمته اتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت يا نبي الله هذا قد فطمته وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امر بها فرجمها فلما تان الروايتان ظاهرة الاختلاف فان الثانية صريحة في ان رجمها كان بعد فطامها وكلا الخبرين الاولين ظاهرهما انه رجمها عقيب الولادة ويجب تاويل الاول وعلمنا على وفق الثانية لانها قضيت واحدة والروايتان صحيحتان والثانية منهما صريحة لا يمكن تاويلها والاول ليست صريحة في تعيين تاويل الاول ويكون قوله في الرواية الاولى قام رجل من الانصار فقال الى رضاعة انما قاله بعد الفطام وادوا بالرضاعة كغالبه وترتبته وسماه رضاعا بما جازوا العلم ان مذهب الشافعي واحمد واسحق والمشهور من مذهب مالك انها لا يرم حتى ترضع فان لم يرضعها فتمت حتى تظطر ثم رجمت وقال ابو حنيفة ومالك في رواية عنه اذا وضعت رجمت ولا ينتظر حصول مرضعة وانما اية الانصاف الذي كفلها فقصد مصلحته وهو الرقيق يساوم مساعدتها على تعجيل طهارتها بالحد لما راى بها من المرض التام على تعجيل ذلك قال اهل اللغة الفطام قطع الارضاع لاستئثار الولد عنه . قوله قال اما لا فاذبي حتى تلدي هو بكسر الهمزة وما تشديد الهمز وبالامالة ومعناه اذا ابنت ان تستري على نفسك وتتولي وترجمي عن قولك فاذبي حتى تلدي فترجمين بعد ذلك وقد سبق شرح هذه اللفظة بسوطلا . قوله فتضع الدم على وجهه خالدهوى بالياء المعجمة والكسرة والاكثرون على المهلة ومعناه

استغفاره صلى الله عليه وسلم . قوله جاء معاذ بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما اطهرتك فقال من الزنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيه جنتون فاخبرانه ليس بمجنون فقال اشرب خمرًا فقام رجل فاستنكفه فلم يجد منه ريح خمر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازينت فقال نعم فامر به فرجم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ما عزانه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده ثم قال اقتلني بالحجارة قال فلبثوا بذلك يومين او ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا وما عزين مالك قال فقالوا غفر الله لما عزين مالك قل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين امية لوسعتهم قال ثم جاءته امرأة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي اليه فقالت اراك تريد ان تردني كما رددت ما عزين مالك قال وما ذاك قالت انها حبلى من الزنا فقال انت نعم فقال لها حتى تصغي ما في بطنك قال فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا اخرجها وندعها صغيرة ليس له من يرضعها فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعة يا نبي الله قال فرجمها حتى ماتت ابوبكر بن ابي شيبة قال ناعبد الله بن نعيم قال وحدثنا محمد ابن عبد الله بن نعيم وتقراني في لفظ الحديث قال نأبي قال نا بشير بن المهاجر قال ناعبد الله بن بريدة عن ابيه ان ما عزين مالك الاسمي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد ظلمت نفسي وزنيت واني اريد ان تطهرني فرددت ما كان من الغدا تاها فقال يا رسول الله اني قد زنيت فردة الثانية فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الي قومه فقال اتعلمون بعقله باسا تنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من صالحين فيما نرى فاتاه الثالثة فارسل اليهم ايضا فسأل عنه فاخبروه انه لا س به ولا بعقله فلما كان الرابعة حفرة له حفرة ثم امر به فرجم قال فجاءت الغامدية فقالت يا رسول الله اني قد زنيت فطهرني وانه ردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلاك ان تردني كما رددت ما عزوا لله اني حبلى قال اما لا فاذهي حتى تدي قال فلما ولدت اتته بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فارضيه حتى تظطفيه فلما ظمته اتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفر لها الى صدرها وامر الناس فرجموها فيقبل خالد بن الوليد بجرح فرمى راسها فتنضم الدم على وجه خالد فسمع نواها صلى الله عليه

بذه الجارة من المعربة وليست في الاحدية ١٣
لله هو اول ما يملك عند الولادة ١٣ مجمع البحار .

وسلم سبته اياها فقال مهلا يا خالد فالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم امر بها فصلى عليها ودفنت **حدثني** ابو عثمان مالك بن عبد الواحد المسمعي قال تلما اذ يعنى ابن هشام قال حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة ان ابا المهلب حدثه عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت نبي الله صلى الله عليه وسلم وهي حيلة من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حد افاقه على فدعا نبي الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتى بها ففعل فامر بها نبي الله صلى الله عليه وسلم فشكت عليها شيئا ثم امر بها فرجعت ثم صلى عليها فقال له عبرتصلى عليها يا نبي الله وقد زنت قال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لو سعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله تعالى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عافان بن مسلم قال نا ايان العطار قال نا يحيى بن ابي كثير بهذا الاستاد مثله **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليث بن سعد قال نا محمد بن ابي رافع عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما قالان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الاخر وهو اذنته منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل ان ابني كان عسيقا على هذا فرقي بامرته واني اخبرت ان على ابني الرجعة فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسالت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتقريب علم وان على امرأة هذا الرجعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا قضيت بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتقريب عام **حدثنا** ابي ابيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فعدا عليها فاعترفت فامر

فشدت عز وجل الله

ترشش وانصب **قول** صلى الله عليه وسلم لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له فيه ان المكس من اتج العاصي والنزوب الموبقات وذلك ككرة مطالبات الناس لوظا ماتم عنده وكذا ذلك منه واتها كالتاس فاذنوا المومنين بغير حقا ومرضا في غير وجهها وفيه ان توبة الزاني لا تسقط عنه حد الزنا وكذا حكم حد السرقة والشرب هذا صحيح القولين في مذهبنا وذهب مالك والثاني انما تسقط ذلك ولما توبة المحارب قبل القدرة عليه فتسقط حد الحاربه بلا خلاف عندنا وعند ابن عباس وغيره انها لا تسقط **قول** ثم امر بها فصلى عليها ثم دفنت وفي الرواية الثانية امر بها النبي صلى الله عليه وسلم فرجعت ثم صلى عليها فقال لعمره صلى الله عليه وسلم انما توبة الزانية فصرحت في ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليها واما الرواية الاولى فقال القاضي عياض في بعض نسخ الصادق والامام عند جماهير رواة صحيح مسلم قال وعند الطبري بعنه الصواب وكذا يروي ابن ابي شيبة والي داود قال وفي رواية لابن داود ثم امر بها ان يعصا عليها قال القاضي ولم يذكر مسلم صلواته صلى الله عليه وسلم على ما ذكر وقد ذكرها البخاري وقد اختلف العلماء على المرجح فتركها مالك واحمد للامام دلائل الفضل دون باقي الناس ويعصا عليه غير الامام واهل الفضل قال القاضي واخرون يعصا عليه الامام واهل الفضل وغيرهم والخلاف بين القاضي ومالك انما هو في الامام واهل الفضل ولما غيرهم فاتفقا على انه يعصا وير قال جماهير العلماء قالوا فيصلى على الشاق والمتولين في الحدود والمجارية وغيرهم وقال الزهري لا يعصا احد على المرجح وقال قتادة لا يعصا على ولد الزنا واصلح الجمهور بهذا الحديث وفيه دلالة للقاضي ان الامام واهل الفضل يعصا على المرجح كما يعصا عليهم وغيرهم واجاب اصحاب مالك عنه بجوابين احدهما انهم ضعفوا رواية الصلوة كون اكثر الرواة لم يذكروها والثاني تاويلها على انه صلى الله عليه وسلم امر بالصلوة او دعاهم على صلوة على مقتضاها في اللغة وهذا الجوابان فاسدان اما الاول فان هذه الزيادة ثابتة في الصحيح وزيادة الثقة مقبولة واما الثاني فمردود لان التاويل انما يصار اليه اذا اضطررت الادللة الشرعية الى ارتكابها وليس هنا شيء من ذلك فوجب حملها على ظاهره والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم لولى النامية احسن اليها فاذا وضعت فاتى بها فهذا الاحسان لبيان احدها الخوف عليها من اتاها ان تعلم الخيرة ولحق العادهم ان يوذوا بها وصح بالاحسان اليها تميزهم من ذلك والثاني امرهم بما اذ قد تابت وحرص على الاحسان اليها الماني نفوس الناس من النفرة من مثلها واسماها الكلام المودى ونحو ذلك ففى عن هذا **قول** فامر بها فشكت عليها شيئا ثم امر بها فرجعت هكذا يروي معظم النسخ فشكت وفي بعضها فشدت بالدال بدل الكاف وهو معنى الاول وفي هذا استحباب جمع التوايها عليها وشدها بحيث لا تكشف عورتها في تعصبا وتكرار اضطرارها واتفق العلماء على انه لا ترجم الا قاعده واما الرجل فيسود على ان يذبحه فاما وقال

مالك قاعده وقال غيره يخير الامام بينهما **قول** في بعض الروايات فامر بها فرجعت وفي بعضها وامر الناس فرجوها وفي حديث ما عزمنا ان نرجم ونحو ذلك فيها كلها دلالة لمذهب الشافعي ومالك وموافقا لانه لا يلزم الامام حضور الرجم وكذا لو ثبت بشهود بل يلزمهم الحضور وقال ابو حنيفة واحمد يحضر الامام مطلقا وكذا المشهور ان ثبت بينه وبين الامام بالرجم ان ثبت بالقرار وان ثبت بالشهود بدأ المشهود وحده الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحضر احد من رجمه والله اعلم **قول** اشركت النار الا قضيت لي بكتاب الله معنى اشركت اسالك رافعا نشيدى وهو صوتى وهو يفتح الهمة وهم الشين وقوله بكتاب الشراى بما تضمنه كتاب الله وفيه ان يستحب للقاضي ان يعبر على من يقول من جفاة النجوم احكم بالحق بيننا ونحو ذلك **قول** فقال الخصم الاخر وهو اذنته من مقال العلماء يجوز ان يكون ارادته بالاقاظة اكثر فقها منه ويكتمل ان المراد بفقته منى هذه القضية لوصفه اياها على وجهها ويكتمل ان لا يذبحه واستيندانه في الكلام وحذره من الوقوع في النسي في قوله تعالى لا تقدر مواين يدي الله ورسوله بخلاف خطاب الاول في قوله اشركت الله الى آخره فانه من جفاة الاعراب **قول** ان ابني كان عسيقا على هذا يروى بالعين والسين المهملتين اى اجرا وجمعه عسقا كاجرا وفاقه وقتهاء **قول** صلى الله عليه وسلم لا قضيت بينكما بكتاب الله يحتمل ان المراد بحكم الله وقيل هو اشارة الى قوله ثم اجعل الله من شئنا سبيلا وفسر النبي صلى الله عليه وسلم السبيل بالرجم في حق المحسن كما سبق في حديث عبادة بن الصامت وقيل هو اشارة الى آية النسخ والشمية اذ انزيا فادعها وقد سبق انه ما نسخت تلاوته ولحق حكمه فعلى هذا يكون الجدل قد اخذه من قوله على الزانية والزاني وقيل المراد بفضلها اياها على الغنم والوليدة **قول** فسالت اهل العلم فيه جواز استفتاء غير النبي صلى الله عليه وسلم في زمنه لانه صلى الله عليه وسلم لم يذكر ذلك عليه وفيه جواز استفتاء المفضول مع وجود افضل منه **قول** صلى الله عليه وسلم الوليدة والغنم رد اى مردودة ومعناه يجب ردها اليك وفي هذا ان الصلح الفاسد يرد وان اخذ المال فيه باطل بل يجب رده وان الحدود لا تقبل الفداء **قول** صلى الله عليه وسلم وعلى ابنك جلد مائة وتقريب عام هذا محمول على ان الابن كان بكرا وعلى ان اعترفت والا فاقرار الاب عليه لا يقبل او يكون هذا افتاء اى ان كان ابنك ذى وهو بكر فجلده مائة وتقريب عام **قول** صلى الله عليه وسلم وانفرا ابيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فاعترفت فامر بها فرجعت فامر بها ابيس هذا صحابي مشهور وهو ابيس بن العنك الاسلم معدود في السابقين وقال ابن عبد البر هو ابيس بن مرثد والاول هو الصبيح المشهور واز سلمى والمرأة ايضا سلمية وعلما ان بعث ابيس محمول عند العلماء من اصحابنا وغيرهم على اعلام المرأة بان هذا الرجل قد فاسد بانها فخر فبان لما عنده حد القذف فطالب برادته فوعده الا ان اعترفت بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل يجب عليها حد الزنا وهو الرجم لانه كانت محصنة فذهب اليها ابيس فاعترفت بالزنا فامر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها فرجعت ولا بد من

قوله فان اعترفت فارجمها استدلاله على ان الاقرار الواحد كاف وليس بجيد لظهور ان الاطلاق متروك اذ لا يصح الامر بالرجم كيف ما كان الاقرار كيف ولو اعترفت مع دعوى الاكراه او الجنون او غير ذلك فلا حد فالمراد ان اعترفت بالوجه الموجب للرجم وكان ذلك الوجه معلوما عندهم مشهورا بينهم فاكتفى بذلك ولا يخفى ان حد ما عرظا هو في ان الاقرار المعتبر هو الاقرار اربع مرات فيجب الحمل على ذلك فلا يتم الاستدلال على خلافة فافهم على ان الثابت في

حديث ما عذر اربع اقرارات بالا تفاق ولو كان الواحد موجبا لما حسن التأخير عنه فهذا الحديث ان حملنا على اطلاقه فلما ان نقول بانه ناسخ لحديث ما عر ولا يشهد النسخ بلا تاريخ واما انه معارض فيجب الاخذ بالاحوط والاحوط في هذا الباب هو السقوط لان الحد ودفنت رأ بالشبهات على ان مذهب الخصم وجوب الجمع مهما امكن وقد عرفت ان الجمع ممكن بل مذهبه حمل المطلق على المقيد كما ههنا فتأمل

بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجبت وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالانا ابن وهب قال أخبرني يونس قال وحدثني عمرو الناقد قال نايعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق عن معمر بن عمار عن الزهري عن هذا الاسناد نحوه **حدثني** الحكم بن موسى ابو صالح قال نا شعيب بن اسحاق قال نا عبد الله عن نافع بن عبد الله بن عمر اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى يهودى ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء يهود فقال ماتجدون في التوراة على من زنا قالوا نؤسود وجوهها ونجملها ونخالف بين وجوهها ويطاف بها قال فاتوا بالتوراة ان كنتم صادقين فجاءوا بها فقرواها حتى اذا مروا بأية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ آية الرجم وقرا ما بين يديها وما وراءها فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع يده فرفعها فاذا تحتها آية الرجم فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجبا قال عبد الله بن عمر كنت فيمن رجمها فلقد ايتت يقيها من الحجارة بنفسه **وحدثني** زهير بن حرب قال نا اسماعيل يعنى ابن علية عن ايوب قال وحدثني ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني رجال من اهل العلم منهم مالك ان نا فعنا اخبرهم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم في الزنا يهوديين رجلا وامرأة زنيا فانت اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها وساقوا الحديث بنحوه **وحدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا موسى بن عقيقة عن نافع عن ابن عمر ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة قد زنيا وساقوا الحديث بنحو حديث عبيد الله عن نافع **وحدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي معاوية قال يحيى نا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم يهودى محمما مجلودا فدعاهم فقال هكذا اتجدون حد الزانى في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال انشدك بالله الذي انزل التوراة على موسى صلى الله عليه وسلم اهدنا اتجدون حد الزانى في كتابكم قال لا ولولا انك نشدتنى بهذا ما اخرجك نجد في الرجم ولكنه كثير في اشرافنا فكنا اذا اخذنا الشريفة تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد قلنا تعالوا فلنجمع على شئ نقيم على الشريفة والوضيع فجلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى اول من احبى امرئ اذا ما توه فامر به فرجم فانزل الله عز وجل يا ايها الرسول لا يخزنك الذين يسارعون في الكفر الى قولهم ان اوتيتهم هذا اخذوه يقول اتوا عهدا صلى الله عليه وسلم فان امركم بالتحميم والجلد فخذوه وان افتاكم بالرجم فاحذروا فانزل الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكفرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون في الكفار كلها **حدثنا** ابن نمير وابوسعيد الاشجري قالنا نا كيعم قال نا الاعمش هذا الاسناد نحوه الى قوله فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم ولم يذكروا بعدة من نزول الآية **وحدثني** هارون بن عبد الله قال نا جابر بن عبد الله قال نا ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول رجم النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم ورجلا من اليهود وامرأة **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا رزح بن عبادة قال نا ابن جريح بهذا الاسناد مثله غير انه قال و امرأة **وحدثنا** ابو كامل الجحدري قال نا عبد الواحد قال نا سليمان الشيباني قال نا عبد الله بن ابي اوفى قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة واللفظة قال نا على بن مسهر عن ابي اسحاق الشيباني قال نا عبد الله بن ابي اوفى هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال قلت بعد ما انزلت سورة التوراة قبلها قال لا ادري **وحدثني** عيسى بن حماد المصري قال نا الليث عن سعيد ابن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتيين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتيين زناها فليبعها ولو جعل من شعر **حدثنا** ابو بكر

فيهما اثنا

في بعضهما بالميم وفي بعضهما نحمها بيمين وكلاهما مقارب معنى الاول نحمها على جل ومعنى الثاني نحمها جميعا على الجمل ومعنى الثالث نسود وجوهها بالحم بضم الحاء وفتح الهم وهو الطم وهذا الثالث ضعيف لان قال قبله نسود وجوهها فان قيل كيف رجم اليهوديان ابا لبيبة ام بالا قرار قلنا اننا نراه بالقرار وقد في سنن ابي داود وغيره انه شهد عليها بالذمة او اذكره في فرجها فان صح هذا فان كان الشهود مسلمين فظاهروا كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم وتعيين انهما اقربا لزنا . قول رجم رجلا من اليهود وامرأة اي حاجته التي زناها ولم يرد وجوهه في رواية وامرأة . قول صلى الله عليه وسلم اذا زنت امة احدكم فتيين زناها فليجلدها بالحد ولا يثرب عليها الشرب التوبيخ واللوم على الذنب ومعنى تيمين زناها فثقت ابا لبيبة واما برؤية او علم عند من يجوز العفا بالعلم في الحدود وفي هذا الحديث دليل على وجوب حد الزنا على الامار والبيد وفيه ان السيد يقيم الحد على عبده وامره وبذلك بينا ومنه ما كمال واحد وجا بهر العلماء من العمارة والتعيين فمن بعدهم وقال ابو حنيفة رضي في طائفة ليس لذلك وهذا الحديث صريح في الدلالة للمحور وفيه دليل على ان العبد والامة لا يرجان سواء كانا مزوجين ام لا لقول صلى الله عليه وسلم فليجلدها بالحد ولم يفرق بين مزوجة وغيره اذ لا يؤرخ الزاني بل يقام عليه الحد فقط . قول صلى الله عليه وسلم ان زنت فليجلدها بالحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت اثنان فتيين زناها فليبعها ولو جعل من شعر فيه ان الزاني اذا زنت في ثيابها لم يزل يزداد في ثلثة لزمه اذ كان حد ثم زنا لزمه حد فكذا

هذا الاول لان ظاهره ان بعث لاقامة حد الزنا وبذا غير مراد لان حد الزنا لا يحتاج لرا تجسس والتفتير عن بل لو اقر به الزاني استحب ان يلقن الرجوع كما سبق فيمنذ يتبين التاديل الذي ذكرنا وقد اختلف اصحابنا في هذا البحث بل يجب على القاضي اذا اقتضت احوال من في مجلسه ان يعرض اليه ليعرفه بحقه من حد العتق ام لا يجب والاصح وجوبه وفي هذا الحديث ان المحسن يزوج ولا يجلد مع الرجم وقد سبق بيان الخلاف فيه . قول ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى يهودى ويهودية قد زنيا الى قوله فرجما في هذا دليل لوجوب حد الزنا على الكافران يبع نكاحه لانه لا يجب الرجم الا على محسن فلو لم يبع نكاحه لم يثرب احصانه ولم يزوج وفيه ان الكفار مخاطبون بفروع الشرع وهو الصحيح وقيل لا يخاطبون بها وقيل انهم مخاطبون بالنسب دون الامرو وفيه ان الكفار اذا تكلموا بالدين القاصي بينهم حكم شرعنا وقال مالك لا يبع احسان الكافر قال واما زناها لانها لم تكونا اهل ذمة وبذا تاديل باطل لانها كانا من اهل الجهاد وادى الرجم والمرأة والسار لا يكون قتلن مطلقا . قول صلى الله عليه وسلم فقال ماتجدون في التوراة قال العلماء هذا السؤال ليس التحليل بهم ولا المعرفة الحكم منهم فانما هو لزامهم بما يعتقدونه في كتابهم ولعله صلى الله عليه وسلم قد ادعى اليه ان الرجم في التوراة الموجودة في ايديهم لم يغيروه كما غيروا شيئا اذ اذ اخبره بذلك من اسلم منهم ولم يزل يثرب ذلك عليه من كتبه . قول نسود وجوهها ونجملها ونخالف بين وجوهها بالحد واللام

قوله فامر بهما فرجما ظاهرا رجما لكفرة ومن لا يقول به يعتد ربان حكمه صلى الله تعالى عليه وسلم بالرجم كان بالتوراة قلت فيجب علينا اتباعه صلى الله تعالى عليه وسلم في الحكم بالتوراة عليهم بالرجم على ان هذا مستبعد بل ظاهر قوله تعالى وان حكمت فاحكم بينهم

بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم عما جاءك من الحق الآية يقتضوانه يجب عليه الحكم بينهم بشريته صلى الله تعالى عليه وسلم واما احصاء التوراة فكانت الزنا اهلهم والله تعالى اعلم .

ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعاً عن ابن عيينة قال وحديثنا عبد بن حميد قال انا محمد بن بكر البرساني قال نا هاشم بن حسان
 كلاهما عن ايوب بن موسى قال وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة وابن نمير عن عبيد الله بن عمر قال وحديثنا هارون
 ابن سعيد الازيلي قال نا ابن وهب قال ثني اسامة بن زيد قال وحديثنا هناد بن السري وابوكريب واسحاق بن ابراهيم عن عبيدة بن سليمان
 عن محمد بن اسحاق بن ابراهيم عن عبيدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق كل هؤلاء عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الا ان ابن اسحاق قال في حديثه عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلد الامة اذ اذنت ثلاثاً ثم ليبعها في الرابعة
وحدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال نا مالك قال وثنا يحيى بن يعقوب واللفظ له قال قد رأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله
 ابن عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذ اذنت ولم تحصى قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
 ثم ان زنت فاجلدوها ولو يصفير قال ابن شهاب لا ادري ابعدا الثالثة او الرابعة وقال القعنبي في روايته قال ابن شهاب والصفير
المخبل وحدثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال سمعت ما لك يقول حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد
 ابن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة بمثل حديثهما ولم يذكر قول ابن شهاب والصفير المخبل **وحدثنا** عمرو الناقد
 قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح قال وحديثنا عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا محمد بن ابراهيم عن الزهري عن عبيد الله
 عن ابي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك والشك في حديثهما جميعاً في بيعها في الثالثة او الرابعة **وحدثنا** محمد بن
 ابي بكر المقدمي قال نا سليمان ابوداود قال نا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن قال خطب على كروان الله وجهه فقال
 يا ايها الناس اقيموا على اركانكم الحنن من اخصن منهم ومن لم يخصن فان امته لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلد ها فاذا هي حديث
 عمه بنقاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن
 ادم قال نا اسرائيل عن السدي بهذا الاسناد ولم يذكر من اخصن منهم ومن لم يخصن وزاد في الحديث اتركها حتى تماثل **باب** حد الخمر
حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى

سنة اى عبد الله بن مسلمة ويحيى بن يعقوب ١٣ سنة اصله تامل وتامل اذ يبارى به شدة ١٢
 الربيف والقري قال ما تزود في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف ادى ان تجعلها كخف المدود قال قبله
 عمر ثمانين وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعزب في الخمر بالنعال والجريرتين وفي حديث
 علي بن ابي طالب في حديثه ثم قال جلدوا مسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين والجريرتين وعمر ثمانين
 وكل سنة وهذا حب الى الشرح اما قولنا في الرواية الاولى فقال عبد الرحمن اخف الحدود فهو ينصب اخف
 وهو منصوب بفعل مذكور اي اجله كخف المدود واجعله كخف المدود
 كما صرح به في الرواية الاخرى وقوله ادى ان تجعلها يعني العقوبة التي هي حد الخمر وقوله اخف المدود يعني
 المنصوص عليها في القرآن وهي حد السرقة بقطع اليد وحد الزنا بجلدها وصدقة الثمانين فاجلدها ثمانين كخف هذه
 المدود وفي هذا جواز القياس والاستحباب مشاورة القاضي والمفتي اصحابه وما مضى مجلسه في الاحكام
 وقوله وكل سنة معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر سنة يعمل بها وكذا فعل عمر ولكن فعل النبي
 صلى الله عليه وسلم وابي بكر احب الي وقوله وهذا احب ال اشارة الى الاربعة التي كان جلد بها وقال للجلد
 وامسك ومعناه هذا الذي قد جلدته وهو الاربعة احب ال من الثمانين وفيه ان فعل الصحابي سنة يعمل بها
 وهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم فليعلم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المديين عنها عليا بالنواجذ
 والشد العلم واما الخمر فقد اجمع المسلمون على تحريم شرب الخمر واجتماعها على وجوب الحد على شاربها سواء شرب
 قليلا او كثيرا او مجموعا على ان لا يقتل بشربها وان تكرر ذلك منه كذا على الاجماع فيه التزمي وخطا في
 وحى القاضي عياض رحمه الله تعالى عن طائفة شاذة اسم قالوا يقتل بعد جلد اربع مرات للمديث الوارد
 في ذلك وهذا القول باطل مما انف لاجماع الصحابة فمن بعدهم على ان لا يقتل وان تكرر اكثر من اربع مرات
 مرات وهذا الحديث فسوخ قال جماعة دول الاجماع على نسخة وقال بعضهم نسخة قوله صلى الله عليه وسلم
 لا يجل دم امرئ مسلم الا بهدئى نلت النفس بالنفس والشيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة
 واختلف العلماء في قدر حد الخمر فقال الشافعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي
 الشافعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي
 تعرضه للقتل والقتل والقتل والقتل والقتل والقتل والقتل والقتل والقتل والقتل والقتل والقتل والقتل
 والعقل منهم مالك والشافعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي والاوزاعي
 واحتجوا به الذي استقر عليه اجماع الصحابة وان فعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للحد يدولنا قال
 في الرواية الاولى نحو اربعين ووجه الشافعي وموافقه ان النبي صلى الله عليه وسلم اما جلد اربعين كما صرح به
 في الرواية الثانية واما زيادة عمر في تعزيرات والتعزير الى رأى الامام ان شاء فله وان شاد تركه بحسب
 المصلحة في فعله وتركه فراه عمر فعلمه ولم يره النبي صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر ولا علي فزكوه وبكذا يقول الشافعي
 ان الزيادة الى رأى الامام واما الاربعة فهي الحد المقد الذي لا بد منه ولو كانت الزيادة حد لم يتركها النبي
 صلى الله عليه وسلم والاوزاعي لم يتركها على غير فعل عمر لولا ان قال على في كل سنة معناه الاقتصار على الاربعة
 وبورغ الثمانين فله الذي قاله الشافعي هو انفا هر الذي تقتضيه هذه الامايرث ولا يشك شي من انما هذا
 الذي ذكرناه هو حد الخمر فاما الجسد فليس النصف من المركب في الزنا والقتل والشد العلم واجمعت الامة

ابدا فاما اذ اذنت مرات ولم يحد لامة ممن فكيف حد لامة للبيع وغير ترك من لفة العناق داخل المعاصي
 وفرق بين البيع الامور به مستحب ليس يوجب عندنا وعند الجمهور وقال دلود داخل الظاهر هو واجب
 وفيه جواز بيع الشئ النفيس بشئ حقير وبذا يجمع عليه اذا كان البائع عالما به فان كان جاهلا فلك ذلك عندنا
 وعند الجمهور ولا صحاب مالك فيه خلاف والشد علم وبذا البيع الامور به يلزم صاحبها ان يبين حاله لا يشري
 لادعيب والاخبار بالعيوب واجب فان قيل كيف يكره شيئا ويرتفعه لا خير المسلم فالجواب لعلنا نستغف
 عند الشري بان يفتنا بنفسه او يفتنا بغيره او بالاحسان والسادات التوسعة عليها او يزودها او غير ذلك
 والله اعلم **قوله** قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذ اذنت ولم تحصى قال ان زنت فاجلدوها وفي
 الحديث الاخران عليهما خطب فقال يا ايها الناس اقيموا على اركانكم الحنن احسن ممن ومن لم
 يخصن قال الطحاوي وفي الرواية الاولى لم يذكر احد من الرواية قوله ولم يخصن غير مالك واشارة ذلك الى
 تضعيفها وانكر الفاظها على الطحاوي قالوا ليل روى هذه اللفظة ايضا ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن
 شهاب كما قال مالك فخص ان هذه اللفظة صحيحة وليس فيها حكم مخالف لان الامة تجلد نصف جلد المرة
 سواء كانت الامة محسنة بالزوج او لا وفي هذا الحديث بيان من لم يخصن وقوله نعم فاذا احسن فان
 اتين بغاشية فغلبين نصف ما على المحسنات من العذاب فيه بيان من احسنت فخص من الآية الكريمة
 والحديث بيان ان الامة المحسنة بالزوج وغير المحسنة تجلد وهو معنى ما قاله على بن وهب الناسي فان
 قيل فما الحكمة في التخصيص في قوله نعم فاذا احسن مع ان عليا نصف جلد المرة سواء كانت الامة محسنة ام لا
 فالجواب ان الآية نهيت على ان الامة وان كانت مزوجة لا يجب عليها الا نصف جلد المرة لانه الذي يتصف
 واما الزم فلا يتصف فليس مرادنا الآية بل انك فليس الامة المزوجة الموطوءة في النكاح حكم المرة الموطوءة
 في النكاح فبينت الآية هذا لئلا يتوهم ان الامة المزوجة ترمم وقد كان انما لا ترمم واما غير المزوجة فنقد
 علمنا ان عليا نصف جلد المزوجة بالاحاديث الصحيحة منها حديث مالك هذا وباقي الروايات المطلقة اذا
 زنت امه اهدم فليجلدها وهذا يتناول المزوجة وغيرها وهذا الذي ذكرناه من وجوب نصف الجلد على الامة
 سواء كانت مزوجة ام لا لهذا هو مذهب الشافعي ومالك والي حنيفة واهل حنيفة واهل حنيفة واهل حنيفة واهل حنيفة
 من السلف لاحد على من لم تكن زوجة من الامام والعبيد من قاله ابن عباس وطاوس وعطاء وابن جريج
 والاوزاعي **قوله** قال على زنت امه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامرني ان اجلدها فاذا هي
 حديث عبد بنقاس فشئت ان انا جلدتها ان اقلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
 احسنت فيمن اجلدوا واجب على الامة الزانية وان انفصرت والمريضه ونحوها يؤخر جلد بها الى البرء
 والشد اعلم **باب** حد الخمر **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريرتين
 نحو اربعين وقله ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف الحدود ثمانين فامر به عمرو في
 رواية جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجرير والنعال ثم جلد ابو بكر اربعين فلما كان عمرو نا الناس من

برجل قد شرب الخمر فجلده بجزءين ثم جردت يديه فمات كان عمره استثنى الناس فقال عبد الرحمن اخف الحد وثمانين
 فامر به عمر وحل ثنيه يعني بن الحارث قال ناخذنا قال ناشبة قال ناقتادة قال سمعت انس يقول ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر بالمجردين والنعال ثم جلد ابو بكر ربيعين فلما كان عمر وذننا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال
 عبد الرحمن بن عوف اري ان يجعلها كأخف الحد وقال فجلد عمر ثمانين وحل ثنائيه من المشي قال نايمي بن سعيد قال ناهاشم
 بهذا الاستناد مثله وحل ثنائيه ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع عن هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال
 والمجردين ربيعين ثم ذكر نحو حديثهما ولم يذكر الريف والقرى وحل ثنائيه ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وعلى بن حجر قالوا نا اسمعيل وهو
 ابن علي بن ابي عروة عن عبد الله التائاج قال وحل ثنائيه اسماعيل بن ابراهيم الخنظلي واللفظ له قال نايمي بن حماد قال نا عبد العزيز
 ابن المختار نا عبد الله بن فيروز نا مولى ابن عامر الدائاج قال نا حنظلي بن المنذر نا بوساسان قال شهدت عثمان بن عفان اتي بالوليد قد صلى
 الصبح وكعتين ثم قال ازيد كم فشهد عليه رجلا نا احمدا حمران انه شرب الخمر وشهد اخوانه اياه يتقيأ فقال عثمان انه لم يتقيأ حتى شربها
 فقال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ولي حارها من تولى قارها فكانه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر
 قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغه اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا احب
 الى زاد على بن حجر في روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الدائاج منه فلما حفظه وحل ثنائيه محمد بن مهبال الضريرق قال نا يزيد بن
 زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد حد اقيموت فيه فاجد منه في نفسي الا هذا

بنا ١٣ له غير منصرف ١٣ له كذا في متن المعربة وشرحها وشرح الاحمدية ثمانين بالباد وفي متن الاحمدية ثمانون بالواو والصواب الاول والله اعلم بالصواب ١٣

صنيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا التاويل والله اعلم قوله ان عثمان قال يا علي قم فاجلده
 فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال حسن دل عارها من تولى قارها فكانه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر
 قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغه اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين
 وعمر ثمانين وهو الامام على بن ابي طالب في سبيل الكوفة له وتغويض الامر اليه في استيفاء المدم فاجلده اى
 قم عليه المديان تا من ترى بذلك فقبل على ذلك فقال الحسن قم فاجلده فامتنع الحسن فقال لابن
 جعفر فقبل فجلده وكان على ما ذورنا في التغويض الى من راى كما ذكرناه قوله وجد عليه
 اى غضب اليه او قوله دل عارها من تولى قارها الما الشديدة المذكورة والقار البار الذي يطيب
 وبها مثل من اشال العرب قال الاصمعي وغيره مناه دل شدة تها او اساخنا من تولى ينيها ولذا تاسا
 والعير عان الى الخلفة والولاية اى كما ان عثمان واقادير يتولون بنى الخلفة وتختصون به يتولون
 نكدها وقادور تاسا ومعناه يتول هذا الجدل عثمان بنفسه او بعض خاصته اقداره
 الاديين والله اعلم قوله فقال امسك ثم قال وحل ثنائيه دليل على ان عليا كان
 مغظا لا تاتر عروان حكره وقوله سنة وامره حق وكذلك ابو بكر في خلاف ما يكتبه الشيعة عليه وعلم ان وقع بيننا
 مسلم ما ظاهره ان عليا جلد الوليد بن عقبة اربعين ووقع في صحيح البخاري من رواية عمير بن عبد الله بن عدي بن
 القنادان عليا جلد ثمانين وهي تقيفة واحدة قال القاضي عياض المعروف من فذهب على ربه الجدل في الخبر
 ثمانين ومنه قوله في قليل الخمر وكثيرها ثمانون جلدة وروى عنه انه جلد المعروف بالناشئ ثمانين قال و
 المشهور ان عليا هو الذي اشار على عمر باقامة الحد ثمانين كما سبق عن رواية المؤطا وغيره قال وهذا كبريخ
 رواية من روى ان جلد الوليد ثمانين قال وجمع بينه وبين ما ذكره مسلم من رواية الاديين بما روى انه
 جلد بسوط لراسان فخر به برايسه اربعين فنكون جملتها ثمانين قال ويحتمل ان يكون قوله وهذا احب الى
 ما ذورنا ثمانين التي فعلها عمره فهذا كلام القاضي وقد قدمنا ما يخالف بعض ما قاله وذكرنا تاويله
 والله اعلم قوله عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد حد
 فموت فاجد منه في نفسي الا صاحب الخمر لان مات ودينه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمت
 اما ابو حصين هذا فهو بخار مفتوحة وصار مكسورة واسم عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي واما عمير بن سعيد
 فكلنا هو في جميع نسخ مسلم غير بن سعيد باليادي في عمير وفي سعيد وكذا هو في صحيح البخاري وجميع كتب
 الحديث والاسماء ولا خلاف في وقوع في الجمع بين الصحيحين عمير بن سعيد بخلاف اليادي من سعد وهو
 غلط وتصحيح اما من الحمدي واما من بعض النقلين عنه ووقع في المذهب من كتب اصحابنا في
 المذهب في باب التزوير عمر بن سعد بخلاف اليادي من الاثني عشر وهو غلط فاش والصواب اثبات اليادي
 عه كذا في نسخ الشرح وفي نسخ السن فجلده والله اعلم ١٣

على ان الشارب بحد سواء سكرام لا واختلف العلماء في من شرب النبيذ وهو ما سوى عير العنب من
 الابنزة السكرة فقال الشافعي وما لك واحمد رحم الله تعالى وبما سكر العبد من السلف والخلف هو
 حرام بجلده فيه بحد سواء الخمر الذي هو عير العنب سواء كان يتخذ باحتة او تحريمه وقال ابو حنيفة واكوفون
 رحمهم الله تعالى لا يجرم ولا يحد شاربه وقال ابو ثور هو حرام بجلده بشره من يعقده تحريمه دون من يعقده
 اباحتة والله اعلم قوله جلده بجزءين نحو اربعين واختلفوا في معناه فاصحابنا يقولون معنى ان
 المجردين كانا مطرفين جلده بكل واحدة منها عدوا حتى كل من الجمع اربعون وقال آخرون من يقول
 جلده ثمانون معناه انه جمعها وجلده بها اربعين جلدة فيكون المبلغ ثمانين وتاويل اصحابنا ان المراد بالرواية
 الاخرى مائة لهذه وايضا فدرت على ربه من لما قوله مائة بجزءين وفي رواية بالمجردين والنعال
 اصح العلماء على حصول الحد بالمجردين والنعال واطراف الثياب واختلفوا في جوازها بالسوط وبها وجهان
 لا اصحابنا الاصح الجواز وشدة بعض اصحابنا فشرط وقال لا يجوز بالثياب والنعال وبها غلط فاش ومردود
 على ما ذكرنا في شرح هذه الاحاديث الصحيحة قال اصحابنا واذا ضرب به بالسوط يكون سوطا معتدلا في
 الحجم بين القصب والعصا فان ضرب به بمريدة فلتكن خفيفة بين اليابسة والرطبة وبضرب به ضربا بين مزين
 فلا يرفع يده فوق راسه ولا يكسفي بالوضع بل يرفع ذراعه رفعا معتدلا قوله فلما كان عمر
 وذننا الناس من الريف والقرى الموضع التي فيها المياه او هي قريبة منها ومعناه لما كان
 زمن عمر بن الخطاب وفتحت الشام والعراق وسكن الناس في الريف ومواقع القصب وسعة العيش
 وكثرة الاعباب والشاد كثر وامن شرب الخمر فزاد عمر في الحد فجلده بجزءين وعمره عننا
 فلما كان عمر استثنى الناس فقال عبد الرحمن اخف الحد وهو في مسلم وغيره ان عبد الرحمن بن
 عوف هو الذي اشار بهنا وفي المؤطا وغيره انه على بن ابي طالب وكلاهما صحيح واشار اجمعا لدعل
 عبد الرحمن بدأ بهذا القول فوافقه على وغيره فنسب ذلك في رواية اني عبد الرحمن بسبقه ونسب في رواية
 الى علي لفضيلته وكثرة علمه وجماله على عبد الرحمن قوله عن عبد الله الدائاج هو بالدلال المهلة
 والنون والجم ويقال له ايضا الدائاج بحذف الجيم والدائاه بالاء ومعناه بالغار برة العالم قوله
 حدثنا حصين بن المنذر هو بالفناء العبر وقد سبق ان ليس في الصحيحين حصين بن المنذر غيره قوله
 قوله فشد عليه رجلا نا احمدا حمران ان شرب الخمر وشدا خزانة راة يتقيأ فقال عثمان ان لم يتقيأ حتى
 شربها ثم جلده بهذا دليل لما لك وموافق في انه من تقيأ الخمر بعد الشارب ومنهنا ان لا يجذب
 ذلك لاحتمال ان شربها بما هلا كونها خرا او مكرها عليها او غير ذلك من الاغراض المسقط للحد ودليل
 ما لك هنا قوي لان الصميمة اتفقوا على جلد الوليد بن عقبة المذكور في هذا الحديث وقد يجب اصحابنا
 عن هذا بان عثمان علم شرب الوليد فقتل بعلمه ولعله كان قد جاز قضاة القاضي بطل في الحدود وبنا تاويل

الى ثمانين فاخذوا باغلظ ذلك كله ويمكن انهم علموا منه صلى الله
 تعالى عليه وسلم نوط الزيادة الى اخف الحد وبتغيير الوقت والله
 تعالى اعلم والمهاد بالحد وودي اخف الحد والحد والحد كورة في
 القرآن من حد الزنا والسرقاة والقتل واخفها حد القذف

قوله فلما كان عمر استثنى الناس بسبب انه كتب اليه خالد بن الوليد
 ان الناس قد اثمهم كوا في الشرب وتحاقروا العقوبة وقوله فامر به عمر
 اى بعد اتفاق الصحابة عليه كما ثبت بذلك الرواية بقي ان الحد
 لا تزد بالقياس والمصالح والاجماع لا ينسخ ولا يجاب الابد بالتزام ان
 العمل في وقته صلى الله تعالى عليه وسلم كان مخالفا ما بين اربعين

الخمر لأنه إن مات وديته لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه **وحدثنا محمد بن العتيق** قال نا عبد الرحمن قال نا سفيان بهذا الإسناد مثله **باب** قد را سواط التعزير **حدثنا أحمد بن عيسى** قال نا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن بكر بن الأشج قال بينا نحن عند سليمان بن يسار إذ جاءه عبد الرحمن بن جابر فحدثه فأقبل علينا سليمان فقال حدثني عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حد ود الله **باب** الحد وكفارات أهلها **حدثنا يحيى بن يحيى** القمي وأبو بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد وإسحاق بن إبراهيم وابن نهيير كلهم عن ابن عيينة واللفظ لعمر وقالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن عباد بن الصامت قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله عز وجل أن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه **وحدثنا عبد بن حميد** قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري بهذا الإسناد وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء لا يشرك بالله شيئا الآية **وحدثنا إسماعيل بن سالم** قال نا هشيم قال نا خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عباد بن الصامت قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء أن لا يشركن بالله شيئا ولا تسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادنا ولا يعضن بعضنا بعضا فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أتى منكم حدا فاقم عليه فهو كفارة ومن ستره الله عليه فأمره إلى الله أن شاء عذبه وإن شاء غفر له **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ليث بن سعد **حدثنا محمد بن ربح** قال نا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي المخير عن الصنابحي عن عباد بن الصامت أنه قال أتى من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا يعنا على أن لا تشرك بالله شيئا ولا يزنين ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تشتموا ولا تعصوا فالجنة أن فعلنا ذلك فان غشيتمنا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك إلى الله تعالى وقال ابن ربح كان قضاءه إلى الله عز وجل **باب** جرح العجماء والمعدن والبتر جبار **حدثنا يحيى بن يحيى** ومحمد بن ربح قال نا الليث **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال العجماء جرحها جبار والبتر جبار والمعدن والبتر جبار وفي الركا ز الخمس **وحدثنا يحيى بن يحيى** وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعبد الأعلى

الانصاري

فيها كما سبق وأما قولنا مات وديته فهو تخفيف الدال أي عزمت ديته وقال بعض العلماء وجه الكلام أن يقال فإنه إن مات وديته بالتمام وبكذا هو في رواية البخاري بالتمام وقوله إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنه معناه لم يقدر فيه حدا مضبوطا وقد أجمع العلماء على أن وجب عليه الحد فجلده الأمام أو جلده الحد الشرعي فمات فلا يديه فيه ولا كفارة لا على الأمام ولا على جلده ولا في بيت المال أيضا وأما من مات من التعزير فمذموم وجوب ضامته بالدية والكفارة وفي محل ضامته قولنا للشا فني الصها تجب ديته على عاقلة الأمام والكفارة في مال الأمام والثاني يجب الدية في بيت المال وفي الكفارة وعلى هذا وجهنا لا صها بنا أحد في بيت المال أيضا والثاني في مال الأمام هذا مذهبنا وقال جازير العلماء لا ضمان في مال الأمام ولا على عاقلة ولا في بيت المال والثالث علم **باب** قد را سواط التعزير **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حد ود الله عز وجل مضبوطا جلد بوجهين أمدها بفتح الياء وكسر الهمزة والثاني بفتح الياء وفتح الهمزة وكلاهما صحيح واختلف العلماء في التعزير هل يقصر فيه على عشرة أسواط فادونها أو لا يجوز الزيادة أم يجوز الزيادة فقال أحمد بن حنبل وأصحابه المالكي وبعض أصحابنا لا يجوز الزيادة على عشرة أسواط وذو جيب الجمهور من الصحابة والربيع ومن بعدهم إلى جواز الزيادة ثم اختلف هؤلاء فقال مالك وأصحابه والربيع وسفيان ومحمد والربيع والعماد لا يضبط لحد التعزير بل ذلك إلى رأي الأمام ولأن يزيد على قدر الحد وقوله إن عمر بن الخطاب عذب حارب من نكس على فخره مائة ومضرب صبيغا أكثر من الحد وقال أبو حنيفة إنه لا يبلغ به أربعين وقال ابن أبي ليلى ثمانية وسبعون وهي رواية عن مالك وأبي يوسف وعن عمرو بن دينار وعن أبي ليلى رواية أخرى يهودون المائة وهو قول ابن شبرمة وقال ابن أبي ذئب وابن أبي يحيى لا يضرب أكثر من ثلثة في الأدب وقال الشافعي وجمهور أصحابه لا يبلغ بتعزير كل إنسان أدنى حدوده فلا يبلغ بتعزير العبد عشرين ولا بتعزير الحر أربعين وقال بعض أصحابنا لا يبلغ بواحد منها أربعين وقال بعضهم لا يبلغ بأحد منها عشرين وأجاب أصحابنا عن الحديث بأنه منسوخ واستدلوا بأن الصحابة رضوا الله عنهم جاؤوا عشرة أسواط وتأولوا أصحاب مالك على أنه كان ذلك منتهى ما يرضى النبي صلى الله عليه وسلم لا وكان يكفي الجاني منهم هذا القدر وهذا التأويل ضعيف والشافعي **قوله** في إسناد هذا الحديث اخبرني عمرو بن دينار عن أبي جابر عن الأشج قال نا سليمان بن يسار قال حدثني عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن عباد بن الصامت قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله عز وجل أن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه **وحدثنا عبد بن حميد** قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري بهذا الإسناد وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء لا يشرك بالله شيئا الآية **وحدثنا إسماعيل بن سالم** قال نا هشيم قال نا خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عباد بن الصامت قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء أن لا يشركن بالله شيئا ولا تسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادنا ولا يعضن بعضنا بعضا فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أتى منكم حدا فاقم عليه فهو كفارة ومن ستره الله عليه فأمره إلى الله أن شاء عذبه وإن شاء غفر له **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ليث بن سعد **حدثنا محمد بن ربح** قال نا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي المخير عن الصنابحي عن عباد بن الصامت أنه قال أتى من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا يعنا على أن لا تشرك بالله شيئا ولا يزنين ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تشتموا ولا تعصوا فالجنة أن فعلنا ذلك فان غشيتمنا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك إلى الله تعالى وقال ابن ربح كان قضاءه إلى الله عز وجل **باب** جرح العجماء والمعدن والبتر جبار **حدثنا يحيى بن يحيى** ومحمد بن ربح قال نا الليث **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال العجماء جرحها جبار والبتر جبار والمعدن والبتر جبار وفي الركا ز الخمس **وحدثنا يحيى بن يحيى** وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعبد الأعلى

باب الحد وكفارات أهلها **قوله** صلى الله عليه وسلم تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله عز وجل أن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه **وحدثنا عبد بن حميد** قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري بهذا الإسناد وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء لا يشرك بالله شيئا الآية **وحدثنا إسماعيل بن سالم** قال نا هشيم قال نا خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عباد بن الصامت قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء أن لا يشركن بالله شيئا ولا تسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادنا ولا يعضن بعضنا بعضا فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أتى منكم حدا فاقم عليه فهو كفارة ومن ستره الله عليه فأمره إلى الله أن شاء عذبه وإن شاء غفر له **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ليث بن سعد **حدثنا محمد بن ربح** قال نا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي المخير عن الصنابحي عن عباد بن الصامت أنه قال أتى من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا يعنا على أن لا تشرك بالله شيئا ولا يزنين ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تشتموا ولا تعصوا فالجنة أن فعلنا ذلك فان غشيتمنا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك إلى الله تعالى وقال ابن ربح كان قضاءه إلى الله عز وجل **باب** جرح العجماء والمعدن والبتر جبار **حدثنا يحيى بن يحيى** ومحمد بن ربح قال نا الليث **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال العجماء جرحها جبار والبتر جبار والمعدن والبتر جبار وفي الركا ز الخمس **وحدثنا يحيى بن يحيى** وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعبد الأعلى

قوله والعجماء جرحها جبار **قوله** والعجماء جرحها جبار **قوله** والعجماء جرحها جبار

ابن حماد كلهم عن ابن عيينة **ح** قال وثنا محمد بن رافع قال نا اسحاق يعني ابن عيسى قال نا مالك كلاهما عن الزهري باسناد الليث مثل حديثه **وحدثنا** ابو الطاهر وحرمة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وعبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **وحدثنا** محمد بن رافع عن ابي هريرة عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** انه قال البير جرحها جبار والمعدن جرحه جبار والعجماء جرحها جبار وفي الركان الخمس **وحدثنا** عبد الرحمن بن سلام قال نا الربيع يعني ابن مسلم **ح** قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي **ح** قال وحدثنا ابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة كلاهما عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي **صلى الله عليه وسلم** **كتاب الاقضية** **باب** اليمين على المدعى عليه **وحدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان النبي **صلى الله عليه وسلم** قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى الناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن بشر عن نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قضى باليمين على المدعى عليه **باب** وجوب الحكم بشاهد ويمين **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قالنا زيد وهو ابن حباب قال ثني سيف بن سليمان قال اخبرني قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قضى بيمين وشاهد **باب** بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي قال نا ابو معاوية عن هشلم بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحق مجتبه من بعض فاقضى له على نحو ما سمع منه فمن قطع له

١٠٣

عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم لكن البيضة على المدعى واليمين على من انكره وبذا الحديث قاعدة كثيرة من قواعد احكام الشرع فينبغي ان لا يقبل قول الانسان فيما يدعيه بمجرد دعواه بل يحتاج الى بيضة او تصديق المدعى عليه فان طلبت يمين المدعى عليه فلا ذلك وقد بين صلى الله عليه وسلم الحكم في كونه لا يعطى بمجرد دعواه لانه لو كان اعطى بمجرد دعواه لادعى قوم دماء قوم واموالهم واستبيح ولا يمكن المدعى عليه ان يضمن ما لو دمر وما المدعى فيمكنه صياغتها بالبيضة وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي والجمهور من سلف الامة ولفظها ان اليمين تتوجه على كل من ادعى عليه حتى سواد كان بينه وبين المدعى اختلاط ام لا وقال مالك وجمهور اصحابه والفقهاء السبعة فقهاء المدينة ان اليمين لا تتوجه الا على من بيده وبينه خلطه لئلا يتبدل السقاء اهل الفضل بتخليقهم مراد في اليوم الواحد فاشترطت الخلطه ونحو هذه المسئلة واختلفوا في تفسير الخلطه فيقولون معرفة بما طمعه وما ينسبه بشا بدو بشا بدو وقبيل يكفي الشبهة وقيل هي ان يلقى به الدعوى بشا على مثل وقيل ان يلقى به ان يعاطه بشا ودليل الجمهور حديث الباب ولا اصل لا شرط الا الخلطه في كتاب ولا سنة ولا اجماع **باب** وجوب الحكم بشا بدو ويمين **قوله** عن ابن عباس **ح** ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قضى بيمين وشا بدو فيه جواز القضاء بشا بدو ويمين واختلف العلماء في ذلك فقال ابو حنيفة رحمه والكوفيين والشافعي والحكم والاوزاعي والليث والاندلسيون من اصحاب مالك لا يحكم بشا بدو ويمين في شيء من الاحكام وقال جمهور علماء الاسلام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار بعضي بشا بدو ويمين المدعى في الاموال وما يقتضيه الاموال **وحدثنا** ابو بكر الصديق وعلي وعمر بن عبد العزيز ومالك والشافعي واحمد وفقهاء المدينة وسائر علماء الجاهل والمصنف علماء الامصار وغيرهم اجازت احاديث كثيرة في هذه المسئلة من روايات علي وابن عباس وزيد بن ثابت وجابر والي هبره وعامة من حزم وسدين عبادة وعبد الله بن عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبه **ح** قال الحافظ اصح احاديث الباب حديث ابن عباس قال نا ابن عبد البر اسلمون لاهد في اسناده قال ولا خلاف بين اهل المعرفة في صحة قال وحدثنا ابي هريرة وجابر وغيرهما حسان والله اعلم بالصواب **باب** بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن **قوله** صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحق مجتبه من بعض فاقضى له على نحو ما سمع منه فمن قطع له من حق اية شينا فلا يافذه فانما اقطع له قطعه من ان روى في الرواية الاخرى انما انا بشر وانما يتبين الخضم فلعن بعضهم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب ان صادق فاقضى له من قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعه من النار فليعلموا ابيد بها اما الحق فبها لئلا يلهيها ومعناه ابلغ او اعلم بالحق كما صرح به في الثانية وقوله صلى الله عليه وسلم انما انا بشر معناه التنبه على حالة البشرية وان البشر لا يعلمون من الخيب ولواطن الامور شيئا الا ان يظنهم الله تع على شيء من ذلك وان يجوز عليه في امور الاحكام ما يجوز عليهم وانما يحكم بين الناس بانظروا الله يتولى السرار فيحكم بالبيضة وباليمين وكذا ذلك من احكام الظاهر مع ان كان كونه في الباطن خلاف ذلك ولكنه انما كلف الحكم بالظاهر وهذا هو قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا عصبوا مني دماهم واموالهم الا بحقنا وحسابهم على الله وفي حديث المتأخرين لولا الايمان كان لي ولشاهي الله ثم لا يطلع على الله عليه وسلم على باطن امر الخفيين فكيف يفتقن نفسه من غير حاجة الى شهادة او يمين لكن لما امر الله تع الله با تبا عدو الا فتاء بما قالوا وفعالوا احكاما جرى له

او كلب فالتفت بشا بدو او جربا او فمنا ونحوه وجب ضمانه في مال الذي هو موعا سواد كان مالها او مستاجرا او مستعيرا او موصيا او مودعا او وكلا او غيره الا ان تتلف ادنيا فتجب دية على عاقلة الذي معناه الكفارة في مال والمال الذي يجرح العجماء اطلاقا سواد كان يجرح او غيره قال القائل اجمع العلماء على ان جنابة اليهائم بالنار لا ضمان فيها اذ لم يكن معها احد فان كان معها راكب او سائق او قائد فجمهور العلماء على ضمان ما اتلفته وقال داود اهل النظر لا ضمان بكل حال الا ان يحملها الذي هو موعا على ذلك او يقتضيه وجمهورهم على ان الضمان من الدواب كغيرها على ما ذكرناه و قال مالك واصحابه يضمن مالها ما اتلفت وكذا قال اصحاب الشافعي يضمن اذا كانت معروفة بالاسناد لان عليه بطنا والمالة بذه واما اذا اتلفت ليلا فقال مالك يضمن حاجبا ما اتلفته وقال الشافعي واصحابه يضمن ان فرط في حقله او اذ لا قال ابو حنيفة لا ضمان فيها اتلفت اليهائم لاني ليل ولا في سارو جمهورهم على ان لا ضمان فيما رعت نهارا وقال الليث وسمنون يضمن واما قوله صلى الله عليه وسلم والعدن جبار فمعناه ان الرجل يحفر معدنا في ملكه او في موات فيمصر ما يفسد فيموت او يبتاجر اجره ليموت فيها فيقتل عليم فيموت او اطلاقا ضمان في ذلك وكذا البئر جبار معناه ان يحفر في ملكه او في موات فيقتل فيها انسان او غيره ويتلف فلا ضمان وكذا الواستاره لعنهما فوقع عليه فوات فلا ضمان فاما اذا حضر البئر في طريق المسلمين او في ملك غيره ليجزاه نكف فيها انسان فوجب ضمانه على عاقلة حافزا والكفارة في مال الخافز وان تلف بها غير الادمى وجب ضمانه في مال الخافر واما قوله صلى الله عليه وسلم وفي الركان الخمس فصح بوجوب الخمس فيه وهو ركاز عندنا والركاز هو الذين الجارية وهذا من مذهبنا ومنه سب اهل الجاهل وجمهور العلماء وقال ابو حنيفة وغيره من اهل العراق هو المعدن وبها عندهم لفظان مترادفان وهذا الحديث مرد عليهم لان النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما وعطف احداهما على الاخر واصل الركاز في اللغة الثبوت والله اعلم **كتاب الاقضية** **باب** اليمين على المدعى عليه قال نا ابي هريرة عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ان القضاة في الاصل احكام الشئ والفراغ منه ويكون القضاء احكاما والحكم ومنه قوله تع وقضيت الي بني اسرائيل وسمى الحاكم قاضيا لانه يعنى الاحكام ويحكمها ويكون قضى بمعنى اوجب فيجوز ان يكون سمي قاضيا لا بجماله الحكم على من يجب عليه وسمى حاكما لانه الظالم من الظلم يقال حكمت الرجل واحكمته اذا منعت وسميت حكمته الدابة لمنعها الدابة من ركوبها واسما وسميت الحكمه حكمة لمنعها النفس من تناولها **قوله** صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى الناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه كذا روى هذا الحديث البخاري ومسلم في صحيحهما مرفوعا من رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذا ذكره اصحاب السنن وغيرهم قال القاضي عياض **ح** قال الاصمعي لا يصح مرفوعا انما هو قول ابن عباس كذا رواه الربيع ونافع الجمحي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس قال القاضي قد رواه البخاري ومسلم من رواية ابن جريج مرفوعا بهذا الكلام القاضي قلت وقد رواه ابو داود والترمذي باسنادهما من نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا قال الترمذي حديث حسن صحيح وجاز في رواية البيهقي وغيره باسناد حسن او صحيح زيادة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

كتاب الاقضية

قوله قضى بيمين وشاهد لعل من لا يقول بظاهريه يا قوله بان المعنى قضى بشا شاهد للمدعى تارة وبيمين المدعى عليه اخرى بناء على ان

المراد بالشاهد الجنس ويا اول رواية قضى باليمين مع الشاهد انه قضى بيمين المدعى عليه مع وجود الشاهد الواحد للمدعى والله تعالى اعلم - **ح** بفتحين وبن كتاب ١٣ منتخب

من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له به قطعة من النار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيم قال وثنا ابو كريب قال نا بن عمير كلاهما عن هشام بهذا الاستناد **حدثنا** حرملة بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جليلة خصم باب جرتهم فخرج اليهم فقال انما انا بشر وانما ياتيني الخصم فلفل بعضهم ان يكون ابغض من بعض فاحسب انه صادق فاقضى له فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها **حدثنا** عمرو والنقاد قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح قال **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال انا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاستناد **حدثنا** يونس وفي حديث معمر قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم لجة خصم باب ام سلمة يا اب قضية هند **حدثنا** علي بن حجر السعدي قال نا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت دخلت هند بنت عتبة امرأة ابي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ايا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بتي الا ما اخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم ووكيع قال وثنا يحيى بن يحيى قال انا عبد العزيز بن محمد قال **حدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابي قتيبة قال انا الضحاك يعني ابن عثمان كلهم عن هشام بهذا الاستناد **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان علي ظهر الارض اهل خباء احب الي من ان يذلهم الله من اهل خباثك وما علي ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزهم الله من اهل خباثك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله ان ايا سفيان رجل ممسك فهل علي حرج ان انفق على عياله من ماله بغير اذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك ان تنفقي عليهم بالمعروف **حدثنا** تاهير بن حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن ابي عمير عن عروة عن ابن الزبير عن عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله ما كان علي ظهر الارض خباء احب الي ان يذلوا من اهل خباثك وما اصبح اليوم علي ظهر الارض خباء احب الي ان يعزوا من اهل خباثك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله ان

ثنا يذرها في

بالمدخل الموسر كل يوم بلان وعلى المعسر مد على التوسط ونصف وهذا الحديث يرد على اصحابنا ومنها جواز سماع كلام الاجنبية عند الاضار والحكم وكذا في معناه ومنها جواز ذكر الانسان بما يكرهه اذا كان لا يستفاد والشكوى ونحوها ومنها ان من له على غيره حق وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان ياخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وبما يذمها ومنع ذلك ابو حنيفة وماكك ومنها جواز اطلاق الفتوى ويكون المراد تعليقا بثبوت ما يقول المستفتى ولا يحتاج المفتي ان يقول ان ثبت كان الحكم كذلك يجوز له ان يقره الاطلاق كما اطلق النبي صلى الله عليه وسلم فان قال ذلك فلا بأس ومنها ان المرأة مدخلات كقالت اولادها و الانفاق عليهم من مال ابيهم قال اصحابنا اذا امتنع الاب من الانفاق على الولد الصغير وكان ثانيا اذن القاضي الامر في الاخذ من مال الاب والامتناع عن الانفاق على الصغير بشرط البلوغ والبلوغ لا يستقلال بالاخذ من ماله بغير اذن القاضي فيه وجمان بينا ان علي وجين لا صحابي ان اذن النبي صلى الله عليه وسلم لهند امرأة الى سفيان كان افتادام قضاء والايج ان كان افتاد وان يذم في كل امرأة اشبهتها فجوزوا الثاني كان قضاء فلا يجوز لغيرها الا باذن القاضي والله اعلم ومنها اعتماد العرف في الامور التي ليس فيها تحريم شرعي ومنها جواز خروج المزوج من بيتها لاجتماعها اذا اذن لها زوجها في ذلك او علمت رضاه به واستدل به جماعات من اصحابنا وغيرهم على جواز القضاء على الغائب وفي المسئلة خلاف للعلماء قال ابو حنيفة وسائر الكوفيين لا يقضى على الغائب وقال الشافعي والجمهور يقضى عليه في حقوق الاديين ولا يقضى في حدود الله ثم ولا يصح الاستدلال بهذا الحديث للمسئلة لان هذه القضية كانت بركة وكان البوسقيان حافظا بها وشرط القضاء على الغائب ان يكون غائبا عن البلد ومستتر الا يقدر عليه او مستعدرا ولم يكن هذا الشرط في ابي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على غائب بل هو افتاء كما سبق والله اعلم **قول** جادت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما كان علي ظهر الارض اهل خباء احب الي من ان يذلهم الله من اهل خباثك وما علي ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزهم الله من اهل خباثك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده وفي الرواية الاخرى ولا يصح اليوم على ظهر الارض خباء احب الي ان يعزوا من اهل خباثك فقال القاضي عياض في الادب يقولوا اهل خباء نفسه صلى الله عليه وسلم فكننت عن اهل الخباثت اجلا لا لقال ويجعل ان ترميها اهل الخباثت والنجباء يعبر عن سكن الرجل وداره واما قوله صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده نعمناه وسر يزيد من ذلك ويؤمن الايمان من قلبك وينزيدك لشد ورسوله صلى الله عليه وسلم ويقوى رجوعك عن

حكمهم في عدم الاطلاع على باطن الامور ليكون حكم الامتة في ذلك حكم فاجرى الله ثم احكامه على الظاهر الذي يستوي فيه هو وغيره ليصح الاقتداء به وتطيب نفوس العباد لا ليقاد احكام الظاهرة من غير نظر الى الباطن والله اعلم فان قيل هذا الحديث ظاهره انه قد وقع من صلى الله عليه وسلم حكم في الظاهر مخالفا لباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقدر على خطأ في الاحكام فالجواب ان لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصوليين لان مراد الاصوليين فيها حكم فيه باجتهاده فقل يجوز ان يقع فيه خطأ فيه خلاف الاكثر من على جوازه ومنهم من منعه فالذين جوزوه قالوا لا يقدر على امضائه بل يحمله الله ثم برئته له ولما الذي في الحديث نعمناه اذا حكم بغير اجتهاد كالبيضة واليمين فمذا اذا وقع منه ما يخالف ظاهره باطنه لا يسمى الحكم خطأ بل الحكم صحيح بناء على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهد من مثله فان كانا شاهدي زواجر ونحو ذلك فالتصحيح منهما ومن ساعد بها واما الحكم فلا حيلة له في ذلك ولا عيب عليه بسببه بخلاف ما اذا اخطأ في الاجتهاد فان هذا الذي حكم به ليس هو حكم الشارع والله اعلم وفي هذا الحديث دلالة لمنهيب مالك والشافعي واهل حنابلة الاسلام وفقهاء الاصحاب والشافعية وانما يعين من بعدهم ان حكم الحاكم لا يحل الباطن ولا يحل حراما فاذا اشتد شرا به لوزن انسان بمال فحكم به الى الحكم لم يحل للمحكوم لذلك المال ولو شهد عليه يقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكنهه وان شهد بالزور ان طلق امرأته لم يحل لمن علم بكنهه ان يتزوجها بعد حكم القاضي بالطلاق وقال ابو حنيفة رضي الله عنه حكم الحاكم بالفسد دون الاموال فقال كل نكاح المذكورة وهذا مخالف لهذا الحديث الصحيح واجماع من قبله ومخالف لقاعدة وافق هو وغيره عليها وهي ان الايضاح اول بالاحتياط من الاموال والله اعلم **قول** رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما اقطع له به قطعة من النار من ان يذمها ان قضيت له بظلمة مخالفا لباطن فهو حرام يؤول برالى النار **قول** صلى الله عليه وسلم فليحملها او يذرها ليس معناه التحريم بل هو التبريد والوعيد كقولهم فمن شاء فليكفر وكقولهم سبحان الله ما شئتم **قول** سمع جليلة خصم باب ام سلمة هي بلغت الام والجم وبالياء الموحدة وفي الرواية التي قبل هذه جليلة خصم بمقتدم الجيم وبها صححان والجليلة والجم اختلاط الاصوات والنظم بين الجماعه وهو من الالفاظ التي تقع على الواحد والجمع والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم هذا التقييد بالمسلم خرج على الغالب وليس الرادب الاحتراز من الكافرين مال الذمي والمعاهد والمرتهن في تلك الحال المسلم والله اعلم **باب** قضية هند **قول** يا رسول الله ان ايا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بتي الا ما اخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك وفي هذا الحديث فوائد منها وجوب نفقة الزوج ومنها وجوب نفقة الاولاد لفقراء الصغار ومنها ان النفقة مقدرة بالكفاية لا بالامداد ومذهب اصحابنا ان نفقة القريب مقدرة بالكفاية كما هو ظاهر هذا الحديث ونفقة الزوجة مقدرة

قوله فمن قضيت له بحق مسلم الخ هذا يدل على ان قضاء القاضي لا يؤثر في تحليل وتحريم ومن يقول يؤثر في العقود والفسوخ يحمل هذا الحديث على غير العقود والفسوخ .

ايا سفيان رجل ميثيق فهل على حرج من ان اطعمه من الذي له عيالنا قال الهارون والمعروف باب النبي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنبي عن منع وهات وهو الامتناع من اداء حق لزمه او طلب ما لا يستحقه **وحدثنا زهير بن حرب** قال ناجد بن ربيع عن سهيل بن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واطاعة المال **وحدثنا شيبان بن فروخ** قال نابوعانة عن سهيل بهذا الاسناد مثله غير انه قال ويسخط لكم ثلاثا ولم يذكر ولا تفرقوا **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم المختلي** قال اناجير عن منصور عن الشعبي عن وادم بن مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق الامهات واد البنات ومنعاهات وكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واطاعة المال **وحدثنا ثني القا سمير** عن زكريا قال ثني عبيد الله بن موسى عن شيبان عن منصور بهذا الاسناد مثله غير انه قال وحرم عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقبل ان الله حرم عليكم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناسم بن علي بن عبد الله بن شيبان عن اسحق بن اشوع عن الشعبي قال حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب الي بشي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلاثا قيل وقال واطاعة المال وكثرة السؤال **وحدثنا ابن ابي عمير** قال ناصروان بن معاوية الفزاري عن محمد بن سوقة قال انا محمد بن عبيد الله الثقفي عن وادم قال كتب المغيرة الى معاوية سلام عليك اما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث وقيل وقال وكثرة السؤال واطاعة المال **وحدثنا يحيى بن يعقوب** قال انا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن شعيب عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص ان سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجر وان اخطأ فله اجر **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم** وعبد بن

ثالثا
بعضه اصل هذه اللفظة ارض يرضى ايها اذا رجح **قوله** في الرواية الاخرة ان باسفيان رجل ميثيق اي شعيب وتخليل واختلفوا في ضبطه على وجهين حكاهما القاضي ابي القاسم ابان بن هارون في نزهة المجالس و**يقع الميثيق** تخفيف السين واذا في بصر الميثيق وتشديد السين وبهذا الثاني هو الاصح في روايات المحدثين والاول اصح عند اهل العربية وبها جميعا لما لا يعلم **قوله** فهل على حرج من ان اطعم من الذي له عيال قال الهارون والمعروف باب النبي عن كثرة المسائل من غير حاجة النبي عن منع وهات وهو الامتناع من اداء حق لزمه او طلب ما لا يستحقه **قوله** صلى الله عليه وسلم ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واطاعة المال وفي الرواية الاخرى ان الله حرم عليكم عقوق الامهات واد البنات ومنعاهات وكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واطاعة المال يقول بعض العلماء الرضى والسخط والكره من الشر تعالى المراد بها امره ونهيه وتواجر وعقابه او ارادته التواب لبعض الجاد والعقاب لبعضهم واما الاغتصام بحبل الله فهو التمسك بعباده وهو اتباع كتابه العزيز وهدوجه والتدابير بالديه والجبل يطلق على العمود على الامان وعلى الوصلية وعلى السبب واصل من استعمال العرب الجبل في مثل هذه الامور ولا استقام الجبل عند شدة اموره ولم يوصلون بها المتفرق فاستعملوا الجبل لهذه الامور واما قوله صلى الله عليه وسلم ولا تفرقوا فوامر بلزوم جماعة المسلمين وتاليف بعضهم بعضا وهذه احدى قواعد الاسلاو اعلم ان الثالثة الرضى احد بنات ان يعبدوه الثانية ان لا يشركوا به شيئا الثالثة ان لا يعبدوا غير الله ولا يفرقوا واما قيل وقال فتفرقوا فتفرقوا في اخبار الناس وحكايات ما لا يمتنع من احوالهم وتفرقوا وتفراقهم واختلفوا في حقيقة هذه اللفظية على قولين احدهما انها خلجان فيقول متى لما لم يسم فاعلمه وقال فاعلمه في مثل هذه الاشياء انها اسمان بمرور من ان القليل والقال والقول والقالة كل بمعنى ومنه قوله ومن صدق من الله قليل ومنه قوله كثر القليل والقال واما كثرة السؤال فيقال المراد به التطلع في المسائل والاكثر من السؤال عما لم يقع ولا تعدد الحاجة وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنسبة عن ذلك وكان السلف يكرهون ذلك ويرونه من التكلف المنهي عنه وفي الصحيح كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ما عدا ما قيل المراد به سوال الناس اموالهم وما في ايديهم وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنسبة عن ذلك وقيل يحتمل ان المراد بكثرة السؤال عن اخبار الناس واحاطت الزمان وما لا يعنى الانسان وهذا ضعيف لان قدر عرف هذا من النبي عن قيل وقال وقيل يحتمل ان المراد بكثرة سوال الانسان عن حاله وتفصيل امره فيدخل ذلك في سواله عما لا يعنيه ويتضمن ذلك حصول المرجح في حق المسئول فانه قد لا يؤثر اخباره باحوال فان اجبه شق عليه وان كذب في الاخبار او تكلف التعريف لضعف المشقة وان اسهل جوابه انكبت سود الادب واما اطاعة المال فهو فرض في عبادة الله والتعريف للتعرف وسبب النبي انفسه والرسول لا يجب المفسدين والله اذا اضاع ما له تعرض لمافي ايدي الناس واما عقوق الامهات فخرام وهو من الكبرياء بما جاع العلماء وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة على عدة من الكبار وانما اقتصرنا على الامهات لان حرمتهن اكثر من حرمه الآباء ولذا قال صلى الله عليه وسلم حين قال للسائل من ابر قال امك ثم امك ثلاثا ثم قال في الرواية ثم اباك

ولان اكثر العقوق يقع للامهات ويطلع الاولاد فيمن وقد سبق بيان حقيقة العقوق وما يتعلق برقي كتاب الارباب واما واد البنات بالهز فمورد فيمن في جنته من فيمن تحت التراب وهو من كبار الرقوقات لانه قتل نفس بغير حق ويتضمن ايضا اقصية الرحم وانما اقتصر على البنات لانه المعتاد الذي كانت الجارية تفسد وطا قوله ومعنا وهات وفي الرواية الاخرى ولاهات وهو بكثرة البنات ومضى الحديث ان النبي ان منع الرجل ما يرضى عن الحق او يطلب ما لا يستحقه وفي قوله صلى الله عليه وسلم حرم ثلثا وكره ثلثا دليل على ان الكراهة في هذه الثلثة الاخرة للترية والتعظيم والتعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ان الله حرم ثلثا ونهى عن ثلث من حرم عقوق الوالد واد البنات واد البنات ونهى عن ثلث قيل وقال وكثرة السؤال واطاعة المال بهذا الحديث دليل على ان النبي لا يقضى التزيم والشهوة لا يقضى التزيم وهو الاصح وبها من هذا فخرج بدليل آخر قوله في اسناد هذا الحديث عن خالد بن ابي عمير عن ابن اشوع عن الشعبي عن كاتب المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة في الرواية الثانية يروي بعضهم عن بعضهم خالد وسعيد بن عمرو ابن اشوع وهو تابعي سمع يزيد بن سلمة الجعفي الصعالي عن النبي الثالث الشعبي والراجح كاتب المغيرة وهو ولد لقوله كتب المغيرة الى معاوية سلام عليك اما بعد فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم ثلثا ونهى عن ثلث **باب** بيان اجرام الحاكم اذا اجتهد فاصاب او اخطأ **قوله** عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن شعيب عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص بهذا الاسناد في رواية تابعيون بعضهم عن بعض وهم يزيد بن سلمة **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجر وان اخطأ فله اجر قال العلماء اجمع المسلمون على ان هذا الحديث في حاكم عالم اهل الحكم فان اصاب فله اجر وان اخطأ فله اجر وان اخطأ فله اجر اجابته واد بنات ونهى عن ثلث قيل وقال وكثرة السؤال واطاعة المال فان حكم فله اجر بل هو آخر ولا يفتقد حكمه سواء وافق الحق ام لا لان احابته اتفاقية ليست صادرة عن اصل شرعي فهو خاص في جميع احكامه سواء وافق الحق او عاب ام لا وهو مردود كلما ولا يفتقد شرع من ذلك وقد جهاد في الحديث في السنن القضاة ثلثة قاض في الجنة وان كان في النار قاض عرف الحق فحق في فموني الجنة وقاض عرف الحق فحق بخلافه فموني النار وقاض قضى على جهل فموني النار وقد اختلف العلماء في ان كل مجتهد مصيب ام المصيب واحد وهو من وافق الحكم الذي عند الله والآخر مختل لا اثم عليه لعذره والاصح عند الشافعي واصحابه ان المصيب واحد وقد اجتهد الطائفتان بهذه الحديث واما الاولون القائلون كل مجتهد مصيب فموا وقد جعل للمخطئ اجر فلو اصابه لم يكن له اجر واما الآخرون فقالوا اسماء مختل ولو كان مصيبا لم يسمه مختليا واما الاجر فان حصل له على تعبد في الاجتهاد قال الاولون انما ساهه مختليا لانه حمل على من اخطأ النص او اجتهده فيما لا يسوغ فيه الاجتهاد كالمجمع عليه وغيره وهذا الاختلاف انما هو في الاجتهاد في الفروع فاما اصول التوحيد فالمصيب فيها واحد باجماع من يعتد به ولم يخالف الا عبد الله بن الحسن العنبري وادوا هذا الظاهر في خصوص المجتهد من في ذلك ايضا قال العلماء ان الظاهر انها اول المجتهدين من المسلمين دون الكفاد والله اعلم **باب** كراهة قضاء القاضي وهو غضبان

ابي عمر كلاهما عن عبد العزيز بن محمد بهذا الاستناد مثله وزاد في عقب الحديث قال يزيد فحدثت هذا الحديث ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابوسلمة عن ابي هريرة وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال ان امرؤا يعنى ابن محمد المشقي قال نا الليث بن سعد قال حدثني يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي بهذا الحديث مثل وايت عبد العزيز بن محمد بالاستناد جميعا باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان حدثنا قتيبة بن سعيد قال ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كتب اليه وكتبته الي عبيد الله بن ابي بكر وهو قاضي سجستان ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان وحدثنا يحيى بن يحيى قال ان هشيم قال وحدثنا شيبان بن فروخ قال نا حماد بن سلمة قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان قال وحدثنا محمد بن المثني قال حدثنا محمد بن جعفر قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي كلاهما عن شعبة قال وحدثنا ابو كريب قال نا حسين بن علي عن زائدة عن كل هؤلاء عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بشئ حديث ابي عوانة باب نقص الاحكام الباطلة وردت الامور حدثنا ابو جعفر محمد بن الصباح وعبد الله بن عون الهلالي جميعا عن ابراهيم بن سعد قال ابن الصباح نا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال نا ابي عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد جميعا عن ابي عامر قال عبد نا عبد الملك بن عمرو وقال نا عبد الله بن جعفر الزهري عن سعد بن ابراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاث مساكن فاوصى بثلاث كل مسكن منها قال يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال اخبرني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد باب بيان خير الشهود حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن ابي عمير الانصاري عن زيد بن عكل الجهمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها باب اختلاف المجتهدين حدثنا زهير بن حرب قال نا شيبان قال ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الوعر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب با بن احد منهما فقالت هذه لصاحبتها انما ذهب بابنك فتحاكمتا الي داود عليه الصلوة والسلام فقضى به للكبرى فخرجا على سليمان بن داود وعليهما الصلوة والسلام فاخبرتا به فقال اتوني بالسكين اشقه بينكما فقالت الصغرى لا يرحمك الله هو ابنتها فقضى به للصغرى قال قال ابو هريرة وادله ان سمعت بالسكين قط الا يومئذ ما كنا نقول الا المدينة وحدثنا سويد بن سعيد قال حدثني حفص يعني ابن ميسرة الصنعاني عن موسى بن عقبة قال وحدثنا امية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روح وهو ابن القاسم عن محمد بن عجلان جميعا عن ابي الزناد بهذا الاستناد مثل معنى حديث ورقاء باب استحباب

في

يقال الجواد يعطى قبل السؤال اي يعطى سريرا عقب السؤال من غير توقف قال العلماء وليس في هذا الحديث من قصة للمديث الاخرى في ذلك من ياتي بالشهادة قبل ان يستشهد في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وقد تناول العلماء هذا في مواضع كثيرة من مواضع الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وحدثنا ابو اسحاق بن ابراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاث مساكن فاوصى بثلاث كل مسكن منها قال يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال اخبرني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد باب بيان خير الشهود حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن ابي عمير الانصاري عن زيد بن عكل الجهمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها باب اختلاف المجتهدين حدثنا زهير بن حرب قال نا شيبان قال ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الوعر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب با بن احد منهما فقالت هذه لصاحبتها انما ذهب بابنك فتحاكمتا الي داود عليه الصلوة والسلام فقضى به للكبرى فخرجا على سليمان بن داود وعليهما الصلوة والسلام فاخبرتا به فقال اتوني بالسكين اشقه بينكما فقالت الصغرى لا يرحمك الله هو ابنتها فقضى به للصغرى قال قال ابو هريرة وادله ان سمعت بالسكين قط الا يومئذ ما كنا نقول الا المدينة وحدثنا سويد بن سعيد قال حدثني حفص يعني ابن ميسرة الصنعاني عن موسى بن عقبة قال وحدثنا امية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روح وهو ابن القاسم عن محمد بن عجلان جميعا عن ابي الزناد بهذا الاستناد مثل معنى حديث ورقاء باب استحباب

قول
صلى الله عليه وسلم لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان في النسي من القضاء في حال الغضب قال العلماء وتحتي بالغضب كل حال يخرج الي حكم فيها من سدا النظر واستقامة الحال كالشيخ المفطر والوجع الملقق والحم والفرع البائع ومدانعة الحديث وتعلق القلب بامر ونحو ذلك وكل هذه الاحوال يكره له القضاء فيها خوفا من الغلط فان قضى فيها صح قضاءه لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في شرح الحرمة في مثل هذا الحال وقال في اللفظ ما لك ولما الى اخره وكان في حال الغضب والشدة اعلم باب نفي الاحكام الباطلة وردت في الامور قول صلى الله عليه وسلم من احدث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي الرواية الثانية من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وقال اهل العربية الرد هنا بمعنى الردود ومعناه فهو باطل غير معتبر وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام وهو من جوامع كل حكم صلى الله عليه وسلم فانه صرح في رد كل البدع والخرافات وفي الرواية الثانية زيادة وهي انه قد ينادي بعض الفاطميين في بدعة سبق اليها فاذا امتنع عليه بالرواية الاولى يقول انما احدثت شيئا فصح عليه بالثانية التي فيها التفرغ برد كل المحدثات سواء احدثها الفاعل او سبق باحدثها وفي هذا الحديث دليل لمن يقول من الامور التي ان النبي يقضى الفساد من قال لا يقضى الفساد يقول هذا خبر واحد لا يكفي في اثبات هذه القاعدة المهمة وبها جواب فاسد هذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به باب بيان خير الشهود قول في اسناد حديث الباب حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن ابي عمير الانصاري عن زيد بن خالد الجهني بهذا الحديث في رواية تاجون بعضهم عن بعض وهم عبد الله وابوه عبد الله بن عمرو بن عثمان وابن ابي عمير واسم ابن ابي عمير عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الانصاري قول صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها وفي المراد بهذا الحديث تاويلان اصحابنا واشهرها تاويل مالك واصحاب الشافعي انه محمول على من عهده شهادة لانسان حتى ولا يجمع ذلك الانسان اذا شاهد في اية فخره باء شاهد وان في انه محمول على شهادة السبوة وذلك في غير حقوق الا اذ بين المنعصتهم فيما تقبل فيه شهادة الحية الطلاق والعنف والوقف والوصايا العارية والحدود ونحو ذلك فمن علم شيئا من هذا النوع وجب عليه رفعه الى القاضي والعلامه به والشهادة قال الله تعالى وقموا للشهادة لئلا يكون في النوع الاول يلزم من عهده شهادة الانسان لا يعلمها ان يعلمها باب لاننا امانه لعمده وعلى تاويل ثالث انه محمول على الجاهل بالباينة في اداء الشهادة بعد طلبها لا قبله كما

يقال الجواد يعطى قبل السؤال اي يعطى سريرا عقب السؤال من غير توقف قال العلماء وليس في هذا الحديث من قصة للمديث الاخرى في ذلك من ياتي بالشهادة قبل ان يستشهد في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وقد تناول العلماء هذا في مواضع كثيرة من مواضع الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وحدثنا ابو اسحاق بن ابراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاث مساكن فاوصى بثلاث كل مسكن منها قال يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال اخبرني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد باب بيان خير الشهود حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن ابي عمير الانصاري عن زيد بن عكل الجهمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها باب اختلاف المجتهدين حدثنا زهير بن حرب قال نا شيبان قال ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الوعر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب با بن احد منهما فقالت هذه لصاحبتها انما ذهب بابنك فتحاكمتا الي داود عليه الصلوة والسلام فقضى به للكبرى فخرجا على سليمان بن داود وعليهما الصلوة والسلام فاخبرتا به فقال اتوني بالسكين اشقه بينكما فقالت الصغرى لا يرحمك الله هو ابنتها فقضى به للصغرى قال قال ابو هريرة وادله ان سمعت بالسكين قط الا يومئذ ما كنا نقول الا المدينة وحدثنا سويد بن سعيد قال حدثني حفص يعني ابن ميسرة الصنعاني عن موسى بن عقبة قال وحدثنا امية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روح وهو ابن القاسم عن محمد بن عجلان جميعا عن ابي الزناد بهذا الاستناد مثل معنى حديث ورقاء باب استحباب

يقال الجواد يعطى قبل السؤال اي يعطى سريرا عقب السؤال من غير توقف قال العلماء وليس في هذا الحديث من قصة للمديث الاخرى في ذلك من ياتي بالشهادة قبل ان يستشهد في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وقد تناول العلماء هذا في مواضع كثيرة من مواضع الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وحدثنا ابو اسحاق بن ابراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاث مساكن فاوصى بثلاث كل مسكن منها قال يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال اخبرني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد باب بيان خير الشهود حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن ابي عمير الانصاري عن زيد بن عكل الجهمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها باب اختلاف المجتهدين حدثنا زهير بن حرب قال نا شيبان قال ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الوعر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب با بن احد منهما فقالت هذه لصاحبتها انما ذهب بابنك فتحاكمتا الي داود عليه الصلوة والسلام فقضى به للكبرى فخرجا على سليمان بن داود وعليهما الصلوة والسلام فاخبرتا به فقال اتوني بالسكين اشقه بينكما فقالت الصغرى لا يرحمك الله هو ابنتها فقضى به للصغرى قال قال ابو هريرة وادله ان سمعت بالسكين قط الا يومئذ ما كنا نقول الا المدينة وحدثنا سويد بن سعيد قال حدثني حفص يعني ابن ميسرة الصنعاني عن موسى بن عقبة قال وحدثنا امية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روح وهو ابن القاسم عن محمد بن عجلان جميعا عن ابي الزناد بهذا الاستناد مثل معنى حديث ورقاء باب استحباب

اصلاح الحياكم بين الخصمين **وحدثنا محمد بن رافع قال** قال ناعبد الرزاق قال لما عمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابوهريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم يتبع منك الذهب فقال الذي اشترى الارض انما يتلك الارض وما فيها قال فتعاقبا الى رجل فقال الذي تعاكما اليه الكما ولد فقال احداهما الى غلام وقال الاخرى جارية قال انكوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسكما منه وتصدا **كتاب اللقطة** **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال** قرأت على مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها وكافها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها ولا فتشأنك بها قال فضالة الغنم قال لك اولائك اولئك قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربهما قال يحيى احسب قرأت عفاصها **وحدثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة وابن حجر قال ابن جبرانا وقال الاخوان ناسماعيل وهو ابن جعفر عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكافها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربهما فاذاها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانها هي لك اولائك اولئك قال يا رسول الله فضالة الابل قال فخصب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاها واحمر وجهها ثم قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربهما **حدثنا ابو الطاهر قال** اتنا عبد الله بن وهب قال اخبرني سفيان الثوري ومالك وعمر بن الخطاب وغيرهم ان ربيعة بن ابى عبد الرحمن حدثهم بهذا الاسناد مثل حديث مالك غير انه زاد قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فسأله عن اللقطة وقال قال عمرو في الحديث فاذا المرات لها طالب فاستنفقها **وحدثنا احمد بن عثمان بن حكيم الاودي قال** اتنا خالد بن مخلد قال حدثني سليمان وهو ابن بلال عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعت قال سمعت زيد بن خالد الجهني يقول اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث اسماعيل بن جعفر غير انه قال

ليست تافرة ولا في معنى التافرة ولم يردها على صاحبها بل لادتمكها فلا بد من تعريفها سنة بالاجماع فاما اذا لم يردها على صاحبها بل لادتمكها على صاحبها فليس يلزم التعريف فيه وجان لاصحابنا اعد بها لا يلزم بل ان جاد صاحبها او اشتد اخفاها اليه والادام حفظها والثاني وهو الاصح ان يلزم التعريف لثلاث تفتيح على صاحبها فانه لا يعلم ان هي حتى يظلمها فوجب تعريفها واما التمسيم المير فيجب تعريفه زمانا يظن ان فاقده لا يطليه في العادة اكثر من ذلك الزمان قال اصحابنا والتعريف ان يشهد به في الموضع الذي وجد فيه وفي الاسواق والابواب المساجد ومواضع اجتماع الناس فيقول من منع من شيء من مراع من جيران من منع مندراهم ونحو ذلك ويكرر ذلك بحسب العادة قال اصحابنا فعرنا اولاني كل يوم ثم في الاسبوع ثم في اكثر منه والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم فان جاد صاحبها والاشفاك بها معناه ان جادها صاحبها فادفعها اليه والادام حفظها ان تملكها قال اصحابنا اذا عرفنا فجارها صاحبها في اثناء مدة التعريف او بعد لتفتتها وقبل ان يملكها الملتقط فثبت ان صاحبها اخذها بزيادة المتصلته والمنفصلة فالمتصلة كالسمن في الحيوان وتقليم سننه ونحو ذلك والمنفصلة كالولود والسنن والصفوف والاسباب العبد ونحو ذلك واما ان يلد من يدها ولم يثبت ذلك فان لم يصدقه الملتقط لم يجوز له دفعها اليه وان صدقه جاز له دفع اليه ولا يلزم من يقيم البيزة بذلك اذا جاد قبل ان يملكها الملتقط فاما اذا عرفنا سنة ولم يجد صاحبها فلا بد من حفظها لها صاحبها ولا ان يملكها سواها كان غنيا وفقيرا فان لادتمكها فتمككها في ارضها لا صاحبنا اصحابنا يملكها حتى يلفظها بملكك بان يقول تملكنا واخرت تملكنا والثاني لا يملكها الا بالتعرف فيما يبيع ونحوه والثالث يكفيه دية التملك ولا يحتاج الى لفظ ولا ايج ملك مجرد معنى السنة فاذا تملكها ولم يظلمها صاحبها فلا شيء عليه بل هو كسب من كسبه من كسبه لا مطالبة عليه في الاخرة وان جاد صاحبها بعد تملكها اخذها بزيادة المتصلة دون المنفصلة فان كانت قد تلفت بعد التملك لزم الملتقط بدلا عندنا وعند الجمهور وقال داود ولا يلزم والتا علم **قول** فضالة الغنم قال لك اولائك اولئك اولئك معناه الاذن في اخذها بخلاف الابل وفرق صلى الله عليه وسلم بينها وبين الغنم بان الابل مستغنية عن من يملكها لا استقلالها بمذاتها وسقائها وورودها الماد والشجر وانتاعا من الذباب وغيرها من صفات السباع والغنم بخلاف ذلك فلنك ان تاخذها بالانا معرفة للذئب وضعيفة من الاستقلال في مزدرة بين ان تاخذها انت او صاحبها او اخوك المسلم الذي يربها او الذئب فلهذا جاز ان يادون الابل ثم اذا اخذها وعرفنا سنة واكلمها ثم جاد صاحبها لزمه عزامتها عندنا وعندنا في حيفه **وقال** مالك لا تلزم عزامتها لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر عزامتها واصح اصحابنا يقول صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى فان جاد صاحبها فاعطها اياه واجابوا عن دليل مالك بان لم يذكر في هذه الرواية العزامة ولانها وقد عرف وجوبها بدليل آخر **قول** صلى الله عليه وسلم عرفنا سنة ثم اعرف وكافها وعفاصها ثم استنفق بها بزيادة الوهم ان معرفة الوكاد والعفاص تتاخر على تعريفها سنة وباقي الروايات مرسية في تقدير المعرفة على التعريف فيجاب عن هذه الرواية ان هذه معرفة اخرى ويكون مأمورا بمعرفتين فيعرفها اول ما يلقطها حتى يعلم صدق واصفها اذا وصفها ولثا تخطط وتشتبه فاذا عرفنا سنة ولادتمكها استجب له ان يعرفها ايضا مرة اخرى تعرفا واقفا محققا يعلم قدرها وصفها فيردا الى صاحبها اذا جاد بعد

اشترى باع انفقاه و قال وقال الذي باع العقار فوجد الشترى فيه جرة ذهب فتذكره فاصح بينهما رجل على ان يزوج احداهما بنته ابن الاخر ويثقتا ويصدقان في فضل الاصلاح بين المتنازعين وان القاضي يستحب له الاصلاح بين المتنازعين كما يستحب لغيره وقوله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل عقارا بوالالارض وما يتصل بها من حقيقة العقار الاصل سمي بذلك من العقر لعن العين ونحوها هو الاصل ومنه عقر الدار بالضم والفتح **قول** صلى الله عليه وسلم فقال الذي اشترى الارض انما يتلك الارض وما فيها بكذا هو في اكثر النسخ اشترى بغير الف وفي بعضها اشترى بالالف قال العلماء الاول اصح وشرى هنا بمعنى باع كما في قوله وشره بضم شين ولبهذ قال فقال الذي اشترى الارض انما يتلك والنته اعلم **كتاب اللقطة** هي بفتح القاف على اللغزة المشورة التي قالها الجمهور والغزة الثانية لقطة باسكانها والثالثة لقطة بعن الام والرابعة لقط بفتح الام والفتاح **قول** جاد رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها وكافها ثم عرفها سنة فان جاد صاحبها والاشفاك بها قال فضالة الغنم قال لك اولائك اولئك اولئك قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها وتأكل الشجر حتى يلقاها ربهما وفي الرواية الثانية عرفنا سنة ثم اعرف وكافها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاد صاحبها فادفعها اليه قال الازهري وغيره لا يقع اسم الفضالة الا على الحيوان يقال مثل الانسان والبعير وغيرهما من الحيوان وهي الضوال واما الامتعة وما سوى الحيوان فيقال لها لقطه ولا يقال مثاله قال الازهري وغيره يقال الضوال او الواي والواي واحدتها واوية وباقية وسمت وبهفت وبهفت اذا ذهبت على وجهها بلا داع وقوله صلى الله عليه وسلم اعرف عفاصها معناه تعرف لتعلم صدق واصفها من كذبه ولثا تخطط بماله وتشبهه واما العفاص فكسر العين وبالغارة والصاد المهملة وهو الوعاء الذي يكون فيه الغنقة فلهذا كان او غيره ويطلق العفاص ايضا على الجلد الذي يكون على راس القارورة لانها لو عاد له فاما الذي يدخل في القارورة من خشب او جلد او خرقة مجموعته ونحو ذلك فهو العفاص بكسر الصاد يقال عفتها عفا اذا شدت العفاص عليها وافقتها عفاصا اذا جعلت لها عفاصا واما الوكاد فهو الخيط الذي يشده الوعاء يقال او كيتة اي كاد فهو وكاد بلام **قول** صلى الله عليه وسلم فشأنك بها هو بضم النون واما قوله صلى الله عليه وسلم معاصها سقاؤها فمعناه ان تقوى على ورود المياه وتشرب في اليوم الواحد وتلك الاشياء بحيث يكفيها الايام واما حذاؤها فبالماء وهو عفاصها لانا تقوى بها على السير وقطع المعازير وفي هذا الحديث جواز قول رب المال ورب المتاع ورب المشية بمعنى صاحبها الذي يربها هو الصحيح الذي عليه جازير العلماء ومنهم من كره اضافته الى مال روح دون المال والاراد نحوه وبذا علق قول صلى الله عليه وسلم فان جاد ربهما فادفعها اليه حتى يلقاها ربهما وفي حديث عمر بن وا دخل رب العريضة والغنيرة ونظائر ذلك كثيرة والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم عرفنا سنة فمعناه اذا اخذتها عرفنا سنة فلما اخذتم من هو واجب ام استجب فيه مذاهب ومختر ما ذكره اصحابنا ثلثة اقوال اصحابنا عندهم يستحب ولا يجب والثاني في يجب والثالث ان كانت اللقطة في موضع يامن عليها اذا تركها استحب الاخذ والواجب واما تعريف سنة فقد اجمع المسلمون على وجوبه اذا كانت اللقطة

فاحبار وجهه وجبينه وغضب وزاد بعد قوله ثم عرفها سنة فان لم يجيء صاحبها كانت وديعة عندك **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة ابن قعنب قال قال تاسليمان يعني ابن بلال عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن مولى المنبعت انه سمع زيدا بن خالد الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب او الورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فاذاها اليه وسأله عن ضالة الابل فقال مالك ولها دعها فان معها حذاءها وسقاءها وترد الماء وتاكل الشجر حتى يجدها رها وسأله عن الشاة فقال خذها فانما هي لك او اخيك او لذئب **وحدثني** اسحاق بن منصور قال انا حيان بن هلال قال نا حماد بن سلمة قال حدثني يحيى بن سعيد وربيعة الرأي بن ابي عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضالة الابل زاد ربيعة فغضب حتى احمرت وجنتاه واقتصر الحديث بنحو حديثهم وزاد فان جاء صاحبها فعرف عفاصها وعداها وكاءها فاعطها اياها **والا فمضى لك** **وحدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال اخبرني عبد الله بن وهب قال حدثني الضحاك بن عثمان عن ابي النضر عن بسير بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها وكاءها ثم كلها فان جاء صاحبها فاذاها اليه **وحدثني** اسحاق بن منصور قال انا ابو بكر الحنفي قال نا الضحاك بن عثمان بهذا الاسناد وقال في الحديث فان اعترفت فاذاها والا فاعرف عفاصها وكاءها وعاءها وعداها **وحدثنا** احمد بن محمد بن جعفر قال نا شعبة بن جعفر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة بن جعفر قال نا غندر قال نا شعبة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال خرجت انا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة غازين فوجدت سوطا فاخذته فقال لي دعه فقلت لا ولكن اعرفه فان جاء صاحبه والا استمعت به قال فابيت عليها فلما رجعنا من غزواتنا قضى لي ابي حجبت فاتيته المدينة فلقيت ابي بن كعب فاخبرته بشان السوط وبقولها فقال انا وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا قال فعرفها فلم اجد من يعرفها ثم اتيتها فقال عرفها حولا فلم اجد من يعرفها ثم اتيتها فقال عرفها حولا فلم اجد من يعرفها فقال اخفض عددها وعاءها وكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها فاستمعت بها فلقيته بعد ذلك بمكة فقال لا ادري بثلاثة احوال او حول واحد **وحدثني** عبد الرحمن بن بشر العبدي قال نا بهز قال نا شعبة قال اخبرني سلمة بن كهيل او اخبر القوم وانا فيهم قال سمعت سويد بن غفلة قال خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطا واقتص الحديث بمثله الى قوله فاستمعت بها قال شعبة فسمعت بعد عشر سنين يقول عرفها عاماً واحداً **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا جرير عن الاعمش قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال وحدثنا ابن نمير قال نا ابي جميعا عن سفيان قال حدثني محمد بن حاتم قال نا عبد الله بن جعفر الرقي قال نا عبد الله يعني ابن عمر عن زيد بن ابي انيسة قال وحدثني عبد الرحمن بن بشر قال نا بهز قال نا حماد بن سلمة كل هؤلاء عن سلمة بن كهيل بهذا الاسناد نحو حديث شعبة وفي حديثهم جميعاً ثلاثة احوال الاحاد بن سلمة فان في حديثهم عامين او ثلاثة وفي حديث سفيان وزيد بن ابي انيسة وحماد بن سلمة فان جاء احد يخبرك بعد دها وعاءها وكاءها فاعطها اياها وزاد سفيان في رواية وكيع والافهي كسبيل مالك وفي رواية ابن نمير والا فاستمتع بها **وحدثني** ابو الطاهر ويونس بن عبد الاعلى قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن لقطة الحاج **وحدثني** ابو الطاهر ويونس بن عبد الاعلى قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة عن ابي سالم الجيشاني عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

نسخة ولكني	لها فاستمعت بها بنديس في الاحمدية انا هوئي المصرية وهو الصحيح كما صرح في الرواية التي بعدها ١٣
<p>تملكها وتلقاها وسنى استنق بها تملكها ثم انفتحا على نفسك قوله فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او امر وجهه ثم قال مالك ولها الوجنة بفتح الواو ومنها وكسرها وفيها الوجنة اليمانية اجنة بضم الهمزة وهي اللوم المرفوع من الخدين ويقال رجل موجن واوجن اي عظيم الوجنة وجمعها وجنات وتجي فيما للغات العروقة في جمع قصعة وجررة وكسرة وباهن وفيه جواز الفتوى والحكم في حال الغضب وان نافذ لكن يكره ذلك في حقنا ولا يكره في حق النبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يخاف عليه في الغضب ما يخاف علينا والشرا علم قوله صلى الله عليه وسلم ثم عرفنا سنة فان لم يجيء صاحبها كانت وديعة عندك وفي الرواية الثانية ثم عرفنا سنة فان لم تعرف استنقها ولكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فاذاها اليه معناه تكون امانة عندك بعد السنة ما لم تملكها فان تلفت بغير تقريط فلا ضمان عليك وليس معناه منع من تملكها على ما ذكرناه للاحاديث الباقية العربية وهي قوله صلى الله عليه وسلم ثم استنق بها فاستنقها وقد اشار صلى الله عليه وسلم الى هذا في الرواية الثانية بقوله فان لم تعرف استنقها ولكن وديعة عندك اي لا ينقطع حق صاحبها بل متى جاء فادها اليه ان كانت باقينة والا فادها وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم فان جاء طالبها يوما من الدهر فاذاها اليه والمراد ان لا ينقطع حق صاحبها بكليته وقد نقل القاضي وغيره اجماع المسلمين على ان اذا جاء صاحبها بعد التملك ضمنها التملك الا اذا فاسقط الضمان والشرا علم قوله صلى الله عليه وسلم فان جاء صاحبها فغرف عفاصها</p>	<p>وعدد دها وكاءها فاعطها اياها والافهي لك في هذا لانه لا ملك وغيره ممن يقول اذا جاء من وصف اللقطة بسقاها وجب دفعها اليه بلا بينة واصحابنا يقولون لا يجب دفعها اليه الا ببينة وهر قال ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله تعالى ويتناولون هذا الحديث على ان المراد اذا اصدقه جازله الدفع اليه ولا يجب فالا مره دفعها بمجرد تصديقه ليس للوجوب والشرا علم قوله صلى الله عليه وسلم في روايات حديث زيد بن خالد عرفنا سنة وفي حديث ابي بن كعب ان صلى الله عليه وسلم امره بتجرعها ثلث سنين وفي رواية سنة واحدة وفي رواية ان الراوي شك قال لا ادري قال حول او ثلثة احوال وفي رواية عامين او ثلثة قال القاضي عياض قيل في الجمع بين الروايات قولان احدهما ان يطرح الشك والزيادة ويكون المراد سنة في رواية الشك وتروى الزيادة لما لفتها باقى الاحاديث والثاني انها قبيحة فان رواية زيد في التعريف سنة محمولة على اقل ما يجزى ورواية ابي بن كعب في التعريف ثلث سنين محمولة على الورد وزيادة الفضيلة قال وقد اجمع العلماء على الاكتفاء بتعريف سنة ولم يشترط احد تعريف ثلثة اعوام الاماروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولعله لم يثبت عنه قوله نهي عن لقطه الحاج لعن عن القاطم التملك واما القاطم لفظ فلما منع منه وقد اوضح هذا صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر ولا تحمل لقطتها الا لثمة وقد سبقتم المسئلة مبسوطة في آخر كتاب</p>

قال من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ياب تحرير حلب الماشية بغير اذن مالكا **حدثنا يحيى بن يحيى التيمي** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلبن احد ماشية احد الا باذنه يجب احدكم ان توقي مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضرور ومواسيهم اطعمتهم فلا يجلبن احد ماشية احد الا باذنه **حدثنا قتيبة بن سعيد** وعهد بن ربح جميعا عن الليث بن سعد قال **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناعلى بن مسهر قال **حدثنا ابن نمير** قال نا ابي كلاهما عن عبيد الله قال **حدثنا ابو الربيع** وابو كامل قالنا **حدثنا** قال **حدثني زهير بن حرب** قال ناسمعيلى يعنى ابن عليا جميعا عن ايوب قال **حدثنا ابن ابي عمير** قال ناسفيان عن اسمعيل بن امية قال **حدثنا محمد بن رافع** قال ناعبد الرزاق عن معمر بن ايوب وابن جريح عن موسى كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك غير ان في حديثهم جميعا فينتقل الا الليث بن سعد فان في حديثه فينتقل طعامه كرواية مالك ياب الضيافة ونحوها **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال ناليت عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي شريح العدوي انه قال سمعت اذناى وابهرت عيناى حين تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليته والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** قال ناوكيع قال ناعبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن ابي سعيد المقبرى عن ابي شريح الخزاز قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة ولا يجلب لرجل مسلم ان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقربه به **حدثنا** محمد بن المشنى قال نا ابو بكر يعنى الخنفى قال نا عبد الحميد بن جعفر قال ثنى سعيد المقبرى انه سمع ابا شريح الخزاز يقول سمعت اذناى وبصر عيني ووعاه قلبي حين تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر به مثل حديث الليث وذكر فيه ولا يجلب لاحدكم ان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه بمثل ما في حديث وكيع **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال ناليت قال **حدثنا محمد بن ربح** قال نااليت عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخيزر عن عقبة بن عامر انه قال قلنا يا رسول الله انك تبغنا فننزل بقوم فلا يقروننا فماترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامر بالكرم بما ينبغى

مطاهرة على الامر بالضيافة والابتهام بها وعظيم موثقا وقد اجمع المسلمون على النيازة وانما من سلكت الاسلام ثم قال الشافعى ومالك والشافعية روى الله تعالى والمهمودى سنة ليست بواجبة وقال الليث واحمد بن ابي حنيفة ولوما وليلة قال احمد بن ابي حنيفة ولوما وليلة على اهل البادية واهل القرى دون اهل المدن وتاول الجمهور هذه الامايد واشباهها على الاستحباب ومكادم الاخلاق وتاكدهم حق الضيف كحديث نسل الجعة واجب على كل مسلم اى سلكه الا استحباب وتاولنا الخطاب وغيره على المضطرب والشد اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم فليكرم ضيفه جائزته ولوما وليلة والضيافة ثلثة ايام قال العلماء معناه الابهام به في اليوم والليلة واتحاد بما يمكن من برو الطاف واما في اليوم الثاني والثالث فيطعمه ما ييسر ولا يزيد على عاده واما ما كان بعد اثنائه فهو صدقة ومعروف ان شاء فعل وان شاء ترك قالوا وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يجلب لرجل مسلم ان يقيم عنده حتى يؤثمه معناه لا يجلب للضيف ان يقيم عنده بعد الثلث حتى يوقعه في التهم لانه قد يثربه بطول مقامه او يعرض له بما يوزر او يظن به ما لا يجوز وقد قالوا احتجوا كثيرا من الثمن ان بعض الثمن ثم وبذلك يحمل على ما اذا قام بعد الثلث من غير استدعاء من الضيف اما اذا استدعاه فطلب زيادة اقامته او علم او ظن ان لا يكره اقامته فلا بأس بالزيادة لان التمسى انما كان لكونه يوثق وقد زال هذا المعنى والماله هذه فلو تمك في حال الضيف بل تكره الزيادة ولحقه ما حرج ام لا لم تحمل الزيادة الا باذنه لظاهر الحديث والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت فقد سبق شرحه بمسوط في كتاب الايمان وفيه المقرح بان يفتنى له الامساك عن الكلام الذى ليس فيه خير ولا شر لانه لا يعين من حسن اسلام المرء تركه لا يعنيه ولا قد نجر الكلام المباح الى حرام وبذا موجود في العادة وكثير الله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا بهم بما ينبغى للضيف فاقبلوا منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذى ينبغى لهم فقد حمل الليث واحمد على ظاهره وتاول الجمهور على اوجرها صحتها ان يحمل على المضطرب فان ضيفا فتم واجبة فاذا لم يضيئوهم فلم ان ياخذوا اجرتهم من مال الممتنعين والثاني ان المراد ان لم ان تاخذوا من امرضهم بالسنة وتذكرون الناس لوسم وتعلمم واليب عليهم وذمهم والثالث ان بنا كان في اول الاسلام وكانت المواسة واجبة فلما اتسع الاسلام نسخ ذلك هكذا حكاه القاضى وهو تاويل ضعيف او باطل لان هذا الذى ادعاه قائله لا يعرف والراجح ان يحمل على من مرابى الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من يرضى من المسلمين وبذا ايضا ضعيف المناصر هذا في زمن عمر رضى الله عنه والله اعلم **قول** عن ابي شريح العدوي وفي الرواية الثانية عن ابي شريح الخزازى هو واحد يقال له العدوي والخزازى والكسبى وقد سبق بيانه **قول** صلى الله عليه وسلم ولا شئ له يقربه به وفى رواية ان نزلتم بقوم فامروا بهم بما ينبغى للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذى ينبغى لهم هذه الامايد وكذا قولنا في الرواية الاخرى فلا يقروننا بفتح اوله يقال قريت الضيف اقربه قري

بن النسا عدة و

القول صلى الله عليه وسلم من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ياب تحرير حلب الماشية بغير اذن مالكا **حدثنا يحيى بن يحيى التيمي** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلبن احد ماشية احد الا باذنه يجب احدكم ان توقي مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضرور ومواسيهم اطعمتهم فلا يجلبن احد ماشية احد الا باذنه وفى روايات فينتقل بالثلاثة في اخره بدل القاف ومعنى ينتقل ينزح كل ويرمى المشربة بفتح اليم وفي الروايات العظم والفتح وهى كالغرفة يخبز فيها الطعام وغيره ومعنى الحديث ان صلى الله عليه وسلم شبه اللبن في الفزع بالطعام المخزون المحفوظ في الخزانة في انه لا يجلب اغذته بغير اذنه وفى الحديث فوامد منها تحرير اخذ مال الانسان بغير اذنه والاكل انه والتصرف فيه وان لا يفرق بين اللبن وغيره وسواد المحتاج وغيره الا المضطرب الذى لا يجد مئته ويوجد طعاما غيره فياكل الطعام للضرورة ويلزمه بدل المالكه عندنا وعند الجمهور وقال بعض السلف وبعض الحديث لا يلزمه وبذا ضعيف فان وجد مئته وطعاما غيره ففيه خلاص مشهور للطعام وفى مذهبنا الصالح عندنا اكل الميتة الا غير المضطرب اذا كان لادلال على صاحب اللبن او غيره من الطعام بحيث يعلم او يظن ان نفسه تطيب بالكر منه بغير اذنه فله الاكل بغير اذنه وقد قد من بيان بذا مرات واما شرب النبي صلى الله عليه وسلم والى بكرهها قاصدا للذة فى الهجرة من لبن غنم الراعى فقد قد من بيان وجهه وان يجلب انها شرابه لولا لالا على ما جربنا لانا كما يعرفان او اذن الراعى ان يسقى من مره او اذن كان عرفهم اياهه ذلك او اذن مال حربى لا مان له والله اعلم وفى هذا الحديث ايضا اثبات القياس والتمثيل فى المسائل وفيه ان اللبن يسقى طعاما فيمنعت به من حلف لا يتناول طعاما الا ان يكون له نية تخرج اللبن وفيه ان يسقى لبن الشاة بشاه فى مزعما بن باطل فيه **قال الشافعى** ومالك والجمهور وعوزه الاوزاعى والله اعلم **باب الضيافة ونحوها قول** صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليته والضيافة ثلثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت وفى رواية الضيافة ثلثة ايام وجائزته يوم وليلة ولا يجلب لرجل مسلم ان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقربه به وفى رواية ان نزلتم بقوم فامروا بهم بما ينبغى للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذى ينبغى لهم هذه الامايد

للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي ينبغي لهم ياب استعباب المواساة بفضول المال حدثنا شيبان بن فروخ قال قال ابو الاشهب عن ابى نصره عن ابى سعيد الخدرى قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى رأينا انه لا حق لاحد منا في فضل ياب استعباب خلط الا زوا اذا قلت والمواساة فيها حدثنا احمد بن يوسف الازدي قال نا النضر بن يحيى بن محمد اليمامي قال نا عكرمة وهو ابن عمار قال نا اياس بن سلمة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاصابنا جرحا حتى هبنا ان نخرج بعض ظهرنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا ثروادنا فبسطنا له نطعا فاجتمع زاد القوم على النطع قال قطا ولت احزره كم هو فخرته كبرضة العنز ونحن اربع عشرة مائة قال فاكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا بحشونا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء قال فجاء رجل باداة فيها نطفة فافرعها في قدر فتوضأنا كلنا ندغقه دغقه اربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ثمانية فقالوا هل من طهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء كتاب الجهاد والسير باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم ما علام بالاغارة حدثنا يحيى بن يحيى القمي قال نا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك في اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانما هم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبأ سبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسبه قال جويرة ابنة الحارث قال وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش حدثنا محمد بن المثنى قال نا ابن ابي عمير عن ابن عوف بهذا الاسناد مثله وقال جويرة بنت الحارث ولم يشهد ياب تاثير الامراء على البعث ووصيته اياهم باداب الغزو وغيرها حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح عن سفيان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن ادم قال نا سفيان قال املاءه علينا املاءه قال لا حدثني عبد الله بن هاشم واللفظة قال ثنى عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية او صاه

يصرف يمينا وشمالا قلنا ثنا مزادونا زوا اذا بنت

باب استعباب

المواساة بفضول المال . . . قوله بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاجاء رجل على راحلة له فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى رأينا انه لا حق لاحد منا في فضل ياب استعباب خلط الا زوا اذا بنت

فقط بخذت بصره وفي بعضها يعرب بالعداء والباذ في رواية الى داود وغيره يعرف راحلة في هذا الحديث الحديث المشتمل على الصدقة والمواساة والاحسان الى الرفقة والاصحاب والاعتناء بمصالح الاصحاب وامر كبير القوم اصحابه بمواساة المحتاج وان يكتفي في حاجة المحتاج بتعريفه للطعام وتوزيعه من غير سؤال وهذا معنى قوله فجعل يصرف بصره اى تصرفه شئ يدفع به حاجته ويوزعها على المحتاج والصدقة عليه اذا كان محتاجا وان كان لراحلة وغيره ثياب او كان يوسر في وطنه ولما يعطى من الزكاة في هذا الحال والله اعلم

باب استعباب خلط الا زوا اذا بنت والمواساة فيها . . . قوله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاصابنا جرحا حتى هبنا ان نخرج بعض ظهرنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا ثروادنا فبسطنا له نطعا فاجتمع زاد القوم على النطع قال قطا ولت احزره كم هو فخرته كبرضة العنز ونحن اربع عشرة مائة قال فاكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا بحشونا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء قال فجاء رجل باداة فيها نطفة فافرعها في قدر فتوضأنا كلنا ندغقه دغقه اربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ثمانية فقالوا هل من طهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء كتاب الجهاد والسير باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم ما علام بالاغارة حدثنا يحيى بن يحيى القمي قال نا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك في اول الاسلام قلنا اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانما هم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبأ سبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسبه قال جويرة ابنة الحارث قال وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش قال وقال في الرواية الاخرى جويرة بنت الحارث ولم يشهد ياب تاثير الامراء على البعث ووصيته اياهم باداب الغزو وغيرها حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح عن سفيان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن ادم قال نا سفيان قال املاءه علينا املاءه قال لا حدثني عبد الله بن هاشم واللفظة قال ثنى عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية او صاه

على حضوره فيه مع سائر الصحابة وهم يسمون رولته ودعواه او يلغون ذلك ولا ينكرون عليه كان ذلك تصديقا لوجوب العلم بصحة ما قال والله اعلم وفي هذا الحديث استعباب المواساة في الزاد وجمع عند قلته وجواز اكل بعضهم مع بعض في هذه الحالة وليس هذا من الربا في شئ وانما هو من نوال الباعة وكل واحد يبيع لرفقة الاكل من طعامه وسوار تحقق الانسان ان اكل اكثر من حصته او دونها او شها للطلب بسببها ان كان يستحب الايثار والتقليل لا سيما ان كان في الطعام قلة والله اعلم

كتاب الجهاد والسير باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم ما علام بالاغارة . . . قوله حدثنا يحيى بن يحيى القمي قال نا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك في اول الاسلام قلنا اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانما هم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبأ سبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسبه قال جويرة ابنة الحارث قال وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش قال وقال في الرواية الاخرى جويرة بنت الحارث ولم يشهد ياب تاثير الامراء على البعث ووصيته اياهم باداب الغزو وغيرها حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح عن سفيان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن ادم قال نا سفيان قال املاءه علينا املاءه قال لا حدثني عبد الله بن هاشم واللفظة قال ثنى عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية او صاه

في خاصته بتقوى الله عز وجل ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال غزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا
 قاتلوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً واذا القيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال او خلال فائتهم ما
 اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم
 الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوان يتحولوا
 منها فاقبلهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنمة والفئ شيء الا ان
 يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلمهم الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعين بالله وقاتلهم واذا حاصرت
 اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذقة الله وذمة نبيه صلى الله عليه فلا تجعل لهم ذقة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة
 اصحابك فانكم ان تخفروا ذمتكم وذمة اصحابكم اهوون من ان تخفروا ذقة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم
 على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري ان تصيب حكم الله فيهم ام لا قال عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
 وزاد اسحاق في اخر حديثه عن يحيى بن ادم قال فذكرت هذا الحديث لمقاتيل بن حيان قال يحيى يعني ان علقمة يقول لابن حيان فقال
 حدثني مسلم بن هيصم عن النعمان بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله **حدثني** حجاج بن الشاعر قال حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث
 قال ناشبته قال حدثني علقمة بن مرثد ان سليمان بن بريدة حدثه عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميراً او سرية
 دعاه فاقصاه وساق الحديث بمعنى حديث سفيان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة عن بريدة بن عبد الله عن ابي بردة عن
 ابي موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احداً من اصحابه في بعض امره قال بشراً ولا تنفروا ولا تيسروا ولا تعسروا **حدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي عبد الله عن ابي بصير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 ولا تعسروا ولا تيسروا ولا تنفروا ولا تعسروا **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وابو
 ابي خلف عن زكريا بن عدي قال نا عبدة بن ابي انيسة كلاهما عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم نحو حديث شعبة وليس في حديث زيد بن ابي انيسة وتطاولا **حدثنا** عبدة بن ابي انيسة قال نا ابي قال نا

وقال ابو حنيفة رحمه وبقره من الكوفيين واحد من النعمان ثمانية واربعون درهما والوسط اربعة وعشرون
 والفقير اثنا عشر **قوله** صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم
 ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك فانهم ان تقفوا
 ذمتكم وذمة اصحابكم اهوون من ان تخفروا ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم قال العلماء الذمة هنا العهد
 والتخفيف يقال اخفرت الرجل اذا انقضت عهده وخفرت امرته منته وحيمته قالوا ونهى تنزيه
 اى لا تجعل لهم ذمة الله فانه قد يفتضح من لا يعرف حقها وينسب حرمتها لبعض الاعراب وسواد الجيش
قوله صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم
 على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري ان تصيب حكم الله فيهم ام لا هذا النعمان ايضا على التنزيه
 والاحتياط وفيرجه لمن يقول ليس كل مجتهد مصيب بل المصيب واحد هو الموافق لحكم الله تعالى في نفس
 الامر وقد يجيب عنه القائلون بان كل مجتهد مصيب بان المراد انك لا تأمن ان ينزل على وحى
 بخلاف ما حكمت وهذا المعنى منتف بعبارة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** حدثنا مسلم بن
 ابيهم بفتح الصاد المهملة .. **قوله** صلى الله عليه وسلم بشراً ولا تيسروا ولا تعسروا وفي الحديث
 الاخر صلى الله عليه وسلم قال لما ذاب موسى الاشعري يسروا ولا تعسروا ولا تنفروا ولا تعسروا
 ولا تخلفوا وفي حديث انس يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا انما جمع في هذه الالفاظ بين الشئ
 وضده لانه لا يفعلها في وقتين فلو اتفق على يسروا لصدق ذلك على من يسر مرة او مرات وعسروا في معظم
 الحالات فاذا قال ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الاحوال من جميع وجوهه وهذا هو المطلوب وكذا
 يقال في يسروا ولا تنفروا ولا تخلفوا لانها قد يتطاولان في وقت ويتخلفان في وقت وقد
 يتطاولان في شئ ويتخلفان في شئ وفي هذا الحديث الامر بالتيسير لفضل الشئ وعظيم ثوابه وجزيل عطائه
 وسعة رحمة الله عن التنفير بذكر التوفيق والواع الوعيد محذوف من غير ضمها الى التيسير وفيه تاليف من
 قرب اسلام وترك التشديد عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ ومن تاب
 من المعاصي كلهم يتلطف بهم ويدرجون في انواع الطاعة قليلا قليلا وقد كانت امور الاسلام من
 التشكيك على التدرج فتقى يسر على الداخل في الطاعة او المراد لا يقول فيها سهلت عليه وكانت عاقبته
 غالباً التزايد من شئ عسرت عليه او شك ان لا يدخل فيها وان دخل او شك ان لا يدوم اولاً يستلجها
 وفيه امر الولاة بالرفق والتفان في التشاركون في ولاية ونحوها وبهذا من المهمات فان غالب المصالح لا يتم
 الا بالالتفات وتسمى حصل الاختلاف فانت وفيه وصية الامام الولاة وان كانوا اهل فضل وصلح
 كما ذاب موسى فان الذكرى تنفع المؤمنين **قوله** حدثنا محمد بن عباد ثنا سفيان عن عمرو
 عن سعيد بن ابي بردة هذا ما استدركه المدقطنى وقال لم يتابع ابن عباد عن سفيان عن عمرو عن
 سعيد وقد روى عن سفيان عن سعيد ولا يشبه ولم يحضره البخاري من طريق سفيان هذا

يلا **قوله** صلى الله عليه وسلم ولا تغدروا بكسر الدال والواو ليد الصبي وفي هذه الكلمات من
 الحديث فوائد جمع عليها وهي تحريم الغدر وتحريم الغلول وتحريم قتل الصبيان اذا لم يقتلوا او كرامته
 المشتهر واستحباب وصية الامام امره وجيوشه بتقوى الله تعالى والرفق بالبايعين وتعرفهم ما يحتاجون
 في غزوتهم وما يجب عليهم وما يحرم عليهم وما يكره وما يجب **قوله** صلى الله عليه
 وسلم واذا القيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال اولها ان ياتهم ما اجابوك فاقبل
 منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم
قوله ثم ادعهم الى الاسلام بكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم قال القاضي عياض رحمه
 صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم قد جاز باسقاطها على الصواب في كتاب ابي عبيد في سنن ابي داود
 وغيرهما لانه تفسير للثلاث وليست غير ما قال المازري ليست ثم يهنا زيادة بل دخلت
 لاستفتاح الكلام والاخذ **قوله** صلى الله عليه وسلم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار
 المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوان يتحولوا
 فاجريهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنمة
 والفئ شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين معنى هذا الحديث انهم اذا اسلموا استحب لهم ان يهاجروا الى
 المدينة فان فعلوا ذلك كانوا المهاجرين قتلهم في استحقاق الفئ والغنمة وغير ذلك والانه اعرب كاعراب
 المسلمين الساكنين في الولاية من غير هجرة ولا غزوة فجزى عليهم الاحكام الاسلام ولا حق لهم في الغنمة والفئ
 وانما يكون لهم نصيب من الزكوة ان كانوا البصقة استحقاقاً كما قال الشافعي الصدقات للمساكين ونحوهم
 من لا حق لهم في الفئ فالفئ لا جناح قال ولا يعطى اهل الفئ من الصدقات ولا اهل الصدقات من الفئ
 واحتج بهذا الحديث وقال مالك والبيهقي في المالان سواد وكذا حرف كل واحد منها الى التوسيع وقال
 ابو عبيد بهذا الحديث فسوخ قال وانما كان هذا الحكم في اول الاسلام لمن لم يهاجر ثم نسخ ذلك بقوله
 واو الولاة ما يعنى اولى بعضه وبهذا الذي ادعاه ابو عبيد لا يسلم له قوله صلى الله عليه وسلم فان هم ابوا فسلمهم
 الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم هذا ما استدركه مالك والاوزاعي وموافقهما في جواز اخذ
 الجزية من كل كفر عربي كان او غيرهما او غيرهما وقال ابو حنيفة رحمه اخذ الجزية من جميع
 الكفار الا المشرك العرب ومجوس وقال الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب واليهوس عربا كانوا او عماد
 صحيح بغيره آية الجزية ومجوسهم وقال الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب واليهوس عربا كانوا او عماد
 الجزية اهل الكتاب لان اسم المشرك يطلق على اهل الكتاب وغيرهم وكان تخصيص معلوما عند الصحابة
 واتخذوا في قدر الجزية فقال الشافعي اقلها دينار على الفئ ودينار على الفقير ايضا في كل سنة واكثرها
 ما يقع به الرضاوى وقال مالك بن ابي نعيم دينار على اهل الذم واربون درهما على اهل الفئ

كتاب الجهاد

قوله ومن معه من المسلمين خيراً اعطف على خاصة نفسه وخيراً

منصوب بنزع الخافض اى بخبر اى اوصاه في معاملته مع الله بالتقوى
 والشدة على النفس وفي معاملته مع الخلق بالرفق والمساهمة.

شعبة عن أبي التياح عن أنس قال وثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا عبد الله بن سعيد قال وثنا محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن أبي التياح قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس لا تنفروا بآبائكم تحريم الغد حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا محمد بن بشر وابو أسامة قال وحديثي زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان كلهم عن عبيد الله قال وحديثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظة قال نا أبي قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر لواء فليل هذه غداة فلان بن فلان وحدثنا أبو الربيع العتكي قال نا حماد قال نا أيوب قال وثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا عفان قال نا صخر بن جويرية كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله بن ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الغادر ينصب الله له لواء يوم القيمة فيقال له هذه غداة فلان وحدثنا يحيى قال نا ابن وهب قال نا خبرني يونس عن ابن شهاب عن حمزة وسالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يوم القيمة حدثنا محمد بن المشي وابن بشار قال نا ابن أبي عدي قال وحديثي بشر بن خالد قال نا محمد يعني ابن جعفر كلاهما عن شعبة عن سليمان عن أبي وايل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة يقال هذه غداة فلان وحدثنا أسحق بن إبراهيم قال نا النضر بن شميل قال وحديثي عبيد الله بن سعيد قال نا عبد الرحمن جميعاً عن شعبة في هذا الإسناد وليس في حديث عبد الرحمن يقال هذه غداة فلان وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا يحيى بن أده عن يزيد بن عبد العزيز عن الأعشى عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به يقال هذه غداة فلان وحدثنا محمد بن المشي وعبيد الله بن سعيد قال نا عبد الرحمن بن مهادي عن شعبة عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به حدثنا محمد بن المنثري وعبيد الله بن سعيد قال نا عبد الرحمن قال نا شعبة عن خليد عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة وحدثنا زهير بن حرب قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث قال نا المستمير بن الريان قال نا أبو نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيمة يرفع له بقدر غدره الأول والغادر أعظم غدره من أمير عامية باب جواز الخداع في الحرب وحدثنا علي بن بن حجر السعدي وعمر والناقد وزهير بن حرب واللفظ لعلي وزهير قال علي نا وقال الأخران ناسفان قال سمع عمرو وجابر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وحدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سمير قال نا عبد الله بن المبارك قال نا مخر عن همام عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة باب كراهة التمني لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء وحدثنا الحسن بن علي الخلواني وعبيد بن حميد قال نا أبو عامر العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن الخزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذ القيمة موهم فاصبر وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال نا خبرني موسى بن عقبة عن أبي النضر عن كتاب رجل من اسلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عبد الله بن ابي اوفى فكتب الى عمرو بن عبيد الله حين سار الى الحرة يخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض ايامه التي لقي فيها العدو ويتنظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها

يا أيها بن زيد في رواية بن عيينة بخدعة

الكذب في الحرب العاريف وون حقيقة الكذب فانه لا يخل بنا كلامه والظاهر ابا حنة حقيقة نفس الكذب لكن الاقتصار على التعريف افضل والله اعلم باب كراهة تمنى لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء قول صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو واذ القيمة موهم فاصبر وحدثنا محمد بن المنثري وعبيد الله بن سعيد قال نا عبد الرحمن قال نا شعبة عن خليد عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة وحدثنا زهير بن حرب قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث قال نا المستمير بن الريان قال نا أبو نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيمة يرفع له بقدر غدره الأول والغادر أعظم غدره من أمير عامية باب جواز الخداع في الحرب وحدثنا علي بن بن حجر السعدي وعمر والناقد وزهير بن حرب واللفظ لعلي وزهير قال علي نا وقال الأخران ناسفان قال سمع عمرو وجابر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وحدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سمير قال نا عبد الله بن المبارك قال نا مخر عن همام عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة باب كراهة التمني لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء وحدثنا الحسن بن علي الخلواني وعبيد بن حميد قال نا أبو عامر العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن الخزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذ القيمة موهم فاصبر وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال نا خبرني موسى بن عقبة عن أبي النضر عن كتاب رجل من اسلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عبد الله بن ابي اوفى فكتب الى عمرو بن عبيد الله حين سار الى الحرة يخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض ايامه التي لقي فيها العدو ويتنظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها

كلام الدارم قطبي ولا انكار على مسلم لان ابن عباد ثقة وقد جزم بروايته عن سيفان عن عمرو عن سعيد ولو لم يثبت لم يضر مسلماً فان المتن ثابت من الطرق باب تحريم الغدر قول صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيمة يقال هذه غداة فلان وفي رواية يعرف به وفي رواية لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة وفي رواية لكل غادر لواء يوم القيمة يرفع له بقدر غدره الا غادر اعظم غدره من أمير عامية قال اهل اللغة اللواد الرارية العظيمة لا يسلمها الا صاحب جيش الحرب او صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعاً له قالوا نعمي لكل غادر لواء اي علامة يشتر بها في الناس لان موضوع اللواد الشرة مكان الرئيس علامة له وكانت العرب تنصيب اللووية في الاسواق الخلفة لغدر الفادر لتشير به بذلك واما الغادر فهو الذي يواعد على امر ولا يعني به يقال غدر يغدر بكسر الهمزة في المضارع وفي هذه الاحاديث بيان غلظ تحريم الغدر لاسيما من صاحب اللواية العامة لان غدره يتعدى منزله الى خلق كثيرين وقيل لانه غير مضطر الى الغدر لقدرته على الوفاء كما جاد في الحديث الصحيح في تعظيم كذب الملك والمشهور ان هذا الحديث وارد في ذم الامام الغادر وذكر القاصي عياض احتمل ان احدهما بنو هناد بن هناد بن هناد بن هناد بن هناد او للفقاه وغيرهم او غدره لانما انما التي قلدها لرعيته والنزيم القيام بها والمحافظة عليها ومما خانهم او ترك الشفقة عليهم او الرفق بهم فقد غدر بعبده والاحتمال الثاني ان يكون المراد من الرعيته عن الغدر بالامام فلما شق عليه العصا ولا يتعرض لادخاف حصول فتنة بسببه والصحيح الاول والشاهد العلم باب جواز الخداع في الحرب قول صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة فيها ثلاث لغات مشهورات اتفقوا على ان اقصم خدعة لفتح النون واسكان الدال قال ثعلب وغيره وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم والثانية لفتح النون واسكان الدال والثالثة لفتح النون وفتح الدال واتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب كيف امكن الخداع الا ان يكون فيه نقص عمدا واما ان فلان وقد صح في الحديث جواز الكذب في تملسه اشياء احدها في الحرب قال البطري انما يجوز من

الناس لا تتموا لقاء العدو واستلموا الله العافية فاذا القتتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم
وقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم يا رب استجاب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو **وحدثنا**
سعيد بن منصور قال ناخالد بن عبد الله عن اسماعيل بن ابي خالد عن عبد الله بن ابي اوفى قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح
عن اسماعيل بن ابي خالد قال سمعت ابن ابي اوفى يقول عا رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث خالد غير انه قال هزم الاحزاب لم يذكر قوله اللهم
وحدثنا اسحاق بن ابراهيم بن ابي عمير جميعا عن ابن عيينة عن اسماعيل بن ابي اسناد وزاد ابن ابي عمير في روايته مجرى السحاب **وحدثني**
ججاج بن الشاعر قال نا عبد الصمد قال نا حتما عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوما اخذ اللهم انك ان تشاء تعبد
في الارض يا رب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب **وحدثنا** يحيى بن يحيى وعهد بن زهير قالانا الليث قال وثنا قتيبة بن سعيد
قال نا لث عن نافع عن عبد الله ان امرأة **وحدثني** بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل
النساء والصبيان **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن بشر وابو اسامة قالانا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة
مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان يا رب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من
غير تعبد **وحدثنا** يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمر والناتق جميعا عن ابن عيينة قال يحيى نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن
عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدار من المشركين يبيتون فيصيرون من نساءهم
وذاريهم فقال هم منهم **وحدثنا** عبد بن حميد نا عبد الرزاق نا عمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله انما نصيب في البيات من ذراري المشركين قال هم منهم **وحدثنا** محمد بن رافع نا
عبد الرزاق نا ابن جريج قال نا خبر في عمرو بن دينار نا ابن شهاب اخبره عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن
جثامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له لوان خيلا اغارت من الليل فاصابت من ابناء المشركين قال هم من اباؤهم يا رب جواز قطع اشجار الكفار
وتحريقها **وحدثنا** يحيى بن يحيى وعهد بن زهير قالانا الليث قال وثنا قتيبة قال نا لث عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة زاد قتيبة واين زهير في حديثها فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها
فباذن الله وليخزي الفاسقين **وحدثنا** سعيد بن منصور وهناد بن السري قالانا ابن المبارك عن موسى بن عقيب عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولها يقول حسان **وهان** على سرة بني لؤي بحريق بالبويرة مستطير وفي ذلك

سئل نا الذراري نا

قوله في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر حتى مالت الشمس قام فم قال
يا ايها الناس الى اخره وقد جاء في غير هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقال اول النمل
انتظر حتى تزول الشمس قال العلماء سببه انه امكن للقتال لانه وقت يسوب الرياح ونشاط النفوس
وكلا طال اذداد وانشاطا واقدا ما على عدوهم وقد جاء في صحيح البخاري اخر حتى تهب الارواح و
تحضر الصلوات قالوا وسببه فقيه اوقات الصلوات والدعاء عند احوالهم ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم فقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم فنهى
استجاب الدعاء عند اللقاء والاستنصار والتميم **قوله** عن ابي النضر عن كتاب رجب
من العمارة قال الدارقطني هو حديث صحيح قال واثق البخاري وسلم على رواية جبر في جواز العمل
بالمكاتبه والاجازة وقد جوزوا العمل بالمكاتبه والاجازة وبقوله قال جماعة العلماء من اهل الحديث والامول
والفقه ومنعت الطائفة الرواية بها وبهذا علم **باب** استجاب الدعاء بالنصر عند لقاء
العدو ذكر في الباب دعاءه صلى الله عليه وسلم عند لقاء العدو وقد انفقوا على استجاب **قوله**
صلى الله عليه وسلم اللهم اهزمهم وزلزلهم هي ازعمهم وحركهم بالشدائد قال اهل اللغة الزلزال والزلزلة
الشدائد التي تحرك الناس **قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم احد
اللهم انك ان تشاء تعبدني الارض قال العلماء فيه التسليم لقدرة تعالى والرد على غلاة القدرية
الزاعمين ان الشر غير مراد ولا مقدر تعالى الله عن قولهم وهذا الكلام مستحسن ايضا لطلب النفوس
في هذه الرواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بانه يوم احد وجار بعده ان قال يوم بدر وهو المشهور في كتب
السيرة والمغازي الا ما روى بينهما فقال في اليومين والشدائد علم **باب** تحريم قتل النساء والصبيان
في الحرب **قوله** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان اجمع العلماء
على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان اذا لم يقتلوا فان قاتلوا قال جماعة العلماء
يقتلون واما شيوخ الكفار فان كان فيهم رأي يقتلوا الا فقيهم وفي الرهبان خلاف قال مالك
وابو حنيفة لا يقتلون والاصح في مذهب الشافعي قتلهم **باب** جواز قتل النساء والصبيان

في البيات من غير تعبد **قوله** سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين
يبيتون فيصيرون من نساءهم وذراريهم فقال هم منهم هكذا هو في اكثر نسخ بلا وانا سئل عن الذراري
من المشركين وفي رواية عن اهل الدار من المشركين ونقل القاضي بذه من رواية جمهور رواة صحيح
مسلم قال وهي الصواب فاما الرواية الاولى فقال ليست بشيء بل هي تعجيب قال وما بعده
يبين الغلط في قلت وليست باطلة كما ادعى القاضي بل لما وجدوا تقدره سئل عن حكم
صبيان المشركين الذين يبيتون فيصاف من نساءهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من اباؤهم اي
لاباس بذلك لان احكام اباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير
ذلك والمراد اذ لم يتعمدوا من غير ضرورة واما الحديث السابق في النبي عن قتل النساء والصبيان فالمراد
به اذا تميزوا وهذا الذي ذكرناه من جوازياتهم وقتل النساء والصبيان في البيات هو مذنبنا ومذنب
مالك وابو حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبيتون ان ينام عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل
والمرأة والعبيد واما الذراري فبشدة الياء وتخفيفها لثان التشديد فضع واشهر والمراد بالذراري
بنات النساء والصبيان وفي هذا الحديث دليل لجواز البيات وجواز الاغارة على من بلغتم الدعوة من غير
اطلاعهم بذلك وفيه ان اولاد الكفار حكمهم في الدنيا حكم اباؤهم واما في الآخرة ففهم اذا ما تولى بلوغ
ثلاثة مذاهب الصحيح انهم في الجنة واثان في النار والثالث لا يجزم فيهم بشيء والله اعلم **باب**
جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها **قوله** حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع
وهي البويرة فانزل الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فباذن الله وليخزي
الفاسقين **قوله** حرق بشدة الراد والبويرة بعنم الباء الوصدة وهي موضع نخل بني
النضير والليننة المذكورة في القرآن هي النوع التركلما الالهجة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل
وقيل كل الاشجار للينسا وقد ذكرنا قبل هذا ان انواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعا وفي هذا الحديث
جواز قطع اشجار الكفار واخره وبقوله سئل عن القاسم بن القاسم مولد ابن عمر ومالك والثوري وابو
حنيفة والشافعي واحمد واسحق والجمهور وقال ابو بكر الصديق والليث بن سعد والبوثوري والاوزاعي
في رواية عنه لا يجوز **قوله** وهان على سرة بني لؤي بحريق بالبويرة مستطير المستطير القشر

والسرة بفتح السين اشرف القوم وروساهم والله اعلم
يا محمد قد كنت تنهني عن الفساد فما بالك تقطع النخل وتحرقها قال الله
الله يهلي قال اهل التاويل وقع في نفوس بعض المسلمين شئ من هذا
الكلام حتى انزل الله تعالى الآية ذكره في المواهب

قوله فقال هم منهم هذا محمول على حالة الضرورة وما سبق من المنع
عن قتل الصبيان على حالة الاختيار
قوله فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة وذلك انه حين قطع نادوه

نزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها الاية **حدثنا سهل بن عثمان** قال انا عتبة بن خالد السكوني عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير **باب تحليل الغنائم** لهذه الامة خاصة **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** قال نا ابن مبارك عن معمر بن قيس قال وحدثنا محمد بن لافح واللفظة قال نا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غزائي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما يبن ولا اخر قد بني بنيانا ولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات وهو منتظر ولدها قال فغزا فاذني للقريه حين صلاة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مأمورة وانا مأمور اللهم احبسها علي شيئا فحبست عليه حتى فتح الله عليه قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه فقال فيكم غلول فليبا يغني من كل قبيلة رجل فبا يعوة فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبا يغني قبيلتك فبا يعته قال فلصقت بيدي رجلين او ثلاثة فقال فيكم الغلول انتم غلتم قال فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب قال فوضعه في المال وهو بالصيد فاقبلت النار فاكلته فلم تجل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيب بها لنا **باب الانفال** **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ابو عوانة عن سماك عن مضع بن سعد عن ابيه قال اخذ ابي من الخمس شيئا فاذا به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول **حدثنا محمد بن المشي** واين بشار واللفظ لابن المشي قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بن حرب عن مضع بن سعد عن ابيه قال نزلت في اربع آيات اصبحت سيفا فاني به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نقلنيه فقال صعه ثم قام فقال يا رسول الله نقلنيه فقال صعه ثم قام فقال يا رسول الله نقلنيه اجعل كمن لا غنائه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صعه ومن حيث اخذته قال فنزلت هذه الاية يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول **حدثنا محمد بن المشي** **والرسول** **حدثنا يحيى بن عمار** قال قرأت على مالك عن ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وانا فيهم قبل نجد فغنموا بلا كثيرة فكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا واحدا عشر بعيرا ونقلوا بعيرا **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا لثقال قال و

في سيفا فانيه نقلت

باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة
قوله صلى الله عليه وسلم غزائي من الانبياء عليهم السلام فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما يبن ولا اخر قد بني بنيانا ولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات وهو منتظر ولدها قال فغزا فاذني للقريه حين صلاة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مأمورة وانا مأمور اللهم احبسها علي شيئا فحبست عليه حتى فتح الله عليه قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه فقال فيكم غلول فليبا يغني من كل قبيلة رجل فبا يعوة فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبا يغني قبيلتك فبا يعته قال فلصقت بيدي رجلين او ثلاثة فقال فيكم الغلول انتم غلتم قال فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب قال فوضعه في المال وهو بالصيد فاقبلت النار فاكلته فلم تجل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيب بها لنا **باب الانفال** **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ابو عوانة عن سماك عن مضع بن سعد عن ابيه قال اخذ ابي من الخمس شيئا فاذا به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول **حدثنا محمد بن المشي** واين بشار واللفظ لابن المشي قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بن حرب عن مضع بن سعد عن ابيه قال نزلت في اربع آيات اصبحت سيفا فاني به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نقلنيه فقال صعه ثم قام فقال يا رسول الله نقلنيه فقال صعه ثم قام فقال يا رسول الله نقلنيه اجعل كمن لا غنائه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صعه ومن حيث اخذته قال فنزلت هذه الاية يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول **حدثنا محمد بن المشي** **والرسول** **حدثنا يحيى بن عمار** قال قرأت على مالك عن ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وانا فيهم قبل نجد فغنموا بلا كثيرة فكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا واحدا عشر بعيرا ونقلوا بعيرا **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا لثقال قال و

جعل النبي و جعلت لك قال واختلفوا في هذه الاية فقيل هي مسوفة بقولهم و علموا انما غنمتم من شئ فان لله خمس وللرسول وان مقتضى آية الانفال والمراد بها ان الغنائم كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة كلها ثم جعل الشرايع اغناسا للغنائم بالآية الاخرى وهذا قول ابن عباس وجماعة وقيل هي محكمة وان التنزيل من الخمس وقيل هي محكمة وللإمام ان ينقل من الغنائم ما شاء لمن شاء بحسب يراه وقيل محكمة مخصوصة والمراد انفال السرايا **قوله** عن سعد قال نزلت في اربع آيات اصبحت سيفا فاني به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نقلنيه فقال صعه ثم قام فقال يا رسول الله نقلنيه اجعل كمن لا غنائه هو بفتح العين وبالمد وهو الكفاية **قوله** فكانت سهمانهم اثنا عشر بعيرا وكذا هو في الاثر **حدثنا محمد بن المشي** **والرسول** **حدثنا يحيى بن عمار** قال قرأت على مالك عن ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وانا فيهم قبل نجد فغنموا بلا كثيرة فكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا واحدا عشر بعيرا ونقلوا بعيرا **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا لثقال قال و

حدثنا ابن زهر قال اننا لليت عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد وفيهم ابن عمرو ان سهرتهم بلغت اثني عشر يوماً ونقلوا بسوى ذلك بعيداً فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعلي بن مسهر وعبد الرحمن بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها فاصبنا ابلاً وغنماً فبلغت سهراننا اثني عشر يوماً ونقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيداً وحدثنا زهير بن حرب وعبد بن مثنى قالانا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قالانا لحماد قال نايوب قال وحدثنا محمد بن المثنى قال نايوب عن ابي عدي عن ابن عوف قال كتبت الى نافع اسأله عن النقل فكتب الى ان ابن عمر كان في سرية ح ونابن رافع ناعبد الرزاق ان ابن زهر قال قال اخبرني موسى قال وحدثنا هارون الايلي قال نايوب وهب قال اخبرني اسامة كلهم عن نافع بهذا الاسناد فوجدتهم وحدثنا سريج بن يونس وعمر والنقاد واللفظ لسريج قالانا عبد الله بن رجاء عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه قال نقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفاً بسوى نصيينا من الخمس فاصابني شارق والشارف الميسن الكبير وحدثنا هناد بن السري قال نايوب المبارك قال وحدثني حزملة بن يحيى قال نايوب وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني عن ابن عمر قال نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بنو حديث ابن رجاء حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقييل بن خالد عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان يتقبل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله باب استحقاق القاتل سلب القتل وحدثنا يحيى بن عيسى التميمي قال انا هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد الانصاري وكان جليسا لابي قتادة قال قال ابو قتادة واقص الحديث وحدثنا ابي قتادة بن سعيد قال ناليث عن يحيى بن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة قال وساق الحديث وحدثنا ابو الطاهر اللفظ له قال ناعبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة قال فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين فاستدرت اليه حتى اتيته من ورائه فضربتته على حبل عاتقه واقبل على فضممني ضمة وجدت منها ربح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحققت عمر بن الخطاب فقال للناس فقلت امر الله ثم ان الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه قال فقلت من ذلك قال فقلت من

اثنا عشر و ٢ و ٣ و ٤

له قول ح قال كذا في الاحمدية وليست لفظه ح قال في المصرية والله اعلم بالصواب فعلى التقدير وموسى تليذان نافع وايضا ابن جرير تليد موسى كما يعلم من الخلاصة وما في المصرية اقرب ان وغيرهما وقال الاوزاعي وجاء من الشاميين لا ينفل في اول غزوة ولا ينفل ذبيبا ولا فدية
قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان يتقبل بعض من يبعث من السرايا لخاصة سوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله قوله لا يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا نصريح بوجوب الخمس في كل الغنائم ودد على من جعل فزعم انه لا يجب فاغتربه بعض الناس وهذا مخالف للاجماع وقد اوضحنا هذا في جزيرتهم في قسم الغنائم حين دعت الغزوة اليه في اول سنة اربع وسبعين وسنانه والله اعلم باب استحقاق القاتل سلب القتل
قوله حدثنا يحيى بن عيسى التميمي انا هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد الانصاري وكان جليسا لابي قتادة قال قال ابو قتادة واقص الحديث قال نايوب وهب قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين الى ارضهم الى آخره علم ان قوله في الطريق الاول واقص الحديث وقوله في الثاني وساق الحديث يعني بها الحديث المذكور في الطريق الثالث المذكور بعدهما وهو قوله حدثنا ابو الطاهر واللفظ لا اخبرنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن انس يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حنين الى ارضهم الى آخره علم ان قوله في الطريق الاول واقص الحديث وقوله في الثاني وساق الحديث يعني بها الحديث المذكور في الطريق الثالث المذكور بعدهما وهو قوله حدثنا ابو الطاهر وحدثنا ابو عريب من عادة مسلم فاخفا ما حقت لك فقد رايت بعض الكتاب غلط فيه وتوهم انه متعلق بالحديث السابق قبلها كما هو الغالب المعروف من عادة مسلم حتى ان هذا المشاكلة ترجم له بابا مستقلا وترجم للطريق الثالث بابا آخر وهذا غلط فاحش فاخذه واذا تدبرت الطرق المذكورة يتقنت ما حقت لك والله اعلم واسم ابي محمد بن نافع بن عباس القرع المدني الانصاري مولاهم وفي هذا الحديث ثلثة تابعيون بعضهم عن بعض وهم يحيى بن سعيد وعمر ابو محمد **قوله** رواه كانت للمسلمين جولة بفتح الجيم اي انزام وخيفة ذبيبا وهذا انما كان في بعض الجيش واما رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة معه فلم يولوا الاحاديث الصحيحة بذلك مشورة وسياق بيانها في مواضعها وقد نقلوا اجماع المسلمين على انه لا يجوز ان يقال انهم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد احد قط انهم بنفسه صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن بل ثبتت الاحاديث الصحيحة باقلامه وشابه صلى الله عليه وسلم في جميع المواطن قوله فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين يعني ظهر عليه واشرف على قتله او صعد وجلس عليه لقتله **قوله** فضربتته على حبل عاتقه هو ما بين العنق

الثاني ظاهري على الاول معناه ان ابن جرير روى عن نافع بغير واسطة وبواسطة موسى لان ابن جرير في الذين والصواب والله اعلم ١٣ ٢ يعني الحديث الذي يروي ١٣

والكتف **قوله** ففمن ضمة وجدت منها ربح الموت يحتمل ان اادشدة كسرة الموت ويحتمل قاربت الموت **قوله** ثم ان الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه خلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال الشافعي وماك والاوزاعي والليث والثوري والبوثوري واهموا احمد واسحق وابن جرير وغيرهم يستحق القاتل سلب القتل في جميع الحروب سواء قال امير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلاً فله سلبه لم ينقل ذلك قالوا وبه فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم واخبار عن حكم الشرع فلا يتوقف على قول احد وقال ابو حنيفة وماك ومن تا بهما رحم الله تعالى لا يستحق القاتل سلب القتل بل سلب الغنائم كسائر الغنمة الا ان يقول الامير قبل القتال من قتل قتيلاً فله سلبه وحلوا الحديث على هذا وجعلوا هذا للقاتل من النبي صلى الله عليه وسلم وليس بفتوى واخبار عام وهذا الذي قالوه ضعيف لا يصرح في هذا الحديث بان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا بعد الفراغ من القتال واجتماع الغنائم والله اعلم ثم ان الشافعي يشتد في استحقاقه ان يفرق بنفسه في قتل كافر متنع في حال القتال والاصح ان القاتل لو كان ممن له ربح ولا سلب للمرأة والعبي والبيد استحق السلب وقال مالك رضي الله عنه لا يستحقه الا القاتل وقال الاوزاعي والثوري لا يستحق السلب الا في قتل قتيل قبل النمام الحرب فاما من قتل في النمام الحرب فلا يستحقه وانما استحق السلب ولشافعي فيه قولان الصحيح منهما عند اصحابنا الخمس وهو ظاهر الاحاديث وبه قال احمد وابن جرير وابن المنذر واخرون وقال كحول فماك والاوزاعي الخمس وهو قول ضعيف للشافعي وقال عمر بن الخطاب واسحق بن ربهويه يبخس اذا كثر عن مالك رواية اختارها اسمعيل القاضي ان الامام بائنا ان شاء الله والافلا
قوله واما قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه فبفتح السين بالدلالة للمدعي الشافعي والليث ومن واقفا من المالكية وغيرهم وان السلب لا يعطى الا لمن له بيعة باه قتل ولا يقبل قوله بغير بيعة وقال مالك والاوزاعي يعطى بقوله بلا بيعة قال لان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه السلب في هذا الحديث بقوله واحد ولم يخله والجواب ان هذا محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان القاتل بطريق من الطرق وقد صرح صلى الله عليه وسلم بالبيعة فلا يلحق وقد يقول المالكى هذا معقول وليس هو بخبر عنه وبجواب بقوله صلى الله عليه وسلم يعطى ان س دعواهم لادعي الحديث فهذا الذي قد تناه هو المعتمد في دليل الشافعي واما ما يترجم به بعضهم ان ابا قتادة انما استحق السلب باقراره من يده

يشهد لي ثم جلست ثم قال ذلك الثالثة قال فحمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا باقتادة فقصصت عليه القصة فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله سلب ذلك القليل عندي فارضه من حقه فقال ابو بكر الصديق لاهما الله اذ لا يعبد الا الله من اسد الله يقابل عن الله وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق فاعطاه اياه فاعطاني قال فبعثت الدع فاتبعت به فخرقاني بنى سلمة فاة لاول مال تاملته في الاسلام وفي حديث الليث كذا لا يعطيه اصيب من قريش ويذكر اسدا من اسد الله حكي ثنا يحيى بن يعقوب التميمي قال نايوسف بن الما جشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن عبد الرحمن بن عوف انه قال بينا انا واقف في الصنف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالى فاذا انا بين غلامين من الانصار حديثا اسنا زهما تميت لو كنت بين اضلع منها فغمزني احد هما فقال يا عوه هل تعرف ابا جهل قال قلت نعم ولما جئت اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسي بيده لئن رأيت لا يفارق سوادى سواده حتى يموت الا يجعل مني قتلة ففعلت ذلك فغمزني الاخر فقال مثلها قال فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يزول في الناس فقلت الا ترى ان هذا صاحبكم الذي تسألون عنه قال فابتدراه فضرباه بسيفيها حتى قتلاه ثم انصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايما قتلة فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكم قال لا فنظر في السيفين فقال كلاهما قتلة وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفران وحديث ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن عوف بن مالك قال قتل رجل من حمير رجلا من العدو فارد سلبه فتمعه خالد بن الوليد وكان واليا عليهم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم عوف بن مالك

نَسَبُ اصْلِحْ بِسَيْفِهَا سَيْفِكُمْ

ضعيف لان الاقرار انما يقع اذا كان المال منسوب الى من هو يده فيؤخذ باقراره والمال هنا منسوب الى جميع الجيش ولا يقبل اقرار بعضهم على الباقيين والله اعلم **قول** فقال ابو بكر الصديق لاهما الله اذ لا يعبد الا الله من اسد الله سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق بهنكاهوني جميع روايات المحدثين في الصحيحين وغيرهما لاهما الله اذ لا يعبد الا الله وانكر الخطابي في اواخر العربية وقالوا هو تفسير من الرواة وهو لاهما الله في اوله وقالوا بها بمعنى الواو التي تقسم بها فكانه قال لاهما الله اذ لا يعبد الا الله الماذر في معناه لاهما الله اذ لا يعبد الا الله وقالوا لا يجوز الجمع بينهما فلا يقال لاهما الله وفي هذا الحديث دليل على ان هذه اللفظة تكون بيننا قال اصحابنا ان نوى بها اليمين كانت بيننا والا فلا لانما ليست متعارفة في الايمان والله اعلم **قوله** لاهما الله اذ لا يعبد الا الله من اسد الله سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق بهنكاهوني جميع روايات المحدثين في الصحيحين وغيرهما لاهما الله اذ لا يعبد الا الله وانكر الخطابي في اواخر العربية وقالوا هو تفسير من الرواة وهو لاهما الله في اوله وقالوا بها بمعنى الواو التي تقسم بها فكانه قال لاهما الله اذ لا يعبد الا الله الماذر في معناه لاهما الله اذ لا يعبد الا الله وقالوا لا يجوز الجمع بينهما فلا يقال لاهما الله وفي هذا الحديث دليل على ان هذه اللفظة تكون بيننا قال اصحابنا ان نوى بها اليمين كانت بيننا والا فلا لانما ليست متعارفة في الايمان والله اعلم **قوله** يقاتل عن الله وعن رسولهاى يقاتل في سبيل الله فقرة لدين الله وشريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكون كلمة الله هي العليا في هذا الحديث فضيلة ظاهرة لابي بكر الصديق في اثباته بحجة النبي صلى الله عليه وسلم واستدلاله لذلك وتصديقه النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وفيه منقبة ظاهرة لابي قتادة فادسه اسد الله من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله وصدق النبي صلى الله عليه وسلم وبه منقبة جليلة من مناقبه وفيه ان السلب للمقاتل لانه اضافة اليه فقال يعطيك سلبه والله اعلم **قول** فاتبعت به فخرقاني بنى سلمة فاة لاول مال تاملته في الاسلام وفي حديث الليث كذا لا يعطيه اصيب من قريش ويذكر اسدا من اسد الله حكي ثنا يحيى بن يعقوب التميمي قال نايوسف بن الما جشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن عبد الرحمن بن عوف انه قال بينا انا واقف في الصنف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالى فاذا انا بين غلامين من الانصار حديثا اسنا زهما تميت لو كنت بين اضلع منها فغمزني احد هما فقال يا عوه هل تعرف ابا جهل قال قلت نعم ولما جئت اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسي بيده لئن رأيت لا يفارق سوادى سواده حتى يموت الا يجعل مني قتلة ففعلت ذلك فغمزني الاخر فقال مثلها قال فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يزول في الناس فقلت الا ترى ان هذا صاحبكم الذي تسألون عنه قال فابتدراه فضرباه بسيفيها حتى قتلاه ثم انصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايما قتلة فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكم قال لا فنظر في السيفين فقال كلاهما قتلة وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفران وحديث ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن عوف بن مالك قال قتل رجل من حمير رجلا من العدو فارد سلبه فتمعه خالد بن الوليد وكان واليا عليهم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم عوف بن مالك

اصح منها كذا هو في جميع النسخ اصطلح بالصاد الجوز وبالعين وكذا احكامه القاصي من جميع نسخ صحيح مسلم وهو الاصح قال ووقع في بعض روايات البخاري اصطلح بالصاد والهاء المهملتين قال وكذا رواه مسدد قلت وكذا وقع في حاشية بعض نسخ صحيح مسلم ولكن الاول اصح واجود من الثانيين صحيحان ولعله قالها جميعا ومعنى اصطلح اقوى **قول** لا يفارق سوادى سوادهاى شخصي **قول** حتى يموت الا يجعل مني قتلة ففعلت ذلك فغمزني الاخر فقال مثلها **قول** فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يزول في الناس فقلت الا ترى ان هذا صاحبكم الذي تسألون عنه قال فابتدراه فضرباه بسيفيها حتى قتلاه ثم انصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايما قتلة فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكم قال لا فنظر في السيفين فقال كلاهما قتلة وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفران وحديث ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن عوف بن مالك قال قتل رجل من حمير رجلا من العدو فارد سلبه فتمعه خالد بن الوليد وكان واليا عليهم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم عوف بن مالك

ذلك الا بتقدير الامام يجعل اول الحديث على انه اراد الاعطاء له من نفسه من خمس الخمس تكريفا ولكن ظاهر الحديث لا يوافقهم ولا يفهم الصحابة قافهم والله تعالى اعلم **قوله** فقال لا تعطه يا خالد لعل من يقول بان السلب حق القاتل سواء قرر الامام له ام لا يجعل هذا الكلام على تأخير الاعطاء تاديبا والله تعالى اعلم ولا ينبغي ان اول الحديث يوافق قوله ولعل من يقول انه ليس له

فأخبره فقال لخالد ما منعك ان تعطيه سلبه قال استكرهته يا رسول الله قال ادفعه اليه فمترخالد بعوف فجزيردائه ثم قال هل انجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد هل انتم تاركون امرائي انما أمثالكم ومثلهم كمثل رجل استرعى ابلا او غنما فزعاها ثم عيين سقيمها فاوردها حوصا فشرعت فيه فشربت صفوة وتركت كذرة فصفوة لكم وكذرة عليهم وحديثي زهير بن حرب قال نا الوليد بن مسلم قال نا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة في غزوة موتة ورافقني مدوي من اليمن وساق الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بنوعه غير انه قال في الحديث قال عوف فقلت يا خالد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل قال بلى ولكني استكرهته **حديثنا** زهير بن حرب قال نا عمر بن يونس الخنفي قال نا عكرمة بن عمار قال حدثني اياس بن سلمة قال حدثني ابي سلمة ابن الاكوع قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اذن فبينما نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جمل احمر فاناخه ثم انزع طلقا من حقه فقيد به الجمل ثم تقدم يتغذى مع القوم وجعل ينظر وينا صنفعة ورقة من الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشتد فاتي جملنا فاطلق قيده ثم اناخه ففقد عليه فثاروا فاشتد به الجمل فاتبته رجل على ناقة ورقاء قال سلمة وخرجت اشتد فكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ثم تقدمت حتى اخذت بخطام الجمل فانتخه فلما وضع ركبته في الارض اخترطت سيفي فضربت راس الرجل فندرت ثم جئت بالجمل اقوده عليه رجلاه وسلاحه فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه يا اب التنفيل وفدوا المسلمين بالاسارى **حديثنا** زهير بن حرب قال نا عمر بن يونس قال نا عكرمة بن عمار قال حدثني اياس بن سلمة قال حدثني ابي قال غزونا فزارنا وعلينا ابوبكر امرة رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فلما كان بيننا وبين الماء ساعة امرنا ابوبكر فعرسنا ثم شرب الغارة فورد الماء فقتل من قتل عليه وسبا وانظر الى عتي من الناس فيهم الذراري فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فلما رأوا السهم وقفوا فبغت بهم اسوقهم فيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من آدم قال القشع النظم معها ابنة لها من احسن العرب فسقطت حتى ايتت بهم ابا بكر فنقلني ابوبكر ابنتها فقد من المدينة وما كشفت لها ثوبا فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت يا رسول الله لقد اعجبني وما كشفت لها ثوبا ثم لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد في السوق

تأخرون لي ضعف وقد قال

وان في بطح العين جمع ضعيف وفي بعض النسخ وفيما ضعف بحذف الهمزة قول فخرج يشتد اي يرد قول ثم اناخه فقد عليه فثاروا اي ركبته ثم بشرقنا قول ناقة ورقاء اي في نوا سوادا لا غيره قول فاخترطت سيفي اي سلطه قول فضربت راس الرجل فندرت هو بالنون اي سقط قول فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع فيه استقبال السرايا والشاء على من فعل جيلادية قتل الجاسوس الكافر الخولي وهو كذلك باجماع المسلمين وفي رواية النساء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان امرهم ببلية وقتله واما الجاسوس العاهد الذي قال مالك والاوزاعي يصير ناقصا للعهد فان راى استرقا ذرقة ويجوز قتلها وقال جابر بن عبد الله لا ينقض عهده بذلك قال اصحابنا الا ان يكون قد شرط عليه انتقاض العهد بذلك واما الجاسوس المسلم فقال الشافعي والاوزاعي والوحيفي وبعض المالكية وجابر بن عبد الله رحمهم الله نعم يعززه والامام بايرى من ضرب وجلس ونحوها ولا يجوز قتلها وقال مالك رحمه الله نعم يعززه في الامام ولم يضر الا جسد وقال القاسمي عاض رحمه الله قال كبار اصحابنا يقتل قال واختلفوا في تركها لثوبه قال الماجشون ان عرفت بذلك قتل والا عزر وفي هذا الحديث دلالة ظاهرة لذهب الشافعي وموافقيه ان القاتل يستحق السلب وانه لا ينقض عهده بذلك وفيه استحباب بمانسة الكلام اذ لم يكن فيه تكلف ولا فوات مصلحة والله اعلم **باب التنفيل** وفيه استحباب بالاساءة قول فلما كان بيننا وبين الماء ساعة ابكره فزارنا وهو رواية صحيح مسلم وفي رواية بعضهم بيننا وبين الله ساعة والصواب الاول قول امرنا ابوبكره فزارنا ثم شرب الغارة القاسمي النزول آخر الليل وشرب الغارة فزارنا قول وانظر الى عتي من الناس اي جماعة قول فهم الذراري يعني النساء والعيان قول وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من آدم هو بوقاف ثم شرب معجزة ساكنة ثم شرب حلة وفي القاف لغتان فزارا وكسرها وبها مشهورتان وفيه في الكتاب بالنسخ وهو صحيح قول فنقلني ابوبكره ابنتها فزارنا جواز التنفل وقد صحح من يقول التنفيل من اصل الغيبة وقد يجب عنه الآخرون بان حجب قيسا ليوض الهمس عن حشمتهم قول وما كشفت لها ثوبا فيه استحباب الكناية عن الوقار بما يفهم قول صلى الله عليه وسلم يا سلمة هب لي المرأة لشد الوك فقلت هي لك يا رسول الله فوالله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل مكة فعدي بها ناسا من المسلمين كانوا اسرا وبكلمة فيه جواز المعافاة وجواز فزار الرجال بالنساء الكافرات وفيه جواز التفرق بين الام وولدها البالغ ولا خلاف في جوازه عندنا وفيه جواز استيهاب الامام اهل بيته بعض ما غنموه ليغادي به مسلما او يهرقه في مصالح المسلمين او يتالف به من في تالفه صلوة كما فعل صلى الله عليه

خالد بعوف فجزيردائه فقال هل انجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد هل انتم تاركون امرائي الى آخره هذه العنيفة جرت في غزوة موتة سنة ثمان كما بينه في الرواية التي بعد هذه وهذا الحديث قد يستشكل من حيث ان القاتل قد استحق السلب فكيف منعه اياه ويحجب عنه بوجوهين احدهما لعله اعطاه بعد ذلك للقاتل واما اخره تعزير الدخول بن مالك لكونها اطلاقا السنتماني خالد بن انتصار حرمه الوالي ومن ولده الوجيه الثاني لحد استناب قلب صاحبه فترك صاحبه باختياره وجعل للمسلمين وكان المقصود بذلك استناب قلب خالد المصلحة في الامم الامراء قول فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد فجزيردائه في حال الغضب ونفوذه وان النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق في السنة في كتاب الاقضية قريبا وامته قول صلى الله عليه وسلم هل انتم تاركون امرائي هكذا هو في بعض النسخ تاركون غير فون وفي بعضها تاركون بالنون هذا هو الاصل والاول صحيح ايضا وهي لغة معروفة وقد عادت بها احاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا وقد سبق بيان في كتاب الايمان قول صلى الله عليه وسلم في صفة الامراء والرياسة فصفوه لهم يعني الرياسة وكبره عليهم يعني على الامراء قال اهل اللغة الصفوة بفتح الصاد لا غير وهو القاص فاذا الحقوا بالاء فقالوا الصفوة فكانت الصاد مضمومة ومفتوحة وكسورة ثلث لغات ومعنى الحديث ان الرياسة ياخذون صفوا الامور فنصلهم عطيا ثم يغير تكلمه يتولى الولاية بمقاساة الامور صح الاموال من وجوبها وصرافها في وجوبها وحفظ الرياسة والشفقة عليهم والنزب عنهم والصلف بعضهم من بعض ثم متى وقع علقا وعصب في بعض ذلك توصي على الامراء دون الناس قول غزوة موتة اي بعض اليم وهمة ساكنة ويجوز ترك الهمة كما في نظائره وهي قرية معروفة في طرف الشام عند المراك قول ورافقني مدوي يعني رجل من المدد الذين جاذا يمدون جيش موتة ويساعدونهم قول قوله فينا نحن نتضحى اي نتضحى ما غوخذ من الضمان بالمردود فتح الصاد وهو يمد امتداد النهار وفوق العشي بالضم والقصر قول ثم انزع طلقا من حقه فاما ما اطلق ففتح الطاء واللام والقاف وهو العقال من جلد واما قوله من حقه فهو بفتح المار والقاف وهو جمل يشد على حقوا ليعر قال القاسمي لم يرد هذا الحرف الا بفتح القاف قال وكان بعض شيوخنا يقول صوابه باسكانها اي ما احتجب خلفه وجعلوا في حقيقته وهي الرفادة في مؤخر القتب ووقع هذا الحرف في سنن اب داود وحقوقه وفسره مؤخره قال القاسمي والاشبه عندي ان يكون حقوة في هذه الرواية جوزة وغرامه والنحو محققا لان من الرجل وبه سمي الازار حقوا ووقع في رواية السرخسدي رح في مسلم من جعيرة بالجميم والعين فان صح ولم يكن تصحيحا فله وجه بان علقته بجمعة ساسر واوله فيها قول وفيما صنفعة ورقة مضمومة على وجوهين الصحيح المشهور رواية الاكثرين بفتح الصاد واسكان العين اي حاله ضعف وهزل قال القاسمي وهذا الوجه هو الصواب

قوله وفيما صنفعة ورقة من الظهر الرقة بتشديد القاف اي ضعف في الحال من حيث المركب قوله ثم شرب الغارة اي التهب اي فرقها في كل ناحية

فقال يا سلمة هب لي المرأة لله ابوك فقلت هي لك يا رسول الله فوالله ما كشفت لها ثوباً فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل مكة ففعلوا بها
 ناساً من المسلمين كانوا اسراً وابكة **باب حكم الفخ** حدثنا احمد بن حنبل وعهد بن رافع قال قالنا عبد الرزاق قال انا معمر بن همام بن منبه
 قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما قرية اتيموها اقمتم فيها
 فسهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله صلى الله عليه وسلم لخمسة عشر منكم **باب حكم الفخ** حدثنا احمد بن حنبل وعهد بن رافع
 ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحاق انا وقال الآخرون ناسفان عن عمرو بن الزهري عن مالك بن اوس عن
 عمر قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم خاصة فكان ينفق على اهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عترة في سبيل الله **باب حكم الفخ** حدثنا يحيى بن يحيى قال قال ناسفان
 بن عيينة عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد **باب حكم الفخ** حدثنا يحيى بن يحيى قال قال ناسفان عن مالك بن اوس عن محمد بن ابي
 بن اوس حدثنا قال ارسل الى عمر بن الخطاب فجمعه حين تعلى النهار قال فوجدته في بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله متكئاً على
 وسادة من ادم فقال لي يا مال انك قد دفنا اهل ابيات من قومك وقد امرت فيهم برفضه فخذ فاقسمه بينهم قال قلت لو امرت بهذا غيري قال
 فخذ يا مال قال فجاءه يرفاً فقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا ثم جاء
 فقال هل لك في عباس وعلى قال نعم فاذن لهما فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا الكاذب الاثم الغادر الخائن قال فقال لعمرو

ولو رسوله يجعله ثباتاً فقلت خذ

الاحاديث الصحيحة بكثرة جوع صلى الله عليه وسلم وجوع عيال وقول كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة
 هذا ابو زيد بن اسلم في الحديث في الفخ كما سبق وقد ذكرنا ان الشافعي اوجبه ومنه سبب الشافعي ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان له من الفخ اربعة اجزاء خمس خمس الباقي فكان له واحد وعشرون سهماً من خمسة
 وعشرين والاربع الباقي لزوجي القرني واليتامى والمسكين وابن السبيل ويتناول هذا الحديث على
 هذا فنقول قوله كانت اموال بني النضير اعطيتهم في هذا الحديث جوازاً لا ينافي جوازاً لا ينافي
 للرجال وان هذا لا يقدح في التوكيل واتجمع العلماء على جواز ادخالها في سبيل الله من قرينة كما جرى
 للنبي صلى الله عليه وسلم واما اذا اراد ان يشتري من السوق ويخرجه لقوت عيال فان كان في وقت ضيق
 الطعام لم يجز له ان يشتري ما لا يفيق على المسلمين لقوت ايام او شهر وان كان في وقت سعة اشتري
 قوت سنة واكثر بركة انفق القاصي هذا التفصيل عن اكثر العلماء وعن قوم اباحه مطلقاً ولما لم يوجف
 عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فالابحاث الاسرع **قوله** فجمعه حين تعلى النهار اي ارفع
 وهو معنى مع النارية بفتح التناء فوق كما وقع في رواية البخاري **قوله** فوجدته في بيته جالساً
 على سريره مفضياً الى رماله هو يعني الراد وكسراً وهو ما يسبح من سعف النخل ونحوه ليضطلع عليه وقوله
 مفضياً الى رماله يعني ليس يترى وبين رماله شيء وانما قال بذلك العادة ان يكون فوق الرمال فراش
 او غيره **قوله** فقال لي يا مال بركة ابوك في جميع النسخ يمال وهو تزيم مالك بمذم الكاف
 ويجوز كسر اللام وهما وجان مشهوران لابل العربية من كسرها تركها على ما كانت ومنه ما جعل
 اسما مستقلاً **قوله** وفي اهل ابيات من قومك الذي هو المشي بسرعة كأنهم جاؤا من
 للعر الذي نزل بهم وقيل السير الهير **قوله** وقد امرت فيهم برفضه هو باسكان الضاد وبالهاء
 المجمعين وهي العيلة القليلة **قوله** فجاءه يرفاً هو بفتح الشاء تحت واسكان الراء بالفاء
 غير معوز بكرة ذكره الجوزي منهم من همزه وفي سنن البيهقي في باب الفخ تسمية اليرق بالالف واللام
 وهو ما جاب عن عمر بن الخطاب **قوله** اقض بيني وبين هذا الكاذب الخ الخ قال جماعة من
 له والراء ان كان السرور قد نسج بالسعف ولم يكن في السرور ولو سوى الصغير اجمع البجار

وسلم هنا وفي فنام حنين وفيه جواز قول الانسان لا خير لك ابوك ولقد درك وقد سبق تفسيره وامناني
 اول الكتاب في كتاب الايمان في حديث حذيفة في الفتنة التي تخرج موج البحر باب حكم الفخ
قوله صلى الله عليه وسلم ايما قرية اتيموها اقمتم فيها فسهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله
 فان خمسها لله ورسوله ثم هي لكم قال القاصي في الحديث ان يكون المراد بالاول الفخ الذي لم يوجف المسلمون
 عليه بخيل ولا ركاب بل جلعت الارواح لوجف فيكون سهمهم فيها اي حقه من العطايا كما يعرف الفخ فيكون
 المراد بالثانية ما اخذ عنوة فيكون غيرهم يخرج منه الخمس وباقيته للثاني وهو معنى قوله ثم هي لكم اي باقيها
 وقد يخرج من لم يوجف الخمس في الفخ بهذا الحديث وقد اوجب الشافعي الخمس في الفخ كما اوجبه كلهم
 في الفتنة وقال جميع العلماء سواء لا خمس في الفخ قال ابن المنذر لا تعلم احد قبل الشافعي قال بالخمس في
 الفخ والله اعلم **قوله** حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد واليوحون ابني شيبة واسحق بن ابراهيم
 واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحق انا وقال الآخرون ناسفان عن عمرو بن الزهري عن مالك بن اوس
 عن عمر ثم قال بعدة وحدثنا يحيى بن يحيى ان ناسفان بن عيينة عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد هكذا يروى
 كثير من النسخ واكثر ما عن عمرو بن الزهري عن مالك بن اوس وكذا ذكره خلف الواسطي في الاطراف وغيره
 وهو الصواب وسقط في كثير من النسخ ذكر الزهري في الاسناد الاول فقال عمرو عن مالك بن اوس
 وبذلك علم من بعض الناقين عن مسلم قطعاً لانه قد قال في الاسناد الثاني عن الزهري بهذا الاسناد ونقل على
 ان قد ذكره في الاسناد الاول فالصواب اثباته **قوله** كانت اموال بني النضير مما افاء الله صلى الله عليه وسلم
 مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فكان ينفق على اهله
 نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عترة في سبيل الله كما الكراع فوالله لئن لم ينفق على اهله
 نفقة سنة اي يعزل لم نفقة سنة ولكنه كان ينفق قبل انفق السنة في وجهه الخ فلما تم عليه السنة
 ولهذا توفي صلى الله عليه وسلم وورثه من بني النضير ما كان له ولم يشجع ثلثه ايام تيمناً وقد ظاهرت

قوله بيني وبين هذا الكاذب الاثم الخ اي وبين من يعاملني معاملة
 من يتصف بهذه الاوصاف وهذا بناء على انه مارضى بمعاملته وان
 معاملة على في نفسها لا تكون كذلك وهذا يجري بين الكاذب والمعاملة
 ومن هذا القبيل قوله فرأيتما كاذباً الخ اي عاملتهما معاملة من يري
 صاحبه منصفاً بهذه الاوصاف في طلب المال واظهار الغضب بالمنع
 عنه وذلك ان الغضب الذي جرى وان لم يكن منهم بسبب منع الارث
 بل بسبب ان اباً بكر لما منعهم المال ارثاً للنص الذي سمعه كأنه خطر
 ببالمهاتة لو اعطاه شيئاً تكثر ما كان احسن لكن اظهارة بعد المنع
 يشبه انهم غضبوا بالمنع الارث ولا يتحقق ذلك الا اذا كان المنع لا يكون
 حقاً والله تعالى اعلم قوله فقال ابو بكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم قال لا نورث لهذا الحديث قد رواه جماعة منهم عائشة وابو هريرة
 وابو الدرداء وعلى تقدير انه ما رواه ابو بكر لا يرد انه من الاحاد فكيف
 يجعل به في مقابلة الكتاب لان الحديث بالنظر الى من اخذ من فيه صلى
 الله عليه وسلم كالكتاب وكالحديث المتواتر وانما الفرق بين حديث
 الاحاد وغيره بالنظر الى من بلغه بالواسطة على ان كثير من العلماء

جوزوا وتخصيص عام الكتاب بخير الاحاد بالنظر الى من بلغه ايضاً
 فالحاصل ان العمل بهذا الحديث بالنظر الى ابى بكر كان واجباً عليه في
 ذلك بل لو ترك العمل به لكان عاصياً فان قلت فما وجه عدم رضى
 فاطمة رضي الله تعالى عنها حيثئذ بما فعل ابو بكر رضي الله تعالى عنه
 قلت لعل عدم مرضاها ما كان بمنع الارث بعد سماع الحديث بل كان
 بعدم اعطائه ابى بكر شيئاً ايها تكثر ما واحساناً اذ مقتضى ما كان بينهم
 من المحبة انه اذا جاء احدهم الى الآخر يطلب شيئاً بسبب فان لم يكن
 هناك ذلك السبب فليعطه ذلك الشيء بسبب الخرفان قلت فلما ذا
 منع ابو بكر رضي الله تعالى عنه الاعطاء عنها بطريق التكره والاحسان
 مع انه كان هو اللائق بما كان بينهم من المحبة قلت قد ذكره ابو بكر
 رضي الله تعالى عنه ان مقصوده ان يفعل في المال ما فعل فيه النبي
 صلى الله عليه وسلم وان يضعه في المواضع التي وضعه صلى الله تعالى
 عليه وسلم فيها وراى ان ذلك اثم بل خاف الضلال على تركه ان تركه و
 معلوم ان المال ما كان لابي بكر حتى يفعل فيه ما يريد فهل يلام الرجل
 على فعل فعله اقتداء به صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت كيف

أجل يا أيها المؤمنون فاتقوا بينهم وأرحمهم فقال مالك بن اوس يخيل لي انهم قد كانوا قد موهموا لذلك فقال عمر انشدكم بالله الذي
 ياذنه تقوم السماء والارض اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم ثم اقبل على العباس وعلي فقال انشدكم
 بالذي ياذنه تقوم السماء والارض اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم قال عمر ان الله تعالى كان خص
 رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها احدا غيره قال ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فله وللرسول ما ادري اهل قرى الية التي
 قبلها ام لا قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم اموال بني النضير فوالله ما استأثر عليكم ولا اخذها وكنتم حتى بقي هذا المال فكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ياخذ منه نفقته سنة ثم يجعل ما بقي اسوة المال ثم قال انشدكم بالله الذي ياذنه تقوم السماء والارض اتعلمون
 ذلك قالوا نعم ثم نشد عابسا وعليتا بمثل ما نشد به القوم اتعلمان ذلك قالوا نعم قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتمعوا فطلب ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امرأتك من ابنتها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فانورث ما تركنا صدقة فريتماء كاذبا انما غادرنا خائفا والله يعلم انه لصادق بائرا راشدا تابع للحق ثم توفي ابو بكر وانا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم

فخيل فقال لا فكنت

بال في التي لا تورث لاما يكون من طعام واثاث وسلاح وهذا ان ويل خلف ما ذهب اليه
 ابو بكر وعمر وسائر الصحابة ومن دنا قول صلى الله عليه وسلم ما تركت بعد نفقته نسائي ومؤنة ما على فليس
 معناه ان من منزله يكون من مجوسات عن الازواج بسببه او لعظم حصن في بيت المال لفضلهم وقدم
 بجزيتهم وكونهم امهات المؤمنين وكذلك اختصن بساكنهم لم يرثوا واثاثهم قال القاضي عياض
 وفي ترك فاطمة منازعة ابى بكر بعد استيثاره عليها بالحديث التسليم للاجماع على قضيته وانها لما بلغها الحديث
 وبين لها ان ابا بكر تركها لم يكن منها ولا من احد ذريتها بعد ذلك طلب الميراث ثم ولي على القافة
 فلم يولد بها عما فعل ابو بكر وعمره ذلك على ان طلب على العباس انما كان طلب تولي القيام بها بانفسها
 وقسمها بينهما كما سبق قال واما ما ذكر من بجران فاطمة ابا بكر فمتناه انقباضا عن لقائه وليس هذا
 من الجران المحرم الذي هو ترك السلام والا عراض عند اللقاة وقول في هذا الحديث فلم تكلمه يعني في هذا
 الامر اول انقباضا لم يطلب منه ما جرت ولا اضطرت الى لقائه ففكركم ولم يتقبل قط انما التقيا فلم تسلم عليه ولا
 كلمته قال واما قول عمر حينما في تكلمان وكلمتك واحدة جئت يا عباس تسألني نصيبك من ابن اخيك
 وجاء في هذا اي نصيب امرأتك من ابنتها اشكال مع اعلام ابى بكر لم يقل هذا الحديث ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا نورث وجوابه ان كل واحد انما يطلب القيام وحده على ذلك وتحتج بهذا
 بقوله بالعموم وذلك بقرب امرأته بالبنوة وليس المراد انما طلبها ما علمنا من النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم ومنعها من ابو بكر وبين لها دليل المنع واعرف ان ذلك قال العلماء وفي هذا الحديث انه ينبغي ان
 يولي امرئ قبيلة سيدهم ويفوض اليه صلته لانه اعرف بهم وافرقتهم وانما انقباضا من
 انقباض اوله ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تركت من اهل بيتي الا ما تركت من اهل بيتي جواز ذلك
 وفيه جواز احتجاب المتولي في وقت الحاجة لطعام او مؤنة او نحو ذلك وفيه جواز قبول خبر الواحد
 وفيه استحباب الامام على ما يقول حفزة المضمين العدول لتقوى حجة في اقامة الحق وقمع الخصم والله
 اعلم **قول** فقال عمر انشدكم اي اصبروا املا - **قول** انشدكم بالشمى اسلمكم
 بالشمى ما خوذ من النشيد وهو فرح الصوت يقال انشدتكم ونشدتكم بالشمى **قول** صلى الله عليه وسلم
 لا نورث ما تركناه صدقة وهو فرح صدقة وما يعني الذي اى الذي تركناه فهو صدقة وقد ذكر سلم بعد حديث
 يحيى بن يحيى عن مالك من حديث ما نشد رفته لا نورث ما تركت فهو صدقة وانما نسبت على هذا لان بعض
 جملة الشيعة يصحفة قال العلماء والحكمة في ان الانبياء صلوات الله عليهم لا يورثون ان لا يكون في الورثة
 من يتيم موتة فيملك ولذا يلحق بهم الرغبة في الدنيا لو ارثتم فيملك الظان وينظر الناس عنهم ...
قول ان الله كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها احدا غيره قال
 النبي صلى الله عليه وسلم ما افاء الله على رسوله الا ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فله وللرسول ما ادري اهل قرى الية التي
 قبلها ام لا قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم اموال بني النضير فوالله ما استأثر عليكم ولا اخذها وكنتم حتى بقي هذا المال فكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ياخذ منه نفقته سنة ثم يجعل ما بقي اسوة المال ثم قال انشدكم بالله الذي ياذنه تقوم السماء والارض اتعلمون
 ذلك قالوا نعم ثم نشد عابسا وعليتا بمثل ما نشد به القوم اتعلمان ذلك قالوا نعم قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتمعوا فطلب ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امرأتك من ابنتها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فانورث ما تركنا صدقة فريتماء كاذبا انما غادرنا خائفا والله يعلم انه لصادق بائرا راشدا تابع للحق ثم توفي ابو بكر وانا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم

العلماء معناه هذا الكاذب ان لم يصف في ذم الجواب وقال القاضي عياض قال المازري هذا اللفظ
 الذي وقع لا يطبق ظاهره بالجماس وما شاع على ان يكون فيه بعض هذه الاوصاف فضلا من كلما
 ولنا نقطع بالعصمة الا للنبي صلى الله عليه وسلم ولمن شدد له بها كونه ما مورون حسن الظن بالصحابه
 رضي الله عنهم اجمعين ونفى كل رذيلة عنهم واذا اسدرت طرق تاولها نسبنا الكذب الي رواها قال وقد
 حل هذا المعنى بعض الناس على ان ازال هذا اللفظ من نسخة تورما عن اثبات مثل هذا لعل على الوهم
 على رواية قال المازري واذا كان هذا اللفظ لا بد من اثباته ولم نصف الوهم الى رواه فاجوز ما حل عليه
 انه صدر من العباس على عهد الاول على ابن اخيه لانه بمنزلة ابنه وقال لا يعتقد وما يعلم برادة
 ذم ابن اخيه من وجه قصد بذلك رد عر عما يعتقد في تحلى فيه وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان
 يفعل ما يفعل عن قصد وان عليا كان لا يراها موجبه لذلك في اعتقاده وهذا كما يقول الماكي شارح
 البيهقي ناقص الدين والحفي يعتقد ان ليس بناقص فكل واحد من في اعتقاده ولا بد من هذا ويل
 لان هذه القضية جرت في مجلس في عمره وهو خليفة وعثمان وسعد وزبير وعبد الرحمن بن عمر ولم ينكر
 احد منهم هذا الكلام مع تشدهم في انكار المنكر وما ذلك الا لانهم فهموا بقوله الحال انه تكلم بما لا يعتقد
 ظاهره مما لفته في الزجر قال المازري وكذلك قول عمر انما جئنا ابا بكر فريتماء كاذبا انما غادرنا خائفا
 وكذلك ذكر عن نفسه انها رايه كذلك وتاول على نحو ما سبق وهو ان المراد انما تعتقد ان الواجب
 ان تفعل في هذه القضية خلاف ما فعلت انا والوكي فخص على مقتضى رايها لواتنا ما اتينا ونحن معتقدان ما
 تعتقد انك كذا بهذه الاوصاف او يكون معناه ان الامام انما يخالف اذا كان على هذه الاوصاف ويتم في
 قضاياه وكان مخالفا لنا تشمرم رايها انما تعتقد ان ذلك فينا والله اعلم قال المازري واما الاعتذار
 عن علي والعباس في انها تردوا الى الخلفيتين مع قول صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه فهو صدقة وتقرير
 عمره عليها انها يعلمان ذلك فاشمل ما قرأه بعض العلماء انها طلبا ان يقسمها بينهما نصفين ينتفعان
 بها على حسب ما يشقها الامام بها ولو لولها بنفسه فخره عن ان يوقع عليها اسم القسمة لئلا يظن لذلك مع
 تطاول الازمان انها ميراث وانها ورثته ولا سيما وتسمه الميراث بين بنت والعم نصفان فيلتبس
 ذلك ويظن انهم فكروا ذلك وما يؤيده ما قلناه ما قاله ابو داود وانما صارت الخلفه الى علي لم يغير ما من
 كونها صدقة وبه هو هذا الصحاح السفايح فانما خطب اول خطبة قام بها قام اليرميل معلق في عقبه المصحف
 فقال اناشدكم الله الا لا تكلمت بيني وبين خصمي بهذه المصحف فقال من هو خصك قال ابو بكر في منعه
 فذكر قال اظنك قال نعم قال نعم بعدة قال عمر قال اظنك قال نعم وقال في عثمان كذلك قال فعلى
 فملكك فسكت الرجل فانظر السفايح قال القاضي عياض وقد تاول قوم طلب فاطمة ميراثها من
 ابيها على انها تاولت الحديث ان كان بلغنا قول صلى الله عليه وسلم لا نورث على الاموال التي لها

ذلك لا يعد من الايداء ولو فرض شمول مدلول لفظ الايداء بمثله
 لغة لكان في حكم المستثنى في الحديث معني وقد صدر مثله عن
 علي مع فاطمة رضي الله تعالى عنها كما هو مشهور في واقعة حديث
 يا ابا تراب وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم للمسلم من سلم المسلمون
 من لسانه ويده مع ان الامر بالمعروف واقامة الحد ود على المسلمين
 واجب ولا يعد ما يحصل بسببه ايداء بل اصلاحا فكم من امر مستكبر
 لشخص لا يعد ايداء ولا يكون في حكمه مباح من هذا القبيل او قريبا
 منه فتأمل والله تعالى اعلم.

يصح لابي بكر رضي الله تعالى عنه من اعطاء بعد ان ظهر تأذيرها
 بالتمتع وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اذني فاطمة فقد
 اذاني قلت معلوم انه لا يمكن القول بتأذيرها بمنع الاعطاء على وجه
 الورث بعد ما سمعت حديث نحن معاشر الانساء لا نورث وانما كانت
 تاذيرها لو سلم بمنع الاعطاء تكميلا وحسنا تا وقد علمت ان الصديق رضي
 ترك الاعطاء بذلك الوجه لمصلحة اهم عند علي انه يمكن ان
 الاعطاء بذلك لم يخطر ببال الصديق بناء على انه ما سبق منها الطلب
 بذلك الوجه وانما سبق منها الطلب بوجه الارث فلم يصد من الصديق
 ما يوجب تاذيرها قصدا وانما عمل ذلك بلا مدخل للاختيار ومثل

ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما حينئذ يطلبان أرضه من فداك وسماه من خير فقال لها أبو بكر أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 سابق الحديث بمثل معنى حديث عقيل عن الزهري غير أنه قال ثم قام علي فعظم من حق أبي بكر وذكر فضيلته وسابقته ثم مضى إلى أبي بكر
 فبايعه فأقبل الناس إلى علي فقالوا أصبت وأحسنت فكان الناس قريبا إلى علي حين قارب الأمر والمعروف **وحدثنا ابن نمير** بن يعقوب بن
 إبراهيم نا أبي ح وحديث زهير بن حرب وحسن الخوارق قالوا ناي يعقوب بن إبراهيم قال نا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير
 ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها
 ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاض الله عليه فقال لها أبو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قال وعاشت
 بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير وقدك وصدقته بالمنة
 فابى أبو بكر عليها ذلك وقال لست تارك شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به انا اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما
 صدقته بالمدينة فدفعها عمر بن الخطاب وعليها علي واما خير وقدك فامسكها عمر وقال ها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا
 لحقوه التي تعروه ونوابه وامرها إلى من ولي الامر قال فما علي ذلك إلى اليوم **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن
 الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة **وحدثنا**
محمد بن ابي عمر المكي قال نا سفيان عن ابي الزناد بهذا الاسناد نحوه **وحدثني** ابن ابي خلف قال نا زكريا بن عدي قال نا ابن مبارك عن
 يونس عن الزهري عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يا ب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين
وحدثنا يحيى بن يحيى وابو كامل فضيل بن حسين كلاهما عن سليمان قال يحيى اناسليم بن اخضر عن عبيد الله بن عمر قال نا نافع عن
 عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفارس سبعمين وللرجل سبعمائة **وحدثنا** ابن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله
 بهذا الاسناد مثله ولم يذكر في النفل يا ب الامداد بالملائكة في غزوة بدر وياحة الغنائم **وحدثنا** ابن السري قال نا ابن المبارك عن
 عكرمة بن عمار قال حدثني سماك الحنفي قال سمعت ابن عباس يقول حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر قال وحدثنا زهير بن
 حرب قال نا عمر بن يونس الحنفي قال نا عكرمة بن عمار قال حدثني ابو زميل هو سماك الحنفي قال حدثني عبد الله بن عباس قال حدثني
 عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل

بمعنى فكانوا ثلثا ثلثي واللفظ له انا

هذه صدقات محرقات التملك بعده والنا اعلم يا ب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين ...
 قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفارس سبعمين وللرجل سبعمائة ابي بكر
 اكثر الروايات للفارس سبعمين وللرجل سبعمائة وفي بعضها للفارس سبعمين وللرجل سبعمائة في الراجل
 وفي بعضها للفارس سبعمين وللرجل سبعمائة والنا بالنفل هنا الغنيمة واطلق عليها اسم النفل كونها تسمى نفل الغنمة فان
 النفل في اللغة الزيادة والعطية وبه عليه من النفل انما اطلقت له هذه الامة دون غيرها واختلفت
 العلماء في اسم الفارس والراجل من الغنيمة فقال الجمهور يكون للراجل سهم واحد وللفارس ثلاثة اسهم سمان
 بسبب فرسه وسهم بسبب نفسه من قال بهذا ابن عباس وبجهد الحسن وابن سيرين وعمر بن عبد العزيز
 ومالك والاوزاعي والثوري والليث والشافعي والولويوسف ومحمد واحمد والشافعي والابو عبيد واين جرير
 وآخرون وقال ابو حنيفة للفارس سهمان فقط سهم لهما وسهم لقالوا ولم يقل بقوله هذا احد الامداد
 عن علي واين موسى وجهد الجمهور هذا الحديث وهو مزعج على رواية من روى للفارس سبعمين وللرجل سبعمائة
 بغير الف في الرجل وهي رواية اكثر من روى وللراجل فراتية متممة فيقتسم حملها على موافقة
 الاولى جمعا بين الروايتين قال اصحابنا وغيرهم ويرفع هذا الاحتمال ما ورد مفسرا في غيره الرواية في
 حديث ابن عمر بن رواحة بن معاوية وعبد الله بن نير والى اامة وغيرهم باسنادهم عن ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم لرجل ولفرسه ثلاثة اسهم سهم لفرسه ومثلته من رواية ابن
 عباس والى عمرة الانصاري رضي الله عنهم والنا اعلم ولو حضر بالفارس لم يسهم بالفارس واحد بل يسهم
 الجمهور من الحسن ومالك واليوسف والشافعي ومحمد بن الحسن وقال الاوزاعي والثوري والليث والولوي
 يسهم للفارس ويروي مثله ايضا عن الحسن ومحمد بن الحسن الانصاري واين وهب وغيره من المالكيين قالوا
 ولم يقل احدنا يسهم لكثر من فرسين الا الشاذي عن سليمان بن موسى انه يسهم والله اعلم يا ب
 الامداد بالملائكة في غزوة بدر وياحة الغنائم . قوله لما كان يوم بدر اعلم ان بدر يوم موضع
 الغزوة العظمى المشهورة وهو ماء معروف وقريه عامرة على نحو اربع مراحل من المدينة بيننا وبين مكة قال
 ابن قتيبة بدر بئر كانت لرجل يسمى بدر فسميت باسمه قال ابو اليقظان كانت لرجل من بني غنار
 وكانت غزوة بدر يوم الجمعة لسبع عشرة خلعت من شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة وروى
 الافظ والواقاسم باسناده في تاريخ دمشق فيه ضعف انها كانت يوم الاثنين قال الافظ والمحموط
 انها كانت يوم الجمعة وثبت في صحيح البخاري عن ابن مسعود ان يوم بدر كان يوما عاديا . قوله
 فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه فجعل يستقب بربه اللهم انزل ما وعدتني لها يستقب
 ففتح اوله وكسر الشاة فوق بعد الهاد معناه يصيح ويستقب بالنا بالعداء وفيه استجاب استقبال
 القبلة في الدعاء ورفع اليدين فيردانه لا باس برفع الصوت في الدعاء

عليما قوله كانا الحقوة التي تعروه ونوابه معناه ما يطرأ عليهم من الحقوق الواجبة والمنهوية و
 يقال اعروته واعترته وعروته واعترته اذا اتيته تطلب منه حاجته . قوله صلى الله عليه وسلم
 لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة قال العلماء هذا التمهيد بالدينار
 هو من باب التمهيد به على ما سواه كما قال الله تعالى من يمل شقال ذمة غيره وقال آية الله من ان
 تامة بدر دينار لاوله ايك قالوا وليس المراد بهذا اللفظ النبي لانه انما ينهى عما يمكن وقوعه وادارة على الله
 عليه وسلم غير ممكن وانا هو بمعنى الاخبار ومناه لا يقتسمون شيئا لاني لا اورث هذا هو الصحيح المشهور من
 مذاهب العلماء في معنى الدين في قال جماهيرهم وحكى القاضي عن ابن عبيد وبعض اهل البصرة انهم قالوا انما
 لم يورث لان الله لم يورثه ان جعل بالكره صدقة والصواب الاول وهو الذي يقتضيه سياق الحديث ثم ان
 جمهور العلماء على ان جميع الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين لا يورثون وحكى القاضي عن الحسن
 البصري انه قال عدم الارث منهم مختص بنبينا صلى الله عليه وسلم لقوله عن زكريا بن شبيب ورثت من
 آل يعقوب وزعم ان المراد بآل المال وقال لولاد وراثة النبوة لم يقل واني خفت الموالي من ورائي
 اذ لا يخاف الموالي على النبوة ولقوله تعالى وورث سليمان داود والصواب ما حكاه عن الجمهور ان جميع
 الانبياء لا يورثون والمراد بقصته زكريا وداود وراثة النبوة وليس المراد حقيقة الارث بل قيام مقامه
 وحلوله مكانه والنا اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم ومؤنة عاملي فبمعنى هو القائم على هذه الصدقات و
 النظر فيما قيل كل عامل للمسلمين من خليفة وغيره لانه ما مل النبي صلى الله عليه وسلم فتاب عندي
 استولما مؤنة نسائه صلى الله عليه وسلم فسبق بيانا قريبا والله اعلم قال القاضي عياض عن في تفسير
 صدقات النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة في هذه الاحاديث قال صادرت اليربلا ثمة حقوق احد ما
 وهب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك وصية خيرية ليس هو عند اسلام بلوم احد وكانت سبع حوائط في
 بني النضير ولما اعطاه الانصار من ارضهم وهو ما لا يبلغه الماء وكان هذا كماله صلى الله عليه وسلم الثاني
 حقه من الفى من ارض بني النضير حين اجلاهم كانت له خاصة لانما لم يوجف عليها المسلمون بخيل ولا ناقة
 واما منقولات الموالي بني النضير فملوا ما حملته الابل غير السلاح كما صالحهم ثم قسم صلى الله عليه وسلم
 الباقي بين المسلمين وكانت الارض لنفسه ويوزعها في نواب المسلمين وكذلك نصت ارض فداك صالح
 الهبا بفتح خيم على نصف ارضها وكان فالصا وكذلك ثلث ارض وادي القرى اخذه في الصلح مع
 صالح الهبا اليهود وكذلك حنان من حصون خيبر وما الوطى والسلام اخذها صلى الله
 سمر من خمس خيبر وما فتح فيا عنوة فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لاحق فيها
 لاحد غيره لكنه صلى الله عليه وسلم كان لا يباشر بما بل ينفقها على اهل والمسلمين وللصالح العامة وكل

نبي الله صلى الله عليه وسلم القبله ثم ما يدنيه فجعل يهتف بربه اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ما وعدتني اللهم ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا
تعبدي في الارض فما زال يهتف بربه ما دأيد به مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فاتاه ابو بكر فاخذ رداؤه فلقاه على منكبيه ثم التزمه
من ورائه وقال يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فانزل الله عز وجل اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم اى مهيأكم
بالفيم من الملائكة ثم يدين فامده الله بالملائكة قال ابو زميل فحدثني ابن عباس قال بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتم في اثر رجل من
المشركين امامه اذ سمع صريره بالسوط فوقه وصوت الفارس فوقه يقول اقدامه خيزوم فنظر الى المشرك امامه فخر مستلقيا فنظر اليه فاذا هو قد
خطم انفه وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك اجمع فجاء الانصاري فحدث ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد
السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين واسر واسبعين قال ابو زميل قال ابن عباس فلما اسروا الانصاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبرك وعمر
ما ترون في هؤلاء الانصاري فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العجم والعشيرة اري ان تاخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم
للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قال قلت لا والله يا رسول الله ما ارى الذي لى ابو بكر ولكن اري ان تمكنا فنضرب اعناقهم
فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان نسبيا لعرفاضرب عنقه فان هؤلاء ائمة الكفر وصناديدها فمهورى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما قل ابو بكر ولم يره فمات قلنا ما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر قاعدان وهما يبكيان قلت يا رسول الله اخبرني
من اى شئ تبكى انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تبكيت لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكى للذى عرض على
اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض على عذابيهم اذنى من هذه الشجرة وشجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ما كان لى
ان يكون له اسرى حتى يتخون في الارض الى قوله فكلوا مما غنمكم خلا لا يطيبا فاحل الله الغنمة لهم يا رب اسير وجبسه وجواز المن
عليه حدثنا قتيبة بن سعيد قال نايلث عن سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاء
برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ماذا عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خيران تقتل ذادم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة قال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل ذادم وان كنت
تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان من الغد فقال ماذا عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك ان
تنعم تنعم على شاكر وان تقتل ذادم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق
الى نخل قريب من المسجد فاغسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا محمد والله ما كان على الارض

كذلك اقدم من بعد وجه

قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انك ان تملك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تبدي في الارض فمهورى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومنها فعلى الاول رفع العصابة على انما فاعل وعلى الثاني تنصب ويكون مغنورا والعصابة الجملة
قوله كذاك مناشدتك ربك المناشدة السؤال ماخوذة من النشيد وهو رفع الصوت
بكذا وقع لهما ببرودة سلم كذاك بالذوال ولبعضهم كفاك بالفاروقى رواية البخارى حيك مناشدتك
ربك وكله محتى وضبطوا مناشدتك بالرفع والنصب وهو الاشارة الى القامضى من رفعه جعله فاعلا لكفاك
ومن نصبه فعل الفعول بماتى حيك وكفاك وكذاك من معنى الفعل من اكلت قال العلامة بده المناشدة انا
فعلنا النبي صلى الله عليه وسلم ليراه اصحابه بملك المال فتقوى قلوبهم يدعاه وتقرع عن ان الدعاء عبادة
وقد كان وعده الله تعالى احدى الطائفتين اما العير ولما الجيش وكانت العير قد ذهبت وقامت
فكان على ثمة من حصول الاخرى ولكن سأل قبيل ذلك وتجزئه من غزاهى بلقى المسلمين
قوله تعالى انى مدمك بالف من الملائكة مردفين هاى ميكنكم والاملاء الامانة ومردفين
متابيين وقيل غير ذلك قوله اقدم جنومهم هو جنودهم مفتوحة ثم مشاة تحت ساكنة ثم زاي
مضمومة ثم واو ثم هم قال القامضى وقع في رواية العذرى جنون بالنون والواو الاول والواو
لسا الرواة والمحفوظ وهو اسم فرس الملك وهو نادى بخنق حرف لندراى يا جنوم ولما اقدم فضبطوه
بوجين اصمها واشهرها ولم يذكر ابن دريد وكثرون او الكثرون غيره انه بهزة قطع مفتوحة وكبر اللال
من الاقدام تالوا وهى كلمة زجر للفرس معلومة في كلامهم والثانى يضم الدال وبهزة وصل مضمومة من
التقدم قوله فاذا هو قد خطم انفه الخظم الاثر على الانف وهو بالنا المجرى قوله هؤلاء
ائمة الكفر وصناديدها يعنى اشرافا الواحد صنديد كسر الصاد والضمير فى صناديدها يعود على ائمة الكفر وائمة
قوله فمهورى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر هو الواو اى احب ذلك واستحسنه
يقال هوى الشئ بكسر الواو هوى بغتما هوى والهوى المجرى قوله ولم هو ما قلت كذا هو
في بعض النسخ ولم هو فى كثر منها ولم هوى بالياء وهى لغة قليلة بالثبات الياء مع الجازم ومنه قراءة
من قرأ من يتقى ويصبر بالياء ومنه قول الشاعر المياييك والاياء تسمى به قوله تعالى
حتى يتخون في الارض اى يكفر القتل والقهر فى المد باب ربط الايسر وجبسه وجواز المن عليه

قوله فحدثت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد
لما اثال فبضم الهمزة وثاء مثلثة وهو معروف وفى هذا جواز ربط الايسر وجبسه وجواز المد باب ربط
ومذهب الشافعى جوازها باذن مسلم سواركان الكافر كتابا او غيره وقال عمر بن عبد العزيز وقتادة وما لك
لا يجوز وقال ابو حنيفة رضى الله عنه يجوز لكاتبى دون غيره ووليدنا على الجمع بهذا الحديث ولما قوله
تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام فهو خاص بالحرم ونحن نقول لا يجوز داخل الحرم والله
اعلم قوله ان تقتل تقتل ذامم واختلغوا فى معناه فقال القامضى يعارض فى المشارق و
اشار الى انى شرح مسلم معناه ان تقتل تقتل صاحب دم لدمه موقع يشتمنى يقتله قاتله ويدرك
قاتله به ثاره اى ليرياسه وفضيلته فذمت هذا لانهم يفتخرون به فى عرفهم وقال آخرون معناه تقتل من عليه
دم ومطلوب به مستحق عليه فلا عتب عليك فى قتله ورواه بعضهم فى سنن ابى داود وغيره ذامم
بالذال المجرى وتشديد الهمزة اى ذاقام وحرمة فى قومه ومن اذا عقد ذمة وفى هذا قال القامضى هذه
الرواية ضيقة لانهما تقتلب المعنى فان من حرمة لا يستوجب القتل قلت ويمكن تصحيحا على معنى
التفسير الاول اى يقتل رجلا جليل يقتل قاتله يقتله بخلاف ما اذا قتل ضعيفا مميها فانه لا يقتله
فى قتله ولا يدرك به قاتله ثاره قوله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فمهورى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو مذموبا ومذهب الجمهور قوله فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغسل فقال اصحابنا
اذا اردوا الكافر الاسلام باذنه ولا يؤخره لانفسال ولا يحل لاحد ان ياذن له فى تأخيره بل يبادر
به ثم يغتسل ومذهبنا ان اغتسله واجب ان كان عليه جنابة فى الشرك سواركان اغتسل مناسا لا
وقال بعض اصحابنا ان كان اغتسل اجزاه والا وجب وقال بعض اصحابنا وبعض المالكية لا يغسل عليه
ويسقط حكم الجنابة بالاسلام كما يسقط الذنوب وضعفوا هذا لوضوحه فانه يلزمه بالاجماع ولا يقال
يسقط اثر الحدث بالاسلام هذا كله اذا كان اجنب فى الكفر ما اذا لم يجنب اصلا ثم اسلم فاغتسل مستحب
لو ليس لواجب هذا مذهبنا ومذهب مالك واخرين وقال احمد وآخرون يلزمه الغسل
قوله فانطلق الى نخل قريب من المسجد كذا هو فى البخارى ومسلم وغيرهما نخل بالحاء المعجمة
وتعديده انطلق الى نخل فيه ما فانغسل منه قال القامضى قال بعضهم صوابه نخل بالهمزة وهو الما القليل
المنبت وقيل الجارى قلت بل العوالب الاول لان الروايات صحت به ولم يروا بالحاء وهو صحيح
ولا يجوز العدول عنه قوله صلى الله عليه وسلم ما عندك يا ثمامة وكرد ذلك ثمامة ايام
هذا من تا ليف القلوب وملاحظة لمن يرمى اسلامه من الاشراف الذين يتبعهم على اسلامه خلق

ابغض الى من وجربك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الى والله ما كان من دين ابغض الى من دينك فاصبح دينك احب الدين كله الى والله ما كان من بلد ابغض الى من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد كلها الى وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وآله وامر ان يعتم. فلما قدم مكة قال له قائل اصبوت فقال لا ولكني اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وآله ولا والله لا تأتكم من اليمامة حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه وآله حدثنا محمد بن ابي بكر الخنفي قال حدثني عبد الحميد بن جعفر قال حدثني سعيد بن ابي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وآله خيلا له نحو ارض نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اثال الخنفي سيد اهل اليمامة وساق الحديث بمثل حديث الليث الا انه قال ان تقتلني تقتل ذمرا يا ابى اجلاء اليهود من الحجاز رجل ثنا قتيبة ابن سعيد قال ناليت عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة انه قال بينا نحن في المسجد اذ خرج اليارسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك اريد اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك اريد فقال لهم الثالثة فقال اعلمو انما الارض لله ورسوله صلى الله عليه وآله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وحدثنا محمد بن رافع واسحاق بن منصور قال ابن رافع نا وقال اسحاق انا عبد الرزاق قال انا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان يهود بنى النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وآله فاجلى رسول الله صلى الله عليه وآله بنى النضير واقريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم ثمنهم واولادهم واموالهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وآله فامتهم واسلموا واجلى رسول الله صلى الله عليه وآله يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى كان بالمدينة حدثني ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني حفص بن عيسرة عن موسى بن عيسى بهذا الاسناد هذا الحديث وحديث ابن جريج اكثر واتم وحدثني زهير بن حرب قال نا الضحاك بن محمد عن ابن جريج قال وحدثني محمد بن رافع واللفظ له قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لا يخرج من اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع الا مسلما وحدثني زهير بن حرب قال نا روح بن عبادة قال نا سفين الثوري قال وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا حقل وهو ابن عبد الله كلاهما عن ابي الزبير بهذا الاسناد مثله يا ابى جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال اهل الحصن على حكم حاكم عدل اهل للحكم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار والفاظهم متقاربة قال ابو بكر نا عند ر عن شعبة وقال الاخران نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا سعيد الخدري قال نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فارسل رسول الله صلى الله عليه وآله الى سعد فاتاه على حمار فلما دنا قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا نصار قوموا الى سيدكم

الاديان كلها ما و ن و

استنقض عبده وانا نضع المن فيها معنى لا فيما يستقبل وكانت قريظة في امان ثم حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم ونقضوا العهد وظاهروا قريظة على قتال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وانزل الذين ظاهروهم من اهل الكتاب من ميا صميم وتذرف في قلوبهم الرعب فريقا يقتلون وتاسرون فريقا الى آخر الآية الاخرى قوله يهود بنى قينقاع هو يفتح القاف ويقال بضم النون وفتحها وكسر باثنت لغات مشهورات باب جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال اهل الحصن على حكم حاكم عدل اهل للحكم. قوله نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فيه جواز التكيف في امور المسلمين وفي مهاتهم العظام وقد اجمع العلماء عليه ولم يخالف فيه الا الخوارج فانهم انكروا على التكيف واقام الجية عليهم وفيه جواز معاملة اهل قريظة اوصحن على حكم حاكم مسلم عدل صالح للحكم امين على هذا الامر وعليه الحكم بما فيه مصلحة المسلمين واذا حكم بشي لازم حكره ولا يجوز للامم ولا لهم الرجوع عنه ولهم الرجوع قبل الحكم والله اعلم. قوله فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فاتاه على حمار فلما دنا قريبا من المسجد قال القاضى عياض قال بعضهم قوله دنا من المسجد كذا هو في البخاري وسلم من رواية شعبة واره وهان كان اراد المسجد النبي صلى الله عليه وسلم لان سعد بن معاذ جاء منه فانه كان في كاهل حماره في الرواية الثانية وانا كان النبي صلى الله عليه وسلم من ارسل ال سعد نازلا على بني قريظة ومن هناك ارسل الى سعد لياتيه فان كان الراوى اراد سجدا اختط النبي صلى الله عليه وسلم هناك كان يعمل فيه مدة مقامه يكن وهما قال والصحيح ما جاء في غير مسلم قال فلما دنا من النبي صلى الله عليه وسلم او فلما طلع على النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع في كتاب ابن ابي شيبة وسنن ابن داود فيتمثل ان المسجد تعييف من لفظ الراوى والله اعلم

كثير قوله وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتم يعني بشره بما حصل له من الخير العظيم بالاسلام وان الاسلام يهدم ما كان قبله واما امره بالعمرة فاستجاب لان العمرة مستحبة في كل وقت لا سيما من هذا الشريف الطارح اذا سلم وجاء مراغما لابل مكة فطاف وسعى واظفر اسلما واما ظم يذك والى اعلم قوله قال له قائل اصبوت بكذا هو في الاصول اصبوت وهي لغة والمشهور اصبات بالهمزة وعلى الاول جاء قولهم الصباة كقاص وقفاة. قوله في حديث ابن المشي الا انه قال ان تقتلني تقتل ذمرا كذا هو في النسخ المحققة ان تقتلني بالنون والياء في آخرها وفي بعضها بجزءا وهو اسلان يكون جندة مثل الاول فلا يصح استناده يا ابى اجلاء اليهود من الحجاز. قوله صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا وتسلموا فاقبلوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد يعني اريد ان تعرفوا بانى بلغت وفي هذا الحديث استجاب تخفيس الكلام وهو من يدعي الكلام وانواع العضاة واما اخره صلى الله عليه وسلم لليهود من المدينة فقد سبق بيانه واضحا في آخر كتاب الوصايا. قوله صلى الله عليه وسلم الارض لله ورسوله معناه ملكها والحكم فيها وانا قال لهم هذا لهم حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره ابن عمر في رواية التي ذكرها مسلم بعد بده. قوله قوله عن ابن عمر ان يهود بنى النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وقريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم ثمنهم واولادهم واموالهم بين المسلمين في هذا المعابد والذمى اذا نقض العهد حاربوا وجرت عليه احكام اهل الحرب واللاما سبى من اراد منهم وله المن على من اراد وفيه ان اذا من عليه ثم ظهر منه محاربة

القيام لعون المريض عند النزول او القيام لاستقبال العظيم ونحو ذلك والله تعالى اعلم.

قوله قوموا الى سيدكم لا دليل فيه على قيام التعظيم والتكريم اذ لو اريد ذلك ل قيل قوموا لسيدكم واما هذا الحديث فانه يدل على

او غيركم ثم قال ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال تقتل مقاتلتهم وتُسبى ذريرتهم قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قضيت بحكم الله وربما قال قضيت بحكم الملك ولم يذكر ابن مثنى وربما قال قضيت بحكم الملك **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة بن هذا الاستناد وقال في حديثه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت بحكم الله وقال مرة حكمت بحكم الملك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ويحيى بن العلاء الهذلي كلاهما عن ابن نمير قال ابن العلاء نا ابن نمير قال نا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش ابن العروة رماه في الاكل فضر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد يعود من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق وضع السلاح فاعتسل فاناك جبريل عليه الصلاة والسلام وهو ينقض راسه من الغبار فقال وضعت السلاح والله ما وضعناه **أخرجه** اليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فابن فاشا الى بنى قريظة فقاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فزولوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم الى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية والنساء وتقسم اموالهم **حدثنا** ابو بكر بن قريظ قال نا ابن نمير قال نا هشام قال قال ابو فاخترة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل **حدثنا** ابو بكر بن قريظ قال نا ابن نمير عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة ان سعدا قال وتجر كلمة للبرء فقال اللهم انك تعلم انه ليس احد احب الي ان اجاهد فيك من قوم كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم واخرجوه اللهم فان كان بقي من حرب قريش شيء فابقني اجاهد همد فيك اللهم فاني اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فان كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل موتى فيها فانفجرت من ليلته فلم يرعهم وفي المسجد خيمة من بني غفار والدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلك فاذ اسعد جرحه يتعدد قافمات فيها **حدثنا** علي بن الحسن بن سليمان الكوفي قال نا عبيدة عن هشام هذا الاستناد نحوه غير انه قال فانفجر من ليلته فما زال يسيل حتى مات وزاد في الحديث قال فذاك حين يقول الشاعر الا يا سعد سعد بن معاذ فما فعلت قريظة والنضير لعمر ان سعد بن معاذ غداة تحملوا الهو الصبور بتركتم قد ركم لا شيء فيهما وقد ر القوم حامية تفور وقد قال الكريم ابو حبيب اقيموا قينقاع ولا تسيروا وقد كانوا يبدت لهم ثقالا كما ثقلت بميطان الصخورة يا اب المبادرة بالغزو وتقد يماهل الامر من المتعاضين **حدثنا** عبد الله بن محمد ابن اسماعيل الضبي قال نا جويرية بن اسماعيل عن نافع عن عبد الله قال نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما انصرف عن الاحزاب ان لا يصلين احد

لقد قال يقال له في حديثه ليلة ليلته منه يغدو منها الحسين

يسيل حتى مات قول في الشعر الا يا سعد سعد بن معاذ فما فعلت قريظة والنضير كما هو في معظم النسخ وكذا احكاها القاضي عن المعظم وفي بعضها ما فعلت باللام بدل القاء قال وهو الصواب والمعروف في السير **قول** تركتم قد ركم لا شيء فيهما وقد ر القوم حامية تفور بما مثل لعدم الناصر واراد بقوله تركتم قد ركم الاوس لقله حلفاءهم فان حلفاءهم قريظة وقد قتلوا واراد بقوله وقد ر القوم حامية تفور الخنزرج لشفا عنهم في حلفاءهم بنى قينقاع حتى من عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وتركم بعد الله بن ابي بن سلول وهو ابو حبيب المذكور في البيت الآخر **قول** كما ثقلت بميطان الصخورة هو اسم جبل من ارض الجاز في ديار بني مزينة وهو بفتح الميم على المشهور وقال ابو عبيد البكري وجماعته هو بكسر با وبعد با ياء مشاة تحت واخره نون هذا هو الصحيح المشهور ووقع في بعض نسخ مسلم بميطان الراد قال القاضي وفي رواية ابن مابان بيطان بالحاء مكان الميم الصواب الاول قال وانما قصد هذا الشاعر تحريض سعد على استبقاء بنى قريظة حلفاءه ويومر على حكمه فيهم ويذكره بفعل عبد الله بن ابي ويذكره بشفا عنهم في حلفاءهم بنى قينقاع يا اب المبادرة بالغزو وتقدير اهل الامر من المتعاضين **قول** نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما انصرف عن الاحزاب ان لا يصلين احد النظر الا في بنى قريظة فتخوف ناس فوث الوقت فخلوا دون بنى قريظة وقال آخرون لا نصل الا حيث امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت فما عفت واحدا من الفريقين يكرهه مسلم لا يصلين احد النظر ورواه البخاري في باب صلوة الخوف من رواية ابن عمر ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج من الاحزاب الا يصلين احد العصر الا في بنى قريظة فادرك بعضهم العصر في الطريق وقال بعضهم لا نصل حتى نائيتها وقال بعضهم بل نصل ولم يرو ذلك منافذ كذلك لبني صلى الله عليه وسلم فلم يعف واحدا منهم اما الجمع بين الروايتين في كونها النظر والعصر فمحمول على ان هذا الامكان بعد دخول وقت الظهر وقد صلى النظر بالمدينة بعضهم دون بعض فيقول للذين لم يصلوا النظر لا تصلوا النظر الا في بنى قريظة وللذين صلوا بالمدينة لا تصلوا النظر الا في بنى قريظة ويحتمل ان قيل للذين صلوا بالمدينة لا تصلوا النظر الا في بنى قريظة ولا تصلوا النظر الا في بنى قريظة ويحتمل ان قيل للذين ذهبوا اولالا تصلوا النظر الا في بنى قريظة وللذين ذهبوا بعدهم لا تصلوا النظر الا في بنى قريظة والله اعلم واما اختلاف العمارة به في المبادرة بالصلوة عند ضيق وقتها وتأخيرها فسيب ان ادلة الشرع تعارضت عندهم بان الصلوة با مورها في الوقت مع ان المفهوم من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين احد النظر والعصر الا في بنى قريظة المبادرة بالذباب اليهم وان لا يشتمل على شيء لان تأخير الصلوة مقصود في نفس من حيث ان تأخيرها عند بعض العمارة بهذه الغنوم نظر الى المعنى لا الى اللفظ فضاوا حين غافوا فوث الوقت واخذوا فرون بظاهر اللفظ وحقيقة تأخيرها ولم يعف النبي صلى الله عليه وسلم واحدا من الفريقين لانهم يمتدنون فقيه دلالة لمن يقول بالمعنى والقياس ودرامة المعنى لمن يقول بالظاهر ايضا وفيه انه لا يعف الجسد فباعتدال اذ ابدل وسعد في الاجتهاد وقد يستدل به على ان كل مجتهد

عليه في جزوا اجبت فيه عاتوهم النبي عنه والله اعلم قال القاضي واختلفوا في الذين عاتوهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قوما الى بيدهم بل هم الانصار فاصح ما يجمع من حضر من المهاجرين معهم **قول** صلى الله عليه وسلم فزولوا على حكمك وفي الرواية الاخرى قال فزولوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم الى سعد قال القاضي يجمع بين الروايتين بانهم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فزولوا على حكمك الى سعد فنب اليه قال والاشران الاوس طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم العفو عنهم لانهم كانوا حلفاءهم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم اما ترضون ان يحكم فيهم رجل منكم يعني من الاوس برئيتهم بذلك فزولوا فزوه الى سعد بن معاذ الاوس **قول** وتسى ذريرتهم يعني ان الذرية تطلق على النساء والصبيان معا **قول** صلى الله عليه وسلم لقد حكمت بحكم الملك الرواية المشهورة الملك بكسر اللام وهو الله سبحانه وتعالى وتؤيدها الروايات التي قال فيها لقد حكمت فيهم بحكم الله قال القاضي رويانه في صحيح مسلم بكسر اللام بغير غلاف قال وضبط بعضهم في صحيح البخاري بكسرها وفتحها فان صح الفتح فالمراد به جبريل وتقديره بالحكم الذي جاء به الملك عن الله **قول** رماه رجل من قريش ابن العروة هو يعين مهله مفتوحة مكسورة ثم قات قال القاضي قال ابو عبيد بن اسامة قال ابن العروة هو يعين مهله بكسر الحاء بن ابي قيس بن علقمة بن عبد مناف بن الحارث بن منقر بن عمرو بن معيص بن عامر ابن لؤي بن غالب قال واسم العروة قلابه بفتح كسورة وباء موحدة بنت سعد بن سسل بن عبد مناف بن الحارث وسميت بالعروة لطيب ربحها وكنتها ام فاطمة والله اعلم **قول** رماه في الاكل قال العلماء هو عرق معروف قال الخليل اذا قطع في اليد لم ير قالا الدم هو عرق الحياة في كل عضو منه شعيرة لها اسم **قول** فضر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد فيه جواز النوم في المسجد وجواز مكث المريض فيه وان كان جريما **قول** ان سعدا تجر كلمة للبشر الكلام يفتح الكاف المجرى وتجراي يفس **قول** فان كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل موتى فيها هذا ليس من تسمى الموت المشي عنه لان ذلك فيمن تمناه لعز زول به وبذا انما تمنى ان يجارها ليكون شيئا **قول** فانفجرت من ليلته هكذا هو في الاكثر الاصول المستعملة ليلته بفتح اللام وبعد با ياء موحدة مشددة مفتوحة وهي المخروفي بعض الاصول من ليلته بكسر اللام وبعد با ياء مشاة من تحت ساكنة والليف صفة العنق وفي بعضها من ليلته قال القاضي قالوا وهو الصواب كما نقلوا عليه في الرواية التي بعد هذه **قول** فلم يرعهم اي لم يغفوا لهم وياتيهم بفتح **قول** فاذا سعد جرحه بغزوما كما هو في معظم الاصول المستعملة يفتح بكسر العين المجرى وتشد يد الال المجرى ايضا ونقله القاضي عن جمهور الرواة وفي بعضها يفتح وباسكان العين ونظم الال المجرى وكلاهما صحيح ومناه يسيل يقال غدا لجرح يغذا اذا دام سيلانه وغدا يغذو اذا سال كما قال في الرواية الاخرى فما زال

الظهير الاقوي بنى قريظة فتخوف ناس فوت الوقت فصلاوا دون بنى قريظة وقال اخرون لا نصلى الا حيث امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت قال فما عتف واحدا من الفريقين **باب** رد المهاجرين الى الانصار مناخهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتح **وحدثنا** ابو الطاهر وحزيلة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بايديهم شئ وكان الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان اعطوهم انصاف ثمار اموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤنة وكانت امر انس ابن مالك وهي تدعى امر سليم وكانت امر عبد الله بن ابي طلحة كان اخا لانس لامه وكانت اعطت امر انس رسول الله صلى الله عليه وسلم عداها فاعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ايمن مولاته امر اسامة بن زيد قال ابن شهاب فاخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرين الى الانصار مناخهم التي كانوا منحومين منها لهم قال فرود رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امي عداها واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ايمن مكانهم من حائطه قال ابن شهاب وكان من شأن امر ايمن امر اسامة بن زيد انها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت امنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي ابيه فكانت امر ايمن تحضنه حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعتقها ثم اتبعها زيد بن حارثة ثم توفيت بعد ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة اشهر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وحامد بن عمرو البكري ومحمد بن عبد الاعلى القيسي كلهم عن المعتمر واللفظ لابن ابي شيبة قال نامعتمر بن سليمان التيمي عن ابيه عن انس ان رجلا قال حامدا وابن عبد الاعلى ان الرجل كان يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم الخلات من ارضه حتى فتحته عليه قريظة والنضير فجعل بعد ذلك يرد عليه ما كان اعطاه قال انس وان اهل امر واني ان النبي صلى الله عليه وسلم فاساله ما كان اهله اعطوه او بعضه وكان نوابه صلى الله عليه وسلم اعطاه امر ايمن فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فاعطانيه من فجاءت امر ايمن فجلت الثوب في عنقي وقالت والله لا نعطيكمهن وقد اعطانيه من فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا امر ايمن اتركه ولك كذا وكذا او تقول كذا والذي لا اله الا هو فجعل يقول كذا حتى اعطاهما عشرة امثاله او قريبا من عشرة امثاله **باب** جواز الاكل من طعام الغنيمه في دار الحرب **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا سليمان يعني ابن المغيرة قال نا حميد ابن هلال عن عبد الله بن مغفل قال اصبحت جرابا من شحم يوم خيبر قال فالتزمته فقلت لا اعطى اليوم احدا من هذا شيا قال فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبعا **حدثنا** محمد بن بشار العدي قال نا يزيد بن اسد قال نا شعبة قال حدثني حميد بن هلال قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول رمي الينا جراب فيه طعام وشحم يوم خيبر فوثبت لا نخذه قال فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه **حدثنا** محمد بن محمد بن المثني قال نا ابو داود قال نا شعبة بهذا الاسناد غير انه قال جراب من شحم ولم يذكر الطعام **باب** كتب النبي صلى الله عليه وسلم

من ابعثه بذات لفتح من ابن شهاب ان امر ايمن ام اسامة بن زيد حبشيه وكذا قال الواقدي وغيره ولويده ما ذكره بعض المؤرخين انها كانت من سبي الحبشة اصحاب الفيل وقيل انها لم تكن حبشيه وانما الحبشيه امرأة اخرى واسم ام ايمن ام اسامة بركة كينت بابنا امين بن عبدة الحبشيه جبابي استشهد يوم خيبر قال الشافعي وغيره وقد سبق ذكر قطعه من احوال ام ايمن في باب الفارقة **قول** (قول في قصة ام ايمن انها اتت من رذلك المانع حتى عوضنا عشرة امثالها فلما غلبت بنا لانها ظنت انها كانت بيته مؤبدة وتلك لاصل الرقبة واراد النبي صلى الله عليه وسلم استتابة قيسا في استراد ذلك فزال يزيد في العوض حتى رضيت وكل هذا تبرع منه صلى الله عليه وسلم واكرام لنا لما من حق النساء والسريرة **قول** والله لا نعطيكمهن هكذا هو في معظم الفسخ تعطيكمهن بالالف بعد الكاف وهو صحيح فكا ان اشيع فتحة الكاف فتولدت منها الف وفي بعض النسخ والله ما نعطيكمهن وفي بعضها لا نعطيكمهن والله اعلم **باب** جواز الاكل من طعام الغنيمه في دار الحرب فيه حديث عبد الله بن مغفل انه اصاب جرابا من شحم يوم خيبر وفي رواية قال رمي الينا جراب فيه طعام وشحم اما الجراب فبكر الحميم وفيه لثان الكسر وضع واشهر وهو وعاء من جلد وفي رواية اخرى اكل طعام الغنيمه في دار الحرب قال الشافعي اجمع العلماء على جواز اكل طعام الحربين مادام المسلمون في دار الحرب فيما يكون من قدر حاجاتهم ويجوز باذن الامام وبغيره ولم يشترط احد من العلماء استيذان الازهرى وجمهورهم على انه لا يجوز ان يخرج معه من شيا الى عارة دار الاسلام فان اخرج لم يرد له الى المعتم وقال الاوزاعي لا يلزمه وجمهورهم على انه لا يجوز بيع شئ منه في دار الحرب ولا غير با فان بيع منه شئ لغير الفانيه كان بدله غنيمه ويجوز ان يركب دوابهم وليس شيا بهم ويستعمل سلاحهم في حال الحرب بالاجماع ولا يفتقر الى اذن الامام وسطر الاوزاعي اذنه وخالف الباقي وفي هذا الحديث دليل لجواز اكل شحم ذبائح اليهود وان كانت شحم حمرية محرمة عليهم وهو مذهب مالك وابي حنيفة والشافعي وجمهور العلماء قال الشافعي وابو حنيفة والجمهور الاكرهه فيها وقال مالك هي كرهه وقال اشهب وابن القاسم المالكيان وبعض اصحاب احمد هي محرمة وكل هذا ايضا عن مالك وجمهور الشافعي والجمهور يقولون وطعام الذين اتوا الكتاب على كرم قال المفسران المراد به الذبائح ويستثنى منها شيا لا للحمار ولا للحم ولا لغيره وفيه حل ذبائح اهل الكتاب وجمهورهم عليه ولم يخالف في الا الشيعه ومذهبياه ومذهب اليهود باحتساب سوادهم واليه اهل الامم لا وقال قوم لا يحل الا ان يسوا الله نعم فاما اذا جوع على اسم المسيح او كنيسته ونحوها فلا تحل تلك الذبائح عندنا وبقا قال جماهير العلماء والله اعلم **قول** فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه يعني لما رآه من حرصه على اخذه او لقوله لا اعطى اليوم احدا من هذا شيا والله اعلم **باب** كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام **قول** هرقل بكسر الباء وفتح الراء واسكان القاف هذا هو المشهور ويقال هرقل بكسر الباء واسكان الراء وكسر القاف حكاه الجوهري

قالت رسول الله
مصيب وللتاثل الاخران يقول لم يصرح باصابه الطائفتين بل ترك تعنيهم ولا خلاف في ترك تعيق الجنبين وانما اذا بدل وسره في الاجساد والله اعلم **باب** رد المهاجرين الى الانصار مناخهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتح **قول** لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بايديهم شئ وكان الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان اعطوهم انصاف ثمار اموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤنة ثم ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرين الى الانصار مناخهم التي كانوا منحومين منها قال العلماء لما قدم المهاجرون اشهرهم الانصار مناع من اشجارهم فنبههم من قبلها منخمة محضه ومنهم من قبلها بشرط ان يجعل في الشجر والارض ولا نصف الثمار ولا تطب نفس ان يقبلها منخمة محضه هذا لشرف نفوسهم وكرامتهم ان يكونوا كل واحد من الانصار فتيه فتيه لظاهرة الانصار في مواسمهم وايثارهم وما كانوا عليه من حب الاسلام واكرام اهلهم واولادهم الجيلة ونفوسهم الطاهرة وقد شهد الله لهم بذلك فقال تو والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من باجر اليوم الاية قوله وكان الانصار اهل الارض والعقار ارادوا العقار هنا النخل قال الزجاج العقار كل مال اصل قال وقيل ان النخل خاصه يقال لنا العقار **قول** وكان اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه وسلم عداها هو بكر العين جمع عنق بغتما وهي النخلة ككلب وكلاب ويروى **قول** فاعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن بهذا دليل لما قدمنا عن العلماء انه لم يكن كل ما اعطت الانصار على المساقاة بل كان فيه ما هو غنيمه ومواساة وهلمه وهو محمول على انها اعطته صلى الله عليه وسلم ثمارا يفعل فيها ما شاء من اكله ونفسه وعياله وضيقة واشاره بذلك لمن شاء فلهذا اكرهه ام ايمن ولو كانت اباحة لخاصة لما اباها غيره لان المباح لا يفسد لا يجوز لان يبيع ذلك الشئ لغيره بخلاف الموهوب له بنفس رقيه الشئ فانه يتصرف فيه كيف شاء **قول** رد المهاجرين الى الانصار مناخهم التي كانوا منحومين منها لم يرد على انها كانت مناخ ثمار اى اباحة للثمار لا تملك الارقاب النخل فانما لو كانت هبة لرقية النخل لم يرجعوا فيها فان الرجوع في الهبة بعد القبض لا يجوز وانما كانت اباحة كما ذكرنا والاباحة يجوز الرجوع فيها متى شئت ومع ذلك لم يرجعوا فيها حتى اتسعت الحال على المهاجرين بفتح خيبر واستغنوا عنها فردوا على الانصار فقبلوها وقد جازى الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم ذلك **قول** قال ابن شهاب وكان من شأن ام ايمن ام اسامة بن زيد انها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت قوله انها كانت وصيفة لعبد الله اى امه والوصيف العبد

الى هرقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام حدثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي وابن ابي عمير ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال ابن رافع وابن ابي عميرنا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان ابا سفيان اخبره من فيه الى فيه قال انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيينا انا بالشام اذ جئ بكتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل قال وكان دحية الكلبي جاء به فدفعه الى عظيم بصري فدفعه عظيم بصري الى هرقل فقال هرقل هل هاهنا احد من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي قالوا نعم قال فدعيت في نفر من قريش فدخلنا على هرقل فاجلسنا بين يديه فقال ايتكم ارب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال ابوسفيان فقلت انا فاجلسوني بين يديه واجلسوا اصحابي خلفي ثم دعانا بترجمانه فقال له قل لهم اناسائل هذا عن الرجل الذي يزعم انه نبي فان كذبني فكذبوه قال فقال ابوسفيان وايم الله لولا مخافة ان يؤثر على الكذب لكدبت ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم قال قلت هو فينا ذ وحسب قال فهل كان من اباائه ملك قلت لا قال فهل كنتم تهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت لا قال ومن يتبعه اشرف الناس ام ضعفا وهم قال قلت بل ضعفا وهم قال ايزيدون ام ينقصون قال قلت لا بل يزيديون قال هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطه له قال قلت لا قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتلكم اياه قال قلت يكون الحرب بيننا وبينه سببا لا يصيب منا ونصيب منه قال فهل يغدر قلت لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها قال فوالله ما امكنني من كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه قال فهل قال هذا القول احد قبله قال قلت لا قال لترجمانه قل له اني سألتك عن حسبه فرعمت انه فيكم ذ وحسب وكذلك الرسل تبعث في احساب قومها وسالت هل كان في اباائه ملك فرعمت ان لا فقلت لو كان من اباائه ملك قلت رجل يطلب ملك اباائه وسالتك عن اتباعه اضعفا وهم ام اشرفهم فقلت بل ضعفا وهم واتباع الرسل وسالتك هل كنتم تهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت فرعمت ان لا فقد عرفت انه لم يكن ليديع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله وسالتك هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخله سخطه له فرعمت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب وسالتك هل يزيديون او ينقصون فرعمت انهم يزيديون وكذلك الايمان حتى يتم وسالتك هل قاتلتموه فقلت انكم قد قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سببا لا ينال منكم وتنالون منه وكذلك الرسل تبثي ثم تكون لهم العاقبة وسالتك هل يغدر فرعمت انه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر وسالتك هل قال هذا القول احد قبله فرعمت ان لا فقلت لو قال هذا القول احد قبله قلت رجل ائتم بقول قيل قبله قال ثم قال بمرامركم قلت يا مرنابا الصلوة والزكوة والصلوة والعفاف قال ان يكن ما تقول فيه حقا فانه نبي وقد كنت اعلم انه خارج ولم اكن اظنه انه منكم ولو اني اعلم اني اخلص اليه لاجبت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه وليبلغن ملكة ماتحت قدمي قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم

الكتاب الثاني والعشرون في تصحاح الامور

سألتك ابيه في امر لها

في صحاح وهو اسم علم ولقبه قمر وكذا كل من ملك الروم يقال لرقصر قول عن ابوسفيان انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الصلح يوم الحديبية وكانت الحديبية في اواخر سنة ست من الهجرة قول دحية الكلبي هو بكر الدال وفتحها لغتان مشهورتان اختلف في الراجحة منها وادعى ابن السكيت انه بالكسر لا غير والوجه السبب في انه بالفتح لا غير قول تروا عظيم بصري يعني البادية وهي مدينة حوران ذات قلعة واعمال قريبة من طرف البرية التي بين الشام والجزيرة المراد بعظيم بصري اميرها قول عن هرقل انما علم ايم اقر ب نسا الى النبي صلى الله عليه وسلم ليسا لغيره فقال العلماء انما سأل قريب النسب لانه علم بما لا واعد من ان يكذب في نسبة وغيره ثم ذلك فقال لاصحابه ان كذبني فخذوه اي لا تتجسروا من فسكتوا عن تكذيبه ان كذب قول واجلسوا اصحابي خلفي قال بعض العلماء انما فعل ذلك ليكون ايمون عليهم في تكذيبه ان كذب لان مقابلة بالكذب في وجهه صفة بخلاف ما اذا لم يستقبل قول دعاه بترجمانه هو بعظم التاد وفتحها والفتح افسح وهو العبر عن لغة بلذ اخرى والثناء فيه اصيلة وانكروا على الجوهري كونه جعنا اذمة قول لولا مخافة ان يؤثر على الكذب لكدبت بمعناه لولا خفت ان رفضي ينقلون عن الكذب الى قومي ويتمدنون به في بلاد كذبتي عليه لفضه اياه ومحيتي نصره وفي هذا بيان ان الكذب قبيح في الجاهلية كما هو قبيح في الاسلام ووقع في رواية البخاري لولا الحياء من ان ياثروا على كذبا لكدبت عنه وهو بعظم التاد وكسر با و قوله كيف حسبه فيكم اي نسبة قول فهل كان من اباائه ملك هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ووقع في صحيح البخاري فسل كان في اباائه من ملك ودوى هذا اللفظ على وجهين احدهما من كسر الهمزة وفتحها مع كسر اللام والثاني من فتح الهمزة وفتحها على افعال ماض وكلاهما صحيح والاول اشهر واحسن وتؤيده رواية مسلم بحذف الهمزة ومن يتبعه اشرف الناس ام ضعفا وهم يعني يا شرفتم كبارهم وابل الاديان فيهم قول سخطه له هو بفتح السين والسخط كراهة الشيء وعدم الرضا به قول يكون الحرب بيننا وبينه سببا لا يصيب منا ونصيب منه اي نوبته لنا ونوبته لقاوا واصل من المستقيان بالسجل وهي الدول الملائكي يكون لكل واحد منهما سجل قول فهل يغدر وهو بكر الدال وهو ترك الوفا بالبعد ونحن من في مدة لا ندري ما هو صانع فيها يعني مدة المدونة والصلح الذي جرى يوم

الحديبية قول وكذلك الرسل تبعث في احساب قومها يعني في اصل اناسهم واثرتنا قيل الكفة في ذلك انه بعد من انما الباطل واقرب الى انقياد الناس لو انا قول ان الضعفاء هم اتباع الرسل فلكون الاشراف ياتون من تقدم عليهم الضعفاء لا ياتون فيفسر عن ان الانقياد واتباع الحق والاسوال عن الردة فلان من دخل على بصيرة في امر متعلق بالرجوع عن خلاف من دخل في ابا طيل واما سواله عن الغدر فلان من طلب حظ الدنيا لا يبالي بالغدر وغيره مما هو صل به الى ذلك ومن طلب الآخرة لم يرتكب غدرا ولا غيره من القبائح قول وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب يعني الشراح الصدور واصلها اللطف بالانسان عند قدمه ورواها السور برواية يقال بشي بقبشيش قول وكذلك الرسل تبثي ثم تكون لهم العاقبة بمعناه بتبشير الله بذلك يعظم اجرهم بكثرة صبرهم وبذلهم وسعيهم في طاعة الله ثم قول قلت يا مرنابا الصلوة والزكوة والصلوة والعفاف اما الصلوة فصلة الارحام وكل ما امر الله ان يوصل وذلك بالبر والاكراه وحسن الرعاية ولما العفاف فالكف عن المحارم وخوارم المودة قال صاحب الحكم العفة الكف عما لا يلي ولا يحمى يقال عفا عفا يعف عفو عفا فاق عفاة وتعفف واستعفف ودخل عفا وعفيف في الاشياء عفيفته وجمع العفيف العفوة واعفارة قول ان يكن ما يقول حقا انه نبي قال العلماء بهذا الذي قاله هرقل انه من الكتب القديمة فحق التوادة هذا الوجه من علامات رسول الله صلى الله عليه وسلم فخره بالعلامات واما الدليل القاطع على النبوة فهو المعجزة الظاهرة المارقة للعادة فكذلك قاله المازني والشافعي قول ولو علم اني اخلص اليه لاجبت لقاءه هكذا هو في مسلم ووقع في البخاري تجسنت لقائه وهو اصح في المعنى ومعناه لتكلفت الوصول اليه وارتكبت اليه المشقة في ذلك وكنت اخاف ان افسطخ ووزلا نذر لي في هذا لانه قد عرف صدق النبي صلى الله عليه وسلم وانما شخ في الملك ورغب في الرياسة فآثرها على الاسلام وقد جاز ذلك مصرا جاز في صحيح البخاري ولو اراد الله هدايته لوفقه كما وفق النجاشي وما زالت عن الرياسة ونسأل الله توفيقه قول ثم دعا بكتاب الله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله اني هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى ابا بعد انا في ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم ليوثك الله اجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاربيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا الذين كفروا من قبل ان الغوا من غايبات الكفار الى الاسلام قبل

قوله ومن يتبعه اشرف الناس ام ضعفا هم اريد بالاشرف الجبابرة المتكبرون الاشداء وبالضعفاء من تجلا فيهم والله تعالى اعلم

الرحيم من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم
تسلم واسلم يؤتتك الله اجره مرتين وان توليت فان عليك اثم اليريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا تعبدوا
الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط وامر
فأخرجنا قال فقلت لاصحابي حين خرجنا لقد أمر أقرابي ابي كبشة ان يلقى ملك بني الاصفه قال فمازلت موقنا بامر رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه سيظهر حتى ادخل الله على الاسلام حكا ثنا حسن الخوافي وعبد بن حميد قالنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد
قال حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد وزاد في الحديث وكان قيصر لنا كشف الله عنه جنود فارس مشى من جنصر الى
ايلىاء شكر الما ابلاه الله تعالى وقال في الحديث من عهد عبد الله ورسوله وقال اثم اليريسيين وقال بدعاية الاسلام باب كتب النبي
صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعواهم الى الاسلام حدثني يوسف بن حماد المعنى قال ناعبد الله على عن سعيد عن قتادة عن انس ان

ثنا

قالهم وبه الدعاء واجب والقتال قبله ان لم يكن بفتح دعوة الاسلام وان كان بفتح ما سخط به بيننا وفي خلاف
السلف سبق بيان في اول كتاب الجهاد ومنها وجوب العمل بخبر الواحد والاعلم يكن في بعض من دونه
فائدة وبهذا اجماع من يعتد به ومنها استحباب تصدير الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم وان كان
المبعوث اليه كافرا ومننا ان قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الا دخل امرؤي بال لا يبدا فيه
بحمد الله فواجب المراد بالحمد ذكر الله وذكر الشهد في رواية بنكر الله ثم وبهذا الكتاب كان ذابا ل
بل من السمات العظام ويبدأ فيه بالسلمة دون الحمد ومنها ان يجوز ان يسافر الى ارض العدو بالاربية
والأختين ونحوها وان يبعث بذلك الى الكفار وانما نرى عن السفارة بالقرآن الى ارض العدو اي
بكله او بجزء من ذلك ايضا محمول على ما اذخرف وقوعه في ايدي الكفار ومنها انه يجوز للمحدث و
الكافر من آية او آيات يسيرة مع غير القرآن ومنها ان السنة في المكاتبه والرسائل بين الناس ان
يبدأ الكتاب بنفسه فيقول من زيد الى عمرو وهذه مسألة مختلف فيها قال الامام ابو جعفر في كتابه
صناعة الكتاب قال اكثر العلماء يستحب ان يبدأ بنفسه كما ذكرنا ثم روي في احاديث كثيرة انما قال
وهذا هو الصحيح عند اكثر العلماء لانه اجماع الصحابة قال وسواء في هذا تصدير الكتاب والعنوان قال ورخص
جماعة في ان يبدأ بكتوب اليه فيقول في التصدير والعنوان الى فلان من فلان ثم يدوي بانده ان زيد بن
ثابت كتب الى معاوية فبدأ باسم معاوية وعن محمد بن الحنفية وبنكرين عبد الله واليوب السخني في
انه لا بأس بذلك قال وأما العنوان فالصواب ان يكتب غير الى فلان ولا يكتب فلان لانه ليس
لاله الاعلى بما ذاق نذ هو الصواب الذي عليه اكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومننا التوقى في المكاتبه
هو استعمال الوردع فيما فلا يفرط ولا يفرط ولما قال النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم فلم
يقبل ملك الروم لانه لا ملك لولا نبحه لا يحكم دين الاسلام ولا سلطان لاحد الا لله والله رسول الله
صلى الله عليه وسلم اولاه من اذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم بشرط وانما ينفع من تعرفات الكفار
ما تنفعه العزوة ولم يقبل الى هرقل فقط بل الى جميع من اللاطفة فقال عظيم الروم اي الذي يعظمونه
ويقرمونهم وقد امر الله تعالى بالنسب الى الاسلام فقال تعالوا الى الله الى سبيل ربك بالحنكة
والموعظة الحسنة وقال نعم فقولوا لا نقول لينا وغير ذلك ومنها استحباب البلاغة والابجاز وترجي الالفاظ
الجريزة في المكاتبه فان قوله صلى الله عليه وسلم سلم اسمك سلم في نهاية من الاعتقاد وقلية من الالفاظ
البلاغية وجمع المعاني مع ما فيه من بدعي التجنيس وشموله لسلامته من خزي الدنيا بالحرب والسبي
والقتل وافتقار الديار والاموال ومن عذاب الآخرة ومنها ان من ادرك من اهل الكتاب نبينا صلى الله
عليه وسلم نأمن به فلا يجازان كما مرح به هنا وفي الحديث الآخر في الصحيح ثلاثه لولون اجرهم مرتين منهم
رجل من اهل الكتاب الحديث ومنها البيان الواضح ان من كان سببا لقتل او سبب منع من
هداية كان اثمنا لقوله صلى الله عليه وسلم وان توليت فان عليك اثم اليريسيين ومن هذا المعنى قول
الله تعالى ولما كان في اثمنا لانا ونحن نعلم اننا استجاب اثمنا في الخلف والمكاتبه وقد ترجم الخوافي
لهذه بابا في كتاب الجمع ذكر فيه احاديث كثيرة . قوله صلى الله عليه وسلم وان توليت فان
عليك اثم اليريسيين يكتفوا في هذه الرواية الاولى في سلم اليريسيين وهو الاشرقي روايات
الحديث وفي كتاب اهل السنة وعلى هذا اختلف في ضبطه على اوجه احدها يباردين بعد السن والثاني يبار
واحدة بعد السن وعلى يمين اليمين الهجرة مفتوحة والراء مسورة متفظة والثالث اليريسيين بكرة الهجرة
وتشديد الراء وباء واحدة بعد اليريسيين ووقع في الرواية الثانية في سلم وفي اول صحيح البخاري اثم اليريسيين
ببار مفتوحة في اوله ويأتين بعد اليريسيين واختلفوا في المراد بهم على اقوال اصحابنا واشهرها
انهم الاكارون اي الغلامون والزراعون ومعناه ان عليك اثم رعاياك الذين يتبعوك وينقادون
بانقيادك ونسبهم لار على جميع الرعايا لانهم الاغلب ولانهم اسرع انقيادا واذا سلم المسلمون اذوا متنع
امتنوا وهذا القول هو الصحيح وقد جاء مصرحا في رواية رويتها في كتاب دلائل النبوة لليسقي وفي غيره فان
عليك اثم الكافرين وفي رواية ذكرها ابو يعقوب في كتاب الاموال والا فلا تامل بين الغلامين وبين الاسلام

وفي رواية ابن وهب واثم عليك قال ابو يعقوب المراد بالغلامين الزراعين خاصة بل المراد بهم جميع
اهل مملكة اثا في انتم اليهود والنصارى وهم اتباع عبد الله بن اريس الذي تنسب اليه لاروسيين النصارى
ولم مقالة في كتب القالات ويقال لهم الاروسيون انما كانت اسم الملوك الذين يقودون انس الى
الذاهب العاسدة وبما رويتم بها . قوله صلى الله عليه وسلم لا عموك بدعاية الاسلام هو بكمسر
الدال اي بدعوتكم وهي كلمة التوحيد وقال في الرواية الاخرى التي ذكرها مسلم بعد هذه ادعوك بدعوتك
الاسلام وهو بمعنى الاول ومعناها الكلمة اللطيفة لاسلام قال القاضي ويجوز ان تكون داعية هنا بمعنى دعوة
كما في قوله تعالى ليس لنا من دون الله شاة اى كشف . قوله صلى الله عليه وسلم سلام
على من اتبع الهدى هذا دليل لمن يقول لا يبدا الكافرا بالسلام وفي المسئلة خلاف فذهب الشافعي
وجهور اصحابه واكثر العلماء انه لا يجوز للسلم ان يبدا كالكافرا بالسلام واجازة كثيرا من السلف وبهذا روي
بالاحاديث الصحيحة في النسخ عن ذلك دستاقي في موضعنا ان شاة الله ثم وجوزه اخرون لا يتصلف اوليا بانه
اليه او نحو ذلك . قوله وكثر اللغط هو بفتح الغين واسكانها وهي الاصوات المتخلطة . قوله
لقد امر امرئ ابى كبشة ما امر بفتح المعزة وكسر الهم اي اعظم واما قوله ابن ابى كبشة فيقول سبوا من
خرابة كان يبعث الشغري ولم يوافق احد من العرب في عبادة ما تشبهوا النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة اياهم
في دينهم كما قاله الغريم ابو كبشة روي عن الزبير بن بكار في كتاب الانساب قال ليس مرادهم بذلك عيب
النبي صلى الله عليه وسلم انما المراد بذلك مجرد التشبيه وقيل ان ابا كبشة جد النبي صلى الله عليه وسلم من قبل لمر
قال ابن قتيبة وكثيرون وقيل هو ابو جهم الرضاة وهو الحادث بن عبد العزيز السدي حكاه ابن بطال
واخرون وقال القاضي يعا في قال ابو الحسن الجرجاني النسي انا قالوا ابن ابى كبشة عدوة لرسل الله
عليه وسلم فنسبه الى نسب لرفير نسبة المشور ولم يكنم الطعن في نسبة المشور قال وقد كان وهب
ابن عبد مناف بن زهرة جد الوأمنة يعني ابا كبشة وكذلك عمرو بن زيد بن اسد الانصاري البخاري
بالتون واليهم اليوسفي ام عبد المطلب كان يدعى ابا كبشة قال وكان في اجده ايضا من قبل امر ابو كبشة
وهو ابو قبيصة ام وهب بن عبد مناف ابى أمية ام النبي صلى الله عليه وسلم وهو خزاعي وهو الذي كان
يبعد الشغري وكان ابو جهم من الرضاة يدعى ابا كبشة وهو الحادث بن عبد العزيز السدي قال القاضي وقال
مثل هذا كله محمد بن حبيب البخاري وذا ابن مالم قال وقيل ابو كبشة عم والد جلميرة مريضة مسلم
التي عليه وسلم . قوله ان يفتخر ملك بنى الاصفه بنوا الاصفه من الروم قال ابن المنار
سوا به لان جيشا من الحبشة غلب على بلادهم في وقت قوطي نسادهم فولدوا اولاد اصفه من سواد
الجبشة ويأمن الروم وقال ابو اسحق بن ابراهيم الحرقني نسبوا الى الاصفه من الروم بن عيسون اسحق
بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال القاضي هذا شيه من قول ابن المنار . قوله مشى من
حصن الى ايبار شكر الما ابلاه الله بها محص فغير معروف لاننا مؤمنة علم عجزه ولما البابا في بيوت
المقدس وفيه ثلث لغات اشهرها بالياء بكسر المعزة واللام واسكان اليا بينها وبالذالك في كتابة
الانساب لقصر والاشه الياء يذف الياء الاولى واسكان اللام وبالرحكا من صاحب المطابع و
آخرون وفي رواية لابي يعلى الموصلي في سندا ابن عباس اليباء بالف والام قال صاحب المطابع
قيل معناه بيت الله والله اعلم واما قوله شكر الما ابلاه الله فمعناه شكر الما انعم الله به عليه فاننا لاياه و
يستعمل ذلك في الخير والشكر قال الله تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة والله اعلم باب كتب النبي صلى
الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعواهم الى الاسلام . قوله حدثني يوسف بن حماد المعنى
هو بكسر التون وتشديد الياء منسوب الى من وقال السعدي بن موسى ولد من ابن زائدة . قوله
حدثني يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الامس عن سعيد عن قتادة عن انس قال سلم وحدثنا محمد بن
عبد الله الرزي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعد بن قتادة ثنا انس قال سلم وحدثنا محمد بن علي
بن مفضي اخبرني خالد بن قيس عن قتادة عن انس هذه الاسانيد الثلاثة كلم بمرلوبون ومحمد بن عبد الله
الرزي يعرف بخرادي ولا يفتض بهذا ما ذكرته وفي الاسناد الثاني تهرت قتادة بالساع من انس فقال
ما تخاف من تدليسوا تقرر على الطريق الاولى . قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب

نواب الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى والى قيصر والى النجاشي والى كل جبار يدعوه الى الله وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا محمد بن عبد الله الترمذي قال نا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن قتادة قال نا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يقل وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني علي الجهمي قال اخبرني ابي قال حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن انس ولم يذكر وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني كثير بن عباس بن عبد المطلب قال قال عباس شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت ابا وابوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفارقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة له بيضاء اهداها له فزوة بن نفاثة الحذامي فلما التقى المسلمون والكفار والى المسلمون مد يرون فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال عباس وانا اخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرهها ارادة ان لا تسرع وابوسفيان اخذ يركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي عباس نادى اصحاب السمرة فقال عباس وكان رجلا صبيتا فقلت با على صوتي ابي اصحاب السمرة قال فوالله لكان عطفهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك قال فاقبلوا الكفار والدعوة في الانصار يقولون يا معشر الانصار يا معشر الانصار قال ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حين حصى الوطيس قال ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب محمد صلى الله عليه وسلم قال فذهب الطراد القتال على هيئته في ما اري قال فوالله ما هو الا ان رماهم بحصياتهم فما

بخصيات ود في النسخة المصرية فقالوا لابي الحارث بن الخزرج يا بني الحارث بن الخزرج

الاوثان هذا خر كلام القاضي يعاين وقال اصحابنا مني اخذ القاضي او العالم بديه محرمه لم يردوا الى سديها فان لم يعرفوا وجب عليه ان يجعلها في بيت المال والله اعلم - قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة له بيضاء قال العلماء كرهوا صلى الله عليه وسلم بغلة في موطن الحرب وعند اشتداد الياس هو النارية في الشجاعة والنبات ولانه ايضا يكون معتد ارجع اليه المسلمون و تطن قلوبهم به ويكاد وانما فعل هذا عمدا والافق كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم افراس معروفة وما ذكره في هذا الحديث من شجاعة صلى الله عليه وسلم تعدد ركض بغلته الى جمع المشركين وقد فر الناس عنه وفي الرواية الاخرى ان نزل الارض حين غشوه وهذا ما نقله في النبات والشجاعة والبصر وقيل فعل ذلك مواساة لمن كان نازلا على الارض من المسلمين وقد اخرجت العمارة بشجاعة صلى الله عليه وسلم في جميع الموطن وفي صحيح مسلم قال ان الشجاع من الذي يحاذي به وانهم كانوا يتقون به

قوله صلى الله عليه وسلم ابي عباس نادى اصحاب السمرة ابي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان ومنها نادى اهل بيعة الرضوان يوم المدينة - قوله فقال عباس وكان رجلا صبيتا ذكر الحاشي في المؤلف ان العباس كان يقف على سطح فينادي غلامه في آخر الليل وهم في الغاية فيسمعهم قال وبين سلع والغاية ثمانية اميال - قوله فوالله لكان عطفهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا لبيك قال العلماء في هذا الحديث دليل على ان فرارهم لم يكن بعيدا وانه لم يحصل الفرار من جميعهم وانما فتح عليهم من في قلبهم من مسلمة اهل مكة المؤلفة وشركيها الذين لم يكونوا اسلوا وانما كانت بزمتهم فجأة لانصبا بهم عليهم دفعة واحدة وشققهم بالسهام ولا خلاط اهل مكة معهم لم يستقر الايمان في قلبه ومن يرضى بالمسلمين الدوائر وفيهم نساء ومسيان خرجوا الغنيمه فقتلوا اخفاؤهم فلما شقوا بهم بالنبل ولما اقبلت اولاهم على اخذهم الى ان انزل الله سكينته على المؤمنين كما ذكر الله تعالى في القرآن - قوله فاقبلوا الكفار هكذا هو في النسخ وهو ينصب الكفار اى مع الكفار قوله والدعوة الى الانصاف اى بفتح الدال يعنى الاستغاثة والناداة اليهم قوله صلى الله عليه وسلم هذا حين حصى الوطيس هو بفتح الواو وكسر الطاء المهدية وبالسين المهدية قال الاكثرون هو شبه التنوير بخزفيه ويعزب مثلا لشدة الحرب التي يشبه حراجه وقد قال آخرون الوطيس هو التنوير نفسه وقال الاصمعي هي حجارة مدودة اذا حجت لم يقدر احد يخطا عيسى فقال الآن حصى الوطيس وقيل هو الغراب في الحرب وقيل هو الحبيب الذي يطير الناس اى يقدم قالوا وهذه اللفظة من فصيح الكلام ويدبر الذي لم يسبح من احد قيل النبي صلى الله عليه وسلم قوله فرما بهم بالحصيات ثم قال انهزموا ورب محمد فما هو الا ان رماهم بحصياتهم فزالوا ادى حديم كيليا وامرهم بدرهم اذ فيه مجرتان ظاهرتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم احداها غلبة والآخرى خيرية فانه صلى الله عليه وسلم اخبر بزمه وراهم بالحصيات فلما امد يرون وذكر مسلم في الرواية الاخرى في آخر هذا الباب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل بها وجوههم فقال شابهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينه ترابا من تلك القبضة وهذا ايضا فيه مجرتان خيرية وفضيلة ويحمل انه اخذ قبضته من حصاد قبضته من تراب فرمى بذرارة وبذرارة ويحمل انه اخذ قبضته ولهمة مخلوطة من حصى وتراب

الى كسرى والى قيصر والى النجاشي والى كل جبار يدعوه الى الله ولم يذكر وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا محمد بن عبد الله الترمذي قال نا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن قتادة قال نا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يقل وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني علي الجهمي قال اخبرني ابي قال حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن انس ولم يذكر وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني كثير بن عباس بن عبد المطلب قال قال عباس شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت ابا وابوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفارقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة له بيضاء اهداها له فزوة بن نفاثة الحذامي فلما التقى المسلمون والكفار والى المسلمون مد يرون فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال عباس وانا اخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرهها ارادة ان لا تسرع وابوسفيان اخذ يركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي عباس نادى اصحاب السمرة فقال عباس وكان رجلا صبيتا فقلت با على صوتي ابي اصحاب السمرة قال فوالله لكان عطفهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا لبيك يا لبيك قال فاقبلوا الكفار والدعوة في الانصار يقولون يا معشر الانصار يا معشر الانصار قال ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حين حصى الوطيس قال ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب محمد صلى الله عليه وسلم قال فذهب الطراد القتال على هيئته في ما اري قال فوالله ما هو الا ان رماهم بحصياتهم فما

قوله صلى الله عليه وسلم ابي عباس نادى اصحاب السمرة ابي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان ومنها نادى اهل بيعة الرضوان يوم المدينة - قوله فقال عباس وكان رجلا صبيتا ذكر الحاشي في المؤلف ان العباس كان يقف على سطح فينادي غلامه في آخر الليل وهم في الغاية فيسمعهم قال وبين سلع والغاية ثمانية اميال - قوله فوالله لكان عطفهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا لبيك قال العلماء في هذا الحديث دليل على ان فرارهم لم يكن بعيدا وانه لم يحصل الفرار من جميعهم وانما فتح عليهم من في قلبهم من مسلمة اهل مكة المؤلفة وشركيها الذين لم يكونوا اسلوا وانما كانت بزمتهم فجأة لانصبا بهم عليهم دفعة واحدة وشققهم بالسهام ولا خلاط اهل مكة معهم لم يستقر الايمان في قلبه ومن يرضى بالمسلمين الدوائر وفيهم نساء ومسيان خرجوا الغنيمه فقتلوا اخفاؤهم فلما شقوا بهم بالنبل ولما اقبلت اولاهم على اخذهم الى ان انزل الله سكينته على المؤمنين كما ذكر الله تعالى في القرآن - قوله فاقبلوا الكفار هكذا هو في النسخ وهو ينصب الكفار اى مع الكفار قوله والدعوة الى الانصاف اى بفتح الدال يعنى الاستغاثة والناداة اليهم قوله صلى الله عليه وسلم هذا حين حصى الوطيس هو بفتح الواو وكسر الطاء المهدية وبالسين المهدية قال الاكثرون هو شبه التنوير بخزفيه ويعزب مثلا لشدة الحرب التي يشبه حراجه وقد قال آخرون الوطيس هو التنوير نفسه وقال الاصمعي هي حجارة مدودة اذا حجت لم يقدر احد يخطا عيسى فقال الآن حصى الوطيس وقيل هو الغراب في الحرب وقيل هو الحبيب الذي يطير الناس اى يقدم قالوا وهذه اللفظة من فصيح الكلام ويدبر الذي لم يسبح من احد قيل النبي صلى الله عليه وسلم قوله فرما بهم بالحصيات ثم قال انهزموا ورب محمد فما هو الا ان رماهم بحصياتهم فزالوا ادى حديم كيليا وامرهم بدرهم اذ فيه مجرتان ظاهرتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم احداها غلبة والآخرى خيرية فانه صلى الله عليه وسلم اخبر بزمه وراهم بالحصيات فلما امد يرون وذكر مسلم في الرواية الاخرى في آخر هذا الباب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل بها وجوههم فقال شابهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينه ترابا من تلك القبضة وهذا ايضا فيه مجرتان خيرية وفضيلة ويحمل انه اخذ قبضته من حصاد قبضته من تراب فرمى بذرارة وبذرارة ويحمل انه اخذ قبضته ولهمة مخلوطة من حصى وتراب

له عنهم اوله وفتح الباقي ١٢ قاموس ٢٤ كذا في نسخ الشرح الحرب وفي مجمع البحار الوطى والله اعلم ١٣

قلت اري حدتهم كليلا وامرهم مدبرا وحديثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق قال انا جمع عن
 الزهري بهذا الاستاذ نحو غير انه قال فروة بن نعامة الجذامي وقال انه هزموا ورب الكعبة انه هزموا ورب الكعبة وزاد في الحديث حتى هزمهم الله قال
 وكان في انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يركض خلفهم على بغلته وحديثنا ابن ابي عمير قال ناسفان بن عيينة عن الزهري قال اخبرني كثير
 ابن العباس عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وسبق الحديث غير ان حديث يونس وحديث معمر اكرمته وتم حديثنا
 يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي اسحاق قال قال رجل للبراء يا ابا عمارة افرتم يوم حنين قال لا والله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لكنه خرج شبان اصحابه واحقا وهم حشر اليس عليهم سلاح او كبير سلاح فلقوا قوما راة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هو ازن وبني نصر فرشقهم
 رشفقا ما يكادون يخطون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وابوسفیان بن الحارث بن
 عبد المطلب يقود به فنزل واستنصر قال قال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صفهم حديثنا احمد بن حنبل بن جناب المصيصي قال قال
 عيسى بن يونس عن زكريا عن ابي اسحاق قال جاء رجل الى البراء فقال اكنتم وليتم يوم حنين يا ابا عمارة فقال اشهد على نبي الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم انة ما ولي ولكنه انطلق اخفاء من الناس وحشر الى هذا الحي من هو ازن وهم قوم رماة فرمواهم برشق من نبل كانها رجل من جراد
 فانكشفوا فاقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوسفیان بن الحارث يقود به بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول انا النبي لا كذب
 انا ابن عبد المطلب اللهم نزل نصرك قال البراء كنا والله اذا احمر الياس نتقى به وان الشجاع منا الذي يحاذي به يعنى النبي صلى الله عليه وسلم
 وحديثنا محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالانا محمد بن جعفر قال ناسبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء وساله رجل
 من قيس هل فرتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال البراء ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر وكان هو ازن يومئذ رماة و
 انالما حملنا عليهم انكشفوا فاكبنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهم ولقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان اباسفیان
 ابن الحارث اخذ بلجامها وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وحديثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وابوبكر بن خالد قالوا
 نايحي بن سعيد عن سيفيان قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال قال له رجل يا ابا عمارة فذكر الحديث وهو اقل من حدتهم وهو اثم
 حديثنا زهير بن حرب قال نا عمر بن يونس الحنفي قال نا عمر بن ياس بن سلمة قال حدثني ابي قال غزونا مع رسول

حشر كثير قال انزل

قلت اري حدتهم كليلا هو يفتح الى الملة اي ما زلت اري قوتهم ضعيفة قول قال رجل للبراء
 ابا عمارة افرتم يوم حنين قال لا والله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت خرب شيان اصحابه اخفاء
 حشر ليس عليهم سلاح هذا الجواب الذي اجاب به البراء من بدح الادب لان تقدير الكلام فرتم
 كلهم فيقتضي ان النبي صلى الله عليه وسلم واقفم في ذلك فقال البراء والله ما فر رسول المشد
 صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من الصحابة جرى لهم كذا وكذا وما قول شيان اصحابه فهو بالشين واخره
 نون جمع شاب وقوله اغناؤهم جمع خفيف وهم المشاعون المستجلبون ووقع هذا الحرف في رواية
 ابراهيم الحري والروى وغيرهما جفاة يحيم معنومة وبالمد وفسره بمرانم قالوا تشبها بصفاء السيل وهو
 غشاء وه قال القاصي ان سمحت هذه الرواية فمناها ما سبق من خروج من خرج منهم من اهل مكة
 ومن انصاف اليهم من لم يستعدوا وانما خرج للغيمة من النساء والعيان ومن في قلبه مرض فيشهم بنشاء
 السيل ولما قوله صرنا فيهم الماء وتشديد السين المفتوحة اي بغير دوزع وقد فسر بقوله ليس عليهم
 سلاح والاسر من لا ورع عليه قول فرشقهم رشفقا هو يفتح الراد هو مصدر وما الرشق
 بالكسر فوا سم للسام التي ترميها الجماعة دفعة واحدة وحيث القاصي الرواية بنا بالكسر وحيث غيره بالفتح
 كما ذكرنا اوله هو الوجود وان كانا جديرا واما قوله في الرواية التي بعد هذه فرموا برشق من نبل فهو بالكسر
 لا غير والله اعلم قال اهل اللغة يقال رشفق رشفقا وارشق ارشقا وارشق ارشقا وارشق ارشقا
 واستنصرى وما فقيه استجاب الدماء عند قيام الحرب قول صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب
 انا ابن عبد المطلب يا ب قال القاصي عياض قال المازري انكر بعض الناس كون الجزء
 شعر الوقوم من النبي صلى الله عليه وسلم قوله وما علمناه الشعرا وما ينبغي لو لم يصب الاغش واحش
 به على فساد مذهب الخليل في انه شعر واجا كوا عن هذا بان الشعر هو ما تصد اليه واعتم الانسان ان يوقه
 موزونا متقنى يقصده الى القافية ويلقح في الفاظ العامة كثيرا من الالفاظ الموزونة ولا يقال احد انما
 شعر ولا صاحبها شاعر وهكذا الجواب عما في القرآن من الموزون كقوله تعالى من تنا لوالبر حتى تنفقوا
 تحبون وقوله تعالى نصر من الله وفتح قريب ولا شك ان هذا ليس به احد من العرب شعر لانه لم يقصده
 تقصيته وجعل شعره قال وقد غفل بعض الناس عن هذا القول فاوقعه ذلك في ان قال الرواية انا النبي لا
 كذب بلغ الباء حرامه على ان يقصده الروى فيستغنى عن الاعداد وانما الرواية باسكان الباء بكلام
 القاصي عن المازري قلت وقد قال الامام ابو القاسم علي بن ابي جعفر بن علي السعدي الصقل المعروف
 بابن القطاع في كتابه الشافي في علم القوافي قد راى قوم منهم الاغش وهو شيخ هذه الصنعة بعد
 الخليل ان مشطورا رجزا مشوكا ليس شعره كقول النبي صلى الله عليه وسلم الله مولانا ولا مولانا لله ولا
 صلى الله عليه وسلم بل انت الاصح ديت بروفي سئل الله ما لقيت به وقوله صلى الله عليه وسلم انا النبي

لا كذب انا ابن عبد المطلب وايشاه هذا قال ابن القطاع وهذا الذي زعم الاغش وغيره فلما بين و
 ذلك لان الشاعر ما سمى شاعر الوجه من ان شعر القول وقصده واداه وابتدى الرواقى به كلاما
 موزونا على طريقة العرب متقنى فان خلا من هذه الاوصاف او بعضها لم يكن شعرا ولا يكون قائله شاعر بل
 ان لو قال كلاما موزونا على طريقة العرب وقصده الشعراء واداه ولم يقصده لم يسم ذلك الكلام شعرا ولا قائله
 شاعرا بل جماع العلماء والشعراء وكذا لوقفاه وقصده الشعر ولكن لم يات به موزونا لم يكن شعرا وكذا الواق
 به موزونا متقنى لكن لم يقصده الشعر لا يكون شعرا ويدل عليه ان كثير من الناس ياتون بكلام موزون متقنى
 غير انهم ما قصده ولا اداوه ولا يسمى شعرا او اذا التقوا ذلك وجد كثير في كلام الناس كما قال بعض
 السوال اتموا اصلكم بالمد والصدقة وامثال هذا كثيرة فدل على ان الكلام الموزون لا يكون شعرا
 الا بالشروط المذكورة وهي القصود وغيره مما سبق والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقصده كلاما ذلك الشعرا
 اراده فلما يد شعرا وان كان موزونا والله اعلم فان قيل كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب
 فانسب الى جده دون ابيه وانتم بذلك مع ان الافتقار في حق اكثر الناس من عمل الجاهلية فالجواب
 ان صلى الله عليه وسلم كانت شهرته بجمه اكثر لان اياه عبد الله توفى شايبا في حياة ابيه عبد المطلب
 قبل اشتراك عبد الله وكان عبد المطلب مشهورا بشهرة ظاهرة شائعة وكان سيدا بل مكة وكان كثير من
 الناس يدعون النبي صلى الله عليه وسلم ابن عبد المطلب ليس بونه الى جده لشهرته ومنه حديث حناب بن
 ثعلبة في قوله اكرم ابن عبد المطلب وقد كان مشهورا عند من عبد المطلب بشرا للنبي صلى الله عليه وسلم
 وانه يسلطه ويكون شانه عظيما وكان قد اخبره بذلك سيف بن ذي يزن وقيل ان عبد المطلب
 راى رؤيا تدل على ظهور النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك مشهورا عندهم فالاداء النبي صلى الله عليه وسلم
 تذكيرهم بذلك وتتميمهم بانه صلى الله عليه وسلم لا يد من ظهوره على الاعداد وان العاقبة للمتقوى
 فهو علمهم ايضا بان ثابت ملازم للحرب لم يول مع ولي وعرفهم موضعه بفتح الراء الجون والشاعلم
 ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب اي انا النبي حقا فلا افروا انزل وفي هذا دليل على جواز
 قول الانسان في الحرب انا فلان او انا ابن فلان ومثل قول سلمة انا ابن الاكوع وقول علي بن ابي طالب الذي
 ستمنى امي جده وايشاه ذلك وقد صرح بجواز العلماء السلف وفيه حديث صحيح قالوا وانما يكره قول
 ذلك على وجه الافتقار كقول الجاهلية والله اعلم قول حدثنا احمد بن حنبل المصيصي
 هو بابن جهم والنون والسيمي بكسر الهمزة وتشديد الصاد الاولى هذا المشهور ويقال ايضا يفتح الهمزة وتخفيف
 الصاد قول فرموا برشق من نبل كانها رجل من جراد يعني كانا قطع من جراد وكانا شبيبت
 برجل الحيوان كونا قطع من قوله برشق هو بكسر الراء وسبق بيانه قريبا قول
 فانكشفوا اي انه هزموا وفارقوا مواضعهم وكشفوا قول كن والله اذا احمر الياس نتقى به
 اي ابي خيثمة وزكريا وشعبه قرنا سفيان تلامذة الى اسحاق سلمة المشطور من الرجز ما نقصت
 تلامذة اجزاء من ستة والمنوك من الرجز ما ذهب تلامذة وبقى ثلثة اقاموس

الله صلى الله عليه وسلم حينما فلما واجهنا العدو وتقدمت فاعلوثنية فاستقبلني رجل من العدو وقام به يسهم فتواري عنى فمادريت ما صنع و نظرت الى القوم فاذا هم قد طلعو من ثنية اخرى فالتقوم وضجابه النبي صلى الله عليه وسلم فولى صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وارجع منهزما وعلى يردتان متزرا باحد هما مرتديا بالآخرى فاستطلق ازاري فجمعتهما جميعا ومررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهزما وهو على بغلته الشهية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رجعت ابي الكوع فرعا فلما غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل به وجوههم فقال شأهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملا عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين فبهزهم الله بذلك و قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الطائف **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وزهير بن حرب وابن نمير جميعا عن سفيان قال زهير بن عيينة عن عمرو بن ابي العباس الشاعر الاعشى عن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله وسلم اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا فقال انا قافلون ان شاء الله قال اصحابه نرجع ولم نفتحه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اغدوا على القتال فعدوا عليه فاصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا قال فاجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب غزوة بدر** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نافع بن قيس قال نافع بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور حيين بلغة اقبال ابي سفيان قال قال نافع بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور حيين بلغه اقبال ابي سفيان قال فتكلم ابو بكر فاعرض عنه ثم تكلم عمر فاعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو امرتنا ان نخيضها البحر لا خضناها ولو امرتنا ان نضرب اكيادها الى برك الغماد لفعلنا قال فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدر او وردت عليهم روايا قريش وفيهم غلام اسود لبني الحجاج فاخذوه فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن ابي سفيان واصحابه فيقول مالي علم يا ابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة وامية بن خلف فاذا قال ذلك ضربه فقال نعم انا اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه فقال مالي يا ابي سفيان علم ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة وامية بن خلف في الناس فاذا قال هذا ايضا ضربه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما راي ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا امر صريح فلان ويضح يده على الارض ههنا وههنا قال فما ما ط احد هم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب فتح مكة** **حدثنا**

اصحاب اصحاب منزلة مرتد عن فتح مكة

وان الشجاع من الذي يماذي بها حرار الياس كن يه عن شدة الحرب واستعجز ذلك لمره الدمار الماملة فيما في العادة اول استعارة الحرب واستعلاء لسا كما حرار الحركاني الرواية السابقة حمى الوطيس وفيه بيان شيئا من صلى الله عليه وسلم وعظم وثورة بالته تعالى **قول** عن سلمة بن الاكوع وارجع منهزما الى قوله مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهزما فقال لقد راي ابن الاكوع فرما قال العلماء قوله منهزما حال من ابن الاكوع كما مرح اولابا بنزاه ولم يرو ان النبي صلى الله عليه وسلم انهمز وقد قالت الصحابة كلهم ان صلى الله عليه وسلم ما انهمز ولم ينقل احد قط انهمز صلى الله عليه وسلم في موطن من الموطن وقد نقلوا جماع المسلمين على ان لا يجوز ان يعتقد انهمز صلى الله عليه وسلم لا يجوز ذلك عليه بل كان العباس والوسفيان بن الحارث اخذ من بلغة بلفظنا عن اسراع التقدم الى العدو وقد صرح بذلك البراء بن حديرة السابق والته اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم شأهت الوجوه اي تجحت والته اعلم **باب غزوة الطائف** **قول** حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابي العباس الشاعر الاعشى عن عمرو بن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف بكذا هو في نسخ صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العيينة وهو ابن عمرو بن العاصي قال القاسمي كذا هو في رواية الجلودي واكثر اهل الاصول عن ابن مابان قال وقال لنا القاسمي الشيد ابو على صوابه ابن عمر ابن الخطاب كذا ذكره البخاري وكذا هو في الدرر قطي وذكر ابن ابي شيبة الحديث في مسنده عن سفيان فقال عبد الله بن عمرو بن العاصي ثم قال ان ابن عتيبة حدثت بر مرة اخرى عن عبد الله بن عمر بن زمام ذكره القاسمي عياض وقد ذكر خلف الواسطي هذا الحديث في كتاب الاطراف في مسند ابن عمر ثم في مسند ابن عمرو واضاف في الموضعين الى البخاري وسلم جميعا وانكروا هذا على خلف وذكر ابو مسعود المستفي في الاطراف عن ابن عمر بن الخطاب مضافا الى البخاري وسلم وذكره الجيدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر ثم قال هكذا اخبره البخاري وسلم في كتاب الادب عن قتيبة واخرجه هو وسلم جميعا في المغازي عن ابن عمرو بن العاصي قال والحديث من حديث ابن عيينة وقد اختلف فيه عليه منهم من رواه عنه بالمشك قال الجيدي قال ابو بكر البرقاني الاصح ابن عمر بن الخطاب وقال وكذا اخبر ابو مسعود في مسند ابن عمر بن الخطاب قال الجيدي وليس لابي العباس هذا في مسند ابن عمر بن الخطاب بغير هذا الحديث المختلف فيه وقد ذكره النسائي في مسنده في كتاب السير عن ابن عمرو بن العاصي فقط **قول** حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا فقال انا قافلون ان شاء الله قال اصحابه نرجع ولم نفتحه فقال اغدوا على القتال فعدوا عليه فاصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا قال فاجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم معني الحديث ان صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على اصحابه والرفق بهم بالرجل عن الطائف لصعوبة امره وشدة الكفار الذين فيه وتوهمتهم كصعوبة امره صلى الله عليه وسلم علم اورجا ان سيفتته بعد بطلا مشقة كما جرى فلما راي حرص اصحابه على القمام والجماد اقام وجه في القتال فلما اصابتهم

الجراح رجع الى ما كان قصده اول من الرفق بهم ففرجوا بذلك لما رواه من الشفقة الظاهرة وعلم نظروا فعلوا ان راي النبي صلى الله عليه وسلم ابرك والنفخ واجمل عاقبة واصوب من رأيهم فوافقوا على الرجل وفرحوا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تجمعا من سريرة تغير رأيهم والله اعلم **باب غزوة بدر** **قول** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور اصحابه حين بلغه اقبال ابي سفيان قال فتكلم ابو بكر فاعرض عنه ثم تكلم عمر فاعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو امرتنا ان نخيضها البحر لا خضناها با قال العلماء انما قصد صلى الله عليه وسلم اختيار الانصار لان لم يكن يا نعم على ان يخرجوا معه للقتال وطلب العدو وانما يا نعم على ان يمنعوه ممن يقصده فلما عرض الخزرج ليعرل سفيان الاوان يعلم انهم لو افقون على ذلك فاجابوه احسن جواب بالموافقة التامة في هذه المرة وغيره وفيه استشارة الاصحاب وابل الراي والخيرة **قول** ان نخيضها يعني الجبل **قول** برك الغماد ما برك فهو يفتح البلاد واسكان الراء هذا هو المعروف والمشهور في كتب الحديث وروايات الحديث وكذا نقله القاسمي عن رواية المدثين قال وقال بعض اهل اللغة صوابه كسر الراء قال وكذا قيده شيوع الى ذرفي البخاري كذا ذكره القاسمي في شرح مسلم وقال في المشارك هو بالفتح لا كثر الراء قال ووقع للاصمعي والمستمل ابي محمد الحموي بالكسر قلت وذكره جماعة من اهل اللغة بالكسر لا غير والعق الجرح على ان الراء ساكنة الا ما حكاها القاسمي عن الاصمعي ان ضبطه با ساكنا وفتحها وبها عزب ضعيف واما الغماد فبفتحين مجمة كسورة مضمومة لعنان مشهورتان لكن الكسر اضع وهو المشهور في روايات الحديث والضم هو المشهور في كتب اللغة وعلى صاحب المشارك والمطالع الوجيز عن ابن دريد وقال القاسمي عياض في الشرح ضبطناه في الصحيحين بالكسر قال وحكي ابن دريد فيه الضم والكسر وقال الازمي في كتاب المؤلف والمتلف في سماء الاماكن هو بكسر الغين ويقال بعننا قال وقد ضبط ابن الفرات في كثر المواضع بالضم لكن اكثر ما سمعته من المشايخ بالكسر قال وهو موضع من وراة مكة تحس لياال بناحية الساطل وقيل بلديان هذا قول الحارمي وقال القاسمي وغيره هو موضع باقاصي بحر وقال ابراهيم الحرفي برك الغماد وسعفات بحر كناية يقال فيها تباعد **قول** ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما راي ذلك انصرف قال والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا امر صريح فلان ويضح يده على الارض ههنا وههنا قال فما ما ط احد هم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب فتح مكة** **حدثنا**

شيبان بن فروخ قال ناسليمان بن المهيرة قال نا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن ابي هريرة قال وفدت وفود الى معاوية وذلك في رمضان فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام وكان ابو هريرة مما يكثر ان يدعونا الى رحله فقلت الا اصنع طعاما فادعوهم الى رحلي فامرت بطعام يصنع ثم لقيت ابا هريرة من العشي فقلت الدعوة عندي الليلة فقال سبقتني قلت نعم قد عوتهم فقال ابو هريرة الا اعلمكم بحديث من حديثكم يامعشر الا نصارتكم ذكرتم مكة فقال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على احدى المجنبتين وبعث خالها على المجنبة الاخرى وبعث ابا عبيدة على الحشر فاخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبة قال فنظروا في فقال ابو هريرة قلت لبيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يا بني الا نصارى زاد غير شيبان فقال اهتف لي بالانصار قال فاطا فوا به وبعثت قريش واباشا لها واتباعا فقالوا ندموا وهؤلاء فان كان لهم شيء كنا معهم وان اصابوا اعطينا الذي سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون الى اوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديهما احداهما على الاخرى ثم قال حتى توافوني بالصفا قال فانطلقنا فما شاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله وما احد منهم يوجه الينا شيئا قال فجاء اوسفيان فقال يا رسول الله ابعث خضراء قريش لا قريش بعد اليوم ثم قال من دخل دار ابي سفيان فهو امن فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فادركته رغبة في قرينته ورافة بعشيرته قال ابو هريرة وجاء الوحي وكان اذا جاء الوحي لا يخفى علينا فاذا جاء فليس احد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضي الوحي فلما انقضى الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يامعشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله قال قلت لابي عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم والحياتكم والمهمات مما تكلموا قبلوا اليه يكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضيق بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدا فانكم ويعدونكم قال فاقبل الناس الى دار ابي سفيان واغلق الناس ابوابهم قال فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت قال فاتي على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو اخذ بسية القوس فلما اتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه اتى الصفا فعلا عليه حتى نظر الى البيت ورفع يديه فجعل يحمده الله ويدعو ما شاء ان يدعو **وحدثني** عبد الله بن هاشم قال ناهز قال ناسليمان بن المهيرة بهذا الاسناد وزاد في الحديث ثم قال بيديهما احدهما على الاخرى اخيضا وهم حصدوا وقال في الحديث قالوا قلنا

تكان قال نعم فقال فالحيا في يده ثنا قال

قول فبعث الزبير على احدى المجنبتين ابي بستم الميم وفتح الميم وكسر النون وبها الميمنة والميسرة و يكون القلب بينهما **قول** وبعث ابا عبيدة على الحشر يرضم الحار وتشهد بالسين المهلتين اي الذين لا دروع عليهم **قول** فاخذوا بطن الوادي اي جعلوا لهم في بطن الوادي **قول** صلى الله عليه وسلم اهتف لي بالانصار اي اذمهم **قول** صلى الله عليه وسلم لا يا بني الا نصارى ثم قال فاطا فوا اي انما خصم لشتمهم ورفعا لرايتهم وانما لجلالتهم وخصومتهم **قول** وبعثت قريش واباشا لها اي جمعت جموعا من قبائل شتى وهو بالباد الوعدة المشددة والشين المعجمة **قول** فاشاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله وما احد منهم يوجه الينا شيئا اي لا يدفع احد عن نفسه **قول** قال اوسفيان ابعث خضراء قريش لا قريش بعد اليوم كذا في هذه الرواية ابعث وفي التي بعدها ابعثت وبها مقادير ان اي استوصلت قريش بالقتل وانفست وخضراء هم يعني جماعتهم وبعثت عن الجماعة بالجمع بالسواد والخضرة ومنه السواد العظيم **قول** صلى الله عليه وسلم من دخل دار ابي سفيان فهو آمن استدل به الشافعي وموافقه على ان دور مكة ملكة ليعم جميعا وابعادتها لان اصل الاضافة الى الادميين يقتضي ذلك وما سوى ذلك مجاز وفيه تاويل لابن سفيان وانما لشره **قول** فقالت الانصار بعضهم بعضا اما الرجل فادركته رغبة في قرينته ورافة بعشيرته وذكر نزول الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يامعشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله قال قلت لابي عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم والمهمات مما تكلموا قبلوا اليه يكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضيق بالله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدا فانكم ويعدونكم قال فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت قال فاتي على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو اخذ بسية القوس فلما اتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه اتى الصفا فعلا عليه حتى نظر الى البيت ورفع يديه فجعل يحمده الله ويدعو ما شاء ان يدعو **وحدثني** عبد الله بن هاشم قال ناهز قال ناسليمان بن المهيرة بهذا الاسناد وزاد في الحديث ثم قال بيديهما احدهما على الاخرى اخيضا وهم حصدوا وقال في الحديث قالوا قلنا

له قوله قال اي عبد الله بن رباح وفدت الزاي وفينا ابو هريرة كما سياتي ١٣ ولا ارجح عن بخرق الواقعة لشد تعالي بل انما علمكم الميما محياكم والمهمات مما تكلموا لا احيى الا عندكم ولا اموت الا عندكم وهذا ايضا من العجرات فلما قال لهم هذا كبروا واعتدوا وقالوا والله ما قلنا كلامنا السابق الا حرص عليك وعلى مصاحبتك ودوامك عندنا نستفيد منك ونبتكر بك وتهدينا الصراط المستقيم كما قال الله تعالى وانك لتهدى الى صراط مستقيم وهذا معنى قولهم ما قلنا الذي قلنا الا الضيق بك هو بكسر الضاد شيا بك ان تغارتنا وتخص بك غيظنا وكان بكافؤهم فرحنا بما قال لهم وجاء ما خافوا ان يكون بلغهم ما يستحي منه **قول** فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت فيه الابتداء بالطواف في اول دخول مكة سواء كان محرما او غير محرر وكان النبي صلى الله عليه وسلم ادخلها في هذا اليوم وهو يوم الفتح غير محرر باجماع المسلمين وكان على راسه الخضر والاحاديث متظاهرة على ذلك والابحار منعقد عليه واما قول القاصي عياض اجمع العلماء على تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اولم يختلفوا في ان من دخلها بعده لحرب اوبى ان لا يدخل لدخولها حلالا فليس كما نقل بل من ذهب الشافعي واصحابه واخرين انه يجوز لدخولها حلالا للمحارب بلا خلاف وكذا لمن رثت من عالم لو ظهر للطواف او غيره واما من لا يعتدرا صلا فلشافعي فيه قولان مشهوران اصحهما انه يجوز لدخولها بغير احرام لكن يستحب الاحرام والثاني لا يجوز وقد سبقت المسئلة في اول كتاب الحج **قول** فاتي على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه فجعل يطعن بسية قوله بسية بكسر السين وتخفيف الياء المفتوحة المنعطف من طرفي القوس وقوله يطعن بضم العين على المشهور ويجوز فتحها في لغة وهذا الضلع اذلال للاصنام ولعابديها وانما يكونها لا تقهر ولا تمنع ولا تدفع عن نفسها كما قال الله تعالى وان يسلمهم الباب شيئا لا يستقذروه منه **قول** جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل وقال في الرواية التي بعد هذه وحول الكعبة ثلثمائة وستون نسبا فجعل يطعننا بعدو كان في يده ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدي الباطل وما يبدي النصب الصنم وفي هذا السجاب قراءة هاتين الآيتين عند ازالة المنكر **قول** ثم قال بيديهما احدهما على الاخرى احصدوهم حصدا بضم الصاد وكسر باء وقد استدل بهذا من يقول ان مكة فتمت عنوة وقد اختلف العلماء فيها فقال مالك والشافعية واحمد وجماعة العلماء واهل السير فتمت عنوة وقال الشافعي فتمت صلحا وادعى المازري ان الشافعي انفرد بهذا القول واجمع الجمهور بهذا الحديث ويقولون ابعثت خضراء قريش قالوا وقال صلى الله عليه وسلم من اتى سلاخه فهو امن ومن دخل دار ابي سفيان فهو امن فلو كانوا لهم آيين لم يمتح الى هذا ويرث امهاني بضمين اجازت رحلين ارادوا على قتلها فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد اجرتنا من اجرتك كيف يدخلها صلحا ويخفي ذلك على علي بن ابي طالب رحلين دخلوا في الامان وكيف يحتاج الى امان ام

ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كلابني عبد الله ورسوله **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال اتاني يحيى بن حسان قال
 ناهما بن سلمة قال انثابت عن عبد الله بن رباح قال وقد نالي معاوية بن ابي سفيان وقينا ابو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما
 يوما لصاحبه فكانت نوبتي فقلت يا ابا هريرة اليوم نوبتي فجاء والى المنزل ولم يدرك طعاما فقلت يا ابا هريرة لو حدثنا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعاما فقال كنا مع رسول الله **صلى الله عليه وسلم** يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى وجعل الزبير على
 المجنبة اليسرى وجعل ابا عبيدة على البياذقة ويطن الوادي فقال يا ابا هريرة ادع الى الانصار فدعوتهم فجاءوا يهرولون فقال يا معشر الانصار
 هل ترون اوباش قريش قالوا نعم قال انظروا اذ القيمة وهم غد ان تحصدوهم حصدا واخفى بيده ووضع يمينه على شماله وقال موعدهم
 الصفا قال فما اشرف يومئذ لهم احد الا انه موه قال وصعد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** الصفا وجاءت الانصار فاطا فوايا لاصفا فجاء ابا سفيان
 فقال يا رسول الله ابعدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** من دخل دار ابي سفيان فهو امن ومن القى
 السلاح فهو امن ومن اعلق بابه فهو امن فقالت الانصار اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قرينته ونزل الوحي على رسول
 الله **صلى الله عليه وسلم** قال قلتم اما الرجل قد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قرينته الا انها اسمي اذا ثلاث مرات انا محمد عبد الله ورسوله هل جئت
 الى الله واليكم فالمجا محياكم والممات مما تكلموا والله ما قلنا الا وضنا بالله ورسوله **صلى الله عليه وسلم** فان الله ورسوله **صلى الله عليه وسلم** يصديقكم
 ويعذر انكم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن الخطاب بن ابي شيبة قالوا لانا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيم عن
 مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله قال دخل النبي **صلى الله عليه وسلم** مكة وحول الكعبة ثلثمائة وستون نصبا فجعل يطعمها بعدد كان بيده ويقول جاء
 الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد زاد ابن ابي عمير يوم الفتح **وحدثنا** الحسن بن علي الحلواني
 وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق قال انا الثوري عن ابن ابي نجيم بهذا الاسناد الى قوله زهوقا ولم يذكر الاية الاخرى وقال بدل نصبا
 صنما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر ووكيع عن زكريا عن الشعبي قال اخبرني عبد الله بن مطيع عن ابيه قال سمعت
 النبي **صلى الله عليه وسلم** يقول يوم فقه مكة لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة **حدثنا** ابن نمير قال نا ابي قال نا زكريا بهذا الاسناد
 وزاد قال ولم يكن اسلم احد من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاصي فسماه رسول الله **صلى الله عليه وسلم** مطيعا يا ابا عبد المطلب
حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول كتب علي بن ابي طالب
 الصلح بين النبي **صلى الله عليه وسلم** وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كتب عليه محمد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** فقالوا لا تكتب رسول

نوبتي فقد البيت العاص

الحرف هنا وفي غير مسلم ايضا قال القاضي كذا رواه غيره قال وقع في بعض الروايات السابقة وهم
 الذين يكونون آخر العسكر وقد جمع بينه وبين البياذقة بانهم رجالة وساقه ورواه بعضهم الشاذية وفروه
 بالذين يشرفون على مكة قال القاضي وهذا ليس بشي لانهم اخذوا في بطن الوادي والبياذقة هنا هم
 الحصر في الرواية السابقة وهم رجالة لا دروع عليهم **قوله** وقال موعدهم الصفا يعني قال
 هذا الخلد من موعدهم الذين اخذوا اسفل من بطن الوادي واخذ بموصل النبي **صلى الله عليه وسلم** ومن معه على مكة
قوله فما اشرف لهم احد الا انا موه اي ما ظهر لهم احد الا قتله وقع الى الارض او يكون معنى
 اسكنوه بالقتل كالنائم يقال نامت الرخ اذا سكنت وفتره حتى سكن اي مات ونامت الشاة وغيرها
 ماتت قال الفراء النائم الميتة هكذا تاول هذه اللفظة القائلون بان مكة فتمت عنوة ومن قال فتمت
 صلحا يقول اناموه القوة الى الارض من غير مثل الامن قائل والشاعر **قوله** صلى الله
 عليه وسلم لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة يقال العلمار معناه الاعلام بان قريشا مسلمون
 كلم ولا يرتد احد منهم كما ارتد غيرهم بعده صلى الله عليه وسلم من حارب وقتل مبرأ ليس المراد انهم لا يقتلون
 ظاهرا ففقد جرى على قريش بعد ذلك ما هو معلوم والشاعر **قوله** ولم يكن اسلم من عصاة
 قريش غير مطيع كان اسمه العاصي فسماه النبي صلى الله عليه وسلم مطيعا يقال القاصي عيان من عصاة هنا جمع
 العاصي من السمار الاعلام لان الصفات اي ما اسلم من كان اسمه العاصي مثل العاصي بن وائل السهمي
 والعاصي بن هشام ابو البختري والعاصي بن سويد بن العاصي بن امية والعاصي بن هشام بن المغيرة
 المخزومي والعاصي بن مبره بن الجراح وغيرهم سوى العاصي بن الاسود العذري فغير النبي صلى الله عليه
 وسلم اسمه مطيعا والا فقد اسلمت عصاة قريش وعانتهم كلم محمد الله تعالى ولكنه ترك ابا جندل بن سبيل
 ابن عمرو وهو من اسلم واسمه ايضا العاصي فاذا صح هذا فيتمثل ان هذا ما غلبت عليه كنية وجعل اسمه يعرف
 المخبر باسمه فلم يشتهر كما استثنى مطيع بن الاسود والشاعر **قوله** صلح الحديبية في الحديبية والجعرانة
 لثان التخييف وهو الفصح والتشديد وسبق بيانها في كتاب الحج **قوله** هذا ما كتب عليه
 محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الرواية الاخرى هذا ما قاضي عليه صلى الله عليه وسلم قال العلمار معنى قاضي هنا قاض
 والمعنى امره عليه ومنه قضي القاضي اي فصل الحكم وامضاه ولهذا سميت تلك السنة عام المقاضاة وعمره
 الغضبية وعمره القضاء كل من يتواظفوا من قال انها سميت عمرة العقار لعقار العمرة التي صدقنا لانه لا
 يجب قضاء الصدق وعرضا اذا تملك بالاحصاء كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في ذلك العام وفي هذا
 الحديث دليل على انه يجوز ان يكتب في اول الوثائق وكتب الاملاك والصلح والوقف

باني رضو الصلح واجتج الشافعي بالاماريت المشهورة از صلى الله عليه وسلم ما لم يمر النظران قبل
 دخول مكة واما قوله صلى الله عليه وسلم احصروهم وقتل خالد بن قيس فموتوا على من اكل من كفار مكة
 قتلوا واما امان من دخل دار ابي سفيان ومن القى سلاحه واما انما باني فكله محمول على زيادة الاقضية
 لم يالامان واما هم على يقتل الرمين فلعلمه تاول فيما شينا او جرى منها قتال او نحو ذلك واما
قوله في الرواية الاخرى فما اشرف احد يومئذ الا انا موه فمحمول على من اشرف منظر القتال
 والشاعر **قوله** قلنا ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كلابني عبد الله ورسوله قال
 القاضي **قوله** هذا وجهين احدهما ان ارد على النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اعلم اي اياكم بما تكلمتم به سرا والثناني
 لو فعلت هذا الذي ختم منه وقار تكلم ورجعت الى استيطان مكة لكننت ناقضا لعهدكم في ملازمكم وكان
 هذا غير مطابق لما اشتق منه اسمي وهو الحمد فاني كنت اوصف حينئذ بنجر الحمد **قوله** وقد نالي
 معاوية وقينا ابو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما لصاحبه فكانت نوبتي فغير دليل على استحباب
 اشراك المسافر في الاكل واستعمالهم مكازم الاطلاق وليس هذا من باب المعارضة حتى يشترط فيه
 المساواة في الطعام وان لا ياكل بعضهم اكثر من بعض بل هو من باب المروءة ومكازم الاخلاق وهو
 بمعنى الاباحة فيجوز ان تغافل الطعام واختلف الواعر ويجوز ان اكل بعضهم اكثر من بعض لكن
 يستحب ان يكون شانهم ايشار بعضهم بعضا **قوله** فجاء والى المنزل لم يدرك طعاما
 فقلت يا ابا هريرة لو حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعاما فقال كنا مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح الى اخره فيسب استحباب الاجتماع على الطعام ويجوز دعائهم اليه قبل
 ادراكه واستحباب حديثهم في حال الاجتماع بما فيه بيان احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
 وعزواتهم ونحوها ما تشط النفوس لساعة وكذلك غير ما من الحروب ونحوها مما لا اثم فيه ولا يتولد منه
 في العادة مزوني دين ولا دنيا ولا اذى لاحد لتقطع بذلك مدة الانتظار ولا يعجزوا ولا يتشتت بعضهم
 مع بعض في غير ذلك او نحوها من الكلام المذموم وفيه استحباب اذا كان في الجمع مشورا بالفضل او بالسلام
 ان يطلب من الحديث فان لم يطلبوا استحباب لا ابتداء بالحديث كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
 بهتم ثم يتحد من غير طلب منهم والشاعر **قوله** وجعل ابا عبيدة على البياذقة ويطن الوادي
 البياذقة بياض موهدة تم مشاة تحت وبذال مجمة وقاف وهم الرجال وقالوا هو فارسي معرب واصله
 بالفارسية اصحاب رباب اللك ومن يتصرف في اموره قبل سوا ذلك فغشم وسرعة حركتهم كذا الرواية في هذا

قوله لا يقتل قرشي صبرا الميرد الاخبار رايانه لا يتحقق بل اراد انه
 لا يجوز لاحد قتله بعد اليوم بلفظ والله تعالى اعلم والمطلوب الاخبار

الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلنعلم انك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم نقاتلك فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعل امة فقال ما انا بالذي احماه فصحاها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيده قال وكان فيما اشترطوا ان يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا ولا يدخلوها بالسلاح الا الجلبان السلاح قلت لابي اسحاق وما جلبتان السلاح قال القرب وما فيه **حدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار قالنا **حدثنا محمد بن جعفر** قال ناشبنا عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول لما صلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهل المدينة قال كتب علي كتابا بينهم قال فكتب محمد رسول الله ثم ذكر بنحو حديث معاذ غير انه لم يذكر في الحديث هذا اما ما كتبه عليه **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** المصملي واحمد بن جئاب المصملي جميعا عن عيسى بن يونس واللفظ لاسحاق قال انا عيسى بن يونس قال نازكنا عن ابي اسحاق عن البراء قال لما احصر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند البيت صالحه اهل مكة على ان يدخلها فيقيم بها ثلاثا ولا يدخلها بالسلاح الا الجلبان السلاح والسيف وقرايه ولا يخرج باحد معه من اهلها ولا يمنع احدكم من اهلها من ان يدخلها قال لعل الشرط بيننا وبيننا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال له المشركون لو نعلم انك رسول الله تابعناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فامر عليان وكان اكتب محمد بن عبد الله فامر عليان يعاها فقال علي لا والله لا احمها فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارني مكانها فاراها مكانها فصحاها وكتب ابن عبد الله فاقام بها ثلاثة ايام فلما ان كان اليوم الثالث قالوا لعل هذا اخير يوم من شرط صاحبك فامرهم فليخرج فاحبره بذلك فقل نعم فخرج وقال ابن جئاب في روايته مكان تابعناك بايعناك **حدثنا ابو بكر** بن ابي شيبة قال ناعقل قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان قريشا صالحوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعل اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل انا بسم الله الرحمن الرحيم فما ندرى ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك

يَوْمَ بَنِي عَمْرٍو الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ

والوصية ونحوها بنما اشترى فلان او بنما اصبرق او وقف او اعتق ونحوه وهذا هو الصواب الذي عليه الجمهور من العلماء وغيره على المسلمين في جميع الازمان وجميع البلدان من غير انكار قال القاضي عياض وفيه دليل على انه يتحقق في ذلك بالاسم المشهور من غير زيادة فلا فلان قال لاهد من اربعة المذكورة وليه وجهه ونسبه وفيه ان لا يام ان يعقد الصلح على ما راه مصلحة المسلمين وان كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادى الراى وفيه احتمال المفسدة البسيطة لرفع اعظم منها او التحميل مصلحة اعظم منها اذ لم يكن ذلك الا بذلك **قول** فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعل احمها فقال ما انا بالذي احمها فبنا سوني جميع النسخ بالذي احمها وهي لغز في الحجة وهذا الذي فعله علي بن ابي طالب من باب الادب المستحب لانه لم يفهم من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تحميم محو على نفسه ولذا لم يتركه ولا امره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المحافظة **قول** ولا يدخلها سلاح الا الجلبان السلاح قال ابو اسحق السبيعي جليلان السلاح هو القرب وما فيه الجلبان بضم الجيم قال القاضي في المشارق ضبطناه جليلان بضم الجيم واللام وتشديد اللام الموحدة قال وكذا رواه الاكثر من صور ابن قتيبة وغيره ورواه بعضهم باسكان اللام وكذا ذكره المروى وصورة ثوابت ولم يذكر ثابت سواء وهو السلف من الجراب يكون من الادم يوضع فيه السيف مغرما ويخرج فيه الراكب سوطه وادارة ويلحق في الرجل قال العلماء انما شرطوا بهذا الوجهين احدهما ان لا يظهر منه دخول الغائبين القاهرين والثاني ان ان عرض فنته او نحوها يكون في الاستعداد بالسلاح موعوب **قول** اشترطوا ان يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا قال العلماء بسبب هذا التقدير ان المهاجرين من مكة لا يجوز ان يقيموا بها اكثر من ثلثة ايام وبنا اصل في ان الثلثة ليس لها حكم الاقامة ولما فو قوما حكم الاقامة وقد رتب الفقهاء على بنا قهر الصلوة فيمن نوى اقامته في بلد في طريقه وقاسوا على بنا الاصل مسائل كثيرة **قول** لما احصر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند البيت كما هو في جميع نسخ بلادنا احصر عند البيت وكذا نقله القاضي عن رواية جميع الرواة سوى ابن الحزافان في روايته عن البيت وهو الوجه واما احصر حتى يبيتها في كتاب الحج **قول** صلى الله عليه وسلم اني مكانها فاره مكانها فهاها وكتب ابن عبد الله قال القاضي عياض في هذا اللفظ بعض الناس على ان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب بيده على ظاهره هذا اللفظ وقد ذكر البخاري نحوه من رواية اسرائيل عن ابي اسحق وقال فيه اخذ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكتاب فكتب وزاد عنه في طريق آخر ولا يحسن ان يكتب فكتب قال اصحاب بنا المهدي ان الله تعالى اجري ذلك على يده ابا بان كتب ذلك بقلم بيده وهو غير عالم بما يكتب او ان الله تعالى علم ذلك حينئذ حتى كتب وجعل بنا زيادة في معجزته فانه كان اميا فكما علم ما لم يعلم من العلم وجد يقرأ ما لم يقرأ او يتلو ما لم يكن يتلو كذا علمه ان يكتب ما لم يكن يكتب وخط ما لم يكن يخط بعد النبوة او اجري ذلك على يده قالوا وبنا لا يقدر في وصفه بالامية واحتموا بانما جارات في بنا من الشعبي وبعض السلف ان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يست حتى كتب قال القاضي والى جواز بنا ذهب الباجي وحكاه عن السمتاني وابي ذر وغيره وذهب الاكثر الى منع هذا لولا ان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في عمره لما هبوا الى القول الاول بطله وصف الله تعالى اياه بالنبي الامي صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تحفظه بيحك **قول** صلى الله عليه وسلم انا امته امة لا تكتب ولا تحسب قالوا وقوله في هذا الحديث كتب معناه امر بالكتابة كما يقال رجم ما عزا و قطع

السارق و جلد الشارب اي امر بذلك واحتموا بالرواية الاخرى فقال لعل اكتب محمد بن عبد الله قال القاضي و اجاب الاولون عن قول تعالى ان لم يتل ولم يخط اي من قبل تعليمه كما قال الله تعالى من قبله فلما جازان يتلو جازان يكتب ولا يقدر بنا في كونه اميا اذ ليست المعجزة مجرد كونه اميا فان المعجزة حاصله يكون صلى الله عليه وسلم كان اولئك ثم جاز بالقرآن و يعلم لا يعلم الاميون قال القاضي وهذا الذي قاله ظاهر قول **قول** في الرواية التي ذكرنا بالاولى ان يكتب فكتب كالنسخ ان كتب بنفسه قال والحدوث الى غيره مجاز لا ضرورة اليه قال وقطال كلام كل فرقة في هذه المسئلة وشتت كل فرقة على الاخرى في بنا والله اعلم **قول** فلما كان يوم الثالث بكذا هو في النسخ كلما يوم الثالث باضافة يوم الى الثالث وهو من اضافة الوصف الى الصفه وقد سبق بيان مرات وذهب الكوفيين جوازه على ظاهره وذهب البصريين بغيره كمنه من اى يوم الزمان الثالث **قول** فاقام بها ثلثة ايام فلما كان يوم الثالث قالوا لعل بنا اخير يوم من شرط صاحبك فامرهم ان يخرجوا فخرجوا بذلك فقال نعم فخرج بهذا الحديث في حذفه واختصاره والمقصود ان هذا الكلام لم يقع في عام صلح المدينة وانما وقع في السنة الثانية وهي عمرة القضاء وكانوا شرطوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عام المدينة ان يخرج بالعام المقبل فيحتمل ولا يقيم اكثر من ثلثة ايام فجادى في العام المقبل فاقام الى اواخر اليوم الثالث فقالوا لعل بنا الكلام فاختصر بنا الحديث ولم يذكر ان الاقامة وبنا الكلام كان في العام المقبل واستغنى عن ذكره بكونه معلوما وقد جاءه في روايات اخر مع انه قد علم ان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يدخل مكة عام المدينة والله اعلم فان قيل كيف اجوزتم الى ان يطلبوا منه الخروج ويقيموا بالشرط فاجاب ان هذا الطلب كان قبل انفق الايام الثلثة بمسيره وكان عمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واصحابه على الارتحال عند انقضاء الثلثة فاحاطوا الكفا ولا نفهم وطلبوا الارتحال قبل انفق الثلثة بمسيره فخرجوا عند انقضاءها وقادوا بالشرط لانهم كانوا مقيمين لولم يطلب ارتحالهم **قول** فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعل اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سيبيل اما بسم الله فما ندرى ما بسم الله الرحمن الرحيم وكنت اكتب ما نعرف باسمك اللهم قال العلماء وافهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ترك كذا بسم الله الرحمن الرحيم وان كتب باسمك اللهم وكذا وافهم في محمد بن عبد الله وترك كذا بسم الله صلى الله عليه وسلم وكذا وافهم في رومن جاد منهم الينا دون من ذهب من الهم وانما وافهم في هذه الامور المصلية المهمة الحاصلة بالصلح مع اهل المدينة في هذه الامور اما بالبسلة وباسمك اللهم ففنا بها واحد وكذا قوله محمد بن عبد الله هو ايضا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس في ترك وصف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الموضوع بالرحمن الرحيم ما يتعنى ذلك ولا في ترك وصفه ايضا صلى الله عليه وسلم بنا بالرسالة ما يتعنى فيها خلا مفسدة فيما طلبوه وانما كانت المفسدة تكون لو طلبوا ان يكتب ما لا يحل من تعظيم الله ونحو ذلك واما شرط رومن جاد فانهم وضع من ذهب الهم فقد بين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحكمة فيهم في هذا الحديث بقوله من ذهب من الهم فاجره الله ومن جادنا منهم يجعل الله لفرجها ومخرجها ثم كان كما قال صلى الله عليه وسلم ففضل الله للذين جادنا منهم ورد بهم الهم فرجها ومخرجها والله الحمد وهذا من المعجزات قال العلماء والمسلمة المرتبة على اتمام هذا الصلح ما ظهر من ثمراته الباهرة وفوائده المتظاهرة التي كانت عاقبتها فتح مكة واسلام اهلها كلها ودخول الناس في دين الله اذواجا وذلك انهم قبل الصلح لم يكونوا يتسلطون بالمسلمين ولا يتظاهروا عندهم امور النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما هم ولا يكونون ممن يعلم بها مفسدة فلما حصل صلح المدينة اختلطوا بالمسلمين وجادوا الى المدينة وذهب المسلمون الى مكة وعلوا بالهم واحد قائم وغيرهم ممن يستغفرون

اللهم فقال اكتب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لعلمنا انك رسول الله لا نتبعناك ولكن اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان من جاء منكم لم نردك عليكم ومن جاءكم منا ردكم علينا فقالوا يا رسول الله انك هذا قال نعم انه من ذهابنا اليهم فابعد الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عبد الله بن نمير وبقا ربا في اللفظ قال نا ابي قال نا عبد العزيز بن سياه قال نا حبيب بن ابي ثابت عن ابي وائل قال قال سهل بن حنيف يوم صفين فقال يا ايها الناس اتهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين فجاؤهم من الخطاب فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله السناعلي حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلاتنا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم تعطى الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب اتى رسول الله ولين يصنعني الله ابدا قال فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا فاتي ابا بكر فقال يا ابا بكر السناعلي حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلاتنا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلمنا نعطى الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولين يصنع الله ابدا قال فانزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفقه فارسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله او قم هو قال نعم قطابت نفسه ورجع **حدثنا ابو بكر بن محمد بن العلاء** و محمد بن عبد الله بن نمير قالنا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق قال سمعت سهل بن حنيف يقول بصفيين ايها الناس اتهموا اراكم والله لقد رايتني يوم ابي جندل ولو اني استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لردته والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى امر قط الاسهل بن ابي جندل و لو اني استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لردته والله ما وضعنا سيوفنا على عن جريد قال وحدثني ابو سعيد الاشج قال نا وكيع كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديثهما الى امر يفظعنا **حدثنا ابو اسحاق** ابن سعيد الجوهري قال نا ابو اسامة عن مالك بن مغول عن ابي حصين عن ابي وائل قال سمعت سهل بن حنيف بصفيين يقول اتهموا اراكم على دينكم فلقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سدنا منه في خصم الا انفجر علينا منه خصم **حدثنا نصر بن علي الجهضمي** قال نا خالد بن الحارث قال نا سعيد بن ابي عروة عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال لما نزلت انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله الى قوله قولا عظيما مرجعه من الحديبية وهم يخاطبهم المحزن والكأبة وقد نحر الهدى بالحديبية فقال لقد انزلت على آية هي احب الي من الدنيا جميعا **حدثنا عاصم بن النضر التيمي** قال نا معمر قال سمعت ابي قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال وحدثنا ابن المشني قال نا ابوداود قال نا همام قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا يونس بن محمد قال نا شيبان جميعا عن قتادة عن انس بن محمد بن ابي عروة **باب الوفاء بالعهد** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابو اسامة عن الوليد بن جهم قال نا ابو الطفيل قال نا حذيفة بن اليمان قال ما منعني ان اشهد بدرا الا اني خرجت انا و ابي حنبل قال فاخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمد صلى الله عليه وسلم

تعلم ان كتب مخالف لهم

قوله يوم ابي جندل هو يوم الحديبية اسم ابي جندل العاصم بن سهل بن عمرو
قوله امر يفظعنا اي يشق علينا ونحنا فيه قوله الامم بذا يعني القتال
الواقع بينهم وبين اهل الشام قوله عن ابي حصين بطرح الحار و كسر الصاو
عن سهل بن حنيف انه قال اتهموا اراكم على دينكم فلقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطيت ان ارد
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سدنا منه في خصم الا انفجر علينا منه خصم هكذا وقع هذا الحديث في نسخ
صح مسلم وكما وفيه من زوف وهو جواب لو تقدره لو استطيت ان ارد امره صلى الله عليه وسلم لردته
ومنه قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت ولو ترى اذ الظالمون
موقوفون ونظيره فلكه مخذوف جواب لولدالة الكلام عليه واما قوله ما فتينا منه خصما فالخصم في منه
عائدا الى قوله اتهموا اراكم معناه ما صلحنا من اراكم بذا نافية الا انفتحت اخرى ولا يصح اعادة
الخصم الى غير ما ذكرنا واما قوله ما فتينا منه خصما فلذا هو في مسلم قال القاسمي وهو غلط او تغيير
وصوابه ما سدنا منه خصما وكذا هو في رواية البخاري ما سدنا و بغير استقيم الكلام ويصعب سدنا
بقوله الا انفجر واما النقص فبضم اللام في كل شيء طرفه ونا حيد وشبهه بضم الرواية والنجار الماد من طرفنا
او بضم الغزاة والخروج والنياب فافيد بانفجاره وفي هذه الامايد دليل لجواز مصالحة الكفار اذا
كان فيها مصلحة وهو يجمع عليه عند الحاجة وهذا بيننا ان مدتها لا يزيد على عشرين سنة اذ لم يكن الامام
مستظرا عليه وان كان مستظرا لم يزيد على اربعة اشهر وفي قول يجوز دون سنة وقال مالك لا حد لذلك
بل يجوز ذلك قل ام كثر حسب راي الامام والله اعلم **باب الوفاء بالعهد** قوله
عن حذيفة بن اليمان خرجت انا و ابي حنبل الى آخره هو حصيل بما مضى ثم سين مضى به بلين
ثم ياد ثم لا و يقال لا ايضا صل بكسر الحاء واسكان السين وهو والد حذيفة واليمان لقب المشهور
في استعمال الحديث ان اليمان بالنون من غير ياد بعد با وهي لغة قليلة والصحيح اليماني بالياء وكذا
عمرو بن العاصم وعبد الرحمن بن ابي الموالي وشدا بن الهادي والمشهور للمحدثين حذف الياء والصحيح
اثباتها . قوله فاخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمد قلنا ما نريد الا الله ونبيه
فاخذوا علينا عداوة وبقا لنفقرن الى الله ونه نولنا قل معه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخذناه انخر فقال انفرنا لفي لم يودهم ونستعين الله عليهم في هذا الحديث مما ازال الكذب في الحرب

وسموا منهم احوال النبي صلى الله عليه وسلم مفضلة بجزئياتها ومجزاة الظاهرة واعلام نبوته المظاهرة
..... وحسن سيرته وجميل طريقته وعائوا بانفسهم كثيرا من ذلك فالت لغوسهم
الى الايمان حتى ياد خلق منهم الى الاسلام قبل فتح مكة فاسلوا بين صلح الحديبية وفتح مكة وازدادوا كثرة
ميلا الى الاسلام فلما كان يوم الفتح اسلوا كلهم لما كان قد عهد لهم من الجبل وكانت العرب من غير
قريش في البوادي ينتظرون باسلام اسلام قريش فلما اسلمت قريش اسلمت العرب في البوادي
قال الله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا . قوله حدثنا
عبد العزيز بن سياه هو بسين هجزة مكسورة ثم ياد شناة من تحت مخفضة ثم الت ثم ياد في الوقت
والدرج على وزن مياء وشياه . قوله تام سهل بن حنيف يوم صفين فقال
يا ايها الناس اتهموا انفسكم الى آخره لا يهتد تفسير الناس على الصلح واعلام ما يجري بعده من الخير
فانه يجري مصيره الى غير وان كان ظاهره في الايتراء ما كرهه النفوس كما كان شان صلح الحديبية واما
قال سهل بذا القول حين ظهر من اصحاب على كراهة التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة
اكثر الناس الصلح واقوالهم في كراهة صلح هذا عقاب خيرا عظيما فقهرهم النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح
مع ان اردتهم كان من اخرة كفار مكة بالقتال ولذا قال عمر بن الخطاب لعطى الدية في ديننا والله اعلم
قوله فقيم لعطى الدية في ديننا هي بفتح الدال وكسر النون وتشدة ياء اليا راي النقيصة
واللغة ان هتة قال العلماء لم يكن سوال عمر وكل من المذكرة شكابيل طلبا لكشف ما خفي عليه وشا على
اذلال الكفار و ظهور الاسلام كما عرف من خلقه وقوته في نصره الدين واذلال المبطلين ولما جواب
ابى بكر رضى الله عنه لعرض بل جواب النبي صلى الله عليه وسلم فنومن الدلائل الظاهرة على عظيم فضل وبارك
علمه وزيادة عرفانه ورسوخه في كل ذلك وزيادة فيه كل على غيره ومن قوله فنزل
القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فارسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله لو فتح هو قال نعم
قطابت نفسه ورجع المراد ان نزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا وكان الفتح يوم الحديبية فقال عمر
لو فتح هو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم لما فيه من الفوائد التي قد متنا ذكرها وفيه اعلام الامام
والعالم كما راها بهما يقع لمن الامور المهمة والبعض اليهم لا علمهم بذلك والله اعلم .

فقلنا ما نريد الا المدينة فاخذوا منا عهد الله وميثاقه لنتصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجابته النهر فقال انه فالتقى لهم بجهدهم ونستعين الله عليهم باب غزوة الاحزاب **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم جميعا عن جرير قال زهيرنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا عند حذيفة فقال رجل لو ادرت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وابليت فقال حذيفة انت كنت تفعل ذلك لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب واخذتنا رماح شديدة وقرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا تينى بخبر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيمة فسكتنا فلم يجبه منا احد ثم قال الرجل يا تينى بخبر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيمة فسكتنا فلم يجبه منا احد فقال ثم يا حذيفة فأتينا بخبر القوم فلم نجد بدا اذ دعاني باسمي ان اقوم قال اذهب فاتى بخبر القوم ولا تدعهم على فلما وليت من عنده جحلت كأنما امشى في حمار حتى اتيتهم فرأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فارت ان ارميه فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعهم على ولو رميته لاصبته فرجعت وانا امشى في مثل الحمام فلما اتيتها فاجابته خبر القوم وفرغت قررت فالتبستى رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها فلما ازلنا ثيابنا حتى اصبحنا فلما اصبحنا قال قم يا نومان باب غزوة احد **حدثنا** هذاب بن خالد الزدى قال نا حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهبه قاتل من يرددهم عنا وله الجنة او هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهبه قاتل ايضا فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابيه ما انصفتنا اصحابنا **حدثنا** يحيى بن يحيى التيمي قال ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد يسأل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربا عيته و هشمتم البيضة على راسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان علي بن ابي طالب يسكب عليها بالمجن فلما رات فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة حصير فاحرقته حتى صار رءا ثم الصقته بالجرح فاستمسك الدم **حدثنا** اقيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد وهو يسأل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما والله انى لا اعرف مكان

ففيما ياتينا بخبر ام

واذا امكن التعريف في الحرب فهو اول ومع هذا يجوز الكذب في الحرب وفي الاصلاح بين الناس و كذب الزوج للامراة كما مرح به الحديث الصحيح وفيه الوفاء بالعهود وقد اختلف العلماء في الاسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم فقال الشافعي والحنيفة والكوفيون لا يلهزم ذلك بل متى امكنه الرب يهرب وقال مالك يلهزم وانفقوا على ان لو اكرهوه فحلفت ان لا يهرب لايمن عليه لانه مكره واما حذيفة بن اسيد وابير فان الكفار استخفوا بها لا يقاتلان مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة بعد فامرهما النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء وبذا ليس لا يوجب الوفاء بترك الجهاد ومع الامام ونايه ولكن اذا اد النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يشيع عن اصحابه نقض العمد ان كان لا يلهزم ذلك لان المشيع عليهم لا يترك تاويل باب غزوة الاحزاب . . . قول كنا عند حذيفة فقال رجل لو ادرت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وابليت فقال له حذيفة ما قال معناه ان حذيفة فهم من ان لو ادرت النبي صلى الله عليه وسلم لباغ في لصرته ولزاد على الصحابة منى الله عنهم فاجره بجزه في ليلة الاحزاب وقد زجره عن ذلك ان يفعل اكثر من فعل الصحابة . . . قول واخذتنا رماح شديدة وقرف وهو يعنى القاف وهو البرد . . . قول بعد هذا قررت هو بعض القاف وكسر الراء اي بردت . . . قول صلى الله عليه وسلم اذهب فاتى بخبر القوم ولا تدعهم على هو يفتح التاء وبالذال المعجمة معناه لا تدعهم على ولا تحركهم على وقيل معناه لا تدعهم وهو قريب من المعنى الاول والمرد لا تحركهم عليك فانهم ان اخذوك كان ذلك جزا على لانك رسول وصاحبى . . . قول فلما وليت من عنده جحلت كأنما امشى في حمار حتى اتيتهم يعنى انه لم يجد البرد الذي يجده الناس ولا من تلك الريح الشديدة شيئا بل عاناه الله منه ببركة اجابة النبي صلى الله عليه وسلم وذبا به فيها وجه له ودعاء صلى الله عليه وسلم واستمر ذلك اللطف به ومعافاة من البرد حتى عاد الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع ووصل ما دليه البرد الذي يجده الناس وبه من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ الحمار عربيته وهو مذكر مشتق من الحميم وهو الماء الحار . . . قول فرأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس هو مقبضها وكبد كل شئ وسطه . . . قول فالتبستى رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها فيما العبادة بالمدا والعبادة بزيادة ياء الثمان مشهورتان معروفتان وفيه جواز الصلاة في الصوف وهو جاز باجماع من يعتد به وسواء الصلوة عليه وفيه ولا كراهية في ذلك قال العبدى من اصحابنا وقالت الشيعة لا تجوز الصلوة على الصوف وتجويزه وقال مالك بكراهة تنزيه . . . قول فلم ازل نائما حتى اصبحت فلما اصبحت قال قم يا نومان هو يفتح النون واسكان الواو وهو كثير النوم واكثرنا يستعمل في النداء كما استعمل هنا . . . قول اصبحت اي اطلع على الخبر في هذا الحديث انه ينبغي للامام وامير الجيش بعث الجواسيس والطلائع لكشف خبر العدو والعدو العلم باب غزوة احد . . . قول

حدثنا هذاب بن خالد الزدى بكذا هو في صحيح الشيخ الزدى وكذا قال البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم في كتابه وغيرهما وذكره ابن عمري والسعدي فقالا هو قيس فقد ذكره البخاري امامه ابيه بن خالد التميمي قيسيا وذكره الباجي فقال القيسي الزدى قال القاسمي عياض بن ابيان نسبتان مختلفتان لان الزدى من اليمن وقيس من سعد قال ولكن قيس هنا ليس قيس بن ابيان بل قيس بن لؤنان من الزدى فيصح النسبتان قال القاسمي وقد جاء مثل هذا في صحيح مسلم في زياد بن رباح القيسي ويقال رباح كذا نسبة مسلم في غير موضع القيسي وقال في النزود التيمي قبل لعنه من تميم بن قيس بن ثعلبة بن بكر بن وائل فجمع الثيبان والاليم قريش لا يجمع بين قيسين هذا كلام القاسمي وقد سبق بيان ضبط هذاب بأمراء وانه يفتح العاد وتشديد اللام وانه يقال له بدر بن قيسم الهادي قيل به اسم هذاب لقب وقيل بكسر هذاب . . . قول فلما رهبه قاتل هو بكسر الهاء اي عشوه وقربوا منه وارهبه اي غشيه قال صاحب الافعال رهبته وارهبته اي ادرت قال القاسمي في المشارق قيل لا يستعمل ذلك الا في مكره قال وقال ثابت كل شئ دونت من فقد رهبته والله اعلم . . . قول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معه سبعة رجال من الانصار ورجلان من قريش فقتلت السبعة فقال لصاحبه صلى الله عليه وسلم ما انصفتنا اصحابنا الرواية المشهورة فيه ما انصفتنا باسكان الفاء واصحابنا منصوب مفعول به بكسر الضبط بما اير العلماء من المتقدمين والتاخرين ومعناه ما انصفت قريش الانصار لكون القرشيين لم يخرجوا للقتال بل خرجت الانصار واحدا بعد واحد وذكر القاسمي وغيره ان بعضهم رواه ما انصفتنا بفتح الفاء والمراد على هذا الذين فروا من القتال فانهم لم يتصفوا بالفرار . . . قول حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه بكذا هو في صحيح نسخ بلادنا وكذا ذكره اصحاب الاطراف وذكر القاسمي عن بعض رواة كتاب مسلم انهم جعلوا ايا بكر بن ابي شعبة بدل يحيى بن يحيى قال والاصحاب الاول . . . قول وكسرت ربا عيته اي تخفيف الراء وهي السن التي تلي الثنية من كل جانب و للانسان اثنتي عشرة ربا عيات وفي هذا وقوع الاستقام والابتلاء بالانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لينا لولا جزيل الاجر والتعريف لهم وغيرهم ما اصابهم وبنا سواهم قال القاسمي ويعلم انهم من البشر تصيبهم من الدنيا يطرا على اجسامهم ما يطرا على اجسام البشر ليقبوا انهم مخلوقون مربوبون ولا يفتنون بما ظهر على ايديهم من المعجزات وتليس الشيطان من اهرم ما يسه على التصاري وغيرهم . . . قول وهشمتم البيضة على راسه فاجابته استجاب ليس البيضة والردوع وغيره من اسباب التصنن في الحرب وانه ليس بقادح في التوكل . . . قول يسكب عليها بالمجن اي يصب عليها لترس وهو بكسر الميم وفي هذا الحديث اثبات المداوة ومعالجة الجرح وانه لا يقصد في التوكل لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله مع قوله تعالى وتوكل على الحي الذي لا يبوت . . . قول دووى جرحه هو لو ادرت ويقع في بعض النسخ لو ادرت ويكون الاخرى محذوفة كما حذف من داوود في الخط . . . قال في جميع البحار وقد ابل مع المسلمين اي اجهد في القتال معهم ١٣

يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب الماء وبها ذاد ووى ثم ذكر نحو حديث عبد العزيز غير انه زاد وجرح وجهه وقال مكات
 هُشِمَتْ كُسْرَتْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَاقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ
 بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ قَالَ اَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابى هلال قال وحدثني محمد بن سهل التميمي قال حدثني
 ابن ابى مريم قال نا محمد يعنى ابن مطرف كلهم عن ابى حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن ابى هلال اصيب
 وجهه وفي حديث ابن مطرف جرح وجهه **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ قَالَ نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كسرت ربا عيته يوم احد وشجر في راسه فجعل يسلم الدم عنه ويقول كيف يفلح قوم شجروا نبيهم صلى الله عليه وسلم وكسروا ربا عيته وهو
 يدعوه الى الله فانزل الله تعالى لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ نا وكيع قال نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله
 قال كانى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى نبيا من الانبياء ضربه قومه وهو يسبح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومى فانهم لا يعلمون
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ نا وكيع ومحمد بن بشر عن الاعمش بهذا الاسناد غير انه قال فهو ينضم الدم عن جبينه **يَا** ابى اشتداد غضب
 الله على من قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ نا عبد الرزاق قال نا عمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
 حينئذ يشير الى ربا عيته وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله عز وجل على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله
يَا ابى ما لى النبي صلى الله عليه وسلم من اذى المشركين والمنافقين **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ نا عبد الرحيم يعنى
 ابن سليمان عن زكريا عن ابى اسحاق عن عمرو بن ميمون الاودى عن ابن مسعود قال بيما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عند البيت وابوجهل و
 اصحابك له جلوس وقد تجرت جزو بالامس فقال ابو جهل ايكم يقوم الى سلاح جزور بنى فلان فياخذة فيضعه في كتفى محمد صلى الله عليه وسلم اذا سجد
 فانبت اشقى القوم فاخذة فلما سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه قل فاستضعكوا وجعل بعضهم يميل على بعض وانا قائم انظر لو كانت لى
 منعة طرحته عن ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم ساجدا ما يرفع راسه حتى انطلق انسان فاخبر فاطمة فجاءت وهي جويرة
 فطرحته عنه ثم اقبلت عليهم تسبهم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلوته رفع صوته ثم دعاه عليهم وكان اذا دعاه ثلاثا واذا سال سال ثلاثا
 ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فلما سمعوا صوته ذهب عنهم القمك وخافوا دعوته ثم قال اللهم عليك بابى جهل بن هشام وعتبة بن
 ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط وذكر السابغ ولم احفظه فالذى بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق
 لقد رايت الذى سمى يوم بدر ثم سمعوا الى القليب قليب بدر قال ابو اسحاق الوليد بن عقبة غلط في هذا الحديث **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ اِبْنِ الْمُثَنَّى عَنْ
 ابْنِ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِبْنِ مَثْقُومٍ قَالَ نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت ابا اسحق يحدث عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بيما رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش اذ جاءه عقبة بن ابى معيط بسلاح جزور فخذاه على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرفع راسه
 فجاءت فاطمة فاخذته عن ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال اللهم عليك الملائم قريش ابى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
 وعقبة بن ابى معيط وامية بن خلف واوى بن خلف شعبة الشاك قال فلقد رايتهم قتلوا يوم بدر فاقولوا بئر غير ان امية او ابيا تقطعت اوصاله

له بالعرف وذكر الوصف هو المختار ١٢ معنى ٢ مجمع ولام مفتوحين ١٣ معنى
 قال مسلم الذين

قوله ان النبي
 صلى الله عليه وسلم صلى من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ضرب قوم وهو يوح الدم عن وجهه
 ويقول رب اغفر لقومى فانهم لا يعلمون فيه ما كانوا عليه صلوات الله وسلامه عليهم من العلم والهدى
 والعفو والشفقة على قومهم ودماعهم لم بالهداية والنظران وندرم في جنايتهم على انفسهم بانهم لا
 يعلمون وهذا النبي المشار اليه من المتقدمين وقد جرى لنبينا صلى الله عليه وسلم مثل هذا يوم احد
قوله وهو يضح الدم عن جبينه هو بكر الضاد اى يغسله ويغسله **يَا** ابى اشتداد
 غضب الله على من قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** اشتد غضب الله تعالى على
 رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله فيقول في سبيل الله احترام من يقتله في هذا وقصا لان من
 يقتله في سبيل الله كان قاصدا قتل النبي صلى الله عليه وسلم **يَا** ابى ما لى النبي صلى الله
 عليه وسلم من اذى المشركين والمنافقين **قوله** ايكم يقوم الى سلاح جزور بنى فلان الى
 آخره سلاح يفتح السين المهملة وتخفيف اللام مقصور وهو اللقافة التى يكون فيها الولد في بطن الناقة
 وما لى الحيوان وهي من الادوية الشيمية **قوله** فانبعث اشقى القوم هو عقبة بن ابى معيط
 كما صرح به في الرواية الثانية وفي هذا الحديث اشكال فانه يقال كيف استمر في الصلوة مع وجود
 النجاسة على ظهره واجاب القاضى عياض بان هذا ليس بنجس قال لان الفرس وطوبى البدن طاهران
 والسلا من ذلك وانما النجس الدم وهذا الجواب يوجب على من ذهب مالك ومن وافقه ان رؤى
 ما يوجب لحم طاهر ومنه بينا ومنه بينا الى حقيقته ردوا آخرين نجاسة وهذا الجواب الذى ذكره القاضى
 ضعيف او باطل لان هذا السلا يضمن النجاسة من حيث انه لا ينطق من الدم في العادة وان ذوبته
 عباد الاوثان فهو نجس وكذلك اللحم وجميع اجزاء هذا الجزور واما الجواب المرحى اى صلى الله عليه وسلم
 لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر في سجوده استصفا بالاطمارة وماندى بل كانت هذه الصلوة فريضة فوجب
 اعادتها على الصحيح عندنا اى غير بافلا تجب فان جيب الاعادة فالوقت موح لما فان قيل بعد ان
 الايجس بما وقع على ظهره فلما وان احس به فما يتحقق انه نجاسة والله اعلم **قوله** لو كانت لى

منعة طرحته به يفتح النون وعلى اسكانها وهو شاذ ضعيف ومعناه لو كان لى قوة تمنع عن اذا هم
 او كان لى عيشة بكرة تمنع على هذا المنع جمع مانع ككاتب وكاتب **قوله** وكان اذا دعاه
 ثلاثا واذا سال سال ثلاثا فيه استحباب تكرير الدعاء ثلاثا **قوله** واذا سال بوالدماء كمن غلظ
 الاختلاف اللفظية توكيدا **قوله** ثم قال اللهم عليك بابى جهل بن هشام وعقبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
 والوليد بن عقبة كذا هو في جميع نسخ مسلم والوليد بن عقبة باللقاب والفق العلام على انه غلظ وصوابه
 والوليد بن عقبة بالتاء كما ذكره مسلم في رواية ابى بكر بن ابى شيبة بعد هذا وقد ذكره البخارى في
 صحيحه وغيره من ائمة الحديث على الصواب وقد نرى عليه ابراهيم بن سفيان في آخر الحديث فقال
 الوليد بن عقبة في هذا الحديث غلط قال العلام والوليد بن عقبة باللقاب هو ابن ابى معيط لم يكن
 ذلك الوقت موجودا وكان لفظا صغيرا جدا فقد اتى به النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو قد
 نا بعض الاحتلام يمسح على راسه **قوله** وذكر السابغ ولم احفظه وقد وقع في رواية البخارى
 تسمية السابغ اى عمارة بن الوليد **قوله** والذي بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق
 لقد رايت الذى سمى يوم بدر ثم سمعوا الى القليب قليب بدر اى دعواته صلى الله
 عليه وسلم بالهداية والقليب هى البراءة التى لم تظلو وانما وضعوا في القليب تحقير العلم والهداية تاذى الناس
 براحتهم وليس هو دفن لان المراد لا يجب دفنهم قال الصماني بل يترك في الصحراء الا ان يتاذى به قال
 القاضى عياض اعترض بعضهم على هذا الحديث في قوله رايتهم صرى بعد ومعلوم ان اهل السير قالوا ان
 عمارة بن الوليد وهو احد السبعة كان عند البخارى فاتهم في حره وكان جميلا ففتح في ابيله سحر فنام مع
 الوحوش في بعض جزائر الحبشة فلما قال القاضى وجوابه ان المراد راى اكثرهم بدليل ان عقبة بن ابى
 معيط منهم ولم يقتل بعد بل حمل منها اسيرا وانما قتل النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفداء من بدر
 بعرق النبطية قلت النبطية بظا مجمة معنومة ثم باء موحدة ساكنة ثم ياء مشناة تحت ثم باء بكذا فبط
 الحامزى في كتابه الوتلف في الاماكن قال الواقدي هو من الروم على ثلاثة اميال مما يلى المدينة
قوله تقطعت اوصاله فلم يبق في البر الا اوصال المقاصل **قوله** فلم يبق كذا هو في

فلم يلق في البئر **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة قال نا جعفر بن عون قال انا سفيان عن ابي اسحاق هذا الاسناد نحوه زاد وكان يستحب ثلاثا يقول اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثلاثا وذكر فيهم الوليد بن عتبة وأميمة بن خلف ولم يشك قال ابو اسحاق ونسيت السابعة **حدثنا** سلمي بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا زهير قال نا ابو اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فدعا على ستة نفر من قريش فيهم ابو جهل وأميمة بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبه بن امية فاقسم بالله لقد رأيتهم صرعى على بذر قد غيرتهم الشمس وكان يوما حارا **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن يحيى وعمرو بن سواد العامري والفاظهم متقاربة قالوا نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثت انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم أحد فقال لقد لقيت من قومك وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبي الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي فلم استفق الا بقرن الثعالب فرفعت راسي فاذا انا بسعابة قد اطلتني فنظرت فاذا فيها جبرئيل عليه السلام فناداني فقال ان الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم قال فناداني ملك الجبال وسلم على ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثت اليك لئلا امرني بامرك فما شئت اطقت عليهم الاخشبين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجوان يخرج الله تعالى من اصلايهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن ابي عوانة قال يحيى انا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان قال دميث اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك المشاهد فقال هل انت الا اصبع دميث وفي سبيل الله ما لقيت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة عن الاسود بن قيس هذا الاسناد وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت اصبعه **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا سفيان عن الاسود بن قيس انه سمع جندبا يقول ابنا جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون قد ودعهم فانزل الله والضحي والليل اذا سمجي ما ودعك ربك وما قلى **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى بن ادم قال نا زهير عن الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان يقول اشكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلتين او ثلاثا فنجاءته امرأة فقالت يا محمد اني لا رجوان يكون شيطانك قد تركك لماره قريك منذ ليلتين او ثلاث قال فانزل الله عز وجل والضحي والليل اذا سمجي ما ودعك ربك وما قلى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثني وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر عن شيعة ح قال **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا الملاقي قال نا سفيان بن كلاهما عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد نحوه ثم هما **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال نا وقال الاخوان انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكان تحته قطيفة قد كية واردف وراة اسامة وهو يعود سعد بن عباد في بني الحارث بن خزيمة وذلك قبل وقعة بدر حتى مر بجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركون عبدة الاوثان واليهود فيهم عبد الله بن ابي وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المحض عكجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفة برداءة ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن ابي ايها المرء لا احسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة اغشنا في مجالسنا فانما نجب ذلك قال فاستب مسلوب والمشركون واليهود حتى هموا ان يتواثبوا فلم ينزل النبي صلى الله عليه وسلم يخلصهم ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عباد فقال اي سعد الم تسمع لي ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا او كذا قال اعف عنه يا

يلقى يوم عليك بما ان اطبق ابن رافع

بعض النسخ بالقاف فقط وفي اكثرها لم يلقا بالقاف وهو جائز على لغة وقد سبق بيان مرات وقربها . قوله في رواية ابي بكر بن ابي شيبة وكان يستحب ثلاثا هكذا هو في نسخ بلادنا يتبع بالباء الموحدة في آخره وذكر القاضى ان زور بها وبالوحدة وبالثلثة قال وهو الاثر ومنه الحاج قوله صلى الله عليه وسلم فلم استفق الا بقرن الثعالب اي لم اظن لنفسى واتبر لى لى للموضع الذى انا ذاهب اليه وفيه الاوانا عند قرن الثعالب لكثرة هى الذى كنت فيه قال القاضى قرن الثعالب هو قرن المنازل وهو مرتعات اهل نجد وهو على مرتعتين من مكة واصل القرن كل جبل صغير ينقطع من جبل كبير . قوله ان شئت اطقت عليهم الاخشبين هما الفتح العزرة وبالحاء والشين العجيين وبها جملة البؤيس والجبل الذى يعاير . قوله صلى الله عليه وسلم هل انت الا اصبع دميث + وفي سبيل الله ما لقيت لفظ ما هنا بمعنى الذى اي الذى لقيته مسوبنى بسبيل الله وقد سبق في باب غزوة حنين ان الرجز اهل هو شعروان من قال هو شعروان قال شرط الشعران يكون مقصودا وبذا ليس مقصودا وان الرواية المعروفة دميث ولقيت بكسر التاء وان بعضهم اسكنها . قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت اصبعه هكذا هو في الاصول في غار قال القاضى عياض قال ابو الوليد لكتاني لعله غاريا فتصحف كما قال في الرواى الاخرى في بعض المشاهير وكما جاء في رواية البخارى بيننا النبي صلى الله عليه وسلم شى اذا صاح به جبر قال القاضى وقد راد بالغار هنا الجيش والجمع لا الغار الذى هو الكهف فيوافق رواية بعض المشاهير ومنه قول على بن ابي طالب يا محمد انى لا رجوان يكون شيطانك

قد تركك لم اراه قريك منذ ليلتين او ثلاثا فانزل الله تعالى والضحي والليل اذا سمجي ما ودعك ربك وما قلى يقال ابن عباس رضي الله عنهما ودعك اي ما قطعك من ارسلك وما قلى اي ما البضك وسمى الوداع وداعا لانه فراق وساركة وقولها قريك هو بكسر الراء والمضارع يقربك بفتحها وقول ما ودعك هو يشد يد اللد على القراءة الصحيحة المشورة التى قرأها القراد السبعة وقرئ في الشاذ بتحقيقها قال ابو عبيد هو من ودع يدع معناه ما تركك قال القاضى النحويون يكرهون ان ياتي من ماض او مصدر قالوا وانما جاء من المستقبل والامراة وغير ذلك يندرج في القاضى وقد جاء الاضنى والمستقبل منها جميعا كما قال الشاعر وكان ما قدموا بالنفس اكثر نفعا من الذى ودعوا به وقال بلم اذنا الذى لرب في الودحى يدع غاله بالثين المعجزة اي اخذه . قوله ركب حمارا عليه اكان تحته قطيفة فذكرت الاكاف بكسر الهزة ويقال وكاف ايضا والقطيفة دثار تحمل بمهما قاطف وقطف والفد كثره مشورة الى فك بلدة معروفة على مرتلتين او ثلث من المدينة . قوله واردف وراة اسامة وهو يعود سعد بن عباد في بني الحارث بن خزيمة جواز الارواف على الهاء وغيره من الوداب اذا كان مطبقا وفيه جواز العبارة راكبا وفيه ان ركوب الهاء ليس ينقص في حق الكبار . قوله عجايب الدابة هو ما ارتفع بنار حوافرها . قوله خمر انفاى غطاه . قوله سلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سلمون وكفار وهذا جمع عليه . قوله ايها المرء لا احسن من هذا هكذا هو في صحيح نسخ بلادنا بالقاف في احسن اي ليس شى احسن من هذا وكذا احكاها القاضى عن جابر رواة مسلم قال ودع للفاضى ال على لاسن من هذا القوم من غير ان قال القاضى وهو عندي الاثر وقد يره احسن من هذا ان تعقد في بيك ولا تايتنا . قوله فلم ينزل

رسول الله واصفم فوالله لقد اعطاك الله الذي اعطاك ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة ان يتوجه فيعصبوه بالعصابة فلما رآه الله ذلك بالحق الذي اعطاكه شرفي بذلك فذلك فعل به ما رايت فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن رافع قال نا جحين يعني ابن المثنى قال ناليت عن عقيل عن ابن شهاب في هذا الاسناد بمثله وزاد وذلك قيل ان يسلم عبد الله حدثنا محمد بن عبد الاعلى القيسي قال نا المعتمر عن ابيه عن انس بن مالك قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتيت عبد الله بن ابي قال فانطلق اليه وركب حمارا وانطلق المسلمون وهي ارض سبخة فلما اتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال اليك عتي فوالله لقد اذاني نتم حمارك قال فقال رجل من الانصار والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحا منك قال فغضب لعبد الله رجل من قومه قال فغضب لكل واحد منهما اصحابه قال فكان بينهما ضرب بالجريد وبالايدى والنعال فبلغنا انها نزلت فيهم وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما باب قتل الرجل حدثني علي بن حجر السعدي قال انا اسمعيل يعني ابن علية قال نا سليمان التيمي قال نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع ابو جهل فانطلق ابن مسعود فوجد قد ضربه ابنا عفراء حتى برد قال فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل فقال وهل فوق رجل قتلتموه او قال قتله قومه قال وقال ابو جهل قال ابو جهل فلو غيرا كارتلني حدثنا حماد بن عبد البركاري قال نا معتمر قال سمعت ابي يقول نا انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من يعلم ما فعل ابو جهل بمثل حديث ابن علية وقول ابي مجلز كما ذكره اسمعيل باب قتل كعب بن الاشرف طاغوت اليهود حدثنا اسحاق بن ابراهيم المصطفي بن محمد بن عبد الرحمن بن المصور الزهري كلاهما عن ابن عيينة واللفظ للزهري قال نا سفيان عن عمرو وقال سمعت جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اذى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قال محمد بن مسلمة يارسول الله اتعب ان قتله قال نعم قال ائذن لي فلا قل قال قل فانا فقتله له وذكر ما بينهم وقال ان هذا الرجل قد ارا صدقة وقد عانا فلما سمعته قال وايضا والله لتمتته قال انا قد اتبعناه الا ان ونكره ان ندعه حتى ننظر الى اى شئ يصير امره قال وقد اردت ان نسلفني سلفا قال فما ترهنتي قال ما تريد قال ترهنتي نساء كم قال انت اجمل العرب ان رهنك نساءنا قال له ترهنتي اولادكم قال يسب ابن احدنا فيقال رهن في وسقين من تمه ولكن رهنك الامة يعني السلاح قال فنعمة وطاعة ان ياتيه بالحارث وابي عيسى بن جبر وعبد بن بشر قال فجاءوا فدعوه ليليا فنزل اليهم قال سفين قال غيرهم وقال له امرته اني لا اسمع صوتا كما انه صوت دم قال انما هذا العجم ورضيعة ادر نائلة ان الكريم لو دعى الى طعنة ليليا لا يجاب قال محمد اني اذا جاء فسوف امد يدي الى راسه فاذا استمكنت منه فذونكم قال فلما نزل وهو متوشم فقالوا نجد منك ريح الطيب قال نعم حتى فلانة هي اعطر نساء العرب قال فتاذن لي ان اشم منه قال نعم فشممت فتناول فشم ثم قال

الذي معه يا ثمنا برك قال ايشب نعم ابو

فغضب عنقر وانما يكون العذر بعد امان موجود وكان كعب قد نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمنه محمد بن مسلمة ورفقته ولكنه استانس بهم فتمكنوا منه من غير عهد ولا امان واما ترجمته البخاري على هذا الحديث باب الفك في الحرب فليس معناه العذر بل الفك هو الفس على خزة وغفلة والقبلة نحوه وقد استدل بهذا الحديث بعضهم على جواز اغتيال من بلغه الدعوة من الكفار وتبليغهم من يترعد الى الاسلام قولنا ان في فلاق معناه ائذن لي ان اقول من وبتك ماراية مصلية من التعريض وغيره ففقه دليل على جواز التعريض وهو ان ياتي بكلام باطنه صحيح ويختم منه الخطاب غير ذلك فمذاجا نفي الحرب وغيره بالالم يضع برحقا شرعا قولنا قد عانا فلما نزل من التعريض الجائز بل المستحب لان معناه في الباطن ان ادبنا باداب الشرع التي فيما تعب لكه تعب في مرضات الله تعالى فهو محبوب لنا والذي فهم الخطاب من العناد الذي ليس بمحبوب قولنا وايضا والله لتمتته وهو بفتح التاء والهمزة اي لتفترق من اكثر من هذا الصخر قولنا يسب ابن احدنا فيقال رهن في وسقين من تمه كذا هو في الروايات المعروفة في مسلم وغيره يسب بضم اليا وفتح السين المهله من السيت وهي القاضى عن رواية بعض رواة كتاب مسلم يشب بفتح اليا وكسر الشين المعية من الشباب والصواب الاول والوسط بفتح الواو وكسرها واصلا للمحل قولنا نرهنك الامم بهي بالهجرة وضمها في الكتاب بانها السلاح وهو كما قال قولنا وواعده ان ياتيه بالحارث وابي عيسى بن جبر وعبد بن بشر اما الحارث فهو الحارث بن اوس بن اخي سعد بن عباد واما ابو عيسى فاسم عبد الرحمن وقيل عبد الله والصحاح الاول وهو جبر بفتح الجيم واسكان اليا كما ذكره في الكتاب ويقال ابن جابر وهو انصاري من كبار الصحابة شهيد بدر وواساثر المشاهد وكان اسمه في الجاهلية عبد العزيز وبنا وقع في معظم النسخ والويعس بالواو وفي بعضها وابي عيسى بالياء وبنا ظاهرا والاول صحيح ايضا ويكون معطوفا على الضمير في ياتيه قولنا كان صوت دم اي صوت طالب دم او صوت ساكن دم كذا فسره قولنا فانا فلما نزل محمد ورضيعة ابونا نائلة كذا هو في صحيح النسخ قال القاضى رحمه الله تعالى قال نا شيخنا القاضى الشيبه صوابا ان يقال انما هو محمد ورضيعة ابونا نائلة وكذا ذكر اهل اليرقان ابانا نائلة كان رضيعة لمحمد بن مسلمة ووقع في صحيح البخاري ورضيعة ابونا نائلة قال وبنا عندى لوجه ان صح

يخففهم اى يسكنهم ويسل الامم منهم قولنا ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة كذا هو بالبحيرة كذا هو بالبحيرة بضم الباء على التصغير قال القاضى وروينا في غير مسلم البحيرة مكية وكلاهما بمعنى واصلا القرية والمراد بها شامد بنه النبي صلى الله عليه وسلم قولنا ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة ان يتوجه فيعصبوه بالعصابة معناه اتفقوا على ان يجعلوه ملكهم وكان من مادتهم اذا ملكوا انسانا ان يتوجه ويعصبوه قولنا شرفي بذلك بكسر الراءى غص ومعناه حسد النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك بسبب نقارة ما نا الله الكريم قولنا وذلك قيل ان يسلم عبد الله معناه قبل ان يظهر الاسلام والافتق كان كافرا منافقا ظاهرا لثقاق قولنا وهي ارض سبخة هي بفتح السين والياء وهي الارض التي لا تثبت للموتة ارضنا وفي هذا الحديث بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الحلم والصفح والبصر على الاذى في الله تعالى وودوام الدوام الى الله تعالى وتاييف قلوبهم والشا علم باب قتل ابي جهل قولنا صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع ابو جهل سبب السؤال عن ان يعرف انما يستبشر المسلمون بذلك ويكف شره عنهم قولنا عزير ابنا عفراء حتى برك كذا هو في بعض النسخ برك بالكاف وفي بعضها برك بالكاف معناه سقط الى الارض وبالك مات يقال برد اذا مات قال القاضى رواية الجمهور برد ورواه بعضهم بالكاف قال والاول هو المعروف بهذا الكلام القاضى واخبار جماعة محققون الكاف وان اجي عفراء بركاه غير اولئك العلم ابن مسود كما ذكره مسلم ولم يرد كلام آخر كثير من كورني غير مسلم وابن مسعود هو الذي اجهر عليه واجتراسه وقولنا وبن فوق رجل قتلتموه اى لا عار على في تنكلم اياى قولنا لوبغيرا كارتلني بالاكاد الزوارع والفضلح وهو عند العرب ناقص وانشار ابو جهل الى ابني عفراء الذين قتلناه وهما من الانصار وهم اصحاب زرع ونخيل ومعناه لو كان الذي قتلني غيرا كان احب الى واعظم لشاني ولم يكن على نقص في ذلك باب قتل كعب بن الاشرف طاغوت اليهود ذكر مسلم في قصة محمد بن مسلمة مع كعب بن الاشرف بالحيلة التي ذكرها من مادته واختلف العلماء في سبب ذلك وجوابه فقال الامام المازري انما قتلته لذلك لانه نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبهجه وسبه وكان ما به ان لا يبين عليه احد اثم جهاده مع اهل الحرب مينا عليه قال وقد اشكل قتل على هذا الوجه على بعضهم ولم يعرف الجواب الذي ذكرناه قال القاضى قيل بهذا الجواب وقيل لان محمد بن مسلمة لم يصرح له بامان في شئ من كلامه وانما كلف امر الربيع والشرا وشكى ابرو ليس في كلامه عهد ولا امان قال ولا يعمل لاهدان يقول ان قتلته كان نذرا وقد قال ذلك انسان في مجلس على بن ابي طالب رضى الله عنه فامر به على

قوله قد ضرب به ابنا عفراء يمكن ان يكون فيه تغليب بناء على ما سبق ان احدهما كان ابن عفراء والاخر غيره فهذا تغليب في الاضافة كما يغلب اطلاق نفس الاسم كما في عمر بن ونحوه والله تعالى اعلم

اتأذن لي ان اعود قال فاستمكن من راسه ثم قال دونكم قال فقتلوه **باب غزوة خيبر وحدثني** زهير بن حرب قال نا اسماعيل يعني ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر قال فصيلتنا عندنا صلوة الغداة بغلس فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابي طلحة فاجري نبراهي صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان كبتني لقمس فخذ نبراهي صلى الله عليه وسلم وسلم وانحسر الازار عن فخذ نبراهي صلى الله عليه وسلم فاني لا اري بياض فخذ نبراهي صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذ انزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات قال وقد خرج القوم الى اعمالهم فقالوا لعهد قال عبد العزيز وقال بعض اصحابنا والمخمس قال واصبناها عنوة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعقان قال ناصب بن سلمة قال نا ثابت عن انس قال كنت رديف ابي طلحة يوم خيبر وقد رمى قمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فابتناهم حين بزغت الشمس وقد اخرجوا مواشيرهم وخرجوا بفؤوسهم فكاتبهم ومروهم فقالوا لعهد والمخمس قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر انا اذ انزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال فهزمهم الله عز وجل **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم واسحق بن منصور قالانا النضر بن شميل قال انا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال لما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال انا اذ انزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين **حدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد واللفظ لابن عباد قال نا حاتم وهو ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فتسارنا ليليا فقال رجل من القوم لعامر بن الاكوع الا سمعنا من هنيها تك وكان عامر رجلا شاعرا فنزل يحد وبالقوم يقول اللهم لولا انت ما هتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فاغفر لنا يا ذا الجلال والاکرام ما اتقيناك وثبت الاقدام ان لا يقيناك واليقين سكنة علينا انا اذا صير بنا ايتناك وبالصياح عولوا علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر قال يرحمه الله قال رجل من القوم وجبت يا رسول الله لولا امتعتنا به قال فابتنا خيبر فحاصرها حتى اصابتنا مخصصة شديدة ثم قال ان الله تعالى فتحها عليهم فلما امسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اى شئ يوقدون قالوا على لحم قالوا لحم

في هنياتك عليكم

بخلاف ضده . قوله وخرجوا بفؤوسهم وكاتبهم ومروهم الفؤوس بالهزة جمع فاس بالهمزة وروس والمكاتب جمع مكاتب ككاتب الميم وهو القفحة يقال له مكس وقفحة وزبيل وزبيل وعرق وسقيفة بالسين المهلة وبفائين والمرو جمع مرفغ الميم وهي المساحي قال القاضي قيل هي جبالهم التي يصعدون بها الى النخل واحدا مرو ومرو قيل مساجيم واحدا مرو لا غير قوله الاستعانة من هنياتك وفي بعض النسخ هنياتك اي ارا هنيك والهنة يقع على كل شئ وفيه جواز انشاء الازار اجزوا غير ما من الشعر وسامعنا ما لم يكن فيه كلام مذموم والشعر كلام حسن فيسحق قبيح (قوله فنزل سعدوا بالقوم) فيه استحباب الهدى في الاسفار لتستظن النفوس والدواب على قطع الطريق واستعانة الهما بسامع عن الاحساس بالمسير قوله اللهم لولا انت ما هتدينا كذا الرواية قالوا صوابه في الوزن لا هم او تالذوا والذ لولا انت كما في الحديث الاخر فوالله لولا الله قوله فاعفردت لك ما اتقيناك الما زري هذه اللفظة مشككة فانه لا يقال فدى البارى سبحانه وتعالى ولا يقال لربما زديك لان ذلك انما يستعمل في ما يه ويوقع حلوله بالشخص فينتشر شخص آخر ان يعمل ذلك به ويفد به من قال ولعل يذوق من يفرق الى حقيقة معناه كما يقال قاتله الله ولا يراد بذلك حقيقة الدعاء عليه وقوله صلى الله عليه وسلم تربت يدك وتربت يمينك ويد امره وفيه كره من الاستعانة لان الغادي مباح في طلب رضى المغدى حين يذل نفسه عن نفسه للمكروه وكان مراد الشاعر اني اهدل نفسي في رضاك وعلى كل حال فان المعنى وان امكن صرفه الى جهة صحيحة فالطلاق اللفظ واستعارة وتجاوز به بغيره الى ودود الشرع بالاذن فيه قال وقد يكون المراد بقوله ذلك رجلا رجلا طيبه وفضل بين الكلام فكانه قال فاعفردت دعالي رمل يهيمه فقال فذلك ثم عاد الى تمام الكلام الاول فقال ما اتقيناك قال وهذا تاديل يصح معه اللفظ والمعنى لولا ان فيه تعسفا اضطرنا اليه تصحيح الكلام وقد يقع في كلام العرب من الفصل بين الجمل المعلق بعضها ببعض ما يرسل به التاديل قوله اذا صح بنا ايتنا كذا هو في نسخ بلادنا ايتنا بالمشاة في اوله وذكر القاضي انه روى بالمشاة وبالومدة فعنى المشاة اذا صح بنا للقتال ونحوه من الكلام ايتنا بمعنى الومدة ايتنا الغرار والامتناع قال القاضي قوله فذاك بالمد والقصر والعاء المسودة حكاية الاصمعي وغيره فاما في المصدر فالمد لا يفرق قال وحكى الغرار فذاك مفتوح مقصور قال ودوناه هنا فذاك بالرفع على انه مبتدأ او خبره اي لك نفسي فدرو نفسي فذاك وبالنصب على المصدر ومن تصفينا كالتبنا واصلا الاتباع قوله و الصياح عولوا علينا اي استناروا بنا واستنفر عونا للقتال قيل هي من التعويل على الشئ وهو الاعتماد عليه وقيل من العويل وهو الصوت قوله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر قال يرحمه الله قال رجل من القوم وجبت يا رسول الله لولا امتعتنا به معنى وجبت اي ثبتت له الشادة واستنق قريبا وكان هذا معلوما عندهم ان من دعاه النبي صلى الله عليه وسلم بالدعاء في هذا الوطن استشهده فقا لوالاه امتعتنا به اي ودونا انك لو اخرجت الدعاء له بهذا الى وقت آخر لنتمتع بمخاطبة ورويته مدة قوله اصابتنا مخصصة شديدة اي جوع شديد

ان كان رضيعا لم يولد له علم **باب غزوة خيبر** قوله فصيلتنا عندنا صلوة الغداة بغلس فيه استحباب التكبير بالصلوة اول الوقت وانه لا يكره تسمية صلوة الصبح غداة فيكون ردا على من قال من اصحابنا انه لم يروه وقد سبق شرح حديث انس بن مالك في كتاب المساقاة وذكرنا ان فيه جواز الازار على المارة اذا كانت مطقة وان اجرار الفرس والاعانة ليس بنقص ولا بادم للمروءة بل هو مسته وفصيلته وهو من مقامه فقال قوله واخره لا يولد له علم صلى الله عليه وسلم فاني لا اري بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم بنه لولا انزل به اصحاب مالك ومن وافقهم على ان الغزوة ليست عمرة من الرجل ومذبهنا ومذهب آخرين انها عمرة وقد جادت يكونا عمرة اما حديث كثيرة مشهورة وتناول اصحابنا حديث انس بن مالك على انه انحسر بغير اختياره لغزوة الغداة والجزء وليس فيه استام كشف الغمز مع امكان الاستماع وما قول انس فاني لا اري بياض فخذ صلى الله عليه وسلم فمحمول على انه وقع بعرضه عليه فجاة لانه تقدمه واما رواية البخاري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم حصر الازار فمحمول على انه انحسر كما في رواية مسلم واما بعض اصحاب مالك عن هذا فقال هو صلى الله عليه وسلم اكرم على الله تعالى من ان يتبناه بالكتشاف عودتوا واصحابنا يمجيبون عن هذا بان اذا كان لغير اختيار الانسان فلا ينقص عليه فيه ولا يتبع مثله قوله الله اكبر خربت خيبر فيه استحباب التكبير عند اللقاء قال القاضي قيل تفادول بخبرها بما رآه في ايديهم من آلات الخراب من الفؤوس والمساحي وغيرها وقيل اخذه من اسمها والاصح انه علم الله تعالى بذلك قوله صلى الله عليه وسلم انا اذ انزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين الساحة الفناء واصلا الفضاة بين المنازل ففيه جواز الاستنشاد في مثل هذا السحاق بالقرآن في الامور المتقفة وقد جاهد لهذا نظائر كثيرة كما سبق قريبا في فتح مكة صلى الله عليه وسلم جعل يطعن في الاصنام ويقول جاد الحق وما يهدى الباطل وما يعبد جاد الحق وزهق الباطل قال العلماء يكره من ذلك ما كان على ضرب الامثال في المداورات والزرع والفواقد يكره في كل ذلك تعظيما لكتاب الله تعالى قوله محمد والمخمس هو الجديس وقد نشره بذلك في رواية البخاري قالوا اسمي نبيسا لانه خمسة اقسام برمنة وبسرة ومقدرة ومؤخرة وقلب قال القاضي ودوناه برفع الخمس علقا على قوله محمد وبصحبها على انه مفعول معه قوله اصبتنا عنوة هي يفتح العين اي قبل الصلوة قال القاضي قال الما زري فظاهر هذا انما كلما فتحت عنوة وقد روى مالك عن ابن شهاب ان بعضنا فتح عنوة وبعضنا صلوا قال وقد يشكل ما روى في سنن ابى داود انه قسمها نصفين نصف النواير وهاجرة ونصف للمسلمين قال وجوابه ما قال بعضهم انه كان حولها ضياع وتقرى اجلا عنها اهلها فكانت خالصة للنبي صلى الله عليه وسلم وما سواه للغانين فكان قدر الذي اجلوا عنه النصف فلما قسم نصفين قال القاضي في هذا الحديث ان الاغارة على العدو يستحب كونها اول النهار عند الصبح لانه وقت عزيمتهم وغزواتهم ثم يمشي لهم النهار لما يحتاج اليه بخلاف طلاقة الجيوش ومما افتقهم رما صبة الحصون فان هذا يستحب كونه بعد الزوال ليدوم الشظاظ بهر الوقت

حمداً انسية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهديقوها واكسر وهافقال رجل ويهديقونها ويخسلونها فقال اوزاك قال فلما تصاف القوم كان سيف عامرفيه قصر فتناول به ساق يهودى ليضربه ويترجع ذباب سيفه فاصاب ركة عامرفمات منه قال فلما قفلوا قال سلمة وهو اخذ بيدي قال فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ساكتا قال مالك قلت له قد اك ابى وامى زعموا ان عامر احبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان وأسيد بن حصير الانصارى فقال كذب من قاله ان له لاجرين وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل عوي مشى بها مثله وخالف قتيبة محمد من الحديث فى حرفين وفى رواية ابن عباد والى سكينه علينا وحديثى ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن ونسبه غير ابن وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة بن الكوع قال لما كان يوم خيبر قاتل اخى قتالا شديدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتد عليه سيفه فقتله فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وشكروا فيه رجل مات فى سلاحه وشكوا فى بعض امرة قال سلمة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر فقلت يا رسول الله ائذن لى ان ارجز بك فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر بن الخطاب اعلم ما تقول قال فقلت : والله لولا الله ما اهتدينا به ولا تصدقنا ولا صلينا به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت فانزلن سكينه علينا وثبت الاقدامان لا قينا والمشركون قد بغوا علينا قال فلما قضيت رجزي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال هذا قلت قاله اخى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمه الله قال فقلت والله يا رسول الله ان ناسا ليهايون الصلوة عليه يقولون رجل مات بسلاحه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات جاهدا مجاهدا قال ابن شهاب ثم سألت ابنا سلمة ابن الكوع فحدثني عن ابيه مثل ذلك غير انه قال حين قلت ان ناسا ليهايون الصلوة عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبوا مات جاهدا مجاهدا فله اجرة مرتين واشار يا صبيح ياب غزوة الاحزاب وهو الخندق حدثنا محمد بن المثنى بن بشر واللفظ لابن مثنى قالنا ثنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل معن التراب ولقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول : والله لولا انى ما اهتدينا به ولا تصدقنا ولا صلينا به فانزلن سكينه علينا ان الاولى قد بغوا علينا قال وربما قال : ان الملائكة قد ابغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا ويرفع بها صوته حدثنا محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت البراء قد ذكر مثله الا انه قال ان الاولى قد بغوا علينا حدثنا عبد الله بن مسleme القعنبى قال نا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على اكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر لىها جدين والانصار وحدثنا محمد بن المثنى وابى بشر واللفظ لابن المثنى قالنا ثنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن معاوية ابن قرة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة حدثنا ابن المثنى وابى بشر قال ابن المثنى نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة قال نا انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم ان العيش عيش

قال رجع لاجران عربيا مشابها لك و يا رسول الله والله ابو بغوا انا

قول حمدا انسية بكذا هو حمدا انسية باضافة حمدا وهو من اضافة الموصوف الى صفة وسبق بيان مرات فعلى قول الكوفيين هو على ظاهره وعند البصريين تقديره حمدا الجوانات الانسية واما الانسية ففهيما الفتان وروايتان حكاهما القاضى عياض وآخرون اشهرها كسر الهزة واسكان النون قال القاضى هذه رواية الكثر الشيوخ والثانية فتحها جميعا وهما جميعا نسبة الى الانس وهم الناس لاختلفا بها بالناس بخلاف حمدا وحش. قول صلى الله عليه وسلم اهديقوها واكسر وهافقال رجل ويهديقونها ويخسلونها قال اوزاك فذا تحول على ان صلى الله عليه وسلم اجتهده اولانى كسرهما ثم تغير اجتهاده اولوى اليه لينسب. قول صلى الله عليه وسلم ان لا لجران بكذا هو فى معظم النسخ لاجران بالالف وفى بعضها لاجرين بالياء وهما صيحتان كمن الثانى هو الاصح والاول لغته ارجح قبال من العرب ومنها قوله تعالى ان هذان لساحران وقد سبق بيانهما مرات ويحتمل ان الاجرين ثبته لانه جاء مجاهدا كما سنوضحه فى شرحه فلا يكون جاهد الاى يجتهد فى طاعة الله تعالى شهيدا لا يعتاد بها ولا ارجا آخر يكون مجاهدا فى سبيل الله فلما قام بوصفين كان لاجران. قول صلى الله عليه وسلم ان لجران مجاهدا مجاهدا كذا رواه الجمهور المتقدمين والآخرين مجاهدا بكسر الهمزة وتنوين الدال مجاهدا بضم الهمزة وتنوين الدال ايتمنا وفسرنا الجاهدا بالجاهد على انه لجرانى طاعة الله والجاهد هو الجاهد فى سبيل الله وهو الغاذى وقال القاضى فيه وجه آخر جمع اللطيفين فكيف قال ابن الانبارى العرب اذا لفتت فى تعظيم شئ استفتت من لفظ لفظا آخر على غير ثبته زيادة فى التوكيد واعربوه باعزابه فيقولون جاهد وويل لائل وشعر شاعر ونحو ذلك قال القاضى رواه بعض رواة البخارى وبعض رواة مسلم لجاهد بفتح الهمزة والدال على انه فعل ما من مجاهد بفتح الهمزة ونصب الدال بلا تنوين قال والاول هو الصواب والله اعلم. قول

صلى الله عليه وسلم قل عربى مشى بها مثله فخطبنا هذه اللفظة بنا فى سلم بوجين وذكرها القاضى ايضا الصحيح المشهور الذى علمنا به برواة البخارى ومسلم مشى بها بفتح الهمزة وبعد السين ياء وهو فعل ما من من المشى وبها جاد ومجود ومعناه مشى بالارض اوفى الحرب واثنى مشا بها بضم الهمزة وتنوين الدال من المشاة اى مشا بها لصفات الكمال فى القتال او غيره مثله ويكون مشا بها منصوبا بفعل مذكور اى رأيت مشا بها ومعناه قل عربى يشبهه فى جميع صفات الكمال وضبطه بعض رواة البخارى مشا بها بالنون و الهزاي شب وكبروا بالاء عائدة الى الحرب او الارض او بلاد العرب قال القاضى هذه اوجه الروايات. قول محمد بنى ابو الطاهر نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان سلمة بن الكوع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهديقوها واكسر وهافقال رجل ويهديقونها ويخسلونها قال اوزاك فذا تحول على ان صلى الله عليه وسلم اجتهده اولانى كسرهما ثم تغير اجتهاده اولوى اليه لينسب. قول صلى الله عليه وسلم ان لا لجران بكذا هو فى معظم النسخ لاجران بالالف وفى بعضها لاجرين بالياء وهما صيحتان كمن الثانى هو الاصح والاول لغته ارجح قبال من العرب ومنها قوله تعالى ان هذان لساحران وقد سبق بيانهما مرات ويحتمل ان الاجرين ثبته لانه جاء مجاهدا كما سنوضحه فى شرحه فلا يكون جاهد الاى يجتهد فى طاعة الله تعالى شهيدا لا يعتاد بها ولا ارجا آخر يكون مجاهدا فى سبيل الله فلما قام بوصفين كان لاجران. قول صلى الله عليه وسلم ان لجران مجاهدا مجاهدا كذا رواه الجمهور المتقدمين والآخرين مجاهدا بكسر الهمزة وتنوين الدال مجاهدا بضم الهمزة وتنوين الدال ايتمنا وفسرنا الجاهدا بالجاهد على انه لجرانى طاعة الله والجاهد هو الجاهد فى سبيل الله وهو الغاذى وقال القاضى فيه وجه آخر جمع اللطيفين فكيف قال ابن الانبارى العرب اذا لفتت فى تعظيم شئ استفتت من لفظ لفظا آخر على غير ثبته زيادة فى التوكيد واعربوه باعزابه فيقولون جاهد وويل لائل وشعر شاعر ونحو ذلك قال القاضى رواه بعض رواة البخارى وبعض رواة مسلم لجاهد بفتح الهمزة والدال على انه فعل ما من مجاهد بفتح الهمزة ونصب الدال بلا تنوين قال والاول هو الصواب والله اعلم. قول

الأخيرة: قال شعبه أو قال اللهم لا عيش الا عيش الاخيرة: فأكرم الانصار والمهاجرة **وحدثنا يحيى بن يحيى** وشيبان بن فروخ قال **يحيى** أنا وقال شيبان نا عبد الوارث عن ابي التياح قال نا انس بن مالك قال كانوا يرتجزون ورسول الله **صلى الله عليه وسلم** معهم وهم يقولون اللهم لا خير الا خيرا الاخيرة: فانصر الانصار والمهاجرة: وفي حديث شيبان يدل فانصر فاغفر **حدثنا شفي** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا حبان بن سلمة قال نا ثابت عن انس ان اصحاب محمد **صلى الله عليه وسلم** كانوا يقولون يوم الخندق نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام او قال على الجهاد شك حملا ما بقينا ابدا: والنبي **صلى الله عليه وسلم** يقول اللهم ان الخير خيرا الاخيرة: فاغفر للانصار والمهاجرة يا ب غزوة ذي قرد وغيرها **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا حاتم يعني ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول خرجت قبل ان يؤذن بالادوي وكانت لقاح رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ترعى بذى قرد قال فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال اخذت لقاح رسول الله **صلى الله عليه وسلم** فقلت من اخذها قال غطفان قال فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه قال فاسمعت ما بين لابي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا بذى قرد يسقون من الماء فجعلت ارميهم بنبلي وكنت راميا واول ما اقول انا ابن الاكوع: واليوم يوم الرضع: فاخرجت حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين برودة قال وجاء النبي **صلى الله عليه وسلم** والناس فقلت يا نبي الله اني قد خيمت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكك فاصبح قال ثم رجعتا ويردني رسول الله **صلى الله عليه وسلم** على ناقته حتى دخلنا المدينة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناهاشم بن القاسم قال **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو عامر العقدي كلاهما عن عكرمة بن عمار قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وهذا حديثه قال نا ابو علي الجعفي عبيد الله بن عبد المجيد قال نا عكرمة وهو ابن عمار قال حدثني اياس بن سلمة قال حدثني ابي قال قدما لنا المدينة مع رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ونحن اربع عشرة مائة وعليه خمسون شاة لا ترونها قال فقعد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** على جبا الركبة فاذا دعا واما بسق فيها قال فجاشت فسقيننا واستقيننا قال ثم ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** دعانا للبيعة في اصل الشجرة قال فبايعته اول الناس ثم بايع ويايع حتى اذا كان في وسط من الناس قال يايع يا سلمة قال قلت قد بايعتك يا رسول الله في اول الناس قال وايعا قال وراي رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عز لا يعنى ليس معه سلاح قال فاعطاني رسول الله **صلى الله عليه وسلم** جففة او درقة ثم بايع حتى اذا كان في اخر الناس قال الاتبايعني يا سلمة قال قلت قد بايعتك يا رسول الله في اول الناس وفي اوسط الناس قال وايعا قال فبايعته الثالثة ثم قال لي يا سلمة اين جففتك او درقتك التي اعطيتك قال قلت يا رسول الله لقيتني عني عامر عزلا فاعطيتني اياها قال ففعل رسول الله **صلى الله عليه وسلم** وناك انك كالذي قال الاول اللهم اني جيبا هو احب الي من نفسي ثم ان المشركين راسلونا الصلح حتى مشى بعضنا في بعض واصطلمنا قال وكنت تبعا لطلحة بن عبيد الله اسقى فرسه واحسنه واخدمه واكل من طعامه وتركت اهلي ومالي مهاجرا الى الله تعالى ورسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال فلما اصطلمنا نحن واهل مكة واختلط بعضنا ببعض اشجرة فكسيت شوكرها فاضطجعت في اصلها قال ذاتا في اربعة من المشركين من اهل مكة فجعلوا يقعون في رسول الله **صلى الله عليه وسلم** فابغضتهم ففعلت الى شجرة اخرى وعلقوا سلاحهم واضطجعوا فبيناهم كذلك اذ نادى مناد من اسفل الوادي يا للمهاجرين قتل ابن زنيم قال فاختطرت سيفي ثم شددت على اولئك الاربعة وهم رقود فاخذت سلاحهم فجعلته ضغتا في يدي قال ثم قلت والذي كرم وجهه محمد **صلى الله عليه وسلم** لا يرفع احد منكم راسه الا ضربت الذي فيه عيناه قال ثم جئت بهم اسوقهم الى رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال وجاء عني عامر برجل من العبلات يقال له مكرز يقوده الى رسول الله **صلى الله عليه وسلم** على

فجاشت فسقيننا واستقيننا هكذا هو في النسخ بسنن بالسين وهي صيغة يقال برك ويصوت ويصوت ثلث لغات بمعنى والسين قليلة الاستعمال وما جاشت اي ارتفعت وفاضت يقال جاش الشيء يبعث جيشا نا اذا ارتفع وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله **صلى الله عليه وسلم** وقدمت مرارا كثيرة التيمية على نظائرها قوله وراي عزلا يضطوه لوجين احد ما فتح العين مع كسر الزاي والنا في صناديقه في الكفا بالذي لا سلاح معه ويقال لايضا اعزل وهو الاشر استعمالا قوله محفة او درقة بها شيبان بالرسول قوله اللهم اني جيبا اي اعطى قوله ثم ان المشركين راسلونا الصلح هكذا هو في اكثر النسخ وراسلونا من المراد وفي بعضها راسلونا بضم السين المهملة المشددة وحكى القاصي فتمها ايضا بها بمعنى راسلونا ما نؤخذ من قولهم راس الحديث ير اس اذا اتمته وقيل من راسهم اي الصلح وقيل معناه فاعطونا من قولهم بلغني رس من الجزاي او روي في بعض النسخ وراسلونا بالواو اي اتفقنا نحن وهم على الصلح والواو فيه يدل من العزة وهو من الاسوة قوله كنت تبعا لطلحة اي نادما تبوعه قوله اسقى فرسه واحسا اي اكل ظهره بالحمسة لازيل من العباد ونحوه قوله قوله لايست شجرة فكسيت شوكرها اي كسيت ما تحتها من الشوك قوله قتل ابن زنيم هو بنوهم الزاي وفتح النون قوله فاختطرت سيفي اي سللت قوله وانزلت سلاحهم فجلت ضغتان في يدي بالضغث الحزمت قوله باء برجل من العبلات يقال له مكرز يقوده اليهم بكسورة ثم كاف ثم راء بكسورة ثم زاي والعبلات بفتح العين المهملة والباء الواو قال الجوهري في الصحاح العبلات بفتح العين والياء من قرئش وهم امة الصغرى والنسبة اليهم على ترويه الى الواحد قال لان اسمهم عبلات قال القاصي امة الاصغر واخوه نزل وبيد الله بن عبد شمس بن عبد مناف نسبو ال

انك ادركتهم بذى قرد وقد اخذوا يسقون يستوق قال بصق واسونا سونا و بذامن النوبة المصرية ١٢
علم باب غزوة ذي قرد وغيرها. **قول** كانت لقاح النبي **صلى الله عليه وسلم** ترعى بذى قرد هو بفتح القاف والراء وباللاد المهملة وهو ما على نحو يوم من المدينة ما على بلاد غطفان واللقاح جمع لقوة بكسر اللام وفتحها وهي ذات اللبن قرينة العمدة بالواو وسنن بيانها **قول** قوله فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه فيه جواز مثل لا نذار بالعدو ونحوه **قول** فجعلت اريهم واقوال انا ابن الاكوع: واليوم يوم الرضع فيه جواز قول مثل هذا الكلام في القتال وتعرفت الانسان بنفسه اذا كان شجاعا يرعب خصمه واما قوله اليوم يوم الرضع قالوا معناه اليوم يوم بلاك اللسان وهم الرضع من قولهم ليتم راضع اي رضع اللوم في بطن امره وقيل لانه يرضع حلبة الشاة والنا في تلميح السؤل والضيغان صوت الحلاب فيقصده وقيل لانه يرضع طرف الخلال الذي يخلل براسه ويص ما يتعلق بروقيل معناه اليوم يعرف من رضع كريمة فابغضه او بئسه فبغضه وقيل معناه اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره وتدرج بها ويعرف غيره **قول** حيمت القوم الماء اي منعتم اياه **قول** صلى الله عليه وسلم ملكك فاصبح هو بهزة قطع ثم سين هائلة ساكنة ثم جيم بكسورة ثم ما مدله ومعناه فاصن وارفع والسياسة السولة اي لا لوائفه بالشدة بل ارفع ففعلت النكاية في العدو ولله الحمد **قول** قدما المدينة ونحوه اربع عشرة مائة هذا هو الاشر وفي رواية ثلث عشرة مائة وفي رواية خمس عشرة مائة **قول** فعقد النبي **صلى الله عليه وسلم** على جبا الركبة الجبا بفتح الجيم وتخفيف الباء الواو مقصور وهي ما حول البر وما الرى هو البر والمشور في اللغة رى بغير واو فتح هنا الركبة بالهاء وهي لغة حكاها الاصمى وغيره **قول** فاما دعا واما بسق فيسا

الظرفية اي قال في العصر السابق والزمان القديم والله تعالى اعلم **قوله** انك كالذي قال الاول اللهم الظاهر ان الاول منصوب على

فرس بحق في سبعين من المشركين فنظر اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوهم يكن لهم بد و الفجور وشناه فعقاعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانزل الله وهو الذي كف ايديهم عنكم وايدىكم عنهم بطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم الآية كلها قال ثم خرجنا راجعين الى المدينة فنزلنا منزلا بيننا وبين بني ليحيان جبل وهم المشركون فاستغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن رقى هذا الجبل الليلة كانه طليعة للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال سلمة فرقيت تلك الليلة مرتين او ثلاثا ثم قدما المدينة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه وخرجت معه بفرس طلحة اُنديته مع الظهر فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن الفرزي قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأفه اجمع وقتل راعيها قال فقلت يا رباح خذ هذا الفرس فابلغه طلحة بن عبيد الله واخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال ثم قمت على الكفة فاستقبلت المدينة فتأديت ثلاثا يا صبا حاة ثم خرجت في اثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز قول انا ابن الكوع: واليوم يوم الرضع: فالتحق رجال منهم فاصك سهم في رجله حتى خلس نصل السهم الى كتفه قال قلت خذها وانا ابن الكوع: واليوم يوم الرضع: قال فوالله ما زلت ارميهم واعقرهم فاذا رجعت الى فارس اتيت شجرة فجلست في اصلها ثم رميته فعقرت به حتى اذا تضلقت الجبل فدخلوا في تضايقه علوت الجبل فجعلت ارميهم بالحجارة قال فهازلت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله تعالى من بغير من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خلقتة وراء ظهري وخلصوا بيني وبينه ثم اتبعتهم ارميهم حتى القوا اكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحا يستحقون ولا يطرحون شيئا الا جعلت عليه اراما من الحجارة يعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى اتوا متضامين ثنية فاذا هم قد اتواهم فلان بن بدو الفرزي فجلسوا يتضحون يعني يتغذون و جلست على راس قرن قال الفرزي ما هذا الذي اري قالوا القيام من هذا البرج والله ما فارقنا منذ غلبس يرمينا حتى ان نزع كل شئ في ايدينا قال فيلقم اليه نفر منكم اربعة قال فصعد الى منهم اربعة في الجبل قال فلما امكنوني من الكلام قال قلت هل تعرفونني قالوا لا ومن انت قال قلت انا سلمة بن الكوع والذي كرم وجهه محمد صلى الله عليه وسلم الا اطلب رجلا منكم الا ادركته ولا يطلبني قيد ركني قال احدهم انا اظن قال فرجعوا فما برحت مكاني حتى رايت فرارس رسول الله صلى الله عليه وسلم الشجر قال فاذا اولهم الاخرم الاسدي وعلى اثره ابو قتادة الانصاري وعلى اثره المقداد بن الاسود الكندي قال فاخذت بعنان الاخرم قل فلو امد برون قلت يا اخرم احذرهم لا يقطعونك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه قال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم ان الجنة حق والنار حق فلا تجعل بيني وبين الشهادة قال فخلت به فالتقى هو وعبد الرحمن قال فعقر بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحوّل على فرسه ولحق ابو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن فطعنه فقتله فوالله كرم وجهه محمد صلى الله عليه وسلم اتبعتهم اعدا وعلى رجلي حتى ما اري ورائي من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولا غيرهم شيئا حتى يعدلوا قبل غروب الشمس الى شعب فيه ماء يقال له ذا قرد ليشربوا منه وهم عطاش قال فنظر الى اعدا ورائهم فخلت بهم عنه يعني اجليتهم عنه فما اذا قوامه قطرة قال ويخرجون فيشتدون في ثنية قال فاعدوا فالحق رجلا منهم فاصكده بسهم في نغص كتفه قال قلت خذها وانا ابن الكوع: واليوم يوم الرضع: قال يائلكته امه اكوعه بكرة قال قلت نعم يا عد ونفسه اكوعك بكرة قال وارادوا فرسين على ثنية قال فجمت بهما اسوقهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولحقني عامر بسليحة فيها مذقة من لبن وسليحة فيها ماء فتوضأت وشربت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الشرح هذه رواية شيوخنا وهو اشر بها المعنى لانه يمكن ان يصيب على مؤخرة الرجل فيصيب حينئذ اذا انغذه كقوله ومعنى احك اعرب قول ما زلت ارميهم واعقرهم اي اعقر خيلهم ومعنى ارميهم اي بالنبل قال القاضي ورواه بعضهم هنا الديرهم بالبدال قول فجلست ارميهم بالحجارة اي بوضعهم الهزرة ففتح الراء وتشد يد الدير اي ارميهم بالحجارة التي تسقطهم وتنزلهم قول جلست عليه اراما من الحجارة اي بهزرة ممدودة ثم راد مفتوحة وهي الاعلام وهي حجارة تجمع وتنصب في الغاية يرمي بها واصحابها ادم كعب واعتاب قول وجلست على راس قرن اي بفتح القاف اسكان الراء وهو كل جبل صغير منقطع عن الجبل الكبير قول يقينا من هذا البرج اي بفتح الباء واسكان الراء اي لشدة قول يتخللون الشجر اي يدخلون من ظلالها اي بيننا قول ما يقال لردا قروكنا اي في الكثر النسخ المعتمدة والبالف وفي بعضا ذوقر بالواو وهو الاوج قول فليتم عندهم يومها مهلة ولا م مشددة غير موزونة اي طردتم عنه وقد فرغوا في الحديث بقوله يعني ارميهم عنه بالديهم قال القاضي كذا رواه ابن عساق وهو قوله قال واصلة الهزرة مشددة وقد مر في الحديث بقوله يعني ارميهم عنه بالديهم قول فاصكده بسهم في نغص كتفه اي بوضعه مضمومة ثم نغص بفتح ساكنة ثم ضاد مجتمعة وهو العظم الرقيق على طرف الكتف سمي بذلك لكثرة تحركه وهو الناعض ايضا قول يائلكته اي الكوع بكرة قلت نعم معنى ثكلته امر قدته قول الكوع هو بفتح العين اي انت الكوع الذي كنت بكرة هذا السارد كذا قال نعم بكرة منصوب غير ممنون قال اهل العربية يقال ايتت بكرة بالنون اذا دوت انك لقيت بالرائي يوم غير ممنون قالوا وان ادوت بكرة يوم بعينه قلت ايتت بكرة غير معروف لانسان من الظروف غير المتكئة قول وارادوا فرسين على ثنية قال القاضي ورواية الجمهور بالبدال المسند ورواه بعضهم بالمعنى قال وكلاهما متقارب المعنى فبالجمع معناه خلفوها والردى الضعيف من كل شئ وبالجملة معناه الهكوها واتبعوها حتى اسقطوها وتركوها ومنه المترددة وادوت الفرس الفارس اسقطه قول ولحقني عامر بسليحة فيها مذقة من لبن وسليحة فيها ماء من جلوده وسطح بعضها

فا رجلكه كعبه ارميهم اتبعتهم في لا يطلبني رجل منكم قال لا يقتطعونك فقلت في قولهم اي اخبرني بالبادية
لم من بني تميم اسما على بنت عميد قول على فرس بحق في سبعين من المشركين وفتح الجهم وفتح الفاء الاولى المشددة اي عليه تجفاف بكراتاد وهو لوب كابل يلمس الفرس ببقية من السراح ويجمع تجافف
قول صلى الله عليه وسلم دعوهم يكن لهم بد و الفجور وشناه الابداء بفتح الباء واسكان الراء وبالهمز اي ابتداءه واما ثانيا فوقع في الكثر النسخ شاه شاه مشددة مسورة وفي بعضها شياه بعنم الشاء وبياء مشددة تحت بعد النون ورواها جميعا القاصي وذكر الثاني عن رواية ابن همام والاول عن غيره قال وهو الصواب اي عودة ثانية قول بين ليحيان بكر الام ونجما الثعنان قول لمن رقى الجبل قوله بكرة فرقيت كلها بكسر القاف قول فترن منزلا بيننا وبين بني ليحيان جبل وهم المشركون هذه اللفظة ضبطها ابو جعفر في ذكرها القاصي وظهر احدها وهم المشركون بعنم الشاء على الابداء والتجرا والرائي في بفتح الباء وتشد يد الدير اي هو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ورواه في الحديث بقوله يعني ارميهم عنه بالديهم اي بوضعه مضمومة ثم نغص بفتح ساكنة ثم ضاد مجتمعة وهو العظم الرقيق على طرف الكتف سمي بذلك لكثرة تحركه وهو الناعض ايضا قول يائلكته اي الكوع بكرة قلت نعم معنى ثكلته امر قدته قول الكوع هو بفتح العين اي انت الكوع الذي كنت بكرة هذا السارد كذا قال نعم بكرة منصوب غير ممنون قال اهل العربية يقال ايتت بكرة بالنون اذا دوت انك لقيت بالرائي يوم غير ممنون قالوا وان ادوت بكرة يوم بعينه قلت ايتت بكرة غير معروف لانسان من الظروف غير المتكئة قول وارادوا فرسين على ثنية قال القاضي ورواية الجمهور بالبدال المسند ورواه بعضهم بالمعنى قال وكلاهما متقارب المعنى فبالجمع معناه خلفوها والردى الضعيف من كل شئ وبالجملة معناه الهكوها واتبعوها حتى اسقطوها وتركوها ومنه المترددة وادوت الفرس الفارس اسقطه قول ولحقني عامر بسليحة فيها مذقة من لبن وسليحة فيها ماء من جلوده وسطح بعضها

الله عليه وسلم وهو على الماء الذي حليت لهم عنه فاذا ارسل الله صلى الله عليه وسلم قد اخذ تلك الابل وكل شئ استنقذته من المشركين وكل رمح وبردة واذا ابلا نحرناقة من الابل التي استنقذت من القوم واذا هوي يشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كبدها وسنامها قال قلت يا رسول الله خلني فانتهب من القوم مائة رجل فاتبع القوم فلا يبقى منهم غير الاقلته قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذها في ضوء النار فقال يا سلمة اترك كنت فاعلا قلت نعم والذي اكرمك فقال انهم الاون ليقرؤن في ارض غطفان قال فجاء رجل من غطفان فقال منحركم فلهم فلان جزورا فلما كشفوا جلودها راوا غبارا فقالوا اتاكم القوم فخرجوا هاربين فلما اصبحنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خير قريسا لنا اليوم ابوقحافة وخير رجالنا سلمة قال ثم اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهم مالي جميعا ثم اردتني رسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه على العصابة لاجعين لي المدينة قال فبيما نحن نسير قال وكان رجل من الانصار لا يسبقني شدا اقال فجعل يقول الامسابق الى المدينة هل من مسابق الى المدينة فيجعل يعيد ذلك قال فلما سمعت كلامه قلت اما تكرم كريبا ولا تهاب شريفا قال لا الا ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله باي انت وامي ذرتي فلا يسبق الرجل قل ان شئت قال قلت اذهب اليك وثبتت رجلي فطفرت فعدت و قال فربطت عليه شرفا وشرفين استبقني نفسي ثم عدت في اثره فربطت عليه شرفا وشرفين ثم اني رفعت حتى الحقة فاصلكه بين كتفيه قال قلت قد سبقت والله قال انا اظن قال فسبقته الى المدينة قال فوالله ما لبثنا الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعل عني عامر يرتجز بالقوم تالله لولا الله ما هتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا ونحن عن فضلك ما استغينا به فثبتت الاقدام ان لا قينا به وانزلن سكينتنا علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا اقال انا عامر قال غفلك ربك ذال وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد قال فتأدى عمر بن الخطاب وهو على جمل له يا نبينا لولا اننا متعتنا بما مر قال فلما قد منا خيبر قال خرج ملكهم مرحبا بخطر سيفه ويقول قد علمت خيبر ابي مرحب : شاك السلاح بطل مجرب : اذا الحروب اقبلت تلهب : قال وبرز له عمي عامر فقال قد علمت خيبر ابي عامر : شاك السلاح بطل مغامر : قال فاختلفا ضربتين فوق سيف مرحب في ترس عمي عامر وذهب عامر يسفل له فرجع سيفه عني نفسه فقطع اكله وكانت فيها نفسه قال سلمة فخرجت فاذا نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون بطل عمل عامر قتل نفسه قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقلت يا رسول الله بطل عمل عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال ذلك قال قلت ناس من اصحابك قال كذب من قال ذلك بل له اجرة مرتين ثم ارسلني الى علي وهو امد فقال لا عطين الراية رجلا يحب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم او يحبه الله ورسوله قال فأتيت عليا فجمت به اقوده وهو امد حتى اتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فبشيت في عينيه فبرء واعطاه الراية وخرج مرحب فقال قد علمت خيبر ابي مرحب : شاك السلاح بطل مجرب : اذا الحروب اقبلت تلهب : فقال علي انا الذي سمعتي ابي حيدر : كليل غابات كرية المنظرة : او فيهم بالصاع كيل السند : قال فضرب راس مرحب فقتله ثم كان الفتح على يديه اخبرنا ابراهيم بن ابي سفيان ناظم بن يحيى

واركان السين وهم الفار قولة وهو امد قال ابل اللثة يقال رده الانسان بكسر الميم يريد للحم او رده الفوم وادناه اجت عينه قول انا الذي سمعتي ابي حيدر حيدر اسم لاسد وكان علي قد سمي اسد ابي اول ولادته وكان مرحب قد راى في المنام ان اسدا يقتل فذكر على ربه بذلك ليخففه ويخفف نفسه قالوا وكانت ام علي سمته اول ولادته اسدا باسم حيدر لاسد بن هشام بن عبد مناف وكان ابو طالب غانيا فلما قدم سماه عليا وسمى الاسد حيدر لفظه والحار الغليظ القوي ومراده انا الاسد على حيدر امة واقدمه وقوته قول او فقيم بالصاع كيل السند مرهنا اقل الاعداء قتلا واسما ذريعا والسندة كمال واسح وقيل هي الجملة اي اقلتم عاجلا وقيل ما خوذ من السندة وهي شجرة الصوبر يمل منها النبل والشمس قول فحرب داس مرحب يعني عليا فقتله هذا هو امد ان عليا هو قاتل مرحب وقيل ان قاتل مرحب هو محمد بن مسلمة قال ابن عبد البر في كتابه الدرر في مختصر السير قال محمد بن اسحاق ان محمد بن مسلمة هو قاتل مرحب وقال غيره انما كان قاتله علي قال ابن عبد البر هذا هو الصحيح عندنا ثم روى ذلك باساده عن سلمة وبيده وقال ابن الاثير الصحيح الذي عليه اكثر اهل الحديث واهل السير ان عليا هو قاتله والله اعلم واعلم ان في هذا الحديث الواعى من العلم سوى ما سبق التنبه عليه منها اربع محجرات لرسول الله صلى الله عليه وسلم احدها تكثير ما له من الحديث والثانية ابراهيم بن علي رضي الله عنه والثالثة الاخبار بان يفتح الله على يديه وقد جاهد الشترج بر في رواية غير مسلم هذه الاربعة اخباره صلى الله عليه وسلم بانهم يقرون في غطفان وكان كذلك ومنها جواز الصلح مع العدو ومنها بحث الطلح وجواز المسابقة على الارجل بلا عوض وفضيلة الشجاعة والقوة ومنها مناقب سلمة بن الاكوع ولابي قتادة وللانصار والاسدي رضي الله عنهم ومنها جواز الشاء على من غفل بجيلا واستجاب ذلك اذا ترتب عليه صلته كما او صحتها قريبا ومنها جواز عقر خيل العدو في القتال واستجاب الجز في الحرب وجواز قول الرامي والطارق والصاريف خذها وانا فلان او ابن فلان ومنها جواز الاكل من الغنيمه واستجاب التفتيل منها لمن صنع صنعا جيلا في الحرب وجواز الادراف على الدابة والطيقة وجواز المبارزة بغير اذن الامام كما بارز عامر ومنها ما كانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من حب الشهادة والحرم عليها ومنها القاء النفس في غمات القتال وقد اختلفوا على جواز التعرير بالنفس في البهائم المبارزة ونحوها ومنها ان من مات في حرب الكفار بسبب القتال يكون شهيدا سوامات يسلا حرم او رسته وايرة او غيرها او عاد عليه سلاحه كما جرى لعامر ومنها تقف الامام الجيش ومن

حلاهم الذي قال ابا قال ما شاك فيصق على بعض والمذقة بفتح الميم واسكان الذال المعجمة قليل من لبن مزج به ماء قول وهو على الماء الذي حلاهم عنهم كذا هو في اكثر النسخ حلاهم بالماء المملحة والهزوني بعضا حليتهم عنه بلام مشددة غير سموز وقد سبق بيان قريبا قول نحرناقة من الابل الذي استنقذت من القوم كذا في اكثر النسخ الذي وفي بعضهما التي وهو اوجه لان الابل مؤنثة وكذا السهام المجموع من غير الاذنين والاول صحيح ايضا واعاد الضمير الى الغنيمه لال لفظ الابل قول حتى بدت نواجذها بالذال المعجمة اي ابرياء وقيل اضراسه والصحيح الاول وسبق بيانه في كتاب العيانه قول صلى الله عليه وسلم كان خير قريسا لنا اليوم ابوقحافة وخير رجالنا سلمة بهذا فيه استحباب الشاء على الشجعان و سائر اهل الفضائل لاسيما عند صنعهم الجمل لما فيه من الترهيب لهم وغيرهم في الاكابر من ذلك الجمل وهذا كله في حق من يامن بالله عليه باعجاب ونحوه قول ثم اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهم مالي هذا محمول على ان الزائد على سهم الراجل كان نفل وهو حقيق باستحقاق النفل لم يدع صنعني هذه الغزوة قول وكان رجل من الانصار لا يسبقني شدا يعني عدوا على الرجلين قول فطفرت اي وثبتت وقطرت قول فربطت عليه شرفا وشرفين استبقني نفسي ومعنى ربطت حبست نفسي عن الجري الشديدا والشرف ما لا تقع من الارض قول استبقني نفسي بفتح الفاء اي لتلا لفظني البهوني هذا دليل جواز المسابقة على الاقدام وهو جاز بلا خلاف اذا تسا بقا بلا عوض فان تسا بقا على عوض ففي صحتها خلاف الاصح عند اصحابنا الصلح قول فجعل عني عامر يرتجز بالقوم بهذا قال بناعى وقد سبق في حديث ابي الطاهر عن ابن وهب انه قال اتى فلعله كان اخاه من الرضاة وكان عمر من النسب قول يخطر بظني هو بكسر الطاء اي برخرة ويضعه اخرى ومثله خطر البحر بضم الباء كسر اذا رخرة ووضعه مرة قول شاك السلاح اي تام السلاح يقال يهل شاك السلاح وشاك السلاح وشاك في السلاح من الشوكة وهي القوة والشوكة ايضا السلاح ومنه قوله تعالى وتودون ان يخرجوا من الشوكة تكون لكم حرب اهل بفتح الراء اي مجرب بالشجاعة وقهر الفرمان والبطل الشجاع يقال بطل الرجل بضم الطاء بطل بطالة وبطولة اي صار شجاعا قول بطل مغامر بالغين المعجمة اي يركب غمات الحرب وشدا با ويطقى نفسه فيها قول وذهب عامر يسفل له اي يفض من اسفله وهو بفتح الياء

ثنا عبد الصمد عن عكرمة بن عمار وهذا واحد ثنا ابراهيم واحد ثنا احمد بن يوسف الازدي السلمي نا النضر بن محمد عن عكرمة هذا باب قول الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم الآية **حدثنا** عمرو بن محمد الناقد قال نا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم متسلمين يريدون غرة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فاخذهم سبياً فاستجياهم فانزل الله عز وجل وهو الذي كف ايديهم عنكم وايدىكم عنهم بطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم **باب** غزوة النساء مع الرجال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ام سليم اتخذت يوم حنين خيبر فكان معها فراها ابو طلحة فقال يا رسول الله هذه ام سليم معها خيبر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا الخيبر قالت اتخذت ان دنأني احد من المشركين بقرت به بطنه فحجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من الطلقاء اهنزوا بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ان الله عز وجل قد كفى واحسن **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا حماد بن سلمة قال نا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك في قصة ام سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ثابت **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بام سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيستقين الماء ويداوين البحر **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا عبد الله بن عمرو وهو ابو محمد المنقري قال نا عبد الوارث قال نا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن انس قال لما كان يوم احد اهنزوا ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فحرب عليه بجحفة قال وكان ابو طلحة رجلاً رامياً شديداً لنزع وكسر يومئذ قوسين او ثلاثا قال فكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل فيقول انثها الى طلحة قال ويشرف نوابه صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول ابو طلحة يا نبى الله باني انت وامى لا تشرف لا يصيبك سهم من سهام القوم نحري دون نحرك قال ولقد رايت عائشة بنت ابي بكر وامر سليم وانهما المشمرتان ارى خدام سوقهما تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه في افواههم ثم ترجعان فتملأتاها ثم تجعجان تفرغانه في افواه القوم ولقد وقع السيف بين يدي ابى طلحة اما مرتين واما ثلاثا من الناس **باب** النساء الغازيات يرضعن لهن ولا يسهرن والهنى عن قتل صبيان اهل الحرب **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان يعنى ابن بلال عن جعفر عن ابيه عن يزيد بن هرمان بنجدة كذب الى ابن عباس يسأله عن خمس خلال فقال ابن عباس لولا ان اكرم علماء ما كتبت اليه كتب اليه بنجدة اما بعد فاخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم وهل كان يقتل الصبيان ومتى ينقض يتيما يتيم وعن الخمس لمن هو فكتب اليه ابن عباس كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كان يغزوهم فيداوين البحرى ويخذل من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا

خيار قالت من يد بن محمد

راه بلا سلاح اعطاه سلاحا **باب** قول الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم الآية قوله يدون عزتهاى غفلة **قول** فاخذهم سبياً مضطوه يوم حنين اهدى بفتح السين واللام والناى باسكان اللام مع كسر السين وفتحها قال الجردى ومعناه الصلح قال القاضي في المشارق كذا ضبط الاكثرون قال فيه وفي الشرح الرواية الاولى انه ومعناها السرم والسلم الاسرى وجرم الخطا بفتح اللام والسين قال المراد به الاستسلام والاذعان كقوله تعالى والقوا اليكم السلم الى الانقياد وهو مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع قال ابن الاثير هذا هو الاثر به بالفتحة فانهم لم يوفروا صلحا وانما اخذوا قهرا وسلموا انفسهم عجزا قال وللقول الاخر وهو انه لما لم يجر معهم قال بل يجرنا عن دفعهم والنجاة منهم فزوا بالاسر فكانهم قد صلحوا على ذلك **باب** غزوة النساء مع الرجال **قول** ان ام سليم اتخذت يوم حنين خيبر كذا هو في النسخ المعتمدة يوم حنين بضم الحاء المهملة وبالنونين وفي بعضها يوم خيبر بفتح الخاء المعجمة والاول هو الصواب والخبر بكسر الخاء وفتحها ولم يذكر القاضي في الشرح الا بفتح وذكرها في المشارق وفتح الفتح ولم يذكر الجوهري غير ان كسرهما لغتان وهي سكين كبيرة ذات حدين وفي هذا الغزو بالنساء وهو مجمع عليه **قول** بقرت بطنهاى شققته **قول** اقتل من بعدنا من الطلقاء هو بضم الطاء وفتح اللام وهم الذين اسلموا من اهل مكة يوم الفتح سبياً بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم من عليهم واطلقهم وكان في اسلامهم ضعف فاعتقدت ام سليم انهم منفقون وانهم استحقوا القتل بانها ستم وعجزه وقولنا من بعدنا اي من سوانا **قول** كان النبي صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء فيستقين الماء ويذاوين البحرى فيخرجن خروج النساء في الغزو والانتفاع بهن في السقي والمداواة ونحوها وبه المداواة لما بهن واذوا بهن وما كان منها يفرم لا يكون فيه من بشرة الا في موضع الجاهز **قول** ابو محمد المنقري هو بكسر الميم واسكان النون وفتح القاف منسوب الى منقرب بن عبدة بن مقاس بن عكرمة بن سعد بن زيد مناة بن تميم بن مرة بن ادي بن طيعة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان **قول** نجوب عليه بنجدة اي مترس عن يديه سلاح

الفتاوى قوله كان ابو طلحة رايا شديدا لنزع اى شديدا لرمى **قول** الجعبة بفتح الجيم **قول** ارى خدام سوقهاى بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة الواحدة خدرة وهي الخصال واما السوق فجمع ساق وهذه الرواية للخدم لم يكن فيما نرى لان هذا كان يوم احد قيل امر النساء بالجاب وتحميم النظر لئلا يذبحنهن انه تعد النظر الى نفس الساق فمحمول على انه حصل تلك النظرة فبأية بغية قدس لم يستعما **قول** نحري دون نحرك هذا من مناقب ابى طلحة الفاخرة **قول** على متونهما اي على ظهورها وفي هذا الحديث اختلاط النساء في الغزو ويرجأ لهن في حال القتال سقى الماء ونحوه **باب** النساء الغازيات يرضعن لهن ولا يسهرن والهنى عن قتل صبيان اهل الحرب **قول** فقال ابن عباس لولا ان اكرم علماء ما كتبت اليه بنجدة الى بنجدة المحرورى من الخواارج معناه ان ابن عباس يكره بنجدة لبعده وهي كونه من الخواارج الذين يرقون من الدين مردوق السهم من الرمية ولكن لما سأل عن العلم لم يكن كثر فاضطر الى جوابه وقال لولا ان اكرم علماء ما كتبت اليه اى لولا انى اذا تركت الكتابة اصير كاتما للعلم مستحقا لو عيبت كاتمة لما كتبت اليه **قول** كان يغزو بالنساء فيداوين البحرى ويخذل من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن في غنيمتهم من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه **باب** النساء الغازيات يرضعن لهن ولا يسهرن والهنى عن قتل صبيان اهل الحرب **قول** فقال ابن عباس لولا ان اكرم علماء ما كتبت اليه بنجدة الى بنجدة المحرورى من الخواارج معناه ان ابن عباس يكره بنجدة لبعده وهي كونه من الخواارج الذين يرقون من الدين مردوق السهم من الرمية ولكن لما سأل عن العلم لم يكن كثر فاضطر الى جوابه وقال لولا ان اكرم علماء ما كتبت اليه اى لولا انى اذا تركت الكتابة اصير كاتما للعلم مستحقا لو عيبت كاتمة لما كتبت اليه **قول** كان يغزو بالنساء فيداوين البحرى ويخذل من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن في غنيمتهم من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه **باب** النساء الغازيات يرضعن لهن ولا يسهرن والهنى عن قتل صبيان اهل الحرب **قول** فقال ابن عباس لولا ان اكرم علماء ما كتبت اليه بنجدة الى بنجدة المحرورى من الخواارج معناه ان ابن عباس يكره بنجدة لبعده وهي كونه من الخواارج الذين يرقون من الدين مردوق السهم من الرمية ولكن لما سأل عن العلم لم يكن كثر فاضطر الى جوابه وقال لولا ان اكرم علماء ما كتبت اليه اى لولا انى اذا تركت الكتابة اصير كاتما للعلم مستحقا لو عيبت كاتمة لما كتبت اليه **قول** كان يغزو بالنساء فيداوين البحرى ويخذل من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن في غنيمتهم من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه واذوا بهن من الغنيمه

وتجوب بفعل منه - قوله معه الجعبة من النبل الجعبة الكدانة التى يجعل فيها السهام

قوله مجوب عليه بجحفة اى مترس عليه يقيه بها ويقال للترس الجعبة وقيل اى قاطع بينه وبين سلاح الكفار من الجوب بمعنى القطع

تقتل الصبيان وكتبت تسألني متى ينقض يثم اليتيم فلم يرني إن الرجل لتنتب لحيته وأنه لصعيف اخذ لنفسه ضعيف العطاء
 منها فاذا اخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو وأنا نقول هو لنا فإني علينا قوما
 ذلك **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة واسحاق بن إبراهيم كلاهما عن حاتم بن اسما عيل عن جعفر عن ابيه عن يزيد بن هرمزان بنجدة كتب الى
 ابن عباس يسأله عن خلال بمثل حديث سليمان بن بلال غير ان في حديث حاتم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان
 فلا تقتل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل وزاد اسحق في حديثه عن حاتم وتميز المؤمن فقتل الكافر وقد
 المؤمن **وحدثنا** ابن ابي عمير قال ناسفان عن اسمعيل بن امية عن سعيد المقبري عن يزيد بن هرمزان قال كتب بنجدة بن عامر الجروزي
 الى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضرن المغمم هل يقسم لهما وعن قتل الولدان وعن اليتيم متى ينقطع عنه اليتيم وعن ذوى القربى
 من هم فقال ليزيد اكتب اليه فلولا ان يقع في احواله ما كتبت اليه اكتب انك كتبت تسألني عن المرأة والعبد يحضرن المغمم هل يقسم لهما شي
 وانه ليس لهما شي الا ان يجدا يا وكتبت تسألني عن قتل الولدان وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم وانت فلا تقتلهم الا ان تعلم منهم ما علم
 صاحب موسى من الغلام الذي قتله وكتبت تسألني عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتيم وانه لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويونس
 منه رثداً وكتبت تسألني عن ذوى القربى من هم واننا نعلمنا اناهم فإني ذلك علينا قوماً **وحدثنا** عبد الرحمن بن بشر الجدي قال ناسفان
 قال ناسمعل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن يزيد بن هرمزان قال كتب بنجدة الى ابن عباس وساق الحديث بمثله قال ابو اسحق حدثني
 عبد الرحمن بن بشر قال ناسفان بهذا الحديث بطوله **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال انا وهيب بن جرير بن حازم قال حدثني ابي قال سمعت
 قيساً يحدث عن يزيد بن هرمزان قال وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له قال ناسمعل بن حازم قال حدثني قيس بن سعد عن يزيد
 ابن هرمزان قال كتب بنجدة بن عامر الى ابن عباس قال فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه وقال ابن عباس والله لولا ان
 ارده عن نتم يقع فيه ما كتبت اليه ولا نعمة عين قال فكتب اليه انك سألت عن سهم ذي القربى الذي ذكر الله من هم وانا كنا نرى ان قرابة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نحن فإني ذلك علينا قوماً وسألت عن اليتيم متى ينقض يثم وانه اذا بلغ النكاح وأونس منه رثداً ودفع اليه ماله فقد
 انقض يثم وسألت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل من صبيان المشركين احداً فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل منهم احداً وانت
 فلا تقتل منهم احداً الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الغلام حين قتله وسألت عن المرأة والعبد هل كان لهما سهم معلوم اذا حضروا والبأس
 وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الا ان يحضرن من غنائم القوم **وحدثنا** ابو كريب قال ناسمعل بن حازم قال ناسفان قال ناسمعل بن حازم قال حدثني
 المختار بن صيفي عن يزيد بن هرمزان قال كتب بنجدة الى ابن عباس فذكر بعض الحديث ولم يبق القصة كاتما من ذكرنا حديثهم **حدثنا** ابو بكر
 ابن ابي شيبة قال ناسمعل بن ابي سعيد عن هشام بن عمار عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم سبع غزوات اختلفهم في رحالهم فاصنع لهم الطعام وأداوى الجرحى واقوم على المرضى **وحدثنا** عمر والنقاد قال ناسمعل بن حازم قال
 ناهشام بن حسان بهذا الاسناد **باب** عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قالنا محمد
 ابن جعفر قال ناسمعل بن ابي اسحق ان عبد الله بن يزيد خرج ليستسقى بالناس فصلى ركعتين ثم استسقى قال فليقت يومئذ زيد بن ارقم
 قال ليس بيني وبينه غير رجل ابيي وبينه رجل قال فقلت له كم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة فقلت كم غزوت انت معه قال

انا كنا ن... ونونس منه رثداً حتى نحوه

قال في آخر القصة وما فعله من امرى فان كنت تعلم من صبي ذلك فاقبله معلوماً ولا تعلم لزيدك
 فلا يجوز العقل **قول** وغير المؤمن يقتل الكافر وقد عايناه ان يكون اذا ما شئ الى
 البلوغ مؤمناً ومن يكون اذا عاش كافراً من علمت ان يبلغ كافراً فاقبله كما علم الخضر ان ذلك الصبي
 لو بلغ كان كافراً واعلم الله تعالى ذلك ومعلوم انك انت لا تعلم ذلك فلا تقتل ميباً **قول**
 لولا ان يقع في احواله ما كتبت اليه من المغمم والمغمم يعني غلاماً من افعال المحرق ويرى رأياً كرايمه و
 مثل قول في الرواية الاخرى والله لولا ان ارده عن نتم يقع فيه ما كتبت اليه يعني بالنتم الغنم والبيع وكل
 مستحق يقال للنتم والحيث والرجس والقدر والقاذورة **قول** لا ينقطع عنهم اليتيم
 حتى يبلغ ويونس منه رثداً يعني لا ينقطع عنهم اليتيم كما سبق واراد بالاسم الحكم **قول** ولا نعمة
 عين هو بضم النون وفحماى سره بين ومعناه لا تسرع بينه يقال نعمة عين ونعمة عين ونعمة عين
 نعماء نعيم عين ونعام عين معنى وانتم الله بينك اى اقرها فلما عرض لك نكدي شئ من الامور ...
قول اذا حضروا بالبأس هو بالياء الموصدة وهو الشدة والمراة هنا الحرب **باب** عدد
 غزوات النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في الباب من رواية زيد بن ارقم وجابر بن عبد الله ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وفي رواية بريرة قائل في ثمان منهن قد اختلف اهل المعازي
 في عدد غزواته صلى الله عليه وسلم وسراياه فذكر ابن سعد وغيره عدد من مغلطات على ترتيبهن فبلغت
 سبعة وعشرين غزوة وستة وخمسين سرية قالوا قائل في تسع من غزواته وهي بدر واهد والمريسيع والخندق
 وقرظ وخبو الفج وحنين والطائف كهذا عدواً الفج فيها وبها على قول من يقول فحمت مكة غزوة وقد
 قد متبايان الخلاف فيها وعل بريرة اراد بقوله قائل في ثمان اسقاط غزوة الفج ويكون مذمبها
 فتمت صلواتها قال الشافعي وموافقوه

قول كتبت تسألني متى ينقض يثم اليتيم فلم يرني ان الرجل لتنتب لحيته وأنه لصعيف
 الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها فاذا اخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم معنى
 هذا متى ينقض حكم اليتيم ويستقل بالتصرف في ماله والانس اليتيم فينقضى بالبلوغ وقد ثبت ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا يتم بعد الحلم وفي بنو ليل للشافعي وما لك وجماير العلماء ان حكم اليتيم لا
 ينقطع بمجرد البلوغ ولا ببلوغ السن بل لا بد ان يظهر منه الرشدي ودينه وماله وقال ابو حنيفة اذا بلغ
 خمساً وعشرين سنة زال عنه حكم الصبيان وصار رشيداً يتصرف في ماله ويجب تسليمه اليه وان كان
 غير رشيداً لما اكبر اذا طرأ بغيره فذهب مالك وجماير العلماء وجوب الحجر عليه وقال ابو حنيفة
 لا حجر قال ابن القصار وغيره الصحيح الاول وكان اجماع **قول** كتبت تسألني عن الخمس لمن
 هو وانا نقول هو لنا فإني علينا قوماً ذلك معنا خمس خمس الغنم الذي جعله الله لذوى القربى
 وقد اختلف العلماء فيه فقال الشافعي مثل قول ابن عباس وهو ان خمس الخمس من الفنى والغنم
 يكون لذوى القربى وهم عند الشافعي والاكثر بنو باسهم وبنو المطلب وقوله فإني علينا قوماً
 ذلك اى راوا ان لا يتبعين صرفنا بل يفرقوا في المصالح واراد بقوله الامر من بنى امية وقد
 صرح في سنن ابى داود وفي رواية بل بان سؤال بنجدة لابن عباس عن هذه المسائل كان في فتنة ابن الزبير
 وكانت فتنة ابن الزبير لبعض وستين من الهجرة وقد قال الشافعي رحمه الله ويجوز ان ابن عباس
 اراد بقوله الى ذلك علينا قوماً من بعد الصباية وهم يزيد بن معاوية والله اعلم **قول**
 فلا تقتل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل بعناه ان الصبيان لا يجل قتلهم ...
 ... ولا يجل لك ان تتعلق بعقبة الخضر وتقتل صبيها فان الخضر ما قتله الا بالامر الله تعالى لعل الصبي كما

العين بالكتابة اليه نعمة والمجمل عطف على جملة ما كتبت اليه **قوله** ولا نعمة عين بضم النون وفتحها أى قرعة عين والتقدير ولا نعمت

سبع عشرة غزوة قال فقلت فما اول غزوة غزا قال ذات العسيرة والعشيرة ^{٤٩٣} وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يحيى بن ادم قال نا وهيب عن ابي اسحق عن زيد بن ارقم سمعه منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسعة عشر غزوة وحج بعد ماها جرجة لم يخرج غيرها حجة الوداع ^{٤٩٤} حدثنا نهيير بن حرب قال نا روح بن عبادة قال نا زكريا قال نا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر غزوة قال جابر لما شهد بدر ولا احد امنعى ابي فلما قتل عبد الله يؤحد لما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قط ^{٤٩٥} وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا زيد بن حباب ح قال وحدثنا سعيد بن محمد الجرمي قال نا ابو تيبالة قال نا جميعا نا حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر غزوة قاتل في ثمان منهن ولم يقل ابو بكر منهن وقال في حديثه حدثني عبد الله بن بريدة ^{٤٩٦} حدثني احمد بن حنبل قال نا معمر بن سليمان عن كنهس عن ابن بريدة عن ابيه انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة حدثنا محمد بن عباد قال نا حاتم يعني ابن اسماعيل عن يزيد وهو ابن ابي عبيد قال سمعت سلمة يقول غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعث تسعة غزوات مرة علينا ابو بكر ومرة علينا اسامة بن زيد ^{٤٩٧} وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا حاتم هذا الاستاذ غير انه قال في كليهما سبع غزوات باب غزوة ذات الرقاع حدثنا ابو عامر عبد الله بن برة الاشعري ومحمد بن العلاء الهذلي واللفظ لابي عامر قال نا ابو اسامة عن بريدة عن ابي بردة عن ابي موسى قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بغير تعقبه قال فنقبت اقدامنا فنقبت قدامي وسقطت اظفاري فكننا نلث على ارجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب على ارجلنا من الخرق قال ابو بردة فحدث ابو موسى هذا الحديث ثم كره ذلك قال كان كره ان يكون شيئا من عمله افشاه قال ابو اسامة وزادني غير بريدة والله يجزي به باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافرا لم حاجة او كونه حسن الرأي في المسلمين ^{٤٩٨} حدثني نهيير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهادي عن مكي ح قال وحدثني ابو الطاهر واللفظ له قال حدثني عبد الله بن وهب عن مالك بن انس عن الفضيل بن ابي عبد الله عن عبد الله بن نيار الاسلمي عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة الونيرة ادركه رجل قد كان يذكرو منه جراحة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راوه فلما ادركه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم جئت لاتبعتك واصيب معك قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توكل بالله ورسوله قل لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قلت ثم مضى حتى اذا كنا بالشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم رجع فادركه بالبيداء فقال له كما قال اول مرة توكل بالله ورسوله قل نعم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فانطلق

له بكسر النون بعد ما تمنية خفيفة ١٣ تقريبات

قالنا بن ابي بردة

قوله قلت فما اول غزوة غزاها قال ذات العسيرة او العشير كما في صحيح مسلم العسيرة او العشير العيين مضمومة والاول بالسين المهملة والثاني بالجمجمة وقال القاسمي في المشارق هي ذات العشرة بضم العين وفتح السين العشرة قال وحدثنا في كتاب المعازي يعني من صحيح البخاري عيسى بن عيين او كسر السين المهملة بمذوق الباء قال والمعرف فيما العشرة مصفرة بالسين العجمي والبار قال وكذا ذكرها الواسطي وهي من ارض مدج . قوله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن ادم نا وهيب عن ابي اسحق عن زيد بن ارقم نا ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن ادم نا وهيب عن ابي اسحق وفي بعض ما ذكره عن ابي اسحق ونقل القاسمي ايضا الاختلاف في قول وقال عبد الغنى الصواب زبير واما وهيب فخا قال لان وهيب لم يلق ابا اسحق وذكر خلف في الاطراف فقال زبير ولم يذكره وهيبا ^{٤٩٩} قوله بن جابر لم اشهد بدر ولا احد اهل القاضى كذا في رواية مسلم ان جابرا لم يشهد بها وقد ذكر ابو عبيد ان شدة بدر قال ابن عبد البر الصحيح انه لم يشهد بها وقد ذكر ابن الجليبي انه شهد احدا ^{٥٠٠} قوله عن جابر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر غزوة ولم اشهد احدا ولا بدر فلما خرجت منه بان غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن مصفرة في تسعة عشرة بل نائمة وانما مراد زيد بن ارقم وبريدة بقوله تسعة عشر غزوة ان منها تسعة عشر غزوة كما مرح به جابر فقد اخرج جابرا بانها احدى وعشرون كما ترى وقد قدنا انها سبع وعشرون واما قوله في الرواية الاخرى من بريدة ست عشرة غزوة فليس في نفي الزيادة باب غزوة ذات الرقاع . قوله ونحن ستة نفر بيننا بغير تعقبه اي يرتكب كل واحد منا نوبة فيه جواز مثل هذا اذا لم يفتر المراد قوله فنقبت اقدامنا يفتح النون وكسر القاف اي فرحت من الحفاة . قوله فسكنت ذات الرقاع لذلك هذا هو الصحيح في سبب تسميته وقيل بذلك بجعل هناك فيه يماض وسواد حمرة وقيل سمي بذلك باسم شجرة هناك وقيل لانه كان في الويهتم رقاع ويحتمل انها سميت بالمحروق . قوله وكره ان يكون شيئا من عمله افشاه فيه استجاب اخفاء الاعمال الصالحة وما ياكله العبد من المشاق في طاعة الله تعالى ولا يظن شيئا من ذلك الا لمصلحة مثل بيان حكم ذلك الشئ او التنبية على الله ان يحرقه او نحو ذلك وعلى هذا يعمل ما وجد للسلف من الاخبار بذلك ^{٥٠١} باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافرا لم حاجة او كونه حسن الرأي في المسلمين . قوله عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج قبل بدر فلما كان بحرة الونيرة بكذا ضبطه لفتح الباء

كذا نقله القاضى عن جميع رواة مسلم قال وضبطه بعضهم باسكانها وهو موضع على نحو من اربعة اميال من المدينة . قوله صلى الله عليه وسلم فارح فلن استعين مشرك وقد جازى الحديث الآخرا النبي صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان بن امية قبل اسلامه فاخذ لاقفه من العلماء بالحدوث الاول على الملاقاة وقال الشافعي واخرون ان كان الكافر حسن الرأي في المسلمين ودعت الحاجة الى الاستعانة به استعين به والا فكره وجل الحديث على يدين الجاهلين واذا حضر الكافر بالاذن رضى له ولا يسلم له بل يذهب ما لك والشافعي والى عتيقة والجمهور وقال الزهري والادري على سبهم لرواه اعلم ^{٥٠٢} قوله عن عائشة قالت ثم صحنى حتى اذا كنا بالشجرة ادركه الرجل فلما سمعني انى اذ ان يفتحنى ان عائشة كانت مع المودعين فرأت ذلك ويحتمل انها ارادت بقولنا كان المسلمين . والله اعلم

كتاب الامارة . باب الناس يخرج لقريش والخلافة في قریش قوله صلى الله عليه وسلم ان س تخرج لقريش في هذا الشأن مسلم مسلم وكافرهم وكافرهم يدي رواية الناس تخرج لقريش في الخير والشرفي رواية لا يزال هذا الامر في قریش ما بقي من الناس اثنان وفي رواية البخاري ما بقي منهم اثنان هذه الاحاديث والاشباها يدل ظاهرا ان الخلافة مختصة بقریش لا يجوز عقد بالاعداء من غيرهم وعلى هذا الاعتقاد الاجماع في زمن الصحابة وكذلك بعدهم ومن خالف فيه من اهل البدع او اخرج من خلافات من غيرهم فهو مجتوح باجماع الصحابة والاتباع فمن بعدهم بالاحاديث الصحيحة قال القاضى المشراط كونه قرشيا هو مذهب العلماء كافة قال وقد اخرج به ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لوما السبقفة فلم يذكره احد قال القاضى وقد عدها العلماء في مسائل الاجماع ولم ينقل عن احد من السلف فيما قول ولا فضل يخالف ما ذكرناه ذلك من بعدهم في جميع الاعصار قال ولا اعتداد بقول النظام ومن وافقه من الخوارج واهل البدع ان يجوز كونه من غير قریش ولا يسمي نفسه حصارا بن عمرو في قوله ان غير القرشي من النبى وغيرهم يقدم على القرشي ليهوان خلقه ان عمن من امره الذي قاله من باطل القول وزخرف مع ما هو عليه من مخالفة اجماع المسلمين والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم ان س تخرج لقريش في الخير والشرف فانها في الاسلام والجاهلية كما هو مصرح به في الرواية الاولى لانهم كانوا في الجاهلية رؤساء العرب واصحاب حرم الله واهل حرم بيت الله وكانت العرب تشرط اسلامهم فلما اسلموا وفتح مكة تبعهم الناس وجارت ونود العرب من كل جهة ودخل الناس في دين الله افواجا وكذلك في الاسلام هم اصحاب الخلافة والناس تخرج لهم وبين صلى الله عليه وسلم ان هذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقى من الناس اثنان وقد نقله ما قاله

نا المعيرة يعنيان الجزامي قال وثنا زهير بن حرب وعمرو والتاقد قالوا ناسفیان بن عيينة كلاهما عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث زهير يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو رواية الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم وكافرهم لكا فرهم وحدثنا محمد بن رافع قال قال نا عبد الرزاق قال نا مخرج عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم وكافرهم تبع لكا فرهم وحدثنا يحيى بن حبيب الجارثي قال نا روه قال نا ابن جريج قال حدثني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في الخير والشر وحدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نا عاصم بن محمد عن ابيه قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قریش ما بقي من الناس اثنان **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا جريد بن حصين عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول **حدثنا** رافع قال نا رافة بن الهيثم الواسطي والفظلة قال نا خالد يعقوب بن عبد الله الطمان عن حصين عن جابر بن سمرة قال دخلت مع ابى علي النبي صلى الله عليه وسلم فسمعت يقول ان هذا الامر لا ينقض حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة قال ثم تكلم بكلام خفي على قال فقلت لابي قال قال كاهن من قریش **حدثنا** ابن ابى عمير قال نا سفين عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال امر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت على فسألت ابى ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كاهن من قریش و **حدثنا** اهداب بن خالد الزدي قال نا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم افرها فقلت لابي ما قال فقال كاهن من قریش **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابو مغوية عن داود عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر عزيزا الى اثني عشر خليفة قال ثم تكلم بشيء لم افره فقلت لابي ما قال فقال كاهن من قریش **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا يزيد بن زريع قال نا ابن عون **حدثنا** احمد بن عثمان النوفلي واللفظ له قال نا زهير قال نا ابن عون عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال انطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعى ابى فسمعته يقول لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا الى اثني عشر خليفة فقال كلمة صميتها الناس فقلت لابي ما قال قال كاهن من قریش **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابى شيبة قال نا حاتم وهو ابن اسمعيل عن المهاجرين مسمار بن سعد بن ابى وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامى نا فخر ان اخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب الى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة عشية رجوع الاسرى فقال لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنا عشر خليفة كاهن من قریش وسمعته يقول عصبية من المسلمين يفتتحون البيت الابيض بيت كسرى وال كسرى وسمعته يقول ان بين يدي الساعة كذا بين فاحذر وهم سمعته يقول اذا اعطى الله تعالى احدكم خيرا فليبدأ بنفسه واهل بيته وسمعته يقول انا الفرط على الحوض **حدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابى فديك قال نا ابن ابى ذئب عن مهاجرين مسمار بن سعد انه ارسل الى ابن سمرة العدوي حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر نحو حديث حاتم باب الاستخلاف وتركه **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء قال نا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال حضرت ابى حين اصيب فاشتموا عليه وقالوا جزاك الله خيرا فقال راغب وراهب فقالوا استخلف فقال تحمل امركم حيا وميتا لوددت ان حظي منها الكفاي لاعلى ولاولى فان استخلف فقد استخلف من هو خير منى يعنى ابا بكر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فَقَالَ ذَا قَالَ صَحِيحًا قَالَ

سكون خلفا فيكثرون قالوا فما امرنا قال فوا بيعة الاول فالاول قال ويحتمل ان المراد من بيعة الاسلام في زمنه ويجمع المسلمون على كما جازى سنن ابى داود وكلمة تجمع عليه الامة وهذا قد وجد قبل المنظر اب مرضى امية واختلفا في زمن يزيد بن الوليد وخرج البيهقي بنو العباس ويحتمل ادجا واخر الله اعلم براد نبيه صلى الله عليه وسلم قوله فقال كلمة صحتها الناس هو يفتح الصلوة وتشهد بغير الميم المفتوحة اى اصول عننا فلم اسمعنا لكثرة الكلام ووقع في بعض النسخ صحتها الناس اى اسكتوني عن السؤال عننا قوله صلى الله عليه وسلم عصبية من المسلمين يفتتحون البيت الابيض بيت كسرى هذا من المعجزات الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد فتحة محمد النبي في زمن عمر بن الخطاب ورضى الشريعة والعصبية تصغير عصبية وهى الجماعة وكسرى بكسر الكاف وفتحها قوله صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله احدكم خيرا فليبدأ بنفسه هو مثل حديث ابدا بنفسك ثم من قول قوله صلى الله عليه وسلم انا الفرط على الحوض الفرط بفتح الراء ومعناه السابق اليه والمنظر السقيم من الفرط والفرط هو الذى يتقدم القوم الى الماء ليشربى لهم ما يريدون اليه قوله من عامر بن سمدان ارسل الى سمرة العدوي كذا هو في جميع النسخ العدوي وقال القاضى بن الصغيف فليس هو بجزى انما هو عامر بن بنى عامر بن صعصعة فتصغف بالعدوي والله اعلم باب الاستخلاف وتركه قوله راغب وراهب ما راغب منى وقيل اراد انى راغب فيما عند الله قالى وراهب من غزاة فلا حول على ما ابيتم به على وقيل المراد بالخلافه اى الناس فيها فربان راغب فيها فلا احب تقدر لرغبة وكاره لما فاشى عنده عننا قوله ان استخلف فقد استخلف من هو خير منى الى آخرة جاعل ان المسلمين اجموعا على ان الخليفة اذا حضرته مقدمات الموت وقيل ذلك يجوز الاستخلاف ويجوز لتركه فان تركه فقد اقتدى بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذا ولا افقه اقتدى بابى بكر وجموعا على انعقاد الخلافه بالاستخلاف وعلى

صلى الله عليه وسلم فمن زمنه صلى الله عليه وسلم الى الآن الخلافه في قریش من غير ائمة لهم فيها وتبقى كذلك ما بقى اثنان كما قال صلى الله عليه وسلم قال القاضى عياض استدل اصحاب الشافعى بهذا الحديث على فضيلة الشافعى قال ولادلا فيه لم لان المراد تقدم قریش في الخلافه فقط قلت هو جهة في مزينة قریش على غيرهم والشافعى قرشى قوله صلى الله عليه وسلم ان هذا الامر لا ينقض حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة كاهن من قریش وفي رواية لا يزال امر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر خليفة كاهن من قریش وفي رواية لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة كاهن من قریش قال القاضى قد توجه بهنا سوالان احدهما انه قد جازى في الحديث الاخر الخلافه بعدى ثلثون سنة ثم يكون ملكا وهذا مخالف لحديث اثنى عشر خليفة فانه لم يكن في ثلثين سنة الا الخلفاء الراشدون الاربعة والاشراى بفتح فيها الحسن بن على قال والجواب عن هذا ان المراد في حديث الخلافه ثلثون سنة خلافه النبوة وقد جازى مفسر ان بعض الروايات خلافه النبوة بعدى ثلثون سنة ثم يكون ملكا ولم يشترط هذا في الاثنى عشر السؤال الا ان قدولى اكثر من هذا العدد قال وهذا اعتراض باطل لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل لا يلى الا اثنا عشر خليفة وانما قال يلى وقدولى هذا العدد ولا يضر كونه بعدى غيرهم بهذا ان جعل المراد باللفظ كل وال ويحتمل ان يكون المراد بسبب الخلافه العاديين وقد مضى منهم من علم ولا يدرك تام هذا العدد قبل قيام الساعة قال وقيل ان معناه انهم يكونون في عصر واحد يتبع كل واحد منهم طائفة قال القاضى ولا يبعد ان يكون هذا قد وجد اذا تتبعت التواريخ فقد كان بالاندلس وصد بها منهم في عصر واحد لجد اربع مائة وثلثين سنة ثلثة كلم يدعيها ويلقب بها وكان يمتد في مصر آخر وكان خليفة الجماعة العباسية بغداد سوى من كان يدعى ذلك في ذلك الوقت في اقطار الارض قال ويعضد هذا التاويل قوله في كتاب مسلم بعد هذا

وان اترككم فقد ترككم من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله فعرفت انه حين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مستخلف حدثنا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمرو ومحمد بن رافع وعبد بن حميد والفاظهم متقاربة قال اسحاق وعبدنا وقال الاخيران تا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري قال اخبرني سالم عن ابن عمر قال دخلت على حفصة فقالت اعلمت ان اباك غير مستخلف قال قلت ما كان ليفعل قالت انه فاعل قال فحلفت اني اكله في ذلك نسكت حتى غدت ولم اكله قال فكنت كأنما احمل بيمينى جلا حتى رجعت فدخلت عليه فسألني عن حال الناس وانا اخبرته قال ثم قلت له اني سمعت الناس يقولون مقالة فاليك ان قولها لك زعموا انك غير مستخلف وانه لو كان لك راعي ابل اوراعي غنم ثم جاءك وتركها رايت ان قد ضيع فرعاية الناس اشد قل فوافقه قولي فوضع راسه ساعة ثم رفعه الي فقال ان الله عز وجل يحفظ دينه واني اؤمن لا استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف من استخلف فان اياك قد استخلف قال فوافقه ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر فعملت انه لم يكن ليعدل برسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وانه غير مستخلف ياب النهي عن طلب الامارة والمحصر عليها وحديثنا شيبان بن فروخ قال نا جريدين حازم قال نا الحسن قال نا عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها وحديثنا يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن يونس قال وحدثني علي بن حجر السعدي قال نا هشيم عن يونس ومنصور وحميد قال وحدثني ابو كامل الجعفي قال نا حاد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان كلهم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدث جريدين حديثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء قال نا ابواسامة عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وانا ورجلان من بني عمي فقال احدا الرجلين يا رسول الله اقرنا على بعض ما ولاك الله عز وجل وقال الاخر مثل ذلك فقال انا والله لا نولى على هذا العمل احدا سألته ولا احدا حرص عليه حديثنا عبيد الله بن سعيد ومحمد بن حاتم واللفظ لابن حاتم قال نا يحيى بن سعيد القطان قال نا قرة بن خالد قال نا حميد بن هلال قال حدثني ابو بردة قل قال ابو موسى اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعى رجلان من الاسعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري فكلما سأل العمل والنبي صلى الله عليه وسلم يستاك فقال ما تقول يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس قال قلت والذى بعثك بالحق ما اظنك اني على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل قال وكان في انظر الى سواك تحت شقته وقد قلصت فقال لن اولانستعمل على عملنا من ارادة ولكن اذهب انت يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس فينثني على اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه قال انزل والقي له وسادة واذ رجل عنده موثق قال ما هذا قال هذا كان يهوديا فاسلم ثم رجع دينه بين السوء فتهود قال لا اجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال اجلس نعم قال لا اجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثلث مرات فامر به فقتل ثم تذاكر القيام من الليل فقال احدهما معاذ انا فانام واقوم وارجو في نومي ما ارجو في قومي ياب كراهة الامارة بغير ضرورة حديثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي شعيب بن الليث قال سعد قال حدثني

قال الشيخ ابو احمد ابو العباس لما سرجسنا شيبان بن فروخ هذا الحديث من الافعال كما في قوله تعالى وما كان الله ليطلعكم على الغيب ١٣ ٢ من فهو مرتب ١٣ مني الارب

لم يكن كفوا ولا يولي غير الكفو لان فيه تهمة للطالب والمريض والشاهد علم قوله والتى له وسادة فيه اكرام الغيب بهذا ونحوه قوله في اليهودي الذي اسلم ثم ارتد فقال لا اجلس حتى يقتل فامر به فقتل فيه وجوب قتل المرتد وقد اجعوا على تسكر لكن اختلفوا في استنابته بل هي حجة ام مستحبة وفي قدرها وفي قبول ثوبته وفي ان المرأة كالرجل في ذلك ام لا فقال مالك والشافعي واحمد والجمهور من السلف والخلف يستتاب وتقتل ابن القصار المالكي اجماع الصحابة عليه وقال طاوس والحسن والمجاهدون المالكي والجمهور لا يستتاب ولو تاب نعتته ثوبته عند الله تعالى ولا يسقط قتل قوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وقال عطاردان كان ولد مسلم لم يستتاب وان ولد كافرا اسلم ثم ارتد يستتاب اختلفوا في ان الاستنابة واجبة ام مستحبة والاصح عند الشافعي واصحابه انها واجبة وانها في الحال ولو قول انما كشنة اياهم قال مالك والجمهور لا يستتاب وانما استناب شهر قال الجمهور المرأة كالرجل في انما تستناب اذا لم تستب ولا يجوز استنابها هذا مذهب الشافعي ومالك والجمهور وقال ابو حنيفة وطائفة تسب المرأة ولا تقتل وعن الحسن وقادة انما تسترق مدوى عن علي قال القاضي عياض وفيه ان لامر الامصار اقامة المدوى القتل وغيره وهو مذهب مالك والشافعي والجمهور والعلامة كاتفه وقال الكوفيون لا يقتل الامصار ولا يقتل عايل السواد قال واختلفوا في العفانة اذا كانت ولا يتهم مطلقا ليست مختصة بنوع من الاحكام فقال جمهور العلماء تقبم العفانة الحدود وينظرون في جميع الاشياء الاما يخص بعضه البيضة من العمد الجوش وجاية الخبز وقال ابو حنيفة لا ولاية لرفي اقامة الحدود قوله انا فانام واقوم وارجو في نومي ما ارجو في قومي معنى اني انام بنية القوة واجام النفس للعبادة وتشييطها للطاعة فارجو في ذلك الاجر كما ارجو في نومي اي صلوات ياب كراهة الامارة بغير ضرورة قوله حديث الليث ابن سعد حديث يزيد بن ابي حبيب عن بكر بن عمرو عن العاصم بن يزيد المحض عن ابي جبرة الاكبر عن ابي ذر بكذا وقع هذا الاسناد في جميع نسخ بلادنا يزيد بن ابي حبيب عن بكر بن عمرو عن العاصم بن يزيد المحض عن ابي حبيب عن نسخة الجلودى التي هي طريق بلادنا قال ووقع هذا بن ما بان حديث يزيد بن ابي حبيب

من الصحاح

يزيد بن ابي حبيب عن بكر بن عمرو عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن ابن جبير الاكبر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله الاستعملني قال
 ضرب بيده على منكبي ثم قال يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزئ ونذامة الامن اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها خذ ثلثا
 زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن المقرئ قال زهير نا عبد الله بن يزيد قال ناسع بن ابي ايوب عن عبيد الله بن ابي جعفر القرشي
 عن سالم بن ابي صالح الجيشاني عن ابيه عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسى لا
 تأمرن علي اثنين ولا تولين مال يتيم باب فضيلة الامير العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن ادخال المشقة عليهم
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير قالوا ناسفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله
 ابن عمرو قال ابن نمير وابوبكر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم في حديث زهير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المقسطين عند الله على
 منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم اهلهم وما ولوا ^{٢٢٢} حدثنا هارون بن سعيد
 الايلي قال نا ابن وهب قال حدثني حرملة عن عبد الرحمن بن شماس قال اتيت عائشة اسألها عن شيء فقالت ممن انت فقلت رجلا
 من اهل مصر فقالت كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه قال ما نقيمنا منه شيئا ان كان يموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير والعبد
 فيعطيه العبد ويحتاج الى النفقة فيعطيه النفقة فقالت اما انه لا يمنعني الذي فعل في عهد بن ابي بكر اني اخبرك ما سمعت من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول في بيتي هذا اللهم من ولي من امراتي شيئا فاشق عليهم فاشق عليهم ومن ولي من امراتي شيئا فرفق بهم فرفق
 به ^{٢٢٣} حدثنا محمد بن حاتم قال نا ابن مهدي قال نا جريون نا عبد الرحمن بن شماس عن عائشة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم بمثله ^{٢٢٤} حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا الليث قال نا ابي حنيفة عن ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال الاكل كمر راع وكلكم مسئول عن رعيته فالامير الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته والرجل راع على اهل
 بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولدها وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه الا فكلكم
 راع وكلكم مسئول عن رعيته ^{٢٢٥} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن بشر قال نا ابن نمير قال نا ابي حنيفة قال نا ابن نمير
 قال نا خالد يعني ابن الحارث قال نا عبيد الله بن سعيد قال نا يحيى يعني القطان كلهم عن عبيد الله ^{٢٢٦} قال نا ابن نمير قال نا ابو كامل
 قال نا احماد بن زيد ^{٢٢٧} قال نا حنيفة زهير بن حرب قال نا اسماعيل جميعا عن ايوب ^{٢٢٨} قال نا حنيفة محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك قال
 نا النضار يعني ابن عثمان ^{٢٢٩} قال نا ثناء بن سفيان بن سفيان قال نا ابن سفيان قال نا ابن سفيان قال نا ابن سفيان قال نا ابن سفيان
 الليث عن نافع قال ابو اسحاق ^{٢٣٠} حدثنا الحسن بن بشر قال نا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر هذا مثل حديث الليث عن
 نافع ^{٢٣١} حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر كلهم عن اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال

سوى ابن عمر

نا المهدي في بن عمر بن سعيد

له من ضرب وسبح

قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين ويقال قسط يقسط يفتح اليا وكسر السين قسطا
 وقسطا يفتح القاف فوقا قسطا وهم قاسطون اذا جازوا قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم
 حطبا واما المنابر فجمع منبر يسمى به الارفاة قال القاسم يختم ان يكون على منابر حقيقة على ظاهرها
 الحديث ويحتمل ان يكون كناية عن المنازل الرفيعة قلت الظاهر الاول ويكون متعنا للقول
 الرفيعة ضم على منابر حقيقة ومن اذ لم يرفعها اما قوله صلى الله عليه وسلم عن يمين الرحمن فممن
 اعاديت الصفات وقد سمي في اول هذا الشرح بيان اختلاف العلماء فيها وان ستم من قال
 فممن بها ولا ينكح في تاويله ولا يعرف معناه لكن نعتهم ان ظاهرها غير مردوان لما معنى يمس بالثدي
 تعالى وبذا ذهب جماهير السلف طوائف من المتكلمين والثاني انها تتناول على ما يليق بها وهذا قول اكثر
 المتكلمين وعلى هذا قال القاسم في بيان ان المراد يكون ممن اليمين الحارة المستنة والمنزلة الرفيعة قال
 قال ابن عرفة يقال اتاه عن رعيته اذا جاز من الجهة المحودة والحرب تنسب الفعل المحمود والاحسان
 الى اليمين ومنه الى اليسار قالوا واليمين ما خذت من اليمين واما قوله صلى الله عليه وسلم وكلتا يدي
 يمين فبغيره على ان ليس المراد باليمين جازعة تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة في حق سبحانه وتعالى
 واما قوله صلى الله عليه وسلم الذين يعدلون في حكمهم واوليهم وما ولوا فمعناه ان هذا الفضل انما
 هو لمن عدل فيما تعمله من خلافة او امانة او قضاء او حجة او غير ذلك او وقف وفيما
 يلزم من حقوق اهلها وعيالها ونحو ذلك والله اعلم ^{٢٣٢} قال نا عبد الرحمن بن شماس هو
 يفتح الشين ومنها وسبق بيانه في كتاب الامان ^{٢٣٣} قولنا نعتنا من شيئا اي ما كرهنا
 هو يفتح القاف وكسرها ^{٢٣٤} قولنا اما انه لا يمنعني الذي فعل في عهد بن ابي بكر اني اخبرك
 فيه انه ينبغي ان يذكر فضل اهل الفضل ولا يمنع من سبب عداوة ونحوها واختلفوا في صفته قتل محمد
 بن قيس في المعركة وقيل بل قتل امير ابعدها وقيل وجد بعد في خربة في جوف حارميت فاحرقوه
^{٢٣٥} قوله صلى الله عليه وسلم اللهم من ولي من امراتي شيئا فاشق عليهم فاشق عليهم ومن ولي
 من امراتي شيئا فرفق بهم فرفق بهم فارتق بهم فارتق بهم ^{٢٣٦} قوله صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم
 مسئول عن رعيته قال العلماء الراعي وهو الناظر في الامور الملتزم صلاحها ما قام عليه وما هو تحت نظره
 فغيره ان كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بما لحق في رعيته ودنياه و

وكبروا والعطف والاول بمواصواب قاله عبد الغني قلت ولم يذكر خلف الواسطي في الاطراف
 غيره واسم ابن حجر بن عبد الرحمن وهو يمدح بمهارة صنوفة ثم جيم متعونة واسم ابي حبيب سويد وفي هذا
 الاستاد اربعة تابعيون يروى بعضهم عن بعض وهم يزيد والثلاثة بعده ^{٢٣٧} قولنا في الاسناد
 الذي بعده ثناء بن سفيان بن سفيان عن المقرئ قال نا زهير نا عبد الله بن يزيد
 ثنا سعيد بن ابي ايوب عن عبيد الله بن ابي جعفر القرشي عن سالم بن ابي صالح الجيشاني عن ابيه
 عن ابي ذر قال الدارقطني في كتابه اختلف في هذا الحديث على عبيد الله بن ابي جعفر في هذا الاستاد
 فرواه سعيد بن ابي ايوب عنه كما سبق ورواه ابن لبيبة عن محمد بن ابي مريم عن ابي سالم
 الجيشاني عن ابي ذر ولم يكلم الدارقطني فيه شيئا فالحديث صحيح اسنادا وسعيد بن ابي ايوب احتفظ
 من ابن لبيبة واما المقرئ المذكور في الاسناد فهو عبد الله بن يزيد المذكور عقبه واسم ابي ايوب الذي
 سعيد المذكور نقلنا من الخزاعي المصري واسم ابي سالم الجيشاني سفيان بن هاني فسوس ابي حنيفة
 بفتح الجيم قبيلة من اليمن ^{٢٣٨} قوله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها
 يوم القيمة خزئ ونذامة الامن اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها وفي الرواية الاخرى يا ابا ذر اني
 اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسى لا تأمرن علي اثنين ولا تولين مال يتيم اية الحديث
 اصل عظيم في اجتناب الولايات لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية واما
 الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن ابالا او كان الهالوم يعدل فيها فيخزيه الله تعالى يوم القيمة ويضعفه
 ويهدم على ما فرط واما من كان ابالا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم نظا سرت به الاماديت الصحيحة كحديث
 سبعة يظلم الله والمديت المذكور هنا عقيب هذا ان المقسطين على منابر من نور وغير ذلك اجماع
 المسلمين منعقد عليه ومع هذا فلكثرة الخطر فيها صدره النبي صلى الله عليه وسلم منها وكذا هذا العلماء اثنى
 منا خلافت من السلف وصبروا على الاذى حين اتفقوا باب فضيلة الامير العادل وعقوبة
 الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن ادخال المشقة عليهم ^{٢٣٩} قوله صلى الله عليه وسلم
 ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واوليهم
 وما ولوا اما قوله ولوا ففتح الواو ومن الام المحففة اي كانت لهم ولاية والمقسطون هم العادلون وقد
 فسره في آخر الحديث والقسط والقسط بكسر القاف العدل يقال قسطا قسطا فهو قسط اذا عمل

رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثي حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمعنى حديث نافع عن ابن عمرو زادني حديث الزهري قال وحسبت انه قد قال الرجل را في مال ابيه ومستول عن رعيته **وحدثني احمد بن عبد الرحمن بن وهب** قال اخبرني عمي عبد الله بن وهب قال اخبرني رجل سماه و عمرو بن الحارث عن بكير بن بسير بن سعيد حدثه عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى **وحدثنا شيبان بن فروخ** قال نا ابو الاشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار الهزلي في مرضه الذي مات فيه فقال معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لو علمت ان لي حياة ما حدثتك اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسر عيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال انا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن قال دخل ابن زياد علي معقل بن يسار وهو وجع به مثل حديث ابي الاشهب وزاد قال الا كنت حدثتني هذا قبل اليوم قال ما حدثتك اولم اكن لا حدثتك **وحدثنا ابو عسان المسمعي واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى** قال استخى انا وقال الاخران نامعا بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن ابي المليح ان عبيد الله بن زياد دخل علي معقل بن يسار في مرضه فقال له معقل اني محدثك بحديث لولا اني في الموت لم احدثتك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امير يولي امر المسلمين ثم لا يجردهم ولا يجمعهم ولا يهد لهم وينصم الا لم يدخل معهم الجنة **وحدثنا عقبه بن مكرم العمي** قال نا يعقوب بن اسحق قال اخبرني سواد بن ابى اسحق قال حدثني ابي ان معقل بن يسار مرض فأتاه عبيد الله بن زياد يعونه نحو حديث الحسن عن معقل **وحدثنا شيبان بن فروخ** قال نا جريد بن حازم قال انا الحسن ان عائذ بن عمرو وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي عبيد الله بن زياد فقال اي بنى اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الرعاء الحطمة فاياك ان تكون منهم فقال له اجلس فانتما انت من نخالة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال وهل كانت لهم نخالة انما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم باب غلظ تحريم الغلول **وحدثني زهير بن حرب** قال نا اسماعيل بن ابراهيم عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول فغظه وعظم امره ثم قال لا الفين احدكم يحبني يوم القيمة علي رقبته بغير له رغاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يحبني يوم القيمة علي رقبته فرس له حمة فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يحبني يوم القيمة علي رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يحبني يوم القيمة علي رقبته رقام تخفق فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يحبني يوم القيمة علي رقبته صامت فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن ابي حيان قال وحديثي زهير بن حرب قال نا جريد بن ابي حيان وعمار بن القعقاع جميعا عن ابي زرعة عن ابي هريرة به مثل حديث اسماعيل عن ابي حيان **وحدثني احمد بن محمد بن سعيد بن صخر الدارمي** قال نا سليمان بن حرب قال نا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد عن ابي زرعة ابن عمرو بن جريد عن ابي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فغظه واقتص الحديث قال حماد ثم سمعت يحيى يقول بعد ذلك يحدثه فحدثنا بمحدثنا عنه ايوب **وحدثني احمد بن الحسن بن خواش** قال نا ابو عمر قال نا عبد الوارث قال نا ايوب

بها الحديث

متعلقا قول صلى الله عليه وسلم ما من عبد رعبه غير الله رعبه يموت يوم يموت وهو غاش لربيه الا حرم الله عليه الجنة هذا الحديث والذي يجهل شرحها في كتاب الايمان وما صدره من اهل البيت يكون مستحلا لغشم فغير عليه الجنة ويولد في النار والاثاني ان لا يستحله فممتنع من دخولها اول وبلد مع الفاضلين وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الثانية لم يدخل معكم الجنة اي وقت دخولهم بل يؤخر عنهم عقوبة لاما في النار واما في الحساب واما في غير ذلك وفي هذه الاحاديث وجوب النصيحة على الوالي لرعيته والاجتماع في مصالحهم والنصيحة لهم في دينهم وديارهم وفي قوله صلى الله عليه وسلم يموت يوم يموت وهو غاش دليل على ان التوبة قبل حاله الموت نافذة قوله لو علمت ان لي حياة ما حدثتك وفي الرواية الاخرى لولا اني في الموت لم احدثك به فاحتمل ان كان يخاف على نفسه قبل هذا الحال وراى وجوب تبليغ العلم الذي عنده قبل موته لئلا يكون مضيقا له وقد امرنا كلنا بالتبليغ قوله انما انت من نعم الله يعنى لست من فضلهم و علمتهم واهل المراتب منهم بل من سقطهم والنخالة هنا استعارة من نخالة الرقيق وهي قشوره و النخالة والنخالة والنخالة بمعنى واحد قوله وهل كانت لهم نخالة انما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم هذا من جزل الكلام وضمير مصدره الذي يتقادر كل مسلم فان الصحابة رضوا الله عنهم كلهم صفوة الناس وسادتهم وافضل من بعدهم وكلهم عدول قدوة لانخالة فيهم وانما جاء التبليغ ممن بعدهم وفيهم بعدهم كانت النخالة قوله صلى الله عليه وسلم ان شر الرعاء الحطمة قال الوارث هو الخفيف في رعيته لا يرفق بها في سوقها ومرعاها بل يظلمها في ذلك وفي سقيها وغيره ويربم بعضها ببعض بحيث يوزيها ويظلمها باب غلظ تحريم الغلول قوله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فغظه وعظم امره هذا تصريح بغلظ تحريم الغلول واصل الغلول

النيابة مطلقا ثم غلب اختصاصه في الاستعمال بالنيابة في الغيبة قال لفظه سمي بذلك لان الايدي مغلوله عن اي مجوسه يقال غل غلوا واغل اغلا لا قوله صلى الله عليه وسلم لا الفين احدكم يحبني يوم القيمة علي رقبته بغير له رغاء هكذا ضبطناه الفين بعن الهزة وبالفاء المسبوقة اي لا اجدن احدكم علي هذه الصفة ومعناه لا تعلموا عملا اجركم بسبب علي هذه الصفة قال القاسمي ودفع في رواية العزدي لا الفين بفتح الهزة والقاف ولوجه كنه ما سبق لكن الشور الاول والرضاء بالمدمومات البعير وكذا المذكورات بعده وصف كل شئ بصوته والعامت الذهب والفضة ... قوله صلى الله عليه وسلم لا املك لك من الله شيئا قال القاسمي معناه من المنفردة والشفاعة الا باذن الله تعالى قال ويكون ذلك اول غنبا عليه لثقتهم ثم شفيق في جميع الموحدين بعد ذلك كما سبق في كتاب الاديان في شفاعات النبي صلى الله عليه وسلم واستدل بعض العلماء بهذا الحديث علي وجوب زكاة العروض والنيل ولادلاله فيه لو ادر منها لان هذا الحديث ودد في الغلول واخذ الاموال غنبا فلا تعلق له بالزكاة واجمع المسلمون على تغليب تحريم الغلول وان من اكباروا اجعوا على انه عليه روم غل فان تفرق الجيش وتعدرا ليعال حتى كل واحد اليه ففيه خلاف للعلماء قال الشافعي وطائفة يجب تسليمه الى الامام او اليه كسائر الاموال الفاضلة وقال ابن مسعود وابن عباس ومعاوية والحسن والزهري والاوزاعي ومالك والثوري والليث واحمد والجمهور يدفع فخره الى الامام ويتصدق بالباقي واختلفوا في عقوبة الغال فقال جمهور العلماء وائمة الامصار يعزروا علي حسب ما يراه الامام ولا يحرق متاعه وبنا قول مالك والشافعي وابي حنيفة ومن لا يخصي من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وقال كحول والحسن والاوزاعي يجرع حله وراع كل قال الاوزاعي الاسلحة وثياب النبي عليه وقال الحسن الالجوان والمصحف واجتوا بحديث عبد الله بن عمر في تحريق رحله قال الجمهور وبنا حديث ضعيف لانه مما انفرد به صالح بن محمد عن سالم وهو ضعيف قال الطحاوي ولو صح حمل علي انه كان اذا كانت العقوبة بالاموال كافه

عن يحيى بن سعيد بن حيان عن ابى زرعة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم باب تحريم هدايا العمال **حدثنا ابو بكر**
 ابن ابى شيبة وعمر والنقاد وابن ابى عمير والافطال بن بكر قالوا لانسفان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن ابى حميد الساعدي قال استعمل
 النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسدي قال له ابن التبية قال عمرو بن ابى عمرو قال هذا الكرم وهذا الهدى الى قال
 فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله واثنى عليه وقل ما بال عامل ابغته فيقول هذا الكرم وهذا الهدى الى افلا قعدت في بيت ابيه
 او في بيت امه حتى ينظرا يهدى اليه ام لا والذي نفس محمد بيده لا ينال احد منكم منها شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله على عنقه بهير له
 رغاء او بقرة لها خواروشاة تيعر ثم رفع يديه حتى راينا غفرتي ابطيه قال اللهم هل بلغت مرتين **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** وعبد بن
 حميد قالانا عبد الرزاق قال انا مخرج عن الزهري عن عروة عن ابى حميد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من
 الاسدي على الصدقة فجاء بالمال فدفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا مالكم وهذه هدية اهديت لي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم افلا قعدت
 في بيت ابيك وامك فتنظرا يهدى لك ام لا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا ثم ذكر نحو حديث سفیان **وحدثنا ابو بكر** بن محمد بن العلاء
 قال نا ابواسامة قال نا هشام عن ابيه عن ابى حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسدي على صدقات
 بني سليم يدعى ابن التبية فلما جاء حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فملا جلست في بيت ابيك
 وامك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل فما ولا في الله
 فياتني فيقول هذا مالكم وهذا هدية اهديت لي الى افلا جلست في بيت ابيه وامه حتى تاتيته هديته ان كان صادقا والله لا ياخذ احد
 منكم منها شيئا بغير حقه الا لقران الله تعالى يحمله يوم القيمة فلا تعرفن احد منكم لقران الله يحمل بهير له رغاء او بقرة لها خواروشاة تيعر ثم
 رفع يديه حتى روى بياض ابطيه يقول اللهم هل بلغت بصري عيني وسمع اذني **وحدثنا ابو بكر** بن محمد بن العلاء قال نا عبد الله بن ابي
 عمير قال نا عبد الرحيم بن سليمان قال نا عبد الله بن ابي عمير قال نا سفين كلهم عن هشام هذا الاستناد
 وفي حديث عتبة و ابن نمير فلما جاء حاسبه كما قال ابواسامة وفي حديث ابن نمير تعلقن والله والذي نفسي بيده لا ياخذ احدكم
 منها شيئا وزاد في حديث سفیان قال بصري عيني وسمع اذناي وسلوا زيد بن ثابت فانه كان حاضرا معي **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال
 نا جدير عن الشيباني عن عبد الله بن ذكوان وهو ابو الزناد عن عروة بن الزبير عن ابى حميد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رجلا على الصدقة فجاء بسواد كثير فجعل يقول هذا الكرم وهذا الهدى الى فذكر نحوه قال عروة فقلت لابى حميد الساعدي اسمعته من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال من فيه الى اذني **حدثنا ابو بكر** بن محمد بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح قال نا اسمعيل بن ابى خالد عن قيس بن
 ابى حازم عن عدى بن عتبة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملنا منكم على عمل فكلتمنا محيطة فما فوفة كان عملنا
 ياتي به يوم القيمة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كان في انظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عني عمالك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا
 وكذا اقول وانا اقوله الان من استعملنا منكم على عمل فيصبي بقليله وكثيره فما اوتي منه اخذ وما ائتمى عنه انتهى **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم**
 ابن نمير قال نا ابى وهب بن بشر قال نا حديثي محمد بن رافع قال نا ابواسامة قالوا نا اسمعيل بهذا الاستناد مثله **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم**
 المتظلي قال نا الفضل بن موسى قال نا اسمعيل بن ابى خالد قال نا قيس بن ابى حازم قال سمعت عدى بن عتبة الكندي يقول سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديثهم باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمها في المعصية **وحدثنا** زهير بن حرب

له قد نفع رسول الله اذ التبية لكم فلا تعرفن ثم قال عيناى
 بنى اقل بمثله

شطر المال من مانع الزكاة وماله الا بل وسارق التروكل ذلك منسوخ والله اعلم باب
 تحريم هدايا العمال **قول** استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسدي قال له ابن
 التبية اما لاسد فبا سكان السين ويقال له لازدي من ازد شنوة ويقال له لاسد والاسود قد
 ذكره مسلم في الرواية الثانية واما التبية فبعض الامم واسكان التاء ومنهم من فتحها قالوا هو خطأ ومنهم من
 يقول بفتحها وكذا وقع في مسلم في رواية ابى كريب المذكورة بعد بنى قلواد وهو خطأ ايضا
 والصواب البيت باسكانها نسبة الى بنى لثب قبيلة معروفة واسم ابن
 التبية بن عبد الله وفي هذا الحديث بيان ان هدايا العمال حرام وغلول لان خان في ولايته ومانته
 ولما ذكر في الحديث في عقوبة وعله ما بهرى اليه يوم القيمة كما ذكره في النال وقد بين صلى الله
 عليه وسلم في نفس الحديث السبب في تحريم الهدية عليهم وانها بسبب الولاية بخلاف الهدية
 لغير العامل فانها مستحبة وقد بين حكم ما يقبضه العامل ونحوه باسم الهدية وانما يرد الى مديرة فان
 تعذر قال بيت المال **قول** صلى الله عليه وسلم او شاة تيعر هو عثانة فوق مفتوحة ثم
 مشاة تحمت ساكنة ثم بين ههنا مسورة ومفتوحة ومعناه تيعر واليعر صوت الشاة **قول**
 قوله ثم رفع يديه حتى راينا غفرتي بطنه بطن العين المهلة ونحوها والقاد ساكنة فيها ومن ذكر اللغتين
 في العين القاصي هنا وفي الشارق وصاحب المطاع والاشهر الغم قال الاصمعي واخرون عفرة
 الابط هي البياض ليس باناصح بل فيه شئ يكون الارض قالوا هو ما خوذ من عفر الارض بفتح العين
 والقاد هو وجهها **قول** فلما جاء حاسبه فبعض الامم واسكان التاء وهو الابر
قول صلى الله عليه وسلم فلما عرفنا احدنا لقي الله يحمله بهير له رغاء او بقرة لها خواروشاة تيعر
 فحدثنا ابو بكر بن محمد بن العلاء قال نا هشام عن ابيه عن ابى حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسدي على صدقات
 بني سليم يدعى ابن التبية فلما جاء حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فملا جلست في بيت ابيك
 وامك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل فما ولا في الله
 فياتني فيقول هذا مالكم وهذا هدية اهديت لي الى افلا جلست في بيت ابيه وامه حتى تاتيته هديته ان كان صادقا والله لا ياخذ احد
 منكم منها شيئا بغير حقه الا لقران الله تعالى يحمله يوم القيمة فلا تعرفن احد منكم لقران الله يحمل بهير له رغاء او بقرة لها خواروشاة تيعر ثم
 رفع يديه حتى روى بياض ابطيه يقول اللهم هل بلغت بصري عيني وسمع اذني **وحدثنا ابو بكر** بن محمد بن العلاء قال نا عبد الله بن ابي
 عمير قال نا عبد الرحيم بن سليمان قال نا عبد الله بن ابي عمير قال نا سفين كلهم عن هشام هذا الاستناد
 وفي حديث عتبة و ابن نمير فلما جاء حاسبه كما قال ابواسامة وفي حديث ابن نمير تعلقن والله والذي نفسي بيده لا ياخذ احدكم
 منها شيئا وزاد في حديث سفیان قال بصري عيني وسمع اذناي وسلوا زيد بن ثابت فانه كان حاضرا معي **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال
 نا جدير عن الشيباني عن عبد الله بن ذكوان وهو ابو الزناد عن عروة بن الزبير عن ابى حميد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رجلا على الصدقة فجاء بسواد كثير فجعل يقول هذا الكرم وهذا الهدى الى فذكر نحوه قال عروة فقلت لابى حميد الساعدي اسمعته من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال من فيه الى اذني **حدثنا ابو بكر** بن محمد بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح قال نا اسمعيل بن ابى خالد عن قيس بن
 ابى حازم عن عدى بن عتبة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملنا منكم على عمل فكلتمنا محيطة فما فوفة كان عملنا
 ياتي به يوم القيمة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كان في انظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عني عمالك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا
 وكذا اقول وانا اقوله الان من استعملنا منكم على عمل فيصبي بقليله وكثيره فما اوتي منه اخذ وما ائتمى عنه انتهى **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم**
 ابن نمير قال نا ابى وهب بن بشر قال نا حديثي محمد بن رافع قال نا ابواسامة قالوا نا اسمعيل بهذا الاستناد مثله **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم**
 المتظلي قال نا الفضل بن موسى قال نا اسمعيل بن ابى خالد قال نا قيس بن ابى حازم قال سمعت عدى بن عتبة الكندي يقول سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديثهم باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمها في المعصية **وحدثنا** زهير بن حرب

وفي بعضها الا اعرفن بالالف على النقي قال القاضي هذا الشهر قال والاول هو رواية الكثر واه صحیح
 مسلم **قول** بصري عيني وسمع اذني معناه اعلم هذا الكلام ايضا بصري عيني النبي صلى الله عليه
 وسلم من تكلم به وسمعت اذني فلا شك في علمي به **قول** صلى الله عليه وسلم والله والذي نفسي
 بيده هدية توكيد اليمن بذكر السين او اكثر من اسماء الله تعالى **قول** وسلوا زيد بن
 ثابت فانه كان حاضرا معي ايضا استشهد الراوي والقائل بقول من يوافقه يكون اوقع في نفس
 السامع والبلغ في طمانينته **قول** وحدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا جرير عن الشيباني عن
 عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على الصدقة
 الى قوله قال عروة فقلت لابى حميد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من فيه الى اذني
 هكذا هو في الكثر النسخ عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابا حميد وكذا نقله القاضي
 هنا من رواية الجوزي ووقع في جماعة من النسخ عن عروة بن الزبير عن ابى حميد وهذا واضح ولما الاول
 فهو متصل ايضا لقوله قال عروة فقلت لابى حميد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 من فيه الى اذني فلهذا تعرف من عروة بان سمع من ابى حميد فاقبل الحديث ومع هذا فهو متصل بالطرق
 الكثيرة السابقة **قول** فجاء بسواد كثير باشياء كثيرة واشخاص بارزة من حيوان وغيره والسواد
 يقع على كل شخص **قول** صلى الله عليه وسلم فكلتمنا محيطة هو بكسر الميم واسكان التاء وهو الابر
قول عدى بن عتبة بفتح العين قال القاضي ولا يعرف من الرجال احد يقال له عتبة بالضم
 بل كلهم بالفتح ووقع في النساء الامران باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمها في المعصية
 اجمع العلماء على وجوبها في غير معصية وعلى تحريمها في المعصية نقل الاجماع على هذا القاضي عياض و

وهارون بن عبد الله قالنا جاج بن محمد قال قال ابن جريح نزل يا ايها الذين امنوا طيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم في عبد الله
 بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية اخبرني به يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس
 حدثنا يحيى بن يحيى قال انا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني
 فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عص الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني **وحدثني** زهير بن حرب
 قال نا ابن عيينة عن ابى الزناد هذا الاستاد ولم يذكر ومن يعص الامير فقد عصاني **وحدثني** حرمله بن يحيى قال انا ابن وهب قال
 اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره قال نا ابوسلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اطاعني فقد
 اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني **حدثني** محمد بن حاتم قال نا
 مكي بن ابراهيم قال نا ابن جريح عن زياد عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن اخبره انه سمع اباه هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بمثله سواء **وحدثني** ابو كامل الجحدي قال نا ابو عوانة عن يعلى بن عطاء عن ابى علقمة قال حدثني ابو هريرة من فيه الى في قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **وحدثني** عبيد الله بن معاذ قال نا ابى ح قال **وحدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يعلى
 ابن عطاء سمع اباعلقمة سمع اباه هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدثنا** ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا عمر بن همام بن منبه
 عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم **وحدثني** ابوالطاهر قال نا ابن وهب عن حيوة ان ابايونس مولى ابى هريرة حدثه
 قال سمعت اباه هريرة يقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقال من اطاع الامير ولم يقل اميري وكذلك في حديث همام عن ابى هريرة
حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد كلاهما عن يعقوب قال سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى جازع عن ابى صالح السمان عن
 ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك السمع والطاعة في غيرك **وحدثنا** ابو بكر
 ابن ابى شيبة وعبد الله بن براء الاسعري وابو كريب قالوا نا ابن ادريس عن شعبة عن ابى عمران عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر قال
 ان خليلي صلى الله عليه وسلم او صاني ان اسمع واطيع وان كان عبد احد اطراف **وحدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال و ثنا
 اسحق قال نا النضر بن شميل جميعا عن شعبة عن ابى عمران هذا الاستاد وقال في الحديث عبد احب شيئا **وحدثنا**
 عبيد الله بن معاذ قال نا ابى قال نا شعبة عن ابى عمران هذا الاستاد كما قال ابن ادريس عبد احد اطراف **حدثنا** محمد بن المشي
 قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يحيى بن حصين قال سمعت جدتي تحدث انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع
 وهو يقول ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله اسمعوا له واطيعوا **وحدثنا** ابن بشار قال نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن
 ابن مهدي عن شعبة هذا الاستاد وقال عبد احب شيئا **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا وكيع بن الجراح عن شعبة هذا الاستاد وقال
 عبد احب شيئا **حدثنا** عبد الرحمن بن بشر نا بهز قال نا شعبة بهذا الاستاد ولم يذكر حبشياً **حدثنا** محمد بن زاذان نا سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول **وحدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن زيد بن ابى انيسة عن يحيى بن حصين عن
 جدته ام الحصين قال سمعتها تقول حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا كثيرا ثم سمعتها
 يقول ان امر عليكم عبد **حدثنا** حبيب بن ابي اسود يقول سمعتها قالت اسود يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا **حدثنا** حبيب بن سعيد قال نا ابيث عن عبيد الله
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال على المرء المسلم السمع والطاعة فيما احب وكبره الا ان يامر بمعصية فان امر بمعصية
 فلا سمع ولا طاعة **وحدثنا** زهير بن حرب وعبد بن المشي قالنا يحيى وهو القطان **حدثنا** ابن نمير قال نا ابى كلاهما عن
 عبيد الله هذا الاستاد مثله **حدثنا** محمد بن مشي واين بشار واللفظ لابن المشي قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن زبيد عن سعد
 ابن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا فاوقد نارا وقال ادخلوها فاراد ناس ان
 يدخلوها وقال الآخرون انا فرنا منها فاذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لودخلتموها لم تنزلوا فيها اليوم القيمة
 وقال للآخرين قولنا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب وابوسعيد
 الاشجعي وقاربوا في اللفظ قالوا نا وكيع قال نا الاعشى عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن على قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سرية واستعمل عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يسمعوا له ويطيعوا فاغضبوا في شئ فقال اجمعوا لي حطباً فجمعوا له ثم قال اوقدوا نارا

نزلت عن ابن شهاب في فاستمعوا انما

واسكان اثنا عشر لغات حكاه ابن المثنى وغيره وهي الاشارة والاختصاص بامور الدنيا عليهم
 اي اسموا واطيعوا وان اخضع الامار بالدنيا ولم يوصلوا حاكم ما عندهم وبه الاماير في الحث على
 السمع والطاعة في جميع الاحوال وبسببها اجتماع كلمة المسلمين فان الخلاف بسبب لغتوا واحوالهم في دينهم
 ودنياهم **قوله** ان خليلي صلى الله عليه وسلم او صاني ان اسمع والسمع وان كان عبد احد اطراف
 يعني مقطوعا والمراد اخس الهيداي السمع واطع لا يبروان كان في النسب حتى لو كان بمدا
 اسود مقطوع اطراف فطاعة واجبة ومقصود اماره العبد اذا ولاء بعض الائمة او اذا انقلب على
 البلاد بشوكه واتباعه ولا يجوز ابتداء عقد الولاية له مع الاختيار بل شرطها الحرية **قوله** ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا فاوقد نارا وقال ادخلوها الى قولنا طاعة في
 معصية انما الطاعة في المعروف هذا موافق لاحاديث الائمة ان الطاعة في معصية انما هو في المعروف وهذا
 الذي فعله هذا الامير قيل اذا امتا نم وقيل كان ما زاعا قيل ان هذا الرجل عبد الله بن حذافة السهمي
 وهذا الحديث لا زال في الرواية التي بعدها ان الرجل من الانصار فذل على اذ غيره **قوله** صلى
 الله عليه وسلم لودخلتموها لم تنزلوا فيها اليوم القيمة

آخرون **قوله** نزل قولنا طيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم في عبد الله بن حذافة
 امير السرية قال العلماء المراد ابى الامر من اوجب الله تعالى طاعة من الولاة والمراد بهذا قول جابر
 السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم وقيل هم العلماء وقيل المراد العلماء واما من قال
 الصابية فاعني فقط فخطا **قوله** صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاع
 اميري فقد اطاعني وقال في المعصية مثلا لان الله تعالى امر بطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر
 به صلى الله عليه وسلم بطاعة الامير فلما ذمت الطاعة **قوله** صلى الله عليه وسلم عليك السمع
 والطاعة في غيرك ويترك ومشطك ومكركب واثره عليك قال العلماء معناه يجب طاعة ولاة الامور
 فيما تشق وتكرب النفوس وغيره ما ليس بمعصية فان كانت معصية فلا سمع ولا طاعة كما صرح به في الاحاديث
 الباقية فتحمل هذه الاحاديث المطلقة بوجوب طاعة ولاة الامور على موافقة تلك الاحاديث المعترضة
 بان لا سمع ولا طاعة في المعصية والاشارة ويقال بعزم الهمزة واسكان الشارة وكسر الهمزة

فاوقد وانار اثم قال الميامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسمعوا لي وتطيعوا قالوا بلى قال فادخلوها قل فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما
فرنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار فكنا نؤاكله وسكن غضبه وطفيت النار فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لودخلوها
ما خرجوا منها انما الطاعة في المعروف **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** قال ناوكيع وابومعاوية عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه **وحدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعيد الله بن ادريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر عن عباد بن الوليد بن عباد عن ابيه عن جداه قال
يايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وعلى ان لا تنازع الامراهله وعلى ان
نقول بالحق ايما كنا لا نخاف في الله لومة لائم **وحدثنا ابن نمير** قال ناعيد الله يعنى ابن ادريس قال ناابن بجلان وعبيد الله بن عمرو
يحيى بن سعيد عن عباد بن الوليد في هذا الاسناد **وحدثنا ابن ابي عمير** قال ناعيد العزيز يعنى الدراوردي عن يزيد وهو ابن الهادي عن عباد
ابن الوليد بن عباد بن الصامت عن ابيه قال يايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن ادريس **وحدثنا احمد بن محمد بن حنبل**
ابن وهب بن مسلم قال حدثني عمي عبد الله بن وهب قال نا عمرو بن الحارث قال حدثني بكير بن بسير بن سعيد عن جادة بن ابى امية قال خلنا
على عباد بن الصامت وهو مريض فقلنا كحديثنا اصلحك الله بحديث ينفع الله به سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعا نار رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبايعنا فكان فيما اخذ علينا ان بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرا ونيسرا واثرنا علينا ولا تنازع الامراهله قال
الا ان تروا كفرا بولحاح عندكم من الله فيه برهان يا ابى الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به **وحدثنا ابراهيم** عن مسلم حدثني زهير بن
حرب قال نا شيبه قال حدثني ورقاء عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الامام جنة يقاتل من ورائه
ويتقى به فان امر يتقوى الله وعدل كان له بذلك اجر وان يامر بخير كان عليه منه باء وجوب الوقاء بيعة الخليفة الاول فلاول
وحدثنا محمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شيبه عن فرات القزاز عن ابى حازم قال قاعدت ابا هريرة خمسة سنين فسمعت حديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدى وستكون خلفاء فتكثر قالوا فما تأمرنا
قال فابيعة الاول فالاول واعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** وعبد الله بن بؤاد الاشعري قال
حدثنا عبد الله بن ادريس عن الحسن بن فرات عن ابيه بهذا الاسناد مثله **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** قال نا ابو الاحوص ووكيع **وحدثنا**
حدثني ابو سعيد الاشجعي قال ناوكيع **وحدثنا ابو كريب** وابن نمير قالنا ناومعاوية **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم** وعلى بن خشرم
قالنا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش **وحدثنا عثمان بن ابي شيبه** واللفظ له قل نا جدير عن الاعمش عن زيد بن وهب عن

ذا

الجملة الآية **قوله** وعلى ان نقول بالحق ايما كنا لا نخاف في الله لومة لائم معناه تا مر
بالعرف ونسب عن النبي في كل زمان ومكان الكبار والصغار لاننا من فيه احد اولنا نجان ولا نلتفت
الى الائمة فخير القيام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجمع العلم على ان فرض كفاية فان خاف
من ذلك على نفسه او مال او على غيره سقط الانكار بيده ولسانه ووجبت كرايته لبقوله بنزلهنا ومنهيب
الجماهير وعلى القاضي هنا عن بعضهم انه ذهب الى الانكار مطلقا في هذه الحالة وغيره وقد سبق في باب
الامر بالمعروف في كتاب الايمان وبسطة بسطنا في باب الامام جنة يقاتل من ورائه **وحدثني**
قوله حدثنا ابراهيم عن مسلم حدثني زهير بن حرب نا شيبه عن ورقاء عن ابى الزناد
عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى
به **وحدثنا** الحديث اول العوات الثالث الذي لم يسجدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بل رداه عن الاجادة
ولهذا قال عن مسلم وقد قدمنا بيان في الفصول السابقة في مقدمته بهذا الشرح **قوله** صلى الله
عليه وسلم الامام جنة اي كالمسجد لا يفتح العدو من اذى المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض ويحى
بيضة الاسلام ويقيه الناس ويخافون سطوته ومعنى يقاتل من ورائه اي يقاتل معه الكفار والبناتة
والخوارج وسائر اهل الضلالة ويحرم عليهم ومعنى يتقى به اي يتقى به شر العدو وشر اهل الفساد والظلم مطلقا
والثاني في معنى بيده من الواو لان اصلها من الوقاية **باب** وجوب الوقاء بيعة الخليفة الاول
فالاول **قوله** صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي اي
يتولون امورهم كما يفعل الامراء والولاة بالرعية والسياسة القيام على الشئ بما يصلح وفي هذا الحديث
جواز قول هلك فلان لوامات وقد كثر في العادات برواها في القرآن العزيز قوله تعالى متى اذ هلك
قلتم لن بعث الله من بعده رسولا **قوله** صلى الله عليه وسلم وستكون خلفاء فتكثر قالوا فما تأمرنا
قال فابيعة الاول فالاول **قوله** بكثرة بالثلاثة من الكثرة هذا هو الصواب المعروف قال
القاضي ونبه بعضهم فكلوا بالبدو الوعدة كان من الكبار في جميع افعالهم وهذا المعنى وفي هذا الحديث معجزة
ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنى هذا الحديث اذا بويح خليفة بعضه في بيعة لاطل صحبته بوفاء
بها وببيعة الثاني بالظلمة بجزم الوقاء بها وجزم عليه طلبها وسوارعه والثاني ما بين بعهد الاول ام ما بين
وسوارها في بلد من او بلدة واحدة في بلد الامام المنفصل والاخرى غيره هذا هو الصواب الذي عليه
اصحابنا وجمهير العلماء وقيل يكون لمن عقدت لرفي بلد الامام وقيل لفرع منهم وبيان فاسدان والفق
العلماء على انه لا يجوز ان يعهد لخليفة في عهد واحد سوارتحت وادار الاسلام ام لا وقال امام الحرمين في
كتاب الارشاد قال اصحابنا لا يجوز عقدها لخصميين قال وعندي ان لا يجوز عقدها لاثنتين في صفة
له قوله صق بالضم يقال هو من هذا الصق اي ان جنة ١٣ ممتى الارب

القيام بين الرواية المطلقة بانهم لا يجوزون منها لودخلوها **قوله** صلى الله عليه وسلم الا ان
تروا كفرا بولحاح عندكم من الله فيه برهان هكذا هو معظم الرواية وفي معظم النسخ بولحاح بالواو وفي بعضها
براما والياء معقوفة فيها ومعناها كما كثر الظاهر والاولى بكفرها المعنى ومنعكم من الله فيه برهان اي
تعلونه من دين الله تعالى ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاية الامور ولا تيم ولا تترصوا عليهم الا ان تروا
منهم منكرا محققا تعلونه من قواعد الاسلام فاذا اراهم ذلك فانكروه عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم واما
الفرج عليهم وقتان لهم فحرام باجماع المسلمين وان كانوا فسقة فاليمين وقد نظرت الاحاديث بمعنى ما
ذكرت واتجعت اهل السنة انه لا يتعزل السلطان بالفسق واما الوجه المذكور في كتب الفقه لبعض اصحابنا
انه يتعزل وعلى من المعتزلة ايضا فخط من قائله مخالفة لاجماع قال العلماء وسبب عدم التعزل و
تحريم الخروج عليه ما يترتب على ذلك من الفتن واراقة الدماء وفتن وذات البين فتكون المفسدة
في عذر الكثرة في بقائه قال القاضي يعارض اجماع العلماء على ان الامة لا تتعد كما فرط في ان لو طرأ عليه كفر فعزل قال وكذا لو
ترك اقامة الصلوات والاداء اليها قال وكذلك عند جمهورهم البديعة قال وقال بعض البصريين
تعدله وتسلم له لانه متاول قال القاضي فلو طرأ عليه كفر وتغير للشرع او بدعة خرج عن حكم
الولاية وسقطت طاعته ووجب على المسلمين القيام عليه وطلبه ونصب امام عادل ان امكنتم ذلك
فان لم يقع ذلك الاطاعة ووجب عليهم القيام بخلع الكافر ولا يجب في المبتدع الا اذا نطقوا الله
عليه فان تحققوا الجزم لم يجب القيام وليس اجر المسلم عن ارضه الى غيرها وبغيره قال ولا يتعد لقا
ابتداء فلو طرأ على الخليفة فسق قال بعضهم يجب خلع الا ان يترتب عليه فتنه وحرب وقال جماهير اهل
السنة من الفقهاء والمحدثين والمكلفين لا يتعزل بالفسق الظلم وتعطيل الحقوق ولا يخلع ولا يجوز الخروج
عليه بذلك بل يجب وعظ او نحو يفة للاحاديث الواردة في ذلك قال القاضي وقد ادعى ابو بكر بن
بهاهدى هذا الجاه وقد رد عليه بعضهم بنه القيام الحسن وابن الزبير واهل المدينة على بن امية وبقية جماعة
عظيمة من التابعين والصدور الاول على الجراح مع ابن اشعث وتاول هذا العالم قوله ان لا تنازع
الامر اهل في ائمة العدل وجملة الجمهور ان قيام على الجراح ليس بمجرد الفسق بل لما يترتب من الشرع وظاهر
من الكفر قال القاضي وقيل ان هذا الخلاف كان اول ما حصل لاجماع على منع الخروج عليهم والشد اسلم
قوله يايعنا على السمع المراد بالمبايعة المعاهدة وهي ما فوضه من البيع لان كل واحد من المتبايعين
كان يمد يده الى صاحبه وكذا هذه البيعة تكون باخذ الكف وقيل سميت مبايعة لما فيها من المعاهدة لما
وعدهم الله تعالى من عظيم الجزاء قال الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم

انه سمع ابا ادريس الخولاني يقول سمعت حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر فخافه ان يدركني فقلت يا رسول الله ان انا كنت في جاهلية وشر فجاؤنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير شئ قال نعم فقلت هل بعد ذلك الشر من خير قل نعم وفيه دخن قال قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتي ويهتدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر فقلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قد فوه فيها فقلت يا رسول الله صفهم لنا قال نعم هم قوم من جلدتنا ويتكلمون بالسنننا قلت يا رسول الله فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين واما مهم فقلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها طولان تعض على اصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك **وحدثني محمد بن سهل بن عسكر التميمي قال** نايعي بن حسان قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نايعي وهو ابن حسان قال نامعاوية يعني ابن سلام قال نا زيد بن سلام عن ابي سلام قال قال حذيفة بن اليمان قلت يا رسول الله انا كنا بشرك فجاؤنا الله بخير فخن فيه فهل من وراء هذا الخير شر قال نعم قلت هل وراء ذلك الشر خير قال نعم قلت كيف قال تكون بعدى ائمة لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جحمان انس قال قلت كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك فاسمع واطع **وحدثنا شيبان بن فروخ قال** نا جدير يعني ابن حازم قال نا غيلان بن جرير عن ابي قيس ابن رياح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة او يدعى الى عصبة او ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ومن خرج على امتي يضرب برها وواجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني **وحدثني** عبيد الله بن عمر القواريري قال نا حماد بن زيد قال نا ايوب عن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح القيسي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث جرير وقال **يحيى بن زهير بن حرب قال** نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة فليس من امتي ومن خرج من امتي على امتي يضرب برها وواجرها لا يتحاش من مؤمنها ولا يفي الذي عهد عهدا فليس مني **وحدثنا محمد بن المشني وابن بشار قالنا** نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن غيلان بن جرير هذا الاسناد اما ابن مشني فلم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث واما ابن بشار فقال في روايته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدثنا** حسن بن الربيع قال نا حماد بن زيد عن الجعفي عن عثمان بن ابي رباح عن ابن عباس يرويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى من اميره شيئا يكرهه فليصبر فانه من فارق الجماعة شرا فمات ميتة جاهلية **وحدثنا شيبان بن فروخ نا عبد الوارث نا الجعدي نا ابو رباح العطاردني** عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كره من اميره شيئا فليصبر عليه فانه ليس احد من الناس يخرج من السلطان شرا فمات عليه الامات ميتة جاهلية **وحدثنا** ثاهر بن عبد الاعلى قال نا المعتمر قال سمعت ابي يحدث عن ابي مجلز عن جندب بن عبد الله الجهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل تحت راية عمية يدعو عصبة او ينصر عصبة فقتله جاهلية **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي نا عاصم وهو ابن محمد بن زيد عن محمد بن نافع قال جاء عبد الله بن عمر الى عبد الله بن مطيع حين كان من امر الحرة ما كان زين بن يزيد بن معاوية فقال اطرحوا ابي عبد الرحمن وسادة فقال اني لم اترك الا جليس اتيتك لاحدثتك حديثا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعة لقرانه يوم القيمة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية **وحدثنا** ابن نهير قال نا يحيى بن عبد الله بن بكير نا ابي عن عبيد بن ابي جعفر عن بكير بن عبد الله بن الاشعث عن نافع عن ابن عمر ائمة ابي ابن مطيع فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **وحدثنا** عمرو بن علي قال نا ابن مهدي ح قال وثنا محمد بن عمرو بن جبلة قال نا بشر بن عمر قال اجبعا نكشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث نافع عن ابن عمر

عنه هالنا يحيى فيمنته في حرج

له قول نا يحيى كذا هو في النسخ الموجودة من صحيح مسلم وشرحه نا يحيى باليار في آخرها ومنه ما واما في التمارية فهو نا يحيى باليار فيل الشين وهو نا بهروالد اعلم يفتنون وقتلته الذي عهدنا

قوله قلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجاؤنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير شر قال نعم فقلت فهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قال قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتي ويهتدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر فقلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قد فوه فيها فقلت يا رسول الله صفهم لنا قال نعم هم قوم من جلدتنا ويتكلمون بالسنننا قلت يا رسول الله فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين واما مهم فقلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها طولان تعض على اصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك

قوله قلت يا رسول الله انا كنا بشرك فجاؤنا الله بخير فخن فيه فهل من وراء هذا الخير شر قال نعم قلت هل وراء ذلك الشر خير قال نعم قلت كيف قال تكون بعدى ائمة لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جحمان انس قال قلت كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك فاسمع واطع

قوله نا جدير يعني ابن حازم قال نا غيلان بن جرير عن ابي قيس ابن رياح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة او يدعى الى عصبة او ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ومن خرج على امتي يضرب برها وواجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني

قوله نا ايوب عن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح القيسي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث جرير وقال يحيى بن زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة فليس من امتي ومن خرج من امتي على امتي يضرب برها وواجرها لا يتحاش من مؤمنها ولا يفي الذي عهد عهدا فليس مني

قوله نا محمد بن المشني وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن غيلان بن جرير هذا الاسناد اما ابن مشني فلم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث واما ابن بشار فقال في روايته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم

قوله نا حسن بن الربيع قال نا حماد بن زيد عن الجعفي عن عثمان بن ابي رباح عن ابن عباس يرويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى من اميره شيئا يكرهه فليصبر فانه من فارق الجماعة شرا فمات ميتة جاهلية

قوله نا عبد الوارث نا الجعدي نا ابو رباح العطاردني عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كره من اميره شيئا فليصبر عليه فانه ليس احد من الناس يخرج من السلطان شرا فمات عليه الامات ميتة جاهلية

قوله نا عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي نا عاصم وهو ابن محمد بن زيد عن محمد بن نافع قال جاء عبد الله بن عمر الى عبد الله بن مطيع حين كان من امر الحرة ما كان زين بن يزيد بن معاوية فقال اطرحوا ابي عبد الرحمن وسادة فقال اني لم اترك الا جليس اتيتك لاحدثتك حديثا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعة لقرانه يوم القيمة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية

قوله نا يحيى بن عبد الله بن بكير نا ابي عن عبيد بن ابي جعفر عن بكير بن عبد الله بن الاشعث عن نافع عن ابن عمر ائمة ابي ابن مطيع فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

قوله نا عمرو بن علي قال نا ابن مهدي ح قال وثنا محمد بن عمرو بن جبلة قال نا بشر بن عمر قال اجبعا نكشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث نافع عن ابن عمر

اذاروي من طريق آخر متصلا بيمينه المرسلة واما في التمارية فهو نا يحيى باليار فيل الشين وهو نا بهروالد اعلم يفتنون وقتلته الذي عهدنا

قوله قلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجاؤنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير شر قال نعم فقلت فهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قال قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتي ويهتدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر فقلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قد فوه فيها فقلت يا رسول الله صفهم لنا قال نعم هم قوم من جلدتنا ويتكلمون بالسنننا قلت يا رسول الله فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين واما مهم فقلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها طولان تعض على اصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك

قوله قلت يا رسول الله انا كنا بشرك فجاؤنا الله بخير فخن فيه فهل من وراء هذا الخير شر قال نعم قلت هل وراء ذلك الشر خير قال نعم قلت كيف قال تكون بعدى ائمة لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جحمان انس قال قلت كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك فاسمع واطع

قوله نا جدير يعني ابن حازم قال نا غيلان بن جرير عن ابي قيس ابن رياح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة او يدعى الى عصبة او ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ومن خرج على امتي يضرب برها وواجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني

قوله نا ايوب عن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح القيسي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث جرير وقال يحيى بن زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة فليس من امتي ومن خرج من امتي على امتي يضرب برها وواجرها لا يتحاش من مؤمنها ولا يفي الذي عهد عهدا فليس مني

قوله نا محمد بن المشني وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن غيلان بن جرير هذا الاسناد اما ابن مشني فلم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث واما ابن بشار فقال في روايته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم

قوله نا حسن بن الربيع قال نا حماد بن زيد عن الجعفي عن عثمان بن ابي رباح عن ابن عباس يرويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى من اميره شيئا يكرهه فليصبر فانه من فارق الجماعة شرا فمات ميتة جاهلية

قوله نا عبد الوارث نا الجعدي نا ابو رباح العطاردني عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كره من اميره شيئا فليصبر عليه فانه ليس احد من الناس يخرج من السلطان شرا فمات عليه الامات ميتة جاهلية

قوله نا عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي نا عاصم وهو ابن محمد بن زيد عن محمد بن نافع قال جاء عبد الله بن عمر الى عبد الله بن مطيع حين كان من امر الحرة ما كان زين بن يزيد بن معاوية فقال اطرحوا ابي عبد الرحمن وسادة فقال اني لم اترك الا جليس اتيتك لاحدثتك حديثا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعة لقرانه يوم القيمة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية

قوله نا يحيى بن عبد الله بن بكير نا ابي عن عبيد بن ابي جعفر عن بكير بن عبد الله بن الاشعث عن نافع عن ابن عمر ائمة ابي ابن مطيع فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

قوله نا عمرو بن علي قال نا ابن مهدي ح قال وثنا محمد بن عمرو بن جبلة قال نا بشر بن عمر قال اجبعا نكشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث نافع عن ابن عمر

قال انا ابن جابر هذا الاستناد وقال رزيق مولى بنى فزارة قال مسلم رواه معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن مسلم بن قزفة عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بثله بأب استجاب مبايعة الامام الجيش عند ارادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا لث بن سعد قال وثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر قال كنا يوم الحديبية الفاروق مائة فبايعناه عمر اخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة وقال بايعناه على ان لا نفر ولم نبايعه على الموت وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابن عيينة قال وحدثنا ابن نمير قال نا سفيان عن ابي الزبير عن جابر قال لم نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الموت انما بايعناه على ان لا نفر وحدثنا محمد بن حاتم قال نا جابر عن ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يسأل كم كانوا يوم الحديبية قال كنا اربع عشرة مائة فبايعناه وعمر اخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة فبايعناه غير جد بن قيس الانصاري اخبني تحت بطن بعيرة وحدثنا ابراهيم بن دينار قال نا جابر بن محمد الاغور مولى سليمان بن خالد قال قال ابن جريج واخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يسأل هل بايع النبي صلى الله عليه وسلم على الخليفة فقال لا ولكن صلى بها ولم يبايع عند شجرة الا شجرة التي بالحديبية قال ابن جريج واخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا عن عبد الله يقول دعا النبي صلى الله عليه وسلم على بكر الحديبية حدثنا سعيد بن عمرو والاشعثي وسويد بن سعيد واسحاق بن ابراهيم واحمد بن عبيد واللفظ لسعيد قال سعيد واسحق انا وقال الاخران نا سفيان عن عمرو بن جابر قال كنا يوم الحديبية الفاروق مائة فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم انتم اليوم خير اهل الارض وقال جابر لو كنت ابصر لاريتكم موضع الشجرة وحدثنا محمد بن الهشبي وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد قال سألت جابرا عن عبد الله عن اصحاب الشجرة فقال لو كنا مائة الف لكفانا كنا الف وخمس مائة وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابن نمير قال نا عبد الله بن ادريس قال وثنا رفاعة بن المهيثم قال نا خالد يعنى الطمان كلاهما عن حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة وحدثنا عثمان بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق نا وقال عثمان نا جابر عن الاعمش قال حدثني سالم بن ابي الجعد قال قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال الف واربع مائة وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابى قال نا شعبة عن عمرو ويحيى بن مرة قال حدثني عبد الله بن ابى اوفى قال كان اصحاب الشجرة الف وثلث مائة وكانت اسلم ثمن المهاجرين وحدثنا ابن مشني قال نا ابو داود قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا النضر بن شميل جميعا عن شعبة بهذا الاستناد مثله وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن خالد عن الحكم بن عبد الله بن الاعرج عن معقل بن يسار قال لقد رايتني يوم الشجرة والنبي صلى الله عليه وسلم يبايع الناس وانا رافع غصنا من اغصانها عن راسه ونحن اربع عشرة مائة قال لم نبايعه على الموت ولكن بايعناه على ان لا نفر وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن يونس هذا الاستناد وحدثنا حامد بن عمرو قال نا ابو عوانة عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان ابى من يبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الشجرة قال فانطلقنا في قابل حاجين فخطى علينا مكانها فان كانت تبينت لكم فانتقم اعلم وحدثنا ثناء بن محمد بن رافع قال نا ابو احمد قال وقرأته على نصر بن علي عن ابى احمد قال نا سفيان عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن ابيه انهم كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الشجرة قال فنسوها من العام المقبل وحدثنا جاج بن الشاعر ومحمد بن رافع قال نا شابية قال نا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابيه قال لقد رايت الشجرة ثم اتيتها بعد فلم اعرفها وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا حاتم يعنى ابن اسمعيل عن يزيد بن ابى عبيد قال قلت لسلمة على اى شئى بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا حماد بن مسعدة قال نا يزيد عن سلمة بمثله وحدثنا اسحاق بن ابراهيم انا الخزومي قال نا وهيب قال نا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال اتاهت فقال هاذاك ابن حنظلة يبايع الناس فقال على ما ذا قال على الموت قال لا ابايع على هذا احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم باب تحريم رجوع المهاجرين الى

نو التصحیح مسلم

منهم وعلى المائة الصبر لاف كما فرم نسخ ذلك وصار الواجب معايرة المشركين فقط هذا من كتبنا ومنه
ابن عباس ومالك والجمهوران الاية منسوخة وقال ابو حنيفة وطائفة ليست منسوخة واختلفوا في
ان المعبر مجرد العدول من غير اقامة القوة والضعف ام براعى والمؤمن على ان لا يراعى لظاهر القرآن ولما
صيرت عبادة بايتم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا تشر كوا بالشر شيئا ولا تسرقوا الى آخره
فانما كان ذلك في اول الامر في ليلة العقبة قبل الهجرة من مكة وقيل فرض الجهاد قول
سألت جابرا عن اصحاب الشجرة فقال لو كنا مائة الف لكفانا كنا الف وخمس مائة هذا مخترع من
الحديث الصحيح في بئر الحديبية ومعناه ان الصحابة لما وصلوا الحديبية وجدوا بئرا انما تشره مثل
الشرك فبعض النبي صلى الله عليه وسلم فيها ودعا فيها بالبركة فبانت في احدى المعجزات لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان السائل في هذا الحديث علم اصل الحديث والجموع في تفسير الماد وغير ذلك
ما جرى فيها ولم يعلم عددهم فقال جابر كنا الف وخمس مائة ولو كنا مائة الف لو كنا مائة الف لو كنا مائة الف
التي قبل هذه دعا على بئر الحديبية اى دعا فيها بالبركة قول في الشجرة انها خلق عليهم مكانها
في العام المقبل قال العلماء سبب خفاشا ان لا يفتن الناس بسا لما جرى تحتها من الخمر ونزول الرضوان
والسكينة وغير ذلك فلو بقيت ظاهرة معلومة لخصف تعظيم الاعراب والجمال اياها وعبادتهم لها
فكان خفاؤها رحمة من الله تعالى باب تحريم رجوع المهاجرين الى

ناصب القدرين وهو الجاهل والجمع جذا مثل نائم ونيام قال الجمهور الجاهل اشده استيفاز ان الجاهل
وقال ابو عمرو وهما لثان باب استجاب مبايعة الامام الجيش عند ارادة القتال وبيان بيعة
الرضوان تحت الشجرة قولنا يوم الحديبية الفاروق مائة وفي رواية الف وخمس مائة
وفي رواية الف وثلث مائة وقد ذكر البخاري ومسلم هذه الروايات الثلاث في صحيحهما واكثر روايتيهما
الف واربع مائة وكذا ذكر البيهقي ان اكثر روايات هذا الحديث الف وثلث مائة ويمكن ان يجمع
بينها بانهم كانوا اربع مائة وكسرتن قال اربع مائة لم يعثر الكسرو من قال خمس مائة اعتبره ومن قال
الف وثلث مائة ترك بعضهم كونه لم يتحقق العلو لغير ذلك قولنا في رواية جابر ورواية
معقل بن يسار بايعناه يوم الحديبية على ان لا نفر ولم نبايعه على الموت وفي رواية سلمة انهم بايعوه
يومئذ على الموت وهو معنى رواية عبد الله بن زيد بن عاصم وفي رواية جاج بن مسعود البيهقي في الهجرة
والبيعة على الاسلام والجهاد وفي حديث ابن عمر وعبادة بايعنا على السمع والطاعة وان لا نخازع الامراء
وفي رواية عن ابن عمر في صحيح مسلم البيهقي عن الصبر قال العلماء هذه الرواية تجمع المعاني كلها وتبين مقصود
كل الروايات فالبيعة على ان لا نفر معنا الصبر حتى نلفظ بعدونا او نقتل وهو معنى البيهقي على الموت
اى نصبر وان آل بنا ذلك الى الموت لان الموت مقصود في نفسه وكذا البيهقي على الجهاد اى والصبر
فيه والذل العلم وكان في اول الاسلام يجب على العشرة من المسلمين ان يبصروا المائة من الكفار ولا يفرطوا

استيطان وطنه **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا حاتم يعني ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتد اذت على عقبك تعزيت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البعد ويا ابى البايعة بعد فتح مكة على الاسلام والجهاد والخير وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح **حدثنا** محمد بن الصباح ابو جعفر قال انا اسمعيل بن زكريا عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي قال حدثني جاشع بن مسعود السلمي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ابايعة على الهجرة فقال ان الهجرة قد مضت لا هجرتي ولكن على الاسلام والجهاد والخير **حدثنا** ثني سويد بن سعيد قال نا علي بن مسهر عن عاصم عن ابي عثمان قال اخبرني جاشع ابن مسعود السلمي قال جئت ياخي ابي معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح فقلت يا رسول الله يا يغه على الهجرة قال مضت الهجرة باهلها قلت فباي شئ تبايعه قال على الاسلام والجهاد والخير قال ابو عثمان فليقت ابامعبد فاخبرته بقول جاشع فقال صدق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن فضيل عن عاصم بهذا الاسناد قل فليقت اخاه فقال صدق جاشع ولم يذ كر يا معبد **حدثنا** يحيى بن يحيى واسحاق بن ابراهيم قالوا نا جريد عن منصور عن جاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالا نا وكيع عن سفيان ح قال وحدثنا اسحاق وابو رافع عن يحيى بن ادم قال نا مفضل يعني ابن مهلهل ح قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل كلهم عن منصور بهذا الاسناد مثله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا عبد الله بن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين عن عطاء عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا **حدثنا** ابو بكر بن خلاد الباهلي قال نا الوليد بن مسلم قال نا عبد الرحمن بن عمرو والوزاعي قال حدثني ابن شهاب الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد الليثي انه حدثهم قال حدثني ابو سعيد الخدري ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال ويحك ان شان الهجرة لشديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل توتي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن قال نا محمد بن يوسف عن الوزاعي بهذا الاسناد مثله غير انه قال ان الله لن يترك من عملك شيئا وزاد في الحديث قال فهل تحبها يوم وردها قال نعم يا ابى كريمة بيعة النساء **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد قال قال ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان المؤمنات اذا هاجرن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحنن بقول الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبأيعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرفن ولا يذنين الى الخرافة قالت عائشة فمن اقرهذه من المؤمنات فقد اقرها بالحنة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقرن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن ولا والله ما مسنت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم

والنية الصالحة وتوفي هذا الحديث على نية الجزير مطلقا وان شاب على النية قوله صلى الله عليه وسلم واذا استنفرتم فانفروا معناه اذا طلبكم الامم للخروج الى الجهاد فخرجوا ويزاد ليل على ان الجهاد ليس فرض عين بل هو فرض كفاية اذا غلب من يحصل بهم الكفاية سقط الخرج من الباقيين وان تركوه كلفهم انموكلهم قال اصحابنا الجهاد اليوم فرض كفاية الا ان ينزل الكفار ببلد المسلمين فيقتعين عليهم الجهاد فان لم يكن في اهل ذلك البلد كفاية وجب على من عليهم تميم الكفاية واما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فالامم عند اصحابنا ان كان ايضا فرض كفاية والثاني ان كان فرض عين واجتج القاطنون بان كان فرض كفاية بان كان تغزوا سرايا وفيها بعضهم دون بعض قوله صلى الله عليه وسلم لا اعزالي الذي سأل عن الهجرة ان شان الهجرة لشديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل توتي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا اما يترك فبكره الله معناه ان يفتكك من ثواب اعمالك شيئا حيث كنت قال العلماء والمراد بالجهاد هنا القرى والعرب تسمى القرى الجهاد القرية الهجرة قال العلماء والمراد بالهجرة التي سأل عنها هذا الاعرابي ملازمة المدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم وترك البلد ووطنه فبات عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يتقوى لها ولا يتقوى بحقهما وان ينكس على عقبيه فقال لان شان الهجرة التي سالت عنها لشديدة ولكن اعمل بالخير في ذلك وحيث ما كنت فهو يفتكك ولا يفتكك الله منها شيئا والله اعلم يا ابى كريمة بيعة النساء قوله كان المؤمنات اذا هاجرن يتحنن بقول الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبأيعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرفن ولا يذنين الى الخرافة قوله فمن اقرهذه من المؤمنات فقد اقرها بالحنة قوله صلى الله عليه وسلم اذا اقرن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن ولا والله ما مسنت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان الجرح قال سلمة بن الاكوع ارتدت على عقبك تعزيت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البعد ويا ابى البايعة بعد فتح مكة على الاسلام والجهاد والخير وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح **حدثنا** محمد بن الصباح ابو جعفر قال انا اسمعيل بن زكريا عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي قال حدثني جاشع بن مسعود السلمي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ابايعة على الهجرة فقال ان الهجرة قد مضت لا هجرتي ولكن على الاسلام والجهاد والخير **حدثنا** ثني سويد بن سعيد قال نا علي بن مسهر عن عاصم عن ابي عثمان قال اخبرني جاشع ابن مسعود السلمي قال جئت ياخي ابي معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح فقلت يا رسول الله يا يغه على الهجرة قال مضت الهجرة باهلها قلت فباي شئ تبايعه قال على الاسلام والجهاد والخير قال ابو عثمان فليقت ابامعبد فاخبرته بقول جاشع فقال صدق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن فضيل عن عاصم بهذا الاسناد قل فليقت اخاه فقال صدق جاشع ولم يذ كر يا معبد **حدثنا** يحيى بن يحيى واسحاق بن ابراهيم قالوا نا جريد عن منصور عن جاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالا نا وكيع عن سفيان ح قال وحدثنا اسحاق وابو رافع عن يحيى بن ادم قال نا مفضل يعني ابن مهلهل ح قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل كلهم عن منصور بهذا الاسناد مثله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا عبد الله بن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين عن عطاء عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا **حدثنا** ابو بكر بن خلاد الباهلي قال نا الوليد بن مسلم قال نا عبد الرحمن بن عمرو والوزاعي قال حدثني ابن شهاب الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد الليثي انه حدثهم قال حدثني ابو سعيد الخدري ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال ويحك ان شان الهجرة لشديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل توتي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن قال نا محمد بن يوسف عن الوزاعي بهذا الاسناد مثله غير انه قال ان الله لن يترك من عملك شيئا وزاد في الحديث قال فهل تحبها يوم وردها قال نعم يا ابى كريمة بيعة النساء **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد قال قال ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان المؤمنات اذا هاجرن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحنن بقول الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبأيعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرفن ولا يذنين الى الخرافة قالت عائشة فمن اقرهذه من المؤمنات فقد اقرها بالحنة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقرن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن ولا والله ما مسنت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم يدا امرأة قط غير انه يبايعهم بالكلام قالت عائشة والله ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا بها امره الله تعالى و
 ما مست كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط وكان يقول لهن اذا اخذ عليهن قد يبايعكن كلاما وحدثني هارون بن سعيد
 الايلي وابو الطاهر قال ابو الطاهر انا وقال هارون تا بن وهب قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته عنبيعة النساء
 قالت ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا باخذ عليهما فاذا اخذ عليهما فاعطتهما قال اذهبي فقد يبايعتك يا ابنة البيعة على السمع والطاعة
 فيما استطاع **حدثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة وابن حجر واللفظ لابن ايوب قالوا ان اسمعيل وهو ابن جعفر قال اخبرني عبد الله بن دينار انه
 سمع عبد الله بن عمر يقول كذا نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت **باب بيان سن البلوغ حدثنا**
محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم في القتال وانا ابن اربع
 عشرة سنة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني قال نافع فقد مت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة
 تحدثه هذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير فكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة ومن كان دون
 ذلك فاجعلوه في العيال **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عبد الله بن ادريس وعبد الرحيم بن سليمان **ح** قال وحدثنا محمد بن المثنى
 قال نا عبد الوهاب يعني الثقفى جميعا عن عبيد الله بهذا الاسناد غير ان في حديثهم وانا ابن اربع عشرة سنة فاستصغرني **باب النهى ان**
يسافر بالمصحف الى ارض الكفار اذا خيف وقوعه يا يديهم **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال
 نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو **حدثنا قتيبة** قال نا لثيب **ح** قال وثنابن رافع قال انا الليث عن نافع
 عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان ينهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو وخافة ان يناله العدو **حدثنا**
ابو الربيع العتقى وابوكامل قال نا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافروا بالقران فاني لا آمن
 ان يناله العدو وقال ايوب فقد ناله العدو وخافه مومك به **حدثنا زهير بن حرب** قال نا اسمعيل يعني ابن علي **ح** قال وحدثنا
 ابن ابي عمير قال نا سفيان والثقفى كلهم عن ايوب **ح** قال وثنابن رافع قال نا ابن ابي قديك قال اخبرنا الضحاك يعني ابن عثمان جميعا
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن علي والثقفى فاني اخاف وفي حديث سفيان وحديث الضحاك يعني ابن عثمان خافة
 ان يناله العدو **باب المسابقة بين الخيل** وتضميرها **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سابق بالخيل التي قد اضمرت من الحفيا وكان امد هاتئذ الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضم من الثنية الى مسجد
 بنى زريق وكان ابن عمر فيمن سابق بها **حدثنا يحيى بن يحيى** ومحمد بن رافع وقتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد **ح** قال وحدثنا خلف بن
 هشام وابو الربيع وابوكامل قالوا نا حماد وهو ابن زيد عن ايوب **ح** قال وثنابن رافع قال نا

استطعت سنة في

قولها في الرواية الاخرى ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امرأة
 قط الا ان ياخذ عليها فاذا اخذ عليها فاعطته قال اذ هي فقد يبايعك بها الاستغناء وتقطع الكلام
 ما مس امرأة قط من ياخذ عليها البيعة بالكلام فاذا اخذها بالكلام قال اذ هي فقد يبايعك وبها التقية
 مصرح به في الرواية الاولى ولا بد منه والله اعلم **باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع**
قوله ان يابح رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت
 بكذا هو في صحيح النسخ فيما استطعت اي قل فيما استطعت وبما من كمال شفقتك صلى الله عليه وسلم
 ورافته يا منة يلتمس ان يقول احد هم فيما استطعت لتلايد في قوم يعتمده مالا يطيق وفيه اذا اراد
 الانسان من يلتمس مالا يطيق يعني ان يقول لا تلتمس مالا يطيق فيك بعضه وهو من نحو قوله صلى الله
 عليه وسلم عليكم من الاعمال ما تطيقون **باب بيان سن البلوغ** وهو السن الذي يجعل صاحبه
 من المتكلمين ويجري عليه حكم الرجال في احكام القتال وغير ذلك **قوله** عن ابن عمر
 عرض عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه وعرض عليه يوم الخندق و
 هو ابن خمس عشرة سنة فاجازه ابدا ليل تمتد يد البلوغ بخمس عشرة سنة وهو نذوب الشافعي
 والاوزاعي وابن وهب واحمد وغيرهم قالوا باستكمال خمس عشرة سنة يصير مكلفا وان لم يكتم فجزى
 عليه الاحكام وجوب العبادات وغيره او حتى سم الرجل من الغنيمه يقتل ان كان من اهل الحرب وفيه دليل على ان النذوق
 كانت سنة اربع من الهجرة وهو الصحيح وقال جماعة من اهل السير والتواريخ كانت سنة خمس وهذا الحديث
 برده لانهم اجمعوا على ان احد كانت سنة ثلث فيكون الخندق سنة اربع لانه جعلها في هذا الحديث
 بعد بالبسة وقوله لم يجزني واجازني المراد جعله رجلا حكم الرجال المتكلمين **باب النهى**
 ان يسافر بالمصحف الى ارض الكفار اذا خيف وقوعه بايدهم **قوله** نبى رسول الله صلى الله
 وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو وفي الرواية الاخرى مخافة ان يناله العدو وفي الرواية الاخرى
 فاني لا آمن ان يناله العدو فانه النبي عن المسافة بالمصحف الى ارض الكفار للعلمة المذكورة في الحديث
 وهي خوف ان يناله فينتكوا حرمته فان امتت هذه العلمة بان يدخل في جيش المسلمين الظاهرين
 عليهم فلا كراهة ولا منع عنه حينئذ لعدم العلمة به هو الصحيح وبه قال ابو حنيفة والبخاري وآخرون
 وقال مالك وجماعة من اصحابنا بالنهي مطلقا وعن ابن المنذر عن ابي حنيفة الجواز مطلقا والصحيح عند

ما سبق وهذه العلمة المذكورة في الحديث هي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وغلط بعض المالكية
 فترم انهما من كلام مالك واتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب اليهم كتاب فيه آية او آيات والجمعة
 فيه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل مكة قال القاضي ذكره مالك وغيره معاملة الكفار بالدرام و
 المناير التي فيها اسم الله تعالى او ذكره سبحانه وتعالى **باب المسابقة بين الخيل** وتضميرها في ذكر
 حديث سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل المعنوية وغير المعنوية وفيه جواز المسابقة بين الخيل وجواز
 تضميرها في جميعها للمصلحة في ذلك وتدريب الخيل ورياضتها وتربيتها على الجري واعدادها لذلك
 لينتفع بها عند الحاجة في القتال كراو فراو اختلف العلماء في ان المسابقة بينها مباحة ام مستحبة و
 مذمومة اصحابنا انما مستحبة لما ذكرناه واجمع العلماء على جواز المسابقة لغيره من جميع انواع الخيل
 قوما مع ضيقها وما يتباح غيره سولا كان معا ثالث ام لا فاما المسابقة لغيره فمباحة بالاجماع
 كن يشترط ان يكون العوض من غير النساء يعين او يكون بينهما ويكون معا ملل وهو ثالث على فرس
 مكا في الفرسيهما ولا يخرج الملل من عنده شيئا يخرج هذا العقد عن صورة التمار وليس في هذا الحديث
 ذكر عرض في المسابقة **قوله** سابق بالخيل التي اضمرت اي اضمرت ويقال اضمرت وضميرها هو ان
 يقلل علفها ويتدخل بينها كينها وتجعل في تفرق ويحرف عرقا فيجف لها وتقوى على الجسري
قوله من الحفيا الى ثنية الوداع اي بجاد مملدة ثم فاد ساكنة وبالمد والقصر كما هما
 العاصي وآخرون القصر اشهر والمراد مفتوحة بلا غلاف وقال صاحب المطالع وضمير بعضهم بعضها
 قال وهو خطأ قال الحازمي في المؤلف ويقال فيها ايضا الحفيا بتقديم الياء على القاد والمشهور
 المعروف في كتب الحديث وغيره الحفيا قال سفيان بن عيينة بين ثنية الوداع والحفيا خمسة
 اجمال اوسنة وقال موسى بن عقبة سنة اوسنة واما ثنية الوداع فهي عند المد بنة سميت بذلك
 لان الخارج من المد بنة يشي مولودون اليها **قوله** سجد بنى زريق بتقديم الزاي وفيه
 دليل لجواز قول سجد فلان وسجد بنى فلان وقد ترجم له البخاري بهذه الترجمة وهذه الاضافة للتعريف
قوله وحدثني زهير بن حرب ثنا اسمعيل عن ايوب عن نافع عن ابن عمر بكذا هو في
 جميع النسخ قال ابو علي النساني وذكره ابو السعود الشافعي عن مسلم عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن عتبة
 عن ايوب عن نافع عن نافع عن ابن عمر فواو ابن نافع قال والذي قاله ابو السعود محفوظ عن جماعة
 من اصحاب ابن علية قال الدارقطني في كتاب العلل في هذا الحديث بروية احمد بن حنبل وعلى بن ابي

ابي قال وثنا ابوبكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة قال وحديثنا محمد بن المشني وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان جميعا عن عبيد الله قال وحديثنا علي بن حجر واحمد بن عبدة وابن ابي عمير قالوا نا سفيان عن اسماعيل بن امية قال وحديثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريح قال اخبرني موسى بن عقبة قال وحديثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة يعني ابن زيد كل يوم اذ عن نافع عن ابن عمر يعني حديث مالك عن نافع وزاد في حديث ايوب من رواية حماد وابن علقمة قال عبيد الله فجمعت سابقا قطف في الفرس السيد باب فضيلة الخيل وان الخير معقود بنواصيها **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة **وحدثنا قتيبة** وابن رجب عن الليث بن سعد قال وثنا ابوبكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر وعبيد الله بن نمير قال وحديثنا ابن نمير قال نا ابي قال وحديثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يحيى كلهم عن عبيد الله قال وحديثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال حدثنا اسامة كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك عن نافع **وحدثنا نصر بن علي الجهضمي** صالح بن وردان جميعا عن يزيد قال الجهضمي نا يزيد بن زريع قال نا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير بن عبد الله قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوى ناصية فرس باصبعة وهو يقول الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والغنيمة **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن ابراهيم قال وحديثنا ابوبكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان كلاهما عن يونس بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا زكريا عن عامر عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا ابن فضيل وابن ادريس عن حصين عن الشعبي عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل قال فقيل له يا رسول الله بم ذلك قال الاجر والمغنم الى يوم القيمة **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير عن حصين بهذا الاسناد غير انه قال عروة بن الجعد **حدثنا** يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وابوبكر بن ابي شيبة جميعا عن ابي الاحوص قال وثنا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير كلاهما عن سفيان جميعا عن شبيب بن غردقة عن عروة البارقي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر الاجر والمغنم وفي حديث سفيان سمع عروة البارقي سمع النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال حدثني ابي قال وثنا ابن المشني وابن بشار قال نا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن ابي اسحاق عن العيزار بن حريث عن عروة بن الجعد عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا ولم يذكر الاجر والمغنم **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال وثنا محمد بن مشني وابن بشار قال نا يحيى بن سعيد كلاهما عن شعبة عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل **وحدثنا** يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قال وحديثنا محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي التياح سمع انس يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما يكره من صفات الخيل **وحدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابوكريب قال يحيى انا وقال الاخرون نا وكيع عن سفيان عن سلم بن عبد الرحمن عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل **وحدثنا** محمد بن زهير قال نا ابي قال وحديثنا عبد الرحمن بن بشر قال نا عبد الرزاق جميعا عن سفيان بهذا الاسناد مثله وزاد في حديث عبد الرزاق والشكال ان يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى اويده اليمنى ورجله اليسرى **حدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد يعني ابن جعفر قال وحديثنا محمد بن مشني قال حدثني وهب بن جرير جميعا عن شعبة عن عبد الله بن يزيد الغنمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث وكيع وفي رواية وهب عن عبد الله بن يزيد ولم يذكر الغنمي **باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله وحدثنا** زهير بن حرب قال نا جرير عن عمارة وهو ابن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفضل الله

نا نافع عن ابن عمر عن ابوبكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة قال وحديثنا محمد بن المشني وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان جميعا عن عبيد الله قال وحديثنا علي بن حجر واحمد بن عبدة وابن ابي عمير قالوا نا سفيان عن اسماعيل بن امية قال وحديثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريح قال اخبرني موسى بن عقبة قال وحديثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة يعني ابن زيد كل يوم اذ عن نافع عن ابن عمر يعني حديث مالك عن نافع وزاد في حديث ايوب من رواية حماد وابن علقمة قال عبيد الله فجمعت سابقا قطف في الفرس السيد باب فضيلة الخيل وان الخير معقود بنواصيها

السين فلهذا قيل الى بارقي بن عوف بن عدى ويقال لعروة بن الجعد كما وقع في رواية مسلم وعروة بن ابي الجعد وعروة بن عياض بن ابي الجعد باب ما يكره من صفات الخيل قوله اذ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل يفسره في الرواية الثانية بان يكون في رجل اليمنى بياض وفي يده اليسرى اويده اليمنى ورجله اليسرى وهذا التفسير هو احد الاقوال في الشكال وقال ابو عبيد وجسور بل الغنم والغريب هو ان يكون من ثلث قوائم مجلدة واحدة مطلقه تشبها بالشكال الذي يشكل به الخيل فانه يكون في ثلث قوائم نا ابا قال ابو عبيد وقد يكون الشكال ثلث قوائم مطلقه وداعدة مجلدة قال ولا تكون المطلقة من الارجل او المجلدة الارجل وقال ابن دريد الشكال ان يكون مجلدة من شق واحد في يده ورجله فان كان مخالفا قيل الشكال مخالفا قال القاسمي قال ابو عمرو المطر قيل الشكال بياض الرجل اليمنى واليد اليمنى وقيل بياض الرجل اليسرى وقيل بياض اليمين وقيل بياض الرجلين وقيل بياض واحدة وقيل بياض اليمين ورجل واحدة وقال العلماء انما كره لانه على صورة المشكول وقيل يحتمل ان يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجاسة قال بعض العلماء اذا كان مع ذلك اعزالت الكراهية لئلا يشبه الشكال **باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله** قوله صلى الله عليه وسلم تفضل الله لمن خرج في سبيل الله لانه يخرج الجهاد والقتال وفي رواية اخرى ناقل الله ومعناها اوجب الله تعالى له الجنة بفضل ذكره سبحانه وتعالى وهذا الضمان والكفالة موافق لقوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لم يجزئهم الا ان يقاتلوا في سبيل الله فيقتلوا او يقتلوا

وداود عن ابن عمر عن ابوبكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة قال وحديثنا محمد بن المشني وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان جميعا عن عبيد الله قال وحديثنا علي بن حجر واحمد بن عبدة وابن ابي عمير قالوا نا سفيان عن اسماعيل بن امية قال وحديثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريح قال اخبرني موسى بن عقبة قال وحديثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة يعني ابن زيد كل يوم اذ عن نافع عن ابن عمر يعني حديث مالك عن نافع وزاد في حديث ايوب من رواية حماد وابن علقمة قال عبيد الله فجمعت سابقا قطف في الفرس السيد باب فضيلة الخيل وان الخير معقود بنواصيها

لمن خرج في سبيله لا يخرج الا جهاد في سبيلي وايماناً بى وتصديقاً برسلى فهو على ضامن ان ادخله الجنة او اخرجته الى مسكنه الذى
خرج منه نائلاً مانال من اجرا وغنمة والذى نفس محمد بيده ما من كلم يكلم في سبيل الله تعالى الاجاء يوم القيمة كهيمته حين كلم لونه
لون دم وريحه مسك والذى نفس محمد بيده لولا ان يشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله ابداً ولكن لا جد سعة
فاحملهم ولا يجدون سعة ويشق عليهم ان يتخلفوا عني والذى نفس محمد بيده لو ددت انى اغزو في سبيل الله فاقتل ثم اغزو
فاقتل ثم اغزو فاقتل **وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قالنا بن فضيل عن عمارة بهذا الاسناد وحدثنا يحيى بن**
يعقوب قال انا المغيرة بن عبد الرحمن الخزاعي عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه قال تكفل الله لمن جاهد
في سبيله لا يخرج من بيته الا جهاد في سبيله وتصديق كلمته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذى خرج منه مع ما نال من
اجرا وغنمة **وحدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب قالنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه**
قال لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بين يكلم في سبيله الاجاء يوم القيمة وجره يشعب اللون لون دم والريح ريح مسك و
حدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه فذكر احاديث
منها وقال رسول الله صلى الله عليه كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله ثم تكون يوم القيمة كهيمته اذا طعنت فجرد ما للون لون دم والعرف
عرف المسك وقال رسول الله صلى الله عليه والذى نفس محمد بيده لولا ان اشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تغزو في سبيل الله
ولكن لا جد سعة فاحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدى **وحدثنا ابن ابى عمير قال نا سفيان عن**
ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لولا ان اشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية بمثل
حديثهم وهذا الاسناد والذى نفس محمد بيده لو ددت انى اقتل في سبيل الله ثم احيى بمثل حديث ابى زرعة عن ابى هريرة **وحدثنا محمد**
بن المشي قال نا عبد الوهاب يعنى الثقفى قال وثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابو مغوية قال نا سفيان بن ابى عمير قال نا مروان بن معاوية
كلهم عن يحيى بن سعيد عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لولا ان اشق على امتى لا حبيت ان لا تخلف خلف سرية
تخو حديثهم **وحدثنا زهير بن حرب قال نا جرير عن سهيل بن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه تضمن الله لمن**
خرج في سبيله الى قوله ما تخلف خلف سرية تغزو في سبيل الله تعالى **باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة**
قال نا ابو خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة وحميد بن انس عن النبي صلى الله عليه قال ما من نفس تموت لها عند الله خير لسيرتها من ان ترجع
الى الدنيا ولان لها الدنيا وما فيها الا شهيدية تمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا كما يرى من فضل الشهادة **وحدثنا محمد بن مشي وابى بن بشار**
قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك يحدث عن النبي صلى الله عليه قال ما من احد يدخل الجنة يحب ان

جهد برسول ربح اشق خلف جهادا ينال مسلم في يده ثنا

الله تعالى او صفاته او ما دل على ذاته قال القاضى واليه هنا معنى القدرة والملك قوله
وقوله والذى نفس محمد بيده لولا ان اشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله
اي خلفها وبعد ها وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على المسلمين والرافة بهم وان
كان يترك بعض ما يتره للرفق بالمسلمين وان اذا تقارفت المصالح بدأ بها وفيه راحة الرفق
بالمسلمين والسنى في زوال المكروه المشقة عنهم قوله صلى الله عليه وسلم لو ددت ان اغزو
في سبيل الله فاقتل ثم اغزو فاقتل ثم اغزو فاقتل في فضيلة الغزو والشهادة وفيه معنى ما لا يمكن
في العادة من الجزات وفيه ان الجهاد فرض كفاية لا فرض عين قوله صلى الله عليه وسلم
والله اعلم بمن يظلم في سبيل الله يتب عليه الا خلاص في الغزو وان الثوب المذكور فيه انما يجوز لمن اغلص
فيه وقاتل تكون كلمة الله هي العليا قالوا وبذا الفضل وان كان ظاهره ان في قتال الكفار فيه غل
فيه من خرج في سبيل الله في قتال البعاطة وقطاع الطريق وفي اقامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ونحو ذلك والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم وجره يشعب اليد والعين واصكان
المثقلة بينهما ومعناه يجرى سخرى كثير وهو معنى الرواية الاخرى في قوله صلى الله
عليه وسلم تكون يوم القيمة كهيئتها اذا طعنت الضيفر في كهيئتها يعود على الجراحة واذا طعنت بالالف
بعد الذال كما هو في جميع النسخ قوله صلى الله عليه وسلم والعرف عرف المسك هو بفتح
العين المهملة واصكان الراء وهو الريح **باب** فضل الشهادة في سبيل الله تعالى قوله
اقوله حدثنا ابو خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة وحميد بن انس قال ابو على الغساني نا هريز الاسنادان
شعبة يرويه عن قتادة وحميد جميعا عن انس قال وصوابه ان ابا خالد يرويه عن حميد عن انس ويرويه
ابو خالد ايضا عن شعبة عن قتادة عن انس قال وكذا قال عبد الغنى بن سعيد قال القاضى فيكون
حميد معطوفا على شعبة لا على قتادة قال وقد ذكره ابن ابى شيبة في كتابه عن ابى خالد عن حميد وشعبة
عن قتادة عن انس فيبينه وان كان فيه ايضا ايهام فان ظاهره ان حميد يرويه عن قتادة وليس
المراد كذلك بل المراد ان حميد يرويه عن انس كما سبق قوله صلى الله عليه وسلم ما من

جميع النسخ جهادا بالنسب وكذا قاله بعده وايماناً بى وتصديقاً برسول على ان مفعول
له وتعد به لا يخرج الخرج ويحرك المحرك الا للجهاد والايمان والتصديق قوله عز وجل
لا يخرجهم الا جهادا في سبيلي وايماناً بى وتصديقاً برسلي معناه لا يخرجهم الا بمحض الايمان والاخلاص لله تعالى
قوله في الرواية الاخرى وتصديق كلمته اي كلمته الشهادة بين وقيل تصديق كلام الله في
الاجابة بها للجهاد من عظيم ثوابه قوله تعالى فهو على ضامن ذكره في ضامن هنا وحين
احد هما انه معنى مضمون كما وافق ومدفوق والثاني ان بعض ذومنان قوله تعالى ان
ادخل الجنة قال القاضى فيقول ان يدخل عند موته كما قال تعالى في الشهادة اجرا عندهم يمدون وفي
الحديث ادراج الشهادة في الجنة قال ويكفى ان يكون المراد دخول الجنة عند دخول السابغين والمقرئين
بلا حساب ولا عذاب ولا موافة يذنب وتكون الشهادة مكفرة لذنوبه كما صرح به في الحديث
الصحيح قوله تعالى او ارجع الى مسكنه الذى خرج منه نائلاً مانال من اجرا وغنمة قسا لوا
معناه ما حصل له من الاجر بلا غنمة ان لم يغنموا الا من الاجر والغنمة معاً ان غنموا او قيل ان او هنا بمعنى
الواو اي من اجرو وغنمته وكذا وقع بالواو في رواية ابى داود وكذا وقع في مسلم في رواية يحيى بن عيسى التي
بعد هذه بالواو ومعنى الحديث ان الله تعالى ضمن ان الخارج للجهاد ينال خيراً بكل حال فاما ان يشهد
فيدخل الجنة واما ان يرجع باجرو واما ان يرجع باجرو غنمته قوله صلى الله عليه وسلم والذى
نفس محمد بيده ما من كلم يكلم في سبيل الله الاجاء يوم القيمة كهيئته حين كلم لونه دم وريح مسك
اما الكلم بفتح الكاف واصكان الام فمواخرج ويكلم باسكان الكاف اي يخرج وفيه دليل على ان
الشهادة لا يزول عند الدم بغسل ولا غيره والحكمة في جملة يوم القيمة على سبيله ان يكون معه شاهد
فضيلة وبذلك نفس في طاعة الله تعالى وقوله دليل على جواز ايمان والعهود بالقول والذى نفس بيده
ونحو هذه الصيغة من الحلف بما دل على الذات والاعلاف في هذا قال اصحابنا الذين يكون باسماء

قوله ولكن لا جد سعة فاحملهم بيان ان خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم يتضمن المشقة على المسلمين اي ولكن يشق عليهم خروجه
صلى الله تعالى عليه وسلم لان خروجه بد ونهم شاق عليهم وخروجه
معهم يحتاج الى الحمل وهو غير متيسر كل مرة لاله ولهم

وماهي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كفرت خطايا الا الذين حدثت اقية
 بن سعيد قال ناليت عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابي قتادة سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه
 قام فيهم فذكر لهم ان الجهاد في سبيل الله والادمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله ارأيت ان قُلت في سبيل الله
 تكفرت عني خطاياي فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله نعم ان قُلت في سبيل الله وانت صابر محنتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول
 الله صلى الله عليه وآله كيف قلت قال ارأيت ان قُلت في سبيل الله انكفرت عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله نعم وانت صابر
 محنتسب مقبل غير مدبر الا الذين قات جبرئيل عليه السلام قال لي ذلك حدثتني ابوبكر بن ابي شيبة وعبد بن المثني قال نايزيد بن
 هارون قال اتايحي بن سعيد عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال ارأيت ان قُلت في سبيل الله ببعني حديث اليت حدثتني سعيد بن منصور قال ناسفان عن عمرو بن دينار عن محمد
 ابن قيس قال وحدثنا محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله ان ابا
 صاحبه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله وهو على المنبر فقال ارأيت ان ضربت بسيفي ببعني حديث المقبري حدثتني ابي بن يحيى بن صالح
 المصري قال ناالفضل يعني ابن فضالة عن عياش وهو ابن عباس القتيبي عن عبد الله بن يزيد بن عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن
 عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال يغفر للشهيد كل ذنب الا الذي ذنب الا الذين وحديثي زهير بن حرب قال نا عبد الله بن يزيد
 المقري قال نا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني عياش بن عباس القتيبي عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي
 صلى الله عليه وآله قال القتل في سبيل الله يكفر كل شئ الا الذين ياب في بيان ان ارواح الشهداء في الجنة وانهم احياء عند ربهم يرزقون و
 حدثتني ابي بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي معاوية قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جدير وعيسى بن يونس جميعا
 عن الاعمش قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له قال نا سباط ابو مغوية قال نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال
 سألنا عبد الله عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون قال اما ان انا قد سألنا عن ذلك فقال
 ارواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهما اطلاعة

الله فرحين

قال واذا علم باب من قتل في سبيل الله كفرت خطايا الا الذين قال صلى الله
 عليه وسلم لذى سأل عن كفير خطاياهم ان قتلتم ان قتلتم في سبيل الله وانت صابر محنتسب مقبل
 غير مدبر ثم اعاد فقال الا الذين قات جبرئيل قال لي ذلك في هذه الغضبية العظيمة للجماهد وهي
 تكفير خطاياهم كلها الا حقوق الاديين وانما يكون تكفير ما بهذه الشروط المذكورة وهو ان يقتل صابرا محنتسا
 مقبل غير مدبر وفيه ان الاعمال لا تنفع الا بالنية والاخلص لله تعالى قول صلى الله عليه
 وسلم مقبل غير مدبر اعلم احراز من يقبل في وقت ويدبر في وقت والمحتسب هو المخلص لله تعالى
 فان قاتل بعصبية او بغضب او لغيره او لغيره فليس له هذا الثواب ولا غيره واما قول صلى الله
 وسلم الا الذين ففهم تنبيه على جميع حقوق الآدميين وان الجهاد والشهادة وغيرهما من اعمال البر لا يكفر
 حقوق الآدميين انما تكفر حقوق الله تعالى واما قول صلى الله عليه وسلم ثم ثم قال بعد ذلك الا الذين
 فمحول على انه ادعى اليه بر في الحال ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الا الذين فان جبرئيل قال لي ذلك
 والله اعلم قول حدثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس قال
 وحدثنا محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن ابي قتادة القائل وحدثنا ابن عجلان
 هو سفيان قول عن عياش بن عباس القتيبي الاول بالثنية الجزية والثاني بالهجرة والقتيبي
 بعاف كسورة ثم ثمانية فوق ساكنة ثم موصلة منسوب الى قتيبان يعني من رعين باب في بيان
 ان ارواح الشهداء في الجنة وانهم احياء عند ربهم يرزقون قول حدثني يحيى بن يحيى و
 ابوبكر بن ابي شيبة وذكرنا اسناده الى مسروق قال سألنا عبد الله عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا
 في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون قال اما ان انا قد سألنا عن ذلك فقال ارواحهم في جوف
 طير خضر قال المازري كذا جاء عبد الله غير منسوب قال ابو علي الغساني ومن الناس من ينسب فيقول واليه
 ابن عمرو وذكره ابو مسعود الشافعي في مستدرج مسود قال القاضي عياض ووقع في بعض النسخ من صحيح
 مسلم عبد الله بن مسعود قلعت وكذا وقع في بعض نسخ بلادنا المعتمدة ولكن لم يقع منسوبا في معظمها
 وذكره خلف الواسطي والحميدي وغيرهما في مستدرج مسود وهو الصواب وهذا الحديث مرفوع لقوله
 انا قد سألنا عن ذلك فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم قول صلى الله عليه وسلم في الشهداء
 ارواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى تلك

القناديل فيه بيان ان الجنة مخلوقة موجودة وهو ذهب اهل السنة وهي التي اهبط منها آدم وهي
 التي ينعم فيها المؤمنون في الآخرة هذا اجماع اهل السنة وقالت المعتزلة وهاهنا من المبتدعة ايضا
 وغيرهم انها ليست موجودة وانما توعد بعد البعث في القيامة قالوا والجنة التي اخرج منها آدم نورا و
 ظواهر القرآن والسنة تدل لهذا ذهب اهل الحق وفيه اثبات بمنازة الاموات بالثواب والعقاب قبل
 القيامة قال القاضي وفيه ان الارواح باقية لا تفتنى فينم الحسن ويعذب السيئ وقد جاهد القرآن و
 الآثار وهو ذهب اهل السنة مخالفا لطفعة من المبتدعة قالت تفتنى قال القاضي وقال هنا ارواح
 الشهداء وقال في حديث ما لك انما نسمة المؤمن والنسمة تطلق على ذات الانسان جسما وروحا
 وتطلق على الروح مفردة وهو المراد بها في هذا التفسير فان الحديث الآخر بالروح ولعلنا بان الجسد يفتنى
 وما لاك الرزاق وقول في الحديث حتى يرجع الله تعالى الى جسده يوم القيمة قال القاضي وذكر في حديث
 ما لك رجعت الله تعالى نسمة المؤمن وقال هنا الشهداء لان هذه مصفهم لقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون
 وكما سره في هذا الحديث واما غيرهم فانما يعرض عليهم مقعده بالعبادة والحسنى كما جاز في حديث ابن عمرو
 كما قال في آل فرعون اننا لنعرضون عليها غدا وعشا قال القاضي وقيل بل المراد جميع المؤمنين الذين
 يدخلون الجنة بغير عذاب فيه فخلوننا الان بدليل عموم الحديث وقيل بل ارواح المؤمنين على اقبنته
 في جوارحهم والله اعلم قول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث في جوف طير خضر وفي غير مسلم
 يظن خضر وفي حديث آخر نحو اصل طير وفي الموطأ انما نسمة المؤمن طير وفي حديث آخر عن قتادة في صورة
 طير ايض قال القاضي قال بعض المتكلمين على هذا الاشبه من قول من قال طير امسودة طير وهو اكثر اجابات
 به الرواية لا يسامح قوله تادي الى تناويل تحت العرش قال القاضي واستبعد بعضهم هذا ولم يشكروا آخرون
 وليس فيه ما يشكروا لافرق بين الامرين بل رواية طير امسود طير امسود وليس لا قيسية والعقول في
 هذا حكم ولكن الجوازات فاذا اراد الله ان يجعل هذه الروح اذا خرجت من المؤمن او الشهيد في تناويل
 او اجواف طير او حيث يشاء كان ذلك ووقع ولم يبعد لا يسامح القول بان الارواح اجسام قال
 القاضي وقيل ان هذا النسم او العذب من الارواح جزء من الجسد يبقى فيه الروح وهو الذي يتالم
 ويعذب ويصلح ويصح وهو الذي يقول رب ارجعون وهو الذي يروح في شجرة الجنة فيصير سمك ان يكون في الارواح او يجعل في
 طائر او في تناويل تحت العرش وغير ذلك مما يريد الله عز وجل قال القاضي وقد اختلف ان س في
 الروح ما هي احتملا فالايكا ويحضر فقال كثير من ارباب المعاني وعلم الباطن المتكلمين لا تعرف حقيقة
 ولا يصح وصفه وهو جاهل العباد علمه واستدلوا بقوله تعالى قل الروح من امر ربي وعلت الفلاسفة

قوله سألنا عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه عن هذه الآية و
 لا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الخ ولعل سبب السؤال ان بقاء
 الروح مشترك بين تمام الاموات وبقاء الجسد غير موجود في احد قما
 بال تخصيص الشهيد بكونهم احياء وحاصل الدفع ان ارواحهم في
 اجساد يتلذذون نعيم الجنة بخلاف ساكنة الاموات فحصل الفرق بين
 الشهداء وغيرهم وبه خصت الشهداء بانهم احياء.

فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شىء نشتى ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا انه لم ينم نأوا اليه فلهذا قالوا اى شىء تشتهون
 ان يسألو قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا فى اجسادنا حتى نقتل فى سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة تركوا يا ب فضل الجهاد
 والرباط **حدثنا منصور بن ابى مزاحم** قال نا يحيى بن حمزة عن محمد بن عبد الوليد الزبيدى عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثى عن
 ابى سعيد الخدرى ان رجلا فى النبي صلى الله عليه وسلم قال اى الناس افضل فقال رجل يجاهد فى سبيل الله بماله ونفسه قال ثم من قال مؤمن
 فى شعب من الشعاب يعبد ربه ويد **حدثنا عبد بن حصيد** قال انا عبد الرزاق قال انا عمير عن الزهري عن عطاء بن يزيد
 الليثى عن ابى سعيد قال قال رجل اى الناس افضل يا رسول الله قال مؤمن يجاهد بنفسه وماله فى سبيل الله قال ثم من قال رجل
 معتزل فى شعب من الشعاب يعبد ربه ويد **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي** قال نا محمد بن يوسف عن ابو زاعي
 عن ابن شهاب بهذا الاستاد قال رجل فى شعب ولم يقل ثم رجل **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** قال نا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن
 بجة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه فى سبيل الله يطير على متنه
 كلما سمع هبة او فرعة طار عليه يتبعى القتل والموت مظانته او رجل فى غنمة فى راس شعفة من هذه الشعف او بطن وادم من هذه الودية
 يقيم الصلوة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى ياتيه اليقين ليس من الناس الا فى خير **حدثنا قتيبة بن سعيد** عن عبد العزيز بن ابى حازم
 ويعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى كلاهما عن ابى حازم بهذا الاستاد مثله **وقيل** عن بجة بن عبد الله بن بدر وقال فى شعبة من هذه
 الشعاب خلاف رواية يحيى **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** وزهير بن حرب وابوكريب قالوا نا وكيع عن اسامة بن زيد عن بجة بن عبد الله الجهني
 عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابى حازم عن بجة وقال فى شعب من الشعاب يا ب بيان الرجلين يقتل احدهما
 الاخر يدخل الجنة **حدثنا محمد بن ابى عمير** قال نا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الاخر كلاهما يدخل الجنة قال يقول هذا فى سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلم
 فيقاتل فى سبيل الله فيستشهد **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** وزهير بن حرب وابوكريب قالوا نا وكيع عن سفين عن ابى الزناد بهذا
 الاستاد مثله **حدثنا محمد بن رافع** قال نا عبد الرزاق قال انا عمر بن هارم بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله لرجلين يقتل احدهما الاخر كلاهما يدخل الجنة قالوا كيف يا رسول الله قال
 يقتل هذا فيسلم الجنة ثم يتوب الله على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد فى سبيل الله فيستشهد يا ب من قتل كافرا ثم سد **حدثنا**

فقال بن بدر فقالوا كيف يا رسول الله

الفتن ومذهب طوائف ان الاعتزال افضل واجاب الجمهور عن هذا الحديث بانه محمول على الاعتزال
 فى زمن الفتن والحروب او هو فن لا يسل الناس منه ولا يصبر عليهم او نحو ذلك من النصوص وقد كانت
 الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وجاهلهم الصامحة والبايعين والعلماء والرجال وتختلف فى حصول منافع
 الاختلاف كشهود الجوع والجماعة والبايعات وعيادة المرضى وحلق الذكر وغير ذلك واما الشعب فهو ما انفرد
 بين جبلين وليس المراد نفس الشعب خصوصا بل المراد الانفراد والاعتزال وذكر الشعب مثلا لانه قال
 عن الناس فالبايع هذا الحديث نحو الحديث الاخرين مثل صلى الله عليه وسلم عن الجماعة فقال اسك
 عليك لسانك وليسك يتيك وابك على خطيئتك **قوله** صلى الله عليه وسلم من خير
 معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه العيش وهو الحيوة وتقديره والله اعلم من
 خير احوال عيشم رجل ممسك **قوله** صلى الله عليه وسلم يطير على متنه كلما سمع هبة او فرعة طار
 منه يتبعى القتل والموت مظانها يسارع على طرده وهو متنه كلما سمع هبة وهو الصوت عند حضور
 العدو وهو يفتح العاد واسكان اليار والفرقة باسكان الزاي النوض الى العدو ومعنى يتبعى القتل
 مظانه يطير فى مواضع الشىء برعى فيها الشدة وغيرة فى الشهادة وفى هذا الحديث فضيلة الجماد والرباط و
 الحرس على الشهادة **قوله** صلى الله عليه وسلم او جل فى غنمة فى راس شعفة الغنمة بفتح
 الغين تصغير الغنم اى قطع من الغنمة وفتح الشين والسين على الجبل **باب** بيان الرجلين
 يقتل احدهما الاخر يدخل الجنة **قوله** صلى الله عليه وسلم يقتل رجلين يقتل
 احدهما الاخر كلاهما يدخل الجنة يقال هذا فى سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلم
 فيقاتل فى سبيل الله فيستشهد **قوله** صلى الله عليه وسلم يتوب الله على القاتل فى سبيل الله اذا لم يجز عليه
 سبانه الضحك المعروف فى حقا لانه انما يصح من الاجسام ومن يجوز عليه تغير الحالات والله تعالى منزه
 عن ذلك وانما المراد به الرضا بفعلها والثواب عليه وحمد فعلها ومحبة وتلقى رسل الله لها بذلك لان
 الضحك من اصدنا انما يكون عند موافقة ما يراه و سروره به وبه لمن يلقيه قال ويحمل ان يكون المراد
 هنا الضحك ملائكة الله تعالى الذين يوحى بهم لغرض روضه وادفاله الجنة كما يقال قتل السلطان فلانا فلانا

فقال بن بدر فقالوا كيف يا رسول الله
 فقالت بدم الروح وقال جمهور الاطباء هو البخار اللطيف السارى فى البدن وقال كثير من شيوخنا
 هو الحيوة وقال الآخرون هو اجسام لطيفة مشابهة للجسم بحى ليوته اخرى الله تعالى العادة بموت
 الجسم عند فراقه وقيل هو بعض الجسم ولهذا وصف بالخروج والقبض وبلوغ الخلق وهذه صفة الاجسام
 لا المعاني وقال بعض المتقدمين هو جسم لطيف مشهور على صورة الانسان داخل الجسم وقال بعض
 مشايخنا وغيرهم ان النفس الداخل والخارج وقال آخرون هو الدم هذا ما نقله القاضي والاصح عند اصحابنا
 ان الروح اجسام لطيفة متخللة فى البدن فاذا فارقت ماتت قال القاضي واختلفوا فى النفس والروح
 فقيل هما بمعنى واحد وقيل ان النفس هى النفس الداخل والخارج وقيل هى الدم
 وقيل هى الحيوة والله اعلم قال القاضي وقد تعلق بحد يثنا وشبهه بعض المحدثين القائلين بالتأنيخ
 وانتقال الارواح وتنقيتها فى الصور الحسان الرفيعة وتعديةها فى الصور القبيحة المسخرة وزعموا ان
 هذا هو الثواب والعقاب وهذا الضلال بين وايضا لما جاءت به الشرايع من الشر والنشر والجنة والنار
 ولهذا قال فى الحديث حتى يرحمه الله الى جسده يوم يبعثه ليعنى يوم يحيى الخلق والله اعلم
قوله صلى الله عليه وسلم فقال لم تشتهون شيئا الى آخره هذا ما لغته
 فى الكرام وتتهمهم اذ قد اعطاهم ما لا يظن على قلب بشر ثم رغبهم فى سوال الزيادة فلم يجدوا مزيدا على
 ما اعطاهم فساووه حين رآوه انه لا يزيد من سوال ان يرجع ارواحهم الى اجسادهم ليجادوا ويبدوا انفسهم
 فى الله تعالى ويستلذوا بالقتل فى سبيل الله اعلم **باب** فضل الجماد والرباط **قوله**
 اى الناس افضل فقال رجل يجاهد فى سبيل الله ماله ونفسه قال القاضي هذا عام مخصوص وتقديره
 هذا من افضل الناس والافعال افضل وكذا الصد يقون كما جادت به الامامية **قوله**
 صلى الله عليه وسلم من فى شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره فيه دليل لمن قال
 بتفضيل العزلة على الاختلاط وفى ذلك خلاف مشهور فذهب الشافعي واكثر العلماء ان الاختلاط
 افضل بشرط رجاء السلامة من

حتى مات عليه واما قوله اجتماعا يضرا هذا الاخر فاعلم المراد يعيب
 الكافر المؤمن بالاجتماع معه فى العذاب بان يقول ما نفعك ايمانك
 وجهادك والله تعالى اعلم وبقوله سدد من يؤيد الله به الدين من
 الفجدة كما فى الحديث الصحيح والله تعالى اعلم

قوله من خير معاش الناس لهم رجل المعاش بمعنى الحيوة وهو على
 تقدير المضاف اى من خير حياة الناس حياة رجل والله تعالى اعلم
 قوله لا يجتمع كافرو قاتله المراد به من قتل الكافر ثم مات على الايمان
 وهو المراد بقوله فى الرواية الثانية ثم سدد اى استقام على الايمان

يحيى بن ايوب وقيسبة وعلي بن جبر قالوا ان اسماعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع كافروا قاتله في النار ابدا **حدثنا** عبد الله بن عون الهادي قال قال ابو اسحاق الفزاري ابراهيم بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرا احدهما الا خرقيل من هم يا رسول الله قال مؤمن قتل كما قتر سعد بن ابى فضل الصدقة في سبيل الله تعالى وتضعيفها **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم المنظلي قال انا جدير عن الاعمش عن ابي عمرو الشيباني عن ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعائة ناقة كلها مخطومة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة عن زائدة **قال** وحدثني بشر بن خالد قال نا محمد يعني ابن جعفر قال نا شيبة كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد يا ابا فضل عانة الغازي في سبيل الله بهركوب وغيره وخلافته في اهله بخير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب وابن ابي عمر واللفظ لابي كريب قالوا نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي عمرو الشيباني عن ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني ابدع في فاحملني فقال ما عدي فقال رجل يا رسول الله انا ادله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس **قال** وحدثني بشر بن خالد قال نا محمد يعني ابن جعفر عن شيبة **قال** وحدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا سفيان كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا حماد بن سلمة قال نا ثابت عن انس **قال** وحدثني ابو بكر ابن نافع واللفظ له قال نا هز قال نا حماد بن سلمة قال نا ثابت عن انس ان فتى من اسلم قال يا رسول الله اني اريد الغزو وليس معي ما اتجهز قال ائت فلانا فانه قد كان تجهز فمرض فاتاه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعطني الذي تجهزت به قال يا فلانة اعطيه الذي تجهزت به ولا تحبسي عنه شيئا فوالله لا تحبسي منه شيئا فيبارك لك فيه **حدثنا** سعيد بن منصور وابو الطاهر قال ابو الطاهر نا ابن وهب وقال سعيد نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشعث عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزا **حدثنا** ابو الربيع الزهراني قال نا يزيد يعني ابن زريع قال نا حسين الملعون قال نا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا فقد غزا ومن خلفه في اهله فقد غزا **حدثنا** زهير بن حرب قال نا اسماعيل بن علية عن علي بن المبارك قال نا يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سعيد الخدري عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا الى بني لحيان من هذيل فقال ليتبعث من كل رجلين احدهما والاجري بينهما **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال سمعت ابي يحدث قال نا الحسين بن يحيى قال حدثني ابو سعيد مولى المهدي قال حدثني ابو سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا بمثلها **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا عبيد الله يعني ابن موسى عن شيبان عن

به

امر يقتله باب من قتل كافرا ثم سدد قوله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافروا قاتله في النار ابدا في رواية لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرا احدهما الا خرقيل من هم يا رسول الله قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد وقال القاضي في الرواية الاولى يجتمع ان هذا مختص بمن قتل كافرا في البهائم فيكون ذلك مكفرا لانه حتى لا يعاقب عليها او يكون بغيره مخصوص او حاله مخصوص ويجعل ان يكون عقابا ان عوقب بغير النار كالس في الاعراف عن دخول الجنة او لا ولا يدخل النار او يكون ان عوقب بها في غير موضع عقاب الكفار ولا يجتمعان في ادراكها قال واما قولنا في الرواية الثانية اجتماعا يضرا احدهما الا خرقيل على انه اجتماع مخصوص قال وهو مشكل المعنى واوجه ما في ان يكون معناه ما اشرنا اليه انها لا يجتمعان في وقت ان استحق العقاب فبغيره بدو لم يغير اياه وقد جاء مثل هذا في بعض الحديث لكن قولنا في هذا الحديث مؤمن قتل كافرا ثم سدد مشكل لان المؤمن اذا سدد معناه استقام على الطريقة المشي ولم يخطم يدخل ان راصلا سواد قتل كافرا ولم يقتله قال القاضي ووجه عندي ان يكون قوله ثم سددنا على الكافر القاتل ويكون بمعنى الحديث السابق يعنى ان كل من يقتل احدهما الاخرية طلاق الجنة ولا يعض ان هذا اللفظ تغيير من بعض الرواة وان صوابه مؤمن قتل كافرا ثم سدد ويكون معنى قوله لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرا احدهما الاخرى لا يدخلها العقاب ويكون هذا استثناء من اجتماع الورود وتما صمم على جسرهم هذا الكلام القاضي يا ابا فضل الصدقة في سبيل الله تعالى وتضعيفها **قوله** ياد رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعائة ناقة كلها مخطومة معنى مخطومة اي فيها خطا وسوق ريب من الزمام وسبق شرح مرات قيل يجتمع ان المراد ابراهيم بن محمد بن ابي شيبة ان يكون على ظاهره وتكون في الجنة بها سبعائة ناقة كل واحدة من مخطومة بركب من حيث شاء للنسبة كما جاء في نيل الجنة ونجها وبهذا احتمال الظاهر والاشبه باب فضل امانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في اهله بخير **قوله** ابدع في فاحملني في سبيل الله بمركوب وغيره وقته يد الال ونقله القاضي عن جمهور رواة مسلم قال والاول هو الصواب ومعروف في اللغة وكذا رواه ابو داود واخرون بالالف ومعناه بكت وابتى وهي مركوب **قوله** صلى الله

عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجرنا عليه فضيلة الدلالة على الخير والتبعية عليه والمساعدة لفاعله وفيه فضيلة تعليم العلم ووثائق العبادات لا سيما لمن يعمل بها من المتعبدين وغيرهم والمراد مثل اجر فاعله ان لثوابا بذلك الفعل كما ان لفاعله ثوابا ولا يلزم ان يكون قدر ثوابها سواء **قوله** رقولنا ان فتى من اسلم قال يا رسول الله اني اريد الغزو وليس معي ما اتجهز به قال ائت فلانا فانه قد كان تجهز فمرض فاتاه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعطني الذي تجهزت به قال يا فلانة اعطيه الذي تجهزت به ولا تحبسي عنه شيئا فوالله لا تحبسي منه شيئا فيبارك لك فيه **قوله** سعيد بن منصور قال ابو الطاهر نا ابن وهب وقال سعيد نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشعث عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله فقد غزا **حدثنا** ابو الربيع الزهراني قال نا يزيد يعني ابن زريع قال نا حسين الملعون قال نا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا فقد غزا ومن خلفه في اهله فقد غزا **حدثنا** زهير بن حرب قال نا اسماعيل بن علية عن علي بن المبارك قال نا يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سعيد الخدري عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا الى بني لحيان من هذيل فقال ليتبعث من كل رجلين احدهما والاجري بينهما **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال سمعت ابي يحدث قال نا الحسين بن يحيى قال حدثني ابو سعيد مولى المهدي قال حدثني ابو سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا بمثلها **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا عبيد الله يعني ابن موسى عن شيبان عن

يعني بهذا الاستاد مثله **وحدثنا سعيد بن منصور** قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن يزيد بن ابي سعيد مولى المهري عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بني لحيان فقال ليخرج من كل حليل رجل ثم قال للقاعد ايكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج **باب حرمة نساء المجاهدين** واتم من خاتمهم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعد من كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعد من خلف رجلا من المجاهدين في اهله فيخونه فيهم الا وقف له يوم القيمة فياخذه من عمله ما شاء فما ظنكم **وحدثنا محمد بن رافع** قال نا يحيى بن ادم قال نا مسعر علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال يعنى النبي صلى الله عليه وسلم بعثي حديث الثوري **وحدثنا سعيد بن منصور** قال نا سفيان عن قنبر عن علقمة ابن مرثد بهذا الاستاد وقال فخذ من حسناته ما شئت فالتفت اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم **باب سقوط فرض الجهاد** عن المعذورين **حدثنا محمد بن المثنى** و**محمد بن بشار** واللفظ لابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحق انه سمع البراء في هذه الآية لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد فجا بكتف فكتفها فشكر اليه ابن ام مكتوم فمررت به فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الصر قال شعبة واخبرني سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد في هذه الآية لا يستوي القاعدون بمثل حديث البراء وقال ابن بشار في روايته سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد بن ثابت **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابن بشر عن مسعر قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين كله ابن ام مكتوم فنزلت غير اولى الصر **باب ثبوت الجنة للشهيد** **حدثنا سعيد بن عمرو** والاشعثي وسويد بن سعيد واللفظ لسعيد قال نا سفيان عن عمرو سمع جابرا يقول قال رجل من انايا رسول الله ان قتلت قال في الجنة فالقي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل وفي حديث سويد قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابو اسامة عن زكريا عن ابي اسحق عن البراء قال جاء رجل من بني النبيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا احمد بن حنبل المصيصي قال نا عيسى يعنى ابن يونس عن زكريا عن ابي اسحاق عن البراء قال جاء رجل من بني النبيت قبيلة من الانصار فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا ايسر او اجزأ كثير **حدثنا ابو بكر بن النضر** بن ابي النضر وهرون بن عبد الله و**محمد بن رافع** و**عبد بن حبيد** الفاظهم متقاربة قالوا ناهاشم بن القاسم قال نا سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنعت عير ابي سفيان فجاء وما في البيت احد غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ما استثنى بعض نساءه قال فخذ الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لنا طلبة فمن كان ظهيرة حاضرا فليركب معنا فجل رجال يستاذونته في ظهر انهم في علو المدينة فقال لا اله الا الله ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدم من احد منكم الى شئ حتى اكون انا وونه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

نا يقول بكتفها ضررا به عن

وصنف فيه غيره **باب حرمة نساء المجاهدين** واتم من فانهم فيهن قول صل الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعد من كحرمة امهاتهم هذا في شيتين احدهما تحريم التعرض لهن برؤية من نظر محرم وضلوة وحديث محرم وغير ذلك والثاني في برهن والا حسان اليهن وقضاء حوائجهن التي لا يرتب عليها مفسدة ولا يتوصل بها الى ربه ونحوها قوله صل الله عليه وسلم الذي يحزن المجاهد في اهلان المجاهد ياخذ لوم القيمة من حسنة ما شاركها فحكم مناه ما تظنون في ربه في اخذ حسنة والا تظنون في ذلك المقام اي لا يبعثي منها شيئا ان امكنه والله اعلم **باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين** قول فما ركب بكتفها في جوارح القرآن في الالواح والاكاف وفيه طهارة عظم المذكي وجواز الانتفاع به قول تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر الا انهم فيهم دليل سقوط الجهاد عن المعذورين ولكن لا يكون ثوابهم ثواب المجاهدين بل لهم ثواب ينالهم ان كان لهم نية صالحة كما قال صل الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية وفيه ان الجهاد فرض كفاية ليس بفرض عين وفيه رد على من يقول ان كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فرض عين وبعده فرض كفاية والصحيح انه لم يزل فرض كفاية من حين شرع وهذه الآية ظاهرة في ذلك لقوله تعالى وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعد من لجزا عظيما وقوله تعالى غير اولى الضرر قرى غير نصب المراد ورفعا قرارتان مشهورتان في السبع قرانا في ابن عامر والكساني بنحيسا والباقر بن برفعا وقرى في الشاذ بجران من نصب فعل الاستئثار ومن رفع فوصف للقاعد اولي منهم ومن جرف وصف للمؤمنين او بدل منهم قول فشكا اليه ابن ام مكتوم حرارة اي عماه بكتفها هو في جميع نسخ بلا ونا حرارة بفتح الصاد وهي صاحبها المشارك والمطالع عن بعض الرواة انه ضبطه ضررا به والصواب الاول **باب ثبوت الجنة للشهيد** قول قال رجل من انايا رسول

الشدان قتلت قال في الجنة فالقي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل فيه ثبوت الجنة للشهيد وفيه المبادرة بالخير وان لا يشغل عنه بخفظ النفس قول ومثنا احمد بن حنبل المصيصي بايهم والنون والاصح المصيصي بكسر الميم والواو المشددة ويقال بفتح الميم وتخفيف الصاد وجمان معروفان الاول اشترى ثوب الى المصيصية المدنية العروفة قوله جاد بل من بني النبيت هو نون مفتوحة ثم باد موصدة مكسورة ثم شاة تحت ساكنة ثم شاة فوق وهم قبيلة من الانصار كما ذكر في الكتاب قول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا بكتفها بفتح السين بفتح السين بضم السين مملتين مفتوحتين بينهما ياء مشددة تحت ساكنة قال القاضي بكتفها هو في جميع النسخ قال وكذا رواه البوداؤد واصحاب الحديث قال والعروف في كتب السيرة بسيس بساين موصدة مفتوحة بينهما سين ساكنة وهو بسيس بن عمرو ويقال ابن بشر من الانصار من الخزرج ويقال حليف لهم قلت يجوز ان يكون احد اللفظين اسما والآخر لقبنا قول بيننا اي متجسا ورفيا قول ما صنعت عير ابي سفيان هي الدواب التي تحمل الطعام وغيره من الامتعة قال في المشارق العيرى الابل والدواب تحمل الطعام وغيره من البجارات قال ولا تسمى عيرا الا اذا كانت كذلك وقال الجوهري في الصحاح العير الابل تحمل الميرة وجمعها عيرات بكسر العين وفتح الياء قول صل الله عليه وسلم ان لنا طلبة فمن كان ظهيرة حاضرا فليركب معي اي شيئا نظيرة وظهر الدواب التي تركب قول قول ففعل رجال يستاذنون في ظهر انهم هو بضم الظاء واسكان الاء اي مركوبا تتم في هذا الاستجاب التورية في الحرب وان لا يبين الامام جهة اعارته واعانة سراياه للسلامة في جميع ذلك فمجرد عدم العدو قول في علو المدينة بضم العين وكسر الهاء قول صل الله عليه وسلم لا يتقدم من احد منكم الى شئ حتى اكون انا وونه اي قد امره متقدما في ذلك الشئ لللافوت شئ من المصالح

الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبعض نساءه او ما استثنى فلم يقل و بعض نساءه.

قوله قال لا ادري ما استثنى بعض نساءه شك من الراوي بانته هل استثنى بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فقال غيري وغيري

قوله الى جنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض قال نعم قال
يخرج يجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجعلك على قولك جرح يجر قال لا والله يا رسول الله الرجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها
قال فاخرج ثميرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لكن انا حبيت حتى اكل ثم راقى هذه انها الحيوة طويلة قال فرمى بما كان معه من
التمر ثم قاتلهم حتى قتل **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال قتيبة نا وقال يحيى انا جعفر بن سليمان عن
ابي عمران الجوني عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال سمعت ابي وهو محضرة العد ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب
الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال نعم قال فرجع الى
اصحابه فقال قرأ عليكم السلام ثم كسر جفن سيفه فالتقا ثم مشى بسيفه الى العد وفضرب به حتى قتل **حدثنا** محمد بن حاتم
قال نا عفان قال نا حماد قال نا ثابت عن انس قال جاء ناس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ابغث معارفا لرجال يعلمون القرآن والسنة فبعث
اليهم سبعين رجلا من الانصار يقال لهم القراء فيهم خالي حرام يقرؤون القرآن ويتدارسون بالليل يتعلمون وكانوا بالنها رجيون بالماء فيضعونه
في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة والفقراء فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فعرضوا لهم فقتلوه قبل ان
يبلغوا المكان فقالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا قال واتى رجل حراما خال انس من خلفه فطعنه برمح حتى
انفذه فقال حرام فزت ورب الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك
فرضينا عنك ورضيت عنا **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال قال انس عمي سميت به لم يشهد
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اقل فشق عليه قال اول مشهد شهدته رسول الله صلى الله عليه وسلم غبت عنه وان اراي الله مشهدا فيها
بعده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراني الله تعالى ما اصنع قال فهاب ان يقول غيرها قال فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما احد فقال
فاستقبل سعيد بن معاذ فقال له انس يا ابا عمرو اين فقال واها للريح الجنة اجد دون احد قال فقاتلهم حتى قتل قال فوجد في جسده يضع
وثما لون من بين ضربة وطعنة ورمية قال فقالت اخته عتي الربيع بنت النضر فما عرفت اخي الا ببتانه ونزلت هذه الآية رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قال فكانوا يرون انها نزلت فيه وفي اصحابه باب من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قلنا شعبة عن عمرو
ابن مرة قال سمعت ابا واثل قال نا ابو موسى الاشعري ان رجلا اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل
يقاتل ليذكر والرجل يقاتل ليري مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو في سبيل الله
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير واسحق بن ابراهيم ومحمد بن العلاء قال اسحاق انا وقال الآخرون نا ابو معاوية عن الاعمش عن
شقيق عن ابي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء في ذلك في سبيل الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس
قال نا الاعمش عن شقيق عن ابي موسى قال اتيانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله الرجل يقاتل شجاعة فذكر مثله **حدثنا**
اسحاق بن ابراهيم قال نا جريد عن منصور عن ابي واثل عن ابي موسى الاشعري ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال في سبيل
الله فقال الرجل يقاتل غصبا ويقاتل حمية قال فرجع راسه اليه وافرغ راسه اليه الا انه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو

فيما

التي لا تعلمونها قول عمير بن الحمام اللهم انهم الحارم الميم قول يخرج فيه لغتان
اسكان الفاء وكسرها منونا وهي كلمة تطلق لتعظيم الامر وتعظيم في الخبر قول لا والله يا رسول
الله الارجاء ان اكون من اهلها بكنا هو في اكثر النسخ المتعمدة رجاءة بالمد ونسب الثاني في بعضها
رجاء بلا تنوين وفي بعضها بالتنوين ممدودان بحذف التاء وكلاهما صحيح معروف في اللغة ومعناه
والله ما فعلت لشي الارجاء ان اكون من اهلها قول فاخرج ثميرات من قرنه هو يقاف
ولاد مفتوحين ثم نون اي جبهه النشاب ووقع في بعض نسخ المغاربة فيه تصحيف قول
قوله لمن انا حبيت حتى اكل ثم راقى هذه انها الحيوة طويلة فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل
فيهم جواز الالف في الكفار والتعريض للشهادة وهو جائز بلا كراهة عندنا ابراهيم العلماء قول
وهو محضرة العدا وهو يفتح الحاء ومنها وكسرها ثلث لغات ويقال ايضا محضرة الحاء والفاء بحذف الباء
قوله صلى الله عليه وسلم ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف قال العلماء معناه ان الجماد وحسنوه
معركة القتال طريق الى الجنة وسبب له قول كسر جفن سيفه هو يفتح الهميم اسكان
الفاء وبالنون وهو عمه قول وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ومعناه
يعنون في المسجد مسبا لمن اراد استعماله لطهارة او شراب او غيرها وفيه جواز وضعه في المسجد وقد كانوا
يضعون ايضا اعناق التمر لمن ارادها في المسجد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلاف في جواز
بذوقه وقوله ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة واصحاب الصفة
هم الفقراء الغرباء الذين كانوا يادون الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت لهم في آخره صفة وهو
مكان منقطع من المسجد مظلل عليه يبيتون فيه قال ابراهيم الحاربي والقاضي واصله من صفة البيت هي

له ابراهيم في كلامه يظهر جوابه لغيره اشتياقه الى الفاء وشاق وعمه ربه بقوله ليراني الله ما اصنع ١٣
شي كالنظرة قد امر فيه فضيلة الصدقة هو فضيلة الاكساب من الحلال لما وفيه جواز الصفة في المسجد
وجواز البيت فيه بلا كراهة وهو من بيتنا ومنه سبب الجمهور اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا
عنك ورضيت عنا فيه فضيلة اخرى للشهادة وثبوت الرضاء منهم ولم هو موافق لقوله تعالى رضيت الله
عنهم ورضوا عنه قال العلماء اي رضيت الله عنهم بطاعتهم ورضوا عنه باكرامهم وداعواهم اياه من الخبرات
والرضي من الله تعالى الفاضلة والخير والاحسان والرحمة فيكون من صفات الافعال وهو ايضا بمن لاداته
فيكون من صفات الذات قوله ليراني الله ما اصنع بكنا هو في اكثر النسخ ليراني بالالف
وهو صحيح ويكون ما اصنع بدلا من الضمير في الاي اي ليري الله ما اصنع ووقع في بعض النسخ ليرين الله
بياد بعد الراء ثم نون مشددة وبكذا وقع في صحيح البخاري وعلى هذا ضبطه يوحسين اهداهم ليرون بفتح الياء
والراء اي يراه الله واقعا بارزاد الثاني ليرين بضم الياء وكسر الراء ومعناه ليرين الشان ما اصنع
ومعناه الله تعالى لهم قوله فهاب ان يقول غير ما معناه انه انصرف على هذه اللفظة
المسند وهي قوله ليرين الله ما اصنع مما فانه ان يعاهد الله على غير ما يعجز عنه او تصف بغيره او نحو ذلك
وليكون ابراهيم من الحول والقوة قوله واهل الرية الجنة اجد دون احد قال العلماء والها كلمة
تمحن وتكلف قوله اجده دون احد محمول على ظاهره وان الله تعالى اجده وربما من
موضع المعركة وقد ثبتت الاعاديث ان ربهما توجد من ميرة شجاعة مام باب من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله قوله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله فيه بيان ان الاعمال انما تصب بالنيات الصالحة وان الفضل
الذي ورد في الجهادين في سبيل الله يتحقق ممن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قوله
الرجل يقاتل ليري مكانه الذي يذكره الناس بالشجاعة وهو بكسر الهمزة وقوله ويقاتل حمية هي
الانفة والغيرة والمهابة عن غيرته قوله فرجع راسه اليه وما فرغ راسه اليه الا انه كان قائما فيه

في سبيل الله ياب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار **حدثنا يحيى بن جيب** البخاري قال ناخالد بن الحارث قال نا بن جريح قال حدثني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرق الناس عن ابي هريرة فقال له نائل اهل الشام ايها الشيخ حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فاتي به فعزفه نعمته فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جري فقد قيل ثم امر به فسمب على وجهه حتى القي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فاتي به فعزفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر به فسمب على وجهه حتى القي في النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال كله فاتي به فعزفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم امر به فسمب على وجهه ثم القي في النار **حدثنا علي بن خشرم** قال نا الحجاج يعني ابن محمد عن ابن جريح قال حدثني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرج الناس عن ابي هريرة فقال له نائل الشامي واقتصر الحديث بمثل حديث خالد بن الحارث **باب** بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن قال نا حيوة بن شريح عن ابي هانئ عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من غازیة تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تجلوا ثلثي اجرهم من الاخرة ويبقى لهم الثلث وان لم يصبوا غنيمة تم لهم اجرهم **حدثنا** محمد بن سهل التميمي قال نا ابن ابي مريم قال نا نافع بن يزيد قال حدثني ابو هانئ قال حدثني ابو عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غازیة او سرية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تجلوا ثلثي اجرهم وما من غازیة او سرية تخفق وتصاب الا تم اجرهم **باب** قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو وغيره من الاعمال **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة ابن وقاص عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو وغيره من الاعمال **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة ابن وقاص عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو وغيره من الاعمال

احد نعتة الى

له نائل بن قيس بنون والف وبشاة فوق وبلام مغنى كصاحب مسمى الارب ١٢

واما قولهم ان ليس في الصحيحين فليس لازما في صحة الحديث كونه في الصحيحين ولا في اهداهما ولما قولهم في غنيمة بدر فليس في غنيمة بدر نص انهم لو لم يغنموا كان اجرهم على قدر اجرهم وقد غنموا فقط وكونهم مغنورا لم يربحوا عنهم ومن اهل الجنة لا يلزم من ان لا تكون وراثة من غنمته اخرى هي افضل من منحه من شديدا الفضل عظيم القدر من الاقوال الباطلة ما حكاها القاضي عن بعضهم انه قال لعل الذي يجعل ثلثي اجره انما هو في غنيمة اخذت على غير وجهها وبذا علق فاحش اذ لو كانت على خلاف وجهها لم يكن ثلث الا جزوهم بعضهم ان المراد ان التي اخفقت فيكون لها اجر بالاسف على ما فاتها من الغنيمة فيصاف ثوابها كما يصاف لمن اصاب في مالها وبذا القول فاسد بيان الصريح الحديث وزعم بعضهم ان الحديث محمول على من خرج بنية الغزو والغنيمة معا فنقص ثوابه وبذا ايضا ضيف والصواب ما قد ناله والله اعلم **باب** قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو وغيره من الاعمال **قوله** صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية الحديث اجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وصحة قال الشافعي واخرون هو ثلث الاسلام وقال الشافعي يدخل في سبعين بابا من الفقهاء وقال آخرون هو ربيع الاسلام وقال عبد الرحمن بن مدي وغيره ينبغي لمن صنف كتابا ان يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح النية ونقل الخطأ من هذا من الائمة مطلقا وقد فعل ذلك البخاري وغيره فابتدوا به قبل كل شيء وذكره البخاري في سبعة مواضع من كتابه قال الحافظ ولم يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من روي عن عمر بن الخطاب ولا من عمر الا من روي عن علقمة بن وقاص ولا من علقمة الا من روي عن محمد بن ابراهيم التيمي ولا من محمد الا من روي عن يحيى بن سعيد الانصاري وعن يحيى ان شرفوا عنه اكثر من مائتي انسان اكثرهم ائمة ولهذا قال الائمة ليس هو متواترا وان كان مشهورا عند العامة لانه فقد شرط التواتر في اوله وفيه طرف من طرف الاسناد فان رواه ثلثة تابعون بعضهم عن بعض يحيى ومحمد وعلقمة قال جماعة العلماء من اهل العربية والاصول وفروعهم لفظه انما موضوعه للحصر المذكور وتنفى ما سواه فتقدم بهذا الحديث ان الاعمال تحسب اذا كان بنية ولا تحسب اذا كانت بلا نية وفيه دليل على ان الطهارة وهي الوضوء والغسل والتيمم لا تصح الا بالنية وكذلك الصلوة والزكاة والصوم والحج والاعكاف وسائر العبادات ولما ازاله الجماعة فيها وشبهه عندنا انما تقتصر الى نية لانها من باب الترك والتارك لا يحتاج الى نية وقد نقلوا الاجماع فيها وشبهه بعض اصحابنا فاجابوا وهو باطل وقد فعل الائمة في الطلاق والعاقبة والنفقة ومن دخلها انما اذا قارنت كناية مارت كالصريح وان اتى بصريح طلاق ونوى طلقين او ثلثا ونوى وان نوى بالصرح غير مقتضاه دين فيما بينه وبين الله تعالى ولا يقبل منه في الظاهر **قوله** صلى الله عليه وسلم وانما امرء ما نوى قالوا فائدة ذكره بعد انما الاعمال بالنية بيان ان تعيين النوى شرط فلا يكون على انسان صلوة مقضية لا يكفيه ان ينوى الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوى كونها نظرا او غيرها ولولا اللفظ

ان لا باس ان يكون المستقضى وانفا اذا كان هناك منذ من ضيق مكان او غيره وكذلك طالب الحاجة وفيه اقبال المتكلم على من يخاطبه **باب** من قاتل للرياء والسمعة استحق النار **قوله** تفرق الناس عن ابي هريرة فقال له نائل اهل الشام ايها الشيخ وفي الرواية الاخرى فقال له نائل الشامي هو بالنون في اوله وبعد الالف تاء مشتاة فوق وهو نائل بن قيس الخزامي الشامي من اهل فلسطين وهو تابعي وكان ابوه صحابيا وكان نائل كبير قومه **قوله** صلى الله عليه وسلم في الغازیة والعالم والجواد وعقبا بهم على علمهم ذلك لغير الله وادعاهم النار دليل على تقييد تحريم الرياء وشدة عقوبته وعلى الحث على وجوب الاخلاص في الاعمال كما قال الله تعالى وما امر الا ليعبدوا الله المخلصين للدين وفيه ان العورات الواردة في فضل الجهاد انما هي لمن اراد الله تعالى بذلك مخلصا وكذلك التنازل على العباد على المنفقين في وجوه الخيرات كل محمول على من فعل ذلك لله تعالى مخلصا **قوله** تفرج الناس عن ابي هريرة اي تفرقوا بعد اجتماعهم **باب** بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم **قوله** صلى الله عليه وسلم ما من غازیة تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تجلوا ثلثي اجرهم من الاخرة ويبقى لهم الثلث وان لم يصبوا غنيمة تم لهم اجرهم وفي الرواية الثانية ما من غازیة او سرية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تجلوا ثلثي اجرهم وما من غازیة او سرية تخفق وتصاب الا تم اجرهم قال اهل اللغة الاخفاق ان يغزوا وقلوا يغنموا شيئا وكذلك كل طالب حاجة اذ لم تحصل فقد اخفق ومن اخفق الصائد اذ لم يلق الصيد واما معنى الحديث فالصواب الذي لا يجوز غيره معناه ان الغزاة اذا سلموا وغنموا يكون اجرهم اقل من اجر من لم يسلم او سلم ولم يغنم واما الغنيمة هي في مقابلته جزء من اجر غزوهم فاذا حصلت لم تقدر تجلوا ثلثي اجرهم المترتب على الغزو ويكون هذه الغنيمة من جملة الاجر وبذلك لا خلاف في الاصل المشهور عن الصحابة كقولنا من مات ولم ياكل من اجره شيئا ومن امن ابنته لم تخرمه فموسمها اي يكتفيها فهذا الذي ذكرنا هو الصواب وهو ظاهر الحديث ولم يأت حديث صريح صحيح يخالف هذا فتعين حمله على ما ذكرنا وقد اختار القاضي عياض معنى هذا الذي ذكرناه بعد كفاية في تفسيره اقول الفاسدة منها قول من زعم ان هذا الحديث ليس بصحيح ولا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة كما لم ينقص ثواب اهل بدر وهم افضل الجاهدين وهي افضل غنيمة قال ونعم بعض هؤلاء ان ابا هانئ حميد بن هانئ روي به في صحيحه ورواه الحديث السابق في ان الجاهدين يرجح بما نال من اجر وغنيمة فزوجه على هذا الحديث لشدة وشدة رجاله ولان في الصحيحين وبذا في مسلم خاصة وهذا القول باطل من اوجه فانه لا تعارض بينه وبين هذا الحديث المذكور فان الذي في الحديث السابق رجوعه بما نال من اجر وغنيمة ولم يقل ان الغنيمة تنقص الاجرام لا لولا ان قال اجره كما جرم لم يغنم فهو مطلق وهذا مقيد فوجب حمله عليه واما قولهم انما الاعمال بالنية فمطلوبه مشهور روي عنه الحديث بن سعد وجموه وابن وهب وعلقمة بن قيس في توجيهه اجتهاد مسلم بن يحيى

فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لغير الله ورسوله فاجرة
 قال انا الليث قال وحدثنا ابو الربيع العتكي قال نا حماد بن زيد قال وحدثنا محمد بن مثنى قال نا عبد الوهاب يعني الثقفي قال
 وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابو خالد الاحمر سليمان بن حيان قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا حفص يعني ابن غياث
 ويزيد بن هارون قال وحدثنا محمد بن العلاء الهبدي قال نا ابن المبارك قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سيف بن كاهن عن يحيى
 ابن سعيد باسناد مالك ومعنى حديثه وفي حديث سفيان سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يخبر عن النبي صلى الله عليه وآله **باب**
 استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال نا حماد بن سلمة قال نا ثابت عن انس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله من طلب الشهادة صادقاً اعطيها ولو لم تصبه **وحدثنا** ابو الطاهر وحرمة بن يحيى واللفظ لحرمة قال ابو الطاهر انا
 وقال حرمة نا عبد الله بن وهب قال حدثني ابو شريح ان سهيل بن ابي امامة بن سهيل بن حنيف حدثه عن ابيه عن جدته ان النبي
 صلى الله عليه وآله قال من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه **باب** ذم من مات ولم يغز **وحدثنا**
 محمد بن عبد الرحمن بن سهم الانطاكي قال نا عبد الله بن المبارك عن وهيب المكي عن عمرو بن محمد بن المنكدر عن سفيان عن ابي صالح عن
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق قال ابن سهم قال عبد الله بن
 المبارك فذري ان ذلك كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله **باب** ثواب من جسدته عن الغزو ومرض او عذر اخر **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جابر بن عبد الله
 عن ابي سفيان عن جابر قال كذا مع النبي صلى الله عليه وآله في غزاة فقال ان بالمدينة رجالاً ما سرتهم سيروا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم حبسهم
 المرض **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا ابو معاوية **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج قال نا وكيع **وحدثنا**
 اسحق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد غير ان في حديث وكيع الاشركوكم في الاجر **باب** فضل الغزوي
البحر **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان
 يدخل على امر حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت امر حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وآله يوم ما فاطمته ثم
 جلس تحت راسه فنام رسول الله صلى الله عليه وآله ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا
 علي غزاة في سبيل الله يركبون هذه البحر ملوكا على الاسيرة ومثل الملوك على الاسيرة يشك ايها قال قالت فقلت يا رسول الله ادع
 الله ان يجعلني منهم فدعاهم فوضع راسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي

انني ولم يذكر ابو الطاهر في حديثه بصدق

الثاني لا تقتنى الاول صحت المنيعة بما تعين او اودهم ذلك **قول** صلى الله عليه وسلم من كانت
 هجرته الى الله ورسوله فحجرت الى الله ورسوله عناه من تصد بهجرة وجه الشد وقع اجره على الله ومن تصد بها
 دنيا او امرأة فحفظ ولا نصيب لذي الاخرة بسبب هذه الهجرة واصل الهجرة الترك والمواد هنا ترك
 الوطن وذكر المرأة مع الدنيا يحتمل وجهاين احدهما ان جاهدان سبب هذا الحديث ان رجلا باجر ليزن ورج
 امرأة يقال لهما ايمس فقتل لهما جرام قيس والثاني انه للتشبيه على زيادة التذير من ذلك وسهون
 باب ذكر الخاص بعد العام تنبيها على مزبته والله اعلم **باب** استحباب طلب الشهادة في سبيل
 الله تعالى **قول** صلى الله عليه وسلم من طلب الشهادة صادقاً اعطيها ولو لم تصبه وفي الرواية
 الاخرى من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه معنى الرواية
 الاولى مفسر من الرواية الثانية ومعناها جميعا ان اذا سأل الشهادة بصدق اعطى من ثواب الشهداء
 وان كان على فراشه وفيه استحباب سوال الشهادة واستحباب نية الخير **باب** ذم من مات ولم
 يغز ولم يحدث نفسه بالغزو **قول** صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه
 مات على شعبة من نفاق قال عبد الله بن المبارك فسرى ان ذلك كان على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم **قول** نرى بعنم الوزن اي نطق وهذا الذي قاله ابن المبارك محتمل وقد
 قال غيره انعام والمراد ان من فعل هذا فقد اشبه الماتقين المتخفين عن الجهاد في هذا الوصف فان
 ترك الجهاد واحد شعب النفاق وفي هذا الحديث ان من نوى فعل عبادة فمات قبل فعلها لا يتوجه
 عليه من الذم ما يتوجه على من مات ولم ينوها وقد اختلف اصحابنا فمن تمكن من الصلوة في اول وقتها
 فاخرها غير ان يفعلها في اثنا عشر فمات قبل فعلها او اخرج بعد النكاح الى سنة اخرى فمات قبل فعله بل
 ياتم ام لا والاصح عندهم ان ياتم في الحج دون الصلوة لان مدة الصلوة قريبة فلا تنسب اليه تقربا بالتأخير
 بخلاف الحج وقيل ياتم فيها وقيل لا ياتم فيها وقيل ياتم في الحج الشيخ دون الشاب والشاب اعلم
باب ثواب من جسدته عن الغزو ومرض او عذر اخر **قول** صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة
 رجالا لا ما سرتهم سيروا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم حبسهم المرض وفي رواية الاشركوكم في الاجر قال اهل اللغة
 شركه بغير الراء معنى شارك وفي هذا الحديث فضيلة النية في الجهاد من نوى الغزو واخره من الطامات
 فعرض له عذر منته حصل له ثواب نية وان كلما اكثر من السيف على فوات ذلك ونفى كونه مع الغزاة ونحوها
 كثر ثوابه والله اعلم **باب** فضل الغزوي **البحر** **قول** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل
 على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وتغلى راسه وينام عندها اتفق العلماء على انها كانت محرما صلى الله عليه

له بالنسب على انه مفعول به او ينزع النافض اي في نفسه وفي نسخة بالرفع على انه فاعل ١٣ مرة

وسلم واختلفوا في كيفية ذلك فقال ابن عبد البر وغيره كانت امدى خالته صلغت من الرضاعة وقال
 آخرون بل كانت خالته لابيها او لجدته لان عبد المطلب كانت امر من بني النجار **قول** تغلى لفتح
 التاء واسكان الفاء فيه جواز على الراس وقيل الغل منه ومن غيره قال اصحابنا قتل الغل وغيره من الوديان
 مستحب وفيه جواز ملائمة الحرم في الراس وغيره مما ليس بجودة وجواز الخلوه بالحرم والنوم عندها وبها كله
 مجمع عليه وفيه جواز اكل الضيف عند المرأة المزوجة ما قدمته له الا ان يعلم ان مال الزوج ويعلم انه يكره اكله
 من طعامه **قول** فاستيقظ وهو يضحك بهذا الضحك فرحا وسرورا يكون امره يتبع بوجهه مظهرة
 بامور الاسلام قائمة بالجماد حتى في البحر **قول** صلى الله عليه وسلم يركبون نبي هذا البحر الشيخ شاء
 مشتملة ثم بار مودة مفتوحين ثم جهم وهو قومه ووسطه وفي الرواية الاخرى يركبون ظهر البحر **قول**
 صلى الله عليه وسلم كالمملوك على الاسرة قيل هو صفة لهم في الاخرة اذا دخلوا الجنة والاصح انه صفة لهم
 في الدنيا اي يركبون مراكب الملوك لسعة ما لهم واستقامة امرهم وكثرة عددهم **قول** في
 المرة الثانية مع الشهداء ان يجعلني منهم وكان دعاء لما في الاولى قال انت من الاولين بناذيل على ان
 رؤياه الثانية غير الاولى وان عرض فيه غير الاولين وفيه معجرات للنبي صلى الله عليه وسلم منها اجاره ببقاء
 امره بعده وان يكون له شوكة وقوة وعدوا نهم بغضون وانهم يركبون البحر وان ام حرام تعيش الى ذلك
 الزمان وانها تكون معهم وقد وجد محمد تعالى كل ذلك وفيه فضيلة لتلك الجيوش و
 انهم غزاة في سبيل الله واختلف العلماء متى جرت الغزوة التي توقيت فيها ام حرام في البحر وقد ذكر
 في هذه الرواية في مسلم انها ركبت البحر في زمان مغوية فصرعت عن دابتها فملك قال القاضي
 قال اكثر اهل السير والاشجار ان ذلك كان في خلافة عثمان بن عفان وان فيها ركبت ام حرام وزوجها
 التي فرغت عن دابتها هناك فوفيت ودفت هناك على هذا يكون قول في زمان مغوية معناه في زمان غزوة في البحر
 لان ايام خلافة قال وقيل بل كان ذلك في خلافة قال وهو اظهر في دلالة قوله في زمانه وفي هذا
 الحديث جواز ركوب البحر للرجال والنساء وكذا قال الجمهور وكذا ما ركوب النساء لانه يمكن غالباً
 التستر فيه ولما مضى البحر عن التستر فيه ولا يجوز من انكشاف عورتهم في تفرق لاسيما فيما صغر من
 السفن مع ضرورتهم الى قضاء الحاجة بحرفة الرجال قال القاضي رحمه الله تعالى وروى عن عمر بن
 الخطاب وعمر بن عبد العزيز منع ركوبه وقيل انما منعه العزائم للبخارة وطلب الدنيا
 لا للطامات وقد روى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي عن ركوب البحر الا للحدج او معتمرا او قار
 وضعف ابو داود هذا الحديث وقال ورواية مجهولون واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على ان النقل
 في سبيل الله تعالى والموت فيها سواد في الاجر لان ام حرام ماتت ولم تقبل ولادلاله فيه لذلك

عرضوا على غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت امر حرام بنت ملحان البعري في زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرقت من البحر فهلكت ^{٤٢٥} فحدثنا خلف بن هشام قال نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك عن امر حرام وهي خالة انس قالت اتانا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله يا ابي انت واقى قال اريت قوما من امتي يركبون ظهرا للبحر كالميلوك على الامة فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال فانك منهم قالت ثم نام فاستيقظ ايضا وهو يضحك فسألته فقال مثل مقالته فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين قال فتزوجها عيادة بن الصامت بعد فغزا في البحر فحملها معه فلما ان جاءت قريت لها بغلة فركبتها فصرعتها فاندقت عنقها ^{٤٢٦} وحدثنا محمد بن محمد بن المهاجر ويحيى بن يحيى قال انا الليث عن يحيى بن سعيد عن ابن حبان عن انس بن مالك عن خالته امر حرام بنت ملحان انها قالت نام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما قريبا مني ثم استيقظ يتبسم قالت فقلت يا رسول الله ما اضحكك قال ناس من امتي عرضوا على يركبون ظهرا لهذا البحر الا خضر ثم ذكر نحو حديث حماد بن زيد ^{٤٢٧} وحدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة و ابن حجر قالوا انا سمعنا جعفر بن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول اني رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت ملحان خالة لانس فوضع راسه عندها وساق الحديث بمعنى حديث اسحاق بن ابى طلحة ومحمد بن يحيى بن حبان باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل ^{٤٢٨} وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن هذيل الدارمي قال نا ابو الوليد الطيالسي قال نا ليث يعني ابن سعد عن ايوب بن موسى عن مكحول عن شرحبيل بن السمط عن سلمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وان مات جزي عليه عمله الذي كان يعمله وأجرى عليه رزقه ^{٤٢٩} وحدثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن عبد الرحمن ابن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن ابي عبيدة عن عقبة عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخديري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث الليث عن ايوب بن موسى باب بيان الشهادة بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخبره فشكر الله له فغفر له وقال ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخبره فشكر الله له فغفر له وقال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله ^{٤٣٠} وحدثنا زهير بن حرب قال نا جدير عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتعدون الشهيد فيكم قالوا يا رسول الله من قتل في سبيل الله فهو شهيد قال ان شهداء امم قدام القليل قالوا فمن هم يا رسول الله قال من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد ومن مات في البطن فهو شهيد قال ابو مقسم اشهدك في هذا الحديث انه قال والغريق شهيد ^{٤٣١} وحدثنا عبد الحميد بن بيان بواسطى قال نا خالد عن سهيل هذا الاستاذ مثله غير ان في حديثه قال سهيل قال عبيد الله بن مقسم اشهدك على اخيك انه زاد في هذا

حديث جابر بن عتيك الشهدا سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم وصاحب ذات الجنب والحرق والمرأة تومت بجمع وفي رواية لمسلم من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد وهذا الحديث الذي رواه مالك صحيح بلا خلاف وان كان البخاري وسلم لم يخرجاه فاما المطعون فهو الذي يموت في الطاعون كما في الرواية الاخرى الطاعون شهادة لكل مسلم واما المبطون فهو صاحب دار البطن وهو الاسهال قال القاضي وقيل هو الذي ير الاسهال وانما فخ البطن وقيل هو الذي يشكى بطنه وقيل هو الذي يموت بدار بطنه مطلقا ولما الغرق فهو الذي يموت غرقا في الماء صاحب الدم من يموت تحتها وصاحب ذات الجنب معروف وهي قرحة تكون في الجنب باطنا والحرق هو الذي يموت بحرق النار واما المرأة تومت بجمع فهو لعن الجرم وقتلها وكسر باوا لعن اشهر قيل التي تومت حاطا جامعة ولدها في بطنها وقيل هي البكر والصحيح الاول ولما ^{٤٣٢} قول صلى الله عليه وسلم ومن مات في سبيل الله فهو شهيد فعناه باى صفة مات وقد سبق بيانه قال العلماء وانما كانت هذه الوصيات شهادة بتفضل الله تعالى بسبب شدة ما ذكره الما وقد جرد في حديث آخر في صحيح من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد قال العلماء المراد بشهادة بيانه في كتاب الايمان وفي حديث آخر صحيح ومن قتل دون دينه فهو شهيد قال العلماء المراد بشهادة هؤلاء كلهم غير المقتول في سبيل الله انهم يكون لهم في الآخرة ثواب الشهادة واما في الدنيا فيغسلون ويصلى عليهم وقد سبق في كتاب الايمان بيان هذا وان الشهادة ثلثة اقسام شهيد في الدنيا والآخرة وهو المقتول في حرب الكفار وشهيد في الآخرة دون احكام الدنيا وهم هؤلاء المذكورون هنا وشهيد في الدنيا دون الآخرة وهو من غل في الغنمة او قتل سديرا ^{٤٣٣} قول في حديث عبد الحميد بن بيان قال عبيد الله بن مقسم اشهدك على اخيك ان زاد في هذا الحديث ومن عرق فهو شهيد كما وقع في الكفر نسخ بلا داع على اخيك بالخيار وفي بعضها على ايك باليار وهذا هو الصواب قال القاضي وقع في رواية ابن مابان على ايك وهو الصواب وفي رواية الجلودى على اخيك وهو خطأ والصواب

قوله وان مات جزي عليه عمله اي يكتب له عمله من غير بقاء له بخلاف ما ذكر في حديث اذا مات ابن ادم انقطع عنه عمله الا من ثلثة فان العمل هناك باق وههنا العمل منقطع الا انه يكتب له بمجرد فضله تعالى فلا منافية.

الاولى قال ابنة ابيك

لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل انهم شهداء انما يغزون في سبيل الله ولكن قد ذكر مسلم في الحديث الذي بعد هذا بتفصيل حديث زهير بن حرب من رواية ابى هريرة من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد وهو موافق لمعنى قول الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله ^{٤٣٤} قوله في الرواية الاولى وكانت امر حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمته وقال في الرواية الاخرى فتزوجها عبادة بن الصامت بعد وفاة الرواية الاولى انما كانت زوجة لعبادة حال دخول النبي صلى الله عليه وسلم اليها ولكن الرواية الثانية مرسوخة في انه انما تزوجها بعد ذلك فتحل الاولى على موافقة الثانية ويكون قد اغتمها حالها بعد ذلك ^{٤٣٥} قوله وحدثنا محمد بن ربح بن المهاجر انا الليث عن يحيى بن سعيد هكذا هو في نسخ بلا داع ونقل القاضي عن بعض نسخهم حدثنا محمد بن ربح ويحيى بن يحيى انا الليث فزاد يحيى بن يحيى مع محمد بن ربح باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل قوله عن عبد الرحمن بن براهيم يفتح البارد وكسر ^{٤٣٦} قوله شرحبيل بن السمط يقال يفتح السين وكسر الميم ويقال بكسر السين واسكان الميم ^{٤٣٧} قوله صلى الله عليه وسلم رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وان مات جزي عليه عمله الذي كان يعمله فانه يضحك فاهرة للمرابطة وجريان عمله عليه بعد موته فضيلة مختصة به لا يشارك فيها احد وقد جرد صريحا في غير مسلم كل ميت يختتم عليه المارابط فانه يرمى الى يوم القيمة ^{٤٣٨} قوله صلى الله عليه وسلم واجرى عليه رزقه موافق لقول الله تعالى في الشهداء اجدادهم برزقون والاعاديث السابقة ان الراح الشهداء تاكل من ثمار الجنة ^{٤٣٩} قوله صلى الله عليه وسلم وامن الفتان ضبطوا من يؤمن بهما من يفتح البقرة وكسر الميم من غير واو والنا من يؤمن بهما من يفتح البقرة وواو واما الفتان فقال القاضي رواية الاكثرين بعن القاضي فانه قال ورواية الطبري يفتح وفي رواية ابى داود في سننه او من من فتان القيسر ^{٤٤٠} باب بيان الشهادة ^{٤٤١} قوله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخبره فشكر الله له فغفر له فيه فضيلة اماطه الاذى عن الطريق وسوا كل موذو هذه الاماظة ادنى شعب الايمان كما سبق في الحديث ^{٤٤٢} قوله صلى الله عليه وسلم الشهادة خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وفي رواية مالك في المؤطس

الحديث ومن غرق فهو شهيد ^{٤٩٣} حدثني محمد بن حاتم قال تابه قال ناهيب قال ناسهيل هذا الاستناد وفي حديثه قال اخبرني عبيد الله بن مقسم عن ابي صالح وزاد فيه والغرق شهيد ^{٤٩٤} حدثنا حامد بن عبد البكر اوى قل ناعبد الواحد يعني ابن زياد قال ناعاصم عن حفصة بنت سيرين قالت قال لي انس بن مالك بمات يحيى بن ابي عمرة قالت قلت بالطاء عون قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم ^{٤٩٥} حدثنا هارون بن شجاع قال ناعلى بن مسهر عن عاصم في هذا الاستناد بهنله **باب فضل الرمي والحث عليه** وذه من علمه ثم نسية ^{٤٩٦} حدثنا هارون بن معروف قال انا بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي علي ثمانية بن شفيق انه سمع عقبه بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **واعدوا لله ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي** ^{٤٩٧} حدثنا هارون بن معروف قال انا بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي علي عزعقة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتم عليكم ارضون ويكفيكم الله فلا تعجزوا احدكم ان يلهو باسهمه ^{٤٩٨} حدثنا داود بن رشيد قال الوليد بن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن ابي علي الهمداني قال سمعت عقبه بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهنله ^{٤٩٩} حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر قال انا الليث عن الحارث بن يعقوب عن عبد الرحمن بن شماسه ان فقيما اللخمي قال لعقبه بن عامر تخلف بين هذين الغرضين وانت كبير ليشق عليك قال عقبه لولا كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اعاناه قال الحارث فقلت لا بن شماسه و ما ذاك قال انه قال من علم الرمي ثم تركه فليس منا وقد عصى **باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق** لا يضرهم من خالفهم ^{٥٠٠} حدثنا سعيد بن منصور وابو الربيع العنكي وقتيبة بن سعيد قالوا ناحتاد وهو ابن زيد عن ايوب عن ابي قتادة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى ياتي امر الله وهم كذلك وليس في حديث قتيبة وهم كذلك ^{٥٠١} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع قال وحدثنا ابن نمير قال ناوكيع وعبد الله كلاهما عن اسمعيل بن ابي خالد قال وحدثنا ابن ابي عمير واللفظ له قال ثنا مروان عن اسمعيل عن قيس عن المغيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يزال قوم من امتي ظاهرين على الناس حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون ^{٥٠٢} حدثنا محمد بن رافع قال نا ابو اسامة قال حدثني اسمعيل عن قيس قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بهنله حديث مروان سواء ^{٥٠٣} حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لن يدرج هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة ^{٥٠٤} حدثني هارون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قال نا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيمة ^{٥٠٥} حدثنا منصور بن ابي مزاحم قال نا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان عمير بن هاني حدثه قال سمعت معاوية على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم او خالفهم حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون على الناس ^{٥٠٦} حدثني اسحاق بن منصور قال نا كثير بن هشام قال نا جعفر بن برقان قال نا يزيد بن الاصم قال سمعت مغوية بن ابي سفيان ذكر حديثا رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم اسمعه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم على منبره حديثا غيره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في

ثني اعانه يعنى الفزاري

في نسيان الرمي بعد علمه وهو مكره كراهته شديدة لمن تركه بلا عذر وسبق تفسيره في كتاب الایمان **باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم** قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون ^{٥٠٦} حدثني اسحاق بن منصور قال نا كثير بن هشام قال نا جعفر بن برقان قال نا يزيد بن الاصم قال سمعت مغوية بن ابي سفيان ذكر حديثا رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم اسمعه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم على منبره حديثا غيره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في

ايك كما سبق في رواية زهير واما قال ابن مقسم لسهيل بن ابي صالح وكذا ذكره ايضا في الرواية التي بعدها والله اعلم **باب فضل الرمي والحث عليه** وضم من علمه ثم نسية قوله ثنا محمد بن شفيق ابو بشير بن مجته مضمومة ثم فاد مفتوحة ثم ياد مشددة **قوله** صلى الله عليه وسلم في تعبير قوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي قالنا ثلثنا هذا تعبيره بتفسيره باورد ما يحكيه المعشرون من الاقوال سوى هذا وفي الاحاديث بعده فضيلة الرمي والمنفعة والاعتناء بذلك بغيره الجهاد في سبيل الله تعالى وكذلك المشاققة وسائر انواع استعمال السلاح وكذا المسابقة بالليل وغيرها كما سبق في باب الرمي بهنله الا التمرن على القتال والتدريب والتزقي فيه ورياضته الاعتناء بذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم ستفتم عليكم ارضون ويكفيكم الله فلا تعجزوا احدكم ان يلهو باسهمه الا ان يلهو باسمه الا ان يلهو باسمه المشهور وعلى الجوهري لغة شاذة باسكانها ويعجز بكسر الجيم على المشهور ويعتما في لغة ومعناه النذب الى الرمي قوله ابن شماسه لعنم الشين وفيما قوله لم اعاناه بكذا هو في معظم النسخ لم اعاناه بالياء وني بعضنا لم اعاناه بجزءنا وهو الفصح والاول لغة معروفة سبق بيانها مرات **قوله** صلى الله عليه وسلم من علم الرمي ثم تركه فليس منا وقد عصى بهذا تشديد عظيم

الى الفقه في الدين كلا خيرته المهاد بالفقه في الدين هو العلم الذي يورث الخشية وينزل الغفلة قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقال تعالى فلا تفرقوا من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم والله تعالى اعلم

قوله ظاهرين على الحق اي قاهرين على العدو في طلب الحق واجل نصرة قوله من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين تكبير خيرا للتعظيم والا ايهلم والتعظيم ومضمون الكلام على الاول ان من حرم الفقه في الدين فقد حرم الخير العظيم وعلى الثاني ان من حرم الفقه في الدين فقد حرم الخير من اصله وهذا مبني على المبالغة وان سائر افراد الخير بالنظر

الدين ولا تزال عصاية من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من نأوا وهم الى يوم القيمة **حدثني** احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال ناخعي عبد الله بن وهب قال قال تاعمر بن الجارث قال **حدثني** يزيد بن ابي حبيب قال **حدثني** عبد الرحمن بن شماس المهرى قال كنت عند مسلمة بن مخلد وعند عبد الله بن عمرو بن العاص فقال عبد الله لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية لا يدعون الله بشئ الا رده عليهم فبينما هم على ذلك اقبل عقبة بن عامر فقال له مسلمة يا عقبة اسمع ما يقول عبد الله فقال عقبة هو اعلم واما انا فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال عصاية من امتي يقاتلون على امر الله قاهرين لعدو وهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيمهم الساعة وهم على ذلك فقال عبد الله اجل ثم بعث الله رجلا يجر المسك مسها مس الحري فلا تترك نفسك في قلبه مثقال حبة من ايمان الا قبضته ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة **حدثني** يحيى بن يحيى قال انا هشيم عن داود بن ابي هند عن ابي عثمان عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة **باب** مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التعريس في الطريق **حدثني** زهير بن حرب قال ثنا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم في السنة فاسرعوا عليها السير واذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق فانها ماوى الهوام بالليل **حدثني** قتيبة بن سعيد قال ناخعي ابن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم في السنة فبادروا بها نقيها واذا عرستم فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب وماوى الهوام بالليل **باب** السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر الى اهله بعد قضاء شغله **حدثني** عبد الله بن مسلمة بن قعنب واسماعيل بن ابي اويس وابو مصعب الزهري ومنصور بن ابي مزاحم وقتيبة بن سعيد قالوا ان مالك بن ابي طالب قال **حدثني** يحيى التميمي واللفظ له قال قلت لمالك **حدثني** عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه فاذا قضى احدكم نومه من وجهه فليجعل الى اهله قال نعم **باب** كراهة الطروق وهو الدخول ليلا لمن ورد من سفر **حدثني** ابو بكر بن ابي شيبة قال نايزيد بن هارون عن همام بن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يظرق اهله ليلا وكان ياتيهم عند اوعشية **حدثني** زهير بن حرب ناخعي الجدي ابن عبد الوارث قال ناخعي بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال كان لا يدخل **حدثني** اسمعيل بن سالم قال ناخعي بن ابي ابيح بن يحيى واللفظ له قال ناخعي عن سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلما قدمنا المدينة ذهبنا للدخول فقال امهلوا حتى ندخل ليلا اي عشاء كي تمتشط الشعثة وتسد المغيبة **حدثني** محمد بن المثنى قال **حدثني** عبد الصمد قال ناخعي عن سيار عن عامر بن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم احدكم ليلا فلا ياتين اهله طرقا حتى تستسد المغيبة وتمتشط الشعثة **حدثني** يحيى بن حبيب قال ناخعي بن عباد قال ناخعي عن ابي جعفر قال ناخعي عن عامر بن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال ناخعي عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا طال الرجل الغيبة ان ياتي اهله طرقا **حدثني** يحيى بن

كراهية الطريق في

قول صلى الله عليه وسلم ظاهرين على من نأوا بهم هو بهمة بعد الواو اي عاداهم وهو فخر من نأوا اليه وناوا اليه اي نعتوا للقتال **قول** مسلمة بن مخلد بعثهم اليه وفتح النار وتشديد الامام **قول** صلى الله عليه وسلم لا يزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قال علي بن المديني المراد بالغرب العرب والراد بالغرب الدواب لا تخافهم بساغا لبا وقال آخرون المراد بالغرب من الارض وقال معاذ بن ابي الشام وجاد في حديث آخرهم بيوت المقدس قيل وهم اهل الشام وما وراء ذلك قال القاسمي وقيل المراد بالاهل الغرب اهل الشدة والجلد وعزب كل شئ منه **باب** مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التعريس في الطريق **قول** صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم بها في السنة فبادروا بها نقيها الخصب بجر الماء وهو كثرة العشب والمرعى هو ضد الجرب والمراد بالسنة بهننا العجم ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين اي بالتحوط ونقيها بجر النون واسكان القاف وهو الخ ومضى الحديث الحديث على الرفق بالدواب ومراعاة مصلحة فان سافروا في الخصب قلوا السير وتركوا ترعى في بعض النصار وفي اثناء السير فتأخذ حظها من الارض بما ترعاه منها وان سافروا في القوط عجلوا السير ليصلوا المقصد وفيها بقتية من قوتها ولا يقلوا السير فليعلموا الضرر لانها لا تجد ما ترعى فتضعف ويذهب نقيها وربما كلفت ووقفت وقد جاد في اول هذا الحديث في رواية مالك في المواطان الشرذمة يجب الرفق **قول** صلى الله عليه وسلم واذا عرستم فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب ماوى الهوام بالليل قال اهل اللغة التعريس النزول في اواخر الليل للنوم والراحة هذا قول الخليل والكثرين وقال ابو زيد هو النزول اي وقت كان من ليل او نهار والمراد بهذا الحديث هو الاول وهذا من اداب السير والنزول ارشاد لير صلى الله عليه وسلم لان الحشرات ودواب الارض من ذوات السموم والسباع وغيرها تمشي في الليل على الطرق لسهولتها ولانها تلتقط منها ما يسقط من

ماكول ونحوه وما تجده فيها من رمة ونحوها فاذا عرس الانسان في الطريق ربما مر به منها ما يوزر فينبغي ان يتعاضد عن الطريق **باب** السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر الى اهله بعد قضاء شغله **قول** صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه معناه يمنعكم كما ولد يذبحها لما فيه من المشقة والتعب ومقاساة البرد والسر والحر والخوف ومقارفة الابل والاصحاب وخشونة العين **قول** صلى الله عليه وسلم فاذا قضى احدكم نومه من وجهه فليجعل الى اهله النون واسكان البار من الحاجة والمقصود في هذا الحديث استحباب تعجيل الرجوع الى الابل بعد قضاء شغله ولا يترافرها ليس لهم **باب** كراهية الطروق وهو الدخول ليلا لمن ورد من سفر **قول** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يظرق اهله ليلا وكان ياتيهم عند اوعشية وفي رواية اذا قدم احدكم ليلا فلا ياتين اهله طرقا حتى تستسد المغيبة وتمتشط الشعثة وفي الرواية الاخرى نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طال الرجل الغيبة ان ياتي اهله طرقا وفي الرواية الاخرى نبى ان يظرق اهله ليلا يتخونهم او يطلب عثراتهم اما قوله صلى الله عليه وسلم في الاخرة بطرق اهله ليلا يتخونهم فهو يفتح الام واسكان اليا راى في الليل والطوق بفتح الطاء هو الايات في الليل وكل آت في الليل فخطا وقد ومعنى تستسد المغيبة اي تزيل شعرا نمتا والمغيبة التي غاب زوجها والاستعداد الاستعداد من استعمال المدينة وهي الموسى والمراد اذا التزكيف كان ومعنى يتخونهم يظن خيانتهم ويكشف استارهم ويكشف بل خالوا ام لا ومعنى هذه الروايات كلها انه يكره لمن طال سفره ان يقدم على امراته ليلا بئس فاما من كان سفره قريبا فتوقع امراته ان ياتيها ليلا فلا بأس كما قال في احدى هذه الروايات اذا طال الرجل الغيبة واذا كان في قفل عظيم او مسكروا ونحوهم واشترقدوا وهم ووصلت امراته واليه ان قدم معهم وانهم الآن داخلون فلا بأس بقدمهم شاة لزال المعنى الذي نبى بسهر فان المراد ان يتا بهما وقد حصل ذلك ولم يقدم بئس ويؤيد ما ذكرناه ما جاد في الحديث الآخر معلوما حتى تدخل ليلا اي عشاء كي تمتشط الشعثة وتسد المغيبة فهذا صريح فيما قلناه وهو مفروض في انهم ارادوا بالدخول في اواخر الليل والنهار بئس فامرهم بالعبور الى آخر النهار ليلتقط منها ما يسقط من

حبيب قال ناروح قال ناشعبة بهذا الاسناد **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناوكيع عن سفين عن محارب عن جابر قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطرق الرجل اهله ليلا يتخونهم او يطلب عثراتهم **وحدثنا ثنية** محمد بن المثني قال ناسفان بهذا الاسناد قال عبد الرحمن قال سفين لا ادري هذا في الحديث ام لا يعني ان يتخونهم او يلبس عثراتهم **وحدثنا محمد بن المثني** قال نايجر بن جعفر قال وثنا عبيد الله بن معاذ قال ناابي قال جميعا ناشعبة عن محارب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم براهمة الطروق و لم يذكري تخونهم ويلبس عثراتهم **كتاب الصيد** والذبايح وما يوكل من الحيوان **باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي** **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم المحنظلي قال نااجر بن جعفر عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله اني ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي واذا ذكر اسم الله فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل قتل وان قتلن قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها قلت له فاني ارمي بالمعروض الصيد فاصيب فقال اذا رميت بالمعروض فخرق فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا قوم نصيد هذه الكلاب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل ما امسكن عليك وان قتلن الا ان يأكل الكلب فان اكل فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل **وحدثنا** ثنية عبيد الله بن معاذ العنبري قال ناابي قال ناشعبة عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعروض فقال اذا اصاب بحدته فكل واذا اصاب بعرضه فقتل فانه وقيد فلا تأكل وسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب فقال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل فان اكل منه فلا تأكل فانه انما امسك على نفسه قلت فان وجدت مع كلبك كلبا اخر فلا ادري ايها اخذه قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره **وحدثنا** ثنية يحيى بن ايوب قال ناابن علي قال واخبرني شعبة عن عبد الله بن ابي السرف قال سمعت الشعبي يقول سمعت عدي بن حاتم يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعروض فذكرت اسم الله بن ابي العدي قال نا غندر قال ناشعبة قال نا عبد الله بن ابي السفر وعن ناس ذكر شعبة عن الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعروض به مثل ذلك **وحدثنا** ثنية محمد بن عبد الله بن نمير قال ناابي قال نا زكريا عن عامر عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعروض فقال ما اصاب بحدته فكله وما اصاب بعرضه فهو وقيد وسألت عن صيد الكلب فقال ما امسك عليك ولم يأكل منه فكله فان ذكاته اخذه فان وجدت عنده كلبا اخر فخشيت ان يكون اخذه معه وقد قتله فلا تأكل انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس قال نا زكريا بن ابي زائدة بهذا الاسناد **وحدثنا** ثنية محمد بن الوليد بن عبد الحميد قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن سعيد بن مسروق قال نا الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم وكان لي انا جار وادخيل وربيط بالزهرين انه سال النبي صلى الله عليه وسلم قال ارسل كلبك فاجد مع كلبك كلبا قد اخذ فلا ادري ايها اخذ قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره **وحدثنا** محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك **حدثنا** الوليد بن شجاع السكوني قال نا علي بن مسهر عن عامر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فأنك لا تدري ايها قتله وان رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدت غريقا في الماء فلا تأكل **حدثنا** يحيى بن ايوب قال نا

نا عليه بجملة لي انما و

لا تكون الا بالسمية قلنا هي في اللغة الشق والفتح ويقول تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لهم وهم لا يسعون ومحمد بن ميسرة انهم قالوا يا رسول الله ان قوما حديث عهد بالجاهلية ياؤنوا بالخمر لا تدري اذكروا اسم الله لم يذكروا فاكل منما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا واكلوا وراه البخاري في التسمية هي المأثور بها عند كل طعام وشرب كل شراب واجابوا عن قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ان المراد ما ذبح لا الصائم كما قال تعالى في الآية الاخرى وما ذبح على النسب وما اهل به لغير الله ولان الله تعالى قال وان لفسق وقد اجمع المسلمون على ان من اكل مشرك التسمية ليس بغاسق فوجب حملها على ما ذكرناه يجمع بينها وبين الآيات السابقة وحديث عائشة وحملها بعض اصحابنا على كراهية التسمية واجابوا عن الاماير في التسمية انما الاستجاب **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم في الطائر دليل لباحة صيد جميع الكلاب المعلمة من الاسود وغيره وبه قال مالك والشافعي والحنيفة وجماعة العلماء وقال الحسن البصري والشافعي وقادة واحمد والشافعي لا يحمل صيد الكلب الاسود لانه شيطان **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم فيه ان يشترط في حل ما قتل الكلب المرسل كونه كلبا معلما وان يشترط الارسال فلوارسل غير معلم او ارسل المعلم بلا ارسال لم يحمل ما قتله فاما غير المعلم فيجب عليه واما المعلم اذا ارسل فلا يحمل ما قتله عندنا وعند العلماء كافة الا ما حكى عن الاصم من اباحته والحاكاه ابن النضر عن عطاء والاذاعي انه حمل ان كان صاحبه اخرجه للاصطياد **قوله** صلى الله عليه وسلم ما لم يشركها كلب ليس معها لانه لا يحمل الا اذا شاركه كلب اخر والمراد كلب اخر ارسل بنفسه او ارسله من هو من اهل الذكاة او شريك في ذلك فلا يحمل اكله في كل هذه الصود فان تحققنا انه انما شاركه كلب ارسله من هو من اهل الذكاة على ذلك الصيد

كتاب الصيد والذبايح وما يوكل من الحيوان **باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي** **قوله** اني ارسل كلابي المعلمة الى آخره مع الاحاديث المذكورة في الاصطلاح فيها كلها اباحة الاصطلاح وقد اجمع المسلمون عليه وتظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة والجماع قال القاسمي عياض هو مباح لمن اصطاد بالكتاب والحاجة والاستفاد به بالاكل وتضمنه قال واختلفوا فيمن اصطاد لسوء ولكن قصد تذكيره والاستفاد به فكله ما لك واجازه الليث وابن عبد الحكم قال فان فعله بغير نية التذكير فهو حرام لانه فساد في الارض واتلاف نفس عبثا **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل قتلن وان قتلن قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها وفي رواية فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره في هذا الامر بالتسمية على ارسال الصيد وقد اجمع المسلمون على التسمية عند الارسال على الصيد وعند الذبح والنحر واختلفوا في ان ذلك واجب ام سنة فذهب الشافعي وطائفة منها سنة فلو تركها سموا او عدل الصيد والذبيحة وهي رواية عن مالك واحمد وقال اهل الظاهر ان تركها سموا او عدل وهو الصحيح عن احمد في صيد الجوارح وهي مروى عن ابن سيرين والي ثور قال ابو حنيفة وما لك والثوري وجماعة العلماء ان تركها سموا احلت الذبيحة والصيد وان تركها عند الذبح على مذهب اصحابنا يكره تركها وقيل لا يكره بل هو خلاف الاول والصحيح الكراهة واجتنب من اوجها بقوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وان لفسق وهذه الاحاديث واجتنب اصحابنا بقوله تعالى حرمت عليكم الميتة الى قولنا ما ذكركم فاباح بالتذكير من غير اشتراط التسمية ولا وجوبها فان قيل التذكير

ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يذرك صيده بعد ثلاث فكله مالم ينبتين **وحدثني محمد بن حاتم** قال ناعبد الرحمن بن مهدي عن معوية بن صالح عن العلاء عن مكحول عن ابي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثه في الصيد ثم قال ابن حاتم نأب عن مهدي عن معوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير وابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي ثعلبة الخشني بمثل حديث العلاء غير انه لم يذكر نتونته وقال في الكلب كلفه بعد ثلاث الا ان ينبتين فدعه **باب تحريم اكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير** **وحدثنا ابو بكر** ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير قال اسحق انا وقال الاخضران ناسقيا بن عيينة عن الزهري عن ابي ادريس عن ابي ثعلبة قال نرى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السبع زاد اسحاق وابن ابي عمير في حديثها قال الزهري ولم نسمع بهذا حتى قدمنا الشام و **حدثني حرمله بن يحيى** قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني انه سمع ابا ثعلبة الخشني يقول نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع قال ابن شهاب ولم اسمع ذلك من علماءنا بالحجاز حتى حدثني ابو ادريس كان من فقهاء اهل الشام **وحدثني** هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال انا عمرو ويحيى ابن الحارث ان ابن شهاب حدثه عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع **وحدثني** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس وابن ابي ذئب وعمرو بن الحارث ويونس بن يزيد وغيرهم **وحدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا يوسف بن الماحسون **قال** وحدثنا الخولاني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح كرههم عن الزهري بهذا الاسناد مثل حديث يونس وعمر وكلهم ذكر الالصالح ويوسف فان حديثهما نرى عن كل ذي ناب من السبع **وحدثني** زهير بن حرب قال ناعبد الرحمن يعني ابن مهدي عن مالك عن اسمعيل بن ابي حكيم عن عبيدة بن سفيان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ذي ناب من السباع فاكله حرام **وحدثني** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال نا شعبة عن الحكم بن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير **وحدثني** حجاج بن اسهل بن حماد قال شعبة بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** احمد بن حنبل قال نا سليمان بن داود قال نا ابو عوانة قال نا الحكم وابو بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخالب من الطير **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن ابي بشر قال وحدثنا احمد بن حنبل قال نا هشيم قال ابو بشر نا عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال نرى **وحدثني** ابو كامل الجحدي قال نا ابو عوانة عن ابي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث حديث عن الحكم باب اباحة ميتات البحر **وحدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال بغثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر علينا ابا عبيدة نلتقي عبد القريش وزودنا جرايا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيدة يعطينا ثمرة ثمرة قال فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نبتصها كما يبتص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يوما الى الليل وكننا نضرب ببعضنا الخبط ثم نبله بالماء فناكله قال وانطلقنا على ساحل البحر فرقمنا على ساحل البحر كهيئة الكتيب الضخم فاتيانا فاذهي دابة تدعى العنبر قال قال ابو عبيدة ميمونة ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا قال فاقمنا عليه شهرا ونحن ثلاث مائة حتى سميتنا قال لقد رايتنا نخترف من وقب عينه بالقلال الدهن ونقتطع منه الفدر كالثور وكقدر الثور فلقد اخذ منا ابو عبيدة ثلاثة عشر رجلا فاقعدهم في وقب عينه واخذ ضلعا من اضلاعه فاقامها ثم رحل اعظم بعير معنا فتمرن تحتها فتزودنا من لحمه وشايق فلما قدمنا المدينة آتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هو رزق اخرج به الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا قال فارسلنا

الخولاني كلفنا ننا

عه هو مثلثة الجيم معرب ماه كون اي شية القمر ١٣

محرم اللحم المنته وهو ضعيف والتداعيم باب تحريم اكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير **قوله** نرى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير وفي رواية كل ذي ناب من السباع فاكله حرام **المخالب** بضم الميم وفتح اللام قال اهل اللغة المخالب للظير والسباع بمنزلة الظفر للانسان في هذه الاحاديث دلالة المذهب الشافعي وابي حنيفة واحمد وداود والجمهور ان محرم اكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير وقال مالك بكرة ولا يحرم قال اصحابنا المراد بذي الناب ما يتقوى به ويسطاد ووجه مالك بقوله تعالى قل لا اجدنا لوجهي الا محرم الاية واجتصنا بهذه الاحاديث قالوا ولاية ليس فيها الا الاخبار بان لم يرد في ذلك الوقت محرما الا المذكورات في الاية ثم اوجى اليه بتحريم كل ذي ناب من السباع فوجب قبوله والعمل به **قوله** عن عبيدة بن سفيان وهو يفتح العين وكسر الباء **قوله** عن ميمون بن مهران عن ابن عباس بكنا ذكره مسلم من هذه الطرق وهو صحيح وقد صحح سمع ميمون عن ابن عباس ولا تختر با قد تخالف هذا باب اباحة ميتات البحر **قوله** بنشر رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر علينا ابا عبيدة فميسر ان الجيوش لا بد لنا من امير يصيظنا وينقادون لامره ونهيه وان يرضي ان يكون الامير افضلهم او من افضلهم قالوا ويستحب الرفقة من الناس وان تلقوا ان يوموا بعضهم عليهم

ويقال وال **قوله** نلتقي عبد القريش بوقد سمى ان العير هي الابل التي تحمل الطعام وغيره وفي هذا الحديث جواز صيد اهل الحرب واغتياهم والخروج لا غنما لهم والمتنامر **قوله** وزودنا جرايا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيدة يعطينا ثمرة ثمرة نصفا كما يحس الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يوما الى الليل اما الجرب فبكر الميم وفتحها الكسر ففتح وسبق بياض مرات ونصفا لفتح الميم وفتحها الفتح والفتح واشر وسبق بيان لغات في كتاب الايمان وفي هذا بيان ما كان الصباية في السنة عنم عليه من الزهد في الدنيا والتعلق منها والصبر على الجوع والخشونة العيش واقدامهم على الغزوة مع هذا الحال **قوله** وزودنا جرايا بجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا ثمرة ثمرة وفي رواية من هذا الحديث ونحن نحل الزولنا على رقابنا وفي رواية فني زادهم جمع ابو عبيدة زادهم في مزود وكان يقولنا حتى كان يصيبنا كل يوم ثمرة وفي الموطأ نفسى زادهم وكان في مزودي قرو كان يقولنا حتى كان يصيبنا كل يوم ثمرة وفي الرواية الاخرى لسلم كان يعطينا قبضة قبضة ثم اعطانا ثمرة ثمرة قال القاضى الجمع بين هذه الروايات ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم زودهم المزودنا على ما كان معهم من الزاد من المواشم وغيرها ماداساهم به الصباية ولما قال ونحن نحل الزادنا قال ويحتمل انه لم يكن في زادهم تمر بنه الحرب وكان معهم غيره من الزاد ولما اعطاء ابي عبيدة اياهم ثمرة ثمرة فانما كان في المال الثاني بعدان فني زادهم وطال بشتم كما نشره في الرواية الاخرى فالرواية الاولى منها الاخبار عن آخر الامر لان اوله والظاهران قولنا ثمرة ثمرة انما كان بعدان قسم عليهم قبضته فبعضهم ياكلون ثمرة ثمرة ثم فترى له كذا في جميع النسخ الموجودة ١٣

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكله **حدثنا** عبد الجبار بن العلاء قال ناسفیان قال سمع عمرو وجابر بن عبد الله يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ثلاث مائة راكب واميرنا ابو عبيدة بن الجراح نرصد عير القريش فاقمننا بالساحل نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبث فسماي جيش الخبث فالتقى لنا البحر دابة يقال لها الغبر فاكلنا منها نصف شهر واذ هتامن وذكرها حتى ثابت اجسامنا قال فاخذ ابو عبيدة ضلعاً من اضلاعه فقصه ثم نظرا الى اطول رجل في الجيش واطول جبل فحمله عليه فبهرت به قال وجلس في تحاج عينه نفر قال واخرجنا من عينه كذا وكذا اقله **وذكر** قال وكان معنا جراب من تمر فكان ابو عبيدة يعطى كل رجل منا قبضة قبضة ثم اعطانا نيرة تمرية فلما فتى وجدنا نأفقه **وحدثنا** عبد الجبار بن العلاء قال ناسفیان قال سمع عمرو وجابر يقول في جيش الخبث ان رجلاً من ثلاث جزائر ثم ثلاثاً ثم ثلاثاً ثم نهاه ابو عبيدة **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبه قال ناعبة يعنى ابن سليمان عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن ثلثمائة نعمل ازوادنا على رقابنا **وحدثني** محمد بن حاتم قال ناعبة لرحم ابن مهدي عن مالك عن ابي نعيم وهب بن كيسان ان جابر بن عبد الله اخبره قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية ثلاث مائة وامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح فقضى زادهم فجمع ابو عبيدة زادهم في مزود فكان يقوئنا حتى كان يصيبنا كل يوم تمرية **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابواسامة قال نا الوليد يعنى ابن كثير قال سمعت وهب بن كيسان يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية انا فيهم الى سيف البحر وساقوا جميعاً بقية الحديث كتحديث عمرو بن دينار وابي الزبير غير ان في حديث وهب بن كيسان فاكل منها الجيش ثمان عشرة ليلة **حدثني** حجاج بن الشاعر قال ناعمان بن عمرو قال وحدثني محمد بن رافع قال نا ابو المنذر القزاز كلاهما عن داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا الى ارض جهينة و

له ازياب نمر ١٢ فتى الادب ٢٤ بفتح ميم ٢٥ بفتح حجة وفتح لام ويسكن
 واحدة الاضلاع ١٢ مجمع البحار ١٢ اي اركبه ١٢ هـ اي جزنا على فقد با او وجدنا فقد با مؤثراً
 ١٢ فخر جاري وكراماني ١٤ هـ هـ من الثاني من قاته اذا اعطاه قوته ومن التفعيل ١٢ من مجمع البحار

وقب ازوادهم البزار

وفقدوا التمرة ووجدوا الماء لفقدها واكلوا الخبث الى ان فتح الله عليهم بالسهم قوله نبح ابو عبيدة زادهم في مزود فكان يقوئنا هذا محمول على انه جمع برضاهم وغلط لبيادك لم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في موطن ولما كان الاشرعيون يفعلونه واثنى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقد قال اصحابنا وغيرهم من العلماء يستحب للرفقة من المسافرين غلظ ازوادهم ليكون ابرك واصح في العشرة وان لا ينقص بعضهم باكل دون بعض رفقة والشرايم قوله كهيئة الكتيب الضخم هو باننا المثلثة وهو الرطل المسكوب الحمدوب قوله فاذا هي دابة تدعى العنبر قال ابو عبيدة بيته ثم قال بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا فاقنا عليه شرا ونحن نكثت مائة حتى سمنا وذكر في آخر الحديث انه تمزودوا من دان النبي صلى الله عليه وسلم قال لم حين رجوا اهل مكة من لمة حتى رقتهم لنا قال فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكله معنى الحديث ان ابا عبيدة رضى الله عنه قال اولاً باجهاده ان يذبحه واليه حرمه فلا ياكل لحم الكلب ثم اخبرنا به فقال بل هو صلال لحم وان كان يمشي لا نكح في سبيل الله وقد اضطررتم وقد ابلح الله تعالى من كان مضطراً فربما غلاماً فكلوا فاكلوا منا وما طلب النبي صلى الله عليه وسلم لحموا اكل ذلك قانما اراد به الباطن في تطيب نفوسهم في حله وادانك في باعته وانما رقيقه لنفسه او ان قصد التبرك به يكون طعمه من الله تعالى خارقته للعادة اكرم الله بها وفي هذا دليل على ان الالباس بسؤال الانسان من مال ما حبه وما عاد لا عليه وليس هو من السؤال المشي عن انما ذاك في حق الاجانب للتمول ونحوه ولما بدأ فكلوا التمر والملاطفة والادلال وفيه جواز الاجتهاد في الاحكام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما يجوز بعده وفيه ان يستحب للمغني ان يتعاطى بعض المباحات التي يشك فيها المستفتى اذ لم يكن فيه مشقة على المغني وكان في طيبته للمستفتى وفيه اباحة عتات البحر كلما سوار في ذلك مامات بنفسه او باصطيد او قد اجمع المسلمون على اباحة السمك قال اصحابنا وحرم الضفدع للحديث في النبي عن قتلها قالوا وفيما سوى ذلك ثلثة اوجها اصحابنا يحل جميعه لئلا الحديث وانما في الحيل ما له نظير ما كولى في البرودن ما لا ياكل نظيره فعمل هذا لوكل خيل البحر وغيره ولباؤه دون كلبه وخنزيره وحماره قال اصحابنا والحمار وان كان في البرمه ما كولى وغيره لكن الخالب غير الكولى هذا تفضيل مذهبتنا ومن قال باباحة جميع حيوانات البحر الا الضفدع ابو بكر الصديق وعمر وعثمان وابن عباس واباح مالك الضفدع والسمك وقال ابو حنيفة لا ياكل غير السمك واما السمك الطافي وهو الذي يموت في البحر بلا سبب فمذمومنا اباحه ويره قال جابره بن العلاء من الصحابة ممن يعدم منهم ابو بكر الصديق واليولوب وعطار وكحول والنخعي ومالك واهم واليولوب وولود وغيرهم وقال جابر بن عبد الله وجابر بن زيد وطاوس واليولوب لا ياكل دليلنا قوله تعالى اصل لحم صيد البحر وطعامه قال ابن عباس والجمور صيده ما صدمتوه وطعامه ما قد فرغ ويحدث جابره بن زيد يحدث هو الطيور ماؤه والحل ميتة وهو حديث صحيح وباشياء مشهورة غير ما ذكرنا واما الحديث المروي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ما القاه البحر اوجر زعنه فكلوه ومامات فيه فطقا فلما تاكلوه فحدثني ضيف باقاعق التمه الحديث لا يجوز الاجتهاد بل لو لم يعارضه شيء كيف وهو محارم بما ذكرناه وقد

او صنعت ضعف رجال في شرح المنذوب في باب الاطعمة فان قيل لا حجة في حديث العنبر لانهم كانوا مضطربين قلنا الاجتهاد باكل النبي صلى الله عليه وسلم منه في المدينة من غير ضرورة قوله ولقد راينا نعترف من وقب عينه بالقال الذين فقتلوا من الغدر كالشور وكذا في قوله لما الوقب ففتح الواو واسكان القاف وبالبد المودة وهو داخل بينه ونقرتها والقال بكسر القاف جمع قلته بمنها وهي الجريرة الكبيرة التي يقلمها الرجل بين يديه اي تمكها والغدر بكسر القاف وفتح الدال هي القطع قوله كقدر الثور وزيادته بوجين مشهورين في نسخ بلادنا احداهما بقاف مفتوحة ثم دال ساكنة اي مثل الثور والثاني كقدر بقا كسورة ثم دال مفتوحة جمع فدره والاول اصح واوحي القاصي انه تصيف وان الثاني هو الصواب وليس كما قال قوله ثم رطل اعظم بعير هو يفتح الحادى جعل عليه رطلا قوله وتزودنا من لحم وشايق وهو بالشين المعجزة والقاف قال ابو عبيدة هو اللحم يوفد فيغلى اغلار ولا يضيغ ويحل في الاسفار يقال وشقت اللحم فاشقق والشقيقة الواحدة منه والجمع دشايق ووشق وقيل والشقيقة القديد قوله ثابت اجسامنا اي رجعت الى القوة قوله فاخذ ابو عبيدة صلحنا من اعطاه فقصه كذا هو في النسخ فقصه في الرواية الاولى ناقما ما فاشتها وهو المعروف ووجه التذكير ان اراد به العضو قوله وجلس في حجاج عينه نقر هو يجرى ثم جيم تحفة والى مكسورة ومفتوحة لغتان مشهورتان وهو معنى وقب عينه المذكور في الرواية السابقة وقد شرحناه قوله ان رجلاً من ثلاث جزائر ثم ثلاثاً ثم ثلثاً ثم نهاه ابو عبيدة هذا الرجل الذي نحر الجزائر هو قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه في الرواية الاولى فاقنا عليه شرا وفي الرواية الثانية فاكلنا منها نصف شهر وفي الثالثة فاكل منها الجيش ثمان عشرة ليلة بطريق الجمع بين الروايات ان من روى شرا هو الاصل ومعززة زيادة علم ومن روى دوش لم ينفذ الزيادة ولو نفاها قدم المثبت وقد قد مر مرات ان المشهور الصحيح عند الاصوليين ان مفهوما العدد والحكم لفظاً يلزم منه نفي الزيادة لو لم يعارضه اثبات الزيادة كيف وقد عارضه فوجب قبول الزيادة وجمع القاصي بينهما بان من قال نصف شرا واداكوا منه تلك المدة طرياً ومن قال شرا اراد انهم قد دوه فاكلوا منه بقية الشرا قديداً والشرا علم قوله سيف البحر هو بكسر السين واسكان المشاة تحت وهو ساحل كما قال في الروايتين قبله قوله وحدثنا حجاج بن الشاعر وذكر في هذا الاسناد ابو المنذر القزاز هكذا هو في بعض نسخ بلادنا القزاز بالقاف وفي اكثرها البزاز بالباء وذكر القاصي ايضا اختلاف الرواة فيه والاشهر بالقاف وهو الذي ذكره السمعاني في الانساب آخرون وذكره خلف الواسطي في الاطراف بالياء عن رواية مسلم كمن عليه تصنيف فلعن يقال بالوجهين فالقزاز بزاز والو المنذر بهذا السمة اسمعيل بن حسين ابن المشي كذا سماه احمد بن حنبل فيما ذكره ابن ابي حاتم في كتابه واقصه الجهمودى ان اسمعيل بن عمر قال ابو حاتم هو صدوق وامر احمد بن حنبل بالكتابة عنه وهو من افراد مسلم

صالح بن ابي اسحق

استعمل عليهم رجلا وساق الحديث بنحو حديثهم باب تحريم اكل لحم الجمل الانسية وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحم الجمل الانسية وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب قالوا ناسفيا ن قال وحدثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله قال وحدثني ابو الطاهر وحرملة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا اسحاق وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال نا ممر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد وحدثني يونس عن اكل لحم الجمل الانسية وحدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد كلاهما عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا ثعلبة قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الجمل الانسية وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله قال وحدثني نافع وسالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحم الجمل الانسية وحدثني هارون بن عبد الله قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريج قال اخبرني نافع قال قال ابن عمر قال نا ابي ومعه بن عيسى عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الجمل الانسية يوم خيبر وكان الناس احتاجوا اليها وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني قال سألت عبد الله بن ابي اوفى عن لحم الجمل الانسية فقال اصابتنا جماعة يوم خيبر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اصبنا للقوم حمرنا خارجة من المدينة فحمرناها فان قد ورنالتغلي اذ نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفوا القدر وروا لا تطعموا من لحم الجمل الانسية فقلت حرمها تحريم ما اذا قال محمد بن ابينا فقلنا حرمها البتة وحرمها من اجل انها لم تحتمس وحدثنا ابو كامل فضيل بن حسين قال نا عبد الواحد يعني ابن يزيد قال نا سليمان الشيباني قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى يقول اصابتنا جماعة ليا لي خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقعنا في الجمل الانسية فانحمرناها فلما غلت بها القدر ونادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفوا القدر وروا لا تأكلوا من لحم الجمل الانسية قال فقال ناس انما نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها لم تحتمس وقال الآخرون نهى عنها البتة وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن عدى هو ابن ثابت قال سمعت البراء وعبد الله بن ابي اوفى يقولان اصبنا حمرنا فطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفوا القدر وحدثنا ابن المشي وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال قال البراء اصبنا يوم خيبر حمرنا فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكفوا القدر وحدثنا ابو كريب واسحاق بن ابراهيم قال ابو كريب نا ابن بشر عن مسعر عن ثابت بن عبيد قال سمعت البراء يقول فبينما عن لحم الجمل الانسية وحدثنا زهير بن حرب قال نا جدير عن عاصم عن الشعبي عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نلقى لحم الجمل الانسية نبيئة ونضجها ثم لم يامرنا باكله وحدثنا ثوبان ابو سعيد الاشجعي قال نا حفص يعني ابن غياث عن عاصم بهذا الاسناد نحوه وحدثنا شاذان بن يوسف الازدي قال نا ثمامة بن حنظل عن حفص بن غياث قال نا ابي عن عاصم عن عامر عن ابن عباس قال لا ادري انما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حمولة الناس فكره ان تذهب حمولتهم وحرمة في يوم خيبر لحم الجمل الانسية وحدثنا محمد بن عباد وقتيبة بن سعيد قال نا حاتم وهو ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر ثم ان الله فتحها عليهم فلما امسوا الناس اليوم الذي فتحت عليهم او قد وانيدنا كثيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه التيران على اى شئ توقدون قالوا على لحم قال على اى لحم قالوا على لحم حمرنا نسية فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم اهر يقوها واكسرها فقال رجل يا رسول الله اوزهر يقوها ونفسلها قال اوزاك وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا حماد بن مسعدة وصفوان بن عيسى قال نا ابو بكر بن النضر قال نا ابو عاصم النبيل كلهم عن يزيد بن ابي عبيد بهذا الاسناد وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان عن ايوب عن محمد بن انس قال نا فقم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اصبنا حمرنا خارجة من القرية فطبخناها فنادى

او انهى

باب تحريم اكل لحم الجمل الانسية قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحم الجمل الانسية اما الانسية فما كان النون مع كسر الهمزة وبفتحة النون مشهورتان سبق بيانها وسبق بيان حكم نكاح المتعة وشرح اما يشر في كتاب النكاح ولما حرم الانسية فقد وقع في اكثر الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لحم الجمل الانسية في رواية حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الجمل الانسية وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم وجد القدر وتغلي لحمها فامرنا ان ناكلها لاننا ناكلها من لحمها شيئا وفي رواية نهينا عن لحم الجمل الانسية وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهر يقوها واكسرها فقال رجل يا رسول الله اوزهر يقوها ونفسلها قال اوزاك وفي رواية ناى منادى النبي صلى الله عليه وسلم الا ان الله ورسوله ينهياكم عنها فان رجس من عمل الشيطان وفي رواية نهيناكم عن لحم الجمل الانسية ورجس او نجس فاكفيت القدر وما فيها اختلف العلماء في المسئلة فقال الجاهل من الصحابة وان بعين ومن بعدهم يحرم لحمها لهذه الاحاديث المعجمة الصريحة وقال ابن عباس ليست بحرام وعن مالك ثلث روايات اشهرها انها مكروهة كراهة تنزيه شديدة واثابية حرام والثالثة مباحة والاصواب التحريم كما قاله الجاهل من الاحاديث الصريحة ولما الحديث المذكور في سنن ابى داود عن غالب بن الجبر قال اصابتنا سنة فلم يكن في مالي شئ اطعم اهل الشئ من حرم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم لحم الجمل الانسية فابيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا السنة فلم يكن في مالي ما اطعم اهل الاسنان حروا نك حرم لحم الجمل الانسية

فقال اطعم اهلك من سين عمرك فانها حرمتها من اجل جوار القرية يعني بالجوار التي تاكل اللبنة وهي العذرة فنهى الحديث مضطرب مختلف الاسناد شديد الاختلاف ولو صح حمل على الاكل منها في حال الاضطرار والله اعلم قوله ناى ان الكفو القدر وقال القاضى ضبطناه بالف الوصل ونفع الفاء من كفات ثلاثى ومعناه تلبت قال ويصح قطع الالف وكسر الفاء من الكفات رباعى وبها الفتان بمعنى عند كثير من اهل اللغة منهم القليل والكسالى وابن السكيت وابن قتيبة وغيرهم وقال الاصمعي يقال كفات ولا يقال الكفات بالالف قوله لحم الجمل الانسية ونضجها هو بكسر النون وبالفهمزاي غير مطبوعه قوله كان حمولة الناس يفتح الحاء على الذى يحمل متاعهم قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قعد لحم الجمل الانسية اهر يقوها واكسرها فقال رجل اوزهر يقوها ونفسلها قال اوزاك هذا صريح في نجاستها وتحريمها ولو يدره الرواية الاخرى فانما رجس وفي الاخرى رجس او نجس وفيه وجوب غسل ما صابته النجاسة وان الاناء النجس يطهر بغسله مرة واحدة ولا يحتاج الى سبع اذا كانت غير نجاسة الكلب والخنزير وما تولد من احد هما ونهلهما من اذى من اذى الجمهور وعند احمد يجب مسح في الجميع على اشهر الروايتين عنه وموضع الدلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلق الامر بالغسل ويصدق ذلك على مرة ولو وجب الغسل لبيدتها فان في النجاسات من هو قريب العمد بالاسلام ومن في معناه ممن لا ينعم من الامر بالغسل الاقتصاه عند الاطلاق وهو مرة واحدة صلى الله عليه وسلم اولا بكسر بافتتح ان كان لوجي او باجساد ثم مسح وتبين الغسل ولا يجوز اليوم الاكسرة لانكاف مال وفيه دليل على اذا غسل الاناء النجس فلا باس

منادى رسول الله صلى الله عليه وآله الا ان الله ورسوله ينهيا نكمتها فانها رجس من عمل الشيطان فاكفيت القدر وبها فيها واتها لتفور بها فيها
 وحديثنا عن ابن منهل الضمير قال نايزيد بن زريع قال ناهشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال لما كان يوم خيبر
 جاء جاء فقال يا رسول الله اكلت المحرم ثم جاء اخرف فقال يا رسول الله انكفيت القدر وبها فيها واتها لتفور بها فيها
 ينهيا نكمتها عن محرم المحرم فانها رجس وانجس قال فاكفيت القدر وبها فيها باب اباحة اكل لحم الخيل وحديثنا يحيى بن يحيى وابو الربيع
 العتكي وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقاتل الاخران ناحمد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله ان
 رسول الله صلى الله عليه وآله نهي يوم خيبر عن محرم المحرم الاهلية واذن في لحم الخيل وحديثنا محمد بن حاتم قال نا محمد بن بكر قال نا ابن
 جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اكلنا من خيبر الخيل وحرم الوحش ونهانا النبي صلى الله عليه وآله عن المحرم الا اهلي
 وحديثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال وحديثنا يعقوب الدارقوت واحمد بن عثمان النوفلي قال نا ابو عاصم كلاهما عن ابن جريج
 بهذا الاسناد حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا ابى وحفص بن غياث وكيع عن هشام بن فاطمة عن اسماء قالت نخرنا فرسا على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وآله فاكلناه وحديثنا يحيى بن يحيى قال نا ابو معاوية قال وحديثنا ابو كريب قال نا ابو اسامة كلاهما عن هشام بهذا
 الاسناد باب اباحة الضب وحديثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن جبر عن اسمعيل قال يحيى بن يحيى انا اسمعيل بن
 جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الضب فقال لست باكله ولا تحرمه وحديثنا قتيبة بن
 سعيد قال نا ليث قال وحديثنا محمد بن ربيعة قال نا الليث عن نافع عن ابن عمر قال سال رجل رسول الله صلى الله عليه وآله عن اكل الضب
 فقال لا اكله ولا تحرمه وحديثنا محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا ابى قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال سال رجل رسول الله صلى
 الله عليه وآله وهو على المنبر عن اكل الضب فقال لا اكله ولا احرمه وحديثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يحيى عن عبيد الله بن بشله في
 هذا الاسناد وحديثنا ابو الربيع وقتيبة قال نا حماد قال وحديثنا زهير بن حرب قال نا اسمعيل كلاهما عن ايوب قال وحديثنا
 ابن نعيم قال نا ابى قال نا مالك بن مغول قال وحديثنا هارون بن عبد الله قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريج قال وثنا هارون بن
 عبد الله قال نا شجاع بن الوليد قال سمعت موسى بن عقبة قال وثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة كلهم
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله في الضب ببعض حديث الليث عن نافع غير ان حديث ايوب ابي رسول الله صلى الله عليه وآله بضم
 فلم يأكله ولم يحرمه وفي حديث اسامة قال قام رجل في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وآله على المنبر وحديثنا عبيد الله بن معاذ
 قال نا ابى قال نا شعبة عن توبة العنبري سمع ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله كان معه ناس من اصحابه فيهم سعد واثاب لمحم
 ضبت فتادت امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وآله انه لمحضبت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعمي و
 حديثنا محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي ارايت حديث الحسن عن النبي صلى الله عليه وآله
 وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه روى عن النبي صلى الله عليه وآله غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى
 الله عليه وآله فيهم سعد بشل حديث معاذ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابى امامة بن سهل عن عبد الله
 ابن عيسى قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وآله بيت ميمونة فاتي بصيت مخنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وآله
 بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وآله بما يريد ان يأكل فرقع رسول الله صلى الله عليه وآله بيده فقلت
 احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فاجد في اعافه قال خالد فاجترته فاكلت ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينظروا

ابوداؤد بهذا الحديث مسوخ وقال النسائي حديث اباحة اصح قال ويشبه ان كان هذا صحيحا ان
 يكون مسوخا واخرج الجمهور باحاديث اباحة التي ذكرها مسلم وغيره وهي صحيحة مرثية وباحاديث
 اخرى صحيحة جاءت بالاباحة ولم يثبت في النسخ حديث واما الآية فاجابوا عنها بان ذكر الركوب
 والزرية لا يدل على ان صنعتها مخنفة بذلك وانما خص بذلك لانها معظم المقصود من الخيل
 كقول تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وذكر العلم لانه اعظم المقصود وقد اجمع المسلمون على
 تحريم شحم ودمه وسائر اجزائه قالوا ولما سكت عن ذكر حمل الاثقال على الخيل مع قوله تعالى في
 الاثقال وتحمل اثقالكم ولم يلزم من هذا تحريم حمل الاثقال على الخيل والله اعلم قوله نخرنا
 فرسا في رواية البخاري في نخرنا فرسا وفي رواية اخرى نخرنا كما ذكر مسلم في نخرنا بين الروايتين بانها قضيتان
 فرمة نخرها ودمرة ذكورها ويجوز ان يكون قضية واحدة ويكون احد القطعين مجازا او الصحيح الاول لانه يشار
 الى الجواز اذا تعذر التيقن والحقيقة بغير متعذرة بل في الحمل على الحقيقة نادرة مهمة وهي ان يجوز
 ذبح النخورد نحر المذبح وهو جمع عليه وان كان فاعله مخالفا لافضل والفرس يطلق على الذكر والانثى
 والله اعلم باب اباحة الضب ثبتت هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم وغيره ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال في الضب لست باكله ولا احرمه وفي روايات لا اكله ولا احرمه وفي رواية ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعمي وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يده من فضيل
 احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فاجد في اعافه فاكله بحضرة وهو ينظر صلى الله
 عليه وسلم قال اهل اللغة معنى اعافه انهم تقدر او اجمع المسلمون على ان الضب حلال ليس نكروه الا ما
 حتى عن اصحاب ابى حنيفة من كراهته والاماحة القاصي عياض عن قوم انهم قالوا هو حرام وما
 اظنه يصح عن احد وان صح عن احد فنجوز بالخصوص واجماع من قبله قوله ضب مخنوذ

النبي و بن حنيف

باستعماله والله اعلم باب اباحة اكل لحم الخيل قوله ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم نهي يوم خيبر عن لحم الحمار الا ليطر ولوزن في لحم الخيل وفي رواية قال جابر اكلنا من خيبر الخيل وحرم
 الوحش ونهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الا ليطر وفي حديث اسماء قالت نخرنا فرسا على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه اختلف العلماء في اباحة لحم الخيل فذهب الشافعي والجمهور
 من السلف والخلف الى مباح لا كراهة فيه ورواه قال عبد الله بن الزبير وفضالة بن عبيد وانس بن
 مالك واسماء بنت ابى بكر وسويد بن غفلة وعلقمة والسود وعطاء وشريح وسعيد بن جبير والحسن
 البصري وابراهيم النخعي وحماد بن سليمان واحمد واسحق والوليد والوليد يوسف ومحمد داود وجابر
 المحدثين وغيرهم وكرهها طائفة منهم ابن عباس والحكم ومالك والوجهة قال ابو حنيفة
 ياتم باكله ولا يسمى حراما واخرجوا بقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لربكم حراما ولم يذكر الاكل و
 ذكر الاكل من الاثقال في الآية التي قبلها وحديث صالح بن يحيى بن المقدم عن ابيه عن جده عن
 خالد بن الوليد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من
 السباع رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه من رواية لقيته بن الوليد عن صالح بن يحيى وافق العلماء
 من ائمة الحديث وغيرهم على انه حديث ضعيف وقال بعضهم هو مسوخ روى الدارقطني والبيهقي
 باسنادهما عن موسى بن هارون الجمال بالحاء الحافظ قال هذا حديث ضعيف قال ولا يعرف صالح
 ابن يحيى ولا ابوه وقال البخاري بهذا الحديث فيه نظر وقال البيهقي هذا اسناد مضطرب وقال
 الخطابي في اسناده نظر قال وصالح بن يحيى عن ابيه عن جده لا يعرف سماع بعضهم من بعض وقال

حدثني ابوالطاهر وحرملة جميعاً عن ابن وهب قال حرملة انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف الانصاري ان عبد الله بن عباس اخبره ان خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته ومخالة ابن عباس فوجد عند هاضباً مختوماً قد ماتت به اختها حفيدة بنت الحارث من نجد فقد ماتت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اقل ما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له فاهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب فقالت امرأة من النسوة المحضرات اخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قد ماتن له قلن هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال خالد بن الوليد احرام الضب يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن يارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجترته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فلم ينهني **وحدثني ابو بكر بن النضر وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال ابو بكر حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل عن ابن عباس انه اخبره ان خالد بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة بنت الحارث وهي خالته فقد مات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوضت جاءت به ام حفيدة بنت الحارث من نجد وكانت تحت رجل من بني جعفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياكل شيئاً حتى يعلم ما هو ثم ذكر بمثل حديث يونس وزاد في اخر الحديث وحدثه ابن الاصم عن ميمونة وكان في حجرها **وحدثنا عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا ميمونة عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت ميمونة بضبتين مشويتين بمثل حديثهم ولم يذكر يزيد بن الاصم عن ميمونة **وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد قال حدثني سعيد بن ابي هلال عن ابن المنكدر ان ابا امامة اخبره عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعند خالد بن الوليد بلحم ضب فذكر بمعنى حديث الزهري **وحدثنا محمد بن بشر وابو بكر بن نافع قال ابن نافع انا عند رقال ناشعة بن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس يقول اهدت خالتي ام حفيدة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منا واقطاً واصباً فاكل من السممن والاقط وترك الضب تقديراً واكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراماً ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعانا عروس بالهدية فقرب اليها ثلثة عشر صبياً فاكل وتارك فليقت ابن عباس من الغد فاخبرته فاكثر القوم حوله حتى قال بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكله ولا اتى عنه ولا احرقة فقال ابن عباس بئسما قلتم ما بعثت نبي الله صلى الله عليه وسلم الا محلاً ومحرماً ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا هو عند ميمونة وعند الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة اخرى اذ قرب اليهم حوان عليه لحم فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ياكل له ميمونة انه لحم ضب فكفت يده وقال هذا لحم اكله قط وقال لهم كلوا فاكل منه الفضل وخالد بن الوليد والمرأة وقالت ميمونة لا اكل من شئ الا شئ يا كل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال انا عبد الرزاق عن ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضبت فابى ان ياكل منه وقال لا ادري لعله من القرون التي مسخت **وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير قال سألت جابراً عن الضب فقال لا تطعموه وقد روى وقال قال عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجزله ان الله عز وجل ينفع به غير واحد فاما طعام عاقبة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته **وحدثنا محمد بن المشي قال نا ابن ابي عدي عن داود عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رجل يا رسول الله انا يارض مضبة نمات امرنا او فماتتينا قال ذكر لنا زامة من بني اسرائيل مسخت فلم يامر ولم ينه قال ابو سعيد فلما كان بعد ذلك قال عمران الله لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي لطعمته انما اعافه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثني محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا ابو عجيل الودري قال نا ابو نضرة عن ابي سعيد ان ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني في غائط مضبة وانه عامة طعام اهلي قال فلم يجبه فقلنا عاوده فعاوده فلم يجبه ثلاثاً ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثالثة فقال اعزاني ان الله عز وجل لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فستخهم ووابايد بون في الارض فلا ادري لعل هذا امنها فليست اكلها ولا اتى عنها **باب اباحة الجراد **حدثني ابو كامل الجعدي قال نا ابو عوانة عن ابي يعقوب عن عبد الله بن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى**********************

نكان اقل ما يقدم اليه الطعام ام حفيدة حبيدة بن سهل في محلا اليه شياً و شئ ما دواب

اي مشوي وقيل المشوي على الرضف وهي الجارة المحماة قوله ان خالد اخذ الضب فاكله من غير استئذان بهذا من باب الادلال والاكل من بيت القريب والصديق الذي لا يكره ذلك وخالد اكل هذا في بيت خالته ميمونة وبيت صديقه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يحتاج الى استئذان لانها والمديرة خالته ولعله اراد بذلك جبر قلب خالته ام حفيدة المديرة قوله في ميمونة وهي خالته وقال ابن عباس يعني خالته خالد بن الوليد وقال ابن عباس وام خالد لياية الصغرى وام ابن عباس لياية الكبرى وميمونة وام حفيدة كلهن اخوات واليوهن الحارث قوله قدمت به اختمت حفيدة وفي الرواية الاخرى ام حفيدة وفي بعض النسخ ام حفيدة بالهاء وفي بعضها في رواية ابي بكر ابن النضر ام حيد وفي بعضها حميدة وكله بضم الحاء مصغراً قال القاضي وغيره والاصوب والاشهر ام حفيدة بلا هاء واسمها بيزيد وكذا ذكرها ابن عبد البر وغيره في الصحايب والله اعلم قوله فقالت امرأة من النسوة المحضرات كهو في جميع النسخ النسوة المحضرات قوله ولو كان حراماً ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا التصريح بما اتفق عليه العلماء وهو اقرار النبي صلى الله عليه وسلم الشئ وسكوتة عليه

اذا فعل محضته يكون دليلاً لابطاحته ويكون معنى قوله اذنت فيه واباحة لانه لا يسكت على باطل ولا يقرب من غير استئذان بهذا من باب الادلال والاكل من بيت القريب والصديق الذي لا يكره ذلك وخالد اكل هذا في بيت خالته ميمونة وبيت صديقه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يحتاج الى استئذان لانها والمديرة خالته ولعله اراد بذلك جبر قلب خالته ام حفيدة المديرة قوله في ميمونة وهي خالته وقال ابن عباس يعني خالته خالد بن الوليد وقال ابن عباس وام خالد لياية الصغرى وام ابن عباس لياية الكبرى وميمونة وام حفيدة كلهن اخوات واليوهن الحارث قوله قدمت به اختمت حفيدة وفي الرواية الاخرى ام حفيدة وفي بعض النسخ ام حفيدة بالهاء وفي بعضها في رواية ابي بكر ابن النضر ام حيد وفي بعضها حميدة وكله بضم الحاء مصغراً قال القاضي وغيره والاصوب والاشهر ام حفيدة بلا هاء واسمها بيزيد وكذا ذكرها ابن عبد البر وغيره في الصحايب والله اعلم قوله فقالت امرأة من النسوة المحضرات كهو في جميع النسخ النسوة المحضرات قوله ولو كان حراماً ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا التصريح بما اتفق عليه العلماء وهو اقرار النبي صلى الله عليه وسلم الشئ وسكوتة عليه

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا **وحدثنا محمد بن بشر** قال قال نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي عن شعبة بهذا الاسناد مثله **حدثنا شيبان بن فروخ** وابوكامل واللفظ لابي كامل قالنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال مر ابن عمر بن نفرد نصبروا بجاجة يترا منها فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها فقال ابن عمر من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا **وحدثنا يحيى بن زهير** بن حرب قال نا هشيم قال نا ابو بشر عن سعيد بن جبير قال مر ابن عمر بفتيان من قريش قد نصبوا طيرا وهم يرمونه وقد جعلوا صاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا **حدثنا محمد بن حاتم** قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريح قال نا عبد بن حميد قال نا محمد بن بكر قال ابن جريح قال نا وحده ثني هارون بن عبد الله قال نا حجاج بن محمد قال قال ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شئ من الدواب صبرا **كتاب الاضاحی باب وقتها** **حدثنا احمد بن يونس** قال نا زهير قال نا الاسود بن قيس قال نا ابو خيثمة عن الاسود بن قيس قال نا حديثي جندب بن سفيان قال شهدت الاضحية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعد ان صلى وفرغ من صلاته سلم فاذا هو يري لحم اضاحتي قد ذبحت قبل ان يفرغ من صلاته فقال من كان ذبح اضحيته قبل ان يصلي او يصلي فليذبح مكانها اخرى ومن كان لم يذبح فليذبح باسم الله **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابو الاحوص سلام بن سليم عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان قال شهدت الاضحية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى صلاته بالناس نظروا الى غنم قد ذبحت فقال من ذبح قبل الصلوة فليذبح شاة مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح على اسم الله **وحدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ابو عوانة قال نا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن ابن عيينة كلاهما عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد وقال نا على اسم الله كحديث ابي الاحوص **حدثنا عبيد الله بن معاذ** قال نا ابي قال نا شعبة عن الاسود سمع جندبا الجعفي قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوما اضحى ثم خطب فقال من كان ذبح قبل ان يصلي فليذبح مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح باسم الله **حدثنا محمد بن المثني** وابن بشر قالنا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة بهذا الاسناد مثله **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال نا خالد بن عبد الله عن مطرف عن عامر عن البراء قال ضحى خالي ابو بردة قبل الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندى جذعة من البعز فقال ضحها ولا تصطرخ لخيرك ثم قال من ضحى قبل الصلوة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين **حدثنا يحيى بن يحيى** قال نا هشيم عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب ان خاله ابا بردة بن نيار ذبح قبل ان يذبح النبي صلى الله عليه وسلم

النبي جندب بن نيار

ان لم يكن مذكى قوله نصبروا طيرا وهم يرمونه هكذا هو في نسخ طيرا والردية واحد المشهور في اللغة ان الواحد يقال لطاره والجمع طير وفي لغة قليلة الطلاق الطير على الواحد وهذا الحديث جاز على تلك اللغة قوله وقد جعلوا صاحب الطير كل خاطئة من نبلهم هو بهم فاطمة اي ما لم يصب المرءى قوله فاطمة لغة والافصح مخطئة يقال لمن قصده شيئا فاصاب غيره غلطا اخطأ فهو مخطئ وفي لغة قليلة خطأ فهو خاطئ وهذا الحديث جاز على اللغة الثانية حكاه ابو عبيد والجوهري وغيرهما والشرا علم كتاب الاضاحی باب وقتها قال الجوهري قال الاصمعي فيها الريح لغات الضحية والضحية بضم الهزة وكسرها وجمعها اضاحي تشد يد الياض وتحنقها واللغة الثالثة ضحية وجمعها ضاحيا والرابطة اضحاة بفتح الهمزة والجمع اضحى كارتاة وارطى وبها سمى يوم الاضحية قال القاسمي وقيل سميت بذلك لانها تفتل في الضحى وهو ارتفاع النهار وفي الاضحية لغتان التذكير لغة قيس والنايش لغة تميم قوله صلى الله عليه وسلم من كان ذبح اضحية قبل ان يصلي او يصلي فليذبح مكانها اخرى ومن كان لم يذبح فليذبح باسم الله وفي رواية على اسم الله قال الكتاب من اهل العربية اذا قيل باسم الله تدين كثير بالالف وانما تذف الالف اذا كتب بسم الله الرحمن الرحيم كما لهما قوله قيل ان يصلي او يصلي الاول بالياء والثاني بالنون والظاهر شك من الراوي واختلف العلماء في وجوب الضحية على الموسر فقال جمهورهم هي سنة في حق من تركها بلا عند لم ياتم ولم يلزم القضاء ومن قال بهذا ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وطلال واليوسف واليوسف وسعيد بن المسيب وعلمقة والاسود وعطاء وما لك واهم واليوسف واليوسف واليوسف واليوسف وابن المنذر وداود وغيرهم وقال ربيعة والاوزاعي والوحيفة والليث هي واجبة على الموسر به قال بعض المالكية وقال الشعبي واجبة على الموسر الحاج مئى وقال محمد بن الحسن واجبة على المقيم بالمسار والمشهور عن ابي حنيفة انه انما يوجبها على مقيم يملك نصا بالانعام والاعمال والاضحية فينبغي ان يذبحها بعد صلواته مع الامام وحينئذ تجزئ بالاجماع قال ابن المنذر وجمعوا انها لا تجوز قبل طلوع الفجر يوم النحر واختلفوا فيما بعد ذلك فقال الشافعي وداود وابن المنذر آخرون يدخل وقتها اذا طلعت الشمس ومعنى قدر صلوة العيد وخطبتين فان ذبح بعد هذا الوقت اجزاه سواء صلى الامام ام لا وسواء صلى المصطفى ام لا وسواء كان من اهل الامصار او من اهل القرى واليهودى والمسافرين وسواء ذبح الامام اضحية ام لا وقال عطاء والوحيفة يدخل وقتها في حق اهل القرى واليهودى اذا طلع الفجر انى ولا يدخل في حق اهل الامصار حتى يصلى الامام ويطلب فان ذبح قبل ذلك لم يجزئ وقال

ما لك لا تجوز ذبحها الا بعد صلوة الامام وخطبته وذبحه وقال احمد لا تجوز قبل صلوة الامام ويجوز بعد ما قبل ذبح الامام وسواء عنده اهل الامصار والقرى ونحوه عن الحسن والاوزاعي واسحق بن راويه وقال الثوري يجوز بعد صلوة الامام قبل خطبته وفي اثنائها وقال ربيعة فيمن لا امام له ان ذبح قبل طلوع الشمس لا يجزئ وبعد طلوعها يجزئ واما آخر وقت الضحية فقال الشافعي يجوز في يوم النحر واما المشرقي الثلاثة بعده ومن قال بهذا على بن ابي طالب وجبير بن مطعم وابن عباس وعطاء والحسن البصرى وعمر بن عبد العزيز وسليمان بن موسى الاسدى فقيه اهل الشام ومكحول وداود والنظارى وغيرهم وقال ابو حنيفة وما لك واهم يختص بيوم النحر ويوم بعده وروى هذا عن عمر بن الخطاب وعلى وابن عمر والنسب وقال سعيد بن جبير يجوز لاهل الامصار يوم النحر فاحتمت ولا اهل القرى يوم النحر واما المشرقيين وقال محمد بن سيرين لا يجوز لاحد الا في يوم النحر فاحتمت وحكى القاسمي عن بعض العلماء انها تجوز في جميع ذى الحجة واختلفوا في جواز الضحية في يالى ايام الذبح فقال الشافعي تجوز ليللا مع الكراهية وبه قال ابو حنيفة واهم واسحق واليوسف واليوسف وقال مالك في المشهور وعطاء اصحى ورواية عن احمد لا تجزئ في الليل بل تكون شاة لحم قوله صلى الله عليه وسلم فليذبح على اسم الله هو المصطفى ورواية فليذبح باسم الله اي قالها باسم الله هذا هو الصحيح في معناه وقال القاسمي تكمل اربعة اوجه اهداها ان يكون معناه فليذبح لشدة والباء بمعنى الام واثنان في معناه فليذبح بسنة الله واثنان في تفسيره الله على ذبحته الظاهر الاسلام ومضى لغة لمن يذبح غيره وقمعا للشيطان والرايح تبركا باسمه ويتنا بذكره كما يقال سر على بركة الله وسر باسم الله وذكره بعض العلماء يقال الفعل كذا على اسم الله قال لان اسمه سبحانه على كل شئ قال القاسمي هذا ليس بشئ قال وبهذا الحديث يرد على هذا القائل قوله شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اضحى ثم خطب قوله اضحى مصروف وفي هذا ان الخطبة للعيد بعد الصلوة وهو اجماع الناس اليوم وقد سبق بيانها وانما في كتاب الايمان ثم في كتاب الصلوة قوله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم معناه اي ليست ضحية ولا ثواب فيها بل هي لحم تكمن تنفع به كما في الرواية الاخرى انما هو لحم قدمته لاهلك قوله ان عندى جذعة من المعز فقال صلح بها ولا تصطرخ لغيرك وفي رواية ولا تجزئ جذعة عن احد برك اما قوله صلى الله عليه وسلم ولا تجزئ بفتح التاء هكذا الرواية فيه في جميع الطرق والكتب ومعناه لا تكفى من نحو قوله تعالى واخشوا يوما لا يجزي والد عن ولده وفيه ان جذعة المعز تجزئ في الاضحية وهذا متفق عليه

فقال يا رسول الله ان هذا يوم الحرم فيه مكروه وانى عجلت نسيكتي لأطعم أهلي وجيراني واهل داري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعد نسكا فقال يا رسول الله ان عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم فقال هي خير نسيكتك ولا تجزي جذعة عن احد بعدك **حدثنا محمد بن المثنى** قال نا ابن ابي عدي عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال لا يذبح احد حتى نصلي قال فقال خالي يا رسول الله ان هذا يوم الحرم فيه مكروه ثم ذكر بمعنى حديث هشيم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عبد الله بن نمير قال قال وثاب بن نمير قال نا ابي قال نا زكريا عن فراس عن عامر عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاتنا ووجه قبلتنا ونسكنا فلا يذبح حتى نصلي فقال خالي يا رسول الله قد نسكت عن ابن لي فقال ذاك شيء عجلبته لاهلك قال ان عندي شاة خير من شاتين قال خير بها فانها خير نسيكتك **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار واللفظ لابن مثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن زبيد الياقبي عن الشعبي عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نروح فننصرف من فعل ذلك فقد اصاب سنننا ومن ذبح فانما هو لحم قد منه لاهله ليس من النسك في شيء وكان ابو بردة بن نيار قد ذبح فقال عندي جذعة خير من مسنة فقال اذبحها ولن تجزي عن احد بعدك **حدثنا عبيد الله بن معاذ** قال نا ابي قال نا شعبة عن زبيد سمع الشعبي عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا قتيبة بن سعيد** **حدثنا ابن السري** قال نا ابو الاحوص **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** واسحاق بن ابراهيم جميعا عن جرير كلاهما عن منصور عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة ثم ذكر نحو حديثهم **وحدثنا محمد بن سعيد الدارمي** قال نا ابو النعمان عامر بن الفضل قال نا عبد الواحد يعني ابن زياد قال نا عاصم الاحول عن الشعبي قال حدثني البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال لا يذبح احد حتى يصلي قال رجل عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم قال فقهر بها ولا تجزي جذعة عن احد بعدك **حدثنا محمد بن بشار** قال نا محمد يعني ابن جعفر قال نا شعبة عن سلمة عن ابي جحيفة عن البراء بن عازب قال ذبح ابو بردة قبل الصلوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابدنها فقال يا رسول الله ليس عندي الا جذعة قال شعبة واظنه قال وهي خير من مسنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها مكانها ولن تجزي عن احد بعدك **وحدثنا ابن المثنى** قال ثني وهب بن جرير **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا ابو عامر العقدي قال نا شعبة بهذا الاسناد ولم يذكر الشك في قوله هي خير من مسنة **وحدثنا يحيى بن ايوب** وعمر الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن علية واللفظ لعمر وقال نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن محمد بن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر من كان ذبح قبل الصلوة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم نسيكتي فيه اللحم وذكره من جيرانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقه قال وعندي جذعة هي احب الي من شاتي لحم فاذبحها قال فرخص له فقال لا ادري ابلغت رخصته من سواه ام لا قال وانكفار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبشين فذبحهما فقام الناس الى غنمية فتودعوها او قال فتذبحها **حدثنا محمد بن عبيد القبري** قال نا جهاد بن زيد قال نا ايوب وهشام عن محمد بن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فامر من كان ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحا ثم ذكر بمثل حديث ابن علية **وحدثنا محمد بن زياد** بن يحيى الحسافي قال نا حاتم يعني ابن وردان قال نا ايوب عن محمد بن سيرين عن انس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال فوجد ربح لحم فذبحها من كان ذبحها قال من كان ذبحها ثم ذكر بمثل حديثها **باب سن الاضحية** **وحدثنا احمد بن يونس** قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان **وحدثنا محمد بن حاتم** قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو البراء

نسيكتك مفردة نسيكة نسيكتك نسيكتك الايامي ان قبل قال حدثنا بن محمد نضلي محمد قال ثنا يعقوب

دخلها الفعل التفضيل فقال هذه خير النسيكتين فان هذه الضعيفة تتضمن ان في الاولى خير ايضا **قول** صلى الله عليه وسلم ولا تجزي جذعة عن احد بعدك معناه جزوه المعزوه هو مقتضى سياق الكلام والافجدة الضان تجزي **قول** عندي جذعة خير من مسنة السنة هي الضعيفة وهي البر من الجذعة مسنة فكانت هذه الجذعة الجود لطيب لها وسنها **قول** وذكره من جيرانه اي ما جرة **قول** في حديث انس في الذي رخص له في جذعة المعزولة ادرى ابلغت رخصته من سواه ام لا لهذا الشك بالنسبة الى علم انس وقد صرح النبي صلى الله عليه وسلم في حديث البراء بن عازب السابق بانما لا يبلغ غيره ولا تجزي احد بعده **قول** وانكفار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبشين فذبحهما فلما تكلموا سموا بالمال والنطف وفيه اجزاء الذكر في الاضحية وان افضل ان يذبحا بنفسه وهما جميع عليهما وفيه جواز الضحية بجوانين **قول** فقام الناس الى غنمية فتودعوها او قال فتذبحها **وحدثنا محمد بن جعفر** قال نا شعبة عن سلمة عن ابي جحيفة عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة ثم ذكر نحو حديثهم **وحدثنا محمد بن عبيد القبري** قال نا جهاد بن زيد قال نا ايوب وهشام عن محمد بن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فامر من كان ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحا ثم ذكر بمثل حديث ابن علية **وحدثنا محمد بن زياد** بن يحيى الحسافي قال نا حاتم يعني ابن وردان قال نا ايوب عن محمد بن سيرين عن انس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال فوجد ربح لحم فذبحها من كان ذبحها قال من كان ذبحها ثم ذكر بمثل حديثها **باب سن الاضحية** **وحدثنا احمد بن يونس** قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان **وحدثنا محمد بن حاتم** قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو البراء

قول يا رسول الله ان هذا يوم الحرم فيه مكروه قال القاضي كذا روينا في مسلم مكروه بالكاف والهاء من طريق السجزي والفارسي وكذا ذكره الرزدي قال وروينا في مسلم من طريق العنزي مرفوعا بالالف والهمزة قال وصوب بعضهم هذه الرواية وقال معناه يشترى فيه اللحم يقال قرمت اللحم وقرنته اذا اشتريته قال هي بمعنى قول الرزدي غير مسلم عرفت ان يوم اكل وشرب فجلت واكثت واظمت ابي وجيراني وكما جاز في الرواية الاخرى ان هذا يوم يشترى فيه اللحم وكذا رواه البخاري قال القاضي والماروانة مكروه فقال بعض شيوخنا موايه اللحم فيه مكروه واللحم يفتح الحاء اي ترك الذبح والضمير بقاء اللحم فيه لم حتى يشترى مكروه واللحم يفتح الحاء اشتد اللحم قال القاضي وقال لي استاذ ابو عبد الله بن سليمان معناه ذبح ما لا يجزي في الاضحية مما هو لحم مكروه لما لفته المسنة هذا آخر ما ذكره القاضي وقال الحافظ ابو موسى الاصبهاني معناه هذا يوم طلب اللحم فيه مكروه شاق وهذا حسن والشماعلم **قول** **قول** عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها مكانها ولن تجزي عن احد بعدك **وحدثنا ابن المثنى** قال ثني وهب بن جرير **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا ابو عامر العقدي قال نا شعبة بهذا الاسناد ولم يذكر الشك في قوله هي خير من مسنة **وحدثنا يحيى بن ايوب** وعمر الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن علية واللفظ لعمر وقال نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن محمد بن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر من كان ذبح قبل الصلوة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم نسيكتي فيه اللحم وذكره من جيرانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقه قال وعندي جذعة هي احب الي من شاتي لحم فاذبحها قال فرخص له فقال لا ادري ابلغت رخصته من سواه ام لا قال وانكفار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبشين فذبحهما فقام الناس الى غنمية فتودعوها او قال فتذبحها **حدثنا محمد بن عبيد القبري** قال نا جهاد بن زيد قال نا ايوب وهشام عن محمد بن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فامر من كان ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحا ثم ذكر بمثل حديث ابن علية **وحدثنا محمد بن زياد** بن يحيى الحسافي قال نا حاتم يعني ابن وردان قال نا ايوب عن محمد بن سيرين عن انس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال فوجد ربح لحم فذبحها من كان ذبحها قال من كان ذبحها ثم ذكر بمثل حديثها **باب سن الاضحية** **وحدثنا احمد بن يونس** قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان **وحدثنا محمد بن حاتم** قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو البراء

انه سمع جابر بن عبد الله يقول صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم التمر بالمدينة فتقدم رجال فمروا وظنوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انحرف فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان نحو قبله ان يعيد بنحو اخر ولا ينحروا حتى ينحروا النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت قال وثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخيرة عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على اصحابه ضميا فبقي عتود فذكرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضم به انت قال قتيبة على صحابته حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة قال ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابى كثير عن بعة الجهني عن عقبة بن عامر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا ضميا فاصابني جذع فقلت يا رسول الله انه اصابني جذع فقال ضم به وحدثنا ابى عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخبرني يحيى بن حسان ان انا مغوية وهو ابن سلام حدثني يحيى بن ابى كثير قال اخبرني بعة بن عبد الله ان عقبة بن عامر الجهني اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم ضميا بين اصحابه بمثل معناه باب استحباب التسمية والتكبير وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال فتحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفحاها حدثنا يحيى بن يحيى قال انا وكيع عن شعبة عن قتادة عن انس قال فتحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املين اقرنين قال ورايته يدبهما بيده قال ورايته واضعا قدمه على صفحاها قال وسمى وكبر وحدثنا يحيى بن حبيب قال نا خالد يعقوب بن الحارث قال نا شعبة قال اخبرني قتادة قال سمعت انس يقول فتحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثلها قال قلت انك سمعته من انس قال نعم وحدثنا محمد بن المشي قال انا ابن ابى عدي عن سعيد بن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بشله غير انه قال ويقول بسم الله والله اكبر وحدثنا هارون بن معروف قال نا عبد الله بن وهب قال قال حيوة اخبرني ابو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد ويترك في سواد وينظر في سواد فاتى به ليضحى به قال لعائشة هلمتني

الجهني فقال

له بالكسر جمع صغ ١٢ منتخب

بظا هر هذا الحديث قال الجمهور هذا الحديث محمول على الاستحباب والافضل وتقدمه بسبب ان لا تدعى الامانة فان عزتم فبعضه متان وليس فيه تفريح يمنع جذع الفان وانما لا تجزى بحال وقد اجتمعت الامانة على ان ليس على ظاهره لان الجمهور يوزون الجذع من العنان مع وجود غيره وعدمه وان عمر الزهري يمنعه مع وجود غيره وعدمه فتبين تاويل الحديث على ما ذكرناه من الاستحباب والتكبير اعلم وارجع العلماء على ان لا تجزى الضحية بغير الايل والبقر والغنم الا ما حكاه ابن المنذر عن الحسن بن صالح انه قال يجوز الضحية ببقرة الوحش عن سبعة وبالظبي عن دهم وبقرة داؤد في بقرة الوحش والتكبير اعلم والجذع من الفان ما لم يسه تامة هذا هو الاصح عند اصحابنا وهو الاصح عند اهل اللغة وغيرهم وقيل ما لم يسه اشرو وقيل ثمانية وقيل ابن عشرة حكاه القاضي وهو عزب وقيل ان كان متولدا من بين ثمانية اشرو وان كان من هرون فثمانية اشرو ومذبهنا ومذبه الجمهور ان افضل انواع البقرة ثم البقرة ثم الضان ثم الغنم افضل لاننا اطلب لما حجة الجمهور ان البقرة تجزى عن سبعة وكذا البقرة واما الشاة فلا تجزى الا عن واحد بالاتفاق فدل على تفصيل البقرة والبقرة واختلف اصحاب مالك فيما بعد الغنم فقيل الايل افضل من البقرة وقيل البقرة افضل من الايل وهو الاصح عند الجمهور وارجع العلماء على استحباب سمينها وطيبها واغفلوا في تسميتها فمذبهنا ومذبه الجمهور استحبابه وفي صحيح البخاري عن ابى امامة كنا سمن الضحية وكان المسلمون يسمنون وعلى القاضي عياض من بعض اصحاب مالك كراهته ذلك للتأنيث باليهود وهذا قول باطل قوله فامرهم ان لا ينحروا حتى ينحروا صلى الله عليه وسلم بهذا ما صح به مالك في انه لا يجزى الذبح الا بعد ذبح الاما كما سبق في مسألة اختلاف العلماء في ذلك والجمهور يتناولونه على ان المراد زجرهم عن التعجيل الذي قد يؤدي الى فعلها قبل الوقت ولذا جاهد في باقي الاحاديث التقييد بالصلوة وان من ضحى بعدها اجزاه ومن لا فلا قوله في حديث عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على اصحابه ضميا فبقي عتود فقال ضم به انت قال ايل اللغة العتود من اولاد المعز خاصة وهو ما دعى وقوى قال الجمهوري وغيره هو ما بلغ سنة وجهه اعنته وعمران بادعام الساء في الدال قال البيهقي وسائر اصحابنا وغيرهم كانت هذه رخصة لعقبة بن عامر كما كان مثلها رخصة لابي بردة بن نيار المذكور في حديث البراء بن عازب السابق قال البيهقي وقد روي في ذلك من رواية الليث بن سعد ثم روي ذلك باسناده الصحيح عن عقبة بن عامر قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما يقسمها ضميا بين اصحابي فبقي عتود منها فقال ضم به انت ولا رخصة لاحد فيها بعدك قال البيهقي وعلى هذا محل ايضا ما روينا عن زيد بن خالد قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصحابه غنما فاعطاني عتودا اجذعا فقال ضم به انت انما اجذع من المعسر اعني به قال نعم ضم به فخصيت به هذا كلام البيهقي وهذا الحديث رواه ابو داود باسناد جيد وليس رواية ابى داود من المعز ولكنه معلوم من قوله عتود وهذا التاويل الذي قاله البيهقي وغيره متين والله اعلم قوله عن يحيى بن ابى كثير عن بعة بن عبد الله الموحدة مفتوحة باب استحباب استئمان

الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير قوله منى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املين اقرنين وذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفحاها قال ابن الاعراب وغيره الالمع هو الابيض الناص البياض وقال اللمعى هو الابيض ويشوبه شئ من السواد وقال الجوامع هو الذي يخالط بيضا من حمرة وقال بعضهم هو الاوسود يعطوه حمرة وقال الكسائي هو الذي فيه بياض من سواد والبياض الترو وقال الخطابي هو الابيض الذي في غلغل صوف طبقات سود وقال الداودي هو المتغير الشعر بسواد وبياض وقوله اقرنين اي لكل واحد منهما قرنان حسان قال السليمان في صحيحه الاقرن وفي هذا الحديث جواز تقضية الانسان بعد من الحيوان واستحباب الاقرن وارجع العلماء على جواز التقضية بالايم الذي لم يخلق لقرنان واختلفوا في كسور القرن فجزه الشافعي والجمهور والجمهور سوار كان يدي ام لا كرهه مالك اذا كان يدي وجعله عيبا واجمعوا على استحباب استئمانها واختلفوا المكلم واجمعوا على ان العيوب الاربعة المذكورة في حديث البراء هو المرض والجحف والعور والعرج البين لا تجزى التقضية بها وكذا ما كان في منابها او تخرج كالعوى وقطع الرجل وشبهه وحديث البراء يدل على جرحه البخاري وسلم في صحيحهما ولكنه صحح رواه ابو داود والترمذي والنسائي وغيرهم من اصحاب السنن باسانيه صحيحة وحسنه قال احمد بن حنبل ما احسنه من حديثه وقال الترمذي حديث حسن صحيح والله اعلم واما قوله املين فغيره استحباب استئمان لون الضحية وقد اجمعوا على ان اصحابنا افضلها البيضاء ثم الصفراء ثم الغيرا وهي التي لا يصفون بها اصنافا ثم البقار وهي التي بعضها ابيض وبعضها اسود ثم السوداء واما قوله في الحديث الآخر يظن في سواد وينظر في سواد فانه ان تاملت ولو لم يزل يظن في سواد ولا يعلم قوله ذبحهما بيده فيه انه يستحب ان يتولى الانسان ذبح الضحية بنفسه ولا يوكل في ذبحها الا لغيره حينئذ يستحب ان يشهده مما وان استتاب فيها مسلما جاز بلا خلاف وان استتاب كتابيا كرهه كراهة تنزيه واجزاه وقعت التقضية عن التوكيل هذا مذبهنا ومذبه العلماء كافة الا ما كان في احدى الروايتين عن فائز لم يجوزها ويجوز ان يستحب صبيا وامراة حائضا لكن يكره توكيل الحائض وجان قال اصحابنا الحائض اولى بالاستنابة من العبي والعبي اولى من الكلبى قال اصحابنا والا فضل لمن وكل ان يوكل مسلما فقيما باب الذبايح والضحايا لانه اعرف بشرطها وسننها والله اعلم قوله وسعى في ذبايح التسمية على الضحية وسائر الذبايح وهذا مجمع عليه لكن بل هو شرط ام مستحب فيه خلاف سبق ايضا في كتاب الصيد قوله وكبر وفي استحباب التكبير مع التسمية فيقول باسم الله والتكبير قوله وضع رجله على صفحاها اي صفحة الغنم وهي جانبه وانما فعل هذا ليس يكون اثبت لرواكن لئلا تضطرب الذبيحة براسها فتمنع من الكمال الذبح او تؤذي وهذا صحيح من الحديث الذي جاء بالنهي عن هذا قوله صلى الله عليه وسلم لم يمد يده الى بائنها وهي بطن الهم وكسرها وفتها وهي السكين

الاصح في كراهة التوكيل

الهدية ثم قال اشهد بها بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ الكباش فاصبحه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضعى به باب جواز الذبح بكل ما انهد الدم الا السن وسائر العظام ^{٥٠٩٢} حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال نا يحيى بن سعيد عن سفين قال حدثني ابي عن عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله اتانا قوا العد وعبد وليست معنا مدي قال اعجل او ارب ما انهد الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وساحد ثك اما السن فعظم واما الظفر فمدي المحبش قال واصبنا ذهب

ليس اربى الحبشة اصابتنا

قول صلى الله عليه وسلم اشهد بها بحجر هو بالسين المعجمة والمار المهملة المفتوحة وبالذال المعجمة اي صديها وبنو موافق للحديث السابق في الامر باحسان القتل والذبح واحدا والشفرة قول واخذ الكباش فاصبحه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضعى به هذا الكلام فيه تقدم وتأخير وتقدمه فاصبحه ثم اخذ في ذبحه قائلا باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد وامتة مضميا بها ولفظه ثم هنا تناوله على ما ذكره بلا شك وفيه استجاب اجتماع الغنم في الذبح وانما لا تذبح قائم ولا باركة بل منجحة لانه اذ ذبح بها وبهذاجات الاحاديث واجمع المسلمون عليه وافق العلماء وعمل المسلمين على ان اجبا عما يكون على جانبا الا يرسله اسئل على الذبح في اخذ السكين باليمين وامساك راسها باليسار قول صلى الله عليه وسلم اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد فيه دليل لاستجاب قول المصنف حال الذبح مع التسمية والتكبير اللهم تقبل مني قال اصحابنا ويستحب مع اللحم منك واليك تقبل مني فهذا مستحب عندنا وعند الحسن وجماعته وكرهه ابو حنيفة وكرهه مالك والاسم منك واليك وقال ابو بصير بهنا من جوز تضيئة الرجل عنه وعن اهل بيته واشركهم معنى الثواب وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وكرهه الثوري والجمهور حنيفة واصحابه وزعم الطحاوي ان هذا الحديث منسوخ او مخصوص وغلط العلماء في ذلك فان النسخ والتخصيص لا يشبان بمجرد الدعوى باب جواز الذبح بكل ما انهد الدم الا السن والظفر وسائر العظام

قول قلت يا رسول الله اتانا قوا العد وغدا ليس معنا مدي قال اعجل او ارب ما انهد الدم فبو بكر الجهم واما ابن قبيص الهزلة وكسر الراء واسكان النون وروي باسكان الراء وكسر النون وروي اربى باسكان الراء وزيادة ياء وكذا وقع هنا في اكثر النسخ قال الخطابي صوابه اربى على وزن اربى وهو بعناه وهو من النشاط والخفة اي اعجل ذبحها مثلما تموت خنقا قال وقد يكون اربى على وزن اربى اي اهلكا ذبح من اربى القوم اذا هلكت مواشيهم قال ويكون اربى على وزن اعطى بمعنى ادم الخبر ولا تغتر من قولهم رنوت اذا اوسم النظر والصحيح اربى بمعنى اعجل وان هذا شك من الراوي بل قال اربى او قال اعجل قال القاضي عياض وقد قدم بعضهم على الخطابي قوله ان اربى القوم اذا هلكت مواشيهم لان هذا لا يتعدى والمنكوب في الحديث معناه مفسر ورد عليه ايضا قوله ان اربى اذا اجتمع هرتان احد منها ساكنة في كلمة واحدة وانما يقال في هذا اربى بالياء قال القاضي عياض وقال بعضهم معنى اربى بالياء سيلان الدم وقال بعض اهل اللغة صواب اللفظة بالهمزة المشدود بلا همزة والشاء اعلم قول

صلى الله عليه وسلم ما انهد الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر اما السن والظفر فنصوبان بالاستئذان بليس واما انهد فمناه اساله وصيه بكثرة وهو مشبه بحجر المار في النهر يقال نهد الدم وانتهر قول صلى الله عليه وسلم وذكر اسم الله فكل هو في النسخ كلها وفيه منصرف اي وذكر اسم الله عليه او معناه ووقع في رواية ابى داود وغيره وذكر اسم الله عليه قال العلماء فعلى هذا الحديث تفرغ بان يشترط في الذكاة ما يقع ويجرى الدم ولا يلقى رمسا او مغنا بما لا يجرى الدم قال القاضي عياض وذكر النسخ في شرح هذا الحديث ما انهد بالراء والنزيع بمعنى الذبح قال وهذا عزيز والشهور بالراء المهملة وكذا ذكره ابراهيم الخري والعلامة كافر بالراء المهملة قال بعض العلماء والحكمة في اشتراط الذبح وانها لا تدعى حلال اللحم والشحم من حرامها وتنبه على ان تحريم الميتة لبقاء دمه وفي هذا الحديث تفرغ بجواز الذبح بكل ممد ويقطع الا الظفر والسن وسائر العظام فيدخل في ذلك السيف والسكين والسنان والحجر والنشب والزجاج والقصب والحزف والنحاس وسائر الاشياء المحذرة فكلها يحصل بها الذكاة الا السن والظفر والحظا كذا اما الظفر فيدخل فيه ظفر الاذن وغيره من كل الحيوانات وسائر المتصل والمنفصل الا بالبرنج فكل لا تجوز الذكاة به للحديث واما السن فيدخل فيه من الاذن وغيره الظاهر والنفس والمتصل والمنفصل ويصح به سائر العظام من كل الحيوان المتصل منها والمنفصل الظاهر والنفس فكل لا تجوز الذكاة بشيء من قال اصحابنا ونهنا العظام من بيان النبي صلى الله عليه وسلم العلة في قوله اما السن فعظم اي نهيتمكم عنه لكونه عظما فمما تفرغ بان العلة كون عظما فكل ما صدق عليه اسم العظم لا تجوز الذكاة به وقد قال الشافعي واصحابه بهذا الحديث في

كل ما تشتمه على ما شرحه وهذا قال الشعبي والسن بن صالح والليث واحمد واسحق والبو ثور وداد ووقفا المديث وجمهور العلماء وقال ابو حنيفة وما جابه لا يجوز بالسن والعظم المتصلين ويجوز بالمتصلين وعن مالك روايات اشهر اجزاه بالعظم دون السن كيف كانا والثانية تكهيب الجمهور والثالثة كالي حنيفة والرابعة حكاه ابن المنذر يجوز بكل شيء حتى بالسن والظفر وعن ابن جرير جواز الذكاة بعظم الجماد دون القروود مع ما قبله بالبلان من بدان للسنه قال الشافعي واصحابه وموافقهم لا يحصل الذكاة الا بقطع الخلقوم والمرى ويستحب قطع الودجين ولا يشترط وهذا الصحيح الرواية عن احمد قال ابن المنذر اجمع العلماء على ان اذا قطع الخلقوم والمرى والودجين وسال الدم حصلت الذكاة قال واختلفوا في قطع بعض هذا فقال الشافعي يشترط قطع الخلقوم والمرى ويستحب الودجين وقال الليث والبو ثور وداد وابن المنذر يشترط البسج وقال ابو حنيفة اذا قطع ثلثة من هذه الاربعة اجزاه وقال مالك يجب قطع الخلقوم والودجين ولا يشترط المرى وهذه رواية عن الليث ايضا عن مالك رواية انه يكفي قطع الودجين وعنه اشتراط قطع الاربعة كما قال الليث والبو ثور وعن ابى يوسف ثلث روايات احدها كالي حنيفة والثانية ان قطع الخلقوم واثنين من الثلاثة الباقية حلت والافلا والثالثة يشترط قطع الخلقوم والمرى واحدا الودجين وقال محمد بن الحسن ان قطع من كل واحد من الاربعة الكثرة حل والافلا والشاء اعلم قال بعض العلماء في قوله صلى الله عليه وسلم ما انهد الدم فكل دليل على جواز ذبح الخنوخ ونحوه وقد جوزه العلماء كاذن الا داود فمنعه ما لم يركب كراهية تنزيهه وفي رواية كراهية تحريمه وفي رواية عدا بانه ذبح الخنوخ دون نحو المنذرج واجمعوا ان السنة في الابل الخروفى الغنم الذبح والبقرا الغنم عندنا وعند الجمهور وقيل يتخير بين ذبحها ونحرها قول صلى الله عليه وسلم اما السن فعظم معناه فلما تمذبحوا بالسن يتجنس بالدم وقد نهيتم عن الاستنجاء بالعظام ثلثة يتجنس كونهما اذا اخوانتم من الجن واما ... قول صلى الله عليه وسلم واما الظفر فمدي الحبشة معناه انهم كفار وقد نهيتم عن التشبيه بالكفار وبهذا اشار لهم قول واصبنا ذهب اربى وغنم فندمنا بغير فراره رجل بسهم فبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لنده الابل او ابدكا او ابد الوحش فاذا غلبكم منها شيء فاصنعوا به هكذا اما النيب بفتح النون فهو المنسوب وكان هذا النسب غنيمة وقوله فندمنا بغير فراره شره وجره نافر او الابدال الفخرفه والوحش وهو جمع ابداء بالمد وكسر الباء الخففة ويقال من اهدت بفتح الباء تايد بينهما وتايد كسرهما وتايدت ومعناه نفرت من الناس وتوحشت وفي هذا الحديث دليل لباحة عقير الحيوان الذي ينذر ويعجز عن ذبحه ونحره قال اصحابنا وغيرهم الحيوان الماكول الذي لا يحل ميتة ضربان مقدس وعلى ذبحه وتوحش فالمقدس عليه لا يحل الا بالذبح في الحلق والبيضة كما سبق وهذا مجمع عليه وسواء في هذا النسي والوحش اذا قدر على ذبحه بان امسك الفميد وكان متناظرا بحل الابل بالذبح في الحلق والليث واما المتوحش كالصيد فيجب اجزائه يذبح مادام متوحشا فاذا رماه بسهم او ارسل عليه جارحة فاصاب شيئا منه ومات به حل بالاجماع واما اذا توحش النسي بان نذير او بقره او فرس او مشردت شاة او غيره فاصابها فاصيد فيحل بالرمي الى غير ذبحه وبارسال الكلب وغيره من الجوارح عليه وكذا لو تردى بغيره في بئر ولم يكن قطع حلقومه ومريه فاصيد كالصيد وان ذبحه بالرمي بلا خلاف عندنا وفي حل بارسال الكلب وجران اصحابنا لا يحل قال اصحابنا وليس المراد بالوحش مجرد الافات بل متى تيمر لحوته بعد واوا استعان به من يسك ونحو ذلك فليس متوحشا ولا يحل حينئذ الا بالذبح في الذبح وان تحقق العجز في الحال جانديه ولا يكلف الصبر في القدرة عليه وسواء كانت الجرحه في فخذه او خصره او غيرهما من بدنه فيحل هذا تفصيل منه بيننا ومن قال يباحه عقران وكذا ذكرنا على بن ابى طالب وابن مسعود وابن عمرو بن عباس وطاؤس وعطار والشعبى والحسن البصرى والاسود بن يزيد الحكم وحداو النخعي والثوري والوحش واحمد واسحق والبو ثور والمزني وداد والجمهور قال سعيد بن المسيب وربيعة والليث ومالك لا يحل الا بالذكاة في حلقة كغيره وليس عليه اعجل بكسر همزة وفتح جيم واربى كالمعط واربى بفتح همزة وياء اشباع جمع البسار

الاستثناء اعنى ليس السن والظفر ولا نهاي محل الكلام وقوله وانهد على بناء الفاعل وقوله وذكر اسم الله على بناء المفعول بتقدير معه اي ذكر اسم الله مع استعمال الالة وقوله فكل اي دميته.

كتاب الاضاحي قوله ما انهد الدم وذكر اسم الله فكل المراد بما هي الالة بقدرينة

ابن وغنم فتد منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل او ابدكا وابدالوحش فاذا غلبكم منها شئ
فاصنعوا به هكذا **وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال** انا وكيع قال ناسفیان بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن
خديج عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة من تهامة فاصبنا غنما وابل فجعل القوم فأغلوبوا القدر فامر بها فكفنت
ثم عدل عشر من الغنم بجزور وذكروا بقى الحديث كعرو حديث يحيى بن سعيد **وحدثنا ابن ابي عمير قال** ناسفیان بن سعيد عن اسمعيل بن مسلم
عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع ثم حدثني عن ابن مسعود عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن
رافع بن خديج عن جده قال قلنا يا رسول الله اننا لا نقرأ العذ وخذ اوليس معنا مدى فنذكي بالليط وذكر الحديث بقصته وقال فنذنا علينا
بعير منها فرميناها بالتبيل حتى وهضناه **وحدثني القاسم بن زكريا قال** ناسفیان بن سعيد عن ابيه عن مسروق بن رافع
الاسناد الحديث الى اخره بتمامه وقال فيه وليست معنا مدى افندبح بالقصب **وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد قال** نا محمد بن
جعفر قال نا شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج انه قال يا رسول الله اننا لا نقرأ العذ وخذ اوليس معنا
مدى وساق الحديث ولم يذكر فجعل القوم فأغلوبوا القدر فامر بها فكفنت وذكر سائر القصة **باب** بيان ما كان من النهي عن اكل لحوم
الاضاحی بعد ثلاث في اول الاسلام وبيان نسخته واباحته الى متى شاء **حدثني عبد الجبار بن العلاء قال** ناسفیان قال نا الزهري عن
ابي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن ابي طالب فبدأ بالصلوة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناكل من لحوم نسكنا
بعد ثلاث **وحدثني حرملة بن يحيى قال** انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو عبيد مولى ابن ابي هريرة شهد
العيد مع عمر بن الخطاب قال ثم صليت مع علي بن ابي طالب قال فصرنا قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد نهاكم ان تاكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث ليال فلا تاكلوا **وحدثني زهير بن حرب قال** نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي ابن شهاب
قال وحدثنا حسن المحمدي قال نا يعقوب قال نا ابي عن صالح قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا محمد بن عمرو عن الزهري
بهذا الاسناد مثله **وحدثنا قتيبة بن سعيد قال** نا ليث قال وحدثني محمد بن زهير قال نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا ياكل احد من لحم اضحيته فوق ثلاثة ايام **وحدثني محمد بن حاتم قال** نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج
قال وحدثني محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك قال نا الصحاك يعني ابن عثمان كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
الليث **وحدثنا ابن ابي عمير وعبد بن حميد قال** ابن ابي عمير نا وقال عبد الرزاق نا محمد بن عمرو عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان توكل لحوم الاضاحی بعد ثلاث قال سالم فكان ابن عمر لا ياكل لحوم الاضاحی فوق ثلاث وقال ابن ابي عمير بعد ثلاث

نهانا فوق

سنة بفتحسين في وبرگيا سے کہ میان خالی دگرہ دار باشد ۱۲ منتخب

الجمهور حديث رافع المذكور والشماعلم **قول** كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى
الحليفة من تهامة قال العلماء الحليفة هذه مكان من تهامة بين حاذة وذات عرق وليست
بذى الحليفة التي هي مرقاة اهل المدينة كذا ذكره الهازمي في كتابه الموكلف في اسما الاماكن كونه
قال الحليفة من غير لفظ ذى والذي في صحيح البخارى ومسلم بنى الحليفة فكان يقال بالوجسين
قول فاصبنا غنما وابل فجعل القوم فأغلوبوا القدر فامر بها فكفنت معنى كفنت اى
قلبت وارلق ما فيها وانما امر بارقتنا لانهم كانوا قد اتهموا الى دار الاسلام والمحل الذى لا يجوز فيه
الاكل من مال الغنمية المشركه كان الاكل من الثمن قبل القسمة انما يباح في دار الحرب وقال
المسلب بن ابي صفرة المائى انما امروا باكفلة القدر عقوبة لهم لاستجبت لهم في السير وتركرم النبي صلى
الله عليه وسلم في اخريات القوم متعزفا لمن يقصده من عدو ونحوه والاول اصح واعلم ان المأمور
به من اراقة القدر وانما هو اطلاق نفس المرق عقوبة لهم وانما نفس اللحم فلم ينفوه بل يحتمل على انه
جمع ورد الى المغنم ولا يظن ان صلى الله عليه وسلم امر بالاكل لان مال الغنائين وقد نهي عن اضاة
المال مع ان الجنائرية بطون لم يقع من جميع مستحقى الغنمية اذ من جملتهم اصحاب الخمس ومن الغنائين
من لم يطبخ فان قيل فلم ينقل انهم حملوا اللحم الى المغنم قلنا ولا ينقل ايضا انهم احرقوه وانكفوه واذا
لم يات فيه نهي صريح وجب تاويله على وفق القواعد الشرعية وهو ما ذكرناه وهذا بخلاف الكفاء
قد ورد لم الحلالية يوم خيبر فانه اكل ما فيها من لحم وورق لانها صارت نجسة ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم فيها انما جرس او جرس كما سبق في بابه واما هذه اللحوم فكانت طاهرة منتفعا بها بلا شك
فلا يظن اطلاقا والله اعلم **قول** ثم عدل عشر من الغنم بجزور هذا محمول على ان هذه كانت
قيمة هذه الغنم والابل فكانت الابل نفيسة ودون الغنم بحيث كانت قيمة البعير عشر شياه ولا يكون
بذاتنا للقاعدة الشرعية في باب الاضحية في اقامة البعير مقام سبع شياه لان هذا هو الغالب في
قيمة الشياه والابل المقتلة واما هذه القسمة فكانت قضية اتفق فيها ما ذكرناه من نفاست الابل دون
الغنم وفيه ان قسمة الغنمية لا يشترط فيها قسمة كل نوع على نوع **قول** فنذكي بالليط هو بلام
كسورة ثم ياء تشاء تحت ساكنة ثم طاء مهيمة وهي قشور القصب وليط كل شئ قشوره والواحدة
ليطة وهو معنى قولنا في الرواية الثانية افندبح بالقصب وفي رواية ابي داود وغيره افندبح بالمرود
هو محمول على انهم قالوا لا يذبحها فاجابهم صلى الله عليه وسلم بخواب جامع لما سألوه وغيره نفيها وانباتا

سنة بفتحسين في وبرگيا سے کہ میان خالی دگرہ دار باشد ۱۲ منتخب
فقال كل ما انزلتم ذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر **قول** فرميناها بالتبيل حتى
دهصناه هو بهاء مفتوحة مخففة ثم صاد مهيمة ساكنة ثم نون ومعناه رميناها رميا شديدا وقيل اسقطناه
الى الارض ووقع في غير مسلم بهصناه باللام اي حسناه **باب** بيان ما كان من النهي عن اكل لحوم
الاضاحی بعد ثلاث في اول الاسلام وبيان نسخته واباحته الى متى شاء **قول** حدثني
عبد الجبار بن العلاء نا سفيان نا الزهري عن ابي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن ابي طالب وذكر
الحديث قال القاضى بهذا الحديث من رواية سفيان عن ابي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن ابي طالب وذكر
سفيان لم يرفعه ولذلك يرويه البخارى من رواية سفيان ورواه من غير طريقه قال الدرر قطنى هذا ما
رواه في عهد الجبار بن العلاء نا علي بن المديني واحمد بن منبل والقاضي وابا خنيمه وسامع وغيره يرويه
عن ابن عيينة موقوفات قال ورفغ الحديث عن الزهري صحيح من غير طريق سفيان فقد رفته صالح ولوش
ومعمر والبيدي وما لك من رواية جويرية كلفه روده عن الزهري مرفوعا هذا كلام الدرر قطنى والمتن
صحيح بكل حال والشماعلم **قول** في حديث علي انه خطب فقال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد نهاكم ان تاكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث ليال فلا تاكلوا في حديث ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا ياكل احد من اضحيته فوق ثلثة ايام قال سالم وكان ابن عمر لا ياكل لحوم الاضاحی بعد
ثلاث وذكر حديث جابر بن عبد الله في الحديث نا قال بعد كلوا واخره واخره واخره واخره واخره واخره
من اهل البادية حرة الاحمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ادخروا ثلثة ايام ثم تصدقوا ثم ذكر الحديث
انما كنت نبيتم من اجل الدابة التي دفنت فكلوا واخره واخره واخره واخره واخره واخره
ابن الاكوع وابي سعيد وثوبان وبريدة قال القاضى واختلف العلماء في الاخذ بهذه الاحاديث فقال
قوم بحر اساك لحوم الاضاحی والاكل منها بوجوه وان حكم الترميم باق كما قاله علي وابن عمرو قال
جاء من العلماء بباح الاكل والاساك بعد ثلاث والنهي منسوخ بهذه الاحاديث المعروفة بالنسخ
لا يما حديث بريدة وهذا من نسخ السنة بالسنة وقال بعضهم ليس هو نسخت بل كان الترميم لعلة فلما
ذلت زال الحديث سنة وما نشئ وقيل كان النبي الاول للكرامة لا للتحريم قال هو لادراكه اية بآية الى
اليوم ولكن لا يحرم قالوا لو وقع مثل تلك العلة اليوم دفنت وافته واساهم ان س وجعلوا على هذا سب
على ما رواه الصحيح نسخ النبي مطلقا وان لم يبق تحريم ولا كرامة فيباح اليوم اذا فارق ثلاث والاكل
الى امته شاء لغيره حديث بريدة وغيره والشماعلم **قول** صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث

حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اناروح قال نامالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عبد الله بن واقد قال نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل لحم الضحيا بعد ثلاث قال عبد الله بن ابي بكر فذكرت ذلك لعروة فقالت صدق سمعت عائشة تقول دفأ اهل ابيات من اهل البادية حاضرة الاضحية زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخروا ثلاثا ثم تصدقوا بما بقي فلما كان بعد ذلك قالوا يا رسول الله ان الناس يتخذون الاسقية من فمها ياهم ويحبون فيها الودك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قالوا هيت ان توكل لحم الضحيا بعد ثلاث فقال فميتكم من اجل الدافة التي دقت فكلوا واذخروا وتصدقوا **حدثنا يحيى بن يعقوب** قال قرأت على مالك عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن اكل لحم الضحيا بعد ثلاث ثم قال بعد كلوا وتزودوا واذخروا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا علي بن مسهر قال **حدثنا يحيى بن ايوب** قال نا ابن عليه كلاهما عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال **حدثنا محمد بن حاتم** و اللفظ له قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال نا عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا لا ناكل من لحمه بدينار فوق ثلاث منى فارتخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا واقلت لعطاء قال جابر حتى جئنا المدينة قال نعم **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن عطاء بن ابراهيم عن جابر بن عبد الله قال كنا لا نملك لحم الضحيا فوق ثلاث فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتزود منها وناكل منها يعني فوق ثلاث **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا سفين بن عيينة عن عمرو بن عطاء عن جابر قال كنا نتزودها الى المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عبد الاعلى عن الجديري عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري قال **حدثنا محمد بن المثنى** قال نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل المدينة لا تاكلوا لحم الاضاحي فوق ثلاث وقال ابن المثنى ثلاثة ايام فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشما وخذ ما فقال كلوا واطعموا واكسوا واذخروا قال ابن المثنى شك عبد الاعلى **حدثنا اسحاق بن منصور** قال نا ابو عامر عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فميتكم من فمها ياهم فلا يصعبن في بيته بعد ثلاثة شيئا فلما كان في العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعنا كما فعل كما فعلنا عام اول فقال لان ذلك عام كان الناس فيه بجهد فارتد ان يفشوا فيهم **حدثنا زهير بن حرب** قال نا معن بن عيسى قال نا معاوية بن صالح عن ابي الزاهرية عن جبيرة بن نفير عن ثوبان قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فميتته ثم قال يا ثوبان اصل لحم هذه فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابن رافع قال نا زيد بن حباب قال **حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي** قال نا عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن معاوية بن صالح بهذا الاسناد **حدثنا اسحاق بن منصور** قال نا ابو مسهر قال نا يحيى بن حمزة قال نا ثوبان عن عبد الرحمن بن جبيرة بن نفير عن ابيه عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع اصل هذا اللحم قال فاصلمته قال فلم يزل ياكل منه حتى بلغ المدينة **حدثنا ابنه** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا محمد بن المبارك قال نا يحيى بن حمزة بهذا الاسناد ولم يقل

شع و

حتى جئنا المدينة قال نعم ووقع في البخاري لا يدل قوله هنا ثم فميتكم ان نسي في وقت فقال لا وذكر في وقت فقال نعم **قول** وحدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن ابي نصر عن ابي سبيد الخدري يكره في نسخ بلادنا سعيد عن قتادة عن ابي نصر وكذا ذكره ابو علي الغساني والقاسمي عن نسخة الجلودي والكسائي قال وفي نسخة ابن مابان سعيد عن ابي نصر من غير ذكر فتاة وكذا ذكره ابو مسعود المصنف في الاطراف وخلف الواسطي قال ابو علي الغساني وبهذا هو الصواب عندي والشايع **قول** في طريق ابي شيبة وابن المثنى عن ابي نصر عن ابي سعيد بن خلف عاده عطف مائة مسلم في الاقتصار وكان مقتضى عاده حذف ابي سعيد في الطريق الاول وينسحق على ابي نصر ثم يقول ح وتقول فان مدار الطريقين على ابي نصر والجملة فيها عن ابي سعيد الخدري بلفظ واحد وكان ينبغي تركه في الاول **قول** ان لم يبالا وحشما وخذ ما قال ابي الغنيم الحشم بفتح الحاء والشين هم الذين بالانسان يخذ مومنه ويعومون يا مومنه وقال ابو جريهم فم فم الرجل ومن يغضب له سموا بذك لانهم يغضبون له والحشم الغضب ويطلق على الاستياء ايضا ومنه قوله فم فان لا يشتم اي لا يشتم ويقال حشمته وحشمته اذا اغضبته واذا اغضبته فاشتمى بولم وكان الحشم اعم من القدم فلهذا صح بينهما في هذا الحديث وهو من باب ذكر اني ص بعد العام والبر اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم ان ذلك عام كان الناس فيه بجهد فارتد ان يفشوا فيهم يكره في جميع نسخ مسلم يفشوا بالفاء والشين اي يشع لم الاضاحي في الناس وينتفع به المتاجرون ووقع في البخاري يعينوا بالعين من الامانة قال القاسمي في شرح مسلم الذي في مسلم اشبه وقال في المشارق كلها صحيح والذي في البخاري اوجه والشايع علم والحمد لله بفتح الهم وهو المشقة والفاقة **قول** عن ثوبان قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحية ثم قال يا ثوبان اصل لحم هذه فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة بلفظيه تصرح بكونه اذ ذبح لحم الضحية فوق ثلث وجوز التزود منه وفيه ان الاضاحي والتزود في الاسناد لا يدرج في التوكيل ولا يدرج صاحبه عن التوكيل وفيه ان الضحية مشروعة لسائر كما هي مشروعة للمقيم وهذا مبني على ما بهر العلماء وقال النخعي والوحيفي لا ضحية على المسافر وروى هذا عن علي بن ابي طالب قال مالك وجماعة لا تشرع

قال القاسمي يحتمل ان يكون ابتداء الثلث من يوم ذبحها ويحتمل من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق قال وبهذا اظن **قول** صلى الله عليه وسلم انما نبيكم من اجل الدافة التي دفت قال اهل اللغة الدافة بفتح الدال وادف يدف بكسر الدال ودافة الاعداء من بردتهم والمرواد بنان ورد من ضعف الاعداء للمواساة **قول** دف ابيات من اهل البادية حمزة الاضحية اي بفتح الحاء ومنها وكسرها والفاقة بفتح الفاء ومنها وهو ضعيف وانما تفتح اذا حذفت الدال فيقال حمزة فلان **قول** ان الناس يتخذون الاسقية من فمها ياهم ويحبون منها الودك **قول** يتخذون بفتح الياء مع كسر الهمزة ومنها ويقال بفتح الياء مع كسر الهمزة يقال جملت الد من اجله بكسر الهمزة واجملة بينهما جملا واجملة اجلا اي اذ بته وهو بالحسيم **قول** صلى الله عليه وسلم انما نبيكم من اجل الدافة التي دفت فكلوا واذخروا تصدقوا بهذا الصريح بزوال النهي عن ادغارها فوق ثلث وفيه الامر بالصدقة منها والامر بالاكل فاما الصدقة منها اذا كانت الضحية تطوع فواجبة على الصحيح عند اصحابنا ما يقع عليه الاسم منها ويستحب ان يكون بحظها قالوا وادى في الكمال ان ياكل الثلث ويتصدق بالثلث ويهدي الثلث وفيه قوله لا ياكل النصف ويتصدق بالنصف وبهذا الخلاف في قدره وفي الكمال في الاستجاب فاما لا يجره بجزء الصدقة بما يقع عليه الاسم كما ذكرنا ولا وجه له لا تجب الصدقة بشي منها واما الاكل منها فيستحب ولا يجب هذا مبني على ما ذهب اليه العلماء كافي الاما حكي عن بعض السلف انه اوجب الاكل منها وهو قول ابي الطيب ابن سنان من اصحابنا حكاه عنه الوردوي نظيره الحديث في الامر بالاكل مع قوله تعالى فكلوا منها وحل الجمهور هذا الامر على الترتيب والاباحة لا سيما وقد ورد بعد الحظ كقول تعالى واذا حلتم فاصطادوا وقد اختلف الاصوليون والشكوكيون في الامر بالاكل بعد الحظ فجمهور من اصحابنا وغيرهم على انه لو ورد ابتداء وقال جماعة منهم من اصحابنا وغيرهم انه للاباحة **قول** في حديث ابي بكر بن ابي شيبة عن علي بن مسهر قلت لعطاء قال جابر

في حجة الوداع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن المثنى قالوا ناهم بن فضيل قال ابو بكر عن ابي سنان وقال ابن مثنى عن ضرار بن مرة عن محارب عن ابن بريدة عن ابيه **قال** وثنا محمد بن عبد الله بن نعيم قال ناهم بن فضيل قال ناهم بن مرة ابو سنان عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن ابيه **قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها وهيتمكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدل لكم وهيتمكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا **وحدثنا** ججاج بن الشاعر قال نا الضمك بن مخلد عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت هيتمكم فذكر بمعنى حديث ابي سنان باب الفرع والعتيرة **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب قال يحيى انا وقال الاخرون ناسفيان ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبدنا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق قال نا محمد بن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة **قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة زاد ابن رافع في روايته والفرع اول النتاج كان ينجم لهم فيذبحونه باب نهي من دخل عليه عشري الحججة وهو يريد التضحية ان ياخذ من شعرة اظفاره شيئا **وحدثنا** ابن عمر المكي قال نا سفيان عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عوف سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يفضي فلا يمس من شعرة وبشرة شيئا قبل السفيان فلبعضهم لا يرفعه قال

في كل عام اضحية وعتيرة بل ندرى ما العتيرة هي التي تسمى الرحيمة رواه ابو داود والترمذي والنسائي وغيرهم قال الترمذي حديث حسن وقال الخطابي هذا الحديث ضعيف المخرج لان ابارطة مجهول هذا مختصر ما جاء من الامامية في الفرع والعتيرة قال الشافعي الفرع شئ كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في المواضع وكان احد من يذبح بركنا قاتة او شاة فلان يذبحه رجاء البركة فيما ياتي بعده فساوا النبي صلى الله عليه وسلم عنده فقال افرعوا ان شئتم اي اذبحوا ان شئتم وكانوا يصنعونه في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فاعلموا ان لا يذبحوا به عليهم فبرواهم استجابا بان يذبحوه ثم عمل عليه في سبيل الله قال الشافعي وقول صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة اي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة جواب السائل قال وقول صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة اي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والمحدث الاخير يدل على هذا المعنى فانه اباح الذبح واختار ان يعطيه ارملة او يحمل عليه في سبيل الله قال وقول صلى الله عليه وسلم في العتيرة اذبحوا الله في اي شهر كان اي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله في اي شهر كان لانها في رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند اصحابنا وهو نص الشافعي استحباب الفرع والعتيرة واجبا واغن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة اوجه احدها جواب الشافعي السابق ان المراد في الوجوب والثاني ان المراد في ما كانوا يذبحون لاصنامهم والثالث انها ليسا كالاضحية في الاستحباب اذ في ثواب اراقته الدم فاما تفرقة اللحم على الساكنين فهو صدقة وقد نص الشافعي في سنن حرمله انما ان تيسرت كل شهر كان حسنا هذا تلخيص حكماني مذمونا وادعى القاضي عياض ان جماهير العلماء على نسخ الامر بالفرع والعتيرة وانما علم باب نهي من دخل عليه عشري الحججة وهو يريد التضحية ان ياخذ من شعرة او اظفاره شيئا **قول** صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يفضي فلا يمس من شعرة وبشرة شيئا وفي رواية فلا ياخذ من شعرا ولا يقبلن نظرها واختلف العلماء فمن دخلت عليه عشري الحججة واراد ان يفضي فقال سعيد بن المسيب وربيعة واهموا سحقي وداود وبعض اصحاب الشافعي انه يحرم عليه اخذ شي من شعرة واظفاره حتى يفضي في وقت الاضحية وقال الشافعي واصحابه هو مكروه كراهية تنزيه وليس بحرام وقال ابو حنيفة لا يكره وقال مالك في رواية لا يكره في رواية يكره وفي رواية يحرم في التطوع دون الواجب واهموا من حرم بهذه الاحاديث واحتج الشافعي والاعرجون بحديث عائشة قالت كنت اقل فلانا نذح بي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يلقه ويضع بي ولا يحرم عليه شئ اذ اذح لحي حتى يخرجه بي رواه البخاري ومسلم قال الشافعي ابعد بالهدى التزمن ارادة التضحية فدل على انه لا يحرم ذلك وحل احاديث النبي على كراهية التنزيه قال اصحابنا والمراد بالنهي عن اخذ الظفر والشعر النبي عن ازالة الظفر بقلم او كسر او غيره والمنع من ازالة الشعر بخلق او تقصير او تنف او احراق او اخذه بنورة او غير ذلك وسواء شعر الابطال والشاة والعانة والراس وغير ذلك من شعور به نزل قال ابراهيم المروزي وغيره من اصحابنا حكم اجزاء البدن كلها حكم الشعر والظفر ودليل الرواية السابقة فلا يمس من شعرة وبشرة شيئا قال اصحابنا والحكمة في النبي ان يمتعي كامل الاجزاء ليعتق من النار وقيل التشبيه بالحرم قال اصحابنا هذا غلط لانه لا يعزل النساء ولا يترك الطيب واللباس وغير ذلك مما يترك المحرم

للسافر من مكة **قول** صلى الله عليه وسلم نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتمكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدل لكم ونهيتمكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا هذا الحديث مما صرح به النسخ والنسخون جميعا قال العلماء يعرف نسخ الحديث تارة بنسخ كذا وتارة باخبار الصحابي وكان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الصوم مما سميت التادوتارة بالتاريخ اذا تعذر الجمع وتارة بالاجماع كترك قتل شارب الخمر في المرة الرابعة والاجماع لا ينسخ كمن يدل على وجود نسخ اما زينة القبور فسبق بيانها في كتاب الجنائز واما الاتي اذ في الاسقية فسبق شرحه في كتاب الايمان وسنيد قريبا في كتاب الاضحية ان شارة الله تعالى ونه كبرناك اختلاف الفاظ هذا الحديث وتاويل المأول منها واما لحوم الاضاحي فذكرنا حكمها والشا علم باب الفرع والعتيرة ... **قول** صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج كان يذبح لم يذبحه غيره قال اهل السنة وغيرهم الفرع بقاء ثم ولد مفتوحين ثم يمين مملته ويقال فيه الفرعة بالما والعتيرة بعين مملته مفتوحة ثم تارة ثمانية من فوق قالوا والعتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرحيمة ايضا والتفق العلماء على تفسير العتيرة بهذا واما الفرع فقد فسره ههنا بان اول النتاج كانوا يذبحونه قال الشافعي واصحابه واخرون هو اول نتاج البيهية كانوا يذبحونه ولا يذبحونه رجاء البركة في الامم وكثرة تسلمها وبكثرتها كثير من اهل السنة وغيرهم وقال كثير من منهم هو اول النتاج كانوا يذبحونه لا يسمونه وهي طواغيتهم ولنا جاهد القدر في صحيح البخاري وسنن ابى داود وقيل هو اول النتاج لمن بلغت ابله مائة يذبحونه وقال شمر قال ابو مالك كان الرجل اذا بلغت ابله مائة قدم بركا فخره ليعتق به سمونه الفرع وقد صرح الامر بالعتيرة والفرع في هذا الحديث فمادت به احاديث منها حديث نبيته قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا كنت لغرة عتيرة في الجاهلية في رجب قال اذبحوا الله في اي شهر كان وهو الله والطعم اقال انا كنت لفرع فرما في الجاهلية فاما ما نقلنا في كل سائمة فرع تعدوه ما شئت حتى اذا استحل ذبيحة فصدقت بالحمد رواه ابو داود وغيره باسانيد صحيحة قال ابن المنذر هو حديث صحيح قال ابو قلابة احد رواة هذا الحديث السائمة مائة ورواه البيهقي باسناده الصحيح عن عائشة قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل خمسين واحدة وفي رواية من كل خمسين شاة شاه قال ابن المنذر حديث عائشة صحيح وفي سنن ابى داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه قال الراوي اراه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرع قال الفرع حق وان تركه حتى يكون بركا او من مفاض او ابن بون فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله فيمن ان تذبحه فيلحق لحمه بوجهه وكلفا انا ذلك وقولنا ناتفك قال ابو عبيد في تفسيره الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم الفرع حق ولكنهم كانوا يذبحونه حين يولد ولا يذبح فيه ولما قال ذلك يذبحه لم يذبحه وفيه ان ذهاب ولد ما يذبح به لئلا يذبح من ان تكلفا انا ذلك يعني اذا خلعت ذلك فكانت كفات انا ذلك وارتقت واشار به الى ذهاب اللبن وفيه انه يذبحه بولدها ولما قال ذلك وقولنا ناتفك فاشارة بتركه حتى يكون ابن مفاض وهو ابن سنة ثم يذبحه وقد طالب لحمه واستمتع بهن امره ولا تشق عليها مفارقتها لانه استغنى عنها بذلك الام الى بيده وروى البيهقي باسناده عن الحارث بن عمرو قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات او قال بنا وساله رجل عن العتيرة فقال من شاة عزوم من شاة لم يعتر من شاة فرع ومن شاة لم يفرع ومن ابى رزين قال يا رسول الله انا كنت نذح في الجاهلية ذبائح في رجب فانا كل منها ونظمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك وعن ابى رملة عن مخنف بن سليم قال كن وتوافق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعت يقول يا ايها الناس ان على اهل كل بيت

قوله هذا حديث قدسي وتترك يريد ان هذا حديث وليس هو رأيا متى الا ان الناس نسوه وذكروا العمل به فلذلك يخالفه بعضهم في العمل ويقول الاخرون ان سعيدا يكره والله تعالى اعلم

قوله هذا حديث قدسي وتترك يريد ان هذا حديث وليس هو رأيا متى الا ان الناس نسوه وذكروا العمل به فلذلك يخالفه بعضهم في العمل ويقول الاخرون ان سعيدا يكره والله تعالى اعلم

لکن ارفعه وحديثنا اسحق بن ابراهيم قال اناسفیان قال حدثني عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن
المسيب عن ام سلمة ترفعه قال اذا دخل العشر وعندنا اضحية يريد ان يضحي فلا يأخذن شعرا ولا يقلمن ظفرا وحديثنا جاج بن
الشاعر قال حدثني يحيى بن كثير العنبري ابو عثمان قال ناشعبة عن مالك بن انس عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة
ان النبي صلى الله عليه قال اذا لايتم هلال ذى الحجة واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعرة واطفأه وحديثنا احمد بن عبد الله بن
الحكم الهاشمي قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن مالك بن انس عن عمرو بن مسلم عن هذا الاسناد نحوه وحديثنا عبيد الله بن
معاذ العنبري قال نا ابي قال نا محمد بن عمرو والليثي عن عمرو بن مسلم بن عمار بن اكيمة الليثي قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت
ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه تقول قال رسول الله صلى الله عليه من كان له ذبح يريد بجه فاذا اهل هلال ذى الحجة فلا يأخذن من شعرة
ولا من اظفاره شيئا حتى يضحي وحديثنا حسن بن علي الحلواني قال نا ابواسامة قال حدثني محمد بن عمرو قال نا عمرو بن مسلم بن
عمارة الليثي قال كنانا في الحمام قبيل الاضحية فاطلى فيه ناس فقال بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلقيت
سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن اخي هذا حديث قد نسي وتترك حديثي ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه قالت قال رسول
الله صلى الله عليه بمعنى حديث معاذ بن عمرو وحديثنا حملة بن يحيى واحمد بن عبد الرحمن بن اخي ابن وهب قال
نا عبد الله بن وهب قال اخبرني حيوة قال اخبرني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن عمرو بن مسلم الجندعي ان ابن المسيب اخبره
ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه اخبرته ذكر النبي صلى الله عليه بمعنى حديثهم باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله وحديثنا
زهير بن حرب وسريج بن يونس كلاهما عن مروان قال زهير نامروان بن معاوية الفزاري قال نا منصور بن حيان قال نا ابو الطفيل عمر
ابن واثلة قال كنت عند علي بن ابي طالب فاتاه رجل فقال ما كان النبي صلى الله عليه يكره ان يكون له ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يكره الى شيئا يكرهه الناس غير انه قد حدثني بكلمات اربع قال فقال هاهنا يا امير المؤمنين قال لعن الله من لعن والده ولعنه من ذبح
لغير الله ولعن الله من اوى لهدن الله من غير منار الارض وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو خالد الاحمر سليمان بن
حيان عن منصور بن حيان عن ابي الطفيل قال قلنا لعلي اخبرنا بشئ اسره اليك رسول الله صلى الله عليه فقال ما اسر الى شيئا كتمه الناس
ويكنى سمعته يقول لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى لهدن الله ولعن الله من لعن والده ولعن الله من غير المنار وحديثنا محمد
ابن المشني ومحمد بن بشار واللفظ لابن المشني قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة قال سمعت القاسم بن ابي بزرة يحدث عن ابي الطفيل قال
سئل علي اخصكم رسول الله صلى الله عليه بشئ فقال ما خصنا رسول الله صلى الله عليه بشئ لم يعمر به الناس كافة الا ما كان في قراب
سيفي هذا قال فاخرج صحيفة مكتوب فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله
من اوى لهدن الله وحديثنا كتاب الاشریة باب تحريم الخمر وبيان انها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر
وحديثنا يحيى بن يحيى القمي قال نا جاج بن محمد عن ابن جريح قال حدثني ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي عن ابيه حسين بن
علي عن علي بن ابي طالب قال اصبت شارفا مع رسول الله صلى الله عليه في مغنم يوم بدر واعطاني رسول الله صلى الله عليه شارفا اخرى
فاغتبط يوما عند باب رجل من الانصار وانا اريد ان احمل عليها اذ خردا لبيعه ومعى صائغ من بني قينقاع فاستعين به علي وليمة فاطمة

الدال فهو من ياتي بفساد في الارض وسبق شرحه في آخر كتاب الحج واما الذبح لغير الله فالمراد به ان
يذبح باسم غير الله تعالى كمن ذبح للصنم او الصليب او طوسي او عيسى صلى الله عليه عليها او للكلبة
وتحذرك فكل هذا حرام ولا تاكل منه الذبيحة سوا كان الذاب مسلما او نصرانيا او يهوديا نص عليه
الشافعي والفقن عليه اصحابنا فان قصده مع ذلك تعظيم المذبح لغير الله تعالى والعبادة له كان ذلك
كفر اذ كان الذاب مسلما قبل ذلك صار بالذبح مرتدا وذكر الشيخ ابراهيم الروزي عن اصحابنا
ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افضى الهم بما اذا بتمه لانه ما اهل به لغير الله تعالى قال
الرافعي هذا ما يذبحه من ذبيحة استبشاد بقدره فهو كذبح الحقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم
والله اعلم قوله ان عليا غضب حين قال لرجل ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر
اليك الى آخره فيه ابطال ما تزعمه الرافضة والشيعة والامامية من الوصية التي على وغير ذلك من
افتراعاتهم وفيه جواز كتابه العلم وهو مجمع عليه الآن وقد قد ما ذكر المسئلة في مواضع قوله
قوله ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ لم يعمر به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هكذا
تستعمل كافة حالا واما ما يقع في كثير من كتب المصنفين من استئناسها لمضافه وبالترهيف كقولهم
هذا قول كافة العلماء ومذهب الكافة فهو خطأ معدود في لحن العوام وتحريفهم وقوله قراب سيفي
هو بكسر القاف وهو وعاء من جلد الطف من الجراب يدخل فيه السيف بغده وما خف من الالكه
والله اعلم كتاب الاشریة باب تحريم الخمر وبيان انها تكون من عصير العنب ومن التمر
والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر قوله اصبت شارفا مع النبي صلى الله عليه وبالفاء وهي
الناقصة المسنة وجمعها شرف بضم الراء واسكانها قوله اريد ان احمل عليها اذ خردا لبيعه

نا فاعطاني
له اذ باب ضرب يضرب ۱۲ ثمنى الارب

قوله عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب كذا رواه مسلم عمر
بضم العين في كل هذه الطرق الا طريق حسن بن علي الحلواني فيهما عمرو بفتح العين والاطرفي احمد بن
عبد الله بن الحكم فيهما عمرو وعمر وقال العلماء الوجهان منقولان في اسمه قوله عمارة بن
اكيمة الليثي هو بضم المزة وفتح الكاف واسكان الياء واخره تاركه باء قوله صلى
الله عليه وسلم من كان لذبح يذبحه بكسر الدال اي جوان يذبحه فهو نفل بمعنى مفعول كمثل
بمعنى محمول ومنه قوله تعالى وقد رناه بفتح عظيم قوله كنانا في الحمام قبيل الاضحية فاطلى فيه
اناس فقال بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلقيت سعيد بن المسيب
فذكرت ذلك له فقال يا ابن اخي هذا حديث قد نسي وتترك حديثي ام سلمة وذكر حديثنا السابق
اما قوله فاطلى فيه اناس فمعناه اذا لوان شعر العانة بالنورة والحمام مذكور مشتق من الحميم وهو الماء
الحار وقوله ان سعيد يكره هذا يعني يكره ازالة الشعر في عشرة ذى الحجة لمن يريد التضحية لا ان يكره مجرد
الاطلاء ودليل ما ذكرناه اجتهاد محمد بن ام سلمة وليس فيه ذكر الاطلاء نا فيه النبي عن ازالة الشعر
وقد نقل ابن عبد البر عن ابن المسيب جواز الاطلاء في العشرة بالنورة فان صح هذا فهو محمول على انه
افتي به انسانا لا يريد التضحية قوله عن عمرو بن مسلم الجندعي وفي الرواية السابقة قال الليثي
فالجدعي بضم الجيم واسكان النون وفتح الدال ومنها وجدع بطن من بني ليث وسبق بيان اول
الكتب والشرع علم باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله قوله صلى الله عليه
وسلم لعن الله من لعن والده ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى لهدن الله ولعن الله من
غير منار الارض وفي رواية لعن الله من لعن والده اما لعن الوالد والوالدة فمن الكبار وسبق ذلك
مشروفا وادعى في كتاب الايمان والمراد بنار الارض بفتح الهم علامات حدودها واما الحديث بكسر

كتاب الاشریة
قوله اصبت شارفا بالفاء في اخره هي الناقصة المسنة

وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه قينة تغتية فقالت الاياحمر للشرف النواء: فتأريهما حمزة بالسيف فحب اسمتهما و
 بقر خواصرها ثم اخذ من اكبادها قلت لابن شهاب ومن السناه قال قد حب اسمتهما فذهب بها قال ابن شهاب قال علي فنظرت الوضطر
 افطعتني فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعند زيد بن حارثة فاخبرته الخبر فخرج ومعه زيد وانطلقت معه قد دخل علي حمزة فتغيظ عليه
 فرجع حمزة بصرة فقال هل انتم الاعبيد لا باني فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم حتى خرج عنهم **وحدثنا** حمزة بن حميد قال
 اخبرني عبد الرزاق قال اخبرني ابن جريج بهذا الاسناد مثله **وحدثني** ابو بكر بن اسحاق قال انا سعيد بن كثير بن عفيرة ابو عثمان المصري
 قال نا عبد الله بن وهب قال حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني علي بن حسين بن علي اخبره ان عليا
 قال كانت لي شارق من نصيب من المغنم يوم بدر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاني شارقا من الخمس يومئذ فلما اردت ان ابنتي بقاطة
 بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغعا من بني قينقاع يرتحل معي فناتي باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين فاستعين به في
 وليمة عرسى فبينما انا اجمع لشارقي متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارقي مناخان الى جنب ججرة رجل من الانصار وجمعت حيز جمعت واجعت
 فاذا شارقي قد اجتمعت اسمتهما ويقرت خواصرها واخذ من اكبادها فلم املك عيني حين رايت ذلك المنظر منها قلت من فعل هذا اقالوا فقل
 حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الانصار غنمه قينة واصحابه فقالت في غنائها الاياحمر للشرف النواء: فقام حمزة
 بالسيف فاجتبت اسمتهما وبقر خواصرها واخذ من اكبادها فقال علي فانطلقت حتى ادخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند زيد بن حارثة
 قال فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قلت يا رسول الله والله ما رايت كاليوم قط عدل
 حمزة علي ناقتي فاجتبت اسمتهما وبقر خواصرها وها هو ذا في بيت معه شرب قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه فارتداه ثم انطلق يمشي
 واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء الباب الذي فيه حمزة فاستاذن فاخذوا له فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل

مناخان شارقي فاتبعته

ومع ما نفع من بني قينقاع فاستعين به علي وليرت فاطمة ما قينقاع فبعض النون وكسر با وفتحها
 وهم طائفة من يهود المدينة فيجوز صفة على اداة الحى وترك صفة على اداة القيد والطائفة وفيه اتحاد اليمين للعرس سوار
 في ذلك من لمال كثير من دونه وقد سبقت المسئلة في كتاب النكاح وفيه جواز الاستعانة في
 الاعمال ولا كسب باليهودي وفيه جواز الاحتشاش للكسب وبعبارة لا ينقص المودة وفيه
 جواز بيع الوقود للصواغين ومعاملتهم **قول** معقبة تغني القينة بفتح القاف الجارية
 المغنية **قول** الاياحمر للشرف النواء الشرف بضم الشين والراء وتسكين الراء ايضا
 كما سبق جمع شارف والنواد انها بكسر النون وتخفيف الواو وبالمدى السمان جمع ناوية
 بالتحفيف وهي السمنية وقد نوت الناقته تنوي كرمت ترمي يقال لها ذلك اذا سمت
 بنا الذي ذكره في النواد انها بكسر النون وبالمدى هو الصواب المشهور في الروايات في الصحيحين
 وغيرهما ووقع في بعض نسخ النوى بالياء وهو تحريف وقال الخطابي دواه ابن جهم والشرف والنوى
 بفتح الشين والراء بفتح النون مقصورا قال ونسره بالمدى قال الخطابي وكذا دواه الكثر المحققين قال
 وهو غلط في الرواية والتفسير وقد جازي غير مسلم تام هذا الشعر الاياحمر للشرف النواء: ومن معقبات
 بالفتح بفتح السين في البات منها: ومن جهن حمزة له عاد: وعمل من ابايسا لشرب: قديرا
 من طيب: او شواء: **قول** فحب اسمتهما وفي الرواية الاخرى اجتب وفي رواية البخاري
 اجب وبه عزيمته في اللغة ومعناه قطع **قول** وبقر خواصرها اي شقها وبذا الفعل الذي
 جرى من حمزة من شرب الخمر وفتح اسمته ان قتين وبقر خواصرها واكل لحمها وغير ذلك لا اثم عليه
 في شيء من اصل الشرب والسكر كان باعلا انه قبل تحريم الخمر واما ما قد يقره بعض من لا تحصيل
 لان السكر لم ينزل محرما فباطل لا اصل له ولا يعرف اصلا واما باق الامور فخرجت من في حال عدم التكليف
 فلا اثم عليه فيما كمن شرب ووارثا جبهه فزال به عقلا او شرب شيئا ينظر خلافه كان خمر او اكره على شرب
 الخمر فشرها وسكره في حال السكر غير مكلف ولا اثم عليه فيما يقع من في ذلك الحال بلا خلاف واما عزيمته
 ما ائلفه فيجب في ما فعله عليا ابراه من ذلك بعد معرفته بغيره ما ائلفه اذ اواه اليه حمزة بعد ذلك
 او ان النبي صلى الله عليه وسلم اواه عن حمزة عنده وكان حقه وجمته اياه وقرابته وقد جاز في كتاب عمر بن
 شبة من رواية ابى بكر بن عياش ان النبي صلى الله عليه وسلم عزم حمزة ان قتين وقد اجمع العلماء على ان ما
 ائلفه السكران من الاموال يلزم ضمانه كالجنون فان الضمان لا يشترط فيه التكليف ولذا اوجب الشرع
 تعالى في كتابه في قتل الخطا الدية والكفارة واما هذا السام المقطوع فان لم يكن تقدم نحرها فهو
 حرام باجماع المسلمين لان ما ابراه من في فهو ميت وفيه حديث مشهور في كتب السنن ويحتمل ان ذلكاها

ويدل عليه الشعر الذي قدمناه فان كان ذكاهما حلما با اتفاق العلماء الا ما حكي عن عمر بن
 واسحق وداود اذ لا يحل ما ذبحه سارق او غاصب او متعد والصواب الذي عليه الجمهور انه وان
 لم يكن ذكاهما وثبت انه اكل منها فواكل في حاله السكر المباح ولا اثم فيه كما سبق والشرع لم
قول فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهقروني الرواية الاخرى فنكس على عقبيه
 القهقري قال جمهور اهل اللغة وغيرهم القهقري الرجوع الى وادوجه اليك اذا ذهب عنك
 وقال ابو عمرو هو الاحضار في الرجوع اي الى السراع فعلى هذا معناه خرج سرعا والاول هو المشهور
 المعروف واما راجع القهقري فوفان ان يهد من حمزة امر بكمه لوداه ظهره لكونه مخلوبا بالسكر
قول اردت ان ابيعه من الصواغين هكذا هو في جميع نسخ مسلم وفي بعض الابواب من البخاري
 من الصواغين فقيه دليل لصحة استعمال القهقري في قولهم بعث من ثوبا ووزجت من ووهبت من
 جارية وشبه ذلك والفتح حذف من فان الفعل متعد بنفسه ولكن استعمال من في هذا صحيح وقد كثر
 ذلك في كلام العرب وقد جمعت من ذلك نظائر كثيرة في تنذيب اللغات في حرف الهم مع النون
 وتكون من زائدة على مذهب الاخشس ومن وانقه في زيادتها في الواجب **قول** وشارقي
 مناخان هكذا في معظم النسخ مناخان وفي بعضها مناخان بزيادة الاء وذلك اختلف فيه
 نسخ البخاري وهما صحيحان فانما باعتبار المعنى وذكرنا اعتبار اللفظ **قول** فبينما انا اجمع
 شارقي متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارقي مناخان الى جنب ججرة رجل من الانصار وجمعت
 حين جمعت ما جمعت فاذا شارقي قد اجتمعت اسمتهما هكذا في بعض نسخ بلادنا ونقل القاضي عن اكثر
 نسخهم وسقطت لفظه وجمعت غيب التي قول رجل من الانصار من الترخس بلادنا ووقع في بعض النسخ
 حتى جمعت مكان حين جمعت **قول** فاذا شارقي قد اجتمعت اسمتهما
 هكذا هو في معظم النسخ فاذا شارقي وفي بعضها فاذا شارقي وهذا هو الصواب او يقول فاذا شارقي
 الا ان يقرأ فاذا شارقي بتخفيف الاء على لفظ الافراد ويكون المراد جنس الشارف فدخل فيه الشاذان
 والله اعلم **قول** فلم املك عيني حين رايت ذلك المنظر منها هذا البكار والحرن الذي
 اصاب به سببه ما خاف من تقصيره في حق فاطمة رضي الله عنها وجمادها والاهتمام بما ربا وتقديره ايضا
 بذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لجماد شارقي من حيث هما من متاع الدنيا بل لما
 قدمناه والله اعلم **قول** هو في هذا البيت في شرب من الانصار والشرف بفتح الشين
 واسكان الراء وهم الجماعة الشارقيون **قول** فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بروائه
 فارتداه هكذا هو في النسخ فارتداه كلما وفيه جواز لباس الرداء وترجم له البخاري باها وفيه ان المبرر
 اذا خرج من منزله تجمل بثيابه ولا يقصر على ما يكون عليه خلوته في بيته وبذا من الروايات والاداب
 الجبوية **قول** فطفق يلوم حمزة اي جعل يلوم يقال بكسر الفاء وفتحها كماه القاصي
 وغيره من المشهور الكسر وجراد القرآن قال الله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق

ناوية بمعنى السينة اي انهمض الى النوق السمان وانحرها لاضيا فاك
 قوله متاعا من الاقتاب القتب للجمل كالاكاف لغيرة

قوله الاياحمر للشرف النواء الشرف بضم الشين والراء وتسكين تخفيفا
 جمع شارف بمعنى الناقة والنواء بكسر النون وخفة واو ومد جمع

واذا حمزة مَحْمُورَةٌ عِيَانَهُ فَنظَرَ حَمَزَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ إِلَى رِجْلَيْهِ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنظَرَ إِلَى سِرِّهِ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنظَرَ إِلَى وَجْهِهِ فَقَالَ حَمَزَةٌ وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدُ أَبِي فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَمَلُّهُ فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى وَخَرَجَ وَخَرَجَ مَعَهُ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ زُهَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْتِادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الرَّبِيعِ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ قَالَ تَأَمَّلْتُ بِعَيْنِي ابْنَ زَيْدٍ قَالَ أَنَا تَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ يَوْمَ حَرَمَتِ الْخَمْرَ فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ وَمَاشَرُوا بِهِمْ إِلَّا الْفَضِيخَ الْبُسْرَ وَالْمَرَقَ إِذَا مَنَادُوا يَتَادَى فَقَالَ أَخْرَجَ فَأَنْظَرُ فَخَرَجَتْ فَذَا مَنَادُوا يَتَادَى إِلَّا أَنَّ الْخَمْرَ قَدْ حَرَمَتْ قَالَ فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَخْرَجْ فَاهْرُقْهَا فَهَرَقْتُهَا فَقَالُوا وَقَالَ بَعْضُهُمْ قَتِلْ فَلَانَ قَتِلْ فَلَانَ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ قَالَ فَلَا دَرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ **وَحَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ نَا بِنَ عَلِيَةَ قَالَ أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفَضِيخِ فَقَالَ مَا كَانَتْ لَنَا خَمْرٌ غَيْرَ فَضِيخٍ هَذَا الَّذِي تَسْمُونَهُ الْفَضِيخَ أَنِي لَقَاكُمْ اسْقِيهَا يَا طَلْحَةَ وَيَا أَيُّوبَ وَرِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِنَا إِذَا جَاءَ رَجُلٌ رَجُلًا فَقَالَ هَلْ بَلَّغَكُمْ لِحْمِ قَتْلَانَا قَالَ فَا نِ الْخَمْرَ قَدْ حَرَمَتْ فَقَالَ يَا أَنَسُ أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْقَلَالُ قَالَ فَمَا رَاجِعُوهَا وَلَا سَأَلُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ **وَحَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ نَا بِنَ عَلِيَةَ قَالَ وَخَبَرْتُ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيَّ قَالَ نَا بِنَ مَالِكٍ قَالَ أَنِي لَقَاكُمْ عَلَى الْحَجِّ عَلَى عَهْدِ مَتَى اسْقِيَهُمْ مِنْ فَضِيخٍ لَهُمْ وَإِنَّا صَغِيرُهُمْ سَيَأْتِي رَجُلًا فَقَالَ إِنَّمَا قَدْ حَرَمَتْ الْخَمْرَ فَقَالُوا الْكُفَّاهَا يَا أَنَسُ فَكَفَّاهَا قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ مَا هُوَ قَالَ بُسْرٌ وَرُطْبٌ قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بِنَ أَنَسٍ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ قَالَ سَلِيمَانُ وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَلِيِّ قَالَ نَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَنَسُ كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَجِّ اسْقِيَهُمْ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بِنَ أَنَسٍ كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ وَأَنَسٌ شَهِدَ فَلَمْ يَنْكُرْ أَنَسٌ ذَلِكَ وَ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْعَلِيِّ نَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِي بَعْضٌ مِنْ كَانَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ نَا ابْنُ عَلِيَةَ قَالَ وَخَبَرْتُ نَاسِعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ اسْقِي يَا طَلْحَةَ وَيَا دَجَانَةَ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ فَقَالَ حَدِيثٌ خَمْرُ نَزَلَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ كَمَا فَانَاهَا يَوْمَئِذٍ وَإِنَّهَا لَخَلِيطُ الْبُسْرِ وَالْمَرَقِ قَتَادَةَ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لَقَدْ حَرَمَتْ الْخَمْرَ وَكَانَتْ عَامَةً خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالْمَرَقِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو عَسَاةَ الْمَسْمُوعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ يَسَارٍ قَالُوا نَا مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَقَاكُمْ يَوْمَئِذٍ فِيهَا خَلِيطُ بُسْرٍ وَتَمْرٍ وَخَمْرٍ وَحَدِيثُ سَعِيدِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحَانَ قَالَ نَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دَعَامَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَنَعَ أَنْ يَخْلُطَ التَّمْرَ وَالزَّهْرَ ثُمَّ يَشْرِبُ وَإِنْ ذَلِكَ كَانَ عَامَةً خَمْرُهُمْ يَوْمَ حَرَمَتْ الْخَمْرَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ قَالَ نَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ اسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَهُ قَالَ كُنْتُ اسْقِي يَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجِرَاحِ وَيَا طَلْحَةَ بْنَ كَعْبِ بْنِ شَرِيحَةَ مِنْ فَضِيخٍ وَتَبْرَقًا تَأَهَّمَاتٍ فَقَالَ ابْنُ الْخَمْرِ قَدْ حَرَمَتْ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أَنَسُ قَدْ مَلَكَ لِي هَذِهِ الْجَزْءُ فَاسْكُرْهَا فَجَمَعْتُ إِلَى مَهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُمَا بِهَا يَسْفَلَهُ حَتَّى تَكْسُرَتْ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَثْنَى قَالَ نَا أَبُو بَكْرٍ بِنَ عِيْنِي الْحَنْفِيُّ قَالَ نَا عَبْدَ الْجَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيهَا الْخَمْرَ وَبِالْمَدِينَةِ شَرَابَ يَشْرَبُ الْأَمْنُ تَهْرِيَابًا تَحْرِيمَ تَحْلِيلِ الْخَمْرِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ نَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ نَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ الشُّدِّيِّ عَنْ يَحْيَى

حتى يخرج إذا أهرق

أهراقه وهو حلو لم تسكر في حلال بالاجماع وان اشربت واسكرت حرمت بالاجماع فان تحللت من غير تحليل آدمي حلت فنظرنا الى تبدل هذه الاحكام وتجدد ما عند تجمد الصفات وتبدلها فاشعرنا ذلك بارتباط هذه الاحكام بهذه الصفة وقام ذلك مقام التفرغ بذلك بالنطق فوجب جعل الجميع سواد في الحكم وان الاسكار وسوعلته التحريم هذه احدى الطرفين في الاستدلال لمذهب الجمهور والثانية الاحاديث الصحيحة الكثيرة التي ذكرها مسلم وغيره كقول صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقوله نبي عن كل مسكر وحديث كل مسكر وحديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره مسلم هنا في آخر كتاب الاشرية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وكل مسكر حرام وفي رواية لكل مسكر حرام وكل مسكر حرام وحديث النبي عن كل مسكر اسكر عن الصلوة والله اعلم **قوله** في حديث انس انهم اذا قوا بخير الرجل الواحد في العمل بخير الواحد وان كان معروفا منهم وقوله فحرت في سلك الدنية اي طريقا وفي هذه الاحاديث انها لا تطهر بالقليل وهو مذنبها ومذنب الجمهور وجوزة البهينة وفيه ان لا يجوز اسكركا وقد اتفق عليه الجمهور **قوله** اصغرهم فيه ان يستحب لصغير السن قدمه الكبار اذا اتساوا وفي الفضل او تقاروا **قوله** فجمعت الى مهرا من فضة يتما باسفل حتى تكسرت المهراس بكسر الميم وهو حجر منقود وهذا الكسر محمول على انهم ظنوا انه يجب كسرها او تلافيا كما يجب اكلان الخمر ان لم يكن في نفس الامر نذرا واجبا فيها ظنوه ولذا لم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وعذرهم لعدم معرفتهم الحكم وهو غسلا من غير كسر وكذا الحكم اليوم في اوان الخمر وجميع ظواهر سواد الغنار والزجاج والنحاس والصدية والنشب والبلود فكلما نظر بالنفس ولا يجوز كسرها **باب** تحريم تحليل الخمر

ان مثل يفتح الشاذ المشتمل وكسر الميم اي سكران **قوله** وما شربهم الا الفضيج البسر والتمر قال ابراهيم الحزبي الفضيج ان يفتح البسر ويصيب عليه الماء ويترك حتى يغلي وقال ابو بصير يوما ففتح من البسر من غير ان تسمى ناد فان كان معه تمر فهو خليل وفي هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم تخرج بتحريم جميع الابنية السكرية وانما كلها تسمى خمر وسواد في ذلك الفضيج ونبيذ التمر والرب و البسر والزيب والشيرة والذرة والحسل وغيرها وكلها محرمة وتسمى خمر هذا مذهبنا ويري قال مالك واحمد والي يبر من السلف والخلف وقال قوم من اهل البصرة انما حرم عصير العنب ونقيع الازبيب النبي فاما البطيرخ ومنها والنبي والطيرخ مما سواها فحلال ما لم يشرب ويسكر وقال ابو حنيفة انما حرم عصير ثمرات النخل والعنب قال سلفه العنب محرم قليلا وكثيرا الا ان يطبخ حتى ينقص ثلثها ولما نقيع التمر والازبيب فقال محل بطونهما وان مسته النار شيئا قليلا من غير اعتبار لحد كما اعتبر في سلفه العنب قال والنبي منه حرام قال ولكنه لا يحد شاربه بذلك ما لم يشرب ويسكر فان سكر فهو حرام بالاجماع المسلمين واهج الجمهور بالقرآن والسنة اما القرآن فهو ان الله تعالى نهي عن ان يخلعوا الخمر كونها تصدق ذكر الله وعن الصلوة وهذه العلة موجودة في جميع المسكرات فوجب طرو الحكم في الجميع فان قيل انما يحصل هذا المعنى في الاسكار وذلك مجمع على تحريمه قلنا قد اجمعت على تحريم عصير العنب وان لم يسكر وقد علل الله سبحانه تحريمها ما سبق فاذا كان ما سواه في معناه وجب طرو الحكم في الجميع ويكون التحريم للجنس السكر وعلى ما يحصل من الجنس في العادة قال المازني هذا الاستدلال الذي من كل ما يستدل به في هذه المسئلة قال ولنا في الاستدلال طريق آخر وهو ان يقول اذا شرب سلفه العنب عند

حدثنا يحيى بن يحيى قال انا عبد بن عباد عن ابى جهم عن ابن عباس **ح** قال وثنا خلف بن هشام قال نا حماد بن زيد عن ابى جهم قال سمعت ابن عباس يقول قدم وقد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما لكم عن الدباء والحنتم والنقيير والمقير وفي حديث حماد جعل مكان المقير المزفت **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه قال نا على بن مسهر عن الشيباني عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقيير وان يخلط عن حبيب بن ابى عمير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقيير وان يخلط **البلغم** بالزهر **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن يحيى الهمداني قال سمعت ابن عباس **ح** قال وثنا محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يحيى بن ابى عمير عن ابن عباس قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والنقيير والمزفت **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا يزيد بن زريع عن التيمي **ح** قال وثنا يحيى بن ايوب قال نا ابن علية قال نا سليمان التيمي عن ابى نصر عن ابى سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نا عن الجران ينبت فيه **حدثنا** يحيى بن ايوب قال انا ابن علية قال واخبرنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن ابى نصر عن ابى سعيد الخدرى ان نبي الله صلى الله عليه وسلم نا عن الدباء والحنتم والنقيير والمزفت **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا معاذ بن هشام قال نا حدثني ابى عن قتادة بهذا الاسناد ان نبي الله صلى الله عليه وسلم نا ان ينتبذ فيه كرمثله **وحدثنا** نصر بن على الجهمي قال نا حدثني ابى قال نا المثنى يعنى ابن سعيد عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال نا نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نا عن الشرب في الحنمة والدباء والنقيير **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه وسريج بن يونس واللفظ لابي بكر قال نا مروان بن معاوية عن منصور بن حبان عن سعيد بن جبير قال اشهد على ابن عمرو بن عباس انهما شهدا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نا عن الدباء والحنتم والنقيير **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا جرير يعنى ابن حازم قال نا يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن نبذ الجرح فقال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبذ الجرح فأتيت ابن عباس فقلت لا تسمع ما يقول ابن عمر قال وما يقول قلت قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبذ الجرح فقال صدق ابن عمر حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبذ الجرح فقلت واهى شئ نبذ الجرح فقال كل شئ يصنع من البذر **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه قال بن عمر فاقبلت نحوه فانصرف قبل ان يبلغه فسألت ماذا قال قالوا نا ان ينتبذ في الدباء والمزفت **وحدثنا** قتيبة وابن رجب عن الليث بن سعد **ح** قال وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قال نا حماد **ح** قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسماعيل جميعا عن ايوب **ح** قال وثنا ابن نمير قال نا ابى نعيم الله **ح** قال وثنا ابن المثنى وابن ابى عمير عن الثقفى عن يحيى بن سعيد **ح** قال وثنا محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك قال انا الضحاك يعنى ابن عثمان **ح** قال وحدثني هارون الاذلي قال انا ابن وهب قال اخبرني اسامة كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر بثل حديث مالك ولم يذكر وافي بعض مغازيه الا مالك واسامة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا حماد بن زيد عن ثابت قال قلت لابن عمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم نا عن نبذ الجرح قال قد زعموا ذاك قلت انى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم نا قد زعموا ذاك **حدثنا** يحيى بن ايوب قال نا ابن علية قال نا سليمان التيمي عن طاؤس قال قال رجل لابن عمر نا نبي الله صلى الله عليه وسلم نا نبذ الجرح قال نعم ثم قال طاؤس والله نا سمعته منه **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جرير قال اخبرني ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عمر ان رجلا جاءه فقال انى النبي صلى الله عليه وسلم نا ان ينتبذ في الجرح والدباء قال نعم **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا وهيب قال نا عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم نا عن الجرح والدباء **حدثنا** عمرو الناقد قال نا سفيان ابن عيينة عن ابراهيم بن يسرة انه سمع طاؤسا يقول كنت جالسا عند ابن عمر فاجاءه رجل فقال انى رسول الله صلى الله عليه وسلم نا نبذ الجرح والدباء والمزفت قال نعم **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر يقول نا رسول الله صلى الله عليه وسلم نا الحنتم والدباء والمزفت قال سمعته غير مرة **وحدثنا** سعيد بن عمرو الاشعثى قال انا عبث عن الشيباني عن محارب بن دثار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نا بمثله قال واره قال والنقيير **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عوفية بن حريث قال سمعت ابن عمر يقول نا رسول الله صلى الله عليه وسلم نا الجرح والدباء والمزفت وقال انتبذ وافي الاسقية **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن جبلة قال سمعت ابن عمر يحدث قال نا نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نا عن الحنمة فقلت ما الحنمة قال الجرح **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابى قال نا شعبة عن عمرو بن مرة قال حدثني زاذان قال قلت لابن عمر حدثني بئانا نا نبي الله صلى الله عليه وسلم نا الاشرية بلغتك وفترت لي بلغتنا فان لكم لغة سوى لغتنا فقال نا نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نا عن الحنتم وهي الجرح وعن الدباء وهي القرعة وعن المزفت وهو المقير وعن النقيير وهي النخلة تسمى سميا وتنقر نقرا

النبي ابى عمر قال نا ينتبذ فما تسمى نسيما

له بمشورة وسكون باء وبراء منسوب الى بهر بن امرئ القيس ١٢ معنى
١٤ جتنا بغير

الاتجاه للنبي صلى الله عليه وسلم على الصواب بالاتفاق نسخ الجميع قوله حدثنا محمد بن المثنى وذكر الاسناد الثاني الى شعبة عن يحيى بن عمر البهراني هكذا هو في معظم نسخ بلادنا يحيى بن عمر بالبصرة وهو الصواب وذكر القاصي ان وقع الجمع بثبوتم يحيى بن عمر بالباد والنون نسيه قال وبعضهم يحيى بن ابى عمر قال وكلاهما وهم وانما هو يحيى بن عبيد الوعر البهراني وكذا جاء بعد هذا في باب الاتجاه للنبي صلى الله عليه وسلم على الصواب قوله نا عن الجرير يعني الجرير الواحدة جرة ويزيد في نسخة جميع انواع الجرير من الحنتم وغيرها وهو منسوخ كما سبق قوله قلت يحيى لابن عباس نا شئ

نبذ الجرح فقال كل شئ يصنع من البذر انواع الجرير المتعددة من المد الذي هو التراب قوله ونى عن النقيير النخلة تسمى سميا وتنقر نقرا هكذا هو في معظم الروايات والشح بين وجاء ههنا اي تفسر ثم تنقر فقير نقير او وقع بعض الرواة في بعض النسخ تسمى بالجرير قال القاصي وغيره هو تصحيف داوى بعض النسخ من ان وقع في نسخ صحيح مسلم وفي الترمذي بالجرير وليس كما قال بل معظم نسخ مسلم بالجرير قوله اخبرنا محمد بن اسحق بن سلمة

وامران ينتبذ في الاسقية وحدثنا محمد بن الحسن بن علي بن ابي بصير قال قالنا ابو داود قال ناشبة في هذا الاستاد وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نايزيد بن هارون قال نا عبد الخالق بن سلمة قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول عند هذا المنبر وأشار الى منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن الاشارة فنهاهم عن الذبايح والنقير والمزفت فقلت يا بايعهم والمزفت وظننا انه نسيه فقال له اسمعه يومئذ من عبد الله بن عمر وقد كان يكره وحدثنا احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر بن ابي عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النقيير والمزفت والذبايح وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجر والمزفت والذبايح وحدثنا محمد بن ابي بكر قال نا ابو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجر والمزفت والنقيير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا المجد شئاً ينتبذ له فيه نبذ له في تور من حجارة وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو عوانة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتبذ له في تور من حجارة وحدثنا احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال كان ينتبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء فاذا المجد واسقاء نبذ له في تور من حجارة فقال بعض القوم وانا اسمع لابي الزبير قال من برام قال من برام وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المشي قالنا محمد بن فضيل قال ابو بكر عن ابي سنان وقال ابن مثنى عن ضرار بن مرق عن جابر عن ابي بريدة عن ابيه قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا محمد بن فضيل قال نا ضرار بن مرق ابوستان عن جابر بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكراً وحدثنا حجاج بن الشاعر قال نا صفيان بن علف عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن الظروف وان الظروف او ظرفا لا يحل شئاً ولا يجره وكل مسكر حرام وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن معروف بن واصل عن جابر بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاشارة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكراً وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير واللفظ لابن ابي عمير قالنا سفيان عن سليمان الاحول عن مجاهد عن ابي عياض عن عبد الله بن عمرو قال نا النبي صلى الله عليه وسلم في الاوعية قالوا ليس كل الناس يجذ فارخص لهم في الجذ غير المزفت باب بيان ان كل مسكر حرام وان كل مسكر حرام وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتخ فقال كل شراب اسكر فهو حرام وحدثنا حرقلة بن يحيى الجبلي قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع عائشة تقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام وحدثنا يحيى وسعيد ابن منصور و ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب كلهم عن ابن عيينة قال وحدثنا الحسن الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالنا نا عبد الرزاق قال نا معمر كلهم عن الزهري

ن ن ن
يدبذ ينتبذ شئ

هو يفتح الهمزة وكسر باس في بيان في مقدمته بهذا الشرح قوله نبذ لني تور من حجارة هو بالهاء المشقة فوق وفي الرواية الاخرى تور من برام وهو بمعنى قول من حجارة وهو قد كبر كالتقدير وتخذ تارة من الحجارة وتارة من الخماس وغيره قوله في هذه الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتبذ لني تور من حجارة فانه التفرغ بفتح التاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كالتفريغ كاللغاة والخبث والنقيير وغيره لان تور الحجارة الكلف من هذه كلها واول ما نشئ فلما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم انتبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو موافق لحديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاشارة وقد ذكرناه في اول الباب قوله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكراً وفي الرواية الثانية نهيتكم عن الظروف وان الظروف او ظرفا لا يحل شئاً ولا يجره وكل مسكر حرام وفي الرواية الثالثة كنت نهيتكم عن الاشارة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكراً قال القاسمي هذه الرواية الثالثة فيه تفسير من بعض الرواة وصوابه كنت نهيتكم عن الاشارة لان ظروف الادم خزف لفظه الا التي لا يستناب ولا بد منها قال في الرواية الاولى انها تغير ايضاً وصوابها فاشربوا في الاوعية كلها لان الاسقية وظروف الادم لم تزل مباحة ما دونها وما ناهى عن غيرها من الاوعية كما قال في الرواية الاولى كنت نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في كل سقاء فالجاء ان صواب الرواية كانت نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في كل وعاء مما سوى هذا تغيير من الرواة والاشد علم قوله عن معروف بن واصل هو بكسر الراء المشددة ويروى بالفتح مفتوحاً حكاية صاحب المصنف والمطالع ويقال فيه معروف قوله عن ابي عياض عن عبد الله بن عمرو قال نا النبي صلى الله عليه وسلم عن النبيذ المديش هكذا هو في النسخ الغمزة بل لانا ومعظم النسخ عن عبد الله بن عمرو في النسخ عن النبي صلى الله عليه وسلم في النسخ ووقع في بعضنا ابن عمر بن الخطاب وذكر القاسمي ان نسخهم ايضا اختلفت فيه وان ابا علي

النسائي قال المحفوظ ابن عمرو بن العاص وقد ذكره الحميدي صاحب ابن عيينة وابن ابي شيبة كلاهما عن سفيان بن عيينة في مسند ابن عمرو بن العاص وكذا ذكره البخاري وابو داود وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ونسبه الى رواية البخاري وسلم وكذا ذكره جمهور الحديثين وهو الصحيح والاشد علم قوله لما نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ في الاوعية قالوا ليس كل الناس يبعده فارخص لهم في الجر غير المزفت هكذا هو في مسند ابن عيينة في الاوعية وهو العواب ووقع في غير مسند ابن عيينة في الاسقية وكذا نقله الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن رواية عن المدني عن سفيان ابن عيينة قال الحميدي ولعله نقص منه فيكون عن النبيذ الا في الاسقية قال وفي رواية عبد الله بن محمد وابن بكر بن ابي شيبة ومحمد بن ابي عمر عن سفيان عن النبيذ في الاوعية واما قوله ليس كل الناس يبعده فنحناه بعبارة اسقية الادم واما قوله فرخص لهم في الجر غير المزفت فمحمول على ان رخص فيه اولاً ثم رخص في جميع الاوعية في حديث بريدة وغيره والاشد علم باب بيان ان كل مسكر حرام ان كل مسكر حرام قد سبق مقصود هذا الباب وذكرنا ذلك في الباب الاول مع هذا الباب الناس فيه وهذه الاحاديث المذكورة هنا هي في ان كل مسكر حرام وهو خمر والنقيير والخبث والذبايح والاشد علم هذه الامة فخران قال الكثرهم هو مجاز وانما حقيقة الخمر هي العنب وقال جماعة منهم هو حقيقة لظواهر الاحاديث والاشد علم قوله سئل من البتخ هو بياء ومودة مسورة ثم تارة ثناء فوق ساكنة ثم عين مملوءة وهو يبيد العسل وهو شراب اهل اليمن قال ابو هريرة ويقال ايضا يفتح الهمزة المشقة كقوله وقيل قوله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتخ فقال كل شراب اسكر فهو حرام كما في الحديث وفيه ان سب لفظي اذا اراد بالسانل حارة الى غير ما سال ان ينتم في الجواب الى المسئول عنه ونظير هذا الحديث

بهذا الاستناد وليس في حديث سفيان وصالح سئل عن البتع وهو في حديث معروف في حديث صالح انهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شراب مسكر حرام **حدثنا** ثقات قتيبة بن سعيد واسحاق بن ابراهيم واللفظ لقتيبة قال تاوكيع عن شعبة عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن ابى موسى قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ بن جبل الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له المزور من الشعير وشرايا يقال له البتع من العسل فقال كل مسكر حرام **حدثنا** محمد بن عباد قال ناسفين عن عمرو وسمعه من سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذ الى اليمن فقال لهما بشرا ولبسرا وعلما ولا تتفرا واراها قال وتطاوعا قال فلما ولي رجع ابو موسى فقال يا رسول الله ان لهم شرابا من العسل يطبخ حتى يعقد والمزور يصنع من الشعير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما اسكر عن الصلوة فهو حرام **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن احمد بن ابى خلف واللفظ لابن ابى خلف قال ان انا زكريا بن عدى قال نا عبيد الله وهو ابن عمر عن زيد بن ابى انيسة عن سعيد بن ابى بردة حدثنا ابو بردة عن ابيه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ الى اليمن فقال ادعوا الناس وبشرا ولا تفرا ولا تبشرا ولا تعسرا اقال فقلت يا رسول الله افئتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع وهو من العسل ينبذ حتى يشتد والمزور وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطى جوامع الكلم بخواتمه فقال انى عن كل مسكر اسكر عن الصلوة **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا عبد العزيز يعنى الدراوردي عن عمارة بن غزوية عن ابى الزبير عن جابر بن رجاء قال سمعنا من جيشان وجيشان من اليمن فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بارضهم من الذرة يقال له المزور فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكروه قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ان على الله عهد المن يشرب المسكران يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار وعصارة اهل النار **حدثنا** ابو الربيع العتكي وابو كامل قالنا نا حماد بن زيد قال نا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يد منها لم يتب لم يشربها في الآخرة **حدثنا** اسحق بن ابراهيم وابو بكر بن اسحاق كلاهما عن روح بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام **حدثنا** صالح بن مسمار السلمي قال نا معمر قال نا عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة بهذا الاستناد مثله **حدثنا** محمد بن المشنى ومحمد بن حاتم قالنا نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال نا نافع عن ابن عمر قال ولا اعلم الا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام **باب** عقوبة من شرب الخمر اذا لم يتب منها يمنعه اياها في الآخرة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا لم يتب منها حرمتها في الآخرة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك عن نافع عن ابن عمر قال من شرب الخمر في الدنيا فلم يتب منها حرمتها في الآخرة فلم يسقمها قيل له مالك رفعه قال نعم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عبد الله بن نمير قال نا ابن نمير قال نا ابى قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة الا ان يتوب **حدثنا** ابن ابى عمير قال نا هشام يعنى ابن سليمان المخزومي عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه بالبصرة ومعه من ماء فاشربه فقال يا رسول الله انى عنى ما عدا العنبري قال نا ابى قال نا شعبة عن يحيى بن عبيد ابى عمر البهراني قال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليل التي تجيء والغد والليل الاخرى والغد الى العصر فان بقي شئ سقاه الخادم وامره فصب **حدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يحيى البهراني قال ذكر والنبيذ عند ابن عباس فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ له في سقاء قال شعبة من ليلة الاثنين فيشربه يوم الاثنين والثلاثاء الى العصر فان فضل منه شئ سقاه الخادم وامره **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب و اسحق بن ابراهيم واللفظ لابى بكر وابى كريب قال اسحاق انا وقل الاخمران نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى عمر عن ابن عباس قال كان رسول الله

تكفيرا قطعي او ظني وهو الاقوى والشاظم **باب** اباحة النبيذ الذي لم يشتر ولم يمسكرا فيه ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليل التي تجيء والغد والليل الاخرى والغد الى العصر فان بقي شئ سقاه الخادم وامره فصب والاحاديث الباقية بمعناه المشهور في هذه الاحاديث دلالة على جواز الانتباذ وجواز شرب النبيذ مادام حلوا لم يتغير ولم يغل وهذا جائز باجماع الامم واما سقاية الخادم بعد الثلاث وصبر فلانة لا يؤمن بعد الثلاث تغييره وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينتبذ له بعد الثلاث **قوله** سقاه الخادم او صبه معناه تارة يسقيه الخادم وتارة يصبه وذلك الاختلاف لاختلاف حال النبيذ فان كان لم يتغير ولم يتغير ونحوه من مبادئ الاسكاسقاه الخادم ولا يريه لانه مال تحرم اصاعته ويترك شربه تنزها وان كان قد ظهر فيه شئ من مبادئ الاسكار والتغير اذ اذ اسكر صار حراما ونجسا فراق ولا يسقيه الخادم لان المسكر لا يجوز سقيه الخادم كما لا يجوز شربه واما شربه صلى الله عليه وسلم قبل الثلاث فكان حيث لا يتغير ولا مبادئ تغيره ولا شك اصلا والله اعلم واما قوله في حديث عائشة بنت عبد الله فيشربه عناء وينبذ فيشربه عناء فليس مما انفاه الحديث ابن عباس في الشرب الى ثلاث لان الشرب في يوم لا يمنع الزيادة وقال بعضهم لعل حديث عائشة كان زمن الحروب حيث تخشى فساده في الزيادة على يوم وحديث ابن عباس في زمن يؤمن فيه التغير قبل الثلاث وقيل حديث عائشة محمول على نبذة قليل يفرغ في يومه وحديث ابن عباس في كثير لا يفرغ فيه والله اعلم

قوله الكلام ذلك من نفع وسبع ١٢ انتهى الارب حديث هو الطهور ماؤه الحل ميتة **قوله** ان شرابا يقال له المرز من الشعير هو مسكر الميم ويكون من الذرة ومن الشعير ومن الخنظل **قوله** وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطى جوامع الكلم بخواتمه اي ايجاز اللفظ مع تناوله المعاني الكثيرة جدا وقوله بخواتمه اي كانه يحتمل على المعاني الكثيرة التي تضمنها اللفظ اليسير فلا يخرج منها شئ عن طالبه ومستنبط بعذوبة لفظه وجزالة **قوله** يطبخ حتى يعقد هو يفتح اليا وكسر الكاف يقال عقد العسل ونحوه واعتقدته **قوله** حدثنا محمد بن عباد ثنا سفيان عن عمرو وسمعه من سعيد بن ابى بردة هذا الاستناد اسند ركد الدر قطني وقال لم يتابع ابن عباد على هذا قال ولا يصح هذا عن عمرو بن دينار قال وقد روى عن ابن عبيد عن مسعود لم يثبت ولم يخبره البخاري من رواية ابن عبيد والله اعلم **باب** عقوبة من شرب الخمر اذا لم يتب منها يمنعه اياها في الآخرة **قوله** صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة الا ان يتوب وفي رواية حرمتها في الآخرة معناه انه محرم شربها في الجنة وان دخلها فانها من فاخر شراب الجنة فمنعها هذا العاصي بشرها في الدنيا قيل انه ينسى شربها لان الجنة فيها كل ما يشتهي وقيل لا يشتهيها وان ذكر با ويكون هذا النقص ليم في حقه تمييز بينه وبين تارك شربها وفي هذا الحديث دليل على ان التوبة تكفر العاصي الكبار وهو مخرج عليه واختلف مشكلموه اهل السنة في ان

صلى الله عليه ينقع له الزبيب فيشره اليوم والغد وبعد الغد الى مساء الثالثة ثم يأمر به فيسقى او يهرق **وحدثنا اسحق بن ابراهيم**
قال انا جري عن الاعمش عن يحيى بن ابي عمير عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه ينبد له الزبيب في السقاء فيشره يومه والغد و
بعد الغد فاذا كان مئتي الثالثة شره وسقاه فان فضل شئ اهرقه **وحدثني محمد بن ابي خلف** قال ذكر ياء بن عدي قال انا عبيد الله بن
زيد عن يحيى النخعي قال سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشراؤها والتجارة فيها فقال امسلمون انتم قالوا نعم قال فانه لا يصلح بيعها ولا شراؤها
ولا التجارة فيها قال فسألوه عن النبيذ فقال خرج رسول الله صلى الله عليه في سفر ثم رجع وقد نبذ ناس من اصحابه في حاتم وقيس وديار
فأمر به فأهرق ثم أمر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء فجعل من الليل فاصبح فشرب منه يومه ذلك وليلته المستقبل ومن الغد حتى امسى
فشربه وسقى فلما اصبح أمر بما بقي منه فأهرق **حدثنا شيبان بن فروخ** قال نا القاسم يعني ابن الفضل المحدثي قال نا ثمامة يعني ابن
حزن القشيري قال لقيت عائشة فسألتهما عن النبيذ فدعت عائشة جارية حبشية فقالت سل هذه انها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت الحبشية كنت انبذ له في سقاء من الليل واوكيه واعلقه فاذا اصبح شرب منه **حدثنا محمد بن المشني** العنبري قال حدثني
عبد الوهاب الثقفي عن يونس بن الحسن عن امه عن عائشة قالت كنا نبذ لرسول الله صلى الله عليه في سقاء يوكي اعلاه وله عزاء ونبذ
غدا فيشره عشاء ونبذ عشاء فيشره غدا **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا عبد العزيز يعني ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل
ابن سعد قال دعا ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمهم وهي العروس قال سهل تدرين ما
سقت رسول الله صلى الله عليه انقعت له تمرات من الليل في تور فلما اكل سقته اياه **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن
عن ابي حازم قال سمعت سهلا يقول اتى ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه فدعا رسول الله صلى الله عليه ولم يقل فلما اكل
سقته اياه **وحدثني محمد بن سهل التميمي** قال قال نا ابن ابي مريم قال انا محمد يعني ابا غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد بهذا
الحديث وقال في تور من جارة فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه من الطعام ماتت فسقته تحضه بذلك **حدثني محمد بن سهل**
التميمي وابوبكر بن اسحاق قال ابوبكر انا وقل ابن سهل نا ابن ابي مريم قال انا محمد وهو بن مطرف ابو غسان قال اخبرني ابو حازم عن سهل
ابن سعد قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه امرأة من العرب فامر ابا اسيدان يرسل اليها فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة فخرج رسول
الله صلى الله عليه حتى جاءها فدخل عليها فاذا امرأة منكسة راسها فلما كلمها رسول الله صلى الله عليه قالت اعوذ بالله منك قال قد
اعدت لك مني فقالوا لها اترين من هذا فقالت لا فقالوا هذا رسول الله صلى الله عليه جاءك ليخطبك قالت انا كنت اشقى من ذلك
قال سهل فاقبل رسول الله صلى الله عليه يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو واصحابه ثم قال اسقنا سهل قال فاخرجت
لهم هذا القدر فاسقتهم فيه قال ابو حازم فاخرج لنا سهل ذلك القدر فشرنا فيه ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه
له وفي رواية ابي بكر بن اسحاق قال اسقنا يا سهل **حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة** وزهير بن حرب قال نا عفان قال نا حماد بن سلمة عن ثابت

<p>مئتي مساء احمد بن فشر عشي عشي فقالت و قول فان</p>	<p>له قوله سئل ان كان قول سهل فوه معلق بقال المذكور فيكون القناتا اي قال لي اسقنا وان كان قول الاوى من سه فوه تفسيره فيكون معلقا بقال المقدر ١٢ والنا علم.</p>
<p>فضل شئ يقال بفتح الصاد وكسرها وقد سبق بيان مرات قول ال سى ال لشره يقال بضم الميم وكسرها لثان الضم ارجح قول عن زيد بن يحيى النخعي في زيد بن ابي ابيسة ويحيى النخعي بن يحيى البهراني المذكور في الرواية السابقة يقال لالبهراني النخعي الكوفي قول (قوله حدثنا القاسم يعني ابن الفضل المحدثي) هو بضم الحاء وتشديد اللام المملتين وهو منسوب الى بني عدان ولم يكن من النخعي بل كان نازلا فيهم وهو من بني الحارث بن مالك قول واوكيه اي اشده بالوكاء وهو الخط الذي يشده براس القرية قول عن الحسن بن اسامة هو الحسن البصري وامر اسما بخيرة وكانت مولاة لام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم روى عنها ابناها الحسن وسعيد قول في سقاء يوكي هذا مما رآه يكتب ويضبط فاسدا ومولوي بالياء غير موزون ولا حاجة الى ذكره وجوه الفساد التي قد يوجد عليها قول ولعز لا يفتح العين المهملة واسكان الزاي وبالمد وهو الثقب الذي يكون في اسفل الزاوية والقرية قول (قوله فيشره عشاء) هو بكسر العين وفتح الشين وبالمد وضبط بعش عشي بفتح العين وكسر الشين وزيادة ياء مشددة قول انقعت لتمرات في تور هكذا هو في الاصول انقعت وهو صحيح يقال انقعت وانقعت واما التور فهو بفتح التاء المشددة فوق وهو انا من صفر وجارة ونحوهما كالا جارة وقد يتوهما منه قول عن سهل بن سعد قال دعا ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمهم وهي العروس قال سهل تدرين ما سقت رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت لتمرات من الليل في تور فلما اكل سقته اياه هذا محمول على انه كان قبل الجاب ويعد جملة على انها كانت مستورة البشرة والواسيد بضم الهمزة واسمه مالك تقدم ذكره قول اما نسته فسقته تحضه بذلك هكذا ضبطاه وكذا هو في الاصول ببلادنا اما نسته مثلثة ثم مشاة فوق يقال مائة واما نسته لثان مشورتان وقد غلط من انكر امثله ومعناه عركته واستخرجت قوته واذ لمه ومنه من يقول اي لينه وهو محمول على معنى الاول وهي القامضي عياض ان بعضهم رواه اما نسته بكره المشاة وهو معنى الاول قول تحضه كذا هو في صحيح مسلم تحضه من التخصيص وكذا روى</p>	<p>صحيح البخاري ورواه بعض رواة البخاري تحضه من الاتحاف وهو معناه يقال تحضه به اذا خصصه و اخرته بروفي هذا جواز تخصيص صاحب الطعام بعض الماخرين بقاخر من الطعام والشراب اذا لم يتاخر الباقون لا يتاخرهم المخصص لعلمه وملاحه او شره او غير ذلك كما كان الماخر من هناك يؤثرون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسرون باكره ويخرجون ماجرى وانا نثر به النبي صلى الله عليه وسلم لعليين احد بهما اكرام صاحب الشراب واجابة التي لا مفسدة فيها وفي تركها كسر قلبه والثانية بيان الجواز والثالثة قول في اجم بني ساعدة هو بضم الهمزة والجيم وهو الحسن وهو اجم بالمد كسني واعناق قال اهل اللغة الاجم الحسون قول فاذا امرأة منكسة راسها يقال نكس راسه بالتخفيف فونكس ونكس بالتشديد فونكس اذا طاماة قول صلى الله عليه وسلم اعدت لك مني معناه تركك وترك صلى الله عليه وسلم تزوجا لانها لم تعجبها اما لثقتها واما لثقتها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها وفي الحديث المشوران النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاذك بالله فاعينه فلما استعاذت بالشر تعالى لم يجد النبي صلى الله عليه وسلم هذا من اعادتها وتركها ثم اذا ترك شيئا لله تعالى لا يعود فيه والنا علم قول فاخرج لنا سهل ذلك القدر فشرنا منه قال ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له القدر الذي شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا فيه البرك بأشار النبي صلى الله عليه وسلم وما سره اوله وكان منه فيه سبب وهذا نحو ما اجمعوا عليه والحق السلف والخلف عليه من البرك بالصلوة في صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الروضة الكريمة ودخل الغار الذي دخله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك ومن هذا عطاؤه صلى الله عليه وسلم باطلمة شجرة ليقسم بين الناس واعطاؤه صلى الله عليه وسلم حقوه لكن فيه بنته وجعل البريدتين على القبرين وجمعت بنت عثمان عرقه صلى الله عليه وسلم ونسوا ابو صخرة صلى الله عليه وسلم ودكوا وجوابهم بنجامة صلى الله عليه وسلم واشباه هذا كثيرة مشهورة في الصحيح وكل ذلك واضح لا شك فيه</p>

عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدمي هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن **باب** جواز شرب اللبن **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال قال ناسحة عن ابي اسحاق عن البراء قال قال ابو بكر الصديق لما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة مرنا براعي وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كنية من لبن فاتيت به فاشرب حتى رضيت **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قال قالنا محمد بن جعفر قال ناسحة قال سمعت ابا اسحاق الهمداني يقول سمعت البراء يقول لما اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة قال فاتبه سراقه بن مالك بن جعشم قال فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأعت فرسه فقال ادع الله لي ولا اضرك قال فدعا الله قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر وبراغي غتم قال ابو بكر الصديق فاخذت قدحا فخلبت فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنية من لبن فاتيت به فاشرب حتى رضيت **حدثنا** محمد بن عباد وزهير بن حرب واللفظ لابن عباد قالنا ابو صفوان قال انا يونس عن الزهري قال قال ابن المسيب قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى ليلة اسرى به بايلياء بقدر حين من خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال له جبرئيل عليه الصلوة والسلام الحمد لله الذي هداك للفطرة لو اخذت الخمر غوت امتك **وحدثنا** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه سماع ايا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر بايلياء **باب** استحباب تخمير الاء وهو تغطيته وايكاء السقاء واغلاق الابواب وذكر اسم الله تعالى عليها واطفاء السراج والتار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثني وعبد بن حميد كلهم عن ابي عاصم قال ابن المثني نا الضحاك قال انا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني ابو حميد الساعدي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن من التميمية ليس غمرا فقال الاخمرتة ولو تعرض عليه عودا قال ابو حميد انما امر بالاسقية ان توكا ليلا وبالابواب ان تغلق ليلا **حدثنا** ابراهيم بن دينار قال نا روج بن عباد قال نا ابن جريح وزكريا بن اسحاق قالنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني ابو حميد الساعدي انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن ببثله قال ولويذكر زكريا قول ابي حميد بالليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي كريب قالنا ثناء ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فقال رجل يا رسول الله الانسقيك نبينا فقال بل فخرج الرجل يسعي فجااء بقدر فيه نبينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخمرتة ولو تعرض عليه عودا قال فقشرب **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال

نأء ادعوا الله ونؤى

قول سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدمي هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن المراد بالنبيذ بهننا ما سبق تفسيره في احاديث الباب وهو ما لم ينثر الى حد الاسكار وهذا متعين لقوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث السابقة كل مسكر حرام والله اعلم **باب** جواز شرب اللبن فيه ابو بكر الصديق قال لما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة مرنا براعي وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كنية من لبن فاتيت به فاشرب حتى رضيت وفيه الرواية الاخرى وعديت الى هريرة الشرح الكنية بعم الكاف واسكان الاء الثلثة وبعد ما موعدة وهو الشيء القليل وقوله فاشرب حتى رضيت معناه شرب حتى علمت ان شرب حاجته وكفايته وقوله مرنا براعي هكذا هو في الاصول براعي بالياء وهي لغة قليلة والاشهر براعي وما شرب صلى الله عليه وسلم من هذا اللبن وليس ما جرحه حاضر الا انه كان رايا لرجل من اهل المدينة كما جاز في الرواية الاخرى وقد ذكرنا مسلم في آخر الكتاب والمراد بالمدينة هنا مكة وفي رواية لرجل من قريش فالتجواب عنه من اوجه احدها ان هذا كان رجلا حريا لا امان له فيجوز الاستيلاء على ماله والثاني ان يتمثل ان كان رجلا يدل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكره شربه صلى الله عليه وسلم من لبنه والثالث لعله كان في عرفهم ما يتساجون به لكل احد وياذنون لاعتامهم ليسقوا من يربهم والرابع ان كان مفضرا **قول** سراقه بن مالك بن جعشم هو بضم الجيم والسين المعجمة واسكان العين بينهما ويقال بفتح الشين حكاها الجوهري في الصحاح عن الغزالي والصحيح المشهور منها **قول** فسأعت فرسه هو باسعين الملهمة وبالهاء المعجمة ومعناه نزلت في الارض وقبضتها الارض وكان في جلد من الارض كما جاز في الرواية الاخرى **قول** رقول فقال ادعوا الله لي ولا اضرك فدعا له هكذا وقع في بعض الاصول ادعوا الله بلفظ الشية للنبي صلى الله عليه وسلم واني بكرضه الشية وفي بعضها لوع بلفظ الواحد وكلها ظاهرا وقوله فدعا له ثالثة فانطلق كما جاء في غير هذه الرواية وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم **قول** ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى ليلة اسرى به بايلياء بقدر حين من خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال له جبرئيل الحمد لله الذي هداك للفطرة لو اخذت الخمر غوت امتك **قول** بايلياء هو بيت المقدس وهو بالمد ويقال بالقصر ويقال الياء بوزن الياء الاولى وقد سبق بيان في هذه الرواية مذهب قوم ثمة انه اتى بقدر حين فيقول له اختر ايها شئت كما جاء مصرح في البخاري وقد ذكره مسلم في كتاب الايمان في اول الكتاب فالله الله تعالى اختيار اللبن لما اراده سبحانه وتعالى من توفيق هذه الامة واللفظ بها فلفظ الحمد والمنة وقول جبرئيل عليه السلام اصبت الفطرة قبل في معناه اقوال المختار منها ان الله تعالى اعلم جبرئيل ان النبي صلى الله عليه وسلم ان اختار اللبن كان كذا وان اختار الخمر كان كذا واما الفطرة فالمراد بها الاسلام والاستقامة وقد قدمنا شرح هذا كله وبيان الفطرة وسبب اختيار اللبن في اول الكتاب في باب الاسراء من كتاب الايمان وقوله الحمد لله فيه

استحباب حمد الله عند تجمد النعم وحصول ما كان الانسان يتوقع حصوله وانذاع ما كان يخاف وقوعه **قول** غوت امتك معناه غفلت وانكملت في الشر والله اعلم **باب** استحباب تخمير الاء وهو تغطيته وايكاء السقاء واغلاق الابواب وذكر اسم الله تعالى عليها واطفاء السراج والتار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب وفيه الرواية التي اتت النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن من التميمية ليس غمرا فقال الاخمرتة ولو تعرض عليه عودا وفيه الاحاديث الباقية بما ترجمنا عليه المشرح **قول** من التميمية اروي بالنون والياء حكاهما القاسمي يامن والصحيح الاشر الذي قاله الخطابي والاكثرون بالنون وهو موضع بوادي العقيق وهو الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله ليس غمرا اي ليس مغطى والتخمير التغطية ومنه الخمر لتغطيتها على العقل وغمار المرأة لتغطيتها راسها **قول** صلى الله عليه وسلم ولو تعرض عليه عودا المشهور في ضبطه تعرض بفتح التاء وضم الراء وكذا قاله الاصمعي والجوهري ودواه ابو حميد بكر الراء والصحيح الاول ومعناه تمده عليه عودا اي علفا الطول وهذا عند عدم ما يغطي به كما ذكره في الرواية بعده فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على اناءه عودا يذكر اسم الله فليصنع منه الاهري انما يقتصر على العود عند عدم ما يغطي به وذكر العلامة للامر بالتغطية فواءه منسبا القائلان اللتان قد دنا في هذه الاحاديث وبها صيغته من الشيطان فان الشيطان لا يكشف غطاء ولا يكمل سقاء وهيئته من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة والقائدة ان شاء الله هيئته من البناء والمعدنات والرابعة مبيته من المشرات والهوام فوما وقع شئ منها فاشرب وهو غافل اذ في الليل فينتقرو به والله اعلم **قول** قال ابو حميد وهو الساعدي روى بهذا الحديث انما امر به حقيقة ان توكي ليلا وبالله وبالله ان تغلق ليلا الذي قاله ابو حميد من تخصيصها بالليل ليس في اللفظ ما يدل عليه والتمتد عند الاكثرين من الاصوليين وهو مذهب الشافعي وغيره ان تفسير الصحابي اذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة ولا يلزم غيره من الجمهورين موافقتهم على تفسيره ولما اذ لم يكن في ظاهره الحديث ما يخالفه بان كان جملا فيرجع الى تاويله وبسبب العمل عليه لا اذا كان جملا لا يحل له حمل على شئ الا يتوقف وكذا لا يجوز تخصيص العموم بمذهب الراوي عند الشافعي والاكثرين والامة بتغطيته الاناء فلما يقبل تخصيصه بمذهب الراوي بل يتمسك بالعموم **قول** في حديث جابر بن عبد الله بقدر فيه نبينا هو محمول على ما سبق في الباب السابق ان نبينا لم يشرب ولم يهرسكرا **قول** كذا في الاحمدية والمصرية فتأمل والله اعلم ١١

ناجرير عن الاعمش عن ابي سفيان وابي صالح عن جابر قال جاء رجل يقال له ابو حميد بقدر من لبن من التقيح فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اخبرته ولو تعرض عليه عودا **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وثنا محمد بن زهير قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عظموا الاناء واكفوا السقاء واغلقوا الباب واظفوا السراج فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على انائه عودا او يذكر اسم الله فليفعل فان الفويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم ولم يذكر قتيبة في حديثه واغلقوا الباب **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير انه قال واكفوا الاناء واخبروا الاناء ولم يذكر تعرض العود على الاناء **حدثنا** احمد بن يونس قال ناهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغلقوا الباب فذكر بمثل حديث الليث غير انه قال وخبروا الانية وقال تضرم على اهل البيت ثيابهم **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن قال نا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم وقال والفويسقة تضرم البيت على اهله **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا روح بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنم الليل او امسيةم فكفوا صبيا نكم فان الشيطان ينتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واكفوا قريكم واذكروا اسم الله وخبروا انيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا واظفوا امصا بكم **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله يقول فواما اخبر عطاء الا انه لا يقول اذكروا اسم الله عز وجل **حدثنا** احمد بن عثمان النوفلي قال نا ابو عاصم قال نا ابن جريج بهذا الحديث عن عطاء وعمرو بن دينار كرواية روح **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترسلوا قواشيكم وصيا نكم اذا غابت الشمس حتى تذهب قحمة العشاء فان الشياطين تبعث اذا غابت الشمس حتى تذهب قحمة العشاء **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن قال نا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث زهير **حدثنا** عمرو الناقد قال نا هاشم بن القاسم قال نا الليث ابن سعد قال نا يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي عن يحيى بن سعيد عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن القعقاع بن حكيم عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عظموا الاناء واكفوا السقاء فان السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يبرى اناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال **حدثنا** ابي قال نا الليث بن سعد بهذا الاسناد مثله غير انه قال فان في السنة يوما ينزل فيه وباء وزاد في اخر الحديث قال الليث فالاعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الاول **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون **حدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي وابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وابوعامر الاشعري وابوبكر بن اللفظ لابي عامر قالوا نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال احترق بيت علي اهله بالمدينة من الليل فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال ان هذه النار انما هي عدو لكم فاذا نتم فاطفوها عنكم **باب** آداب الطعام والشراب واحكامها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال نا ابو معاوية عن الاعمش

عنه قوله كانون الاول هو شهر ثالث من شهور الروم وابتداءه لسادس وسمهوا ثالث عشر

ثنا و تنبعت ثنا و

قول من

الاعمش عن ابي سفيان اسم ابي سفيان طلحة بن نافع تابعي مشهور سبقه يار مرث **قول** صلى الله عليه وسلم فان الفويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم المراد بالفويسقة القاعة وتضرم بالنا والاسكان الفاء والواو تحرق سريرا قال اهل اللغة ضمرت النار بحسب الاراد وتضمرت واحضرت اي التبت واضربت انا وضربت **قول** سلم رحمه الله ولم يذكر تعرض العود على الاناء بل ذكره في اكثر الاحوال وفي بعضها تعرض فاما هذه فظاهرة واما تعرض ففيه تسميح في العجاة والوجران يقول ولم يذكر عرض العود لانه المصدر الجارى على تعرض والشا علم **قول** صلى الله عليه وسلم اذا كان جنم الليل لو امسيةم فكفوا صبيا نكم فان الشيطان ينتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الباب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واكفوا قريكم واذكروا اسم الله وخبروا انيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا واظفوا امصا بكم **باب** آداب الطعام والشراب واحكامها **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير بن حرب قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون **حدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي وابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وابوعامر الاشعري وابوبكر بن اللفظ لابي عامر قالوا نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال احترق بيت علي اهله بالمدينة من الليل فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال ان هذه النار انما هي عدو لكم فاذا نتم فاطفوها عنكم **باب** آداب الطعام والشراب واحكامها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال نا ابو معاوية عن الاعمش

الوقت **قول** صلى الله عليه وسلم فان الشيطان ينتشر اي جنس الشياطين ومعناه انه يخاف على الصبيان ذلك الوقت من ايجاد الشياطين اكثر منهم حينئذ والشا علم **قول** صلى الله عليه وسلم لا ترسلوا قواشيكم وصيا نكم اذا غابت الشمس حتى تذهب قحمة العشاء قال اهل اللغة القواش كل منتشر من الابل والغنم وسائر البهائم وغيرها وهي جمع فائسة لانها تعشوا اي تنتشر في الارض وقحمة العشاء ظلمتها وسوادها وفسرها بعضهم هنا باقوال اول ظلمة وكذا ذكره صاحب نهاية الغريب قال ويقال للظلمة التي بين صلاتي المغرب والعشاء الخيمة واللقى بين العشاء والنجم العسسته **قول** صلى الله عليه وسلم فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء وفي الرواية الاخرى يوما يدرى ليلة قال الليث فالاعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الاول الوباء يمد ويقصر لثان حكامها الجوهري وغيره القصر شهر قال الجوهري جمع المقصور او باء وجمع الممدود او بية قالوا الوباء مرض عام يفضى الى الموت غالب **قول** يتقون ذلك اي يتوقونوه ويحذرونه وكانون يترصرون لانه علم الخبي وهو الشر المعروف واما قوله في رواية يوما وفي رواية ليلة فلا منافاة بينهما اذ ليس في احدهما نفى الاخرهما ثابان **قول** صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون بنا عام تدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريقها سبب دخلت في الامر بالاطفاد وان من ذلك كما هو الغالب فالظاهر ان لا بأس بها لانها تنفذ العلة لان النبي صلى الله عليه وسلم على الامر بالاطفاد في الحديث السابق بان الفويسقة تضرم على اهل البيت فاذا انقضت العلة زال المنع **قول** سعيد بن عمرو والاشعثي تقدم مرات ان منسوب الى جده الا على الاثنى **ابن قيس** **قول** بريد عن ابي بردة تقدم ايضا مرات ان بعض الموحدة والشا علم **باب** آداب الطعام والشراب واحكامها **قول** عن الاعمش عن خيثمة عن ابي حذيفة عن حذيفة رضي الله عنهم قال ان اذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وطعام لم نضع ايدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده الى آخره بهذا الاسناد فيه ثلثة تابعيون كونيون بعضهم عن بعض الاعمش

عكرمة بن عمار قال حدثني ابي بن سلمة بن الاكوع ان اياه حدثه ان رجلا اكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل بيمينك قال لا
استطيع قال لا استطعت فامنع الا الكبر قال فما رفعها الي فيه **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابن ابي عمير جميعا عن سفيان قال ابو بكر ناسفياك
ابن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان سمعه من عمر بن ابي سلمة قال كنت في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش
في الصحفة فقال لي يا علام سقر الله وكل بيمينك وكل ما يليك **وحدثنا الحسن بن علي الحلواني** وابو بكر بن اسحاق قالوا ان ابن ابي مريم قال
انا لعن بن جعفر قال اخبرني محمد بن عمرو بن حطة عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابي سلمة انه قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعلت اخذ من لحم حول الصحفة فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما يليك **وحدثنا عمر** والناقد قال ناسفياك بن عيينة عن الزهري
عن عبيد الله عن ابن سعيد قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية **وحدثني** حرملة بن يحيى قال اخبرني ابن وهب قال
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري انه قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث
الاسقية ان يشرب من افواهها **وحدثنا** عبد بن حبيب قال انا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري هذا الاسناد مثله غير انه قال و
اختناثها ان يقلب راسها ثم يشرب منه **باب في الشرب قائما** **وحدثنا** هذاب بن خالد قال ناهاهم قال ناقتادة عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم زجر عن الشرب قائما **وحدثنا** محمد بن المشي قال نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي
ان يشرب الرجل قائما قال قتادة فقلنا فالكل فقال ذلك اشرا واخبث **وحدثنا** قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة قالوا وكيع عن
هشام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يذكر قول قتادة **وحدثنا** هذاب بن خالد قال ناهاهم قال ناقتادة عن ابي عيسى

عليه وسلم لا يشرب احدكم قائما من نسي فليستقي ومن ابن عباس سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
من زمزم فشرب وهو قائم وفي الرواية الاخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو
قائم وفي صحيح البخاري ان عليا شرب قائما وقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتوني
فعلت اعلم ان هذه الاحاديث اشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها اقوال بالاطلة وزاد حتى
تجاوزوا ان يضعف بعضها ولو عي فيها دعاوى بالاطلة لا عرض لنا في ذكرها ولا وجه لا شائنة الا بالاطل
والغلطات في تفسير السنن بل نذكر الصواب ونشير الى التمهيد من الاعتراض بما فالظفر وليس في هذه الاحاديث
بحد الله تعالى اشكال ولا فيها ضعف بل كلها صحيحة والصواب فيها ان النبي فيها محمول على كراهة التزوير و
اما شربه صلى الله عليه وسلم قائما فبيان للجواز فلا اشكال ولا تعارض وهذا الذي ذكرناه يتعين المعبر
اليه واما من زعم نسخا او غيره فقلنا غلط فاحشا وكيف يصار الى النسخ مع امكان الجمع بين الاحاديث
لو ثبت الترخيص والى ذلك والشاهد ان قيل كيف يكون الشرب قائما كروها وقد فعل النبي صلى
الله عليه وسلم فاجوب ان فعله صلى الله عليه وسلم اذا كان بيانا للجواز لا يكون كروها بل البيان واجب
عليه صلى الله عليه وسلم وكيف يكون كروها وقد ثبت عزاء صلى الله عليه وسلم توصاة مرة وطاف على بعير
مع ان الاجماع على ان الوضوء ثلثا ثلثا والطواف ماشيا اكل ونظائر هذا غير منقولة فكان صلى الله
عليه وسلم غير على جواز الشئ مرة او مرات ويواظب على الافضل منه وهكذا كان اكثر من صلى الله
عليه وسلم ثلثا ثلثا واكثر طوافه ماشيا **وحدثنا** جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تدني مني في علم والشد اعلم واما **قول** صلى الله عليه وسلم من نسي فليستقي فمحمول على
الاستنجاب والندب فيستحب لمن شرب قائما ان يتقياه لهذا الحديث الصحيح الصريح فان الامر
اذا تعذر حمل على الوجوب حل على الاستنجاب واما قول القاضي عياض لا غلظت بين اهل العلم ان
من شرب ناسيا ليس عليه ان يتقيا فاشارة بذلك الى تضعيف الحديث فلا يلتفت الى اشارته
وكون اهل العلم لم يوجبوا الاستقاة لانه كونهما مستحبة فان ادعى مدبر مع الاستنجاب فهو مجازف
لا يلتفت اليه فمن ادين له الاجماع على منع الاستنجاب وكيف ترك هذه السنة العجيبة الصريحة
بالتوجهات والدعاوى والترهات ثم اعلم انه تسبب الاستقاة لمن شرب قائما ناسيا ومتعمدا وذكر
الناسي في الحديث ليس المراد به ان القاصد يتقاه بل للتنبية به على غيره بالطريق الاول لانه اذا امر
باناسي وهو غير متطلب فالعامة المتطلب المكلف اولي وبهذا وضع لا شك فيه لا سيما على مذهب
الشافعي والجمهور ان القائل عمدا كلفه الكفارة وان قوله تعالى ومن قتل مؤمنا خطأ فتعزير بقية
للمنع وجوبها على العادل للتنبية والشد اعلم واما ما يتعلق باسناد الباب والناظر فقال مسلم حدثنا
هداب بن خالد ثناهما حديثنا قتادة عن انس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا
محمد بن المنذر ثنا عبد الاعلى ثنا سفيان عن قتادة عن انس هذا الاسناد ان يهرون كلفهم وقد سبق مرار
ان هذا يقال فيه بهد به وان احدها اسم والاخر لقب واختلف فيها وسعيد بن اسود بن ابي عمرو
له قول دليل مخصص اقول وقد ثبت دليل مخصص وهو الذي رواه الترمذي عن عكرمة بن ذؤيب
قال ابينا بحدثة كثيرة الشريد والود فنبط بيدي في نواحيها واكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين
يديه فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال يا عكرمة كل من موضع واعد فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق
فيه لوان التمر فطعت اكل من بين يدي وبجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق قال يا عكرمة كل من حيث
شئت فانه غزيرون واهل المشكوة لصح المطابع ص ٣٦ . ١٢

فيمشرب بيده فان الشيطان ياكل بظلمه ويشرب بشماله وكان نافع يزيد فيها ولا ياخذ بها ولا يطلى
بها فيه استجاب الاكل والشرب باليمين وكراهتها بالشمال وقد لا نافع الاخذ والاعتاد وبهذا اذا لم يكن
عذر فان كان عند منقطع الاكل والشرب باليمين من مرض او جراحة او غير ذلك فلا كراهة في الشمال
وفيه انه ينبغي اجتناب الاعمال التي تشبه افعال الشياطين وان للشيطان يدان **قول**
قول ان رجلا اكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطعت
ما منعه الا الكبر قال فما رفعها الى فيه بهذا الرجل هو بسير بضم الباء باليمين المهلة ابن راعي العيزي العيني
وبالمشاة الا شئ كذا ذكره ابن مندة والوفيم الامهاني وابن ماکولا وآخرون وهو صحابي مشهور عنه
بأخلاقه وغيرهم في الصحابة رضي واما قول القاضي عياض ان قوله ما منعه الا الكبر يدل على انه كان منافقا
فليس بصحيح فان مجرد الكبر والمنافة لا يقتضي النفاق والكفر لكنه معصية ان كان الامر اربابا وفي
هذا الحديث جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل
حال حتى في حال الاكل واستجاب تعليم اكل اداب الاكل اذا خالف كما في حديث عمر بن ابي سلمة
الذي بعد هذا **قول** عن عمر بن ابي سلمة قال كنت في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت
يدي تطيش في الصحفة فقال لي يا علام سم الله وكل بيمينك وكل ما يليك **قول**
تطيش بكسر الطاء وبعد ما شاة تحت ساكنة اي تتحرك وتمتد الى نواحي الصحفة ولا تقصر على
موضع واحد والصحفة دون القصعة وهي ما تسع ما يشبع خمسة والقصعة تشبع عشرة هكذا قال الكسائي فيما
حكاه الجوهري وغيره وقيل الصحفة كالقصعة وجمعها صحافات وفي هذا الحديث بيان ثلث سنن من
سنن الاكل وهي التسمية والاكل باليمين وقد سبق بيانها والثالثة الاكل مما يليه لان الكفة من موضع
يدها جبهه سورة وترك مودة فقد تقدره صاحب لاسيما في الامراق وشبهها وهذا في التزويد والامراق
وشبهها فان كان تمر او اجناسا فقد نقلوا الباحة اختلاف اليدي في الطبق ونحوه والذي ينبغي تعميم النبي
صلى الله عليه وسلم على عموم حتى يثبت دليل مخصص **قول** محمد بن عمرو بن حطة هو يفتح الحارث بن المطلبين
واسكان الام بينهما والعد اعلم **قول** نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية
قال في الرواية الاخرى واختناثها ان يقلب راسها حتى يشرب منها الاختناث بخلافه ثم تارة مشاة
فوق ثم فون ثم الف ثم مشاة وقد نوه في الحديث واصل هذه الكلمة الكسرة والظواهر ومنه سمي الرجل
المتشبه بالنساء في طبعه وكلامه وكرامته منثنا وانفقوا على ان النبي عن اختناثها نهي تنزيه لا تحريم ثم قيل
سبية انه لا يؤمن ان يكون في السقاة ما يؤذيه فيدخل في جوفه ولا يدري وقيل لانه يقدره على غيره وقيل
انه يفتنه اولانه مستقذرو قد روى الترمذي وغيره عن كعب بن عتبة بنت ثابت وهي اخت حسان بن ثابت
قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من قربة معلقة قائما فتمت الى فيها فقطعت قال
الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقطعها لعم القرية فجلسته لوجين احداهما ان تصون موضعها اصابع ثم رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ان يتبدل ويترك كل احد وان في ان تحفظ للترك برو الاستشفاء والشد اعلم فهذا
الي يرف يدل على ان النبي ليس للتحريم والشد اعلم **باب في الشرب قائما** في الشرب قائما في حديث قتادة عن
انس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وفي رواية نهي عن الشرب قائما
قال قتادة قلت لالاكل قال اشرا واخبث وفي رواية عن قتادة عن ابي عيسى الاسودلي عن ابي سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وفي رواية عن النبي عن الشرب قائما وفي
رواية عن عمر بن حمزة قال اخبرني ابو عطفان المري ان سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله

قوله فان الشيطان ياكل بشماله اي فلا تواقوه بل خالفوه .

الاسواري عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائماً **وحدثنا زهير بن حرب** وعبد بن المشي وابن بشار واللفظ
 زهير وابن المشي قالوا نأجيبي بن سعيد قال ناشعبة قال ناقتادة عن ابي عيسى الاسواري عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم نهي عن الشرب قائماً **حدثنا** عبد الجبار بن العلاء قال نامروان يعني الفزاري قال انا عمر بن حمزة قال اخبرني ابو عطفان المرواني
 سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشرب من احد منكم قائماً فمن نسي فليستقي **وحدثنا** ابو كامل الجحدري قال نا
 ابو عوانة عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم **وحدثنا** محمد بن عبد الله
 ابن نمير قال نا سفيان عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم من دلو منها وهو قائم **وحدثنا** سريج
 ابن يونس قال نا هشيم قال انا عاصم الاحول قال وثني يعقوب الدورقي واسماعيل بن سالم قال اسمعيل انا وقال يعقوب نا هشيم قال نا
 عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ قال
 نا ابي قال ناشعبة عن عاصم سمع الشعبي سمع ابن عباس قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب قائماً واستسقى وهو عند
 البيت **وحدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال وحدثني محمد بن المشي قال نا وهب بن جرير عن شعبه هذا الاسناد وفي حديثها
 فانتبه بدلو ياب كراهة التنفس في نفس الاناء واستحباب التنفس ثلثاً خارج الاناء **وحدثنا** ابن عمر قال نا الثقفى عن ايوب
 عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم من دلو منها وهو قائم **وحدثنا** ابو بكر
 ابن ابي شيبة قال نا وكيع عن عزرة بن ثابت الانصاري عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في
 الاناء ثلثاً **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد الوارث بن سعيد قال وثنا شيبان بن فروخ قال نا عبد الوارث عن ابي عاصم عن انس قال
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلثاً ويقول انه ارؤى وايرأوا امرأ قال انس وانا تنفس في الشراب ثلثاً **وحدثنا** قتيبة
 ابن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن هشام الدستوائي عن ابي عاصم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاناء ياب
 استحباب اذ اذ الماء واللبن ونحوها على يمين المبتدى **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن يساره ابو بكر فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن **وحدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد وزهير بن حرب وعبد بن محمد بن نمير واللفظ زهير قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن انس قال
 قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا بن عشرين وانا بن عشرين وكنت امهاقي **يحدثني** علي بن خديمة قد دخل علينا دارنا فلبنا له من شاة داجن
 وشيب له من بئر في الدار فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عمر وابو بكر عن شماله يا رسول الله اعط ابا بكر فاعطاه اعرابياً عن يمينه و
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن **حدثنا** يحيى بن ايوب وقيس بن ابي حازم قالوا نا اسماعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن
 عبد الرحمن بن معمر بن حزم ابي طوالة الانصاري انه سمع انس بن مالك قال وثنا عبد الله بن مسleme بن قعنب واللفظ له نا سليمان يعني

ابرو امرأ بنان المديثان مولان على ما ترجمناه لما قالوا اول حمل على اول الترمز واثان على آخرها
قول صلى الله عليه وسلم ادوى من الرى اى اكثر يا امرأ و ابرأ سموزان ومعنى ابرأ اى
 ابرأ من الم العطش وقيل ابرأ اى اسلم من مرض او اذى يحصل بسبب الشرب في نفس واحد ومعنى
 امرأ اى اكل انبساطا والشا علم **قول** عن ابي عاصم عن انس بن عاصم خالد بن
 ابي عمير **قول** في الحديث الثاني ان كان يتنفس في الاناء وفي الشراب معناه في انشاء
 شربه من الاناء وفي انشاء شربه الشراب والشا علم **باب** استحباب اذارة الماء واللبن و
 نحوها على يمين المبتدى فيه السنن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بلبن قد شيب بماء وعن
 يمينه اعرابي وعن يساره ابو بكر الصديق فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن وفي الرواية
 الاخرى فقال لعمر وابو بكر عن شماله يا رسول الله اعط ابا بكر فاعطاه اعرابياً عن يمينه وقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن وفي الرواية الاخرى الايمن فالايمن قال انس
 في سنة ففى سنة وفي الرواية الاخرى اى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ
 فقال للغلام اناذن لى ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله لا اؤثر بنصيبى منك احد فسلم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده الشموع في هذه الاحاديث بيان هذه السنة الواضحة وهو
 موافق لما نظرت عليه ولا نزل الشرح من استحباب النيام في كل ما كان من انواع الاكرام وفيه ان
 الايمن في الشراب ونحوه يقدم وان كان صغيراً او مفضولاً لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم
 الاعرابي والغلام على ابي بكر واما تقديم الافاضل والكبار فمؤنة التساوى في باقي الاوصاف
 ولهذا يقدم الاعلم والاقرا على الاسن الشيب في الامامة في الصلوة **قول** شيب اى
 غلط وفيه جواز ذلك وانما ينهى عن شويه اذا لاد ببعير لانه غش قال العلماء والحكمة في شويه ان يبرد

سنة في سنة ١٤٣ ١٣ سنة في سنة ١٤٣ ١٣ سنة في سنة ١٤٣ ١٣
قَالَ وَثَنَا كَلَاهِمَا
قول قال قتادة فلما بين لانس فالاكل قال اشروا نجث كذا وقع في الاصول اشتر
 بالالف والمعروف في العربية شرب بغير الف وكذلك خبر قال الشارح اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا
 وقال تعالى فيسئلون من هو شر ما نادوا بكن هذه اللفظة وقعت هنا على الشك فانه قال اشروا نجث
 فشك قتادة في ان انسا قال اشروا قال نجث فلا ثبت عن انس اشرب هذه الرواية فان
 جادت هذه اللفظة بلا شك وثبتت عن انس فهو عربى فصيح فى لغة وان كانت قليلة الاستعمال
 ولهذا نظائر مما لا يكون معروفا عند النحويين وجارياً على قواعدهم وقد صحت به الاحاديث فلا ينبغي
 رده اذا ثبت بل يقال هذه لغة قليلة الاستعمال ونحوها من العبارات وسبب ان النحويين لم
 يحيطوا احاطة قطعية بجميع كلام العرب ولهذا منع بعضهم ما ينقله غيره عن العرب كما هو معروف
 والشا علم **قول** عن ابي عيسى الاسواري هو بضم الهيمه وحكى كسراً والذي ذكره السمعاني
 وصاحبنا الشارق والمطالع هو الضم فقط قال ابو على الغساني والسمعاني وغيرهما لا يعرف السمعاني
 الامام احمد بن حنبل لا تعلم احادوى عنه غير قتادة وقال الطبراني هو بصرى ثقفة وهو منسوب الى الاسوار
 وهو الواحد من اساورة الفرس قال ابو هريرة قال ابو عمير هم الفرسان قال والاساورة ايضا قوم من
 العجم بالبصرة نزولها قديم كما لا خامرة بالكوفة **قول** ابو عطفان المرى هو بضم الميم وتشديد
 الراء ولا يعرف اسمه وفيه سرج بن يونس تقدم مرات اذ بالهيمه واليهم **قول** واستسقى
 وهو عند البيت معناه طلب وهو عند البيت ما يشرب والمراد بالبيت الكعبة زادها الشارح
باب كراهة التنفس في نفس الاناء واستحباب التنفس ثلثاً خارج الاناء وفيه حديث نهي
 ان يتنفس في الاناء وحديث كان يتنفس في الاناء ثلثاً وفي رواية في الشراب ويقول ان ادوى و

ان معنى هذا الحديث انه كان يتنفس في حالة كون الاناء في يده و
 معنى النهى عن التنفس في حالة كون الاناء على فمه والله تعالى اعلم
 قوله كان يتنفس في الاناء محمول على انه يتنفس والاناء في يده
 مع الايانة عن فيه والنهى محمول على التنفس والاناء على الفم الحاصل

ابن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يحدث قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا فاستسقى فخلينا له شاة ثم شربته من ماء يثري هذه قال فاعطيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر عن يساره وعمر وجاهه واعرابي عن يمينه قل قلبا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من شربه قال عمر هذا ابوبكر يا رسول الله يريه اياه فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابي وترك ابابكر وعمر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يمتنون الا يمتنون قال انس ففى سنة ففى سنة ففى سنة حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام تاذن لى ان اعطى هؤلاء فقال الغلام والله لا اوتر نصيبى منك احد قال قلته رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يده حدثنا يحيى بن يحيى قال اتانا عبد العزيز بن ابى حازم قال وحدنا قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى كلاهما عن ابى حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم بثله ولم يقولا قتله ولكن فى رواية يعقوب قال فاعطاه اياه باب استجاب لعق الاصابع والقصعة واكل اللقمة الساقة بعد مسح ما يصيبها من اذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها لاحتمال كون بركة الطعام فى ذلك الباقي وان السنة الاكل بثلاث اصابع حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة وعمر والنقاد واسحاق بن ابراهيم وابن ابى عمير قال اسحاق انا وقال الاخرون ناسفيا عن عمرو بن عطاس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسه يده حتى يلغقها او يلغقها حدثنا هارون بن عبد الله قال اتانا حجاج بن محمد قال وحدنا عبد بن حميد قال اتانا ابو عاصم جميعا عن ابن جريج قال وحدنا زهير بن ابي حرب واللفظ له قال ناروح بن عباد قال اتانا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم من الطعام فلا يمسه يده حتى يلغقها او يلغقها حدثنا مهدي عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابن كعب بن مالك عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يلغق اصابعه الثلاث من الطعام ولم يذكر ابن حاتم الثلاث وقال ابن ابى شيبة فى روايته عن عبد الرحمن بن كعب عن ابيه وحدنا يحيى بن يحيى قال اتانا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن سعد عن ابن كعب بن مالك عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلاث اصابع ويلغق يده قبل ان يمسه وحدنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابى قال نا هشام عن عبد الرحمن بن سعد ان عبد الرحمن بن كعب بن مالك او عبد الله بن كعب اخبره عن ابيه كعب انه حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها وحدنا ابوبكر بن قائل نا ابن نمير قال نا هشام عن عبد الرحمن بن سعد ان عبد الرحمن بن كعب بن مالك وعبد الله بن كعب حدثاه واحدهما عن ابيه كعب

ثنا اخبرنا	بالنصب والرفع وهما صهيحان النصب على تقديرهما الايمن والرفع على تقدير المايم من احمى او نحو ذلك وفى الرواية الاخرى الايمنون وهو مرجح الرفع وقول عمره يا رسول الله اعط ابابكر ناقا قال للتذكار بالى بكر من امة من نسيانه واعلاما لذلك الاعرابى الذى على اليمين بالاله ابى بكر حتى التذكار
<p>او يكثر والمجموع قول فتلقى يدهاى وضع فيها وقد جازى مسداى بكر بن ابى شيبة ان هذا الغلام هو عبد الله بن عباس ومن الاشياخ فالدين الوليد قيل انما استاذن الغلام دون الاعرابى اولالا على الغلام وهو ابن عباس وثقت بطيب نفس باصل الاستينان لاسموا والاشياخ اقراره قال القاضى عياض وفى بعض الروايات مكى وابن عمك اتاذن لى ان اعطيه وفعل ذلك ايضا تالفا لقلوب الاشياخ واعلاما لورودهم واشاروا لهم انهم اذا لم تمنع منها سنة وتضمن ذلك ايضا بيان هذه السنة وهى ان الايمن احمى ولا يرفع اليه الا بالاذن وان لا يابس باستينانه وان لا يلمسه الا اذن ويخفى له ايضا ان لا ياذن ان كان فيه نحويس فضيلة اخرى ومصححة وينبئ كنه الصورة وقد نص اصحابنا وغيرهم من العلماء ان لا يؤثر فى القرب وانما الاشارة المحمودة ما كان فى حظوظ النفس دون الطعامات قالوا فيكره ان يوتر غيره فهو من العلف الاول ولذلك نظرنا الى الاعرابى فلم يصادفنا من امة من امة استينانه فى صفة الى اصحابه صلى الله عليه وسلم وبها سبق الى قلب ذلك الاعرابى شئ يهلك به تقرب عمده بالجمالية وافتتاحه وعدم تمكنه فى معرفته خلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تظاهرت النصوص على تالفه صلى الله عليه وسلم قلب من يتخاف عليه وفى هذه الاحاديث انواع من العلم منها ان البداة باليمين فى الشرب ونحوه سنة وبذا مما لا خلاف فيه ونقل عن مالك تخصيص ذلك بالشرب قال ابن عبد البر وغيره لا يصح بذاعن مالك قال القاضى عياض يشبه ان يكون قول مالك ان السنة وردت فى الشرب فاصحة وانما يقدم الايمن فالايمن فى غيره بالقياس لاسنة منومة فيه وكيف كان فالعلماء متفقون على استجاب التيامن فى الشرب واشيا به وفيه جواز شراب اللبن المشوب وفيه ان من سبق الى موضع مباح او من مجلس العالم والكبير فتوا حتى بر من يحمى بعده والشدا علم</p> <p>قول انس وكن اسماقى كحشنى على خدمته المراد بامانة امه ام سليم وخالته ام حرام وغيرهما من ممارفنا استعمل لفظ الامهات فى حقيقة ومجازه وبذا على مذهب الشافعى والقاضى الى بكر ايا قلانى وغيرهما من يجوز اطلاق اللفظ الواحد على حقيقة ومجازه قول كنه الهاتى على لغة الطولى البرابريش وهى لغة صحيمه وان كانت قليلة الاستعمال وقد تقدم ايضا حاشا عند قوله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة ونظاره والله اعلم قول فخلينا له شاة دايجن هى بكسر الجيم وهى التى تعلق فى البيوت يقال وجنت تدجين وجونا ويطلق الراجن ايضا على كل ما يالف البيت من طير وغيره قول صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن من صنبط</p>	<p>قول عن ابى طولهم هو يعقوب الطاهى هذا هو الصحيح المشهور وكل صاحب المطالع منها وفتحها قالوا ولا يعرفون فى المحدثين من يكنى ابا طولهم غيره وقد ذكره الحاكم ابو احمد فى الكنى المفردة قول وقوله وعمره وجاههم هو يعقوب الوادى وكسر اللتان اى قدامه سواجماله قول يعقوب بن عبد الرحمن القارى هو يشهد يد اياه منسوب الى القارة القبيلة المعروفة وقد سبق بيان مرات والشدا اعلم باب استجاب لعق الاصابع والقصعة واكل اللقمة الساقة بعد مسح ما يصيبها من اذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها لاحتمال كون بركة الطعام فى ذلك الباقي وان السنة الاكل بثلاث اصابع فيه قول صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسه يده حتى يلغقها او يلغقها وفى الرواية الاخرى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلاث اصابع ويلغق يده قبل ان يمسه وفى رواية ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها وفى رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بلعق الاصابع والصحفة وقال انهم لا تدرون فى ايها البركة وفى رواية اذا وضعت لقمته احدكم فليأخذها فلمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسه يده بالمدخل حتى يلغق اصابعه فانه لا يدري فى اي طعام البركة وفى رواية ان الشيطان يحض احدكم عند كل شئ من شاة حتى يحضه عند طعامه فاذا سقطت من احدكم اللقمة فلمط وذكر نحو ما سبق وفى رواية وامر ان نسلت القصعة وفى رواية ولو سلت احدكم الصحفة الشرح فى هذه الاحاديث انواع من سنن الاكل منها استجاب لعق اليد محافظه على بركة الطعام وتنظيفها واستجاب الاكل بثلاث اصابع ولا يمتن اليها الرابعة والى مسه الا لعدربان يكون مرقا وغيره مما لا يمكن بثلاث وغير ذلك من الاعذار واستجاب لعق القصعة وغيرها واستجاب اكل اللقمة الساقة بعد مسح اذى يصيبها بها اذا لم تقع على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس بنحس ولا بد من غسلها ان امكن فان تذرهما معهما حيوانا ولا يتركهما للشيطان ومنها اثبات الشياطين وانهم ياكلون وقد تقدم قريبا ايضا هذا ومنها جواز مسح اليد بالماء بلكن السنة ان يكون بعد لعقها قول صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يحض احدكم عند كل شئ من شاة فيه التعمير والتقية على ملازمة الانسان فى تصرفاته فينبغى ان يتاهب ويحترق منه ولا يغتر بما يزينه لى صلى الله عليه وسلم يلغقها او يلغقها معناها والشدا اعلم لا يمسه يده حتى يدعى فان لم يفعل فحتى يلغقها غيره ممن لا يتقذر ذلك كزوجته وجارية وولد وفادىه بجوته ويبتدون بذلك ولا يتقذرون وكذا من كان فى معناهم كتلميذ يعقده بركة ويؤد البرك بلعقها</p>

الشاة ومن ذلك العذق وشربوا فلما ان شبعوا ورؤوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره وعمر والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم **وحدثنى** اسحاق بن منصور قال انا ابو هشام يعنى المغيرة بن سلمة قال ناعبد الواحد بن زياد قال نايزيد قال نا ابو حازم قال سمعت ابا هريرة يقول بينا ابو بكر قاعد وعمر معه اذا هما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما اعد كما ههنا قالوا اخرجنا الجوع من بيوتنا والذي بعثك بالحق ثم ذكر نحو حديث خلف بن خليفة **حدثنا** ججاج بن الشاعر قال حدثني الضحاك بن محمد من رقة عارض لي بها ثم قرأه على قال اخبرنا ه حنظلة بن ابى سفيان قال نا سعيد بن ميثاء قال سمعت جابرين عبد الله يقول لما حفر الخندق رايت برسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا فانكفت الى امرأتى فقلت لها هل عندك شئ فاني رايت برسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا فاخرجت لي جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة دا جن قال فدبجت بها وطخت ففرغت الى فراغى فقطعتها فبرمتها ثم وليت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا تفصحنى برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه قال فجئتته فساررتته فقلت يا رسول الله انا قد ذبجتنا بهيمة لنا وطخت صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت في نفر معك فصاح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورافى هلا بكم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلن برومكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجى فجمت وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس حتى جئت امرأتى فقالت بك وبك قلت قد فعلت الذي قلت لي فاخرجت له عجينتنا فبصق فيها وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك ثم قال ادعوا نى خابزة فلتخبز معك وقد حى من برومكم ولا تنزلوها وهم الف فاقسم بالله لا كطاح حتى تركوه وانحرفوا وان برمتنا لتعط كما هي وان عجينتنا او كما قال الضحاك ليتخبز كما هو **حدثنا** يعقوب بن يحيى

ذلك نا رسول الله عجينتكم فقلت عجينتنا عجيننا

له ازباب سمع ١٢ منتهى الارب

اياك والحبوب المديرة بعن الميم وكسرا بهى السكين وتقدم بيانها مرات والحبوب ذات اللبن فعول بمعنى مفعول كركوب ونظائره . **قول** فلما ان شبعوا وروا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره وعمر والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع وما جاء في كراهة الشح فمحول على المداومة عليه لانه يقضى القلب ويشى امر المحتاجين واما السؤال عن هذا النعيم فقال القاضى عياض المراد السؤال عن القيام بحق شكره الذى نعتده ان السؤال هنا سؤال تعداد النعم واعلام بالامتنان بها والظهار للكرامة باسماها لا لسؤال توبخ وتقرح ومحاسبة والله اعلم . **قول** فى اسناد الطريق الثانى وحدثني اسحاق بن منصور انا ابو هشام يعنى المغيرة بن سلمة نايزيد نا ابو حازم قال سمعت ابا هريرة يقول يكذاب فى هذا الاسناد فى النسخ بيلادنا وحكى القاضى عياض ان وقع يكذاب فى رواية ابن مابان وفى رواية الرازى من طريق الجلودى وان وقع من رواية البحرى عن الجلودى بزيادة رجل بين المغيرة بن سلمة ومزيد بن كيسان وهو عبد الواحد بن زياد قال ابو حنيفة الجبلى ولا بد من اثبات عبد الواحد ولا يتصل الحديث الا به قال وكذلك خرج ابو مسعود الدمشقى فى الاطراف عن مسلم عن اسحق عن مغيرة عن عبد الواحد عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال الجبلى وما وقع فى رواية ابن مابان وغيره من اسقاطه خطأ بين قلت ونظيره فى الاطراف باسقاط عبد الواحد والظاهر الذى يقتضيه حال مغيرة وزيد بن كيسان من اثبات عبد الواحد كما قال الجبلى والله اعلم بهذا ما يتعلق بالحديث الا بالاما الحديث الثانى وهو حديث طعام جابر فغيره انواع من الغولمة وجل من التواعد منها الدليل الظاهر والعلم الباهر من اعلام نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تظاهرت احاديث اعداد على زلوا مجموعا على التواتر وحصل العلم القطعى الذى اشركت فيه هذه الآحاد وهو انخرق العادة بما اتى به صلى الله عليه وسلم من تكثير الطعام القليل الكثرة الظاهرة ونج الماء وكثيره وتبيخ الطعام وحين الجذع وغير ذلك مما هو معروف وقد جمع ذلك العلماء فى كتب دلائل النبوة كالدلائل للفقهاء الشافعى وصاحبه الى عبد الله الحليمى وادبى بكر البيهقى الامام الحافظ وغيرهم بما هو مشهور واحسن كتاب البيهقى فلهذا الحمد على ما نتم به على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلينا باكرامه صلى الله عليه وسلم وبالثناء التوفيق **قول** حدثنا سعيد بن يثاره وهو بالمد والعهود قد تقدم بيان مرات **قول** رايت النبى صلى الله عليه وسلم خمصا هو بفتح الخاء والميم اى رايته خمصا من البطن من الجوع **قول** فانكفت الى امرأتى هاى انكفت ودجعت ووقع فى نسخ فانكفت وهو خلاف المعروف فى اللغة بل الصواب انكفت بالهمز **قول** فاخرجت لي جرابا بهو وعاء من جلد معصوف بكسر الميم وفتحها المكسر وفتح السين بيان **قول** ولنا بهيمة دا جن بهى بعن الباء تصغير بهيمه وهى الصغيرة من اولاد الفئان قال الجوهرى ويطلق على الذكر والانشى كالشاة والسخلة الصغيرة من اولاد المعز وفتح السين قريبا ان الداجن ما الف البيوت **قول** فمئة فسادته فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه جواز المسارة بالناجزة بمحضرة الجماعة وانما نسي ان يتناجى اثنتان ودون الثالث كما سنو مخرفي موهومان شادا الله تعالى **قول** صلى الله عليه وسلم ان جابرا قد صنع لكم سورافى هلا بكم ما السورافى من السين واسكان الواو غير ممنون وهو الطعام الذى يدعى ليد وقيل الطعام

مطلقا وهى لفظه فارسية وقد تظاهرت احاديث صحيحة بان رسول الله صلى الله عليه وسلم علم بالفاظ غير العربية فبدل على جوارزه واما على بلا فبوتونين بلا وقيل بلا تونين على وزن ملا ويقال على بل ومعناها بيك بكذا اولد بكذا بكذا قال ابو عبيد وغيره وقيل معناه العمل به وقال الروى معناه هات وعجل به ... **قول** وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس ما نافع هذا لانه صلى الله عليه وسلم وما هم فياء وابتعاله كصاحب الطعام اذا دعا طايفة يمضى قد امم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحال لا يتقدم ولا يلمنهم من وطى عقيرة وفعله هنا لانه المصلحة **قول** حتى جئت امرأتى فقالت بك وبك هاى ذمته ودعت عليه وقيل معناه بك تعلق الفضيحة وبك يتعلق الذم وقيل معناه جرى هذا براك وسوء نظرك وتبكيك **قول** قد فعلت الذى قلت لي معناه انى اخبرت النبى صلى الله عليه وسلم بما عندنا ففعلوا علم بالمصلحة **قول** ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك قال ادعى خابزة فلتخبز معك هذه اللفظة وهى ادعى وقتت فى بعض الاصول بكذا ادعى بين ثم ياء وهو الصحيح الظاهر لانه خطاب للمرأة ولها قال فلتخبز معك وفى بعضنا ادعوى لوادون وفى بعضها ادعوى وهما ايضا صحيحان وقد رده الطيب والواطلب لى خابزة **قول** عهدا هو بفتح الميم **قول** بصق بكذا هو فى اكثر الاصول فى بعضنا بسق وهى لغة قليلة والشهور بصق وبرزق وكى جماعة من اهل اللغة بسق ككنا قليلة كما ذكرنا **قول** صلى الله عليه وسلم واقدحى من برومكم هاى اغزنى والقدح المغرفة يقال قدحت المرق اقدحه بفتح الدال غزفته **قول** وهم الف فاقسم بالثناء لاكلوا حتى تركوه وانحرفوا وان برمتنا لتعط كما هي وان عجينتنا ليسخركما هو قوله تركوا وانحرفوا اى شبعوا او انصرفوا وقوله تعط بفتح العين المجزأة وتشديد الطاء اى تعطى ويسمع غليا ناء قوله كما هو يعود الى العجين وقد تضمن هذا الحديث علمين من اعلام النبوة احدهما تكثير الطعام القليل والثانى علم صلى الله عليه وسلم بان هذا الطعام القليل الذى كفى فى العادة خمسة انفس او نحوهم سيكفر فيكفى الفأ وزيادة فدعاه القائل ان يصل اليه وقد علم انه صاع شعير وبهيمه والله اعلم واما الحديث الثالث وهو حديث انس فى طعام ابى طلحة ففقه ايضا بان العلمان من اعلام النبوة وهما تكثير القليل وعلم صلى الله عليه وسلم بان هذا القليل سيكفره الله تعالى فيكفى هؤلاء القلق الكثير فدعا لهم له واعلم ان انس راوى بهنا حديثين الاول من طريق والثانى من طريق وهما قعيتان جرت فيما بين العجزان وغيرهم من العجزان فعنى الحديث الاول ان اباطلحة وام سليم ام سلا انسا الى النبى صلى الله عليه وسلم باقرض شعير قال انس فذهبت فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فى المسجد ومعه اصحابه فقمت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت نعم فقال الطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن مد قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم حتى جئت اباطلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقلت انى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معصى وقلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمى ما عندك يا ام سليم فانت بذلك

قوله فقالت بك وبك اى اى شئ بك اى بك جنون ويمكن ان لا يقدر الاستفهام والحاصل انها سبته للجنون وغوه والله تعالى اعلم

قال قرأت على مالك عن اسحاق بن عبد الله بن اوطحة انه سمع انس بن مالك يقول قال ابو طلحة لامر سليمان قد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا عرف فيه الجوع فهل عندك من شئ فقالت نعم فاخرجت اقرصا من شعير ثم اخذت خبثا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسسته تحت ثوبي ورددتني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقالت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعه قوموا قال فانطلق وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا امر سليمان قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم قال فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حتى دخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلي ما عندك يا امر سليمان فأتت بذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وعصرت عليه امر سليمان عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة حتى اكل القوم كلهم وشبعا والقوم سبعون رجلا او ثمانون ^{٥٢١} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير قال وثنا ابن نمير واللفظ له قال نا ابي قلنا سعد بن سعيد حدثني انس بن مالك قال بعثني ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لادعوه وقد جعل طعاما قال فاقبلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس فنظر الى فاستحييت فقالت اجب ابا طلحة فقال للناس قوموا فقال ابو طلحة يا رسول الله انما صنعت لك شئيا قال فمسهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فيها بالبركة ثم قال ادخل نفر من اصحابي عشرة وقال كلوا واخرج لهم شيئا من بين اصابعه فاكلوا حتى شبعا فخرجوا فقال ادخل عشرة فاكلوا حتى خرجوا فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة حتى لم يبق منهم احد الا دخل فاكل حتى شبعا ثم هياها فاذا هي مثلها حين اكلوا منها ^{٥٢٢} حدثنا سعيد بن يحيى الاموي قال نا ابي قال نا سعد بن سعيد قال سمعت انس بن مالك قال بعثني ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث نحو حديث ابن نمير غير انه قال في اخره ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة قال فعاد كما كان فقال دونك هذا ^{٥٢٣} حدثني عمرو الناقد قال نا عبد الله بن جعفر الرقي نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس بن مالك قال امر ابو طلحة امر سليمان ان تصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما لنفسه خاصة ثم ارسلني اليه وساق الحديث وقال فيه فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على عيني فاكلنا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا فقال كلوا وسموا الله فاكلوا حتى فعل ذلك ثمانين رجلا ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك واهل البيت وتركوا سور ^{٥٢٤} حدثنا عبد بن حميد قال نا عبد الله بن مسleme قال نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن انس بن مالك بهذه القصة في طعام ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه فقام ابو طلحة على الباب حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله انما كان شئيا يسيرا قال هلمه فان الله سيجعل فيه البركة ^{٥٢٥} حدثنا عبد بن حميد قال نا خالد بن مخلد الجلي قال حدثني محمد بن موسى قال حدثني عبد الله بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وقال فيه ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل البيت وافضلوا ما ابلغوا جيرانهم ^{٥٢٦} حدثنا حسن بن علي الحلواني قال نا وهب بن جرير قال نا ابي قال سمعت جريرا بن زيدا يحدث عن عمرو بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال راى ابو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في المسجد يتقلب ظهره البطن فاتي امر سليمان فقل اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في المسجد يتقلب ظهره البطن واظنه جائعا وساق الحديث وقال فيه ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة وامر سليمان وانس وفضلت فضلة فاهديناها لجيراننا ^{٥٢٧} حدثني حملة بن يحيى الجعفي قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني اسامة بن يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري حدثه انه سمع انس بن مالك يقول جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فوجدته جالسا مع اصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصاية قال اسامة وانا اشك على جحر فقلت لبعض اصحابه لم عصب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه فقالوا من الجوع فدبت الى ابي طلحة وهو زوج امر سليمان بنت ملحان فقلت يا ابتاه قد

بالناس شبعا حتى شئنا شئ يسير فقال بلغوا

للناس خاصة وقول فادمتهم سماهم والقمر لغتان آدمته وادمته اي جعلت فيه اذنا وانا اذن لعشرة عشرة ليكون ارق بهم فان القصة التي كتبت فيها تلك الاقرص لا تتعلق عينا اكثر من عشرة الا بغير بلحمة بعد ما عنتم والله اعلم واما الحديث الآخر فغيره ان اساقال بعثني ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لادعوه وقد جعل طعاما فاقبلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس فنظر الى فاستحييت فقالت اجب ابا طلحة فقال للناس قوموا وذكر الحديث واخرج لهم شيئا من بين اصابعه وهذا الحديث وفيه ما سبق في الحديث الاول وزيادة هذا العلم الاخر من اعلام النبوة وهي اخراج ذلك الشئ من بين اصابعه كبريات صلى الله عليه وسلم قول وتركوا سور هو بالهزاي بغيره قول فقام ابو طلحة على الباب حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله انما كان شئ يسيرا قال هلم فان الله سيجعل فيه البركة اما قيام ابي طلحة فلا يتصور اقبال النبي صلى الله عليه وسلم فلما اقبل تلقاه وقول انما كان شئ يسير هكذا هو في الاصول وهو صحيح وكان هنا تامة لا يتخلف خيرا وقول صلى الله عليه وسلم فان الله سيجعل فيه البركة فيه علم ظاهر من اعلام النبوة قول ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل البيت فاكلوا في البيت فيه انه يستحب لصاحب الطعام والبلدان يكون الكرم بعد فراغ الضيفان والشدة المسلم قول يتقلب ظهره البطن وفي الرواية الاخرى وقد عصب بطنه بعصاية بلحمة لانه فيها ما لم يبين الاخر ويقال عصب وعصب بالتحفيف والتشديد قول فدبت الى ابي طلحة

الخبز فامر به صلى الله عليه وسلم فقالت وعصرت عليه عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة حتى اكل القوم كلهم وشبعا والقوم سبعون رجلا او ثمانون الشرح قول صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقالت نعم فقال الطعام فقالت نعم بئذان ملان من اعلام النبوة وهذا صلى الله عليه وسلم علم ثالث كما سبق وكثير الطعام علم رابع وفيه ما تقدم في حديث ابي هريرة وحديث جابر من ابتلاء الانبياء صلوات الله عليهم وسلامه والاختيار بالجوع وغيره من الشاق ليصبر في عظم اجرهم ومنازلهم وفيه ما كانوا عليه من كثرة ما بهم وفيه ما كانت الصحابة عليه من الاعتناء باحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه استحباب بعث الهدية وان كانت قليلة بالنسبة الى مرتبة المبعوث اليه لانها وان كلفت في غير من العلم وفيه جلوس العالم لاصحابه بغيرهم ووجودهم واستحباب ذلك في السجدة وفيه انطلاق صاحب الطعام بين يدي الضيفان وخروجه ليلتقاهم وفيه منقبته لامر سليمان ودلالته على عظيم نعمها ورجان عقلها لقولنا الله ورسوله اعلم ومعناه انه قد عرفت الطعام فهو اعلم بالمصلحة فلم يملكها في محض الجمع العظيم لم يعلقها فلا تخم من ذلك وفيه استحباب فت الطعام واخياله التزهد على النفس باللحم وقوله عرفت عليه عكة هي بعين العين وتشديد الكاف وهي وعار صغير من جسد

رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عصب بطنه بعصاة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فدخل ابو طلحة على امي فقال هل من شئ فقالت نعم عندي كسر من خبز وتمرات فان جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده اشبعناه وان جاء اخر معه قل عنهم ثم ذكر سائر الحديث بقصته **وحدثني حجاج بن الشاعر** قال تايونس بن محمد قال نا حرب بن ميمون عن النضر بن انس عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في طعام ابي طلحة نحو حديثهم **باب جواز اكل المرق واستحباب اليقطين** واشار اهل المائدة بعضهم بعضا وان كانوا ضيفا نا اذا لم يكره ذلك صلح الطعام **حدثنا قتيبة بن سعيد** عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياط دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس بن مالك فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقافيه دباؤ قديد قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالى الصخرة فلما ازل احب الدباء منذ يومئذ **حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب** قال نا ابواسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت بن انس قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فانطلقت معه فجيء بهرقه فيها دباء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل من ذلك الدباء ويعجبه قال فلما رايت ذلك جعلت القيه اليه ولا اظعه قال فقال انس فما زلت بعد بعجبي الدباء **وحدثني حجاج بن الشاعر** وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق قال نا انا عن عمر بن ثابت البناني و عاصم الاحول عن انس بن مالك ان رجلا خياط دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد قال ثابت فسمعت انس يقول فما صنعت لي طعاما بعد اقدار على ان يصنع فيه دباؤ الا صنعت **باب استحباب وضع النوى خارج التمر واستحباب دعاء الضيف لاهل الطعام** وطلب دعاء من الضيف الصالح و اجابته الى ذلك **وحدثني محمد بن المشي العنزي** قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة نا شعبة عن يزيد بن حميد عن عبد الله بن بسر قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي قال فقربنا اليه طعاما ووطبة فاكل منها ثم اتى بتمر فكان يأكله ويلقى النوى بين اصبعيه وجمع السبابة والوسطى قال شعبة هو ظني وهو فيه ان شاء الله القاء النوى بين الاصبعين ثم اتى بشراب فشر به ثم ناوله الذي عن يمينه قال فقال ابي واخذ بليجامه دابة الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم فاعف عنهم فارحمهم **وحدثنا محمد بن بشر** قال نا ابن ابي عدي ح قال وحدثني محمد بن المشي قال نا يحيى بن حماد كلاهما عن شعبة هذا الاسناد ولم يشكا في القاء النوى بين الاصبعين **باب اكل القثاء بالرطب** **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** وعبد الله بن عون الهلالي قال يحيى انا وقال ابن عون نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالرطب **باب استحباب تواضع الاكل** وصفة قعوده **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** و ابو سعيد الاشجعي كلاهما عن حفص قال ابو بكر نا حفص بن غياث عن مصعب بن سليم قال نا انس بن مالك قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم مقبعا ياكل تمر **وحدثنا زهير بن حرب** وابن ابي عمير جميعا عن سفيان قال ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن مصعب بن سليم عن

حول قال وطمة رطبة و ت و ت

وطبة بالواو واسكان الطاء وبعد باء موصدة وبكذا رواه النضر بن شمير راوى هذا الحديث عن شعبة والنضر نا من اثره اللغز وفسره النضر فقال الوطبة الحميس يجمع التمر البرنى والاقط المدقوق والسمن كذا ضبطه الموسوود الدمشقي وابو بكر البرقاني واخرون وبكذا هو عندنا في معظم النسخ وفي بعضها رطبة برار مضمومة وفتح الطاء وكذا ذكره الحميدى وقال بكذا جازيا رايانا من نسخ مسلم رطبة بالرار قال وهو تصحيف من الراوى وانما هو بالواو وهذا الذى ادعاه على نسخ مسلم هو فيها راء هو والا فاكترها بالواو وكذا نظير الوسود البرقاني والاكثرون عن نسخ مسلم ونقل القاصى عياض عن رواية بعضهم في سلم ووطبة بفتح الواو وكسر الطاء وبد بها همزة وادعى از العوالب وبكذا ادعاه آخرون والوطبة بالمرعنا ابل اللغز طعام يتخذ من التمر كما حميس هذا ما ذكره ولا منافاة بين هذا كل يقبل ما صحت به الروايات وهو صحيح في اللغز والله اعلم ... **قول** ويلقى النوى بين الاصبعين ما يحمله بينها لقلته ولم يلقه في انا التمر لئلا يتحفظ بالتمر وقيل كان يجمع على لظرا الاصبعين ثم يرمى به - **قول** قال شعبة هو عني وهو فيه ان شاء الله القاء النوى معناه ان شعبة قال الذى اظنه ان القاء النوى المذكور في الحديث فاشارة الى تردده وشك وفي الطريق الثانى جزم بانجاء ولم يشك فوثقنا بت هذه الرواية واما رواية الشك فلا تعرف سواد نقده على هذه او تأخرت لانه يتحقق في وقت وشك في وقت فاليقين ثابت ولا ينعى النسيان في وقت آخر **قول** فشر به ثم ناوله الذى عن يمينه ان الشراب ونحوه يدعى على اليمين كما سبق تقريره في باب قريبا وفيه استحباب طلب الدعاء من الفاضل ودعاء الضيف بتوسعة الرزق والمغفرة والرحمة وقد جمع صلى الله عليه وسلم في هذا الدعاء خيرات الدنيا والآخرة والله اعلم **باب اكل القثاء بالرطب** فيه عبد الله بن جعفر نا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالرطب القثاء بكسر القاف هو المشهور وفيه لغة لجهنما وقد جازى غير مسلم زيادة قال بكسر حاء هذا برد هذا فيه جواز الكلمتا معا واكل الطعام من معاد التوسع في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء في جواز هذا وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فيقول على كراهية امتداد التوسع والتردد والاكثر منه لغير معلومة وفيه والله اعلم **باب استحباب تواضع الاكل** وصفة قعوده فيه انس نا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبعا ياكل تمر وفى الرواية الاخرى اتى بتمر فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يلقمه وهو مقبعا ياكل منه اكل اذ ربينا وفى رواية اكلنا حيننا الشرح **قول** مقبعا اي جالس على البية نا صاحبنا قية

وهو زوج ام سليم بنت عثمان فقلت يا ابتاه فيه استحباب الجواز لقوله يا ابتاه وانا هو زوج امرؤ قوله بنت طمان هو بكر الميم والشد اعلم **باب جواز اكل المرق واستحباب اليقطين** واشار اهل المائدة بعضهم بعضا وان كانوا ضيفا نا اذا لم يكره ذلك صاحب الطعام فيه حديث انس رضى الله عنه ان خياط دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقر اليه خبزا من شعير ومرقافيه دباؤ وقد يقال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالى الصخرة فلم ازل احب الدباء من يومئذ وفي رواية قال انس فلما رايت ذلك جعلت القيه اليه ولا اطعمه وفى رواية قال انس فما صنعت لي طعاما بعد اقدار على ان يصنع فيه دباؤ الا صنعت فيه فواته منها اجابة الدعوة و اجابة كسب الخياط و اجابة المرق و فضيلة اكل الدباء وانه يستحب ان يصب الدباء وكذلك كل شئ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه وانه يحرم على تصحيف ذلك وانه يستحب لاهل المائدة اشارة بعضهم بعضا اذا لم يكره صاحب الطعام واما تتبع الدباء من حوالى الصخرة فيجتمعت وجهين احدهما من حوالى جانبه وناحية من الصخرة لانه حوالى جميع جوانبها فقد امر بالاكل ما على الانسان والثانى ان يكون من جميع جوانبها وانا نسي عن ذلك لثلاثة تقدره جليسة ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدره احد بل يتبركون باثاره صلى الله عليه وسلم فقد كانوا يتبركون ببعاقه صلى الله عليه وسلم ونعامته ويدكون بذلك وجوههم وشراب بعضهم يولد بعضهم ومرو غير ذلك ما هو معروف من عظيم اعتناهم باثاره صلى الله عليه وسلم التى يتناولها فيها غيره والدباء هو اليقطين وهو بالمدينة المشهور وعلى القاصى عياض فيه العفر ايضا الواحدة دباؤ او دباة والله اعلم ... **باب استحباب وضع النوى خارج التمر واستحباب دعاء الضيف لاهل الطعام** وطلب الدعاء من الضيف الصالح و اجابته الى ذلك فيه يزيد بن خمير عن عبد الله بن بسر قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي ففقرنا له طعاما ووطبة فاكل منها ثم اتى بتمر فكان يأكله ويلقى النوى بين الاصبعين ويجمع بين السبابة والوسطى قال شعبة هو عني وهو فيه ان شاء الله القاء النوى بين الاصبعين ثم اتى بشراب فشر به ثم ناوله الذى عن يمينه فقال ابي واخذ بليجامه دابة الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم فاعف عنهم فارحمهم وفى الرواية الاخرى ذكره وقال لم يشك في القاء النوى بين الاصبعين المشهور عبد الله بن بسر بهم البار ويزيد بن خمير بهم القاء المجرى وفتح الميم **قول** ووطبة بكذا رواية الاكثرون

انس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقسمه وهو محتفزي يا كل منه اكله زرعيا وفي رواية زهير اكله حثيا باب
 نهي الاكل مع جماعة عن قران تدرتين ونحوها في لقمة الاياذن اصحابه **حدثنا محمد بن المثنى** قال نا محمد بن جعفر قال ناشبة قل سمعت
 جبلة بن سحيم قال كان ابن الزبير يزقنا التمر قال وقد كان اصاب الناس يومئذ جهدا فكلنا ناكل فيمير علينا ابن عمر ونحن ناكل فيقول لا
 تقارنوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الاقران الا ان يستاذن الرجل اخاه قال شعبة لا اري هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر يعني
 الاستئذان **حدثنا عبيد الله بن معاذ** قال نا ابي **حدثنا محمد بن بشار** قال نا عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن شعبة هذا الاستناد
 وليس في حديثنا قول شعبة ولا قوله وقد كان اصاب الناس يومئذ جهدا **حدثنا محمد بن زهير بن حرب** و**محمد بن المثنى** قال نا عبد الرحمن
 عن سفيان عن جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقترن الرجل بين التمرتين حتى يستاذن اصحابه
 باب في ادخار التمر ونحوه من الاوقات للعيال **حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي** قال نا يحيى بن حسان قال نا سليمان بن بلال عن
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز اهل بيت عند هم التمر **حدثنا عبد الله بن مسلمة** بن قعنب قال نا
 يعقوب بن محمد بن كحلاد عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن امه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة بيت لا تعرفيه
 جيا عاهله يا عائشة بيت لا تعرفيه جيا عاهله او جاع اهله قالها مرتين او ثلاثا باب فضل تبرالمدينة **حدثنا عبد الله بن مسلمة** بن
 قعنب قال نا سليمان يعنى ابن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شئ حتى يمسي **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابواسامة عن هاشم بن هاشم قال سمعت
 عامر بن سعد بن ابي وقاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبغ بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم
 شئ ولا سحر **حدثنا ابن ابي عمير** قال نا مروان القزاري **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا ابو بدر شجاع بن الوليد كلاهما عن هاشم بن هاشم
 بهذا الاستناد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقولان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا يحيى بن يحيى** ويحيى بن ايوب وابن حجر قال يحيى بن يحيى
 انا وقال ابو حنيفة نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن شريك وهو ابن ابي نمر عن عبد الله بن ابي عتيق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
 في عجوة العالية شفاء وانها تزيق اول البكرة باب فضل الكفاة واداة العين **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا جدير **حدثنا اسحاق بن
 ابراهيم** قال نا جدير وعمر بن عبيد عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال سمعت النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول الكفاة من المن وماؤها شفاء للعين **حدثنا محمد بن المثنى** قال نا محمد بن جعفر قال ناشبة عن عبد الملك بن عمير قال

ومشقة قول يقرن اي يجمع وهو يعنى الاراد كسرا لغتان وقوله نهي عن الاقران
 بكذا هو في الاموال والمعروف في اللغة القران يقال قرن بين الشيئين قالوا ولا يقال اقترن و
 قوله قال شعبة لا اري هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر يعني بالكلية الكلام وهذا شائع معروف
 وهذا الذي قاله شعبة لا يؤثر في دفع الاستئذان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه نفاه بطن وجبان
 وقد ائتمر سفيان في الرواية الثانية فثبت والله اعلم باب في ادخار التمر ونحوه من الاوقات
 للعيال نهي روى صلى الله عليه وسلم لا يجوز اهل بيت عند هم التمر في الرواية الاخرى بيت
 لا تعرفيه جيا عاهله قالها مرتين او ثلاثا فيه فضيلة التمر جواز الادخار للعيال والحديث عليه في اسناده عبد الله
 بن مسلمة عن يعقوب بن محمد بن محمد بن محمد بن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن امر عن عائشة اما للحمد فبفتح
 الطاء واسكان الحاد المهملين والمهدوما بالرجال فلقبت لانه كان لعشرة اولاد رجال وامه خمسة
 بنت عبد الرحمن وهذا الاستناد كله مدنيون والله اعلم باب فضل تمر المدينة نهي قوله
 صلى الله عليه وسلم من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شئ حتى يمسي وفي الرواية الاخرى
 من تصبغ بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر في الرواية الاخرى ان في عجوة العالية شفاء
 وانها تزيق اول البكرة بالشحوم الاثبات هما الحرمان والمراد لابن المدينة وقد سبق بيانها مرات ولهم
 معروف وهو بفتح السين ومنما وكسرا وفتح الفصح وقد ائتمر في تهذيب الاسماء واللغات والترقيق
 بكسر التاء ومنها لغتان ويقال درياق وطر يايق ايضا كلفه فيجيب قوله صلى الله عليه وسلم اول
 البكرة ينصب اول على النظرة وهو يعني الرواية الاخرى من تصبغ والعالية ما كان من الحوايط والقري
 والعمارات من جهة المدينة العليا مما يلي نجد والسافة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي
 وادنى العالية ثلثة اميال والبعدها ثمانية من المدينة والعجوة نوع جيد من التمر وفي هذه الاحاديث
 فضيلة تمر المدينة وعجوة تسمى فضيلة تصبغ بسبع تمرات من تخصيص عجوة المدينة دون غيرها وعدد
 السبع من الامور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن علمتها فيجب الايمان بها واعتقاد فضلها والحكمة
 فيها وهذا كاعاد العسلات ونصب الزكوة وغيرها فهذه هو الصواب في هذا الحديث واما ما ذكره الامام
 ابو عبد الله المازني والقاضي عياض في كلامهما اطل فلان كلفتم الربوا لا تعرج عليه وتصرت بهذا
 التبيين التمهيد من الاغراب والله اعلم باب فضل الكفاة ومدواة العين بها في
 قوله صلى الله عليه وسلم الكفاة من المن وماؤها شفاء للعين وفي رواية من المن
 الذي انزل الله تعالى على بني اسرائيل اما الكفاة فبفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة
 مفتوحة وفي الاستناد الحكم بن عتيبة هو بالثاء المشقة فوق وقد سبق بيانها والمن العرق بعن العين الهاء

قول محتفزي هو الراي اي استعمل مستوفز غير متمكن في جلوسه وهو معنى قوله مقتريا وهو ايضا معنى قوله صلى الله
 عليه وسلم في الحديث الاخرى صحح البخاري وغيره لا اكل متكئا على ما مره الامام الخطابي فانه قال المتكى
 هنا المتمكن في جلوسه من التربع وشبهه المعتد على الوطء تحتة قال وكل من استوى قاعا على وطاء فهو متكئ معناه
 لا اكل اكل من يريد الاستكثار من الطعام ويقعد متكئا بل اقدم مستوفزا واكل قليلا قوله
 اكله زرعيا وحثيا يعني اي مستجلا وكان استعماله صلى الله عليه وسلم لاستيقاظه لشغل آخر فاصرع
 في الاكل لبعض حاجته منه ويرد الوجوه ثم يذهب في ذلك الشغل قوله فعل النبي صلى
 الله عليه وسلم يقسم اي يقدر على من يراه اهل البيت وهذا التمر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرع
 بتفريقه صلى الله عليه وسلم فلهذا كان ياكل منه والله اعلم باب نهي الاكل مع جماعة عن قران
 تدرتين ونحوها في لقمة الاياذن اصحابه في شعبة عن جبلة بن سحيم قال كان ابن الزبير يزقنا التمر
 كان اصاب الناس يومئذ جهدا فكلنا ناكل فيمير علينا ابن عمر ونحن ناكل فيقول لا تقارنوا فان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الاقران الا ان يستاذن الرجل اخاه قال شعبة لا اري هذه الكلمة
 الا من كلمة ابن عمر يعني الاستئذان وفي الرواية الاخرى عن سفيان عن جبلة عن ابن عمر بن سلمة
 صلى الله عليه وسلم ان يقترن الرجل بين التمرتين حتى يستاذن اصحابه بالشحوم هذا النهي متفق عليه
 حتى يستاذنهم فاذا ذلوا فلما باسوا واخلفوا في ان هذا النهي على التمر على الكفاة والادب
 فنقل القاضي عياض عن اهل الظاهر التمر ومن غيرهم انه لكفاة والادب والعصايب التفصيل
 فان كان الطعام مشترا لا بينهم فالقران حرام الا برضاهم ويحصل الرضا بتبرعهم به او بما يقوم مقام
 التبرع من قرينة حال او ادلال عليهم كعلم بحيث يعلم يقينا او ظاهريا انهم رضون به ومضى شك في
 رضاهم فهو حرام وان كان الطعام لغيرهم اولاهم اشتراط رضاهم فانه فان قران بغير رضاهم فهو حرام ويستحب
 ان يستاذن الآكلين معه ولا يجب وان كان الطعام لنفسه وقد يفتهم به فلا يجرم عليه القران ثم ان كان
 في الاكل فله فحسن ان لا يقترن لسانه ومنه وان كان كثيرا بحيث يفضل عنه فلا باس بقرانه لكن الادب
 مطلقا لا ادب في الاكل وترك الشره الا ان يكون مستجلا ويريد الاسراع لشغل آخر كما سبق في الباب
 قبله وقال الخطابي انما كان هذا في زمزم مدين كان الطعام فيها فاما اليوم مع اتساع الحال فلا حاجة
 الى الاذن وليس كما قال ابن الصواب ما ذكرنا من التفصيل فان الامتياز بعوم اللفظ لا بخصوص السبب
 لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت والله اعلم وقوله اصاب الناس جهدا يعني قلة وحاجته

سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الكفاة من المهن وماؤها شفاء للعين وحديثنا
محمد بن المثني قال حدثني محمد بن جعفر قال ناشبه قال واخبرني الحكم بن عتيبة عن الحسن العرفي عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شعبة لما حدثني به الحكم لما انكره من حديث عبد الملك حدثنا سعيد بن عمرو والاشعثي قال انا عثيرة عن مطرف
عن الحكم عن الحسن بن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكفاة من المهن الذي انزل الله
عز وجل على بني اسرائيل وماؤها شفاء للعين وحديثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا جريد عن مطرف عن الحكم بن عتيبة عن الحسن العرفي عن
عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكفاة من المهن الذي انزل الله عز وجل على موسى عليه السلام وماؤها شفاء للعين
وحديثنا ابن ابى عمير قال ناسفين عن عبد الملك بن عمير قال سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الكفاة من المهن الذي انزل الله عز وجل على بني اسرائيل وماؤها شفاء للعين وحديثنا يحيى بن جبيب الحارثي قال نا حاد بن زيد
قال نا محمد بن شبيب قال سمعته من شهر بن حوشب فسألته فقال سمعته من عبد الملك بن عمير قال فقلت عبد الملك فحدثني عن عمرو بن
حريث عن سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكفاة من المهن وماؤها شفاء للعين باب فضيلة الاسود من الكبش حدثنا
ابو الطاهر قال انا عبد الله بن وهب عن يونس بن عمار عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
بمرا الظهران ونحن نجني الكبش فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالاسود منه قل فقلت يا رسول الله كاتك رعي الغنم كل نعم وهل من نبي الا
وقدر عاها ونحوها من القول باب فضيلة الخل والتاد به حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا يحيى بن حسان قال نا
سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم والادام الخ وحديثنا موسى بن قريش بن نافع
التميمي قال نا يحيى بن صالح الوحاظي قال نا سليمان بن بلال هذا الاسناد وقال نعم الادم ولم يشك حدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو عوانة
عن ابي بشر عن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم فقالوا ما عندنا الا خل قد عابه فجعل يا كل به ويقول نعم
الادم الخ نعم الادم الخ حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال نا اسماعيل يعني ابن علية عن المثنى بن سعيد قال حدثني طلحة
بن تادم انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ذات يوم الى منزله فاخرج اليه فلما من خبز فقال ما من
ادم فقال الولد الا شئ من خل قال فان الخل نعم الادم قال جابر فما زلت احب الخل منذ سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم وقال طلحة ما زلت
احب الخل منذ سمعتها من جابر حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال نا يحيى بن سعيد بن طلحة بن نافع قال نا جابر بن عبد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيده الى منزله بمثل حديث ابن علية الى قوله في نعم الادم الخ ولم يذكر ما بعده وحديثنا ابو بكر بن
ابى شيبة قال نا يزيد بن هارون قال نا جابر بن ابى زينب قال حدثني ابو سفيان طلحة بن نافع قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت
جالسا في دار فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار الي ففهمت اليه فاخذ بيدي فانطلقا حتى اتى بعض حجر نساءه فنخل ثم اذن لي
قد خلت الحجاب عليها فقال هل من غدا فقالوا نعم فاتي بثلاثة اقراص فوضعت على بيتي فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصا فوضعه بين

تبارك وتعالى له انزله ^٢/_٣ ^٣/_٤ بي بي

وكتب والادم باسكان اللام مفرد كالادام وفيه استجاب الحديث على الاكل تايسر للاكلين واما معنى
الحديث فقال الخطابي والقاضي عياض معناه مدح الاقتصار في الماكل ومنح النفس عن ملاذ الاطعمة
تعد بيرة اتمه ما ياكل وما في معناه ما تحف مؤتمه ولا يعز وجوده ولا تالفوا في الشهوات فانها منسفة
للدين مسخرة للبدن هذا الكلام الخطابي ومن تابعه والصواب الذي ينبغي ان يحجز به انه مدح الخل ففسره واما
الاقتصار في المطعم وترك الشهوات فمعلوم من قواعد اخروا الشراعت علم واما قول جابر فما زلت احب الخل
منذ سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم فلو كان قد انزل الله ما زلت احب الباء وقد سبق بيانه وهذا هو الذي
ما قلناه في معنى الحديث انه مدح الخل ففسره وقد ذكرنا مرات ان تاويل الراوي اذا لم يخالف النقل ان
يتعين المعبر اليه والعلل به عند جابر العلماء من الفقهاء والاصوليين وهذا كذلك بل تاويل الراوي هنا هو
ظاهر اللفظ فيتعين من اتاده والتا علم . قول اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدي فاخرج اليه فلما من
خبز هكذا هو في الاصول فاخرج اليه فلما هو صحيح ومعناه اخرج الخاد من كونه تلقا وهي المكسر
قول فاخذ بيدي فيه جواز اخذ الانسان بيده ما جرى تأثيلها . قول قد خلت
الحجاب عليها معناه دخلت الحجاب الى الموضع الذي فيه المرأة وليس فيه انراى بشرتها
قول فاتي بثلاثة اقراص فوضعت على بيتي هكذا هو في الاصول فبي بي مفحوة ثم باء
موصدة مكسوة ثم يا مشاة تحت مشدة وفسره بمائة من خم ومنه نقل القاضي عياض عن كثير
من الرواة والاكثر ان بيتي بماء موصدة مفتوحة ثم مشاة فموصدة مشدة ثم يا مشاة من تحت
مشدة والبت كساء من وبرا وصوت فلعله منديل وضع عليه هذا الطعام قال ورواه بعضهم بضم الباء
وبعد بانون مكسوة مشدة قال القاضي الكناي هذا هو الصواب وهو بيتي من خم قول
اقول في الاسناد يحيى بن صالح الوحاظي هو يهضم الواو تخفيف الماء المبهلة وبالظن المجتهد منسوب الى
وحالته قبيلة من حمير كذا ضبطه الجمهور وكذا نقله القاضي عياض عن شيوخه قال وقال ابو الوليد
الباجي هو يفتح الواو . قول ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بثلاثة اقراص فجعل قدامه قرصا
وقدمي قرصا وكسر الثالث فوضع نصفه بين يديه ونصفه بين يديه فيه استجاب مواساة المحاضرين
على الطعام وانه يستحب جعل الخبز نحوه بين ايديهم بالسوية وانه لا بأس بوضع الارغفة والاقراص

وفتح الراء وبعدها لونها منسوب الى العربية واختلف في معنى قوله صلى الله عليه وسلم الكفاة من المهن فقيل
الوجه وكثيرون شبهوا بها من الذي كان ينزل على بني اسرائيل لانه كان يحصل لهم بلا كلفة ولا علاج والكفاة
تحصل بلا كلفة ولا علاج ولا زرع بزد ولا سقى ولا غيره وقيل هي من المهن الذي انزل الله تعالى على بني اسرائيل
حقيقته على الظاهر اللفظ . قوله صلى الله عليه وسلم وماؤها شفاء للعين قيل هو نفس المد مجرود وقيل
معناه ان يخلط ماؤها بدمه ويحلج به العين وقيل ان كان ليردده ما في العين من حرارة فاذا جرد اشفاء
وان كان ليقربه فركب مع غيره والمعج بل الصواب ان ما يجرد اشفاء للعين مطلقا فيجردها ويحسب
في العين منه وقد رايت انا وغيري في زماننا من كان ممن وذو سم بصرة فتقته تكمل عينه بما الكفاة مجرودا فسقى
وعاد اليه بصره وهو الشيخ العدل الامين الكمال ابن عبد الله المشققي صاحب صلاح ورواية للحديث وكان
استعمال لاء الكفاة اعتقادا في الحديث وتبركا به والتا علم باب فضيلة الاسود من الكبش فيه
جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمرا الظهران ونحن نجني الكبش فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم
بالاسود منه فقلت يا رسول الله كاتك رعي الغنم قال نعم ومن نبي الا وقد راها او نحو هذا من القول
الشوخ الكبش يفتح الكاف وبعدها موصدة مخففة ثم الف ثم مشاة قال اهل اللغة هو المنضج من تمر
الاراك ومرا الظهران على دون مرطبة من مكة معروف سبق بيانه وهو يفتح الظل المعجم واسكان اللام وفيه
فضيلة رعاية الغنم قالوا الحكمة في رعاية الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لما يخذوا انفسهم بالتواضع
وتصفي قلوبهم بالخلوة وينزقوا من سياستها بالنصيحة الى سياسة المحرم بالبرية والشفقة والشراعت علم
فضيلة الخل والتاد به فيه حديث عائشة رضوان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم او
الادام الخ وفي رواية نعم الادم بلا شك وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم
الادم فقالوا ما عندنا الا خل قد عابه فجعل يا كل به ويقول نعم الادم الخ وذكره من طرق اخرى بزيادة
الشوخ في الحديث فضيلة الخل وانه يسمى اوما وانه ادم فاعلم جيد قال اهل اللغة الادم بكسر الهمزة
ما يؤتم به يقال ادم الخبز يادهم بكسر اللام ويجمع الادم ادم بعين الهمزة والادل كاهب واهب وكتاب

يديه واخذ قرصا اخر فوضعه بين يدي ثم اخذ الثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل من ادم قالوا لا
شيء من خل قال هاتوه فنعم الادم هو **باب اباحة اكل الثوم** وانه ينبغي لمن اراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه **حدثنا محمد بن المنثري**
وابن بشار واللفظ لابن المنثري قالوا نحن بن جعفر قال ناشعبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن ابي ايوب الانصاري قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام اكل منه وبعث بفضلة التي وانه بعث الى يومنا بفضلة لم يأكل منها لان فيها ثوما فسألته احرامه هو قال لا و
لكني اكرهه من اجل ريحه قال فاني اكره ما كرهت **وحدثنا محمد بن المنثري** قال نايجي بن سعيد عن شعبة في هذا الاسناد **وحدثنا**
حجاج بن الشاعر واحمد بن سعيد بن صفرو واللفظ منهما قريب قالنا ابو النعمان قال نا ثابت في رواية حجاج بن يزيد اخو زيد الاحول
قال نا عاصم عن عبد الله بن الحارث عن اخيه مولى ابي ايوب عن ابي ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه فنزل النبي صلى الله عليه وسلم
في السفلى وابو ايوب في العلو فانتبه ابو ايوب ليلة فقال نمشي فوق راس رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنموا فباتوا في جانب ثم قال للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم السفلى ارفق فقال لا اعلم سقيفة انت تحتها فتقول النبي صلى الله عليه وسلم في العلو وابو ايوب في
السفلى فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فاذا جوع به اليه سال عن موضع اصابعه فينتبج موضع اصابعه فصنع له طعاما فيه ثوم
فلما رآه سال عن موضع اصابع النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له لم يأكل ففرغ وصعد اليه فقال احرامه هو قال النبي صلى الله عليه وسلم لا و
لكني اكرهه قل فاني اكره ما كرهت قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوقى بالوحى **باب اكرام الضيف** وفضل ايشارة **حدثنا**
زهير بن حرب قال نا جدير بن عبد الحميد عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني مجهود فارسل الى بعض نسائه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك
حتى قلن كلهن مثل ذلك لا والذي بعثك بالحق ما عندي الا ماء فقال من يضيف هذا الليلة رحمه الله فقام رجل من الانصار فقال
انا يا رسول الله فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت مبيتا في قال فعليهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فاطفئ
السراج وارنيه انا ناكل فاذا اهوى لياكل فقومي الى السراج حتى تطفئيه قال فقعدوا واكل الضيف فلما اصبح دعا على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال قد عجب الله من ضيفكم اضيءكم الليلة **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** قال نا وكيع عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم عن

بفضله بفضله ابو

صحا غير مسرة **باب اباحة اكل الثوم** وانه ينبغي لمن اراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه
قوله في الثوم فسالته احرام هو قال لا ولكن اكره من اجل ريحه هذا تصريح باباحة
الثوم وهو مجمع عليه لكن يكره لمن اراد حضور المسجد وحضور جمع في غير المسجد ومناجاة الكبار ويمنع بالثوم
كل ماله را حتمه كرهته وقد سبقت المسئلة مستوفاة في كتاب الصلوة **قوله** وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يوقى بمناجاة الملازمة والوحى كما جاء في الحديث الاخرى انا جئ من لا تاجي من
الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم وكان صلى الله عليه وسلم يترك الثوم وانما لا يتوقع محي
الملائكة والوحى كل ساعة واختلف اصحابنا في حكم الثوم في حق صلى الله عليه وسلم ولكنه مك البصل
والكرات ونحوها فقال بعض اصحابنا هي محرمة عليه والاصح عندهم انها مكروهة كما به تنزيه ليست
محرمة لعموم قوله صلى الله عليه وسلم لاني جواب قوله احرام هو ومن قال بالاول يقول معنى الحديث
ليس بحرام في حقكم والاشرا علم **قوله** كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتي لطعام اكل منه
وبعث بفضله الى اهل العلم في بزاره يستحب للأكل والشايب ان يفضل مما ياكل ويشرب فضله
ببواسي بهما من بعده لاسيما ان كان ممن يترك بفضله وكذا اذا كان في الطعام قلة ولم يره حاجته
ويتاكد بها في حق الضيف لاسيما ان كانت عادة اهل الطعام ان يخرجوا اكل ما عندهم ومنظر
عيالهم الفضلة كما يفعل كثير من الناس ونقلوا ان السلف كانوا يستحبون افضال هذه الفضلة
المذكورة وهذا الحديث اصل ذلك **قوله** نزل النبي صلى الله عليه وسلم في السفلى
وابو ايوب في العلو ثم ذكر كراهته ابي ايوب لعلوه ومشيء فوق راس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وان النبي صلى الله عليه وسلم تحول الى العلو لها نزول صلى الله عليه وسلم اولاني السفلى ففقد مرع
بسببه وان اذ فني به وباصحابه وقاصده واما كراهته ابي ايوب فمن الادب الجيوب الجليل وفيه اجلال
اهل الفضل والبالغ في الادب معم والسفلى والعلو كسر اولها ومنه لغتان وفيه منقبته ظاهرة لابي
ايوب الانصاري رضي الله عنه من اذجه منها نزول صلى الله عليه وسلم ومنها لوجه معه ومنها...
سرافقة في ترك الثوم وقوله اني اكره ما كرهه ومن اوصاف الحب العادي ان يجب ما يجب
محبوبه ويكره ما يكره **قوله** فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فاذا جئ به اليه سال
عن موضع اصابعه فينتبج موضع اصابعه يعني اذا بعث اليه فاكل منه حله ثم ردا الفضلة اكل ابو ايوب
من موضع اصابع النبي صلى الله عليه وسلم تبركاً فيه التبرك بان اكل الخبز في الطعام وغيره
قوله فقيل له لم يأكل ففرغ يعني ففرغ فخره ان يكون حدث من امره وجب الامتناع
من طعامه **قوله** حدثنا جلد واحمد بن سعيد قال حدثنا ابو النعمان حدثنا ثابت في رواية

حجاج بن يزيد اخو زيد الاحول بهذا هو في معظم النسخ ببلا ونا اخو زيد بالثوم وهو غلط بانفاق الفاظ
وصوابه الوزيد بالياء كثيرة ثابت وكذا نقله القاضي عياض على الصواب عن جميع شيوخهم ونسخ
بلا هم وانه في كلها الوزيد بالياء قال ودفع بعضهم اخو زيد وهو خطأ محض وانما هو ثابت بن زيد
ابو زيد الانصاري البصري الاحول وعلى البخاري في تاريخه عن ابي داود الطيالسي انه قال ثابت
بن زيد قال البخاري والاصح ثابت بن يزيد بالياء ابو زيد **قوله** في اصل كتاب مسلم
الاحول مرفوع صفة ثابت والاشرا علم **باب اكرام الضيف** وفضل ايشارة **قوله**
اني مجوداي اما بنى الجمد وهو المشقة والحاجة وسود العيش والجوع **قوله** ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما اتاه هذا الجوداد رسل الى نسائه واحدة واحدة فقالت كل واحدة والذي بعثك
بالحق ما عندي الا ماء فقال من يضيف هذا الليلة رحمه الله فقام رجل من الانصار فقال يا رسول
الله فانطلق به الى رحله وذكر ضيفه وصنع امرأته هذا الحديث مشتمل على فوائد كثيرة منها ما كان عليه النبي
صلى الله عليه وسلم واهل بيته من الزهد في الدنيا والعسر على الجوع وفي حال الدنيا ومنها انه ينبغي
لكبير القوم ان يبدأ في مواسة العفيف ومن يطرقه بنفسه فيواسيه من ماله او لبا تيسران لكنه ثم
يطلب له على سبيل التعاون على البر والتقوى من اصحابه ومنها المواسة في حال الشدة ومنها فضيلة
الكرام العفيف وايشارة ومنها منقبته لهذا الانصاري وامرأته ومنها الاحتمال في الكرام العفيف اذا كان
يتمتع منه رفقا باهل المنزل بقوله الطفي السراج واديه انا ناكل فانه لو ادى قلة الطعام وانها لا ياكلان
معدلاتع من الاكل **قوله** فانطلق به الى رحله من منزله ورحل الانسان هو منزله من حجر
او مدرا وشعرا ووبر **قوله** فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال
فغليهم بشيء بهذا محمول على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين الى الاكل وانما تطلبه انفسهم على عادة الصبيان
من غير جوع يعجزهم فانهم لو كانوا على حاجة بحيث يعجزهم ترك الاكل وكان الطعام واجب واجبا ويجب
تقديمه على الضيافة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة من اهل بيته قد اكلت على انها لم تتركها
واجبا بل احنا واجلا واما هو وامرأته فترا على انفسهما برضاها مع حاجتهما وخصما فمدحهما الله
تعالى وانزل فيما روي فيهم من انفسهم ولو كان بهم خصاصة ففيه الاشارة والحث عليه وقد اجمع
العلماء على فضيلة الاشارة بالطعام ونحوه من امور الدنيا وحفظ النفوس واما القرابت فالفضل ان
لا يؤثر به لان الحق فيما لله تعالى والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم عجب الله من ضيفكم
بضيفكم الليلة قال القاضي القاسمي المراد بالعجب من الشرهانه ذلك الشيء وقيل مجازاة عليه بالتواب
وقيل تعظيمه قال وقد يكون المراد عجب ملكة الله واصنافه اليه سبحانه وتعالى تشريفا **قوله**
اقتلت انا وصابان لي وقد زهدت اسما وصابان من الجهد ففعلنا نعرض انفسنا الى اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس احد يقبلنا فاتيانا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا انا

ابي هريرة قال ان تصاربات به ضيف فلم يكن عنده الا قوته وقوت صبيانه فقال لامرأته توحي الصبية واطفي السراج وقر لي للضيف ما عندك قال فنزلت هذه الآية ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ^{٥٣٩١} وحدثنا ابو كريب قال نا ابن فضيل عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيفه فلم يكن عنده ما يضيفه فقال الرجل يضيف هذا رجه الله فقاهم رجل من الانصار يقال له ابو طلحة فانطلق به الى رحله وساق الحديث بنحو حديث جرير وذكر فيه نزول الآية كما ذكره وكيع وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا شيبه بن سوار قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن المقداد قال اقبلت انا وصاحبان لي وقد ذهبنا اسما عنا وبصا رانا من الجهد فجعنا نعرض انفسنا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس احد منهم يقبلنا فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعترفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم احتلبوا هذا اللبن بيننا قال فكلنا نتحلب في شرب كل انسان منا نصيبه ونرفع للنبي صلى الله عليه وسلم نصيبه قال فبقي من الليل فيسلم تسليم الا يوقظ نائما ويسمع اليقظان قال ثم ياتي المسجد فيصلي ثم ياتي شرا به فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة وقد شربت نصيبي فقال محمد ياتي الانصار فيتحفونته ويصيب عند هم ما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيها فشربتها فلما ان غلقت في بطني وعلمت انه ليس اليها سبيل قال نذمني الشيطان فقال ويحك ما صنعت اشربت شراب محمد صلى الله عليه وسلم فيجئ فلا يجده فيدعو عليك فتهلك فتذهب دنياك واخرتك وعلى شملة اذا وضعتها على قد في خرج راسي واذا وضعتها على راسي خرج قد ماى وجعل لا يجيئني النوم واما صاحبنا فناما ولم يصنعنا ما صنعت قال فجاء النبي صلى الله عليه وسلم كما كان يسلم ثم اتى المسجد فصلى ثم اتي شرا به فكشف عنه فلم يجد فيه شيئا فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعو على فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني قال فعدت الى الشملة فشدتها على واخذت الشفرة فانطلقت الى الاعترز ليرها اسمن فاذا بجرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي حافل واذا هن حقل كلهن فجدت الى انا لعل محمد صلى الله عليه وسلم ما كانوا يطعمون ان يحتلبوا فيه قال فحلبت فيه حتى غرقت فبعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشربتم شرا بكم الليلة قال قلت يا رسول الله اشرب ثم نا ولى فقلت يا رسول الله اشرب ثم نا ولى فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روى واصبت دعوته ضحك حتى اقيت الى الارض قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم احدى سوءاتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا وفعلت كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه الا رحمة من الله عز وجل افلا كنت اذنتنى فتوقظ صاحبينا فيصيبان بهما قال فقلت والذي بعثك بالحق ما ابالي اذ اصبتهما او اصبتهما معك من اصابهما من الناس وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا النضر بن شميل قال نا سليمان بن المغيرة هذا الاسناد حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البكراني ومحمد بن عبد الاعلى جميعا عن المعتمر بن سليمان واللفظ لابن معاذ قال نا المعتمر قال نا ابي عن ابي عثمان حدثنا ايضا عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام ونحوه فخرج ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم آبيع ام عطية او قال امره به قال لا بل بيع فاشترى منه شاة فصنعت وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى قال وايم الله ما من الثلاثين ومائة الا حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خباله قال وجعل تصعبت فاكلنا منها اجمعون وشبعنا وفضل في القصعين فحملته على البعير ا كما قال حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البكراني ومحمد بن عبد الاعلى القيسي كلهم عن المعتمر واللفظ لابن معاذ قال نا المعتمر بن سليمان قال قال ابي نا ابو عثمان انه حدثه عبد الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اساق فقراء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم

حافلة ٣٠ المائة حرة خزة

قول

سله از نمرود سمع ١٣ فتى الارب

فقال النبي صلى الله عليه وسلم احدى سوءاتك يا مقداد معناه انه كان عنده حزن شديد فوفنا من ان يدعو عليه النبي صلى الله عليه وسلم كونه اذا ذهب نصيب النبي صلى الله عليه وسلم وتعرض لاداه فلما علم ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روى واجبيت دعوته فرح وضحك حتى سقط الى الارض من كثرة ضحكك لذهاب ما كان به من الحزن وانقلبه سرور البشرب النبي صلى الله عليه وسلم واجابة دعوته لمن اطعمه وسقاه وجران ذلك على يد المقداد وظهور هذه المعجزة والتجربة من قبح فعله اولاد حسنة آخرونها قال صلى الله عليه وسلم احدى سوءاتك يا مقداد اى انك فعلت سوءة من الفضلات فابى فاجر جره فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه الا رحمة من الله تعالى اى احداث هذا اللبن في غير وقته وغلطه عادة وان كان البيع من فضل الله تعالى قول جابر بن مشرك مشعان هو بعنم الميم واسكان الشين المعجزة وتشديد النون اى منقش الشعر ومتفرقة قول ر و امر بسواد البطن ان يشوى يعنى الكبد قول وايم الله ما من الثلاثين ومائة الا حزل رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خباله وجعل قصعين فاكلنا منها اجمعون وشبعنا وفضل في القصعين فحملته على البعير الحزة بعنم الميم وهى العظيمة من اللحم وغيره والقصعة بفتح القاف وفى هذا الحديث معجزتان ظاهرتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم احداهما بكثرة سواد البطن حتى دسع هذا العدد والاخرى بكثرة الطعام ولحم الشاة حتى اشبعهم جميعا

الجهد فويخرج الجيم وهو الجوع والمشقة وقد سبق فى اول الباب و قول فليس احد يقبلنا هذا محمول على ان الذين عرضوا انفسهم عليهم كانوا مقلين ليس عندهم شئ يواسون به قول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيى من الليل فيسلم تسليم الا يوقظ نائما ويسمع اليقظان بهذا فيه لوب السلام على الايقاظ في موضع فيه نيام او من فى معناهم وان يكون سلاما متوسطا بين الرفع والمنخفض بحيث يسمح الايقاظ ولا يوشى على غيرهم قول ما به حاجة الى هذه الجرعة اى بعنم الميم وفتحها كما بها ابن السكيت وغيره وهى المسوة من المشروب والفعل منه جرعت بفتح الجيم وكسر الراء قول وغلقت فى بطني باثنتين المعجزة المفتوحة اى دخلت وتمكنت منه قول ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا فقال اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقاني فيه الاء للممن والنادم ولن سيفعل غير او فيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم والاطلاق الرضية والمماسن الرضية وكذا النفس والعبور والاعتناء عن حقوقه فانه صلى الله عليه وسلم لم يرسل عن نصيبه من اللبن قول فى الاعترز واذا من فضل كلهن بهذه من معجزات النبوة واثار بركة صلى الله عليه وسلم قول فحلبت فيه حتى غرقت فبعت الى انا لعل محمد صلى الله عليه وسلم ما كانوا يطعمون ان يحتلبوا فيه قال فحلبت فيه حتى غرقت فبعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشربتم شرا بكم الليلة قال قلت يا رسول الله اشرب ثم نا ولى فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روى واصبت دعوته ضحك حتى اقيت الى الارض

مقد راى اذ كرتى احدى سوءاتك وقيل خبر لمحمد وف والتقدير هذه الضحكة احدى سوءاتك والله تعالى اعلم

قوله احدى سوءاتك يا مقداد اى لا يد فعلت سوءة من الفضلات فصار ما فعلت احدى سوءاتك فاذا ذكر فى ذلك الذى فعلت الذى هو احدى سوءاتك المحاصل ان قوله احدى سوءاتك مفعول لفعل

وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس او كما قال وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة قال فهو انا وابي وامي ولا ادري هل قال وامراتي وخادمي بين بيتنا وبيت ابي بكر قال وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجعت فلبث حتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امراته ما حبسك عن اضيافك او قالت ضيفك قال او ما عشيتمهم قالت ابواحتى تجيء قد عرضوا عليهم فخلبوهم قال فذهبت انا فاخترت وقال يا غنثرفجدت وست وقال كلوا لا هنيئا وقال والله لا اطعمه ابك قال وايم الله ما كنا نأخذ من لقمة الوريان اسفلها اكثر منها قال حتى شبعنا وصارت اكثر مما كانت قبل ذلك فنظر اليها ابو بكر فاذا هي كما هي واكثر قال لامراته يا اخت بني فراس ما هذا قالت لا وقرية عيني لهي الا ان اكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار قال فاكل منها ابو بكر وقال انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه ثم اكل منها لقمة ثم حملها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبغت عنده قال وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الاجل ففرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلمكم مع كل رجل قال الا انه بعث معهم فاكلوا منها اجمعون او كما قال حدثنا محمد بن مشني قال ناسا لم ينوح العطار عن الجريدي عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال نزل علينا اضياف لنا قال وكان ابي يتحدث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل قال فانطلق وقال يا عبد الرحمن افترع من اضيافك قال فلما امسيت جئنا بقدرهم قال فابوا فآكلوا حتى بقي ابو منزلنا فيطعم معنا قال فقلت له امرانه رجل حديد وانكم ان لم تفعلوا خفت ان يصيبني منه اذى قال فابوا فلما جاء لم يبدأ بشيء اول منهم فقال افرغتم من اضيافكم قال قالوا والله ما فرغنا قال المرء عبد الرحمن قال وتنجيت عنه فقال يا عبد الرحمن قال فتنجيت عنه قال فقال يا غنثرفاسمت عليك ان كنت تسمع صوتي الا جئت قال فجئت قال فقلت والله ملل ذنب هؤلاء اضيافك فسلمهم قد اتيتهم

وانا قايمة ففرقنا اثني جئناهم له

لعم باشباع كسر التاد جمع البحار ومرقاة

غيرها خيرا منها فعل ذلك وكفر عن يمينه كما جادت به الاحاديث الصحيحة وفيه حل المضيف المشقة على نفسه في الكرام ضيفان وانه اذا تعارض حسنه وحسنتهم حسنت نفسها لان حسنتهم عليه أكد وبه الحديث الاول مخفف وتوضيح الرواية الثانية وتبين ما حذف منه وما هو مقدم او مؤخر قول ما كنا نأخذ من لقمة الوريان اسفلها اكثر منها وانهم اكلوا منها حتى شبعوا وصارت بعد ذلك اكثر مما كانت بثلاث مرار ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاكل منها الخلق الكثير فقبله الوريان من اسفلها اكثر ضبطوه بالباد الموحدة وبالشار المشقة به الحديث في كرامة ظاهرة لابي بكر الصديق رضي الله عنه وفيه اشيات كرامات الولاية وهو يذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة قول فنظر اليها ابو بكر فاذا هي كما هي اولى اكثر مما كانت الا ان اكثر منها ضبطوه بما ايضا بالباد الموحدة وبالشار المشقة قول لا وقرية عيني لهي الا ان اكثر منها قال اهل اللغة قرية العين يعبر بها عن المسرة وددية ما يحبه الانسان ويوافقه قيل انما قيل ذلك لان عينه تقرب بلوغه امينية فلا يستشرف شي فيكون ما خوذ من القرار وقيل ما خوذ من القبر بالضم وهو البردي ان عينه باردة لسرورها وعدم مقلتها قال الاصمعي وغيره قرية العين اي البرد معتلة لان دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن حارة ولما ايقان في مده السنن الله عينا قال صاحب المطابع قال اللاذوي اداوت بغرة عينا النبي صلى الله عليه وسلم فاقسمت به لفظه لاني قولنا لا وقرية عيني زائدة ولما نظرت مشورة ويحمل انما نافية وفيه مخدوف اي لا شيء غير ما قول وهو وقرية عيني اي اكثر منها قول يا اخت بني فراس يا اخت بن خطاب من ابي بكر لامرته ام رومان ومعناه يا من هي من بني فراس قال القاضي فراس بن ابي غنم بن مالك بن كنانة ولا خلاف في نسب ام رومان الي غنم بن مالك واختلفوا في كيفية انتسابها الي غنم اختلفوا كثيرا واختلفوا اهل هي من بني فراس بن غنم ام هي من بني الحارث بن غنم وبه الحديث يصح كونها من بني فراس بن غنم قول ففرقنا اثني عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلمكم في معظم النسخ ففرقنا اثني عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلمكم في اوله ليقان من التفريق اي جعل كل رجل من الاثني عشر فرقة فما صححان ولم يذكر القاضي هنا غير الاول وفيه الحديث دليل لجواز تعريف العرفاء على الصاكرو نحو باؤني سنن ابي داود العرفاء حتى لما فيه من معلية الناس ليشترط الجوش ونحوها على الامام باتخاذ العرفاء واما الحديث الاخر العرفاء في ان فمحمول على العرفاء المقربين في ولايتهم الربانيين فيها ما لا يجوز كما هو معتاد وكثير منهم قول وقرية عيني لهي الا ان اكثر منها في نادر منها اثني عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلمكم في جعل المشقة بالالف في الرفع والنصب والجروهي لفرقة اربع قبائل من العرب ومنها قوله تعالى ان بنان سحران وغير ذلك وقد سبقت المسئلة مرات قول افترع من اضيافك اي عشتم وقم بعثتم قول جئناهم بقرايم هو بكسر الكاف مقصور وهو ما يصنع للمضيف من مأكول ومشروب قول حتى يجيء ابو منزلنا اي صاحبه قول انه رجل حديد اي فيه قوة

وقسنت منه فضلة حملها لعم ما جئت اهلها وفيه مواساة الرفقة فيما يعرض لهم من طرقة وغير باوانه اذا غاب بعضهم خبي نسيبه قول صلى الله عليه وسلم من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم فليذهب بثلاثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثلاثة قال القاضي في الحديث المذكور البخاري هو الصواب وهو الموافق لسياق باقي الحديث قلدت والذي في سلم ايضا وجوه وهو محمول على موافقة البخاري وتفقد فليذهب من يتم ثلاثة او يتم ثلاثة كما قال الله تعالى وقد فرغنا القوتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة وسبقي في كتاب الجنائز ايضا هذا وذكر نظيره وفي هذا الحديث فضيلة الاشارة للمواساة وان اذا حضر ضيفان كثيرين فينبغي للمعانة ان يتوزعوا ويأخذ كل واحد منهم من كتله وان ينبغي كبير القوم ان يامر اصحابه بذلك ويأخذ هو من كتله قول وان ابا بكر جاهد بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة هذا مبين لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الاخذ بافضل الامور والسبق الى السقاء والوجود فان عمال النبي صلى الله عليه وسلم كانوا قريبا من عدو ضيفان هذه الليلة فاني بنصف طعامه او نحوه واتى ابو بكر رضي الله عنه بثلاث طعاما واكثر واتى الباقر بنه ذلك والله اعلم بقوله فان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجعت فلبث حتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء قول نعت العيون وفيه جواز ذهاب من عنده ضيفان الى اشغالهم وما اذا كان لمن يقوم بامرهم وليد مسده كما كان لابي بكر بن عبد الرحمن رضي الله عنهما وفيه ما كان عليه ابو بكر من الحب للنبي صلى الله عليه وسلم والالتقاط اليدواياد في ليلة ونهاره على الايام ولادوا الضيفان وغيرهم قول في الاضياف انهم اقتنعوا من الاكل حتى يحضر ابو بكر رضي الله عنه بهذا فعلوه اديا ورقتا بابي بكر فيما ظنوه لانهم ظنوا انه لا يحصل لعداء من عشاء نعم قال العلماء والصواب للمضيف ان لا يتسرع ما اراده المضيف من جعل طعام وكثيره وغير ذلك من اموره الا ان يعلم انه يتكلف ما يتفق عليه حيا من فيمنع برفق ومضى شك لم يعترض عليه ولم يمنع فمكة يكون للمضيف عند عرض في ذلك لا يمكن اظهاره فالحق المشقة لفي لغة الاضياف كما جرى في قصة ابي بكر رضي الله عنه قول عن عبد الرحمن فذهبت فاخترت وقال يا غنثرفجدت وسب ما ما اختياره فخرقا من خضام اميرلو وشتم اياه وقوله فجدت اي دعيا بالرفع وهو قطع الانف وغيره من الاعضاد والنسب اشتم وقوله يا غنثرفبن عجمه ثم نون ساكنة ثم شاء مشقة مفتوحة ومضمومة لغتان هذه هي الرواية المشهورة في ضبط قالوا وهو الشغل الوخم وقيل هو الجامل ما خوذ من الغنائة بفتح العين المعجمة وهي الجمال والنون فيه زائدة وقيل هو السفيه وقيل هو ذباب اردق وقيل هو الليثيم ما خوذ من الغنثرف وهو اللوم وحكي القاضي عن بعض الشيوخ انه قال انما هو غنثرف بفتح العين والفاء ودواه الخيطاني وطائفة عشر بعين مملدة وتاء مشاة مفتوحين قالوا وهو الذباب وقيل هو اللاذرق منه شبهة بتحليله قول كلوا لا هنيئا انما قاله لئلا يحصل من المخرج واليقظ بكرم العشاء بسببه وقيل انه ليس بدماء انما هو خبزاي لم يهنوا به في وقتته قول الله لا اطعمه ابدا وذكر في الرواية الاخرى ان الاضياف قالوا والله لا اطعمهم حتى يطعمهم اكل واكلوا فيهم ان من حلف على عيني فرأي

بالتبين وتشديد الراءات في صحت حكاوي كسر التاد

قوله فهو انا وابي وامي الضمير للموجود في البيت اي الموجود في البيت يومئذ انا وابي وامي وهو للثان والخبر محمد وفي اي فالثان انا وابي وامي في البيت يومئذ

بقراهم قابوا ان يطعموا حتى تبقي قال فقال مالك ما لكم الا تقبلوا عنا قراكم قال فقال ابو بكر فوالله لا اطعمه الليلة قال فقالوا فوالله لا نطعمه حتى نطعمه قال فقال ما رايت كالشركاء الليلة قط ويلكم ما لكم الا تقبلوا عنا قراكم قال ثم قال اما الاولى فمن الشيطان هلموا قراكم قال فبقي بالطعام فسهمي فاكل واكلوا قال فلما اصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله تبرؤا وحشت قال فاخبره فقال بل انت ابرهم واخبرهم قال ولم تبلي عن كفاية باب فضيلة المواساة في الطعام القليل وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الاربعة **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال انا روح بن عبادة قال وحدثني يحيى بن حبيب قال نا روح قال انا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية وفي رواية اسحاق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر سمعت **حدثنا ابن نمير** قال نا ابي قال نا سفيان قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن جريح **حدثنا يحيى بن يحيى** ابو بكر ابن ابي شيبة وابو كريب واسحاق بن ابراهيم قال ابو بكر وابو كريب نا وقالوا اخبرنا انا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة **حدثنا قتيبة بن سعيد** وعثمان بن ابي شيبة قال نا جريد عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الرجل يكفي الرجلين وطعام رجلين يكفي اربعة وطعام اربعة يكفي ثمانية **باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء** **حدثنا زهير بن حرب** ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد قالوا نا يحيى وهو القطن عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في معا واحد **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** قال نا ابي قال وثنابو بكر بن ابي شيبه قال نا ابي قال نا سفيان قال وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق قال نا عمير عن ايوب كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل **حدثنا ابو بكر بن خلد الباهلي** قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد انه سمع نافعا قال راى ابن عمر مسكنا فجعل يضع بين يديه ويضع بين يديه قال فجعل يأكل الاكثيرا قال فقال لا يدخلن هذا علي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الكافر يأكل في سبعة امعاء **حدثني محمد بن المثنى** قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر ونا عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء **حدثنا ابن نمير** قال نا ابي قال نا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر **حدثنا ابو كريب** عن حماد بن عمار قال نا ابو اسامة قال نا ابريد عن جده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء **حدثنا قتيبة** قال نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم **حدثني محمد بن رافع** قال نا اسحاق بن عيسى قال نا مالك عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو كافر فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلا بها ثم اخري فشربه ثم اخري فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فشرب حلا بها ثم اخري فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يشرب في معا واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء **باب لا يعيب**

نا و اربعة و ثنا له سبعة

صاف به كافر فشرب حلاب سبع شياه ثم اسلم من القدر فشرب حلاب شاة ولم يستتم حلاب الشاة قال القاضي قيل ان هذا في رجل بعينه فقيل لعل جبهته التمثيل وقيل ان المراد ان المؤمن يقتصر في الكفة وقيل المراد ان المؤمن يسمى الله تعالى عند طعامه فلا يشرك فيه الشيطان والكارفلا يسمى فيه اركل الشيطان فيروى صحيح مسلم ان الشيطان يستعمل الطعام ان لا يذكر اسم الله تعالى عليه وقال ابن الطيب كل انسان سبعة امعاء المعدة ثم ثلثة متصله بهارتان ثم ثلثة غلاظا فالكارفلا شربه وعدم تسمية لا يكفيه الا ملو با والمؤمن لاقتصاده وتسميته يشبعه ملأ اهدا ويحتل ان يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار وقيل المراد بالسبعة سبع صفات الحرس والشرف وطول الاصل والطبع وسوء الطبع والمسد والسمن وقيل المراد بالمؤمن هنا تام الايمان المعروض عن الشهوات المقتر على سد طمته والمختار ان معناه بعض المؤمنين يأكل في معا واحد وان الكفار يكون في سبعة امعاء ولا يلزم ان كل واحد من السبعة مثل معي المؤمن والله اعلم قال العلاء ومقصود الحديث التقليل من الدنيا والحث على الزهد فيها والقناعة مع ان قلة الاكل من محاسن اخلاق الرجل وكثرة الاكل بعده واما قول ابن عمر عن المسلمين الذي اكل عنده كثير لا يدخلن هذا علي فانما قال هذا لانه اشبه الكفار ومن اشبه الكفار كرهت مخالطته بغير حاجته او ضرورة ولان القدر الذي ياكل هذا يمكن ان يسد به فله جماعة واما الرجل المذكور في الكتاب الذي شرب حلاب سبع شياه فقيل هو ثمانية بن اثال وقيل جهجاه الغفاري وقيل نظرة بن ابي نصره الغفاري والله اعلم **باب لا يعيب الطعام**

وصلاية ويغضب لانتهاك الحرمان والتقصير في حق صيفه ونحو ذلك **قولنا** ما لكم الا تقبلوا عنا قراكم قال القاضي عياض قوله الام هو تخفيف الام على التحفيض واستفتاح الكلام بكذا رواه الجمهور قال ورواه بعضهم بالتشديد ومعناه ما لكم الا تقبلون قراكم واي شئ منكم ذلك وادعواكم الى تركه **قولنا** اما الاولى فمن الشيطان يعني يمينة قال القاضي وقيل معناه اما اللقمة الاولى فلطعم الشيطان وادعاه ومن لفظة في مراده باليمين وهو ايقاع الوحشة بينه وبين اخيافه فاخراه ابو بكر بالحنث الذي هو خير **قولنا** قال ابو بكر يا رسول الله تبرؤا وحشت قال فاخبره قال بل انت ابرهم واخبرهم قال ولم تبلي عن كفاية معناه بروا في ايمانهم وحشت في يمينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انت ابرهم اي اكثرهم طاعة واخبرهم لانك حشت في يديك حشا مندوب الير مشو ثنا عليه فانت افضل منهم **قولنا** واخبرهم بكذا هو في صحيح النسح واخبرهم بالالف وهي لفظة يسنن بيانها حرمان واما قوله ولم تبلي عن كفاية يعني لم تبلي عن انكفرت قبل الحنث فاما وجوب الكفاية فلا خلاف فيه لقول صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرائ غير باختر منها فليات التي هو خير وليكفر عن يمينة وهذا نص في عين المسئلة مع عموم قوله تعالى ولكن يواظبكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام الزباب فضيلة المواساة في الطعام القليل وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك **قولنا** صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الاربعة وفي رواية جابر طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية بهذا فيه الحث على المواساة في الطعام وان كان قليلا حصلت منه الكفاية المقصودة ووقعت فيه بركة نعم الحاضر من عليه والله اعلم **باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء** **قولنا** صلى الله عليه وسلم الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في معا واحد وفي الرواية الاخرى ان صلى الله عليه وسلم قال هذا الكلام بعد ان

قوله المؤمن يأكل في معا واحد في معا واحد اي المؤمن يبارك له في قليله بسبب ذكره اسم الله تعالى على الطعام بحيث كانه يأكل في سبع البطن والكافر لا يبارك له فكانه يأكل في تمام البطن والله تعالى اعلم

قوله المؤمن يأكل في معا واحد في معا واحد اي المؤمن يبارك له في قليله بسبب ذكره اسم الله تعالى على الطعام بحيث كانه يأكل في سبع البطن والكافر لا يبارك له فكانه يأكل في تمام البطن والله تعالى اعلم

الطعام **حدثنا يحيى بن يحيى** وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم قال زهيرنا وقال الأخران أنا جريد بن عمرو عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط كان إذا اشتى شيئاً أكله وإن كرهه تركه **وحدثنا أحمد بن يونس** قال نا زهير قال نا سليمان عن الأعمش بهذا الإسناد مثله **وحدثنا عبد بن حميد** قال أنا عبد الرزاق وعبد الملك بن عمرو وعمير بن سعد ابوداؤد والحفري كلهم عن سفيان عن الأعمش بهذا الإسناد نحوه **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وأبو كريب ومحمد بن المثنى وعمرو الناقد واللفظ لأبو كريب قالوا نا أبو معاوية قال نا الأعمش عن أبي يحيى مولى آل جعدة عن أبي هريرة قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاب طعاماً قط كان إذا اشتىهه أكله وإن لم يشتهه سكت **وحدثنا أبو كريب** ومحمد بن المثنى قالوا نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **كتاب اللباس والزينة** باب تحريم استعمال أو في الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في أنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم **وحدثنا قتيبة** ومحمد بن رافع عن الليث بن سعد قال وحديثه على بن حجر السعدي قال نا اسمعيل يعنى ابن علقمة عن أيوب قال وحدثنا ابن نمير قال نا محمد بن بشر قال وثنا ابن المثنى قال نا يحيى بن سعيد قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة والوليد بن شعاع قالوا نا علي بن مسهر عن عبد الله بن بشر قال وثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال نا الفضيل بن سليمان قال نا موسى بن عقبة قال وثنا شيبان بن فروخ قال نا جريد يعنى ابن حازم عن عبد الرحمن السراج كل هؤلاء عن نافع بمثل حديث مالك بن انس بأسناد عن نافع وزاد في حديث علي بن مسهر عن عبد الله أن الذي ياكل أو يشرب في أنية الفضة والذهب وليس في حديث أحد منهم ذكر الأكل والذهب إلا في حديث ابن مسهر **وحدثنا زيد بن يزيد** أبو معن الرقاشي قال نا أبو عاصم عن عثمان يعنى ابن مرة قال نا عبد الله بن عبد الرحمن عن خالته أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في أناء من ذهب أو فضة فأنما يجرجر في بطنه نار جهنم **باب تحريم استعمال أناء الذهب والفضة على الرجال والنساء** وخاتم الذهب والحديد على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع **حدثنا يحيى بن**

و بن سعيد له سبك بالفتح كذا اختار زر ونقره ٣٠ منتخب

قول ما عاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم طعاماً قط كان إذا اشتى شيئاً أكله وإن كرهه تركه هذا من آداب الطعام المتأدب وعيب الطعام كقولنا ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط كان إذا اشتى شيئاً أكله وإن كرهه تركه وأما حديث ترك النصب فليس هو من عيب الطعام إنما هو اختيار بان هذا الطعام الخاص لا يشتبه وذكر سلم في الباب اختلاف طرق هذا الحديث فرواه أولاً من رواية الأثرين عن الأعمش عن أبي يحيى مولى آل جعدة عن أبي هريرة وأما غيره غير الدارقطني هذا الإسناد الثاني وقال هو مغلط قال القاضي وهذا الإسناد من الأحاديث المخلطة في كتاب مسلم التي بين مسلم عليهما كما وعدني خطيبه وذكر الاختلاف فيه ولكنه لم يذكر الحديث في كتاب مسلم التي بين مسلم عليهما كما وعدني خطيبه بل خرج من طريق آخر وعلى كل حال فالمتن صحيح لا مطعن فيه والله أعلم **كتاب اللباس والزينة** باب تحريم استعمال أو في الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء **قول** صلى الله عليه وسلم الذي يشرب في أنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم وفي رواية أن الذي ياكل أو يشرب في أنية الفضة والذهب وفي رواية من شرب في أناء من ذهب أو فضة فأنما يجرجر في بطنه نار جهنم اتفاق العلماء من أهل الحديث واللفظ والغريب وغيرهم على كسر الجيم الثانية من بجرجروا خلفوا في الرواية الثانية في الرواية الأولى فنقلوا فيما نصب والرفع وبها مشهوران في الرواية وفي كتب الشارحين وأهل الغريب واللفظ والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به الأزهري وآخرون من المحققين ووجه الزجاج والحطاي والأثرين ولؤيويد الرواية الثالثة بجرجروا بطنه نار جهنم ورويناه في مسند أبي عوانة الأسفراييني وفي الحديثيات من رواية عائشة رضي الله عنها أنها بجرجروا في جوف نار كذا هو في الأصول ناراً من غير ذكر جهنم وأما معناه فعلى رواية النصب القائل هو الشارب مضمر في بجرجروا بطنه نار جهنم فتتابع يسع لجرجروا وهو الصوت لتدوئه في حلقه وعلى رواية الرفع تكون الن رفاعله ومعناه تصوت النار في بطنه والجرجروا هي التصويت وسعى المشروب ناراً لأنه يؤزل إليها كما قال تعالى ان الذين ياكلون أموال اليتامى ظلماً إنما ياكلون في بطونهم ناراً وأما جهنم عاقاباً لأنه منها ومن كل بلاء فقال الواحدي قال يونس وأكثر النحويين هي غيرية لا تنصرف للتعريف والجرم وسميت بذلك بعد تعريبها يقال بجرجروا إذا كانت عقيقة القعر وقال بعض النحويين مشتقة من الجرم وهو الغلظ سميته بذلك لغلظ امرئها في العتاب والله أعلم قال القاضي واختلفوا في الرواية بالحديث فقيل هو اختيار عن الكفار من ملوك الجرم وغيرهم الذين عادتهم فعل ذلك كما قال في الحديث الآخر في لهم في الدنيا وهم في الآخرة أي هم المستعملون لسان الدنيا وكما قال صلى الله عليه وسلم في ثوب الحرير إنما يلبس به من لا خلق له في الآخرة أي لا نصيب قال وقيل المراد من المسلمين عن ذلك وإن من ارتكب بهذا النسي استوجب هذا التوبيخ وقد يعطو الله عنه هذا الكلام والقاضي والعباد ان النسي يتناول جميع من يستعمل أناء الذهب أو الفضة من المسلمين والكفار لان الصحيح

ان الكفار يخاطبون بفروع الشرع والله أعلم وجميع المسلمون على التحريم الأكل والشرب في أناء الذهب وأناء الفضة على الرجل وعلى المرأة ولم يخالف في ذلك أحد من العلماء إلا ما حكاه اصحابنا العارفين ان للشافعي قولاً قديماً انه يكرهه ولا يكرهه وطوا عن داؤد الظاهري تحريم الشرب وجواز الأكل وسائر وجوه الاستعمال وبذل النفلان باطلان اما قول داؤد فينا طل لنا بئذ من عيب هذه الأحاديث في النهي عن الأكل والشرب جميعاً والتمس الفضة الإجماع قبله قال اصحابنا انعقد الإجماع على تحريم الأكل والشرب وسائر الاستعمال في أناء ذهب أو فضة إلا ما عكس عن داؤد وقول الشافعي في القهيم فها مردود ان بالنصوص والإجماع وهذا إنما يحتاج إليه على قول من يستدل بقول داؤد في الإجماع والاختلاف والأنا لمحققون يقولون لا يستدل به لا لخلال بالقياس وهو أحد شروط المجتهد الذي يستدل به وأما قول الشافعي القهيم فقال صاحب التقریب ان سياق كلام الشافعي في القهيم يدل على انه أراد ان نفس الذهب والفضة التي اتخذت من أناء ليست حراماً ولذا لم يكره على المرأة بذلك الكلام صاحب التقریب وهو من متقدمي اصحابنا وهو اتفقهم نقل نصوص الشافعي ولان الشافعي في هذا القهيم والصحيح عند اصحابنا وغيرهم من الأصوليين ان المجتهد إذا قال قولاً ثم رجع عنه لا يتبع قولاً ولا ينسب اليه قالوا وإنما يذكر القهيم ونسب إلى الشافعي بما رواه باسماً ما كان عليه لانه قول له الآن فصل مما ذكرناه ان الإجماع منعقد على تحريم استعمال أناء الذهب وأناء الفضة في الأكل والشرب والطهارة والأكل معلقة من أحدهما والآخر بمنزلة مناهة البول في الأناهما وجميع وجوه الاستعمال ومنها المكحلة والميل وظرف الغالية وغير ذلك سواء الأنا الصغير والكبير ويستوي في التحريم الرجل والمرأة بلا خلاف وإنما فرقت بين الرجل والمرأة في القهيم لما يقصد منها من التنزيه للزوج والسيد قال اصحابنا ويكره استعمال ماء الورد والادمان من قارورة الذهب والفضة قالوا فان اجتلب بطعام في أناء ذهب أو فضة فليخرج الطعام إلى أناء آخر من غيرها وياكل منه فان لم يكن أناء آخر فليجعله على رغيص ان يمكن وان ابتلى بالذهن في قارورة فضة فليصير في يده اليسرى ثم يصير في اليسرى في اليمنى يستعمله قال اصحابنا ويكره تزيين النوايس والبيوت واللباس بأواني الفضة والذهب هذا هو الصحيح وجوزه بعض اصحابنا قالوا هو غلط قال الشافعي والاصحاب لو توضأ أو اغتسل من أناء ذهب أو فضة عصى بالفعل وصح وضوءه وغسله بئذ بهنا ويره قال مالك والبخاري والشافعي والادود وقال لا يصح والعباد الصخرة وكذا الواكل منه وشرب عصى بالفعل ولا يكون المأكول والمشروب حراماً بهذا الكلام في حال الاعتقاد إذا اضطرت إلى استعمال أناء فلم يجد الا ذهباً أو فضة فلا استعمال في حال الضرورة بلا خلاف صرح به اصحابنا قالوا كما تباح الميتة في حال الضرورة قال اصحابنا ولو باع هذا الأنا صح بيعه لانه عين ظاهرة يمكن الانتفاع بها بان تسكت وأما انما ذنبه الاواني من غير استعمال فلها فصح والاصحاب في خلاف والاصح تحريمها الثاني كراهته فان كرهناه استحق ما نفعه الاجرة ووجب على كاسره ارض النقص والا فلا وأما انما الزجاج التقيس فلان لم يجرم بالاجماع وأما انما الياقوت والزمرد وغيره وزج ونحوها فالاصح عند اصحابنا جواز استعمالها ومنهم من حرما والله أعلم **باب تحريم استعمال أناء الذهب والفضة على**

يحيى التميمي قال انا ابو خيثمة عن اشعث بن ابي الشعثاء قال وثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نازهير قال حدثنا اشعث قال حدثني معاوية بن سويد بن مقرن قال دخلت على البراء بن عازب فسمعت يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيع ونهانا عن سبيع امرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم والمقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونهانا عن خواتم او عن تخم بالذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباجر **حدثنا ابو الربيع العنكي** قال نا ابو عوانة عن اشعث بن سليم بهذا الاستاد مثله الا قوله وابرار القسم او المقسم فانه لم يذكر هذا الحرف في الحديث وجعل مكانه وانشاد الضال **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا علي بن مسهر قال وثنا عثمان بن ابي شيبة قال نا جريد كلاهما عن اشعث بن ابي الشعثاء بهذا الاستاد مثل حديث زهير وقال ابرار المقسم من غير شك وزاد في الحديث وعن الشرب في الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الآخرة **وحدثنا ابو كريب** قال نا ابن ادريس قال نا ابو اسحاق الشيباني وليث بن ابي سليم عن اشعث بن ابي الشعثاء باسنادهم ولم يذكر زيادة جريد وابن مسهر **وحدثنا محمد بن مثنى** وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو عامر العقدي قال حدثنا عبد الرحمن بن بشر قال حدثني بهز قال نا جميعا نا شعبة عن اشعث بن سليم باسنادهم ومعنى حديثهم الا قوله وافشاء السلام فانه قال بداهها ورد السلام وقال نهانا عن خاتم الذهب او حلقة الذهب **حدثنا اسحاق بن ابراهيم نا يحيى بن ادم** وعمر بن محمد قالنا نا هفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء باسنادهم وقال

الجنائز و ٢ نا

له من التام بالضم والزره ١٢ قاموس

الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجل وابطاح للنساء وابطاح العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع **قوله** امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيع ونهانا عن سبيع امرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم او المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونهانا عن خواتم او عن تخم بالذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباجر وفي رواية وانشاد الضال بدل ابرار المقسم او المقسم وفي رواية ورد السلام بدل افشاء السلام اما عيادة المريض فسنه بالاجماع وسواء فيه من يعرفه ومن لا يعرفه والقريب والابن والابن والابن والابن والابن منها واما اتباع الجنائز فسنه بالاجماع ايضا وسواء فيه من يعرفه وقريبه وغيرهما وسبق ايضا في الجنائز واما تشميت العاطس فهو ان يقال له يرحمك الله ويقال بالسين الملهمة والجملة لغتان مشهورتان قال الازهرى قال الليث التشميت ذكر الله تعالى على كل شئ ومنه قول العاطس يرحمك الله وقال ثعلب يقال سميت العاطس وشمتها اذا دعوت له بالمدى وقصد السميت المستقيم قال والاصل في السنين الملهمة فقلت شيئا محمدا وقال صاحب المحكم سميت العاطس معناه يرحمك الله الى السميت قال وذلك لما في العاطس من الانزعاج والقلق قال ابو عبيد وغيره الشين المعجمة على اللغتين قال ابن الاثير يقال منه شمتة وشمتت عليه اذا دعوت له بخير وكل دارع بخير فهو شمتت وشمتت العاطس سنه وهو سنه على الكفاية اذا فعل بعض الحاضر من سقط الامر عن الباقين وشرط ان يسمع قول العاطس الحمد لله كما سنوه من فروع يتعلق في بابه ان شاد الله واما ابرار القسم فهو سنه ايضا مستجبة متاكدة واما يندب اليه اذا لم يكن فيه مفسدة او خوف ضرر او نحو ذلك فان كان شئ من ذلك لم يندب اليه كما ثبت ان ابا بكر لما عبر الرضا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا النبي صلى الله عليه وسلم اجبت بعضا واخطت بعضا فقال اقمتم عليكم رسول الله لئلا تقسم ولم تجزوه واما نصر المظلوم فمن فروع الكفاية وهو من جلة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واما يتوجه الامر به على من قدر عليه ولم يخف ضررا واما اجابة الداعي فالمراد به الداعي الى وليته ونحوها من الطعام وسبق ايضا ذلك بغيره في باب الوليمة من كتاب النكاح واما افشاء السلام فهو اشاعتها واكثره وان يبذل لكل مسلم كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر وقد اقر السلام على من عرفته ومن لم تعرفه وسبق بيان هذا في كتاب الايمان في حديث افشوا السلام وسنوه فروع في بابه ان شاد الله تعالى واما رد السلام فهو فروع بالاجماع فان كان السلام على واحد كان الرد فرض عين عليه وان كان على جماعة كان فرض كفاية في قسمه اذا رد احد بمقط المخرج من الباقين وسنوه بغيره في بابه ان شاء الله تعالى واما انشاء الضالة فهو تعريضها وهو ما ورد في تفصيله في كتاب اللقطة واما خاتم الذهب فهو حرام على الرجل بالاجماع وكذا لو كان بعضه ذهبيا وبعضه فضة حتى قال اصحابنا لو كانت سبيحة الخاتم ذهبيا او كان متوبا بذهب ليس فهو حرام لعموم الحديث الآخر في الحرير والذهب ان هذين حرام على ذكر الامتى صل لانا ثنا واما لبس الحرير والاستبرق والديباجر والقسي وهو نوع من الحرير فكل حرام على الرجال سواء لبسه للقبلة او غيرها الا ان يلبسه للتمسك في السفر والحضر واما النساء فيباح لهن لبس الحرير وجميع انواعه ونحوها من الذهب وسائر الخي من الذهب والنساء هو من يلبسها ونحوها والشاربة والعبودية والغنية والفقيرة هذا الذي ذكرناه من تحريم الحرير على الرجال وابطاح للنساء هو من يلبسها ونحوها الجواهر وحلى القاصي عن قوم ابا حنيفة للرجال والنساء وعن ابن الزبير حرمة

كتاب اللباس

قوله وابرار القسم اذا خلف احد على فعل الخرد ويمكن لذلك الاخر ان يبره بمباشرة ذلك الفعل كان الاحسن في حقه ابرار

وأفشاء السلام وخاتم الذهب من غير شك **حدثنا** سعيد بن عمرو بن سهل بن اسحاق بن محمد بن الاشعث بن قيس قال سألنا سيفين ابن عيينة سمعته يذكره عن ابي فروة سمع عبد الله بن عكيم قال كنا مع حذيفة بالمداين فاستسقى حذيفة فجاءه دهقان بشرب في اناء من فضة فرماه به وقال ابي اخبركم اني قد امرت ان لا يسقىني فيه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشربوا في اناء الذهب والفضة ولا تلبسوا الذهب والحرير فانه لهم في الدنيا وهو لكم في الآخرة يوم القيمة **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن ابي فروة الجهني قال سمعت عبد الله بن عكيم يقول كنا عند حذيفة بالمداين فذكر نحوه ولم يذكر في الحديث يوم القيمة **حدثني** عبد الجبار بن العلاء قال نا سيفين قال نا بن ابي نعيم اولاد عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن حذيفة ثم حدثنا ابو فروة قال سمعت ابن عكيم فظننت ان ابن ابي ليلى انما سمعه من ابن عكيم قال كنا مع حذيفة بالمداين فذكر نحوه ولم يقل يوم القيمة **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العبدي قال نا ابي قال نا شعبة عن الحكم انه سمع عبد الرحمن يعني ابن ابي ليلى قال شهدت حذيفة استسقى بالمداين فاتاه انسان باناء من فضة فذكر معنى حديث ابن عكيم عن حذيفة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال وثنا ابن مثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قال وثنا ابن المثنى قال نا ابن ابي عدي قال وحدثني عبد الرحمن بن بشر قال نا بهز كلهم عن شعبة بن شبل حديث معاذ واسناده ولم يذكر احد منهم في الحديث شهدت حذيفة غير معاذ وحده انما قالوا ان حذيفة استسقى **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا جدير عن منصور قال وثنا محمد بن مثنى قال نا ابن ابي عدي عن ابن عون كلاهما عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث من ذكرنا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا سيف قال سمعت مجاهدا يقول سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى قال استسقى حذيفة فسقاها هجوسى في اناء من فضة فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانهما لهم في الدنيا **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب راى حلة سبراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة ولوقد اذاقه موعليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطا ردما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لما كسيتها لتلبسها فكساها عمر اخاله مشركا بمكة **حدثنا** ابن نمير قال نا ابي قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة قال وحدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال نا يحيى بن سعيد كلهم عن عبيد الله قال وحدثني سويد بن سعيد قال نا حفص

له بفتح ملامه ويكون تحميمه ١٢ معنى

لهي للناس

قول فجاء دهقان وهو بكسر الدال على الشور وحكى منها من حكاها صاحب المشارك والطالع وحكاها القاضي في الشرح عن حكاية ابي عبيدة ووقع في نسخ صحاح الجوهري او بعضها مفتوحا وهدا غريب وهو غير فصحى العجم وقيل زعيم القرية ونسبها وهو معنى الاول وهو غير معرب قبل التثنية اصلية ما أخذ من الهمزة وهي الرياسة وقيل زائدة من الدهن وهو الامتلاء وذكر الجوهري في دهغن كنه قال ان جعلت نون اصلية من قولهم برهن الرجل مرفقا لانه فعال وان جعلته من الدهن لم تفرق لانه فعالان قال القاسمي يحتمل انه يسمى به من جمع المال وطأ الاء ويعد منه يقال دهقت المار واد دهقت اذا فرغته ودهنتى دهقة من مال اى اعطانيها واد دهقت الاء اى ملأته قالوا ويحتمل ان يكون من الدهقة والدهمقة وهي لبن الطحماق لانهم يلبسون طحماقهم ويشتم لسوء ايديهم واحوالهم وقيل لندرة ودهان والشدا علم **قوله** ان حذيفة رماه باناء الفضة حين جاءه بالشرب فيه وذكر انه انما رماه به لانه كان ناهيا قيل ذلك عنه فيه تحريم الشرب فيه وتعزير من ارتكب معصية لانه ان كان قد سبق فيه عنك كفتية الدهقان مع حذيفة وفيه انه لا باس ان يعزرا لا يبرن نفسه بعض مستحق التعزير وفيه ان الالمير والكبير اذا فعل شيئا صحيحا في نفس الامر ولا يكون وجه ظاهرا فينبغي ان يبره على دليله وبسبب فعل ذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم فانه لم في الدنيا وهو يوم في الآخرة هاى ان الكفار انما يحصل لهم ذلك في الدنيا واما الآخرة فمالهم فيها من نصيب واما المسلمون فلهم في الجنة الحرير والذهب ومالا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وليس في الحديث حجة لمن يقول الكفار غير ما ظنوا بالفروع لانه لم يعرج فيه باباحة لهم واما اجرهن الواقع في العادة انهم هم الذين يستعملون في الدنيا وان كان حراما عليهم كما هو حرام على المسلمين **قوله** اقوله صلى الله عليه وسلم وهو يوم في الآخرة يوم القيامة انما جمع بينهما لانه قد يظن انه مجرد موت صافي حكم الآخرة في هذا الاكرام فبين انما هو في يوم القيمة وبعده في الجنة ايدا ويحتمل ان المراد ان الحكم في الآخرة من حين الموت ويستغرق الجنة ايدا **قوله** صلى الله عليه وسلم ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصة قال الجوهري قال الكسائي اعظم القصاص الحفنة ثم القصة تليها تسع العشرة ثم الصفة تسع الحفنة ثم المكيلة تسع الرجلين والثلاثة ثم الصفة تسع الرجل **قوله** راى حلة سبراء من بين هبة مكسورة ثم راء مشاة من تحت مفتوحة ثم راء ثم الف ممدودة وضبطوا الحلة بها بالتون على ان سبراء صفة وبغير تنوين على الاصح وبها وجان مشوران والمحققون ومتفقوا العربية بخارون الاضافة قال سيبويه

لم تات فعلا صفة واكثر المحذوفين ينون قال الخطابي حلة سبراء كما قالوا نائة عشرة اقا لوسى برؤنا لطلبها حرير وهي مقلعة الحرير وكذا افسرها في الحديث في سنن ابي داود وكذا قال الخليل والاصمعي وآخرون قالوا كانا شبيبت خلوطا بالسير وقال ابن شهاب هي ثياب مقلعة بالفرو وقيل هي مقلعة الاوان وقال ابن ابي عمير هي وثى من حرير وقيل انها حرير مخض وقد ذكر مسلم في الرواية الاخرى حلة من السمرق وفي الاخرى من ديباج او حرير وفي رواية حلة سندس فهذه الالفاظ تبين ان الحلة كانت حريرا محضا وهو الصريح الذي يتعين القول به في هذا الحديث جمعا بين الروايات ولانما هي الحرمة اما المختلط من حرير وغيره فلا محرم الا ان يكون الحرير اكثر وزنا والشدا علم قال ابن اللغاة الحلة لا تكون الا تويين وتكون غالبا ازا واوردا وفي حديث عمر في هذه الحلة دليل لتحريم الحرير على الرجال واما حلة النساء واما حلة بدنة واما حلة ثمنه وجواز اهدار المسلم الى المشرك ثوبا وغيره واستحباب لباس النفس ثياب يوم الجمعة والعيد وعند لقاء الوفود ونحوهم وعرض الفضول على القاضل والتابع على المتبوع ما يحتاج اليه من معالنا التي قد لا يذكرها وفيه حلة الاقارب والمعارف وان كانوا كفارا وجواز البيع والشراء عند باب المسجد **قوله** صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة قيل معناه من لا نصيب له في الآخرة وقيل من لا حرمة له وقيل من لا دين له فعلى الاول يكون محمولا على الكفار وعلى القولين الاخرين يتناول المسلم والكافر والشدا علم **قوله** يكساها عمر اخاله مشركا بمكة بكذا رواه البخاري ومسلم وفي رواية للبخاري في كتاب قال ارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قيل ان يسلم فبدا يلبس على ان يسلم بعد ذلك وفي رواية في مسند ابي عوانة الاسفراييني يكساها عمر اخاله من امرئ اهل مكة مشركا وفي هذا كله دليل لجواز صلة الاقارب الكفار والاحسان اليهم وجواز المدينة الى الكفار وفيه جواز اهدان ثياب الحرير الى الرجال لانها لا تبين للبسم وقد يتوهم متوهم ان فيه دليلا على ان رجال الكفار يجوز لهم ليس الحرير وبنادهم باطل لان الحديث النافية المدينة الى الكافر وليس فيه الاذن لاني ليسا وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الى عمرو بن ابي سلمة ولا يلزم منه اباحة لبسها لهم بل مرع صلى الله عليه وسلم بانها اعطاه لينتفع بها بغير

ابن ميسرة عن موسى بن عقبة كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث مالك **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال قال جابر بن حازم قال نانا نافع عن ابن عمر قال رأى عمر عطارداً التميمي يقيم بالسوق حلة سيراة وكان رجلاً يعشى الملوك ويصيب منهم فقال عمر يا رسول الله انى رايت عطارداً يقيم في السوق حلة سيراة فلواشترتها فلبيستها لو فود العرب اذا قدموا عليك واظنه قال ولبستها يوم الجمعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير في الدنيا من الاخلاق له في الآخرة فلما كان بعد ذلك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحل سيراة فبعث الى عمر بحلة وبعث الى اسامة بن زيد بحلة واعطى على بن ابي طالب حلة وقال شققها خمرًا بين نسائك قال فجاء عمر بحلته يحملها فقال يا رسول الله بعثت الى هذه وقد قلت بالامس في حلة عطارداً فقلت فقال انى لم ابعث بها اليك لتلبسها ولكنى بعثت بها اليك لتصيب بها واما اسامة فراح في حلته فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر اعرف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انكر ما صنع فقال يا رسول الله ما تنظر الى فانت بعثت الى بها فقال انى لم ابعث اليك لتلبسها ولكنى بعثت بها لتشققها خمرًا بين نسائك **وحدثنا** ابو الطاهر وحرمله بن يحيى واللفظ لحرمله قال انا بن مهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال وجد عمر بن الخطاب حلة من استبرق تبايع في السوق فاخذها فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتغ هذه فتجمل بها للعيد والوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لاخلاق له قال فلبثت عمر ما شاء الله ثم ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيعة ديباج فاقبل بها عمر حتى أتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انما هذه لباس من لاخلاق له او قلت انما يلبس هذه من لاخلاق له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم تبعتها وتصيب بها حاجتك **وحدثنا** هارون بن معروف قال نا بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب بهذا الاستاد مثله **حدثنا** زهير بن حرب قال نا يحيى بن سعيد عن شعبة قال اخبرني ابو بكر بن حفص عن سالم عن ابن عمر ان عمر رأى على رجل من آل عطارداً قباءً من ديباج او حرير فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريتها فقال انما يلبس هذا من لاخلاق له فاهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراة فارسل بها الى قال قلت ارسلت بها الى وقد سمعتك قلت فيها ما قلت قال انما بعثت بها اليك لتستمتع بها **وحدثنا** ابن نهيير قال نا روح قال نا شعبة قال نا ابو بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان عمر رأى على رجل من آل عطارداً بشل حديث يحيى بن سعيد غير انه قال انما بعثت بها اليك لتتفع بها ولم ابعث بها اليك لتلبسها **حدثنا** ابن المشي قال نا عبد الصمد قال سمعت ابي يحدث قال حدثني يحيى بن ابي اسحق قال لى سالم بن عبد الله في الاستبرق قال قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه فقال سمعت عبد الله بن عمر يقول رأى عمر على رجل حلة من استبرق فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديثهم غير انه قال فقال انما بعثت بها اليك لتصيب بها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن عبد الملك عن عبد الله مولى اسماء بنت ابي بكر كان خالد عطاء قال ارسلتني اسماء الى عبد الله بن عمر فقالت بلغني انك تحرم اشياء ثلاثاً العلم في الثوب وميثرة الارجوان وصوم رجب كله فقال لى عبد الله اما ذكرت من رجب فكيف بمن يصوم الايدى واما ما ذكرت من العلم في الثوب فأتى سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما يلبس الحرير من لاخلاق له فحفت ان يكون العلم منه واما ميثرة الارجوان فهذه ميثرة عبد الله فاذا هي ارجوان فرجعت الى اسماء فخبرتها فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجت الى جبة

قال ثلاثة

وقد يقولون على الصفة ولكن الاكثر في استعماله اضافة الارجوان الى ما بعده ثم ان اهل اللغة ذكروه في باب الراد والجيم والواو وبناهما الصواب ولا يغتر بذلك القاصي لى المشارق في باب الهزة و ارادوا الجيم ولا يذكران الا اثير لى الراد والجيم والنون والله اعلم **قول** ان اسماء ارسلت الى ابن عمر بلغني انك تحرم اشياء ثلثة العلم في الثوب وميثرة الارجوان وصوم رجب كله فقال ابن عمر ما ذكرت من رجب فكيف بمن يصوم الايدى واما ما ذكرت من العلم في الثوب فأتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما يلبس الحرير من لاخلاق له فحفت ان يكون العلم منه واما ميثرة الارجوان فهذه ميثرة عبد الله فاذا هي ارجوان فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجت الى جبة طياسة كسروانية لما لبته وديباج وفريها مكفوفين بالديباج فقالت بذه كانت عند ما لبته حتى قبضت فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها ففحن نفسهما للمرضى لتستشفى بها اما جواب ابن عمر في صوم رجب فانكره لما بلغها عنه من تجرير واخبار بان يصوم رجباً كل واحد يصوم الا بدو المراد بالابد ما سوى ايام العيدين والتشريق وهذا منه ومنه ذهب ابي عمر بن الخطاب وما لبته واولى طلحة وفرير من سلف الامم ومذهب الشافعي وغيره من العلماء انه لا يكره صوم الدهر وقد سبقتم المسئلة في كتاب الصيام مع شرح الاماديش الواردة من الطرفين واما ما ذكرت عنه من كراهة العلم فلم يعترف بان كان يكره بل انجازه تودع عنه خوفاً من دخول في عموم النهى عن الحرير واما الميثرة فانكرها بلغنا عنها وقال بذه ميثرة وهى ارجوان والمراد انما حرار وليس من حرير بل من صوف او غيره وقد سبقتم انها قد تكون من حرير وقد تكون من صوف وان الاماديش الواردة في النهى عنها مخصوصة بالنهى من الحرير واما اخراج اسماء جبة النبي صلى الله عليه وسلم المكفوفة بالحرير فقصدت بها بيان ان هذا ليس محرماً وبكذلك الحكم عند الشافعي وغيره ان الثوب والنجية والعمامة ونحوها اذا كان مكفوف الطرف بالحرير جاز ما لم يزد على اربع اصابع فان زاد فهو حرام لحديث عمر بن الخطاب المذكور بعد هذا واما قوله جبة طياسة فهو باضافة جبة الى طياسة والطياسة جمع طيلسان بفتح اللام على المشهورة قال جماهيرا اهل اللغة لا يجوز

اللبس والمذهب الصحيح الذى عليه المحققون والاكثر ان الكفار يطبون بفروع الشرع فيحرم عليهم الحرير كما يحرم على المسلمين والله اعلم **قول** رأى عمر عطارداً التميمي يقيم بالسوق حلة سيراة فبعثت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم شققها خمرًا بين نسائك هو بضم الميم ويجوز اسكانها جمع خمار وهو ما على راس المرأة وفيه دليل لجواز لبس النساء الحرير وهو مجمع عليه اليوم وقد قدمنا ان كان فيه خلاف لبعض السلف وزال **قول** صلى الله عليه وسلم انما بعثت بها اليك لتستمتع بها اى تبعتها فتشققها بنسائها كما صرح به في الرواية التى قبلها وفي حديث ابن شني اجدها **قول** حدثني يحيى بن ابي اسحق قال قال لى سالم بن عبد الله في الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه قال سمعت عبد الله بن عمر يقول و ذكر الحديث هكذا هو فى صحيح نسح مسلم وفى كتابى البخارى والنسائى قال لى سالم ما الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج وبذا معنى رواية مسلم لكنها مخشمة ومعناه قال لى سالم فى الاستبرق ما هو غلظ فرواية مسلم صحيحة لا تدح فيما وقد اشار القاصي الى تغليطها وان الصواب رواية البخارى وليس بغلظ بل صحيحة كما او صغناه **قول** وميثرة الارجوان تقدم تفسير الميثرة وقيسها واما الارجوان فهو بضم الهزة والجيم هذا هو الصواب المعروف فى روايات الحديث وفى كتب الغريب وفى كتب اللغة وغيرها وكذا صرح بها القاصي فى المشارق وفى شرح القاصي عياض فى موضعين منه انه يفتح العمة وضم الجيم وهذا غلط ظاهر من النسخ لامن القاصي فانه صرح فى المشارق بضم الهزة قال اهل اللغة وغيرهم هو صمغ احمر شديد الحمرة هكذا قال ابو عبيد والجهمور وقال الفراء هو الحمرة وقال ابن فارس هو كل لون احمر وقيل هو الصوف الاحمر وقال الجوهري هو شجر له ثمر احمر من ما يكون قال وهو صمغ وقال آخرون هو عرنى قالوا والذكر والنهى فيه سواء يقال هذا ثوب ارجوان وهذه قטיפه ارجوان

طيا لسة كسر وانية لها لينة ديباج وقرجهما مكوفين بالديباج فقالت هذه كانت عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فنحن نغسلها للمرضى لتشفى بها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبيدة بن سعيد عن شعبة عن خليفة ابن كعب ابي ذبيان قال سمعت عبد الله بن الزبير يخطب يقول الا تلبسوا نساءكم المحريرات في سمعت عمرو بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا المحريرات من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة **حدثنا** احمد بن عبد الله بن يونس قال نازهير قال نا عاصم الاحول عن ابي عثمان قال كتب الينا عمر ونحن باذريجان يا عتبة بن فرقد انه ليس من كذاك ولا من كذا بيك ولا من كذا امك فاشبع المسلمين في رحالمهم ما تشبع منه في رحلك واياكم والتنعيم وزى اهل الشرك ولبوس المحريرات رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن لبوس المحرير قال اوهكذا ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه الوسطى والسبابة وضمهما قال زهير قال عاصم هو في الكتاب ورفع زهير اصبعيه **حدثنا** زهير بن حرب قال نا جرير بن عبد الحميد قال وثنا بن نمير قال نا حفص بن غياث كلاهما عن عاصم بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحرير مثله وثنا بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم المنظلي كلاهما عن جرير واللفظ اسحاق قال نا جرير عن سليمان التيمي عن ابي عثمان قال كنا مع عتبة بن فرقد فجاءنا كتاب عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير الا من ليس له منه شيء في الآخرة اوهكذا قال ابو عثمان يا صبعيه اللتين تليان الا بهما فرائتهما ازمار الطيالة حتى رايته الطيالة **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى قال نا المعتمر عن ابيه قال نا ابو عثمان قال كنا مع عتبة بن فرقد بمثل حديث جرير **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار واللفظ ابو بن المثني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا عثمان النهدي قال جاءنا كتاب عمر ونحن باذريجان مع عتبة بن فرقد اوبالشام انا بعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الحرير اوهكذا اصبعين قال ابو عثمان فما عتقناه ان يعنى الاعلام **حدثنا** ابو عثمان المسمعي وهو بن المثني قال نا معاوية وهو ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة بهذا الاسناد مثله ولم يذكر قول ابي عثمان **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري وابو غسان المسمعي وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن مثني وابن بشار قال اسحاق انا وقال الآخرون نا معاوية بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة ان عمرو بن الخطاب خطب بالجابية

ورفع زهير اصبعيه هذا عثمان ابو بكر

في غير فتح اللام وعدوا كسرهما في تصريف العوام وذكر القاضى في المشرق في حرف السين والباء في تفسير الساج ان الطيلسان يقال بفتح اللام وضمها وكسرها وبذا عزيز ضعيف **قوله** كسر واينه فهو بكسر الكاف وفتحها والسين ساكنة والراء مفتوحة ونقل القاضى ان جمهور الرواة يرووه بكسر الكاف وهو نسبة ال كسرى صاحب العراق ملك الفرس وفيه كسر الكاف وفتحها قال القاضى ورواه الجزري في مسلم فقال خسرواينه وفي هذا الحديث دليل على استحباب التبرك بأثار الصالحين وثيابهم وفيه ان النبي عن الحرير المراد الثوب المستحض من الحرير اوما اكثره حرير وانه ليس المراد تحريم كل جزء منه بخلاف الخمر والذهب فانه محرم كل جزء منهما اوما قوله في الجية ان لما لبسه فهو بكسر اللام واسكان الباء هكذا ضبطها القاضى وسائر الشرح وكذا في كتب اللغة والغريب قالوا هو رقة في جيب القميص بده جوارهم كلهم والله اعلم اوما قولنا وفيه ما لم يقين فكذلك وقع في جميع النسخ وفيه ما لم يقين وهو ما منسوب الى افضل مذهب في وراثة فيهما كقوله في معنى الكفوف لانه جعل لكافة بينهم اكان هو ما يكف بجرانها ويحفظ لهما ويكون ذلك في الذيل وفي الفرجين وفي الكمين وفي هذا جواز لباس الجية ولباس ماله فرجان وانه لا كراهية فيه والله اعلم **قوله** عن ابي ذبيان هو بعنه الذال وكسرها **قوله** ان عبد الله بن الزبير خطب فقال لا تلبسوا نساءكم المحريرات في سمعت عمرو بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحريرات نساءكم المحريرات بنى الزبير واجمعا بعده على اباحة الحرير للنساء كما سبق وبذا الحديث الذي اصح به انما ودد في لبس الرجال بوجوهين احدهما ان خطاب المذكور ومنه يبيننا ومنه يبيننا ان النسائية لا يلهن في خطاب الرجال عند الاطلاق والثنى ان الاحاديث الصحيحة التي ذكرها مسلم قبل هذا وبعده صحيحة في اباحة النساء وانه صلى الله عليه وسلم عليا واسامة بان يكسوه نساءه مع الحديث المشهور ان صلى الله عليه وسلم قال في الحرير والذهب ان هذين حرام على ذكورا حتى حل لانا ثما والله اعلم **قوله** عن ابي عثمان قال كتب الينا عمر ونحن باذريجان يا عتبة بن فرقد الى آخريه هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري و مسلم وقال هذا الحديث لم يسمع ابو عثمان من عمر بن الخطاب غير هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري و الصحيح الذي عليه جماهير الحديثين ومحققو الفقهاء والاصوليين جواز العمل بالكتاب ورواية عن الكتاب سواء قال في الكتاب ان كنت لك في رواية هذا عنى اواجزتك رواية عنى اولم يعلق شيئا وقد اكثر البخاري ومسلم وسائر الحديثين المصنفين في تصانيفهم من الاحتجاج بالمكاتبة فيقول الراوى كتب منهم ومن قبلهم كتب الى فلان كذا او كتب الى فلان قال حدثنا فلان اواخره في مكاتبة والمراد به هذا الذي نحن فيه وذلك معمول به من قديمهم معدود في المتصل لا اشاره بمعنى الاجازة وزاد السمعاني فقال هي اقوى من الاجازة وويلهم في المسئلة الاحاديث الصحيحة المشهورة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكتب الى عماله ولوايه وامراره ويغفلون ما فيها وكنه تلك الخلفاء ومن ذلك كتاب عمر بن الخطاب بانه كتابه الى جيشه وفيه خلق من الصحابة فدل على حصول الاتفاق من قديمهم في المدينة ومن في الجيش على

اعمل بالكتاب والله اعلم واما قول ابي عثمان كتب الينا عرفكنا بغيري الراوى بالمكاتبة ان يقول كتب ال فلان قال حدثنا فلان او خبرنا فلان مكاتبة او في كتابه او فيها كتب به الى نحو هذا ولا يجوز ان يطلق قوله حدثنا ولا خبرنا بهذا هو الصحيح وجوزة طائفة من متقدمي اهل الحديث وكبارهم منهم منصور واليشت وغيرهما والله اعلم **قوله** ونحن باذريجان هي اقليم معروف ودار العراق وفي ضبطها وجهان مشهوران اشهرهما واخصهما وقول الاكثرين اذريجان بفتح الهمزة بغير مددة واسكان الال وفتح الراء وكسر الباء قال صاحب المطالع وآخرون بنا هو المشهور والثاني مد الهمزة وفتح الال وفتح الراء وكسر الباء وحكى صاحب المشارق والمطالع ان جماعة فتحوا الباء على هذا الثاني والمشهور كسر الباء **قوله** كتب الينا عمر يا عتبة بن فرقد انه ليس من كذاك ولا من كذا بيك ولا من كذا امك فاشبع المسلمين في رحالمهم ما تشبع منه في رحلك واياكم والتنعيم وزى اهل الشرك ولبوس المحريرات اوما قولنا كتب الينا من كتابه الى امير الجيش وهو عتبة بن فرقد ليقره على الجيش فقره علينا واما **قوله** ليس من كذاك فالكذا التعب والاشتق والمراد به ان هذا المال الذي عندك ليس هو من كسبك وما تعبت فيه ولحقتك الشدة والاشتق في كده وتحصيله ولا هو من كذا بيك واما كذا فوره منه بل هو مال المسلمين فشارككم فيه ولا تخشع عنهم بشيء بل تشبعهم منه وهم في رحالمهم اي منازلهم كما تشبع من في الجحش والقدر والصفه ولا تخشعوا لهم عنهم ولا تخشعوا لهم عنكم بل اوصلنا اليهم وهم في منازلهم بل اطلب واما قوله واياكم والتنعيم وزى اليعم فهو بكسر الزاى ولبوس الحرير وهو بفتح اللام وضم الباء ما يلبس من مذهبهم وعمرهم حشمتهم على خشونة العيش وصلاتهم في ذلك وما فظنتم على طريقة العرب في ذلك وقد جاد في هذا الحديث زيادة في مسند ابن عوانة الاسفرائيني وغيره باسناد صحيح قال انا بعد فانزروا واورثوا والقوا الخفاف والسراريات وعليلكم لباس ابيكم اسمعيل واياكم والتنعيم وزى الامام عليكم بالشمس فاتماما حرام العرب وتمددوا واخشو شتوا واقتطعوا الركب وابرزوا واورثوا الاغراض والشد اعلم **قوله** فرائتهما اذار الطيالة حتى رايته الطيالة فقوله فرائتهما هو بعنه المراد وكسر الهمزة وضمه بعضه بفتح الراء **قوله** فما عتقناه ان يعنى الاعلام هكذا ضبطناه عثمان بعينه بفتح الهمزة ثم تارة شاة فوق مشددة مفتوحة ثم يم ساكنة ثم لون ومعناه ما ابطانا في معرفة انه اللد الاعلام يقال عم الشيء اذا بطأ و تاخر وعتمته اذا اخرته ومنه حديث سلمان الفارسي ان غرس كذا وكذا اودية والنبي صلى الله عليه وسلم ينادله وهو يغرس فما عتقت منها واحدة اي ما ابطأت ان علققت فيها الذي ذكرناه من ضبط اللفظة وشرها هو الصواب المعروف والذي صرح به جمهور شارحيهن واهل عزيز الحديث وذكر القاضى في بعضه تفسيره واعتراضنا لاحاجته الى ذكره لفساده **قوله** عن قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة ان عمر بن الخطاب خطب بالجابية فقال نسي نبي الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا من لا يبيع اصبعين او ثلث اواربع هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال لم ير فقه عن الشعبي الا قتادة وهو مدلس ورواه شعبة عن ابي السفر عن الشعبي من قول عمر موقوفا عليه ورواه بيان وداود بن ابي هند عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن الحكم عن عبيد بن عمير عن سويد بن غفلة عن ابي عبد الله عن

فقال نهي نبي الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث اواربع **وحدثنا محمد بن عبد الله الرزقي** قال انا عبد الوهاب ابن عطاء عن سعيد عن قتادة بهذا الاسناد مثله **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** واسحاق بن ابراهيم الحنظلي ويحيى بن حبيب و حجاج بن الشاعر واللفظ لابن حبيب قال اسحاق انا وقال الآخرون ناروح بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول لبس النبي صلى الله عليه وسلم يوماً قباء من ديباج اهدى له ثم اوشك ان ينزعه فارسل به الى عمر بن الخطاب فقيل قد اوشك ما نزعته يا رسول الله فقال نهاني عنه جبرئيل عليه الصلوة والسلام فجاءه عمر بكى فقال يا رسول الله كرهت امر او اعطيتنيها فما لي فقال اني لم اعطك لتلبسه انما اعطيتك تبيعه فباعه بالفي درهم **حدثنا محمد بن مثنى** قال نا عبد الرحمن يعني ابن مهدي قال نا شعبة عن ابي عون قال سمعت ابا صالح يحدث عن علي فقال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيدة فبعث بها لي فلبيستها فعرفت الغضب في وجهه فقال اني لم ابعث بها اليك لتلبسها انما بعثت بها اليك لتشفقها **حدثنا محمد بن عبد الله بن معاذ** قال نا ابي حنيفة قال نا محمد بن بشر قال نا محمد يعني ابن جعفر قال نا شعبة عن ابي عون بهذا الاسناد في حديث معاذ فامرني فاطمة بن نسيان وفي حديث محمد بن جعفر فاطمة بن نسيان ولحميد بن كرام **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابو كريب وزهير بن حرب واللفظ لزهير قال ابو كريب انا وقال الآخرون نا وكيع عن مسعر عن ابي عون التقي عن ابي صالح الحنفي عن علي ان ابي ربيعة اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فاعطاه علياً فقال شققتهم اياي بين النسيان **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي بن ابي طالب قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيدة فخرجت فيها فرأيت الغضب في وجهه قال شققتهم اياي بين نسيان **حدثنا ابي شيبة** وابو كامل واللفظ لابي كامل قال نا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصح عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الي عمر بعثت بها الي وقد قلت فيها ما قلت قال اني لم ابعث بها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتتفجع بثمنها **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وزهير بن حرب قال نا اسماعيل وهو ابن علي بن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة **حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي** قال نا شعيب بن اسحاق الدمشقي عن الاوزاعي قال نا ثني شدا دا ابو عمار قال نا ثني ابو امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروع حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين **حدثنا محمد بن المثنى** قال نا الضحاك يعني ابا عاصم قال نا عبد الحميد بن جعفر قال نا ثني يزيد بن ابي حبيب بهذا الاسناد **باب اباحة لبس الحرير للرجل اذا كان به حكة او نحوها** **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** قال نا ابو اسامة عن سعيد ابن ابي عروبة قال نا قتادة ان انس بن مالك انبأهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف ولزبير بن العوام في القميص

انه تلبسه قال

عن سويد بن ابراهيم عن سويد بن كلاب الدارقطني وهذه الزيادة في هذه الرواية انفرادها بها سلم لم يذكرها البخاري وقد قدمنا ان الشقة اذا انفردت ما وقع الاكثر ان كان الحكم لرواية وحكم بانها مرفوعة على الصحيح الذي عليه الفقهاء والاصوليون ومحققو الحديثين وبها من ذلك والله اعلم وفي هذه الرواية ابا حنيفة العلم من الحرير في الثوب اذا لم يزد على اربع اصابع وبها في مذهب الجمهور عن مالك رواية بنحوه وعن بعض اصحابه رواية باباحة العلم بلا تقدير اربع اصابع بل قال يجوز ان يزدان وبها ان القولان مرودان بهذا الحديث الصحيح والله اعلم **قولنا** حدثنا محمد بن عبد الله الرزقي هو براء مضمون ثم زاي مشددة **قولنا** فاطمة بن نسيان اي قسمتها **قولنا** ان اليد دومته اي بضم الدال وفيها لغتان مشهورتان وزعم ابن دريد ان لا يجوز الا العزم وان المحدثين يفتون بها وانهم غلطون في ذلك وليس كما قال بل هما لغتان مشهورتان قال الجوهري اهل الحديث يقولونها بالضم واهل اللغة يفتون بها ويقال لها ايضا دوما وهي مدينة لما حسن عادي وهي في برية في ارض نخل فندع يسقون بالنوايح وحوالمايون قليلا وغالب زرعهم الشجر وهي المدينة على نحو ثلث عشرة مرحلة ومن دمشق على نحو عشرين مرحلة ومن الكوفة على نحو عشرين مرحلة والاضواء والاعلم واما الكيد فهو بضم الهمزة وفتح الكاف وهو الكيد بن عبد الملك الكندي قال الخطيب البغدادي في كتابه الجبهات كان نصرانيا ثم اسلم قال وقيل بل مات نصرانيا وقال ابن مندة والبولنجي في كتابيهما في معرفة الصحابة ان الكيد بن اسلم واهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيدة قال ابن الاثير في كتابه معرفة الصحابة اما المدينة والاصح فصحبان واما الاسلام فلفظ قال لا زلم يسلم بلا خلاف بين اهل السير ومن قال اسلم فقد اخطأ خطأ فاشا قال وكان الكيد نصرانيا فلما صار الى النبي صلى الله عليه وسلم عاد الى حصنه وبقى فيه ثم حاصره فانه بن الوليد في زمان ابي بكر الصديق رده فقتله مشركاً نصرانياً يعني بنقض العهد قال وذكر البلاذري ان لما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم وعاد الى دومة قلس توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكيد فلما سار فانه من العراق الى الشام فقتله وعلى هذا القول لا ينبغي ايضا عده في الصحابة بهذا الكلام ابن الاثير **قولنا** ان الكيد دومة اهدى الى رسول الله

صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فاعطاه علياً فقال شققتهم اياي بين النسيان **حدثنا محمد بن ابراهيم الميم جمع خوارق الفوطم فقال الروي والازهرى والجوهري** فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنت اسد وهي ام علي بن ابي طالب وهي اولها شيمية ولدت لها شيمى وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وذكر الحافظان عبد الغنى بن سعيد وابن عبد البر باسنادهما ان علياً قسمه بين الفوطم الا ربع فذكره في لسانه الثالث قال القاضي عياض يشبه ان تكون الرابعة فاطمة بنت شيمية ابن ربيعة امرأة عقيل بن ابي طالب لانحصارها بعلى رضي الله عنه بالمصاهرة وقربها اليه بالنسبة وهي من المهاجرات شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حينما ولما قصته مشهورة في الغنائم تدل على درعها والله اعلم قال القاضي هذا المذكور من ان فاطمة بنت اسد على كانت ممن صحح وهو مصحح لغيرها كما قال غير واحد فلما لم نعلم انما ماتت قبل الهجرة وفي هذا الحديث جواز قبول بدية الكافرو قد سبق الجمع بين الاحاديث المختلفة في هذا وفيه جواز بدية الحرير الى الرجال وقبوله اياه وجواز لباس النساء **قولنا** اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروع حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين **حدثنا محمد بن مثنى** قال نا ثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروع حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين **حدثنا محمد بن المثنى** قال نا الضحاك يعني ابا عاصم قال نا عبد الحميد بن جعفر قال نا ثني يزيد بن ابي حبيب بهذا الاسناد **باب اباحة لبس الحرير للرجل اذا كان به حكة او نحوها** **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** قال نا ابو اسامة عن سعيد ابن ابي عروبة قال نا قتادة ان انس بن مالك انبأهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف ولزبير بن العوام في القميص

الحري في السفر من حكة كانت بها او وجع كان بهما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن بشر قال نا سعيد بن هذا الاسناد ولم يذكر في السفر
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن شعبة عن قتادة عن انس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير بن العوام و
عبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير حكة كانت بهما **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة بهذا الاسناد
مثله **حدثنا** زهير بن حرب قال نا عفان قال نا هام قال نا قتادة ان انس اخبره ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكوا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فخص لهما في قمص الحرير في غزاة لهما **باب** النهي عن لبس الرجل الثوب المعصر **حدثنا** محمد بن المثنى قال
نا معاذ بن هشام قال نا محمد بن ابراهيم بن الحارث ان ابن معاذ نا اخبره ان جبير بن نفير اخبره ان عبد الله بن
عمرو بن العاص اخبره قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها **حدثنا**
زهير بن حرب قال نا يزيد بن هارون قال نا هشام قال نا وكيع عن علي بن المبارك كلاهما عن يحيى بن ابي كثير
بهذا الاسناد وقال عن خالد بن معدان **حدثنا** داود بن رشيد قال نا عمر بن ايوب الموصلي قال نا ابراهيم بن نافع عن سليمان بن الاحول عن
طاوس عن عبد الله بن عمرو قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال امك امرتك بهذا غسلها قال بل احرقها
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع **حدثنا** حرمله بن يحيى قال نا ابن وهب قال
اخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا محمد بن ابراهيم بن عبد الله بن حنين ان اباة حدثه انه سمع علي بن ابي طالب يقول نهى النبي صلى الله عليه
عن القراءة وانا راكع وعن لبس الذهب والمعصفر **حدثنا** حميد قال نا عبد الرزاق قال نا عمر عن الزهري عن ابراهيم بن عبد الله
ابن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التخم بالذهب وعن لباس القسي وعن القراءة في الركوع استحو
وعن لباس المعصفر **باب** فضل لباس الثياب الجبرة **حدثنا** خالد بن خالد قال نا همام قال نا قتادة قال قلنا لانس بن مالك ان اللباس
كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجبرة **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا معاذ بن هشام قال نا
ابي عن قتادة عن انس قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجبرة **باب** التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه واليسير
في اللباس والفراش وغيرها وجواز لبس ثوب الشعر وما فيه اعلام **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا سليمان بن المغيرة قال نا حميد عن ابي بردة
قال دخلت على عائشة فخرجت الينا ازارا غليظا ما يصنع باليمن وكساء من التي يسمونها الملبدة قال فاقسمت بالله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبض في هذين الثوبين **حدثنا** علي بن حجر السعدي ومحمد بن حاتم ويعقوب بن ابراهيم جميعا عن ابن علقمة قال نا ابن جبرنا
اسماعيل عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال اخبرتنا عائشة ازارا وكساء ملبدة اقلت في هذا قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ابن حاتم في حديثه ازارا غليظا **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا محمد بن ابراهيم بن موسى قال نا ابن ابي زائدة عن
غليظا **حدثنا** سريح بن يونس قال نا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن ابيه قال نا يحيى بن ابراهيم بن موسى قال نا ابن ابي زائدة عن

له مفتوحة وضمراء وايمام فاذا غير منصرف ١٢ مغني

بن ابي عروبة رسول الله في لباسه فقال الذي ثنا

العموم ثم ذكر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص هذا الذي ذكره مسلم ثم احدث اخرتم قال ولو بلغت
هذه الاحاديث الشافعي لقال بها ان شاء الله ثم ذكر باسناد ما صح عن الشافعي ان قال اذا صح حديث
النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قولي فاعلموا بالحديث ودعوا قولي في رواية فمؤيد بن يحيى قال البيهقي
قال الشافعي وانسي الرجل الحلال بكل حال ان يتزر عفران وامره اذا تزرعفران يغسل قال البيهقي
فتبع السنة في المزعفر فتايمنا في المعصفر اولى قال وقد ذكره المعصفر بعض السلف وبه قال ابو
عبد الله الجليبي من اصحابنا ورض فيه جماعة والسنة اولى بالاتباع والله اعلم **قول** صلى
الله عليه وسلم امك امرتك بهذا معناه ان هذا من لباس النساء وزينهن واخلاقهن واما الامرا باحرامها
فقيل هو عقوبة وتخليط لجزه وزجر غيره عن مثل هذا الفعل وهذا نظير ام تلك المرأة التي لعنت الناقرة
بارسالها واصحاب بريرة بيحها وانكر عليهم اشتراط الولاء ونحو ذلك والله اعلم **باب** فضل
لباس الثياب الجبرة هذا الاسنادان اللذان في الباب كل رجالهما بصريون وسبق بيان هذا
قول كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجبرة هي بكسر الجاء وفتح
البار وهي ثياب من كتان او قطن جبرة اي مزينة والتجير التزين والتحين ويقال ثوب جبرة
على الاضافة وهو اكثر استعمالا والجبرة مفرد والجمع جبروات كغبرة وغبية ويقال ثوب
جبيرة على الوصف وفيه دليل لاستحباب لباس الجبرة جواز لباس المخطط وهو مجمع عليه والله اعلم
باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه واليسير في اللباس والفراش وغيرها
وجواز لبس ثوب الشعر وما فيه اعلام في هذه الاحاديث المذكورة في الايام بيان ما كان عليه
النبي صلى الله عليه وسلم من الزيادة في الدنيا والاعراض عن متاعها وماذا به وشهواتها وناظر لاسما
ونحوه واجتزانه بما يحصل به ادنى التجرة في ذلك كله وفيه التذلل لاقتداء به صلى الله عليه وسلم
في هذا وغيره **قول** اخبرتنا عائشة ازارا وكساء ملبدة اقلت في هذا قبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال العلماء الملبدة بفتح الراء وهو المرقع يقال لبدت القميص البدة بالتخفيف
فيما ولبدته البدة بالتشديد ويدقيل هو الذي تخن وسط حتى صارت كالبد

الحرب ولبن قاف من حرا وبردا ونحوها ولم يجد غيره واما **قول** لكفة فهي بكسر الكاء وتشديد
الكاف وهي الحرب او نحوه ثم الصحيح عندنا ما بنا والذي قطع به جماهيرهم انه يجوز لبس الحرير للكنة
ونحوها في السفر والحضر جميعا وقال بعض اصحابنا يختص بالسفر وهو ضعيف **باب** النهي عن
لبس الرجل الثوب المعصر **قول** حدثنا محمد بن المثنى نا قتادة عن ابي عن
يحيى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث ان ابن معدان اخبره ان جبير بن نفير اخبره ان عبد الله بن عمرو
بن العاص اخبره قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب
الكفار فلا تلبسها وفي الرواية الاخرى قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال امك
امرتك بهذا قلت اغسلها قال بل احرقها وفي رواية على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
لبس القسي والمعصفر بهذا الاسناد الذي ذكرناه في اربعة تاييرون يروي بعضهم عن بعض وهم يحيى
بن سعيد الانصاري ومحمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي وخالد بن معدان وجبير بن نفير واختلف
العلماء في الثياب المعصفرة وهي المصبوغة بعصفر باحسان جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن
بعدهم وبه قال الشافعي والوهيبي ومالك لكنه قال غيرها افضل منها وفي رواية عنه انه اجاز لبسها
في البيوت وافنية الدور وكره في المحافل والسواق ونحوها وقال جماعة من العلماء هو مكروه كراهية
تنزيه وحملا النبي على هذا لا يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس حلة حمراء وفي الصحيحين عن ابن
عمر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصيح بالصفرة وقال الخطابي النبي منصرف الى ما صنع من
الثياب بعد التسج فاما ما يصح غزاهم نسيج نيلس يداخل في النبي وحل بعض العلماء النبي هنا على الحرم
بل على العرفة يكون موافقا لحديث ابن عمر نهى المحرم ان يلبس ثوبا مسدودا او زعفران واما
البيهقي فانفق المسئلة فقال في كتابه معرزة السنن نهى الشافعي الرجل عن المزعفر و
اباح له المعصفر قال الشافعي واما رخصت في المعصفر لان لم اجدها يحيى عن النبي صلى الله عليه وسلم
النهي عنه الا ما قال علي بن ابي طالب ولا اقول نهام قال البيهقي وقد جاءت احاديث تدل على النهي على

ابيه قال وثنا احمد بن حنبل قال نايعي بن زكريا قال اخبرني ابي عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت
خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر اسود **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناعبة بن سليمان عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يتكى عليه من ادم حشوة ليف **وحدثني** علي بن حجر
السعدي قال نايعي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يتام عليه ادم
حشوة ليف **باب جواز اتخاذ الانماط وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نايعي بن ابراهيم قال انا ابو معاوية
كلاهما عن هشام بن عروة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابي مغوية يتام عليه **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعمر
الناقد واسحق بن ابراهيم واللفظ لعروة قال عمرو وقتيبة نا وقال اسحاق انا سفيان عن ابن المنكر رعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما تزوجت اتخذت انما طاقلت واني لنا انما طاق قال اما انها ستكون **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال ناوية عن سفيان عن محمد بن
المنكر رعن جابر بن عبد الله قال لما تزوجت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انما طاقلت واني لنا انما طاق قال اما انها ستكون قال جابر
وعند امرأتى نبط فانا اقول نحيه عني وتقول قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون **وحدثني** محمد بن المثنى قال نايعي بن ابراهيم
قال نايفيان بهذا الاسناد وزاد فادعها **باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس وحدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سحر قال
انا ابن وهب قال حدثني ابو هانئ انه سمع ابا عبد الرحمن المحبلي يقول عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له فراش الرجل فراش
لامرأته والثالث للضيف والرابع للشيطان **باب تحريم جراتوب خلاء وبيان حد ما يجوز ارتداؤه اليه وما يستحب وحدثنا** نايعي بن
يحيى قال قرأت على مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن اسلم كلهم يخبرون عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله تعالى
الى من جر ثوبه خيلاء **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نايعي بن ابراهيم بن نمير وابو اسامة قال وثنا ابن نمير قال نايعي بن ابراهيم بن المثنى
وعبيد الله بن سعيد قال نايعي وهو القطن كلهم عن عبيد الله قال وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قال نايعي قال وحدثني زهير بن حرب
قال انا اسمعيل كلاهما عن ايوب قال وحدثنا قتيبة وابن رهم عن الليث بن سعد قال وحدثنا ابي نايعي قال وحدثني ايسامة
كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث مالك وزاد فيه يوم القيمة **وحدثني** ابو الطاهر قال نايعي بن وهب
قال اخبرني عمر بن محمد عن ابيه وسالم بن عبد الله ونافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذي يجترث ثيابه من الخيلاء
لا ينظر الله اليه يوم القيمة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نايعي بن مسهر عن الشيباني قال وحدثنا ابن المثنى قال نايعي بن جعفر قال نا

رسالة عليها قال محمد وزادوا

قوله وعليه مرط مرحل

من شعر اسود وما المرط بكسر الهمزة وسكان الراء هو كسادة يكون تارة من صوف وتارة من شعر او كتان
او خز قال الخطابي هو كسادة يوترز به وقال النضر لا يكون المرط الا درعا ولا يلبسه الا النساء ولا يكون
الا خضر وهذا الحديث يرد عليه واما قوله مرحل فهو بفتح الميم والراء فتح الحاء الملمة هذا هو الصواب الذي
رواه الجمهور و ضبطه المتقنون وحكى القاضي ان بعضهم رواه بالجيم اي عليه صور الرجال والصواب الاول
ومعناه عليه صورة رجال الابل واللباس بهذه الصور واما تحريم تصوير الحيوان وقال الخطابي المرسل
الذي فيه خطوط واما قوله من شعر اسود فقيدته بالاسود لان الشعر قد يكون ابيض **قوله**
كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يتام عليه ادم حشوة ليف وفي رواية وسادة بيل
فراش وفي نسخة وسادة في جواز اتخاذ الفراش والوسادة والنوم عليها والارتفاق بها وجواز
المشود وجواز اتخاذ ذلك من الجلود هي الادم والثنا علم **باب جواز اتخاذ الانماط قوله**
قوله صلى الله عليه وسلم جابر بن نمير تزوج اتخذت انما طاق قال واني لنا انما طاق اما انها ستكون
الانماط بفتح الهمزة جمع نبط بفتح النون والميم وهو طمارة الفراش وقيل هو الفراش يطلق ايضا على بلاطيف
نخل يجعل على المودج وقد يجعل ستر او منزهة بيت عائشة الذي ذكره مسلم بعد هذا في باب الصور
قالت فاخذت نمطا فسترته على الباب والمراد في حديث جابر هو النوع الاول وفيه جواز اتخاذ
الانماط اذ لم تكن من حرير وفيه مجزة ظاهرة باختياره بها وكانت كما اخبر **قوله** عن جابر
قال وعند امرأتى نبط فانا اقول نحيه عني وتقول قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون
قوله نحيه عني اي اخبره من يمتي لانه كرهه كراهة تنزيه لانه من زينة الدنيا ولبهايتها والله اعلم
باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس قوله صلى الله عليه وسلم
فراش الرجل فراش لامرأته والثالث للضيف والرابع للشيطان قال العلماء معناه ان ما زاد
على الحاجة فانتهاه انما هو لبهاية والاختيال والالتفات بزينة الدنيا وما كان بهذه الصفة فهو مذموم
وكل مذموم يضاف الى الشيطان لانه يرتفعه ويوسوس به ويحسبه ويساعد عليه وقيل ان عمل
ظاهرة وان اذا كان لغير حاجة كان للشيطان عليه بيت ومبيل كما انه يحصل له البيت بالبيت

الذي لا يذكر الله تعالى ما حبه عند دخول عشاء واما تعدد الفراش للزوج والزوجة فلا بأس به لانه
قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض ونحوه غير ذلك واستدل بعضهم بهذا على انه لا يلزم النوم
مع امرأتها وان لا انفرد عنها بفراش والاستدلال به في هذا ضعيف لان المراد بهذا وقت الحاجة
بالمرض وغيره كما ذكرنا وان كان النوم مع الزوجة ليس واجبا لكنه بدليل آخر والصواب في النوم مع
الزوجة اذ لم يكن لواحد منهما عذر في الانفردا فبما هما في فراش واحد افضل وهو ظاهر فعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذي والى عليه مع مواظبة صلى الله عليه وسلم على قيام الليل فينام
معها فاذا اراد القيام لو طيفته قام وتركها فجمع بين طيفته وقضاء حقها المندوب وعشرتها بالمعروف
لا سيما ان عرف من حالها حرصا على نيلها من النوم معها الجماع والله اعلم **باب**
تحريم جراتوب خيلاء وبيان حد ما يجوز ارتداؤه اليه وما يستحب قوله صلى الله عليه وسلم
لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء وفي رواية ان الله لا ينظر الى من جر ثوبه بطرا وفي رواية عن ابن عمر
مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ازارى استرفاء فقال يا عبد الله ارفع اذراك فرفعت
ثم قال زد فزوت فزالت احرابا بعد فقال بعض القوم ان فقال انصاف السائقين قال العلماء
الخيلاء بالمد والخيلاء والبطر والكبر والزهو والبخسة كلها بمعنى واحد وهو حرام ويقال حال الرجل خالاد
ان حاله خيلاء او كبر وهو رجل حال اي مكبر وصاحب حال اي صاحب كبر ومعنى لا ينظر الله اليه اي
لا يرحم ولا ينظر اليه نظر رحمة والنافقة الاحاديث فقد سبق في كتاب الايمان وانما يفرد وذكرنا بانك
الحديث الصحيح ان السبال يكون في الازار والقيص والعمامة وان لا يجوز اسبال تحت الكعبين ان
كان للخيلاء فان كان لغيره فهو مكروه وظواهر الاحاديث في تقييده بابا لجر خيلاء تدل على ان التحريم
مخصوص بالخيلاء وبكذا نفس الشافعي على الفرق كما ذكرنا وجمع العلماء على جواز الاسبال للنساء وقد صح
عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لمن في ارضاء ذلول من ذراعا والشاة علم واما القعدة المستحب فيما ينزل
اليه طرف القميص والازار فنصف السائقين كما في حديث ابن عمر المذكور وفي حديث ابي سعيد اذارة
المومن الى انصاف سابقه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما اسفل من ذلك فهو في النساء
فالمستحب نصف السائقين والباقي بل كراهة ما تحت الى الكعبين فما نزل عن الكعبين فهو ممنوع فان
كان للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم والافصح تنزيهه واما الاحاديث المطلقة بان ماتحت الكعبين في النار
فالمراد بها ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمل على المقيد والله اعلم قال القاضي قال العلماء وبالحمد
يكفه كل ما زاد على الحاجة والمتاد في اللباس من الطول والسعة والشرع اعلم

قوله لا ينظر الله الى من جر ثوبه ليس المراد انه يغيب عن نظره اذ
ذلك مستحيل بل المراد انه لا ينظر اليه نظرا حجة لا اهدا ولا لصارا كقرا

شعبة كلاهما عن محارب بن دثار وجبله بن سحيم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بثل حديثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا حنظلة قال سمعت سالما عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جز ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة حدثنا ابن نمير قال نا اسحق بن سليمان قال نا حنظلة بن ابي سفيان قال سمعت سالما قال سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثله غير انه قال ثيابه وحدثنا محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت مسلما بن يثاق يحدث عن ابن عمر انه رأى رجلا يجترأ زاره فقال متهن أنت فانتسب له فاذا رجل من بني ليث فعرفه ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذوق هاتين يقول من جز ازاره لا يريد بذلك الا الخيلة فان الله لا ينظر اليه يوم القيمة وحدثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا عبد الملك يعني ابن ابي سليمان قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا ابو يونس قال وحدثنا ابن ابي خلف قال نا يحيى بن ابي بكير قال نا ابراهيم يعني ابن نافع كلهم عن مسلم بن يثاق عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بثله غير ان في حديث ابي يونس عن مسلم بن الحسن وفي روايتهم جميعا من جز ازاره ولم يقولوا ثوبه وحدثنا محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله وابن ابي خلف والفاظهم مقاربة قالوا نار ورح بن عباد قال نا ابن جريج قال سمعت عمر بن عباد بن جعفر يقول امرت مسلم بن يسار مولى نافع بن عبد الحارث ان يسأل ابن عمر وانا جالس بينهما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يجترأ زاره من الخيلاء شيئا قال سمعته يقول لا ينظر الله اليه يوم القيمة حدثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال نا اخبرني عمر بن محمد عن عبد الله بن واقد عن ابن عمر قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في ازارى استرخاء فقال يا عبد الله ارفع ازارك فرفعته ثم قال زد فزدت فما زلت اتحرها بعد فقال بعض القوم اني فقال انصاف السابقين حدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن محمد وهو ابن زياد قال سمعت ابا هريرة وراى رجلا يجترأ زاره فجعل يضرب الارض برجله وهو اير على البحرين وهو يقول جاء الامير جاء الامير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى من يجترأ زاره بطرا حدثنا محمد بن بشار قال نا محمد بن يعقوب بن جعفر قال وحدثنا ابن المثنى قال نا ابن ابي عدي كلاهما عن شعبة هذا الاستناد وفي حديث ابن جعفر كان مروان يستخلف ابا هريرة وفي حديث ابن المثنى كان ابو هريرة يستخلف على المدينة باب تحريم التبخر في المشى مع اعجاب به ثيابه حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجعفي قال نا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى قد اعجبته جمته وبرداه اذ خسف به الارض فهو يتجملجلى في الارض حتى تقوم الساعة وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا محمد بن بشار عن محمد بن جعفر قال نا ابن المثنى قال نا ابن ابي عدي قالوا جميعا نا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو هذا حدثنا قتيبة قال نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يتبختر يمشى في برديه قد اعجبته نفسه فخسف الله به الارض فهو يتجملجلى فيها الى يوم القيمة وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتبختر في برديه ثم ذكر بمثله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا منكم يتبختر في حلة ثم ذكر مثل حديثهم باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من ابا حنيفة في اول الاسلام حدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن هيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن خاتم الذهب وحدثنا ابن المثنى و ابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة بهذا الاستناد وفي حديث ابن المثنى قال سمعت النضر بن انس حدثنا محمد بن سهل التميمي قال نا ابن ابي مريم قال نا اخبرني محمد بن جعفر قال نا اخبرني ابراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال يعبد احدكم الى جرة من نار فيجعلها في يده فليل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمك انتفع به قال لا والله لا اخذها ابد او قد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن عمار القمي ومحمد بن رافع قال نا الليث قال وحدثنا قتيبة قال نا ليث عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فصه في باطن كفه اذ لبسه فصنع الناس ثمراته جلس على المنبر فنزعه فقال اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل فرمى

ذ و بثله نا نا قال الى نا محمد ثنى التيمى

فورا م قول نسي عن فاتم الذهب اى في حق الرجال كما سبق قول نا ابي فاتم من ذهب في يده من فطره فيه ازاره الشكر باليد من قدر عليها واما قول صلى الله عليه وسلم حين نزع من يد الرجل بعد اذ كرم الى جرة من نار فيجعلها في يده فليل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتم الذهب للتحريم كما سبق واما قول صاحبنا نا ابي قال نا لواله فاذ لا اخذه وقد طرقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيه المبالغة في ائثال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتناب نهيه وعدم الترخص فيه بالتاويلات الضعيفة ثم ان هذا الرجل انما ترك الخاتم على سبيل الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء وغيرهم وحينئذ يجوز اخذه من شاء فاذا اخذه جاز تعرفه فيه ولو كان صاحبه اخذه لم يحرم عليه الاخذ والتعرف فيه بالبيع وغيره ولكن تورع عن اخذه واراد الصدقة به على من يحتاج اليه لان صلى الله عليه وسلم لم ينه عن التعرف فيه بكل وجه وانما نهاه عن لبسه وبيع ما سواه من تعرفه على الاباحة قول فكان يجعل فصه في باطن كفه فصنع الناس ثمراته في الخاتم ارجع لغات فتح التاء وكسرها وفتحها وفتاها م

قول مسلم بن يثاق هو بياد مشاة تحت مفتوحة ثم لون مشددة وباللغات غير مصروف والشا علم باب تحريم التبخر في المشى مع اعجاب به ثيابه قول صلى الله عليه وسلم بينما رجل يمشى قد اعجبته جمته و برداه اذ خسف به الارض فهو يتجملجلى في الارض حتى تقوم الساعة وفي رواية بينما رجل يتبختر يمشى في برديه وقد اعجبته نفسه فخسف الله به الارض فهو يتجملجلى بالجميم اى يتحرك ويضطرب باقل يتجملجلى ان هذا الرجل من هذه الامم فاخر النبي صلى الله عليه وسلم بان يستقع هذا وقيل بل هو اخبار عن قبل هذه الامم وهذا هو الصحيح وهو معنى اذ قال البخاري في باب ذكر بنى اسرائيل باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من ابا حنيفة في اول الاسلام اجمع المسلمون على اباحة خاتم الذهب للنساء واجوا على تحريمه على الرجال لا ما حكى عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن محمد بن حزم ان ابا حنيفة وعن بعض انه مكروه لاجرام وبيان النفلان باطلان وقائلها مخرج بهذه الاحاديث التي ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه مع قول صلى الله عليه وسلم في الذهب والحريان بدين حرام على ذكره متى حل لانا ثنا قال اصحابنا وحرم من الخاتم اذا كان ذهبا وان كان باقية فضه وكذا لو موه فاتم الفضة بالذهب

له والرجل هو قارون ابن عم الرسول موسى عليه السلام والله اعلم ١٢

وسلم من ورق وكان فضه حبشياً وحديث عثمان بن أبي شيبة وعبد بن موسى قالنا طلحة بن يحيى وهو أنصاري ثم الزماني عن يونس
 عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشى كان يجعل فضة مما يلي كفه و
 حديث زهير بن حرب قال ثنا اسمعيل بن ابي اويس قال ثنا سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد بهذا الاسناد مثل حديث طلحة بن يحيى
 وحديث ابو بكر بن خلاد الباهلي قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم
 في هذه وأشار الى الخصر من يده اليسرى حديث محمد بن عبد الله بن نمير وابوكريب جميعاً عن ابن ادريس واللفظ لابي كريب قال نا
 ابن ادريس قال سمعت عاصم بن كليب عن ابي بردة عن علي قال نهاي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل خاتمى في هذه او التي تليها لم يدر عاصم
 في اى الثنتين ونهاى عن لبس القسبي وعن جلوس على المياثر قال فاما القسبي فثياب مصلعة يوقى بهامن مضر والشام فيها شبه كذا وما
 المياثر فشيء كانت تجعله النساء لبعولتهن على الرجل كلقطائف الأرجوان وحديث ابن ابي عمير قال نا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابن
 ابي موسى قال سمعت علياً فذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وحديث ابن المشي وابن بشاش قال نا عمار بن جعفر قال نا شعبة
 عن عاصم بن كليب قال سمعت ابا بردة قال سمعت علي بن ابي طالب قال نهاى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل خاتمى في هذه او هذه
 ابن يحيى قال نا ابو الاحوص عن عاصم بن كليب عن ابي بردة قال قال علي نهاى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل خاتمى في اى يدي
 قال فاولى الى الوسطى والتي تليها ياب استجاب لبس النعال وما في معناها حديث سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال
 نا معقل عن ابي الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة غزوناها استكثرنا من النعال فان الرجل لا يزال راكباً ما انتعل
 ياب استجاب لبس النعال في اليمنى او لا والخلع من اليسرى او لا وكراهة المشى في نعل واحدة حديثنا عبد الرحمن بن سلام
 الحديثي قال نا الزبير بن مسلم عن محمد بن يحيى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم
 فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال وليتعلهما جميعاً وليخلعهما جميعاً حديثنا يحيى بن يحيى قال قرأت
 على ملك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشى احدكم في نعل واحدة ليتعلها جميعاً وليخلعهما
 جميعاً حديثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب واللفظ لابي كريب قالنا ابن ادريس عن الاعشى عن ابي رزين قال خرج الينا ابو هريرة ففضرب
 بيده على جبهته فقال الا انكم تحدثون انى اكدب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لتهتموا واوصلوا واى الله قد سمعت رسول الله صلى الله

قوله قال يقول باليمين
 له من دراهم من وهي من الحرير حرام والحرام من غيره منى الحديث منى عن مغيرة الارجون
 مجمع البحار له صبح الحمر انما.

قوله وكان فضه حبشياً قال العلماء يعنى حمر حبشياً اى فصاً من جزع او عقيق
 فان معدنها بالحبشة واليمن وقيل لونه حبشى اى اسود وجار فى صحيح البخارى من رواية حميد بن اس
 ايضا فضه من قال ابن عبد البر هذا صحيح وقال غيره كلاهما صحيح وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى
 وقت خاتم فضه من وفى وقت خاتم فضه حبشى وفى حديث آخر فضه من عقيق قوله فى
 حديث طلحة بن يحيى وسلمان بن بلال عن يونس بن ابي شهاب عن انس ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليس خاتم فضة فى يمينه وفى حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن انس كان خاتم
 النبي صلى الله عليه وسلم فى يده والى النحر من يده اليسرى وفى حديث علي نهاى صلى الله عليه
 وسلم ان الختم فى اليمنى منه او هذه فاولى الى الوسطى والتي تليها وروى هذا الحديث فى غير مسلم
 والوسلى واجمع المسلمون على ان السنة جعل خاتم الرجل فى النحر واما المرأة فانهما حتى خواتيم فى
 اصابع قالوا والحكمة فى كونه فى النحر ان بعد من الامتثال فيما يتعاطى باليد لكون طرفها ولانه لا يشغل
 اليد عما يتناول من اشياء لا يخلط غير النحر ويكره للرجل جعل فى الوسطى والتي تليها لهذا الحديث وهى
 كراهة تنزيه واما الختم فى اليد اليمنى او اليسرى فقد جاز فيه هذا الحديثان وهما صحيحان وقال الدرر
 لم يتابع سليمان بن بلال على هذه الزيادة وهى قوله فى يمينه قال وخالف الحفاظ عن يونس مع ان لم
 يذكرها احد من اصحاب الزهري مع تعقيب اسمعيل بن ابي اويس روى بها عن سليمان بن بلال وقد
 ضعف اسمعيل بن ابي اويس ايضا يحيى بن معين والنسائى ولكن وثقه الاكثرين واحتجوا به واحتج به
 البخارى وسلم فى صحيحهما وقد ذكر مسلم ايضا من رواية طلحة بن يحيى مثل رواية سليمان بن بلال فلم
 ينفرد بها سليمان بن بلال فقد انفرد طلحة وسليمان عليها وكون الاكثرين لم يذكرها لا يوجب صحتهما فان
 زيادة الثقة مقبولة والله اعلم واما الحكم فى المسئلة عند الفقهاء فاجموا على جواز الختم فى اليمنى
 وعلى جوازه فى اليسار ولا كراهة فى واحدة منها واختلفوا ايتهما افضل فتحتم كثير من السلف فى
 اليمنى وكثيرون فى اليسار واستحب مالك اليسار وكرهه اليمنى وفى مذهبينا وجهان لاصحابنا
 الصحيح ان اليمنى افضل لانه زينة واليمن اشرف واحق بالزينة والاكرام واما ما ذكره فى حديث
 على بن ابي موسى والنسائى والمياثر فليس باحد من السابقين واما ما ذكره فى حديثنا سليمان بن بلال
 لبس النعال وما فى معناها قوله صلى الله عليه وسلم من كانوا فى غزاة استكثروا من النعال
 فان الرجل لا يزال راكباً ما انتعل معناه انه شبه بالراكب فى خفة المشقة عليه وقلته تعب وسلامته وجله
 مما يعرض فى الطريق من خشونة وشوك واذى ونحو ذلك وفيه استحباب الاستئثار فى السفر
 بالنعال وغيره مما يحتاج اليه المسافر واستحب وصية الامير صاحبنا بذلك والله اعلم باب
 استحباب لبس النعال فى اليمنى او لا والخلع من اليسرى او لا وكراهة المشى فى نعل واحدة قوله

روى عن مسعود بن سعد بن مالك الاسدى الكوفى كان عالماً

عليه وسلم يقول اذا انقطع شئ من احدكم فلا يمش في الاخرى حتى يصلحها **وحدثنه** علي بن مجر قال انا على بن مسهر قال انا لا اعمش عن ابي رزين وادصاله عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى **باب** النهي عن اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد كاشفا بعض عورته وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا احدى رجليه على الاخرى **وحدثنه** ثاقبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يأكل الرجل بشماله او يمشى في نعل واحدة وان يشتمل السماء وان يحتبى في ثوب واحد كاشفا عن فرجة **وحدثنه** احمد بن يونس قال نا ابي الزبير عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انما ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شئ من احدكم او من انقطع شئ من نعله فلا يمشى في نعل واحدة حتى يصلح شئ من نعله ولا يمشى في خف واحدة ولا يأكل بشماله ولا يحتبى بالثوب الواحد ولا يلتحف السماء **وحدثنه** ثاقبة قال ناليت **وحدثنه** ابن رهم قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره **وحدثنه** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن حاتم قال اسحاق انا و قال ابن حاتم نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمس في نعل واحدة ولا تحتب في ازار واحد ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل السماء ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقت **وحدثنه** اسحاق بن منصور قال نا روه بن عباد قال ثنى عبدا الله يعنى ابن اخنس عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلق احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى **وحدثنه** يعنى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى **وحدثنه** يعنى بن يعقوب وابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب اسحاق بن ابراهيم كلهم عن ابن عيينة **وحدثنه** قال وثنى ابو الطاهر وحزملة قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس **وحدثنه** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا انا محمد بن عمار عن الثوري بهذا الاسناد مثله **باب** نهى الرجل عن التزعفر **وحدثنه** يعنى بن يعقوب وابو الربيع وقيس بن سعيد قال يعنى انا حماد بن زيد وقال الاخران نا حماد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى **وحدثنه** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والناقد وزهير بن حرب وابن نمير وابو كريب قالوا نا اسمعيل وهو ابن علي بن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل **باب** استحباب خضاب الشيب بصفرة وحمرة و تحريمه بالسواد **وحدثنه** يعنى بن يعقوب قال نا ابو خيثمة عن الزبير عن جابر قال نا ابي قحافة وجاء عام الفتح او يوم الفتح وراسه ولحيته مثل

ابراهيم قال الغساني الاول هو الذي اعتد صوابه لكثرة ما سجدوا له استحق بن ابراهيم وعبد بن حميد في رواية مسلم مفروطين عن عبد الرزاق وان كان استحق بن منصور ايضا يروى عن عبد الرزاق وبنو الذي صوبه الغساني هو الصواب وكذا ذكره خلف الواسطي في الاطراف عن رواية مسلم **باب** نهى الرجل عن التزعفر **قوله** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل بهذا ليل لمذهب الشافعي وموافقه في تحريم لبس الثوب المزعفر على الرجل وقد سبقت المسئلة في باب نهى الرجل عن الثوب المعصر والله اعلم **باب** استحباب خضاب الشيب بصفرة وحمرة وتحريمه بالسواد **قوله** انا باي قحافة يوم فتح مكة وراسه ولحيته كالشعثة بيضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا الشيب واجتنبوا السواد في رواية ابن ابي عمير والنصارى الا يصغون في النجوم اما **الشعثة** فثلاثة مفتوحة ثم عين مجمع مخففة قال ابو عمير هو بنت ابيهم الزهر والشعثة بيض الشيب برو قال ابن الاعراب شجرة تبيض كانها الملح والوقاقف بضم القاف وتخفيف الحاء المهمله واسم عثمان فوالد ابي بكر الصديق اسم يوم فتح مكة ويقال صبح يصبح بضم الباء وفتحها ومذبتنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة او حمرة ومحرم خضابها بالسواد على الاصح وقيل يكره كراهة تنزيه والحداد التحريم لقوله صلى الله عليه وسلم واجتنبوا السواد بذا مذبنا وقال القاسمي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب في جنسه فقال بعضهم ترك الخضاب افضل ورووا حديثا من النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن تغيير الشيب ولان صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه روى هذا عن عمرو بن ابي واخيرون وقال آخرون الخضاب افضل وخضب جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم للاعادة التي ذكرها مسلم وغيره ثم اختلف هؤلاء فكان اكثرهم يخضب بالصفرة منهم ابن عمر ابو هريرة وآخرون وروى ذلك عن علي وخضب جماعة منهم بالحمرة والكم وبعضهم بالزعفران وخضب جماعة بالسواد روى ذلك عن عثمان والحسن والحسين ابني علي وعقبة بن عامر وابن سيرين وابي بردة وآخرون قال القاسمي قال الطبراني الصواب ان الآثار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم بتغيير الشيب والنهي عنه كلها صحيحة وليس فيها تناقض بل الامر بالتغيير من شيبه كشيبة ابي قحافة والنهي لمن لم يمش فقط قال واختلف السلف في فعل الامر من حيث اختلاف احوالهم في ذلك مع ان الامر بالنهي في ذلك ليس لوجوبه بالاجماع ولذلك لم ينكر بعضهم على بعض خلافا في ذلك قال ولا يجوز ان يقال فيها ناسخ ومنسوخ قال القاسمي وقال غيره هو على حالين فمن كان في موضع مادة اهل الصبح او تركه فزوجه عن العادة شرة ومكروه وانما في انه يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كان شيبه يكون نقيته احسن منها مصبوغة فالترك اولي ومن كانت شيبته تستبشع فالصبغ اولي بذا ما نقله القاسمي والاصح الا وفق لسنة ما قدرناه عن مذهبنا والله اعلم

فلا يمش يمشي يستلقين

باب النهي عن اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد كاشفا بعض عورته وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا احدى رجليه على الاخرى **قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يأكل الرجل بشماله او يمشى في نعل واحدة وان يشتمل السماء وان يحتبى في ثوب واحد كاشفا عن فرجها ما اكل بالشمال فسيتقرب من الله في يومئذ **قوله** في الباب الماضي حكم المشي في نعل واحدة واما اشتمال السماء بالمسألة فقال الاصمعي هو ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه به وذا يقول الكراجل اللغوي قال ابن قتيبة سميت صمدا لانه سد المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع قال ابو عمير واما الفقهاء فيقولون هو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفع من احد جانبيه فيضعه على احد كفيه قال العلامة فعل تفسير اهل اللغة يكره الاشتمال المذكور لانه تعرض له حاجة من رفع بعض الهوام ونحوها وغير ذلك فيعصر عليه او يتعذر فيلحقه الضرر وعلى تفسير الفقهاء محرم الاشتمال المذكور ان اكتشف به بعض العورة والا فيكره واما الاحتباء بالمسألة فيقولون يقع الانسان على اليتمه وينصب ساقيه ويحتوي عليها بثوب او نحوه او بيده وهذه العقدة يقال لما الجوة بضم الحاء وكسرها وكان هذا الاحتباء عادة للعرب في جاسم فان اكتشف معه شئ من عورته فهو حرام والله اعلم **قوله** نهى عن اشتمال السماء وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره وفي الرواية الاخرى انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى قال العلماء ادا يمشي النبي عن الاستلقاء رافعا احدى رجليه على الاخرى محمول على حاله نظر فيها العورة او شئ منها واما فعله صلى الله عليه وسلم فكان على وجه لا يظهر مناشئ وبذا لا بأس به ولا كراهة فيه على هذه الصفة وفي هذا الحديث جواز الاتكاء في المسجد والاستلقاء فيه قال القاسمي لعله صلى الله عليه وسلم فعل هذا لفروية او حاجة من تعب او طلب راحة او نحو ذلك قال والافقه علم ان جلوسه صلى الله عليه وسلم في الجامع على خلاف هذا بل كان يجلس مترجعا او متبعا وهو كان اكثر جلوسه او القرفضاء او مقبعا وشبهها من جلسات الوقار والتواضع **قلت** ويشتمل ان صلى الله عليه وسلم فعله لبيان الجواز وانكم اذا اردتم الاستلقاء فليكن هكذا وان النبي الذي نهى عن الاستلقاء ليس هو على الاطلاق بل المراد به من ينكشف شئ من عورته او يقارب الكشافا والله اعلم **قوله** وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق نا ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى **باب** النهي عن اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد كاشفا بعض عورته وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا احدى رجليه على الاخرى **قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يأكل الرجل بشماله او يمشى في نعل واحدة وان يشتمل السماء وان يحتبى في ثوب واحد كاشفا عن فرجة **وحدثنه** احمد بن يونس قال نا ابي الزبير عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انما ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شئ من احدكم او من انقطع شئ من نعله فلا يمشى في نعل واحدة حتى يصلح شئ من نعله ولا يمشى في خف واحدة ولا يأكل بشماله ولا يحتبى بالثوب الواحد ولا يلتحف السماء **وحدثنه** ثاقبة قال ناليت **وحدثنه** ابن رهم قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره **وحدثنه** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن حاتم قال اسحاق انا و قال ابن حاتم نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمس في نعل واحدة ولا تحتب في ازار واحد ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل السماء ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقت **وحدثنه** اسحاق بن منصور قال نا روه بن عباد قال ثنى عبدا الله يعنى ابن اخنس عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلق احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى **وحدثنه** يعنى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى **وحدثنه** يعنى بن يعقوب وابو بكر بن ابي شيبة وعمر والناقد وزهير بن حرب وابن نمير وابو كريب قالوا نا اسمعيل وهو ابن علي بن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل **باب** استحباب خضاب الشيب بصفرة وحمرة و تحريمه بالسواد **وحدثنه** يعنى بن يعقوب قال نا ابو خيثمة عن الزبير عن جابر قال نا ابي قحافة وجاء عام الفتح او يوم الفتح وراسه ولحيته مثل

الثغام والثغامة فامر وافامريه الى نسائه قال غير واحد اشق **وحدثني** ابو الطاهر قال انا عبد الله بن وهب عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال اتي بابي تحافة يوم فتم ملكه وراسه ولحيته كالثغامة بياض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غير واحد اشق واجتنبوا السواد **حدثني** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الاخرون ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة وسليمان بن يسار عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم **باب** تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صور غير ممتنة بالفرش ونحوه وان الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة او كلب **حدثني** سويد بن سعيد قال نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة انها قالت واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرئيل عليه السلام في ساعة ياتيها فيها فجاءت تلك الساعة ولم ياتها وفي يده عصا فالتقاها من يده وقال ما يخلف الله وعدة ولا رسلة ثم التفت فاذا بجوز وكتب تحت سريره فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا فقالت والله ما دريت فامر به فاخرج فجاء جبرئيل عليه السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدتني فجلستك فلم تاتي فقال منعني الكلب الذي كان في بيتك انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة **حدثني** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي قال انا الخزومي قال نا وهيب عن ابي حازم بهذا الاسناد ان جبرئيل عليه السلام وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتيته ان ياتيته فذكر الحديث ولم يطو له كتطويل ابن ابي حازم **حدثني** حرمله بن يحيى قال انا ابن وهب قال نا يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق ان عبد الله بن عباس قال اخبرتني ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما فقالت ميمونة يا رسول الله لقد استنكرت هيتك منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني ام والله ما اخلفني قال فظن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك ثم وقع في نفسه جزو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضم مكانه فلما امس لقيه جبرئيل عليه السلام فقال له قد كنت وعدتني ان تلقاني بالبارحة قال اجل ولكنك لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فامر بقتل الكلاب حتى انه يامر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير **حدثني** يحيى بن يحيى ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد واسحاق بن ابراهيم قال يحيى واسحاق انا وقال الاخرون ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة **حدثني** ابو الطاهر وحرمله بن يحيى قالا

باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صور غير ممتنة بالفرش ونحوه وان الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة او كلب قال اصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبار لانه متعود عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الاحاديث وسواء صنع مما يشبهه او غيره فصنعته حرام بكل حال لان فيه مضاهاة لخلق الله تعالى وسواء ما كان في ثوب او بساط او درهم او دينار او فلس او انا او حائط او غير ما دام تصوير صورة الشجر ورجال الابل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس يحرم هذا حكم نفس التصوير واما اتخاذ الصورة في صورة حيوان فان كان معلقا على حائط او ثوبا بطبوس او عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتنا فهو حرام وان كان في بساط يداس ومدة وسادة ونحوها مما يشبه فليس يحرم في هذا كل من مال كل وما لا يظن له بها تخلص من هبتنا في المسئلة وبعبارة قال جماعة العلماء من الصحابة والاشعريين ومن بعدهم وهو مذهب الثوري ومالك وابي حنيفة وغيرهم وقال بعض السلف انما ينهي عما كان لظن ولا باس بالصورة التي ليس لها ظل وهذا مذهب باطل فان السر الذي انكر النبي صلى الله عليه وسلم الصورة فيه لا يشك احد انه مذموم وليس صورته ظل مع باقي الاحاديث المطلقة في كل صورة وقال الزهري النبي في الصورة على العموم وكذلك استعمال ما هي فيه ودخول البيت الذي هي فيه سوار كانت رقما في ثوب او غير رقم وسوار كانت في حائط او ثوب او بساط ممتن او غير ممتن علما ان ظاهر الاحاديث لا يساهد في التفرقة الذي ذكره مسلم وهذا مذهب قوي وقال آخرون يجوز منها ما كان رقما في ثوب سوار ممتن ام لا وسوار علق في حائط ام لا وذكر هو ما كان لظن او كان مصورا في الحيطان وشبهها سوار كان رقما او غيره واحتجوا بقول في بعض احاديث الباب الا ما كان رقما في ثوب وهذا مذهب القاسم بن محمد وجمهورنا على منع ما كان لظن ودوجب تغييره قال القاضي الامارودي في اللعب بالبنات لصغار البنات والرخصة في ذلك لكن كرهه مالك بشرى الرجل ذلك بنه وادعى بعضهم ان اباحه العصب لمن بالبنات فسوخ بهذه الاحاديث والله اعلم **قول** اصبح يوما واجما هو بالجمع قال اهل اللغة هو الساكت الذي يظهر عليه الدم والكتابة وقيل هو المحزون وقال جهم بن جهم **قول** اصبح يوما واجما فقالت ميمونة يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد استنكرت هيتك منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني ام والله ما اخلفني وذكر الحديث فيه انه يستحب للانسان اذا راى صاحبه ومن لحق واجمان يساله عن سببه فيساعده فيما يمكن مساعده او يتحزن معه او يذكو بطريقين يزول به ذلك العارض وفيه التنبية

قوله فقال منعني الكلب الذي كان في بيتك وعلى هذا فالوعد كان مقيدا بعدم المانع اما لفظا مثلا لو قال ان شاء الله تعالى ونحوه او معنى فلا يشكل الامر بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يخلف الله وعدة

على الوثوق بوعده الله ورسله لمن تدبره للشئ شرط فيوقف على حصوله او يتخيل توقيته بوقت ويكون غير موقت به ونحو ذلك وفيه اذا تذكر وقت الانسان او تذكرت وتغيرت ونحو ذلك فينبغي ان يفكر في سببه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم هنا حتى استخرج الكلب وهو من نحو قول الله تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون **قول** ثم وقع في نفسه جزو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضم مكانه اما الجوز فليس الجوز وضمها وفتحها ثلث لغات مشهورات وهو الصغير من اولاد الكلب وسائر السباع والجمع الجوز والجواز وجمع الجواز اجزية ولما الفسطاط ففهي ست لغات فسطاط وفتاط والتار وفتاط بتشديد السين وتضم الفاء فهين وتكسر وهو نحو الجواز قال القاضي والمراد به بنا بعض جبال البيت بدليل قولنا في الحديث الاخر تحت سريره عائشة واصل الفسطاط عمود الخيمة التي يقام عليها والله اعلم واما **قول** ثم اخذ بيده ماء فنضم به مكانه فقد اجتمع به جماعة في نجاسة الكلب قالوا والمراد بالفتوح الغسل وتاولته الملائكة على انه غسله لئلا يتوقف حصول بول او دثر **قول** صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة قال العلماء سبب امتناعهم من بيت فيه صورة كونها معصية فاحشة وفيها مضاهاة لخلق الله تعالى وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله تعالى وسبب امتناعهم من بيت فيه كلب كثرة الاكرا بنجاسات ولان بعضنا يسمى شيطانا كما جاء به الحديث والملائكة صد الشياطين وتقع رائحة الكلب والملائكة تكره الرائحة القبيحة ولاننا منى عن اتخاذها فتوجب منتهى بها حرمانه ودخول الملائكة بيته وصلواتها فيه واستغفارها له وتبريكها عليه وفي بيته ودفعها اذى الشيطان واما هؤلاء الملائكة الذين لا يدخلون بيتا فيه كلب او صورة فم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار واما الحفظة فيدخلون في كل بيت ولا يفارقون بني آدم في كل حال لانهم مأمورون باحصاء اعمالهم وكتابتها قال الخطابي واما لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب او صورة مما يحرم اقتادوه من الكلاب والصور فاما ما ليس يحرم من كلب الصيد والزرع والماشية والصورة التي تمتن في البساط والوسادة وغيرهما فلا يمنع دخول الملائكة بسببه وشار القاضى الى نحو ما سأل الخطابي والظاهر ان عام في كل كلب وكل صورة وانهم يمتنعون من الجميع لا لطلاق الاحاديث ولان الجوز الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذرها فلم يعلم به ومع هذا منع جبرئيل صلى الله عليه وسلم من دخول البيت وعلل بالجوز ولو كان العذر في وجود الصورة والكلب لا يمنعهم من فتح جبرئيل والله اعلم **قول** فامر بقتل الكلاب حتى ان يامر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير المراد بالحائط البستان ودفن بين الحائطين لان الكبير تدعو الحاجة الى حفظ جوانبه ولا يتمكن ان يظن من المحافظة على ذلك بخلاف الصغير والامر

انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثل حديث يونس وذكره الاخير في الاسناد **وحدثنا** قتيبة بن سعيد ناليث عن بكير عن بسير بن سعيد عن زيد بن خالد عن ابي طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة قال بسير ثم اشتكى زيد فعُدناه فاذا على يابه يسترفيه صورة قال فقلت لعبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم الم يخبرنا زيد عن الصور يوم الاول فقال عبيد الله التسمعه حين قال الارقم في ثوب **وحدثنا** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان بكير بن الاشجيم حدثه ان بسير بن سعيد حدثه ان زيد بن خالد الجهني حدثه ومع بسير عبيد الله الخولاني ان ابا طلحة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال بسير فمرض زيد بن خالد فعُدناه فاذا نحن في بيته يسترفيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني ان تصاوير في الثياب لا قال انه قال الارقم في ثوب التسمعه قلت لا قال بل قد ذكر ذلك **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن سعيد بن يسار ابي الحجاب مولى بني النجار عن زيد بن خالد الجهني عن ابي طلحة الانصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل قال فائتت عائشة فقلت ان هذا يخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك فقالت لا ولكن ساعدتك ما رأيت فعل رأيت في غزاته فاخذت نمطا فسثرت على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فجن به حتى هتكه او قطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوقهما لئلا يعيب ذلك على **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن داود عن عذرة عن حميد بن عبد الرحمن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان لنا ستر فيه تمثال طائر وكان الداخل اذا دخل استقبله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خولي هذا في كل ما دخلت فرأيت ذكرك الدنيا قالت وكانت لنا قطيفة كنا نقول علمها حريد فكننا نلبسها **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا ابن ابي عدي وعبد الاعلى بهذا الاسناد قال ابن المثنى وزاد فيه يريد عبد الاعلى فلم يأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطعه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سثرت على بابي درنو كافي الخيل ذوات الاجنحة فامرني فنزعته **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبيدة قال وثناه ابو كريب قال نا وكيع بهذا الاسناد وليس في حديث عبيدة قدم من سفر **وحدثنا** منصور بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا متسترة بقرام فيه صورة فتلون وجهه ثم تناول الستر فمتهكته ثم قال ان من اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يشبهون بخلق الله **وحدثنا** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن القاسم بن محمد ان عائشة حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها بمثل حديث ابراهيم بن سعد غير انه قال ثراهوى الى القرام فمتهكته بيده **وحدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة عن حرب جميعا عن ابن عيينة واللفظ بهذا الاسناد وفي حديثهما ان اشد الناس عذابا لعريذ كرام **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال نا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه سمع عائشة تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سثرت سهوا لي بقرام فيه تماثيل فلما راها هتكه وتلون وجهه وقال يا عائشة اشد الناس عذابا عند الله يوم القيمة الذين يضاهاون بخلق الله تعالى قالت

ذكر بعد ثنا انا فذكر ساحدثك بها مستترة

له اي دون الغنزة ١٢
له هذا كلام مسلم بينه فاعل زاوي ان الزائد عبد الاعلى لاريفه ابن ابي عدي ١٢

بقتل الكتاب نسوخ وسبق ايضا في كتاب البيوع حيث بسط مسلم احاديثه هناك قول
وقوله الارقم في ثوب هذا يخرج به من يقول باباه ما كان رقا مطلقا كما سبق وجوابنا وجواب الجمهور
عنه ان محمول على رقة على صورة الشجر وغيره مما ليس بحيوان وقد قدمنا ان هذا جائز عندنا **قول**
عن عائشة رقا قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاته فاخذت نمطا فسثرت على الباب
فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فجزه حتى هتكه او قطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسو
الحجارة والطين قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوقهما لئلا يعيب ذلك على المراد بالتمطها بساط
لطيف لخل وقد سبق بيانه في باب اتخاذا النماط **قول** هتكه هو معنى قطعه واللفظ
الصورة التي فيه وقد صرح في الروايات المذكورات بعد هذه بان هذا النمط كان فيه صور الخيل ذوات
الاجنحة وان كان فيه صورة فيسترل به لتغير المنكر باليد وهتك الصور المحرمة والغضب عند رؤية المنكر
وانه يجوز اتخاذا الوسائد والشدة العلم واما **قول** صلى الله عليه وسلم من جذب النمط واناله
ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين فاستدلوا به على انه منع من ستر الميطان وتجميل البيوت بالثياب
وهو منع كراهية تشبهه لا تحريم هذا هو الصحيح وقال الشيخ ابو الفتح نصر المقدسي من اصحابنا هو حرام وليس في
هذا الحديث ما يقتضي تحريمه لان حقيقة اللفظ ان الله تعالى لم يأمرنا بذلك وهذا يقتضي انه ليس
بواجب ولا مندوب ولا يقتضي التحريم والله اعلم **قول** عن عائشة رقا قالت كان لنا

ستر فيه تمثال طائر وكان الداخل اذا دخل استقبله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خولي هذا
فاني كلما دخلت فزايته ذكرت الدنيا هذا محمول على ان كان قبل تحريم اتخاذا فيه صورة فلما كان صلى
الله عليه وسلم يدخل ويراها ولا يعكره قبل هذه المرة الاخرة **قول** سثرت على بابي درنو كما
فيه الخيل ذوات الاجنحة فامرني فنزعتها **قول** سثرت فمتهكته بيده **قول** سثرت فمتهكته بيده
الدرنو كافي فبضم الدال وفتحها حكاهما القاسمي واخرون والشهو ومنها والنون مضمومة لا غير ويقال
درنو كافي بالميم وهو ستر الخيل وهو درنو كافي **قول** دخل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا متسترة بقرام **كلمة** هو في معظم النسخ متسترة بتايمين متايمين فوق بينهما سين وفي
بعضها متسترة بسين ثم تايمين اي متسترة ستر او اما القرام فكسر القاف وهو السر الرقيق
قول وقد سثرت حوة لي بقرام السوء بفتح السين الميمية قال الاصمعي هي شبيهة
بالرف او بالطاق موضع عليه الشئ قال ابو عبيد وسمعت غيره واحد من اهل اليمن يقولون السوء عندنا
بيت صغير يستر في الارض وسمكة ترفع من الارض يشبه الخزانة الصغيرة يكون فيها الساع قال
ابو عبيد ويزيد عندى اشبه ما قيل في السوء وقال الخليل بن ابي ابي عباد او ثلثة يعرف بعضنا على
بعض ثم موضع عليها شئ من الامعة وقال ابن الاعرابي هي الكوة بين الدارين وقيل بيت
صغير يشبه المنذع وقيل هي كالعفة تكون بين يدي البيت وقيل شبيهة وغللة في جانب البيت
والله اعلم

عائشة قطعتها فجعلنا منه وسادة او سادتين **حدثنا** محمد بن المثني قال نا محمد بن جعفر قال اشعبه عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يحدث عن عائشة انه كان لها ثوب فيه تصاوير ممدود الى سهوة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اليه فقال اخبره عنى قالت فاخرته فجعلته وسائد **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم وعقبة بن مكرم عن سعيد بن عامر قال ونا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابو عامر العقدي جميعا عن شعبة بهذا الاسناد **حدثنا** اسحق بن ابي بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم علي وقد سترت نمطا فيه تصاوير فتخذه منه وسادتين **حدثنا** هارون بن معروف قال نا ابن هب قال نا عمر بن الحارث ان بكيرا حدثه ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان اياه حدثه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها نصبت سترا فيه تصاوير فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعه قالت فقطعته وسادتين فقال رجل في المجلس حينئذ يقال له ربيعة بن عطاء مولى بني زهرة آتيا سمعت ابا محمد يذكر ان عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليها قال ابن القاسم لا قال لكني قد سمعته يريد القاسم بن محمد **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة انها اشترت ثمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فدخل فزعت او فزعت في وجهه الكراهية فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فماذا اذنت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه الثمرقة قالت اشتريتها لك تقعد عليها وتوسد لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم ثم قال ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة **وحدثنا** قتيبة وابن رهم عن الليث بن سعد **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال نا انا الثقفى قال نا ايوب بن عبد الصمد قال نا ابي عن جدي عن ايوب بن عامر قال وحدثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد **حدثنا** اسحاق قال نا ابو سلمة الخزازي قال نا عبد العزيز بن اخي الما جشون عن عبيد الله بن عمر كلهم عن نافع عن القاسم عن عائشة بهذا الحديث وبعضهم اترحد يثاله من بعض و مراد في حديث ابن اخي الما جشون قالت فاخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر **حدثنا** قال ونا ابن المثني قال نا يحيى وهو القطان جميعا عن عبيد الله **حدثنا** ابن زهير واللفظ له قال نا ابي قال نا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذين يصنعون الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم **حدثنا** ابو الربيع و ابو كامل **حدثنا** ما جاهد **حدثنا** قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسمعيل يعني ابن علية **حدثنا** قال ونا ابن ابي عمير قال نا الثقفى كلهم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جرير عن الاعمش **حدثنا** قال وحدثني ابو سعيد الاشج **حدثنا** نا وكيع قال نا الا عمش عن ابي الضبي عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون ولم يذكر الاشج **حدثنا** نا يحيى بن ابي بكر بن ابي شيبة وابوكريب كلهم عن ابي معاوية **حدثنا** قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي رواية يحيى وابي كريب عن ابي معاوية ان من اشد اهل النار يوم القيامة عذابا المصورون وحدثني سفيان وكيع **وحدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا عبد العزيز بن عبد الصمد قال نا منصور عن مسلم بن صبيح قال كنت مع مسروق في بيت فيه تماثيل مريم فقال مسروق هذا تماثيل كسرى فقلت لا هذا تماثيل مريم فقال مسروق اما اني سمعت عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون قرأت على نصر بن علي الجهضمي عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال نا يحيى بن ابي اسحاق عن سعيد بن ابي الحسن قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اني رجل اصور هذه الصور فافتنى فيها فقال له ادن مني فدنا منه ثم قال ادن مني فدناحتي وضع يدا على رأسه وقال انبتك بها سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورته انفسا فتعذبه في جهنم وقال ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له فاقربه نصر بن علي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن سعيد بن ابي عروبة عن النضر بن انس بن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول

نظيرها فكان فاخذته قال عرفت فقا لتعذبه ^{١٢} بين قال مسلم قرأت حدثنا ابراهيم قال نا مسلم قال قرأت فقال

قول اشترت ثمرقة هي بضم النون والراء ويقال بضمها يقال بضم النون وفتح الراء ثلث لغات ويقال ثمرق بلا هاء وهي وسادة صغيرة وقيل هي مرفقة **قول** صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم وفي رواية السابقة اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يصنعون الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم وفي رواية ابن عباس كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورته انفسا فتعذبه في جهنم وفي رواية من صور صورة في الدنيا كلف ان يتخ في الروح يوم القيامة وليس بنافع وفي رواية قال الله تعالى ومن اعظم من ذنوبه يخلق خلقا كخلقك فليخلقوا ذرة او يخلقوا حبة او يخلقوا شجرة اما قوله صلى الله عليه وسلم يقال لهم احيوا ما خلقتم فهو الذي يسميه الاصوليون امر يعجز كقول الله تعالى قل فاولئك صور سورتها وما **قول** في رواية ابن عباس يجعل له فهو يفتح الياء من يجعل والفعل هو الله تعالى امر للعلم به قال القاسم في رواية ابن عباس يحتمل ان معناها ان الصورة التي صورها هي تعذب

بمدان يجعل فيساروح ويكون الياء في بكل بمعنى في قال ويحتمل ان يجعل له بعد كل صورة و مكانها شخص يعذب ويكون الباء بمعنى لام السبب وهذه الاما ديث مره في ترميم تصور الحيوان وانه غليظ التحريم واما الشجر ونحوه مما لا روح فيه فلا يحرم صغته ولا النكس به وسواء الشجر المشتمل وغيره وبهذا ذهب العلماء كافة الا مجاهدا فانه جعل الشجر المشتمل المذكور قال القاسم لم يقله احد غير مجاهد وجميع مجاهدي يقولون ان الله تعالى ومن اعظم من ذنوبه يخلق خلقا كخلقك وجميع الجمهور يقولون صلى الله عليه وسلم ويقال لهم احيوا ما خلقتم اي اجعلوه حيوانا ذاروح كما ضا بينهم وعليه رواية ومن اعظم من ذنوبه يخلق خلقا كخلقك ويؤيده حديث ابن عباس المذكور في الكتاب ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له واما رواية اشد عذابا فاقبل هي محمولة على من فعل الصورة لتعذيبه وهو ما في الامتنام ونحوها فذا كان فهو اشد عذابا وقيل هي فيمن قصد المعنى الذي في الحديث من مفاهاة خلق الله تعالى واعتقد ذلك فذا كان من اشد العذاب ما للكفار ويزيد عذابه بزيادة نسيج كفره فاما من لم يقصد بها العبادة ولا المضاهاة فهو ناسق صاحب ذنوب كبيرة ولا يكفر كسائر العالمين واما قوله تعالى فليخلقوا ذرة او يخلقوا حبة او يخلقوا شجرة فالذرة بفتح الذال وتشديد الراء ومعناه يخلقوا ذرة فيساروح تصرف بنفسها كذرة الذرة التي هي خلق الله تعالى وكذلك فليخلقوا حبة حنطة او شعيرة او يخلقوا حبة فيها طعم لؤلؤ و زرع و تبت وت يوجد فيها ما لو جرد في حبة الحنطة والشعيرة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سألته رجل فقال اني رجل اصور هذه الصور فقال له ابن عباس ائذنه قد نال الرجل فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة في الدنيا كفت ان ينفتح فيها الروح يوم القيمة وليس يتأخر حدثنا ابو عسان المسمي و محمد بن الثني قال ان معاوية بن هشام قال نا ابي عن قتادة عن الحسن بن ابي ان رجلا اتى ابن عباس فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن تميم والوكري والفاطمي ومقاربة قالوا نا ابن فضيل عن عبارة عن ابي زرع قال دخلت مع ابي هريرة في دار مروان فرأى فيها تصاوير فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم من ذهب يخلق خلقا لخلق فليخلقوا ذرة اولي خلقوا حبة اولي خلقوا شعيرة وحدثنا زهير بن حرب قال نا جابر عن عبارة عن ابي ذرعة قال دخلت انا و ابو هريرة دار ابينا بالمدينة لسعيد و لروان قال فرأى موصورا يصور في الدار فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر اولي خلقوا شعيرة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيوتا فيه تماثيل وتصاوير باب كراهة الكلب والجرس في السفر حدثنا ابو كامل فضيل بن حسين الجعدي قال نا بشر بن ابن مفضل قال نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس وحدثنا زهير بن حرب قال نا جابر عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجرس يبيح بن ايوب وقتيبة و ابن حجر قالوا نا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجرس مزمار الشيطان باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم ان ابا شيبة الانصاري اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره قال فامرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن ابي بكر حسبت انه قل والناس في صبيتهم لا يتقون في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت قال مالك اري ذلك من العيس باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوتر في الوجه حدثنا هارون بن عبد الله قال نا عجاج بن محمد عن جابر بن عبد الله بن محمد بن حميد قال نا محمد بن بكر كلاهما عن ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثنا سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم عليه حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه حدثنا احمد بن عيسى قال نا ابن وهب قال اخبرني عمر بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب ان ناعما ابا عبد الله مولى امر سلمة حدثته انه سمع ابن عباس يقول وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا موسوم الوجه فانكر ذلك قال فوالله لا اسمه الا في اقصى شئ من الوجه فامر بحماره فلكوى في جاعرتيه فهو اول من كوى الجاعرتين باب جواز وسوم الجوارح

السورة

على ما قاما فتحته فادخلت النفر من هه لا تطيبوا الرجل التي وترتم بها في الجارية وبتا وادخل ضعيف فاسد والله اعلم باب التمس عن ضرب الحيوان في وجهه وسوم فيه قوله من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب الحيوان في الوجه وعن الوتر في الوجه وفي رواية من طريق حماد بن عمار في وجهه فقال لعن الله الذي وسم في رداءه ابن عباس فامر ذلك فوالله لا اسم الا اقصى شئ من الوجه فامر بحماره فلكوى في جاعرتيه فهو اول من كوى الجاعرتين اما الوسم في العينين بالهامة بهما هو الصحيح المعروف في الروايات وكسب الحديث قال القاضي في خطبه بالهامة قال وسمم جوارحه بالهامة وهو الجرم فخر فقال بالهامة في الوجه وبالجمرة في سائر الجسد والجمرة في الجوارح فما حرقها بالهامة الشرفان مما لا يبرر ولما القائل فوالله لا اسم الا في اقصى شئ من الوجه فخره قال القاضي في حاشية هو العباس بن عبد المطلب كما ذكر في سنن ابى داود وذكر المرح به في روايته البخاري في تاريخه قال القاضي وهو في كتاب مسلم مشكل بوجه من قول النبي صلى الله عليه وسلم والعواب ان قول العباس كما ذكرناه به الا ان القاضي وقولنا انهم من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ليس هو بظاهره بل كما به انهم من كلام ابن عباس وحينئذ يجوز ان يكون العنبر جرت العباس ولا يبرر وما اعترفت في الوجه فتمس عن كل الحيوان المزمع من الادمي والجمرة والليل والبقال والغنم وغيرها كذا في الادمي الله لا يجمع العباس من لاله لطف الله في غير اقر العنبر وما شانه وما اذى يعنى الحواس ولما الوسم في الوجه فتمس عن بالاجماع هو حديث ولما ذكرناه فاما الادمي فهو حرام كرامته ولان العنبر الادمي فلا يجوز تسميه به ولما غير الادمي فقيل ان جماعة من اصحابنا كرهه وقال ابو حنيفة لا يجوز تسميته بالجمرة وهو الاظهر لان النبي صلى الله عليه وسلم من فاعله والعنبر يعنى التحريم واما الوسم في غير الادمي فجاز في خلافات عندنا لكن يستحب في نعم الكوفة والجمرة ولا يستحب في غيرها ولا يسمى عنده قال اهل اللغة الوسم اتركه يقال يسمون بوسوم وقد وسمته وسماه وسماه واليسم الشئ الذي يوسم به وهو كسر الهمزة وفتح السين وجمعها يسمون ووسم ووسم واصل كل من السمة وهي العلامة ومنه موسم الحج اى موسم جمع الناس وقلان موسم بالخير ووسمته الخ اى علامته وتوسمت فيه كذا في رواية في علامته والله اعلم باب جواز وسوم

وتوجه من الحب الذي يخلق الله تعالى وبتا المرمز كما سبق والله اعلم باب كراهة الكلب والجرس في السفر قوله صلى الله عليه وسلم لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس وفي رواية من طريق الجرس مزمار الشيطان الرفقة بعن الراء وكسرا والجرس يبيح الراء وهو معروف كذا ضبط الجمهور ونقل القاضي ان به رواية اكثر من قال في خطبه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة المجرس بالاسنان الصوت الخفى لما فقه الحديث في كراهة استصحاب الكلب والجرس في الاسفار وان الملائكة لا تصحب رفقة فيها امرها والملائكة ملائكة الرحمن والاستفاد لا الحفظ وقد سبق بيان ذلك في بيان الحكة في مجازة الملائكة بينا فيه كلب ولما الجرس فيقول بسبب سافرة الملائكة لانه شبيه بالنواقيس اولاه من العالين الشئ عناد قيل بسببه كراهة موتها وتوحيده رواية مزمار الشيطان وهو الذي ذكرناه من كراهة الجرس على الاطلاق هو من هذا من ذهب مالك واخرى وهي كراهة تسميه وقال جماعة من متقدمي علماء الشام كره الجرس الميردون الصغير باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير قوله صلى الله عليه وسلم لا يتقون في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت قال مالك اري ذلك من العينين كذا هو في صحيح النسخ قلادة من وتر او قلادة قلادة التامة مرفوعة معطوفة على قلادة الاولى ومعناه ان الرواي شك بل قال قلادة من وتر او قلادة قلادة فقط ولم يقيد بالوتر وقول مالك اري ذلك من العينين هو بعينه بمنزلة اى اعلم ان الشئ يخص من فعل ذلك بسبب دفع حره العينين ولما من فعله لغير ذلك من زينة لغيره فاطلبنا قال القاضي انما يبرر من ذهب مالك ان الشئ يخص بالوتر دون غيره من القلائد كذا في اختلاف الناس في تقليد البعير وغيره من الانسان وسائر الحيوان ما ليس يتلو به من اذن العينين من منة قبل العنبر الادمي والجمرة عن العنبر الادمي ما يبرر من منة العينين ونحوه وسم من لاجنه قبل العنبر وبتا كما يجوز الاستطاب بالهامة في قول المرسى به الا ان القاضي وقال ابو حنيفة لا يجوز تسميته بالجمرة كسره من الادمي صلى الله عليه وسلم يابها اعلم ان اللواتي لا ترد شيئا وقال محمد بن الحسن وغيره معناه لا تقلدها بالواتي التي لا تقبض

غير الأدي في غير الوجه وتدينه في نعم الزكوة والجزية **وحدثنا محمد بن المنثري** قال سئلت محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن محمد عن انس قال لما ولدت أم سليم قالت لي يا انس انظر هذا الغلام فلا يصيبك شيئا حتى تغدو به الى النبي صلى الله عليه وسلم يحثك قال فغدوت فاذا هو في الخائط وعليه خبيصة جويبة وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح **وحدثنا محمد بن المنثري** قال قال ابن جعفر قال ناشبته عن هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يحدث ان امه حين ولدت انطلقوا بالصبي الى النبي صلى الله عليه وسلم يحثك قال فاذا النبي صلى الله عليه وسلم في مريد يسم غمما قال شعبة واكثر على انه قال في اذانها **وحدثني** زهير بن حرب قال نايمي بن سعيد عن شعبة قال حدثني هشام بن زيد قال سمعت النسا يقول دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مریدا وهو يسم غمما قال احسبه قال في اذانها **وحدثني** يحيى بن جيب قال نا خالد بن الحارث **وحدثنا** مسلم بن عمار بن محمد بن بشر قال نا محمد ويحيى وعبد الرحمن كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد مثله **وحدثنا** ما روى بن معمر بن قيس بن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك قال رأيت في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسم ابل الصدقة **باب كراهة القرع** **وحدثني** زهير بن حرب قال نايمي بن يحيى عن ابن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني عن ابن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت لثايف وبنا القسري قال يخفق بعض راس الصبي ويترك بعض **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة حر قال وثنا بن ثمير قال نا ابي قلابة نا عبيد الله بهذا الإسناد وجعل التفسير في حديث ابي اسامة من قول عبيد الله **وحدثني** محمد بن المنثري قال نا عثمان بن عثمان الغنطي قال نا عمر بن نافع قال وحدثني بن بسطام قال نا يزيد بن يحيى ابن زريع قال نا روح عن ابن نافع باسناد عبيد الله مثله والمحقق التفسير في الحديث **وحدثني** محمد بن رافع وحجاج بن الشاعر وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن ايوب قال وحدثنا ابو جعفر الدارمي قال نا بلعمان قال نا صادق بن زيد عن عبد الرحمن السراج كلاهما عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك **باب النهي عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق** **وحدثني** سعيد بن سعد قال حدثني حفص بن غنيم عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله هلمنا

هويطة انطلقت بمثلته النبي ثنا بالطرقات

العمارة يسحب كون يسم الغنم اللطف من يسم البقر وميم البقر اللطف من يسم الابل ونحو الذي قد ناه من استحباب وسم نعم الزكوة والجزية هو انه ينادى به بعمارة كقولهم ومما يبرر العلم به عدم ونقل ابن الصبار وغيره اجماع العمارة عليه وقال ابو حنيفة هو كرهه لانه تنذير ومنه وقد نهي عن ذلك وجهه الجوزية بالعامية الصبيبة العربية التي ذكرها مسلم واثار كثيرة عن عمر وغيره من العمارة ولانها بما شروا في عرفها ولغيرها بعلامتها فربما ولها حجاب عن النبي عن المنثري والتمذيب انعام وحدثني الوهم خاص فوجب تقديره والتمذيب العلم ولما المراد فكسر الميم واسكان الراء وفتح الموحدة وهو الموضع الذي تحبس فيه الابل وهو مثل الخيطة للغم فقولها هي من مريد بحسب انه اراد الخيطة التي تغم قطن عليها اسم المريد مجازا للمارة يتأخر ان على قاطرها وان دخل الغنم الى مريد الابل لم يسمها فيه ولما قول يسم الظفر فالمراد بالابل سميت بذلك لانها تحمل الاظفار على ظهورها وفي هذا الحديث فوائد كثيرة منها جواز الوسم في غير الأدي واستحبابه في نعم الزكوة والجزية وانه ليس في فعله فائدة ولا ترك مودة فقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومنها بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع وفعل الاشغال بيده ونظرو في مصالح المسلمين والاحتياط في حفظ مواشيم بالوسم وغيره ومنها استحباب تحنك المولود منبسطا بما به ان شاء الله ثم ومنه حمل المولود عند ولادته الى ولد من اهل العياله والفضل في كونه بكرة يكون لول ما يدخل في جوفه وينع اهلها من فتيكه به والله اعلم **باب كراهة القرع** **وحدثني** محمد بن المنثري قال سمعت ابن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع وفعل الاشغال بيده ونظرو في مصالح المسلمين والاحتياط في حفظ مواشيم بالوسم وغيره ومنها استحباب تحنك المولود منبسطا بما به ان شاء الله ثم ومنه حمل المولود عند ولادته الى ولد من اهل العياله والفضل في كونه بكرة يكون لول ما يدخل في جوفه وينع اهلها من فتيكه به والله اعلم **باب كراهة القرع** **وحدثني** محمد بن المنثري قال سمعت ابن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع وفعل الاشغال بيده ونظرو في مصالح المسلمين والاحتياط في حفظ مواشيم بالوسم وغيره ومنها استحباب تحنك المولود منبسطا بما به ان شاء الله ثم ومنه حمل المولود عند ولادته الى ولد من اهل العياله والفضل في كونه بكرة يكون لول ما يدخل في جوفه وينع اهلها من فتيكه به والله اعلم **باب كراهة القرع** **وحدثني** محمد بن المنثري قال سمعت ابن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع وفعل الاشغال بيده ونظرو في مصالح المسلمين والاحتياط في حفظ مواشيم بالوسم وغيره ومنها استحباب تحنك المولود منبسطا بما به ان شاء الله ثم ومنه حمل المولود عند ولادته الى ولد من اهل العياله والفضل في كونه بكرة يكون لول ما يدخل في جوفه وينع اهلها من فتيكه به والله اعلم **باب كراهة القرع** **وحدثني** محمد بن المنثري قال سمعت ابن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع وفعل الاشغال بيده ونظرو في مصالح المسلمين والاحتياط في حفظ مواشيم بالوسم وغيره ومنها استحباب تحنك المولود منبسطا بما به ان شاء الله ثم ومنه حمل المولود عند ولادته الى ولد من اهل العياله والفضل في كونه بكرة يكون لول ما يدخل في جوفه وينع اهلها من فتيكه به والله اعلم

اليوم غير الأدي في غير الوجه وتدينه في نعم الزكوة والجزية **وحدثنا** محمد بن المنثري قال سئلت محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن محمد عن انس قال لما ولدت أم سليم قالت لي يا انس انظر هذا الغلام فلا يصيبك شيئا حتى تغدو به الى النبي صلى الله عليه وسلم يحثك قال فغدوت فاذا هو في الخائط وعليه خبيصة جويبة وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح **وحدثنا** محمد بن المنثري قال قال ابن جعفر قال ناشبته عن هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يحدث ان امه حين ولدت انطلقوا بالصبي الى النبي صلى الله عليه وسلم يحثك قال فاذا النبي صلى الله عليه وسلم في مريد يسم غمما قال شعبة واكثر على انه قال في اذانها **وحدثني** زهير بن حرب قال نايمي بن سعيد عن شعبة قال حدثني هشام بن زيد قال سمعت النسا يقول دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مریدا وهو يسم غمما قال احسبه قال في اذانها **وحدثني** يحيى بن جيب قال نا خالد بن الحارث **وحدثنا** مسلم بن عمار بن محمد بن بشر قال نا محمد ويحيى وعبد الرحمن كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد مثله **وحدثنا** ما روى بن معمر بن قيس بن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك قال رأيت في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسم ابل الصدقة **باب كراهة القرع** **وحدثني** زهير بن حرب قال نايمي بن يحيى عن ابن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني عن ابن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت لثايف وبنا القسري قال يخفق بعض راس الصبي ويترك بعض **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة حر قال وثنا بن ثمير قال نا ابي قلابة نا عبيد الله بهذا الإسناد وجعل التفسير في حديث ابي اسامة من قول عبيد الله **وحدثني** محمد بن المنثري قال نا عثمان بن عثمان الغنطي قال نا عمر بن نافع قال وحدثني بن بسطام قال نا يزيد بن يحيى ابن زريع قال نا روح عن ابن نافع باسناد عبيد الله مثله والمحقق التفسير في الحديث **وحدثني** محمد بن رافع وحجاج بن الشاعر وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن ايوب قال وحدثنا ابو جعفر الدارمي قال نا بلعمان قال نا صادق بن زيد عن عبد الرحمن السراج كلاهما عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك **باب النهي عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق** **وحدثني** سعيد بن سعد قال حدثني حفص بن غنيم عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله هلمنا

بدأ من مجالسنا متحد فيها قال رسول الله صلى الله عليه وآله فإذا أيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال غصن البصر
 وكف الأذى وساد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر **حدثنا** يحيى بن يحيى قال أنا عبد العزيز بن محمد المدني ح قال وثنا
 محمد بن رافع قال أنا ابن أبي فديك قال أنا هشام بن يحيى بن سعد كلاهما عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد مثله **باب** تحريم فعل الواصلة
 والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله تعالى **حدثنا** يحيى بن يحيى قال أنا أبو معاوية
 عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله إن لي ابنة
 عرقياً أصابتها حصبة فتمرق شعرها فأصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة قال أنا عبد الله بن رافع قال
 وثنا ابن نبير قال أنا أبو عبد الله بن رافع قال وثنا أبو كريب قال أنا وكيع بن رافع قال وثنا عمر الناقد قال أنا أسود بن عامر قال أنا شعبة كلاهما عن
 هشام بن عروة بهذا الإسناد نحو حديث أبي مغوية غير أن وكيعاً وشعبة في حديثهما فتمرق شعرها **حدثنا** أحمد بن سعيد
 الدارمي قال أنا حبان قال ثنا وهيب قال أنا منصور عن أمه عن أسماء بنت أبي بكر أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وآله فقالت اني زوجت
 ابنتي فتمرق شعرها اسمها ونزوها يستحسنها فأصل شعرها يا رسول الله فنهاها **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قال أنا أبو داود قال أنا شعبة
 بن رافع قال أنا أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له قال أنا يحيى بن أبي بكر عن شعبة عن عمر بن مرة قال سمعت الحسن بن مسلم يحدث عن صفية
 بنت شيبة عن عائشة أن جارية من الأنصار تزوجت وانها مرضت فتمرق شعرها فأراد أن يصلوا فأسأوا رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك
 فلعن الواصلة والمستوصلة **حدثنا** زهير بن حرب قال أنا زيد بن حباب عن إبراهيم بن نافع قال أخبرني الحسن بن مسلم بن يثاق عن
 صفية بنت شيبة عن عائشة أن امرأة من الأنصار تزوجت ابنة لها فاشتكت فتساقط شعرها فأتت النبي صلى الله عليه وآله فقالت ان زوجها
 يريد لها فأصل شعرها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعن الواصلة والمستوصلة **حدثنا** محمد بن حاتم قال أنا عبد الرحمن بن مهدي عن إبراهيم
 ابن نافع بهذا الإسناد وقال لعن الموصلات **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نبير قال أنا يحيى بن عبيد الله بن رافع قال أنا زهير بن حرب ومحمد
 ابن المثني واللفظ لزهير قال أنا يحيى وهو القبطان عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله لعن الواصلة و
 المستوصلة والواشمة والمستوشمة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن بزيغ قال أنا بشر بن المفضل قال أنا صخر بن جويرية عن نافع عن
 عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله بمثله **حدثنا** اسحق بن إبراهيم وعثمان بن أبي شيبة واللفظ لاسحاق قال أنا جرير عن منصور عن إبراهيم
 عن علقمة عن عبد الله قال لعن الله الواشمت والمستوشمت والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال فبلغ

البدني قال ثنا أنا ينسختينها يستحتمها شعرا سها يصلوه
 الموصلات قال

بكل شيء سواء وصلت بشعر أو حرق أو تحبوا بحديث جابر الذي ذكره مسلم بعد هذا أن النبي
 صلى الله عليه وسلم زجران لصل المرأة برأسها شيئاً وقال الليث بن سعد النسي تحق بالوصل بالشعر
 واللباس بوصال صوف وخرق غير ما وقال بعضهم يجوز جميع ذلك وهو مروى عن عائشة ولا يصح عنها
 بل الصحيح عنها قول الجمهور قال القاضي فاما ربط خطوط الحرير الملونة ونحوها مما لا يشبه الشعر فليس منهي
 عنه لأنه ليس بوصل ولا هو في معنى مقصود الوصل وإنما هو للتعجب والتعظيم قال وفي الحديث ان
 وصل الشعر من المعاصي الكبار لعن فاعله وقيد المعين على الرأى يشارك فاعله في الأثم
 كما ان المعاون في الطاعة يشارك في ثوابها والله اعلم واما قولنا وزوجها يستحسنها فكذلك
 في جماعة من الشيخ باسكان الحاد وبعد ما سين كصورة ثم لون من الاستحسان أي يستحسنها فلا يصبر
 عنها ويطلب تعجيلها إليه ووقع في كثير منها يستحسنها بكسر الحاد وبعد ما تاء مثلثة ثم لون ثم ياء مشاة
 تحت من الحث وهو سرعة الشئ وفي بعضها يستحسنها بعد الحاد تاء مثلثة فقط والله اعلم وفي
 هذا الحديث ان الوصل حرام سواء كان لعزوة او عروس او غيرها قول لعن الله
 الواشمت والمستوشمت والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله
 اما الواشمة بالشيخين المعجم فاعلة الوشم وهي ان تغرز ابرة او مسلة او نحوها في ظهر الكف او المعصم
 او الشفة او غيرها ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم ثم تحشود ذلك الموضع بالكحل او النورة فيخفف
 وقد يفعل ذلك بدارات ونحو شمس وقد تكثر وقد تغفل فاعلة هذا واشمة وقد شمتت شتم وشما
 والمفعول بها موشومة فان طلبت فعل ذلك بها فهي مستوشمة وهو حرام على الفاعلة والمفعول
 بها باختيارها والناية لوقد يفعل بالبتن وهي لفظة فتانم الفاعلة ولا تانم البنت لعدم
 تكليفها حينئذ قال اصحابنا بهذا الموضع الذي شتم بصير نجس فان امكن ازالته بالعلاج وحيت ازالته
 وان لم يمكن الا بالتحريم فان خاف منه التلف او فوات عضو او منقصة عضو او شيئاً فادشاني عظمو
 ظاهر لم يجب ازالته فاذا تاب لم يبي عليه ثم وان لم ينف شيئاً من ذلك ونحوه لرسد ازالته
 ويعصى بتأثيره وسواء في هذا كل الرجل والمرأة والله اعلم واما الناصبة بالصاد المهله في التي تزيل
 الشعر من الوجه والتمنصه التي تطلب فعل ذلك بها وهذا الفعل حرام الا اذا بنت للمرأة لينة
 او شوارب فلا تحرم ازالتهما بل يستحب عندنا وقال ابن جرير لا يجوز حلق لحيته ولا عنقته ولا
 شاربه ولا تغيير شيء من خلقته بزيادة ولا نقص وندبه ما قدماه من استحباب ازالته العيرة والشارب
 والحففة وان النسي انما هو في الحواجب وما في اطراف الوجه ودواه بعضه التعمير بتقويم النون
 والمشور تأخيراً ويقال للمقاش مناص بكسر الهمزة والمفتحات في الفاء والجيم والراء مقبلات

الذي المذكور والناسم **باب** تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة وان مصره
 والتمنصه والتفليات والمغيرات خلق الله تعالى **قول** جاءت امرأة فقالت يا رسول
 الله ان لي ابنة عرساً أصابتها حصبة فتمرق شعرها فأصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وفي
 رواية فتمرق شعرها اسمها وزوجها يستحسنها فأصل شعرها يا رسول الله فنهاها وفي رواية انها مرضت
 فتمرق شعرها وفي رواية فاشتكت فتساقط شعرها وان زوجها يريد لها اما ترقق في الراء المهله وهو
 بمعنى تساقط وترقق كما ذكر في باقي الروايات ولم يذكر القاضي في الشرح الا الراء المهله كما ذكرنا وكاه
 في الشارح عن جمهور الرواة ثم حكى عن جماعة من رواة صحيح مسلم ان بالزاي العجمة قال وذا وان كان
 قد يمان معنى الاول ولكنه لا يستعمل في الشعر في حال المرض واما قولنا ان لي ابنة عرساً فيضم
 العين وفتح الراء وتشديد الراء المكسورة تفسير عروس والعروس بفتح على المرأة والرجل عند الدخول
 بها واما النصبة فيفتح الحاد واسكان الصاد المهلتين ويقال ايضاً بفتح الصاد وكسر المثلث لغات
 حكاهن جماعة والاسكان اشروهي بشر يخرج في الجملة يقول من حسب جلده بكسر الصاد محصب
 واما الواصلة فهي التي لصل شعر المرأة بشعر آخر والمستوصلة التي تطلب من يفعل بها ذلك ويقال
 لها موصولة وهذه الاحاديث مرسوخة في تخرج الوصل ولعن الواصلة والمستوصلة مطلقاً وهذا هو
 الظاهر المتعارف وقد فصل اصحابنا فقالوا ان وصلت شعرها بشعر آدمي فهو حرام بلا خلاف سواء كان
 شعر رجل او امرأة وسواء شعر المحرم والزوج وغيرهما بلا خلاف لعموم الاحاديث ولانه محرم الانتفاع
 بشعر آدمي وسائر اجزائه كرامته بل يدفن شعره وظهره وسائر اجزائه وان وصلت بشعر غير آدمي
 فان كان شعر نجسا وهو شعر الميتة وشعر المالا ياكل اذا انفصل في جوارحه فهو حرام ايضاً للحديث
 ولانه حل نجاسة في صلواته وغيره باعداً وسواء في بدن النورين المزوجين وغيرهما من الفساد والرجل
 واما الشعر الطاهر من غير آدمي فان لم يكن لما ذوق ولا سجد فهو حرام ايضاً وان كان فلتأثره او جرحه
 لا يجوز نظاهر الاحاديث والنسائي لا يحرّم داهمياً عندهم ان فعلته باذن الزوج او السيد جازوا الا
 فهو حرام قالوا واما تغيير الوجه والخصاب بالسواد وتطريف الاصابع فان لم يكن لما ذوق ولا سجد
 وكان وفعله يغير اذنه فوام وان اذن جاز على الصحيح هذا تلخيص كلام اصحابنا في المسئلة وقال القاضي
 عياض اختلف العلماء في المسئلة فقال مالك والطبري وكثيرون او الاكثر من الوصل ممنوع

ذلك امرأة من بنى أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فاتته فقالت ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواثمات والمستوشمات والمتنصبات والمتفجمات للحسن المغيرات خلق الله فقال عبد الله ونألي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله عز وجل فقالت المرأة لقد قرأت ما بين لوحى المصحف فما وجدته فقال لئن كنت قرأته لقد وجدته قال الله عز وجل ما أشكر الرسول فخذوه وما تكلمم عنه فاتته فقالت المرأة فاني أرى شيئاً من هذا على امرأة تك الآن قال اذهبي فانظري قال فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئاً فاجأت اليه فقالت ما رايت شيئاً فقال اما لو كان ذلك لخرجت معها **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قالنا عبد الرحمن وهو ابن مهدي قال ناسفیان سمعنا قال وناسفیان بن رافع قال نا يحيى بن ادم قال نامفضل وهو ابن مهلهل كلاهما عن منصور في هذا الاسناد يعني حديث جابر بن عبد الله في حديث سفيان الواثمات والمستوشمات وفي حديث مفضل الواثمات والمستوشمات **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثني وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر قال اشعبه عن منصور بهذا الاسناد الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مجردا عن سائر القصة من ذكر أم يعقوب **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا جابر بن عبد الله بن حازم قال نا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع قالنا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول زجر النبي صلى الله عليه وسلم ان تصل المرأة برأسها شيئاً **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن حديد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية بن ابي سفيان عامر حج وهو على المنبر وتناول قصة من شعركانت في يد حرسيت يقول يا اهل المدينة اين علماءكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذوا هذه النساء وهم **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان بن عيينة سمعنا قال وحدثني حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس بن عيسى قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن كاهن عن الزهري بمثل حديث مالك غير ان في حديث معمر انما عذب بنو اسرائيل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عثمة عن شعبة سمعنا قال وحدثنا ابو محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عبد بن مزة عن سعيد بن المسيب قال قدم معاوية المدينة فخطبنا واخرج كبة من شعر فقال ما كنت اري ان احدا يفعلها الا اليهود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فساءه الزور **حدثنا** ابو غسان المسعبي ومحمد بن المثني قالنا معاوية وهو ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان معاوية قال ذات يوم انكم قد احدثتم نهي سوء وان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الزور قال وجاء رجل بعصا على رأسها خرقة قال معاوية الا و هذا الزور قال قتادة يعني ما تكثريه النساء اشعارهن من الخرق **باب** النساء الكاسيات العاريات المائلات **حدثنا** زهير بن حرب قال نا جابر عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اهل النار امرأتهن قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات رؤوسهن كاسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا **باب** النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشيع بما لم يعط **حدثنا** محمد بن

<p>١٤ على وزن مدرج ١٢ ١٤ بالكسر بوشش وبيت ١٢ غنى الارب ١٤ صفة الاسنة ١٢ يشي لان يطلق مركبة معصية</p>	<p>قالت وذلك امر بهذا المستوشمات فقال</p>
<p>الانصية والحرسى كالشرطي وهو غلام الامير قول واخرج كبة من شعري يعني الكاف وتشديد الراء وهي شعر مكثوف بعضه على بعض قول يا اهل المدينة اين علماءكم هذا السؤال لانكار عليهم باهالهم انكار هذا المنكر وظلمتم عن تغييره وفي حديث معاوية هذا اعتناء الخلفاء وسائر اولاد الامور بانكار المنكر وانشاءه اذ انزلت وتخرج من اهل انكاره ممن يتوجه ذلك عليه قول صلى الله عليه وسلم انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذوا هذه النساء الكاسيات العاريات المائلات باب النساء الكاسيات العاريات المائلات فيهم بكوا وفيه معاقبة العامة بظهور المنكر باب النساء الكاسيات العاريات المائلات باب المييلات قول صلى الله عليه وسلم صنفاً من اهل النار امرها قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات رؤوسهن كاسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا باب النهي عن التشيع بما لم يعط حدثنا محمد بن</p>	<p>الاسنان بان تبروا بين اسنانها الثنايا والرباعيات وهو من الفلج بفتح الفاء واللام وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات وتقل ذلك العجوز من قاربها في السن اظفار اللصع وحسن الاسنان لان هذه الفرجة اللطيفة بين الاسنان تكون للبنات الصغار فاذا عجزت المرأة كبرت سنهما وتوسدت فبها بالبرد وتفسير لطيفة حسنة النظر وتوهم كونها صغيرة ويقال لرايا الوشوم من لعن الواشمة والمستوشمة وهذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بهما لهذه الاماير ولا يغير لخلق الله تعالى ولا تزوير ولا تدليس واما قول المتفجمات للمسن فعناه يفعلن ذلك طلبا للمسن وفيه اشارة الى ان الحرام المفعول لطلب المسن اما لو احتاجت اليه لعلج او عيب في السن ونحوه فللباس به والله اعلم قول لو كان ذلك لم نجما قال جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذوا هذه النساء الكاسيات العاريات المائلات رؤوسهن كاسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا باب النهي عن التشيع بما لم يعط حدثنا محمد بن</p>
<p>قوله ولا يجدن ريحها كناية عن عدم دخوله في الجنة مع الاولين بطريق الاستحسان وفضل الله واسعه والله سبحانه وتعالى اعلم</p>	<p>قوله وهو في كتاب الله فقالت المرأة الخ لو فسر كونه في كتاب الله بان قوله تعالى حكاية عن الشيطان ولا يصرفه فليغيرن خلق الله يفيد النهي عنه لكان واضحاً ايضاً</p>

عليها فساله فقال احسنت الانصار تسبوا باسمي ولا تكلموا بكنتي **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ومحمد بن المثنى كلاهما عن محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور **قال** وحدثني محمد بن عمرو بن جبلة **قال** نا محمد يعني ابن جعفر **قال** وحدثنا ابن المثنى **قال** نا ابن ابي عدي كلاهما عن شعبة عن حصين **قال** وحدثني بشر بن خالد **قال** نا محمد يعني ابن جعفر **قال** نا شعبة عن سليمان كلهم عن سالم بن ابي الجعد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم **قال** وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي واسحاق بن منصور **قالا** نا النضر بن شميل **قال** نا شعبة عن قتادة ومنصور وسليمان وحصين بن عبد الرحمن **قالوا** سمعنا سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم **بحديث** من ذكرنا حديثهم من قبل وفي حديث النضر عن شعبة **قال** وزاد فيه حصين وسليمان **قال** حصين **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** ما بعثت قاسما اقسم بينكم وقال سليمان فانما انا قاسم اقسم بينكم **قال** **حدثنا** عمر الناقد ومحمد بن عبد الله بن مخرجي عن سفيان **قال** عمر نا سفيان بن عيينة **قال** نا ابن التكدراة سمع جابرا بن عبد الله يقول **ولد** لرجل منا غلام سماه القاسم فقلنا لا نكفيك اب القاسم ولا نكفيك عينا فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له **قال** **اسم** ابنك عبد الرحمن **وحدثنا** ثني امية بن بسطام **قال** نا يزيد يعني ابن زريع **قال** وحدثني علي بن حجر **قال** نا اسماعيل يعني ابن عتيبة كلاهما عن رزم بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله بن عيينة عن ابن عيينة عن ابي جابر **قال** وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد وزهير بن حرب **قالوا** نا سفيان بن عيينة عن ايوب بن محمد بن سيرين **قال** سمعت ابا هريرة يقول **قال** ابو القاسم صلى الله عليه وسلم **قال** وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن كميال وابو سعيد الاشج ومحمد بن المثنى العنزي واللفظ لابن نمير **قالوا** نا ابن ادريس عن ابيه عن سماك بن حرب عن علقمة ابى رائل عن البغيرة بن شعبة **قالوا** نا قديم بن جبران **قالوا** نا انكر تقرأون يا اخت هارون وموسى قبل عيسى بكذا وكذا فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** انهم كانوا يسمون بابيا يلهو بالصالحين **باب** كراهة التسمية بالاسماء القبيحة وبنافع ونحوه **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة **قال** ابو بكر نا معتمر بن سليمان عن الركين عن ابيه عن سمره **قال** يحيى نا المعتمر ابن سليمان **قال** سمعت الركين يحدث عن ابيه عن سمره بن جندب **قال** نا بها نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسى رقيقنا باربعة اسماء افلح وسارح ويسان ونافع **حدثنا** قتبية بن سعيد **قال** نا جدير عن الركين عن ابيه عن سمره بن جندب **قال** نا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** لا تسم غلامك ربا حيا ولا يسارا ولا افلحا ولا نافعاً **حدثنا** احمد بن عبد الله بن يونس **قال** نا زهير **قال** نا منصور عن هلال بن يساف عن ربيع بن عبيدة عن سمره بن جندب **قال** نا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا يضرك يا تهن بدأت ولا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجحا ولا افلحا فانك تقول اثم هو فلا يكون فيقول لا انما هن اربع فلا تزيدن علي **حدثنا** اسحق بن ابراهيم **قال** نا جدير عن الركين عن ابيه عن سمره بن جندب **قال** نا يزيد بن زريع **قال** نا رزم وهو ابن القاسم **قال** وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار **قالا** نا محمد بن جعفر **قال** نا شعبة كلهم عن منصور باسناد زهير فاما حديث جدير وهو كمثل حديث زهير بقصته واما حديث شعبة فليس فيه الا ذكر تسمية الغلام ولم يذكر الكلام الا ربع **حدثنا** محمد بن احمد بن ابي خلف **قال** نا روح **قال** نا ابن جريج **قال** نا خبرني ابو الزبير نا سمع جابرا بن عبد الله يقول **قال** اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمي بيعلى وببركة

نا نا سماه نهي بمقبول

السمى بجبرئيل وباسين **باب** كراهة التسمية بالاسماء القبيحة وبنافع ونحوه **قول** قوله نا نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسى رقيقنا باربعة اسماء افلح وسارح ويسان ونافع وفي رواية لا تسم غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجحا ولا افلحا فانك تقول اثم هو فلا يكون فيقول لا انما هن اربع ولا تزيدن علي وفي رواية جابر **قال** اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمي بيعلى وببركة وبانافع وبيسان ونافع ونحو ذلك ثم رايته سكت بعد انما فلم يقل شيئا ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتر من ذلك ثم اراد عمر ان يسمي عن ذلك ثم تركه بكذا وقع هذا اللفظ في نسخ صحيح مسلم التي ببلادنا ان يسمي بيعلى وفي بعضها بمقبول بدل بيعلى وفي الجمع بين الصحيحين للحميد ي بيعلى وذكر القاصي عياض ان في الكثر النسج بمقبول وفي بعضها بيعلى **قال** والاسم المشبه بالصحفيين **قال** والمعروف بمقبول وهذا الذي انكره القاصي ليس بشرك بل هو المشهور وهو صحيح في الرواية وفي المتن وروى ابو داود في سننه بهذا الحديث عن ابي سفيان عن جابر **قال** نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسيت ان شاء الله انسى اسمي ان يسموا نافعاً وافلح وبركة والله اعلم **واما قول** قوله فلا تزيدن علي فهو بضم الدال ومعناه الذي سمعته اربع كلمات وذكره دويتس ثم فلا تزيدن علي في الرواية وذا تنقلوا عن غير الاربع وليس فيه مع القياس على الاربع وان يلقب بها ما في معناها **قال** اصحابنا يكره التسمية بهذه الاسماء المذكورة في الحديث وما في معناها ولا تختص الكراهة بها وحدها وهي كراهة تشريف لا تحريم والعللة في الكراهة ما بينه صلى الله عليه وسلم في قوله فانك تقول اثم هو فيقول لا فكره لبشاعة الجواب وارجو ان يسمع بعض الناس في شيء من الطيرة **واما قول** اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمي عن هذه الاسماء فمعناه اراد ان يسمي عن ناسي تحريم فلم يتره **واما** التسمية الذي هو الكراهة التثنية فقد نسي عنه في الاحاديث الباقية

كتاب الاداب

قوله **قال** احسنت الانصار اي فيما يتضمنه منيعهم من مراعاة تعظيم الاسم الشريف لاني متعهم عن التسمية بالاسم الشريف والله تعالى اعلم.

قوله كانوا يسمون بابيا يلهو بالصالحين **باب** كراهة التسمية بالاسماء القبيحة وبنافع ونحوه **قول** اليه مريم بانها اخته او الهراد بالتسمية بابنبايهم الامانة اليهم والله تعالى اعلم.

بافلح وييسار وبنافع وبنوذك ثم رايته سكت بعد عنها فلم يقل شيئا ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه عن ذلك ثم اراد عمران
 ليهي عن ذلك ثم تركه **باب** استعجاب تغيير الاسم القبيح الى حسن وتغيير اسم برة الى زينب وجويرية ونحوها **حدثنا** ابي احمد بن حنبل
 وشاهير بن حرب ومحمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد ومحمد بن بشر قالوا نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمران
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عاصية وقال انت **جبيلة** قال احمد مكان اخبرني عن **حدثنا** ابي بكر بن ابي شيبة قال نا الحسن
 ابن موسى قال نا حباد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمران ابنة لعمر كانت يقال لها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم
جبيلة **حدثنا** عمر الناقد وابن ابي عمير اللفظ لعمر قال نا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس قال
 كانت جويرية اسمها برة فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره ان يقال خروج من عند برة وفي حديث ابن ابي عمير عن كريب
 قال سمعت ابن عباس **حدثنا** ابي بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثني ومحمد بن بشر قالوا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة
 قال سمعت ابا رافع يحدث عن ابي هريرة ح قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة عن ابي رافع
 عن ابي هريرة ان زينب كان اسمها برة فقيل تزكى نفسها فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ولفظ الحديث لهؤلاء دون ابن بشر وقال
 ابن ابي شيبة نا محمد بن جعفر عن شعبة **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس ح قال و**حدثنا** ابي بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة قال نا
 الوليد بن كثير قال حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال حدثني زينب بنت ام سلمة قالت كان اسمي برة
 فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب قالت ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسمتها زينب
حدثنا عمر الناقد قال نا هاشم بن القاسم قال نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء قال سئبت ابنتي
 برة فقالت لي زينب بنت ابي سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئبت برة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزكوا
 انفسكم الله اعلم باهل البر منكم فقالوا بر نسبيها قال سئوها زينب **باب** تحريم التسمية بملك الاملاك او بملك الملوك **حدثنا**
 سعيد بن عمرو الاشعري واحمد بن حنبل وابوبكر بن ابي شيبة واللفظ لاحد قال الاشعري نا وقال الاخران نا سفيان بن عيينة عن
 ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اختع اسم عند الله رجل يسمى ملك الاملاك زاد ابن ابي شيبة
 في روايته لا مالك الا الله قال الاشعري قال سفيان مثل شاهان شاه وقال احمد بن حنبل سألت ابا عمير عن اخنع فقال اوضع **حدثنا**
 محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا همام بن مديته قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها
 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخيته واغيظه عليه رجل كان يسمى ملك الاملاك لا ملك الا الله **باب**
 استعجاب تحنيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يحنكه وجواز تسمية يوم ولادته واستعجاب التسمية بعبد الله وبرايمه وسائر
 اسماء الانبياء عليهم السلام **حدثنا** عبد الاعلى بن حباد قال نا حباد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال ذهبت بعبد الله

حدثنا يسيبي

له انما فت مقلوب ست اي شاه شاهان ودرين اضافت كره ساقط مشود مثل اورنگ زيب ونيك مرد وكتاب ١٢

باب استعجاب تغيير الاسم

الاصحح الى حسن وتغيير اسم برة الى زينب وجويرية ونحوها **قوله** ان ابنة لعمر كان
 يقال لها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم جبيلة وفي الحديث الآخر كانت جويرية اسمها
 برة فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره ان يقال خروج من عند برة وذكر
 في الحديثين الآخران ان النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم برة بنت ابي سلمة وبرة بنت جحش فسمها
 زينب وزينب وقال لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم معنى فبه الاحاديث تغيير الاسم
 القبيح او المكروه الى حسن وقد ثبت احاديث بتغييره صلى الله عليه وسلم اسماء جماعة كثيرين من
 الصحابة وقد بين صلى الله عليه وسلم الحلة في النؤمن وما في مناهما وهي التزكية لوجوه التطير
باب تحريم التسمية بملك الاملاك او بملك الملوك **قوله** صلى الله عليه وسلم
 ان اخنع اسم عند الله تعالى رجل يسمى ملك الاملاك لا مالك الا الله قال سفيان مثل شاهان
 شاه وقال احمد بن حنبل سألت ابا عمرو عن اخنع فقال اوضع وفي رواية اغيظ رجل على الله يوم
 القيمة واخيته واغيظه عليه رجل كان يسمى ملك الاملاك فذكر احاديث منها اخنع واهيظ
 واخيته واهيظ الذي فسره ابو عمرو مشهور عنه ومن غيره قالوا معناه اشده ذل واصغار اليوم القيمة
 والراد صاحب الاسم ويدل عليه الرواية الثانية اغيظ رجل قال القاضي وقد يدل به على ان الاسم
 هو المسمى وفيه الخلاف المشهور وقيل اخنع بمعنى اخبر يقال خنع الرجل الى المرأة والمرأة اليه اي دعاه
 الى الفجور وهو معنى اخبث اي الكذب الاساء وقيل اخنع وفي رواية البخاري اخني وهو معنى ما سبق
 اي افش واخبر والخني الخش وقد يكون معنى اهلك لصاحبه المسمى والاختفاء السلك يقال اخني
 عليه الدهر اي اهلك قال ابو عبيدة وروى اخنع اي اقتل وانزع القتل الله به **قوله**
 صلى الله عليه وسلم اغيظ رجل على الله واغيظه عليه فذكر في جميع النسخ بغير اغيظ قال القاضي
 ليس تكريره وجه الكلام قال وفيه وهم من بعض الرواة بتكريره او تغييره قال وقال بعض الشيوخ
 لعل احد ما اغيظ بالنون والطاء الهلته اي اشده عليه واللفظ اشده الكرب قال اللادري اغيظ هنا

مصدوف عن ظاهره والله سبحانه وتعالى لا يوصف بالغيظ فيقال هنا الغيظ على الغضب سيق
 شرح معنى الغضب والرحمة في حق الله سبحانه وتعالى والله اعلم واما **قوله** قال سفيان مثل
 شاهان شاه فكذا هو في جميع النسخ قال القاضي وقع في رواية شاه شاه قال وزعم بعضهم ان الاصوب
 شاه شاهان وكذا جاري في بعض الاخبار في كسرى وتالوا شاه الملك وشاهان الملوك وكذا يقولون لقائل
 الغضا موبد موبدان قال القاضي ولا ينكر صحة ما جادت به الرجال لان كلام العجم منى على التقديم والخير
 في المنان والمخاف الريف يقولون في غلام زيد زيد غلام فكذا الكرامهم فرواية مسلم صحيحة واعلم ان
 التسمية بهذا الاسم حرام وكذلك التسمية باسم الله تعالى المختصة بكارمنا والقدوس واليهيمن وقائل
 اللق ونحوها واما **قوله** قال احمد بن حنبل سألت ابا عمرو بن عبد الرحمن بن مزار بكسر الميم على
 وزن قال وقيل مرار فتمتادته راء كعاد وقيل بفتحها وتخفيف الراء كخزال وهو ابو عمرو والنحوي
 النحوي المشهور وليس بابي عمرو الشيباني ذاك تابعي توفى قبل ولادة احمد بن حنبل واستعلم
باب استعجاب تحنيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يحنكه وجواز تسمية يوم ولادته و
 استعجاب التسمية بعبد الله وبرايمه وسائر اسماء الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اتفق العلماء على
 استعجاب تحنيك المولود عند ولادته بتمرقان تعذر فاني معناه او قريب منه من المولد فيمضغ الحنك
 التمرة حتى يصير مائعة بحيث يمتلح ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ليدخل شي منها جوفه ويستحب ان يكون
 الحنك من الصالحين ومن يترك به رجلا كان او امرأة فان لم يكن ما ضرا عند المولود حمل اليه
قوله ذهبت بعبد الله بن ابي طلحة حين ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم في عبادة
 يربنا بغير الر فقال بل ملك ثم فقلت نعم فناولته تمرات فالقاهن في فيه فلكن ثم فخرنا الصبي فخر
 فيه فحمل الصبي يملظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر وسماه عبد الله العباد
 فعرفته وهي ممدودة يقال فيها عبادة بالياء وجمع العبادة واما قوله يربنا فبمنه آخره اي يطليه
 بالقطران وهو الهناء بكسر الباء والممد يقال بنات البعير الهناء ومعنى لا كهن اي مضغين قال اهل
 اللغة الملوك مخضف نمضغ الشيء الصلب وفقرناه بفتح الفاء والفتن البعير اي فخره وبجده فيه اي طرحه

ابن ابي طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عباة يفتنا بغيره فقال هل معك تمر فقالت نعم فناولته تمرات فالتقاهن في فيه فلا كهن ثم فرغ الصبي فحجته في فيه فجعل الصبي يتلمظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبت الانصار التمر وسماه عبد الله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال تايزيد بن هارون قال انا ابن عون عن ابن سيرين عن مالك قال كان ابن ابي طلحة يشتكي فخرج ابوطلحة فقبض الصبي فلما رجع ابوطلحة قال ما فعل ابني قالت امر سليم هو اسكن مما كان فقترت اليه العشاء فتعشيت ثم اصاب منها فلما فرغ قالت واد الصبي فلما اصبح ابوطلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال اعرضتم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فقلت غلاما فقال لي ابوطلحة احمله حتى تأتي به النبي صلى الله عليه وسلم وبعثت معه تمرات فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضتها ثم اخذها من فيه فجعلها في الصبي ثم حنكته وسماه عبد الله حدثنا محمد بن بشار قال نا حاد بن مسعدة قال نا ابن عون عن محمد عن انس بهذه القصة نحو حديث يزيد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن بزاز الاشعري وابوكريب قالوا نا ابواسامة عن بريد عن ابى بريدة عن ابى موسى قال ولد لي غلام فاتيته به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكته بتمر حدثنا الحكم بن موسى ابو صالح قال نا شعيب يعني ابن اسحاق قال اخبرني هشام بن عروة قال حدثني عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير انها قالوا خرجت اسماء بنت ابى بكر حين هاجرت وهي حليى بعبد الله بن الزبير فقدمت قباء فنقضت بعبد الله بقباء ثم خرجت حين نفست الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره ثم دعا بتمر فقال قالت عائشة فمكثت ساعة نلتسها قبل ان نجد لها فضة فاصرفها في فيه فان اول شئ دخل بطنه لريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قالت اسماء ثم مسح عليه وصلى عليه وسماه عبد الله ثم جاء وهو ابن سبع سنين او ثمان ليبيع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرؤ بذلك الزبير فقبس رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه مقبلا اليه ثم بايعه حدثنا ابوكريب محمد بن العلاء قال نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء انها حلت بعبد الله بن الزبير مكة قالت فخرجت وانا ممترة فاتيته المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره ثم دعا بتمر فوضعه في فيه فكان اول شئ دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكته بتمر ثم دعاه وبارك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابى بكر الصديق انها هاجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حليى بعبد الله بن الزبير فنزلت بقباء فمكثت اياما ثم حنكته بتمر ثم دعا بتمر فوضعه في فيه فكان اول شئ دخل بطنه لريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكته بتمر ثم دعاه وبارك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو خالد الاحمد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت جئت بعبد الله بن الزبير الى النبي صلى الله عليه وسلم فحنكته فطلبنا تمر فعر علينا طلبها حدثنا محمد بن سهل العمي وابوكريب اسحاق قال نا ابن ابي مريم قال نا محمد وهو ابن مطرف

نا ثنا

قال صاحب الترمذي روى ايضا اعرضتم بفتح العين وتشديد الراء قال وهي لغة يقال عرس بعني عرس قال مكن قال اهل اللغة اعرس افعس من عرس في هذا وهذا السؤال للتعب من صنعها ومبرها وسرور احسن رضاها بقضاء الله تعالى ثم دعا صلى الله عليه وسلم لهما بالبركة في ليلتهما فاستجاب الله تعالى ذلك الدعاء وحملت بعبد الله بن ابي طلحة وجار من اولاد عبد الله استحق واخوته التسعة ما لعين علمه روى قول حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون نا ابن عون عن ابن سيرين عن انس بكذا وقع في سلم ابن سيرين سملوا في رواية ابن ابي هذا الحديث عن انس بن سيرين قول عن ابى موسى رضى الله عنه قال ولد لي غلام فاتيته به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكته بتمر فوضعه في فيه فكان اول شئ دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكته بتمر ثم دعا بتمر فوضعه في فيه فكان اول مولود ولد في الاسلام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو خالد الاحمد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت جئت بعبد الله بن الزبير الى النبي صلى الله عليه وسلم فحنكته فطلبنا تمر فعر علينا طلبها حدثنا محمد بن سهل العمي وابوكريب اسحاق قال نا ابن ابي مريم قال نا محمد وهو ابن مطرف

فيه ويطلق اي يحرك لسانه ليتبع ما فيه من آثار البرد والحر والظن فعل ذلك باللسان ويقصد به فاعلة تقوية الفم من بقايا الطعام وكذلك ما على الشفتين والتمر ما يفعل ذلك في شئ يستطيعه ويقال تلمظ يتكلم تلمظا وتلمظا بغير الهمزة يقال لذلك الشئ الباقي في الفم لما ظنه بعض الامم قول صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر روى بعض المحدثين وكسرها فالكسر معنى المبوب كالتدريج بمعنى التدريج وعلى هذا فالباد مرفوعة اي محبوب الانصار التمر ولما من منم الماء فهو مصدر وفي الباد على هذا وجان النصب وهو الاشارة والرفع من نصب تقديره النظر احب الانصار التمر في نصب التمر ايضا من دفع قال هو مبتدأ محذوف خبره اي حب الانصار التمر لانه او هكذا او عاوة من صغرم والشا علم وفي هذا الحديث فواته منها تخنيك المولود وعند ولادته وهو سنة بالاجماع كما سبق ومنها ان يخنكها من رجل او امرأة ومنها البرك باناء العالمين ويرقيم وكل شئ منم ومنها كون التخييك بتمر وهو سبب ولو حنك بغيره حصل التخييك ولكن التمر افضل ومنها جواز لبس العباءة ومنها التواضع وتعالى الكبر اشغال الوراثة لا يتخلف ذلك مروته ومنها استجاب التسمية بعبد الله ومنها استجاب تقويض التسمية الى صاحبه فيختار الاسم ما يشاء منم ومنها جواز تسمية المولود ولادته والشا علم قول في الرواية الثانية ان الصبي لما مات فجاد الوه ابوطلحة وسال ام سليم وهي ام الصبي ما فعل الصبي قالت هو اسكن مما كان فقترت اليه العشاء فتعشيت ثم اصاب منها فلما فرغ قالت واد الصبي فلما اصبح ابوطلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال اعرضتم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فقلت غلاما فقال لي ابوطلحة احمله حتى تأتي به النبي صلى الله عليه وسلم وبعثت معه تمرات فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضتها ثم اخذها من فيه فجعلها في الصبي ثم حنكته وسماه عبد الله حدثنا محمد بن بشار قال نا حاد بن مسعدة قال نا ابن عون عن محمد عن انس بهذه القصة نحو حديث يزيد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن بزاز الاشعري وابوكريب قالوا نا ابواسامة عن بريد عن ابى بريدة عن ابى موسى قال ولد لي غلام فاتيته به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكته بتمر حدثنا الحكم بن موسى ابو صالح قال نا شعيب يعني ابن اسحاق قال اخبرني هشام بن عروة قال حدثني عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير انها قالوا خرجت اسماء بنت ابى بكر حين هاجرت وهي حليى بعبد الله بن الزبير فقدمت قباء فنقضت بعبد الله بقباء ثم خرجت حين نفست الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره ثم دعا بتمر فقال قالت عائشة فمكثت ساعة نلتسها قبل ان نجد لها فضة فاصرفها في فيه فان اول شئ دخل بطنه لريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قالت اسماء ثم مسح عليه وصلى عليه وسماه عبد الله ثم جاء وهو ابن سبع سنين او ثمان ليبيع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرؤ بذلك الزبير فقبس رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه مقبلا اليه ثم بايعه حدثنا ابوكريب محمد بن العلاء قال نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء انها حلت بعبد الله بن الزبير مكة قالت فخرجت وانا ممترة فاتيته المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره ثم دعا بتمر فوضعه في فيه فكان اول شئ دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكته بتمر ثم دعاه وبارك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابى بكر الصديق انها هاجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حليى بعبد الله بن الزبير فنزلت بقباء فمكثت اياما ثم حنكته بتمر ثم دعا بتمر فوضعه في فيه فكان اول شئ دخل بطنه لريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكته بتمر ثم دعاه وبارك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو خالد الاحمد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت جئت بعبد الله بن الزبير الى النبي صلى الله عليه وسلم فحنكته فطلبنا تمر فعر علينا طلبها حدثنا محمد بن سهل العمي وابوكريب اسحاق قال نا ابن ابي مريم قال نا محمد وهو ابن مطرف

حدثني قال ابو سعيد فقلت معه فذهبت الى عمر فشهدت **حدثني** ابو الطاهر قال اخبرني عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن الخطاب عن بكير بن الاشج ان بسير بن سعيد حدثه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول كُنَّا فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ ابْنِ بَنِي كَعْبٍ قَاتِي ابْنِ مُوسَى الشَّعْرِيِّ مَغْضَبًا حَتَّى وَقَفْتُ فَقَالَ انْشُدْ كَرَّمَ اللهُ هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اسْتَيْذَنَ ثَلَاثَ فَنَ أَدْنُ لَكَ وَالْأَقْرَجُ قَالَ أَبُو وَبَادَكَ قَالَ اسْتَذِنْتَ عَلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُؤْذَنَ لِي فَرَجَعْتُ ثُمَّ جِئْتُهُ الْيَوْمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي جِئْتُ أَمْسَ فَسَلِمْتَ ثَلَاثًا ثُمَّ انْصَرَفْتُ قَالَ قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ حِينْتُنْ عَلَى شُغْلٍ فَلَوْ مَا اسْتَذِنْتَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ قَالَ اسْتَذِنْتَ كَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَوَاللهِ لَا وَجَعَتْ ظَهْرِي وَبَطْنِي أَوْ لَتَأْتِيَنِي بِنِ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا فَقَالَ ابْنُ بَنِي كَعْبٍ فَوَاللهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَحَدٌ ثَمَّ سَأَلْتُهُ يَا أَبَا سَعِيدٍ فَقَدْتُ حَتَّى آتَيْتُ عَمْرًا فَقَدْتُ قَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نايشريعي ابن مفضل قال نا سعيد بن يزيد عن ابي نصر قال سمعنا ابا سعيد ان ابا موسى اتي باب عمه فاستاذن فقال عمه واحدة ثم استاذن الثانية فقال عمه ثنتان ثم استاذن الثالثة فقال عمه ثلاث ثم انصرف فاتبه فرده فقال ان كان هذا شئ حفظته من رسول الله صلى الله عليه وآله والا لاجعلتك عظمت قال ابو سعيد فانانا فقال الم تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الاستيذان ثلاث قال فجعلوا ايضا يحكون قال فقلت اتاكم اخوكم المسلم قد افرغ وتضحكون انطلق فانا شريكك في هذه العقوبة فاناه فقال هذا ابو سعيد **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي مسلمة عن ابي نصر عن ابي سعيد قال وحدثني احمد بن الحسن بن خراش قال نا شبابة قال نا شعبة عن الجريري وسعيد بن يزيد كلاهما عن ابي نصر قال سمعنا ابا سعيد عن ابي سعيد الخدري بمعنى حديث بشر بن مفضل عن ابي مسلمة **وحدثني** محمد بن ابن حاتم قال نا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج قال نا عطاء عن عبيد بن عبيد بن عبيد بن ابي موسى استاذن على عمه ثلاثا فكانه وجداه مشغولا فرجع فقال عمه الم تسمع صوت عبد الله بن قيس ان ذواله فديعي له فقال ما حملك على ما صنعت قال انا كنا نؤمر بهذا لنتقن على هذا بيته اولافعلن فخرج فانطلق الى مجلس من الانصار فقالوا لا يشهد لك على هذا الا اصغرنا فقام ابو سعيد فقال كنا نؤمر بهذا فقال عمه خفي على هذا من امر رسول الله صلى الله عليه وآله الهاني عنه الصنفق بالاسواق **حدثنا** محمد بن بشار قال نا ابو عاصم قال وحدثنا حسين بن حريث ابو عمار قال نا الفضل بن موسى قال نا طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال جاء ابو موسى الى عمر بن الخطاب فقال السلام عليكم هذا ابو موسى السلام عليكم هذا ابو موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول هذا الاستيذان ثلاث فان اذن لك والا فرجع قال لتاتي على هذا بيته والافعلت وفعلت فذهب ابو موسى قال عمران وجد بيته تجدوه عند المنبر عشية وان لم يجد بيته فلم تجدوه فلما ان جاء بالعشي وجداه قال يا ابو موسى ما تقول اقد وجدت قال نعم ابي بن كعب قال عدل قال يا ابا الطفيل ما يقول هذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لك يا ابن الخطاب فلا تكونن عن ابا علي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا شيئا فاصبت ان اتيت **حدثنا** عبد الله بن عمر بن محمد بن ابيان قال نا علي بن هاشم عن طلحة بن يحيى بهذا الاسناد غير انه قال فقال يا ابا المنذر انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وآله فقال نعم فلا تكن يا ابن الخطاب عدل يا ابا علي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يدكر من قول عمر سبحان الله وما بعدة **باب** كراهة قول المستاذن انا اذا قيل من هذا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا عبد الله بن ادريس عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله فدعوت فقال النبي صلى الله عليه وآله من هذا قلت انا فخرج وهو يقول انا انا **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة واللفظ لابي بكر قال يحيى انا وقال ابوبكر نا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال استاذنت على النبي صلى الله عليه وآله فقال من هذا فقلت انا فقال النبي صلى الله عليه وآله انا انا **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم قال نا النضر بن شميل ابو عامر العقدي قال وحدثني محمد بن المثنى قال حدثني وهب بن جريح قال وحدثني عبد الرحمن بن بشر قال نا بهز كلهم عن شعبة بهذا الاسناد وحدثني بهز كانه كره ذلك **باب** تحريم النظر في بيت غيرك

<p>بأدبه والله شيئا فذم المفضل تسمع به يؤذن ثلاثا ثنى ثنا</p>	<p>بأدبه والله شيئا فذم المفضل تسمع به يؤذن ثلاثا ثنى ثنا</p>
<p>عنه الصنفق بالاسواق هي التجارة والمعاينة في الاسواق قول اتم البيضة والا اوجعك وفي الرواية الاخرى والله لا وجع ظهرك وبطنك او لتاتي بن رداية لاجعلتك نكالها هذا كالمحمول على ان قد نره لا فعلن بك هذا الوعيدان بان انك تهمت كذبا والله اعلم باب كراهة قول المستاذن انا اذا قيل من هذا قول استاذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا انا زادني رواية كانه كرهها قال العلماء اذا استاذن فقيل لمن انت او من هذا كره ان يقول انا كذا الحديث ولان لم يحصل بقوله انا فائدة ولا زيادة بل الابهام باق بل ينبغي ان يقول فلان اسمه وان قال انا فلان فلان باسم كما قالت ام هاني ميين استاذنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذه فقلت انا ام هاني ولا باسم بقوله انا ابو فلان او القاصي فلان او الشيخ فلان اذا لم يحصل التعريف بالاسم لفائدة عليه يحمل الحديث ام فلان ومثلا في قتادة وابي هريرة والاحسن في هذا ان يقول انا فلان المعروف بلذوالله اعلم باب تحريم النظر في بيت غيرك وان اطلع في محراب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثك به راسه فلما ما رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم انك تنظر في لعتن به في بيتك وقال رسول الله صلى الله</p>	<p>لا شك في رواية ابي موسى فانه عن عمر ابل من ان يظن به ان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل بل اراذله جرحه بطريقه فان من دون ابي موسى اذا اراد هذه القضية او بلغته وكان في عليه مرض او اراد وضع حديث خاف من مثل قضية ابي موسى فاتفق من وضع الحديث والمسارعة الى الرواية بغير يقين ومما يدل على ان عمر لم يرد خبر ابي موسى كونه خبر واحد انه طلب منه اخباره بل آخر حتى يحصل بالحديث ومعلوم ان خبر الاثنين خبر واحد وكذا ما زاد حتى يبلغ التواتر فهو خبر واحد وما يؤيده ايضا ما ذكره مسلم في الرواية الاخرى من قضية ابي موسى هذه ان ايا قال يابن الخطاب فلا تكونن عن ابا علي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا شيئا فاصبت ان اتيت حدثنا يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة واللفظ لابي بكر قال يحيى انا وقال ابوبكر نا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال استاذنت على النبي صلى الله عليه وآله فقال من هذا فقلت انا فقال النبي صلى الله عليه وآله انا انا وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال نا النضر بن شميل ابو عامر العقدي قال وحدثني محمد بن المثنى قال حدثني وهب بن جريح قال وحدثني عبد الرحمن بن بشر قال نا بهز كلهم عن شعبة بهذا الاسناد وحدثني بهز كانه كره ذلك باب تحريم النظر في بيت غيرك</p>

عنه الصنفق

وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رُمح قالانا الليث واللفظ ليحيى قال وثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدي اخبره ان رجلا اطلع في حجر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدري يحكك به راسه فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم انك تنظر في لطعتك به في عينك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من اجل البصر وحدثنا حزملة بن يحيى قال نا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الانصاري اخبره ان رجلا اطلع من حجر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدري يرجل به راسه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تنظر طعنت به في عينك انما جعل الله الاذن من اجل البصر وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعمر بن الناقد وزهير بن حرب ابن ابى عمير قالوا ناسفان بن عيينة سمع قال وثنا ابو كامل الجعدي قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا معهما كلاهما عن الزهري عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الليث ويونس حدثنا يحيى بن يحيى وابو كامل فضيل بن حسين وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى وابو كامل قال يحيى انا وقل الاخرا نا حاد بن زيد عن عبيد الله بن ابى بكر عن انس بن مالك ان رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه بمشقص او مشاقص فكان في النظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطلعته حدثنا زهير بن حرب قال نا جريز عن سهيل بن عبيد عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اطلع في بيت قوم بغير اذنتهم فقد حل لهم ان يفتقوا عينه حدثنا ابن ابى عمير قال ناسفان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان رجلا اطلع عليك بغير اذن فخذت بخصاة ففقت عينه ما كان عليك من جناح ياب نظر الفجاءة حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا يزيد بن زريع قال وثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا اسماعيل بن علية كلاهما عن يونس ح قال حدثنا زهير بن حرب قال نا يونس عن عمير بن سعيد عن ابى زرععة عن جريز بن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجاءة فامرني ان انصرف بصري وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال نا عبد الاعلى وقال اسحق نا وكيع قال ناسفان كلاهما عن يونس بهذا الاسناد مثله كتاب السلام باب يسلم الراكب على الماشي

من تنظر بمشاقص

فان صرف في الحال فلا اثم عليه وان استدام النظر اثم لهذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم امره بان يصرف بصره مع قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم قال القاسم قال العلماء وفي هذا جملة انه لا يجب على المرأة ان تستر وجهها في طريقها وانما ذلك سنة مستحبة لها ويجب على الرجال غش البصر عنها في جميع الاحوال الا لغرض صحيح شرعي وهو حالة الشدا والمداوة وادارة خطبتها او شري الجارية او المعاملة بالسبع والشري وغيرهما ونحو ذلك وانما يباح في جميع هذا قدر الحاجة دون ما زاد والشا علم وقال تدريت بالمدري . قوله برجل براسه ما يزيد لمن قال انه مشا او مشه المشا واما قوله يحكك به فلا ينافي في هذا فان يحكك به برجل براسه في طريقه المشا مشه وفيه استحباب التزجيل وهو اذا استحال المدري قال العلماء فالترجيل مستحب للنساء مطلقا وللرجال بشرط ان لا يفعل كل يوم او كل يومين ونحو ذلك بل بحيث يحقق الاول واما قوله صلى الله عليه وسلم لو علمت انك تنظر في فكك اهورى اكثر النسخ او كثير منها وفي بعضنا تنظر في كنف النساء الشايرة قال القاسم الاول رواية الجمهور قال والصواب الثاني ويحل الاول عليه . قوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من اجل البصر معناه ان الاستبذان مشروع وما هو به وانما جعل لتلصق البصر على الحرام فلا يحل لاحد ان ينظر في حجر باب دلا غيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة اجنبية وفي هذا الحديث ما اورد في من المتعلق بشي تخيف فورما تخيف ففقا بالانسان اذا كان قد نظر في بيت ليس فيه امرأة محرمة والزا علم . قوله فقام اليه مشاقص او مشاقص وكان في النظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطلعته بالمشاقص وهو فصل عريض السم وسبق انصاحه في الجناز وفي الايمان واما قوله ففتح اوله وكسر الراءى براد عنه ويستعمله . قوله ليطلعته بضم العين وفتحها واظم اشهر . قوله صلى الله عليه وسلم من اللع في بيت قوم لغيره اذ لم يفتح له لم ان يفتقوا عينه قال العلماء هذا محمول على ما اذا نظر في بيت الرجل فرماه بحصاة ففقا عينه وهل يجوز فيه قبل انذاره فيه وجهان لا صحابنا اصحابنا جوزه لظاهر هذا الحديث والشا علم . قوله صلى الله عليه وسلم فبينة حصاة ففقت عينه هو بمنزلة ففقت واما ففقت فبالنساء العجمية اي ربيته بها من بين اصبيك . باب نظر الفجاءة . قوله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجاءة فامرني ان اصرف بصري بها لجماعة بضم الفاء وفتح الجيم وبالمد ويقال يفتح الفاء واسكان الجيم والضم لنتان هي البغية ومعنى نظر الفجاءة ان يقع بصره على الاجنبية من غير قصد فلا اثم عليه في اول ذلك ويجب عليه ان يصرف بصره في الحال

فان صرف في الحال فلا اثم عليه وان استدام النظر اثم لهذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم امره بان يصرف بصره مع قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم قال القاسم قال العلماء وفي هذا جملة انه لا يجب على المرأة ان تستر وجهها في طريقها وانما ذلك سنة مستحبة لها ويجب على الرجال غش البصر عنها في جميع الاحوال الا لغرض صحيح شرعي وهو حالة الشدا والمداوة وادارة خطبتها او شري الجارية او المعاملة بالسبع والشري وغيرهما ونحو ذلك وانما يباح في جميع هذا قدر الحاجة دون ما زاد والشا علم وقال تدريت بالمدري . قوله برجل براسه ما يزيد لمن قال انه مشا او مشه المشا واما قوله يحكك به فلا ينافي في هذا فان يحكك به برجل براسه في طريقه المشا مشه وفيه استحباب التزجيل وهو اذا استحال المدري قال العلماء فالترجيل مستحب للنساء مطلقا وللرجال بشرط ان لا يفعل كل يوم او كل يومين ونحو ذلك بل بحيث يحقق الاول واما قوله صلى الله عليه وسلم لو علمت انك تنظر في فكك اهورى اكثر النسخ او كثير منها وفي بعضنا تنظر في كنف النساء الشايرة قال القاسم الاول رواية الجمهور قال والصواب الثاني ويحل الاول عليه . قوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من اجل البصر معناه ان الاستبذان مشروع وما هو به وانما جعل لتلصق البصر على الحرام فلا يحل لاحد ان ينظر في حجر باب دلا غيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة اجنبية وفي هذا الحديث ما اورد في من المتعلق بشي تخيف فورما تخيف ففقا بالانسان اذا كان قد نظر في بيت ليس فيه امرأة محرمة والزا علم . قوله فقام اليه مشاقص او مشاقص وكان في النظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطلعته بالمشاقص وهو فصل عريض السم وسبق انصاحه في الجناز وفي الايمان واما قوله ففتح اوله وكسر الراءى براد عنه ويستعمله . قوله ليطلعته بضم العين وفتحها واظم اشهر . قوله صلى الله عليه وسلم من اللع في بيت قوم لغيره اذ لم يفتح له لم ان يفتقوا عينه قال العلماء هذا محمول على ما اذا نظر في بيت الرجل فرماه بحصاة ففقا عينه وهل يجوز فيه قبل انذاره فيه وجهان لا صحابنا اصحابنا جوزه لظاهر هذا الحديث والشا علم . قوله صلى الله عليه وسلم فبينة حصاة ففقت عينه هو بمنزلة ففقت واما ففقت فبالنساء العجمية اي ربيته بها من بين اصبيك . باب نظر الفجاءة . قوله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجاءة فامرني ان اصرف بصري بها لجماعة بضم الفاء وفتح الجيم وبالمد ويقال يفتح الفاء واسكان الجيم والضم لنتان هي البغية ومعنى نظر الفجاءة ان يقع بصره على الاجنبية من غير قصد فلا اثم عليه في اول ذلك ويجب عليه ان يصرف بصره في الحال

قوله عن نظرة الفجاءة فامرني ان اصرف بصري يعني لا اثم في نفس النظر الفجاءة ولكن الاثم في استلامته فلا بد من تركها بصرف النظر الى غير ذلك الامر الذي يحده النظر اليه والله تعالى اعلم . له وهذا المعنى ظهر تطبيق الجواب بالسؤال والله تعالى اعلم منه

قوله لو اعلم انك تنظر في لطعتك به في عينك الخ لعل المراد لو علمت انك تنظر في البيت لا تنظر فيك عند الباب حتى طعنت به في عينك حين نظرت والله تعالى اعلم . قوله ما كان عليك من جناح اي اثم عند الله واما القاصي فلا يقضى الا بالثبوت والله تعالى اعلم .

والقليل على الكثير **حدثني** عقبة بن مكرم قال نا ابو عاصم عن ابن جريح قال وحدثني محمد بن مرزوق قال ناروح قال نا ابن جريح قال اخبرني زياد ان ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زياد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب على الماشي والماشى على القاعد **القليل على الكثير** باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا عثمان بن حكيم عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه قال قال ابو طلحة كنا قعوداً بالافنية نتحدث فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فقال نا لعلنا لم نلتزم الصلوات اجنبوا بجالس الصلوات فقلنا انما قعدنا لغير ما باس قعدنا نتذاكر نتحدث فقال اما لا فادوا حقهما غرض البصر وردد السلام وحسن الكلام **حدثنا** اسويد بن سعيد قال نا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال غرض البصر وكف الاذى وردد السلام والا مر بالمعروف والنهي عن المنكر **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد العزيز بن محمد المدني **حدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك قال نا هشام يعني ابن سعد كلاهما عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد **باب** من حق المسلم للمسلم رد السلام **حدثنا** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس تجب للمسلم على اخيه رد السلام وتشميت العاطس واجابة الدعوة وعيادة المريض واتباع الجنائز قال عبد الرزاق كان معهما يرسل هذا الحديث عن الزهري فاستدل مرة عن ابن المسيب عن ابي هريرة **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا القيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استصحبك فانصحه واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه **باب** النهي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن عبيد الله بن ابي بكر قال سمعت انس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني اسماعيل بن سالم قال نا هشيم قال نا ابي بكر عن جدته انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي حنيفة قال وحدثني يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قال نا شعبة **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لهما قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم **حدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر واللفظ ليحيى يحيى قال يحيى بن يحيى نا وقال الآخرون نا اسماعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار

من الخروج في اشغالهم بسبب قعود القاعد في الطريق او يجلس بقرب باب دار انسان يناذري بذلك او يحث يكشف من احوال الناس شيئاً يكرهه وما من الكلام فيدخل فيه حسن كلامهم في حديثهم بعضهم بعضاً فلا يكون فيه غيبة ولا نيمة ولا كذب ولا كلام ينقص المروءة ونحو ذلك من الكلام المذموم ويدخل فيه كلام المارين رد السلام ولطف جوابهم لرد بديهة الطريق وارشاده للمعلمة ونحو ذلك **باب** من حق المسلم للمسلم رد السلام قول صلى الله عليه وسلم خمس تجب للمسلم على اخيه رد السلام وتشميت العاطس واجابة الدعوة وعيادة المريض واتباع الجنائز وفي الرواية الاخرى حق المسلم على المسلم ست اذا القيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استصحبك فانصحه واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وقد سبق شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب اللباس وذكرنا هناك ان التشميت باليمين والمهمله وبيان اشتقاقه واما رد السلام وابتدائه فقد سبق في الباب الماضي واما قول صلى الله عليه وسلم واذا استصحبك فمعناه طلب منك التشميت فعليك ان تشمه ولا تداهمه ولا تغشه ولا تسك عن بيان التشميت والتدايم **باب** النهي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم قول صلى الله عليه وسلم اذا سلم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وفي رواية ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم وفي رواية ان اليهود اذا سلموا عليكم يقولوا ادعهم اسماء عليكم فقل وعليكم وفي رواية فقل وعليكم وفي رواية ان رهطاً من اليهود استاذنوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام عليكم فقالت عائشة بل عليكم السلام واللغة فقالت رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامور قالت لم تسمع ما قالوا قال قد قلت وعليكم وفي رواية قد قلت عليكم بحرف الواو وفي الحديث الآخر لا تهجدوا اليهود ولا النصارى

باب بالطرقات فاذا يني الداعي واستداه له بالكره فنجب

والقليل على الكثير وفي كتاب البخاري والسنن على الكثير الاستجاب فلو عكسوا ما زاد وكان خلاف الافضل ولما معنى السلام فقيل هو اسم الله تعالى فيقول السلام عليك اي اسم السلام عليك ومعناه اسم الله عليك اي انت في حفظ كما يقال الله ملك والله يعجبك وقيل السلام بمعنى السلامة اي السلامة ملازمة لك **باب** من حق الجلوس على الطريق رد السلام قول كنا قعوداً بالافنية نتحدث فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اجنبوا بجالس الصلوات وما كان في جوابها وقربها معنا قول صلى الله عليه وسلم اجنبوا بجالس الصلوات فقلنا انما قعدنا لغير ما باس فقلنا نتذاكر نتحدث قال اما لا فادوا حقهما غرض البصر وردد السلام وحسن الكلام وفي الرواية الاخرى غرض البصر وكف الاذى وردد السلام والا مر بالمعروف والنهي عن المنكر لانا الصلوات فبعض الصادقين وهي الطرق واحد باصحه كقولنا فقال صلى الله عليه وسلم اجنبوا بجالس الصلوات وطرق وطرقات على وزنه ومعناه وقد مر في الرواية الثانية واما قول صلى الله عليه وسلم اما لا فادوا حقهما فادوا حقهما وقد سبق بيان هذه اللفظة مبسوطاً في كتاب الحج **قول** قعدنا لغير ما باس لفظه ما زلنا في قوله وقد سبق شرح هذا الحديث والمقصود من انه يكره الجلوس على الطرق للحديث ونحوه وقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى علته النبي من التعرض للفتن والاثم بمروء النساء وغيره من ذلك نظر اليهن او فكر فيهن او ظن سوء فيهن او في غيرهن من المارين ومن اذى الناس باحتقار من يراو غيبة او غيرها او ايسال رد السلام في بعض الاوقات او ايهال الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك من الاسباب التي لو خلا في بيته سلم منها ويدخل في الاذى ان يضييق الطريق على المارين او يمنع النساء ونحوه من

قوله وعيادة المريض واتباع الجنائز محتمل ان يراد بالعبادة والاتباع على قدر الحاجة وهي عبادته عند حاجته الى بعض الامور لقضاء تلك الحاجة اذا خيف عليه الهلاك ان لم تقض تلك الحاجة و كذا اتباع جنازته بجد الضرورة والكفاية ويحتمل ان يحمل الوجوب على التاكيد دون الوجوب المتعارف والله تعالى اعلم

قوله فقالوا ما لنا بد الخ كأنهم فهموا ان النهي ليس للتعديهم او اردوا التفتيش عن ذلك بما ذكره بان النهي ان كان للتعديهم يتركوا الجلوس في الطرق والايقعد والحاجة لهم الى ذلك لكن قوله فان ابتم يناسب الاول فلا يرد ان الالباء عن امر الشارح ونهيه لا يجوز فكيف تحقق منهم والله تعالى اعلم

انسمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا اسلموا عليكم يقولوا احد هم السام عليكم فقل عليك **وحدثنى زهير**
ابن حرب قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير انه قال فقولوا **عليكم**
وحدثنى عمار الناقد وزيهيد بن حرب واللفظ لزهيد قالوا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت استاذن رهط
من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة بل لعنة الله على السام واللعنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان
الله عز وجل يحب الرفق في الامر كله قالت المرثمة ما قالوا قال قلت **وحدثنى** حسن بن علي الجواليقي وعبد بن حميد جميعا عن
يعقوب بن ابراهيم بن سعيد قال نا ابي عن صالح بن مهران قال وثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد
وفي حديثهما جميعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم ولم يذكر الواو **وحدثنى** ابو كريب قال نا ابو معاوية عن الاعشى عن
مسلم عن مسروق عن عائشة قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم انا من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم قال وعليكم قالت عائشة قلت بل
عليكم السام والذام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة لا تكوني فاحشة فقالت ما سمعت ما قالوا فقال اوليس قد رددت عليهم الذي قالوا
قلت وعليكم **وحدثنى** اسحاق بن ابراهيم قال نا يعلى بن عبيد قال نا الاعشى بهذا الاسناد غير انه قال فقطنت بهم عائشة فسبتهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة فان الله لا يحب الفحش والتفحش ويزاد فانزل الله عز وجل واذا جاؤك حيوك بما لم يحثك به الله الى اخر
الاية **وحدثنى** هارون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قال نا حجاج بن محمد قال قال ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
سلك ناس من يهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال وعليكم فقالت عائشة وعصبت المرثمة ما قالوا قال
بلى قد سمعت فردت عليهم وانا نجاب عليهم ولا يجابون علينا **وحدثنى** قتيبة بن سعيد قال نا عبد العزيز يعني الدارودي عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدوا اليهود ولا النصراني بالسلام واذا القيتهم احد هم في طريق فاضطروه الى اضيقه
وحدثنى محمد بن المتنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة بن صالح قال نا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال نا وكيع عن سفيان بن عيينة قال
وحدثنى زهير بن حرب قال نا جابر بن عبد الله عن سهيل بهذا الاسناد في حديث وكيع اذا القيتهم اليهود وفي حديث ابن جعفر عن شعبة قال في
اهل الكتاب في حديث جابر اذا القيتهم ولم يسر احد من المشركين **باب** استحباب السلام على الصبيان **وحدثنى** يحيى بن يعقوب قال نا هشيم
عن سيار عن ثابت بن ابي عبيد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على غلمان لهم فسلم عليهم **وحدثنى** اسحاق بن عمار قال نا هشيم

وان تركت فقد ترك الصالحون وقالت طائفة من العلماء لا يرد عليهم السلام ورواه ابن وهيب
واشبه عن مالك وقال بعض اصحابنا يجوز ان يقول في الرد عليهم وعليكم السلام ولكن لا يقول و
رحمة الله على الماوروي وهو ضعيف مخالف للاحاديث والتمس العلم ويجوز الابتداء بالسلام على
جميع فيهم مسلمون وكفار او مسلم وكفار ويقصد المسلمين للمديث السابق انه صلى الله عليه وسلم سلم على
مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين **قول** صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله يحب
الرفق في الامر كله هذا من عظيم خلقه صلى الله عليه وسلم وكما لم يرد في حديث علي الرفق والصبر والمسلم
وملا طفة الناس ما لم تدع حاجة الى المباشرة **قول** عليكم السلام والذام هو بالذام المعجزة
وتخفيف الهم وهو الذم ويقال بالهمز ايضا والاشهر ترك الهمز والالف منقلبة عن واو والذام والذم
والذم بمعنى العيب وروى اللام بالذام الهملة ومعناه الذم ومن ذكر انه روى بالهملة ابن الاثير ونقل
القاضي الاتفاق على انه بالهمزة قال ولوروى بالهملة كان له وجه والله اعلم **قول**
فقطنت بهم عائشة فسبتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مر يا عائشة فان الله لا يحب
الفحش والتفحش من كلته زجر عن الشيء **قول** فقطنت هو بالفاء وبالنون بعد الطاء
من اللفظة كذا هو في جميع النسخ وكذا نقل القاضي عن الجمهور قال ورواه بعضهم فقطنت بالقاف
وتشديد الطاء وبالباء الموحدة وقد تحذف الطاء في هذا اللفظ وهو معنى قوله في الرواية الاخرى فقطنت
ولكن الصحيح الاول واما سبها لهم ففيه الانتصار من الظالم لابل الفضل من لودهم واما التفحش فهو
التبجح من القول والفعل وقيل التفحش مجازة المحدث في هذا الحديث استحباب تناقل اهل الفضل
عن سفة الباطل اذ لم ترتب عليه مفسدة **قال** الشافعي رحمه الله الكيس العاقل هو الفطن
المتأمل **قول** صلى الله عليه وسلم واذا القيتهم احد هم في طريق فاضطروه الى اضيقه قال
اصحابنا لا يترك للذمى صدر الطريق بل يضطر الى اضيقه اذا كان المسلمون يطرقون فان خلت الطريق
عن الزحمة فلا حرج قالوا لا يمكن التضييق بحيث لا يقع في هدة ولا يصدر جدار ونحوه والله اعلم
باب استحباب السلام على الصبيان **قول** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر على غلمان فسلم عليهم وفي رواية مر بصبيان فسلم عليهم الغلمان هم الصبيان بكسر الصاد على المشهور
وبعضها فصيحة استحباب السلام على الصبيان المميزين والندب الى التواضع وبذل السلام للناس

فقولوا عليكم ثنا فاذا و
بالسلام واذا القيتهم احد هم في طريق فاضطروه الى اضيقه اتفق العلماء على الرد على اهل الكتاب
اذا اسلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط او عليكم وقد جماعت الاحاديث التي
ذكرها مسلم عليكم وعليكم باثبات الواو وحذفها واكثر الروايات باثباتها وعلى هذا في معناه وجمان
احدها ان ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم ايضا اي نعم وانتم في سواد وكذا نموت والشاخي
ان الواو هنا للاستيناف للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقون من الذم واما من
حذف الواو فقد ربه بل عليكم السلام قال القاضي اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب الدمشقي حذف
الواو مثل يقتضى التشريك وقال غيره باثباتها كما هو في اكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول عليكم
السلام بكسر السين اي الجادة وبها ضعيف وقال الخطابي عامة الحديثين يردون هذا الحرف وعليكم
بالواو وكان ابن عيينة يرويه بغير واو قال الخطابي وبها هو الصواب لانه اذا حذف الواو صار كلامهم لغير
مردود عليهم فامة واذا ثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابي والصواب ان
اثبات الواو وحذفها جازان كما صحت به الروايات وان الواو اوردت في اكثر الروايات ولا
مفسدة فيه لان السام الموت وهو عليا وعليهم ولا ضرر في قوله بالواو واختلف العلماء في رد
السلام على الكفار وابتدأهم به فنه بينا تحريم ابتداءهم به ووجوب رده عليهم بان يقول وعليكم او عليكم
فقط وروى في الابتداء قوله صلى الله عليه وسلم لا تبدوا لليهود ولا النصراني بالسلام وفي الرد قوله
صلى الله عليه وسلم فقولوا عليكم وهذا الذي ذكرنا عن مذهبننا قال اكثر العلماء وعامة السلف و
ذميت طائفة الى جواز ابتداءهم بالسلام روى ذلك عن ابن عباس والى امامه وابن ابي عمير
وهو وجه بعض اصحابنا حكاها الماوروي لكنه قال يقول السلام عليك ولا يقول عليكم بالجمع
واجتج بولاء بعموم الاحاديث بافشاء السلام وهي حجة باطلة لانه عام مخصوص بحديث لا تبدوا
اليهود ولا النصراني بالسلام وقال بعض اصحابنا يكره ابتداءهم بالسلام ولا يجرم وبها ضعيف
ايضالا ان النبي للتحريم... فالصواب تحريم ابتداءهم وعلى القاضي عن جماعة انه يجوز ابتداءهم
به للضرورة والابتداء سبب وهو قول علقمة والنعمي وعن الاوزاعي انه قال ان سلمت فقد سلم الصالحون

قوله فقولوا وعليكم بالواو في بعض الروايات وتكرهها في بعضها
فاما روايات انترك فهي صريحة في رد مقالهم عليهم واكثر روايات اثبات
الواو فهي مشعرة عن الجمع وهو مبني على ان السام الموت وهو على
الكل فكانت خبرا بان ذلك علينا وعليكم ويجتمل ان يقال ان الواو

قال اناسيتار بهذا الاسناد **وحدثني** علي بن محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال ناشبة عن سيار قال كنت امشي مع ثابت بن الناني فمر بصبيان فسلم عليهم فحدث ثابت انه كان يشي مع انس فمر بصبيان فسلم عليهم وحدث انس انه كان يشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثني عن عبد الواحد واللفظ لقتيبة قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا الحسن بن عبيد الله قال نا ابراهيم بن سويد قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال سمعت ابن مسعود يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كنت على ان يرفع الحجاب وان تسمع سوادى حتى انهاك **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نير واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال الاخران نا عبد الله بن ادريس عن الحسن بن عبيد الله بهذا الاسناد مثله **باب** اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجت سودة بعد ما ضرب علينا الحجاب لتتوضى حاجتها وكانت امرأة جسيمة تفرغ النساء جسما لا تخفى على من يعرفها فراها عمر بن الخطاب فقال يا سودة والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين قالت فانكفات راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وانه ليتعشى وفي يده عرق فدخلت فقال يا رسول الله اني خرجت فقال لي عمر كذا وكذا اقلت فاوحى الله اليه ثم رفع عنه وان العرق في يده ما وضعه فقال انه قد اذن لكن ان تخرجين لحاجتكن وفي رواية ابو بكر يفرغ النساء جسمها زاد ابو بكر في حديثه فقال هشام يعني البراز **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن عمير قال نا هشام بهذا الاسناد وقال وكانت امرأة يفرغ الناس جسمها قال وانه ليتعشى **وحدثنا** سويد بن سعيد قال نا علي بن مسهر عن هشام بهذا الاسناد **حدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل اذا تبرزن الى المناصع هو صعيدا فيهم وكان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل فخرجت سودة بنت زوية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فنادها عمر الا قد عرفناك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب قالت عائشة فاذنوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنادها عمر الا قد عرفناك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب قالت تخير الخلو بالاجنبية والدخول عليها **حدثنا** يحيى بن يحيى وعلي بن جبر قال يحيى انا وقال ابن حجر نا هشام عن ابي الزبير عن جابر قال ونا محمد بن الصباح ونا هير بن حرب قال نا انا هشام قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا يبدين رجل عند امرأة

النبي قال اذ ذلك لرفع النساء

يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه اذا قيل لفرغتم فاقبل ان اثنان الى اخرها فيه استجاب جلوس العالم لاصحابه وغيرهم في موضع بارز للناس والمسجد افضل وجهان لاصحابنا الصما يسقط ومثل الخلف في صلوة الجماعة بل يسقط فرضها بصلوة الصبي الاصح سقوطه ونفس عليه الشافعي ولو سلم الصبي على رجل لم الرجل رد السلام هذا هو الصواب الذي اطلق عليه الجمهور وقال بعض اصحابنا لا يجب وهو ضعيف او غلط واما النساء فان كن جمعا سلم عليهن وان كانت واحدة سلم عليهن النساء وزوجها وسيدها ومرضها سواء كانت جميلة او غيرها واما الاجنبى فان كانت عجميا او غريبة او غريبة لم يسلم عليها الا اجنبى ولم يسلم عليها من سلم منها الا الاخر رد السلام عليه وان كانت شابة او عجوزا شتى لم يسلم عليها الا اجنبى ولم يسلم عليها من سلم منها لم يستحق جوابا ويكره رد جوابه بل مذموم ومنهيب الجمهور وقال ربيعة لا يسلم الرجال على النساء ولا النساء على الرجال وهذا غلط **وقال** الكوفيون لا يسلم الرجال على النساء اذ لم يكن فيهن محرمة والله اعلم **باب** جواز جعل الاذن رفع حجاب او غيره من العلامات **قول** عن ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذنك على ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادى حتى انهاك السواد بكر السبين الهلته وبالرجال وافتح العلماء على ان المراد به السراير السنين وبالمراد المسكرة وهو السر والمسارة يقال ساددت الرجل مسودة اذا سادرت قالوا وهو ما يؤخذ من ادناه سوادك من سواده عند المسارة اى شخصك من شخصه والسواد اسم لكل شخص وفيه دليل لجواز التهاد العلامات في الاذن في الدخول فاذا جعل الامير والقاضي او نحوهما وغيرهم رفع الست الذي به علامة في الاذن في الدخول عليه للناس عامة او لخاصة خاصة او لشخص او جعل علامة غير ذلك جازا اعتمادها والدخول اذ وجدت غير الستين وكذا اذا جعل الرجل ذلك علامة بينه وبين خدمه وما يشبهه وكبار اولاده والبرقي ارضي حجاب فلا يدخل عليه الا باستئذان فاذا رفعه جاز بلا استئذان والله اعلم **باب** اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان **قول** وكانت امرأة جسيمة تفرغ النساء جسما لا تخفى على من يعرفها فقوله جسيمة اى عظيمة الجسم **قول** تفرغ هو يفرغ النساء واسكان الفاد وفتح الراء والعين المسئلة اى تطولهن فتكون الطول منهن والفاد الارتفاع العالى **قول** لا تخفى على من يعرفها حتى لا تخفى اذا كانت متلففة في ثيابها ومطها في ظلمة الليل ونحوها على من قد سبقته لمعرفة طولها لا لفرادها بذلك **قول** وانه ليتعشى وفي يده عرق هو يفرغ العين واسكان الراء وهو العظم الذي عليه لقيمة لحم هذا هو المشهور وقيل هو القدرة من اللحم وهو شاذ ضعيف **قول** قال هشام يعني البراز بهذا المشهور في الرواية البراز لفتح الباء وهو الموضع الواسع البارز الظاهر وقد قال الجوهرى في الصحاح البراز بكسر الباء هو الغائط وهذا الشبه ان

يكون هو المراد هنا فان مراد هشام بقوله البراز تفسير قوله صلى الله عليه وسلم قد اذن لكن ان تخرجن لما جئكن فقال هشام المراد بما جئكن الخروج للغائط لا لكل حاجة من امور المعاش والمعاد **قول** قوله كن يخرجن اذا تبرزن الى المناصع وهو صعيدا فخرج حتى تبرزن اوردن الخروج لقضاء الحاجة **قول** اذنك على ان تسمع سوادى حتى انهاك **قول** سوادى هو صوت النساء اذا خرجن من البيوت الى المناصع وهذه المناصع مواضع قال ابو بكر في الروايات موضع خارج المدينة وهو مقصود في الحديث وهو صعيدا فخرج الى المناصع والافخ بالفاء المكان الواسع وفي هذا الحديث منقبة ظاهرة لعمر بن الخطاب وفيه تنبيه اهل الفضل والكبار على مصالهم وتبصيرهم وتكرار ذلك عليهم وفيه جواز تعرق العظم وجواز خروج المرأة من بيت زوجها لقضاء حاجة الانسان الى الموضع المتباد لذلك بغير استئذان الزوج لانه ما اذن فيه الشرع قال القاضي عياض ففرض الحجاب مما اختص به اذواج النبي صلى الله عليه وسلم فهو فرض عليهن بلا خلاف في الوجود والكفين فلا يجوز لهن كشف ذلك لشهادة ولا غيرها ولا يجوز لهن اظهار شعرهن وان كن مستورات الاما دعوت اليه الضرورة من الخروج للبراز قال الله تعالى واذا ساتمتوهن متامنا فاستلوهن من دواب الحجاب وقد كن اذا قدن للناس جلسن من دواب الحجاب واذا خرجن جبين وسترن اشخاصهن كما جاز في حديث حفصة يوم وفاة عمر ولما توفيت زينة جعلوا لها قبره فوق نعشها استر شخصها هذا آخر كلام القاضي **باب** تحريم الخلو بالاجنبية والدخول عليها **قول** صلى الله عليه وسلم لا يبدين رجل عند امرأة شيب الا ان يكون نكاحا او ذما محرما هكذا هو في نسخ بلا وانا الا ان يكون بالباد المتناة من تحت اى يكون الداخل زوجها او ذما محرما وذكره القاضي فقال الا ان تكون نكاحا او ذما محرما بالباد المتناة فوق وقال ذات بدل ذاتا قال والمراد بانكح المرأة المزوجة وزوجها حاضر فيكون بيت الغريب في بيتها بحضرة زوجها وهذه الرواية التي اقتصر عليها التفسير غير بان مردودان والصواب الرواية الاولى التي ذكرتها عن نسخ بلادنا ومعناه لا يبدين رجل عند امرأة الا زوجها او محرما لما قال العلماء اما خص الشيب كونها التي يدخل اليها فاما البكر فمفوضة مشفونة في العادة بما نبت للرجال انه مجازية فلم يحج الى ذكرها ولا من **باب** التنبيه لانه اذا نسي عن الشيب التي يتسأل الناس في الدخول عليها في العادة فالبرك والى وفي هذا الحديث والاعاديه بعد تحريم الخلو بالاجنبية واباحة الخلو بمارماد بيان الامران مجمع عليهما وقد مرنا ان المحرم بوجوه من حرم عليه نكاحا على التام سبب مباح لمحرمتنا فقولا على التام سبب مباح احراز من اخذ امرأة وعمتها وغالسا ونحوهن من بنتها قبل الدخول بالام وقولا لسبب مباح احراز من ام الموطوءة بشبهه وبنتها فانما

قوله بعد ما ضرب علينا الحجاب قلت والرواية الاية ناذى ثانيا على خلاف ما اراد والله تعالى اعلم.

ثيب الا ان يكون ناكحا او ذامحرم **وحدثننا** قتيبة بن سعيد قال ناليت **رحم** قال وثنا محمد بن رمح قال انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم الدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرايت المحموت قال المحموت **حدثنني** ابو الطاهر قال ناعبد الله بن وهب عن عمر بن الحارث والليث بن سعد وحيوة بن شريح وغيرهم ان يزيد بن ابي حبيب حدثهم بهذه الاسناد **وحدثنني** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال وسمعت الليث بن سعد يقول المحموت هو الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم نحوه **وحدثننا** هارون بن معروف قال ناعبد الله بن وهب قال اخبرني عمر **رحم** قال وحدثني ابو الطاهر قال انا عبد الله بن وهب عن عمر بن الحارث ان بكر بن سواد حدثه ان عبد الرحمن بن جبير حدثه ان عبد الله بن عمر بن العاص حدثه ان نفر من بني هاشم دخلوا على اسماء بنت عميس فدخل ابو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فراهم ففكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لمراد الاخير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يوصي هذا على مغبة الا ومعه رجل او اثنتان **باب** بيان انه يستحب لمن راى خاليا يا امرأة **رحم** ثنا عبد الله بن مسلمة ابن قعنب قال ناخدا بن سلمة عن ثابت البناني عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مع احدى نسائه فمر به رجل فدعاها فجاء فقال يا فلان هذه زوجتي فلانة فقال يا رسول الله من كنت اظن به فلم اكن اظن بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم **حدثننا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حنيد وتقارباني اللفظ قالنا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية بنت حيي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبلن الا من كان مسكنها في دار اسامة بن زيد فتمت رجلان من الانصار فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم اسرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالوا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شر او قال شيئا **وحدثننا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تزورها في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب قام النبي صلى الله عليه وسلم يقبلها ثم ذكر بعض حديث معها غير انه قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم ولم يقل يجري **باب** من اتى مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها والاوراء هم **رحم** ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابامرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

المشهور عندهما انهما تحمرا فبما تاول الحديث على جماعة بهجده وقوع الموطاة منهم على الفاشية لصلماهم او رواهم او غير ذلك وقد اشار القاسمي الى نحوه التاويل **باب** بيان انه يستحب لمن راى خاليا يا امرأة وكانت زوجة او محررا لان يقول هذه فلانة ليده فحظن السوء **قول** في حديث صفية رضيها وزيارتها النبي صلى الله عليه وسلم في اعتكافه عشاء فرأى الرعيلين فقال انها صفية فقالا سبحان الله فقال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم الحديث فيه فوائد منها بيان كمال شفقة صلى الله عليه وسلم على امته ومراعاة لمصالحهم وصيانة قلوبهم وجوارحهم وكان بالمؤمنين فيها فحاف صلى الله عليه وسلم ان يلقي الشيطان في قلوبهم فبما كان ظن السوء بالانسان كفر بالاجماع والكل في غر حائرة عليهم وفيه ان من ظن شيئا من نحو هذا بالنبي صلى الله عليه وسلم كفر وفيه جواز زيارة المرأة لزوجها المتكف في ليل او نهار وان لا يضر اعتكافه لكن يكره الاكثار من مجامعها والاستلذاذ بمحدثها لئلا يكون ذريته الى الوقاع او الى القبلة او نحوها مما يفسد **بعض** مكاف وفيه استحباب التحرز من التعرض لسوء ظن الناس في الانسان وطلب السلامة والاعتناء بالاعتناء السميعة فانه متى فعل ما ذكره فظهره ما هو حق وقد يخفى ان يبين حاله ليده فحظن السوء وفيه الاستعداد للتحفظ من مكائد الشيطان فانه يجري من الانسان مجرى الدم فيتابس الانسان لا احتراز من وسوسه وشره والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم فقال القاسمي وغيره قيل هو على ظاهره وان الله تعالى جعل لقوة وقدرة على الجري في باطن الانسان في مجاري دم وقيل هو على الاستتار لكثرة اغوائه وسوسه فكان لا يشارك الانسان كما لا يقادر دمه وقيل انه يلقى وسوسته في مسام لطيفة من البدن فتفصل الوسوسة الى القلب والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم يا فلان هذه زوجتي فلانة بكذا هو في جميع النسخ زوجتي بالآد قبل اليل وهي لغة صميم وان كان الاشرع فسادا بالحدف جلدت آيات القرآن والاثبات كثيرا **قول** فقام من ليقلني هو يفتح اليباد اي ليردني الى منزل فيجوز تمشي المتكف مع ما لم يخرج من المسجد وليس في الحديث انه خرج من المسجد **قول** صلى الله عليه وسلم على رسلكما هو بكسر الراء وتحتا لثان والاكسر اضع واشراى على بيتكما في الشئ فما هنا شئ كمره **قول** فقالا سبحان الله في جواز التسبيح تعظيما للشئ وتعبا منه وقد كثر في الامايرش وجماديه القرآن في قوله تعالى ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون ان ان نكلم بهذا سبحانك **باب** من اتى مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها والاوراء هم **قول**

كلمه وبيان تواضعه صلى الله عليه وسلم وكمال شفقة على العالمين واتفق العلماء على استحباب السلام على الصبيان ولو سلم على رجال وصبيان فرد السلام صبي منهم بل يسقط فرض الدعن الرجال ففيه حرام على التامير لكن لا سبب مباح فان وطى الشبهة لا يوصف بانه مباح ولا محرم ولا يغيرهما من احكام الشرع المحرمه لانه ليس فعل مكلف وقول محرمتا احتراز من الملائمة حتى حرام على التامير لا محتملا بل تعليقا عليهما والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم المحموت محال الليث بن سعد المحموت الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم نحوه اتفق اهل اللغة على ان الامام اقارب زوج المرأة كابي عمه واخيه وابن اخيه وابن عمه ونحوهم والاختان اقارب زوجة الرجل والاصار يقع على التويعن ولما **قول** صلى الله عليه وسلم المحموت فعناه ان الخوف من اكثر من غيره والشر يتوقع منه والفتنة اكثر لتمك من الوصول الى المرأة والخلوة من غير ان يشرك عليه بخلاف الاجنبى والمراد بالمحموت اقارب الزوج غير آباءه واولاده والابناء فملاهم لزوجته يجوز لهم الخوة بها ولا يوصفون بالموت وانما المراد الاخ وابن الاخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس محرم وعادة الناس المسابله فيه ويكلمها امرأة اخيه فمذا هو الموت وهو اولي بالمتع من الاجنبى لما ذكرناه في هذا الذي ذكرته هو صواب معنى الحديث وانما ما ذكره الماذري وحكاة ان المراد بالمحموت الزوج وقال اذا نسي عن ابي الزوج وهو محرم فكيف بالغيره فمذا كلام فاسد مردود ولا يجوز حمل الحديث عليه فكما نقل القاسمي عن ابي عمير ان معنى المحموت فليمت ولا يفعل هذا هو ايضا كلام فاسد بل الصواب ما ذكرناه وقال ابن الاعرابي هي كلمة قولنا العرب كما يقال الاسد الموت اي لقائه مثل الموت وقال القاسمي معناه الخوة بالاحاد مؤدية الى الفتنة والسلاك في الدين فبعد كسلاك الموت فورد الكلام مورد التعليق قال وفي الحم لرج لغات احد سنا هذا محوك بعن الميم في الرفع ورايت حاك ومررت بحيك والثانية هذا محوك باسكان الميم وهجرة مرفوعة ورايت حاك ومررت بحيك والثانية هذا حاك ورايت حاك ومررت بحاك كقفا وقفاك والرابعة حم كاب واصط حمو يفتح الحاء والميم وحاة المرأة ام زوجها لا يقال فيها غير هذا **قول** صلى الله عليه وسلم لا يدخلن رجل بعد يوصي هذا على مغبة الا ومعه رجل او رجلان الغيبة بعن الميم وكسر الغين المبعثرة واليباد هي التي غاب منها زوجه والمراد غاب زوجها عن منزلهما سواء غاب من البلد بان سا فراد غاب عن المنزل وان كان في البلد كذا ذكره القاسمي وغيره وهذا ظاهر صحيح قال القاسمي ودليل هذا الحديث وان القصة التي قيل الحديث بسببها والبولكونه قائب عن منزله لا عن البلد والله اعلم ثم ان ظاهر هذا الحديث جواز خلوة الرعيلين او اثنى بالاجنبية

بينما هرجالس في المسجد والناس معه إذ أقبل نفر ثلاثة فاقبل اثنين الى رسول الله صلى الله عليه وآله وذهب احدهما قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وآله فاما احدهما فلما فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفه واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وآله قال الا خبركم عن النفر الثلاثة اما احدهم فاوى الى الله فاواه الله واما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه **حدثنا** احمد بن المنذر قال نا عبد الصمد قال نا جرب وهو ابن شداد م قال وحدثني اسحاق بن منصور قال نا حبان قال نا ابان قال لا جميعا نا يحيى بن ابي كثير نا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثه في هذه الاسناد بمثله في المعنى **باب** تحريم اقامة الانسان من موضعه المباح الذي سبق اليه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليث م قال وحدثني محمد بن رافع بن المهاجر قال نا ليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يقين احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد الله بن نمير م قال وحدثني زهير بن حرب قال نا يحيى وهو القطان م قال وحدثنا ابن المنذر قال نا عبد الوهاب يعني الثقفي كلهم عن عبيد الله م قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له قال نا محمد بن بشر وابو اسامة وابو نير قالوا نا عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يقين الرجل الرجل من مقعدة ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا... **وحدثنا** ابو الربيع وابو كامل قال نا احمد قال نا ايوب م قال وحدثني يحيى بن حبيب قال نا روح م قال وحدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق كلاهما عن ابن جويج م قال وحدثني محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك قال نا الضحاك يعني ابن عثمان كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله بمثل حديث الليث ولعمري كروا في الحديث ولكن تفسحوا وتوسعوا ويزاد في حديث ابن جويج قلت في يوم الجمعة وغيرها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله قال لا يقين احدكم اخاه ثم يجلس في مجلسه وكان ابن عمر اذا قام له رجل عن مجلسه لم يجلس فيه **وحدثنا** ابي عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل وهو ابن عبيد الله عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يقين احدكم اخاه يوم الجمعة ثم ليخالف الى مقعدة فيقعده فيه ولكن يقول افسحوا... **باب** اذا قام من مجلسه ثم عاد فهو احق به **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ابو عوانة وقال قتيبة ايضا نا عبد العزيز يعني ابن محمد كلاهما عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اذا قام احدكم وفي حديث ابي عوانة من قام من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به **باب** منع المخت من الدخول على النساء الاجانب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال نا داود م قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير م قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو معاوية كلام عن هشام م قال وحدثنا ابو كريب ايضا واللفظ هذا قال

له قد بين النس في روايته سبب استياد هذا الثاني لفظه عند الحاكم ومعنى الثاني قليل ثم جاء فيس فالمعنى ان استحيى من الذهاب عن المجلس كما فعل رفقة الثالث ١٣ فتح الباري ٢٤ بمفتوحة فهلة فياد مفتوحة فنون ١٢ معنى

فان استحيى هذا دليل اللفظة الفصيحة... الصيغة ان يجوز في الجماعة ان يقال في غير الاخير منهم لا آخر فيقال حضرت ثلثة اما احدهم فمقرشي واما الآخر فانصاري والآخر فقيمي وقد زعم بعضهم انه لا يستعمل الاخر الا في الاخير خاصة وهذا الحديث صريح في الرد عليه والثناء العلم **باب** تحريم اقامة الانسان من موضعه المباح الذي سبق اليه **قول** صلى الله عليه وسلم لا يقين احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وفي رواية ولكن تفسحوا او توسعوا وفي رواية وكان ابن عمر اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه بنا النبي للتحريم فمن سبق الى موضع مباح في المسجد وغيره يوم الجمعة او غيره لصلوة او غيرها فواحق به ويحرم على غيره اقامته لهذا الحديث الا ان اصحابنا استثنوا منه ما ذالف من المسجد موضعا يقضى فيه او يقدر قرأنا وغيره من العلوم الشرعية فواحق به واذا حضر لم يكن غيره ان يقعد فيه وفي معناه من سبق الى موضع من الشوارع ومقاعد الاسواق لمعاطة واما **قول** وكان ابن عمر اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه فبهذا اورد من ليس بقوده فيه حراما اذا قام برضاه لكنه اورد عن لوجبين احدهما انه ربما استحيى من انسان فقام له من مجلسه من غير طيب قلبه فسد ابن عمر الياب ليسلم من هذا والثاني ان الاشارة بالقرب كرهه او خلاف الاول فكان ابن عمر يفتخ من ذلك لئلا يركب احد بسببه كرهها او خلاف الاول بان يتاخر عن موضع من الصف الاول ويؤثره به وشبه ذلك قال اصحابنا واما هذا الاشارة بخلط الفوس وامور الية يادون القرب والثناء العلم **باب** اذا قام من مجلسه ثم عاد فواحق به **قول** صلى الله عليه وسلم من قام من مجلسه ثم رجع اليه فواحق به يقال اصحابنا بهذا الحديث فمن جلس في موضع من المسجد وغيره لصلوة مثلا ثم فارق ليحود بان فادته ليتوضأ او يقضى شغلا لم يرد بطلان اختصاصه بل اذا رجع فواحق به في تلك الصلوة فان كان قد قعد فيه غيره فلان يقدر على القاعدان يفارق لئلا يركب هذا هو الصحيح عن اصحابنا وانه يجب على من قعد فيه مفارقتة اذا رجع الاول وقال بعض العلماء بهذا استحب ولا يجب وهو مذنب مالك والصواب الاول قال اصحابنا ولا فرق بين ان يقوم منه ويترك لغيره سجدة ونحوها ام لا فواحق به في الحولين قال اصحابنا واما يكون احق به في تلك الصلوة وحده يادون غيرنا والثناء العلم **باب** منع المنث

فيذا كره العلم والخير وفيه جواز خلق العلم والذكر في المسجد واستجاب ودخولها ومجالسة المباحين والكره الا انهم عنها من غير عذر واستجاب القرب من كبر الحلقة ليسع كلامه سائما بينا ويتادب بادبه وان قاصد الحلقة ان راى فرجة دخل فيها والالجلس وراهم وفيه التنازع على من فعل جسيما فانه على الشريعة وسلم اشى على الاثنين في هذا الحديث وان الانسان اذا فعل قبيحا مومنا وباح به جازان ينسب اليه والله اعلم **قول** فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها الفرية بضم الفاء وفتحها لثان وهي الخلل بين الشيتين ويقال لها ايضا فرج ومنه قوله تعالى وما لسان من فسرج جمع فرج واما الفرية بمعنى الراحة من الغم فذكر الازهرى فيها فتح الفاء ومنها وكسر هاء وقد فرج لرى الحلقة والصف ونحوها تتخفيف الراء لفرج لبعثا واما الحلقة فباسكان اللام على المشهور وحكى الجوهرى فتحها وهي لغة رديئة **قول** صلى الله عليه وسلم واما احدهم فاوى الى الله فاواه الله لفظه اوى بالقصر واداه بالمدة الرواية وهذه هي اللفظة الفصيحة وبها جاد القرآن ان اذا كان لازما كان مقصورا وان كان شعريا كان ممدودا قال الله تعالى الرايت اذا وينا الى الصخرة وقال تعالى اذا وى الفقية الى الكف وقال في التمدى دا وينا بها الى روبة وقال تعالى لم يمدك بيتها فاوى قال القاضى وحكى بعض اهل اللغة فيها مجتمعا لغتين القصر والممد فيقال اويت الى الرجل بالقصر والممد واداه بالمدة والقصر والمشهور الفرق كما سبق قال العلماء معنى اوى الى الله اى لى الله قال القاضى وعندي ان معناه بنا دخل مجلس ذكر الله تعالى او دخل مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجمع اولياءه وانتم اليه ومعنى آواه الله اى قبله وقر به وقيل معناه رحمه او آواه الى جنسه اى كنهاله **قول** صلى الله عليه وسلم واما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه اى ترك المزاحمة والتخطي حيا من الله تعالى ومن النبي صلى الله عليه وسلم والخاضع من اواستحيى منهم ان يرضى ذاهبا كما فعل الثالث فاستحيى الله منه اى رحمه ولم يعذب به بل غفر له وقيل جازاه بالشواب قالوا ولم يلحقه بدرجه صاحبه الاول في الفضيلة الذي آواه وبسط اللفظ وقربه واما الثالث فاعرض فاعرض الله عنه اى لم يرحمه وقيل سقط عليه ونحوه على انه ذهب معرضا للعدو ومرونة **قول** صلى الله عليه وسلم في الثاني واما الآخر

نا بن عمير قال ناهشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان مَخْنَثًا كان عندها ورسول الله صلى الله عليه وسلم في البيت فقال
 لا خي ام سلمة يا عبد الله بن ابي امية ان فتح الله لكم الطائف غداً فاني ادلك على بنت غيلان فانها تقبل بربع وتدبر بثمان قال فسمع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يدخل هؤلاء عليكم **وَحَلًا** ثنا عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق عن معمر بن الزهري عن عمرة
 عن عائشة قالت كان يدخل على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا يعدون من غير اولى الاربع قال فدخل النبي صلى الله
 عليه وسلم يوماً وهو عند بعض نسائه وهو يبعث امرأة قال اذا اقبلت اقبلت بربع واذا ادبرت ادبرت بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 اري هذا يعرف ما ههنا لا يدخل عليكم قال فحجبه **باب** جواز ادواف المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق **١٩٢** ثنا محمد بن العلاء
 ابو كريب قال نا ابو اسامة عن هشام قال اخبرني ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت تزوجني الزبير وماله في الارض من مال ولا مملوك ولا شيء غير
 فرسه قالت فكنت اعلف فرسه واكفيه مؤنته واموسه وادق الثوبى لناضحه واعلفه واستقى الماء واخر زغريه واعجن ولم اكن احسن
 اخبز فكان يخبز لي جارات لي من الانصار وكن نسوة صدق قالت وكنت انقل الثوبى من ارض الزبير التي اقطعها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 على راسي وهي على ثلاثي فرسخ قالت فجئت يوماً والنوى على راسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم معه نفر من اصحابه فدعاني ثم قال
 اخ اخ ليحبلني خلفه قالت فاستحييت وعرفت غيرتك فقال والله لرحمك النوى على راسك اشد من ركوبك معه قالت حتى ارسل
 الي ابو بكر بعد ذلك بخادم فكفتني سياسة الفرس فكاننا اعتقني **١٩٣** **وَحَدَّثَنَا** محمد بن عبيد العنبري قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن
 ابن ابي مليكة ان اسماء قالت كنت اخذ الزبير خدمة البيت وكان له فرس وكنت اسوسه فلم يكن من الخدمة شيئاً اشد علي من

هو اعفتني

من الدخول على النساء الا جانب **قوله** كان يدخل على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
 مَخْنَثًا فكانوا يعدون من غير اولى الاربع فدخل النبي صلى الله عليه وسلم يوماً وهو عند بعض نسائه وهو
 يبعث امرأة قال اذا اقبلت اقبلت بربع واذا ادبرت ادبرت بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا اري هذا يعرف
 ما ههنا لا يدخل عليكم قال اهل اللغة المَخْنَثُ هو كسر النون وفتحها وهو الذي يشبه النساء
 في اخلاقه وكل امرؤ وحر كانه وتارة يكون هذا خلفه من الاصل وتارة يتكلف وستره كما قال ابو عبيد
 سائر العلماء معنى قوله تقبل بربع وتدبر بثمان اي اربع عكن وثمان عكن قالوا ومناه ان لما اربع عكن
 تقبل بهن من كل ناحية ثنتان وكل واحدة طرفان فاذا ادبرت صارت ثمانية قالوا وانما ذكر
 فقال بثمان وكان اصلاً ان يقول بثمانية فان المراد الاطراف وهي مذكرة لانها لم يذكر لفظ المذكور حتى
 لم يذكره جاز حذف المارة كقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من هام رمقان واتبعه بست من شوال سبقت
 المسئلة هناك واضحه واما دخول هذا المَخْنَثِ او لا على امهات المؤمنين فقد بين سببه في هذا الحديث
 بانهم كانوا يعتقدون من غير اولى الاربع وان مباح دخول عليهم فلما سمع منه هذا الكلام علم انه من اولى
 الاربع فمعه صلى الله عليه وسلم الدخول ففهم مع المَخْنَثِ من الدخول على النساء ومعين من الظهور
 عليه وبيان ان له حكم الرجال الخول الراغبين في النساء في هذا المعنى وكذا حكم الخصى والمجبوب ذكره
 والله اعلم واختلف في اسم هذا المَخْنَثِ قال القاسمي الاشران اسمه بيت بكسر الباء وثمانية تمت
 ساكنة ثم ثمانية فوق قال وقيل صوابه هنب بالنون والباء الواو صفة قاله ابن درستوبه وقال انما
 سواه تصحيف قال والنسب الاحتم وقيل مانع بالثناه فوق مولى فاخته الخويمة وجاهل هذا في حديث
 آخر ذكر فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم غرب ما تقا هذا وبيننا الى الحمى ذكره الواقدي وذكر ابو منصور
 البارد في نحو الحكاية عن مَخْنَثِ كان بالمدية يقال له انه وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم نفاه
 الى حراد الاسود المحفوظ انه هيت قال العلماء واخرجه ونفيه كان لثنية معان احدها المعنى المذكور في
 الحديث ان كان يظن ان كان من غير اولى الاربع وكان منهم ويكتم بذلك والثاني وجه النساء وثمان
 وعمودتين بحفرة الرجال وقد نسي ان تصف المرأة للمرأة لزوجها فكيف اذا وصفنا الرجل للرجال
 والثالث انه نظر لثمة ان كان يطلع من النساء واجسامهن وعموداتهن على ما يطلع عليه كثير من
 النساء فكيف الرجال لا يساهل ما جاهد في غير مسلم انه وصفنا حتى وصف ما بين رجلها اي فرجها
 وحواليه والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يدخل بؤله عليكم الاشارة الى جميع المَخْنَثِينَ
 لما راي من وصفهم للنساء ومعرفتهم ما يعرفه الرجال هين قال العلماء المَخْنَثُ ضربان احدهما من خلق
 كذلك ولم يتكلف التحلل باخلاق النساء وزهين وكلا من حر كانهن بل هو خلقه خلقه الله عليها
 فهذا لا دم عليه ولا عيب ولا اثم ولا عقوبة لانه من ذم ولا يصح لاني ذلك ولهذا لم يذكر النبي صلى الله عليه
 وسلم اولاد خوله على النساء ولا خلقه الذي هو عليه حين كان من اصل خلقه وانما انكر عليه بعد ذلك
 معرفته لوصاف النساء ولم ينكر صفته وكونه مَخْنَثًا العزب الثاني من المَخْنَثِ هو من لم يكن له ذلك
 خلقه بل يتكلف اخلاق النساء وحر كانهن وبيئاتهن وكلامهن ويتزوي بزهن فلهذا هو المَذْمُومُ
 الذي جلد في الاحاديث الصحيحة لعنه وهو معنى الحديث الآخر من الله المشبهات من النساء بالرجال
 والمتشبهين بالنساء من الرجال ولما العزب الاول فليس يملعون ولو كان ملعوناً لما اقره اولاً

والله اعلم **باب** جواز ادواف المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق **قوله** عن اسماء
 انها كانت تعلق فرس زوجها الزبير وتكفيه مؤنته وتسوسه وتدق الثوبى له وتغسله وتسقى الماء
 وتعين هذا كله من المعروف والمروءات التي اطلق الناس عليها وهو ان المرأة تمد زوجها بهذه
 الامور المذكورة ونحوها من الخبز والطبخ وغسل الثياب وغير ذلك وكله تبرع من المرأة احسان
 منها الى زوجها من معايشه وفعل معروف مود ولا يجب عليها شيء من ذلك بل لو اشغقت من جميع هذا لم
 تأثم ويؤثره يحصل هذه الامور ولا يسأل الزمان شيئاً من هذا وانما تعلق المرأة تبرعاً وهي
 عادة جميلة استمر عليها النساء من الزمن الاول الى الان وانما الواجب على المرأة شيان تليقنا زوجها
 من نفسها وملازمة بيته **قوله** واخر زغريه هو يلبس بجمعة مفضوحة ثم راد ساكنة ثم ياد مودرة
 وهو الدلو الكبير **قوله** وكنت انقل الثوبى من ارض الزبير التي اقطعها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على راسي وهو على ثلاثي فرسخ قال اهل اللغة يقال اقطع اذا اعطاه
 قطعة وهي قطعة ارض سميت قطعة لانها اقطعا من جملة الارض وقولها على ثلاثي فرسخ اي من مسكنها
 بالمدية واما الفرسخ فهو ثلثه اميال والميل ستة آلاف ذراع والذراع اربع وعشرون اصبعاً
 محترضة معتدلة والاصبع ست شعيرات محترضات محتلات وفي هذا دليل لجواز اقطاع الامام
 فاما الارض المملوكة لبيت المال فلا يملكها احد الا باقطاع الامام ثم تارة يقطع وقتها ويملكها
 لسان يري فيه مصلحة فيجوز يملكها كما يملك ما يعطيه من الدراهم والدنانير وغيرها اذا راي فيه مصلحة
 وتارة يقطع منفعتها فيستحق الانتفاع بهامدة الاقطاع واما الهوات فيجوز لكل احد اجاؤه ولا يفتقر
 الى اذن الامام بهذا مذهب مالك والشافعي والجمهور وقال ابو حنيفة لا يملك الهوات بالاجباء
 الا باذن الامام واما قولنا وكنت انقل الثوبى من ارض الزبير فاشارة القاسمي الى ان معناه انها
 تعلقه من الثوبى الساقط فيها مما اكمل الناس والقوه قال ففهم جواز السقاط المطروحات وغبته
 منها كالنوى والسنايل وخرق المزابل وسقاطها وما يطرحه الناس من روى الساع ودوى الخضر
 وغيرها مما يعرف انهم تركوه رغبتهم عن كل هذا كل السقاط ويملكه الملقط وقد لفظ الصالحون واهل
 الورع ورواه من الحلال المحض وارتفعوا لاهلهم ولباسهم **قوله** فبعت يوماً والنوى على
 راسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من اصحابه فدعاني ثم قال اخ اخ ليحبلني
 خلفه قال فاستحييت وعرفت غيرتك اما لفظه اخ اخ في بكسر الهمزة واسكان التاء العجمية وهي
 كلمة يقال لصغير البرك وفي هذا الحديث جواز الادواف على الدابة اذا كانت مطيقة وله نظائر كثيرة في
 الصحيح سبق بيانها في مواضعها وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على المؤمنين و
 المؤمنين ورحمتهم ومواساتهم فيما المكنه وفيه جواز ادواف المرأة التي ليست محرماً اذا وجدت
 في طريق قد اعيت لا يسامح جماعة رجال صالحين ولا شك في جواز مثل هذا وقال القاسمي عياض بن يقطين
 للنبي صلى الله عليه وسلم بخلاف غيره فقدمنا بالمباعدة بين انفس الرجال والنساء وكانت عادته
 صلى الله عليه وسلم مباعدة من يقدر به امته قال وانما كانت هذه خصوصية لكونها بنت ابي بكر وبنات
 عائشة وامرأة الزبير فكانت كاحدى الهل وسائر من خاص به صلى الله عليه وسلم انما ملك لادبه واسا
 ادواف الحامد فيما يربطه بخلاف بكل حال **قوله** ارسل الي بخادم اي جارية تمدمني ليقال
 لذكر والانثى خادماً بلاه

قوله واخر زغريه خرز الحنف وغيره من باب ضرب ونصر فهو خراز

سياسة الفرس كنت احتشيت له واقوم عليه واسوسه قال ثم انها اصابت خادما جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاها خادما قالت كفتني سياسة الفرس فالقت عن مؤونة فجاءني رجل فقال يا امر عبد الله اني رجل فقير اردت ان ابيع في ظل دارك قالت اني ان رخصت لك ابى ذلك التؤبير فقال فاطلب الي والزبير شاهدا فجاء فقال يا امر عبد الله اني رجل فقير اردت ان ابيع في ظل دارك فقالت مالك بالمدينة الادارى فقال لها الزبير مالك ان تمنعي رجلا فقيرا يبيع فكان يبيع الى ان كسب فبعته الجارية فدخل على الزبير وشمها في حجرى فقال هبى هالى فقالت اني قد تصدقت بها باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضا **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال تا محمد بن بشر وابن نمير قال وحدثنا ابن نمير قال نا ابي عم قال وحدثنا محمد بن سديد قال نا يحيى وهو ابن سعيد كلهم عن عبيد الله **حدثنا** قال وحدثنا قتيبة وابن ربيع عن الليث بن سعد **حدثنا** قال وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قال نا حماد عن ايوب **حدثنا** قال وحدثنا ابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت ايوب بن موسى كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهذا ابن السري قال نا ابو الاحوص عن منصور **حدثنا** قال وحدثنا زهير بن حرب عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لزهير قال اسحاق انا وقال الاخران نا جابر عن منصور عن ابي وايل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الاخر حتى تخلطوا بالناس من اجل ان يحزنه **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير وابو كريب واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الاخرون نا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فان ذلك يحزنه **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد **باب** الطب والمرض والرقى **حدثنا** محمد بن ابي عمير المكي قال نا عبد العزيز الدراوردي عن يزيد وهو ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان اذا اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم رافاه جبرئيل عليه السلام قال بسم الله يدريك ومن كل داء يشفيك ومن شر حاسد اذا حسد وشركل ذى عين ... **حدثنا** بشر بن هلال الصوائف قال نا عبد الوارث قال نا عبد العزيز بن مهيبي عن ابي نصره عن ابي سعيد ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت قال نعم قال بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك من شركل نفس او عين حاسد الله يشفيك بسم الله ارقيك **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العيون حق **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن خراش قال عبد الله انا وقال الاخران نا مسلم بن ابراهيم قال نا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

فيه كفر قال واختلفوا في رقية اهل الكتاب فجوزها ابو بكر الصديق رضي الله عنه وماك خوفان يكون مما بد لوه ومن جوزها قال الظاهر انهم لم يبدوا الرقى فانهم لا عرض لهم في ذلك بخلاف غير ما بد لوه وقد ذكر سلم بعده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعرضوا على رقاكم لا باس بالرقى ما لم يكن فيها شئ واما قوله في الرواية الاخرى يا رسول الله انك نبيت عن الرقى **قاجاب** العلماء عنه باجوبة اهدى كان من اولائم نسخ ذلك واذن فيها فعلمنا واستقر الشرع على الاذن وانما في ان النبي عن الرقى المجهولة كما سبق واكتلفت ان النبي لقوم كانوا يعقدون منعقبا فتاثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية تزعم في اشياء كثيرة واما قوله في الحديث الاخر لارقية الامن من اوجحة فقال العلماء لم يروى به حصر الرقية الجائزة فيما ومنعها فيما عليها وانا المراد لارقية حتى واولى بن رقية العيون والوجه نشة العيون فيها قال القاسمي وجاد في حديث في غير مسلم مثل عن النشرة فاما انما الى الشيطان قال والنشرة معروفة مشهورة عند اهل التعزيم وسميت بذلك لانها تشر عن صاحبها اى تخلى عنه وقال الحسن بن السحر قال القاسمي وهذا محمول على انها اشياء خارجة عن كتاب الله تعالى واذا كارهه وعن المدواة المعروفة التي هي من جنس المباح وقد اختار بعض المتقدمين هذا فكله من المعقود عن امرأة وقد حكى البخاري في صحيحه عن سعيد بن المسيب انه سئل عن رجل يريد ان يربط من الجنون او يؤخذ عن امرأة ان يربط عنه او ينشر قال لا باس به انما يريدون به الصلاح فلم ينه عما ينفذ ومن اجاز النشرة الطري وهو الصحيح قال كثير من اولئك الذين يجوز الاستسقاء للصبي لما يخاف ان يغشاه من الكروب والموام وديك احاديث منها حديث عائشة في صحيح البخاري كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفل في كفه ليقرا قل هو الله احد والمعوذتين ثم مسح بها وجهه وما بلغت يده من جسده والله اعلم **قوله** بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك من شركل نفس او عين حاسد الله يشفيك قال بارقي باسما الله تعالى وفيه توكيد الرقية والدعاء وتكريره وقوله من شركل نفس قيل يحتمل ان المراد بالنفس نفس الآدمي وقيل يحتمل ان المراد بها العيون فان النفس تطلق على العيون ويقال رجل نفس اذا كان يصيب الناس بعينه كما قال في الرواية الاخرى من شركل ذى عين ويكون قوله او عين حاسد من باب التوكيد بلغة مختلفة او شك من الراوى في لفظه والله اعلم

منه ذلك **قوله** في النبي الذي استاذننا في ان يبيع في ظل دارنا وذكرته الجيلة في استرنا الزبير بن عوف عن الماطية في تحصيل الصالح ومدارة اخلاق الناس في تميم ذلك والله اعلم **باب** تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا كان ثلثة فلا يتناجى اثنان دون واحد وفي رواية حتى تخلطوا بالناس من اجل ان يحزنه قال اهل اللغة يقال حزنه واحزنه وقرئ بهما في السج والمناجاة المسارة والتنجي القوم و تناجواى سار بعضهم بعضا وفي هذه الاحاديث التي عن تناجى اثنين بحفرة ثالث وكذا ثلثة والكثر بحفرة واحد وهو منى تحريم تنجيم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم الا ان ياذن منه بسبب ابن عمر رضي الله عنهما وماك واصحابنا وجماعة العلماء ان النبي عام في كل الازمان وفي الحضر والسفر وقال بعض العلماء انما النبي عن المناجاة في السفر دون الحضر لان السفر مظنة الخوف وادعى بعضهم ان هذا الحديث منسوخ وان هذا كان في اول الاسلام فلما نشأ الاسلام وامن الناس سقط النبي وكان المنافقون يفعلون ذلك بحفرة المؤمنين ليجزئهم اما اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان دون اثنين فلا باس بالاجماع والله اعلم **باب** الطب والمرض والرقى **قوله** ان جبرئيل رقى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الاحاديث بوجه في الرقى وفي الحديث الاخر في الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرقون ولا يرقون وعلى ربهم يتوكلون فقد بطن من لقا لذه الاحاديث ولا تخالفه بل المدرج في ترك الرقى المراد بها الرقى التي هي من كلام الكفار والرقى المجهولة والتي بغير العربية وما لا يعرف معناها فنده مذمومة لا تعال ان معناها كقوله قريب منه او كقوله بسم الله والرقى بالآيات القرآنية وبالاذكار المعروفة فلما هي بل هو سنة ومنه من قال في الجمع بين الحديثين ان المدرج في ترك الرقى لا فضيلة وبيان التوكل والذي فضل الرقى واذن فيها بيان الجواز مع ان تركها افضل وهذا قال ابن عبد البر رحمه الله والبخاري والاول وقد نقلوا الاجماع على جواز الرقى بالآيات واذا كاره الله تعالى قال المازني صحيح الرقى جائزة اذا كانت بكتاب الله او بذكره ومنه عن عائشة اذا كانت بالقرآن او بالآيات او بالاذكار المعروفة

بيع الجارية فطلب منها ان تهب الجارية اياه فاعتذرت بانها قد تصدقت بالجارية وارادت بالتصدق مطلق الاعطاء والله تعالى اعلم .

قوله كنت احتشيت له اى اقطع الحشيش **قوله** هبى هالى الخ كانها اخفت القلوس عنه وقد سمع هو ياترها ترويد

العين حتى ولو كان شئ سابق القدر سبقته العين واذا استغسلت فاغسلوا باب السحر حاشا ابوكيب قال نا بن مبر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي من يهود بني نزيق يقال له لبيد بن الاعصم قالت حتى كان رسول الله

قول صلى الله عليه وسلم العين حتى ولو كان شئ سابق القدر سبقته العين واذا استغسلت فاغسلوا قال الامام ابو عبد الله المازري اخذها بهر العلماء بظاهرها الحديث وقا لوا العين حتى دائره طوائف من المبتدعة والدليل على فساد قولهم ان كل معنى ليس مما لائق نفسه ولا يؤدي الى قلب حقيقة ولا افساد دليل فانه من مجوزات العقول اذا اخرج الشرع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه ويل من فرق بين تكذيبهم بهذا وتكذيبهم بما يشبهه من امور الآخرة قال وقد علم بعض الطبايعيين المثبتين للعين ان العائن تبعث من عينه قوة سميحة تتصل بالعين فيملك او يفسد قلوبا ولا يتنسخ هذا كما لا يتنسخ انبعاث قوة سميحة من الاقنى والعقرب تتصل باليد فيملك وان كان غير مسوس لكانت العين قال المازري وهذا غير مسلم لاننا بينا في كتب علم الكلام ان لفاعل الا الله تعالى وبيننا فساد القول بالطباع وبيننا ان الحديث لا يفعل في غيره شيئا واذا تقررت بطل ما قالوه ثم نقول هذا النبعث من العين اما هو وما عرض فباطل ان يكون عرضا لانه لا يقبل الانتقال وباطل ان يكون جوهر لان الجوهر متماثل فليس بعضا بان يكون مفصلا بعضا باولى من عكسه فبطل ما قالوه قال واقرب طريقه قالنا من يتحمل الاسلام منهم ان قالوا لا بعد ان تبعث جواهر لطيفة غير مرئية من العين فتصل بالعين وتتصل مسام جسمه فيخلق الله سبحانه وتعالى الملاك عندها كما يخلق الملاك عند شرب السم مادة اجراها الله تعالى وليست ضرورية ولا طبيعة الجا العقل اليمانيه اهل السنة ان العين انما تقصد وتملك عند نظر العائن بفعل الله تعالى اجري الله سبحانه وتعالى العادة ان يخلق الفروع عند مقابلة هذا الشخص شخص آخر ويل ثم جواهر خفية ام لا هذا من مجوزات العقول لا يقطع فيه لواحد من الامرين وانما يقطع بنى الفعل عناء وبما فاته الى الله تعالى فمن قطع من الطبايع الاسلام بانها جواهر فخطا في قطعها وانما هو من الجواهرات هذا ما يتعلق بعلم الامور اما ما يتعلق بعلم الفقه فان الشرع ورد بالوجود لهذا الامر في حديث سهل بن حنيف لما اصيب بالعين عند اغتساله فامر النبي صلى الله عليه وسلم ما انه ان يتوضأ بادهاء ما في الموطأ وصفة وضوء العائن عند العلماء ان يوقى بقدح ماء ولا يوضع القدح في الارض فيأخذ منه غزفة فيتمضمض بها ثم يجهما في القدح ثم يأخذ منه ماء يغسل به وجهه ثم يأخذ بشماله ماء يغسل به كفه اليمنى ثم يأخذ يمينه ماء يغسل به كفه اليسرى ثم يشماله ماء يغسل به مرفقه الايمن ثم ييمينه ماء يغسل به مرفقه اليسرى ولا يغسل ما بين المرفقين والمكفين ثم يغسل قدمه اليمنى ثم اليسرى ثم ركبتيه اليمنى ثم اليسرى على الصفة المتقدمة وكل ذلك في القدح ثم داخله اذاره وهو الطرف المتدلى الذي على حقه الايمن وقد ظن بعضهم ان داخله الاذراكاية عن الفرج وجمهور العلماء على ما قدرناه واذا استكمل هذا صعب من خلفه على راسه وهذا المعنى لا يمكن تعليده ومعرفة وجهه وليس في قوة العقل الاطلاع على اسرار جميع المعلومات فلا يدع هذا بان لا يعقل معناه قال وقد اختلف العلماء في العائن هل يجبر على الوضوء للمعين ام لا اذ اخرج من اوجبه بقوله صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم بنه واذا استغسلت فاغسلوا برواية الموطأ التي ذكرنا بانها صلى الله عليه وسلم امره بالوضوء الامر للوجوب قال المازري والصحيح عندي الوجوب وبعد الخلاف فيه اذا شئ على العين الملاك وكان وضوء العائن مما عرفت العادة بالبربر او كان الشرع اخبره بغيره اما ما لم يكن زوال الملاك الا بوضوء العائن فانه يعبر من باب من عين عليه اجراء نفس مشرفة على الملاك وقد تقررت بجبر على هذا الطمام للمفسر في اوله وبيننا التفرقة في رفع الخلاف فيه هذا كلام المازري قال القاضي عياض بعد ان ذكر قول المازري الذي يحكى عن تفسيره الغسل على قول الجمهور وما حقه الزهري واخبرنا ادرك العلماء يصفون واستحسنه علماءنا ومعنى به العقل ان غسل العائن وجهه انما هو صيد واخذ به يمينه اليمنى وذلك باقى اعضائه انما هو صيد يمينه على ذلك الوضوء في القدح ليس على صفة غسل الاعضاء في الوضوء وغيره وكذلك غسل داخله الاذرا انما هو لخاله وغسله في القدح ثم يقوم الذي في يده القدح فيصبيه على راس العين من وراءه على جميع جسده ثم يكفأ القدح وداره على ظهر الارض وقيل يستغسله بذلك عنده عليه بنه رواية ابن الهيثم وقد جاء عن ابن شهاب من رواية عقيل مثل هذا ان فيه الاثر يغسل الوجه قبل المضمضة وفيه في غسل القدين انه لا يغسل جميعهما وانما قال ثم يفعل مثل ذلك في طرف قدمه اليمنى من عند اصول اصابعه واليسرى كذلك ودخله الاذرا هذا المراد بالمراد به داخله ما في الجسد من وقيل المراد موضع من الجسد وقيل المراد من كبره كما يقال عقيب الاذرا اى الفرج وقيل المراد ذكره اذ هو معقد الاذرا وقد جاء في حديث سهل بن حنيف من رواية مالك في صفة انه قال للعائن اغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واظرفه وداخله اذاره وفي

رواية فغسل وجهه واطرافه ومرفقيه وغسل صدره وداخله اذاره وركبتيه واظرفه قد مر ظاهرهما في الناء قال وحسبه قال وامر فسمانه حوات والشاء علم قال القاضي في هذا الحديث من الفقه ما قاله بعض العلماء انه ينبغي اذا عرفت احد الاصابه بالعين ان يجتنب ويتحرز منه وينبغي للامام منع من داخله الناس ويامرهم بلزوم بيوتهم فان كان فيهم اذقه ما يكفيه ويكف اذاه عن الناس فضره اشد من ضره لكل التوم والبصل الذي منه النبي صلى الله عليه وسلم دخول المسجد لئلا يوذى المسلمين ومن ضره الجذوم الذي منه عمر رضى الله عنه والعلامة بعده الاخطا بالناس ومن ضره الموزيات من المواشي التي يورث بغيرها الى حيث لا يتاذى به احد وهذا الذي قاله هذا القائل صحيح متعين ولا يعرف عن غيره تصريح بخلافه والشاء علم قال القاضي وفي هذا الحديث دليل لجواز النشرة والتطيب بهما وسبق بيان الخلاف فيما رواه العلم قوله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وجابح بن الشاعر واحمد بن خراش هكذا هو في جميع النسخ احمد بن خراش بالياء المعجمة المكسورة وبالراء بالسين المعجمة وهو الصواب ولا خلاف فيه في شئ من النسخ وهو احمد بن الحسن بن خراش ابو جعفر البغدادي نسب الى جده وقال القاضي عياض بكنا هو في الاصول بالياء المعجمة قال وقيل انه وهم وصوابه احمد بن جواس نفع الجيم والباء مشددة وسين مملدة هذا الكلام القاضي وهو غلط فاحش ولا خلاف ان المذكور في مسلم انما هو بالياء المعجمة والراء بالسين المعجمة كما سبق وهو الراوي عن مسلم بن ابراهيم المذكور في صحيح مسلم هنا واما ابن جواس بالجيم فهو الواسم الخفي الكوفي روى عنه مسلم ايضا في غير هذا الوضع ولكنه لا يروى عن مسلم بن ابراهيم ولا هو المراد هنا قطعاً وكان سبب غلط من غلط فيه كون احمد بن خراش وقع نسوبا الى جده كما ذكرنا قوله صلى الله عليه وسلم ولو كان شئ سابق القدر سبقته العين فيه اثبات القدر وهو حق بالنسبة واجماع اهل السنة وسبقت المسئلة في اول كتاب الايمان ومعناه ان الاشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقع الا على حسب ما قدره الله تعالى وسبق بها علم فلا يقع ضرر العين ولا غيره من الخير والشر الا بقدر الله تعالى وفيه صحة امر العين وانها قوية الضرر والشاء علم باب السحر قوله من يهود بني نزيق ابنته الزاي قوله سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي حتى كان يتخيل اليه ان يفعل الشئ وما يفعل قال الامام المازري رحمه الله من سب اهل السنة وجمهور علماء الامم على اثبات السحر وان حقيقة كحقيقة غيره من الاشياء الشائبة فلا تمانى انكر ذلك ونفى حقيقة واصناف ما يقع من اذخالات باطلة لا حقائق لما قد ذكره الله تعالى في كتابه وذكر ان ما يتعلم وذكر ما فيه اشارة الى انه ما يكفر به وان يفرق بين المرء وزوجه وبذلك لا يمكن فيما لا حقيقة له وفي الحديث ايضا مصرح بانثارة وان اشارة دفنت واخرجت وبذلك يظن ما قالوه فاحاله لكونه من الحقائق محال ولا يستكر في العقل ان الله سبحانه وتعالى يخترق العادة عند النطق بكلام ملقى او تركيب اجسام او المزج بين قوى على ترتيب لا يعرف الا السحر واذا شابه الانسان بعض الاجسام من اكله كالسموم ومنها سقمه كالادوية الحادة ومنها سقمه كالادوية المفادة للمرض لم يستبعد عقله ان يخترق السحر بعلم قوى قتاله او كماله بملك او مؤدى الى القرفة قال وقد اكره بعض المتبدعة هذا الحديث بسبب آخر فرغم انه يحط منصب النبوة ويشكك فيساوان تجوزة تمنع الثقة بالشرع وبما الذي ادماه هؤلاء المبتدعة باطل لان الدلائل القطعية قد قامت على صدقه وصحة وعصمته فيما يتعلق بالتبليغ والمعجزة شاهدة بذلك وتجوز ما قاها الدليل بخلافه باطل فاما ما يتعلق ببعض امور الدنيا التي لم يبعث بسببها ولا كان مفضلا من اجلها وهو ما يعرض للبشر فيجربون به من امور الدنيا ما لا حقيقة له وقد قيل انما كان يتخيل اليه وطى زوجاته وليس بواطي وقد يتخيل الانسان مثل هذا في المنام فلا يبعد تخيله في اليقظة ولا حقيقة له وقيل انه يتخيل اليه انه فعله وما فعله ولكن لا يعتقد صحة ما يتخيله فتكون اعتقاداته على السداد قال القاضي عياض وقد جاءت روايات هذا الحديث مبيحة ان السحر انما تسلط على جسده وظواهره جوارحه على عقله وقلبه واعتقاده ويكون معنى قوله في الحديث حتى ينظن ان ياتي اهلها ولا ياتهن ويروى يتخيل اليه اى يظهر لمن نشاطه ومقدم عاقبة القدرة عليهم فاذا وانا منن اخذت اخذ السحر فلم ياتهن ولم يتمكن من ذلك كما يعترى السحور وكل ما جاء في الروايات من انه يتخيل اليه فعل شئ لم يفعله ونحوه فمحمول على التخيل بالبر لا للتلطظ الى العقل وليس في ذلك ما يدحل بسا على الرسالة ولا طنا لابل الصلابة والشاء علم قال المازري واختلف الناس في القدر الذي يقع به السحر ولم فيه اضطراب فقال بعضهم لا يزيد تأثيره على قدر القرفة بين الرود ووجه لان الله تعالى انما ذكر ذلك تعظيما لما يكون عنده وتمويله في حقنا فلو وقع به اعظم من لذكره لان الشئ لا يضرب عنه المبالغة الا على احوال المذكور قال ومذهب الاشعرية انه يجوز ان يقع به اكثر من ذلك قال

صلی اللہ علیہ وسلم یخیل الیہ انہ یفعل الشئی وما یفعله حتی اذا کان ذات یوم او ذات لیلۃ دعا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یخبرہ عاثر دعاً ثم قال یا عائشۃ اشعرت ان اللہ افغانی فیما استفتیتہ فیہ جاءنی رجلان فقعد احدهما عند راسی والاخر عند رجلی فقال الذی عند راسی الذی عند رجلی
 او الذی عند رجلی للذی عند راسی ما وجع الرجل قال مطبوب قال من طبته قال لبید بن الأعصم قال فی ای شئی قال فی مِسْط ومشاطة
 وجبت طلعة ذکر قال فابن ہر قال فی بئر ذی اروان قالت فاتاها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی اناس من اصحابہ ثم قال یا عائشۃ واللہ لکان
 باءہا نقاعة الحناء ولکان نخلہا رؤس الشیاطین قالت فقلت یا رسول اللہ افلا احرقته قال لا امانا فقد عا فانی اللہ وكرهت ان یخبر علی الناس
 شیراً فامزت بہا فذنت **خبرنا ابو کریب قال** نا ابواسامة قال نا هشام عن ابيہ عن عائشۃ قالت سحر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وساق
 ابو کریب الحدیث بقصتہ نحو حدیث ابن نمیر وقال فیہ فذہب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الی البئر فنظر الیہا وعلیہا نخل وقالت قلت
 یا رسول اللہ فاحرقہ ولم یقل افلا احرقته ولم یذکر فامرت بہا فذنت **باب السحر حدیثی** یحیی بن حبیب الجاری قال نا خالد بن
 الحارث قال نا شعبۃ عن هشام بن زید عن انس ان امرأۃ یهودیۃ اتت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بشاة مسمومة فاکل منها فنجی بہا الی رسول
 اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسالہا عن ذلک فقالت اردت لاقتلک قال ما کان اللہ لیسئطک علی ذاک قال او قال علی قال قالوا لا نقلہا قال فناء
 زلت اعرفها فی لہوات رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم **خبرنا** ارؤن بن عبد اللہ قال نا روح بن عبادۃ قال نا شعبۃ قال سمعت هشام بن

نا ن ن ن ن جف فقالت افاخرجتہ منا منه ذلك

له ان يعرفكم ۱۲ مشى الارب ۷ محركة رنجوزی و درو مند ۱۲ فنبی الارب ۷ من تذکر السحر وتعلمه و شیخ ۱۲ نووی

وبنا هو الصحیح عقلاً لان لفاعل اللہ تعالی وما یقع من ذلک فهو عادة اجرا اللہ تعالی
 ولا تفرق الافعال فی ذلک ولیس بعضها بادل من بعض ولو ورد الشرع بقصوره عن مرتبة
 لوجب التصیر الیہ ولكن لا یوجد شرع قاطع یوجب الاختصاص علی ما قاله القائل الاول و ذکر التفکر
 بین الزوجین فی الآیۃ لیس بنص فی منع الزیادة وانما النظر فی ان ظاہرام لانا قال فان اذاجنبت
 الاشعر یہ فخر العادة علی ید السحر فیما ذکرتہم عن النبی فالجواب ان العادة تنحرق علی ید النبی
 والولی والسحر کن النبی ید فی سحرهم عن مثلہا ویخبر عن اللہ تعالی بحرق العادة
 بہا لقصہ لعلہ فلو کان کاذبا لم تنحرق العادة علی ید ید ولو فخر قما اللہ علی ید کاذب لخرقنا علی ید العارین
 للانبیاء ولما الولی والسحر فلا یتمدیان الخلق ولا یستر لان علی نبوة ولوادعنا شیئا من ذلک لم
 تنحرق العادة لہا ولما الفرق بین الولی والسحر فمن وجہین احدہما وهو المشور اجماع المسلمین علی
 ان السحر لا یظہر الا علی ناسق واکرامہ لا تنظر علی ناسق وانما نظر علی ولی وبہذا جرم امام المسلمین
 والوسعة المتولی وغیرہما والذانی ان السحر قد یتعمد ناشئاً بلعقلہا وبمیزانہا ومعاناة وصلاح
 والکرامۃ لا تنفق الی ذلک و فی کثیر من الاوقات یقع ذلک اتفاقاً من غیر ان یستمر لولین
 والذی اعلم والما یتعلق بالمسئلة من فروع الفقہ فعمل السحر حرام وهو من الکبائر بالاجماع وقد
 سبق فی کتاب الایمان ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عدہ من السبع الموبقات وسبق
 ہناک شرحہ ونحتم ذلک انہ قد یكون کفراً وقد لا یكون کفراً بل معصیۃ کبیرۃ فان کان فیہ قول
 او فعل یتقتضی الکفر کفر والافلا واما تعلمہ وتعلیمہ فحرام فان تقعن بالیقین الکفر والافلا واذالم
 یکن فیہ الیقین الکفر عزرو واستیقب منہ ولا یقتل عندنا فان تاب قبلت تو بہ وقال
 ما لک السحر کافر یقتل بالسحر ولا یستتاب ولا تقبل تو بہ بل یجزم قتله والمسئلة مبیینة علی
 الخلف فی قول تو بہ الذندقی لان السحر عنده کافراً ذکرنا وعندنا لیس بکافر وعندنا تقبل
 تو بہ النانق والزندقی قال القاضی عیاض و یقول ما لک قال احمد بن حنبل وهو مروی عن جماعة
 من الصحابة والتابعین قال اصحابنا فاذا قتل السحر بسحره انسا والاعترف ان مات بسحره وانہ
 یقتل قالہا لزمه القصاص وان قال مات بہ ولکنہ قد یقتل وقد افلا تقصاص وتجب الدیۃ
 والکفارة وتكون الدیۃ فی مال الی ما قلنا لان العاقلة لا تحمل ما یثبت باعتراض الیانی قال اصحابنا
 ولا یصور القتل بالسحر بالیہیۃ وانما یتصور باعتراض السحر والذی اعلم **قولہ** حتی اذا کان
 ذات یوم او ذات لیلۃ دعا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دعاً ثم دعا ہذا ویل لاستجاب الدعاء
 عند حصول الامور المکر وہات وکرہہ وحسن الاتجاہ الی اللہ تعالی **قولہ** ما وجع الرجل
 قال مطبوب المطبوب السحر یقال طب الرجل اذا سحر فکنوا بالطلب عن السحر کما کنوا بالسلیم
 عن الدیخ قال ابن الاباری الطب من الاضداد یقال لعلاج الداء طب والسحر طب وهو من اعظم
 الادوار ورجل طبیب ای حاذق سعى طبیباً لئلا یغتر فی مشط ومشاطة وجب
 طلعة ذکرنا اما المشاطة فبضم الهم وهو الشعر الذی یسقط من الراس او اللیجۃ عند تسریحہ واما المشط
 ففیہ لغات مشط و مشط بضم الهم واسکان المثلین وھما مشط بکسر الهم واسکان الشین ومشط
 ویقال له مشطاً بالهمز وترک و مشطاً مدود ومکد ومرجل وقیم یقع القاف حکا من الیوم الزاہد

قولہ یخیل الیہ انہ یفعل الشئی وما یفعله التحقیق فی معناه انہ یخیل الیہ انہ یقدر علی ہذا الفعل ویحسن من نفسه القدرة ثم اذا قاربه

لم یقدر علیہ لغلبة اثر السحر ولیس المراد انہ یعتقد ما لہ یفعله انہ فعلہ واللہ تعالی اعلم

زيد قال سمعت انس بن مالك يحدث ان يهودية جعلت سببا في حورث اتت به رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث خالد بن
استحباب رقية المريضة حدثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير واللفظ له ناجير عن الاعمش عن
ابى الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى منا انسان مسحه بيديه ثم قال اذهب الباس رب الناس
واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما فلما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت بيده لا يصنع به نحو ما كان
يصنع فانزع يده من يدي ثم قال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى قالت فذهبت انظر فاذا هو قد قضى **وحدثنا يحيى**
ابن يحيى قال انا هشيم قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية قال وحدثني بشر بن خالد قال نا محمد بن
جعفر قال وحدثنا ابن بشار قال نا ابن ابي عدي كلاهما عن شعبة قال وحدثنا ايضا ابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن خالد قال نا يحيى وهو
القطان عن سفيان كل هولاء عن الاعمش باسناد جري في حديث هشيم وشعبة مسحه بيده قال وفي حديث الثوري مسحه بيديه
وقال في عقب حديث يحيى عن سفيان عن الاعمش قال فحدثت به منصور ان حدثني عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة بنحوه
وحدثنا اشيبان بن فروخ قال نا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا عاد
مريضا يقول اذهب الباس رب الناس اشفه انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير
بن حرب قالانا ناجير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى المريض يدعوه
قال اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما وفي رواية ابي بكر فدعاه وقال وانت الشافي
حدثني القاسم بن زكريا قال نا عبيد الله بن موسى عن اسراييل عن منصور عن ابراهيم ومسلم بن صبيح عن مسروق عن
عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى من ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي كريب
قالانا بن نعيم قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى بهذه الرقية اذهب الباس رب الناس بيدك الشفاء
لا كاشف له الا انت **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابواسامة قال وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كلاهما عن هشام
بهذا الاسناد مثله **وحدثني** سريج بن يونس يحيى بن ايوب قالانا عباد بن عباد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض احد من اهله نفث عليه بالمعوذات فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت نفث عليه وامسحه
بيد نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدي وفي رواية يحيى بن ايوب بمعوذات **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على ملك عن
ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه
وامسح عنه بيده رجاء بركتها **وحدثني** ابوالطاهر وحرمة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبد
عبد الرزاق قال نا معمر قال وحدثني محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا روح قال وحدثنا عقبه بن مكرم واحمد بن عثمان النوفلي قالانا
ابوعاصم كلاهما عن ابن جريج قال اخبرني زياد كلاهما عن ابن شهاب باسناد مالك نحو حديث احد مناهم رجاء بركتها
الا في حديث مالك وفي حديث يونس زياد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عنه بيده **وحدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال سألت عائشة عن الرقية فقالت رخص
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار في الرقية من كل ذي حمة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم
عن الاسود عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار في الرقية من الحمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
وزهير بن حرب بن ابي عمير واللفظ لابن ابي عمير قالوا ناسفيان عن عبد ربه بن سعيد عن عمه عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا اشتكى الانسان الثني منه او كانت به قرحة او جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبأته بالارض

وقال الشافى الشافى ثنا

فقلت كما نفث اكل الزبيب لادق معه قال ولا اعتبار بما يخرج عير من برة ولا يقصد ذلك
وقد جاء في حديث الذي رقى بقائه الكتاب فيل يجمع بزاوة ويفعل والشد اعلم قال القاضي وفائدة
التفعل التبرك بتلك الطوية والهواء والنفس المباشرة للرقية والذكر الحسن لكن قال كما تبرك
بعض ما يكتب من الذكر والاسماء الحسن وكان مالك ينفث اذا رقى نفسه وكان يركه الرقية
بالحميدة والملح والزي ليعقرو الذي يكتب خاتم سليمان والعقد عنده اشكر كما بنى في ذلك
من مشابهة العمرو الله اعلم وفي هذا الحديث استحباب الرقية بالقرآن وبالاذكار وانما رقى
بالمعوذات لانها من جملة الاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلا فبها الاستعاذة
من شر ما خلق فيدخل فيه كل شيء ومن شر الغفائات في العقد ومن السواحر ومن شر الحاسدين
ومن شر الوسواس الخناس والله اعلم **قول** رخص في الرقية من كل ذي حمة هي حمة
هامة مضمومة ثم ميم مخففة وهي السم ومعناه اذن في الرقية من كل ذات سم **قول** قال
النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه بكة او وضع سفيان سبأته بالارض ثم رفعها باسم الله تربة ارضنا بريئة
بعضنا لبعض في سقيتنا باذن ربنا قال جمهور العلماء المراد بارضنا ههنا جملة الارض وقيل ارض المدينة
خاصة لبركتها والريقة اقل من الريق ومعنى الريق من الريق من رقيق نفسه على اصبعه السبابة ثم
يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح او العليل ويقول هذا الكلام في حال
المسح والله اعلم قال القاضي واختلف قول مالك في رقية اليهودي والنصراني السلام وبالحوار

اطلع على سحرها وقيل لا اتفكها فقال لا فلما مات بشر بن البراء من ذلك سلمها لاولاده فقتلوا بها
قصا صافح قولهم لم يقتلوا اي في الحال ويصح قولهم قتلوا اي بعد ذلك والله اعلم **باب** استحباب
رقية المريضة ذكر في الباب الاحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى المريض وقد سبقتمسئلة
مستوفاه في الباب السابق في اول الطب **قول** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى
منا انسان مسحه بيديه ثم قال اذهب الباس رب الناس الى آخره فانه استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له وقد
جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة مجتمعة في كتاب الاذكار وهذا الذكر ههنا من احسن ما دعى لا يغادر
سقما اي لا يترك والسقم يعنى السنين والسكان القاف وبضمها الغتان **قول** كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض احد من اهله نفث عليه بالمعوذات اي بكره الواو والفتح نفع لطيف
بلا ريق فيه استحباب النفث في الرقية وقد جمعوا على جوازه واستحبابه الجمهور من الصحابة
والتابعين ومن بعدهم قال القاضي وانكر جماعة النفث والتفعل في الرقى واجازوا فيها النفث بلا ريق
وهذا المذهب والابق انما يجزى على قول ضعيف قيل ان النفث معدون قال وقد اختلف العلماء
في النفث والتفعل فقيل بها بمعنى ولا يكونان الا بالريق وقال ابو عبيد بشرط في التفعل ريق يسير
ولا يكون في النفث وقيل عكسه قال وسئلت عائشة عن نفث النبي صلى الله عليه وسلم في الرقية

ثم رفعها بسم الله تربة ارضا بريقة بعضنا يشقى به سقيمنا باذن ربنا قال ابن ابي شيبة يشقى سقيمنا وقال زهير يشقى سقيمنا **باب**
استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحق بن ابراهيم قال اسحق انا وقال ابو بكر
وابو كريب واللفظ لهما نا محمد بن بشر عن مسعر قال نامعبد بن خالد عن ابن شداد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرها ان
تسترقى من العين **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نامعبد بن خالد عن ابن شداد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن معبد بن خالد عن عبد الله بن شداد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني ان استرقى من العين **حدثنا** يحيى
ابن يحيى قال انا ابو خيثمة عن عامر الاحول عن يوسف بن عبد الله عن انس بن مالك في الرقي قال رخص في الحمة والنملة والعين
وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يحيى بن ادم عن سفيان بن عيينة قال وحدثني زهير بن حرب قال نا حبيد بن عبد الرحمن قال نا
حسن وهو ابن صالح كلاهما عن عاصم عن يوسف بن عبد الله عن انس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين
والحمة والنملة وفي حديث سفيان بن عيينة بن عبد الله بن الحارث **حدثنا** ابو الربيع سليمان بن داود قال نا محمد بن حرب قال
حدثني محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية في بيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة
فاسترقوا لها يعني بوجهها سفرة **حدثنا** عتبة بن كرم العبي قال نا ابو عاصم عن ابن جريح قال واخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن
عبد الله يقول رخص النبي صلى الله عليه وسلم لال حزم في رقية الحية وقال لاسماء بنت عميس مالي اري اجسام بني اخي ضارعة تصيبهم
الحاجة قالت لا ولكن العين تسرع اليهم قال ارقهم قالت فعرضت عليا فقال ارقهم **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا روح بن عبادة قال
نا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول رخص النبي صلى الله عليه وسلم في رقية الحية لبني عمرو وقال ابو الزبير
سمعت جابر بن عبد الله يقول لدغني رجلا من اعقاب ونحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله رقي قال من
استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل **وحدثنا** سعيد بن يحيى الأموي قال نا ابي قال نا ابن جريح بهذا الاسناد مثله غير انه قال فقال
رجل من القوم ارقيه يا رسول الله ولم يقل ارقى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الأشج قال نا وكيع عن الاعمش عن ابي سفيان
عن جابر قال كان لي خال يرقى من العقرب فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقي قال فأتاه فقال يا رسول الله انك نهيت عن الرقي
وانا رقي من العقرب فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جريح عن الاعمش بهذا الاسناد
مثله **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابو معاوية قال نا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقي فجاء ال
عمر بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية ترقى بها من العقرب وانك نهيت عن الرقي قال فعرضوها
عليه فقال ما اري باسما من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعله **حدثنا** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني معاوية بن صالح عن
عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترقى في ذلك فقال اغر ضوا
على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك **باب** جواز اخذ الاجرة على الرقية بالقرآن والاذكار **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم
عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا في سفرة فوجدوا من احياء العرب تضاعفوا
فلم يصدقوهم فقالوا لهم هل فيكم راق فان سيد الحجى لدايع او مصاب فقال رجل منهم نعم فاتاه فقرأه بفاتحة الكتاب قبرا الرجل فاعطى
قطيعا من غنم فابي ان يقبلها وقال حتى اذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال يا رسول الله والله ما
سأقيت الا بفاتحة الكتاب فتبسم وقال وما ادراك انهار رقية ثم قال خذوا منهم واضربوا اليهم معهم **وحدثنا** محمد بن بشر ابو بكر
ابن نايف كلاهما عن غندر محمد بن جعفر عن شعبة عن ابي بشر بهذا الاسناد وقال في الحديث فجعل يقل ام القرآن ويجمع بزاقه ويقل

ن ١ ن ٢ ن ٣ من فتح ونمرود وسبع برشدان يمارى ١٢ منى الدار
ليشقى رسول الله من
قال الشافعي **باب** استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة اما الحمة فسبق بيانها
في الباب قبله والعين سبق بيانها قبل ذلك واما النملة ففتح النون واسكان الميم وهي تسروح
تخرج في الجنب قال ابن قتيبة وغيره كانت الجوس تزعم ان ولد الرجل من اخرة اذا خط على النملة
شقى ما جسا وفي هذه الاحاديث استحباب الرقي لهذه العاهات والادوية وقد سبق بيان ذلك
بسوطة والخلاف فيه قول رخص في الرقية من العين والحمة والنملة ليس معناه تخصيص
جوازها بهذه الثلاثة وانما معناه سئل عن هذه الثلاثة فاذا نزل فيها ولو سئل عن غير بالاذن فيرد
اذن لغيره ولو لا ذلك لكانت الرقية في غير هذه الثلاثة والله اعلم قول راي بوجهها
سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا لها يعني بوجهها سفرة اما السفرة فبسم الله مفتوحة ثم فادسا كثر
وقد فسرها في الحديث باصفره وقيل سواد وقال ابن قتيبة هي لون بمخالف لون الوجه وقيل لينة
من الشيطان واما النظرة فهي العين اي اصابتها عين وقيل هي المس اي مس الشيطان وهذا
الحديث مما استمدركه الدارقطني على البخاري وسلم لعله فيه قال رواه عقييل عن الزهري عن عروة
مرسلا وارسله مالك وغيره من اصحاب يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة قال الدارقطني
واسنده ابو معاوية ولا يصح قال وقال عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن سفيان بن عيينة قال
كلام الدارقطني قول صلى الله عليه وسلم مالي اري اجسام بني اخي ضارعة بالفناء والجمرة اي

نحيفة والمراد اولاد جعفر رضي الله عنه **باب** جواز اخذ الاجرة على الرقية بالقرآن والاذكار فيسه
حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وان رجلا رقى سيد الحي هذا الراقي هو ابو سعيد الخدري
الروى كذا جاء في سنن ابى داود في رواية اخرى في غير مسلم قول فاعطى قطيعا من الغنم القطيع هو الطائفة
من الغنم وسائر الغنم قال اهل اللغة الغالب استعماله في ما بين العشر والاربعين وقيل ما بين خمس
عشرة الى خمس وعشرين وجمعا اقطاع واقطعة وقطمان وقطاع واقاطع كحديث واعاديت والمراد
بالقطيع المذكور في هذا الحديث ثلثون شاة كذا جاء فينا قول صلى الله عليه وسلم ما ادراك
انهار رقية في غير التفرج بانها رقية فيسحب ان يقرأ بها على اللدغ والمرين وسائر اصحاب الاسقام
والعاهات قول صلى الله عليه وسلم خذوا منهم واضربوا اليهم معهم بهذا التفرج بجواز اخذ
الاجرة على الرقية بالفاتحة والذكر وانما حلال لا كرامة فيها وكذا الاجرة على تعليم القرآن وبها فسبب
الشافعي وما لك واهموا سخطوا والي ثوروا آخرين من السلف ومن بعدهم ومعنا ابو حنيفة في تعليم
القرآن واجازها في الرقية واما قول صلى الله عليه وسلم واضربوا اليهم معهم وفي الرواية
الاخرى اشمو واضربوا اليهم معهم فنده القسمة من باب المرواة والبرعات ومواساة الانساب
والرفاق والالتصاف والاشياء ملك للراقي فخصته بالحق للباقيين فيها عند التنازع فقا سمع تبرعوا جودا
ومرواة واما قول صلى الله عليه وسلم واضربوا اليهم فانما قاله تطيبها لقلوبهم ومبا لغته
في تعريضهم از حلال لا شبهة فيه وقد فعل صلى الله عليه وسلم في حديث العنود في حديث ابي قتادة
في حمار الوش مثل قول ويجمع بزاقه ويقل هو يضم الفاء وكسرها وسبق بيان مذاهب

فبرأ الرجل **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** قال نايزيد بن هارون قال انا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه معبد بن سيرين عن ابي سعيد الخدري قال نزلنا منزلا فالتنا امرأة فقالت ان سيدنا الحق سليم يدع فهل فيكم من اراق فقام معها رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية فركاه بفاتحة الكتاب فبرأ فاعطوه غنما وسقونا لبنا فقلنا اكنت تحسن رقية فقال ما رقيته الا بفاتحة الكتاب قال فقلت لا تحركوها حتى ناتي النبي صلى الله عليه وسلم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال ما كان يدريه به اثمها رقية اقسها واضربوا لي بسهم معكم **حدثني محمد بن المثني** قال نا وهب بن جرير قال نا هشام بهذا الاسناد نحوه غير انه قال فقام معها رجل منا ما كنا نأبئ به برقية **باب استحباب وضع يده على موضع الالم مع الدعاء** **حدثني** ابو الطاهر حرمله بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني نافع بن جببر بن مطعم عن عثمان بن العاص الثقفي انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ اسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يدك على الذي ياللم من جسدك وتل بسم الله ثلاثا وتل سبع مرات اعود بالله وقد رتبته من شر ما اجدا واحذرا **باب التوذ من شيطان الوسوسة في الصلوة** **حدثني** يحيى بن خلف الباهلي قال نا عبد الاعلى عن سعيد الجري عن ابي العلاء ان عثمان بن ابي العاص اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلاثا قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني **وحدثنا** محمد بن المثني قال نا سالم بن نوح قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة كلاهما عن الجري عن ابي العلاء عن عثمان بن ابي العاص انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر بشئ حديثهم **باب لكل داء دواء** واستحباب التداوي **حدثنا** هارون بن معروف وابو الطاهر احمد بن عيسى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني عمر وهو ابن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل داء دواء فاذا اصيب دواء برأ باذن الله تعالى **حدثنا** هارون بن معروف وابو الطاهر قال نا

له من هرب ونهر ١٢ نسي الارب

بسمي تالم ثنا

تعالى بل كذوبا لم يحيطوا بعلمه ونحن نشرح الاحاديث المذكورة في هذا الموضع فنقول قوله
 قوله صلى الله عليه وسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء بالبرأ باذن الله تعالى فيه بيان واضح
 لانه قد علم ان الابطار يقولون المرض هو خروج الجسم عن المجرى الطبيعي والبرأ اذ هو حفظ الصحة
 بقاؤه عليه فحفظها يكون باصلاح الاغذية وغير ما دونه يكون بالموافق من الادوية المنادة
 للمرض وبقرط يقول الايشاء تداوي باعترادها ولكن قد يدق ويغص حقيقة المرض وحقيقة طبع الدواء
 فنقل الثقة بالمنفعة ومن ههنا يقع الخطا من الطبيب فقد ينظر العلة عن مادة حادة فيكون
 عن غير مادة او عن مادة باردة او عن مادة حارة دون الحرارة التي قلنا فلا يحصل الشفاة فكانه صلى الله عليه وسلم
 نبه ياخر كلامه على ما قد يعارض به اوله فيقال قلت لكل داء دواء ونحن نجد كثير من المرضى يرون
 فلا يبرون فقال انما ذلك لفقد العلم بحقيقة المداوة لا لفقد الدواة وهذا صريح والشا علم ولما الحديث
 الآخر هو قوله صلى الله عليه وسلم ان كان في شئ من ادويةكم خير فلي شئ من شئ من شئ من شئ من شئ
 اوله عن يار فندا من يدع الطب عند الملان الامراض الامتلاية دمية او صفراوية او
 سوداوية او بلغمية فان كانت دمية فشفاها باخراج الدم وان كانت من اشلاء الباقية
 فشفاها بالاسهال بالمسهل الا ان لكل خلط منها فكانه صلى الله عليه وسلم بالحلل على
 المسلمات وبالجمامة على اخراج الدم بها وبالغصود وضع الحلق وغير ما في منها وذكر ان لانه
 يستعمل عند عدم نفع الادوية المشروية ونحوها فاخر الطب الحق وقوله صلى الله عليه وسلم ما احب
 ان اتوى اشارة الى تاخير العلاج بالحق حتى يعطى الالم الشريد في دفع الم
 قد يكون اضعف من الم الحق وانما ما اعترض به الملم المذكور فنقول في ابطاله ان علم الطب من اكثر
 العلوم احتياجا الى التفصيل حتى ان المريض يكون الشئ دواة في ساعة ثم يغير دواة في ساعة
 التي يليها بعراض يعرض من غضب نجي مزاجه فيغير علاجه او هو او غير ذلك مما لا تحصى كثرته
 فاذا وجد الشفاة بشئ في حالته ما تشفى لم يلزم منه الشفاة في سائر الاحوال وجميع الاشخاص
 والاطباء يجمعون على ان المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والزمان والعادة والغذاء
 المتقدمة والتدبير المألوف وقوة الطباع فاذا عرفت ما ذكرناه فاعلم ان الاسهال يحصل من انواع
 كثيرة منها الاسهال الحادث من التخم والهيضات وقدم جميع الابطار في مثل هذا على ان علاجه بان
 يترك الطبيعة وعلما وان احتاجت الى تعيين على الاسهال اعينت ما دامت القوة باقية فاما
 جسا ففقدت عندهم واستعمال مرض فيعمل ان يكون هذا الاسهال للشخص المذكور في الحديث انا به
 من امثلا او يغيره فداوه وترك اسهاله على ما هو او تقوية فامر صلى الله عليه وسلم بشرب العسل
 فزاده اسهالا فزاده عسالا ان عينت المادة فوقف الاسهال ويكون الخلل الذي كان به يوافقه
 شرب العسل فثبت بما ذكرناه ان العسل جاد على مناعة الطب وان المعترض عليه جابل لها

العلماء في النقل والتفت قوله قوله سيد النبي صلى الله عليه وسلم اي ليدع قالوا سمي بذلك تفاقا بالملامة
 وقيل لانه مستسلم لما به قوله قوله ما كانا نأبئ به برقية هو بكر الباء وضماها اي نظمه كما سبق في
 الرواية التي قبلها والتما يستعمل هذا اللفظ بمعنى تنبهه ولكن المراد هنا نظمه كما ذكرناه والشا علم
باب استحباب وضع يده على موضع الالم مع الدعاء فيه حديث عثمان بن ابي العاص
 ومقصوده انه يستحب وضع يده على موضع الالم ويأتي بالدعاء المذكور والشا علم **باب التوذ**
 من شيطان الوسوسة في الصلوة قوله قوله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي
 وقراءتي يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا
 احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلاثا ففعلت ذلك فاذهب الله عني ما خنزب
 فجماعة كسورة ثم لون ساكنة ثم زاي كسورة ومفتوحة ويقال ايضا بفتح الخاء والزاي حكاة
 القاضى ويقال ايضا بفتح الخاء وفتح الزاي حكاة ابن الاثير في النهاية وهو عزيز وفي هذا الحديث
 استحباب التوذ من الشيطان عند وسوسة مع النقل عن اليسار ثلثا ومعنى يلبسها اي يخلطها
 ويشككتي فيها وهو يفتح اوله وكسر ثلثه ومعنى حال بيني وبينها اي كدني فيها ومعنى لزمها والفرار
 للفتوح فيها والشا علم **باب لكل داء دواء** واستحباب التداوي قوله قوله صلى
 الله عليه وسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء بالبرأ باذن الله تعالى بفتح الدال ممدود وحكى
 جماعات منهم الجوزي في لغة بكر الدال قال القاضى هي لغة بكلمتين وهي شاذة وفي هذا الحديث
 اشارة الى استحباب الدواة وهو مذهب اصحابنا وجمهور السلف وعامة الخلف قال القاضى
 في هذه الاحاديث جعل من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجواز التطبيق في الجملة واستحبابه
 بالامور المذكورة في هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم قال وفيها وعلى من انكر التداوي من غلابة
 الصوفية وقال كل شئ يقضاء وقد رفلنا حاجة الى التداوي وحجة العلماء هذه الاحاديث ويعتقدون
 ان الله تعالى هو الفاعل وان التداوي هو ايضا من قدر الله وهذا كالمرا بالعداء وكالمربقت ال
 الكفار بالتحصن ومجانبة اللقاة باليه الى التملكة مع ان الاجل لا يتغير والمقادير لا تتاخر ولا تتقدم
 عن اوقاتها ولا يدمن وقوع المقدرات والشا علم قال الامام ابو عبد الله المازري ذكر مسلم هذه
 الاحاديث الكثرة في الطب والعلاج وقد اعترض في بعضها من في قلبه مرض فقال الابطار يجمعون
 على ان العسل مسهل فكيف يوصف لمن به الاسهال ومجموع ايضا ان استعمال الخموم الماء
 البارد مناظرة وقرب من السلاك لانه يجمع المسام ويحقق البخار المتخلل ويعكس الحرارة الى داخل
 الجسم فيكون سببا للتلف وينكرون ايضا مداوة ذات الجنب بالقسط مع ما فيه من البرة الشديدة
 ويرون ذلك خطرا قال المازري وهذا الذي قاله هذا المعترض جملة بينه وهو فيها كما قال الشا

ابن وهب قال اخبرني عمي ان بكيرا حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه ان جابر بن عبد الله عاد المقتع ثم قال لا ابرح حتى
تحتجر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه شفاء **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال حدثني ابي قال حدثنا عبد الرحمن
ابن سليمان عن عاصم بن عمر بن قتادة قال جاءنا جابر بن عبد الله في اهلنا ورجل يشكي خراجا به او جراحا فقال ما تشكي قال خراج بي قد
شق علي فقال يا غلام انتي بحجام فقال له ما تصنع بالحجام يا ابا عبد الله قال اريد ان اعلق فيه مجمان قال والله ان الذباب ليصيبني
او يصيبني الثوب فيؤذي ويثقب علي فلما راى تبؤمه من ذلك قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من
ادويةكم خير ففي شربة ماء او شربة من عسل او لذة عينا ينار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما احب ان اكوني قال فجاء بحجام فشرطه
فذهب عنه ما يجد **حدثنا** ثاقبية بن سعيد قال نالني حرق قال وجدنا ابن ربح قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر ان امر سلة
استاذت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامه فامر النبي صلى الله عليه وسلم ابا طيبة ان يحجمها قال حسبت انه قال كان اخاها من الرضا ع او
غلاما لم يحتمل **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وابوكريب قال يحيى واللفظ له انا وقال الاخران نا ابو معاوية عن الاعشى
عن ابي سفيان عن جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الي ابي بن كعب طيبيا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة
قال نا جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الي ابي بن كعب طيبيا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة
وحدثنا بشر بن خالد قال نا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة قال سمعت سليمان قال سمعت ابا سفيان قال سمعت جابرا بن عبد الله
قال **حدثنا** ابي يوم الاحزاب على اكله قال كواه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير قال نا
يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال روى سعد بن معاذ في اكله قال فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص
ثم وصرت فحسمه الثانية **حدثنا** احمد بن سعيد بن صخر الدارمي قال نا حبان بن هلال قال نا وهيب قال حدثني عبد الله بن
طائوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجرة واستعط **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب
قال ابو بكر نا وكيع وقال ابو كريب واللفظ له انا وكيع عن مسعر عن عمر بن عامر الانصاري قال سمعت انس بن مالك يقول احتجم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان يظلم احدا الا احده **حدثنا** زهير بن حرب نا محمد بن المثنى نا لانا يحيى وهو ابن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحشى من فيح جهنم فابردوها بالماء **حدثنا** ابن نمير قال نا ابي ومحمد بن بشر قال ونا

تنا بالجمام

ولنا نقصد الاستفهام تصديق الحديث بقول الاطباء بل لو كذبه كذبناهم وكفرناهم فلو
وجدوا المشاهدة للبحر وعوام تادون كلامه صلى الله عليه وسلم حينئذ وخرجه على ما يصح فذكرنا
بنا الجواب وما بعده عدة للحاجة اليه ان اعتقدوا بشبهة ولا يتطهر به بل المعترض وان لا يحسن
المناعة التي اعترض بها وانسب اليها وكذلك القول في الماء البارد للمجموع فان المعترض يقول
على النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل فانه صلى الله عليه وسلم لم يقل اكثر من قوله ابردوها بالماء
ولم يبين صفة وحالته والاطباء يسمون ان الحى الصفورية يدبرها جسمها بسقى الماء البارد
الشديد البرودة ويسقون الشئ ويفسلون اطرافه بالماء البارد فلا يبردان صلى الله عليه وسلم اولون
النوع من الحى والحسل على نحو ما قالوه وقد ذكر مسلم بناتي صحيح عن اسامه انها كانت توتى
بالرأة الموعوكه فغضب الماء في حبيها وتقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابردوها بالماء
فهذه اسامه روية الحديث وقربها من النبي صلى الله عليه وسلم معلوم تاولت الحديث على نحو ما قلناه
فلم يبق للمعترض الا اضرام الكذب واعتراضه فلا يفتقد اليه واما انكارهم الشفاء من
ذات الجنب بالقسط فباطل فقد قال بعض قدام الاطباء ان ذات الجنب اذا حدثت من البلغم
كان القسط من علاجها وقد ذكر جابر بن يوسف وغيره ان ينفع من وجع الصدر وقال بعض قدام الاطباء
يستعمل حيث يحتاج الى استئمان عنق من الاعضاء حيث يحتاج الى ان يجذب الخلط من باطن
اليدن الى ظاهره وهكذا قال ابن سينا وغيره وهذا يبطل ما ذكره هذا المعترض الممدد وما
قوله صلى الله عليه وسلم في سبعة اشقيفة فقد طبق الاطباء في كتبهم على انه يدر الطمث والبول وينفع
من السموم ويحرك شهوة الجماع ويقطل الدود وجب القرع في الامعاء اذا شرب بعسل وينهب
الكلف اذا طلى عليه وينفع من حر المعدة والكبد وبرد هاد من حمى الورد والرج وغير ذلك وهو
صنفان بحرى وهندى والبحرى هو القسط الابيض وقيل هو اكثر من صنفين ونسب بعضهم ان البحرى
افضل من الهندى وهو اقل حرارة منه وقيل هما امان يا بيان في الدرر في انثى والهندى اشد
حراره في الجمر ان لث من الحرارة وقال ابن سينا القسط حار في النثى يابس في الثانية فقد
اتفق الاطباء على هذه المناهج التي ذكرناها في القسط فصار ممدوها شرعا وطبا واما عندنا مناخ
القسط من كتب الاطباء لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر مناعدا ومجلا واما قوله صلى الله عليه وسلم
ان في الحية السوداء شفاء من كل واد الا السام فحمل ايضا على العسل الباردة على نحو ما سبق في
القسط وهو صلى الله عليه وسلم قد يصف بحسب ماشاهه من غالب احوال اصحابه وذكر انقاضي
عياض كلام المازرى الذي قدمناه ثم قال وذكر الاطباء في منفعة الحية السوداء التي هي الشونيز اشياء

كثيرة ونواص عجيبة يصدها قوله صلى الله عليه وسلم فيها ذكر جابر بن يوسف وغيره
البلغم اذا اكل او وضع على البطن وينقى الام اذا اقل ومرق خرقة وشحم وينزل العلة التي تعسر
منها البلغم ويقطع الشايل المتعلقة والنكته والخيلاء ويبرد الطمث المنبس اذا كان انجاسه من
اغلاط غليظة لزجة وينفع الصدر اذا طلى به الجبين ويقطع البثور والحرب ويحلل الادرام البلغمية
اذا تضمر به مع الخل وينفع من الماء العارض في العين اذا استسعط به سقوبا من الماريا وينفع
من انتصاب النفس ويتمضمض به من وجع الاسنان ويبرد البول واللين وينفع من نسيه الزيل
واذا نجبر به طرد الهوام قال القاسمي وقال غيره جالينوس فاصيته اذ ياب حمى البلغم والسوداء ويقطل
حب القرع واذا علق في عنق المزكوم نفعه وينفع من حمى الريح قال ولا يبعد منفعته على من ادواء
حارة نواص فيها فقه نجد ذلك في ادوية كثيرة فيكون الشونيز منها عموم الحديث ويكون استهله
اجراما منفردا واجراما كما قال القاسمي وفي جملة هذه الاعلاد ما حواه من علوم
الدين والدنيا وصحة علم الطب وجزاز الطب في الجملة واستجابه بالامور المذكورة من الجمامة
وشرب الادوية والسوط والادود وقطع العروق والرقى قال وقوله صلى الله عليه وسلم انزل الدود
الذي انزل الداء هذا اعلام لهم واذا فيه وقد يكون المراد بانزال الملائكة الموكلين بشياخة تخلقات
الارض من دارود وقال وذكر بعض الاطباء في قوله صلى الله عليه وسلم شرطه لحم او شرية عسل اولدته
نبارا اشارة الى جميع مزوب المعانة والله اعلم قوله **قوله** ان جابر بن عبد الله عاد
المقتع هو فتح القاف والتون الشدة قوله **قوله** يشكي خراجا هو ينهم الخلد وتخفيف الرائ
قوله **قوله** اعلق فيه مجمان هو بكسر الميم وفتح الجيم وهي الآلة التي تصنع بها موضع الجمامة
ولما قوله شرطه لحم فالمراد بالجم هنا المديدة التي بشرطها موضع الجمامة يخرج الدم قوله **قوله**
فلما تبردت هي تنجمه وسامته من قوله **قوله** سمعت جابرا بن عبد الله قال روى ابا يوم الاحزاب
على اكله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوله ابي بنهم الهمة وفتح ابياء وتشديد ابياء وهكذا
نوابه وكذا هو في الروايات والنسخ وهو ابي بن كعب المذكور في الرواية التي قبل هذه وصحفة
بعضهم فقال بفتح الهمة وكسر الاء وتخفيف الاء وهو غلط فاحش لان ابا جابرا مشهور بل احد
قبل الاحزاب باكثر من سنة واما الاكل فهو عرق معروف قال الخليل هو عرق الحية يقال هو
نهر الحية فحق كل عضو شعبة منه وله فيها اسم منفرد فاذا قطع في اليد لم يرق الدم وقال غيره هو عرق
واحد يقال له في اليد الاكل وفي العنزة السار وفي النظر الا بهروا ما الكلام في اجرة الجمام فسبق
قوله **قوله** فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم ليطبخ دمه واصل الحسم القطع قوله **قوله** صلى الله عليه وسلم
الحشى من فيح جهنم فابردوها بالماء يعني رواية من فوجهم هو يفتح الفاء فيها هو شدة حرها ولهبها
وانتشارها واما ابردوها فبهمزة وصل ويضم الراء يقال بردت الحى ابردوها برودا على وزن قتلتها

الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام والسم الموت والحبة السوداء الشونيز **وحدثننا** ابو الطاهر وحزلة قالا انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وثناك ابو بكر بن ابي شيبه وعمر الناقد ونهير بن حرب وابن ابي عمير قالوا اناسيان بن عيينة سم قال وحدثنا عبد بن حنيد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال انا شعيب كلهم عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عقيل وفي حديث سفيان ويونس الحبة السوداء ولم يقل الشونيز **وحدثننا** يحيى بن ايوب قتيبة وابن حجر قالوا انا اسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من داء الا في الحبة السوداء منه شفاء الا السام **وحدثننا** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الا اهلها وخاصة امرت بيزومة من تليينة فطبخت ثم صنيع ثويدا فصبت التليينة عليه ثم قالت كلن منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التليينة محبة لفواد المبيض تذهب بعض الحزن **وحدثننا** محمد بن المثني ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثني قالا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه ثم جاء فقال اني سقيته فلم يزد الا استطلاقا فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد سقيته فلم يزد الا استطلاقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه **وحدثننا** عم بن زبارة قال نا عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي عرب بطنه فقال له اسقه عسلا بهي حديث شعبة باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها **وحدثننا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد بن المنكدر وابي التضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه انه سمعه يسأل اسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال اسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا رجز اسرايل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه وقال ابو التضر لا يخرجكم الا فرارا منه **وحدثننا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن

ثني بن سعيد ثنا ببعض

قال في مجمع البحار لا يخرجكم الا فرارا يعني ان الفرار ليس الا تخرجوا فرارا بان المراد من الفرار الخروج المنى ما يكون لجرد الفرار لا الفرغ آخر فهو تفسير للمعلل المنى لا المنى ولو قيل بزيادة الارسكان ظاهر المتن ١٢

وسلم علامة تدفن اولادك هكذا هو في جميع النسخ علامة وهي باد السكت ثبتت هنا في الدرر قوله قوله والجملة السوداء الشونيز هذا هو الصواب المشهور الذي ذكره الجمهور قال القاضي وذكر الخليل عن الحسن انها الخردل قال وقيل هي الحبة الخفراء وهي البطم والعرب تسمى الاخضر اسود ومن سواد العراق فخرته بالشمار وتسمى الاسود ايضا اخضر قوله قوله صلى الله عليه وسلم التليينة محبة لفواد المبيض وتذهب بعض الحزن اما محبة فيفتح الميم والميم وكسر الميم اي تريح فواد تزيل عنه الدم وتغسله بالماء المستريح كامل النشاط واما التليينة فيفتح الراء وهي حياء من دقيق او نخالة قالوا ودمها جعل في ماء غسل قال الروي وغيره سميت تليينة تشبيها بالبن لياضنا وقتنا وفيه استحباب التليينة للمخزون قوله قوله ان اخي عرب بطنه هو يفتح الميم وكسر الراء معناه فسدت معدته قوله قوله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك المراد قوله تعالى يخرج من بطوننا شراب مختلف الوان فيه شفاء للناس وهو العسل وبنوا تخرج منه صلى الله عليه وسلم بان الضمير في قوله تعالى فيه شفاء يعود الى الشراب الذي هو العسل وهو الصحيح وهو قول ابن مسعود وابن عباس والحسن وقتادة وغيرهم وقال مجاهد الضمير عائد الى القرآن وهذا ضعيف مخالف لظاهر القرآن ولصريح هذا الحديث الصحيح قال بعض العلماء الآية على النقص اي شفاء من بعض الادوية وبعض الناس وكان دار هذا البطن مما يشقى بالعسل وليس في الآية تصريح بان شفاء من كل داء ولكن علم النبي صلى الله عليه وسلم ان دار هذا الرجل مما يشقى بالعسل والله اعلم **باب** الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها قوله قوله صلى الله عليه وسلم في الطاعون انه رجز اسرايل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه وفي رواية ان هذا الوصع او السقم رجز عذاب به بعض الامم قبلكم ثم بقي بعد بالارض فيذهب المرة ويا في الاخرى فمن سمع به بارض فلا يقدم عليه ومن وقع بارض وهو بها فلا يخرجها فرارا منه وفي حديث عمر بن الخطاب ان الوباء وقع بالشام اما الوباء فهو مقصود وممدود لغتان الفصحان واشهر واما الطاعون فهو قروح يخرج في الجسد فتكون في المراتح لو الا باط او اليد او الاصلح وسائر البدن ويكون معدوم والم شديد وتخرج تلك القروح بالسبب يسود ما حواله او يخرق او يخرق بفضيحة كدرة ويحصل من خفتان القلب والقوى ولما الوباء فقال الخليل وغيره هو الطاعون وقال هو كل مرض عام والصحيح الذي قاله المتفقون انه مرض الكثيرين من الناس في جهة من الارض دون سائر الجهات ويكون مخالفا للمعتاد من امراض في الكثرة وغيرها ويكون منهم نوعا واحدا بخلاف سائر الازقات فان امراضهم فيها مختلفة قالوا وكل طاعون ويا ليس كل ويا

طاعونا والوباء الذي وقع في الشام في زمن عمر كان طاعونا وهو طاعون عماس وهي قرية معروفة بالشام وقد سبق في شرح مقدمة الكتاب في ذكر الضعفاء من الرواة عند ذكره طاعون الجارف بيان الطواعين وازمانها وعددها واما كنهها ونفاس ما يتعلق بها ووجد في هذه الاحاديث ان لا يرس على بني اسرايل لو من كان قبلكم غدا ليم هذا الوصف يكون غدا يا مختص بمن كان قبله واما هذه الهمزة فولاد حمة وشهادة نفي الصيحين قوله صلى الله عليه وسلم الطاعون شديد في حديث آخر في غير الصيحين ان الطاعون كان غدا يا بعثة الله على من يشاء فجعله رحمة للمؤمنين فليس من غير يقع الطاعون فيكس في يده صابرا يعلم ان من يصيبه الاما كتب الله له الا ان كان لم يشأ اجر شيبه وفي حديث آخر في الطاعون شهادة لكل مسلم واما يكون شهادة لمن مبرك كما بينه في الحديث المذكور وفي هذه الاحاديث منع القدم على بلد الطاعون ومنع الخروج منه فرارا من ذلك اما الخروج لعراض فلا بأس به وهذا الذي ذكرناه هو مذاهبنا وذهب الجمهور قال القاضي هو قول اكثر من قال حتى قالت عائشة الفرار منه كالفرار من الزحف قال ومنهم من جوز القدم عليه والخروج منه فرارا قال وروي هذا عن عمر بن الخطاب واندم على رجوعه من سرغ وعن ابي موسى الاشعري وسروق والاسود بن هلال انهم فرروا من الطاعون وقال عمرو بن العاص فروا من هذا الرجز في الشباب والادوية وروى عن الجبال فقال معاذ بن بن شهادة ورحمة ويتناول بولاء النبي صلى الله عليه وسلم عن الدخول عليه والخروج منه مخافة ان يصيبه غير المقدر لكن مخافة الفتنة على الناس لئلا يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدمه وسلامة الغار انما كانت بغرارة قالوا وهو من نحو النبي عن الطيرة والقرب من الجوزم وقد جاء عن ابن مسعود قال الطاعون فتنة على المقيم والغار اما الغار فيقول فررت فنجوت واما المقيم فيقول اقمت فنتت واما فر من لم يات اجلا واما من حضر اجله والصحيح ما قدمناه من النبي عن القدم عليه والفرار منه لظاهر الاحاديث الصحيحة قال العلماء وهو قريب المعنى من قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا القاد العدو واسألوا الله العافية فاذا التقيتموهم فامبروا وفي هذا الحديث الاشارة من المكاه واسما بها وفيه التسليم لغناء الله عند حلول الآفات والله اعلم وانفقوا على جواز الخروج بشغل وعرض غير الفرار ورواه صحيح الاحاديث قوله قوله في رواية الى الفرار لا يخرجكم الا فرارا منه وقع في بعض نسخ فرار بارض وفي بعضها فرارا بالنصب وكلاهما مشكل من حيث العربية والمعنى

سعيد قالوا المغيرة ونسبه ابن قعب فقال ابن عبد الرحمن القرشي عن ابي النضر عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اية الرجز ابتلى الله عز وجل به ناسا من عباده فاذا سمعتم به فلا تدخلوا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تفروا منه هذا حديث القعبي وقيبة نخوة وحديثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال ناسفان عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد عن اسامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الطاعون برجز سلط على من كان قبلكم او على بني اسرائيل فاذا كان بارض فلا تخرجوا منها فرارا منه واذا كان بارض فلا تدخلوها حدثنا محمد بن حاتم قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان عامر بن سعد اخبره ان رجلا سأل سعد بن ابي وقاص عن الطاعون فقال اسامة بن زيد انا اخبرك عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عذاب او سراجا رسله الله تعالى على طائفة من بني اسرائيل او ناس كانوا قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تدخلوها عليه واذا دخلها عليكم فلا تخرجوا منها فرارا وحديثنا ابو الربيع سليمان بن داود وقيبة بن سعيد قال نا وهو ابن نريد ح قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناسفان بن عيينة كلاهما عن عم بن دينار باسناد ابن جريج نحو حديثه حدثنا شي ابو الطاهر احمد بن عمرو وحملة بن يحيى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد عن اسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان هذا الوجع والسقم جزع عذب به بعض الامم قبلكم ثم بقي بعد بالارض فيذهب المدة ويأتي الاخرى فمن سمع به بارض فلا يقدر من عليه ومن وقع بارض وهو بها فلا يخرج منه والفرار منه وحديثنا ابو كامل الجحدري قال نا عبد الواحد يعني ابن زياد قال نا معمر بن الزهري باسناد يونس نحو حديثه حدثنا محمد بن المتني قال نا ابن ابي عدي عن شعبة عن حبيب قال كنا بالمدينة فبلغني ان الطاعون قد وقع بالكوفة فقال لي عطاء بن يسار وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كنت بارض فوقع بها فلا تخرج منها واذا بلغك انه بارض فلا تدخلها قال قلت عن من قالوا عن عامر بن سعد يحدث به قال فاتيته فقالوا غائب قال فلقيت اخاه ابراهيم بن سعد فسألته فقال شهدت اسامة يحدث سعدا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الوجع رجز وعذاب اوبقبة عذاب به اناس من قبلكم فاذا كان بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها واذا بلغكم انه بارض فلا تدخلوها قال حبيب فقلت لا ابراهيم انت سمعت اسامة يحدث سعدا وهو لا ينكر قال نعم وحديثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة بهذا الاسناد غير انه لم يذكر قصة عطاء بن يسار في اول الحديث وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان عن حبيب عن ابراهيم بن سعد عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت واسامة بن زيد قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حديث شعبة وحديثنا عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير عن الاعمش عن حبيب عن ابراهيم بن سعد بن ابي وقاص قال كان اسامة بن زيد وسعد جالسين يتحدثان فقالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم وحديثنا وهب بن بقية قال نا خالد يعني الطحان عن الشيباني عن حبيب بن ابي ثابت عن ابراهيم بن سعد بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم وحديثنا يعقوب بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن نريد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس ان عمر بن الخطاب خرج الى الشام حتى اذا كان بسرخ لقيه اهل الاجناد ابو عبيدة بن الجراح واصحابه فاخبروه ان الوباء قد وقع بالشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي المهاجرين الاولين فدعوتهم فاستشارهم واخبرهم ان الوباء وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجت لامر ولا نرى ان ترجع عنا وقال بعضهم معك بقية الناس واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى ان تقدمهم على هذا الوباء قال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الانصار فدعوتهم له فاستشارهم فسلوا سبيل المهاجرين واختلفوا كماختلفوا فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان ههنا من مشيخة

ثني يخرجده قال او جالسان قد

بالهجرة قبل الفتح اذ لا هجرة بعد الفتح وقيل هم مسلمة الفتح الذين باجروا بعد ففضل لهم اسم دون الفضيلة قال القاضي هذا الظاهر انهم الذين يطلق عليهم مشيخة قرظيش وكان رجوع عمر بن الخطاب من طرف الرجوع لكثرة القائلين به وانه احوط ولم يكن مجرد تقليد مسلمة الفتح لان بعض المهاجرين الاولين وبعض الانصار اشاروا بالرجوع وبعضهم بالقدوم عليه وانضم الي المشركين بالرجوع راي مشيخة قرظيش لكثرة القائلين به مع ما لهم من السن والجمرة وكثرة التجارب وسداد الراي وحجة الطائفتين واخصه مينة في الحديث وهما مستهران من هليين في الشرع احدهما التوكل والتسليم للفقهاء والثاني الاحتياط والخبر ومجانبة اسباب الالقاء باليد الى الشبهة قال القاضي وقيل انما رجح عمر لم يرض عبد الرحمن بن عوف كما قال مسلم هنا في روايته عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله قال ان عمر انما اعرف بالاناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف قالوا لان لم يكن ليخرج لراي دون راي حتى يجرى على وتناول هؤلاء قوله اني اصبح على ظهر قاصبو ابقوا لراي مسافرا الى الجبهة التي تصعدنا بالاول الا للرجوع الى المدينة وهذا تاويل فاصدق من سبب ضيف بل الصحيح الذي عليه الجمهور هو ان عمر لم يرض او صرح به انما قصد الرجوع اولاً بالاجتراء حين راي الاكثرين على ترك الرجوع مع فضيلته المشيرين به وما فيه من الاحتياط ثم بلغه حديث عبد الرحمن فحمد الله تعالى وشكره على موافقته اجتهاده واجتهاد اصحابه نص رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما قول سالم انما رجح حديث عبد الرحمن فيمكن ان سالم لم يبلغه ما كان عمر عزم عليه من الرجوع قبل حديث عبد الرحمن

قال القاضي وبه الرواية ضعيفة عند اهل العربية معقدة للمعنى لان ظاهرها المتع من الخروج لكل سبب الا لفراد ففتح كونه هذا للرد وقال جماعة ان لفظه الا هنا غلط من الراوي والصواب منه فما كما هو المعروف في سائر الروايات قال القاضي وخرج بعض محققى العربية لرواية النسب وجمها فقال هو منصوب على الراجح قال واللفظ الا هنا لا يجاب للاستثناء وتقديره لا يخرجوا اذ لم يكن خروجكم الا فراراً منه والرد اعلم واعلم ان احاديث الباب كلها من رواية اسامة بن زيد وذكر في الطرق الثلاث في آخر الباب ما يروى او يفتى انه من رواية سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي وغيره بنادهم انما هو من رواية سعد عن اسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم والشاهد اعلم قوله (وقوله حتى اذا كان بسرخ لقيه اهل الاجناد فما سرغ فبينهم ممنة مفتوحة ثم دارسا كنه ثم من مجرته وكل القاضى وغيره ايضا فتح الراء والمشهور اسكانا وبجوز صرفه وتركه وهي قرية في طرف الشام مليل الجازو قوله قوله اهل الاجناد في غير هذه الرواية امر الاجناد هنا من الشام الخمس وهي فلسطين والاردن ودمشق ومحص وفسردن هكذا فسرده واقفوا عليه وسوم فلسطين اسم لاجية بيت المقدس والاردن اسم لاجية بيسان وطبرية وما بينهما بهادلا يفرط لاطاق اسم المدينة عليه قوله (وقوله ادع لي المهاجرين الاولين فدعوتهم دعا الانصار ثم مشيخة قرظيش من مهاجرة الفتح انما رتبهم كذا على حسب فقال القاضي للرد بالمهاجرين الاولين من صلى للقبليتين فاما من سلم بعد تحويل القبلة فلا يروى فيهم قال ولما هجرة الفتح فقبل هم الذين اسلموا قبل الفتح ففضل لهم فضل

قرئ من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف عليه رجلان فقالوا نرى ان ترجع بالناس ولا تقدر معهم على هذا الوباء فناذى عمر في الناس اني مريض على ظهر فاصبحوا عليه فقال ابو عبيدة بن الجراح افرأ من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا باعبيدة وكان عمر يكره خلافه نعم نعم من قدر الله الى قدر الله ارايت لو كانت لك ابل فهبطت واديا له محمد وتان احداهما خصيبة والاخرى جدبته اليس ان رعيت الخصيبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبته رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض حاجته فقال ان عندي من هذا اعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بارض فلا تقدر موا عليه اذا وقع بارض وانتم بها فلا تخمروا فرا منه قال فحمد الله عمر بن الخطاب ثم انصرف **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع** وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معهما بهذا الاسناد نحو حديث مالك ونا اذ في حديث معمر قال وقال له ايضا ارايت لو انه رعى الجدبته وترك الخصيبة اكنت معجزه قال نعم قال فيراذ اقال فسارحتي اتي المدينة فقال هذا المجل او قال هذا المنزل ان شاء الله تعالى **وحدثني ابو الطاهر** وحملة ابن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد غير انه قال ان عبد الله بن الحارث حدثه ولم يقل عبد الله بن عبد الله **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر خرج الى الشام فلما جاء سرغ بلغة ان الوباء وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به بارض فلا تقدر موا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخمروا فرا منه فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمر انما انصرت بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف **باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يوم رمض** على مصحح **حدثني ابو الطاهر وحملة بن يحيى** واللفظ لابي الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس قال ابن شهاب فحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال ابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجى البعير الا جرب فيدخل فيها فيجربها كلها قال فمن اعدى الاول **وحدثني محمد بن حاتم** وحسن الحلواني قال

والاذى والولاء ويمنون وتجسس عليهم ووصول قبا نعم اليه فينكفوا ويقيم في ربيته شامرا الاسلام ويؤدب من رأهم ثلثين بذلك وغير ذلك من المعاصي ومنها تعلق الامراء ووجه الناس الامام عند قدمه واعلامهم اياه بما حدث في بلادهم من خير وشر ووباء ورخص وغلاء وشدة ورفاه وغير ذلك ومنها استجاب مشاورة اهل العلم والرأي في الامور الحادثة وتقدير اهل السابغة في ذلك ومنها تنزيل الناس منازلهم وتقدير اهل الفضل على غيرهم والابتداء بهم في الكلام ومنها جواز الاجتهاد في الحروب ونحوها كما يجوز في الاحكام ومنها قبول خبر الواحد فانهم قبلوا خبر عبد الرحمن ومنها صحة الفياك وجواز العمل به ومنها ابتداء العالم بما عنده من العلم قبل ان يساله كما فعل عبد الرحمن ومنها اجتناب اسباب السكاب ومنها منع القدوم على الطاعون ونحو الفرار منه والله اعلم **باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يوم رمض** على مصحح قوله صلى الله عليه وسلم من رواية ابي هريرة لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال ابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجى البعير الا جرب فيدخل فيها فيجربها كلها قال فمن اعدى الاول وفي رواية لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة وفي رواية ان ابا هريرة كان يحدث بحديث لا عدوى ويحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا انه قال لا يوم رمض على مصحح ثم ان ابا هريرة اقر على رواية حديث لا يوم رمض على مصحح وامسك عن حديث لا عدوى فراجعه فيه وقالوا لانا سمعناك تحدثه فابي ان يعرف به قال ابو سلمة الراوي عن ابي هريرة فلا ادري انسى ابو هريرة او نسخ احد القولين الآخر قال جمهور العلماء يجب الجمع بين هذين الحديثين وهما صحيحان قالوا وطريق الجمع ان حديث لا عدوى الراوي عنه في ما كانت الجاهلية تزرع عمد وتقته ان المرض والغاية تعدى بطبعها لا بفعل الله تعالى واما حديث لا يوم رمض على مصحح فانه فيه الى مجازية ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدره فنعني في الحديث الاول العدوى بطبعها ولم يتصف حصول الضرر عنده ذلك بقدر الله تعالى وحده وارشد في الثاني الى الاستزاد مما يحصل عنده الضرر بفعل الله تعالى واداءته وقدره فهذا الذي ذكرناه من تفصيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب الذي عليه الجمهور العلماء ويتبين المصير اليه ولا يوترنسيان ابي هريرة لحديث لا عدوى لوجوه احدهما ان نسيان الراوي للحديث الذي رواه لا يقدح في صحته عند جماهير العلماء بل يجب العمل به والثاني ان هذا اللفظ ثابت من رواية غير ابي هريرة فقد ذكر مسلم هذا من رواية السائب بن يزيد وجابر بن عبد الله والنس من مالك وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحكي المازدي والقاسمي عياض عن بعض العلماء ان حديث لا يوم رمض على مصحح منسوخ بحديث لا عدوى وبه غلط لوجوه احدهما ان النسخ يشترط فيه تعدد الجمع بين الحديثين ولم يتعد ريل قد جمع بينهما والثاني ان يشترط فيه معرفة السانخ وتاخر النسخ وليس ذلك موجودا هنا وقال اخرون حديث لا عدوى على ظاهره واما النسي عن ايراد المصنف فليس له عدوى بل لا يذم بالارادة

فقال الخصيبة **٢** بسرغ قد **٣** لروى تحت اوله يرجع الابد حديث عبد الرحمن والله اعلم قوله (قوله اني مريض على ظهر فاصبحوا عليه هو باسكان الصادقهما اي مسافر اكب على ظهر الاحلة واجح الى وطني فاصبحوا عليه وتا بهواله قوله (قوله فقال ابو عبيدة افرأ من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا باعبيدة وكان عمر يكره خلافه نعم نعم من قدر الله ارايت لو كانت لك ابل فهبطت واديا له محمد وتان احداهما خصيبة والاخرى جدبته اليس ان رعيت الخصيبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبته رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض حاجته فقال ان عندي من هذا اعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بارض فلا تقدر موا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخمروا فرا منه فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمر انما انصرت بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف **باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يوم رمض** على مصحح قوله صلى الله عليه وسلم من رواية ابي هريرة لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال ابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجى البعير الا جرب فيدخل فيها فيجربها كلها قال فمن اعدى الاول وفي رواية لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة وفي رواية ان ابا هريرة كان يحدث بحديث لا عدوى ويحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا انه قال لا يوم رمض على مصحح ثم ان ابا هريرة اقر على رواية حديث لا يوم رمض على مصحح وامسك عن حديث لا عدوى فراجعه فيه وقالوا لانا سمعناك تحدثه فابي ان يعرف به قال ابو سلمة الراوي عن ابي هريرة فلا ادري انسى ابو هريرة او نسخ احد القولين الآخر قال جمهور العلماء يجب الجمع بين هذين الحديثين وهما صحيحان قالوا وطريق الجمع ان حديث لا عدوى الراوي عنه في ما كانت الجاهلية تزرع عمد وتقته ان المرض والغاية تعدى بطبعها لا بفعل الله تعالى واما حديث لا يوم رمض على مصحح فانه فيه الى مجازية ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدره فنعني في الحديث الاول العدوى بطبعها ولم يتصف حصول الضرر عنده ذلك بقدر الله تعالى وحده وارشد في الثاني الى الاستزاد مما يحصل عنده الضرر بفعل الله تعالى واداءته وقدره فهذا الذي ذكرناه من تفصيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب الذي عليه الجمهور العلماء ويتبين المصير اليه ولا يوترنسيان ابي هريرة لحديث لا عدوى لوجوه احدهما ان نسيان الراوي للحديث الذي رواه لا يقدح في صحته عند جماهير العلماء بل يجب العمل به والثاني ان هذا اللفظ ثابت من رواية غير ابي هريرة فقد ذكر مسلم هذا من رواية السائب بن يزيد وجابر بن عبد الله والنس من مالك وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحكي المازدي والقاسمي عياض عن بعض العلماء ان حديث لا يوم رمض على مصحح منسوخ بحديث لا عدوى وبه غلط لوجوه احدهما ان النسخ يشترط فيه تعدد الجمع بين الحديثين ولم يتعد ريل قد جمع بينهما والثاني ان يشترط فيه معرفة السانخ وتاخر النسخ وليس ذلك موجودا هنا وقال اخرون حديث لا عدوى على ظاهره واما النسي عن ايراد المصنف فليس له عدوى بل لا يذم بالارادة

بقدر الله كذلك ان اراعى الناس فيخاف على بالنزول في ارض البلاء من العتاب ما يخاف على الراعي وان كان الامر كله بقدر الله تعالى والله تعالى اعلم.

قوله ارايت لو كانت لك ابل فهبطت واديا الخ يريد ان لا يحى الا بل والغنم اذا ترك العدو والخصبة واخذ العدو الجدبة يصير معاتباً بين الناس منسوبا الى العجز مطعوناً مع ان النزول في كلتا العدوتين

نايعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبد الرحمن وغيره ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله بمثل حديث يونس ^{٤٩} وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليمان عن شعيب عن الزهري قال اخبرني سنان بن ابي سنان الدؤلي ان ابا هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة وحدثني ابو الطاهر حرمله وتقارب في اللفظ قال نا ابن هب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة وحدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يورد ممرض على مصحح قال ابوسلمة كان ابو هريرة يحدثهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صحت ابو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى واقام على ان لا يورد ممرض على مصحح قال فقال الحارث بن ابي ذباب وهو ابن عم ابي هريرة قد كنت اسمعك يا ابا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثنا اخر قد سكت عنه كنت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ان يعرف ذلك وقال لا يورد ممرض على مصحح فمأراة الحارث في ذلك حتى غضب ابو هريرة فرطن بالحبشية فقال للحارث اتدري ماذا قلت قال لا قال ابو هريرة اني قلت ابيت قال ابوسلمة ولعمري لقد كان ابو هريرة يحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة وحدثني محمد بن حاتم وحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد حدثني وقال الاخران نا يعقوب يعنون ابن ابراهيم بن سعد قال حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة وحدثني يونس حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليمان قال نا شعيب عن الزهري بهذا الاسناد نحوه ^{٤٩} حدثنا يحيى بن ايوب وقيس بن ابان بن جبر قال نا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء بن ابي ربيعة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صقر ^{٤٩} حدثنا احمد بن يونس قال نا زهير قال ابو الزبير عن جابر قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا غول وحدثني عبد الله بن هاشم بن حبان قال نا بهز قال نا يزيد وهو التستري قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا غول ولا صفر وحدثني محمد بن حاتم قال نا روح بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول وسمعت ابو الزبير يكر ان جابرا ينسب قولهم قوله ولا صفر فقال ابو الزبير الصفر البطن وقيل لجابريك قال كان يقال دوات البطن قال ولم يفسر الغول قال ابو الزبير هذا الغول التي تقول باب الطيرة والقال وما يكون فيه الشوم وحدثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفال قيل يا رسول الله وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم وحدثني

١٠٠ كليهما يعترف فقيل

له بضم معجمة وخفة موحدة اولى ١٢ منى ١٢ من المادة ١٢

المكرهه وقبح صورته وصورة الجوزم والسموات ما سبق والله اعلم قوله قوله صلى الله عليه وسلم ولا صفر فغيره تاويلان احدهما المراد تاخيرهم تحريم الحرم الى صفر وهو النسي الذي كانوا يفعلونه وبهذا قال مالك واليوهية والثاني ان الصفر دواب في البطن وهي دود وكانوا يعتقدون ان في البطن دابة تنج عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تراه اعدى من الحرب وبهذا التفسير هو الصحيح وبه قال مطرف وابن وهب وابن جيب واليوهية خلافاً من العلماء وقد ذكر مسلم عن جابر بن عبد الله راوي الحديث فيعين اعتماده ويجوز ان يكون المراد هذا الاول جميعاً وان الصفر من جميعا باطلان لا اصل لهما ولا تخرج على واحد منها قوله قوله صلى الله عليه وسلم ولا طيرة فيه تاويلان احد هما ان العرب كانت تتشام بالنامة وهي الطائر المعروف من طير الليل وقيل هي اليومته قالوا كانت اذا سقطت على وار احد من فرأها ناوية لنفسه لبعض اهل هذا تفسير مالك بن انس والثاني ان العرب كانت تعتقد ان عقاب الميت وقيل روحه تنقلب بامة تطير وبهذا تفسير اكثر العلماء وهو المشهور ويجوز ان يكون المراد النويين فانما جميعا باطلان فبين النبي صلى الله عليه وسلم باطل ذلك وضلالة الباطنية فيما تعتقده من ذلك والنامة تخفيف اليم على المشور الذي لم يذكر الجمهور غيره وقيل بتشديد با قاله جماعة وحكاها القاصي عن ابي زيدا انصاري الامام في اللغة قوله قوله صلى الله عليه وسلم ولا نوء ولا صقر فلو لم يردوا لا تعتقدهه وسبق شرحه وافصاحاً في كتاب الصلوة قوله قوله صلى الله عليه وسلم ولا غول قال جمهور العلماء كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات وهي جنس من الشياطين فتشأ أي للناس وتتقول قولوا اي تتلون تلوها فتعلم عن الطيرين فتعلم فباطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقال آخرون ليس المراد بالحدث نفى وجود الغول وانما معناه ابطال ما تزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفة وانما لاقاوا ومعنى لا غول اي لا تستطيع ان تفضل احد ويشهد حديث آخر لا غول وكنت السعال قال العلماء السعال بالسين المفتوحة والعين المهملة وهم سحرة الجن اي وكنت في الجن سحرة لم تبليس وتخييل وفي الحديث

الآخر اذا تقول الغيلان فتادوا بالاذان اي ادفعوا شرها بذكر الله تعالى وبهذا دليل على انه ليس المراد نفى اصل وجودها وفي حديث ابي ايوب كان لي تمر في سوسة وكانت الغول تجي فانا كل منه قوله قوله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول معناه ان البعير الاول الذي جرب من اجره اي وانتم تعلمون وتعرفون ان الله تعالى هو الذي اوجده ذلك فيه من غير ملاحظة بعير جرب فاعلموا ان البعير الثاني والثالث وما بعدهما انما جربت بفعل الله تعالى وادارته لا بدوي تعدى بطبعها ولو كان الجرب بالعدوى بالبطان لم يجرب الاول لعدم المدي فني الحديث بيان الدليل القاطع لا بطل قوله في المدي بطبعها قوله قوله صلى الله عليه وسلم لا يورد ممرض على مصحح فقوله لا يورد ممرض الراء والمرض والمصحح بكسر الراء والصاد ومفعول يورد ممرض اي لا يورد ابل المراض قال العلماء الممرض صاحب الابل المراض والمصحح صاحب الابل الصحاح بمعنى الحديث لا يورد صاحب الابل المراض ابله على ابل صاحب الابل الصحاح لانها يصابها المرض بفعل الله تعالى وقدره الذي اجري بالعادة لا بطبعها فيحصل لها جرب ممرضها وبما حصل الضرر اعظم من ذلك باعتبار العدوى بطبعها فيكفر والله اعلم قوله قوله كان ابو هريرة يحدثنا كذا هو في جميع النسخ كذا بالتاء والياء مجموعتين والغير ما تدل الكلتيين او القضييتين او المستثنين ونحو ذلك قوله قال ابو الزبير في الغول التي تقول كذا هو في جميع نسخ بلادنا قال ابو الزبير وكذا نقله القاصي عن الجمهور قال وفي رواية الطبري احد رواة صحيح مسلم قال ابو هريرة قال قال الصواب الاول قوله قوله في تفسير الصفر هي دواب البطن كذا هو في جميع نسخ بلادنا دواب بدل مملوءه وباد موحدة مشددة وكذا نقله القاصي عن رواية الجمهور قال وفي رواية العذري ذوات بالذال المعجمة والتاء المشددة فوق ولوجوده ولكن وكنت الصحيح المعروف هو الاول قال القاصي واختلفوا في قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فقيل هو نهي عن ان يقال ذلك او يعتقد وقيل هو خبر اي لا تقع عدوى بطبعها باب الطيرة والفسال وما يكون فيه الشوم قوله قوله صلى الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفال قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم وفي رواية لا طيرة ويعجبني

عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد قال حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال انا شعيب كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد مثله وفي حديث عقيل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقل سمعت وفي حديث شعيب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال ما قال ناهما من يحيى قال نأقلا عن انس ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الكلمة الحسنة الكلمة الطيبة **وحد ثنا محمد بن المثني** وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر قال نا شعيب قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل قال قيل وما الفأل قال الكلمة الطيبة **وحد ثنا** حجاج بن الشاعر قال حدثني معلى بن أسد قال نا عبد العزيز ابن مختار قال نا يحيى بن عتيق قال نا محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وأحب الفأل الصالح **حد ثنا** زهير بن حرب قال نا يزيد بن هارون قال نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وأحب الفأل الصالح **حد ثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك بن انس قال وثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشوم في الدار والمرأة والفرس **وحد ثنا** ابو الطاهر وحرملة قال نا ابن وهب قال نا ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشوم في ثلاثة المرأة والفرس والدار **وحد ثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله عن ابيهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا عمرو الناقد قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب عن حمزة ابني عبد الله عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد قال وثنا يحيى بن يحيى قال نا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق قال وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال نا شعيب كلاهما عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشوم بمثل حديث مالك لا يدكر احدا منهم في حديث ابن عمر العدوى والطيرة غير يونس بن يزيد **وحد ثنا** احمد بن عبد الله بن الحكم قال نا محمد بن جعفر قال نا شعيب عن عمر بن محمد بن زيد انه سمع اباة يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يك من الشوم شئ حق ففي الفرس والمرأة والدار **وحد ثنا** هارون بن عبد الله قال نا روج بن عبادة قال نا شعيب بهذا الاسناد مثله ولم يقل حق **وحد ثنا** ابو بكر بن اسحاق قال نا ابن ابي مريم قال نا سليمان بن بلال قال حدثني عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان الشوم في شئ ففي الفرس والمسكن والمرأة **وحد ثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان في المرأة والفرس والمسكن يعني الشوم **حد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا الفضل بن دكين قال نا هشام بن سعد عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحد ثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي قال نا عبد الله بن الحارث عن ابن جريم قال نا ابي جابر عن ابي جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شئ ففي الربيع والخادم والفرس **باب** تحريم الكهانة واتيان الكهان **حد ثنا** ابو الطاهر وحرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا ابن شهاب عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عوف عن معاوية بن

... وحدثنا يحيى بن يحيى وعمر والناقد وزهير بن حرب عن سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

رجاءه واطم من الله تعالى فان ذلك شره والطيرة فيها سوء الظن وتوقع البلاء ومن امثال التفاؤل ان يكون لمريض فيستأول بما يسمعه فيسمع من يقول يا سالم او يكون طالب حاجة فيسمع من يقول يا واهد فيقع في قلبه رجاء الهرا او الوجدان والله اعلم قوله (قوله صلى الله عليه وسلم الشوم في الدار والمرأة والفرس وفي رواية انا الشوم في ثلثة المرأة والفرس والدار وفي رواية ان كان الشوم في شئ ففي الفرس والمسكن والمرأة وفي رواية ان كان في شئ ففي الربيع والخادم والفرس) اختلف العلماء في هذا الحديث فقال مالك وطائفة هو على ظاهره وان الدار قد يحصل الشوم في سببها للفرس او الملك وكذا الخادم والمرأة المعينة او الفرس او الخادم قد يحصل الملك عنه بقضاء الله تعالى ومعناه قد يحصل الشوم في هذه الثلاثة كما مرح به في رواية ان يكون الشوم في شئ وقال النظار ان كثير من هو في معنى الاستئذان من الطيرة اي الطيرة منى عنها الا ان يكون له دار يكره سكنها او امرأة يكره صحبتها او فرس او خادم فيغارق الجميع بالبيع ونحوه وطلاق المرأة وقال آخرون شوم الدار فيمقتها وسوء جيرانها واذا هم وشوم المرأة عدم ولادتها وسلطانها وتعرضها للريب وشوم الفرس ان لا يغزى عليها وقيل حرانها وغلادتها وشوم الخادم سوء خلقه وقلة تعده لما فوض اليه وقيل المراد بالشوم هنا عدم الموافقة واعترض بعض المصنفين كحديث لا طيرة على هذا فاجاب ابن قتيبة وغيره بان هذا مخصوص من حديث لا طيرة اي لا طيرة الا في هذه الثلاثة قال القاضي قال بعض العلماء الجامع لهذه الفصول السابقة في الاحاديث ثلثة اقسام احدها ما لم يقع الضرر به ولا اهدت به عادة خاصة ولا عامته فمذلل بلطف الير وانهك الشرع الالتفات اليه وهو الطيرة والثاني ما يقع عنه الضرر عموملا يخصصه وناو لا يشكره كالولاء فلا يقدم عليه ولا يخرج منه والثالث ما يخص ولا يعم كالدار والفرس والمرأة فهذا يباح الفرار منه والله اعلم **باب** تحريم الكهانة واتيان الكهان

الفأل الكلمة الحسنة والكلمة الطيبة وفي رواية واحب الفأل الصالح اما الطيرة فمكسر الطاء وفتح الياء على وزن العنبتة هذا هو الصحيح المعروف في رواية الحديث وكتب اللغة والغريب وحكي القاضي وابن الاثير ان منهم من سكن اليا والمشور الاول قالوا وهي مصدر تطير طيرة قالوا لم يجز في المنادى على هذا الوزن الا تطير طيرة وتخير خيرة بالحاء المعجمة وجاء في الاسماء حرقان وهما شئ طيبة اي طيب والتولة بكسر التاء المشقة وهما وهما نوع من السموم قيل يشبه السم وقال الاصمعي هو ما تتجيب بالرائحة الى زوجها والتطير التشاؤم واصل الشئ المكره من قول او فعل او امرى وكانوا يتطرون بالسواج و البوارح فينشقون القبائل والطيور فان اخذت ذات البين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوالهم وان اخذت الشمال رجعوا عن سفرهم وهاجرت وتشاء مواهبها فكانت تصد بهم في كثير من الاوقات عن مصالحتهم فنفي الشرع ذلك وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تأثير ينفع ولا ضرر فمذموم قوله صلى الله عليه وسلم لا طيرة وفي حديث آخر الطيرة شرك اي اعتقاد انها تنفع او تضر اذا علموا بمقتضاها بمقتضى تأثيرها فتوشرك لانهم جعلوا لها اثر في الفعل والابجاد واما الفأل فهو مزود ويجوز ترك هذه وجوب قول كقلس وفلوس وقد نشره النبي صلى الله عليه وسلم بالكلمة الصالحة والسنة والطيرة قال العلماء يكون الفأل فيما يسوء وفيما يسوء والغالب في السرور والطيرة لا تكون الا فيما يسوء قالوا قد يستعمل مجازا في السرور يقال تفاءلت بكذا اي التحين وتفاءلت بالتشديد وهو الاصل والاول مخفف منه ومقلوب عنه قال العلماء واما احب الفأل لان الانسان اذا امل فائدة الله تعالى وفضل عند سبب قوى او ضعيف فهو على خير في الحال وان غلط في جهة الرجاء فالرجاء خير واما اذا قطع

الحكم السلمي قال قلت يا رسول الله امورا كنا نضعها في الجاهلية كنا ناتي الكهان قال فلا تأتوا الكهان قال قلت كنا نتطير قال ذلك شئ
يجده احدكم في نفسه فلا يصد نكروا **وحدثنى** محمد بن رافع قال نا حجين يعني ابن المثني قال ناليت عن عقيل **رحم** قال وحدثنا اسحق
ابن ابراهيم وعبد بن حيد قالانا عبد الرزاق قال نا معمر **رحم** قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا شابة ابن سوار قال نا ابن ابي
ذئب **رحم** قال وحدثني محمد بن رافع قال نا اسحاق بن عيسى قال نا مالك كلهم عن الزهري بهذا الاسناد مثل معنى حديث يونس
غير ان مالك في حديثه ذكر الطيرة وليس فيه ذكر الكهان **وحدثننا** محمد بن الصباح وابو بكر بن ابي شيبة قالانا اسماعيل هو
ابن علية عن الحجاج الصواف **رحم** قال وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس قال نا الاوزاعي كلاهما عن يحيى بن ابي
شير عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث الزهري
عن ابي سلمة عن معاوية ونا في حديث يحيى بن ابي كثير قال قلت لرجال يخطون قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق
خطه فذاك **حدثننا** عبد بن حنيد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة
قالت قلت يا رسول الله ان الكهان كانوا يحدوننا بالشئ فنجدنا حقا قال تلك الكلمة الحق يخطفها الجن فيقذفها في اذن وليه و
يزيد فيها مائة كذبة **حدثنى** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعمى قال نا معقل وهو ابن حنيد الله عن الزهري قال اخبرني
يحيى بن عروة انه سمع عروة يقول قالت عائشة سال اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليسوا بشئ قالوا يا رسول الله فانهم يحدوننا احيانا الشئ يكون حقا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها
الجن فيقذفها في اذن وليه قرالد جاجة فيخطون فيها اكثر من مائة كذبة **وحدثننا** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب
قال اخبرني محمد بن عمرو عن ابن جويهم عن ابن شهاب بهذا الاسناد نحو رواية معقل عن الزهري **حدثننا** حسن بن علي
الخلواني وعبد بن حنيد قال حسن نا يعقوب وقال عبد بن حنيد حدثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن
شهاب قال حدثني علي بن حسين ان عبد الله بن عباس قال اخبرني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار انهم بينما
هم جلوس ليلة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينجم فاستنار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا كنتم تقولون في الجاهلية اذا
مررتي بمثل هذا قالوا الله ورسوله اعلم كنا نقول وليليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها لا يري
بها موت احد ولا حياته ولكن ربنا تبارك وتعالى اسمه اذا قضى امر استجبت له من السماء الذين يلونهم حتى
يبلغ التسبيح اهل هذه السماء الدنيا ثم قال الذين يكون حملة العرش لجملة العرش ماذا قال ربكم فيخبرونهم ماذا قال فيستخبر
بعض اهل السموات بعضا حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فتخطف الجن السمعة فيقذفون الى اوليائهم ويرمون به فما جاؤا به على
وجهه فهو حق ولكنه يقرقون فيه ويزيدون **وحدثننا** زهير بن حرب قال نا الوليد بن مسلم قال نا ابو عمير الاوزاعي **رحم** قال و
حدثني ابو الطاهر وحملة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس **رحم** قال وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعمى قال نا
معقل يعني ابن عبيد الله كلهم عن الزهري بهذا الاسناد غير ان يونس قال عن عبد الله بن عباس قال اخبرني رجال من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار وفي حديث الاوزاعي ولكن يقرقون فيه ويزيدون وفي حديث يونس ولكنه يقرقون فيه و

تلك الكلمة التي يخطفها الجن فيقذفها في اذن وليه ويزيد فيها مائة كذبة ما يخطفها بفتح الصاد على
المشور وبجراد القرآن وفي لغة قليلة كسر با ومعناه استرقه واخذه بسرعة واما الكذبة بفتح الكاف
وكسر الهمزة ساكنة فيها قال القاسمي وانكر بعضهم الكسر الا اذا ادوا الالة والبيضة وليس هذا موضعها
ومعنى يقذفها يلقيها **قول** صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الجن يخطفها فيقذفها في اذن
وليها قرالد جاجة، هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا الكلمة من الجن بالجيم والنون اي الكلمة
المسموعة من الجن او التي تسمع مما تفلسه الجن بالجيم والنون وذكر
القاسمي في المشارق انه روى هكذا وروى ايضا من الحق بالمد والقاف واما **قول** فيقرقونهم
بفتح الهمزة وضم القاف وتشديد الراء وقرالد جاجة بفتح القاف والهمزة باللام الهمزة المعروفة قال
اهل اللغة والغريب القر ترد يدرك الكلام في اذن الخاطب حتى يلتمس قول قرقرته فيقرقونهم قرقرته
صوتها اذا اذنته يقال قرقرت قرقرته فقرة قال الخطابي وغيره
ان الجن يقذف الكلمة الى وليه الكاهن فتسمعها الشياطين كما تؤذن الراجحة بصوتها صواجاها فيجاء
قال وفيه وجه آخر وهو ان تكون الرواية كقر الراجحة تدل عليه رواية البخاري فيقرقونهم في اذنهم كما تقر القارورة
قال فذكر القارورة في هذه الرواية بدل على ثبوت الرواية بالراجحة قال القاسمي اما مسلم فلم يختلف
الرواية في اذ الراجحة بالمد لكن رواية القارورة تصحح الراجحة قال القاسمي معناه يكون لما يقيقه
الى وليه حس كسر القارورة عند تحريكها مع الهمزة على صفة **قول** صلى الله عليه وسلم في رواية
صالح بن ابن شبيب وكثير يقرقونهم فيزيدون، هذه اللفظة ضبطها من رواية صالح بن ابي يحيى عن ابي ابي بكر بن ابي شيبة
الاوزاعي وابن معقل الراء بالتقاء النسخ ومعناه يخطون فيه الكذب وهو يعني يقذفون وفي رواية
يونس يقرقونهم قال القاسمي ضبطها عن شيوخنا بفتح الهمزة وتشديد القاف قال ورواه
بعضهم بفتح الراء وادركنا الراء في المشارق قال بعضهم صواب بفتح الراء واسكان الراء
وفتح القاف قال وكذا ذكره الخطابي قال ومعناه معنى يزيدون يقال رقي فلان الى الباطل بجر القاف
اي رفعه واصله من الصوداي يدعون فيها فرق ماسموه قال القاسمي وقد تصح الرواية الاولى على تصحيح

له سبق شرحه في كتاب الصلوة ١٣ من سج وضرب ١٣ القاموس ٣ من مزب ١٣
عنه كما في ما كان وطروس مذكرة مؤنث ودان يكسان ست وثلاث ١٣ قتي الارب
ن ن ن ن
ذلك ثنا الجن يقذفون

قول
صلى الله عليه وسلم فلا تأتوا الكهان وفي رواية سئل عن الكهان فقال ليسوا بشئ قال القاسمي رحمه الله
كانت الكهانة في العرب ثلاثة احزاب احدها يكون للانسان ول من الجن بجملة ما يتوسل به من السماء
وهذا القسم بطل من حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم الثاني ان يجبره بما يطير او يكون في اقطار
الارض وما خفي عن ما قرب او بعد هذا لا يوجد وجوده ونفت العترة وبعض المتكلمين يذوقون
واحوالها ولا استمالته في ذلك ولا بعد في وجوده لكنهم يصدقون ويكذبون والنسي عن تصديقهم والسماع
منهم ما امثال النجوم وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما كمن الكذب فيه اغلب
ومن هذا الفن العراف وهو الذي يستدل على الامور باسباب ومقدمات يدعى
معرفة بها وقد يعتقد بعض هذا الفن بعض في ذلك بالجزء والطرق والنجوم واسباب متعاقبة وهذه
الاحزاب كلها تسمى كهانة وقد كذبهم كلهم الشرع ونهى عن تصديقهم واتباعهم والشرايع واما **قول**
قول صلى الله عليه وسلم ليسوا بشئ ومعناه بطلان قولهم وانه لا حقيقة له وفيه جواز الاطلاق بهذا اللفظ على ما كان
باطلا **قول** كنا نتطير قال ذلك شئ يحدونه احدكم في نفسه فلا يصدهم معناه ان كراهته
ذلك تقع في نفوسكم في العادة ولكن لا تلتفتوا اليه ولا ترجعوا عما كنتم عنتم عليه قبل هذا وقد مر عن عروة
ابن عامر الصمالي قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنها الضال ولا يرد
مسما فاذا رمى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا ياتي بالسنات الا انت ولا يرفع السينات الا انت ولا حول
ولا قوة الا بك رواه ابو داود باسناد صحيح **قول** صلى الله عليه وسلم كان نبي من الانبياء
يخط من وافق خطه فذاك هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الصلوة **قول** صلى الله عليه وسلم

وسلم قد نهى عن ذوات البيوت **وحدثني** حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس بن عيسى قال وثنا عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر بن قاسم قال وثنا حسن الحلواني قال نا يعقوب قال نا ابي عن صالح بن كيسان عن الزهري بهذا الاسناد غير ان صالحا قال حتى راى ابولبابة بن عبد المنذر ونريد بن الخطاب فقالا انه قد نهى عن ذوات البيوت وفي حديث يونس اقلوا الحيات ولم يقل ذا الطفتين والابتر **وحدثني** محمد بن ربح قال انا الليث بن سعد قال وثنا قتيبة بن سعيد واللفظ له قال نا لث عن نافع ان ابابابة كثر ابن عمر لفتح له بابا في داره يستقرب به الى المسجد فوجد الغلبة جلد جان فقال عبد الله التمسوه فاقتلوه فقال ابولبابة لا ... تقتلوه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت **وحدثنا** ثيبان بن فروخ قال ثنا جرير بن حازم قال نا نافع قال كان ابن عمر يقتل الحيات كاهن حتى حدثنا ابولبابة بن عبد المنذر البدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت فامسك **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع انه سمع ابابابة يخبر ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان **وحدثنا** اسحق بن موسى الانصاري قال نا انس بن عياض قال نا عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر عن ابى لبابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني عبد الله محمد بن اسمعيل الصبيعي قال نا جويرة عن نافع عن عبد الله ان ابابابة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني نافع ان ابابابة بن عبد المنذر الانصاري وكان مسكنه بقباء فانتقل الى المدينة فبينما عبد الله بن عمر جالسا معه يفتح خوخة له اذا هم بحية من عوامر البيوت فامر ادوا قتلها فقال ابولبابة انه قد نهى عنهن يريد عوامر البيوت وامر يقتل الابتر وذى الطفتين ويمل هبا اللذان يلتمعان البصر ويطرخان اولاد النساء **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا محمد بن جهم قال نا اسمعيل وهو عندنا ابن جعفر عن عمر بن نافع عن ابيه قال كان عبد الله بن عمر يوما عند هدم له فراى وبيض جان فقال اتبعوا هذا الجان فاقتلوه قال ابولبابة الانصاري اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القتل الجنان التي تكون في البيوت الا الابتر وذى الطفتين فانهما اللذان يخطفان البصر ويتبعان ما في بطون النساء **حدثنا** هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال حدثني اسامة ان نافعا حدثه ان ابابابة مر بابن عمر وهو عند الظم الذي عند دار عمر بن الخطاب يرصد حية بنحو خديث الليث بن سعد **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوكري بن ابي شيبة وابوكريب اسحاق بن ابراهيم واللفظ ليحيى قال يحيى واسحاق انا وقال الاخران نا ابو معاوية عن الاعشى عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار وقد انزلت عليه والمرسلات عرفاننا من فيها رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقلوها فابتدرناها لقتلها فسبقتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلها الله شرهما **وحدثنا** قتيبة بن سعيد وعثمان بن ابي شيبة قال نا جرير عن الاعشى في هذا الاسناد بثله **وحدثنا** ابوكريب قال نا حفص يعني ابن غياث قال ثنا الاعشى عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر محرما بقتل حية بنتى **وحدثنا** عمر بن حفص بن غياث قال نا ابي قال نا الاعشى قال حدثني ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمثل حديث جرير وابى معاوية **وحدثني** ابوالطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني مالك بن انس عن صيفي وهو عندنا مولى ابن افلح قال اخبرني ابوالسائب مولى هشام بن زهرة انه دخل على ابي سعيد الخدري في بيته قال فوجدته يصلي فجلست انتظره حتى يقضى صلاته فسمعت تحريكها في عراجين في ناحية البيت فالتفت فاذا حية فوثبت لاقتلها فاشار الى ان اجلس فجلست فلما انصرف اشار الى بيت في الدار فقال اتري هذا البيت فقلت نعم فقال كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس قال فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فكان ذلك الفتى يستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بانصاف النهار فيرجع الى اهله فاستاذنه يوما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ عليك سلاحك فاني اخشى عليك تربطة فاخذ الرجل سلاحه ثم رجع فاذا امراته بين البابين قائمة فاهوى اليها بالرمح ليطعنها به واصابته غيرة فقاتلت له الكفت عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذي اخرجتني قد دخل فاذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فاهوى اليها بالرمح فانتظها به ثم خرج فركزة في الدار فاضطربت عليه فبايدري ايها كان اسرع موتا الحية ام الفتى قال فجتنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرنا ذلك له وقلنا له ادع الله يحيينا فقال استغفروا لصاحبه ثم قال ان بالمدينة جثا قد اسلموا فاذا رايتهم منهم شيئا فاذنوه

وفي الحرم وان لا يذرها في غير البيوت وان قتلها مستحب - قوله فكان ذلك الفتى يستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بانصاف النهار فيرجع الى اهله قال العلماء هذا الاستاذن انما هو قوله تعالى واذا كانوا على امر جاهل لم يذنبوا حتى يستاذنوه وانصاف النهار بفتح النون اي منتصفه وكان وقت لآخر النصف الاول واول النصف الثاني فجمع كما قالوا لظهور الرنين واما رجوعه الى اهله فيطلب حاله ويقضي حاجته ويونس امراته فانها كانت عروسا كما ذكر في الحديث قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنوه ثلثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان يقال العلماء معناه واذا لم يذنب بالانذار علمتم انه ليس من عوامر البيوت ولا من السلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمه لكم فاقتلوه ولن يجعل الله سبيلا لانتشار عليكم بشاره بخلاف العوامر من السلم والله اعلم

١٠٠ ٩٠ ٨٠ ٧٠ ٦٠ ٥٠ ٤٠ ٣٠ ٢٠ ١٠
بها جالس ابتغوا الجنان يتبعان بمثل فرجهم الرمح منها
وتبعها يقتلها قوله نهى عن قتل الجنان هو تحريم كسورة ونون مفتوحة وهي الحيات جمع حية وهي الحية الصغيرة وقيل الرقيقة النيفة وقيل الرقيقة البيضاء قوله يفتح فرجهم هي بفتح الفاء واسكان الواو وهي كوة بين دارين او بين يدين منادقة تكون في حائط منفرد قوله صلى الله عليه وسلم وتبعها ما في بطون النساء اي يستطعن كما سبق في الروايات الباقية على ما سبق شرحه والفتح عليه التبع بما لا يصل فيها ظلمها لذلك جعل الله تعالى خصيمتها فيها قوله عند الظم هو بضم الهمزة وهو القم وجمع اطام كفتح وامنق قوله امر محرما يقتل حية بنتى بنجره جواز قتلها للمحرم

قوله ان بالمدينة جثا اسلموا فاذا رايتهم منهم شيئا الخ هذا الاينافي قوله تعالى يراكم وهو وقبيله من حيث لا ترونهم لانه لا يقتضى عدم رؤية الشياطين والجن دائما ولا على كل حال وفي كل هيئة فيجوز ان يظهر وعلى بعض الهيئات في بعض الاوقات نعمهم يروننا من حيث لا ندركهم ايضا حيانا وعلى بعض هيئاتهم والله تعالى اعلم

ثلاثة ايام فان بدا الكرم بعد ذلك فاقتلوه فانها هوشيطان **وحدثني محمد بن رافع** قال ناوهب بن جرير بن حازم قال ناابي قال سمعت
اسماء بن عبيد يحدث عن رجل يقال له السائب وهو عندنا ابو السائب قال دخلنا على ابي سعيد الخدري فبينما نحن جلوس اذ سمعنا تحت
سريرة حركة فنظرنا فاذا حية وساق الحديث بقصته نحو حديث مالك عن سيف بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذا البيوت عوام فاذا
رايتهم شيئا منها فخرجوا عليها ثلاثا فان ذهب الا فاقتلوه فانه كافر وقال لهم اذهبوا فادفنوا صاحبكم **وحدثني زهير بن حرب** نا يحيى بن
سعيد عن ابن عجلان قال حدثني صيفي عن ابي السائب عن ابي سعيد الخدري قال سمعته قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بالمدية
نقرا من الجن قد اسلموا فمن راى شيئا من هذه العوام فليؤذنه ثلاثا فان بدا له بعد فليقتله فانه شيطان **باب استحباب قتل الوزغ**
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير قال اسحاق انا وقال الآخرون نا سفيان بن عيينة عن عبد
الحديد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب عن امر شريك ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل الوزغ وفي حديث ابن ابي شيبة
امر وحدثني ابو الطاهر قال ابن وهب قال اخبرني ابن جريح قال وحدثني محمد بن احمد بن الخلف قال نا روح قال ابن جريح قال و
تنا عبد بن حميد قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال اخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبه ان السائب اخبره ان امر شريك اخبرته انها
استامرت النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الوزغ فان امر بقتلها وامر شريك احدى نساء بني عامر بن لوئى اتفق لفظ حديث ابن ابي خلف وعبد
ابن حميد وحديث ابن وهب قريب منه **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال نا مقمر عن الزهري عن عامر
ابن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا **وحدثني ابو الطاهر** وحمله قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس
عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ الفويسق زاد حمله قالت ولم اسمعه امر بقتله **وحدثنا**
يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل وزغ في اول ضربة
فله كذا او كذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا او كذا حسنة لدون الاولى وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا او كذا حسنة لدون
الثانية **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ابو عوانة سمع قال وحدثني زهير بن حرب قال نا جرير بن محمد بن الصباح نا اسماعيل يعني
ابن زكريا سمع قال نا ابو كريب قال نا وكيع عن سفيان كلهم عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث
خالد عن سهيل الاجري واحدة فان في حديثه من قتل وزغ في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون
ذلك **وحدثنا محمد بن الصباح** قال نا اسماعيل يعني ابن زكريا عن سهيل قال حدثني اخي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال في اول ضربة سبعين حسنة **باب النهي عن قتل النمل** **حدثني ابو الطاهر** وحمله بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني
يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نملة قرصت نبيا
من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة اهلكت امة من الامم تسبح **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال
نا المغيرة يعني ابن عبد الرحمن الجزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نزل نبي من الانبياء تحت شجرة
فلا غته نملة فامر بجهازه فأخرج من تحتها ثم امر بها فاحرقت فاوحى الله اليه فهلا نملة واحدة **حدثنا محمد بن رافع** قال نا عبد الرزاق
قال نا مقمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نزل نبي من الانبياء عيسى السلام تحت شجرة فلا غته نملة فامر بجهازه فأخرج من تحتها و امر بها فاحرقت بالنار قال فاوحى الله اليه فهلا

له بالبرغم من القاموس لزج وزغته ومن النوى ان جمع وزغ وانشاء علم
له بفتح و لو وزاغ و عجمه دابة لما قوام تعد في اصول الشيخ ٢٢٢ مجمع البحار

عليه ثنا الوزغ ها من حدثني ابي سبعة و

اعلم **باب استحباب قتل الوزغ** (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل
الوزغ وفي رواية امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا وفي رواية من قتل وزغ في اول ضربة فله
كذا او كذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا او كذا حسنة لدون الاولى وان قتلها في الضربة
الثالثة فله كذا او كذا حسنة لدون الثانية وفي رواية من قتل وزغ في اول ضربة كتب له مائة حسنة
وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك وفي رواية في اول ضربة سبعين حسنة
قال اهل اللغة الوزغ وسام ابرص جنس ابرص هو كباره واقفوا على ان الوزغ من
الحشرات الحذيات وجمعها وزغ ووزغان وامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل حث عليه ورتب
فيه كونه من الوزغيات واما سبب كثرة الثواب في قتلها بول مزب ثم ما يليها فالمقصود به الحث
على المياداة بقتلها والاعتناء به وتحريم قتلها على ان يقتلها بول مزب فانه اذا اراد ان يعثره مزريات
ربما اغفلت وفاتت قتلها وتسميته فويسقا فيظهر الفواسق الجنس التي تقتل في الحبل والحسرم
واعل الفسق المزوج وبه المذكورات خرجت عن خلق معظم الحشرات ونحوها بزيادة الضر والذى
ولما تقييد الحشرات في الضربة الاولى ما هو في رواية بسبعين فبوابه من اوجه سبقته في صلوة الجماعة
تزيد خمس وعشرين درجة وفي روايات بسبع وعشرين احداهما ان هذا مفهوم للعدد ولا يعمل به عند
الاصوليين وغيرهم فذكر بسبعين لا يبخ الما ثولا صارفة بينهما الثاني لعله اخبرنا بسبعين ثم تصدق الله
بالزيادة فاعلم بما النبي صلى الله عليه وسلم من ادعى اليه بعد ذلك والثالث انه يختلف باختلاف
قائل الوزغ بحسب نياتهم واخلاصهم وكما لاجوامهم ونقصها فتكون المائة لكامل منهم والسبعين

فيرواه الله اعلم قوله حدثنا محمد بن الصباح نا اسمعيل يعني ابن زكريا عن سيب قال
حدثني اخي عن ابي هريرة كهذا وقع في اكثر النسخ اخي وفي بعضها اخي بالثانية كروي في بعضها والي وذكر
القاضي الاوجه الثلاثة قالوا ورواية ابي حنيفة وهي الواقعة في رواية ابي العلاء بن مهران ووقع في
رواية ابي داود واخي واخي قال القاضي اخي سبيل سودة والحمله هشام وعباد **باب النهي**
عن قتل النمل قوله صلى الله عليه وسلم ان نملة قرصت نبيا من الانبياء فامر بقرية
النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة اهلكت امة من الامم تسبح وفي رواية فله
نملة واحدة قال العلماء هذا الحديث محمول على ان شرع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان
فيه جواز قتل النمل وجواز الاحراق بالنار ولم يجب عليه في اصل القتل والاحراق بل في الزيادة
على نملة واحدة وقوله تعالى فلا نملة واحدة اي فلا عاقبت نملة واحدة هي السبي
قرصتك لانما الجائز واما غير ما فليس لاجبانية واما في شرعا فلا يجوز الاحراق بالنار لعموم الاقوال
احرق انسانا فاحرق بالاحراق فلو لم يلاقه الا قصاص باحراق الجان وسواد في مع الاحراق بالنار لغيره
للحديث المشهور لا يذب بالنار الا الله واما قتل النمل فله بهنانه لا يجوز واما ما بينا في
حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن قتل الدويب النملة والنملة
والهدد والعمود والوداد وباسناد صحيح على شرط البخاري وسلم وقوله صلى الله
عليه وسلم فامر بقرية النمل فاحرقت وفي رواية فامر بجهازه فأخرج من تحت الشجرة اما قرية النمل
فهي منزلهن والجماد بفتح الجيم وكسر با وهو المتاع

قال ناجري عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر باب كراهة تسمية العنب
 كرمًا وحدثني مجاهد بن الساعر قال نا عبد الرزاق قال انا معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يسب احدكم الدهر فان الله هو الدهر ولا يقول احدكم للعنب الكرم فان الكرم الرجل المسلم **حدثنا** احمد بن الناقدا وابن ابي عمير
 قالوا ناسقين عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا كرم فان الكرم قلب المؤمن **حدثني** زهير بن
 حرب قال ناجري عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا العنب الكرم فان الكرم المسلم **حدثنا** زهير
 ابن حرب قال نا علي بن حفص قال نا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم الكرم
 فانما الكرم قلب المؤمن و**حدثنا** ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فاذا ذكر احدك من هذه الروايات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم العنب الكرم فان الكرم المسلم **حدثنا** علي بن خشرم قال
 نا عيسى يعني ابن يونس عن شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن
 قولوا الحبة يعني العنب و**حدثنا** زهير بن حرب قال نا عثمان بن عمر قال نا شعبة عن سماك قال سمعت علقمة بن وائل عن ابيه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبة **باب** حكم اطلاق لفظة العبد والامة والهولى والسيد **حدثنا** يحيى بن
 ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اساعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقول احدكم
 عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نساكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجارىتى وفتاى وفتاى ولا يقل
 الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم عبدى فكلكم عبيد الله ولكن ليقل فتاى ولا يقل
 العبد ربى ولكن ليقل سيدى و**حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا نا ابو معاوية سمع قال و**حدثنا** ابو سعيد الاشج قال نا وكيع كلاهما
 عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديثهما ولا يقل العبد لسيدة مولاي ونا في حديث ابي معاوية فان مولاهم الله و**حدثنا** محمد بن
 رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ذكر احدك من هذه الروايات قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقل احدكم استى ربك اطعم ربك وصي ربك وقال لا يقل احدكم ربى ولا يقل
 احدكم عبدى وامتى وليقل فتاى وفتاى غلامى **باب** كراهة قول الانسان خبثت نفسى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا سفيان
 ابن عيينة سمع قال و**حدثنا** ابو بكر بن محمد بن العلاء قال نا ابواسامة كلاهما عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يقول احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقسيت نفسى هذا حديث ابي كريب وقال ابو بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر لکن
حدثنا ابو كريب قال نا ابو معاوية بهذا الاسناد و**حدثنا** ابو الطاهر وجرملة قالوا نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب
 عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقول احدكم خبثت نفسى وليقل لقسيت نفسى **باب**

هو فان انا لا يقول لا يقول وصي لا يقل لا يقول

في الاول للماد وكراهة التزيه للتحريم والثاني ان المراد النسي عن الاكثار من استعمال هذه اللفظة
 واتخاذها عادة شائعة ولم ير من اطلاقها في نادر من الاحوال واختار القاصي هذا الجواب ولا نسي في
 قول الملوك سيدى لقوله صلى الله عليه وسلم ليقل سيدى لان لفظة السيد غير محقة بالشيء تعالى اخذ
 الرب ولا مستعمل فيه كاستعمالها حتى نقل القاصي عن مالك انه ذكره الدعاء بسيدى ولم يات تسمية الله
 تعالى بالسيد في القرآن ولا في حديث متواتر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد و
 قوموا الى سيدكم يعني سعد بن معاذ وفي الحديث الآخر اسمعوا ما يقول سيدكم يعني سعد بن عباد
 فليس في قول العبد سيدى اشكال ولا ييسر لانه يستعمل في العبد والامة ولا باس ايضا بقول العبد
 لسيده مولاي فان المولى وقع على ستمائة معنى سبق بيانها من الناصر والمالك قال القاصي
 واما قوله في كتاب مسلم في رواية وكبح والى مؤيد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رفته ولا
 يقل العبد لسيده مولاي فقد اختلف الرواة عن الاعمش في ذكر هذه اللفظة فلم يذكرها عنه اخرون
 وحدثنا اصح والله اعلم الثاني يكره للسيد ان يقول لمولاه عبدى وامتى بل يقول غلامى وجارىتى و
 فتاى وفتاى لان حقيقة العبودية انما يستعملها الله تعالى ولان فيها تعظيما بالاطلاق بالخلق
 استعماله لنفسه وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم العلة في ذلك فقال كلكم عبيد الله فمن اعطاكم
 في اللفظة كما نهي عن التطاول في الافعال وفي اسباب الازار وغيره واما غلامى وجارىتى وفتاى
 وفتاى فليس ذلك على الملك كدلالة عبدى مع انما تطلق على الخواص والمملوك وانما هي لاختصاص قال
 الله تعالى واذا قال موسى لفتاه وقال لفتيان وقال لفتية قالوا سمعنا فتى يذكرهم واما استعمال البارية
 في الحرمة الصغيرة فنشور معروف في الجارية والاسلام والظاهر ان المراد بالنسي من استعماله على جهته
 التعاطف والادنى لافعاله لا للوصف والتعريف والله اعلم **باب** كراهة قول الانسان خبثت نفسى
 قوله صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقسيت نفسى قال ابو يعين
 وجميع اهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم لقسيت وخبثت بمعنى واحد وانما كره لفظ الخبث لثبته
 الاسم وعلم اللاب في الالفاظ واستعمال حسنها وبهران خبثتها قالوا معنى لقسيت غشت وقال
 ابن الاعرابي معناه ضاقت فان قيل فقد قال صلى الله عليه وسلم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح
 خبيث النفس كسلان قال القاصي وغيره جوار ان النبي صلى الله عليه وسلم مجرب بنك عن صفة غيره

ومعنى فان الله هو الدهر اى فاعل التوازل والحوادث وقائق الكائنات والله اعلم **باب** كراهة
 تسمية العنب كرمًا قوله صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم للعنب الكرم فان الكرم الرجل
 المسلم وفي رواية فان الكرم قلب المؤمن وفي رواية لا تسبوا العنب الكرم وفي رواية لا تقولوا الكرم ولكن
 قولوا العنب والجلمة اما الجلمة بفتح الجاء المهملة وفتح الباء واسكانها وهى شجر العنب ففي هذه الاحاديث
 كراهة تسمية العنب كرمًا وكراهة تسمية شجر العنب كرمًا بل يقال عنب او جلمة قال العلماء بسبب
 كراهة ذلك ان لفظة الكرم كانت العرب تطلقها على شجر العنب وعلى العنب وعلى الخمر المتخمة
 من العنب سموها كرمًا لكونها متخذة من ولانها تحمل على الكرم والسخر فخره الشرع اطلاق هذه اللفظة على
 العنب وشجره لانه لما سمعوا اللفظة ربما تذكروا بها الخمر وبسبب نفوسهم ايضا فوقعوا فيها اوقار بلوا
 ذلك وقال انما يستحق هذا الاسم الرجل المسلم او قلب المؤمن لان الكرم مشتق من الكرم بفتح الراء
 وقد قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم فسمى قلب المؤمن كرمًا لما فيه من الايمان والهدى
 والنور والتقوى والصفات المستحقة لهذا الاسم وكذلك الرجل المسلم قال اهل اللغة يقال رجل كرم
 باسكان الراء وامرأة كرم ورجلان كرم ورجال كرم وامرأتان كرم ونسوة كرم بفتح الراء واسكانها معنى
 كريم وكرمان وكرام وكريمات وصف بالمصدر كصيف وعدل والله اعلم **باب** حكم اطلاق
 لفظة العبد والامة والمولى والسيد قوله صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم عبدى وامتى
 كلكم عبيد الله وكل نساكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجارىتى وفتاى وفتاى وفي رواية ولا يقل
 العبد ربى ولكن ليقل سيدى وفي رواية ولا يقل العبد لسيده مولاي فان مولاهم الله وفي رواية لا يقول
 احدكم استى ربك اطعم ربك وصي ربك ولا يقل احدكم ربى ولا يقل سيدى ومولاهى ولا يقل احدكم
 عبدى وامتى وليقل فتاى وفتاى غلامى قال العلماء مقصود الاحاديث شيان احدهما نهي المملوك
 ان يقول لسيده ربى لان العبودية انما حقيقة لله تعالى لان الرب هو الملك او القائم بالشيء
 ولا يوجد حقيقة هذا الا فى الله تعالى فان قيل فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في اشراف الساعة
 ان تله لا متردتها اور بها فا لجواب من وجهين احدهما ان الحديث الثاني لبيان الجواز ان النبي

استعمل المسك وانه اطيب الطيب وكراهة الریحان والطيب **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابواسامة عن شعبة قال حدثني خلد بن جعفر عن ابى نصر عن ابى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأة من بنى اسرائيل قصيرة تمشى مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجليهن من خشب وخاتمتها من ذهب معلق مطبق ثم حشنته مسكا وهو اطيب الطيب فبترت بين البرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا ونفض شعبة يده **حدثني** عمر الناقد قال نا يزيد بن هارون عن شعبة عن خلد بن جعفر والمستمر قال سمعنا ابان نصر يحدث عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر امرأة من بنى اسرائيل حشنت خاتمها مسكا والمسك اطيب الطيب **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن المقبرى قال ابو بكر نا عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن ابى ايوب قال حدثني عبيد الله بن ابى جعفر عن عبد الرحمن بن ابي ربيعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرض عليه ريحان فلا يردده فانه خفيف المحيل طيب الريح **حدثني** هارون بن سعيد الايلي وابو الطاهر واحمد بن عيسى قال احدا نا وقال الاخران انا ابن وهب قال اخبرني مخزومة عن ابيه عن نافع قال كان ابن عمر اذا استجمر استجمر بالالوة غير مطراة وبكافور يطرحه مع الالوة ثم قال هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم **كتاب الشعر حدثنا** عمر الناقد وابن ابى عمير كلاهما عن ابن عيينة قال ابن ابى عمير نا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عبد بن الشريد عن ابيه قال ردت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل معك من شعرا مية بن ابى الصلت شيئا قلت نعم قال هيه فأنشدته بيتا فقال هيه فأنشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت **حدثني** زهير بن حرب واحمد بن عبد بن جميعا عن ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد اردني رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ما بثله **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا المعتمر بن سليمان قال وحدثني زهير بن حرب قال حدثني عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال استنشدني رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث ابراهيم بن ميسرة ونا دا قال ان كاذب يسلم وفي حديث ابن مهدي قال فلقد كاد يسلمني شعرة **حدثني** ابو جعفر محمد بن الصباح وعلى بن حجر السعدي جميعا عن شريك قال ابن حجر نا شريك عن عبد الملك بن عمير عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد الاكل شئ ما خلا الله باطل **حدثني** محمد بن حاتم بن ميمون قال نا ابن مهدي عن سفيان عن عبد الملك بن عمير قال نا ابوسلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد الاكل شئ ما خلا الله باطل وكاد ابن ابى الصلت ان يسلم **حدثنا** ابن ابى عمير قال نا سفيان عن زائدة عن

نشدنا مطبقا يدي بالوة شئ قال فذكر لقت
 عن شخص مهم مذموم الحال لا يتنع الطلاق بهذا اللفظ عليه والشرع علم **باب استعمال المسك في**
 اطيب الطيب وكراهة الریحان والطيب **قول** صلى الله عليه وسلم والمسك الميب الطيب
 فيه ان اطيب الطيب واظلمه وان طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز جميعه وبذلك جمع عليه
 ونقل اصحابنا فيه عن الشيعة من ذهبها بالاطا وهم مجبون باجماع المسلمين وبنا لاحاديث الصحيحة في
 استعمال النبي صلى الله عليه وسلم لاد استعمال اصحابنا قال اصحابنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة
 المعروفة ان ما بين من حي فهو ميت او يقال ان في معنى الجنين والبيض واللبن واما اتخاذ المرأة القصيرة
 رجليهن من خشب حتى مشيت بين الطويلتين فلم تعرف فذكر في شرعنا انها ان قصدت به مقصودا صحيحا
 شرعيا بان قصدت ستر نفسها للثا تعرف فقصد بالاذى او نحو ذلك فلا باس به وان قصدت به التعالم
 او التشبه بالكلمات تزويرا على الرجال وغيرهم فهو حرام **قول** صلى الله عليه وسلم من عرض
 عليه ريحان فلا يردده فانه خفيف المحمل طيب الريح المحمل هنا بفتح الهمم الاولى وكسر الثانية كالمجلس و
 المراد به المحمل بفتح الحاء اي خفيف المحمل ليس بشقيل **قول** صلى الله عليه وسلم فلا يردده بفتح
 الدال على الفصيح المشهور والكثير ما يستعمل من لا يتحقق العربية بفتحها وقد سبق بيان هذه اللفظة وقاعدتها
 في كتاب الحج في حديث الصعب بن جشمه بين ابي الهادي الهادي في قوله صلى الله عليه وسلم ان لم يردده
 عليك الا ان حرم ولما الریحان فقال اهل اللغة وغيرهم الحديث في تفسيره الحديث هو كل بيت
 مشموم طيب الريح قال القاصي عياض بعد كاية ما ذكرناه ويحتمل عندي ان يكون المراد به في هذا الحديث
 الطيب كرواقه وقع في رواية ابى داود في هذا الحديث من عرض عليه طيب وفي صحيح البخاري كان النبي
 صلى الله عليه وسلم لا يرد الطيب والله اعلم وفي هذا الحديث كراهية رد الريحان لمن عرض عليه الا عند
قول كان ابن عمر اذا استجمر استجمر بالالوة غير مطراة او بكافور يطرحه مع الالوة ثم قال هكذا كان
 يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستجمر هنا استعمال الطيب والتبخر به ما يؤخذ من البخور وهو البخور
 واما الالوة فقال الاصمعي وابو عبيدوسا تراهل اللغة والغريب هي العود يتجزر قال الاصمعي ادائها

مطلقا ومع التخصيص كما فيما نحن فيه لا نأقول بل يجوز ذلك فيما
 اذا كان المبتدأ اسما للتفضيل ومنه قوله تعالى ان اول بيت
 وضع للناس للذي ببكة فافهم
 قوله اشعر كلمة تكلمت به العرب كلمة لبيد يحتمل ان كلمة لبيد مبتدأ
 لكونها معرفة واشعر كلمة خبر عنها لكونه نكرة ويحتمل العكس وهو الظاهر
 لا يقال يلزم على تقدير العكس تكدير المبتدأ مع تعريف الخبر وهو غير
 جائز لانه قلب الاصل من كل وجه وان كان تكدير المبتدأ جائزا

عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصدق بيت بيت قاله الشاعر الاكل
 شئ ما خلا الله باطل وكاد لابي الصلت ان يسلم **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عبد الملك بن عمير
 عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اصدق بيت قاله الشعراء الاكل شئ ما خلا الله باطل **حدثنا** يحيى بن يحيى
 قال نا يحيى بن زكريا عن اسرائيل عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ان اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد الاكل شئ ما خلا الله باطل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال
 نا حفص وابو معاوية حر قال ونا ابو كريب قال نا ابو معاوية كلاهما عن الاعشى حر قال ونا ابو سعيد الاشج قال نا وكيع قال نا الاعشى
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلى جوف الرجل قيثا يريه خير من ان يمتلى شعر قال ابو بكر الا ان
 حفص لم يقل يريه **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن
 سعد عن سعد بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتلى جوف احدكم قيثا يريه خير من ان يمتلى شعرا **حدثنا** قتيبة بن سعيد الثقفي قال
 نا الليث عن ابن الهادي عن يحيى بن مفضل عن ابي سعيد الخدري قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبحرين اذ
 عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان او امسكوا الشيطان لان يمتلى جوف رجل قيثا خير له من ان يمتلى شعرا **باب**
تحريم اللعب بالنرد **حدثنا** زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة
 عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد شيئا فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه **كتاب الرؤيا** **حدثنا** عماد الناقدي
 واسحاق بن ابراهيم وابو ابي عمير جميعا عن ابن عيينة واللفظ لابن ابي عمير قال نا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة قال كنت اري الرؤيا
 اعزى منها غير اني لا ازل حتى لقيت ابا قتادة فنكرت ذلك له فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
 فاذا حلم احدكم حُلما يكرهه فليتنفث عن يساره ثلثا وليتعوذ بالله من شرها فانها لن تضره **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن محمد بن
 عبد الرحمن مولى ال طلحة وعبد ربه ويحيى ابني سعيد ومحمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ولم يذكر في حديثه قول ابي سلمة كنت اري الرؤيا اعزى منها غير اني لا ازل **حدثنا** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني
 يونس حر قال ونا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حصيد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد وليس في حديثهما
 اعزى منها وزاد في حديث يونس فليصبق عن يساره حين يهتج من نومه ثلاث مرات **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان

عن الخمر وقاسوه على النرد واصحابنا يمتنون القياس ويقولون هو دونه ومعنى صبغ يده في لحم الخنزير
 ودمه في حال اكله منها هو تشبيهه بخرم يمتلئم اكلها والله اعلم **كتاب الرؤيا** قول
 قوله كنت اري الرؤيا اعزى منها غير اني لا ازل **قوله** ازل فمعناه اظلي والظلمة الحسرة
 واما اعزى فبضم الهمزة واسكان العين وفتح الراء اي احم الخوف من ظاهرها في معرفتي قال اهل اللغة
 يقال اعزى الرجل بعظم العين وتخفيف الراء يخرى اذا اصابه علة بعظم العين وبالمد وهو نفس الحمى وقيل
 رعدة **قوله** صلى الله عليه وسلم الرؤيا من الله والحلم من الشيطان اما الحلم فبضم الهمزة
 اسكان الهمزة والفعل من علم بفتح الهمزة واما الرؤيا فمقصورة ويؤخر ترك ههنا كلفها قال الامام
 المازني مذهب اهل السنة في حقيقة الرؤيا ان الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات كما
 يخلق في قلب اليقظان وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء لا يمتد نوم ولا يقظة فاذا خلق هذه الاعتقادات
 فكانت جعلها على الامور اخر يلحقها في ثانی الحال او كان قد خلقها فاذا خلق في قلب النائم الظهور ان
 ليس بطرفا كثيرا في ان اعتقاده امر على خلاف ما هو عليه فيكون ذلك الاعتقاد على غير ما يكون
 خلق الله سبحانه وتعالى الخيم على المطر والجميع خلق الله تعالى ولكن يخلق الرؤيا والاعتقادات التي
 جعلها على ما يشره في حقيقة الشيطان ويخلق ما هو علم على ما يشره في حقيقة الشيطان فينسب الى
 الشيطان مجازا المقصود عندها وان كان لا فعل له حقيقة وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم الرؤيا من الله
 والحلم من الشيطان لا على ان الشيطان يفعل شيئا بالرؤيا اسم للمحسوس والحلم اسم للمكروه وهذا
 كلام المازني وقال غيره اضاف الرؤيا للمحسوس الى الله اضافة تشريف بخلاف المكروه وان
 كانتا جميعا من خلق الله تعالى وتدبيره وبالادوات ولا فعل للشيطان فيها لكنه يشره في رؤياها
 ويسرها **قوله** صلى الله عليه وسلم فاذا حلم احدكم حُلما يكرهه فليتنفث عن يساره ثلثا
 وليتعوذ بالله من شرها فانها لن تضره اما حلم فبفتح الهمزة كما سبق بيانه والحلم بضم الهمزة واسكان الهمزة
 وينفث بضم الفاء وكسرها واليسار بفتح الراء وكسرها **قوله** صلى الله عليه وسلم فليتنفث
 عن يساره ثلثا وفي رواية فليصبق على يساره حين يهتج من نومه ثلاث مرات وفي رواية فليتنفث
 عن يساره ثلثا وليتعوذ بالله من شر الشيطان وشرها ولا بد من ثلث مرات بها احدانا لما لا نقره وفي رواية
 فليصبق على يساره ثلثا وليتعوذ بالله من الشيطان ثلثا وليتعوذ من الشيطان الذي كان عليه
 قاصلة ثلثة اذ يهتج فليتنفث فليصبق فليتنفث واكثر الروايات فليتنفث وقد سبق في كتاب
 الطب بيان الفرق بين هذه الالفاظ ومن قال انها بمعنى واحد لعل المراد بالجميع النفث وهو نفع

له بالفتح بازي است معروف معرب است ارد غير من بابك از اوضح كرهه لاجرم نرد غير
 نيز نامد ش ۳۰ معنی اللاب ۲۰ بالعصر بغير تنوين غير منصرف ۱۲
 مقبلة للبيد وهو صباي وهو لبيد بن ربيعة رضي الله عنه **قوله** صلى الله عليه وسلم لان يمتلى
 جوف احدكم قيثا يريه خير من ان يمتلى شعرا وفي رواية بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالبحرين اذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان او امسكوا الشيطان
 لان يمتلى جوف رجل قيثا خير له من ان يمتلى شعرا قال اهل اللغة والغريب يريه بفتح الراء وكسر
 الراء من الورد وهو دار لفسد الجوف ومعناه قيثا ياكل جوفه وينفثه قال ابو عبيد قال بعض المراد
 بهذا شعر شعرا بهما بهما النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد والعلما دكانة هذا تفسير فاسد لانه يقتضى ان
 المذموم من العجايب ما يمتلى من الجوف وون طيلة وقد جمع المسلمون على ان الكلمة الواحدة من بهما النبي
 صلى الله عليه وسلم موجبة فكفر قالوا بل الصواب ان المراد ان يكون الشعر غالبا عليه مستويا عليه بحيث
 يشغل عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى وهذا مذموم من اي شعركان فاما اذا كان
 القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ البصير من الشعر هذا لان جوفه
 ليس ممتليا شعرا والله اعلم واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على كراهية الشعر مطلقا قليلا وكثيره
 وان كان لا فحش فيه وفتح بقوله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان وقال العلماء كراهية هو مباح ما لم
 يكن فيه فحش ونحوه قالوا وهو كلام حسن وقبيح صحيح وهذا هو الصواب فقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم
 الشعر واستنشده وهو حسن في جهاد الشركين وانشدته اصحابه بحضرة في الاسفار وغيرها وانشدته
 الخلفاء وائمة الصحابة وفضل السلف ولم ينكره احد منهم على الطائفة وانما انكر والمذموم منه وهو الفحش
 ونحوه ولما تسمية هذا الرجل الذي سمعته شيطانا فلعل كان كافرا او كان الشعر هو الغالب عليه او كان
 شعره هذا من المذموم وبالمجمل فسميته شيطانا انما هو في قضية عين تتطرق اليها الاحتمالات المتعددة
 وغيره ادلا على ان ما يمتلى بهما والله اعلم **قوله** نسير بالبحرين هو بفتح الهمزة واسكان الراء
 وبالجمجمة وهي قرية جامعة من عمل الفرع على نحو ثمانية وسبعين **قوله** عن
 يونس هو بضم الراء وفتح الحاء وتشديد النون مكسورة ومفتوحة والله اعلم **باب تحريم اللعب**
بالنرد **قوله** صلى الله عليه وسلم من لعب بالنرد شيئا فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه
 قال العلماء النرد شير هو النرد في النرد معرب ويشير معناه حلو وهذا الحديث حجة للشافعي والجمهور في
 تحريم اللعب بالنرد وقال ابو اسحق المروزي من اصحابنا يكرهه ولا يحرمه واما الشطرخ فلهذا انه مكروه
 ليس محرما وهو مروى عن جماعة من التابعين وقال مالك واهل حرام قال مالك هو شر من النرد والي

يعني ابن بلال عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول سمعت ابا قتادة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا راى احدكم شيئا يكرهه فلينفث عن يساره ثلاثا وليمض عن شرفها فانها لن تضركه فقال ان كنت لا ترى الرؤيا اتقل على من جبل فما هو الا ان سمعت بهذا الحديث فما اباليها **وحدثننا** ثنا ابن سعد عن قتادة قال سمعت ابا عبد الوهاب يعني الثقفى قال سمعت ابا عبد الله بن نعيم كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد وفي حديث الثقفى قال ابوسلمة فان كنت لا ترى الرؤيا وليس في حديث الليث وابن نعيم قول ابى سلمة الى اخرا الحديث وزاد ابن رمح في رواية هذا الحديث وليتول عن جنبه الذي كان عليه **وحدثننا** ابو الطاهر قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمر بن الخطاب عن عبد ربه بن سعيد عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا الصالحة من الله والرؤيا السوء من الشيطان فمن راى رؤيا فكره منها شيئا فلينفث عن يساره وليمض بالله من الشيطان لا تضركه ولا يجربها احد فان راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يجرب الا من يحب **وحدثننا** ابو بكر بن خالد الباهلي واحمد بن عبد الله بن الحكم قالنا سمعت ابن جعفر قال نا شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن ابى سلمة قال ان كنت لا ترى الرؤيا فتمرضنى قال فليقت ابا قتادة فقال وانا ان كنت لا ترى الرؤيا فتمرضنى حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة من الله فاذا راى احدكم ما يجب فلا يتحدث بها الا من يحب واذا راى ما يكره فليتنفل عن يساره ثلاثا وليمض بالله من شر الشيطان وشرفها ولا يتحدث بها احد فانها لا تضرك **وحدثننا** قتيبة بن سعيد قال نا لثيب بن سعد قال نا لثيب بن سعد عن ابى الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها فليبصق على يساره ثلاثا وليستعد بالله من الشيطان ثلاثا وليتول عن جنبه الذي كان عليه **وحدثننا** محمد بن ابى عمير الكوفي قال نا عبد الوهاب الثقفى عن ابى سفيان بن عيينة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المسلم تكذب واصدقكم حديثا ورؤيا المسلم جزؤ من خمس واربعين جزءا من النبوة والرؤيا ثلاث فالرؤيا الصالحة بشرى من الله ورؤيا تخمين من الشيطان ورؤيا مما يحدث الله نفسه فان راى احدكم ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث بها الناس قال واحب القيد واكره الغل والقيد ثبات في الدين فلا ادري هو في الحديث ام قاله ابن سيرين **وحدثننا** محمد بن

مرات فليبشر لن تضرك خمسة

له بعن لام العلم ويسكن ١٢

مجمع البحار له بالضم بند ك بركون منه ١٢ منتخب

لطيف بلا ريق ويكون الغفل والبعق ممولين عليه مجازا واما قوله صلى الله عليه وسلم فانما لا تضركه معناه ان الله تعالى جعل هذا سببا لسلامته من كرهه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية لئلا وسببا لرفع اليلاء فليبشر ان صح بين هذه الروايات ويحل بها كلها فاذا راى ما يكرهه فلينفث عن يساره ثلاثا قائما اعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما يبتلى به الى جنبه الاخر ويصل ركعتين فيكون قد عمل بجميع الروايات وان اقتصر على بعضها اجزاه في دفع ضررها باذن الله تعالى كما مرحت به الاحاديث قال القاضي وامر بانفث ثلاثا طرد الشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة تحييد الاستغناء او خضعت به اليسار لانها محل الاقذار والمكروهات ونحوها واليمين منه با واما قوله صلى الله عليه وسلم في الرؤيا المكروهة ولا يحدث بها احد فليبشر بها فسرنا تفسير المكروهة على ظاهرها وكان ذلك محتملا فوقت كذلك بقدر الله تعالى فان الرؤيا على رجل طائر ومعناه انها اذا كانت محتملة وجوب ففسرت باحدها وقعت على قرب تلك الصفة قالوا قد يكون ظاهر الرؤيا مكروها ولا يفسر بمجرب وعكسه وبذا امر معروف لا بهل واما قوله صلى الله عليه وسلم في الرؤيا الجودية الحسنة لا تخر بها الا من يحب فسرنا انما اذا اجبر بها من لا يحب ربما حمل البعض او السعد على تفسيرها بمكروهه فقد يقع على تلك الصفة ولا يحصل له في الحال حزن وكمد من سوء تفسيرها والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم من نوم اى يستيقظ اذ قوله صلى الله عليه وسلم الرؤيا العاتية ورؤيا السوء قال القاضي يحتمل ان يكون معنى العاتية والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد محتملا قال ورؤيا السوء يحتمل الوجوب ايضا وسوء الظاهر وسوء السوء الاول قوله صلى الله عليه وسلم فان راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يجرب بها الا من يحب هكذا هو في معظم اصول فليبشر بعلم الياء وبعد ما يمد موصدة ساكنة من الابداء والبشرى وفي بعضها يفتح الياء وبالنون من الشر وهو الاشاعة قال القاضي في المشارق وفي الشرح هو تصريف وفي بعضها فليبشر بسين مملئة من السوء والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المسلم تكذب يقال الخطابى وغيره قيل المراد اذا قرب الزمان ان يعتدل يله ونساره وقيل المراد اذا قرب القيامة والاول اشهر عند غير اهل الرؤيا وجهاد في الحديث ما يؤيد الثاني والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم واهمكم حديثا ظاهرها ان على اطلاقه على القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلماء والعالمين ومن يستغنى فسرنا بانها من اللغظتين من ازل فقالوا اذا راى القيد في رجليه وهو في سبيل او مشد خيرا وعلى حاله حسنة فهو دليل اشارتي وذلك كذا لوراه صاحب الايه كان دليل اشارتها لوراه وليس او يكون لوراه وكان دليل اشارتها لوراه لوراه كرهه بان يكون مع القيد على المكروه لانها صفة المعذنين واما الغل فهو نوم اذا كان في الغنى وقد يدل للوليات اذا كان محمرا من كمال الكل وال محشر مغفولا حتى يلقه صرعه كما ان كان مغفولا ايد من دون العشق فهو حسن ودليل كلفها عن الشر وقد يدل على غلها وقد يدل على منع ما نواه وهو ليس في حد النبوة

ثلاث روايات المشهورة ستة واربعين والثانية خمسة واربعين والثالثة ستة وسبعين جزاء او في غير سلم من رواية ابن عباس من اربعين جزاء او في رواية من تسعة واربعين وفي رواية العباس من خمسين ومن رواية ابن عمر ستة وعشرين ومن رواية عباد من اربعة واربعين قال القاضي اشار البصري الى ان هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الراى فالمراد من الصالح يكون رؤياه جزء من ستة واربعين جزاء او الفاسق جزء من سبعين جزاء وقيل المراد ان الخفي منها جزء من سبعين والجلي جزء من ستة واربعين قال الخطابي وغيره قال بعض العلماء اقام صلى الله عليه وسلم يوحى اليه ثلاثا وعشرين سنة منها عشرين بالمدينة وثلاث عشرة بكة وكان قبل ذلك ستة اشهر يوحى في المنام الوحي وما جزء من ستة واربعين جزاء اقال المازري وقيل المراد ان المنامات شبا مما حصل له ويميزه من النبوة بجزء من ستة واربعين قال وقد قدح بعضهم في الاول بان لم يثبت ان امر رؤياه صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ستة اشهر وانه راى بعد النبوة منامات كثيرة فلتنضم الى الاشهر الستة وحينئذ تتغير النسبة قال المازري هذا الاعتراض الثاني باطل لان المنامات الموجودة بعد الوحي بارسال الملك منفرة في الوحي فلم تحسب قال ويحتمل ان يكون المراد ان المنام في اخبار الغيب وهو احدى ثمرات النبوة وهو يبشر في جنب النبوة لانه يجوز ان يعث الله تعالى نبيا لم يشرع الشرائع ويبين الاحكام ولا يجبر بغيب اهدا ولا يقدر ذلك في نبوته ولا يؤثر في مقصودها وهذا الجزء من النبوة وهو الاخبار بالغيب اذا وقع لا يكون الا صدقا والله اعلم قال الخطابي في الحديث تأكيد لمر الرؤيا وتحقيق منزلتها وقال واما كانت جزاء من اجزاء النبوة في حق الانبياء دون غيرهم وكان الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم يوحى اليهم في منامهم كما يوحى اليهم في اليقظة قال الخطابي وقال بعض العلماء معنى الحديث ان الرؤيا تأتي على موافقة النبوة لانها جزء باق من النبوة والله اعلم قوله واحب القيد واكره الغل والقيد ثبات في الدين يقال العلماء انما احب القيد لانه في الرجلين وهو كلف عن المعاصي والشرور والنواع الباطل ولما الغل فموضع العشق وهو صفة اهل الان قال الله تعالى انما جعلنا في اعناقهم اغلالا وقال الله تعالى اذا الا غلال في اعناقهم ولما اهل الجاهة يستغنى فسرنا بانها من اللغظتين من ازل فقالوا اذا راى القيد في رجليه وهو في سبيل او مشد خيرا وعلى حاله حسنة فهو دليل اشارتي وذلك كذا لوراه صاحب الايه كان دليل اشارتها لوراه وليس او يكون لوراه لوراه كرهه بان يكون مع القيد على المكروه لانها صفة المعذنين واما الغل فهو نوم اذا كان في الغنى وقد يدل للوليات اذا كان محمرا من كمال الكل وال محشر مغفولا حتى يلقه صرعه كما ان كان مغفولا ايد من دون العشق فهو حسن ودليل كلفها عن الشر وقد يدل على غلها وقد يدل على منع ما نواه وهو ليس في حد النبوة

رافع قال نا عبد الرزاق قال انا معهم عن ايوب بهذا الاسناد وقال في الحديث قال ابو هريرة في حديثي القيد واكرة الغل والقيد ثبات في الدين
وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** ابو الربيع قال نا حاد يعني ابن زيد قال نا ايوب
وهشام عن محمد عن ابي هريرة قال اذا اقترب الزمان وساق الحديث ولم يدكر فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم
قال انا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث قوله واكرة
الغل الى تمام الكلام ولم يدكر الرؤيا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قال نا محمد بن جعفر وابو داود
س قال وحدثني زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي كلهم عن شعبة س قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ واللفظ له قال نا ابي قال نا
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن ثابت البناني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل ذلك **حدثنا**
عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال انا معهم عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رؤيا المؤمن
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** اسمعيل بن الخليل قال نا علي بن مسهر عن الاعمش س قال وحدثنا ابن نمير
قال نا ابي قال نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رؤيا المسلم يراها وتراى له وفي حديث ابن مسهر
الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير قال سمعت ابي يقول
نا بوسلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** محمد
ابن المثني قال نا عثمان بن عمر قال نا علي يعني ابن المبارك س قال وحدثنا احمد بن المنذر قال نا عبد الصمد قال نا حرب يعني ابن شاذان كلاهما
عن يحيى بن ابي كثير بهذا الاسناد **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم مثل حديث عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عن ابيه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة س قال وحدثنا ابن ميمون نا
ابي قال نا جيبعا نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة **حدثنا**
ابو الربيع سليمان بن داود العتكي قال نا حاد يعني ابن زيد قال نا ايوب هشام عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
راى في المنام فقد راى فان الشيطان لا يتمثل بي **حدثنا** ابو الطاهر وحرمة قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال
حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من راى في المنام فسيراى في اليقظة او لكا نما راى في
اليقظة لا يتمثل الشيطان بي وقال فقال ابوسلمة قال ابو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من راى في المنام فسيراى في اليقظة او لكا نما راى في
حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي الزهري قال حدثني عمي فذكر الحديثين جميعا باسناديهما سواء مثل حديث يونس **حدثنا**
قتيبة بن سعيد قال نا لث قال وحدثنا ابن رافع قال نا الليث عن ابي الزبير عن جابر نا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من راى في النوم فقد راى
انه لا ينبغي للشيطان ان يتمثل في صورتي وقال اذا حكم احدكم فلا يجبر احد ابتلع الشيطان به في المنام **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا راج
قال نا كريب بن اسحاق قال حدثني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من راى في المنام فقد راى في اليقظة
للشيطان ان يتشبه بي **حدثنا** قتيبة قال نا لث س قال وحدثنا محمد بن رافع قال نا الليث عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال لا عرابي جاءه فقال اني حلمت ان راسي قطع فانا اتبعه فزجرت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال لا تخبر بتلقب الشيطان بك في المنام **حدثنا**

لث **حدثنا** ابن المثني وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى عن عبيد الله بهذا الاسناد **حدثنا**
قتيبة بن رافع عن الليث بن سعد س قال وحدثنا ابن رافع قال حدثنا ابن اوفدك
انا الضحاك يعني ابن عثمان كلاهما عن نافع بهذا الاسناد وفي حديث الليث قال نا نافع حبت ان
ابن عمر قال جزء من سبعين جزءا من النبوة
من الافعال **قوله** صلى الله عليه وسلم من راى في المنام فقد راى فان الشيطان
لا يتمثل بي وفي رواية من راى في المنام فقد راى في اليقظة لا يتمثل للشيطان ان يتشبه بي وفي رواية
لا يتمثل للشيطان ان يتمثل في صورتي وفي رواية من راى في المنام فقد راى في اليقظة وفي رواية من راى في
المنام فسيراى في اليقظة او لكا نما راى في اليقظة اختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم
فقد راى فقال ابن ابي عمير ان معناه ان رؤياه صريحة ليست باضغاث ولا من تشبيهات الشيطان
ويؤيد قوله رواية فقد راى الحق اي الرؤيا الصحيحة قال وقد يراه الراى خلاف صفة المعرفة كمن
راه ابيض اللحية وقد يراه شخصان في زمن واحد احدهما في المشرق والاخر في المغرب ويراه كل
منهما في مكانه وحكي المازري يذ عن ابن ابي عمير ان قال وقال آخرون بل الحديث على ظاهره
والمراد ان من راه فقد راى ولا ما نرى من ذلك والعقل لا يحيط حتى ينظر الى صفة من ظاهره
فاما قوله باذ قد يرى على خلاف صفة او في مكانين معا فان ذلك غلط في صفة وتخييل لما على
خلاف ما هي عليه وقد يظن الظان بعد الخيال ان يكون ما يتخيل مرتبطا بما يرى في العادة
فتكون ذاته صلى الله عليه وسلم صفة متخيلة غير مرتبطة والادراك لا يشترط فيه تحديق الابدان
ولا قرب المسافة ولا كون المرئي مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا ولم يرقم
دليل على فناء جسمه صلى الله عليه وسلم بل جاز في الاحاديث ما يقتضيه بقائه قال ولا يراه يا سر
بقتل من محرم قتله كان هذا من الصفات المتخيلة لا المرئية هذا الكلام المازري قال القاضي ويحتمل
ان يكون قوله صلى الله عليه وسلم فقد راى او فقد راى الحق فان الشيطان لا يتمثل في صورتي
المراد اذ راه على صفة المعرفة لاني حيوت فان راى على خلافها كانت رؤيا تاويل لا رؤيا

حقيقته وبذا الذي قاله القاضي ضعيف بل الصحيح ان يراه حقيقة سواء كان على صفة المعرفة
او غير ما ذكره المازري قال القاضي قال بعض العلماء خص الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم
بان رؤيته الناس اياه صريحة وكلها صدق ومنع الشيطان ان يتصور في خلقه لئلا يكذب على لسانه
في النوم كما فرق الله تعالى العادة للانبياء عليهم السلام بالمعجزة وكما استحال ان يتصور الشيطان
في صورته في اليقظة ولو وقع لا شبهة الحق بالباطل ولم يلوثق بما جاز من مخالفة من هذا التصور فما با
الله تعالى من الشيطان ونزعه ووسوسته والقائه وكبره قال وكذا حكي رؤيتهم بانفسهم قال
القاضي واتفق العلماء على جواز رؤيته الله تعالى في المنام وصحته وان رآه الانسان على صفة لا يلقى
بجلاله من صفات الاجسام لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى اذ لا يجوز عليه سبحانه
وتعالى التجسم ولا اختلاف الاحوال بخلاف رؤيته النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن ابي عمير
رؤيته الله تعالى في المنام خوارق العادات وهي دلالات للراى على امور ما كان او يكون كسائر
المرئيات والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم من راى في المنام فسيراى في اليقظة
او لكا نما راى في اليقظة قال العلماء ان كان الواقع في نفس الامر فكا نما راى في اليقظة صلى الله
عليه وسلم فقد راى او فقد راى الحق كما سبق تفسيره وان كان في المنام في اليقظة فليس في اليقظة
المراد به اهل عصره ومعناه ان من راه في النوم ولم يكن باجروا فقد راى الله تعالى للمعجزة وتؤيد صفة
عليه وسلم في اليقظة عيانا وان في معناه انه يرى تصديقه تلك الرؤيا في اليقظة في الراء الاخرة
لا يراه في الاخرة جميع امته من راه في الدنيا ومن لم يره والثالث يراه في الاخرة رؤيته خاصة
في القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك والله اعلم **قوله** ان اعرابا جاهد الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال اني حلمت ان راسي قطع فانا اتبعه فزجرت النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تخبر
بتلقب الشيطان بك في المنام قال المازري يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان منامه

عثمان بن ابي شيبة قال ناجير عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال جاء ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما ايت في المنام كان راسي ضرب فتدحرج فاشتدت علي اثرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحذرن الناس بتلقب الشيطان بك في منامك وقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بعد يخطب فقال لا يتحدثن احدكم بتلقب الشيطان به في منامه **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج قالوا نكروا** عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما ايت في المنام كان راسي قطع قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به الناس وفي رواية ابي بكر اذا لعب باحدكم ولم يذكر الشيطان **حدثنا** حاجب بن الوليد قال نا محمد بن حبيب عن الزبيدي قال اخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس او اباهريرة كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي واللفظ له قال ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ارى اللبنة في المنام مظلة تنطفت السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واري سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعكوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله يا ابي انت والله لتدعني فلا عبرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقران حلاوته وليته واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي ايت عليه فاخذ به فعليك الله به ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلوه ثم ياخذ به رجل اخر فينطق به ثم يوصل له فيعلوه فاخبرني يا رسول الله يا ابي انت واخي اصبت امر اخطات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطت بعضا قال فوالله يا رسول الله لتحدثني ما الذي اخطات قال لا تقسم **وحدثنا ابو ابن عمر قال** اناسفيا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من احد فقال يا رسول الله اني رايت هذه اللبنة في المنام مظلة تنطفت السمن والعسل بمعنى حديث يونس **وحدثنا محمد بن رافع قال** نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس او ابي هريرة قال عبد الرزاق كان معمر احيا نا يقول عن ابن عباس واخبرنا يقول عن ابي هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ارى اللبنة مظلة بمعنى حديثهم **وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال** نا محمد بن كثير قال نا سليمان وهو ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يقول لاصحابه من راى منكم رؤيا فليقصها اعبرها له قال فجاء رجل فقال يا رسول الله رايت مظلة بنوح حديثهم **وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال** نا حاد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت ذات ليلة فيما يرى النائم كاتاني دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب فاولت الرفعة لنا في الدنيا والآخرة وان ديننا قد طاب **وحدثنا نصر بن علي الجهضمي قال** اخبرني ابي قال نا صخر بن جويرية عن نافع ان عبد الله ابن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام السوك بسواك فخذ بنى رجلان احدهما اكبر من الاخر فتاولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كيف ففته الى الاكبر **وحدثنا ابو عامر عبد الله بن بزاز الاشعري وابو بكر ييب محمد بن العلاء** وتقاربا في اللفظ قالنا ابواسامة عن بريدة عن ابي بردة جده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام انا اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب هلي الى انها اليمامة

اختر العاقبة ها جرت

لم تكن في الارض مفسدة ولا مشقة ظاهرة فان كان لم يور بالابرار ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبرئهم ابي بكر لما راى في ابراره من المفسدة ولعل المفسدة ما علم من سبب انقطاع السبب مع عثمان وهو قتل ذلك الحروب والفتن المترتبة عليه فذكرها مخافة من شيوعها وان المفسدة لو انكر عليه ما درته ودرته بين الناس او انه اخطا في ترك تعيين الرجال الذين ياخذون بالسبب بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكان في بيانه صلى الله عليه وسلم اعياهم مفسدة والشا اعلم وفي هذا الحديث جواز عبر الرؤيا وان عابرها قد يصيب وقد تخفى وان الرؤيا ليست لاول عابرها على الاطلاق وانما ذلك اذا اصاب وجهها وفيه انه لا يستحب ابرار المقسم اذا كان فيه مفسدة او مشقة ظاهرة قال القاضي وفيه ان من قال اقسام لا كفارة عليه لان ابا بكر لم يزد على قوله اقسام وهذا الذي قاله القاضي عجب فان الذي في جميع نسخ صحيح مسلم انه قال فوالله يا رسول الله لتحدثني وهذا مرتين وليس فيها اقسام والشا اعلم قال القاضي قيل لما لك ابصر الرجل الرؤيا على الخمر وهي عنده على الشر فقال معاذ الله ابا النبوة يتعجب بهي من اجزاء النبوة **قوله** كان ما يقول اصحابه من راى منكم رؤيا قال القاضي معنى هذا اللفظ عندهم كثيرا ما كان يفعل كذا كان قال من شأنه وفي الحديث الحديث على علم الرؤيا والسؤال عنها وتاويلها قال العلماء وسوالهم محمول على انه صلى الله عليه وسلم يعلم تاويلها وفيليتها واشتمالها على ما شاء الله تعالى من الاخبار بالغييب **قوله** برطب من رطب ابن طاب هو نوع من الرطب معروف يقال رطب ابن طاب وتراين طاب وصدق ابن طاب وعرجون ابن طاب وهو مضاف الى ابن طاب رجل من اهل المدينة **قوله** صلى الله عليه وسلم وان ديننا قد طاب اي كل واستقرت احكامه وتمددت قواعده **قوله** صلى الله عليه وسلم في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب هلي الى انها اليمامة او بجزاها هي المدينة يشربها ما الويل بفتح الهاء ومعناه وهي واعتقادي وبجزاها هي معروفة وهي قاعدة البحر وهي معروفة سبق بيانها في كتاب الايمان ولما يشرب فهو اسمها في

بما من الاضغاث يومي او بدلالة من المنام دلته على ذلك او على ان من المكروه الذي هو من تحزين الشياطين واما العابرون فيحكفون في كتبهم على قطع الراس ويجعلونه دلالة على مفارقة الرائي ما هو فيه من النعم لومفارقة من فخره ويزول سلطانة ويخترع في جميع اموره الا ان يكون عبدا فيفعل على عقبة او مريضا فعلى شفاؤه او يدوينا فعلى قضاء دينه او من لم يخرج فعلى ارضه او مغنوما فعلى فخره او قاتقا فعلى بمنه والشا اعلم **قوله** ارى اللبنة في المنام مظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها بايديهم واري سببا واصلا لها الظلة في السمنة وتنطف بضم الطاء وكسر باي تعطف قليلا قليلا ويتكفون ياخذون باكفهم والسبب الجبل والواصل بمعنى الوصول واما اللبنة فقال ثعلب وغيره يقال رايت اللبنة من الصباح الى زوال الشمس ومن الزوال الى الليلة تريت البارز **قوله** صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطت بعضا خلت العلماء في معناه فقال ابن تيمية وآخرون معناه اصبت في بيان تفسيرها وصادفت حقيقة تاديبها واخطات في مبادئك بتفسيرها من غير ان امرك به وقال آخرون هذا الذي قاله ابن تيمية وهو فقهه فاسد لانه صلى الله عليه وسلم قد اذن له في ذلك وقال اعبرها وانما اخطا في ترك تفسير بعضها فان الرائي قال رايت مظلة تنطف السمن والعسل ففسره الصديق رضي الله عنه بالقران حلاوته وليته وهذا انما هو تفسير العسل وترك تفسير السمن وتفسيره السنة فكان حقه ان يقول القران والسنة والى هذا اشار الطحاوي وقال آخرون الخطا وقع في خلق عثمان لانه ذكر في المنام انه اخذ بالسبب فانقطع به وذلك يدل على انما يفسره الصديق بان ياخذ به رجل فينقطع به ثم يوصل له فيعلوه وبعثان قد قطع قمره قتل وولى غيره فالصواب في تفسيره ان يحمل وصله على ولاية غيره من قومهم وقال آخرون الخطا في سواله ليعبرها **قوله** فوالله يا رسول الله لتحدثني ما الذي اخطات قال لا تقسم هذا الحديث دليل لما قاله العلماء ان ابرار المقسم المأمور به في الاحاديث العجيبة انما هو اذا

او هجر فاذا هي المدينة يثرب وسرايت في رؤياي هذه اني هزرت سيقا فانقطع صدره فاذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم اُحُد ثم هزرت اخري فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين وسرايت فيها ايضا بقرا والله خير فاذا هم النفر من المؤمنين يوم اُحُد واذا الخير ما جاء الله به من الخير بعدا وثواب الصدق الذي اتانا الله به بعد يوم بدر **حدثني** محمد بن سهل التميمي قال نا ابو اليان قال نا شعيب عن عبد الله بن ابي حسين قال نا نافع بن مجير عن ابن عباس قال قدم مسيلة الكذاب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فجعل يقول ان جعل محمد الامر من بعدك تبعته فقد معاني بشرك كثير من قومه فاقبل اليه النبي صلى الله عليه وسلم معه ثابت بن قيس بن شماس وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقت على مسيلة في اصحابه قال لو سألني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن اتعدى امر الله فيك ولن ادبرت ليعقرتك الله واني لأراك الذي امرت فيك ما ريت وهذا ثابت يجيبك عني ثم انصرت عنه فقال ابن عباس فسالت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرى الذي امرت فيك ما ريت فاخبرني ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايت في يدي سوارين من ذهب فاهمني شانهما فوجهي الى في المنام ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما كذا البيهقي يخرجان من بعدى فكان احدهما العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلة صاحب اليمامة **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيك خزائن الارض فوضع في يدي سوارين من ذهب فكلبر على واهما في فوجهي الى ان انفخهما فنفختهما فذها فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة **حدثنا** محمد بن بشار قال نا وهب بن جرير قال نا ابي عن ابي رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل عليهم بوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة رؤيا **كتاب الفضائل** باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة **حدثنا** محمد بن مهران الرانزي ومحمد بن عبد الرحمن بن سهيم جميعا عن الوليد قال ابن مهران نا الوليد بن مسلم

اوليت

الى ما طلبته مالا ينبغي لك من الاستحسان او المشاركة ومن اني ابلغ ما انزل الى وادفع امرك بالحق بي احسن ومن اني دن تعد وانت امر الله في خبتك فيما املته من النبوة وبها لك دون ذلك او فيما سبق من قضاء الله تعالى وقدره في شقاوتك والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ولئن لا دبرت ليعقرتك الله اذ ان ادبرت عن طاعتي ليعتقك الله والعقر القتل وعقر الناقة تقتلها وتقتل الله تعالى يوم اليمامة وبها من معجزات النبوة **قوله** صلى الله عليه وسلم وبها ثابت يجيبك عنى قال العلماء كان ثابت بن قيس خليل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجادب الوفر من خظيم ونشدتم **قوله** صلى الله عليه وسلم فاولتهما كذا البيهقي يخرجان بعد فكان احدهما العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلة صاحب اليمامة قال العلماء المراد بقوله صلى الله عليه وسلم سلم يجران بعدى اى يظهر شوكتها او محاربتها ودعواها النبوة والافقة كانا في زمنه **قوله** صلى الله عليه وسلم وايت في يدي سوارين وفي الرواية الاخرى فوضع في يدي سوارين يقال اهل اللثة يقال سوار بكر السنين ومنها سوار بضم السين لثقت لغات ووقع في جميع النسخ في الرواية الثانية سوارين فيكون وضع بفتح الواو والصاد وفيه ضمير العاقل اى وضع الآتي بمنزلة الارض في يدي سوارين فذها هو الصواب وضمير بعضهم موضع بعض الواو هو ضعيف لنسب سوارين وان كان يخرج على وجه ضعيف **قوله** صلى الله عليه وسلم يجران يجران على التثنية **قوله** صلى الله عليه وسلم فاودى الى ان انفخها هو بالجار المعجزة ونفسه صلى الله عليه وسلم اياها فخلا دليل لانما هما واضمحلال امرها وكان كذلك وهو من المعجزات **قوله** اوليت خزائن الارض وولى بعض النسخ اوليت خزائن الارض وفي بعضها ايتت خزائن الارض وهذه محمولة على التي قبلها وولى غير مسلم محتاج خزائن الارض قال العلماء هذا محمول على سلطانها وملكها وفتح بلادها وافتخارها اموالها وقد وقع ذلك كله لله الحمد وهو من المعجزات **قوله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل عليهم لوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة رؤيا بكذا هو في جميع نسخ مسلم البارحة وفيه دليل لوجوه اطلاق البارحة على الليلة الماضية وان كان قبل الزوال وقول ثعلب وغيره انه لا يقال البارحة الا بعد الزوال كما يمتثل انهم ادادوا ان هذا حقيقة ولا يمتنع اطلاقه قبل الزوال مجازا ويحملون الحديث على المجاز والا فلهذا يسمي بالطل بهذا الحديث وفيه دليل لاستصحاب اقبال الامام المصطفى بعد سلامه على اصحابه وفيه استحباب السؤال عن الرؤيا والبادرة الى ناديتها وتبجيلها اول النهار لهذا الحديث ولان الذين جمع قبل ان ينشعب بانشقاقه في معاش الدنيا ولان عمدة الراي قرئ ليطر عليه ما بهوش الرؤيا عليه ولانه قد يكون فيها ما يستحب تعجيله كالحث على خيرات العترة من معجزة ونحو ذلك وفيه اباحة الكلام في العلم وتفسير الرؤيا ونحوها بعد صلوة الصبح وفيه ان استدبار القبلة في جلوسه للعلم وغيره مباح والله اعلم **كتاب الفضائل** باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة

البارحة فسماها الله تعالى المدينة وسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم طيبة وطاهرة وقد سبق شرحه ببسوطاني آخر كتاب الحج وقد جاء في حديث النبي عن تسمية يثرب لكرامة لفظ التزيب ولا من تسمية اليابلية وسماها في هذا الحديث يثرب فيقول يحتل ان هذا كان قبل النبي وقيل لبيان الجواز ان النبي للتزيب للتحريم وقيل فوطب به من يعرف ما يرد لوجهه بين وبين اسم الشرعي فقال للمدينة يثرب **قوله** صلى الله عليه وسلم ورايت في رؤياي هذه اني هزرت سيقا فانقطع صدره فاذا هو ما أصيب من المسلمين يوم اُحُد ثم هزرت اخري فعاد احسن ما كان اما هزرت وهزرت فوقع في معظم النسخ بالرابين فها واني بعضا هزيت و هزرت بزاى واحدة مشددة واسكان الياء وهى لغة صحينة قال العلماء وتفسيره صلى الله عليه وسلم هذه الرؤيا بما ذكره لان سيف الرجل انصاره الذين يعول بهم كما يعول بسيفه وقد يفسر السيف في غير هذا بالولد والوالد العلم او اللذ او الزوجة وقد يدل على الولاية او الودية وعلى سان الرجل ومجته وقد يدل على سلطان جائر وكل ذلك محتمل فرائن تضمن تشبها هذه المعاني في الراى اولى الرؤية **قوله** صلى الله عليه وسلم ورايت فيها ايضا بقرا والله خير فاذا هم النفر من المؤمنين يوم اُحُد واذا الخي ما جاء الله به من الخير بعد وثواب الصدق الذي اتانا الله به بعد يوم بدر في زيادة في هذا الحديث ورايت بقرا تتحرك وهذه الزيادة يتم تأويل الرؤيا بما ذكره فخر البهر هو قتل الصحابة من النبي صلى الله عليه وسلم الذين قتلوا باحد قال القاضى عياض ضبطنا هذا الحرف عن جميع الرواة والشعر فرفع الماء والار على الميتة او الجرح لوجهه والى بعد ونصب يوم قال ودوى بنصب الدال قالوا ومعناه ما جاء الله به بعد يدي الثانية من تفتيت قلوب المؤمنين لان الناس جمعوا لهم وخوفهم فزولهم ذلك ايمانا وقالوا حبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوها بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وتفرق العدو عنهم بيوتهم قال القاضى قال اكثر شراح الحديث معناه ثواب الله خير اى وضع الله بالقول لئن خير لهم من بقائهم في الدنيا قال القاضى والاولى قول من قال والله خير من جملة الرؤيا وكلمة القيت اليه وسمعها في الرؤيا عنه رؤياها بالقرء بدليل تاويله لما بقوله صلى الله عليه وسلم ولذا الخي ما جاء الله به والله **قوله** ان مسيلة الكذاب عدو الله ينترنى عدو كثير فجاه اليه النبي صلى الله عليه وسلم قال العلماء انما جاهدته تاغلا وتقوم رجاء اسلامه ويبلغ ما انزل اليه قال القاضى ويحتمل ان سبب بجيرة ايران مسيلة قصده من بلده للقائه فجاهه مكافاة له قال وكان مسيلة اذا كان يظهر الاسلام وانما لكرهه وارتداده بعد ذلك قال وقد جاء في حديث آخر ان سوارين من ذهب فاهمني شانهما فوجهي الى في المنام ان انفخهما فنفختهما فذها فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة **قوله** صلى الله عليه وسلم وايت في يدي سوارين يقال اهل اللثة يقال سوار بكر السنين ومنها سوار بضم السين لثقت لغات ووقع في جميع النسخ في الرواية الثانية سوارين فيكون وضع بفتح الواو والصاد وفيه ضمير العاقل اى وضع الآتي بمنزلة الارض في يدي سوارين فذها هو الصواب وضمير بعضهم موضع بعض الواو هو ضعيف لنسب سوارين وان كان يخرج على وجه ضعيف **قوله** صلى الله عليه وسلم يجران يجران على التثنية **قوله** صلى الله عليه وسلم فاودى الى ان انفخها هو بالجار المعجزة ونفسه صلى الله عليه وسلم اياها فخلا دليل لانما هما واضمحلال امرها وكان كذلك وهو من المعجزات **قوله** اوليت خزائن الارض وولى بعض النسخ اوليت خزائن الارض وفي بعضها ايتت خزائن الارض وهذه محمولة على التي قبلها وولى غير مسلم محتاج خزائن الارض قال العلماء هذا محمول على سلطانها وملكها وفتح بلادها وافتخارها اموالها وقد وقع ذلك كله لله الحمد وهو من المعجزات **قوله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل عليهم لوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة رؤيا بكذا هو في جميع نسخ مسلم البارحة وفيه دليل لوجوه اطلاق البارحة على الليلة الماضية وان كان قبل الزوال وقول ثعلب وغيره انه لا يقال البارحة الا بعد الزوال كما يمتثل انهم ادادوا ان هذا حقيقة ولا يمتنع اطلاقه قبل الزوال مجازا ويحملون الحديث على المجاز والا فلهذا يسمي بالطل بهذا الحديث وفيه دليل لاستصحاب اقبال الامام المصطفى بعد سلامه على اصحابه وفيه استحباب السؤال عن الرؤيا والبادرة الى ناديتها وتبجيلها اول النهار لهذا الحديث ولان الذين جمع قبل ان ينشعب بانشقاقه في معاش الدنيا ولان عمدة الراي قرئ ليطر عليه ما بهوش الرؤيا عليه ولانه قد يكون فيها ما يستحب تعجيله كالحث على خيرات العترة من معجزة ونحو ذلك وفيه اباحة الكلام في العلم وتفسير الرؤيا ونحوها بعد صلوة الصبح وفيه ان استدبار القبلة في جلوسه للعلم وغيره مباح والله اعلم **كتاب الفضائل** باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة

قال نا الا وناحي عن ابى عمار شدا اذ انه سمع واثله بن الاسقم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل اصطفى كنانة من ولد اسماعيل عليه الصلوة والسلام واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفا من بني هاشم وحدثنا ابو بكر ابن ابى شيبة قال نا يحيى بن ابى بكير عن ابراهيم بن طهمان قال حدثني سماك بن حرب عن جابر بن سمرق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا يعرف حجر بركة كان يسلم على قبل ان ابعث انى لا عرفه الا ان باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق وحدثني الحكم بن موسى ابو صالح قال نا هقل يعنى ابن زياد عن الا وناحى قال حدثني ابو عمار قال حدثني عبد الله بن فروخ قال حدثني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اناسيد ولد ادم يوم القيامة واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول مشفع باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني ابوالربيع سليمان بن داود العتكي قال نا حامد يعنى ابن زبير قال نا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا سبا فاتي بقدر رحا فخرج القوم يتوضون فحزرت ما بين الستين الى الثمانين قال فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه وحدثني اسحاق ابن موسى الانصاري قال نا معن قال نا مالك سمع قال وحدثني ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوا فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضوء فوضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الا نادى واد امر الناس ان يتوضؤا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤا من عند اخرهم وحدثنا ابو عسان السمعى قال نا معاذ يعنى ابن هشام قال حدثني ابى عن قتادة قال نا انس ابن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بالزوراء قال والزوراء بالمدينة عند السوق والمسجد فيما ثمه دعاء يقر فيه ماء فوضع كفه فيه فجعل ينبع من بين اصابعه فتوضأ جميع اصحابه قال قلت كوا نوا بابا بحزة قال كانوا انزهاء الثلث مائة وحدثنا محمد بن المثني قال نا محمد بن جعفر قال نا سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بالزوراء فأتى باناء ماء لا يغمر اصابعه او قدر يادى اصابعه ثم ذكر نحو حديث هشام

له قال التيمي توضأوا واكلم حتى وصلت النوبة الى الآخرة وقال الكرمانى حتى لا يدرك ومن البيان اى توضأ الناس حتى توضأ الذين هم عند آخرهم وهو كناية عن جميعهم وعند معن فى وكانه قال الذين هم فى كتابنا ١٢

ثالث

والثالث ان النبي انا هو عن تفضيل يودى الى التفضيل والرفع انما منى عن تفضيل يودى الى التفضيل والغنة كما هو المشهور بسبب الحديث والناحى ان النبي منفض بالتفضيل فى نفس النبوة فلا تقابل فيها وانما التقابل بالفضائل اخرى ولا بد من التفاضل والتفضيل فقد قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض قوله صلى الله عليه وسلم واول شافع واول شفيع انما ذكر الثاني لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني منها قبل الاول والله اعلم باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم قوله فى هذه الاحاديث فى نبع الماء من بين اصابعه وكثير من تكثر الطعام هذه كلها معجزات ظاهرة وحدثت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مواطن مختلفة وعلى احوال متغايرة وبلغ مجموعها التواتر واما تكثر الماء فقد مر من رواية انس وابن مسعود جابر وعمران بن الحمير وكثير من الطعام وحدثت من صلى الله عليه وسلم فى مواطن مختلفة وعلى احوال كثيرة وصفات متنوعة وقد بحث فى كتاب الرقى بيان حقيقة المعجزة والفرق بينها وبين الكرامة وبين قبل ذلك بيان كيفية تكثر الطعام وغيره قوله ناى بقدر حراج هو يفتح الراد واسكان الماء المسئلة ويقال له حرج حرج الحرف الالف وهو الواح والمقصود الجدار قوله فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه هو بعض الماء ونفجها وكسر باثنت لغات وفى كيفية هذا النبع قولان وكما هما القائل وغيره اهدى وفضل القاضى عن المزني واكثر العلماء ان معناه ان الماء كان يخرج من نفس اصابعه صلى الله عليه وسلم وينبع من ذاتها لا واد هو اعظم في المعجزة من نبعه من حجر ولو زيد هذا في رواية فريته المذنب من اصابعه وانما يحتمل ان الله كثر الماء فى ذاته فصار ظهور من بين اصابعه لان نفسها وكلاهما معجزة ظاهرة وآية باهرة قوله فالتس اس الوضوء هو يفتح الوضوء المشهور وهو الماء الذي يتوضأ به ويصق بيان لغته فى كتاب الطهارة قوله حتى توضؤا من عند آخرهم بكنا فى الصحيحين من عند آخرهم وهو صحيح ومن بنا معنى الى وهى لغته قوله كانوا زهاء الثلث مائة ما زاد فى بعض الزاى وبالمدى قد ثلث مائة ويقال ايضا لما بالام وقالى فى هذه الرواية ثلث مائة وفى الرواية التى قبلها ما بين الستين الى الثمانين قال العلماء بها فتبينان جرتا فى وقتين ورواها جميعا انس واما قوله الثلث مائة فكله هو فى جميع النسخ الثلث مائة وهو صحيح وسبق شرحه فى كتاب الايمان فى حديث هذه الكثرة الى كم يلفظ الاسلام قوله لا يغمر اصابعه اى لا يغطىها قوله والمسجد فيما ثمه دعاء هو فى جميع النسخ ثم قال اهل اللغة ثم بفتح الشاء وثمره بالمدعى هناك دبتا فتم للبيد وثمره للقرين

وغيرهما وخصهم بالرياسة وبها يعد شرقا وغربا عند الفضلاء وكذا المراد باصطفاة قرىش وبني هاشم واما اصطفاة صلى الله تعالى عليه وسلم من بني هاشم فمن كل وجه من جهة الدين والدنيا والله تعالى اعلم

قوله صلى الله عليه وسلم ان الله اصطفى كنانة الى آخره استدل به اصحابنا على ان غير قرىش من العرب ليس بمفهوم ولا غير بني هاشم كفهوم الا بى الطلب فانهم هم وبنو هاشم شئ واحد كما مر فى الحديث الصحيح والشد اعلم قوله صلى الله عليه وسلم انى لا عرف حجر بركة كان يسلم على قبل ان ابعث انى لا عرفه الا ان فى معجزة صلى الله عليه وسلم وفى هذا اثبات التمييز فى بعض الجاهات وهو موافق لقوله تعالى فى التجارة وان منها لما يهبط من خشية الله وقال تعالى وان من شئ لا يسبح بحمده وفى هذه الآية خلاف مشهور والصحيح انه يسبح حقيقة ويحتمل الله تعالى فيه تمييز الجسد كما ذكرنا ومنه البحر الذى فرج ثوب موسى صلى الله عليه وسلم وكلام الذراع المسمومة ومضى احد الشرحين الى الاخرى من دعائها النبي صلى الله عليه وسلم واشارته ذلك باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق قوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم يوم القيمة واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول مشفع قال الروى السيد هو الذى يطوق قومه فى الجحيم قال غيره هو الذى يغفر الميرى النواصى والشاة فيقوم ما هم به ويحتمل عنهم مكارهم ويدفع عنهم واما قوله صلى الله عليه وسلم يوم القيمة مع اذ سيدهم فى الدنيا والآخرة فسيب التمييز ان فى يوم القيمة يظهر سوده لكل احد ولا يحقى منازع ولا معاند ونحوه بخلاف الدنيا فقد نازعه ذلك فيها ملوك الكفار ووزعماء المشركين هذا التقدير قريب من معنى قوله تعالى لمن الملك اليوم الله الواحد القهار ان الملك لا يجازى قبل ذلك لمن كان فى الدنيا من يدعى الملك او من يضاف اليه مجازا فانقطع كل ذلك فى الآخرة قال العلماء وقوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم لم يقله فخر ابل مروح بينى العفرى غير سلم فى الحديث المشهور ان سيد ولد ادم ولا فخر واما قوله لو جئنا احد بها امثال قوله تعالى ولما نبهت ريك فحدث وانى فى انه من البيان الذى يجب عليه تلبية الى امته ليقره ويعرفه ويعلموا بمقتضاه ولوقوده صلى الله عليه وسلم بما يقتضى مرتبة كما امرهم الله تعالى وبنوا الحديث دليل لتفضيل صلى الله عليه وسلم على الخلق كظم لان مذهب اهل السنة ان الادمين افضل من الملائكة وهو صلى الله عليه وسلم افضل الادمين بهذا الحديث وغيره واما الحديث الآخر لا تفضلوا بين الانبياء فوايه من خمسة اوجه احدها انه صلى الله عليه وسلم قال قبل ان يعلم انه سيد ولد ادم فلما علم اخبر به والثانى قال لاد با وواضعا

كتاب الفضائل

قوله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل كان المراد ان الله تعالى استخار من بين الناس بالملكات الفاضلة بين العقلاء كالشجاعة والشجاعة

وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان ام مالك كانت تهدي للنبي صلى الله عليه وسلم في عكة لها سمنافيايتها بنوها فيسألون الادم وليس عندهم شئ فتعبد الى الذي كانت تهدي فيه للنبي صلى الله عليه وسلم فبقيت فيه سمنافيا زال يقير لها ادم بيتها حتى عصرتة فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت نعمر قال لو تركتنيها ما زال قائما **وحدثني سلمة بن شبيب** قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم استطعبه فاطمعه شطر وسق شعير فزال الرجل يأكل منه وامراته وضيفها حتى كاله فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو لم تكني لا كنت منه ولقا **وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي** قال نا ابو علي المحنفي قال نا مالك وهو ابن انس عن ابي الزبير المكي ان ابا الطفيل عامر بن واثلة اخبره ان معاذ بن جبل اخبره قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك فكان يجتمع الصلوة فصلى الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا حتى اذا كان يوما اخر الصلوة ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل ثم خرج بعد ذلك فصلى المغرب والعشاء جميعا ثم قال انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي فجئناها وقد سبقنا اليها رجلا من العين مثل الشراك تبص بشئ من ماء قال فسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم هل مسستها من مائها شيئا قال لا نعم فسبها النبي صلى الله عليه وسلم وقال لها ما شاء الله ان يقول قال ثم عرفوا بايديهم من العين قليلا قليلا حتى اجتمع في شئ قال وغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ووجهه ثم اعادها فيها فجرت العين بماء منهمرا وقال غزير شك ابو علي ايها قال فاستق الناس ثم قال يوشك يا معاذ ان طال بك حياة ان ترى ماءها هنا قد ملئ جنا **وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب** قال نا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن ابي حميد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فاتي بنا وادي القرى على حديقة لا مارة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوها فخرجناها فخرجناها رسول الله صلى الله عليه وسلم اوستى وقال احصوها حتى نرجع اليك ان شاء الله فانطلقنا حتى قد متا تبوك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستهب عليكم الليلة روم شديدة فلا يقمر فيها احد منكم فمن كان له بعير فليشد عقاله فهبت ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طيب فجا رسول ابن العلماء صاحب ايلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب واهدي له بغلة بيضاء فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واهدي له بردا ثم اقبلنا حتى قدما وادي القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديثها كرم بلغتمها فقالت عشرة اوستى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث فخرجنا حتى اشرقنا على المدينة فقال هذه طابية وهذا احد وهو جبل يحبنا ونحبه ثم قال ان خير دور الانصار دار بني النجار ثم دار بني عبد الشهل ثم دار بني الحارث بن الخزرج ثم دار بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير فلحقنا سعد بن عبادة فقال ابو اسيد المرثبان رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار فجعلنا اخر افاد مراك سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله خيرت دور الانصار فجعلتنا اخر فقال اولى بحسبكم ان تكونوا من الخيار **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** قال نا عفان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا المغيرة بن سلمة المخزومي قال نا وهيب قال نا عمرو بن يحيى بهذا الاسناد الى قوله وفي كل دور الانصار خير ولم يذكر ما بعده من قصة سعد بن عبادة ونا اذ في حديث وهيب فكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بحرفهم ولم يذكر في حديث وهيب فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى من الناس **وحدثنا عبد بن حميد** قال نا عبد الرزاق قال

بينها تبص حتى استق الناس له عبد

دين اودنيا وانما امر بشد عقل الجمال ثلاث نفلت منها شئ فيحتل صاحب القيام في طلبه فيلحقه شر الرزق وجبلاطي شعوران يقال لاحدهما اجاد بفتح العزة والجيم وبالمز والآخر سلمى بفتح السين وطيب بيا مشددة بعد ما بمزة على وزن سيد وهو البوقيلة من اليمن وهو طيب بن اود بن زيد بن كسلان ابن سبان جبر قال صاحب الترمذي وهو لا يهزلان **قوله** ومار رسول ابن العلماء بفتح العين الهللة واسكان الام وبالمد **قوله** واهدي له بغلة بيضاء فيقول بديته الكافر وسبق بيان هذا الحديث وما يار فيه في الظاهر ووجهنا بينهما هذه البغلة هي دلل بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروفة لكن ظاهر لفظ هنا انه اهداها للنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقد كانت غزوة تبوك سنة تسع من الهجرة وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك وحضر عليها غزاة حنين كما هو مشهور في الاحاديث الصحيحة وكانت حين غلب فتح مكة سنة ثمان قال القاضي ولم ير وان كان للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة غير ما قال فيعمل قوله على انه اهداها له قبل ذلك وقد عطف الابد على الجي بالواو وهي لا تقتضي الترتيب والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم وهذا احد وهو جبل يحبنا ونحبه سبق شرحه في آخر كتاب الحج **قوله** صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار دار بني النجار قال القاضي المراد من الدور المراد القبائل وانما فضل بني النجار بسبقهم في الاسلام وانه اسم الجيلة في الدين **قوله** ثم دار بني عبد الحارث بن الخزرج هكذا هو في النسخ بنى عبد الحارث وكذا نقله القاضي قال وهو خطأ من الرواة وهو ابو بني الحارث بمحذوف لفظه عبد **قوله** وكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم بحرفهم اي بربهم والجار القرى باب توكله صلى الله عليه وسلم على الله تعالى وعصمة الله تعالى من الناس في حديث جابر فقيه بيان لوكل النبي صلى الله عليه وسلم على الله وعصمة الله تعالى من الناس كما قال الله تعالى والله يعصمك من الناس وفيه جواز الاستطلاق باشجار البوادي وتعلق السلاح وغيره فيها وجواز المن على الكافر المحرم والطلاق وفيه

قوله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم لو تركتنيما زال قائما اي موجودا حاضر **قوله** في حديث غزوة تبوك كان يجتمع الصلوة الى آخره هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الصلوة وفيه هذه المعجزة الظاهرة في كثير المار وفيه الجمع بين الصلوتين في السفر **قوله** والعين مثل الشراك تبص هكذا ضبطناه هنا تبص بفتح التاء وكسر الواو وتشديد الصاد الجمة ونقل القاضي اتفاق الرواة بنا على ان هذا الضبط المعجزة ومعناه تبص واختلفوا في ضبطه هنا فقبض بعضهم بالمعجم وبعضهم بالهله اي تترك والشراك بكسر الشين وهو سير النخل ومعناه ما قليل جدا **قوله** فحبرت العين بيا منمرا اي كثير السب والذبح **قوله** صلى الله عليه وسلم قد ملئ جنانا اي بساتين وعمراناد هو جميع جنه وهو ايضا من المعجزات **قوله** في حديث المرأة انما عين عصرت العكة ذببت بركة السمن وفي حديث الرجل حين كالم الشيعر فني وشده حديث عائشة حين كالت الشيعر فني قال العلماء الحكمة في ذلك ان عمرها وكبيله مضاد للتسليم والتوكل على رزق الله تعالى ويهضم التدبير والاخذ بالحول والقوة وتكلفت الاعاطة باسراء حكم الله تعالى وفضله فتوجب فاعلم بزداله **قوله** صلى الله عليه وسلم في الحديث اخرجوها هو يعني الراد وكسرها والضم اشراى احرز والحد ليقه كم يحيى من ثمرها في استجاب امتان العالم اصحابه يمثل هذا التمر من والحد ليقه البستان من النخل اذا كان عليه سائل **قوله** صلى الله عليه وسلم ستهب عليكم الليلة ريح شديدة فلا يقمر فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله فبست ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طيب هذا الحديث فيه هذه المعجزة الظاهرة من اجاره صلى الله عليه وسلم بالمغيب وخوف العذر من القيام وقت الرزق وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على امته والرحمة لهم والاعتناء بمصالحهم وتبذيرهم ما يضرهم في

حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر قال وحدثني ابو عمير ان محمد بن جعفر بن زياد واللفظ له قال انا ابراهيم يعني ابن سعد عن الزهري عن سنان بن ابي سنان الدؤلي عن جابر بن عبد الله قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة قبل نجد فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في وادي اذ كثير العضاة فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق سيفه بغصن من اغصانها قال وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا اتاني وانا نائم فاخذ السيف فاستيقظت وهو قائم على راسي فلم اشعر الا بالسيف صلّتا في يدي فقال لي من يمنك متى قال قلت الله ثم قال في الثانية من يمنك متى قال قلت الله قال فشم السيف فيها هو ذا جالس ثم لم يعرض له رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابوبكر بن اسحاق قالانا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال حدثني سنان بن ابي سنان الدؤلي وابوسلمة بن عبد الرحمن ان جابرا بن عبد الله الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اخبرهما انه غزاهما مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قفل النبي صلى الله عليه وسلم قفله معه فادركتهم القائلة يوما ثم ذكر نحو حديث ابراهيم بن سعد ومعه **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال ناعفان قالنا ابان بن يزيد قال نا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذ كنا بذات الرقاع ببعثي حديث الزهري ولم يذكر ثم لم يعرض له رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** بيان مثل ما بعث النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلامة **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة وابوعامر الاشعري ومحمد بن العلاء واللفظ لابن عامر قالوا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مثل ما بعثني الله عز وجل به من الهدى والعلامة مثل غيث اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلاء والعشب الكثير وكان منها اجادب امسكت الماء فتفحم الله بها الناس فشربوها وسقوا وورعوا واصاب طائفة منها اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كل ذلك مثل من فقه في دين الله

نا
اخبرنا

الحث على مراقبة الله تعالى والعفو والحلم ومقاومة السيئة بالمنة قوله في وادي كثير العضاة هو باب العين المهلة والصاد المعجزة وهي كل شجرة ذات شوكة قوله صلى الله عليه وسلم ان رجلا اتاني قال العلماء هذا الرجل اسمه غورث بنين معجزة وتاء مثلثة والين مضمومة ومفتوحة وحكى القاسم الوجين ثم قال الصواب الفتح قال وضبطه بعض رواة البخاري بالعين المهلة والصاد المعجزة وقال النطائي هو غورث او غورث او غورث على التفسير والثلاث هو غورث بن الحارث قال القاسم وقد جازى حديث آخر مثل هذا الخبر سمي الرجل فيه وعشورا قوله صلى الله عليه وسلم والسيف صلّتا في يدي الى قوله فشم السيف اما صلّتا ففتح الصاد وهما اي سلولا واما شامه فبالشين المعجزة ومعناه غمّه ورواه في غيره وقال شامه السيف انفسه اذا اغمره فهو من الاضداد والمراد هنا اغمره **باب** بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلامة قوله صلى الله عليه وسلم ان مثل ما بعثني الله عز وجل به من الهدى والعلامة مثل غيث اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلاء والعشب الكثير وكان منها اجادب امسكت الماء فتفحم الله بها الناس فشربوها وسقوا وورعوا واصاب طائفة منها اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كل ذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه الله مما بعثني الله به فعمل وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل بدي الله الذي ارسلت به اما الغيث فهو المطر والاعشاب والكلاء والحشيش كلها اسماء للنبات كمن الحشيش فخص باليابس والعشب والكلاء مقصورا مختصان بالرطب والكلاء بالتمر يقع على اليابس والرطب قال النطائي وابن القاسم الكلاء يقع على اليابس وبذا اشارة ضعيف واما الاجادب فبالجيم واللال المهلة وهي الارض التي لا تنبت كلاء وقال النطائي هي الارض التي تمسك الماء فلا يسرع فيه الضبوب قال ابن بطال وصاحب المطالع وآخرون هو جمع جدي على غير قياس كما قالوا في حسن جمعه محاسن والقياس ان محاسن جمع محسن وكذا قالوا مشابه جمع شبيه قياسي ان يكون جمع مشبهة قال النطائي وقال بعضهم اجادب بالحاء المهلة واللال قال وليس بشيء قال وقال بعضهم اجادب بالجيم والراء واللال قال وهو صحيح المعنى ان ساعدته الرواية قال الاصمعي الاجادب من الارض ما لا ينبت الكلاء معناه انما جرد بارزة لا يسترها النبات قال وقال بعضهم انما هي اخاذات بالحاء واللال المجتمين وبالاتق وهو جمع افاضة وهي العذير الذي يمك الماء وذكر صاحب المطالع هذه الوجة التي ذكرها النطائي فبعلمنا روايات منقولة وقال القاسم في الشرح لم يرد هذا الحرف في سلم ولا في غيره الا باللال المهلة من الجذب الذي هو ضد الخصب قال وعليه شرح الشارح واما القيعان فيكسر القاف جمع القاع وهو الارض المستوية وقيل المساء وقيل التي

لانبات فيها وبها هو المراد في هذا الحديث كما مرح به صلى الله عليه وسلم ويصح ايضا على اقوع واقواع والقيحة بكسر القاف بمعنى القاع قال الاصمعي قاعة الدار ساحتها واما القفة في اللثة فهو القفم يقال منه قفة بكسر القاف يققه فقها بفتحها كفرح فرحا وقيل المصدر فقها باسكان القاف واما القفة الشرعية فقال صاحب العين والمروى وغيرهما يقال منه قفة بضم القاف وقال ابن دريد بكسرها كالاول والمراد بقوله صلى الله عليه وسلم فقه في دين الله هذا الثاني فيكون مضموم القاف على المشهور وعلى قول ابن دريد بكسرها وقدرى بالوجهين والمشهور الضم واما قوله صلى الله عليه وسلم فسلم فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فكانت منها ناقة ثم قات مسورة ثم باد شاة من تحت مشددة وهو محقق طيبة هذا هو المشهور في روايات البخاري ودواة الخطابي وغيره نقيبة بالثاء المشددة والين المعجزة والباء الوحيدة قال الخطابي وهو مستفقع الماد في الجبال والفقور وهو الضنب ايضا وجمعه نقيبان قال القاسم وصاحب المطالع هذه الروايات غلط من الناقلين وتصحيف واحالة للمعنى لانه انما جعلت هذه الطائفة الاولى مثلا لما ينبت والشجرة لا تنبت واما قوله صلى الله عليه وسلم وسقوا فقال اهل اللغة سقى واستقى بمعنى لنان وقيل سقاه ناوله ليشرب واسقاه جعل له سقيا واما قوله صلى الله عليه وسلم وورعوا فبوا رايا من الرعي هكذا هو في جميع نسخ سلم ودقيق في البخاري وزاد عواد كلاهما صحيح والشاء علم اما معاني الحديث ومقصوده فهو تمثيل الهدى الذي جاء به صلى الله عليه وسلم بالخيث ومعناه ان الارض ثلثة انواع وكذلك الناس فالنوع الاول من الارض ينتفع بالمطر فيحيا بعد ان كان ميتا وينبت الكلاء فينتفع بها الناس والدواب والزرع وغيرها وكذا النوع الاول من الناس ببلغة الهدى والعلم فيحفظه فيحيا قلبه ويعمل به ويعلم غيره فينتفع وينفع والنوع الثاني من الارض لا يقبل الانتفاع في نفسها لكن يفسد فائدة وهي امساك الماء لغيرها فينتفع بها الناس والدواب وكذا النوع الثاني من الناس لم يمل قلوب حافظه لكن ليست لهم افهام ثاقبة ولا ذم لم في العقل يستنبطون به المعاني والاحكام وليس عندهم اجتهاد في الطاعة والعمل به فهم يحفظون حتى ياتي طالب متعطف لما عندهم من العلم اهل النفع والانتفاع فيأخذ منهم فينتفع به فقولنا نفعوا بها بنعم والنوع الثالث من الارض السباغ التي لا تنبت ونحوها فهي لا تنتفع بالماء ولا تمسك فينتفع به غيرها وكذا النوع الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظه ولا افهام دائمة فاذا سمعوا العلم لا ينفقون به ولا يحفظونه لتفهم غيرهم والله اعلم وفي هذا الحديث انواع من العلم منها ضرب الامثال ومنها فضل العلم والتعليم وشدة الحث عليها ودم

الموصولة اريد به الطائفتان وقوله فقه وصف للطائفة الاولى وقوله ونفعه ما بعثني اى عينه بالحفظ والعلم والتعليم من غير استنباط واستخراج منه وصف للطائفة الثانية والواو بمعنى ارو الله تعالى اعلم

قوله اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة الخ الظاهر ان الطائفة الاولى اشارة الى اهل الاستخراج والاستنباط والثانية الى اهل الحفظ واداء الروايات وقد جمع بين الطائفتين في توضيح المثل في قوله من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله فعلم وعلم يتاء على ان من

ونفعه الله بما بعثني الله به فعمل وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به **باب** شفقتة صلى الله عليه
على أمته ومبالغته في تحذيرهم ما يضرهم **وحدثننا** عبد الله بن براء الأشعري وابوكريب واللفظ لابي كريب قالانا ابواسامة عن بريد
عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه قال ان مثلي ومثل ما بعثني الله عز وجل به كمثل رجل اتى قومه فقال يا قوم اني رايت
الجيش بعيني واني انا النذير العريان فالنجاء فاطاعه طائفة من قومه فاذا لجوا فانطلقوا على مهلة هم وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكائهم
فصبرهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق **وحدثننا**
قتيبة بن سعيد قال نا المغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه انما مثلي
ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفرش يقعن فيه فانا اخذ يحجزكم وانتم تقحون فيه **وحدثننا** عبد الناقد
وابن ابي عمير قالنا ناسفیان عن ابي الزناد بهذا الاسناد نحوه **وحدثننا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا
ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه مثلي كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت
ما حولها جعل الفرش وهذه الدواب التي في النار يقعن فيها وجعل يحجزهن ويغلبهن فيقعن فيها قال فذلكم مثلي ومثلكم انا اخذ يحجزكم
عن النار هلم عن النار هلم عن النار تغلبوني وتقحون فيها **وحدثننا** محمد بن حاتم قال حدثني ابن مهدي قال نا سليمان عن سعيد بن
ميناء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه مثلي ومثلكم كمثل رجل او قد نار فجعل الجناب والفرش يقعن فيها وهو يدبهن عنها وانا
اخذ يحجزكم عن النار وانتم تقفون من يدي **باب** ذكر كونه صلى الله عليه خاتم النبيين **وحدثننا** عبد الناقد قالنا ناسفیان بن عيينة
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال مثلي ومثل الانبياء كمثل رجل بنى بنا فاحسنه واجمله فجعل الناس
يطيفون به يقولون ما رينا نبيا نا احسن من هذا الا هذه اللبنة فكن انت تلك اللبنة **وحدثننا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا
معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه فذكر احاديث منها وقال ابو القاسم صلى الله عليه مثلي ومثل
الانبياء من قبلي كمثل رجل ابنتي بيوتا فاحسنها واجملها واكملها الا موضع لبنة من زاوية من زواياها فجعل الناس يطوفون به ويعجبهم البنات
فيقولون الا وضعت لها هنا لبنة فيتم نبيا نا فقلت انما اللبنة **وحدثننا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا
اسماعيل يعنون ابن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه قال مثلي ومثل الانبياء من
قبلي كمثل رجل بنى بنا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة من زاوية من زواياها فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت
هذه اللبنة قال فانا اللبنة وانا خاتم النبيين **وحدثننا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي
سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه مثلي ومثل النبيين فذكر نحوه **وحدثننا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا سليمان بن حيان قال
نا سعيد بن مينا عن جابر عن النبي صلى الله عليه قال مثلي ومثل الانبياء كمثل رجل بنى دارا فاحسنها واكملها الا موضع لبنة فجعل الناس
يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون لولا موضع اللبنة قال رسول الله صلى الله عليه فانا موضع اللبنة حيث فختمت الانبياء عليهم السلام **و**
حدثننا محمد بن حاتم قال نا ابن مهدي قال نا سليمان بهذا الاسناد مثله وقال بدل اتها احسنها **باب** اذا اراد الله تعالى رحمة امته
قبض نبيها قبلها **وحدثننا** عن ابي اسامة وممن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري قال نا ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله

قال الجلودى حدثنا محمد بن المسيب الازعياني قال
هذه تلك يتعجبون حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث
عن ابي اسامة باسناد له

الاعراض عن العلم والشهرة **باب** شفقتة صلى الله عليه وسلم على امته ومبالغته في تحذيرهم
ما يضرهم **قوله** صلى الله عليه وسلم اني انا النذير العريان قال العلماء اصلان الرجل
اذا اراد انذار قومه وعلامهم بالوجوب المنافق نزع ثوبه واشار به اليهم اذا كان بعيدا منهم ليخبرهم بما
وامهم واكثر ما يفعل بذار بيده القوم وهو يطيعهم ورتبهم قالوا وانما يفعل ذلك لانه بين الناس
واعزب واشنع منتظر فمواضع في استخفافهم في التاهيب للعدو وقيل معناه انا النذير
الذي ادر كني جيش العدو فافذني انا فانا انذرهم عريانا **قوله** قالنا النذير العريان والطلبوا النجاة
قال القاضى المعروف في التجار اذا افر المدركم البوزيد فيه القصر ايضا فاذا ما كروه ففت الوا
النجاة التجار فقيه المدركم **قوله** صلى الله عليه وسلم فاذا لجوا فانطلقوا على مهلة هم اما
او لجوا فاجاب سكان الدال ومعناه ساروا من اول الليل يقال ادليت باسكان الدال اولها كما كبرت
اكراما واناسم الدرية بفتح الدال فان خرجت من آخر الليل قلت ادليت بتشديد الدال اولها
بالتشديد ايضا والاسم الدرية بفتح الدال قال ابن قتيبة وغيره ومنهم من يجزى الوهمين في كل واحد
منها ولما **قوله** على مهلة هم كذا هو في جميع نسخ مسلم بنعمر الميم واسكان الماد وبتاء بعد اللام
وفي الجمع بين الصحيحين مسلم بنعمر بفتح الميم والماد وهما صحيحان **قوله** فصبرهم
الجيش فاهلكهم واجتاحهم اي اساء لهم **قوله** صلى الله عليه وسلم فجعل الجناب والفرش
يقعن فيها وفي رواية الدواب والفرش وفي رواية انا اخذ يحجزكم وانتم تقحون فيها وفي رواية وانتم
تقتلون من يدي بها الفرش فقال اللليل هو الذي يطير كالبعوض وقال غيره ما تراه كصغار البق
يتهاوت في النار واما الجناب فجمع جندب وفيما تلت لغات جندب بضم الدال ونجما والجميم

قوله انا النذير العريان اي الذي معه دليل صدقه حيث اخذ
الجيش منه ثيابه فصا رعا رعا بذلك فتكذيب مثل هذا النذير
بعيد عن العقل غاية البعد.

له بضم اللام وفتح الجيم جمع حجرة بسكون الجيم وبضم الحاء كونه وجمع ١٢
من الافعال والتعقل ١٣

عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اذا اراد رحمة امية من عباده قبض نبيه فقبلها فجعله لها فرطا و
سلفا بين يديها واذا اراد هلكة امية عذبها ونبيها حتى فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا امره **باب اثبات حوض نبينا**
صلى الله عليه وصفاته **وحدثني** احمد بن عبد الله بن يونس قال نازنا ثداه قال ناعبد الملك بن عمير قال سمعت جنديا يقول سمعت النبى
صلى الله عليه يقول انا فرطكم على الحوض **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية
وحدثنا عبد الله بن معاذ قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية
عن النبى صلى الله عليه بمثله **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية
النبى صلى الله عليه يقول انا فرطكم على الحوض من مراد شرب ومن شرب لم يظها ابا وليدون على اقوام اعرفهم ويعرفونى ثم وجمالى بينى وبينهم
قال ابو حازم فرسم نعمان بن ابى عياش وانا احد شهر هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلا يقول قال نعم قال وانا اشهد على ابى سعيد الخدرى
لسمعه يزيد فيقول انه هو منى فيقال انك لا تدري ما عملوا بعدك فاقول **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية
ابن وهب قال اخبرني ابو اسامة عن ابى حازم عن سهل عن النبى صلى الله عليه وعن النعمان بن ابى عياش عن ابى سعيد الخدرى عن النبى
صلى الله عليه بمثل حديث يعقوب **وحدثنا** داود بن عمر والصبى قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية قال ناوية
قال رسول الله صلى الله عليه حوضى مسيرة شهر ونوايا سواها وما وكة ابيض من الورق ومريحة اطيب من المسك وكيزانه كيتوم السماء فمن شرب
منه لا يظها بعد ابد اقال وقالت اسما بنت ابى بكر قال رسول الله صلى الله عليه انى على الحوض حتى انظر من يرد على منكم وسيوخذنا اناس
دونى فاقول يا رب منى ومن امتى فيقال انا شعرت ما عملوا بعدك والله ما يرحوا بعدك يرجعون على اعقابهم قال فكان ابن ابى مليكة يقول
الله اننا نعود بك ان نرجع على اعقابنا وان نفتن عن ديننا **وحدثنا** ابن ابى عمير قال ناوية بن سليمان عن ابن خيثم عن عبد الله بن عبد الله
ابن ابى مليكة سمع عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وهو بين ظهراى احما يده انى على الحوض انتظر من يرد على منكم فوالله
ليقتطعن دونى رجال فلا قولن اى رب منى ومن امتى فيقول انك لا تدري ما عملوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم **وحدثني** يونس
ابن عبد الاعلى الصدفي قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمر وهو ابن العارث ان بكيرا حدثه عن القاسم بن عباس الهاشمي عن عبد الله
ابن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه انها قالت كنت اسمع الناس يذكرون الحوض ولم اسمع ذلك من رسول الله

فلا يقول

لله من نوره كرم ١٢ نفسى الارب

الامن لرد وصار كافر اقال وقد قيل ان جميع الامم من المؤمنين ياخذون كتبهم بايمانهم ثم يعذب
الله تعالى من شاء من عصايمهم وقيل انما ياخذهم بيمينه الناجون خاصة قال القاضي وبهذا مشله
قول صلى الله عليه وسلم من ورد شرب هذا حوضي في ان الواردين كلهم يشربون وانا
بمع من الذين يزدون ويمنون الورد ولا تزداهم وقد سبق في كتاب الوضوء بيان هذا الورد
والمزودين **قول** صلى الله عليه وسلم سمعنا سحفا سحفا اي بعد لهم بعدوا ونسبه على المصدر وكرد
للتوكيد **قول** حدثنا ارون بن سعيد حدثنا ابن وهب اخبرني ابو اسامة عن ابى حازم
عن سهل عن النبى صلى الله عليه وسلم عن النعمان بن ابى عياش عن ابى سعيد عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال السلام على سلس فالتامل وعن النعمان هو ابو حازم فرواه عن سهل ثم
رواه عن النعمان عن ابى سعيد **قول** صلى الله عليه وسلم حوضى مسيرة شهر ونوايا سواها قال العلماء
معناه طول عمره كما قال في حديث ابى ذر المذكوري في الكتاب عرضه مثل طول **قول** صلى الله
عليه وسلم ما ذه ابيض من الورق هكذا هو في جميع النسخ الورق بكسر الراء وهو الغضة والنحويون يقولون
ان فعل التعجب الذي يقال فيه هو افعال من كذا انما يكون فيما كان ما ضمه على ثلثة احرف فان زاد
لم تعجب من فاعله وانا تعجب من مصدره فلا يقال ما ابيض زيد اولا ولا زيد ابيض من عمرو وانا
يقال ما اشد بيانه وهو اشد بيانا من كذا وقد جاء في الشعر اشياء من هذا الذي انكره فخره
شاذ الايقاس عليه وبهذا الحديث يدل على صحته وان كانت قبيلة الاستعمال ومنا قول عمر
رضي الله عنه ومن ضيعا قولها سواها **الضيق** **قول** صلى الله عليه وسلم كيزانه كيتوم السماء وفي
رواية فيه اباريق كيتوم السماء وفي رواية والذي نفس محمد بيده لا يئنه اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها
في رواية وان يف من الابدان كيتوم السماء وفي رواية ائنه عدد نجوم وفي رواية ترى في اباريق الذهب الغضة كعدو
نجوم السماء وفي رواية كان الابدان في نجوم المنار الصواب ان هذا العدد لا يسط على ظاهره وانا
اكثر عدوا من نجوم السماء ولما منع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك بل ورد
الشرع به مؤكدا كما قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لا يئنه اكثر من عدد نجوم
السماء وقال القاضي عياض في هذه الاشارة الى كثرة العدد وغايته كثيرة من باب **قول** صلى الله
عليه وسلم لا يوضع العصا عن عاتقه وهو باب من المبالغة معروفة في الشرع والغية ولا يبعد كذا
اذا كان المنجزة في حيز الكثرة والعظم ويبلغ الغاية في بابه بخلاف ما اذا لم يكن كذلك قال ومثله
كلمة الف مرة وقيمة مائة مرة فذا جائز اذا كان كثيرا او لا فلا يذام كما في القاصي والصواب والاول

في العلم وغيره والليسة بفتح الهمزة وكسر الباء ويجوز اسكان الباء مع فتح الهمزة وكسر الباء كما في نظائره
والله اعلم **باب** اذا اراد الله تعالى رحمة امية قبض نبيه فقبلها قال مسلم وحدثت عن ابى
اسامة ومن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا ابو اسامة ال اخره قال المازدي
والقاضي هذا الحديث من الاحاديث المنقطعة في مسلم فانه لم يسم الذي حدثه عن ابى اسامة
قلت وليس هذا حقيقة النقطاع وانا هو رواية مجهول وقد وقع في حاشية بعض النسخ
المعتمة قال البلودي ثنا محمد بن المسيب الاربعي قال ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث
عن ابى اسامة باسناده **باب** اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته قال القاضي
عياض رحمه الله احاديث الحوض صحيحة والايامان به فرض والتصديق به من الايمان وهو على ظاهره
عند اهل السنة والجماعة لا يتناول ولا يختلف فيه قال القاضي وحدثه متواتر النقل رواه خلافت من
الصحابة فذكره مسلم من رواية ابن عمر وابى سعيد وسهل بن سعد وحدثه بن عمرو بن
العاصي وعائشة وام سلمة وعقبة بن عامر وابى مسعود وحذيفة وعائشة بن وهب والسويد
وابى ذر وثوبان وانس وجابر بن سرة ورواه غير مسلم من رواية ابى بكر الصديق وزيد بن ارقم و
ابى امامة وعبد الله بن زيد وابى برزة وسويد بن جبلة وعبد الله بن الصامت والبراء بن عازب
واسامة بن ابى بكر وخولة بنت قيس وغيرهم قلت ورواه البخاري ومسلم وايضا من رواية
ابى هريرة وغيرهما من رواية عمر بن الخطاب وعائشة بن عمرو واخرين وقد جمع ذلك كله الامام الحافظ
ابو بكر البيهقي في كتابه البحث والنشور باسائده وطرقه المتكاثرات قال القاضي وفي بعض هذا ما
يشق كونه الحديث متواترا **قول** صلى الله عليه وسلم انا فرطكم على الحوض قال اهل السنة
الفرط بفتح الفاء والراء والقارط هو الذي يتقدم الوارد ليصلح لم الحياض والدلاء ونحوها من امور
الاستسقاء بمعنى فرطكم على الحوض ساء بفتح الهمزة كالمسئ ل **قول** صلى الله عليه وسلم ومن شرب
لم يظها ابد اي شرب منه وانظها مهور مقصور كما ورد به القرآن العزيز وهو العطش يقال ظمى يظم
ظما فهو ظمان وهم ظموا بالمد كعطش عطشا فهو عطشان وهم عطاش قال القاضي فظاهر هذا الحديث
ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا هو الذي لا يظها بعده قال وقيل لا يشرب
منه الا من قد رآه السلامة من النار قال ويحتمل ان من شرب منه من هذه الامة وقد عليه دخول النار
لا يعذب فيها بالظمان بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر هذا الحديث ان جميع الامة يشرب منه

الارب

صلى الله عليه وسلم فلما كان يوماً من ذلك والجارية تمسطنى فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايها الناس فقلت للجارية استأخري عني قالت انما دعا الرجال ولم يدع النساء فقلت اني من الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لكرم قرطاً على الحوض فاياي لا ياتين احدكم فيذب عني كما يذب البعير الضال فاقول فيمر هذا ايقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول **سُحَّتْ** و**حُكَّتْ** ثني ابو معن الرقاشي وابو بكر بن نافع وعبد بن حنيد قالوا ابوعا مرو وهو عبد الملك بن عمرو قال نافع بن سعيده قال نافع قال كانت امر سلمة تحدث انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر وهي تمتشط ايها الناس فقلت لما شطها كفى راسي بنحو حديث بكير عن القاسم بن عباس **حَدَّثَنَا** قتيبة بن سعيد قال نايت عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فوصل على اهل احد صلواته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني قرط لكم وانا شهيد عليكم واني والله لا انظر الى حوضي الا ان واني قد اعطيت مفااتي خزان الارض او مفااتي الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تتناقروا فيها **وَحُكَّتْ** **سُحَّتْ** ما محمد بن المثنى قال ناوهب يعني ابن جرير بن حازم قال نا ابي قال سمعت يحيى بن ايوب يحدث عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد ثم صعد المنبر كالمردم للاحياء والاموات فقال اني قرطكم على الحوض وان عرضة كما بين ايلة الى الجحفة اني لست اخشى عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تتناقروا فيها وتقتلوا فيها كما هلك من كان قبلكم قل عقبة فكانت اخر ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب وابو نعيم قالوا ابو معاوية عن الاعشى عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قرطكم على الحوض ولا تازعن اقواماً ثم لا تغلبن عليهم فاقول يارب اصحابي اصحابي يقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك **وَحَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن جرير عن الاعشى بهذا الاسناد ولم يذكر اصحابي اصحابي **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير قال **وَحَدَّثَنَا** ابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة جميعاً عن مغيرة عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث شعبة عن مغيرة **وَحَدَّثَنَا** سعيد بن عبد العزيز قال نا شعبة قال نا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن فضال كلاهما عن حصين عن ابي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الاعشى **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن بزيع قال نا ابن ابي عمير عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال حوضه ما بين صنعاء والدينة فقال له المستورد كتمعه قال الاواني قال لا فقال المستورد ترى فيه لانية مثل الكواكب **وَحَدَّثَنَا** ابراهيم بن محمد بن عرفة قال نا حري بن عروة قال نا شعبة عن معبد بن خالد انه سمع حارثة بن وهب الخزازي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحوض مثله ولم يذكر قول المستورد قوله **حَدَّثَنَا** ابو البرص الزهري وابو كامل الجدي قال نا حاد وهو ابن زيد قال نا ايوب عن نافع عن ابن عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهلكم حوضاً ما بين ناحيته كما بين جزباء **وَأَدْرَجْتُ** **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب وحميد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد

ناباً جميعاً

فيما تجميع الروايات في الكلام القاصي قلت وليس في القليل من هذه المسافات من الكثير فأكبر ثابت على ما هو الحديث ولا مصادره والله اعلم **قوله** كفى راكبي يومئذ ان اي الجحيم وحمي شعرو بعضه الى بعض **قوله** اني من الناس سديد ليرحل الناس في خطايا الناس ويزا متفق عليه وانما اختلفوا في دخولهم في خطاب المذكور ومنه ما انهم لا يدخلون فيه وفيه شك القول باليوم **قوله** صلى الله عليه وسلم اني اهل صلوة على الميت اي دعاء صلوة الميت وبعين خرج هذا الحديث في كتاب الجنائز **قوله** صلى الله عليه وسلم واني والله لا انظر الى حوضي الا ان هذا تصريح بان الحوض حوض حقيقي على ظاهره كما سبق وانه مخلوق موجود له يومه في جوارز الخلف من غير اختلاف فيقيم الشيء وتوكيده **قوله** صلى الله عليه وسلم واني قد اعطيت مفااتي خزان الارض او مفااتي الارض اني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تتناقروا فيها **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة في النسخ مفااتي في اللغتين بالياء قال القاصي وروي مفااتي بميم فمما فمن اجابها فوجع مفااتي ومن هذا تجميع مفااتي وهما الخزان فيروى في هذا الحديث معجرات رسول الله صلى الله عليه وسلم فان معناه الاخبار بان الله تلك خزان الارض وقد وقع ذلك وانا لا نرتد عنه وقد عصما الله تعالى من ذلك وانا متناقض في الحديث وقد وقع كل ذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم اني قرط لكم وانا شهيد عليكم واني والله لا انظر الى حوضي الا ان واني قد اعطيت مفااتي خزان الارض او مفااتي الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تتناقروا فيها **وَحُكَّتْ** **سُحَّتْ** ما محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة جميعاً عن مغيرة عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث شعبة عن مغيرة **وَحَدَّثَنَا** سعيد بن عبد العزيز قال نا شعبة قال نا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن فضال كلاهما عن حصين عن ابي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الاعشى **حَدَّثَنَا** محمد بن عبد الله بن بزيع قال نا ابن ابي عمير عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال حوضه ما بين صنعاء والدينة فقال له المستورد كتمعه قال الاواني قال لا فقال المستورد ترى فيه لانية مثل الكواكب **وَحَدَّثَنَا** ابراهيم بن محمد بن عرفة قال نا حري بن عروة قال نا شعبة عن معبد بن خالد انه سمع حارثة بن وهب الخزازي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحوض مثله ولم يذكر قول المستورد قوله **حَدَّثَنَا** ابو البرص الزهري وابو كامل الجدي قال نا حاد وهو ابن زيد قال نا ايوب عن نافع عن ابن عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهلكم حوضاً ما بين ناحيته كما بين جزباء **وَأَدْرَجْتُ** **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب وحميد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد

قوله صلى الله عليه وسلم في الحوض وان عرضة ما بين ايلة الى الجحفة وفي رواية بين ناحيته كما بين جربا ولوزع قال الروي هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثمان ليال وفي رواية عرضة مثل طول ما بين عمان الى ايلة وفي رواية من معاني الى عمان وفي رواية قد حوضي كما بين ايلة وحضارة بين وفي رواية ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة ما ايلة فيخرج العزرة والسكان الشاة تحت وفتح اللام وهي مدنية معروفة في طرف الشام على ساحل البحر مسلة بين مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودمشق ومعربها وبين المدينة نحو عشرة مراحل وبينها وبين دمشق نحو ثمان عشرة مرحلة وبينها وبين معربها ثمان مراحل من المدينة بينها وبين مكة وكذا جربا فيجيم معروفة ثم راسكة ثم باه معروفة ثم الف معروفة هذا هو الصواب المشهور انما مقصودة وكذا قيد بالنازح في كتاب المؤلف في الاماكن وكذا ذكرها القاصي وصاحب المطالع والجمهور وقال القاصي وصاحب المطالع ودفع عنه بعض رواة البخاري ممدودا قال لا يهون خطأ وقال صاحب الترمذي بالمدود قد تصحروا قال الحديث كان اهل جربا يهودا كتب لهم النبي صلى الله عليه وسلم السلام للمسلمين عليه ليه بن وروية صاحب ايلة يومئذ من اهل اذرع يطليون الامان وكذا لوزع فيسيرة معروفة ثم ذلك معربة ساكنة ثم راسكة ثم باه معروفة ثم الف معروفة هذا هو الصواب المشهور الذي قاله الجمهور قال القاصي وصاحب المطالع ورواه بعضهم بالميم قالوا وهو ضعيف لا شك فيه وهو كما قال ابي مدينة في طرف الشام في قبلة الشوك بينا وبينه نحو نصف يوم وفي طرف الشاة فيخرج الشين المجرى في طرفها الشمال وتيوك في قبلة اذرع بينهما نحو ربع مراحل وبين تيوك ومدينة التي صلى عليه عيسى سلم نحو ربع عشرة مراحل والامان فيخرج العين وتشد الميم وهي بلدة بالقرب من الشام قال الازمي قال ابن الاعرابي يجوز ان يكون فعلان من علم يوم فلا تعرفت معرفة ومعرفة ككرة قال ويجوز ان يكون فعلان من علم فيعرفت معرفة وكرة اذا عني بها البلدة باللام والهمزة في روايات الحديث وغير ما ترك حرفا قال القاصي عياض وهذا الاختلاف في قد عرض الحوض ليس موجبا للاضطراب فان لم يات في حديث واحد بل في اعداد من مختلف الرواة عن جماعة من الصحابة سموها في قولن مختلف عن غيرها النبي صلى الله عليه وسلم في كل واحد منها مثلاً بعد اطلاق الحوض وسر وقرب ذلك من الاقسام بعد ما بين البلاد المنكدة لا على التقدير المذكور في التمهيد بل على ما يعلم من هذه المسافة

قالوا نايجي وهو القطان عن عبد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اياكم حوضا كما بين جرباء واذرح وفي رواية ابن المشي حوضي **وحد ثنا** ابن نبيير قال نايجي قال وحد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نايجي بن بشر قال نا عبيد الله هكذا الا سناد مثله وزاد قال عبيد الله فسالتة فقال قرئين بالشام بينها مسيرة ثلاث ليات في حديث ابن بشر ثلاثة ايام **وحد ثنا** سويد بن سعيد قال ناخص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث عبيد الله **وحد ثنا** حرملة بن يحيى قال نا عبيد الله بن وهب قال حدثنى عن ابن عمر عن محمد بن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اياكم حوضا كما بين جرباء واذرح فيه اباريق كنجوم السماء من وردة فشرب منه لم يطبا بعد ابد **وحد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير المكي واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحاق اتا وقال الاخران نا عبد العزيز بن عبد الصمد العتي عن عمارة الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله ما اتيه الحوض قال والذي نفس محمد بيده لا اتيه اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها الا في الليلة الظلمة المصححة انية الجنة من شرب منها لم يطبا اخر ما عليه يشح فيه ميزابان من الجنة من شرب منه لم يطبا عرضه مثل طوله نا بين عتبان الى ايلة ما اؤة اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل **وحد ثنا** ابو عتبان السهمي ومحمد بن المشي وابن بشر والفاظهم متقاربة قالوا نامعاذ بن هشام قال حدثنى ابي عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة اليعبري عن ثوبان ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال انى بعقر حوضى اذرد الناس لاهل اليمن اضرب بعصاى حتى يرفض عليهم فسيل عن عرضه فقال من مقامى الى عتبان وسئل عن شرابه فقال اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل يعث فيه ميزابان يمدانه من الجنة احدهما من ذهب والاخر من وبق **وحد ثنا** زهير بن حرب قال نا الحسن بن موسى حد ثنا شيبان عن قتادة باسناد هشام بن مثل حديثه غير انه قال ان ايام القيمة عند عقور الحوض **وحد ثنا** محمد بن بشار قال نا يحيى بن حماد قال نا شعبة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثت ليحيى بن حماد وهذا حديث سمعته من ابي عوانة فقال وسمعتة ايضا من شعبة فقلت انظري فيه فنظرتي فيه فحدثني به **وحد ثنا** عبد الرحمن بن سلام الجهمي قال نا الربيع يعنى ابن مسلم عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ذودون عن حوضى رجالا كما تاد الغريبة من الابل **وحد ثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن محمد بن زياد سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحد ثنا** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان انس بن مالك حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد روضى كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الابر يق كعدد نجوم السماء **وحد ثنا** محمد بن حاتم قال حد ثنا عفان بن مسلم الصقل قال نا وهيب قال سمعت عبد العزيز بن صهيب يحدث قال نا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتمهم ورفعوا الى اختلجوا دوني فلا قولن اى رب اصحابي اصحابي فليقولن لى انك لا تدري ما احد ثوابك **وحد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن حجر قال نا على بن مشهرم قال وثنا ابو كريب قال نا ابن فضيل جيبعا عن المختار بن فلفل عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى ويزاد انيته عدد النجوم **وحد ثنا** عاصم بن النضر التيمي وهرير بن عبد الاعلى واللفظ لعاصم قال نا معتمر قال سمعت ابي قال نا قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين ناحيتي حوضى كما بين صنعاء و المدينة **وحد ثنا** هارون بن عبد الله قال نا عبد الصمد قال نا هشام قال وثنا حسن الحلواني قال نا ابو الوليد الطيالسي قال نا ابو عوانة كلاهما عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير انها شكا فقالا او مثل ما بين المدينة وعمان وفي حديث ابي عوانة ما بين لابتي حوضى **وحد ثنا** يحيى بن حبيب الحارثي ومحمد بن عبد الله الرزيمي قال نا خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة قال قال انس قال نبى الله صلى الله عليه وسلم ثرى فيه اباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء **وحد ثنا** زهير بن حرب قال نا الحسن بن موسى قال نا شيبان عن قتادة قال نا انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال مثله وزاد اكثر من عدد نجوم السماء **وحد ثنا** الوليد بن شجاع بن الوليد الشكوني قال حدثنى ابي قال حدثنى

ثنى اصحابي اصحابي

وبعض مجزئة مضمومة ومكسورة ثم شاة فوق مشددة وكذا قال ثابت والنظارى والروى وما جاب التمرير والجمهور وكذا هو فى معظم نسخ بلادنا ونقل القاضى عن الاكثرين قال الروى ومعناه يدفنان فيه المارد فقا متبا بعا شديرا قالوا واصله من اتباع الشىء وقيل يصيان فيه دائما شديرا ووقع فى بعض النسخ يعيب بضم العين المهلبة وباء موحدة وحكاها القاضى من رواية العذرى قال وكذا ذكره الربى وفسره بمعنى ما بين اى لا يقطع جريانها قال والعب الشرب بسرعة فى نفس واحد قال القاضى ووقع فى رواية ابن ما بان يشعب مثلثة وعين مملئة اى يتخجر واما **قول** صلى الله عليه وسلم يمدانه بفتح اليا وضم الميم اى يزيدانه ويكثرانه **قول** صلى الله عليه وسلم لا ذودون عن حوضى رجالا كما تاد الغريبة من الابل ومعناه كما يزيد والساقى الناقرة الغريبة عن الابل اذا اردت الشرب مع الابل **قول** فى حديث انس من رواية حرملة قدر حوضى كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الابر يق كعدد نجوم السماء ووقع فى بعض النسخ كما بانك وفى بعضها لما باللام وكعد بانك وفى بعضها لعدد نجوم السماء باللام وكلاهما صحيح **قول** صلى الله عليه وسلم يمدونه على الحوض رجال من صاحبني حتى اذا رايتمهم ورفعوا الى اختلجوا دوني فقولن رب اصحابي اصحابي فليقولن لى انك لا تدري ما احد ثوابك اما اختلجوا فمعناه انقطعوا واما اصحابي فوقع فى الروايات مسجرا كرا وفى بعض النسخ اصحابي كبر اكررا قال القاضى هذا ليل لصحة تاديل من تاول انهم اهل الردة ولنا قال فيهم سمقا سمحا ولا يقول ذلك فى مذنبى الامر بل يشفع لهم ويهيم لارهم قال وقيل هو لار صفان احدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الاسلام وهو لار مبدون للاعمال الصالحة بالسيئة والثانى مرتدون الى الكفر حقيقة ناكسون على اعقابهم واسم التمديل يشمل الضعفين **قول** صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي

الى يعر **قول** صلى الله عليه وسلم انى بعقر حوضى هو بضم العين واسكان القاف وهو موقوف الابل من الحوض اذا وردت وقيل مؤخره **قول** صلى الله عليه وسلم اذود الناس لاهل اليمن اضرب بعصاى حتى يرفض عليهم معناه اطروا الناس عن غير اهل اليمن ليرفض على اهل اليمن وهذه كرامة لاهل اليمن فى تقديهم فى الشرب منه مجازاة لهم بحسن صنيعهم وتقديهم فى الاسلام والانتصار من اليمن فيدفع عنهم حتى يشربوا كما دفعوا الى الدنيا عن النبي صلى الله عليه وسلم اعداه والمكروهات ومعنى يرفض عليهم اى يسيل عليهم ومنه حديث البراق استصعب حتى ارفض عرقاى اى سال عرقه قال اهل اللغة والغريب واصله من الدمع يقال ارفض الدمع اذا سال متفرقا قال القاضى وعصاه المذكور فى هذا الحديث هى المكى عنها بالرواة فى وصفه صلى الله عليه وسلم فى كتب الاوائل بصاحب الرواة قال اهل اللغة الرواة بكسر الهمزة العساق ولم يات معناها فى حقيقة صلى الله عليه وسلم تفسيره لانا نظرتى فى هذا الحديث هذا كلام القاضى وهذا الذى قاله فى تفسير الرواة بهذا المعنى بعبارة اولى لان المراد بوصف الرواة تعريف بغيره يراها الناس معه يستدلون بما على صدقه وان البشرى المذكور فى كتب السابقة فلا يصح تفسيره بعصاى تكون فى الآخرة والصواب فى تفسير صاحب الرواة ما قاله الاثر المحققون ان صلى الله عليه وسلم كان يسك القضيبي بيده كثير اذ قيل لانه كان يمشى والعصا بين يديه وتقرزل فيصلى اليها وهذا مشهور فى الصحيح والثناء سلم **قول** صلى الله عليه وسلم يمدانه يمدانه ما يغت فبفتح اليا والشاة تحت

زياد بن خيثمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا انى فرط لكم على الحوض وان بعد ما بين طرفيه كما بين صنعته
وايلة كان الابرار فيه النجوم **وحدثنا** قتبية بن سعيد وابوبكر بن ابي شيبة قالانا نا حاتم بن اسماعيل عن المهاجر بن مسمار عن عامر بن
سعد بن ابي وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامى نافع اخبرنى بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبت الى انى سمعته يقول
انا الفرط على الحوض **باب** اكرامه صلى الله عليه وسلم الملائكة معه صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن بشر وابواسامة عن مسعر
عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن سعد قال رايت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم احد رجلين عليهما ثياب بيضاء رايتهما قبل ولا بعد
يعنى جبريل وميكائيل عليهما الصلوة والسلام **وحدثنا** اسحاق بن منصور قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث قال نا ابراهيم بن سعد قال نا سعد عن ابيه عن
سعد بن ابوقاص قال لقد رايت يوم احد عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن يساره رجلين عليهما ثياب بيض يقفان عنده كالشد القتال رايتهما قبل ولا بعد **باب**
شجاعته صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمى سعيد بن منصور وابو الربيع العنكى وابو كامل واللفظ ليحيى قال يحيى نا وقال الآخرون نا حاد بن زيد
عن ثابت عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس ولقد فرغ اهل المدينة
ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابي طلحة عري في عنقه
السيف وهو يقول لمرء عوا لمرء عوا قال وجدناه بجواراه لبحر قال وكان فرسا يبطا **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن شعبة عن
قتادة عن انس قال كان بالمدينة فرغ فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب فركب فقال ما رأينا من فرغ وان وجدناه لبحر **وحدثنا** محمد
ابن المنشى وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا حذيفة بن حبيب قال نا خالد بن يعنى ابن الحارث قال نا شعبة بهذا الاسناد وفي حديث ابن جعفر
قال فرسنا ولم يقل لابطح وفي حديث خالد عن قتادة سمعت انس **باب** جوده صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** منصور بن ابى مزاحم قال نا ابراهيم بن سعد عن الزهري قال
وحدثنا ابو عمران محمد بن جعفر بن زياد واللفظ له قال نا ابراهيم عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر رمضان ان جبرائيل عليه السلام كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى ينسلخ فيعرض عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرائيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الروح المرسلة **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابن مبارك عن يونس
بن علقمة قال نا عبد الرزاق قال نا عمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **باب** حسن خلقه صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** سعيد بن منصور وابو الربيع قال نا حاد بن زيد
عن ثابت البناني عن انس قال حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون سنة والله ما قال لى انا قط ولا قال لى شئ لم فعلت كذا ولا فعلت كذا زاد ابو الربيع
لشئ ليس مما يصنع الخادم ولم يذكر قوله والله **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال نا سلام بن مسكين قال نا ثابت البناني عن انس بمثله **و**
حدثنا احمد بن حنبل وزهير بن حرب جميعا عن اسماعيل واللفظ لاهد قال نا اسماعيل بن ابراهيم قال نا عبد العزيز عن انس قال لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابوطحمة بيدي فانا نطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اسأ غلاما كيتس فيلخد ملك قال فخذته
في السفر والحضر والله ما قال لى لشئ صنعته لم تصنع هذا هكذا ولا لشئ لم اصنع لم تصنع هذا هكذا **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة وابن نمير

ن
فرطكم

له يبطا بضم اوله وتشديد طاء مفتوحة اي يعرف بالبطود والعجز ١٢ مجمع البحار
له من نصر وطرب ١٢ فتمى الارب

قلت ويحتمل انها فرسان اتفقا في الاسم والشدة علم **باب** جوده صلى الله عليه وسلم
قول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر
رمضان ان جبرائيل كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى ينسلخ فيعرض عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرائيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الروح المرسلة
اما **قول** وكان اجود ما يكون فرغ برفج اجود ونصير والرفج اصح واشهر والرفج المرسلة
بفتح السين والمراد بالرفج في اسراعها وعمومها **قول** كان يلقاه في كل سنة بكذا هو في
جميع النسخ ونقله القاضي عن عامة الروايات والنسخ قال وفي بعضها كل ليلة بدل سنة قال
وهو المحفوظ لكنه معنى الاول لان قوله حتى ينسلخ بمعنى كل ليلة وفي هذا الحديث فانه من ايمان علم
جوده صلى الله عليه وسلم ومنها استحباب اكثر الجود في رمضان ومنها زيادة الجود والخير عند
ملاقاة الصالحين وعقب فراغم لنا شربلقانهم ومنها استحباب مدارسة القرآن **باب** حسن
خلقته صلى الله عليه وسلم **قول** خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين سنة والله
ما قال لى انا قط ولا قال لى شئ لم فعلت كذا ولا فعلت كذا وفي رواية ولا عاب على شئ وفي رواية
تسع سنين وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا **اما** **قول**
ما قال لى انا فذكر القاضي وغيره فيها عشر لغات اف بفتح القاف ومنها كسر بلا تنوين وبالتنوين
فنه ست واتف بضم الهمزة واسكان القاف واتف بكسر الهمزة وفتح القاف واتف بضم الهمزة
قالوا اصل الالف والقف وفتح الالف تستعمل هذه الكلمة في كل ما يستقذروه في اسم فعل
تستعمل في الواحد والاثنتين والجمع والمؤنث والمذكر لفظ واحد قال الله تعالى ولا تقل لها آت
قال الروي يقال لكل ما يعجز عنه ويستغفل اف له وقيل معناه الاحتقار ما خوذ من الالف
وهو القليل واما قطف فيها لغات قطف بفتح القاف ومنها مع تشديد الطاء المضمومة وقطف بفتح القاف
وكسر الطاء المشددة وقطف بفتح القاف واسكان الطاء وقطف بفتح القاف وكسر الطاء المنقوطة وهي

حوضى اي ناحيته والشد اعلم **باب** اكرامه صلى الله عليه وسلم بقفال الملائكة مع صلى الله
عليه وسلم **قول** رايت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم احد
رجلين عليهما ثياب بيضاء رايتهما قبل ولا بعد يعنى جبريل وميكائيل عليهما السلام وفي رواية الآخرة
ان احداهما عن يمينه والاخر من يساره يقفان عنده كالشد القتال فيه بيان كرامته النبي صلى
الله عليه وسلم على الله تعالى واکرامه اياه بانزال الملائكة تقابل معه وبيان ان الملائكة تقابل
وان قتالهم لم ينقص يوم بدر وهما الصواب خلفا لمن زعم اخفاصه فذا صرحت في الرد عليه وفيه
فضيلة الثياب البيض وان رؤية الملائكة لا تنقص بالانبياء بل يراهم الصحابة والاولياء وفيه
منقبة عظيمة لسعد بن ابى وقاص الذي راى الملائكة والله اعلم **باب** شجاعته صلى الله
عليه وسلم **قول** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان
اشجع الناس الى آخرة فيه بيان ما اكرمه الله تعالى به من جميل الصفات وان هذه صفات كمال
قول وهو على فرس لابي طلحة عري في عنقه السياف وهو يقول لم تر عوا لم تر عوا قال
وجدناه لبحر اوانه لبحر قال وكان فرسا يبطا وفي رواية فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة
يقال له مندوب فركب فقال ما رأينا من فرغ وان وجدناه لبحر **اما** **قول** يبطا فنعناه
يعرف بالبطود والعجز وسود السيرة **قول** صلى الله عليه وسلم لم تر عوا اي روعا مستقرا
او روعا يعزكم وفيه فائدة من ايمان شجاعته صلى الله عليه وسلم من شدة جملته في الخروج الى العدو
قبل الناس كلهم بحيث كشف الحال ورجع قبل وصول الناس وفيه بيان عظيم بركته ومعجزته في
انقلاب الفرس سريرا بعد ان كان يبطا وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم وجدناه لبحر اي واسع
البحر وفيه جواز سبق الانسان وحده في كشف اخبار العدو ما لم يتحقق السلاك وفيه جواز العارية
وجواز الغزو على الفرس المستعار لذلك وفيه استحباب تعقد السياف في العنق واستحباب
تبشير الناس بدم الخوف اذا ذهب ووقع في هذا الحديث تسمية هذا الفرس مندوب قال القاضي
وقد كان في افراس النبي صلى الله عليه وسلم مندوب فلعنه صارا ليه بعد ابي طلحة هذا الكلام القاضى

ابن سعيد وابوكامل جميعا عن حماد بن زيد قال ابوالربيع نا حاد قال نا ايوب عن ابى قلابه عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفلا وغلام اسود يقال له انجشة يحد و فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انجشة رويدك سواقيا بالقوارير **وحدثنا ابوالربيع العتيكى وحامد بن عمرو ابوكامل قالوا نا حاد عن ثابت عن انس بنحوه **وحدثنا** عمار الناقد وزهير بن حرب كلاهما عن ابن علية قال زهير نا اسماعيل قال نا ايوب عن ابى قلابه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم اتى على ازواجه وسواق يسوق بهن يقال له انجشة فقال ويحك يا انجشة رويدك اسوقك بالقوارير قال قال ابوقلابه تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعتموها عليه **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس بن مالك قال **وحدثنا** ابوكامل قال نا يزيد قال نا التيمي عن انس بن مالك قال كانت امر سليمان مع نساء النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسوق بهن سواق فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم اي انجشة رويدك اسوقك بالقوارير **وحدثنا** ابن المثنى قال نا عبد الصمد قال حدثني همام قال نا قتادة عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاد حسن الصوت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم رويدك يا انجشة لا تكسر القوارير يعنى ضعفة النساء **وحدثنا** ابن بشار قال نا ابوداؤد قال نا هشام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدك رحا حاد حسن الصوت **باب** قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به وتواضعه لهم **وحدثنا** محاهد بن موسى و ابو بكر بن التضرى ابى النصر وهارون بن عبد الله جميعا عن ابى النصر يعنى هاشم بن القاسم قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن الزبير بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الغداة جاءه من المدينة بائنههم فيها الماء فما يوتى بائنه الا غمس يده فيه و ما جاءه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا ابو النصر قال نا سليمان بن عمار عن انس قال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه والطاف به اصحابه فما يريدون ان تقع شعرة الا في يد رجل **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان امرأة كان في عقلها شئ فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا فلان انظرى اى السكك شئت حتى اقضى لك حاجتك فحلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها **باب** مياعدته صلى الله عليه وسلم الاتام واختياره من المياح اسهله انتقامه لله تعالى عند انتهاك حرمة الله تعالى **وحدثنا** قتبية ابن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ اليسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله عز وجل **وحدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابيهم جميعا عن جرير قال **وحدثنا** احمد بن عبد الله قال نا فضيل بن عياض كلاهما عن منصور بن محمد في رواية فضيل بن شهاب وفي رواية جرير ومحمد الزهرى عن عروة عن عائشة **وحدثنا** حنيفة بن حنيفة قال نا يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد نحو حديث مالك **وحدثنا** ابوكريب قال نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين احدهما اليسر من الاخر الا اختار اليسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه **وحدثنا** ابوكريب و ابن مهزيب عن عبد الله بن مهزيب عن هشام بهذا الاسناد الى قوله اليسرهما ولم يذكر اما بعدة**

عنه يفتح همزة وسكون نون وهم وشين معجمة مفتوحين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم امر قارة
 له اى محمد بن شهاب ١٢

قال ابو احمد حدثنا ابو العباس
 السراج حدثنا عبد الله بن عوف
 ثنا ابى العباس حدثنا فضيل بن عياض
 بهذا الحديث له

لمصلحة المسلمين واجابتهم من ساله حاجته او تبركا بمس يده وادخالها في الماء كما ذكرنا وفيه التبرك
 يا ثار الصالحين وبيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك باناره صلى الله عليه وسلم وتبركهم
 بادخال يده الكريمة في الآنية وتبركهم بشعره الكريم والراحم اياه ان يقع شئ منه الا في يد رجل من
 الير وبيان تواضعه لوقوفه مع المرأة الضعيفة **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد نحو حديث مالك **وحدثنا**
 وقف معنا في طريق مسلك ليقتضى حاجتنا وبقيتها في الخلو ولم يكن ذلك من الخلو
 بالا جنسية فان هذا كان في مرئنا ومشاهدتهم اياه واياها لکن لا يسمعون كلامها لان مسئلتها
 مما لا تظهره والشدة علم **باب** مياعدته صلى الله عليه وسلم للاتام واختياره من المياح اسهله و
 انتقامه لله تعالى عند انتهاك حرمة الله تعالى **وحدثنا** حنيفة بن حنيفة عن هشام بهذا الاسناد الى قوله اليسرهما ولم يذكر اما بعدة
 امرين الاخذ اليسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وفيه استحباب الافة باليسر
 ولادفن ما لم يكن حراما او كرهيا قال القاضى ويحتمل ان يكون تخيره صلى الله عليه وسلم بين امرين من الشدة
 تعالى فيخيره فيما فيه عقوبات او فيما بينه وبين الكفار من القتال وانه الجزية او في حق امته في
 الجهاد في العبادة او الاقتصاد وكان يختار اليسر في كل هذا قال واما **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد نحو حديث مالك **وحدثنا**
 انما فيصهوراذا خيره الكفار والمنافقون فاما ان كان التخيير من الله تعالى او من المسلمين فيكون
 الاستثناء منقطعاً **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد نحو حديث مالك **وحدثنا**
 حرمة الله وفي رواية ما نيل من شئ قط فينتقم من صاحبه الا ان ينتك شئ من مجرم الله تعالى
 فينتقم لله تعالى معنى نيل منه اصيب باذى من قول او فعل وانتك حرمة الله تعالى هو انتك
 ما حرم **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد نحو حديث مالك **وحدثنا**
 حرمة انتقم لله تعالى وانتقم ممن ارتكب ذلك وفيه الحد يمش الحث على العفو والحلم واحتمال
 الاذى والاقتصاد لدين الله تعالى من فعل محرم او سحره وفيه ان يستحب للامة والعفة وسائر
 ولاية الامور المتعلقة بهذه الخلق الكريم فلا ينتقم لنفسه ولا يعمل حق الله تعالى قال القاضى عياض

كان حسن الصوت وكان يحدوهم ويستره شيئا من القريض والجزء ما فيه تشبيب فلم يامن
 ان يفتنهم ويقع في قلوبهم مداوه فامرهم بالكف عن ذلك ومن اشالم المشورة الغناء رقية
 الزنا قال القاضى هذا المشورة مقصوده صلى الله عليه وسلم ومقتضى اللفظ قال وهو الذي يدل عليه
 كلام ابى قلابه المذكور في هذا الحديث في سلم والقول الثاني ان المراد به الرفق في السير لان الابل
 اذا سمعت الحد اسرعت في المشى واستلذت فارتجحت الراكب وانجرت فنهاه عن ذلك لان
 النساء يضعفن عند شدة الحركة ويحاف منهن وسقوطهن واما ويرك فبكذا وقع في سلم ووقع
 في غيره ويك قال القاضى قال سجيور ويل كلمة تقال لمن وقع في بركة وورع زجر لمن
 اشرف على الوقوع في بركة وقال الفرزدق ويل وورع وورع بمعنى وقيل وورع كلمة لمن وقع
 في بركة لاستحقاقه في عرفنا في ردية حم عليه ويل فنه قال القاضى قال بعض
 اللغة لا يراد به الفاظ حقيقة الدمار وانما يراد بها المدح والتعجب وفي هذه الاحاديث
 جواز الحد وهو بضم الهمزة ووجه جواز السفر بالنساء واستعمال الجواز وفيه مباحة النساء من
 الرجال ومن سماع كلامهم الا الونظ ونحوه **باب** قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به و
 تواضعه لهم **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد نحو حديث مالك **وحدثنا**
 بائنههم فيها الماء فما يوتى بائنه الا غمس يده فيه و ما جاءه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها وفي
 الرواية الاخرى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه والطاف به اصحابه فما يريدون
 ان تقع شعرة الا في يد رجل وفي الاخرى ان امرأة كانت في عقلها شئ فقالت يا رسول الله
 ان لي اليك حاجة فقال يا فلان انظرى اى السكك شئت حتى اقضى لك حاجتك فحلا
 معنا في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها في هذه الاحاديث بيان بروزه صلى الله عليه وسلم
 للناس وقربه منهم ليصل اهل الحق الى حقوقهم ويعلم جاهلهم ويرشد مسترشدهم وليشاهدوا انوار
 وحرارة فيقتدي بها وبكذا ينبغي لولا الامور وفيها صبره صلى الله عليه وسلم على المشقة في نفسه

خَلَّدَ ثَنَا ابُوكَرِيْبٍ قَالَ نَابُو اسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا ضَرَبَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ وَلَا امْرَاَةٌ وَلَا اِمْرَاَةٌ وَلَا خَادِمًا وَلَا اِنَّمَا يَجَاهِدُ فِي سَبِيْلِ اللّٰهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمُ مِنْ مَا جِيْدَ اِلَّا اَنْ يَنْتَهِيَنَّ شَيْئًا مِنْ حَارِمِ اللّٰهِ فَيَنْتَقِمُ لَلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ **وَحَدَّثَنَا ابُوكَرِيْبٍ** اَبْنُ شَيْبَةَ وَابْنُ نَهْرٍ قَالَا نَابِعِدَةَ وَوَكِيْعٌ قَالَ ثَنَا ابُوكَرِيْبٍ قَالَ ابُو مَعَاوِيَةَ كَلِمَةً عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الاسْتِزَادِ يَزِيْدُ بَعْضُهُمْ عَلٰى بَعْضٍ **بَابِ طَيْبِ رَسُوْلِ اللّٰهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **وَحَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ حَادِبٍ طَلْحَةُ الْقِنْدِيُّ قَالَ اسْبَاطُ وَهْرَابِنْ نَصَرَ الْهَمْدِيَّ اَنْ يَنْتَهِيَ عَنِ سَمَائِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْاَوَّلَى ثُمَّ خَرَجْنَا اِلَى اَهْلِيْ خَرَجْتُ مَعَهُ فَاَسْتَقْبَلَهُ وَوَدَّ اَنْ يَجْعَلَ يَسْمَعُ خَدِّيْ اَحَدُهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا قَالَ وَاَمَّا اَنَا فَمَسَحَ خَدِّيْ قَالَ فَوَجِدْتُ لِيْ دَاخِلًا بَرْدًا اَوْ مَرِيْحًا كَاَنْهَا اَخْرَجَهَا مِنْ جَوْثِقَةِ عَطَارٍ **وَحَدَّثَنَا** قَيْدِيْبَةُ بِنْتُ سَعِيْدٍ قَالَ نَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسَائِيِّ قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ الْفِظْلِيُّ قَالَ نَهَا شَرِيْعِيْنَ ابْنَ الْقَاسِمِ قَالَ نَاسِلِمَانٌ وَهُوَ ابْنُ الْمَثَرِيَّةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسَائِيِّ قَالَ النَّسَائِيُّ سَمِعْتُ عُبَيْرَ قَطُّ وَلَا مَسْكَ وَلَا شَيْئًا طَيِّبًا مِنَ الرَّسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مَسَسْتُ شَيْئًا قَطُّ يَبِيْحًا وَلَا حَرِيْرًا اِلَّا مِنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي** اِحْمَدُ بْنُ سَعِيْدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّرَمِيُّ قَالَ نَا حَبَّانُ قَالَ نَا حَمَادٌ قَالَ نَا ثَابِتٌ عَنِ النَّسَائِيِّ قَالَ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَزْهَرَ اللّٰوْنِ كَانَ عَرْقُهُ اللّٰوْاِذَا مَشَى تَكْفًا وَلَا مَسَسْتُ دِيْبَا جَةً وَلَا حَرِيْرَةَ الْيَمِيْنِ مِنْ كَفِّ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا شَمَمْتُ سَكَةً وَلَا عِنْدَةَ الطَّيِّبِ مِنَ الرَّحْمَةِ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابِ طَيْبِ عَرْقِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّبْرُكُ بِهِ** **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ نَهَا شَرِيْعِيْنَ ابْنَ الْقَاسِمِ عَنْ سَلِيْمَانَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ النَّسَائِيِّ قَالَ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عِنْدَ نَافِثِ عِرْقٍ وَجَاءَتْ اُمِّيْ بِقَارُورَةٍ فَجَعَلَتْ تَسْكُتُ الْعِرْقَ فِيْهَا فَاَسْتَقْبَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا اَسْلِمُ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ قَالَتْ هَذَا عِرْقُكَ نَجْعَلُهُ فِيْ طَيِّبِنَا وَهُوَ مِنْ اطْيَبِ الطَّيِّبِ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ نَا حَجَّانُ بْنُ الْمَثَرِيِّ قَالَ نَاعْبُدُ الْعَزِيْزَ وَهُوَ ابْنُ اَبِيْ سَلْمَةَ عَنْ اسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِيْ طَلْحَةَ عَنْ النَّسَائِيِّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ اُمِّ سَلِيْمٍ فَيَنَامُ عَلٰى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فِيْهِ قَالَ فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلٰى فِرَاشِهَا فَاتَتْ فَيَقِيْلُ لَهَا هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاثِرٌ فِيْ بَيْتِيْكَ عَلٰى فِرَاشِيْكَ قَالَ فَبَجَاءَتْ وَدَخَلَ عِرْقٌ وَاسْتَنْقَعَ عَرْقُهُ عَلٰى قِطْعَةٍ اَدِيْمٍ عَلٰى الْفِرَاشِ فَفَاتَحَتْ عَتِيْدَةً فَجَعَلَتْ تَسْتَشْفِئُ ذَلِكَ الْعِرْقَ فَتَعَصَّرُهُ فِيْ قَوَارِيْرِهَا فَفَزِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا تَصْنَعِينَ يَا اَمْرَأَةَ سَلِيْمٍ فَقَالَتْ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ نَرُجُوْ بِرُكْتِهِ لَصَبِيًّا نَا قَالَ اَصْبَتْ **وَحَدَّثَنَا** ابُوكَرِيْبُ بْنُ اَبِيْ شَيْبَةَ قَالَ نَا عَفَّانُ بْنُ مَسْعُوْدٍ قَالَ نَا وَهَيْبُ قَالَ نَا اَيُّوبُ عَنْ اَبِيْ قَلَابَةَ عَنِ النَّسَائِيِّ عَنْ اَمْرِ سَلِيْمَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهَا كَانَ يَأْتِيْهَا فَيَقِيْلُ عِنْدَهَا فَتَبْسُطُ لَهَا نَطْعًا فَيَقِيْلُ عَلَيْهِ وَكَانَ كَثِيْرًا الْعِرْقَ فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرْقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِيْ الطَّيِّبِ وَالْقَوَارِيْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا اَمْرَأَةَ سَلِيْمٍ مَا هَذَا اِقَالَتْ عَوْرَتُكَ اِدْوْفُ بِهِ طَيِّبِيْ **وَحَدَّثَنَا** ابُوكَرِيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَاءِيُّ قَالَ نَابُو اسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اِنْ كَانَ لِيَنْزَلَ عَلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةَ ثُمَّ تَقْبِضُ جَمْعَهُ عِرْقًا **وَحَدَّثَنَا** ابُوكَرِيْبُ بْنُ اَبِيْ شَيْبَةَ قَالَ نَا سَفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ نَا ابُو اسَامَةَ وَابْنُ بَشْرٍ جَمِيْعًا عَنْ هِشَامِ قَالَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نَسِيْرٍ وَالْفِظْلِيُّ قَالَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ اِبْنِ بَشْرٍ قَالَ نَا هِشَامُ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ يَأْتِيْكَ الْوَجْهُ فَقَالَ اِحْيَا نَا يَأْتِيْنِيْ فِيْ مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ اَشَدُّ عَلٰى ثَوْبِيْ فَيَصْرَعُنِيْ وَقَدْ عَيْتُهُ وَاِحْيَا نَا مَلِكٌ فِيْ مِثْلِ صُوْرَةِ الرَّجُلِ فَارْعَى مَا يَقُوْلُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمَثَرِيِّ قَالَ نَا عَبْدِ اللّٰهِ عَلِيٌّ قَالَ نَا سَعِيْدُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ ثَجَابَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ كَانَ نَبِيُّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا انْزَلَ عَلَيْهِ الْوَجْهُ

النَّبِيُّ لَهُ مِنَ الْقِيْلَوْلَةِ ١٢

وتبعضه بالمشح قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم فينام على فراشها قد سبق انها كانت ممره صلى الله عليه وسلم ففقيه الدخول على المأتم والنوم عندهم وفي يوم تهنن وجواز النوم على الادم وهي الانطاع والجلود قوله ففتحت عتيديتها هي بعين مبهمة مفتوحة ثم شاة من فوق ثم تحت وهي كالصندوق الصغير يجعل المرأة فيه ما يعرض من متاعها قوله ففزع النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تسعين معنى فزع استيقظ من نومه قوله لما عركت ادوف برطبي هو بالدرال المهلة وبالجزيرة والاكثرين على المهلة وكذا انظر القاصي عن رواية الاكثرين ومعناه اخطا وسبق بيان هذه اللفظة في اول كتاب الازمان ... قوله وكيف ياتيك الوجهي فقال احيا ناياتي مثل صلصلة الجرس وهو أشد على ثم يفضم عنى وقد عييتة واحيا ناملك في مثل صورة الرجل فاعنى ما يقول باا الا ايان فالازمان ولتقع على القليل والكثير ومثل صلصلة هو ينصب مثل واما الصلصلة فبفتح الصادين وهي الصوت المتدارك قال الخطابي معناه انه صوت متدارك يسمع ولا يشبه اول ما يقرع سمعه حتى يظلمه من بعد ذلك قال الخطابي معناه انه صوت متدارك يسمع ولا يشبه اول ما يقرع سمعه حتى يظلمه عليه مكان غير صوت الملك ومعنى وعييت وجمعت ونهيت وحفظت واما يفضم بفتح الياء واسكان الفاء وكسر الصاد والمهلة اي يقلع ويحجب ما يتعشاني منه قاله الخطابي قال العلماء يفضم هو القطع من غير اياته ولما انقصم باللقاف فقطع مع الابانة والانفصال ومعنى الحديث ان الملك يفارق على ان يعود ولا يفارق مفارقة قاطع لا يعود وروى هذا الحرف اي يفضم بضم الياء وفتح الصاد على ما لم يسم فاعله وروى بضم الياء وكسر الصاد على ان يفضم بضم الياء وهي لغة تليدة وهي من افضم المطر اذا قطع وكف قال العلماء ذكر في هذا الحديث ما ليس من احوال الوجهي وبها مثل صلصلة الجرس وتمثل الملك جللا ولم يذكر الرواية في النوم وهي من الوجهي لان مقصود السائل بيان ما يختص به النبي صلى الله عليه وسلم ويخفى فلا يعرف الا من جنته واما الرواية فمستتركة معروفة

وقد اجمع العلماء على ان القاصي لا يعنى لنفسه ولا لمن لا يجوز شهادته له (قولنا ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط بيده ولا امرأة ولا خادما الا ان يجاهد في سبيل الله فيه ان ضرب الزجيرة واليادم والداية وان كان مباحا للادب فمكره افضل باب طيب راحة صلى الله عليه وسلم ولين مسه قوله صلوة الاولى يعنى النظر والولان العيبان واحدهم وليده وفي مسحه صلى الله عليه وسلم الصبيان بيان من خلقه ورحمته للاطفال وطلعتهم وفي هذه الامايد بيان طيب راحة صلى الله عليه وسلم وهو امر الله تعالى قال العلماء كانت هذه الریح الطيبة صفته صلى الله عليه وسلم وان لم يمس طيبا ومع هذا فان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب راحة الملائكة وافضل الوجي الكريم وبجاسته المسلمين قوله كانما اخرجت من جونه عطاره بضم الجيم وهزة بعد با ويحجز ترك الهزمة بقيلها واوا كما في نظارها وقد ذكرها كثير من اول الاكثرين في الواو قال القاصي هي مموزة وقد يترك همزها وقال الجوهري هي بالواو وقد تسمى وهي السقط الذي فيه متاع العطار كذا فسره الجمهور وقال صاحب العين هي سليمة مستديرة مغشاة قوله ما شمت هو بكسر الهمزة الاولى على المشهور وعلى ابو عبيد وابن السكيت والجوهري واخرون فتحها قوله ازهر اللون هو الاليعن المستير وعلى حسن الالوان قوله كان عرقه اللؤلؤ في الصفاء والبياض واللؤلؤ همز اوله واخره وبتركيها وبهمز الاول دون الثاني وعكسه قوله اذا مشى تكفيا هو بالهمزة وقد يترك همزه وزعم كثير من ان الهمز يروى بلا همز وليس كما قالوا قال شمر اى مال يمينا وشمالا كما تكفيا السفيينة قال الازهرى هذا خطأ لان هذا صفة الخيال وانما معناه ان يميل الى سنة وقصد مشية كما قال في الرواية الاخرى كانما يخط في صبغ قال القاصي عياض لا بعد فيما قاله شمر اذا كان غلظة وجبلة والذموم منه ما كان مستعلا مقصودا باب طيب عرقه صلى الله عليه وسلم والتبرك به قوله قوله فقال عندنا عرق اى نام للقيلوله قوله تسكت العرق اى تسسه

کرب لذلك وترتبه وجهه **وحدثنا** محمد بن بشار قال نامعاذ بن هشام قال نا ابى عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله القاسمي عن عتبة بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وآله اذا نزل عليه الوحي نكس رأسه نكس أصحابه رؤسهم فلما أتى عنه رفع رأسه **باب** صفة شعره صلى الله عليه وآله وصفاة طيبة **حدثنا** منصور بن ابي مزاحم ومحمد بن جعفر بن زياد قال منصورنا وقال ابن جعفرنا ابراهيم يعنيان ابراهيم عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي اسحق قال كان اهل الكتاب يندلون اشعارهم وكان للشركون يفرقون رؤسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر به فند رسول الله صلى الله عليه وآله ناميته ثور فرق بعد **وحدثنا** ابي اسحق قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** محمد بن ابي اسحق قال نا ابن جعفر قال نا شعبة قال سمعت ابا اسحاق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله رجلا مدبرعا بقيد ما بين المنكبين عظيم الجبهة الى شحمة اذنيه عليه حلة حمراء ما رايته شيئا قط احسن منه عليه الصلوة والسلام **حدثنا** عبد الناقد وابو كريب قال نا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن البراء قال ما رايته من ذي لمة احسن في حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وآله شعرة يضرب منكبها بقيد ما بين المنكبين ليس بالطويل ولا بالقصير قال ابو كريب له شعور **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء قال نا اسماعيل بن منصور عن ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابى اسحاق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله احسن الناس وجهًا واحسنه خلقًا ليس بالطويل ولا الهابط ولا بالقصير **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا جرير بن حازم قال نا قتادة قال قلت لانس بن مالك كبرت فاس شعر رسول الله صلى الله عليه وآله قال كان شعرا جلا ليس بالجعد ولا السبط بين اذنيه وعاتقه **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا ابيان ح قال وثناحمد بن المثني قال نا عبد الصمد قال نا همام قال نا قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يضرب شعرة منكبها **حدثنا** يحيى بن يحيى ابو كريب قال نا ابي اسحاق بن عمار عن حميد عن انس قال كان شعور رسول الله صلى الله عليه وآله الى انصاف اذنيه **حدثنا** محمد بن المثني ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سالك بن حرب قال سمعت جابرين بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله ضليع القفا شكل العين من عروس العينين قال قلت لسالك اما ضليع القفا شكل العينين قال طول شوا العينين قال قلت ما منه من العقب قال قليل لحم العقب **حدثنا** سعيد بن منصور قال نا خالد بن عبد الله عن الجزي بن جابر عن ابي الطفيل قال قلت لانس بن مالك كبرت فاس شعر رسول الله صلى الله عليه وآله قال نعم كانت ايضا مليحة الوجه قال مسلم بن الحجاج مات ابو الطفيل سنة مائة وكان اخر من مات من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله **حدثنا** عبيد الله بن عمير القوايري قال نا عبد الاعلى بن الجزي عن ابي الطفيل قال رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وما على وجه الارض رجل راها غيري

لحم العقب نا العينين العينين له

قول ارب
لذلك وترتبه وجهه نكس الكلب وكسر الراء وسنن ترمذي في راي تير وما يكون الرادوني ظاهر هذا مما اقتلا سني في لؤل كتاب الخ في حديث المرم الذي احرم بالعمرة وعليه خلق وان يلى بن ابي نضر نقل الى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي وهو في رايه انما حمرة كعدة دهنا سني الترمذي وان في لؤل ترمذي لم يرد باسكن **قول** انا في نسخة ابي بن معزم نسخة بلادنا على حمرة وشاة فوق ساكنة ولا كيد ومعناه وقع عن الوحي بكذا اخره صاحب الترمذي وغيره ووقع في بعض النسخ على يا حليم وفي رواية ابن مابان اعلمى ومنها ما اذلى عند ذال عن روي رواية البخاري اعلمى والله اعلم **باب** صفة شعره صلى الله عليه وسلم ومفاته **قول** كان اهل الكتاب يندلون اشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر به فسلكنا حديث ثم فرق بعد قال اهل السنة يقال سدل يسدل ويسدل بمعنى اللال وكسر الاء قال القاسمي سدل الشعر لسالت والردية بها عنه العلماء سلا على العيين واتخاذة كالتفة يقال سدل شعره وثوبه اذا سدل ولم يعجم جوانبه ولما الترق ففرق الشعر من بعض قال العلماء والفرق سنة لانه الذي وجع اليه النبي صلى الله عليه وسلم قالوا قائله لانه انما رجع اليه لوي قولوا انه كان يوافق اهل الكتاب فيما لم يؤمر به قال القاسمي حتى قال بعضهم نسخ السدل فلا يجوز فعله ولا اتخاذه التامية والجمعة قال ويحتمل ان المراد هو اذا الفرق لا يوجد ويحتمل ان الفرق كان باجتهاد في مخالفة اهل الكتاب لا لوي ويكون الفرق مستحيا ولنه اختلف السلف فيه ففرق منهم جماعة واتخذوا اللمة اخرون وقد جاد في الحديث انه كان النبي صلى الله عليه وسلم لمة فان افرقت فرقا والا تركها قال مك فرق الرجل احب الى هذا الكلام القاسمي والحمد لله من الصبح للتمنا حوز السدل والفرق وان الفرق افضل والله اعلم قال القاسمي واختلف العلماء في تاويل موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل عليه شئ فيقول فعله استيلاء قالم في لؤل الاسلام ووافقه لم على مخالفة عبدة الاوثان قالنا شئ الله تعالى عن ما سئلوا فم والكرام سلام على الذين كره صرح بها نعمته في غير شئ منها صبح الشيب وقال اخرون يحتمل ان هذا ما يتبعه شرعهم فيما لم يوح اليه شئ ولما كان في قوامهم انهم يبدلوه واستدل بعض الامويين بهذه الحديث ان شرع من قبل شرع لنا ما لم يشرعنا بخلافه وقال اخرون على زيادة لانه ليس بشرع لانه قاله يجب موافقتهم فاشاد الى انه الى خيرته ولو كان شرعا لتتم اتباعه والله اعلم **قول** كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم مر لوجهه بمعنى قول في الرواية الثانية ليس بالطويل ولا بالقصير **قول** عظيم الجبهة وفي رواية ما رايته من ذي لمة احسن منه وفي رواية كان يضرب شعرة منكبها وفي رواية الى انصاف اذنيه وفي رواية ما رايته من ذي لمة احسن منه وفي رواية اللؤلؤ الجبهة اكثر من الوفرة فالجمرة الشعر الذي نزل الى المنكبين والوفرة ما نزل الى شحمة الاذنين والجمرة التي ملت بالمنكبين قال القاسمي والمخج بين هذه الروايات ان ما على الاذن هو الذي يبلغ شحمة اذنيه وهو الذي بين اذنيه وما تقر وما خلفه هو الذي يضرب منكبها قال وقيل بل ذاك لانخلاف الاوقات فاذا اغفل عن تعبير بالفت المنكب واذا تعبرا كانت الى انصاف الاذنين فكان يضرب بطول عنكب ذلك والعائق ما بين المنكب والعقب ولما شحمة الاذن فهو العين منها في اسفلها وهو معلق القفا منها وتخرج هذه الروايات رواية ابراهيم الحولي كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمرة **قول** في حديث البراء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وجها واحسن خلقا قال القاسمي ضبطناه خلقا بفتح الخاء واسكان الاء لانه ان مراده صفات جسمه قال ولما في حديث انس فروياه بالعم لانه انما اخبر عن حسن معاشرته ولما قولوا احسن فقال ابو امام وغيره بكذا اقوله العرب واحسن يمد يدون واحسنهم ولكن لا يتكلمون به وانا يقولون اجل الناس واحسنهم المديت خير نساء الذين اابل نساء قريش اشفق على ولدها عطفه على نوح وحدث ابى سفيان عندي احسن نساء العرب واجملهن **قول** كان شعرا جلا ليس بالجعد ولا السبط وهو يفتح الراء وكسر الجيم وهو الذي بين الجيوب والسبوطه قال الامصم وغيره **قول** عن شعبة عن سالك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع القفا شكل العين من عروس العينين قال قلت لسالك اما ضليع القفا شكل العينين قال طول شق العينين قلت ما منه من العقب قال قليل لحم العقب اما **قول** في ضليع القفا شكل العينين فلهذا قاله لا اكثر من وهو الاظهر قالوا والعرب يمدح بذلك ويذم صغر القفا وهو معنى قول قليب في ضليع القفا وساع القفا وقال شعر عظيم الاستان ولما **قول** في اشكل العين فقال القاسمي هذا وهم من سالك با اتفاق العلماء وغلط ظاهره وموابه ما اتفق عليه العلماء ونقله ابو عبيد وجيح واما الغريب ان الشكلة حمرة في رياض العينين وهو محمود والشكلة بالاء حمرة في سواد العين واما المنوس فيا ليس للمية بكه اضبط الجمهور وقال صاحب الترمذي واين الاثر يروي باللمة والجمرة وبها متقاربان ومعناه قليل لحم العقب كما قال والله اعلم

قال فقلت فكيف رايته قال كان ابيض مليحاً مقصداً **باب شيبه صلى الله عليه وسلم** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن زياد عن الناقدا جميعاً عن ابن ادريس قال قال عمر بن عبد الله بن ادريس الاودي عن هشام عن ابن سيرين قال سئل انس هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه لم يكن راي من الشيب الا قال ابن ادريس كانه يعلله وقد خضب ابو بكر وعمر بالحناء والكتم **حدثنا** محمد بن بكر بن الريان قال نا اسماعيل بن زكريا عن عاصم الاحول عن ابن سيرين قال سألت انس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضاب فقال كان في لحيته شعرات بيض قال قلت له اكان ابو بكر يخضب قال فقال نعم بالحناء والكتم **حدثني** حجاج بن الشاعر قال نا معلى بن اسد قال نا وهيب بن خالد عن ابي يونس عن محمد بن سيرين قال سألت انس بن مالك اخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه لم يرم من الشيب الا قليلاً **حدثني** ابو الربيع العتكي قال نا حمار قال نا ثابت قال سئل انس بن مالك عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو شئت ان اعد شمطاً كنت في راسه فعلت قال ولم يخضب وقد اخضب ابو بكر بالحناء والكتم واخضب عمر بالحناء **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ابي قال نا المثنى بن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال يكره ان ينتف الرجل الشعرة البيضاء من راسه ولحيته قال ولم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انها كان البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الراس نيز **وحدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال نا المثنى بهذا الاستاد **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار واحمد بن ابراهيم الدويري وهارون بن عبد الله جميعاً عن ابي داود قال ابن المثنى ثنا سليمان بن داود قال نا شعبة عن خالد بن جعفر سمع ابا اياس عن انس انه سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم قال ما شأنه الله بيضاء **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو اسحاق ح قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي اسحاق عن ابي جحيفة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء ووضع زهير بعض اصابعه على عنقه قيل له مثل من انت يومئذ قال ابرى النبل **وحدثنا** اصيل بن عبد الواسع قال نا محمد بن فضيل عن اسماعيل بن ابي خالد عن ابي جحيفة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شاب كان الحسن بن علي يشبهه **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا سفيان بن خالد بن عبد الله ح قال وحدثنا نعيم قال نا محمد بن بشر كلهم عن اسماعيل عن ابي جحيفة هذا ولم يقولوا ابيض قد شاب **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا ابو داود سليمان بن داود قال نا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا ادهن راسه لم يرم منه شي واذا لم يدهن راسه لم يرم منه شي **باب اثبات خاتم النبوة وصفته ومحلها من جسده صلى الله عليه وسلم** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبدة الله عن اسرائيل عن سماك انه سمع جابر بن سمرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شمط مقدم راسه ولحيته وكان اذا ادهن لحيته واذا اشعث راسه تبين وكان كثير شعر اللحية فقال رجل وجهه مثل السيف قال لا بل كان مثل الشمس والقمر وكان مستديراً **ورايت** الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة يشبه جسده **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة قال رايت خاتماً في ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه بيضة حمام **وحدثنا** ابن نمير قال نا عبدة الله بن موسى قال

١ نا ٢ نا ٣ نا ٤ نا
قال يخضب فقال دهن

قوله كان ابيض مليحاً

مقصداً هو بفتح الصاد المشددة وهو الذي ليس بحميم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير وقال شمر هو نحو الربعة والقصد نفاه والله اعلم **باب شيبه صلى الله عليه وسلم** قوله سألت انس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضاب كان في لحيته شعرات بيض وفي رواية لم يرم من الشيب الا قليلاً وفي رواية لو شئت ان اعد شمطاً كنت في راسه ولم يخضب وفي رواية لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انها كان البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الراس نيز وفي رواية ما شأنه الله بيضاء وفي رواية ابي جحيفة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء ووضع الراوي بعض اصابعه على عنقه وفي رواية لم رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض قد شاب وفي رواية جابر بن سمرة انه سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا ادهن راسه لم يرم منه شي واذا لم يدهن راسه وفي رواية له كان قد شمط مقدم راسه ولحيته وفي رواية لانس بعد اذ قوفى وليس في راسه ولحيته شعرون شعرة بيضاء وفي حديث ام سلمة انها اخرجت له شعرات من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم حراً محضاً بالحناء والكتم قال القاسمي اختلف العلماء بل خضب النبي صلى الله عليه وسلم ام لا فمنعوا الاكثرون لحديث انس وهو ذهب مالك وقال بعض المحدثين خضب لحديث ام سلمة هذا ولحديث ابن عمر راى النبي صلى الله عليه وسلم يصيح بالصخرة قال وجمع بعضهم بين الاحاديث بما اشار اليه في حديث ام سلمة من كلام انس في قوله فقال ما ادرى في هذا الذي يحدثون الا ان يكون ذلك من الطيب الذي كان يطيب به شعره لانه صلى الله عليه وسلم كان يستعمل الطيب كثيراً وهو يزيل سواد الشعر فاشار انس الى ان تغيير ذلك ليس بصحيح وانما هو لضعف لون سواده بسبب الطيب قال ويحتمل ان تلك الشعرات تجرت بعده كثرة تطبيق ام سلمة لها الراما هذا اخر كلام القاسمي والمختار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صيح في وقت وترك في معظم الاوقات فاخبر كل بما راى وهو صادق وهذا الساذج كالمعتين في حديث ابن عمر في الصعيين

ولا يمكن تركه ولا تأويله والله اعلم واما اختلاف الرواية في قدر شيبه فالجمع بينهما ان راى شيبه ليرا فمن اثبت شيبه اخبر عن ذلك اليسير ومن نفاه فلاوانه لم يكثر فيه كما قال في الرواية الاخرى لم يثر الشيب اي لم يكثر ولم يخرج شعره عن سواده وحسنه كما قال في الرواية الاخرى لم يرم من الشيب الا قليلاً قوله اعد شمطاً وفي الرواية الاخرى كان قد شمط بكسر الميم اتفق العلماء على ان المراد بالشمط هنا ابتداء الشيب يقال من شمط واشمط قوله خضب ابو بكر وعمر بالحناء والكتم اما الحناء فمردود وهو معروف واما الكتم فبفتح الكاف والتاء المتناة من فوق المنخفضة هذا هو المشهور وقال ابو عميرة هو يشبه يد التاء وحكاية غيره وهو نبات يصنع به الشعر كسره يبيضه او حمرته الى الدهر **قوله** اخضب عمر بالحناء والحناء هو بالحاء المهملة معناه ما لها لم يخلط بغيره **قوله** اقره عن انس قال يكره ان ينتف الرجل الشعرة البيضاء من راسه ولحيته هذا متفق عليه قال الصليبي **قوله** اصحاب مالك يكره ولا يجرم **قوله** وفي الراس نيزه ضبطوه بوجهين احد هما بضم النون وفتح الباء والثاني بفتح النون واسكان الباء وبرزم القاصي ومعناه شعرات متفرقة **قوله** سمع ابا اياس هو مخوية بن قرة **قوله** ابرى النبل دلالتها اما ابرى بفتح الهمزة واما ابريشها ففتح الهمزة ايضاً وكسر الراء واسكان اليا والى اجل للنبل ريشا **باب اثبات خاتم النبوة وصفته ومحلها من جسده صلى الله عليه وسلم** **قوله** رايت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة يشبه جسده وفي رواية بين كتفيه مثل زر الجمل وفي رواية فنظرت الى قائم النبوة بين كتفيه عند ناغض كنفه اليسرى جمعا عليه خيلان كما مثال التأويل اما بيضته الحمامة فمى بيضتها للفقوة واما زر الجمل فجزاى ثم راودوا الجمل بفتح الحاء والجيم هذا هو الصحيح المشهور والمراد بالجملة واحدة المجال وهي بيت كالمقبلة لما اندركا ودعوى هذا هو الصواب المشهور الذي قال الجمهور وقال بعضهم للرد بالجملة لفظا المعروف وذرهما بيضتهما واشار اليه الترمذي وانكره عليه العلماء وقال الخطابي روى ايضا بتقدم الراء على الراء ويكون المراد البيض يقال انذت الجراة بفتح الراء وتشديد الراء اذا كبست ذنبها في الارض فباضت وجار في صحيح البخاري كانت بعنة ناشرة اي مرتفعة على جسده واما ناغض كنفه فالتعريض والنعين والنعين كسورة قال الجمهور النعش والنعش وان غرض على الكتف وقيل هو العظم الرقيق الذي على طرفه وقيل ما يظهر من عند التمر كسمى

انا حسن بن صالح عن ساءك بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد قالنا احاتم وهو ابن اسماعيل عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلمت يا رسول الله ان ابن اختي وجع فمسح راسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمه بين كتفيه مثل زير الحجلة **حدثنا** ابو كامل نحماد يعني ابن زيد ح قال وحدثني سويد بن سعيد قال نا على بن مسهر كلاهما عن عاصم الاحول ح قال وحدثني حامد بن عبد البكر اوى واللفظ له قال نا عبد الواحد يعني ابن زياد قال نا عاصم عن عبد الله بن سرجس قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم واكلمت معه خبزاً ولحماً او قال ثريدا قال فقلت له استغفر لك النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولك ثم تلا هذه الآية واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات قال ثم دبرت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه عندنا غرض كتفه اليسرى جميعاً عليه خيلان كما مثال الثاليل

باب قدس عمرة صلى الله عليه وسلم واقامته بمكة والمدينة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقطيف ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق ولا بالادم ولا بالجعد القطيف ولا بالسبط بعثه الله على راس اربعين سنة فاقام بمكة عشرين سنة وبالمدينة عشرين سنة وتوفاه الله على راس ستين سنة وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء **وحدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وعلی بن حجر قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر ح قال وحدثني القاسم بن زكريا قال نا خالد بن مخلد قال ثنى سليمان بن بلال كلاهما عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن انس بن مالك بمثل حديث مالك ونا في حديثه ما كان ازهر **وحدثنا** ابو غسان الرازي محمد بن عمر قال نا حكام بن سلم قال نا عثمان بن زائدة عن زيد بن عدي عن انس بن مالك قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وابوبكر الصديق وهو ابن ثلاث وستين وعمر وهو ابن ثلاث وستين **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابى عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة وقال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب بمثل ذلك **وحدثنا** عثمان بن ابى شيبة وعبد بن موسى قال نا طلحة بن يحيى عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب بالاسنادين جميعاً مثل حديث عقيل **وحدثنا** ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم الهذلي قال نا سفين عن عمه قال قلت لعروة كم كان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال قلت فان ابن عباس يقول ثلاث عشرة **وحدثنا** ابن ابى عمير قال نا سفيان عن عمه قال قلت لعروة كم لبث النبي صلى الله عليه وسلم قال قال قلت فان ابن عباس يقول بضع عشرة قال فقفر وقال نا اخذه من قول الشاعر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وهارون بن عبد الله عن روح بن عبادة قال نا زكريا بن اسحاق عن عمه بن دينار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بمكة ثلاث عشرة وتوفي وهو ابن ثلاث وستين **وحدثنا** ابن ابى عمير قال نا شهد عن ابى حمزة الضبي عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة يومى الىه وبالمدينة عشرة ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة **وحدثنا** عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان الجعفي قال نا سلام ابو الاوص عن ابى اسحاق قال كنت جالسا مع عبد الله بن عتبة فذكرنا اشرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم كان ابوبكر الاكبر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين ومات ابوبكر وهو ابن ثلاث وستين وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين قال فقال رجل من القوم يقال له عامر بن

نسخة	الاجماع على عام الفيل وليس كما ادعى وتفقدوا اوله يوم الاثنين في شهر ربيع الاول وتوفي يوم الاثنين من شهر ربيع الاول و
<p>نا غصن النمر وآما قولهما فيهم الجيم واسكان الميم ومعناه ان كبح الكف وهو صورة بعد ان تجمع صايح وتغتمها وآما الخيلان فكسر الخاء المعجمة واسكان الياء جمع قال وهو الثامنة في الجسد والشدة اعلم قال القاسمي وهذه الروايات متقاربة متفقة على انها شامخة في جسده قدر بيضة الحمامة وهو نحو بيضة الجملة وذو الجمل واما رواية جمع الكف وناشرة فقطها بالخالفه فتاوى على وفق الروايات المشهورة ويكون معناه على بيضة جمع الكف لكنه اصغر منه في قدر بيضة الحمامة قال القاسمي وهذا الخاتم هو اثر شق الملكين بين الكتفين وهذا الذي قاله ضعيف بل باطل لان شق الملكين انما كان في صدره ويطن والشمع علم باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم وهو ابن ستين سنة والثانية خمس وستون والثالثة ثلث وستون وهي اصمها واشهرها رواها مسلم بن هانم رواية عائشة ونا ابن عباس رضي الله عنهما وانفق الطلاء على ان اصمها ثلث وستون وتاودوا الباقي عليه فوايه ستين اقتصر فيها على العقود وترك الكسر ورواية الخمس متاولة ايضا وحصل فيها اشتباه وقد ذكره عروة على ابن عباس قوله خمس وستون ونسبه الى الغلط وان لم يدرك اول النبوة ولا كثرت صحبته بخلاف الباقيين وتفقدوا صلى الله عليه وسلم اقام بالمدينة بعد الهجرة عشرين سنة وبمكة قبل النبوة اربعين سنة وانما الخلاف في قدر اقامته بمكة بعد النبوة وقبل الهجرة والصحيح انها ثلاث عشرة فيكون عمره ثلاثاً وستين وهذا الذي ذكرناه انه بعث على راس اربعين سنة وهو الصواب المشهور الذي اطلق عليه الطلاء وعلى القاسمي عياض عن ابن عباس وسعيد بن المسيب رواية يشاذة انه صلى الله عليه وسلم بعث على راس ثلاث واربعين سنة والصواب اربعون كما سبق وورد اسم الفيل على الصحيح المشهور وقيل بعد الفيل بثلاث سنين وقيل باربعين سنة وادعى القاسمي عياض</p>	<p>الا جماع على عام الفيل وليس كما ادعى وتفقدوا اوله يوم الاثنين في شهر ربيع الاول وتوفي يوم الاثنين من شهر ربيع الاول و</p> <p>اختلفوا في يوم الولادة بل هو ثاني الشهر ثامن ام ثاني عشرة ويوم الوفاة ثاني عشرة ضحى والشدة اعلم قوله ليس بالطويل البائن ولا بالقصير المراد بالباين زائد الطول اي هو بين زائد الطول والقصير وهو معنى ما سبق انه كان مقصدا قوله ولا الايمض الايمض ولا بالادم الا احمق بالميم هو شدة البياض كلون الجص وهو كره المنظر وربما توهم ان نظر ابرص والادم الاسمر معناه ليس باسم ولا يبيض كره البياض بل ابيض بياضاً نيراً كما قال في الحديث السابق انه صلى الله عليه وسلم كان اظفر اللون وكذا قال في الرواية التي بعده كان اذهر قوله قلت لعروة كم لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشر اقلت فان ابن عباس يقول بضع عشرة قال فقفر وقال نا اخذه من قول الشاعر كذا هو في جميع نسخ بلادنا فقفره بالين والفار وكذا نقله القاسمي عن رواية الجعدي ومعناه وعاله بالمغفرة فقال غفر الله له وهذه اللفظة يقولونها غالباً لمن غلط في شيء فكانه قال اخطأ غفر الله له قال القاسمي وفي رواية ابن مابان فصره بصاد ثم غين اي استغفره عن معرفته بما او ادرك ذلك ومنهبط وانما استغفره الى قول الشاعر وليس معه علم بذلك ورجح القاسمي هذا القول قال والشاعر هو ابو قيس صرته ابن ابى انس جدي يقول سه شوي في قرين بضع عشرة حجة يذكري لو لم يلق خيلنا موالياً وقد وقع هذا البيت في بعض نسخ صحيح مسلم وليس هو في عامتنا قلت والوقيس هذا هو صرته ابن ابى انس بن مالك بن عدي بن عامر ابن غنم بن عدي بن النجار الانصاري هكذا نسبة ابن اسحق قال كان قد تهرّب في الجاهلية ولبس المسوح وفارق الاوثان وانغسل من الجنابة واتخذ بيتاً له مسجد لا يدخل عليه ما تفس ولا جنب وقال العبد رب ابراهيم فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اسلم نفسه اسلامه وهو شيخ كبير وكان ذكروا ولادته ووفاته صلى الله عليه وسلم</p>

سعدنا جدير قال كنا قعودا عند معاوية فذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال معاوية قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين مات ابوبكر هو ابن ثلاث وستين وقتل عمر هو ابن ثلاث وستين **وحدثنا** ابن المنذر بن بشار واللفظ لابن المنذر قال اننا سمعنا من جعفر قال سمعت اسحاق يحدث عن عامر بن سعيد الجعفي عن جبريانة سمع معاوية يخاطب فقال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين و ابوبكر وعمر انا ابن ثلاث وستين **وحدثنا** ابن منبهال الضريقي قال نا يزيد بن زريع قال نا يونس بن عبيد عن عامر بن مولى بني هاشم قال سألت ابن عباس كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات فقال ما كنت احسب مثلك من قومك يخفون عليك قال قلت اني قد سألت الناس فاختلوا علي فاحببت ان اعلم قولك فيه قال التحسب قال قلت نعم قال امسك اربعين بعث اليها خمس عشرة بمكة يامن ويخاف وعشرون مهاجرة الى المدينة - **وحدثنا** محمد بن رافع ناشبابة بن سوار قال نا شعبة عن يونس بهذا الاسناد نحو حديث يزيد بن زريع **وحدثنا** نصر بن علي قال نا بشر بن عبيد بن مفضل قال نا خالد الحذاء قال نا عامر بن مولى بني هاشم قال نا ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن خمس وستين . . **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا ابن علية عن خالد بهذا الاسناد **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال نا روح قال نا حماد بن سلمة عن عامر بن ابي عامر عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة لسمع الصوت ويرى الضوضاء سبع سنين ولا يرى شيئا وثمان سنين يوجأ اليه اقام بالمدينة عشرا ياب في اسمائه صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** زهير بن حرب اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير واللفظ لزهير قال سمعت ابا عبد الله قال اخبرنا ناسفان ابن عيينة عن الزهري سمع محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحي بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على عقبي انا العاقب والعاقب الذي ليس بعده نبي **وحدثنا** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لي اسما انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وانا العاقب الذي ليس بعده احد وقد سماه الله رؤفا رحيا **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال ثنا ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن حم قال ثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن راشد قال ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليمان قال نا شعيب بن الكلبي عن الزهري بهذا الاسناد وفي حديث شعيب معمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث شعيب قال قلت للزهري وما العاقب قال الذي ليس بعده نبي وفي حديث معمر عقيل الكوفي وفي حديث شعيب الكوفي **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال نا جبرير عن الاعمش عن عمرو ابن مرة عن ابي عبيدة عن ابي موسى الاشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمى لنا نفسه اسما فقال نا محمد نا احمد المقفي والحاشر نبي التوبة ونبي الرحمة **باب** عليه صلى الله عليه وسلم باله تعالى وشدة خشيته **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا جبرير عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرا فترخص فيه فبلغ ذلك ناسا من اصحابه فكانهم كرهوه وتترهوا عنه فبلغه ذلك فقام خطيبا فقال ما بال رجال بلغهم عنى امر ترخصت فيه فكرهوه وتترهوا عنه فوالله لانا اعلمهم بالله واشدهم له خشية **وحدثنا** ابو سعيد الاشج قال نا حفص بن يحيى بن غياث قال نا اسحاق بن ابراهيم وعلى بن خنيس قال نا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش باسناد جبرير نا حديثه **وحدثنا** ابوبكر بن خالد نا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب حتى بان الغضب في وجهه ثم قال ما بال اقوام يريدون عمار رخص لي فيه فوالله لانا اعلمهم بالله واشدهم له خشية **باب** وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** قتبية بن

سنة في عهد قومك من لها عقيل

الافراد تشبه باهل التنزيه واما الرواية الاولى فهي في معظم النسخ عتيق وفي بعضها قد هي كالتاليه قال العلماء معناها محشرون على اثرى وزمان نبوتى ورسالتى وليس بعدى نبي وقيل يتبعونى ... **قوله** صلى الله عليه وسلم والعاقب والمحقق ونبي التوبة ونبي الرحمة اما العاقب ففسره في الحديث بان ليس بعده نبي اى جارتهم قال ابن الاعرابي العاقب والعقوب الذي يخلف في الخيزن كان قبله ومنه عقب الرجل لولده واما المققى فقال شمر بن عيسى العاقب وقال ابن الاعرابي هو المتبع لانياء يقال قوتوا قفوه وقفيته اذ اتبعته قافية كل شئ اخوه واما نبي التوبة ونبي الرحمة ففماها متقارب ومقصودها ان صلى الله عليه وسلم جاد بالتوبة وبالترحم قال الله تعالى رحما بينهم وتواصوا بالصبر وتواصوا بالرحمة والله اعلم وفي حديث آخر نبي الملام لان صلى الله عليه وسلم بعث بالحق قال السلام واما ما قرئ على هذه الاسماء مع ان صلى الله عليه وسلم اسما غير ما كما سبق لانها موجودة في الكتب المتقدمة وموجودة للام السانفة **باب** علمه صلى الله عليه وسلم باله تعالى وشدة خشيته **قوله** فغضب حتى بان الغضب في وجهه ثم قال ما بال اقوام يريدون عمار رخص لي فيه فوالله لانا اعلمهم بالله واشدهم له خشية في الحديث على الاقتداء به صلى الله عليه وسلم والناس عن التعلق في العبادة واذم التنزه عن المباح شك في اباحتها وفيه الغضب عند انتهاك حرمت الشرع وان كان المنتكح متاولا او بلاطلا وفيه حسن المشاورة يارسال التعزيز والانتكاح في الجمع ولا يعين فاعلمه فيقال ما بال اقوام ونحوه وفيه ان القرب الى الله تعالى سبب لزيادة العلم به وشدة خشيته واما **قوله** صلى الله عليه وسلم فوالله لانا اعلمهم بالله واشدهم له خشية ففماها انهم يتبعون ان رغبتهم عما فعلت اقرب لهم عند الله وان فعلت خلاف ذلك وليس كما توهموا لانا اعلمهم بالله واشدهم له خشية واما يكون القرب اليه سبحانه وتعالى والخشية له على حسب ما اسر لابلغات النفوس وتكليف اعمال لم يامر بها والله اعلم **باب** وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم

قوله بالحق وكان معظم الله تعالى في الجاهلية يقول الشعري تعظيمه سبحانه وتعالى **قوله** سمع معاوية يخاطب فقال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين والابوبكر وعمر انا ابن ثلاث وستين هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح وتقدمه والابوبكر وعمر كذلك ثم استأنف فقال وانا ابن ثلاث وستين اى وانا متوقع موافقتهم وانى الموت في سنك هذه **قوله** يسمع الصوت ويرى الضوضاء قال القاسمي اى صوت الساتف من الملائكة ويرى الضوضاء اى لود الملائكة ولود آيات الله تعالى حتى راي الملك بينه وشافه لوجي الله تعالى **باب** في اسمائه صلى الله عليه وسلم ذكرها هذه الاسماء وله صلى الله عليه وسلم اسم اخر ذكره ابوبكر بن العربي الهم في كتابه الاحاديث في شرح الترمذي عن بعضهم ان الله تعالى الف اسم للنبي صلى الله عليه وسلم الف اسم العظيم ذكرها على التفصيل بعضنا وسنين قال ابن اللغوي يقال رجل جميل محمود اذا كثرت خصاله الجمودة وقال ابن فارس وغيره وبسمي نبينا صلى الله عليه وسلم محمدا واحمدا اى هم الله تعالى اعلان اسمه به لما علم من جميل صفاته **قوله** صلى الله عليه وسلم وانا الماحي الذي يمحي بي الكفر قال العلماء المراد محو الكفر من مكة والمدينة وسائر بلاد العرب وما زوى له صلى الله عليه وسلم من الارض وودعان يبلغه ملك امته قالوا ويحك ان المراد المحو العام بمعنى الظهور بالحجة والقبلة كما قال تعالى ليظهر على الدين كله وجاء في حديث آخر تفسير الماحي بان الذي يمحي به سيات من ابوه ففماها المراد محو الكفر اذا يكون كقول الله تعالى قل للذين كفروا ان يتوبوا ليغفر لهم ما قسروا والحديث الصحيح الاسماء يهدم ما كان قبله **قوله** صلى الله عليه وسلم وانا الحاشر الذي يحشر الناس على عقبي وفي الرواية الثانية على قدمي فاما الثانية فانفقت النسخ على انها على قدمي لكن ضبطوه بتخفيف الراء على

سعيد قال ناليت ح قال وحدثنا محمد بن رومح قال انا الليث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان عبد الله بن الزبير حدثنا ان رجلا من الانصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراح الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يربها فابي عليهم فاختموا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا زبير انك تارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك تملون وجهه نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدار فقال الزبير والله اني لاحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون **باب** توقيره صلى الله عليه وسلم وتوكله اكثر سؤاله عما لا ضرورة اليه او لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك **وحدثنا** حمله بن يحيى التميمي قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب قال كان ابو هريرة يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم **وحدثنا** حمله بن محمد بن احمد بن ابي خلف قال حدثنا ابو سلمة هو منصور بن سلمة الخزاعي قال ناليت عن يزيد بن الهادي عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله سواء **وحدثنا** حمله ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية ح قال وحدثنا ابن نمير قال نا ابي كلاهما عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ح قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا المغيرة يعني الحزامي ح قال و نا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلاهما عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ح قال و نا عبد الزراق قال انا معاوية بن منبه عن ابي هريرة كاهم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم ما تركتم وفي حديث همام ما تركتم فانما اهلك من كان قبلكم ثم ذكر وانحو حديث الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة **وحدثنا** حمله بن يحيى قال انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسئلته **وحدثنا** حمله ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير قالانا ناسفيان بن عيينة عن الزهري ح قال ثنا ومحمد بن عباد قال نا سفيان قال اخفظه كما اخفظه لسموا الله الرحمن الرحيم الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن امر لم يحرم على الناس من اجل مسئلته **وحدثنا** حمله بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس ح قال وحدثنا عبد بن حنيد قال انا عبد الزراق قال انا معاوية كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد ونحوه في حديث معاوية رجل سأل عن شيء ونقر عنه وقال في حديث يونس عامر بن سعد انه سمع سعدا **وحدثنا** حمله بن محمود بن عتيان ومحمد بن قدامة السلمي ويحيى بن محمد اللؤلؤي والفاظهم متقاربة قال محمودنا النصر بن شمير وقال الاخران انا النصر قال انا شعبة قال انا موسى بن انس عن انس بن مالك قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اصحابه شيء فخطب فقال محرضت علي الجنة والنار فلما كاليوم في الخيد والشر ولو تعلمون ما اعلم لضحكتم

عليه وسلم فحك على احد بها فقال ارفعني الى عمر بن الخطاب وقيل في يهودي ومنافق اختمها الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرض المنافق بحكمه وطلب الحكم عند ابي جبرير بن جابر انما نزلت في الجحج والشماع **قول** صلى الله عليه وسلم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم هذا الحديث سبق شرحه وافصحا في كتاب الحج وهو من قواعد الاسلام **باب** توقيره صلى الله عليه وسلم وتركه اكثر سؤاله عما لا ضرورة اليه او لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك مقصود احاديث الباب اذ صلى الله عليه وسلم نهاهم عن اكثر الاسئلة والابتناء بالسؤال عما لم يقع وكره لهم ذلك لعان من انهم ربما كان سببا في تحريم شيء على المسلمين فيلحقهم به المشقة وقد بين هذا بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاول اعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسئلته ومننا ان ربما كان في الجواب ما يكرهه السائل ويسوده ولهذا انزل الله تعالى في ذلك قوله تعالى ايها الذين آمنوا لا تسئلوا عن اشياء ان تبدلكم تؤمكم كما شرح به في الحديث في سبب نزولها ومنها انهم ربما احفوه صلى الله عليه وسلم بالمسئلة والحفوة المشقة والاذى فيكون ذلك سببا لبلابهم وقد صرح بهذا في حديث انس المذكور في الكتاب في قوله سالوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسئلة الى آخره وقد قال الله تعالى ان الذين يؤذون الرسول ولعنهم الله في الدنيا والآخرة واعدهم عذابا ميمنا **قول** صلى الله عليه وسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسئلته في رواية من سأل عن شيء ونقر عنه اي بالغ في البحث عنه والاستقصاء قال القاضي عياض المراد بالجرم هنا المخرج على المسلمين لان الجرم الذي هو الاثم المعاقب عليه لان السؤال كان مباحا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم سلوني في الكلام القاصي و هذا الذي قاله القاضي ضعيف بل باطل والصواب الذي قاله الخطابي وصاحب التحرير وجها سير العلماء في شرح هذا الحديث ان المراد بالجرم هنا الاثم والذنب قالوا ويقال منه جرم بفتح و اجزء وتجرم اذا اثم قال الخطابي وغيره هذا الحديث فيمن سأل تكلفا او لغتيا فيما لا حاجة به اليه فاما من سأل العزوة بان وقعت له مسئلة فسأل عنها فلما اثم عليه ولا عيب لقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر قال صاحب التحرير وغيره فيرسل على ان من عمل ما يره اضرار بغيره كان اثمنا

وسلم **قول** شرح الحرة بكسر الشين المعجمة وبالجيم هي مسايل الماء واحد با شرجية والحرة هي الارض الملبسة بجاره سودا **قول** سرح الماء اي ارسله **قول** صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك لغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك تملون وجهه نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدار اما **قول** ان كان ابن عمك فهو يفتح الهزوة اي غطت بها كونه ابن عمك **قول** تكون وجهه اي تغير من الغضب لانتهاك حرمة النبوة وقبح كلام هذا الانسان واما الجدر ففتح الجيم وكسر وابدال الهمزة بواو الجدر ككتاب وكتب وجمع الجدر جدر وكفلس وفلوس ومعنى يرجع الى الجدر اي يعبر اليه والمراد بالجدر اصل الحائط وقيل اصول الشجر والجمع الاول وقد رده العلماء ان يرجع الماء في الارض حتى يقتل كعب رجل الانسان فلصاحب الارض اولى التي تلى المادان بحسب الماد في الارض الى هذا الحديث ثم يرسل الى جاره الذي وراه وكان الزبير صاحب الارض الاول فادل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اسق ثم ارسل الماء الى جارك اي اسق شيئا يسير او قد حنق ثم يرسل الى جارك ادلا على الزبير ولعله يانه يرضى بذلك ويوتر الاحسان الى جاره فلما قال الجار ما قال امره ان ياخذ جميع حقه وقد سبق شرح هذا الحديث وافصحا في باب العلماء ولو صدر مثل هذا الكلام الذي تكلم به الانصاري اليوم من انسان من نسبة صلى الله عليه وسلم الى هوى كان كفر او جرت على قائل احكام المرتدين فيجب قتله بشرطه قالوا وانما ترك النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان في اول الاسلام يتالف الناس ويديفح بالتي هي احسن ويهبر على اذى المنافقين ومن في قلبه مرض ويقول يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا ويقول لا يتحدث اناس ان محمدا يقتل اصحابه وقد قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين قال القاضي وعلي الداودي ان هذا الرجل الذي خاصم الزبير كان منافقا وقول في الحديث ان انصاري لا يتالف بهذا لانه كان من قبيلتهم لان الانصار المسلمين ولما **قول** في آخر الحديث فقال الزبير والله اني لاحسب هذه الآية نزلت فيه فلا وربك لا يؤمنون الآية فكذلك قال طاغية في سبب نزولها وقيل نزلت في رجلين تحكما الى النبي صلى الله

قليلاً ولبكيتكم كثيراً قال فما أتى على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً أشد منه قال غَطُّوا
 رؤوسهم ولم يهرحوا قال فقام عمر قال رضي بنا يا الله ربنا وبأسلام ديننا وبمحمد نبياً قال فقام ذلك الرجل فقال من أباي قال ابوك فلان فنزلت
 يا أيها الذين آمنوا لا تسئلوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم **وحدَّثنا** محمد بن معمر بن ربيعي القيسي قال ناروح بن عبادة قال نأشعبة قال أخبرني
 موسى بن انس قال سمعت انس بن مالك يقول قال رجل يا رسول الله من أباي قال ابوك فلان ونزلت يا أيها الذين آمنوا لا تسئلوا عن أشياء
 إن تبد لكم تسؤكم **ثم** ما مرنا من الأية **وحدَّثنا** حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التجيبي قال أنا ابن يهيب قال أخبرني يونس عن
 ابن شهاب قال أخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاعت الشمس فصلى لهم صلاة الظهر فلما سلم قام على المنبر
 فذكر الساعة وذكر ان قبلها أمور أعظما ثم قال من أحب ان يسئلني عن شئ فليساألني عنه فوالله لا تسألوني عن شئ الا أخبرتكم به
 ما دمت في مقامى هذا قال انس بن مالك فأكثرت الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان يقول سلوني فقام عبد الله بن حذافة فقال من أباي يا رسول الله قال ابوك حذافة فلما أكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 ان يقول سلوني برك محمد فقال رضي بنا يا الله ربنا وبأسلام ديننا وبمحمد رسولا قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك قال ثم
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده لقد عرضت على الجنة والنار ان تقاني عرض هذا الحائط فلم اركب اليوم في الخير والشر قال
 ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قالت ام عبد الله بن حذافة لعبيد الله بن حذافة ما سمعت يا ابن قطاع منك الامت ان تكون انتك
 قد قارفت بعض ما تقارون نساء اهل الجاهلية فتفضحها على اعيان الناس قال عبد الله بن حذافة والله لو المحقني بعد اسود للحقته **حدَّثنا**
 عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليان قال انا شعيب كلاهما عن الزهري عن
 انس عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وحديث عبيد الله معه غير ان شعيباً قال عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله قال حدثني
 رجل من اهل العلم ان ام عبد الله بن حذافة قالت بثل حديث يونس **حدَّثنا** يوسف بن حماد المعنى قال نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة
 عن انس بن مالك ان الناس سألوا نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسئلة فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال سلوني لا تسألوني عن شئ الا
 بيته لكم فلما سمع ذلك القوم ارموا رهبوا ان يسألوه ان يكون بين يدي امر قد حصر قال انس فجعلت التفت يمينا وشمالا فاذا كل رجل لاف
 راسه في ثوبه يبكي فانشأ رجل من المسجد كان يلاحى فيدعى لغير ابيه فقال يا نبي الله من أباي قال ابوك حذافة ثم انشأ عمر بن خطاب فقال رضي بنا
 يا الله ربنا وبأسلام ديننا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا عاكفاً بالله من سوء الفتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اركب اليوم في الخير والشر اني صور
 لي الجنة والنار فرأيت ما دون هذا الحائط **حدَّثنا** يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قال وحدثنا محمد بن بشر قال ابن ابي عدي
 كلاهما عن هشام قال وثناعاصم بن نصر التيمي قال نا معتمر قال سمعت ابي قال لاجمياً ناقتادة عن انس بهذا القصة **حدَّثنا** عبد الله بن
 براد الاشعري ومحمد بن العلاء الهمداني قالانا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما
 أكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني عما شئتم فقال رجل من ابي قال ابوك حذافة فقام اخر فقال من ابي يا رسول الله قال ابوك ساله مولى شيبة
 فلما رأى عمر في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب قال يا رسول الله اتانتوب اليك وفي رواية ابي كريب قال من ابي يا رسول الله قال ابوك

قال ذلك هذه الآية فنزلت نفسي الحارثي فقال

والذي نفس محمد بيده لقد عرضت على الجنة والنار ان تقاني عرض هذا الحائط اما لفظه اولي في تسديد
 ووعيد وقيل كلمة تلفظ فعلية في الاستعلاء من نجاة من العظيم والصبح المشهور انها للتسديد ومعناها
 قرب منكم ما كرهتم ومنه قوله تعالى اولي لك فاذا اى قاربك ما كرهه فاحذر ما فخر من الولي
 وهو القرب واما انفا فمعناه قريبا الساعة والشهور فيه المد ويقال بالقصر قرأها في السج الاكثر
 بالمد وعرض الناطق بضم العين جانبه **قول** ان ام عبد الله بن حذافة قالت لا امتت ان
 تكون امك قد قارفت بعض ما تقارون نساء اهل الجاهلية فتفضحها على اعيان الناس فقال
 ابنه والله لو المحقني بعد اسود للحقته ما **قول** اتارفت فمعناه عملت سوء والمراد الزناد
 الجاهلية هم من قبل النبوة سموه بكثرة جمالهم وكان سبب سؤل ان بعض ان كان يطعن
 في نفسه على عادة الجاهلية من الطعن في الانساب وقد بين بذاتي الحديث الاخر يقول كان يلاحى
 فيدعى لغير ابيه والملاحة المني صمة والسباب وقول **ففضحها** مناه لو كنت من زنا
 فنفاك عن ابيك حذافة فضحني واما **قول** لو المحقني بعد للحقته فمعناه يقال بذلك يتقو
 لان الزنا لا يثبت به النسب ويحجب عنه بانه يحتمل وجهين اهد هما ان ابن حذافة ما كان بلغه
 هذا الحكم وكان يظن ان ولد الزنا يلحق الزاني وقد فسخ هذا على البر منه وهو سعد بن ابي وقاص حين
 فاصم في ابن وليدة بمنة فظن انه يلحق اخاه بالزنا والشان انه تصور الا لما جرد وطبها بشبهة
 فيثبت النسب منه والشاهد **قول** حد ثنا يوسف بن حماد المعنى هو بكسر
 النون وتشديد الياء قال السمعاني منسوب الى من بن زائدة وبهذا الاسناد كل بصريون ...
قول احفوه بالمسئلة كذا في الترواني الخارج و الباقية فيه يقال احفى والحف وارجم
 بمعنى **قول** فلما سمع ذلك القوم ارموا رهبوا ان يسألوه ان يكون بين يدي امر قد حصر قال انس فجعلت
 من المرمة وهي الشفة اي ضموا اشفاهم ببطها على بعض فلم يتكلموا ومنه رمت الشاة الحشيش فتمته
 بشفتها **قول** حد ثنا يحيى بن حبيب قال وحدثنا محمد بن بشر قال ابن ابي عدي

قول صلى الله عليه وسلم عرضت على الجنة والنار ان تقاني في الخير والشر ولو تعلمون
 ما اعلم لعنتم قليلاً ولبكيتكم كثيراً ان الجنة والنار مخلوقتان وقد سبق شرح عرضها ومعنى الحديث لم
 اركب الاكثر مما اراد اليوم في الجنة ولا شر الاكثر مما اراد اليوم في النار ولولا انهم ما رايت وعلمت ما علمت
 مما اراد اليوم وقيل اليوم لا تشقتم اشفاقا بليغا ونقل عنكم وكثيرا وكثيرا وقيل ليس على اركب الاكثر
 في استعمال لفظه لوني مثل هذا والله اعلم **قول** غطوا رؤوسهم ولم يهرحوا هو بالحاء
 المعجمة هكذا هو في معظم النسخ ولعظم الرواة وبعضهم بالحاء المهملة ومن ذكر الوجوهين القاضى
 وصاحب التحرير وآخرون قالوا ومعناه بالجر صوت البكاء وهو نوع من البكاء دون الانتخاب
 قالوا واصل الخنخ من خروج الصوت من الانف كالتنخين بالمهمل من الغم وقال الخليل هو صوت
 فيه غنة قال الاصمعي اذا تردد بكأوه فصار في كونه غنة فهو خنخين وقال ابو زيد الخنخين مثل ...
قول فلما اكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يقول سلوني
 برك عمر فقال رضي بنا يا الله ربنا وبأسلام ديننا وبمحمد رسولا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حين قال عمر ذلك قال العلاء بن القوام من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم على انه اوحى اليه والا فلا يعلم
 كل ما يسئل عنه من الغيبات الا باعلام الله تعالى قال القاضى وظاهر الحديث ان قوله صلى الله
 عليه وسلم سلوني انما كان غفياً كما قال في الرواية الاخرى سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها
 فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني وكان اختياره صلى الله عليه وسلم ترك تلك المسائل كمن
 واقفم في جوابها لانه لا يمكن رد السؤال ولما رآه من حرصهم عليها والشاهد انما بروك عمر رضي الله
 عنه وقوله فانما خلقوا اباؤا والارسل الله صلى الله عليه وسلم وشققت على المسلمين لئلا يؤذوا النبي صلى الله
 عليه وسلم فيسلوا عن كلامه رضي بنا عنه تا من كتاب الله تعالى وستة بيننا محمد صلى الله عليه وسلم
 واكتفينا به عن السؤال ففيه لطف كفاية **قول** ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولي

سالم مولی ابی شیبہ باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معايش الدنيا على سبيل الراى **حدثنا** قتيبة بن سعيد الثقفي وابوكامل الجحدري وتقارباني اللفظ وهذا حديث قتيبة قالانا ابو عوانة عن سماك عن موسى بن طلحة عن ابيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يصنع هؤلاء فقالوا ايلقحونه يجعلون الذكر في الانثى فتلحق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظن يغني ذلك شيئاً قال فآخروا بذلك فتدركه فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال ان كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فاني انما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ولكن اذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به فاني لن اكذب على الله عز وجل **حدثني** عبد الله بن الرومي اليمامي وعباس بن عبد العظيم العنبري واحمد بن جعفر المعقري قالوا انا انصر بن محمد قال تا عكرمة وهو ابن عمارة قال ثنى ابوالنجاشي قال حدثني رافع بن خديج قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا برون النخل يقول يلحقون النخل فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلمكم لولم تفعلوا كان خيراً قال فتدركه فنقضت او قال فقضت قال فذكرنا ذلك له فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشئ من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشئ من رائي فانما انا بشر قال عكرمة او نحو هذا قال المعقري فنقضت ولم يشك **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه وعمر الناقد كلاهما عن الاسود بن عامر قال ابو بكرنا اسود بن عامر قال لاجاد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وعن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول يلحقون فقال لعلم تفعلوا الصلح قال فخرج شيبان بنهم فقال ما لئلكم قالوا قلت كذا وكذا قال انتم تعلم ما مردنيكم **باب** فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا معمر بن هبارة عن هبارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو اسحاق المعنى فيه عندي لان يراني معهم احب اليه من اهله وماله وهو عندي مقدم ومؤخر **باب** فضائل عيسى عليه السلام **حدثني** حرملة بن يحيى قال نا بن وهب قال اخبرني يونس بن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا اولي الناس بابن مريم الانبياء اولاد علات وليس بيني وبينه نبي **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه قال انا ابو داود عمر بن سعد عن سفیان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولي الناس بعيسى الانبياء اولاد علات وليس بيني وبين عيسى نبي **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن هبارة عن هبارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولي الناس بعيسى بن مريم في الاولى والاخرة قالوا كيف يا رسول الله قال الانبياء اخوة من علات وانتم هاهنا شتى ودينهم واحد فليس بيننا نبي **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه قال نا عبد الاعلى عن معمر بن الزهري عن سعيد عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مولود يولد الا نمسه الشيطان فيسهل صارخاً من نمسه الشيطان الا ابن مريم امه ثم قال ابو هريرة اقرؤ ان شئتم اني اعيد هابك وذرية هابك من الشيطان الرجيم **حدثني** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا معمر قال وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال انا شعيب جميعاً عن الزهري بهذا الاسناد وقال ايمسه حين يولد فيسهل صارخاً من نمسه الشيطان اياه وفي حديث شعيب من مس الشيطان **حدثني**

ثنى بيده انا وليس قال لا

محمد بيده لياتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من الهل وماله معمر قال ابو اسحق المعنى فيه عندي لان يراني معمر احب اليه من الهل وماله وهو عندي مقدم ومؤخر هذا الذي قاله ابو اسحق هو الذي قاله القاسمي عياض واقصر عليه قال فقده به لان يراني معمر احب اليه من الهل وماله ثم لا يراني وكذا جاد في مسند سعيد بن منصور لياتين على احدكم يوم لان يراني احب اليه من ان يكون له مثل الهل وماله ثم لا يراني اي رواية ياي افضل عنده واخطى من الهل وماله بكلام القاسمي والظاهر ان قوله في تقديم لان يراني وتأخير ثم لا يراني كما قال واما لفظ معمر فعلى ظاهرها وفي موضعها وتقدير الكلام ياتي على احدكم يوم لان يراني فيه لفظ ثم لا يراني بعد احب اليه من الهل وماله جميعاً ومقصود الحديث حثهم على ملازمة مجلسه الكريم ومشاهدة حضرة سفر اللات ادب باؤدبه وتعلم الشرائع وحفظها ليلبسها واوعلاهم انهم سينتمون على ما فرطوا فيه من الزيادة من مشاهدته وملازمة ومنه قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه الثاني عن الصفيق بالسواق والله اعلم **باب** فضائل عيسى عليه السلام **قوله** صلى الله عليه وسلم انا اولي الناس بابن مريم الانبياء اولاد علات وليس بيني وبينه نبي وفي رواية انا اولي الناس بعيسى بن مريم في الاولى والاخرة قالوا كيف يا رسول الله قال الانبياء اخوة من علات واهما تم شئ ودينهم واحد وليس بيننا نبي قال العلماء اولاد العلات بفتح العين المماثلة وتشديد اللام هم الاخوة لاب من امات شتى واما الاخوة من الابوين فيقال لهم اولاد الاعيان قال جمهور العلماء معنى الحديث اصل ايمانهم واحد وشرايعهم مختلفة فانهم متفقون في اصول التوحيد واما فروع الشرائع فوقع فيها الاختلاف ولما **قوله** صلى الله عليه وسلم ودنيهم واحد فالمراد اصول التوحيد واصل طاعة الله تعالى وان اختلفت صفاتها واصول التوحيد والطاعة جميعاً واما **قوله** صلى الله عليه وسلم وانا اولي الناس بعيسى فعناه اخص بما ذكره **قوله** صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا نمسه الشيطان فيسهل صارخاً من نمسه الشيطان الا ابن مريم وامه بهذه فضيلة ظاهرة وظاهر الحديث اخصاصاً بعيسى وامر واختار القاسمي عياض ان جميع الانبياء يشركون فيها **قوله** صلى الله عليه وسلم صياح المولود حين يقع نزعته من الشيطان اي حين يسقط من بطن امه ومعنى نزعته نمسه وطعته ومنه قولهم نزعته

باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معايش الدنيا على سبيل الراى فيه حديث ابا النخل وان صلى الله عليه وسلم قال ما اظن يغني ذلك شيئاً فخرج شيبان بنهم فقال ما لئلكم قالوا قلت كذا وكذا قال انتم تعلم ما مردنيكم **باب** فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن هبارة عن هبارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولي الناس بعيسى بن مريم في الاولى والاخرة قالوا كيف يا رسول الله قال الانبياء اخوة من علات وانتم هاهنا شتى ودينهم واحد فليس بيننا نبي **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه قال نا عبد الاعلى عن معمر بن الزهري عن سعيد عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مولود يولد الا نمسه الشيطان فيسهل صارخاً من نمسه الشيطان الا ابن مريم امه ثم قال ابو هريرة اقرؤ ان شئتم اني اعيد هابك وذرية هابك من الشيطان الرجيم **حدثني** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا معمر قال وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال انا شعيب جميعاً عن الزهري بهذا الاسناد وقال ايمسه حين يولد فيسهل صارخاً من نمسه الشيطان اياه وفي حديث شعيب من مس الشيطان **حدثني**

ابو الطاهر قال انا بن وهب قال حدثني عمر بن الحارث ان ابا يونس سليمان مولى ابي هريرة حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل بني ادم يمسه الشيطان يوم ولدته امه الامريغوا بينها **وحدثنا** ثيبان بن فروخ قال نا ابو عوانة عن سهيل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح المولد حين يقع نزعة من الشيطان **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمى ابن مريم عليا السلام رجلا يسرق فقال له عيسى عليه السلام سرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى عليه السلام امنت بالله وكذبت نفسي **باب** من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر و ابن فضيل عن المختار قال نا علي بن حجر السعدي والفضل قال نا علي بن مسهر قال انا المختار بن قلفل عن انس بن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذك ابراهيم عليه السلام **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابن ادريس قال سمعت مختار بن قلفل مولى عمر بن حذيث قال سمعت انسا يقول قال رجل يا رسول الله **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن المختار قال سمعت انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا المغيرة يعنى ابن عبد الرحمن الخزازي عن ابي الزناد عن الاخرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختن ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقُدوم **وحدثنا** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت ابا بكر بن ابراهيم اذ قال رب اسرني كيف تحبى الموتى قال اولئك من قال بلى ولكن ليطهتن قلوبى ويرحم الله لوطا عليه السلام لقد كان يا وى الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف عليه السلام لاجبت الداعي **وحدثنا** ان شاء الله عبد الله بن محمد بن اسماء قال ثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب ابا عبيد اخبراه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث يونس عن الزهري **وحدثنا** زهير بن حرب قال ثنا شبابة قال حدثني ورقاء عن ابي الزناد عن الاخرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط عليه السلام انه اوى الى ركن شديد **وحدثنا** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني جابر بن حازم عن ايوب السخيتي عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام قط الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله قوله انى سقيم وقوله بل فعله كبيره هذا وواحدة في شان سارة فانه

وهو ابن ثمانين سنة هو الصحيح ووقع في الموطأ وهو ابن مائة وعشرين سنة موقوفا على ابي هريرة وهو من اول امرود وسبق بيان حكم الثمان في ادخل كتاب الطهارة في خصال الغفلة قوله صلى الله عليه وسلم سمعت ابا بكر بن ابراهيم الى آخره هذا الحديث سبق شرحه وافصحا في كتاب الايمان **قوله** صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله تعالى قوله انى سقيم وقوله بل فعله كبيره هذا واحدة في شان سارة وهي قوله فان سالك فاخبره انك اخفى فانك اخفى في الاسلام قال المازني اما الكذب فيما طريقه البلاغ عن الله تعالى فالانبياء معصومون من سواه كثيرة وقيل واما ما لا يتعلق بالبلاغ ويعد من الصفات كالكذبة الواحدة في حق من امور الدنيا ففى امكان وقوعه منهم وعصمتهم من القولان المشهوران للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب فيما يتعلق بالبلاغ لا يتصور وقوعه منهم سواء جوزنا الصفات منهم او عصمتهم منها ام لا سواء قل الكذب ام كثر لان منصب النبوة يرتفع عنه وتجوز به رفع الوثوق بقوله وما **قوله** صلى الله عليه وسلم ثنتين في ذات الله تعالى وواحدة في شان سارة فعناه ان الكذبات المذكورة انما هي بالنسبة الى قيم الخطاب والسامع واما في نفس الامر فليست كذبا مضموما لوجوب اهداها ان يردى بها فقال في سارة اخفى في الاسلام وهو صحيح في باطن الامر وسنذكر ان شاء الله تعالى تاويل اللفظيين الآخرين والوجه انى انى لو كان كذبا لا توربه فيه وكان جائزا في دفع الظالمين وقد اتفق الفقهاء على انه لو جاء ظالم يطلب انسانا مخفيا ليقبضه او يطلب وديته لاسان لياخذها غصبا وسال عن ذلك وجب على من علم ذلك اخفاؤه وانكار العلم به وهذا كذب جائز بل واجب كونه في دفع الظالم فبه النبي صلى الله عليه وسلم على ان هذه الكذبات ليست داخلية في مطلق الكذب المذموم قال المازني وقد تناول بعضهم هذه الكلمات واخرجها عن كونها كذبا قال ولا معنى للاعتناء من اطلاق لفظ المذموم لفظ المذموم صلى الله عليه وسلم قلت اما اطلاق لفظ الكذب عليها فلا يمنع لو ورد الحديث به واما تاديبها فصحيح لا مانع من قال العلماء والواحدة التي في شان سارة هي ايضا في ذات الله تعالى لانها سب

له بكر الملة وبالراى ١٢ خلاصته بالفتح يشه ١٢ منتجب الاخبار يجوز نسخها

ثنا النبي

بكله سوداى رماه بها **قوله** صلى الله عليه وسلم راى عيسى رجلا يسرق فقال له عيسى سرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت نفسى قال القاضي ظاهرا كلام صدقت من حلف بالله تعالى وكذبت ما ظهر لي من ظاهري سرقة ففعلت اخذ ما له في حق او باذن صاحبه اول يقصد الغصب والاسيلا والقره من يديه انه اخذ شيئا فلما حلف له اسقط ظنه ورجع عنه **باب** من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم **قوله** جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ابراهيم عليه السلام قال العلماء اما قال صلى الله عليه وسلم هذا تواضعا واحتراما لابراهيم صلى الله عليه وسلم في الجنة والبوترة والافنيان صلى الله عليه وسلم افضل كما قال صلى الله عليه وسلم اناسيد ولد آدم ولم يعقد به الا فتارا ولا التناول على من تقدم بل قاله يانا لالمريهانه وتبلغه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ولا فخر ليشفى ما قد يتطرق الى بعض الافنام السخيفة وقيل بحتم ان صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم خير البرية قيل ان يعلم ان سيد ولد آدم فان قيل ان اول المذكور ضعيف لان هذا خير لايده خلة حلف ولا نسخ فاجواب انه لا يمنع ان اول المذكور البرية الموجودين في عصمه واطلق العبارة المهمة للعموم لانه ابلغ في التواضع وقد جزم صاحب التحرير بمعنى هذا فقال الراوا فضل برية عصره واجاب القاضي عن التاويل الثاني بان وان كان خير فهو مسا يدخره النسخ من الاجراد لان الفضائل ينجمها الله تعالى لمن يشاء فاخبر فضيلة ابراهيم الى ان علم تفضيل نفسه فاخبر به ويتضمن هذا جواز التفاضل بين الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وبجواب عن حديث النبي عنه بالا جوية السابقة في اول كتاب الفضائل **قوله** صلى الله عليه وسلم اختن ابراهيم النبي وهو ابن ثمانين سنة بالقدم رواية مسلم متفقون على تخفيف القدم ووقع في روايات البخاري الخلاف في تشديده وتخفيفه قالوا واكثره البخاري يقال لما قدم بالتخفيف لا غير واما القدم مكان بالشام ففيه التخفيف والتشديد فمن رواه بالتشديد ياراد القرية ورواية التخفيف تحمل القرية والآلة والاكثر من على التخفيف وعلى ارادة الآلة وهذا الذي وقع هنا

قوله فقال عيسى امنت بالله وكذبت نفسي اى امنت بانته لا يستحق ان يحلف به كما ذبا فصدقت الحالف به وكذبت نفسي . **قوله** ذلك ابراهيم اى ذلك الذى يستحق ان يقال له خير البرية ابراهيم ولو بالنظر انه خير من كان في عصره وليس فيه نفى استحقاق غيره له ان الاسم لا بطريق الفحوى فلا عبرة به في

مقابلة اناسيد ولد آدم وكانه صلى الله تعالى عليه وسلم كره ان يواجهه بمثل هذا الخطاب الذى ربما يؤدى الى التعظيم على الوجه الذى لا ينبغي والله تعالى اعلم **قوله** سمعت ابا بكر بن ابراهيم الخزازي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله تعالى وواحدة في شان سارة فانه

قدم ارض جبلا ومعه سارة كانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتى يغلبنى عليك فان سالك فاخبريه انك اخيتى فانك
 اخيتى فى الاسلام فاني لا اعلم فى الارض مسلماً غيرى وغيرك فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار اتاه فقال لقد قدمت ارضك امرأة لا ينبغي لها
 ان تكون لك فارسل اليها فاتي بها قائماً ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها قبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعى الله
 ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت اشده من القبضة الاولى فقال لها مثل ذلك ففعلت فعاد فقبضت اشده من القبضتين الاوليين
 فقال ادعى الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذى جاء بها فقال له انك انما اتيتنى بشيطان ولم تاتنى بانسان
 فاخرجها من ارضى واعطها ما اجرى قال فاقبلت تمسحاً فلما راها ابراهيم عليه السلام انصرف فقال لها هميم قالت خيرا كفى الله يد الفاجر واخدم خادماً قال
 ابو هريرة قتلتك اثمك يا بنى ماء السماء باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل ينتسلون عادة ينظر بعضهم الى سوء بعض وكان موسى عليه
 السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال فجمع
 موسى عليه السلام باثره يقول ثوبى حجر ثوبى حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوء موسى عليه السلام فقالوا والله ما يجوز موسى من باس فقامر
 الحجر بعد حتى نظر اليه قال فاخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً قال ابو هريرة والله انه بالحجر ندى باسنة او سبعة ضرب موسى عليه السلام بالحجر
 وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثى قال نا يزيد بن زريع قال نا خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال انبانا ابو هريرة قال كان موسى
 عليه السلام رجلاً حياً قال فكان لا يرى متجرداً قال فقال بنو اسرائيل انه ادر قال فاغتسل عند مؤويه فوضع ثوبه على حجر فانطلق الحجر يسعى و
 اتبعه بعصاه يضربه ثوبى حجر ثوبى حجر حتى وقف على صلاه من بنى اسرائيل ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبأمر الله
 مما قالوا وكان عند الله وجيهاً وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد الله بن رافع ثنا عبد الرزاق قال نا معمر بن ابن
 طاوس عن ابيه عن ابى هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام فلما جاءه صكته ففقا عينه فرجع الى ربه فقال ارسلتني الى عبد
 لا يريد الموت قال فرد الله اليه عينه وقال ارجع اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال اى رب ثم مه قال
 ثم موت قال فالان فسأل الله ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بجحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم لاسرى لكم قبوره الى جانب الطريق

له فقام نذب فقالت

قوله قوله ثوبى حجرى دع ثوبى يا عمر قوله فماتت يدك من شعرة فانك
 تعيش بها سنة هكذا هو في جميع نسخ توارت ومعناه وارث وسرت قوله فاغتسل
 عند مؤويه هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ومعظم غير ما يورد بهنم الميم وفتح الواو واسكان الياء وهو تصغير
 ما واصله وهو التصغير والاشياء الى اصولها وقال القاصى وقع في بعض الروايات مؤويه كما ذكرناه
 وفي نسخة مشروية بفتح الميم واسكان السين وهي حفرة في اصل النخلة يجمع الما فيها السقيما قال القاصى
 واظن الاول تصحيحاً كما سبق والله اعلم وفي هذا الحديث فانه منها ان فيه مجازين ظاهرين لموسى
 صلى الله عليه وسلم اهداهما مشى الحجر بثوبه الى ملائكة اسرائيل والناية حصول الذب في الحجر ومنها
 وجود التيميم في الجواد كما يجوز نحوه ومثله تسليم الحجر بكرة وتيميم الجزع ونظائره وسبق قريبا بيان هذه
 المسئلة بمسولة ومنها جواز الغسل عرياناً في الخلوة وان كان سر العورة افضل وبهذا قال الساجى
 وما لك وجهاً ير العلماد وما لقيم ابن ابى ليلى وقال ان للملأ ساكن واضح في ذلك كحديث
 ضعيف ومنها ما اشبهه بالانبياء والهاجون من اذى السفهاد والجبال وصبرهم عليهم ومنها
 ما قاله القاصى وغيره ان الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم منزهون عن القاسن في اللق واللق سألون
 من العاهات والمعائب قالوا لا التقات الى ما قاله من التحقيق لمن اهل التاريخ في افاضته بعض
 العاهات الى بعضهم بل نزهتهم الله تعالى من كل عيب وكل ما يغضب العيون او يضر القلوب
 قوله اعني الى هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكته ففقا عينه فرجع
 الى ربه فقال ارسلتني الى عبد الله بن رافع قال فرده الله اليه عينه وقال فرجع اليه فقل له يضع يده على
 متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال اى رب ثم قال ثم الموت قال فالان فسأل
 الله تعالى ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بجحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم
 لاسرى لكم قبوره الى جانب الطريق تحت الكتيب الاحمر في الرواية الاخرى قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم جار ملك الموت الى موسى فقال اجب ربك فطم موسى عين ملك الموت ففقا باو
 ذكر نحو ما سبق اما قوله صكته فهو معنى لطم كما في الرواية الثانية وفقاً بينه بالهز وتمن الثور

دفع كافرظلم عن مواضع فاشته عظيمه وقد جلد ذلك مفسراني غير مسلم فقال ما فيها كذبة الا بما صل
 بها عن الاسلام اى بجادل ويذبح قالوا وانما خص الشنتين بانها في ذات الله تعالى تكون
 الشانته تضمنت فعلاً وحفظاً مع كونها في ذات الله تعالى وذكر ان قولنا سقيم اى ساقم لان
 الانسان عرفته لا سقام واداد بذلك الاعتذار عن الخوض معهم الى عيدهم وشهود باطلهم وكفرهم وقيل
 سقيم بما قدر على من الموت وقيل كانت تافذه الحمى في ذلك الوقت واما قوله بل فعله
 كبيرهم فقال ابن قتيبة وطائفة جعل التنطق شرعاً للفعل كبيرهم اى فعله كبيرهم ان كانوا ينطقون و
 قال الكسائي يوقف عند قوله بل فعله اى فعله فاعلمنا منه ثم يبتدىء فيقول كبيرهم هذا قالوا سئلوا
 عن ذلك الفاعل وذهب الاكثر الى انها على ظاهرها وجوابها ما سبق والله اعلم قوله
 فكك الذي شابهوا من ان لا اضرك قوله ميم بفتح الميم والياء واسكان الهاء
 بينهما اى ما شانك وما جرك ووقع في البندى اكثر الرواة ميم بالالف والاول الفصح واشهر
 قولها واخدم خادماهاى وبين خادماهاى باجرود يقال اجرود الالف والحاء يقع على
 الذكر والانثى قوله قال ابو هريرة فلك اعلم يا بنى ماء السماء قال كثير من المراد بلى ملأ
 السداد العرب كلهم لخلوص نسيم وصفاته وقيل لان اكثرهم اصحاب مواش ويعيشون من المرعى والخصب
 وما ينبت بماء السماء وقال القاصى الاظهر عندي ان المراد بذلك الانصار خاصة ونسبتهم الى جديهم
 عامر بن حارثة بن امرأ القيس بن ثعلبة بن عمرو بن عامر المذكور والله اعلم وفي هذا الحديث
 معجزة ظاهرة لابرأيم صلى الله عليه وسلم الى باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم الى
 قوله ان اذوهمزة ممدودة ثم وال ممدودة مفتوحة ثم لاء وهو عظيم الخصيتين وجمع موسى اى
 ذهب مسرعا ابراعا بينا وطفق هز اى جعل يهزب يقال طفق كذا وطفق بكسر الفاء وفتحها
 وجعل واغذوا قبل بمعنى واحد واما النذب فهو يفتح النون والدال واصله اثر المخرج اذا لم يقع عن الجلد

كان فيه وما انتقل ذهنه الى انه جاء بامر الله تعالى حركه نوع
 غضب وشدة حتى فعل ما فعل والله تعالى اعلم والمخاضل كانت
 الله تعالى اراد اظهار وجهته عند الملائكة الكرام فصارت ذلك سبباً
 لهذا الامر
 له ولهذا الحديث تقرير واف ان شاء الله تعالى في حاشيته على
 البخارى في كتاب الجنائز ۱۲

قوله فان سالك فاخبريه قد علمها ما علم لتقول هو ذلك
 على فقد ير السؤال ثم ان الله تعالى خالصها عن كيد من غير
 حاجة الى ذلك الكلام الذى علمها والله تعالى اعلم
 قوله فلما جاءه صكته ففقا عينه كانه ما علم انه جاء باذن
 الله وامره باشتغاله بامر من الامور التى تتعلق بقلوب الانبياء عليهم
 السلام فلما سمع منه اجب ربك ونحوه وصار ذلك قاطعاً له عما

تحت الكتيب الاحمر حدثنا محمد بن رافع قال ثنا عبد الرزاق قال نا مضمعن عنهما من منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كثر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ملك الموت الى موسى عليه السلام فقال ارجب ربك قال فلطم موسى عليه السلام عين ملك الموت فقهاها قال فرجع الملك الى الله تعالى فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني قال خرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدى فقل الحياة تريد فان كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور فما توارت يدك من شعرة فانك تعيش بها سنة قال ثم مه قال ثم موت قال فالان من قريب رب امتي من الارض المقدسة رمية بجحر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لو اني عنده لاسميتك قبره الى جانب الطريق عند الكتيب الاحمر حدثنا ابو اسحاق قال ثنا محمد بن يحيى قال ثنا عبد الرزاق قال انا معمر بن محمد هذا الحديث حدثني زهير بن حرب قال ثنا يحيى بن المثني قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال بينا يهودي يعرض سلعة له اعطى بها شيئا كرهه او لم يرضه شك عبد العزيز قال لا والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر قال فسمعه رجل من الانصار فلطم وجهه قال تقول والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قال فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا القاسم ان لي ذمة وعهدا وقال فلان لطم وجهي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم لطمت وجهه قال قال يا رسول الله والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر وانت بين اظهرنا قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف الغضب في وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله قال ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث او في اول من بعث فاذا موسى عليه السلام اخذ بالعرش فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي ولا اقول ان احد افضل من يونس بن متى عليه السلام وحدثني محمد بن حاتم قال ثنا يزيد بن هارون قال انا عبد العزيز بن ابي سلمة بهذا الاسناد سواء حدثني زهير بن حرب وابوبكر بن النضر قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال استتب رجلان من اليهود ورجل من المسلمين فقال المسلم والذي اصطفى محمد صلى الله عليه وسلم على العالمين وقال اليهودي والذي اصطفى موسى عليه السلام على العالمين وعند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امرة وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى عليه السلام باطش بجانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فاذا قال قبلي امر كان ممن استثنى الله وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابوبكر بن اسحاق قالانا ابو اليان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال استتب رجل من المسلمين ورجل من اليهود بمثل حديث ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب وحدثني عبد الناقد قال ثنا ابو احمد الزبيري قال نا سفيان عن عمه بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال جاء يهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فطم وجهه

انا الموت جنب ثنا

فقا عينه فان قيل فقد اعترف موسى حين جاءه ثانيا بان ملك الموت فاجاب انه في المرة الثانية بعلمه علم بما اذ ملك الموت فاستسلم بخلاف المرة الاولى والشاهد في الرواية ان اذ جاءه من قريب رب اثنى بالارض المقدسة رمية بجحر، كذا هو في معظم النسخ اثنى بالسموات والارض والنون من الموت وفي بعضها اثنى بالمدال ونونين وكلها صحيح قوله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى عليه السلام باطش بجانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فاذا قال قبلي امر كان ممن استثنى الله وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابوبكر بن اسحاق قالانا ابو اليان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال استتب رجل من المسلمين ورجل من اليهود بمثل حديث ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب وحدثني عبد الناقد قال ثنا ابو احمد الزبيري قال نا سفيان عن عمه بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال جاء يهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فطم وجهه

ظهوره ودرية جري قدر ما يبلتد قوله ثم مر بهى باد السكت وهو استقام اي ثم ما يكون احياء ام موت والكتيب الرل المستطيل المدودب ومعنى ارجب ربك اي للموت ومعناه جنت لقبض روحك واما سوال الاوتار من الارض المقدسة فلشرفها وفضيلة من فيها من المدفونين من الانبياء لا تفضلوا بين الانبياء فقد سبق بيانها وتاويلها بسوطا في اول كتاب الفضائل قوله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى عليه السلام باطش بجانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فاذا قال قبلي امر كان ممن استثنى الله وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابوبكر بن اسحاق قالانا ابو اليان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال استتب رجل من المسلمين ورجل من اليهود بمثل حديث ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب وحدثني عبد الناقد قال ثنا ابو احمد الزبيري قال نا سفيان عن عمه بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال جاء يهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فطم وجهه

الاقاقة عند النفخة الثانية وهذا معنى قوله او كان ممن استثنى الله تعالى ونحوه والله تعالى اعلم وبهذا اندفع ما ذكره القاضي ان هذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى قد مات فكيف تدركه الصعقة وانما يصعق الاحياء وقوله ممن استثنى الله تعالى يدل على انه كان حيا ولم يأت ان موسى رجع الى الحياة ولا انه حي انتهى ولا يخفى ان ما ذكره القاضي من جواب هذا لا يرد لا يوافق الاحاديث اصلا بخلاف ما ذكرنا والله تعالى اعلم بحقيقة الحال.

قوله فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض لعل اثر هذه النفخة تسري في كل من كان له حسس مما من حي وميت سوى من استثنى فتسري الى الاموات من الكفرة الذين كانوا معد بين قبل ذلك فيفقدون العذاب في تلك الحالة فلذلك اذا بعثوا من تلك الحالة يقولون من بعثنا من مردنا و الى الشهداء الذين هم احياء عند ربهم ولا شك ان الانبياء احق بالحياة منهم وقد ورد في حياتهم وانهم يصلون في قبورهم شئ كثير فالظاهر ان بعض آثار هذه النفخة تسري اليهم ثم يحصل لهم

وساق الحديث بعني حديث الزهري غير انه قال فلا ادري اكان ممن صعق فافاق قبلي او اكنى بصعقة الطود **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة**
قال ناو كيع عن سفيان قال **وحدثنا ابن نمير** قال نا **ابي قال ثنا سفيان** عن **عمر بن يحيى** عن ابيه عن **ابي سعيد** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تخيروا بين الانبياء وفي حديث **ابن نمير** وعمر بن يحيى قال **حدثني ابي حنيفة** قال **حدثنا ابي بن خالد** وشيبان بن فروخ قال **نا حاد بن سلمة** عن
ثابت البناني وسليمان التيمي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **ايتت وفي رواية هدا بن مرثد** على موسى ليلة اسرى بي عند الكليب
الاحمر وهو قائم يصلي في قبة **وحدثنا علي بن خشرم** قال **انا عيسى يعنى** **ابن يونس** **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** قال نا **جوير كراهها**
عن سليمان التيمي عن انس **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال **نا عبد بن سليمان** عن **سفيان** عن **سليمان التيمي** قال سمعت انس يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم **مررت على موسى وهو يصلي في قبة** ونا **في حديث عيسى** **مررت ليلة اسرى بي** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** **وحدثنا**
ابن المثنى **ومحمد بن بشار** قالوا **نا محمد بن جعفر** قال **ثنا شعبة** عن **سعد بن ابراهيم** قال سمعت **حميد بن عبد الرحمن** يحدث عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم **انه قال يعنى الله تبارك وتعالى لا ينبغي لعبدى ان يقول انا خير من يونس بن متى** قال **ابن ابي شيبة**
محمد بن جعفر عن **شعبة** **وحدثنا محمد بن المثنى** **وابن بشار** واللفظ **لا من المثنى** قال **نا محمد بن جعفر** قال **نا شعبة** عن **قتادة** قال سمعت
ابا العالية يقول **حدثني ابن عم تبيكم صلى الله عليه وسلم يعنى ابن عباس** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **نا يئني لعبدان** يقول انا خير من يونس بن
متى ونسبه الى ابيه باب من فضائل يوسف **حدثنا زهير بن حرب** **محمد بن المثنى** **عبيد الله بن سعيد** قالوا **نا يحيى بن سعيد** عن **عبيد الله** قال **خبرني سعيد**
ابن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبى الله بن نبى
الله بن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألونى خياهم فى الجاهلية خياهم فى الاسلام اذا فقروا **باب من فضائل نبي الله صلى الله عليه وسلم**
حدثنا هدا بن خالد قال نا **حاد بن سلمة** عن **ثابت** عن ابي هريرة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان زكرا يتجارا **باب من فضائل اخضر صلى الله عليه وسلم** **حدثنا عمر**

شرف النسب وكونه نبيا ابن ثلاثة ابياد متنا سلين اهدى خليل الله صلى الله عليه وسلم
وانعم اليه شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه ورئاسة الدنيا وملكها باليسرة الجميلة وحياطه للرياسة
وعوم نفع اياهم وشفقة عليهم وانقاذه اياهم من تلك السنين والشدة العلم قال العلماء لما سئل
صلى الله عليه وسلم اى الناس اكرم اجبريا لكل الكرم واعمد فقال اتقاهم لشدة قدره ذكرنا ان اصل
الكرم كثرة الجود وكان متقيا كان يكثر الزور وكثير الفاندة في الدنيا صاحب الدرجات العلى في
الآخرة فلما قالوا ليس عن هذا نسألك قال يوسف الذى جمع خيرات الآخرة والدنيا وشرها فلما
قالوا ليس عن هذا نسألك فم عنهم ان مرادهم قبا على العرب قال خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام
اذا فقروا ومعناه ان اصحاب المروات ومكادى الاخلاق فى الجاهلية اذا سلموا وفقروا فم خيار الناس
قال القاسمى وقد تضمن الحديث فى الاجابة الثلاثة ان الكرم كل عامه وخصوصه ومجمله ومبينه انما هو
الدين من التقوى والنبوة والاعراف فيها والاسلام مع الفقر ومعنى معاون العرب المولى
وقومو بضم القاف على الشورى وحكى وكسرها اى عاروا فقها ما لىن بالاحكام الشرعية الفقيهيه
والله اعلم **باب من فضائل زكريا صلى الله عليه وسلم** قوله صلى الله عليه وسلم كان
زكريا يبايع ابيه جواز الصانع وان الجارة لا تسقط المروءة وانها صنعت فاهله وفيه فضيلة زكريا
صلى الله عليه وسلم فانه كان صانعا ياكل من عمل يده وفي ذكرها خمس لغات المدد والقصر
وذكرى بالشدة وبالتهفيف وذكر كسما **باب من فضائل اخضر صلى الله عليه وسلم**
جمهور العلماء على انه حى موجودين اظهرنا ذلك متفق عليه عند الصوفية وابل الصلاح والمعرفته
وحكايتهم فى رؤيته والاجتماع به والاخذ عند وسوء الروجوب وجوده فى المواضع الشريفة ومواطن
الخير اكثر من ان تحصى واشهر من ان تسترق قال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح هو حى عند جماهير العلماء
والصالحين والعامه منهم فى ذلك قال وانما شدة بانكاره بعض المحدثين قال الحيرى المفسر والبول
عمر وهونى واختلفوا فى كونه رسلا وقال القشيري وكثيرون هو دوى وحكى الماوردى فى تفسيره ثلاثة
اقوال اهدى بنى والثانى دوى والثالث ان من الملائكة ونا عزرب باطل قال الماوردى اختلف
العلماء فى الخضر هل هو نبى او دوى قال واخرج من قال نبوته بقوله وما فعلته عن امرى فدل على انه نبى
او حى اليه وبانه اعلم من موسى وبعد ان يكون وليا اعلم من نبى واجاب الآخرون بانه يجوز ان يكون
قد لوى الله الى نبى فى ذلك العصر ان يامر الخضر بك وقال الشلبى المفسر الخضر نبى معمر على جميع
الاقوال مجوب عن الابصار يعنى عن ابصار الكثر الناس قال وقيل لانه لا يموت الا فى آخر الزمان حين
يرفع القرآن وذكر الشلبى ثلثة اقوال فى ان الخضر كان من زمن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم
ام بعده بقليل ام بخير وكيفية الخضر الى العباس واسمه بليا بموحدة مفتوحة ثم لام ساكنة ثم شدة تحت

وصعقة الطود لم تكن موتا داما قوله صلى الله عليه وسلم فلا ادري افاق قبلي فيحتمل ان صلى الله
عليه وسلم قال قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض ان كان هذا اللفظ على ظاهره وان نبينا صلى
الله عليه وسلم اول شخص تنشق عنه الارض على الاطلاق قال ويجوز ان يكون معناه ان الزرة
الذين هم اول من تنشق عنهم الارض فيكون موسى من تلك الزرة وبى والله اعلم زمرة الانبياء
صلوات الله وسلامه عليهم هذا آخر كلام القاسمى قوله صلى الله عليه وسلم ولا اقول ان
اهد افضل من يونس بن متى وفى رواية ان الله تعالى قال لا ينبغي لعبدى يقول انا خير من يونس
بن متى وفى رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغي لعبدى يقول انا خير من يونس بن متى قال
العلماء بهذه الاحاديث محتمل وجين اهدى ان صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم انه افضل من
يونس فلما علم ذلك قال انا سيد ولد آدم ولم يقل بهذا ان يونس افضل من غير الانبياء صلوات
الله وسلامه عليهم والثانى ان صلى الله عليه وسلم قال هذا جزا عن ان يتخيل احد من الجاهلين شيئا
من حظ مرتبة يونس صلى الله عليه وسلم من اجل ما فى القرآن العزيز من قصته قال العلماء وما
جوى يونس صلى الله عليه وسلم لم يحط من النبوة متفالا ذرة وخص يونس بالذكرا فانه من
ذكرة فى القرآن بما ذكره واما قوله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لعبدان يقول انا خير من يونس فالخبر
فى انا قيل يعود الى النبى صلى الله عليه وسلم وقيل يعود الى القائل اى لا يقول ذلك بعض الجاهلين
من الجاهدين فى عبادة او علم او غير ذلك من الفضائل فانه لو بلغ من الفضائل ما بلغ لم يبلغ درجة
النبوة ويؤيد هذا التاديل الرواية التى قبله وبى قوله تعالى لا ينبغي لعبدى يقول انا خير من يونس
بن متى والله اعلم **قوله صلى الله عليه وسلم** مررت على موسى وهو قائم يصلي في قبة هذا
الحديث سيق شره فى اواخر كتاب الايمان عند ذكر موسى وعيسى صلى الله عليه وسلم **باب من**
فضائل يوسف صلى الله عليه وسلم قوله قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم
الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال يوسف نبى الله بن نبى الله بن خليل الله قالوا ليس عن
هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألونى خياهم فى الجاهلية خياهم فى الاسلام اذا فقروا
بكذا وقع فى مسلم نبى الله بن نبى الله بن خليل الله وفى روايات البخارى كذلك وفى بعضها
نبى الله بن نبى الله بن نبى الله بن خليل الله وهذه الرواية هى الاصل واما الاولى فمنقصة
منها فانه يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم ففسدنى الاول الى
جده ويقال يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم ففسدنى الاول الى
واصل الكرم كثرة الجود وكثير الفاندة فى الدنيا صاحب الدرجات العلى في
الآخرة فلما قالوا ليس عن هذا نسألك قال يوسف الذى جمع خيرات الآخرة والدنيا وشرها فلما
قالوا ليس عن هذا نسألك فم عنهم ان مرادهم قبا على العرب قال خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام
اذا فقروا ومعناه ان اصحاب المروات ومكادى الاخلاق فى الجاهلية اذا سلموا وفقروا فم خيار الناس
قال القاسمى وقد تضمن الحديث فى الاجابة الثلاثة ان الكرم كل عامه وخصوصه ومجمله ومبينه انما هو
الدين من التقوى والنبوة والاعراف فيها والاسلام مع الفقر ومعنى معاون العرب المولى
وقومو بضم القاف على الشورى وحكى وكسرها اى عاروا فقها ما لىن بالاحكام الشرعية الفقيهيه
والله اعلم **باب من فضائل زكريا صلى الله عليه وسلم** قوله صلى الله عليه وسلم كان
زكريا يبايع ابيه جواز الصانع وان الجارة لا تسقط المروءة وانها صنعت فاهله وفيه فضيلة زكريا
صلى الله عليه وسلم فانه كان صانعا ياكل من عمل يده وفي ذكرها خمس لغات المدد والقصر
وذكرى بالشدة وبالتهفيف وذكر كسما **باب من فضائل اخضر صلى الله عليه وسلم**
جمهور العلماء على انه حى موجودين اظهرنا ذلك متفق عليه عند الصوفية وابل الصلاح والمعرفته
وحكايتهم فى رؤيته والاجتماع به والاخذ عند وسوء الروجوب وجوده فى المواضع الشريفة ومواطن
الخير اكثر من ان تحصى واشهر من ان تسترق قال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح هو حى عند جماهير العلماء
والصالحين والعامه منهم فى ذلك قال وانما شدة بانكاره بعض المحدثين قال الحيرى المفسر والبول
عمر وهونى واختلفوا فى كونه رسلا وقال القشيري وكثيرون هو دوى وحكى الماوردى فى تفسيره ثلاثة
اقوال اهدى بنى والثانى دوى والثالث ان من الملائكة ونا عزرب باطل قال الماوردى اختلف
العلماء فى الخضر هل هو نبى او دوى قال واخرج من قال نبوته بقوله وما فعلته عن امرى فدل على انه نبى
او حى اليه وبانه اعلم من موسى وبعد ان يكون وليا اعلم من نبى واجاب الآخرون بانه يجوز ان يكون
قد لوى الله الى نبى فى ذلك العصر ان يامر الخضر بك وقال الشلبى المفسر الخضر نبى معمر على جميع
الاقوال مجوب عن الابصار يعنى عن ابصار الكثر الناس قال وقيل لانه لا يموت الا فى آخر الزمان حين
يرفع القرآن وذكر الشلبى ثلثة اقوال فى ان الخضر كان من زمن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم
ام بعده بقليل ام بخير وكيفية الخضر الى العباس واسمه بليا بموحدة مفتوحة ثم لام ساكنة ثم شدة تحت

جوازه وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انا سيد ولد آدم من هذا
القبيل لامن قبيل الا فتخار ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم
عند ذلك ولا فخروا الله تعالى اعلم.

قوله لا ينبغي لعبدى او لعبدى انا خير من يونس اى ليس لاحد
ان يقول ذلك افتخارا وتفوقا واما التحديث عن نعمل الله لعمري نعم
الله تعالى عليه شكرا والتحديث بامر الله تعالى طاعة فلا شك فى

ابن محمد الناقد واسحاق بن ابراهيم الحنظلي وعبيد الله بن سعيد ومحمد بن ابي عمير كلهم عن ابن عيينة واللفظ لابن ابي عمير قال ثنا سفيان ابن عيينة قال ثنا عمر بن دينار عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوحا اليكالي يزعم ان موسى عليه السلام صاحب بنى اسرائيل ليس هو موسى عليه السلام صاحب الخضر عليه السلام فقال كذب عدو الله سمعت ابي بن كعب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال قام موسى خطيبا في بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم قال انا اعلم قال فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان عبد امن عبادى بجمع البحرين هو اعلم منك قال موسى اى رب كيف لي به فقيل له احمل حوتاني مكنل فحيث تفقد الحوت فهو ثمرة فانطلق وانطلق معه فتاه وهو يوشع بن نون فحمل موسى عليه السلام حوتاني مكنل وانطلق هو وفتاه يميشيان حتى اتيا الصخرة فرقد موسى عليه السلام وفتاه فاضطرب الحوت في المكنل حتى خرج من المكنل فسقط في البحر قال وامسك الله عنه جوية الماء حتى كان مثل الطاق فكان للحوت سربا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية يوميهما وليلتها ونسى صاحب موسى ان يخبره فلما اصبح موسى عليه السلام قال لفتاه اتنا غدا نالقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ولم ينصب حتى جاؤا للمكان الذي امر به قال اذ اويت اذ اويتا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكركه واتخذ سييله في البحر عجباً قال موسى ذلك ما كنا نبغي فارتد ا على اثارها قصصا قال يقصان اثارها حتى اتيا الصخرة فرأى رجلا مسجى عليه بثوب فسلم عليه موسى فقال له الخضر انى بارضك السلام قال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم قال انك على علم من علم الله علمك الله لا اعلمك وانا على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه قال له موسى هل اتبعك على ان تعلمني ما علمت رُشد ا قال انك لن تستطيع معي صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا قال سجد في ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا قال له الخضر فان اتبعني فلا تسألني عن شئ حتى احدث لك منه ذكرا قال نعم قال فانطلق الخضر وموسى يميشيان على ساحل البحر فمرت بهما سفينة فكلما هم ان يحملوها فغرقوا الخضر فحملوها بغير نزل فعبد الخضر الى لوح من الواح السفينة فنزعه فقال له موسى قوم حملونا بغير نزل عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا ا لم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا ثم خرج من السفينة فيبينما هما يميشيان على الساحل اذا غلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقلقت نفسا ذكيتك بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال وهدى اشد من الاولى قال ان سالتك عن شئ بعد هذا فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطاعا اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجد ا فيها جدارا يريد ان ينقض يقول ما بل قال الخضر بيده هكذا فاقامه قال له موسى قوم اتينا قوم لم يضيفونا ولم يطيحونا لوشئت لا تتخذت عليه اجرا قال هذان فراق بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لو دُرَّتْ انة كان صبرا حتى يقص علينا من اخبارها قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من موسى نسيا نأ قال وجاء حفص بن حمران حتى وقع على حوت السفينة ثم لقر في البحر فقال له الخضر ناقص علمي عليك من علم الله الامثل ما ناقص هذا العصفور من البحر قال سعيد بن جبير وكان يقرأ وكان اما مهو ملك

فقال بارضنا زاكية فاقامه

اعلم من كما صرح به في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم لعنت الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اى كان حقا ان يقول الله اعلم فان مخلوقات الله تعالى لا يعلمها الا هو قال الله تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو و استدل العلماء بسؤال موسى السبيل الى القاد الخضر صلى الله عليه وسلم على استحباب الرحلة في طلب العلم واستحباب الاستكثار منه وادبته سلاما وادبته السلام كان من العلم بحمل عظيم ان ياخذ من هو اعلم منه ويسعى له قوله بقية يوميهما وليلتها كذا في صحيح مسلم وكذا في صحيح البخاري في تفسير سورة الكهف ووقع لفي كتاب العلم وكتاب الانبياء بقية يوميهما وليلتها كذا في صحيح مسلم وكذا في صحيح البخاري في تفسير سورة الكهف ووقع لفي كتاب العلم وكتاب عليه بعض الخرافات كما في فتح الباري وادبته علم بالصواب ١٢ هـ اى لم يتعب من باب سمع يسوع ١٢ منتهى الارب ٣ هـ والبخاري في كتاب التفسير بل بارضني من سلام فالحجاب نفسه ١٢ هـ والبخاري في كتاب التفسير من انت قال انا موسى فبر دليل على ان الانبياء من دونهم لا يعلمون من الغيب الا ما علم الله اذ لو كان الخضر يعلم كل غيب لعرف موسى قبل ان يسأل ١٢ هـ فتح الباري ٥ هـ بالفتح اجرة كشيء ١٢ هـ فتعجب ٣ هـ اى قال ابن عيينة الراوى كما صرح البخاري في كتاب العلم وبه اى مقال الخضر الثانية اشد من المقالة الاولى اى اكد كما صرح به البخاري واستدل ابن عيينة على ان كبره بزيادة لك في الثانية والله اعلم ١٢ هـ اى بزيادة المسئلة الثانية ١٣ هـ اى بزيادة السؤال لولا ان الخضر سبب للفرق ١٢ هـ اى كانت المسئلة الاولى اعنى رغبنا بالنسيان لقول لا تؤاخذني بما نسيت والثانية شرطا لقول ان سالتك عن شئ بعد هذا فلا تصاحبني والثالثة كانت عمدا اى قامد لما قاله حيث قال لوشئت لا تتخذت عليه اجرا ١٢ هـ مجمع البحار

ابن مكان بفتح الهم واسكان الام وقيل كيان قال ابن قتيبة في العارفين قال وهب بن منبه اسم الخضر بليل بن مكان ابن فالج بن عامر بن شاذ بن ارفخشذ بن سام بن نوح قالوا وكان ابو من الملوك واختلفوا في تليقه بالخضر فقال الاكثرون لانه جلس على فزوة بيضاء فمات فخره والفرقة وجر الارض وقيل لانه كان اذا صلى اخضر جوارحه والصواب الاول فقد صح في البخاري من ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمى الخضر اذ جلس على فزوة فاذا هى تتر من خلفه خضره و بسطت احواله في تزيين الاسماء واللغات والله اعلم قوله ان نوحا اليكالي هكذا ضبط الجمهور بكسر الهمزة وتخفيف الكاف ودواه بعضهم لفتحها وتشديد الكاف قال القاسمي هذا الثاني هو ضبط اكثر الشيوخ واصحاب الحديث قال والصواب الاول وهو قول المحققين وهو منسوب الى بنى بكال بطن من حمير وقيل من بهران ونون بن ابراهيم فغالبه كذا قال ابن دريد وغيره وهو ابن امرأة كعب الازدي وقيل ابن اخيه المشهور الاول قال ابن ابي ماتم وغيره قالوا وكنته ابو يزيد وقيل ابو رشيد وكان عالما حكما قاضيا واما ما لا بل ومشتق قوله كذب عدو الله قال العلماء هو على وجه الاطلاق والازدي من مثل قول لا يؤاخذني بما نسيت انا قاله بالفتح في انكار قول الخضر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك في حال غضب ابن عباس لشدة انكاره وعمال الغضب تطلق الالفاظ ولا تروى بها حقا ثمها والله اعلم قوله انا اعلم اى في اعتقاده والافكان الخضر

بالبحر على يوميهما ويعتبر اضافة بقية الى مجموع اليوم والليلة لا الى كل واحد اذها قد انطلقا تمام الليل ويحتمل العطف على البقية و يكون البحر الجوار والله تعالى اعلم قوله فقال له الخضر انى بارضك السلام قال انا موسى جواب من اسلوب الحكيم وتنبية على ان الذي ينبغي ان يكون اهم هو السؤال عن سلم لا عن كيفية تحقق السلام في تلك الارض والله تعالى اعلم

قوله هو اعلم منك اى في بعض العلوم وقول موسى ايضا صحيح بالنظر الى بعض العلوم فلا يلزم الكذب في كلامه وهذا هو مقتضى كلام الخضر الذي سيجي والله تعالى اعلم قوله قال موسى اى رب كيف لي به فيه بيان شرف العلم وانه ما يطلب زيادته دائما ويكفى فيه قوله تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم قل رب زدني علما قوله فانطلقا بقية يوميهما وليلتها هي ابا بالنصب على بقية او

يأخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ واما الغلام فكان كافرا حدثني محمد بن عبد الاعلى القيسي قال نا المعتمر بن سليمان التيمي عن ابيه
 عن رقية عن ابى اسحاق عن سعيد بن جبير قال قيل لابن عباس ان نوحا يزعم ان موسى الذي ذهب يلمس العلم ليس بموسى بنى اسرائيل
 قال سمعته يا سعيد قلت نعم قال كذب نوح حدثنا ابى بن كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه بينا موسى عليه السلام في
 قومه يدكرهم بايام الله وايام الله نعاثوه وبلاؤه اذ قال ما اعلم في الارض رجلا خيرا واعلم منى قال فادعى الله اليه انى اعلم بالخير منه او عند
 من هو ان فى الارض رجلا هو اعلم منك قال يارب فدلنى عليه قال فقيل له تزود حوتا ما لحافانه حيث تفقد الحوت قال فانطلق هو وفتاه حتى
 انتهى الى الصخرة فعنى عليه فانطلق وترك فتاه فاضطرب الحوت فى الماء فجعل لا يلتئم عليه صار مثل الكوة قال فقال فتاه الا الحق بنى
 الله فاخبره قال فنسى فلما تجاوزا قال لفتك انا غدا اء لقد لقيت من سفرنا هذا نصبا قال ولرب يصيبه هو نصيب حتى تجاونا قال فتذكر قال ارايت
 اذ اوتينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما اتسأ به الا الشيطان ان اذكرك واتخذ سبيله فى البحر عجايبا قال ذلك ما كنا نبغى فارتد على اثارهما
 قصصا فادراه مكان الحوت قال ههنا وصف لى قال فذهب يلمس فاذا هو بالخضر مسجى ثوبا مستلقيا على القفا او قال على حلاوة القفا قال
 السلام عليكم فكشفت الثوب عن وجهه فقال وعليكم السلام قال من انت قال انا موسى قال ومن موسى قال موسى بنى اسرائيل قال محي
 ما جاء بك قال جئت لتعلمنى ما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معى صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا ثنى امرت ان افعله اذا رايت
 لو تصبر قال ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا قال فان اتبعتهنى فلا تسألنى عن شئ حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا حتى اذا
 ركبا فى السفينة خرقها قال انتهى عليه ما قال له موسى عليه السلام اخذوها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا

به

الغلام او بهذا قول الجسور لم يكن بالغاوزت طائفة ان كان بالنى يعمل بالفساد واجتبت بقوله
 اقلت نفسا زكية بغير نفس قد علم ان من يجب عليه القصاص والصبي لا قصاص عليه ويقول كان
 كافرا فى قرادة ابن عباس كما ذكر فى آخر الحديث والجواب عن الاول من وجوب احد هان المراد النبوية
 على انه تقتل بغير حق والثانى انه يحتمل ان شرعتم كان ايجاب القصاص على الصبي كما اننى شرفنا
 يواخذ بقرامة المتلفات والجواب عن الثانى من وجوب احد هان شاذلا لجمه فيه والثانى انه
 سماه بما يؤول اليه لوماش كما جازى الرواية الثانية (قوله قد بلغت من لدنى عذرا) فيه
 ثلاث قراءات فى السبع الاكثر بعنم الدال وتشديد النون والثانية بالضم وتخفيف النون و
 الثالثة باسكان الدال واشماهما الضم وتخفيف النون ومعناه قد بلغت الى الغاية التى تعذر
 بسببها فى فراقى اقول تبارى ما نطقا حتى اذا اتيا اهل قرية قال الشعلبي قال ابن عباس بنى
 انطاكية وقال ابن سيرين اليلة وهى اجد الارض من السماء قوله تعالى فوجد فيها جدارا
 يريد ان ينقش اذ من المجاز لان الجدار لا يكون له حقيقة ارادة ومعناه قرب من الانقراض
 وهو السقوط واستدل الصوليون بهذا على وجود المجاز فى القرآن ولانظر معروفة قال ذهب
 بن منبر كان طول هذا الجدار الى السماء ذراع اقول لو شئت لخذت عليه اجراء قسرى
 بالسبع لخذت بتخفيف التاء وكسر الراء ولا تخذت بالشد يد فتح الخاء اى لاخذت عليه
 اجرة ناكل بهاد قوله صلى الله عليه وسلم وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة ثم فترق البحر
 فقال لا نظرا نقص علمى وملك من علم الله تعالى الا مثل ما نقص هذا العصفور من البحر قال العلماء
 لفظ النقص هنا ليس على ظاهره وانما معناه ان علمى وملك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة
 ما نقره هذا العصفور الى ماء البحر على التقريب الى الاتمام والانفسية علمها اقل واحقر وقد
 جازى رداية للبارى ما علمى وملك فى جنب علم الله الا كما افند هذا العصفور بمنقاره اى فى جنب
 معلوم الله وقد يطلق العلم بمعنى المعلوم وهو من المطلق المصدر لارادة المفعول كقولهم درهم ضرب
 السلطان اى مضروب قال القاضى وقال بعض من اشكل عليه هذا الحديث الابنا بمعنى ولا اى
 ما نقص علمى وملك من علم الله ولا مثل ما اخذ به العصفور لان علم الله تعالى لا يدله نقص قال
 القاضى ولا حاجة الى هذا التكلف بل هو صحيح كما بيناه والشد علم قوله كذب نوح هو جاز
 على مذهب اصحابنا ان الكذب هو الاخبار عن الشئ خلاف ما هو عما كان ادسوا اخلاقا للمعزلة
 وسبقت المسئلة فى كتاب الايمان اقول صلى الله عليه وسلم حتى انتهى الى الصخرة فعنى عليه
 وقع فى بعض الاصول بفتح العين المهللة وكسر اليم وفى بعضها بفتح العين وتشديد اليم وفى بعضها
 بالعين المجرى اقول صلى الله عليه وسلم مثل الكوة بفتح الكاف ويقال بعنما وهى الطاق كما
 قال فى الرواية الاولى اقول مستلقيا على حلاوة القفا وهى وسط القفا ومعناه لم يعمل ال احد
 جابره وهى بعنم الماء وفتحها وكسرها افضها الضم ومن حلى الكسر صاحب نهاية الغريب ويقال ايضا
 حلاوا بافتح وحلاوى بالضم والقصر وعلوا بالمد قوله بحى ما جاد بك قال القاضى ضبطناه بحى
 مرفوع غير ممنون عن بعضهم وعن بعضهم ممنونا قال وهو اظهر امر عظيم جاد بك قوله صلى الله
 عليه وسلم انتهى عليها اى اعتمد على السفينة وقصد خرقا واستدل السماء على النظرى المسارح عند
 تعارض الامور وان اذا تعارضت مفسدتان دفع اعظمها بارتكاب اخفها كما خرق السفينة لسد فتح

اليه فى تحصيله وفيه فضيلة طلب العلم وفى نزوده الحوت وغيره جواز النزود فى السفر وفى الحديث الادب
 مع العالم وحرمة الشلغ وترك الاعراض عليهم وتناول ما لا يعنى ظاهره من افعالهم وحر كاتم واقولهم
 والوفاء بعهودهم والا عند من خلفه عنهم وفيه اثبات كرامات الاولياء على قول من يقول الخضر
 ولى وفيه جواز سوال الطعام عند الحاجة وجواز اجارة السفينة وجواز كواب السفينة والداية وسكى
 الدار وليس الثوب ونحو ذلك بغير اجرة برضى صاحبه لقوله حملونا بغير نول وفيه الحكم بالظاهر حتى يبين
 خلافة لانكار موسى قال القاضى واختلف العلماء فى قول موسى لقد جئت شيئا امرا وشيئا نكرا ايها
 الله فقيل امر الاله العظيم ولاننى مقابل خرق السفينة الذى يترتب عليه فى العادة هلاك الذين
 فيها واموالهم وهو اعظم من قتل الغلام فانما نفس واحدة وقيل نكرا الله لانه قاله عند مباشرة القتل
 حقيقة واما القتل فى خرق السفينة فنظنون وقد يسلمون فى العادة وقد يسلمون فى هذه القضية وليس
 فيه ما هو موقوف الاجر والخرق والشا علم قوله تعالى ان عبدا من عبداى يجمع البحرين هو اعلم منك
 قال قتادة هو مجمع بحرى فارس والروم ما على المشرق وعلى الشعلبي عن ابى بن كعب انه باخر لفته
 ا قوله اهل حوتنا فى مكمل فيث تفقد الحوت فهو ثم الحوت السمكة وكانت سمكة مالمه كما
 صرح به فى الرواية الثانية والمكمل بكسر الهمزة وفتح المثناة فوق وهو القفة والزنبيل وسبق بيانه مرات
 وتنفقه بكسر القاف اى يذهب منك يقال فقده وانقده ثم بفتح الشاء اى هناك ا قوله صلى
 الله عليه وسلم وانطلق مو فتاه وهو يوشح بن نون بن منى فتاه صاحبه ونون مصروف كوخ وهذا
 الحديث مرد قول من قال من المفسرين ان فتاه عبدا وغير ذلك من الاقوال الباطلة قالوا هو
 يوشح بن نون بن افرام بن يوسف ا قوله صلى الله عليه وسلم واسك الله عز جرة الماء حتى كان
 مثل الطاق اما الجربة بكسر الجيم والطاق عقد البناء وجميعه طيطان والطاق وهو الازج وما عده اعلاه
 من البناء وبقي ما تحته خاليا ا قوله صلى الله عليه وسلم فانطلقا بغيره لوماه ليلتها ضبطوه بنفس
 ليلتها وجرها والنصب التعب قالوا الحقه النصب والمجوع يطلب النفاة فذكره بنى ان الحوت
 ولما قال صلى الله عليه وسلم ولم ينصب حتى جاوز المكان الذى امر به ا قوله وانخذ سبيله فى البحر
 عجبا قيل ان لفظه عجبا يجوز ان يكون من تمام كلام يوشع وقيل من كلام موسى اى قال موسى
 عجبت من هذا عجبا وقيل من كلام الله تعالى ومعناه اتخذ موسى سبيله الحوت فى البحر عجبا ا قوله
 ما كن نبغى اى نطلب معناه ان الذى جئنا نطلب هو الوضع الذى تفقد فيه الحوت ا قوله
 صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا سجد عليه شوب فسلم عليه فقال له الخضر انى بارئك السلام المسبى
 المغطى وانى اى من اين السلام فى هذه الارض التى لا يعرف فيها السلام قال العلماء انى تاتى معنى
 اين ومتى وحيث وكيف ومملوها بغير نول بفتح النون واسكان الواوى بغير جرد والنول والنوال
 العطاء ا قوله لتغرق اهلها قرئى فى السبع بعنم الاله المثناة فوق ونصب اهلها وفتح المثناة تحت وفتح
 اهلها وجئت شيئا امرا اى عظيما كبر اشدة ولا ترهقنى اى تغشى وتحملى ا قوله اقلت نفسا زكية بغير
 نفس لقد جئت شيئا نكرا قرئى فى السبع زكية وذكية قالوا ومعناه ظاهرة من الذنوب وقوله بغير
 نفس اى بغير قصاص لك عليها وانكرا الكفر قرئى فى السبع باسكان الكاف وضمها والاكثرون
 بالاسكان قال العلماء وقوله اذا غلام يلعب فقتله ويل على ان كان ميبيا ليس ببالغ لانه حقيقة

قال لا تؤخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا فانطلقا حتى اذا القيا غلما نيا يلعبون قال فانطلق الى احداهم يادى الراى فقتله فذعر
عندها موسى عليه السلام ذعرة منكورة قال اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا
المكان رحمة الله علينا وعلى موسى عليه السلام لولا انه عمل لراى العجب ولكنه اخذته من صاحبه ذمامة قال ان سالتك عن شئ بعدها
فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا ولو صبر لراى العجب قال كان اذا ذكر احد من الانبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى اخي كذا رحمة
الله علينا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية لثام فطافوا في المجالس فاستطعموا اهلها فابوا ان يضيفوها فوجدوا فيها جادا يريد ان ينقض فاقامه
قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا افراق بيني وبينك واخذ بثوبه قال سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين
يعملون في البحر الى اخر الآية فاذا جاء الذي يتسخروها وجدوها منخرقة فتجاوزها فاصلحوها بخشبية واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا وكان ابواه قد عطفوا
عليه فلوانه ادرك اهلكهما طغيانا وكفرا فاردنا ان يبدلها بهما خيرا منه زكوة واقرب رحما واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة الى اخر الآية
وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا محمد بن يوسف قال وحدثنا عبد بن حميد قال انا عبيد الله بن موسى كلاهما عن اسرائيل
عن ابي اسحق باسناد التميمي عن ابي اسحاق بن محمد بن عيسى **حدثنا** عبد والناقد قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن ابي بن كعب ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه تبارى هو والحزب بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السلام فقال ابن عباس
هو الخضر عليه السلام فمزها ابي بن كعب الانصاري فدعا ابن عباس فقال يا ابا الطفيل هلم الينا فاني قد تماريت انا وصاحبى هذا في صاحب موسى
عليه السلام الذي سأل السبيل الى لقيه فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما
موسى في ملا من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى عليه السلام لا فاوحى الله الى موسى عليه السلام
بلى عبدنا الخضر قال فسأل موسى عليه السلام السبيل الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت اية وقيل له اذا افقدت الحوت فارجع فانك
ستلقاه فسار موسى عليه السلام ماشاء الله ان يسير ثم قال لفتاه اتنا عندنا فقال فتى موسى عليه السلام حين سألته الغدا ارايت اذ اويننا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكرك فقال موسى لفتاه ذلك ما كنا نبغي فارتدا على اثارهما قصصا فوجد اخضرافا
من شأنهما ما قصص الله في كتابه الا ان يونس قال فكان يتبع اثار الحوت في البحر **كتاب فضائل الصحابة** رضى الله عنهم **باب**

ثنا فقدت نبغ

في جواب هذا الحديث معناه علم الله لو بلغ لكان كافرا قوله وكان ابواه قد عطفوا عليه فلوانه ادرك
ارهما طغيانا وكفرا اى حملها عليهما والحقما بهما والراد بالطفيل هنا الزيادة في الضلال وهذا الحديث
من دلائل مذمب اهل الحق في ان الله تعالى اعلم بما كان وبما يكون وبما لا يكون وكان كيف كان يكون ومنه
قوله تعالى ولوردوا العاد والى نوحا وعذرا وقال تعالى ولونزلنا عليك كتابا في قرطاس فلمسوه بايديهم يقال
الذين كفروا الآية وقوله تعالى ولوجعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللبنا عليهم وغير ذلك من الآيات
قوله تعالى فبرأه زكوة واقرب رحما قيل المراد بالزكوة الاسلام وقيل الصلاح ولما الرحم قيل
معناه الرحمة لوالديه ويربها وقيل المراد بربها رحمة ابيهما الله ربنا هاتمه وقيل انا حكاة القاضي
قوله تبارى هو والحزب بن قيس اى تنازعا وتجادلا والحربا الحار والراد في هذه القصة الوازع من القوام
والاصول والقروع والآداب والتفاسس المهمة سبق النبي صلى الله عليه وسلم ما يوظفهم منها وما لم
يسبق ان لا يباس على العالم والفاضل ان يحذره المفضل ويقتضى له حجة ولا يكون هذا من اخذ
العوض على تعليم العلم والآداب بل من مروا الاصحاب وحسن العشرة ودليل من هذه القصة
حل فتاه غداهما وحل اصحاب السفينة موسى والخضر بغير اجرة لعرفتم الخضر بالصلاح والله اعلم ومنها
الحث على التواضع في علمه وغيره وان لا يدعى اعلم الناس وان اذا سئل عن اعلم ان س يقول الله
اعلم ومتبايان اصل عظيم من اصول الاسلام وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع وان كان بعضه
لا تظهر حكمه للعقول ولا يفهمه الكثران وقد لا يفهمونه ككلمة كالقدر موضع الدلالة قتل السلام وخسرت
السفينة فان صورتهما صورة المكروك ومصححا في نفس الامر حكم بئنه لكننا لا نظهره للخلق فاذا اعلمهم الله
تعالى بما علموها ولذا قال وما نعلمه عن امري يعني بل بامر الله تعالى **كتاب فضائل الصحابة**

غصبا ووزاب جملتها **قوله** صلى الله عليه وسلم فانطلق الى احداهم يادى الراى فقتله با دى بالهز
وترك من هززه معناه اول الراى وابته اوه اى انطلق اليه مسارعا الى قتل من غير فكر ومن لم يهززه فغناه
ظراى في قتل من البراء هو ظهور راى لم يكن قال القاضي ويمد الباء ويقصر **قوله** صلى الله عليه وسلم
رحمة الله علينا وعلى موسى قال وكان اذا ذكر احد من الانبياء بدأ بنفسه فقال رحمة الله علينا وعلى
اخى كذا رحمة الله علينا قال اصحابنا فيه استحباب ابتداء الانسان بنفسه في الدعاء وشبهه من امور
الآخرة واما حظوظ الدنيا فالادب فيها الاشارة وتقديم غيره على نفسه واختلف العلماء في الابتداء في
عنوان الكتاب فالصحيح الذي قاله كثير من السلف وجاد به الصحيح انه يبدأ بنفسه فيقده ما على
المكتوب اليه فيقول من فلان الى فلان ومنه حديث كتاب النبي صلى الله عليه وسلم من محمد عبد الله
ورسول ال هرقل عظيم الروم وقالت طائفة يبدأ بالمكتوب اليه فيقول الى فلان من فلان قالوا الا ان
يكتب الاميرالى من دونه او السيد الى عبده او الوالد الى ولده ونحو هذا **قوله** صلى الله عليه وسلم
لكن اخذت من حاجر ذمامة اى بفتح الذال المعجمة اى استيلاء تكرار من لفظة وقيل ملازمة والاول
هو المشهور **قوله** واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا قال القاضي في هذا جمة بئنه لابل السنة لصحة
اصل مذمبهم في الطبع والرين والاكثرة والاشية والمجب والسدواشابه هذه الالفاظ الواردة
في الشرع في افعال الله تعالى بقلوب اهل الكفر والضلال ومعنى ذلك عندهم خلق الله تعالى فيهم
ضد الايمان وضد الهدى وهذا على اصل اهل السنة ان العبد لا قدرة له الا ارادة الله تعالى ويسره
لرؤيته لخلقنا للمعتزة والقدرية القائمين بان للعبدة فعلا من قبل نفسه وقدرة على الهدى والضلال
والخير والشر والايمان والكفر وان معنى هذه الالفاظ نسبة الله تعالى لاصحابه وحكمه عليهم بذلك قالت
طائفة منهم معناها خلقه علامة لذلك في قلوبهم والحق الذي لا شك فيه ان الله تعالى يفعل ما يشاء من الخير والشر
لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون فلما قال تعالى في الذر هولا لجنه ولا بالى وهو لاله للذر ولابالى ف الذر
قضى لهم بالنار طبع على قلوبهم وهم يسمعون وانشاها واكتنا وجعل من بين ايديهما سدا
من خلفنا سدا وجابا مستورا وجعل في آذانهم وقراونى قلوبهم من ان يفهموا منهم فمضى كلمته لا راد
لحكمه ولا معقب لامره وفضائه وباللذ التوفيق وقد كتبه بهذا الحديث من يقول افعال الكفار
في النار وقد سبق بيان هذه المسئلة وان فيهم ثلثة مذاهب الصحيح انهم في الجنة والثاني في النار
والثالث يتوقف عن الكلام فيهم فلا حكم لهم بشئ وتقدمت دلائل الجميع وللقائلين بالجنة ان يقولوا

من فضائل ابي بكر الصديق رضي الله عنه **خداثي** نرهير بن حرب وعبد بن حميد وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال عبد الله انا وقال الاخران **ناحيتان** بن هلال قال ناهما قال ناثابت قال انس بن مالك ان ابا بكر الصديق حدثه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما **خداثي** عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد قال نامعن قال نامالك عن ابي النضر عن عبيد بن حنين عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال عبد خير الله بين ان يوتيه زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عنده فبكى ابو بكر وبكى فقال قد ينالك يا اباينا وامهاتنا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر اعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امن الناس علي في ماله وصحبته ابو بكر ولو كنت متخذا خليلا لا اتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام لا يتبعين في المسجد خوفا الا خوفا لابي بكر **خداثي** سعيد بن منصور قال نافع بن سليمان عن سالم ابي النضر عن عبيد بن حنين ولسير بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوما بمثل حديث مالك **خداثي** بن محمد بن بشار العبدى قال ناهم بن جعفر قال ناشعبة عن اسماعيل بن رباح قال سمعت عبد الله بن ابي الهذيل يحدث عن ابي الاحوص قال سمعت عبد الله بن مسعود يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت متخذا خليلا لا اتخذت ابا بكر خليلا ولكنه اخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبه خليلا **خداثي** بن محمد بن المتني وابن بشار واللفظ لابن المتني قال ناهم بن جعفر قال ناشعبة عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت متخذا من امتي احدا خليلا لا اتخذت ابا بكر **خداثي** محمد بن المتني وابن بشار قالوا عبد الرحمن قال حدثني سفيان عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخدا خليلا لا اتخذت ابن ابي قحافة خليلا **خداثي** عثمان بن ابي شيبة ونرهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال الاخران

ابو بكر وبكى وقال فديناك يا اباينا وامهاتنا هكذا هو في جميع النسخ فبكي ابو بكر وبكى معناه بكى كتمه ثم بكى والمراد بزهره الدنيا فبكيها واعراضها وصدودها وشبهها بزهر الروض وقوله فديناك دليل لجواز السفيه وقد سبق بيانه مرات وكان ابو بكر رضي الله عنه علم ان النبي صلى الله عليه وسلم هو العبد المخير فبكى حزنا على فراقه وانقطاع الوحي وغيره من الخير وانما قال صلى الله عليه وسلم ان عبد او ابه ينظر فتم اهل المعرفة ونباهة اصحاب المزق وقوله صلى الله عليه وسلم ان امن الناس علي في ماله وصحبه ابو بكر قال العلماء معناه اكثرهم جودا وسامحة لنا بنفسه وماله وليس هو من المن الذي هو الاعتداد بالصنعة لانه اذى بسطل للشواب ولان المنه لرسوله صلى الله عليه وسلم في قبول ذلك وفي غيره اقول صلى الله عليه وسلم لو كنت متخدا خليلا لا اتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام وفي رواية لکن اخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبه خليلا قال القاضي قيل اصل الخلة الافتقار والانقطاع فليل الله المنقطع اليه وقيل لقهره حاجته على الله تعالى وقيل الخلة الاختصاص وقيل الاصطفاة وسمى ابراهيم خليلا لانه والى في الله تعالى وعادى فيه وقيل سمي به لانه تخلق بحال حسنة وباخلاق كريمة وخلق الله تعالى له نصره وجعله اماما لمن بعده وقال ابن فورك الخلة صفارة المودة بتخلل الاسرار وقيل اصلها المحبة ومعناه الاسعاف والايلاف وقيل الخليل من لا يسع قلبه لغيره فليله ومعنى الحديث ان حب الله تعالى لم يتبق في قلبه موضع لغيره قال القاضي وجاء في احاديث ان صلى الله عليه وسلم قال لا اذنا جيب الله فاختلف المشككون بل الجيب ارفع من الله ام الله ارفع ام هما سواء فقالت طائفة بها معنى فلا يكون الجيب الا خليلا ولا يكون الخليل الا جيبا وقيل الجيب ارفع لانها صفة نبينا صلى الله عليه وسلم وهو افضل من الخليل وقيل الخليل ارفع وقد ثبتت خلة نبينا صلى الله عليه وسلم لانه تعالى بهذا الحديث ونفى ان يكون له خليل غيره واثبت محبة لغيره وعائشة وابيها واسامة وابيه وفاطمة وابيها وغيرهم ومحبة الله تعالى لغيره تكملة من طاعة وعمامة وتوفيقه وتيسير الطرفة وهدايته واقافته رحمة عليه هذه مباديها واما ما يتكشف الحجب عن قلبه حتى يراه بصيرة فيكون كما قال في الحديث الصحيح في اذا اجبت كنت سمع الذي يسمع به وبصره الى آخره هذا الكلام القاضي واما قول ابن سيرين وغيره من الصحابة رضي الله عنهم سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم فلان الف بذا لان الصحابي يحسن في حقه الانقطاع الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم لا يتقين في السجدة خوف الا خوفه ابى بل الخوفه بفتح الخاء وبى الباب الصغير بين البيتين او الدارين ونحوه وفيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لابي بكر رضي الله عنه وفيه له بفتح الخاء خلاصة وتقريب ويعلم منها ان جنان بفتح الهمزة اثنان جنان بن بلال وجنان بن واسع والباقي كهم جنان بالهمزة والله اعلم ١٣

ممن بقى بعده وهذا الاطلاق غير مرضي ولا مقبول واختلف العلماء في ان التفضيل المذكور قطعي ام لا بل هو في الظاهر والباطن ام في الظاهر خاصة ومن قال بالقطع الواجب الا اشعري قال وم في الفضل على ترتيبهم في الامامة ومن قال بان اجتهادى فبكي ابو بكر بن الباقين وذكر ابن ابي عمير في اختلاف العلماء في ان التفضيل بل هو في الظاهر ابرام في الظاهر والباطن جميعا وكذلك اختلفوا في ما نشئه و حد بركة ايتهما افضل وفي عائشة وفاطمة رضي الله عنهما اجمعين واما عثمان رضي الله عنه فخلافة صحبته بالاجماع وقتل مظلوما وقتله فسقته لان موجبات القتل مضيوبة ولم يجر منه رضي الله عنه ما يقتضيه ولم يشارك في قتله احد من الصحابة وانما قتله بجم ورماع من غوغاء القبائل وسفلة الاطراف والارذال تحمزلوا وقصدوه من مفرج عورت الصحابة الحاضرون عن دفعهم فحضره حتى قتله رضي الله عنه وانا على رضي الله عنه فخلافته صحبته بالاجماع وكان هو الخليفة في وقت لا خلافة لغيره واما مغوية رضي الله عنه فمن الدول الفضلاء والصحابة النجباء ردهم والاعراب التي جرت فكانت لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب انفسها بسببها وكلم عدول ردهم وسادون في حروبهم وغيره ما لم يسر به شيء من ذلك احد منهم ممن العدالة لانهم يجتهدون اختلفوا في مسائل من عمل الاجتهاد كما يختلف المجتهدون بعد في مسائل من الدماء وغيره ولا يلزم من ذلك نقص احد منهم واعلم ان سبب تلك الحروب ان القضايا كانت مشبهة فلهذا اشتبهت بها اختلف اجتهادهم وصادوا لثمة اقسام قسم ظهر لهم بالاجتهاد ان الحق في هذا الطرف وان من الله باغ فوجب عليهم نصرته وتقال الباعث عليه فيما اعتقدوه ففعلوا ذلك ولم يكن يحمل لمن هذه صفة التاخر عن مساعدة امام العدل في قتال البغاة في اعتقاده وقسم عكس هؤلاء ظهر لهم بالاجتهاد ان الحق في الطرف الاخر فوجب عليهم مساعدته وتقال الباعث عليه وقسم ثالث اشبهت عليهم القضية وتخير فيها ولم يظهر لهم ترجيح احد الطرفين فاعتزلوا الطرفين وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقه لانه لا يحل الاقدام على قتال مسلم حتى يظهر له مستحق لذلك ولو ظهر لهؤلاء رجحان احد الطرفين وان الحق معه لما جاز لهم التاخر عن نصرته في قتال البغاة عليه فكلهم معذرون رضي الله عنهم ولهذا اتفق اهل الحق ومن يعده به في الاجماع على قبول شهادتهم ودولاتهم وكما عد التسم رضي الله عنهم اجمعين **باب** من فضائل ابي بكر الصديق رضي الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما معناه ثالثهما بالنصر والمعونة والفظ والتسديد وهو اعمل في قوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محزونون وفيه بيان عظيم لكل النبي صلى الله عليه وسلم حتى في هذا المقام وفيه فضيلة لابي بكر رضي الله عنه وهي من اجل مناقبه والفضيلة من اوجه منها هذا اللفظ ومنها هذا نفسه ومفارقة البرد ماله وديارته في طاعة الله تعالى ورسوله وطاقته النبي صلى الله عليه وسلم ومعاودة الناس فيه ومنها جعل نفسه وقاية عنه وغير ذلك اقول صلى الله عليه وسلم عبد خيره الله بين ان يوتيه زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عنده فبكي

فهو بمعنى وزاد في البكاء واستمر عليه ونحو ذلك والمقصود التأكيد والله تعالى اعلم

قوله فبكي ابو بكر وبكى الثاني يحتمل التشديد والتخفيف وعلى الاول كان الناس لشدة بكائه ترحموا عليه فبكوا وعلى الثاني

ثنا جري عن مغيرة عن واصل بن حيان عن عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت ابن أبي قحافة خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** قال نا أبو معاوية و
 وكيع **حدثنا** سماق بن إبراهيم قال نا جري عن قال وحدثنا ابن أبي عمير قال نا سفيان كهم عن الأعمش **حدثنا** محمد بن عبد الله
 ابن نير و أبو سعيد الأشج واللفظ لها قال نا وكيع قال نا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وآله انى ابرأ الى كل خيل من خله ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت ابا بكر خليلاً ان صاحبكم خليل الله **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله
 عن خالد عن ابي عثمان قال اخبرني عمر بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث على جيش ذات السلاسل فأتته فقلت اى الناس احب
 اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالاً **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني قال نا جعفر بن عون عن ابي
 عبيس **حدثنا** عبد بن حميد واللفظ له قال نا جعفر بن عون قال نا ابو عبيس عن ابن ابي مليكة سمعت عائشة وسئلت من كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفاً لو استخلفه قالت ابو بكر فقيل لها ثم من بعد ابي بكر قالت ابو عبيدة بن الجراح
 ثم اتهمت الى هذا **حدثنا** عباد بن موسى قال نا ابراهيم بن سعد قال اخبرني ابي عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان امرأة سألت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فامرها ان ترجع اليه فقالت يا رسول الله ارايت ان جئت فلما احببتك قال ابي كانها تعنى الموت قال فان لم تجدني فأتى ابا بكر
وحدثنا حجاج بن الشاعر قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابيه قال اخبرني محمد بن جبير بن مطعم ان اباة جبير بن مطعم اخبره ان
 امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شئ فامرها بما مر به مثل حديث عباد بن موسى **حدثنا** عبيد الله بن سعيد قال نا يزيد بن
 هارون قال نا ابراهيم بن سعد قال نا صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه اذ عوى
 ابا بكر اياك واخاك حتى اكتب كتاباً فاني اخاف ان يتمي متمم ويقول قائل انا اولي وياي الله والمؤمنون الا ابا بكر **حدثنا** محمد بن ابي عمر الكوفي
 قال ثنا مروان يعني ابن معاوية الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح
 منكم اليوم صاماً قال ابو بكر انا قال فمن اتبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكيناً قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم
 مريضاً قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امرء الا دخل الجنة **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن محمد بن سرح و حرملة بن
 يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن انهما سمعا ابا هريرة يقول قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها التفقت اليه البقرة فقالت انى لم اخلق لهذا ولكنى انما خلقت للحرث فقال الناس
 سبحان الله تعجباً وقرةً ابقرة تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى اومن به و ابو بكر وعمر قال ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا
 راعى غنمه دعا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعى حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبت يوم ليس لها

نا ثنا متعني	الحديث الذي بعد المرأة حين قالت يا رسول الله ارايت ان جئت فلم اجدك قال فان لم تجدني فأتى ابا بكر فليس في نفسي على خلافة وامرهما بل هو اخبار بالغيب الذي علمه الله تعالى به
<p>ان المساجد تعان عن طرق الناس اليها في خوفات ونحوها الامن ابوابها الخارجية مهمتها قوله صلى الله عليه وسلم الا انى ابرأ الى كل خيل من خله بها بكسر الهمزة فاما الاول فكسر متفق عليه وهو النخل بمعنى الخليل واما قوله من خلفكسرتا عند جميع الرواة في جميع النسخ وكذا نقله القاضى عن جميعهم قال والصواب الاوجه ثمانية قال والخلة والنخل والحلال والمخاللة والحلالة والحلولة الاغار والصدقات اى برئت اليه من صدقاته المتفقية المعنى انى الله بكلام القاضى والكسر صحيح كما جادت به الروايات اى ابرأ اليه من مخائلى اياه وذكر ابن الاثير انه روى بكسر الهمزة ونحوها وانها بمعنى الخلة بالضم التى هى الصدقاته قوله بعثت على جيش ذات السلاسل هو نفع السين الاولى وكسر الثانية وهو ما لم يمتى جدام بناتية الشام ومنهم من قال هو بضم السين الاولى وكذا ذكره ابن الاثير في نهاية الغريب واظنه استنبط من كلام الجوهري في الصحاح والدلالة فيه والمشهور المعروف فتحها وكانت هذه الغزوة في جمادى الاخرى سنة ثمان من الهجرة وكانت موقعة قبلها في جمادى الاولى من سنة ثمان ايضا قال الحافظ ابو القاسم بن عسار كانت ذات السلاسل بعد موقعة فيما ذكره اهل المغازى الا ابن اسحق فقال قبلها (قوله اى الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابو بكر قلت ثم من قال عمر فعد رجالاً) هذا التصريح بيقظ فضائل ابي بكر وعمر وعائشة ورضى الله عنهم وفيه دلالة بينة لاهل السنة في تفضيل ابي بكر ثم عمر على جميع الصحابة (قوله سئلت عائشة من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفاً لو استخلفه قالت ابو بكر فقيل لها ثم من بعد ابي بكر قالت عمر ثم قيل لها من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح ثم انتت الى هذا) يعنى وقفت على ابي عبيدة هذا لاهل السنة في تقدير ابي بكر ثم عمر لخلافة مع اجماع الصحابة وفيه دلالة لاهل السنة ان خلافة ابي بكر ليست بنص من النبي صلى الله عليه وسلم على خلافة عمر بل اجتمعت الصحابة على خلافة له ولقد كان هناك نص عليه وعلى غيره لم تقع المنازعة من الانصار وغيرهم اولاً ولذا حافظ النسخ ما معروءه جعوا اليه لكن تنازعو اولاً ولم يكن هناك نص ثم اتفقوا على ابي بكر واستقر الامر واما ما تدعيه الشيعة من النص على علي والهوية اليه فباطل لا اصل له باتفاق المسلمين والاتفاق على بطلان دعواهم من زمن علي واول من كذبهم على رضي الله عنه بقوله ما عندنا الا ما في هذه الصحيفة الحديث ولو كان عنده نص لذكره ولم ينقل انه ذكره في يوم من الايام ولان اهدا ذكره له والشرايع وما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في</p>	<p>المحدث الذي بعد المرأة حين قالت يا رسول الله ارايت ان جئت فلم اجدك قال فان لم تجدني فأتى ابا بكر فليس في نفسي على خلافة وامرهما بل هو اخبار بالغيب الذي علمه الله تعالى به والشرايع قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة لومى لى ابا بكر واخاك حتى اكتب كتاباً فاني اخاف ان يتمي متمم ويقول قائل انا اولي وياي الله والمؤمنون الا ابا بكر وكذا ابو بكر في بعض النسخ العترة انا ولا يتخيف انا ولا اى يقول انا الحق وليس كما يقول بل يابى الله والمؤمنون الا ابا بكر وفى بعضنا انا اولي اى انا الحق بالخلافة قال القاضى هذه الرواية اجودها ورواه بعضهم انا اولي يتخيف النون وكسر الام اى انا حق والخلافة لى وفى بعضهم انا ولاه اى انا الذى ولاه النبي صلى الله عليه وسلم وبعضهم اى ولاه يشهد به النون اى كيف ولاه فى هذا الحديث دلالة ظاهرة بفضيل ابي بكر الصديق رضى الله عنه واخبار من صلى الله عليه وسلم بما سيقع فى المستقبل بعد وفاته وان المسلمين يابون عقد الخلافة لغيره وفيه اشارة الى انه سيقع نزاع ووقع كل ذلك واما طلبه لاهل السنة مع ابي بكر فالمراد ان يكتب الكتاب ووقع فى رواية البخارى لقد سمعت ان اوجره الى ابي بكر وانه واعده وبعض رواة البخارى وآتية بالف ممدودة ومثناة فوق ثم مثناة تحت من الايمان قال القاضى وهو ب بعضهم وليس كما صوب بل الصواب انه بالياء الموحدة والنون وهو اخو عائشة وتوضحه رواية مسلم اخاك ولان ايمان النبي صلى الله عليه وسلم كان متعذراً او متعسراً وقد عجز عن حضور الجماعة واستخفت الصدق يهمل بالناس واستاذن اذ واجه ان يرضى من بيت عائشة والشرايع قوله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صاماً قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امرء الا دخل الجنة اقال القاضى معناه دخل الجنة بلا محاسبة ولا مجازاة على تيمم الاعمال ولا فخر والايان يعقضى دخول الجنة بفضل الله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم فى كلام البقرة وكلام الذئب وتعجب الناس من ذلك فاني اومن به و ابو بكر وعمر وما هم اثم) قال العلماء انما قال ذلك ثقة بهما لعلمه بصدق ايمانهما وقوة يقينهما وكما معرفتهما العظيم سلطان الله وكما قدرته فقيهه فضيلة ظاهرة لابي بكر وعمر رضى الله عنهما وفيه جواز كرامات الاولياء وخرق العوائد وهو مذموب اهل الحق وسبقت المسئلة (قوله قال الذئب من لما يوم السبت يوم لا داعى لما يخفى الروى السبع بضم الياء واسكانها الاكثر من على الضم قال القاضى الرواية بالضم وقال بعض اهل السنة هى ساكنة وجعل اسما للموضع الذى عنده المشرك يوم القيمة اى من لما يوم القيمة وانكر بعض اهل السنة ان يكون هذا اسما ليوم القيمة وقال بعض اهل اللغة يقال سبعت الاسد اذا دعوته والمعنى على هذا من لما يوم الفزع ويوم القيمة يوم الفزع ويحمل ان يكون المراد من لما يوم الايمان من مقولة محمد بن جبير</p>

راع غيري فقال الناس سبحان الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فاني اومن بذلك انا وابوبكر وعمر وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب بهذا الاسناد قصة الشاة والذئب ولم يذكر قصة البقرة وحدثنا محمد بن عباد قال ناسفان بن عيينة حر قال وحدثني محمد بن رافع قال نا ابوداؤد الحفري عن سفين كلاهما عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله بمعنى حديث يونس عن الزهري وفي حديثهما ذكر البقرة والشاة معا وقال في حديثهما فاني اومن به انا وابوبكر وعمر ما هما ثم وحدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قال ناشبة حر قال وحدثنا محمد بن عباد قال نا سفين بن عيينة عن مسعود بن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله باب من فضائل عمر رضي الله عنه حدثنا سعيد بن عمرو الشنقي وابو الربيع العتكي وابوكريب محمد بن العلاء واللفظ لابي كريب قال ابو الربيع نا وقال الاخران انا ابن المبارك عن عمر بن سعيد بن ابي حسين عن ابن ابي مليكة قال سمعت ابن عباس يقول وضع عمر بن الخطاب على سريرة فتكفقه الناس يدعون ويتنون ويصلون عليه قبل ان يرفع وانا فيهم قال فلم يرعني الا بوجل قد اخذ بكتفي من ورائي فالتفت اليه فاذا هو علي فتوجه علي عمر قال ما خلفت احد احب الي ان التقي الله بمثل عمله منك وايم الله ان كنت لا تكن ان يجعلك الله مع صاحبك وذلك اني كنت اكثر اسمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول جئت انا وابوبكر وعمر دخلت انا وابوبكر وعمر وخرجت انا وابوبكر وعمر فان كنت لا رجوا ولا ظن ان يجعلك الله معها وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا عيسى بن يونس عن محمد بن سعيد في هذا الاسناد بمثله حدثنا منصور بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان حر قال وحدثنا زهير بن حرب والحسن الحلواني وعبد بن حميد واللفظ لهم قالوا ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابي صالح عن ابن شهاب قال حدثني ابوامامة بن سهل انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قبض منها ما يبلغ الثلثي ومنها ما يبلغ دون ذلك ومترعهم بن الخطاب عليه قيص بحيرة قالوا ما ذا اقلت ذلك يا رسول الله قال الدين حدثني حرلة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره عن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال بينا انا نائم اذ رايت قد حاتيت به فيه لبن فشربت منه حتى اني لاري الرمي يجري في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اقلت ذلك يا رسول الله قال العلم وحدثنا الحلواني وعبد بن حميد كلاهما عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح باسناد يونس نحو حديثه وحدثنا حرلة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول بينا انا نائم رايتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استمالت غريبا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد حر قال وحدثنا عماد الناقد والحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح باسناد يونس نحو حديثه حدثنا الحلواني وعبد بن حميد قالنا نا يعقوب قال نا ابي عن صالح قال قال الاعرج وغيره ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال رايت ابن ابي قحافة ينزع بنحو حديث الزهري حدثني احمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عبيد الله بن وهب قال اخبرني عمر بن الحارث ان ابا يونس مولى ابي هريرة حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال بينا انا نائم رايت ابي انزع على حوكي اسقى الناس نجا في ابوبكر فاخذ الدلو من يدي ليترحقني فنزع دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر له فجا

١ اذا حدثني منها حوضي

عمر وسلم رايتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استمالت غريبا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن انا القليب في البرية المطوية والدلو يذكر ويؤنث والذنوب بفتح الذال الدلو الملوء والغرب بفتح الغين المعجمه واسكان الراء وس الدلو العظيمة والنزع الاستقاء والضعف بضم الضاد فتحما اللتان مشورتان انضم افصح ومعنى استمالت صارت وتحولت من الضم الى الكسر واما العبقري فهو السيد وقيل الذي ليس فوقه شيء ومعنى ضرب الناس بعطن اي اردوا عليهم ثم ادواها الى عطنها وهو الموضع الذي تساق اليه بعد السقي لتسرع قال العلماء هذا المنام مثال واضح لما جرى لابي بكر وعمر رضي الله عنهما في خلافتها ومن سيرتها وطورها آثارها وانقطع الناس بها وكل ذلك ما خوذ من النبي صلى الله عليه وسلم ومن بركته وآثاره صحت فكان النبي صلى الله عليه وسلم هو صاحب الامر فقام به الكمل قيام وقرر قواعد الاسلام وهدم اموره وادفع اصوله وفروعه ودخل الناس في دين الله اذوا وانزل الله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم ثم توفي صلى الله عليه وسلم خلفه ابو بكر رضي الله عنه سنتين شهر او هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم ذنوبا او ذنوبين وبنو شك من الراء والمراد ذنوبان كما رجح في الرواية الاخرى وحصل في خلافة قتال اهل الردة وقطع وابهم وادسع الاسلام ثم توفي فخلفه عمر رضي الله عنه فاستمر الاسلام في زمنه وتقرر لهم من احكامه ما لم يقع منه فغير بالقليب عن امر المسلمين لما فرما من الماء الذي به جوتهم وصلاتهم وشبه اميرهم بالمستقي لهم وسقيه هو قوامهم ومصدرهم وما قوله صلى الله عليه وسلم في ابي بكر وفي نزعه ضعف فليس فيه حط من فضيلة ابي بكر ولا اثبات فضيلة عمر عليه وانما هو اخبار عن مدة ولايتها وكثرة اذنتها الناس في ولايته لم يزلوا ولا تسرع الاسلام وبلاده والا موال وغير ما من الغنائم والغنوحات

من سمعت الرجل ايمته وقال بعضهم لوم السبع بالاسكان عيذ كان لم في الجاهلية يشتغلون فيه بلبهم في كل الذئب عنهم وقال الداودي يوم السبع اي يوم يطروك عننا السبع وبقيت انا فيها لارعي لما يغري لغرابك منها فاعلم فيها ما اشار به كلام القاضي وقال ابن الاعرابي هو بالاسكان اي يوم القيمة او يوم الذعر وانكر عليه آخرون هذا القول يوم لارعي لما يغري ويوم القيمة لا يكون الذئب راعيا ولا لالهيا تعلق والاصح ما قاله آخرون وسبقت الاشارة اليه من لما عند الفتن حين يترك الناس هملا لارعي لما نهبهه لسباع فجعل السبع لارعي اي منفردا بها ويكون بعض الباد والشاة علم باب من فضائل عمر رضي الله عنه قوله فتكفقه الناس اي اعطوا به السريرة بها النفس قوله فلم يرعني الا بوجل اي اعطوا به السريرة بها النفس السبع بجره لارعي لما يغري في الامر والجال الا بوجل وفي هذا الحديث فضيلة ابي بكر وعمر وشهادة على لهما ومن ثناء عليهما وصدق ما كان ينظنه بقر قبل وفاته رضي الله عنهم اجمعين قوله صلى الله عليه وسلم في رؤيا التمام ومر عمر عليه فيسبحه قالوا ما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين وفي الرواية الاخرى رايت قد حاتيت به فيه لبن فشربت منه حتى اني لاري الرمي يجري من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال العلم قال ابن الجارية القيص في النوم معناه الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسنة الحنة في المسلمين بعد وفاته بعثت في به واما تفسيره بالعلم فلا تنزه لهما في كثرة النفع وفي انها سبب الصلاح فاللبن غذاء الاطفال وسبب صلاحهم وقوت الابدان بعد ذلك والعلم سبب الصلاح الآخرة والدنيا قوله صلى الله

ابن الخطاب فاخذ منه فلم أر نزع رجل قط اقوى حتى تولى الناس والحوض ملآن يتفجر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير واللفظ لابي بكر قالوا محمد بن بشر قال ثنا عبد الله بن عمر قال حدثني ابو بكر بن سالم عن سالم عن عمرو بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت كافي انزع بدلوكي على قليب فخار ابو بكر فنزع ذنوبا واذنوبين فنزع نزعاً ضعيفاً والله يعقل له ثم جاء عمر فاستقى فاستحالت غرباً فلم أر عبقرياً من الناس يفوق ذنوبه حتى روى الناس وضربوا العطن **وحدثنا احمد بن عبد الله بن يونس** قال ثنا زهير قال حدثني موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابي بكر وعمر بن الخطاب بنحو حديثهم **حدثنا محمد بن عبد الله بن نير قال** ناسفين عن عمرو بن المنكدر سمع جابراً يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **وحدثنا زهير** ابن حرب واللفظ له قال ناسفين بن عينة عن ابن المنكدر وعمر بن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة فرأيت فيها داراً او قصراً فقلت لمن هذا فقالوا العم بن الخطاب فذكرت غيرتك فيكي عمر قال اي رسول الله او عليك بقار **وحدثنا اسحق** ابن ابراهيم قال اناسيان عن عمرو بن المنكدر عن جابر بن عبد الله بن ابي شيبة قال ناسفان عن عمرو بن جابر قال **وحدثنا عبد الله بن** قال ناسفان عن ابن المنكدر قال سمعت جابراً عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن نمير **وحدثنا زهير بن حمران** قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينا انا نائم اذا رأيتني في الجنة فاذا امرأة توضع الى جانب قصر فقلت لمن هذا فقالوا العم بن الخطاب فذكرت غيرة عمر فوكنت مدبراً قال ابو هريرة فيكي عمر ونحن جميعاً في ذلك المجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر يا ابي انت وامى يا رسول الله اعليك اغار **وحدثني** عبد الناقذ وحسن الحلواني وعبد بن حميد قالوا نايقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله **حدثنا منصور بن ابي مزاحم** قال نا ابراهيم بن يحيى بن سعد بن حميد قال نا الحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال حسن نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الحميد بن زيد ان محمد بن سعد بن ابي وقاص اخبره ان اباة سعد اقال استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قرين يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر فممن يتدارن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم صوتك ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله احق ان يكهن ثم قال عمر اي عدوات انفسهن اتعبنني ولا تكهن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت اغلط واقظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسي بيده ما ليقيك الشيطان قط سالكا فجا ارسلك فجا غير فلك **حدثنا** هارون بن معروف قال نابة عبد العزيز بن محمد قال اخبرني سهيل بن ابي هريرة عن ابي هريرة ان عمر بن الخطاب جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة قد رقعن اصواتهن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استاذن عمر ابتدرن الحجاب فينكرن حديث الزهري **حدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا عبد الله بن وهب عن ابراهيم بن سعد عن ابيد سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول قد كان يكون في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي منهم احد فان عمر بن الخطاب منهم قل بن هب تفسير محدثون المحدثون

قال نا ابي اذا ٢١ له بالنصب على اللاد والاربع على الومف امرأة ولحات

ومصر الامصار دون الرواين وما قول صلى الله عليه وسلم والله لا يغفر لليس فيه تقيص لروا اشار الى ذنب وانما هي كلمة كان المسلمون يدعون بها كلامهم نعم العاصم في الحديث في صح مسلم انها كلمة كان المسلمون يقولونها افضل كذا والله لا يغفر لك قال العلماء في كل هذا العلم بخلافه الى بكر وعمر وصحة ولايتها وبيان مقتضاها وانتفاع المسلمين بها قوله صلى الله عليه وسلم فخارني ابو بكر فخذ اللون بيدي ليرحمي قال العلماء فيه اشارة الى نيابة ابو بكر من خلافة بعده وراحة صلى الله عليه وسلم لوفاته من نصب الدنيا وشاقها كما قال صلى الله عليه وسلم مستريح او مستريح من الحديث والدينا سجن المؤمن ولا كرب على ابيك بعد اليوم قوله صلى الله عليه وسلم فلم ارجع قرياً من اناس يغري قرياً اما يغري بفتح الياء واسكان القاد وكسر الراء واما قريه فردى بوجهين احداهما قريه باسكان الراء وتخفيف الياء والثانية كسر الراء وتشديد الياء وهما لغتان صحيحتان وانكر الخليل التشديد وقال هو غلط اتفقوا على ان معناه لم ارسيد العمل علمه ويقطع قطره وصل الغري بالاسكان ويقطع يقال فريت الشئ افره فربا قطعته لامصلاح فهو مغري وفري واقره اذا شققت على حمة الانساق وتقول العرب تركت يغري الغري اذا عمل العمل فاجاده ومنه حديث حسان لافريتم فري الاديم اي قطعتم باليهار كما يقطع الاديم قوله صلى الله عليه وسلم حتى ضرب الناس بعطن سبق تفسيره قال القاضى ظاهره انما لا خلاف في ان قوله صلى الله عليه وسلم لم ارجع قرياً من اناس يصالح المسلمين ثم هذا الامر وعرب الناس بعطن لان ابا بكر فتح اهل الردة وجمع شمل المسلمين والعجم وايند الفروج ومد الامور وتمت غمرات ذلك وتكلمت في زمن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم كافي انزع بدلوكي اي باسكان الكاف وقول صلى الله عليه وسلم حتى روى الناس ابو بكر الرواد المنفعة اي اخذوا كفايتهم قوله عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن محمد بن سعد بن ابي وقاص اخبره ان اباة سعد اقال

استاذن عمر اهذ الحديث اجمع فيه لروية تا يعون يروى بعضهم عن بعض وهم صالح واين شباب وعبد الحميد ومحمد وقد رأى عبد الحميد بن عباس ر قوله وعنده نساء من قرين يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن قال العلماء معنى يستكثره يظلمن كثيرا من كلامه وجواربه نحو الجمن وفناديهن وقوله عالية اصواتهن قال القاضى يمتثل ان يرا قبل النبي عن رفع الصوت فوق صوت صلى الله عليه وسلم ويحتل ان علواصواتهن انما كان لا يجامع الا لان كلام كل واحدة بانفرادها على من صوت صلى الله عليه وسلم قوله قلن نعم انت اغلط واقظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم الفظة والتعليق بمعنى وبها عبارة عن شدة التعلق وخشونة الجانب قال العلماء وليست لفظه افضل هنا للفاصلة بل هي بمعنى فظ غيرت قال القاضى وقد يعيح حملها على المقابلة وان القدر الذي منافي النبي صلى الله عليه وسلم هو ما كان من اغلاظ على الكافرين والتافقين كما قال تعالى جاها الكفاد النافقين واغلاظ عليهم وكما كان يغضب ويغلاظ عند انتهاك حرمت الله تعالى والله اعلم وفي هذا الحديث فضل لين الجانب والحلم والرفق بالم يعوت مقصودا شرعيا قال الله تعالى واخفض جناحك للمؤمنين وقال تعالى ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك وقال تعالى تعالى بالمؤمنين بؤس رسيم قوله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما ليقيك الشيطان قط سالكا فجا الا لك فجا غير فلك اي الغي الطريق الواسع ويطلق ايضا على المكان المنحرف بين الجبلين وهذا الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان متى رأى عمر سالكا فجا هرب له به من عمر فارتق ذلك الخي وذهب في فتح آخر شدة خوفه من باس عمر ان يفعل فيه شيئا قال القاضى ويحمل انه ضرب مثلا بعد الشيطان واغواؤه من ان عمر في جميع اموره سالك طريق السوء وخلاف ما يامر به الشيطان والصحيح الاول قوله عن ابن وهب عن ابراهيم بن سعد عن ابيد سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول قد كان يكون في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي منهم احد فان عمر بن الخطاب منهم قال ابن وهب تفسير محدثون المحدثون بهذا الاسناد مما استدره الدارقطني على مسلم وقال المشهور فيه عن ابراهيم بن سعد عن ابيد سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا قتبية بن سعيد قال لبيت حرق قال وثنا عمه الناقد ونزهير بن حرب قالانا شفيان بن عيينة كلاهما عن ابن عجلان عن سعد بن ابراهيم وهذا
 الاسناد مثله حدثنا عقبه بن بكرم العتي قال ناسعيد بن عامر قال جويرية بن أسماء انا عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر انا فقت ربي في ثلاث في
 مقام ابراهيم وفي الحجاب في اسارى بدر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة قال ناعبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن ابي
 ابن سلول جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله ان يعطيه قميصه ان يكفن فيه اياه فاعطاه ثم ساله ان يصلى عليه فقامر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه فقامر عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصل عليه قد هلك الله عز وجل ان تصلى عليه فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خير في الله فقال استغفر لهم ولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيدة على سبعين قال انه منافق فصلى
 عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره **حدثنا** ابن المشي وعبيد الله بن سعيد قال
 نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد في معنى حديث ابي اسامة ونهاده قال فترك الصلوة عليهم
باب من فضائل عثمان بن عفان رضى الله عنه **حدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة
 وابن حجر قال يحيى بن يحيى انا وقال الآخرون حدثنا اسمعيل يعقوب بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن عطاء وسليمان ابني يسار وادي سلمة بن
 عبد الرحمن ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذه او ساقيه فاستاذن ابو بكر فاذن له وهو على تلك الحال
 فتحدث ثم استاذن عمر فاذن له وهو كذلك فتحدث ثم استاذن عثمان فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثيابه قال محمد ولا اقول ذلك في يوم
 واحد فدخل فتحدث فلما خرج قلت عائشة دخل ابو بكر فلم تهتس له ولم يتأله ثم دخل عمر فلم تهتس له ولم يتأله ثم دخل عثمان فجلست وسويت
 ثيابك فقال الاستخى من رجل تسخى منه الملائكة **حدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدتي قال حدثني
 عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن العاص اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثت ان
 ابا بكر استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراشه لا يسر مرط عائشة فاذن لابي بكر وهو كذلك فقضى اليه حاجته ثم انصرف
 ثم استاذن عمر فاذن له وهو على تلك الحال فقضى اليه حاجته ثم انصرف قال عثمان ثم استاذنت عليه فجلس وقال لعائشة اجعبي عليك ثيابك
 فقضيت اليه حاجتي ثم انصرفت فقالت عائشة يا رسول الله مالي لمارك فزعت لابي بكر وعمر كما فزعت لعثمان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 عثمان رجل حيي واتي خشيته ان اذنت له على تلك الحال ان لا يبلغ الي في حاجته **حدثنا** عمر والناقد والحسن بن علي الحلواني وعبد بن
 حميد كلهم عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن
 العاص اخبره ان عثمان وعائشة حدثتا ان ابا بكر الصديق استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر يمشي حديث عقيل عن الزهري **حدثنا**
 محمد بن المشي الغزوي قال نا ابن ابي عمير عن عثمان بن غياث عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى الاشعري قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط
 من حوائط المدينة وهو متكئ يركن بعود معه بين الله والطين اذا استفتح رجل فقال افتح وبشرة بالجنة قال فاذا ابوبكر ففتحت له وبشرته بالجنة
 فقال ثم استفتح رجل اخر فقال افتح وبشرة بالجنة قال فذهبت فاذا هو عمر ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر فقال افتح وبشرته بالجنة
 صلى الله عليه وسلم فقال افتح وبشرة بالجنة على بلوى تكون قال فذهبت فاذا هو عثمان بن عفان قال ففتحت وبشرته بالجنة قال وقلت الذي قال

وانزل استعجبى تستعجبى الحالة المراد ان حيطان قال

فاستاذن ابو بكر فاذن له وهو على تلك الحال ان لا يبلغ الي في حاجته هذا الحديث مما يمتنع به المالك وغيرهم
 يقول ليست الغزوة ولا حجة فير لانه مشكوك في المكشوف بل هو الساقان ام الغزوان
 فلا يزم منه الهزم يجوز ان كسفت الغزوة في هذا الحديث جوازته لل العالم والفاضل ... محضرة
 من يدل عليه من فضلاء اصحابه واستجاب ترك ذلك اذا حضر عزيم او صاحب يستحي منه
 اقول دخل ابو بكر فلم تهتس له ولم يتأله ابوبكر يمشي بلباسه يمشي بالناظر بعد الماء وفي بعض
 النسخ الطارية بمذ فاذ ذكره القاصي وعلى هذا قاله في فتوحه قال هتس هتس كشم كشم واما الهتس
 الذي هو خط الورق من الشجر فيقال منه هتس هتس بعينه قال الله تعالى وايش بها قال اهل اللغة
 الهتس هتس والبشاشة بمعنى طلائع الوجد ومن اللقاة ومعنى لم يتأله لم تكثرت به وكثرت له خولسه
 اقول صلى الله عليه وسلم الاستخى من رجل استخى من الملائكة هكذا هو في الرواية التي يار واحدة في كل
 واحدة منها قال اهل اللغة يقال استخى يستخى يسيار من واستخى يستخى يسيار واحدة لغتان
 الاولى الفصح والشعر وبها ما القرآن وفيه فضيلة ظاهرة لعثمان وجلالة عند الملائكة وان اليسار
 صفة جميلة من صفات الملائكة اقول لا يسر مرطاً عائشة هو بكر اليم وهو كسر من صوف وقال
 الخليل كسر من صوف او كان او غيره وقال ابن الاعراب والوزيد هو الازار او نسا ما لم ارك
 فزعت لابي بكر وعمر كما فزعت لعثمان اي اهتمت لها واخفقت بدخولها هكذا هو في جميع نسخ
 بلادنا فزعت بالازاي واليمين المهلة وكذا اعلاه القاصي عن رواية الاكثرين قال وضبطه بعضهم فزعت
 بالازاد واليمين المعجزة وهو قرين معنى الاول اقول عثمان بن غياث هو باليمن البعثة والشاء
 المشقة اقول في حائط هو البستان اقول بركر بركر هو بركر الكاف اي يضرب باسفله ليشبه في
 الامم اقول استفتح رجل فقال افتح وبشرة بالجنة وفي رواية اخرى ان اخفط الباب وفي رواية
 لا تكون ابواب رسول الله صلى الله عليه وسلم تكمل ان صلى الله عليه وسلم امره ان يكون ابوابا في جميع
 ذلك المجلس ليشتر بولاء المذكورين بالجنة ومعنى الله عنهم وتكتم ان امره بحفظ الباب اولال ان يقضى
 حاجته ويترى لانه حاله ليشتر فيما تم حفظ الباب ابو موسى من تلقاء نفسه وفيه فضيلة بولاء الله

واخرجه البخاري من هذا الطريق عن ابي سلمة عن ابي هريرة واختلف تفسير العلماء للمراد محمد ثون فقال
 ابن دهب طهون وقيل محبوبون اذا اكلوا اكلناهم صرنا بشي فظنوه وقيل تكلمهم الملائكة وجاء في
 رواية مكلون وقال البخاري يجرى الصواب على الستم وفيه اثبات كرامات الابرار اقول قال
 عمر واقت ربي في ثلاث في مقام ابراهيم وفي الحجاب وفي اسارى بدر هذا من اجل مناقب عمر
 فعنا نذكر وهو مطابق للحديث قبله ولهذا اعقبه سلم به وجاء في هذه الرواية واقفت ربي في ثلاث
 وفسر باهذه الثلاث وجاء في رواية اخرى في الحج اجمع فصار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه في
 الغيرة فقلت عسى ربه ان طفق ان يبدل ازواجنا غير منكن فنزلت الآية بذلك وجاء في الحديث
 الذي ذكره سلم بعد هذا موافقة في منع الصلوة على المنافقين ونزول الآية بذلك وجاءت موافقة
 في تحريم الخمر فنهت ست وليس في لفظ ما ينفى زيادة الموافقة والشاء علم اقول لما توفي عبد الله
 بن ابي ابن سلول اكلوا مواير ان يكتب ابن سلول بالالف ويحرب باعراب عبد الله فانه
 وصف ثاب لانه عبد الله بن ابي وهو عبد الله ابن سلول ايضا فابي البره وسلول امر فقب الى
 البره جميعا ووصف بها وقد سبق بيان هذا ونظيره في كتاب الايمان في حديث المقداد حين
 قتل من امر الشادة وادمننا بنك وجوهها اقول ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه قميصه ليكفن
 فيه اياه المتأفق قيل انا اعطاه قميصه وكفن فيه تطيبا لقلب ابنه فانه كان صحابيا صالحا اودق سال
 ذلك فاجابه البر وقيل مكافاة لعبد الله المتأفق الميت لانه كان ليس العباس حين اسرولوم بدر
 قميصا وفي هذا الحديث بيان عظيم مكارم اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم فقد علم ما كان من به من فتن
 من الايدى او قاطرا لم يمسها قميصا كفا ومن غيره واستغفر قال الله تعالى وانك تعلم خلق عظيم
 وفيه تحريم الصلوة والرداء له بالمنفرة والقيام على قبره للعمار **باب من فضائل عثمان بن عفان**
 رضى الله عنه اقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذه او ساقيه

فقال الله صبيرا والله المستعان **حدثنا** ابو الربيع العتكي قال ناخدا عن ابي عثماني عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وآله دخل حائطا وامرني ان احفظ الباب بمعنى حديث عثمان بن غياث **حدثنا** محمد بن مسكين اليماني قال ناخدا عن ابي يحيى بن حسان قال نا سليمان وهو ابن بلال عن شريك بن ابان عن سعيد بن المسيب قال اخبرني ابو موسى الاشعري انه توضع في بيته ثم خرج فقال لا لزمن رسول الله صلى الله عليه وآله ولا كون معه يومى هذا قال فجاء المسجد تسال عن النبي صلى الله عليه وآله فقالوا اخرج وجهها قال فخرجت على اثره اسال عنه حتى دخل بئر اريس قال فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وآله حاجته وتوضأ فقامت اليه فاذا هو قد جلس على بئر اريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر قال فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لا كون بواب رسول الله صلى الله عليه وآله اليوم فجاء ابو بكر فندفع الباب فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك قال ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستاذن فقال ائذن له وبشارة بالجنة قال فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وآله يبشرك بالجنة قال قد دخل ابو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وآله في القفت ودلى رجله في البئر كما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ويلحقني فقلت ان يريد الله بفلان يريد اخاه خيرا يات به فاذا انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم رجعت الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلمت عليه وقلت هذا عمر يستاذن فقال ائذن له وبشارة بالجنة فجلست عن يمين رسول الله صلى الله عليه وآله فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وآله في القفت عن يساره ودلى رجله في البئر ثم رجعت فجلست فقلت ان يريد الله بفلان خيرا يعني اخاه يات به فجاء انسان فحرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت على رسلك قال وجئت النبي صلى الله عليه وآله فاخبرته فقال ائذن له وبشارة بالجنة مع بلوى تصيبك قال فدخل فوجد القفت قد ملئ فجلس جاهاهم من شق الاخر قال شريك فقال سعيد بن المسيب فاولتها قبورهم **حدثنا** ابو بكر بن اسحق قال نا سعيد بن عمير قال حدثني سليمان بن بلال قال حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نهر قال سمعت سعيد بن المسيب يقول حدثني ابو موسى الاشعري ها هنا وأشار لي سليمان الى مجلس سعيد ناخدا المقصورة قال ابو موسى خرجت اريد رسول الله صلى الله عليه وآله فوجدته قد سلك في الاموال فتبعته فوجدته قد دخل بالان فجلس في القفت وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر وساق الحديث بمعنى حديث يحيى بن حسان ولم يذكر قول سعيد فاولتها قبورهم **حدثنا** حنبل بن علي الحلواني وابو بكر بن اسحاق قال نا سعيد بن ابي مريم قال نا محمد بن جعفر بن ابي كثير قال اخبرني شريك بن عبد الله بن ابي نهر عن سعيد بن المسيب عن ابي موسى الاشعري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله يوما الى حائط بالمدينة لحاجته فخرجت في اثره واقص الحديث بمعنى سليمان بن بلال وذكر في الحديث قال ابن المسيب فاولتها قبورهم اجتمعت ههنا وانفرد عثمان ياب من فضائل علي بن ابي طالب رضى الله عنه **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وابو جعفر محمد بن الصباح وعبيد الله القواسمي وسريح بن يونس كلهم عن يوسف بن الماجشون واللفظ لابن الصباح قال نا يوسف ابوسلمة الماجشون قال نا محمد بن المنذر عن سعيد بن المسيب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي انت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي قال سعيد فاجبت ان اشاقه بها سعد انطلقت سعد فوجدته بها حدثني بة عامر فقال انا سمعته قلت انت سمعته قال فوضع اصبعه على اذنيه قال نعم والافاستكنا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا غنم عن شعيب بن صالح قال نا محمد بن جعفر قال نا شعيب بن عمار عن مصعب بن سعد عن سعد بن ابي وقاص قال خلقت رسول الله صلى الله عليه وآله على بن ابي طالب في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال اما ترضى ان ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعيب بن عمار في هذا الاسناد **حدثنا**

سليمان بن دينار الماجشون لقب يعقوب وهو لقب جري عليه وعلى اولاده ولولا واخيه وهو بكر الخيم وضم الشين المعجمة وهو لفظ فارسي ومعناه الاحمر الابيض الموردي يعقوب بذلك حمرة وجهه وياضه وقوله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه انت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي قال القاسمي هذا الحديث ما تعلق به الروافض والامامية وسائر فرق الشيعة في ان الخلافة كانت لعلي وان وصي له ابا قال ثم اختلف هؤلاء فكلت الروافض سائر الصمات في تقدمهم غيره وزاد بعضهم فكلهم على الان لم يبق في طلب حقهم بغيرهم وهؤلاء استخفوا بها وانفسد عقلا من من يرد قولهم او ينظروا قال القاسمي ولا شك في كفرهم قال بذلك من كفر الامية كما دال الصمد الاول فقه اهل نقل الشيعة وهم الاسلام ولما من هذا هؤلاء الخلافة فانهم لا يسكنون بذلك فاما الامامية وبعض المعتزلة فيقولون هم مخلوقون في تقدمهم غيره لا كما روي بعض المعتزلة لا يقولون بالتخليفة لولا تقدم المفضل منهم وهذا الحديث لا يثبت فيه احد منهم بل فيه اثبات فضيلة علي ولا يخرج فيه كونه افضل من غيره لولا انه ليس فيه دلالة الاستخلاف بغيره لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال هذا لعلي حين استخلف في المدينة في غزوة تبوك ولو يثبت ان هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى بل توفي في حياة موسى وقبل وفات موسى بتول بعين سنة على ما هو مشهور عند اهل الاخبار والفقهاء قالوا وانما استخلفه من ذم ليقام ربه للمناجات والله اعلم قال العلماء وفي هذا الحديث دليل على ان عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم اذا نزل في آخر الزمان نزل حكما من كلامه بده الامية يحكم بشرية نبي محمد صلى الله عليه وسلم ولا ينزل نبيا وقد سبقت الاحاديث المعتمدة بما ذكرناه في كتاب الايمان (قوله فوضع اصبعه على اذنيه فقال نعم والافاستكنا) هو بئس يد الكاف اي همتنا

ثالث من فضائل علي بن ابي طالب رضى الله عنه

ثالث من فضائل علي بن ابي طالب رضى الله عنه

یا زید خیرا كثيرا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثته وغزوت معه وصليت خلفه لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا حدثنا يا زيدا ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابن ابي ابي واالله لقد كبرت سنى وقدم عهدي ونسيت بعض الذي كنت اعمى من رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثتكم فاقبلوه وما لا فلا تكلفوني ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين مكة والمدينة فحمد الله واثنى عليه
ووعظ وذكر ثم قال اما بعد الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتي رسول ربي فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى
والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال واهل بيتي اذ ذكركم الله في اهل بيتي
اذ ذكركم الله في اهل بيتي فقال له حصين ومن اهل بيته يا نريد اليس نساؤه من اهل بيته قال نساؤه من اهل بيته ولكن اهل
بيته من حرم الصدقة بعده قال ومن هم قال هم آل علي وآل عقیل وآل جعفر وآل عباس قال كل هؤلاء حرم الصدقة قال نعم
حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم انا جريرو كلاهما عن ابى حيان بهذا الاسناد ونحو حديث اسمعيل وزاد في
حديث جريرو كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأ ضل **حدثنا** محمد بن بكير بن الريان ثنا
حسان يعنى ابن ابراهيم عن سعيد وهو ابن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد بن ارقم قال دخلنا عليه فقلنا له لقد رايت خيرا لقد صاحبك
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصليت خلفه وسأق الحديث بنحو حديث ابى حيان غير انه قال الا وانى تارك فيكم الثقلين احدهما كتاب الله هو جيل
الناس من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة وفيه نقلنا من اهل بيته نساؤه قال لا ايم الله ان المرأة تكون مع الرجل العصا
من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها وقومها اهل بيته اصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز
يعنى ابن ابى حازم عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال استعمل على المدينة رجل من آل مروان قال فدعا سهلا بن سعد فامر ان يشتم
علينا قال فابى سهل فقال اما اذا ابى بيت فقل لعن الله ابا التراب فقال سهل ما كان لعلي اسم احب اليه من ابي التراب وان كان ليفرح اذا ادى بها
فقال له اخبرنا عن قصته لم سمي ابا تراب قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت فقل لعن الله ابا التراب فقال ابن ابى عمير فقلت كانت
بيتي وبينه شئ ففاض بي فخرج فلم يقل عندى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انسان انظر الى من هو فاجاء فقال يا رسول الله هو فى المسجد واذا
فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداءه عن شقه فاصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول قم
ابا التراب قم ابا التراب يا ابى فضل سعد بن ارقم من اوصاف رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله بن مسleme بن قيس بن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن
عائشة قالت ابرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يخرسنى الليلة قالت وسمعت صوت السلاح فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من هذا قال سعد بن ابى وقاص يا رسول الله جئت احرصك قالت عائشة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعت غطيته
حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رومح انا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عائشة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يخرسنى الليلة قالت فبينما نحن كذلك سمعت خشخشة
سلاح فقال من هذا قال سعد بن ابى وقاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك فقال وقع فى نفسي خوف على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فجت احرصه فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام فى رواية ابن رومح فقلنا من هذا **حدثنا** محمد بن المثني ثنا عبد الوهاب
قال سمعت يحيى بن سعيد يقول سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول قالت عائشة ابرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بمثل
حديث سليمان بن بلال **حدثنا** منصور بن ابى مزاحم ثنا ابراهيم يعنى ابن سعد عن ابيه عن عبد الله بن شداد قال سمعت عليا يقول
ما جئ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه جعل يقول له يوما احدا امر فداك ابى وامى **حدثنا** محمد بن المثني وابى
بشار قال ثنا محمد بن جعفر ناشعبة ح وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ناوكيع ح وحدثنا ابو كريب اسحاق المختلى عن محمد بن بشر عن مسعود وحدثنا

و ابو تراب	منه قولها فزوج ولم يقل عنى، هو بفتح الراء وكسر القاف من القيلولة وهو النوم نفع النهار
<p>والدعاء الى الهدي وسن السن الحسة (قوله ، ما يريد على خايين مكة والمدينة) هو بضم الحاء والجرمة وتشديد الميم وهو اسم لفضة على ثلثة ايرال من الجففة عندنا غير مشهور ايضا فان الغيضة فيقال غدير خم (قوله صلى الله عليه وسلم وانا تارك فيكم الثقلين فذكر كتاب الله واهل بيته) قال العلماء سميا الثقلين لعظمهما وكبر شأنهما وقيل ثقل العمل بهما (قوله ولكن اهل بيته من حرم الصدقة) هو بضم الحاء وتخفيف الراء والمراد بالصدقة الزكوة وهو حرام عندنا على بنى هاشم وبنى المطلب قال مالك بن نويرة ثم فقط وقيل بنو قصي وقيل قريش كلها (قوله في الرواية الاخرى فقلنا من اهل بيته نساؤه قال لا ، هذا يدل لابطال قول من قال هم قريش كلها فقد كان في نساؤه قريشيات وهن عائشة وحفصة وام سلمة وسودة وام جيبية ومن واما قوله في الرواية الاول نساءه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة قال وفي الرواية الاخرى فقلنا من اهل بيته نساءه قال لا فانا ان الروايتان ظاهريهما التاقص والمعرف في معظم الروايات في غير مسلم ان قال نساؤه لمن من اهل بيته فتناول الرواية الاولى على ان المراد من اهل بيته الذين يساكنون ويولدون لهم امر احترامهم والكرامتهم وسماهم تقديرا وولغا في حفظ حقوقهم وذكر نساؤه داخلات في هذا الكلام لايدخلن فمن حرم الصدقة وقد اشار الى نساؤه في الرواية الاولى بقوله نساؤه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة فانفتحت الروايتان قوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله بوجيل الله قبل الازدجيل الله عنده وقيل السبب الموئل الى رفاهه ورحمة وقيل هو نوره الذي يهديه قوله المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر اى القطة</p>	<p>وفيه جواز النوم في المسجد واستجاب ملاطفة الغضبان وما حذر والشي في الاثر في باب في فضل سعد بن ابى وقاص رم (قولنا ابرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) هو بفتح الهمزة وكسر الراء وتخفيف القاف اى سرولم يات نوم والاراق السرور يقال ارقى الامر بالشدية تاريخا اى اسرني و رجل ارق على وزن فرح (قوله صلى الله عليه وسلم ليت رجلا صالحا من اصحابي يخرسنى) فيه جواز الاحتراس من العدو والاغتراب بالجزم وترك الاهمال في موضع الحاجة الى الاحتياط قال العلماء وكان هذا الحديث قبل نزول قوله تعالى والله يهتكم من الناس لان صلى الله عليه وسلم ترك الاحتراس من نزلت هذه الآية وامر اصحابه بالانصراف عن حراسه وقد مر في الرواية الثانية بان هذا الحديث الاول كان في اول قدوم المدينة ومعلوم ان الآية نزلت بعد ذلك با زمان (قولنا حتى سمعت غطيته) هو بواو الثين والجرمة وهو صوت النائم المرقع (قولنا سمعتنا خشخشة سلاح) اى صوت عدم بعضنا بعضا قوله سمعت عليا رم يقول ما جئ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه جعل يقول ارم فداك ابى وامى وفي رواية عن سعد قال جئ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد فقال ارم فداك ابى وامى ، فيه جواز التقدير بالابوين ويره قال جماعة العلماء وذكره عمر بن الخطاب الحسن البصرى رم وذكره بعضهم في التقدير بالمسلم من ابويه والصحيح الجواز مطلقا لان ليس فيه حقيقة فدا وانما هو كلام والطف واعلام للجنة له ومنزلة وقد وردت الامايرت الصبيحة بالتقدير مطلقا لح من نصر ۱۳ فتمى الارب ۱۴ من سمع ۱۲ فتمى الارب</p>

كلاهما عن ابن مسهر قال اسماعيل انا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت انا وعمر بن ابي سلمة يوم الخندق مع النسوة في أطمر حسان فكان يطاطم لي مرة فانظر وأطاطم لي مرة فينظر فكنت اعرف ابي اذا مر على فرسه في السلاح الى بنى قريظة قال واخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير قال فنكروني ذلك لابي فقال ورايتني يا بني قلت نعم قال اما والله لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ابويه قال فذاك ابي وامى **حدثنا ابو كريب ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما كان يوم الخندق كنت انا وعمر بن ابي سلمة في الأطمر الذي فيه النسوة يعنى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمعنى حديث ابن مسهر في هذا الاستاد ولعمري ذكر عبد الله بن عروة في الحديث ولكن ادراج القصة في حديث هشام عن ابيه عن ابن الزبير **حدثنا** قتبية بن سعيد ثنا عبد العزيز بن يعقوب بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء وهو ابو بكر وعمر على وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدا فاما عليك الانبي او صديق او شهيد **حدثنا** عبد الله بن محمد بن يزيد بن خنيس واحمد بن يوسف الازدى قالنا ثنا اسماعيل بن ابي اوليس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على جبل حراء فتحرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسكن حراء فاما عليك الانبي او صديق او شهيد وعليه النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه ثنا ابن نمير وعبد الله قالنا ثنا هشام عن ابيه قال قالت لي عائشة ابواك والله من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه ثنا ابو اسامة ثنا هشام بهذا الاسناد وشايدى ابى بكر والزبير **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء ثنا وكيع نا اسماعيل عن البهي عن عروة قال قالت لي عائشة كان ابواك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح **باب** من فضائل ابى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه نا اسماعيل بن علي بن خالد عن خالد بن خديج عن زهير بن حرب نا اسماعيل بن علي بن خالد عن ابي قلابة قال قال انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل امة اميناً وان اميناً ايها الامة ابو عبيدة بن الجراح **حدثنا** عمرو الناقد قال نا عفان قال نا حماد عن ثابت عن انس ان اهل اليمن قد مواع على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ايست معنار جلا بعلنا السنة والاسلام قال فاخذ بيد ابى عبيدة فقال هذا امين هذه الامة **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قالنا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت ابا اسحق يحدث عن صلة بن زفر عن حذيفة قال جاء اهل نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ابعث الينا رجلاً اميناً فقال لا بعثن اليكم رجلاً اميناً حتى امين حتى امين قال فاستشروا لها الناس قال فبعثنا اباعبيدة ابن الجراح **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال انا ابو داود الحفري قال نا سفيان عن ابى اسحق بهذا الاسناد نحوه **باب** من فضائل الحسن والحسين رضى الله عنهما **حدثنا** احمد بن حنبل قال نا سفيان ابن عيينة قال حدثني عبيد الله بن ابى يزيد عن نافع بن جبير عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احببنا الى احبه فاحبه واحب من يحبه **حدثنا** ابن ابى عمير قال ثنا سفيان عن عبيد الله بن ابى يزيد عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابى هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من النهار لا يكلمني ولا اكلمه حتى جاء سوق بني قينقاع ثم انصرف حتى اتى خباء فاطمة فقال اتمم لكع اتمم لكع يعنى حسناً**

اللهم احب

وسلم الناس فان تدب الزبير اى دعاهم للجماد وحرضهم عليه فاجابه الزبير بقوله صلى الله عليه وسلم
 لكل نبي حوى وحوى الزبير قال القاضى اختلف في ضبط جماعة من المحققين بفتح الياء من الثاني
 كصخرى وضبط اكثرهم بكسر باء الحواري ان صدق قولنا عن عبد الله بن الزبير قال
 كنت انا وعمر بن ابي سلمة يوم الخندق مع النسوة في اطمر حسان فكان يطاطم لي مرة فانظر الى آخره
 الاطم بضم الهمة والطام المحسن وجمعه اطم كسقى وعايق قال القاضى ويقال في الجمع ايضا اطام بكسر
 الهمة والقصر كما قام وقوله كان يطاطم هو بهمز آخره وسماه كفض في ظهره وفي هذا الحديث دليل
 لحصول ضبط الصبي وتميزه وهو ابن اربع سنين فان ابن الزبير ولد عام الهجرة في المدينة وكان في
 الخندق سنة اربع من الهجرة على الصحيح فيكون له في وقت ضبط هذه القضية دون اربع سنين وفي هذا
 رد على ما قاله جهور المدثرين انه لا يصح سماع الصبي حتى يبلغ خمس سنين والصواب صحته متى حصل التمييز
 وان كان ابن اربع او دونها وفيه منقمة لابن الزبير لوجود ضبط لهذه القضية مفصل في هذا السن والله
 اعلم وقوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على الحراء هو ابو بكر وعمر على وطلحة والزبير
 فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدا فاما عليك الانبي او صديق او شهيد هكذا
 وقع في معظم النسخ بتقديم على عثمان وفي بعضها بتقديم عثمان على على كما وقع في الرواية
 الثانية باتفاق النسخ وقوله اهدا بهمز آخره اى اسكن وحراء بكسر الحاء وبالمد بفتحها هو الصواب
 وقد سبق بيانه واضمان كتاب الايمان وان الصحيح انه ذكره ومصروف وفي هذا الحديث
 معجرات لرسول الله صلى الله عليه وسلم منها اخباره ان هو لارشداه وما توكلتم غير النبي صلى الله
 عليه وسلم وابى بكر شهيدان عمرو عثمان ومليا وطلحة والزبير ثم قتلوا اهلنا شهيداً فقتل الثلاثة
 مشهور وقتل الزبير لولادى السباع بقرب البصرة منصرفاً تاركا للقتال وكذلك طلحة اعترل

الناس تاركا للقتال فاعلم انما بهر ستم فقتل وقد ثبت ان من قتل ظم فموشيه والراد شهيداً في
 احكام الآخرة وعظيم ثواب الشهداء واما في الدنيا فيغسلون ويصلى عليهم وفيه بيان فضيلة هؤلاء
 وفيه اثبات التمييز في الحجارة وجواز التركية والثبات على الانسان في وجهه اذا لم يخف عليه
 فقتله باعجاب ونحوه واما ذكر سعد بن ابى وقاص في الشداء في الرواية الثانية فقال القاضى انما
 سمى شهيداً لانه مشهود له بالجنة **باب** من فضائل ابى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه وقوله
 صلى الله عليه وسلم ان لكل امة اميناً وان اميناً ايها الامة ابو عبيدة بن الجراح قال القاضى
 هو بالرفع على الشداء قال والاعراب الافصح ان يكون منصوباً على الاخفاص على سبويه اللهم
 اغفر لنا ايها العصاة واما الامين فهو الثقة المرفق قال العلماء والامانة مشركة بين غيره من الصمات
 لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها اخص وقوله فاستشروا لها
 الناس اى اطالعوا الى الولاية ورغبوا فيها حرصاً على ان يكون هو الامين الموعود في الحديث لا حرصاً
 على الولاية من حيث هى **باب** من فضائل الحسن والحسين رضى الله عنهما وقوله صلى الله عليه
 وسلم الحسن انى احبه فاحبه واحب من يحبه فيه حديث على وجهه وبيان لفضيلة رضى الله عنهما
 وقوله في طائفة من النار حتى جاء سوق بني قينقاع ثم انصرف حتى اتى خباء فاطمة فقال اتمم لكع
 اتمم لكع يعنى حسناً فظننا انه انما تجبسه امر لان نعتة وتلبسه سباً اما قوله طائفة من النار فالمراد
 قطعة من قينقاع بضم النون وفتحها وكسرها سبع مرات وكع المراد به هنا الصغير وخباء فاطمة بكسر
 الخاء المعجمة وبالمد بفتحها والسحاب بكسر السين المهمله وبالخاء المعجمة جمع سحاب وهو قلاوة من
 القطن والمسك والعود ونحوها من افلاط الطيب يعمل على بيته السجدة ويجعل قلاوة للصبيان والجزى
 وقيل هو خيط فيه خرز سمى بها الصوت خرزه عند حركته من السحب بفتح السين والخاء يقال السحب
 بالصاد وهو اختلاط الاصوات وفي هذا الحديث جواز لباس الصبيان القلاوة والسحب ونحوها
 صحه سماع الصبي اذا حصل له التمييز وان كان ابن اربع سنين او دونها

فظننا انه انما تحبسه امه لان تغسله وتلبسه سخبا فلم يلبث ان جاء يسعي حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه **حدثنا** عبد الله بن معاذ قال نا ابي قال ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت ثنا البراء بن عازب قال رايت المحسن بن علي على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه **حدثنا** محمد بن بشر وابوبكر بن نافع قال ابن نافع ثنا غندر قال ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن البراء قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا الحسن بن علي على عاتقه وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه **حدثنا** عبد الله بن الرومي اليمامي وعباس بن عبد العظيم الغنبري قالانا ثنا النضر بن محمد قال ثنا عكرمة وهو ابن عمار قال ثنا اياس عن ابيه قال لقد قدت بنبي الله صلى الله عليه وسلم والحسن الحسين بقلته الشهباء حتى ادخلتهما حجرة النبي صلى الله عليه وسلم هذا قد امته هذا خلفه **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نير واللفظ لابي بكر قالانا ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة قالت قالت عائشة خرج النبي صلى الله عليه وسلم عداة وعليه ماء من شعرا سود فوجاء الحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليجعل عنتكم الرجز اهل البيت ويظهركم تطهيرا **باب من فضائل نريد بن حارثة وابنه اسامة رضي الله عنهما **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القارتي عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه كان يقول ما كنا ندعو زيد بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله **حدثنا** احمد بن سعيد الدارمي قال ثنا جان قال ثنا وهيب قال ثنا موسى بن عقبة قال حدثني سالم عن عبد الله بمثله **حدثنا** يحيى بن يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى انا وقال الاخرون ثنا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا وامر عليه اسامة بن زيد فظعن الناس في امرته فقلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امرته فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا لامرة وان كان لمن احب الناس الى وان هذا من احب الناس الى بعدة **حدثنا** ابوبكر بن محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن عمر يعني ابن حمزة عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر ان تطعنوا في امرته يريد اسامة بن زيد فقد طعنتم في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخليقا لها وايم الله ان كان لاحب الناس الى وايم الله ان هذا لها لخليق يريد اسامة وايم الله ان كان لا حبهم الى من بعدة فاصيكم به فانه من صالحكم **باب من فضائل عبد الله بن جعفر رضى الله عنه **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال ثنا اسماعيل بن علية عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن ابي ثعلبة قال قال عبد الله بن جعفر لا بن الزبير ان تذكرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا نكف عن كل ما كنا نكف عنه **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا ابواسامة عن حبيب بن الشهيد بمثل حديث ابن علية واسادة **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة واللفظ ليحيى قال ابوبكر ثنا وقال يحيى انا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن مورتق العجلي عن عبد الله بن جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بصبيان اهل بيته قال وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جئ باحدا بنى فاطمة فاردفه خلفه قال فادخلنا المدينة ثم انا وثلاثة على دابة واحدا **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم قال حدثني مورتق العجلي قال حدثني عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بنا قال قلت لي وبالحسن او بالحسين قال فحمل احدا بين يديه والاخر خلفه حتى دخلنا المدينة **حدثنا** اشيبان بن فروخ قال ثنا مهدي بن ميمون قال ثنا محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن جعفر قال ردني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسترا لي حديثا لا احداث به احد من الناس **باب من فضائل خديجة رضي الله عنها******

اَحَبُّ ذَاتِ عَدَاةٍ وَاَوْصِيكُمْ

من الزينة واستجاب تنظيهم لا يسمعون لقايم اهل الغفل واستجاب النفاة مطلقا قوله جاء يسعي حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه فيه استجاب ملاطفة الصبي وموافقة ومدا عيشة رحمة له ولطفة واستجاب التواضع من الاطفال وغيرهم واختلف العلماء في ملاطفة الرجل للرجل القادم من سفر فكلها مالك وقال هي بدعة واستهيا سفين وغيره وهو الصحيح الذي عليه الاكثر من المحققون وثنا مالك وسفين في المسئلة فاجتج سفيان بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بخبرين قدم فقال مالك هو فاسم لسفين ما يخرجه ويحل فسكت مالك قال القاضي عياض وسكوت مالك دليل لتسليم قول سفيان وموافقة وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص وقوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا الحسن بن علي على عاتق العاتق ما بين المنكب والعتق وفيه ملاطفة الصبيان ورحمتهم وما ستم وان رطوبات وجرد نحو ما طاهرة حتى تتحقق نجاستها ولم يشغل عن السلف التفتظ منها ولا يتخلون منها قالوا قوله لقد قدت بنبي الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين بقلته الشهباء هذا قد امته وهذا خلفه فريد دليل لجواز كونه ثلثة على دابة اذا كانت مطيقة وهذا من جنس ما ذهب العلماء كافة وحكى القاضي عن بعضهم من ذلك مطلقا وهو فاسد وقوله وغيره مرط مرط هو بالحاء المهملة ونقل القاضي انه وقع لبعض رواة كتاب مسلم بالحاء وبعضهم بالميم والمرط بالحاء هو الموشى المشقوش عليه صور حال الابن وبالميم عليه صور المرط وهو القدر ولما المرط فيكون الميم وهو كدعوه مرط وسبق بيانه مرات (قوله تعالى انما يريد الله ليجعل

عنتكم الرجز اهل البيت) قيل هو الشك وقيل العذاب وقيل الاثم قال الازهرى الرجز اسم لكل مستفزة من عمل **باب من فضائل زيد بن حارثة وابنه اسامة رضي الله عنهما** (قوله ما كنا ندعو زيد بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوهم لآبائهم) قال العلماء كان النبي صلى الله عليه وسلم قد تبنى زيدا ودعاها ابنه وكانت العرب تفعل ذلك بتبني الرجل مولاه او غيره فيكون ابنا له بوارثة وينسب اليه حتى نزلت الآية فخرج كل انسان الى نسبه الامن لم يكن له نسب معروف فيضاف الى مولاه كما قال الله تعالى فان لم تعلموا آباءهم فاعوانكم في الدين وموايكم (قوله صلى الله عليه وسلم وان كان لخليقا لامرة) اي حقيقا بما فيه جواز لامارة العتقين وجواز تقديسه على العرب وجواز توليته الصغير على الكبار فقد كان اسامة صغيرا عهد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وقيل عشرين وجواز توليته المفضل على الغامل للمصولة وفي هذه الاحاديث فضائل ظاهرة لا بد ولا سامة روى ويقال طعن في الامرة والعرض والنسب ونحوها يطعن بالفتح و طعن الرمح واصبر وغيرهما يطعن بالضم هذا هو المشهور وقيل لغتان فيها والامرة بكسرة الهمزة والولاية كذلك الامارة **باب من فضائل عبد الله بن جعفر** (قوله قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير تذكرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فمنا وتركت او معناه قال ابن جعفر فمنا وتركت) وتوضيح الروايات بعده وقد توفى القاصي عياض ان القائل فمنا هو ابن الزبير وجعله غطا في رواية مسلم وليس كما قال بل موايه ما ذكرناه ان القائل فمنا وتركت ابن جعفر (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بصبيان اهل بيته) هذا سنة مستحبة ان

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا عبد الله بن نمير وابو اسامة وحدثنا ابو كريب قال ثنا ابو اسامة وابو معاوية ح و
 ناسحاق بن ابراهيم قال ثنا عبد الله بن سليمان كلهم عن هشام بن عروة واللفظ حديث ابي اسامة ح وحدثنا ابو كريب قال ثنا ابو اسامة عن
 هشام عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت علياً يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير نساء ما مريون بنت
 عمران وخير نساء ما خديجة بنت خويلد قال ابو كريب وشار وكيع الى السماء والارض **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابو كريب قال ثنا وكيع
 ح وحدثنا محمد بن الثني وابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر جميعاً عن شعبان بن عبد الله بن معاذ الغنوي واللفظ له قال ثنا ابي قال ناسخبة عن عمر
 ابن مرة عن مرة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمال من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امرأة
 فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابو كريب وحدثنا ابو اسامة بن فضال عن
 عمارة عن ابي زرعة قال سمعت ابا هريرة قال اتى جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتتك معها انا وفيه ادم
 او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب قال ابو بكر بن ابي
 شيبة في روايته عن ابي هريرة لم يقل سمعت ولم يقل في الحديث ومعنى **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** قال ثنا ابي ومحمد بن بشر عن اسماعيل
 قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر خديجة ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب
حدثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية ح قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا وكيع ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا المصممي بن سليمان
 وجري ح قال وحدثنا ابن ابي عمير قال ثنا سنان بن ابي اوفى عن ابن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله **حدثنا عثمان بن**
ابي شيبة قال ثنا عبد الله بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة ببيت في الجنة **حدثنا ابو كريب**
 محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة قال ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما عورت على امرأة ما عورت على خديجة ولقد هلكت قبل ان
 يتزوجني ثلاث سنين لما كنت اسمعه يذكرها ولقد امره ربه ان يبشرها ببيت من قصب في الجنة وان كان ليدبج الشاة ثم يهدئها بالخل فلها
حدثنا سهل بن عثمان قال ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما عورت على نساء النبي صلى الله عليه وسلم الا
 على خديجة واني لم أدركها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذبح الشاة فيقول ارسلوا بها الى اصدق خديجة قالت فاغضبته يوماً فقلت
 خديجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد رزقت حبها **حدثنا زهير بن حرب** وابو كريب جميعاً عن ابي معاوية قال ثنا هشام بهذا
 الاسناد نحو حديث ابي اسامة الى قصة الشاة ولم يذكر الزيادة بعدها **حدثنا عبد بن حميد** قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن
 عروة عن عائشة قالت ما عورت على امرأة من نساء ما عورت على خديجة لكثرة ذكره اياها وماريتها قط **حدثنا عبد بن حميد** قال انا
 عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم على خديجة حتى ماتت **حدثنا سويد بن سعيد**
 قال نا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلت
 خديجة فارتاح لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد ففعلت وما تذكر من عجزها من عجز قرظ من حمار الشداقين خمشاء الساقين

و يقول النبي صلى الله عليه وسلم

يتلقى الصبيان المسافرون بركبهم وان يرد فم ويلظفهم والله اعلم باب من فضائل خديجة
 قوله صلى الله عليه وسلم خير نساء ما مريم بنت عمران وخير نساء ما خديجة بنت خويلد وشار وكيع الى
 السماء والارض والارض والارض وكيع بهذه الاشارة تفسير الضمير نساء اوان المراد به جميع نساء الارض اي كل من
 بين السماء والارض من النساء والاطهر منهن ان كل واحدة منها خير نساء الارض في عصرها واما
 التفضيل بينهما فسكوت عنه قال القاضي ويحتمل ان المراد منها من خير نساء الارض والصحيح الاول
 وقوله صلى الله عليه وسلم كمال من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون
 يقال كل يفتح الهم وضمها وكسر باثنت لغات مشهورات الكسر ضعيفة قال القاضي هذا الحديث
 يستدل به من يقول بنبوة النساء ونبوة اسية ومريم والجمهور على انها ليستا نبيتين بل هما صديقتان
 وليتان من اولياء الله تعالى واللفظ الكمال تطلق على تمام الشيء وتناهيه في باب والمراد هنا التناهي
 في جميع الفضائل ونخال ابو القاسم قال القاضي فان قلنا هما نبيتان فلا شك ان غيرهما لا يفتن بهما
 وان قلنا وليتان لم يفتن بهما من هذه الامة غيرهما بهذا الكلام القاضي وفيه الذي نقله من القول بغيرهما
 عزيز ضعيف وقد نقل جماعة الاجماع على عدمها والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم وفضل عائشة على
 النساء كفضل الثريد على سائر الطعام قال العلماء معناه ان الثريد من كل طعام افضل من
 المرق فثريد اللحم افضل من مرقه بلا ثريد وثريد ما لا لحم فيه افضل من مرقه والمراد بالفضيلة فخره والشيع
 منه وسهولة مساعده والالتذاذ به ويسر تناوله ويمكن الانسان من اخذ كفايته منه بغير عسر وغير ذلك فهو
 افضل من المرق كله ومن سائر الاطعمة وفضل عائشة على النساء انكرا زيادة فضل الثريد على غيره من الاطعمة
 وليس في هذا تعزير بتفضيلها على مريم واسية لاحتمال ان المراد تفضيلها على نساء هذه الامة وقوله عن ابي هريرة
 قال اتى جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتتك معها انا وفيه ادم
 او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة من
 قصب لا صخب فيه ولا نصب هذا الحديث من مراسيل الصحابة وهو جرح عند الجماعة بسنن وواف
 فيه الاستاذ الواسع الاسفرايني لان ابا هريرة لم يدرك ايام خديجة فهو محمول على انه سمع من النبي

له والتقدير الا قليل ممن ولما كان ذلك القليل محصوراً فيها باعتبار الام السابقة نص عليها
 ١٢ مرارة ٣ المقصود عطف الصديقة على مريم واسية لكن ابرز الكلام في صورة جملة متانفة
 مستقلة دلالة على ثبوت فضل خاص وايقاظ مفروض لما منها ١٢ لغات مراسيل الصحابة جرحه عند الجمهور

صلى الله عليه وسلم ادم من مماليك ولم يذكر ابو هريرة هنا سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله اولاً قد
 اتتك معناه توجبت اياك او قوله فاذا هي اتتك اي وصلت فاقرا عليها السلام اي سلم عليها
 وبه فضائل ظاهرة كذبح الشاة وقوله ببيت من قصب قال جمهور العلماء المراد به قصب
 اللؤلؤ الخوف كالقصر المنيف وقيل قصب من ذهب منظوم بالجوهري قال اهل اللغة القصب من
 الجوهري ما استطال منه في الجوهري قالوا ويقال لكل جوف قصب وقد جاد في الحديث مفسر ببيت
 من لؤلؤة حياة وخرقة تجوز قال الخطابي وغيره المراد بالبيت هنا القصر واما العصب فيفتح الصاد
 والجارح هو الصوت المشط المرفوع والعصب المشتمة والقصب ويقال فيه نصب بضم النون واسكان
 الصاد وبفتحها الختان حكاهما القاضي وغيره كالحزن والحزن والفتح اشروا فيجاء بالقرآن وقد
 نصب الرجل يفتح النون وكسر الصاد اعيى وقوله عن عائشة قالت هلكت خديجة قبل ان يتزوجني
 بثلاث سنين تعني قبل ان يدخل بها لا قبل العقد وانما كان قبل العقد نحو سنه ونصف وقوله
 يهدىها الى غلامها اي صداقتها جمع غليلة وهي الصديقة وقوله صلى الله عليه وسلم رزقت حبها
 فيه اشارة الى ان حبها فضيلة حصلت قولها فارتاح لذلك اي بشي لبيها او سر بها لذكره بها
 فديعة والياساوني بذلك دليل حسن العدد وحفظ الودور عاية حرمة العاصب والعشير في حياته ودقائه
 والرام اهل ذلك العاصب قولها يجوز من عجز قرظ من حمار الشداقين معناه يجوز كبيرة جدا حتى قد

قوله فلم يكمل من النساء غير مريم اي فيمن تقدمت والا ففى
 وقته صلى الله تعالى عليه وسلم كمال من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم وخديجة وفاطمة
 وعائشة وغيرهن والله تعالى اعلم ولعل المراد من الكمال الوصول
 الى مرتبة منه فلا يشكل الكلام بانه موسى عليه الصلوة والسلام
 والله تعالى اعلم

هلكت في الدهر فابذل الله خيرا منها **باب فضائل عائشة** أم المؤمنين رضي الله عنها **حدثنا** خلف بن هشام و**ابو** الربيع جميعا عن حماد بن زيد والنظير **ابو** الربيع قال ثنا حماد قال ثنا هشام عن أبيه عن عائشة أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرتيك في المنام ثلاث ليال جاءني بك الملك في سرقة من حريم يقول هذه امرأتك فأكشفت عن وجهك فإذا أنت هي فأقول إن يك هذا من عند الله يمضه **حدثنا** ابن نمير قال ثنا ابن ادريس ح قال و**حدثنا** أبو كريب قال نا **ابو** اسامة جميعا عن هشام بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة قال وجدت في كتابي عن أبي اسامة قال ثنا هشام ح قال و**حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء قال ثنا **ابو** اسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبي قلت فمن اين تعرف ذلك قال اما اذا كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبي قلت لا ورب ابراهيم قلت اجل والله يا رسول الله ما اهجى الاسمك **حدثنا** ابن نمير قال ثنا عبدة عن هشام بهذا الاسناد الى قوله لا ورب ابراهيم ولم يذكر ما بعد **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة انها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت تأتيني صواحي فكن ينقمعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهين الي **حدثنا** أبو كريب قال ثنا **ابو** اسامة ح قال و**حدثنا** زهير بن حرب قال نا جريح ح قال و**حدثنا** ابن نمير قال ثنا محمد بن بشر كلهم عن هشام بهذا الاسناد وقال في حديث جريح كنت العب بالبنات في بيته وهن اللعيب **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرون بهذا يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني و**ابو** بكر بن النضر وعبد بن محمد قال عبد حدثني وقال الأخران نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا ابي عن صالح بن ابن شهاب قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ارسل امر واج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطى فاذن لها فقالت يا رسول الله ان ازواجك ارسلتني اليك يسئلك العدل في ابنة ابي تحافة وانا ساكتة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بنية الست تحبين ما احب فقالت بلى قال فاصبني هذه قالت فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت الى ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرتهن بالذي قالت وبالذي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن لها ما نراك اغيت عننا من شئ فارجعي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولى له ان ازواجك ينشدنك العدل في ابنة ابي تحافة فقالت فاطمة والله لا اكلمه فيها ابدا قالت عائشة ف ارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما را امرأة قط خيرا في الدين من زينب اتقى الله واصدق حديثا واصل للرحم اعظم صدقة واشد ابتن الالنفه في العمل الذي تصدق به وتقرب به الى الله ما عدا سورة من حدة كانت

فيقول رأيتك

سقطت اسنانها من البر ولم يبق شئ منها من شئ من الاسنان انما بقي فيه حمرة ثنا قال القاضي قال الطبري وغيره من العلماء الغيرة سلاح للنساء فيها لا عقوبة عليهن فيها لما جيلن عليه من ذلك ولهذا لم تزجر عائشة قال القاضي وعندى ان ذلك جرى من عائشة بصغر سنها واول شيبتها وعلما لم تكن بنت جنة **باب فضائل عائشة** أم المؤمنين رضي الله عنها قوله صلى الله عليه وسلم جاءني بك الملك في سرقة من حريم اي بفتح السين الملهمة والراء وهي الشقق البيض من الحرير قاله **ابو** يعقوب وغيره ر قوله صلى الله عليه وسلم قال قول ان يك هذا من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخلص اعلامه صلى الله عليه وسلم من الاضغاث فنعما بان كانت رؤيا حق وان كانت بعد النبوة فلما نكثت ممان احد بان المراد ان يكن الرؤيا على وجهها وظاهرها لا يحتاج الى تفسير وتفسيره في الله تعالى وتجزئه فاشك عائد الى انما رؤيا على ظاهرها ام يحتاج الى تفسير ومرفوع عن ظاهرها ان ان المراد ان كانت هذه الزوجة في الدنيا بعينها الشك في انما زوجة في الدنيا ام في الجنة الثالث ان لم يشك ولكن اخبر على التحقيق والى بصورة الشك كما قال انت ام سالم وهو نوع من البدع عند اهل البلاغة يسوتها اهل العارف وسماه بعضهم مزج الشك باليقين ر قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة اني لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبي الى قولنا يا رسول الله ما اهجى الاسمك قال القاضي مناقشة عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم هي مما سبق من الغيرة التي عنى عنها النساء في كثير من الاحكام كما سبق لعدم الفكاكين مناقشة قال مالك وغيره من علماء المدينة يسقط عنها الحد اذا قدفت زوجها بالفاحشة على جهرة الغيرة قال داود بن داود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال ما تدركي الغيرة اعلى الوادى من اسفله ولو لا ذلك لكان على عائشة في ذلك من المخرج ما فيه لان الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم وبجوه

كبيرة عظيمة ولهذا قالت لا اهجى الاسمك فدل على ان قلبها وجسا كما كان وانما الغيرة في النساء لفظ المجرة قال القاضي واستدل بعضهم بهذا ان الاسم غير المسمى في المخلوقين واما في حق الذات فالاسم هو المسمى قال القاضي وهذا كلام من لا تحقيق عنده من معنى المسئلة لغته ولا نظر اول الشك عند القائلين بان الاسم هو المسمى من اهل السنة وجماهير اللغويين او من يفهم من المعتزلة ان الاسم قد يقع احيانا على المراد به التسمية حيث كان في فائق او مخلوق فحق في الحق تسمية المخلوق لرباسه وفعل المخلوق ذلك بعبادة المخلوقه واما اسماؤه سبحانه وتعالى التي سمى بها نفسه فقد يرمه كما ان ذاته وصفاته قد يرمه وكذلك لا يتخلفون ان لفظه الاسم اذا تكلم بها المخلوق فنك اللفظة والمخروف والاصوات المقطعة المستفهم منها الاسم انما غير الذات بل هي التسمية وانما الاسم الذي هو الذات ما يفهم من من فائق ومخلوق هذا الكلام القاضي ر قوله عن عائشة انها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاضي فيه جواز اللعب بهن قال وبن مخصوصات من الصور المنى عنها لند الحديث ولما فيه من تدريب النساء في صغرهن لامر النفس ويوتهن واولادهن وقد اجاز العلماء يبعين وشرابهن وروى من مالك كراهته شرابهن وهذا محمول على كراهته الاكتساب بها وتزوير ذوى المروات عن تولي بيع ذلك كراهته اللعب قال وذهب جمهور العلماء بجواز اللعب بهن وقالت طائفة هو منسوخ بالنسبة عن الصور هذا كلام القاضي ر قولها وكانت تأتيني صواحي فكن ينقمعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسر بهن الى معنى ينقمعن يتخيبن جاء مزودية وقيل يدخلن في بيت ونحوه وهو قريب من الاول ويسر بهن يشد به الراد اي يرسلهن وبن من لطفه صلى الله عليه وسلم ومن معاشرته ر قولها يسئلك العدل في ابنة ابي تحافة معناه يسئلك التسوية بينهن في محبة القلب وكان صلى الله عليه وسلم يسوي بينهن في الافعال والميبت ونحوه ولما جرت القلب فكان يجب مناقشة اكثر من واجتمع المسلمون على ان يجتهدن في اكله فيها ولا يلزم التسوية اسماؤه سبحانه قد يرمه كما ان ذاته وصفاته قد يرمه

يا مرهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك وبترك التقييد يوم عائشة وهو الاقرب واما حمله على التسوية في المحبة فذاك بعد اذ ليس ذلك في اختيار احد حتى يكلف به ويسال عنه والله تعالى اعلم

قوله يسئلك العدل في ابنة ابي تحافة الظاهر من سوق مسلم هذا الحديث بعد حديث ان الناس كانوا يتحرون بهذا يوم عائشة انه حمل العدل على التسوية في اهلاء الناس الرهدا يا بان

فيها تسرع منها الفينة قالت فاستاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في مرطها على الحال التي دخلت قاطبة عليها وهو بها فاذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ازواجك ارسلتني اليك يسألنك العدل في ابنة ابي تحافة قالت ثم وقعت بي فاستطالت علي وانا ارقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وارقب طرفه هل ياذن لي فيها قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انتصر قالت فلما وقعت بها لم انشبا حين انحيت عليها قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبسم انهما ابنة ابي بكر **حادثه** محمد بن عبد الله بن قهزاذ قال عبد الله بن عثمان حدثني عن عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري بهذا الاسناد مثله في المعنى غير انه قال فلما وقعت بها لم انشبا حين انحيت عليها **حادثه** ثناء ابو بكر بن ابي شيبة قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة عن ابي هشام عن ابيه عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتفق يقول اين انا اليوم اين انا غدا استبطاء ليوم عائشة قالت فلما كان يوم قبضه الله بين سحري ونحري **حادثه** ثناء قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله ابن الزبير عن عائشة انها اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت وهو مسند الى صدرها واصغت اليه وهو يقول اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق **حادثه** ثناء ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو اسامة **حادثه** قال وحد ثنا بن نمير قال ثنا ابي حمر قال وحد ثنا اسحاق ابن ابراهيم قال انا عبد بن سليمان كلهم عن هشام بهذا الاسناد مثله **حادثه** ثناء محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قالانا محمد بن جعفر قال ناشبة عن سعد بن ابراهيم عن عروة عن عائشة قالت كنت اسمع انه لن يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والاخرة قالت فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه واخذته حجة يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا قالت فظننته خير حينئذ **حادثه** ثناء ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع **حادثه** وحد ثنا عبيد الله بن معاذ قال ثنا ابي قال لنا شيبة عن سعد بهذا الاسناد مثله **حادثه** ثناء عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده في الجنة ثم يخير قالت عائشة فلما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم اسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قالت عائشة قلت اذا لا يختارنا قالت عائشة وعرفت الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح في قوله انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت عائشة فكانت تلك اخر كلمة تكلم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى **حادثه** ثناء اسحق بن ابراهيم الخنظلي وعبد بن حميد كلاهما عن ابي نعيم قال عبد ثنا ابو نعيم قال نا عبد الواحد بن ايم قال ثنا ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج اقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة فخرجتا معه جميعا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث معها فقالت حفصة لعائشة الا تركين الليلة بعيري واركب بعيرك فتظنرين وانظر قالت بلى فركبت عائشة على بعير حفصة وركبت حفصة على بعير عائشة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اجل عائشة وعليه حفصة

حتى انحيتها	ثم اى لم اسلم الزجاج الوجاج
<p>فيما لا قدرة لاحد عليها الا الله سبحانه وتعالى وانا لومر بالعدل في الافعال وقد اختلف الصوابنا وغيرهم من العلماء في ان صلى الله عليه وسلم لم يكن يلازم القسم بينهن في الدوام والمساواة في ذلك كما يلازم غيره من الابرار بل يفعل ما يشاء من ايشاء وحرمان فالمراد بالحديث طلب المساواة في حجة القلب لا العدل في الافعال فانه كان حاصلا قطعا ولما كان يطاف به صلى الله عليه وسلم في مرضه عشرين حتى ضعف فاستاذنته في ان يمرض في بيت عائشة فاذن لها قولنا ما يشاءك اي يسالك (قولنا هي التي تساينى) اي تعادلتى وتفاضلتى في الخطوة والنزلة الرفيعة ما تؤخذ من السمود وهو الارتفاع (قولنا ما عدا سورة من عداك) فيها تسرع منها الفينة، هكذا هو في معظم النسخ سورة من حديثه الهادى بلا باء وفي بعضها من حدة كسر الهاء وبالهاء وقولنا سورة هي بسين مهله مفتوحة ثم واوسا كثر ثم راء ثم تاء والسورة الثوران وعجلة الغضب والما المدة فهي شدة الخلق وقورانه ومعنى الكلام انها كاملة الاوصاف الا ان فيها شدة خلق وسرعة غضب تسرع منها الفينة بفتح الفاء وبالهمزة والجرع اي اذا وقع ذلك متتابع عن سريريا ولا تعسر عليه وقد صحف صاحب التحرير في الحديث تصحيحا قبيحا جدا فقال ما عدا سورة بالدال وجعلها سودة بنت زعمه وهذا من الغلط الفاحش نسبت عليه لئلا يغيره (قولنا ثم وقعت لي فاستطالت علي وانا ارقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وارقب طرفه هل ياذن لي فيها قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انتصر فلما وقعت بها لم انشبا حين انحيت عليها) اي قصة ترواها في بعض النسخ حتى بدل بين وكلاهما صحيح ورجح القاصي حين بالتون ومعنى لم انشبا لم انشبا في الرواية الثانية لم انشبا ان انشبا عليها بالعين المهله وبالياء المشافة وفي بعض النسخ غلبت بالعين المهله وانشبا باناء المشافة والياء المعجزة اي قعتا وقصرتا وقولنا اول ثم وقعت لي اسه استطالت علي ونالت منى بالوقوع في واعلم انه ليس فيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لعائشة ولا اشار بعينه ولا غير ما لا يعمل اعتقاد ذلك فانه صلى الله عليه وسلم لم يكره عليه عائشة الا عين</p>	<p>وانما فيه انما انتصرت نفسها فلم ينهها واما قوله صلى الله عليه وسلم انها ابنة ابي بكر فعنه الاشارة الى كمال فهمها وحسن نظرها وادائها لم قول قبضه النبي صلى الله عليه وسلم في يومها وفضلها واسكان الراء وهي الرثة وما تعلق بها قال القاصي وقيل انما هو شجرى بالشين المعجزة والجيم وشبك هذا القائل اصابه وادوا ما الى انما ضمنه الى نحرها مشبكا يدها عليه والصواب المعروف هو الاول (قولنا فلما كان يوم قبضه الله) اي يوما الاصيل بحساب الدورد والقسم والا فقد كان ما روي الاياك في بيتها (قولنا واخذته بحمزة) اي بغضم الياء الموحدة وتشديد الهاء وهي غلظ في الصوت (قولنا صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق) وفي رواية الرفيق الاعلى الصحيح الذي عليه الجمهوران المراد بالرفيق الاعلى الانبياء الساكنون اعلى عليين ولفظ الرفيق تطلق على الواحد والجمع قال الله تعالى وحسن اولئك رفيقا وقيل هو الله تعالى يقال الله رفيق بعباده من الرفق والرافة فهو رفيع بمعنى فاعل وانكر الاء هرى هذا القول وقيل الراء رفيع الجزة (قولنا فاشخص بصره الى السماء) يعني الخاء اي دفع الى السماء ولم يطرف (قولنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج اقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة) اي خرجت القرعة لها فبعض الاقرع في القسم بين الزوجات وفي الاموال وفي العنق ونحو ذلك مما هو مقرون في كتب الفقهاء في معنى هذا بابيات القصة في هذه الاشياء قال الشافعي وجاء به العلماء وغيره ان من ادوا سفر ابعض نسائه اقرع بينهن كذلك وهذا الاقرع عنه نادا وجب في حق غير النبي صلى الله عليه وسلم واما النبي صلى الله عليه وسلم فنفي وجوب القسم في حق خلفه قدمناه مرات فمن قال لوجوب القسم بحسن اقرعه واجبا ومن لم يوجبه يقول اقرعه صلى الله عليه وسلم من من عشرة وما كان اخلاقه (قولنا ان حفصة قالت لعائشة الا تركين الليلة بعيري واركب بعيرك) قال القاصي قال الملب هذا دليل على ان القسم لم يكن واجبا عليه صلى الله عليه وسلم فلما تجملت حفصة على عائشة بما فعلت ولو كان واجبا لم يكن ذلك على حفصة وهذا الذي ادعاه ليس بلازم فان القاصي بان القسم واجب عليه لا ينعى حديث اخرى في غير وقت عماد القسم قال اصحابنا يجوز ان يدخل في غير وقت عماد القسم الى غير حاجته النورية فبانه الشارع لو ينعى او نحوه من الحاجات ولان يعقلها ويطلبها من غير طالة وعماد القسم في حق المسافر هو وقت النزول في الزمان</p>

فسلم ثم سار معها حتى نزلوا فاقصدته عائشة فقارت فلما نزلوا جعلت تجعل رجلا بين الاذخر وتقول يارب سلط على عقربا وحية
 تلد عنى رسولك ولا استطيع ان اقول له شيئا **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال ثنا سليمان يعني ابن بلال عن عبد الله
 ابن عبد الرحمن عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام
حدثنا يحيى بن يحيى وقيية وابن حجر قالوا ثنا اسماعيل يعقوب بن جعفر وحديثنا قتيبة قال ثنا عبد العزيز يعني ابن محمد كلاهما
 عن عبد الله بن عبد الرحمن عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حديثها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث اسماعيل
 انه سمع انس بن مالك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان ويعلى بن عبيد عن زكريا عن الشعبي عن ابي سلمة
 عن عائشة انها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبرئيل يقرأ عليك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله **حدثنا**
 اسحاق بن ابراهيم قال انا الملائي قال ثنا زكريا بن ابي زائدة قال سمعت عامرا يقول حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة حدثته ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها مثل حديثها **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا اسباط بن محمد عن زكريا بهذا الاسناد مثله **حدثنا**
 عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليان قال انا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي
 صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائش هذا جبرئيل يقرأ عليك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو
 يري ما لا اري **حدثنا** علي بن حجر السعدي واحمد بن جناب كلاهما عن عيسى والمفضل بن محمد بن عيسى بن يونس قال نا هشام بن
 عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة انها قالت جلس احدي عشرة امرأة فتعاهدن وتعاهدن ان لا يكتمن من
 اخبار أزواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جبل عثت على راس جبل وعرا لسهل فيرتقي ولا سمين فبينتني قالت الثانية زوجي لا ايتني
 خيرة اني اخاف ان لا اذره ان اذكرة اذكرة ويجري العشق ان اطلق اطلق وان اسكت اسكت قالت الرابعة
 زوجي كليل تمامة لا حرو ولا قر ولا مخافة ولا سامة قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسال عما عهدت السادسة

فينتقل

المير ليست منه سواء كان يلا او نازار قولها جعلت رجلا بين الاذخر وتقول الى آخره) هذا الذي نقلته
 وقالت عليها غير غيرها على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق ان امر الغيرة معقودا قوله صلى الله
 عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها ان جبرئيل يقرأ عليك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله
 وفيه فضيلة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها وفيه استحباب بعث السلام ويوجب على الرسول تليفه وفيه
 بعث الاضحية السلام الى الاجنبية الصالحة اذ لم يخف ترتيب منسفة وان الذي يبلغه السلام يرد عليه
 قال اصحابنا وبنو الرد واجب على الفور وكذا لو بلغه سلام في وردته من قانب لزم ان يرد السلام
 عليه باللفظ على الفور واقره وفيه ان يستحب في الرد ان يقول عليك او عليك السلام بالواو ولو
 قال عليك السلام او عليك اجزاه على الصحيح وكان تاركا للافضل وقال بعض اصحابنا لا يجزئ وبعثت
 مسائل السلام في بابه مستوفاة ومعنى يقرأ عليك السلام يسلم عليك (قوله صلى الله عليه وسلم يا
 عائش) دليل لجواز الترخيم ويؤيد ذلك في حديث ام زرع (قوله احمد بن حنبل بالجميم والنون
 قال الحافظ ابو بكر الخطيب البغدادي في كتابه البيهات لا اعلم احد من الصحابة الا علم احد من الصحابة في حديث
 ام زرع الامن الطبري الذي اذكره وهو غريب جدا ذكره وفيه ان الآية اسمها عمرة بنت عمرو
 اسم الثالثة جبي بنت كعب والرابعة ممد بنت ابي مرزوم والقائمة كعبشة والسابعة هند و
 السابعة جبي بنت علقمة والثامنة ماسر بنت اوس والتاسعة بنت عبد العاشرة كعبشة بنت ادم
 والحادية عشرة ام زرع بنت اكل بنت ساعدة (قولها مجلس احدي عشرة امرأة) هكذا يقول معظم
 النسخ وفي بعضها مجلس بزيادة نون وهي لغة قليلة سبق بيانها في مواضع منها حديث يعاقبون
 فيكم ملائكة واحدي عشرة وتسع عشرة وما بينهما يجوز فيه اسكان الشين وكسر باء فتحها والاسكان الصحيح
 واشر قولها زوجي لحم جبل عثت على راس جبل وعرا لسهل فيرتقي ولا سمين فينتقل اقال ابو عبيد
 وسائر اهل الغريب والشرح المزول بالفتح المنزول وقولها على راس جبل وعراي صعب الوصول
 اليه فالمعنى ان قليل الخمر من اوجر منها كونه لحم الجبل لا يكلم الغنان ومنها انه مع ذلك عثت منزول ردي
 ومنها انه صعب التداول لا يصل اليه الا بشقفة شديدة هكذا شرح الجمهور وقال الخطابي قولها على
 راس جبل اي يرتفع ويكبر ويسمو بنفسه فوق موضعها كقوله لا يجمع الى نكته غيره وكبره وسوء المنسني
 قالوا قولها ولا سمين فينتقل اي ينتقل من ال بيوتهم لياكلوه بل يرتكونه ربة عن روادته قال الخطابي

ليس فيه معلومة تكمل سوء عشرته بسببها يقال انقلت الشيء بمعنى نقلته وروى في غيره الرواية ولا سمين
 فينتقل اي يستخرج فغيره والنق بـ كسر النون واسكان القاف هو الخ قال نقوت العظم فيقته وانقيته
 اذا استخرجت نقية (قولها قالت الثانية زوجي لا ايتني خبره اني اعاف ان لا اذره ان اذكره اذكر
 غيره وبخبره) فقوله لا ايتني خبره اي لا ايتني خبره واشيعه ان اعاف ان لا اذره فيه تاويلان احدهما
 ان لا ياتي بي خبره من غير ان اذره فيه فاعني ان خبره طوي ان شرعت في تفصيل الاقدار على انما
 لكثرة وانا اني ان الامة مائة على الزوج وتكون لا اذره كما في قوله تعالى ما منكم ان لا تسجد ومناه
 ان اعاف ان يظنني فاذره واما خبره وبخبره فالمراد بها عيوبه وقال الخطابي في غيره اذكرت بها عيوبه
 الباطنة وامرارة ان من قالوا واصل العجز ان ينعقد العصب او العروق حتى ترابها نارية من البسود والجمهر
 نحوها الا انها في البطن فاعني واحدتها بحجرة ومنه قيل رجل ابحر اذا كان ناتي السرة عظيما ويقال
 وايضار من ابحر اذا كان يظن. بطن وامرأة ببحر والجمع ببحر وقال الروي قال ابن الاعراب العجزة
 نخرة في الظرفان كانت في السرة فهي بحجرة (قولها قالت الثانية زوجي العشق ان اطلق اطلق وان
 اسكت اسكت) انا العشق بعين مملدة مفتوحة ثم شين مفتوحة ثم نون مشددة ثم قاف وهو
 طويل ومعناه ليس فيه اكثر من طول بلا نفع فان ذكرت بحرية فقلت وان اسكت عنما علقني فزكني لا عزباد
 ولا مزوجة قالت الرابعة زوجي كليل تمامة لا حرو ولا قر ولا مخافة ولا سامة به ادمح بلطخ ومعناه ليس
 فيه اذى بل يوراحه ولذا في كليل تمامة لئلا يذم معتدل ليس فيه حرو ولا يرد مغرورا ولا اعاف لئلا تكثر
 لكم اخلاقه ولا يسالني ومن سمعته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسال عما عهد
 به ايضا مدح بلطخ فقوله لانا ففتح الفاء وكسر الباء استنساذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة في منزله
 عن عهد ما ذهب من متاعه وما بقي وشبهه ما لعنه بكثرة نومه يقال انوم من فهد وهو معنى قولها
 ولا يسال عما عهد ولا يسال عما كان عمده في البيت من مال ومتاعه واذا خرج اسد بفتح العزة وكسر السين
 وهو وصف لرب الشجاعة ومعناه اذا هازم بين الناس او قاطع الحرب كان كالاسد يقال اسد واسد اسد قال
 القاضي وقال ابن ابي اويس معنى فهد اذا دخل البيت وشب على وتوب الغمة فكانتا تريد هز بها
 والبراءة بجماعها والصحيح المشهور التفسير الاول قالت السادسة زوجي ان اكل لث وان شرب
 اشرف وان اضطجع الثف ولا يورث الكف يعلم البيت قال العلماء الكف في الطعام الاكثر منه مع
 التخلط من صوف حتى لا يبعث منها شيئا والاشتراف في الشرب ان يستوعب جميع ما في الاثام ما يؤخذ
 من الشفافة بعين الشين وهي ما يبي في الاثام من الشراب فاذا شربها قيل اشرفا واشترافا

ولا سمين صفة للجبل باعتبار الحال فالنسبة مجازية فانهم وادته
 تعالى اعلم. قوله ان لا اذره اي لا اترك الخبر بل اذكره بتامه
 فيفضي ذلك الى التطويل المعمل وهذا امنها بيان لحال الزوج بالاجمال
 وكان التعاقد كان على ما يعمل الاجمال والتفصيل فلا يرد ان هذا الخالف
 لمقتضى التعاقد

قوله لسهل فيرتقي ولا سمين فينتقل قلت مقتضى العطف
 المقابلة ان يكون قولها لسهل ولا سمين صفة لشيء واحدا فالجبل
 او اللحم لكن المعنى لا يساعد الاجعل لسهل صفة للجبل ولا سمين
 صفة للحم ولا ينفى ما فيه من الفك والركاكة فالوجه ان يجعل قولها
 لسهل على انه صفة للحم باعتبار المكان والمحل والنسبة مجازية

زوجي ان اكل لفت وان شرب اشفت وان اضطجع التفت ولا يولج الكفت ليعلم البتة قالت السابعة زوجي غيايا او عيايا طباقا كل دام له
دام شجك او فلک او جمع كلا لك قالت الثامنة زوجي البرموج زرنب والمس مس ارنب قالت التاسعة زوجي رفيع العماط طويل التجاد عظيم
الزماذ قريب البيت من الناد قالت العاشرة زوجي مالك فاما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمع صوت
المزهرايقن انهن هوالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع وما ابو زرع اناس من حلي اذني و ملا من شحم عضداتي وبجنتي فبحجت
الى نفسي وجدني في اهل غنيمه بشق فجعلى في اهل صهيل واطيط ودانس ومنتق فعنده اقول فلا قبح وارقد فاصبح واشرب

نما
نما

ادولما

ولا يولج الكفت ليعلم البتة قال ابو عبيد حسيب كان بحسد اوداه كنت به لان البتة المزن فكان
لا يدخل يده في ثوبها ليس ذلك فيشق عليها فوصفته بالمروة وكرم الخلق وقال الروي قال ابن الاعرابي
بناذم له ارادت وان اضطجع ورقد التفت في ثيابه في ناحية ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبة قال
ولا بيت هناك الا محبتنا الرنوم زوجها وقال اخرون ارادت ان لا يفترق امرؤ ومسا له قال ابن الباركي
رواين قيية على ابي عبيد تاويله لمد الحرف وقال كيف تمد به هذا وقد مر في صدر الكلام قال ابن
الانباري ولا روى على ابي عبيد لان النسوة تعاقرن ان لا يكتم شيئا من اخبار ازوجهن فمنهن من كانت
او صاف زوجا كلما حسنة فوصفتها ومنهن من كانت او صاف زوجا قبيحة فذكرتها ومنهن من كانت
او صاف في ما حسن وقبيح فذكرتها والى قول ابن الاعرابي وابن قيية ذهاب الخطابي وغيره واختاره
القاضي عياض **وقالت** السابعة زوجي غيايا او عيايا طباقا كل دام له دام شجك او فلک
او جمع كلا لك، وكذلك في هذه الرواية غيايا او عيايا بالمهمله وفي اكثر الروايات
بالعجمة وانكر ابو عبيد وغيره العجمة وقالوا العوايب المهمله وهو الذي لا يفتح وقيل هو العين الذي
الذي تعينه مياضعة النساء ويعجز عنها وقال القاضي وغيره غيايا بالعجمة صحيح وهو ما نحو من النيات
وهي الظلمه وكل ما اظلم الشخص ومعناه لا يهتدى الى مسلك او انها وصفته بشغل الروح وانه
كان نظلم المتكاتف المظلم الذي لا اشراق فيه وانها ارادت انه غطيت عليه اموره او يكون غيايا
من الغي وهو الالهام في الشرا من الغي الذي هو الخيبة قال الشريف في شوقه يلقون غيايا واما
طباقا فعناه الطبقة عليه اموره مما قيل الذي يعجز عن الكلام فتطبق شفقاته وقيل هو ابي الحسن
الفخر (وقولنا شجك) اي جرحك في الراس فالشجاج جراحات الراس والجراح فيه وفي الجس
اد قولنا فلک القتل والكسر والضرب ومعناه انها مع بين شج راس او ضرب وكسر عضو او جمع بينهما
وقيل المراد بالظلم بنها الضومر (وقولنا كل دام له دام) اي جميع اوداء الناس بجمعة في **وقالت**
الثامنة زوجي الرنوم زرنب والمس مس ارنب الزرنب نوع من الطيب معروف قيل
ارادت طيب رنوم جسده وقيل طيب ثيابه في الناس وقيل بين خلقه حسن عشرته والمس مس ارنب
مررت في عين الجانب وكرم الخلق **وقالت** التاسعة زوجي رفيع العماط طويل التجاد عظيم الرماذ قريب
البيت من النادى، هكذا هو في النسخ النادى بالياء وهو الضمير في العربية لكن المشهور في الرواية حذفا
ليتم السبع قال العلماء معنى رفيع العماط وصفه بالشرف وسائر الزكواصل العماط عماد البيت وجمعه عمد هي
العيون التي تمد بها البيوت اي بيته في السب رفيع في قوم وقيل ان بيته الذي يسكنه رفيع العماط
يراه الضيفان واصحاب النواج فيقصده ويكذب بيوت الاجواد (وقولنا طويل التجاد) بكسر النون
تصفه بطول القامة والتجاد حائل السيف فالطويل يحتاج الى طول حائل سيفه والعرب تمدح
بذلك (وقولنا عظيم الرماذ) تصفه بالجود وكثرة العيايف من اللحوم والخيزنكس وقوده فيكثر رماده وقيل
لان تاره لا تطفأ بالليل لتتدى بها الضيفان والاجواد يعظون الزيران في نظام الليل ويوقده ونما على
التلال ومشارق الارض ويرفعون الاجناس على الايدي لتتدى بها الضيفان (وقولنا قريب البيت
من النادى) قال اهل اللغة النادى والنادى والنادى مجلس القويم وصفته بالكرم والسود ولانه
لا يقرب البيت من النادى الا من هذه صفته لان الضيفان يقصدون النادى ولان اصحاب
النادى ياخذون ما يحتاجون اليه في مجلس من بيت قريب النادى واللما يتباعدون من النادى
وقالت العاشرة زوجي مالك فاما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات

المسارح اذا سمع صوت المزهر ايضن انهن هوالك معناه ان له ابل كثيرا فيى باركة ببناءه لا يوجبها
تسرح الا قليلا قدر الضرورة ومعظم اوقاتها تكون باركة ببناءه فاذا نزل به الضيفان كانت الابن
حاضرة فيقتر بهم من البانها ولحومها والمزهر بكسر الميم العود الذي يضرب ارادت ان زوجها عودا بله اذا
نزل به الضيفان نزلهم منها واتاهم بالبيضان او العازف والشرب فاذا سمعت الابن صوت المزهر
علمن ان قد جاره الضيفان وانهن سموات مواكك هذا تفسيره بيده والجمهور وقيل مباركا كثيرة
كثرة ما يخرج منها للضيفان قال هو لادولو كانت كما قال الاولون لما تبت نزلها وبها ليس بلازم فانها
تسرح وقتا تأخذ فيها حاجتها ثم تبرك بالفناء وقيل كثيرات المبارك اي مباركا في المحتوى والعلمايا
والعمالات والضيفان كثيرة ومراميا قليلة لانها الحرف في هذه الوجوه قال ابن السكيت قال القاضي
عياض وقال ابو سعيد ليسا لوردي انها هو اذا سمع صوت المزهر بضم الميم وهو موقد النار للضيفان
قال ولم تكن العرب تعرف المزهر بكسر الميم الذي هو العود الا من فاضل الحرف قال القاضي وهذا خطأ منه
لان لم يرد له احد بضم الميم ولان المزهر بكسر الميم مشهور في اشعار العرب ولانه لا يسلم لان هو لاد النسوة
من غير الحائز فخذ جاء في رواية ابن من قرية من قرية اليمن **وقالت** الحادية عشرة وفي بعض
النسخ الحادية عشرة وفي بعضها الحادية عشر والصحيح الاول (قولنا اناس من مل اذني) هو بتشديد
الياء من اذني على التنبيه والحكي بعلم الحاء وكسر الهمزة مشهورتان والنون والسين المهمله
المركة من كل شيء متدل يقال منه ناس نوسا واناسه فيره اناسه ومعاها ملاني قرطه وشوقا في
نوس اي تتحرك كثيرا (قولنا وعلم ان شحم عندي) وقال العلماء معناه اسمنى وملا بطن شحا ولم ترد
اختصاص العضد من كل اذا سمنتا سمن غيرهما **وقولها** وبجنتي فبحجت الى نفسي هو بتشديد جيم بجنتي
فبحجت بكسر الميم ونتمها لثان مشهورتان انفسهما الكسر قال الجوهري الفتح ضيعة ومعناه فرجني ففحجت
وقال ابن الانباري وعظمتي فعظمت عنده نفسي يقال فلان يفتج كذا اي يتعظم ويفتر (قولنا وجدني
في اهل غنيمه بشق فجعلى في اهل صهيل واطيط ودانس ومنتق) اما قولنا في غنيمه فبضم الغين تصغير
الغنم ارادت ان اهلها كانوا اصحاب غنم لا اصحاب خيل وايل لان الصهيل اصوات الخيل والاطيط
اصوات الابل وبنينا والعرب لا تعدد باصحاب الغنم وانما يعدون باهل الخيل والابل (اما قولنا
بشق) فهو بكسر الشين وفتحها والمعروف في روايات الحديث والمشهور لاهل الحديث كسر الهمزة
عند اهل اللغة فتحا قال ابو عبيد هو بالفتح قال والمحدثون يكسرونه قال وهو موضع وقال البرهسي
العوايب الفتح قال ابن الانباري هو بالكسر والفتح وهو موضع وقال ابن ابي اويس وابن جيب يعني
بشق جبل فلقته وقله غنمهم وشق الجبل ناحية وقال القسبي ويعطونه بشق بالكسرى يشظف من
العيش، وجهه قال القاضي عياض هذا عندي ارتج واختاره ايضا غيره فحسب فيه ثلثة اقوال و
قولنا ودانس هو الذي يدوس الزرع في بيده قال البرهسي وغيره يقال داس الطعام وداسه
وقيل الدانس الامداد (قولنا ومنتق) هو بضم الميم ونس النون وتشديد النون ومنتق من كسر النون
والصحيح المشهور فتحا قال ابو عبيد هو بفتحها قال والمحدثون يكسرونها ولا ادرى ما معناه قال القاضي
روايتنا فيه بالفتح ثم ذكر قول ابي عبيد قال وقال ابن ابي اويس بالكسر وهو من الفتيق وهو اصوات
المواشي تشبه بكثرة امواله ويكون منتق من انتق اذا صار ذائقا او نزل في النقيق والصحيح عند الجمهور
فتحها والمراد به الذي يثقي الطعام اي يخرج من تبته وقسوده وبذا جرد من قول البرهسي هو الذي
ينقيه بالزبال والمقصود انه صاحب زرع يدوسه وينقيه (قولنا فانه اقول فلما اتيت وارقد فاصبح
واشرب فاصبح) معناه لا يفتح قول فيرويل يقبل مني ومعنى اصبح انام الصبره وهي بعد الصباح

ايها المخاطب المعلوم وبالكسرى ايتها المخاطبة لان الكلام كان مع
النساء ويحتمل ان الصيغة للمؤنث الغائب بسكون التاء على بناء المفعول
والتانيث لما في كل شيء من الكثرة وقولها ما بلغ اي كان الفضل
للمتقدم والله تعالى اعلم.

قوله ولا يولج الكف اي الى ليعلم البتة اي المرءة المشوثة المفروشة
عنده فالمطلوب ذم الزوج بانه لا يدري عن اهله لا في الاكل ولا في
الشرب ولا حالة النوم والله تعالى اعلم.
قوله مالك خير من ذلك اي خير مما يمدح به.
قوله فلجمعت كل شيء على صيغة التكلم والخطاب بالفتح اي

فأتقن أم أبي زرع فما أم أبي زرع عكومها واح وبيتها فساح ابن ابي زرع مضميد كسلس شطبة وتشبهه ذراع الجفرة بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امهاول كساءها وغيط جاريتها حارية ابي زرع فما حارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبشيتا ولا تنقث ميرتنا تنقيتا ولا تملأ بيتنا تعشيشا قالت خوج ابو زرع والاطاب تمخص فلقى امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصوها برمانتين فطلقتي ونكحها فتكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا واراح على نعا ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا قال كلى أم زرع ويدي ويهلك فلوجبت كل شئ اعطاني ما بلغ اصغرانية ابي زرع قالت عاتشة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك ابي زرع لامر زرع وحلثني الحسن بن علي الحلواني ناموسي بن اسماعيل ناسعيد بن سلمة عن هشام بن عروة بهذا الاسناد غير انه قال عيايا طباقا ولم يشك وقال قليلات المسارح وقال وصفر داتها وخير نساؤها وعقر جاريتها وقال ولا تنقث ميرتنا تنقيتا وقال واعطاني من كل

فاتقن

اي انها مكيفة بمن يخدمها فتنام وقولنا فاتقن هو بالنون بعد القات بهذا هو في جميع النسخ بالنون قال القاضى لم نروه في صحيح البخارى ومسلم الابانون وقال البخارى قال بعضهم فاتقن بالميم قال وهو صحيح وقال ابو عبيد هو بالميم قال وبعض الناس يرويه بالنون ولا ادري ما به وقال آخرون النون والميم صحيحان فالميم معناه ادوى حتى ادع الشراب من شدة الرى ومنه فتح البجير يفتح اذا رفع راسه من الماء بعد الرى قال ابو عبيد ولا اراها قالت هذه العزة الماد عندهم ومن قاله بالنون فمنهاه اقطع الرى وتامل فيه وقيل هو الشرب بعد الرى قال اهل اللغة فتخت الابل اذا تكلمت وتفتخر ايضا وقولنا عكومها واح قال ابو عبيد وغيره العكوم العدل والادعية التي فيها الطعام والامعة واحدها علم كسر العين ودواح اى عظام كسيرة ومنه قيل للمرأة دواح اذا كانت عظيمة الكفال فان قيل دواح مفردة فكيف وصف بها العكوم والجمع لا يجوز وصفه بالمفرد قال القاضى جوابه انه اراد كل علم منها دواح او يكون دواح هنا مصدرا كالذباب او يكون على طريق التشبيه كقولنا السماء منقطة بى ذات النظراد قولنا ويشافساح بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة اى واسع والفتح مثل هذا فسرهم الجهور قال القاضى ويحتمل انها اوردت كثرة النجدة وقولنا مضميد كسلس شطبة المسلس بفتح الميم والسين المهملة ونسبه الام وشطبة بيشين معجمة ثم طار هجاء ساكنة ثم موحدة ثم باء وهى ما شطب من جسر به النخل اى شق وهى السعفة لان الجريدة تشقق منها قضبان دقاق ومراد اننا منقث خفيف اللحم كالشطبة وهو ما يدرج به الرجل والمسلس هنا مصدر بمعنى المسلول اى ماسل من قشره وقال ابن ابرار بن غيره اوردت بقولنا كسلس شطبة ان كاسيف سل من عنده (قولنا تشبهه ذراع الجفرة) الذراع مؤنثة وقد تذكر الجفرة بفتح الميم وهى الانثى من اولاد المعز وقيل من الضان وهى ما بلغت اربعة اشهر ونسلت عن امها والذرع جفرا لانه جفرا اى عظما قال القاضى قال ابو عبيد وغيره الجفرة من اولاد المعز قال ابن ابي نبارى وابن دريد من اولاد الضان والمراد ان قيل الاكل والعرب تمدح به (قولنا طوع ابيها وطوع امها) اى طوعها لما متقادة لامرهما (قولنا طلاء كساءنا اى متلبية الجسم سمعته) وقالت فى الرواية الاخرى صفردانها بكسر الصاد والضمير الخى قال الهردى اى ضامرة البطن والرواية تنهى الى البطن وقال غيره معناه انها خفيفة اعلى لبدن وهو موضع الرودار متلبية اسفله وهو موضع الكساء ولزيد هذا الزجاجة فى رواية وطلاء اذ اراها قال القاضى والاولى ان المراد المتكلم ملكها وقيام ندمها بحيث يرفعان الرودار من اعلى جسمها فلا يمس فيصير غاليا بخلاف اسفله (قولنا وغيط جاريتها) قالوا المراد بها جاريتها عزتها يغيطها ما ترى من حسنها وجمالها وغيتها وادبها وفى الرواية الاخرى وعقر جاريتها بهذا هو فى النسخ عقر بفتح العين وسكون القاف قال القاضى كذا ضبطه عن جميع شيوخنا قال وضبطه الجباني عبر بضم العين واسكان الباء الموحدة وكذا ذكره ابن الاعرابى وكان الجباني اصله من كتاب الانبارى وفسره الانبارى بوجين اهدها من الاعتبار اى ترى من حسنها وعفتها وعقلها ما تعبر به والثانى من العبرة وهى البكاء اى ترى من ذلك ما يبكيها لغيتها وحسها ومن رواه بالقاف فمنهاه تغيطها فتصير كغيره وقيل ندمها من قولهم عقر اذ اهدى (قولنا لا تبث حديثنا تبشيتا) هو بالباء الموحدة . بين المشاة والمنشأة اى لا تشبهه نظره بل تكتم سرنا وصديتنا كل ودوى فى غير مسلم تشد وهو بالنون وهو قريب من الاول اى لا تظهره (قولنا ولا تنقث ميرتنا تنقيتا) الميرة الطعام المجلوب ومعناه لا تفسده ولا تفرقه ولانه هب به ومعناه وصفا بالامانة (قولنا ولا تملأ بيتنا تعشيشا) هو بالعين المهملة اى لا تترك الكناسه والقارة فيه مفرقة كعش الطائر بل هى مصلية للبيت معنيته بتنظيفه وقيل معناه لا تنؤننا فى طعامنا فتجبره فى زوايا البيت كاعش الطير ودوى فى غير مسلم تعشيشا بالعين المعجمة من العش قيل فى الطعام وقيل من النيمية اى لا تتحدث بنيمية (قولنا والاطاب تمخص) هو جمع وطيب بفتح الواو واسكان الطاء وهو جمع قليل النظير وفى رواية فى غير مسلم والاطاب وهو الجمع الاصلى وهى اسقية اللبن التى تمخص فيها وقال ابو عبيد هو جمع وطبة (قولنا يلعبان من

تحمس خصرها برمانتين قال ابو عبيد معناه انها ذات كفل عظيم فاذا استلقت على قفاها نشأ الكفل بها من الارض حتى تغير تحتها فحوة بجري فيها الرمان قال القاضى قال بعضهم المراد بالمانتين هنا ثديا ومعناه ان لماندين حنين صغرين كالرمانتين قال القاضى هذا راجع لاسما وقد روى من تحت صدرها ومن تحت درعها لان العادة لم تجر بحرى الصبيان الرمان تحت ثمنه وراما تم ولا جرت العادة ايضا باستلقاء النساء لك حتى يشاهدهن من الرجال (قولنا فتكحت بعده رجلا سريا ركب شريا) ما الاول بناسين المهملة على الشورى وحكى القاضى عن ابن السكيت انه حكى فيه المهملة والمعجمة واما الثانى بناسين المعجمة بلا مخلفات فالاول معناه سيدا شريفا وقيل سينا والثانى هو الفرس الذى يستشرب فى سيره اى يلعق ويمضى بلا فتور ولا انكسار وقال ابن السكيت هو الفرس القاضى الخيبار (قولنا واخذ خطيا) هو بفتح الخاء وكسرها والفتح اشهر ولم يذكر الاكثر من غيره ومن حكى كسر الباء الفتح الهدانى فى كتاب الاشقاق قالوا والنخلى الرمح منسوب الى الخط قرية من سيف البحر اى ساحله عند عمان والبحرين قال ابو الفتح قيل لما الخط لانها على ساحل البحر والساحل يقال له الخط لانه فاصل بين الماء والتراب وسميت الرماح خطية لانها تحمل الى هذا الموضع وتنقث فيه قال القاضى ولا يصح قول من قال ان الخط نسبت الرماح (قولنا واراح على نعا ثريا اى اتى بها الى مراها بعن الميم وهو موضع مبيتها والنعم الابل والبقر والغنم ويحتمل ان المراد هنا بعضا وهى الابل وادعى القاضى عياض ان اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل والثرى بالانثى وتشديد الاء الكثير من المال وغيره من الزوة فى المال وهى كثرته (قولنا واعطاني من كل رائحة زوجا) فقولنا من كل رائحة اى مما يروح من الابل والبقر والغنم والبيد (قولنا زوجا) اى اثنين ويحتمل انها اوردت صفاء الزود يقع على الصنف ومنه قوله تعالى وكنت اذواجا نثية (قولنا فى الرواية الثانية واعطاني من كل ذابسة زوجا) بهذا هو فى جميع النسخ ذابسة بالذال المعجمة والباء الموحدة اى من كل ما يوحذ بحذر من الابل والبقر والغنم وغيرها وهى غلظة بمعنى مفولة (قولنا ميرى الهلك) بكسر الميم من الميرة اى العظيم والفضلى عليهم وصليهم (قولنا فى الرواية الثانية ولا تنقث ميرتنا تنقيتا) فقولنا تنقث بفتح النون واسكان النون وضم القاف وجاء قولنا تنقيتا مصدرا على غير المصدر وهو جائز كقولنا تنقثى تنقيتا بفتح النون وضم القاف وجماد قولنا هذه الرواية وقعت بالتنقيت كما ضبطها وفى الرواية السابقة تنقث بضم النون وفتح النون وكسر القاف المشددة وكلاهما صحيح (قولنا صلى الله عليه وسلم لعائشة دم كنت لك كالى زرع لام زرع قال العلماء هو تطيب نفسها وايضا لمن عثرته اياها ومعناه انك كالى زرع وكان زائدة او للردا كقولنا تعالى وكان الله غفورا رحيما اى كان فيما معنى وهو باق كذلك والشاعر علم قال العلافى حديث ام زرع هذا فواند منها استحباب حسن العاشرة لابل وجواز الاجار عن الامم الثانية وان المشبه بالشئ لا يلزم كونه مشبه فى كل شئ ومنها ان كنيات الطلاق لا يقع بها طلاق الابال لانه لان النبى صلى الله عليه وسلم قال لعائشة كنت لك كالى زرع لام زرع ومن جملة افعال ابي زرع ان طلق امرأته ام زرع كما سبق ولم يقع على النبى صلى الله عليه وسلم طلاق يشبهه لكونه لم يوافق المازرى قال بعضهم وفيه ان هؤلاء النسوة ذكر بعضهم اذواجن بما يكره ولم يكن ذلك غيبة لكونهم لا يفرقون باعيانهم او اسماهم وانما الغيبة المحرمة ان يذكر اسما نائبا عن اعيانهم او جماعة باعيانهم قال المازرى وانما يحتاج الى هذا الاسناد لو كان النبى صلى الله عليه وسلم سمع امرأة تنقث زوجها وهو مجبول فاقربا على ذلك وانما هذه القضية فانما حكيتا ما نشئه عن نسوة بمجولات غائبات لكن لو وصفت اليوم امرأة زوجها بما يكره وهو معروف عند السامعين كان غيبة محرمة فان كان مجبولا لا يعرف بعد البحث فهذا لا حرج فيه عند بعضهم كما قدمناه ويحتمل من قال فى العالم من يشرب او يسرق قال المازرى وفيها قاله هذا القائل احتمال قال القاضى عياض صدق القائل المذكور فانه اذا كان مجبولا عند السامع ومن يبلغه الحديث عنه لم يكن غيبة لانه لا ينادى الا بتعيينه قال وقد قال الامام لا يكون غيبة ما لم يسم صاحبها باسمه او يبينه عليه بما يعرف به عينه ويؤاد النسوة بمجولات الاعيان والازواج لم يثبت لهن اسلام فحكم فيهن بالغيبة لو تعين فكيف مع

ذو النجاة زوجا باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها **حَدَّثَنَا** أحمد بن عبد الله بن يونس وقتيبة بن سعيد كلاهما عن الليث بن سعد قال ابن يونس نا ليث نا عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة القرشي التيمي ان المسور بن مخرمة حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابى طالب ان يترك ابنته فاني اذن لهم ثم لا اذن لهم الا ان يحب ابى طالب ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما ابنتى بضعة منى يربى بها ويؤذيها وما اذاه **وَحَدَّثَنِي** ابو معمر اسماعيل بن ابراهيم الهذلي نا سفيان عن عمرو بن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذاه **حَدَّثَنَا** احمد بن حنبل نا يعقوب بن ابراهيم نا ابى عن الوليد بن كثير حدثنى محمد بن عبد بن حنبله الدؤلى ان ابن شهاب حدثه ان على بن الحسين حدثه انهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل الحسين بن على لقيه المسور بن مخرمة فقال له هل لك الى حاجة تامرنى بها قال فقلت له قال له هل انت معطى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه ايمر الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليه ايدا حتى تبلغ نفسى ان على بن ابى طالب خطب بنت ابى جهل على فاطمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخاطب الناس فى ذلك على منبره هذا وانا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة منى واني اتخوف ان تفتن فى دينها قال ثم ذكر صهره له من بنى عبد شمس فأتى عليه فى مصاهرته اياه فاحسن قال حدثنى فصدقنى ووعدنى فاو فى لى واني لست احو حرجا لاولاد اهل حراما ولكن الله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدا والله مكانا واحدا **حَدَّثَنِي** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليمان نا شعيب عن الزهري قال اخبرنى على بن حسين ان المسور بن مخرمة اخبره ان على بن ابى طالب خطب بنت ابى جهل وعندنا فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم فلما سمعت بذلك فاطمة انت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت له ان قومك يتحدثون انك لا تغضب لبناتك وهذا على نا كحا ابنة ابى جهل قال المسور فقام النبى صلى الله عليه وسلم حين تشهد ثم قال اما بعد فاني انكحت ابا العاص بن الربيع فحدثنى فصدقنى وان فاطمة بنت محمد مفضلة منى وانما اكره ان يفتنوها وانها والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدا والله عند رجل واحد ابا قال فتروك على الخطبة **وَحَدَّثَنِي** ابو معمر الرقاشى نا وهب يعنى ابن جرير عن ابيه قال سمعت النعمان يعنى ابن راشد يحدث عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **حَدَّثَنَا** منصور بن ابى مزاحم نا ابراهيم يعنى ابن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة **وَحَدَّثَنِي** زهير بن حرب واللفظ له قال نا يعقوب بن ابراهيم نا ابى عن ابيه ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فاطمة ابنته فسارها فبكى ثم سارها فضحكت فقالت عائشة فقلت لفاطمة ما هذا الذى سارك به رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكيت ثم سارك فضحكت قالت سارنى فاخبرنى بهوته فبكيت ثم سارنى فاخبرنى انى اول من يتبعه من اهله فضحكت **حَدَّثَنَا** ابو كامل الجدي فضيل بن حسين نا ابو عوانة عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت كن ازواج النبى صلى الله عليه وسلم عندنا لم يغادر منهن واحدة فاقبلت فاطمة تمشى ماتخطى مشيتها من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فلما راها رحت بها فقال مرجا يا بنتى ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم سارها فبكى بكاء اشديدا فلما راى جزعها سارها الثانية فضحكت فقلت لها خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين نسائه بالسرار ثم انت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سالتها ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كنت افتنى على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت عزمتم على ما لى عليكم من الحق لما حدثتني ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اما الآن فنعما ما حين سارنى فى المرة الاولى فاخبرنى ان جبرئيل كان يعارضه القرآن فى كل سنة مرة او مرتين وانه عارضه الآن مرتين واني لا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقى الله واصبرى فانه نعم السلف انالك قال فبكيت بكافى الذى رايت فلما راى جزعى سارنى الثانية فقال يا فاطمة اما ترضى ان تكونى سيدة نساء المؤمنين وسيدة نساء هذا الامة قالت فضحكت ضحكى الذى رايت **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عبد الله بن نمير عن زكريا **وَحَدَّثَنَا** ابن نمير قال نا ابى قال نا زكريا عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت اجتمع نساء النبى صلى الله عليه وسلم فلم يغادر منهن امرأة فجاءت فاطمة تمشى كان مشيتها مشية رسول

ذاتجة ان ترضين

شفقة على على وعلى فاطمة والثانية خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة وتيسر المراد به النبى عن جمعها من عناه اعلم من فضل الله انما لجمعنا كما قال انس بن النضر والشرا لا كسر ثنية الزرع وتيسر ان المراد بجمع جمعها ويون معنى لا احرم حلالا لى لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا اصل شيئا لم احره واذا حره لم اهل ولم اسكت عن تحريره لان سكوتى تيسر له ويكون من جملة نكاح الجمع بين بنت نبى الله وبنت عدا والله قولهم ثم ذكر صهره من بنى عبد شمس هو ابو العاص بن الزرع زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والصهر يطلق على الزوج واقارب واقارب المرأة وهو مشتق من صهرت الشئ واصهرته اذا قربته والصاهرة مقاربة بين الاجانب والتباعد بين قولنا فاجرتى الى اول من يتبع من اهله فنكحت ابنة معجزة طاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بل معجزة نا ناجر بيتنا با بعدد و بانا اول الاله فانا به وقع كذلك وتخلت سرورا بسرعة لما قام به وفيه اشارة بالآخرة وسرورهم بالانتماء اليها والتمس من الدنيا قولنا فاجرتى ان جبرئيل كان يعارضه القرآن فى كل سنة مرة او مرتين، بكذا وقع فى هذه الرواية وذكر الرقيقى شك من بعض الرواة والصواب من ذلك ما فى باقى الروايات اقول صلى الله عليه وسلم لا دارى الا بئس الاقدار قرب فاقضى الدين واصبرى فانه نعم السلف انالك ادى بضم الهزة اى الظن والسلف المتقدم ومنه انا متقدم قد اكد فزودى عن هذه الرواية لما ترضى بكذا هو

الجملة والشا علم باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها **قوله** صلى الله عليه وسلم ان بنى هشام بن المغيرة استاذونى ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم الا ان يحب ابى طالب ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما ابنتى بضعة منى يربى بها ويؤذيها وما اذاه **وَحَدَّثَنِي** ابو معمر اسماعيل بن ابراهيم الهذلي نا سفيان عن عمرو بن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذاه **حَدَّثَنَا** احمد بن حنبل نا يعقوب بن ابراهيم نا ابى عن الوليد بن كثير حدثنى محمد بن عبد بن حنبله الدؤلى ان ابن شهاب حدثه انهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل الحسين بن على لقيه المسور بن مخرمة فقال له هل لك الى حاجة تامرنى بها قال فقلت له قال له هل انت معطى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه ايمر الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليه ايدا حتى تبلغ نفسى ان على بن ابى طالب خطب بنت ابى جهل على فاطمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخاطب الناس فى ذلك على منبره هذا وانا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة منى واني اتخوف ان تفتن فى دينها قال ثم ذكر صهره له من بنى عبد شمس فأتى عليه فى مصاهرته اياه فاحسن قال حدثنى فصدقنى ووعدنى فاو فى لى واني لست احو حرجا لاولاد اهل حراما ولكن الله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدا والله مكانا واحدا **حَدَّثَنِي** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليمان نا شعيب عن الزهري قال اخبرنى على بن حسين ان المسور بن مخرمة اخبره ان على بن ابى طالب خطب بنت ابى جهل وعندنا فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم فلما سمعت بذلك فاطمة انت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت له ان قومك يتحدثون انك لا تغضب لبناتك وهذا على نا كحا ابنة ابى جهل قال المسور فقام النبى صلى الله عليه وسلم حين تشهد ثم قال اما بعد فاني انكحت ابا العاص بن الربيع فحدثنى فصدقنى وان فاطمة بنت محمد مفضلة منى وانما اكره ان يفتنوها وانها والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدا والله عند رجل واحد ابا قال فتروك على الخطبة **وَحَدَّثَنِي** ابو معمر الرقاشى نا وهب يعنى ابن جرير عن ابيه قال سمعت النعمان يعنى ابن راشد يحدث عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **حَدَّثَنَا** منصور بن ابى مزاحم نا ابراهيم يعنى ابن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة **وَحَدَّثَنِي** زهير بن حرب واللفظ له قال نا يعقوب بن ابراهيم نا ابى عن ابيه ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فاطمة ابنته فسارها فبكى ثم سارها فضحكت فقالت عائشة فقلت لفاطمة ما هذا الذى سارك به رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكيت ثم سارك فضحكت قالت سارنى فاخبرنى بهوته فبكيت ثم سارنى فاخبرنى انى اول من يتبعه من اهله فضحكت **حَدَّثَنَا** ابو كامل الجدي فضيل بن حسين نا ابو عوانة عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت كن ازواج النبى صلى الله عليه وسلم عندنا لم يغادر منهن واحدة فاقبلت فاطمة تمشى ماتخطى مشيتها من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فلما راها رحت بها فقال مرجا يا بنتى ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم سارها فبكى بكاء اشديدا فلما راى جزعها سارها الثانية فضحكت فقلت لها خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين نسائه بالسرار ثم انت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سالتها ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كنت افتنى على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت عزمتم على ما لى عليكم من الحق لما حدثتني ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اما الآن فنعما ما حين سارنى فى المرة الاولى فاخبرنى ان جبرئيل كان يعارضه القرآن فى كل سنة مرة او مرتين وانه عارضه الآن مرتين واني لا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقى الله واصبرى فانه نعم السلف انالك قال فبكيت بكافى الذى رايت فلما راى جزعى سارنى الثانية فقال يا فاطمة اما ترضى ان تكونى سيدة نساء المؤمنين وسيدة نساء هذا الامة قالت فضحكت ضحكى الذى رايت **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عبد الله بن نمير عن زكريا **وَحَدَّثَنَا** ابن نمير قال نا ابى قال نا زكريا عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت اجتمع نساء النبى صلى الله عليه وسلم فلم يغادر منهن امرأة فجاءت فاطمة تمشى كان مشيتها مشية رسول

الله صلى الله عليه فقال مرحبا بابنتي فاجلسها عن يمينه او عن شماله ثم انه اسر اليها حديثا فبكت فاطمة رضوان الله عليها ثم انه سارها فضحكت ايضا فقلت لها ما يبكيك فقالت ما كنت لافيتي سر رسول الله صلى الله عليه فقلت ما اريت كاليوم فوجها اقرب من حزن فقلت لها حين بكت اخصاك رسول الله صلى الله عليه بجد يند دوننا ثم تبكين وسالتهما عما قال فقالت ما كنت لافيتي سر رسول الله صلى الله عليه حتى اذا قبض سالتهما فقالت انه كان حديثي ان جبريل كان يعارضه بالقران كل عام مرة وانه عارضه به في العام مرتين وانا امراني الاقد حضرا جلي واناك اول اهلي لحوقابي ونعم السلف انا لك فبكت لذلك ثم انه سارني فقال لا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة فضحكت لذلك **باب** من فضائل امرسلة رضى الله عنها **حادثي** عبد الاعلى بن حماد ومحمد ابن عبد الاعلى القيسي كلاهما عن المعتز قال ابن حمادنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي قال نا ابو عثمان عن سليمان قال لا تكونن ان استطعت اول من يدخل السوق ولا اخر من يخرج منها فانها معركة الشيطان وبها ينصب رايته قال وانبئت ان جبريل اتى نبي الله صلى الله عليه وعنده امرسلة قال فجعل يتحدث ثم قام فقال نبي الله صلى الله عليه لامرسلته من هذا او كما قال قالت هذا اذ حية الكلبى قال فقالت امرسلة اقرأ الله ما حسبه الا اياه حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه يخبر خبرنا او كما قال قال فقلت لابي عثمان ممن سمعت هذا قال من اسامة بن زيد **باب** من فضائل زينب ام المؤمنين رضى الله عنها **حادثنا** محمود بن غيلان ابو احمدنا الفضل بن موسى السناني انا ابو طلحة بن يحيى بن طلحة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت قال رسول الله صلى الله عليه امر عكن بحاقبي اطولكن يدا اقلت فكن يتطاولن ايتهن اطول يدا اقلت فكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعلق بيدها وتصدق **باب** من فضائل ام ايمن رضى الله عنها **حادثنا** ابو كريب محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال انطلق رسول الله صلى الله عليه الى ام ايمن فانطلقت معه فناولته انا فيه شراب قال فلا ادري اصادفته صائما او لم يرد فاجعلت تصخب عليه وتذمر عليه **حادثي** زهير بن حرب نا عن ابن عاصم الكلابي نا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال قال ابو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه لعمر انطلق بنا الى ام ايمن نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه يزورها فلما انتهينا اليها بكت فقالت لهما ما يبكيك ما عند خير لرسوله صلى الله عليه فقالت ما ابكي ان لا اكون اعلم ان ما عند الله خير لرسوله صلى الله عليه ولكن ابكي ان الوحي قد انقطع من السماء فهيجتها على البكاء فجعل يبكيان معها **باب** من فضائل ام سليم ام انس بن مالك وبلال رضى الله عنهم **حادثنا** حسن الحلواني نا عن ابن عاصم نا همام عن اسحاق بن عبد الله عن انس قال كان النبي صلى الله عليه لا يدخل على احد من النساء الا على اذواجه الا امر سليم فانه كان يدخل عليها فقيل له في ذلك فقال اتى ارحمها قتل اخوها معي و**حادثنا** ابن ابي عمير نا بشر بن عبيد بن السري نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه قال دخل الجنة فسمعت خشفة فقلت من هذا قالوا هذه الغميصة بنت ملحان ام انس بن مالك **حادثي** ابو جعفر محمد بن الفرج نا زيد بن الحباب قال اخبرني عبد العزيز بن ابي سلمة نا محمد المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول

عبد جبرئيل

في الفصح رضى وهو زهير المشهور رضى **باب** من فضائل ام سلمة رضى وقوله في السوق انما معركة الشيطان قال اهل اللغة المعركة بفتح الراء موضع القتال المعركة الاطبال بعضهم بعضا فيها ومهادتهم فشيء السوق وفعل الشيطان بالهاء ويزله منهم بالمعركة لكثرة ما يقع فيها من انواع الباطل كالغش والخذاع والايامان الى المشقة والحقود الفاسدة والنميش والبيع على بيع اخيه والشري على شراه والسواطي سومر ونس الكيال والميزان وقوله وبها ينصب رايته الشادة الى ثوبه من ك واجتماع اعواز الير للخرش بين الناس وحلم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها في موضع وموضع اعواز السوق تؤنث وتذكر سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم وقوله ان ام سلمة ردت جبرئيل في صورة دجاجة هو بفتح الدال وكسر واو في مقابلة ام سلمة رضى وقوله في صورة الاماميين لانهم لا يقدر على رؤيتهم على صورهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرى جبرئيل على صورة دجاجة غابا وراه مرتين على صورة الاماميين وقوله ما يخبرنا بلذا ابو في سج بلادنا وكذا نقله القاصي عن بعض الرواة والنسخ وعن بعضهم خبر جبرئيل قال وهو الصواب وقد وقع في البخاري على الصواب **باب** من فضائل زينب ام المؤمنين رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امر عكن الى قال اطولكن يدا فكن يتطاولن ايتهن اطول يدا فكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعلق بيدها وتصدق معنى الحديث ان من ظن ان الما يطول اليه طول اليد الحقيقية وهي الباردة فكن يذر عن ايديهن يقصبة فكانت سودة اطول من جارحة وكانت زينب اطول من يداي الصدقة وفعل الخيز فارت زينب اول من فعلوا ان الما يطول اليه الصدقة والوجود قال اهل اللغة يقال فلان طويل اليد وطويل الباع اذا كان سما جوارا ووضه قصير اليد والباع وجهد النامل وفيه معجزة باهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة ظاهرة لزينب ووقع هذا الحديث في كتاب الزكوة من البخاري بلنظا متفقه لوجه ان امر عكن لما اسودت وبذا الوهم باطل بالاجماع **باب** من فضائل ام ايمن رضى وقوله انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ام ايمن فناولته انا فيه شراب فلا ادري اصادفته صائما او لم يرد فاجعلت تصخب عليه وتذمر عليه قوله تصخب اي تصبغ وترفع صوتها انكارا

للساكن عن شرب الشراب وقوله تذمر هو بفتح الصاد واسكان الذال المعجمه ومن الميم ويقال تذمر بفتح الصاد والذال والميم اي تذمر وتذمر بالتصميم يقال ذمر يذمر كقتل يقتل اذا غضب واذا تكلم بالنفس ومعنى الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم ردا الشراب بلها اما الصيام واما لغيره فغضبت وتكلمت بالانكار والغضب وكانت تدل عليه صلى الله عليه وسلم كوننا حشفة ودررته صلى الله عليه وسلم وبراء في الحديث ان ام ايمن امي بعد ابي وفيه ان الشيف الانتاع من الطعام والشراب الذي يهفه الغيظ اذا كان لمد من صوم او غيره ما هو مقدر في كتب الفقه وقوله قال ابو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انطلق بنا الى ام ايمن نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها فيه زيادة الصالحين ونظما وزيارة الصالحين هو وزيارة الانسان من كان صديق زوره وابل ووددته وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة وسهلا كلاما واستصحاب العالم والكبير حاجا لزيارته والعبادة ونحوهما واليكاء حزنا على فراق الصالحين والاصحاب وان كانوا استقلوا الى افضل ما كانوا عليه والشدة علم **باب** من فضائل ام سليم ام انس بن مالك وبلال رضى الله عنهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل على احد من النساء الا على اذواجه الا على امر سليم فانه كان يدخل عليها فقيل له في ذلك فقال اتى ارحمها قتل اخوها معي **باب** من فضائل ام ايمن رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امر عكن الى قال اطولكن يدا فكن يتطاولن ايتهن اطول يدا فكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعلق بيدها وتصدق معنى الحديث ان من ظن ان الما يطول اليه طول اليد الحقيقية وهي الباردة فكن يذر عن ايديهن يقصبة فكانت سودة اطول من جارحة وكانت زينب اطول من يداي الصدقة وفعل الخيز فارت زينب اول من فعلوا ان الما يطول اليه الصدقة والوجود قال اهل اللغة يقال فلان طويل اليد وطويل الباع اذا كان سما جوارا ووضه قصير اليد والباع وجهد النامل وفيه معجزة باهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة ظاهرة لزينب ووقع هذا الحديث في كتاب الزكوة من البخاري بلنظا متفقه لوجه ان امر عكن لما اسودت وبذا الوهم باطل بالاجماع **باب** من فضائل ام ايمن رضى وقوله انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ام ايمن فناولته انا فيه شراب فلا ادري اصادفته صائما او لم يرد فاجعلت تصخب عليه وتذمر عليه قوله تصخب اي تصبغ وترفع صوتها انكارا

من الفضائل

اللهم صل على النبي قال اريت الجنة فرايت امرأة ابى طلحة ثم سمعت خنثشة اما حى فاذا بلال **حدثني** محمد بن حاتم بن ميمون ناخبرنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال مات ابن ابى طلحة من امر سليم فقالت لاهلها لا تأخذوا اباطحة بآيته حتى آكون انا احدثه قال فجاء فقربت اليه عشاء فاكل وشرب قال ثم تصنعت له احسن ما كان تصنع قبل ذلك فوقع بها فلما رات انه قد شبع واصاب منها قالت يا اباطحة امر ايت لو ان قوما اعادوا عمارية هم اهل بيت فطلبوا عارية هم الهجران بينوهم قال لا قالت فاحسب ابنك قال فغضب فقال تركتيني حتى تلطخت ثم اخبرتني يا بني فانطلق حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وآله فاحببته بيا كان فقال رسول الله صلى الله عليه وآله بارك الله لكما في غابرتكما قال فحملت قال فكان رسول الله صلى الله عليه وآله في سفر وهو معي وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اتى المدينة من سفر لا يطرقها طر وقاندنا من المدينة فضر بها المخاض فاحسب عليها ابوطلحة وانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله قال يقول ابوطلحة انك لتعلم يارب انه يعجبنى ان اخرج مع رسولك اذا خرج وادخل معي اذا دخل وقد احتسبت بما ترى قال تقول امر سليم يا اباطحة ما اجد الذي كنت اجد انطلقى فانطلقنا قال وضر بها المخاض حين قدما فولدت غلاما فقالت لي امي يا انس لا يرضعه احد حتى تغدوبه على رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اصبحت احتملته فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وآله قال فصادفته ومعها ميسر فلما راني قال لعل امر سليم ولدت قلت نعم قال فوضع اليهم قال وجئت به فوضعت في حجره ودعا رسول الله صلى الله عليه وآله بعجوة من عجوة المدينة فلا كها في فيه حتى ذابت ثم قذفها في الصبي فجعل الصبي يتلمظها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انظروا الى حب الانصار التمر قال فمسح وجهه وسماه عبد الله **حدثنا** احمد بن الحسن بن خراش نا عمه بن عاصم نا سليمان بن المغيرة نا ثابت حدثني انس بن مالك قال مات ابن ابى طلحة واقص الحديث بمثله **حدثنا** عبيد بن يعقوب ومحمد بن العلاء الهمداني قالانا ابو اسامة عن ابي حيان م وحده نا محمد بن عبد بن نهر واللفظ له نا ابي نا ابو حيان التميمي يحيى بن سعيد عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لبلال صلوة الغداة يا بلال حدثني بارحى عمل عملته عندك في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة خشفت نعليك بين يدي في الجنة قال قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من ان لا تطهر ظهورا تاما في ساعة من ليل ولا نهار الاصلية بذلك الظهور ما كتب الله لي ان اصلي **باب** من فضائل عبد الله بن مسعود واهله رضي الله عنهما **حدثنا** منجاب بن الحارث التميمي وسهل بن عثمان وعبد الله بن عامر بن زرارعة الحضرمي وسويد بن سعيد والوليد بن شجاع قال سهل ومنجاب انا وقال الاخرون نا علي بن مسهر عن الاعشى عن ابراهيم بن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا واتقوا الى اخر الآية قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله قيل لي انت منهم **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى بن ادم نا ابن ابى ذائدة عن ابيه عن ابى اسحاق عن الاسود بن يزيد عن ابى موسى قال قدمت انا واخي من اليمن فكنا حينما ونا ترى ابن مسعود واهله الامن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله من كثرة دخولهم ولزومهم له **حدثنا** محمد بن حاتم نا اسحاق بن منصور نا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابى اسحاق انه سمع الاسود يقول سمعت ابا موسى يقول لقد قدمت انا واخي من اليمن فذكر بمثله **حدثنا** شاذان بن ابي حبيب ومحمد بن المثني وابن بشار قالوا نا عبد الرحمن عن سفيان عن ابى اسحاق عن الاسود عن ابى موسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وانا اري ان عبد الله من اهل البيت او ما ذكر من نحو هذا **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قالانا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت ابا الاحوص قال شهدت ابا موسى وابا مسعود حين مات ابن مسعود فقال احدهما لصاحبه اتراه ترك بعده مثله فقال ان قلت ذلك ان كان ليؤذن له اذا حجينا ويشهد اذا غابنا **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء نا يحيى بن ادرنا قطيب

كتب الله ان اصلي معناه ما قدر الله في وقته فضيلة الصلوة عقب الوضوء وانسانته وانها تبارح في اوقات التي تشرق الشمس واستوائها وغروبها وبداية صلوة الصبح والعصر لا تاذات بسبب وبها ينبتا **باب** من فضائل عبد الله بن مسعود واثره رضي الله عنهما قوله لما نزلت ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قيل لي انت منهم اعناه ان ابن مسعود منهم قوله لنا حينما ونا ترى ابن مسعود وامرنا اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كثرة دخولهم ولزومهم انا قولنا نعمنا كذا وقوله حينما اي زمانا قال الشافعي واصحابه ومحققوا الى اللغة وغيرهم الذين يقع على القطر من الدهر طالت ام قصرت او قوله ما ترى انتم النون اي ما نطقن او قوله كثرة بفتح مكاف على الفصح المشهور به جاء القرآن وعلى الجوهري وغيره كسر باء وقوله دخولهم ولزومهم جمعها وبها اشان هو وامر ان الاثنين يجوز جمعها بالاتفاق كمن الجمهور يقولون اقل الجمع ثلثة فجمع الاثنين مجاز وقال طائفة اقله انان فجمعها حقيقة وقوله عن ابن مسعود قال ومن يغفل يات بما غفل يوم القيامة ثم قال على قراءة من نا من ناني ان قرأ آل آخرة فيه يزود وهو مخرجه ما جاء في غير هذه الرواية معناه ان ابن مسعود كان مصحفا يوافق مصحف الجمهور وكانت مصاحف الصحابة

ويقال بالسين قال ابن عبد البر ام سليم هي الريمعاء والقيعاء والمشور في الغين واخيهام حرام الريمعاء ومعناها متقارب والرسم والنقص قدي يابس وغير يابس يكون في الطرف اليمن وهذا في قوله ظاهرا لام سليم وقوله صلى الله عليه وسلم سمعت خنثشة اما حى فاذا بلال اي صوت الشئ اليابس اذا ملك بعضه بعضا وقوله في حديث ام سليم مع زوجها ابى طلحة حين مات ابنها بنا الحديث ستم شرح في كتاب الادب وضر بها المشل بالمارية دليل كمال علمها وفضلها وعلم ايمانها وطلعتنا قالوا اود هذا الكلام الذي تولى هو ابو العيص صاحب القهر وغاير ليلتها اي ما خسر وقوله لا يطرقها طر وقتا اي لا يدخلها في الليل (قوله فضر بها المخاض) هو الطلق ووجع الولادة وفيه استجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فحملت بعبد الله بن ابى طلحة في تلك الليلة وجاء من ولده عشرة رجال علماء اخبروا فيه كرامة ظاهرة لابى طلحة وفضائل ظاهرة لام سليم وفيه تحريك المولود وان يجعل ال صاخر يمكنه وانه يجوز تسمية في يوم ولادته واستجاب التسمية بعبد الله وكرامة الطرق للسلام ليلان سفر اذا لم يعلم اهله بقدمه قبل ذلك وفيه جواز اسم الحيوان التيمر ويعرف فيروما من وجد باه فيه تواضع النبي صلى الله عليه وسلم ووسمه بيده (قوله لا تطرقها طر اما في ساعة من ليل ولا نهار الاصلية بذلك الظهور ما

وكان الكلاه في فضله باعتبار علم الكتاب فلا اشكال بعثمان وعلى و نحوهما رضي الله تعالى عنهم والله تعالى اعلم

قوله ان قلت ذلك ان كان ليؤذن له الخ لفظ قلت يحتمل الخطاب و التكلم وجزء الشرط محذوف اي فهو قريب او غير بعيد او نحو ذلك و قوله ان كان بتحفيف ان المشددة اي ان الشان كان الخ لتعليل للجزاء

عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن ابي الاحوص قال كنا في دار ابي موسى مع نفر من اصحاب عبد الله وهم ينظرون في مصحف فقال عبد الله فقال ابو مسعود ما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان علموا انزل الله من هذا القائل فقال ابو موسى ما لئن قلت ذلك لقد كان يشهد اذا غبنا ويؤذن له اذا اجبنا **حدثنا** القاسم بن زكريا نا عبدة الله عن شيبان عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن ابي الاحوص قال اتيت ابا موسى فوجدت عبد الله وابا موسى حروا **حدثنا** ابو كريب نا محمد بن ابي عبدة نا ابي عن الاعمش عن زيد بن وهب قال كنت جالسا مع حذيفة وابي موسى وسابق الحديث وحديث قطبة اتموا **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي نا عبدة بن سليمان نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله انه قال ومن يغفل يات باغل يوم القيمة ثم قال على قراءة من تاملوني ان اقرأ فلقد قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة ولقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعلمهم بكتاب الله ولو اعلم ان احدا اعلم مني لرحلت اليه قال شقيق فجلست في حلق اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فما سمعت احدا يرد ذلك عليه ولا يعيبه **حدثنا** ابو كريب نا يحيى بن ادم نا قطبة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال والذي لا اله الا الله سورة الا انا اعلم حيث نزلت وما من آية الا انا اعلم فيما نزلت ولو اعلموا احدا هو اعلم بكتاب الله مني تبلغه الا بل لركبت اليه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن عبد الله بن عمير نا الاعمش عن شقيق عن مسروق قال كنا نا عبد الله بن عمر ففتحنا اليه وقال ابن عمير عنده فنذرتنا يوما عبد الله بن مسعود فقال لقد ذكرتم رجلا لا ازال احبه بعد شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن من اربعة من اربعة من ابي بن عبد قباد به ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وسالم مولى ابي حذيفة **حدثنا** قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب عثمان بن ابي شيبة قالوا نا جريز عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق قال كنا عند عبد الله بن عمر وقد كنا حديثا عن ابن مسعود فقال ان ذلك الرجل لا ازال احبه بعد شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرأوا القرآن من اربعة نفر من ابي بن عبد قباد به ومن ابي بن كعب من سالم مولى ابي حذيفة ومن معاذ بن جبل وحرف لم يذكره زهير بن حرب قوله يقول **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا نا ابو معاوية عن الاعمش باسناد جريز ووكيع في رواية ابي بكر عن ابي معاوية قدام معاذ اقبل ابي و في رواية ابي كريب ابي قبل معاذ **حدثنا** ابن المثني وابي بشار قالنا ابن ابي عدي حروا **حدثنا** بشر بن خالد نا محمد يعني ابن جعفر كلاهما عن شعبة عن الاعمش باسنادهم واختلفا عن شعبة في تنسيق الاربعة **حدثنا** محمد بن المثني وابي بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمر بن مروة عن ابراهيم عن مسروق قال ذكرنا واين مسعود عن عبد الله بن عمر فقال ذلك رجل لا ازال احبه بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقرءوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل **حدثنا** عبدة الله بن معاذ نا ابي نا شعبة بهذا الاسناد ونا ذلك قال شعبة بدأ بهذين لادري بايهما بدأ **باب** من فضائل ابي بن كعب جماعة من الانصار راضى الله عنهم **حدثنا** محمد بن المثني نا ابوداود نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس يقول جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار معاذ بن جبل وابي بن كعب نريد بن ثابت وابوزيد قال قتادة فقلت لانس من ابوزيد قال احد عمومتى **حدثنا** ابوداود سليمان بن معبد نا عمر بن عاصم قال قال همام نا قتادة قال قلت لانس بن مالك من جمع القرآن على عهد

سأقا انا نغى به

اي لفظ يقول لم يذكره زهير وذكره قتيبة وعثمان ١٢ ١٤ اي وكيع وزهير وال معاذ ١٣

كصحة فانكر عليه الناس وامروه بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور وطلبوا مصحفه ان يحرقوه كما فعلوا بغيره فامتنع وقال لا يصح باي علوا مصحفكم اي الكتب با ومن يغفل يات باغل يوم القيمة يعني فاذا غلظتموها جثتم بها يوم القيامة وكفى لكم بذلك شرفا ثم قال على سبيل الانكار ومن هو الذي تاملوني ان اخذت بقرادته وارك مصحفى الذي افذته من في رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ولقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعلمهم بكتاب الله ولو اعلم ان احدا اعلم مني لرحلت اليه قال شقيق فجلست في حلق اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فما سمعت احدا يرد ذلك عليه ولا يعيبه الخلق بفتح الحاء واللام ويقال بكسر الحاء وفتح اللام قال القاسم وقالها الحرابي بفتح الحاء واسكان اللام وهو جمع حلقته باسكان اللام على المشهور وحكى الجوهري وغيره فتحها ايضا وانفقوا على ان فتحها ضعيف فغنى قول الحرابي هو كثر وتمرة وفي هذا الحديث جواز ذكر الانسا نفسهم بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة واما التسمية عن تزكية النفس فانما هو من زكاهما ودمها غير حاجة بل للتعجب والاعجاب وقد كثر تزكية النفس من الامثال عند الحاجة كدفع شرهه بذلك او تحصيل مصلحة للناس او ترغيب في اخذ العلم عن اذ نخوة ذلك فمن المصلحة قول يوسف صلى الله عليه وسلم اجعلنى على خزائن الارض الى حفيظ عليم ومن دفع الشر قول عثمان رضي الله عنه في وقت حصاره انه جيز جيش العسرة وحفر بئر رومة ومن الترغيب قول ابن مسعود بنذوق قول سهل بن سعد ما بقى احد اعلم بذلك مني وقول غيره على الخبز سقطت واشباهه وفيه استحباب الرحلة في طلب العلم والذهاب الى الفضلاء حيث كانوا وفيه ان الصحابة لم يكرهوا قول ابن مسعود اعلمهم والمراد اعلمهم بكتاب الله كما مرح به فلا يلزم منه ان يكون اعلم من ابي بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم بالسنة ولا يلزم من ذلك ايضا ان يكون افضل منهم عند الله تعالى فقد يكون واحدا اعلم من آخر بكتاب العلم او بنوعه والآخر اعلم من حيث المصلحة وقد يكون واحدا اعلم من آخر وذلك افضل

عند الله بزيادة تقواه وشيئة وورعه وزهده وطهارة قلبه وغير ذلك ولا شك ان الخلفاء الاربعة الاربعة كل منهم افضل من ابن مسعود قوله صلى الله عليه وسلم خذوا القرآن من اربعة وذكرهم ابن مسعود قال العلماء بسببه ان هؤلاء اكثر ضبطا للافاظ والتحقن لا اذ ان كان غيرهم افسح في معانيه منهم اولان هؤلاء الاربعة تفرغوا لافه من صلى الله عليه وسلم شافهه وغيرهم افسحوا على اخذ بعضهم من بعض اولان هؤلاء تفرغوا لافه من صلى الله عليه وسلم او انه صلى الله عليه وسلم اراد الاعلام بما يكون بعده وفاة صلى الله عليه وسلم من تقدم هؤلاء الاربعة وتسكنهم وانهم اقدم من غيرهم في ذلك فيلطفه عنهم **باب** من فضائل ابي بن كعب وجماعة من الانصار رضى الله عنهم وقوله جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار معاذ بن جبل وابي بن كعب نريد بن ثابت وابوزيد قال المازري هذا الحديث مما يتعلق ببعض المصاحف في تواتر القرآن وجوابه من وجنين احدهما انه ليس فيه تصريح بان غير الاربعة لم يحفظوا القرآن مراده الذين علمهم من الانصار اربعة واما غيرهم من المهاجرين والانصار الذين لا يعلمون فلم ينفعهم ولو نفا هم كان المراد مني علمهم مع هذا فقد روى غير مسلم حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وذكر منهم المازري خمسة عشر صحابيا وثبت في الصحيح انه قتل يوم اليمامة سبعون من جمع القرآن وكانت اليمامة قريبا من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فمؤلا الذين قتلوا من جامعهم يومئذ فكيف الظن بمن لم يقتل ممن حضرها ومن لم يحضرها وبقى بالمدينة او بمكة او غيرها ولم يذكر في هؤلاء الاربعة ابو بكر وعمر وعثمان وعلى ونحوهم من كبار الصحابة الذين بعدهم كل البعد انهم لم يحجوه مع كثرة رغبتهم في الخير وحرمهم على ما دون ذلك من الطاعات وكيف نظن هذاهم ونحن نرى اهل عصرنا يحفظونهم في كل بلدة الوف مع بعد غيبتهم في الخير عن درجة الصحابة مع ان الصحابة لم يكن لهم احكام مقررة يعتمدونها في سفرهم وحضرهم الا القرآن وما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف نظن بهم اهلنا نكل هذا وشبهه يدل على انه لا يصح ان يكون من الحديث

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت ورجل من الانصار يكتفي ابا زيد **حدثنا** هدا بن خالد ناها م ن ا قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اتي ان الله امرني ان اقر عليك قال الله سماني لك قال الله سماك لي قال فجعل ابي يكي **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اتي ان الله امرني ان اقر عليك لريكن الذين كفروا قال وسماي قال نعم قال فيكي **وحدثنا** يحيى ابن حبيب نا خالد يعنى ابن الحارث نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اتي بمثله **باب** من فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه **حدثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق انا ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة سعد بن معاذ بين ايديهم اهتز لها عرش الرحمن **حدثنا** عمر الناقد نا عبد الله بن ادريس الاودي نا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ **حدثنا** محمد بن عبد الله الترمذي نا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد عن قتادة نا انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال وجنازته موضوعة يعنى سعد اهتز لها عرش الرحمن **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة حرير فجعل اصحابه يلمسونها ويعجبون من لينها فقال تعجبون من لين هذه لنا دليل سعد بن معاذ في الجنة خير منها واللين **حدثنا** احمد بن عبد الله الضبي نا ابو داود نا شعبة قال انبأني ابو اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب حرير فذكر الحديث ثم قال ابن عبدة اخبرنا ابو داود نا شعبة حدثني قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحو هذا او بمثله **حدثنا** محمد بن عمرو بن عيسى نا ابي بن عبيدة نا ابي داود نا شعبة هذا الحديث بالاستنادين جميعا كرواية ابي داود **حدثنا** زهير بن حرب نا يونس بن محمد نا شيبان عن قتادة قال نا انس بن مالك انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حبة من سندس وكان ينهى عن الحرير فاجاب الناس منها قال والذي نفس محمد بيده ان مناويل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا **حدثنا** محمد بن بشار نا سالم بن جوح نا عمر ابن عامر عن قتادة عن انس ان اكيد ودومة الجندل اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة فذكر نحوه ولم يذكر فيه وكانت ينهى عن الحرير **باب** من فضائل ابي دجاجة سماك بن خورشدة رضى الله عنه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عفان نا حاد بن سلمة نا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ سيفا يوما احد فقال من ياخذ منى هذا فبسطوا ايديهم كل انسان منهم يقول انا انا قال فثبت بحقه فاجم القوم فقال سماك بن خورشدة ابو دجاجة انا اخذته بحقه قال فاخذته فقلق به هام المشركين **باب** من فضائل عبد الله بن عمرو بن

شئ فقال

انه لم يكن في نفس الامراء يجمع القرآن الا اربعة المذكورون الجواب الثاني انه لو ثبت انه لم يجمع الا اربعة لم يحد في تواتره فان اجزاء حفظ كل جزء منا خلا ثم لا يحصون بحصل التواتر بعضهم وليس من شرط التواتر ان ينقل جميعهم مجمعة بل اذا نقل كل جزء عدوا التواتر صارت الجملة متواترة بلا شك ولم يخالف في هذا مسلم ولا سلمو بالله التوفيق (قوله قلت لانس من ابو زيد قال احد عمومتى ابو زيد بن موسى بن سعيد بن عبيد بن النعمان الاوسى من بني عمرو بن عوف بدرى يعرف بسعد القارى استشهد بالقادسية سنة خمس عشرة في اول خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ابن عبد البر بنحو قول اهل الكوفة وقالهم غيرهم فقالوا هو قيس بن السكن الخزرجى من بني عدى ابن النجار بدرى قال موسى بن عبيدة استشهد يوم جيش ابي عبيد بالعراق سنة خمس عشرة ايضا (قوله صلى الله عليه وسلم لا اتي ان الله امرني ان اقر عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماي قال نعم فيكي وفي رواية فيكي) اما بكاؤه فيكاد سردودا مستفاد لنفسه تا هيل لئله النعمة واعطائه هذه المنزلة والنعمة فيها من وجهين اهد بها كونه منصوصا عليه بعينه ولذا قال وسماي معناه نص على يعنى لو قال اقر على واحد من اصحابك قال بل سماك فتر ايدت النعمة والثاني قرادة النبى صلى الله عليه وسلم فانما منقبة عظيمة لم يشاكر فيها احد من الناس وقيل انما يكي خوفا من تقصيره في شكر هذه النعمة واما تخصيص هذه السورة بالقرادة فلانها مع وجازتها جامع لا حول وقواعد سمات عظيمة وكان الحال يقتضى الاختصار واما الحكمة في امره بالقرادة على ابي قال المازني والقاصى هي ان يتعلم الى الفاظه وصيغة ادائه ومواضع الوقوف وصح النغم في نغمت القرآن على اسلوب الفه الشرع وقدره بخلاف ما سواه من النغم المستعمل في غيره وكل ضرب من النغم مخصوص في النفوس وكانت القرادة عليه ليستعمل من قبل قرأ عليه ليس عرض القرآن على حفاظه البارزين فيه البيه من لا دابة وليس التواضع في اخذ الانسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من اهلها وان كانوا دونه في النسب والدين والفضيلة والمروية والشرة وغير ذلك ولينبه الناس على فضيلة ابي في ذلك ويحثهم على الاخذ منه وكان كذلك فكان بعد النبى صلى الله عليه وسلم اساد المالم مقصودا في ذلك مشهورا به والله اعلم **باب** من فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) اختلف العلماء في تاويله فقالت طائفة هو على ظاهره واهتز عرش الرحمن فحركه فاجم القوم روى سعد وجعل الله تعالى في العرش تمييزا

حصل به نذرا لانه كما قال تعالى وان منا لما يهبط من خشية الله وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المتعارف وقال المازني قال بعضهم هو على حقيقة وان العرش تحرك لموتة قال ونذرا لا يشكر من جهة العقل لان العرش جسم من الاجسام يقبل الحركة والسكون قال لكن لا تحصل فضيلة سعد به ذلك الا ان يقال ان الله تعالى جعل حركة علامة للملائكة على موته وقال آخرون المراد اهتز اهل العرش وهم حملة وغيرهم من الملائكة فذف الصفات والمراد بالاهتز الا استبشار والقبول ومنه قول العرب فلان يهتز للكاد لا يريدون انظر اب جسد وحركة وانما يريدون ارياحه اليسا واقباله عليها وقال الحرابي هو كناية عن تعظيم شان وفاته والعرب تنسب الشئ العظيم الى اعظم الاشياء فيقولون عظمت لموت فلان الارض وقامت له القيامة وقال جماعة المراد اهتز از سرير الجنازة وهو النفس وهذا القول باطل يرده صريح هذه الروايات التي ذكرها سلم اهتز لموتة عرش الرحمن وانما قال هؤلاء بهذا ما يدل كونهم لم يبلغهم هذه الروايات التي في سلم والله اعلم (قوله فجعل اصحابه يلمسونها) هو بضم الميم وكسر الهاء قوله صلى الله عليه وسلم لنا ويل سعد بن معاذ في الجنة خير منها واللين) المتاديل جمع مندبل بكر الميم في المفرد وهو نذرا الذي يحمل في اليد قال ابن الاعراب وابن فارس وغيرهما هو مشتق من النذل وهو النقل لانه ينقل من واحد الى واحد وقيل من النذل وهو الوسخ لانه ينذل به قال اهل العربية يقال منه تنذلت بالمندبل قال الجوهري ويقال ايضا تنذلت قال وانكروا المكاني قال ويقال ايضا تنذلت وقال السلام هذه اشارة الى عظيم منزلة سعد بن معاذ وان اوليها فيها خير من هذه لان المنذبل اول الثياب لانه معد للوسخ والامتنان وغيره افضل وفيه اثبات الجنة لسعد (قوله في هذا الحديث اهديت رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة حرير وفي الرواية الاخرى ثوب حرير وفي الاخرى حبة) قال القاصى رواية الجيم والباء او جلا لانه كان ثوبا واحدا كصرح به في الرواية الاخرى والاكثر يقولون الحلة لا تكون الا ثوبين يحمل احدهما على الاخر فلا يصح الحلة بنا داما من يقول الحلة ثوب واحد جديد قريب العمد يحمل من يطره فيسح وقد جاز في كتب السير انما كانت ثوبا واحدا قوله اهدى الكيدر رومة الجندل ضيق بيان حال الكيدر واختلفوا في اسلامه ونسبه وان دومة بنج الدال ومنها وذكرنا موضعها في كتاب المغازي وسيق بيان احكام الحرير في كتاب اللباس والله اعلم **باب** من فضائل ابي دجاجة سماك بن خورشدة رضى الله عنه هو بضم الميم وقوله فاجم القوم) هو بضم الميم كذا هو في معظم نسخ بلا وناولي بعننا بضم الميم على الجاه وادعى القاصى عارض ان الرواية بضم الميم ولم يذكر غيره قال فما لغتان ومعناها تاخر واو كنفوا قوله فقلق به هام المشركين اي شق رؤسهم **باب** من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر رضى الله عنهما

حوار والد جابر رضي الله عنهما **حكاية** ثنا عبيد الله بن محمد القواريري وعمر الناقد كلاهما عن سفيان قال عبيد الله ناسفیان بن عيينة قال سمعت ابن المنكر يقول سمعت جابرا يقول لما كان يوم أحد جئ بآبي مسجى وقد مثل به قال فأردت ان ارفع الثوب فتهاقني قومي فرفعه رسول الله صلى الله عليه وآله وامر به فرفع فسمع صوت باكية او صائحة فقال من هذه فقالوا بنت عمر او أخت عمر فقال ولم تبكي فما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفع **حكاية** ثنا محمد بن المثني ناوهب بن جريرونا شعبة عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله قال اصيب ابى يوم أحد فجعلت الكشف الثوب عن وجهها وابكى وجعلوا يتهونى ورسول الله صلى الله عليه وآله لا ينهاىنى قال وجعلت فاطمة بنت عمر تبكيه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله تبكيه او لا تبكيه ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعته **حكاية** ثنا عبد بن حميد ناؤوح بن عباد نا ابن جرير **حكاية** ثنا اسحق بن ابراهيم نا عبد الرزاق نا معمر كلاهما عن محمد بن المنكر عن جابر بهذا الحديث غير ان ابن جرير ليس في حديثه ذكر الملائكة وبكاء الباكية **حكاية** ثنا محمد بن احمد بن ابى خلف نا زكريا بن عدى نا عبيد الله بن عمر وعن عبد الكريم عن محمد بن المنكر عن جابر قال جئ بآبى يوم أحد مجدعا فوضعه بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكرنا حواشيهم **باب** من فضائل جليبيب رضي الله عنه **حكاية** ثنا اسحاق بن عمر بن سليل نا أحمد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن يعقوب عن ابي برة نا ان النبي صلى الله عليه وآله كان في مغزى له فاذا الله عليه فقال لا صحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلا نا وفلانا وفلانا ثم قال تفقدون من احد قالوا نعم فلا نا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكفى ا فقد جليبيبا فاطلبوه فطلب في القتلى فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فأتى النبي صلى الله عليه وآله فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا امى وانامنه هذا امى وانامنه قال فوضعه على ساعديه ليس له الا ساعد النبي صلى الله عليه وآله قال فحفر له ووضعه في قبره ولم يذكر غسله

باب من فضائل ابي ذر رضي الله عنه **حكاية** ثنا هذاب بن خالد الانباري نا سليمان بن المنيرة نا حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال قال ابو ذر خرجنا من قومه غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام فخرجت انا واخي انيس وامتنا فنزلنا على خال لنا فآكر منا خالنا واحسن البنا فحسدنا قومه فقالوا انك اذ خرجت عن اهلك خالف اليهم انيس فجاء خالنا فتبى علينا الذي قيل له فقلت اما ماضى من معروفك فقد كدرته ولا جبا لك فيما بعد فخر بنا صرمتنا فاحتلنا عليها وتغطي خالنا ثوبه فيعمل بيكى فانطلقنا حتى نزلنا بحضرة مكة فتأقرا نيس عن صرمتنا وعن مثلها فأتيا الكاهن فخير انيسا فانانا انيس بصرمتنا ومثلها معها قال وقد صليت يا ابن اخي قبل ان اتي رسول الله صلى الله عليه وآله بثلاث سنين قلت لمن قال لله قلت فابن توجه قال اتوجه حيث يوجهني ربي عز وجل اصلى عشاء حتى اذا كان من آخر الليل القيت كاتي خفاء حتى تعلوني الشمس فقال انيس ان لي حاجة بمكة فاكفني فانطلق انيس حتى اتي مكة فراث على ثم جاء فقلت ما صنعت قال لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم ان الله ارسله قلت فبا يقول الناس قال يقولون شاعر كاهن ساحر وكان انيس احد الشعراء قال انيس لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم ولقد وضعت قوله على اقراء الشعراء فما يلتم على لسان احد بعدى انه شعروا الله انه لصادق وانهم كاذبون قال قلت فاكفني حتى اذهب فانظر قال فأتيت مكة فتصفت رجلا منهم فقلت اين هذا الذي تدعونه الصابي فقال الصابي فقال علي اهل الوادي بكل مدارة وعظم حتى خربت مغشيا علي قال فارتفعت حين ارتفعت كاتي نصب احمر قال فأتيت زمزم فغسلت عني الماء وشربت من مانها ولقد لبثت يا ابن اخي ثلاثين بين ليلة ويوم ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسميت حتى تكسرت عكس بطني وما وجدت على كبدي سحنة جوع قال فبينما اهل مكة في ليلة قمر

ثم اردت ان ارفع الثوب فتهاقني قومي ^١ ن ^٢ نبي له سمير ^٣ ^٤ وقوله جئ

في اي فقال الناس مير الى به الصابي ٣ ٤ مرة بفتحين كوخ وديره جماعت ١٢ مراح ٤ اذ سمع ١٣ مراح ٤ بالنم وفتح كاف نورها ونكنا في شك جمع ملكة بالنم ٣ منتخب

بآبي مسجى وقد مثل به المسمى المغل ومثل بعن اليم وكسر الشاء المخفض يقال مثل بافتيل والجوهر مثل مثل كمثل يقتل قتل اذا قطع المرفق او انفه او اذنه او ذنبيه او كرهه ونحو ذلك ولا اسم المشقة فاما مثل بالشدة فهو للمبا لغته والرواية هنا بالتحقيق (قوله صلى الله عليه وآله وسلم لما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفع) قال القاضي يمتل ان ذلك لراحمه عليه لبيشارة بفضل الشدة ورضاه عنه وما اعلمه من الكرامة عليه واذا زوجهما عليه اكرامه وفرحاه او اظلمه من حر الشمس ثلاثين يوما او جمر (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تبكيه او لا تبكيه ما زالت الملائكة تظله) معناه سواد بكت عليها ما لا تمازالت الملائكة تظله اي فقد حصل له من الكرامة في مغزى فطاب مشفى البكاء على مثل هذا وفيه تسلية لباد قوله عن عبد الكريم عن محمد بن المنكر عن جابر هكذا يروي جميع نسخ بلادنا قال القاضي ووقع في نسخة ابن مابان عن محمد بن علي بن حسين عن جابر بدل محمد بن المنكر قال الجبالي والحوباب الاول وهو الذي ذكره ابو مسعود المشقى قوله جئ بآبى جبرعاى مفسطور الانف والاذنين قال التليسل الجبرع قطع الانف والاذن والذراع **باب** من فضائل جليبيب رضي الله عنه **حكاية** ثنا عبد بن حميد ناؤوح بن عباد نا ابن جرير **حكاية** ثنا اسحق بن عمر بن سليل نا أحمد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن يعقوب عن ابي برة نا ان النبي صلى الله عليه وآله كان في مغزى له فاذا الله عليه فقال لا صحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلا نا وفلانا وفلانا ثم قال تفقدون من احد قالوا نعم فلا نا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكفى ا فقد جليبيبا فاطلبوه فطلب في القتلى فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فأتى النبي صلى الله عليه وآله فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا امى وانامنه هذا امى وانامنه قال فوضعه على ساعديه ليس له الا ساعد النبي صلى الله عليه وآله قال فحفر له ووضعه في قبره ولم يذكر غسله

وشكنا معناه قال ابو بريد وغيره في شرح به النافرة الفاخرة والهاكة فيفخر كل واحد من الرجلين على الاخر ثم يما كان الى رجل يلتم ايها خير واعز نفر لو كانت هذه الفاخرة في الشعر ايها الشعر كما بينه في الرواية الاخرى وقوله نا من صرمتنا وعن مثلها معناه تراهن هو واخراهما افضل وكان الرهن صرمة ذا صرمة ذاك فايها كان افضل اذ الصرمتين فتحا كما الى الكاهن فخير انيسا فانانا انيس بصرمتنا ومثلها معنى قوله فخير انيسا اي جمله الحيا والافضل وقوله حتى اذا كان من آخر الليل القيت كاتي خفاء هو بكسر التاء والهمزة وتخفيف القاد وبالمد وهو الكساد وجمع اخفة لكساد وكسيرة قال القاضي ودوا بعضهم عن ابن مابان جفاد بحيم مضمومة وهو فشاء السيل والمواب العروف هو الاول قوله لربنا ان ابطار قوله اقراء الشعراء اي طرقوا واعزوا على بالقاف والراء بالمد وقوله ايتت مكة فتصفت رجلا منهم يعني نظرت الى ضعيف فسالته لان الضعيف ما مون النافذة فابا في رواية ابن مابان فتصفت رجلا من اهل الوادي وانكرها القاضي وغيره فانوا لا وجه لهما بهنا وقوله كاتي نصب احمر يعني من كثرة الدماء التي سالت مني بغيرهم والنصب الصم واللجج كانت الجارية تصعب وتذبح عنده فحمر بالدم وهو ينتم الصاد و اسكانها وجوا نصاب ومنه قوله تعالى وما ذبح على النصب (قوله حتى تكسرت عكس بطني) يعني اثنت عشرة السمن وانطوت (قوله وما وجدت على كبدي سحنة جوع) اي بفتح السين الهملة

اضحيان اذ ضرب على اسنختهم فما يطوف بالبيت احد وامراتين منهم تدعون اسافا ونائلة قال فاتتا علي في طوافهما فقلت انكما احدهما
 الاخرى قال فما تناهتا علي قولها قال فاتتا علي فقلت هج مثل الخشية غير اني لا اكني فانطلقتا تولوان وتقولان لو كان لهننا احد من
 انفارنا قال فاستقبلهما رسول الله صلى الله عليه وآله وبو بكر وهما باطان قال ما لكم قالتا الصابي بين الكعبة واستارها قال ما قال لكما قالتا انه قال
 لنا كلمة تملأ الفم جاء رسول الله صلى الله عليه وآله حتى استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى فلما قضى صلاته قال ابو ذر فكنت انا اول
 من حيا به بتحية الاسلام فقلت السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك ورحمة الله ثم قال من انت قلت من غفار قال فاهوى بيده
 فوضع اصابعه على جبهته فقلت في نفسي كره ان انتميت الى غفار فذهبت اخذ بيده فقلت عني صاحبه وكان اعلم به متى ثور رفع راسه
 فقال متى كنت ههنا قال قد كنت ههنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم قال فمن كان يطعمك قال قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسمننت
 حتى تكسرت لمكن بطني وما اجد على كبدي سخفة جوع قال انها مباركة انها طعام طعم فقال ابو بكر يا رسول الله انذرت لي في طعامه ليلة
 فانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله وابو بكر وانطلقت معهما ففتح ابو بكر بابا فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف فكان ذلك اول طعام اكلته بهما
 ثم عبرت ما عبرت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله فقال انه قد وجهت لي ارض ذات نخل لا اراها الا يثرب فهل انت مبلغ عني قوتك
 عسى الله ان ينفعهم بك ويا جرك فيهم فاتيت انيسا فقال ما صنعت قلت صنعت اني قد اسلمت وصدقت قال ما بي رغبة عن دينك فاني
 قد اسلمت وصدقت فاتينا امنا فقال ما بي رغبة عن دينكما فاني قد اسلمت وصدقت فاحتملنا حتى اتينا قوما غفارا فاسلم نصفهم وكان
 يومهم اياما بن رخصة الغفاري وكان سيدهم وقال تصفهم اذ قدم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة اسلمنا فقدم رسول الله صلى الله عليه وآله
 المدينة فاسلم نصفهم الباقي وجاءت اسلم فقالوا يا رسول الله اخوتنا نسلم على الذي اسلموا عليه فاسلموا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله غفار
 غفر الله لهما واسلم سالمها الله **حدثنا اسحق بن ابراهيم المخرمي** انا ابن نصر بن شميلة ناسليمان بن مغيرة نا حميد بن هلال بهذا الاسناد و
 زاد بعد قوله قلت فاكفني حتى اذهب فانظر قال نعم وكن على حد من اهل مكة فانهم قد شفقوا له وتجهبوا **حدثنا محمد بن المثني العنزي**
 حدثني ابن ابي عمير قال انبأنا ابن عون عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال قال ابو ذر يا ابن ابي عمير صليت سنتين قبل مبعث
 النبي صلى الله عليه وآله قلت فاني كنت توجهة قال حيث وجهني الله واقتض الحديث بنحو حديث سليمان بن المغيرة وقال في الحديث فتناظرا
 الى رجل من الكهان قال فلم يزل اخي انيس يمدحك حتى غلبه قال فاخذ ناصرته فصرمناها الى صرمتنا وقال ايضا في حديثه قال فجاء النبي
 صلى الله عليه وآله فطاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام قال فاتيته فاني اول الناس حيا به بتحية الاسلام فقلت السلام عليك يا رسول
 الله قال وعليك السلام من انت وفي حديثه ايضا فقال منذ كم انت ههنا قال قلت منذ خمس عشرة وفيه قال فقال ابو بكر اتخفتني بضيافته
 الليلة **وحدثني ابراهيم بن محمد بن عروة السامعي** ومحمد بن حاتم وتقاربا في سياق الحديث والمفرد لابن حاتم قالانا عبد الرحمن بن مهدي
 نا المثني بن سعيد عن ابي جرم عن ابن عباس قال لما بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وآله بكه قال لاخيه اركب الى هذا الوادي فاعلم لي علم هذا
 الرجل الذي يزعم انه ياتيه الخبر من السماء فاسمع من قوله ثم اتيتني فانطلق الاخر حتى قدم مكة وسمع من قوله ثم رجع الى ابي ذر فقال

<p>امرأتان عن فقال ثم قال قلت خلف المقام ركعتين</p>	<p>له صيغة تنبيه المؤنث يقول للمراتين انكما اسافا ونائلة ٢</p>
<p>وضمنا واسكان النار المعجزة وهي رقة الجوع وضعفه وبنزله قوله فينا اهل مكة في ليلة قرأنا الضحيان اذ ضرب على اسنختهم فما يطوف بالبيت احد وامراتين منهم تدعون اسافا ونائلة اما قوله قمر فمعناه مقرة طلوع قمر والا الضحيان بكسر الهمزة والياء واسكان الضاد البجمة بينهما وهن الضحية ويقال ليلة ابران واصحيازة وصحيازة ويوم صحيان او قوله على اسنختهم بكذا هو في جميع النسخ وهو جمع سبخ وهو الخرق الذي في الاذن يفضى الى الراس يقال صباخ بالساو وسبخ بالسبب والصاد فصح واشهر والمردبا اسنختم هنا اذا نهم اي ناموا قال الله تعالى ففر بنا على اذا نهم اي انما هم قوله وامراتين بكذا هو في معظم النسخ بايا وفي بعضها وامراتان بالالف والاول منصوب بفعل مذكور اي ورايت امرأتين قوله فاتتا هتا عن قولها اي ما انتتا عن قولها بل واتا عليه ووقع في اكثر النسخ فاتتا هتا على قولها وهو صحيح ايضا وتقديره ما تناهتا من الدوام على قولها وقوله فقلت هج مثل الخشية غير اني لا اكني الهن والهبة يخفيف لونها يكون في كل شيء واكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر فقال لها وامل الخشية في الفرج والاراذل لك سب اساف ونائلة ونظير الكفار بذلك قوله فانطلقتا تولوان وتقولان لو كان ههنا احد من انفارنا الولولة الدعاء بالويل والآن فارجع لفر ولفرد هو الذي يفر عند الاستئناسه ورواه بعضهم انفارنا وهو معناه وتقديره لو كان ههنا احد من انفارنا لا تنفرا قوله كلمة تملأ الفم اي عظيمة الاشياء فخرج منها كالشي الذي يملأ الشيء ولا يسمع غيره وقيل معناه لا يمكن ذكرها وحكايتها كما انها تسد فمها كما وتملأ لا تعظها قولك فقلت اول من حيا به بتحية الاسلام فقال وعليك ورحمة الله بكذا هو في جميع النسخ وعليك من غير ذكر السلام وفيه دلالة لاحد الوجهين لا صحابنا ان اذا قال في رد السلام عليك بغير ذكر السلام يفتنى كونه جوابا والشهور من احوال صل الله عليه وسلم وحوال السلف رد السلام وهو هو فكلها صحيح</p>	<p>بكلمة فيقول عليكم السلام ورحمة الله وبركاته وسبق ايضا في باب قوله فعدتني ما به اي كعني يقال قد عدت وادع اذا كف ومنه وهو بدل مهلة قوله صل الله عليه وسلم في لزوم انها طعام طعم هو بضم الطاء واسكان العين اي اشبع شاربها كما يشبع الطعام قوله غيرت ما غيرت اي بقيت ما بقيت قوله صل الله عليه وسلم انه قد وجهت لي ارض اي اريت جنتها قوله صلى الله عليه وسلم لا اراها الا يثرب فبسطه اراها بضم الهمزة وفتحها وهذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة وقد جاء بعد ذلك حديث في النبي عن تسميتها يثرب اوانه ساها باسما المعروف عند الناس حينئذ قوله مالي رغبة عن دينك اي لا اكره ان ادخل فيه قوله فاحتملنا يعني حملنا انفسنا ومانعنا على ابنا وسرنا قوله اياما بن رخصة الغفاري هو اياما ممدود والهمزة في اوله مكسورة على المشدود على القاصي فتحا ايضا واشار الى ترجمه وليس براج ورحمة براد وحاد مهلة وضاد معجمة مفتوحات قوله شفقوا له وتجهبوا هو بضم السين مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء اي الغضو ويقال رجل شفق مثل هذا اي شاق مبغض وقوله بجموا اي قاتوه بوجه غليظة كرهته قوله فاني كنت توجه ا هو بفتح التاء والجيم وفي بعض النسخ توجه بضم التاء وكسر الجيم وكلاهما صحيح قوله فتناظرا الى رجل من الكهان اي تماكسا اليه قوله اتخفتني بضيافته اي خصي بها واكرمني بذلك قال ابن اللغة التحفة باسكان التاء وفتحها هو ما يكرم به الانسان والفعل منه التحفة قوله ابراهيم بن محمد بن عروة السامعي هو بالسين المهلة منسوب الى اسامة بن لؤي وعروة بن مسعود بضم السين بينهما راسا كنه قوله فانطلق الاخر حتى قدم مكة بكذا هو في اكثر النسخ وفي بعضها الاخر وهو هو فكلها صحيح</p>

رأيت يا مريم كما رمى الاخلاق وكلاما هو بالشعر فقال ما شفيتني فيما اردت فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة فأتى المسجد فالتمس
 النبي صلى الله عليه ولا يعرفه وكراه ان يسأل عنه حتى ادركه يعني الليل فاضطجع فراه على عرفات فلما راه تبعه فلم يسأل واحدا منها
 صاحبه عن شئ حتى اصبح ثم احتل قريته وزاده الى المسجد فظل ذلك اليوم ولا يرى النبي صلى الله عليه حتى امسى فعاد الى مضجعه
 فمر به على فقال ما ان للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به معه ولا يسأل واحدا منها صاحبه عن شئ حتى اذا كان يوم الثالثة فعل
 مثل ذلك فاقامه على معه ثم قال له الا تحدثني ما الذي اقدمك هذا البلد قال اعطيتني عهد او ميثاقا لترشدني ففعلت ففعلت فاخبره فقال
 فانه حق وهو رسول الله صلى الله عليه فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رايت شيئا اخاف عليك فمئت كاني اريق الماء فان مضيت فاتبعني حتى
 تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه ودخل معه فسمع من قوله واسلم مكانه فقال له النبي صلى الله
 عليه ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امرى فقال والذي نفسي بيده لا صرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى
 صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتار القوم فضر بوه حتى اضجعه واتي العباس فاكب عليه فقال ويلكم الستم تعلمون انه
 من غفار وان طريق تجاركم الى الشام عليهم فانقذاه منهم ثم عاد من الغد لثلاثها وتاروا اليه فضر بوه فاكب عليه العباس فانقذاه **باب**
 من فضائل جري بن عبد الله رضي الله عنه **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** انا خالد بن عبد الله عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن جري بن
 ابن عبد الله قال حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي انا خالد بن بيان قال سمعت قيس بن ابي حازم يقول قال جري بن عبد الله ما
 حجبني رسول الله صلى الله عليه منذ اسلمت ولا راني الا ضحك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ناوكيع وابو اسامة عن اسماعيل بن حازم قال و
 حدثنا ابن نميرنا عبد الله بن ادم بن ابراهيم عن ابي حازم عن جري بن عبد الله بن ابراهيم عن ابي حازم عن جري بن عبد الله بن ابراهيم
 في وجهي زاد ابن نمير في حديثه عن ابن ادريس ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدرى وقال اللهم ثبتته واجعله
 هاديا مهديا **حدثنا يحيى بن عبد الحميد بن بيان** انا خالد بن بيان عن قيس بن جري قال كان في الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة وكان
 يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فقال رسول الله صلى الله عليه هل انت مريجي من ذى الخلصة والكعبة اليمانية والشامية فنقرت اليه
 في مائة وخمسين من احبس فكسرناه وقتلنا من وجدنا عنده فاتيته فاخبرته قال فدعنا ولا احبس **حدثنا اسحق بن ابراهيم** انا جري
 عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جري بن عبد الله البجلي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه يا جري لا ترحبني من ذى
 الخلصة بيت لختهم كان يدعى كعبة اليمانية قال فنقرت اليه في خمسين ومائة فارس وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك لرسول

ظاهرة لجرير (قوله ذو الخلصة) بفتح الخاء المعجمة واللام هذا هو المشهور على القاصي ايضا ضم الى مع
 فتح اللام وحكى ايضا فتح الخاء وسكون اللام وهو بيت في اليمن كان فيه اصنام يعبد ونسب
 قوله وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية وفي بعض النسخ الكعبة اليمانية والكعبة الشامية
 بغير واو وبذا اللفظ فيهما والمراد من الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية وكانت الكعبة المكية
 التي بكة تسمى الكعبة الشامية ففرقوا بينهما للتمييز هذا المراد في اول اللفظ عليه وتقديره يقال له
 الكعبة اليمانية ويقال للمي بكة الشامية واما من رواه الكعبة اليمانية والكعبة الشامية بوزن الواو
 كان يقال هذا اللفظان احدهما موضع والاخر لا خروا ما قوله بل انت مريجي من ذى الخلصة و
 الكعبة اليمانية والشامية فقال القاصي عياض ذكر الشامية وهم وغلط من بعض الرواة والصواب
 حذفه وقد ذكره البخاري بهذا الاسناد وليس فيه هذه الزيادة والوجه هذا الكلام القاصي وليس
 بجيد بل يمكن تاويل هذا اللفظ ويكون التقدير بل انت مريجي من قولهم الكعبة اليمانية والشامية
 ووجوده في الموضع الذي يلزم منه هذه التسمية قوله ففقرت اي خرجت للقتال اقول
 تدعى كعبة اليمانية هكذا هو في جميع النسخ وهو من اضافة الموصوف الى صفته واما انه الكوفون
 وقدره البصرلون فيه هذا اي كعبة اليمانية واليمانية بتخفيف الياء على المشهور وحكى

قوله ما شفيتني فيما اردت كذا في جميع نسخ مسلم فيما بالغاد وفي رواية البخاري
 ما باليم وهو اجوداي ما يفتنى عنى عزمت عنى هم كشف هذا الامر قوله وحمل شنة اي بنسخ
 الشين وهي القرية البالية قوله فراه على عرفات فلما راه تبعه كذا هو في جميع نسخ مسلم
 تبعه وفي رواية البخاري اتبعه قال القاصي هي احسن واشبه مساق الكلام وتكون باسكان التاء
 اي قال لا تبغى قوله احتل قريته بضم القاف على التصغير وفي بعض النسخ قريته بالتكبير وهي
 الشنة المذكورة قبله قوله ما ان للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به معه ولا يسأل واحدا منها صاحبه عن شئ حتى اذا كان يوم الثالثة فعل
 مثل ذلك فاقامه على معه ثم قال له الا تحدثني ما الذي اقدمك هذا البلد قال اعطيتني عهد او ميثاقا لترشدني ففعلت ففعلت فاخبره فقال
 فانه حق وهو رسول الله صلى الله عليه فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رايت شيئا اخاف عليك فمئت كاني اريق الماء فان مضيت فاتبعني حتى
 تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه ودخل معه فسمع من قوله واسلم مكانه فقال له النبي صلى الله
 عليه ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امرى فقال والذي نفسي بيده لا صرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى
 صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتار القوم فضر بوه حتى اضجعه واتي العباس فاكب عليه فقال ويلكم الستم تعلمون انه
 من غفار وان طريق تجاركم الى الشام عليهم فانقذاه منهم ثم عاد من الغد لثلاثها وتاروا اليه فضر بوه فاكب عليه العباس فانقذاه **باب**
 من فضائل جري بن عبد الله رضي الله عنه **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** انا خالد بن عبد الله عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن جري بن
 ابن عبد الله قال حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي انا خالد بن بيان قال سمعت قيس بن ابي حازم يقول قال جري بن عبد الله ما
 حجبني رسول الله صلى الله عليه منذ اسلمت ولا راني الا ضحك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ناوكيع وابو اسامة عن اسماعيل بن حازم قال و
 حدثنا ابن نميرنا عبد الله بن ادم بن ابراهيم عن ابي حازم عن جري بن عبد الله بن ابراهيم عن ابي حازم عن جري بن عبد الله بن ابراهيم
 في وجهي زاد ابن نمير في حديثه عن ابن ادريس ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدرى وقال اللهم ثبتته واجعله
 هاديا مهديا **حدثنا يحيى بن عبد الحميد بن بيان** انا خالد بن بيان عن قيس بن جري قال كان في الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة وكان
 يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فقال رسول الله صلى الله عليه هل انت مريجي من ذى الخلصة والكعبة اليمانية والشامية فنقرت اليه
 في مائة وخمسين من احبس فكسرناه وقتلنا من وجدنا عنده فاتيته فاخبرته قال فدعنا ولا احبس **حدثنا اسحق بن ابراهيم** انا جري
 عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جري بن عبد الله البجلي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه يا جري لا ترحبني من ذى
 الخلصة بيت لختهم كان يدعى كعبة اليمانية قال فنقرت اليه في خمسين ومائة فارس وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك لرسول

تعالى عليه وسلم نهانا التحقيق مطلوب ولا يعرف بيته وكراه ان
 يسأل عنه اي لما سبق له في السؤال او لا فعلم منه ان السؤال عنه لا
 يفيد للمطلوب بل يؤدي الى الهلاك بلا فائدة ولعل ما سبق في الرواية
 السابقة من قول ابي ذر ثم غيرت فغيرت اشارة الى هذه الايام التي
 هي ايام التماس الدخول عليه لتحقيق المطلوب والله تعالى اعلم
 قوله وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية اي يقال لاجل
 وجود هذا البيت الاسمان على الكعبتين احدها على تلك الكعبة والثاني
 على الكعبة المتعارفة حتى يحصل التمييز بينهما في الاطلاق وقوله صلى
 الله تعالى عليه وسلم انت مريجي من ذى الخلصة والكعبة اليمانية و
 الشامية اي ومن هذين الاسمين الحاصلين لاجل وجود ذى الخلصة
 والله تعالى اعلم

قوله حتى قدم مكة فأتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه
 وسلم ولا يعرفه الخ لا يخفى ان هذه الرواية في قضية ابي ذر غير
 موافقة للرواية السابقة في قضيتها ويمكن ان يقال في التوفيق لعله ما
 تيسر له في تلك الليلة سماع القرآن وتحقيق امور الايمان كما ينبغي
 فبعد رجوعه من بيت ابي بكر تلك الليلة اراد ان يدخل على النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم نهانا التحقيق ذلك الامر وما سبقه معرفة
 بيته صلى الله تعالى عليه وسلم ليدخل عليه ولعله نسي بيت ابي
 بكر ايضا كما هو حال بعض الغرباء فقد يشبهه على البعض بيوت
 البلدة التي ما عهد وها فبقى متحيرا في ذلك ملتصقا لبيته صلى الله
 تعالى عليه وسلم وهو لا يعرف البيت ولعل هذا هو محل قوله فالتمس
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي طلب ان يدخل عليه صلى الله

الله صلى الله عليه وسلم ضرب يده في صدري فقال اللهم ثبتته واجعله هاديًا مهديًا قال فانطلقت فحرقها بالنار ثم بعث جبري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيته يكتي ابارطاة منافاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما جئتك حتى تركناها كانها جمل اجرب فبرك رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل احمس ورجالها خمس موات **حلثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ناوكيع **حلثنا** ابن نيران ابي ح وحديثنا محمد بن عبادنا سفيان **حلثنا** ابن ابي عميرنا مردان يعني الفزاري **حلثنا** محمد بن رافع ناابواسامة كايم عن اسماعيل بهذا الاسناد وقال في حديث مروان فجاء بشير جبري اوارطاة حصين بن ربيعة يبشر النبي صلى الله عليه وسلم **باب** من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما **حلثنا** زهير بن حرب وابو بكر بن النضر قالناهاشم بن القاسم ناورقاء بن عمر اليشكري قال سمعت عبيد الله بن ابي يزيد يحدث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى الخلاء فوضعت له وضوء فلما خرج قال من وضع هذا في رواية زهير قالوا وفي رواية ابي بكر قلت ابن عباس قال اللهم فقاهه في الدين **باب** من فضائل ابن عمر رضي الله عنهما **حلثنا** ابو الوليد العتكي وخلف بن هشام وابو كامل الجحدري كلهم عن حماد بن زيد قال قال ابو الربيع ناحماد بن زيد ناايوب عن نافع عن ابن عمر قال رايت في المنام كان في يدي قطعة استبرق وليس مكان اريد من الجنة الاطارت بلية قال فقصة حفصة حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارى عبد الله رجلا صالحا **حلثنا** اسحق بن ابراهيم وعبد بن حصيد واللفظ لعبد قالانا عبد الرزاق ناامير عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كان الرجل في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راى رؤيا قصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتمتت ان ارى رؤيا اقصرها على النبي صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما شابا عزبا وكنت انام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت في النوم كان ملكين اخذا في النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا هما قرنان كقرني البئر واذا هما ناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار قال فلقيهما ملك فقال لي لمرتع فقصةها على حفصة فقصةها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل قال سلم فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من الليل الا قليلا **حلثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ناامير ناخالد بن خنيس الفريابي عن ابي اسحاق الفزاري وعبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنت ابيت في المسجد ولم يكن لي اهل فرايت في المنام كأنها انطلق بي الى بئر فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث الزهري عن سالم عن ابيه **باب** من فضائل انس بن مالك رضي الله عنه **حلثنا** محمد بن المثني وابو بشر قالوا نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس عن ام سلمة انها قالت يا رسول الله خادمك انس ادع الله له فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيتك **حلثنا** محمد بن المثني وابو بشر ناابوداود نا شعبة عن قتادة سمعت انس يقول مثل ذلك **حلثنا** زهير بن حرب ناهاشم بن القاسم نا سليمان عن ثابت عن انس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا وما هو الا انا وامي وامر حوام خالتي فقالت امي يا رسول الله خويدمك ادع الله له قال فدع علي بكل خير وكان في اخر ما دعاني به ان قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه **حلثنا** ابو من الرقاشي نا عمر بن يونس نا عكرمة نا اسحاق حدثني انس قال جاءت بي امي امر انس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اترتني بنصف خمارها ودرتني بنصفه فقالت يا رسول الله هذا انيس ابني ابيك به يخدمك فادع الله له فقال اللهم اكثر ماله وولده قال انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي وولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم **حلثنا** قتبية بن سعيد نا جعفر يعني ابن سليمان عن الجعد ابي عثمان نا انس بن مالك قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعت ابي يادرس يقول فادع الله له فقال اللهم اكثر ماله وولده قال انس فوالله ان مالي لكثير انتتير في الدنيا وانا رجوا الثالثة في الآخرة **حلثنا** ابو بكر بن نافع نا بهز نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس قال اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا االعيب مع الغلمان قال فسلم علينا فبعثني الى حاجة فابطات على امي فلما جئت قالت ما حبسك قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حاجة

انام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه دليل للشافعي واصحابه وموافقيهم انه لا كراهة في النوم في المسجد (قوله قرنان كقرني البئر) هما الشيطان اللتان عليهما الخفاف هي المردة التي في جانب البكرة قاله ابن دريد وقال الخليل هو ما بين حول البئر ويوضع عليه الخشب التي يدور عليها المحرور وهي الحديد التي تدور عليها البكرة (قوله لم ترع) اي لا ادع عليك ولا مزدر (قوله صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل) فيه فضيلة صلوة الليل (قوله اخبرنا موسى بن خالد خنيس الفريابي نا الخنيس يفتح الحاء المعجمة والمفتاه فوق اي زوج بنته والفريابي بكسر الفاء ويقال له الفريابي والفارياي ثلثة اوجه مشهورة منسوب الى فرياب مدينة مشهورة **باب** من فضائل انس بن مالك رضي الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم في دعائه لانس رضي الله عنه اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيتك) وذكر في الرواية الاخرى اكثر ماله وولده هذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم في اجابة دعائه وفيه فضائل لانس وفيه دليل لمن يفضل النبي على الفقير ومن قال يفضيل الفقير اجاب عن هذا بان هذا قد دعاه النبي صلى الله عليه وسلم بان يبارك له فيه ومعنى لودك فيه لم يكن فيه فتنه ولم يحصل بسببه ضرر ولا تقصير في حق ولا غير ذلك من الآفات التي تنسرق الى سائر الاغنياء بخلاف غيره وفيه هذا الادب البديع وهو اذا ادعا بشئ له تعلق بالدنيا ينبغي ان يلتم الى دعائه طلب البركة فيه والحيانة ونحوها وكان مال انس وولده رخصه وخير او نفعنا بلا ضرر بسبب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله وان ولدي وولده وولده) ليتعادون على نحو المائة اليوم معناه ويبلغ عددهم نحو المائة وثبت في صحيح البخاري عن انس انه

تشديد باد سبق ايضا في كتاب الحج (قوله كانا جمل اجرب) قال القاضي معناه مطلى بالقطران لما بر من الجرب فصار اسود لذلك يعني صارت سودا من احراقها وفيه النكاحية بانبار الباطل والباطل في ازالة وفي هذا الحديث استحباب ارسال البشير بالفتوح ونحوها (قوله فينا بشير جبري اوارطاة حصين بن ربيعة) هكذا هو في بعض النسخ حصين بالصاد وفي اكثرها حصين بالسين وذكر القاضي الوجين قال والصواب الصاد وهو الموجود في نسخة ابن ما هان **باب** من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (قوله صدثنا زهير بن حرب وابو بكر بن النضر) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ابو بكر بن النضر وكذا نقل القاضي عن حمور وادع صحیح مسلم وفي نسخة التذوي ابو بكر بن ابي النضر قال وكلاهما صحیح هو ابو بكر بن النضر من ابي النضر ناهاشم بن القاسم سماه الحاكم احمد وسماه الكلاباذي محمد انا ما ذكره القاضي ومن قال اسمه احمد عبد الله بن احمد الدودي وقال السرازم سائة من اسمه فقال اسمي كئيب وهذا هو الا شهر ولم يذكر الحاكم ابو احمد في كتابه الا كئيب غيره والمشهور فيه ابو بكر بن ابي النضر (قوله صلى الله عليه وسلم في ابن عباس اللهم فقاهه) فيه فضيلة الفقه واستحباب الدعاء بظهر الغيب واستحباب الدعاء لمن عمل على اخراج الانسان وفيه اجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لكان من الفقه بالحمل الا على **باب** من فضائل ابن عمر رضي الله عنهما (قوله قطعة استبرق) هو ما غلظ من الديباج (قوله صلى الله عليه وسلم ارى عبد الله رجلا صالحا) هو بفتح همزة اري اي اعلم واعلمه صالحا والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد وقوله وكنت

قالت ما حاجته قلت انها سترت قالت لا تجد ثوب لبستر رسول الله صلى الله عليه وسلم احد اقال انس والله لو حدثت به احد المحدثك يا ثابت **حدثني** حجاج بن الشاعر ناخاوم بن الفضل نا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي يحدث عن انس بن مالك قال اسرالى نبي الله صلى الله عليه وسلم اسرا فما اخبرت به احد ابعده ولقد سألتني عنه امر سليم فما اخبرتها به **باب** من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه **حدثني** زهير بن حرب نا اسحاق بن عيسى حدثني مالك عن ابي النضر عن عامر بن سعد قال سمعت ابي يقول ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشى انه في الجنة الا لعبد الله بن سلام **حدثنا** محمد بن المثني نا معاذ بن معاذ نا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن قيس بن عباد قال كنت بالمدينة في ناس فيهم بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل في وجهه ثوم خشوع فقال بعض التورم هذا رجل من اهل الجنة هذا رجل من اهل الجنة فصلى ركعتين فيها ثم خرج فاتبعته قد خل منزله ودخلت فتحدثنا فلما استأنس قلت له انك لما دخلت قبل قال رجل كذا وكذا اقال سبحان الله ما ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم قال وسأحدثك لمر ذاك رأيت رؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه رأيتني في روضة ذكر سعةها وعشبهها وحضرتها ووسط الروضة عبود من حديد اسفله في الارض واعلاها في السماء في اعلاها عروة فقبل لي ارقه فقلت لا أستطيع فجاءني منصف قال ابن عون والمنصف المخادم فقال ثيابي من خلني ووصف انه رفعه من خلقه بيده فرقيت حتى كنت في اعلى العبود فاخذت بالعروة فقبل لي استمسك فلقد استيقظت وانها في يدي فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة الاسلام وذاك العبود عبود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى فانت على الاسلام حتى تهوت قال والرجل عبد الله بن سلام **حدثنا** محمد بن عمرو ابن عباد بن جبلة بن ابي رواد نا حرمي بن عباد نا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال قال قيس بن عباد كنت في حلقة فيها سعد بن مالك وابن عمر فمما عبد الله بن سلام فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فقلت له انهم قالوا كذا وكذا اقال سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم انما رأيت كان عبود اوضع في وسط روضة خضراء فصب فيها وفي رأسها عروة وفي اسفلها منصف والمنصف الوصيف فقبل لي ارقه فرقيته حتى اخذت بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بالعروة الوثقى **حدثنا** قتيبة بن سعيد واسحاق بن ابراهيم واللفظ لقتيبة قال نا جريون عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن خريشة بن الحر قال كنت جالسا في حلقة في مسجد المدينة قال وفيها شيخ حسن الهيئة وهو عبد الله بن سلام قال فجعل يحدثهم حديثا حسنا قال فلما قام قال القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا اقال فقلت والله لا تبعته فلا علمت مكان بيته قال فتبعته فانطلق حتى كاد ان يخرج من المدينة ثم دخل منزله قال فاستاذنت عليه فاذن لي فقال ما حاجتك يا ابن اخي قال فقلت له سمعت القوم يقولون لك لما قدمت من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا فاعجبني ان اكون معك قال الله اعلم باهل الجنة وسأحدثك مر قالوا ذاك اني بينما انا ناثر اذ اتاني رجل فقال لي قم فاخذ بيدي فانطلقت معه قال فاذا انا بجواد عن شمالي قال فاخذت لأخذ فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال قال واذا جواد كمنهم على بيبي فقال لي خذها هنا قال فاتي بي جبال فقال لي اصعد قال فجعلت اذا اردت ان اصعد خردت على استي قال حتى فعلت ذلك مرارا قال ثم انطلق بي حتى اتى بي عبود اراسه في السماء واسفله في الارض في اعلاها حلقة فقال لي اصعد فوق هذا اقال قلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فقال فاخذ بيدي فزجل بي فقال فاذا انا متعلق بالحلقة قال ثم ضرب العبود فخز قال وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه فقال اما الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال قال واما الطرق التي رأيت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولبن تناله وانا العبود فهو عبود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا به حتى تهوت **باب** فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنها **حدثنا** عبد الناقد واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن سفیان قال قال عمر نا سفیان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة ان عمر مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ

له طريق	باب الجنة فيعمل على ان يتولاه بلغهم خبر سعد بن ابي وقاص بن ابان بن سلام من اهل الجنة ولم يسمع هو ويحتمل انه ذكره الشارح عليه بذلك توامنا وايشار النخول وكراية للشرة قوله في منصف هو بكسر الميم وفتح الصاد قال القاضي ويقال بفتح الميم ايضا وقد فسره في الحديث بالنادم والوصيف وهو صحيح قالوا هو الوصيف الصغير المدرك للخدمة قوله فرقيت هو بكسر القاف على اللغة المشددة الصيغة وكل فتيها قال القاضي وقد جاز بالروايتين في سلم والموظف وغيرهما في غير هذا الموضع قوله فاذا انا بجواد عن شمالي بجواد جمع جادة وهي الطريق البيضة المسلوكة والمشهورة فيها جواد بتشديد الدال قال القاضي عياض وقد تحف قال صاحب العين قوله واذا جواد منج عن عيسى اي طرق واصتمه بيضة مستقيمة والنج الطريق المستقيم ونج الامر ونج اذا ونج وطريق منج ومنان ونج ان بين واضح قوله فزجل به هو بالزاي والجم اى رمى بي والله اعلم باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنها وهي ابنة حسان بن ثابت رضي الله عنها هو حسان بن ثابت بن النضر بن حرام الانصاري ماش هو واؤه الثلاثة كل واحد مائة وعشرون سنة وماش حسان ستين سنة في الجاهلية ستين في الاسلام اقول ان حسان انشد الشعر في المسجد باذن النبي صلى الله عليه وسلم فيه جواز انشاد الشعر في المسجد اذا كان مباحا
<p>وفن من اولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين والشاعر علم باب من فضائل عبد الله بن سلام حدثنا عن سعد بن ابان وقاص ان قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشى انه في الجنة الا لعبد الله بن سلام احدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعلي في الجنة الى آخر العشرة وثبت انه صلى الله عليه وسلم اخبر بان الحسن والحسين سيد شباب اهل الجنة وان عكاشة منهم وثابت بن قيس وغيرهم وليس هذا مخالف القول سعدان سعدا قال ما سمعته ولم ينصف اصل الاخبار بالجنة لغيره ولو نفاه كان الاثبات مقدا عليه قوله من قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الباء قوله فصل ركعتين فيها ثم خرج وفي بعض النسخ فصل ركعتين فيها ثم خرج وفي بعضها فصل ركعتين ثم خرج فانه لا يخرج الا في العروة وثابت رضي الله عنها هو حسان بن ثابت بن النضر بن حرام الانصاري ماش هو واؤه الثلاثة كل واحد مائة وعشرون سنة وماش حسان ستين سنة في الجاهلية ستين في الاسلام اقول ان حسان انشد الشعر في المسجد باذن النبي صلى الله عليه وسلم فيه جواز انشاد الشعر في المسجد اذا كان مباحا</p>	<p>قوله ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشى انه في الجنة الا لعبد الله بن سلام يحتمل ان الحصر بالنظر الى خصوص اللفظ وهو لفظ انه في الجنة او بالنظر الى خصوص الحالة وهو حالة المشي او بالنظر اليهما والحاصل ان لفظه انه في الجنة حالة المشي لا يمكن الا في حقه ويحتمل ان الحصر بالنظر الى السماء وهو الذي</p>
<p>اختاره النوري والله تعالى اعلم. قوله وفيها شيخ حسن الهيئة الخ لعله دخل في المجلس بعد الفراغ من الصلوة ثم قال القوم فيه ما قالوا بعد قيامه من المجلس كما قالوا قبل دخوله في المجلس وبهذا يحصل التوفيق بين الروايتين والله تعالى اعلم.</p>	<p>قوله ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشى انه في الجنة الا لعبد الله بن سلام يحتمل ان الحصر بالنظر الى خصوص اللفظ وهو لفظ انه في الجنة او بالنظر الى خصوص الحالة وهو حالة المشي او بالنظر اليهما والحاصل ان لفظه انه في الجنة حالة المشي لا يمكن الا في حقه ويحتمل ان الحصر بالنظر الى السماء وهو الذي</p>

هجوت محمد افاجبت عنه : وعند الله في ذلك الجزاء : هجوت محمد ابر اتقيت : رسول الله شيمته الوفاء
 فان ابني ووالدتي وعرضي : لعرض محمد منكم وقياسي : ثكلت بنيتي ان لم تروها : تشيرا لتقم من كفتي كذا
 يبارين الاعنة مصعدات : على اكتافها الاسل الظمياء : تظل جيادا متمطرات : تلتظمن بالخمير النساء
 فان اعرضتم عننا اعمرنا : وكان الفقم وانكشف الغطاء : والا فاصبر والضراب يوم : يعز الله فيه من يشاء
 وقال الله قد ارسلت عبدا : يقول الحق ليس به خفيا : وقال الله قد يشرت جحشا : هم الانصار عرضتها للقاء
 يلاقى كل يوم من معد : سيات او قتال او هجاء : فمن يهجو رسول الله متمكم : ويمدح وينصره سوا
 وجبريل رسول الله فينا : وروح القدس ليس له كفاء

باب من فضائل ابى هريرة رضى الله عنه حدثنا عمرو والنقادنا عمرو بن يونس اليماني عكرمة بن عمار عن ابى كثير قال حدثني ابو هريرة قال كنت ادعوا الى الاسلام
 وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم اكره فانتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابى قلت يا رسول الله انى كنت ادعوا الى الاسلام
 فتابى على فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدى امر ابى هريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اهد امر ابى هريرة فخرجت
 مستبشرة بدعوة نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما جئت فصرت الى الباب فاذا هو جاف فسمعت امي تحشف قد حفت فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضضة
 الماء قال فاغتسلت وليست درعها وعجلت عن ثمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله قال فرجعت
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته وانا ابى من الفرح قال قلت يا رسول الله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشتري عليه
 قال خيرا قال قلت يا رسول الله ادع الله ان يجتنبني انا وامى الى عبادة المؤمنين ويجيبهم الينا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم جيب جيبك هذا
 يعنى ابا هريرة وامه الى عبادة المؤمنين وجيب اليهم المؤمنين فما خلق مؤمنين يسهروني ولا يراني الا احبني **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابوبكر بن ابى
 شيبة وزهير بن حرب جميعا عن سفيان قال زهيرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن الاعرج قال سمعت ابا هريرة يقول نكحتم نزعون ان ابا هريرة يكثرو
 الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعود كنت رجلا مسكينا اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني وكان المهاجرون يشغلهم الصفاق
 بالاسواق وكانت الانصار يشغلهم القيام على اموالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يبسط ثوبه فلن يتسلى شيئا سمعته حتى فسطت ثوبي حتى قضى
 بعد ثوبه فسمعتهم انى فماتت شيئا سمعته منه **حدثنا** عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد انا معن انا ملك بن انس **حدثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق
 نا معمر كلاهما عن الزهري عن الاعرج عن ابى هريرة بهذا الحديث غير ان ما لكا انتهى حديثه عندنا نقضاء قول ابى هريرة ولم يذكر في حديثه الرواية عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من يبسط ثوبه الى اخره **حدثنا** حرملة بن يحيى بن يحيى بن عمار بن وهب الخبزي يونس عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه
 ان عائشة قالت الا يجيبك ابو هريرة جارك فجلس الى جانب جرتي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم يسمعي ذلك وكنت استبسم فقام قبل ان اقضى سمعني لو دكرت
 لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسر كما قال ابن شهاب وقال بن المسيب ان ابا هريرة قال يقولون ان ابا هريرة قد انكر والله
 الموعود ويقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يتحدثون مثل حديثه وسأخبركم عن ذلك ان اخواني من الانصار كان يشغلهم عمل ارضهم واما اخواني
 من المهاجرين كان يشغلهم الصفاق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني قاشهدا اذا غابوا واحفظ اذا انسوا ولقد قال

حقيقا موعدها والدة غايتها لتأني جنب
 اقول
 له بالكر خلق ١٢ له بالكر وبالفح ١٢ له بالفح بوشيدى وبالكسر بوشيش ١٢ ازغيات
 له انزهر ١٢ له خشف خشفة بالفح وبمرك اواز وجيش وحس خفي ١٢ متى الادب
 له متن هذا القول والتولين بعده في صفح ٣ ١٢ له اقوال مختلف كردن قاضيا
 بحركات ١٢ منتخب

السادس من بعض النسخ جمع خادى رز من عنن الخلد وبه العزتها وكرامتها عندهم وكل السامنى
 انه روى بالخبر بفتح الهم جمع خمره وهو صحيح المعنى لكن الاول هو المعروف وهو الا بفتح الهماء قوله
 وقال الله قد سرت جندا اى بيتا ستم وارصدتهم قوله عرضتها للقاء هو بهم العين اى مقصودها
 مطلوبها قوله ليس لكفاء اى ما شئ ولا مقام والله اعلم **باب** من فضائل ابى هريرة رضى
 الله عنه (قوله سرت الى الباب فاذا هو جاف اى مغلق) قوله خشف قد حفت اى صوتها ان لا
 وخضضة الماء صوت تحريكه وفيه اسما بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على النور بين المسئول وهو
 من اعلام نبوة صلى الله عليه وسلم واستجاب حمد الله عنه حصول النعم ا قوله كنت اخدم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على ملء بطني اى الازم وافتح بقوت ولا جمع مالا لغيره ولا غير بالازم على
 قوت والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه الباردة وليس هو من المذمة بالاجرة ا قوله يقولون
 ان ابا هريرة يكثرو الحديث والله الموعود معناه فحاشى ان تعدت كذا بما سب من ظن في السوء
 قوله يشغلهم الصفاق بالاسواق هو بفتح الياء من شغلهم وحكى عنهما وهو غريب والصفاق هو كناية عن
 التبايع وكانوا يصفقون باليدين من التبايعين بعضا على بعض والسوق موضع بيعه وكسبت به
 لقيام الامس فبسطوا قهروا في هذا الحديث بحجة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بسط ثوب
 ابى هريرة

بين مكة والمدينة ومعه بلال فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً أعرابي فقال لا تجزى يا محمد ما وعدتني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشر فقال له الأعرابي أكثر على من ابشر فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن موسى وبلال كهيئة الغضبان فقال ان هذا قدره البشري فأقبلوا فاقبلوا قبلاً فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل يديه ووجهه فيه وخرج فيه ثم قال ابشر يا منه واقربا على وجوهكما ونحوكما وابشر فأخذ القدر ففعل ما امرها به رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادت بما امر سلمة من وراء الستار فأضلا كما من ماني انا كما فأضلا لها منه طائفة **حدثنا** عبد الله بن بزايد ابو عمرو الاشعري وابوكريب محمد بن العلاء واللفظ لابن عامر قالنا ابواسامة عن بريد عن ابن بريدة عن ابيه قال لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من حين بعث اباعا مولى عيش الى اوطاس فلقى دريد بن الصمة فقتل دريد بن الصمة وهزم الله اصحابه فقال ابو موسى ويعقوب بن مريم ابوعامر في ركبته رماه رجل من بني جشم بسهم فاتبته في ركبته فاتبته اليه فقلت يا عم من رماك فاشار ابو عمرو الى ابى موسى فقال ان ذلك قاتلي تراه ذلك الذي رماى قال ابو موسى فقصدت له فاعتمده فلقته فلما راني ولّى عنى ذاهبا فاتبته وجعلت اقول الاستعجبى الست عريباً الا ثبتت فكف فالتقت انا وهو فاختلفنا انا وهو ضربتني فصريرته بالسيف فقتلته ثم رجعت الى ابى عامر فقلت ان الله قد قتل صاحبك قال فانزع هذا السهم فنزعته فنزاهته الماء فقال يا ابن اعشى اطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرأه متى السلام وقل له يقول لك ابو عمرو استغفرتي قال واستعلمنى ابو عمرو على الناس ومكث يسيراً ثم مات فلما رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو في بيت علي بن ابي طالب وعليه فراش وقد اثار مال السري يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجنبيه فاحبرته بصبرنا وخبيرنا وخبيرنا وخبيرنا وقلت له قال قل له يستغفرتي فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع يديه ثم رفع يديه ثم قال اللهم اغفر لبيد ابى عامر حتى رأيت بياض ابطيه ثم قال اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس فقلت ولى يا رسول الله فاستغفرتي فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لبيد الله بن قيس دنيه وادخله يوم القيمة مدخلاً كريماً قال ابو بريدة احد الثماليين عامراً الاخرى لابى موسى **باب** من فضائل الاشعريين رضي الله عنهم **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ابواسامة انابريد عن ابى بريدة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا يعرف صوات فقة الاشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل اعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لهم منازلهم حين نزلوا بالليل والنهار حكيم اذا القي الخيل وقال لعدو وقال لهم ان اصحابى يا مروان ننظروهم **حدثنا** ابو عمرو الاشعري وابوكريب جميعاً عن ابى اسامة قال ابو عمرو ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله بن ابى بريدة عن جده ابى بريدة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسعريين اذا ارملوا في الغزاة وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم منى وانا منهم **باب** من فضائل ابى سفين صحابى حبيب رضي الله عنه **حدثنا** عباس بن عبد العظيم العبدي واحمد بن جعفر المعقري قالنا اننا انظر وهو ابن محمد اليماني ناكرهنا ابو زميل حدثني بن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون الى ابى سفين ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبى الله صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ثلاث اعطينهن قال نعم قال عندي احسن العرب واجمل ام حبيبة بنت ابي سفيان زوجها قال نعم قال ومعافية تجعله كاتباً بين يديك قال نعم قال وتؤمرفى حتى اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين قال نعم قال ابو زميل ولو كان ان طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما اعطاه

باب فضائل الاشعريين رضي الله عنهم **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ابواسامة انابريد عن ابى بريدة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا يعرف صوات فقة الاشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل اعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لهم منازلهم حين نزلوا بالليل والنهار حكيم اذا القي الخيل وقال لعدو وقال لهم ان اصحابى يا مروان ننظروهم **حدثنا** ابو عمرو الاشعري وابوكريب جميعاً عن ابى اسامة قال ابو عمرو ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله بن ابى بريدة عن جده ابى بريدة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسعريين اذا ارملوا في الغزاة وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم منى وانا منهم **باب** من فضائل ابى سفين صحابى حبيب رضي الله عنه **حدثنا** عباس بن عبد العظيم العبدي واحمد بن جعفر المعقري قالنا اننا انظر وهو ابن محمد اليماني ناكرهنا ابو زميل حدثني بن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون الى ابى سفين ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبى الله صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ثلاث اعطينهن قال نعم قال عندي احسن العرب واجمل ام حبيبة بنت ابي سفيان زوجها قال نعم قال ومعافية تجعله كاتباً بين يديك قال نعم قال وتؤمرفى حتى اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين قال نعم قال ابو زميل ولو كان ان طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما اعطاه

واشتره الواساة وغيرها وانما المراد بها اباحة بعضهم بعضاً ومواساتهم بالوجود وقوله صلى الله عليه وسلم فم منى وانا منهم بس تفسيره في باب فضائل جليبيب **باب** من فضائل ابى سفين صحابى حبيب رضي الله عنه **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ابواسامة انابريد عن ابى بريدة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا يعرف صوات فقة الاشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل اعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لهم منازلهم حين نزلوا بالليل والنهار حكيم اذا القي الخيل وقال لعدو وقال لهم ان اصحابى يا مروان ننظروهم **حدثنا** ابو عمرو الاشعري وابوكريب جميعاً عن ابى اسامة قال ابو عمرو ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله بن ابى بريدة عن جده ابى بريدة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسعريين اذا ارملوا في الغزاة وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم منى وانا منهم **باب** من فضائل ابى سفين صحابى حبيب رضي الله عنه **حدثنا** عباس بن عبد العظيم العبدي واحمد بن جعفر المعقري قالنا اننا انظر وهو ابن محمد اليماني ناكرهنا ابو زميل حدثني بن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون الى ابى سفين ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبى الله صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ثلاث اعطينهن قال نعم قال عندي احسن العرب واجمل ام حبيبة بنت ابي سفيان زوجها قال نعم قال ومعافية تجعله كاتباً بين يديك قال نعم قال وتؤمرفى حتى اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين قال نعم قال ابو زميل ولو كان ان طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما اعطاه

ذلك لانه لم يكن يسأل شيئا الا قال نعم يا **باب** من فضائل جعفر واسماء بنت عيسى واهل سفينةهم رضي الله عنهم **حدثنا** عبد الله بن يارود الاشعري ومحمد بن ابي عمير الهذلي قالنا ابواسامة حدثني يبريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين اليه انا واخواني الى انا صنعها احدها ابو بردة والاخر ابو رهم اما قال بضعا واما قال ثلاثة وخمسين واثنين وخمسين رجلا من قومي قال فركبنا سفينة فالتقتنا سفينةنا الى النجاشي بالحبيشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وامرنا بالاقامة فاقبوا معنا فاقبنا معه حتى قدمنا جميعا قال فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح حيدر فاسم لنا او قال اعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن قمت حيدر منها شيئا الا من شهد معه الا لاصحاب سفينةنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم قال فكان ناس من الناس يقولون لنا يعني لا هل السفينة نحن سيقناكم بالهجرة قال فدخلت اسماء بنت عيسى وهي من قدم معنا على حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ذاترة وقد كانت هاجرت الى النجاشي فيمن هاجر اليه فدخل عمر على حفصة واسماء عندها فقال عمر حين راي اسماء من هذه قالت اسماء بنت عيسى قال عمر الحبيشية هذه البحرية هذه فقالت اسماء نعم فقال عمر سيقناكم بالهجرة فحق برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم ففضيت وقالت كلمة كذبت يا عمر كلا والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعمكم ويكفكم ويغضبكم وكنتم في دار وفي ارض اليعضاء في الحبيشة وذلك في الله وفي رسوله صلى الله عليه وسلم وايم الله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرا يا اخي ذكر ما قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن كنا نؤذي ونخاف وسأذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم واسأله ووالله لا اكذب ولا ازيعر ولا ازيد على ذلك قال فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا نبي الله ان عمر قال كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس يا اخي منكم وله ولا اصحاب هجرة واحدة ولكم انتم اهل السفينة هجرتان قالت فلقد رايت ايا موسى واصحاب السفينة يا توتى انسا ليسا لوتى عن هذا الحديث ما من الدنيا شيء هم به افرح ولا اعظم في انفسهم مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسماء فلقد رايت ايا موسى وانه ليستعيد هذا الحديث مني يا **باب** من فضائل سلمان وبلال وصهيب رضي الله عنهم **حدثنا** محمد بن حاتم بن هزنا حماد بن سلمة عن ثابت بن معاوية بن قرة عن عائذ بن عمرو ان ابا سفيان انى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما اخذت سيوف الله من عتق عدو الله ما اخذها قال فقال ابو بكر يقولون هذا الشيخ قرين وسيدهم فاني النبي صلى الله عليه وسلم فاحبهم فقال يا ابا بكر لعنك ارضيتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك فانا هم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي **حدثنا** اسحق بن ابراهيم الخنظلي واحمد بن عبد الله واللفظ لاسحاق قالانا سفيان عن عمرو بن جابر بن عبد الله قال فينا نزلت اذ همت طائفتان منكم ان تغفروا لله ولهم ابوسهيلة وبنو حارثة وما تحب انهم تنزل لقول الله والله وليهم يا **باب** من فضائل الانصار رضي الله عنهم **حدثنا** محمد بن المثنى محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالانا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للانصار ولا تبنا الانصار وابنا ابنا الانصار **حدثنا** يحيى بن حبيب النخعي عن ابن الحارث ناسعبة بهذا **حدثنا** ابو معمر الراشدي نعم بن يونس ناعكوف وهو ابن عمارنا اسحق وهو ابن عبد الله بن ابي طلحة ان انساحد ثمان رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفروا لانسار قال واحسبه قال ولذ راري الانصار ولما الى الانصار لا اشك في **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن علية واللفظ لزهير قال ناسما عيل عن عبد العزيز وهو ابن صهيب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راي صبيا ناسا مقبلين من عرس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فمشى فقال اللهم انتم من احب الناس الي الله انتم من احب الناس الي النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن المثنى نا محمد بن جعفر ناسعبة عن هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يقول جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والذي نفسي بيده انكم لا تحب الناس الي ثلاث مرات **حدثنا** يحيى بن حبيب نا خالد بن الحارث **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن قالا نا ابن ادريس كلاهما عن شعبة بهذا **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشر واللفظ لابن المثنى قالانا محمد بن جعفر ناسعبة قال سمعت قتادة

نسب علمه من عمالي وضع الحديث وقد وثقه وكعب بن يعقوب بن ميمون وغيرهما وكان مستجاب الدعوة قال
 وما توهم ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجا غلظ من غلظه وجل لانه يحتمل ان ساله تجد يد عقد
 النكاح تطيبا لقبه لانه كان ربا يرى ميلها غضاضة من رياسته ونسبه ان تزوج بنته لغير رضاه او ان ظن
 ان اسلام الاب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد وقد خفي اوضح من هذا على الكبر مرتبة من ابي سفيان من
 كثر علمه وطالبت صحبه هذا كلام ابي عمرو حماد بن ابي سفيان في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم جرد
 العقد ولا قال لابن سفيان انه يحتاج الى تجديده فلعلمه صلى الله عليه وسلم اراد بقوله نعم ان مقصودك
 يحصل وان لم يكن بحقيقة عقد والله اعلم يا **باب** من فضائل جعفر واسماء بنت عيسى واهل سفينةهم
 رضي الله عنهم قوله انا واخواني الى انا اصغرهما، كنه هو في النسخ اصغرهما والوجه اصغرهما قوله
 فاسم لنا او قال اعطانا منها، هذا الاعطاء محمول على ان يرثها الغائبين وقد جاز في صحيح البخاري ما يؤيده
 وفي رواية البيهقي القدر بن ابي النبي صلى الله عليه وسلم كلم المسلمين فشركوهم في سمانهم قوله لما عرض
 الله عن كذبت، اي اخطأت وقد استعملوا كذب بمعنى اخطأ وقولها وكننا في دار البعداء باليعضاء
 قال العلماء البعداء في النسب البغضاء في الدين لانهم كفاروا النجاشي وكان يستحق باسلامهم عن قوم
 ويورد لهم قوله لما توتى رسالا بفتح الهمة اي اذ اوجبا فوجا بعد فوج يقال او داهل رسالا اي مخطوطة
 متباينة واوردها عراك اي جمجمة والله اعلم يا **باب** من فضائل سلمان وبلال وصهيب رضي

الله عنهم اقول ان ابا سفيان انى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما اخذت سيوف الله من
 عتق عدو الله ما اخذها، ضبطوه بيمين احد ما اخذها بالقص وفتح الحاء والواو بالمد وكسرها وكلاهما صحيح
 وهذا الايمان لابن سفيان كان وهو كما فرغ في البصرة بعد صلح حدبية وفي هذا فضيلة ظاهرة لسلمان ورفقة
 هؤلاء وغيرهم امة قلوب الضعفاء واهل الدين واكرامهم وملاطفهم قوله يا اخوتاه اغضبتكم قالوا
 لا يغفر الله لك يا اخي اما قوله يا اخي ضبطوه بيمين الهمة على التصغير وهو تصغير
 تصغير وترقيق وملاطفة وفي بعض النسخ بفتحها قال القاضي قد روي عن ابي بكر انه نسي عن مثل هذه
 الصيغة وقال قل عافاك الله رحك الله لا تزداي لا تقل قبل الدعاء لا تقصر صورة نفي الدعاء
 قال بعضهم قل لا يغفر لك الله يا **باب** من فضائل الانصار رضي الله عنهم قوله بنو سلمة، هو
 بكسر اللام قبيلة من الانصار قوله فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم ممثلا، هو بعنهم الميم الاول واسكان
 الاثنية وفتح الشاء المشددة وكسرها كذا روي بالوجهين وهما مشهوران قال القاضي جمهور الرواة بالفتح قال
 ومعه بعضهم قال وبعضهم بنو النجدى بكسر ومعناه قائما منصبا قال وعند بعضهم مقبل وللنجاري في كتاب النكاح
 متباينة مشاة فوق ولون من الهمة اي متفضلا عليهم قال واشار بعضهم بنو وضبط بعض المتفقين ممثلا بكسر
 التاء وتخفيف النون اي قياما طويل قال القاضي والمتا ما قد مر عن الجمهور قوله جاءت امرأة الى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فلما بها، بنو الهمة والمراد بالهنة انما سألته سوالا خفيا

يحدث عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الا نصار كرشى وعيبتى وان الناس سيكترون ويقولون فاقبلوا من محسنهم واعفوا عن
 مسيئتهم **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالوا لنا محمد بن جعفر ناشعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك عن ابي اسيد
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن خزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير فقال سعد
 ما اراى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قد فضل علينا فليل قد فضلكم على كثير **وحدثنا ابو داود** وناشعبة عن قتادة قال سمعت انس يحدث عن ابي
 اسيد الانصارى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **وحدثنا قتبية** وابن رومح عن الينث بن سعد **وحدثنا قتيبة** بن سعيد عن ابي اسيد بن عبيد بن جراح
 ابن المثنى وابن ابي عمير قالوا لنا عبد الوهاب الثقفي كلهم عن يحيى بن سعيد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي اسيد بن عبيد بن جراح
 محمد بن عباد ومحمد بن عمران واللفظ لابن عبد القادر قالوا لنا محمد بن عباد قالوا لنا محمد بن عباد قالوا لنا محمد بن عباد قالوا لنا محمد بن عباد
 فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار دار بنى النجار ودار بنى عبد الاشهل ودار بنى الحارث بن الخزرج ودار بنى ساعدة والله لو كنت
 بهما عشرتى **وحدثنا يحيى بن عمار** بن عبيد بن جراح قالوا لنا محمد بن عباد قالوا لنا محمد بن عباد قالوا لنا محمد بن عباد قالوا لنا محمد بن عباد
 دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن خزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال ابو اسيد انما على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لو كنت كاذبا لبدأت بقومى بنى ساعدة وبلغ ذلك سعد بن عباد فوجد في نفسه وقال خلفنا فكننا الخرا اربع اسجوا الى حمارى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكله ابن اخى سهل فقال اتذهب لتردى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم اعلموا وليس حسيك ان تكون رابع اربع فرجع وقال الله ورسوله
 اعلموا امرى بخاره فحل عنه **وحدثنا عمرو بن علي بن بحر** حدثني ابو داود نا حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة ان ابا اسيد الانصارى حدثه
 ان سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الانصار اخير دور الانصار يمثل حديثهم في ذكر الدور ولم يذكر قصة سعد بن عباد **وحدثنا عمرو الناقد** وعبد بن حميد
 قالوا لنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال قال ابو سلمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود سمعنا ابا هريرة يقول قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس عظيم من المسلمين احدكم بخير دور الانصار قالوا نعم يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو عبد الاشهل قالوا ثم من
 يا رسول الله قال ثم بنو النجار قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم بنو الحارث بن الخزرج قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم كل
 دور الانصار خير فقل سعد بن عباد مغضبا فقال نحن الخرا اربع حين سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم دارهم فاراد كلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رجال من
 قومه اجلس لا ترضى ان سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم داركم في الاربع الدورات التي سمى فمن ترك فلم يسم اكثر ممن سمى فانتهى سعد بن عباد عن كلهم رسول الله
 عليه وسلم **وحدثنا نصر بن علي الجهضمي** ومحمد بن المثنى وابن بشار جميعا عن ابن عروة واللفظ للجهضمي قال حدثني محمد بن عروة نا شعبة عن يونس بن عبيد
 ثابت ابنتاى عن انس بن مالك قال خرجت مع جرير بن عبد الله الجعفي في سفر وكان يحن منى فقلت له لا تفعل فقال لي قد رايت الانصار تصنع برسول الله
 صلى الله عليه وسلم شيئا ابيت ان لا اصعب احد منهم الا اخذتمته زاد ابن المثنى وابن بشار في حديثهما وكان جرير اكبر من انس قال بن بشار سمع من انس يا ب من فضائل
 غفار واسلم جهينة واشجع ومزينة وتيمم دوس وطى **وحدثنا هناد بن خالد** نا ابي ناسيلمان بن المغيرة نا حميد بن هلال عن عبد الله بن ابي اسيد قال قال ابو ذر
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله لها واسلم سلم الله لها **وحدثنا عبيد الله القواريري** ومحمد بن المثنى ابن بشار جميعا عن ابي هريرة قال قال ابن المثنى حدثني
 عبد الرحمن مدي ناشعبة عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن ابي اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائت قومك فقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسلم سلمها
 الله وغفار غفر الله لها **وحدثنا ابن المثنى** وابن بشار قالوا لنا ابو داود نا شعبة في هذا الاسناد **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار وسويد بن سعيد و
 ابن ابي عمير قالوا لنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد بن ابي هريرة **وحدثنا عبيد الله بن معاذ نا ابي** **وحدثنا محمد بن المثنى** نا عبد الرحمن بن مدي
 قال نا شعبة عن محمد بن ابي هريرة **وحدثنا محمد بن ابي هريرة** عن ابي هريرة عن ابي هريرة **وحدثنا يحيى بن جبيب**
 نا روج بن عباد **وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** وعبد بن حميد عن ابي عاصم كلاهما عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر **وحدثني سلمة بن**
 شبيب نا الحسن بن ابي عمار نا معقل عن ابي الزبير عن جابر كلهم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسلم سلمها الله وغفار غفر الله لها **وحدثني**
 حسين بن حريش نا الفضل بن موسى عن خثيم بن عراك عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسلم سلمها الله وغفار غفر الله
 لها ما اناي لمرقها ولكن قالها الله **وحدثني ابو الطاهر نا ابن وهب** عن الليث عن عمران بن ابي انس عن خنظلة بن علي عن خفاف بن ابي اسيد الغفاري
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة اللهم العن بني لحيان ورجلا ورجلان وعصية عصا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سلمها الله

ن ن
فسمع سمعنا

مدي فتمها وهو شاذ ضعيف وظهيا بكسر الظاء اسم فاعل وفي بعض النسخ فظننا بفتحها فعمل ما نحن
 اقول عن ابن عتبة بالمشاة فوق وهو الوليد بن عتبة بن ابي سفيان مائل عمر مدي بن ابي سفيان
 على المدينة (قول خلفنا) اي اخرنا فظننا آخر اناس وفي حديث جابر بن عبد الله وخادمه لانس الكرام
 للانصار دليل لكرام الحسن والنسب اليه وان كان اصغرنا وفيه تواضع جريده ففنيته والكرام
 للنبي صلى الله عليه وسلم واحسانه الى من انتسب اليه من احسن الله عليه وسلم باب من فضائل
 غفار واسلم جهينة واشجع ومزينة وتيمم دوس وطى (قول صلى الله عليه وسلم واسلم سلمها الله قال
 العلماء همون المسلمة وترك الحرب قبل هو دار وقيل خبر قال القاضي في المشارق همون من الكلام
 ومجانسة ما فوز من سالته اذ لم تر من مكره بان كان دعا لهم بان يرضع الله بهم ما يوافقهم فيكون سالما بمعنى
 سلمها وقد جاز فاعل بمعنى فعل كقوله صلى الله عليه وسلم قال اسلم سلمها الله وغفار غفر الله
 لحيان بكسر اللام وفتحها وهم بعض من يذبل ورجل بكسر الراء واسكان العين المماه وفيه جواز لمن المكفار
 جملة او انما لانه منهم بخلاف الواحد بعينه

بحضرة ناس ولم تكن صلوة مطلقة وهي الصلوة المنى عندنا قوله صلى الله عليه وسلم الانصار كرشى وعيبتى
 قال العلماء مناه جماعى وفاضتى الذين اتق بهم واعتمدتم في امورى قال الخطابي ضرب مثلاً بكرش لانه
 مستقر غنم الجوان الذي يكون به بقاؤه والعبية وعاد معروف البر من الظلمة يحفظ الانسان في ما يشاء
 وناخر متاعه ويصون ما ضرب بها مثلاً لانهم اهل سرته وخصي احواله قوله صلى الله عليه وسلم ان الناس
 يكتنون ويقولون اي ويقل الانصار ونيل من المجرات (قول صلى الله عليه وسلم فاقبلوا من محسنهم و
 اعفوا عن سيئهم) وفي بعض الاصول عن سيئهم والمراد بذلك فيما سوى الحدود قوله صلى الله عليه وسلم
 خير دور الانصار اي خير قبا لهم وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة فتسمى تلك المحلة دار بنى فلان ولبنا
 جاد في كبر من الروايات بخونين من غير ذكر الدار قال العلماء وتفضيلهم على قدر سبقهم الى الاسلام وما تراه
 فيه وفيه دليل انما تفضيل القبايل والشاخص بغير مجازفة ولا هواد ولا يكون بنا غيره (قول
 سمعت ابا اسيد خطيبا عند ابن عتبة اما اسيد فبضم الهمزة على المشهور وعلى القاضي من عبد الرحمن بن

وسلم قال تجدون الناس معادن فختارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا اقبلوا وتجدون من غير الناس في هذا الامر اكرمهم له قبل ان يعترفه وتجدون
من غير الناس ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه **حدثني** زهير بن حرب نا جريز بن عمار عن ابي زرعة عن ابي هريرة **حدثنا** وحيدنا
قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن عبد الرحمن الخزازي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون الناس معادن بمثل حد
الزهري غير ان في حديث ابي زرعة والاعرج تجدون من غير الناس في هذا الشأن اشد هم له كراهية حتى يقع فيه **باب** من فضائل نساء قريش **حدثنا** ابي عمرو بن عثمان بن عيسى
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة وعن ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ركن الابل قال حدتها صالح نساء
قريش وقال الاخر نساء قريش احنا على بيتهم في صغرة وارعاه على زوج في ذات يدة **حدثنا** عمرو والتاقدنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وابن طاؤس عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال ارعاه على ولد في صغرة ولم يقل يتيم **حدثني**
حرملة بن يحيى انا ابن وهب ابي يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نساء قريش
خير نساء ركن الابل احنا على طفل ارعاه على زوج في ذات يدة قال يقول ابو هريرة على اترو ذلك ولم ترك مريم بنت عمران بعد اقط **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن
محمد قال عبد ناو قال ابن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب امهاتى بنت ابي طالب فقالت يا رسول الله
اني قد كبرت وولي عيال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ثم ذكر بمثل حديث يونس غير انه قال احنا على ولد في صغرة **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد
قال ابن رافع ناو قال عبد نا عبد الرزاق نا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة **حدثنا** معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير
نساء ركن الابل صالح نساء قريش احنا على ولد في صغرة وارعاه على زوج في ذات يدة **حدثني** احمد بن عثمان بن حكيم الاودي نا خالد بن عيسى نا محمد بن عيسى نا هو ان
بلال حدثني سفيان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث معمر هذا سواء **باب** مواخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين صحابه رضي الله عنهم **حدثني** حجاج بن
الشاعر نا عبد الصمد نا حماد يعني ابن سلمة عن ثابت عن النضر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم نا ابي بن عبيدة بن الجراح وبين ابي طلحة **حدثني** ابو جعفر محمد
ابن الصباح نا حفص بن غياث نا عاصم الكحول نا قبيلا نا انس بن مالك بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال انس قد حلفت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانسار في دارة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قال نا عبيدة بن سليمان عن عاصم عن انس
قال حلفت رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانسار في داري التي بالمدينة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبيدة بن نمير وابو اسامة عن زكريا عن
سعد بن ابراهيم عن ابيه عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الاسلام وايمان حلف كان في الجاهلية لم يزد في الاسلام الا شديا **باب**
بيان ان بقاء النبي صلى الله عليه وسلم امان لاصحابه وبقائه امان للائمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وعبد الله بن عمرو بن ابيان كلهم عن حسين قال
ابو بكر نا حسين بن علي الجعفي عن محمد بن يحيى عن سعيد بن ابي برة عن ابي برة عن ابيه قال صلينا المغرب ثم جلسنا حتى نصل مع العشاء قال احسنتم واصبتم قال فرقع رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع
رجلسنا فنخرج علينا فقال ما زلتكم ههنا قلنا يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا نجلس حتى نصل معك العشاء قال احسنتم واصبتم قال فرقع رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع
رأسه الى السماء فقال النجوم امنة للسماء فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد وانا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اصحابي ما توعدون واصحابي امنة لا امتي فاذا ذهب اصحابي اتمت
ما توعدون **باب** فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم **حدثنا** ابو خيثمة زهير بن حرب احمد بن عبد الصمى واللفظ لزهير قال نا سفيان بن عيينة قال سمع عمرو
جابرا يخبر عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ياتي على الناس زمان يغزو فيكم من الناس فيقولون نعم فيقتح

نا نا مثل

والحلف وحديث لا حلف في الاسلام وحديث انس آخي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش
والانسار في داري بالمدينة قال القاضي الطبري لا يجوز الحلف اليوم فان المذكور في الحديث
والمواشاة به وبالوفاة كمنسوخ لقوله تعالى واولو الارحام بعضهم اول ببعض وقال الحسن كان
التوارث بالحلف ففتح باية التوارث قلت اما ما يتعلق بالادب فيستحب فيه المناقشة عند جاب
العمارة والمواخاة في الاسلام والمناقشة على طاعة الله تعالى والتعاون في الدين والتعاون على البر و
التقوى واقامة الحق فذبا بان لم ينسخ وبنا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في هذه الامايرت واما حلف
كان في الجاهلية لم يزد في الاسلام الا شدة واما قوله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الاسلام فالمراد
بحلف التوارث والحلف على ما منع الشرع من الله العلم **باب** بيان ان بقاء النبي صلى
الله عليه وسلم امان لاصحابه وبقائه امان للائمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قال نا عبيدة بن سليمان عن عاصم عن انس
قال حلفت رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانسار في داري التي بالمدينة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبيدة بن نمير وابو اسامة عن زكريا عن
سعد بن ابراهيم عن ابيه عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الاسلام وايمان حلف كان في الجاهلية لم يزد في الاسلام الا شديا **باب**
بيان ان بقاء النبي صلى الله عليه وسلم امان لاصحابه وبقائه امان للائمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وعبد الله بن عمرو بن ابيان كلهم عن حسين قال
ابو بكر نا حسين بن علي الجعفي عن محمد بن يحيى عن سعيد بن ابي برة عن ابي برة عن ابيه قال صلينا المغرب ثم جلسنا حتى نصل مع العشاء قال احسنتم واصبتم قال فرقع رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع
رجلسنا فنخرج علينا فقال ما زلتكم ههنا قلنا يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا نجلس حتى نصل معك العشاء قال احسنتم واصبتم قال فرقع رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع
رأسه الى السماء فقال النجوم امنة للسماء فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد وانا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اصحابي ما توعدون واصحابي امنة لا امتي فاذا ذهب اصحابي اتمت
ما توعدون **باب** فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم **حدثنا** ابو خيثمة زهير بن حرب احمد بن عبد الصمى واللفظ لزهير قال نا سفيان بن عيينة قال سمع عمرو
جابرا يخبر عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ياتي على الناس زمان يغزو فيكم من الناس فيقولون نعم فيقتح

صلى الله عليه وسلم وفتحو البصر الكاف على المشهور وحكى كسر باي صار واقفا علماء والمعادن للاصول
واذا كانت الاصول شريفة كانت الفروع كذلك غالباً والفضيلة في الاسلام بالتقوى لكن اذا انضم
اليها شرف النسب ازدادت فضلاً قوله صلى الله عليه وسلم وتجدون من غير الناس في هذا الامر اشد هم
لكراهية حتى يقع فيه قال القاضي يحتمل ان المراد بالاسلام كما كان من عمر بن الخطاب وغالد بن
الوليد وعمرو بن العاص وعكرمة بن ابي جهل وسهيل بن عمرو وغيره من سلمة الفتح وغيرهم من كان يكره
الاسلام كراهية شديدة ولما دخل في ارضهم واجروها بهذبة حتى جهاده قال ويحتمل ان المراد بالامر سنا
الولايات لانه اذا عطيا من غير سلمة امين علسا قوله صلى الله عليه وسلم في ذي الوجهين انه من شرار
الناس فبغيره ظاهراً لانه نفاق محض وكذب وقذراع ويحتمل على اطلاع على اسرار الطائفتين وهو الذي
يأتي كل طائفة بما يرضيها ويظهر لها من غيرها في خيروتروهي مدابنة محرمه **باب** من فضائل نساء
قريش وقوله صلى الله عليه وسلم خير نساء ركن الابل نساء قريش احنا على ولد في صغرة وارعاه على زوج
في ذات يده فيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه النصال وهي المنوة على الاولاد والشفقة عليهم
وحسن تربيتهم والقيام عليهم اذا كانوا يتامى ونحو ذلك ومرعاة حق الزوج في ماله وحفظه والامانة
فيه وحسن تدبيره في النفقة وغيره وادبها ونحو ذلك ومعنى ركن الابل نساء العرب ولما ذكرنا
ابو هريرة في الحديث لم ترك مريم بنت عمران بغير اقط والمقصود ان نساء قريش خير نساء العرب وقد
علم ان العرب خير من غيرهم في الجملة واما الافراد فيفضل بها النصوص ومعنى ذات يده اي مال العتاف
اليد ومعنى احناه اشفقته والماينة على ولدها التي تقوم عليهم بعد يتيمهم فلما تزوج فان تزوجت فليست
بماينة قال الهروي وقد سبق في باب فضل ابي سفيان قريبا بيان احناه وارعاه وان معناه احنا من
والله اعلم **باب** مواخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين صحابه رضي الله عنهم ذكر في الباب المواخاة

لهم ثم يغزو قنما من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقتح لهم ثم يغزو قنما من الناس فيقال لهم فيكم من رأى من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقتح لهم **حدث ثنى** سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى نا ابى تا بن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال زعم ابو سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون انظر واهل تجدون فيكم احدا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيقتح لهم به ثم يبعث البعث الثانى فيقولون هل فيهم من رأى اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فيقتح لهم ثم يبعث البعث الثالث فيقال انظر واهل ترون فيهم من رأى من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ثم يكون البعث الرابع فيقال انظر واهل ترون فيهم احدا رأى من رأى احدا رأى اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيقتح لهم به **حدثنا** قتيبة بن سعيد وهناد بن السرى قالنا ابوالاحوص عن منصور عن ابراهيم بن يزيد عن عبيدة السلماني عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتى القرن الذين يلونى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يبعث قوم تسبق شهادة احدثهم يمينة ويمينه شهادة لم يذكرها هذا القرن في حديثه وقال قتيبة ثم يحيى اقوام **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** واسحاق بن ابراهيم الخنظلى قال اسحاق انا وقال عثمان ناجري عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الناس خير قال قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يحيى قوم تسبق شهادة احدثهم يمينة ويمينه وتبدير يمينة وشهادته قال ابراهيم كانوا يؤمنوننا ونحن غلمان عن العهد والشهادات **حدثنا** محمد بن المثنى وابى بشار قالنا محمد بن جعفرنا شعبة **حدثنا** محمد بن المثنى وابى بشار قالنا عبد الرحمن بن مهدي تاسقيا ن كلاهما عن منصور باسناد ابى الاحوص جريد معنى حديثهما و يسرفى حديثهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** الحسن بن على الحلواني نا ابراهيم بن سعد لسمان عن ابن عون عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم فلا ادري فى الثالثة او فى الرابعة قال ثم يخلف بعدهم خلف تسبق شهادة احدثهم يمينة ويمينه شهادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتى القرن الذى بعثت فيهم ثم الذين يلونهم **حدثنا** ابي بشرح وحديثنا اسماعيل بن صالح قال نا هشيم انا بولش عن عبد الله بن شقيق عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتى القرن الذى بعثت فيهم ثم الذين يلونهم **حدثنا** ابي بكر بن ابي شيبة قال ثم يخلف قوم يحبون السماء تيشهدون قبل ان يستشهدوا **حدثنا** محمد بن جعفر وحديثنا ابو بكر بن ابراهيم بن سعد لسمان عن ابن عون عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان خيركم قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمرو بن فلا ادري اقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قرنه مرتين او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهرون فيهم السم

الذين ثلثة يؤتمنون
سلف بفتح اوله والسلماني بسكون اللام ويقال بفتحها تا بى كبير مخفوم ثلثة ثبت كان شريفا اذا اشكل عليه شئ ساله من التقريب له كعب ١٢

والسمن واسكان اللام مشوب ال بنى سلمان ر قوله صلى الله عليه وسلم خيركم قرنى وفي رواية خير امتى وفي رواية خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم الى آخره اتفق العلماء على ان خير القرون قرنه صلى الله عليه وسلم والمراد اصحابه وقد مرنا ان الصحيح الذى عليه الجمهور ان كل مسلم رأى النبى صلى الله عليه وسلم ولو ساعة فهو من اصحابه ورواية خير الناس على عمومها والمراد من جملة القرن ولا يلزم منه تفصيل الصحابى على الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولا افراد النساء على مريم وآسية وغيرهما بل المراد جملة القرن بالنسبة الى كل قرن بحملة قال القاضى واختلفوا فى المراد بالقرن هنا فقال الغيرة قرنه اصحابه والذين يلونهم ابناهم والثالث ابنا ابناهم وقال شمر قرنه ما بقيت عين رآته والثانى ما بقيت عين رآته من رآه ثم كذلك وقال غير واحد القرن كل طبعه مقترنين فى وقت وقيل هو لاهل مدة بعث فيها نبى طالبت مدته ام قصرت وذكر الحزبى الاختلاف فى قدره بالسنين من عشرين الى مائة وعشرين ثم قال وليس منه شئ واضح ورأى ان القرن كل امره بكت فلم يبق منا احد وقال الحسن وغيره القرن عشرين وفتادة سبعون والنفعى اربعون وزيارة بن ابى اوفى مائة وعشرون وعبد الملك بن غير مائة وقال ابن الاعرابى هو الوقت هذا آخر نقل القاضى والصحيح ان قرنه صلى الله عليه وسلم الصحابة والثانى ابى بون والثالث تابعهم ر قوله صلى الله عليه وسلم ثم يحيى قوم تسبق شهادة احدثهم يمينة ويمينه شهادة بذلك لمن يشهد ويخلف مع شهادته وصح بر بعض المالكية فى رد شهادة من حلف معها وجمهور العلماء انها لا ترد ومعنى الحديث انه يجمع بين اليمين والشهادة فتارة تسبق به وتارة هذه وفى الرواية الاخرى بتر شهادة احدثهم وهو معنى تسيق ر قوله بنوننا عن العهد والشهادة اى الجمع بين اليمين والشهادة وقيل المراد النبى عن قوله صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود والشهادة ر قوله صلى الله عليه وسلم ثم يخلف من بعدهم خلف ابناهم بى معظم النسخ يخلف وفى بعضها يخلف بخلف التاء

قوله يشهدون قبل ان يستشهدوا و اى ان الناس لا يطلبون منهم الشهادة لعلمهم انها ليسوا بشهداء وهم يشهدون مع ذلك زورا والله تعالى اعلم فهذا اكتناية عن شهادة الزور وما ورد من مدح الشهود بهذا العنوان فهو بمعنى انهم يظهرون شهادتهم عند الطالب المتحيز الذى نسي شهادتهم فيتحيز لذلك والله تعالى اعلم

الذين ثلثة يؤتمنون

رايت رجلين يختصمان فيما في موضع لبنة فاحرز منها قال فرايت عبدالرحمن بن شرجيل بن حسنة واخاه ربيعة يختصمان في موضع لبنة فخرجت منها يايب فضل اهل عمان
حدثنا سعيد بن منصور نا محمد بن ميمون عن ابى الوائز جابر بن عمرو الراسى قال سمعت ابا بركة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا الى ابي من احياء العرب
فسبوه وضربوه فجا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان اهل عمان اتيت ما سبتوك ولا ضربوك يايب ذكر كتاب ثقيف ومبيراها
حدثنا عقبه بن مكرم العمى نا يعقوب بن يعنى بن اسحاق الحضرمى انا الاسود بن شيبان عن ذوقل قال رايت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة قال فجلت قريش تمر عليه
والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال سلام عليك يا حبيب السلام عليك يا حبيب اما والله لقد كنت اترهاك عن هذا اما والله
لقد كنت اترهاك عن هذا اما والله لقد كنت اترهاك ان كنت ما علمت صوما ما قوا ما وصولا للرحم اما والله لا امة انت اشرها لامة خير ثم نفذ عبد الله بن عمر
فبلغ الحجاج موقفا عبد الله وقوله فارسل اليه فانزل عن جذعه قال لقي في قبور اليهود ثم ارسل الى امه اسماء بنت ابي بكر فابت ان تاتيه فاعاد عليها الرسول لتاتيني
اولا بعثت اليك من يسخرك بقرونك قال فابت وقالت والله لا اتيك حتى تبعث الى من يسبحني بقرونى قال فقال ارونى سبتى فاخذ نعلي ثم انطلق يتوذف حتى
دخل عليها فقال كيف رايتنى صنعت بعد والله قالت رايتك افسدت عليه دينها وافسد عليك اخوتك بلغنى انك تقول له يا ابن ذات النطاقين انا والله ذات
النطاقين اما احد هما فكنت ارفع به طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعام ابى بكر من الدواب واما الاخر فنطاق المرأة التى لا تستغنى عنها اما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا ان فى ثقيف كذا يا ومبيرا فاما الكذاب فرايناها واما المبير فلا آخالك الا اياه قال فقام عنها ولم يراجعها يايب فضل فارس **حدثنا**
محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبدنا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن جعفر الجوزى عن يزيد بن الاصم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان
الدين عدلا لثريا لذهب به رجل من فارس او قال من ابناء فارس حتى يتناولوه **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن يعنى بن محمد عن ثور عن ابيث عن ابى
هريرة قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ انزلت عليه سورة الجمعة فلما قرأوا واخرين منهم لما يحقوا **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن جعفر الجوزى عن يزيد بن الاصم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان
سأله مرة او مرتين او ثلاثا قال وفيها سلمان الفارسى قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لنالها رجال من هؤلاء
باب قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لمحمد قال عبدنا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن
الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة **كتاب البر والصلة والادب** **باب** بر الوالدين ايها

سميت اسماء ذات النطاقين لانها كانت تطارق نطاقا فوق نطاق والاصح انما سميت بذلك
لانها شقت نطاقا الواحد نصفين فجعلت احد هاتين نطاقا صغيرا واكثفت به والاخر سفرة النبي صلى
الله عليه وسلم والى بكره كما صرحت به في هذا الحديث هنا وفي البهري ولفظ البخاري اوضح من لفظ مسلم قولنا
للحجاج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان فى ثقيف كذا يا ومبيرا فاما الكذاب فرايناها واما
المبير فلا آخالك الا اياه اما آخالك فبفتح الهمزة وكسرها وهو اشر منه واما آخالك والمبير المسك و
قولنا فى الكذاب فرايناها تعنى به المختار بن ابى عبيد الشقفي كان شديد الكذب ومن اتهم دعوى ان
جبرئيل صلى الله عليه وسلم ياتيه والفقن العلماء على ان المراد بالكذاب هنا المختار بن ابى عبيد وبالمبير
الحجاج بن يوسف والشاعر **باب** فضل فارس فيه فضيلة ظاهرة لم وجواز استعمال الجواز
المباغرة فى مواضع **باب** قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة قال ابن قتيبة
الراحلة البهيمة المختارة من الابل للركوب وغيره فى كماله الاوصاف فاذا كانت فى ابل عرفت
قال ومعنى الحديث ان الناس متساوون ليس لاحد منهم فضل فى النسب بل هم اشياء كالابل المائة
وقال الازهرى الراحلة عند العرب البهل النجيب والناقة النجبية قال والمار فيها المبالغة كما يقال
رجل فامة ونسابة قال والمعنى الذى ذكره ابن قتيبة غلط بل معنى الحديث ان الزاهد فى الدنيا
الكامل فى الزهد فيها والرجز فى الآخرة قليل جدا كقوله الراحلة فى الابل هذا الكلام الازهرى وهو موجود
كلام ابن قتيبة واجود منها قول آخر ان معناه ان المرضي لا يحول من الناس اكمال الاوصاف
قليل فبهم جدا كقوله الراحلة فى الابل قالوا والراحلة هى البعير اكمال الاوصاف الحسن المنظر القوى
على الاحمال والاسفار سميت راحلة لانها تحمل اى تجعل عليها الرجل فى فاعلة بمعنى مفعولة
كعينة راحلة اى مرضية ونظيره واللة العلم.

كتاب البر والصلة والادب

باب بر الوالدين وايها الحق بر قوله من اتقى الله اتق الله الى آخره
الصحابه بنا يفتح الصادق معنى السبحة وفيه الحث على بر الاقارب وان الام احقهم بذلك ثم بعدها الاب
ثم الاقرب قالوا اقرب قال العلماء وسبب تقدم الام كثرة تعبا عليه وشفتها وخدمتها ومعاناة

اللبنة ووقع كل ذلك ودره المراد معنى يقتلان يختصمان كما صرح به فى الرواية الثانية قوله من ابى
بصرة عن ابى ذر هو بالمودة والصادق **باب** فضل اهل عمان فى الحديث بعنم العيين
وتخفيف الميم وهى مدينة بالبحرين وحكى القاصى ان منهم من ضبط بفتح العين وتشديد الميم يعنى عمان
البلقاء وبذا غلط وفيه التناهد عليهم وفضلهم والشاعر علم **باب** ذكر كذاب ثقيف ومبيرا قوله
رايت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة فجعلت قريش تمر عليه
عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال سلام عليك يا حبيب (يا حبيب) قوله عقبة المدينة هى عقبة بكر والى
حبيب يعنى الناد المعجزة كنية ابن الزبير كنى بابيه حبيب وكان اكبر اولاده وله ثلث كنى ذكرها البخارى
فى التاريخ واخرون ابو حبيب والى بكر والى بكر فيه استجاب السلام على الميت فى قبره وغيره وتكرير
السلام ثلثا كما كرر ابن عمر وفيه التناهد على الموتى بجميل مفاتيح المعروفة وفيه منقحة لان عمر لقوله
بالحق فى الملاءمة الكرامة بالحجاج لانه يعلم انه يبلغه مقامه عليه وقوله وشناؤه عليه فلم ينعقد ذلك ان
يقول الحق ويشهد لابن الزبير ما يعلمه من الجور وطلان ما اشاعه الحجاج من قوله انه عدو الله
وظالم ونحوه فالاداب ابن عمر بن ذلك الذى نسير الى الحجاج واعلام الناس بما ستره وازهد ما
قال الحجاج ومنه اهل الحق ان ابن الزبير كان مظلوما وان الحجاج ورفقته كانوا اذوا حارجه عليه
اقوله لقد كنت اترهاك عن هذا اى عن النازعة الطويلة (قوله) فى وصفه ووصول للرحم قال القاصى هو
اصح من قول بعض الاخباريين ووصفه بالمسك وقدمه ما صاب كتاب الاجواد فيهم وهو المشهور
من احواله (قوله) واللة لامة انت شرها لامة خير كذا هو فى كثير من نسخنا لامة خير وكذا نقله القاصى عن
جمود رواة صحيح مسلم فى التزيح بلادنا لامة سود ونقله القاصى عن رواية السمرقندى قال وهو خطأ
وتصحيح (قوله) ثم نفذ ابن عمر اى انصرف (قوله) يسبحك بقرونك اى يسبحك بفضائله وشعره
(قوله) ارونى سبتى بكسر السين المملة واسكان الموحدة وتشديد آخره وهى النعل التى لا شعر عليها
(قوله) ثم انطلق يتوذف هو بالواو والذال المعجمة والفاء قال ابو عبيد معناه يسرع وقال ابو عمرو معناه
يتعثر (قوله) ذات النطاقين هو بكسر النون قال العلماء النطاق ان تلبس المرأة ثوبا ثم تشد وسطها
بشيء وترفع وسط ثوبها وترسل على الاسفل فضل ذلك عند معاناة الاشغال مثلا تعثرنى ذيلها قيسل

قوله اما والله لامة انت اشرها لامة خير تعريض للحجاج وغيره
ممن كان يزعم انه اشر الناس بانه اذا كان هو اشر الناس مع ما كان عليه
من صالح الاعمال فلا بد ان يكون الناس حينئذ على خير يكون مثله
اشرهم والمراد بقوله لامة خير اى خير عظيم على ان التنكير للتعظيم
فينبغى لهم ان ينظروا فى اعمالهم حتى يعرفوا ان مثله اشرهم والله

تعالى اعلم ثم رايت القرطبي قال يعنى انهم قتلوه وصلبوه لانه شر
الامة فى زعمهم مع ما كان عليه من الفضل والخير فاذا لم يكن فى تلك
الامة شر منه فالامة كلها امة خير وهذا الكلام يتضمن الانكار عليهم
فما فعلوه به انتهى قلت ولا يخلو عن بحث لانهم فعلوا ذلك للاسارى
لالما ذكر قافهم.

أخبره **خالد بن شاذان** قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف التقي وزهير بن حرب قال أنا جرير بن عمار بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحق الناس بحسب صحابي قال قال ثم من قال ثم أمك قال ثم من قال ثم أمك قال ثم من قال ثم أمك وفي حديث قتيبة من أحق بحسب صحابي ولم يرد الناس **خالد بن شاذان** أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني نا بن فضيل عن أبيه عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال جل يا رسول الله من أحق الناس بحسب صحابي قال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أمك ادناك **خالد بن شاذان** أبو بكر بن أبي شيبة نا شريك عن عمارة وابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث جرير وزاد فقال نعم وأبيك لتبناك **خالد بن شاذان** محمد بن حاتم نا شاذان نا محمد بن طلحة نا محمد بن أحمد بن خراش نا جتان نا وهيب كلاهما عن ابن شبرمة هكذا الإسناد في حديث وهيب من إبرو في حديث محمد بن طلحة أي الناس حق مني بحسب الصحبة ثم ذكر مثل حديث جرير **خالد بن شاذان** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قال أنا وكيع عن سفيان عن جيب نا محمد بن المثنى نا يحيى نا سفيان بن سعيد القطن عن سفيان وشعبة قال أنا جيب عن أبي العباس عن عبد الله بن عمر قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد فقال لا حتى والدك قال نعم قال فيهما فجاهد **خالد بن شاذان** عبيد الله بن معاذ نا أبي نا شعبة عن جيب قال سمعت أبا العباس قال سمعت عبد الله بن عمر بن العاص يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر بمثلته قال مسلم أبو العباس اسمه السائب بن فروخ **خالد بن شاذان** أبو كريب نا ابن بشر عن مسعود نا محمد بن حاتم نا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق نا وحشي نا القاسم بن زكريا نا حسين بن علي الجعفي عن زائدة كلاهما عن الأعمش جميعا عن جيب بهذا الإسناد مثله **خالد بن شاذان** سعيد بن منصور نا عبد الله بن وهب نا خبر نا عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي جيب نا ناعم نا مولى أم سلمة حدثنا عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال جل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيك على الهجرة والجهاد ابغوا لوجه الله قال فهل من والدك احد حتى قال نعم بل كلاهما قال فتبغى لوجه من الله قال نعم قال فارجع إلى والدك فاحسن صحبتها يا أيك تقديم بر الوالد بن علي التطوع بالصلوة وغيرها **خالد بن شاذان** نا شيبان بن فروخ نا سليمان بن المغيرة نا حميد بن هلال نا ابن رافع عن أبي هريرة أنه قال كان جرير يتبعني في صومعة فجاءت أمه قال حميد فوصف لنا أبو رافع صفة أبي هريرة لصفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه حين دعت كيف جعلت كفها فوق حاجبها ثم رقت رأسها إليه تدعوه فقالت يا جرير أنا أمك كمنى فصادقته يصلي فقال اللهم ارحمني وصلاتي قال فاختار صلته فرجعت ثم عدت في الثانية فقالت يا جرير أنا أمك فكلمني قال اللهم ارحمني وصلاتي فاختار صلته فقالت اللهم ارحمني ان هذا جرير وهو ابني واتي كلمته فاني ان يكلمني اللهم فلا تمته حتى تريبه فهو مسات قال ولودعت عليه ان يفتن لفتن قال وكان راعي ضان يأوي إلى ديرة قال فخرجت امرأة من القرية فوقع عليها الراعي فحملت فولدت غلاما فقيل لها ما هذا قالت من صاحب هذا الدير قال فجاءوا بقتولهم ومساكينهم فنادوه فصادقوه يصلي فلم يكلمهم قال فآخذوا يهدمون ديرة فلما رأى ذلك نزل إليهم فقالوا له سل هذه قال فتبسم ثم مسح رأس الصبي فقال من أبوك فقال أبي راعي الضان فلما سمعوا ذلك منه قالوا ابني ما هدمنا من ديرك بالذهب والفضة قال لا ولكن أعيدوه توابا كما كان ثم علاه **خالد بن شاذان** زهير بن حرب نا يزيد بن هارون نا جرير نا حازم نا محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يتكلم في المهدي الا ثلاثة عيسى بن مريم وصاحب جرير وكان جرير رجلا عادلا فاتخذ صومعة فكان فيها فاتته أمه وهو يصلي فقالت يا جرير فقال يا رب ارحمني وصلاتي فاقبل على صلوة فأنصرت فلما كان من الغد أتته وهو يصلي

فقال أبو بكر معته قال

المشاق في حله ثم وضع ثم ارضعته ثم تربته وفدته وتربته وغير ذلك ونقل الحارث المجاشعي اجماع العلماء على ان الام تفضل في البر على الاب وعلى القاضى عياض خلافا في ذلك فقال الجمهور بتفضيلها وقال بعضهم يكون برهما سواء قال ونسب بعضهم هذا الى مالك والصواب الاول لمرتب هذه العاديت في المعنى المذكور والله اعلم قال القاضى واجمعوا على ان الام والاب آكد حرمة في البر من سواهما قال وتردد بعضهم بين الاجداد والاحوة لقوله صلى الله عليه وسلم ثم ادناك ادناك قال اصحابنا يستحب ان تقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاحوة والاخوات ثم سائر الحرام من ذوى الارحام كالاعمام والعمات والخالوات والعمالات ويقدم الاقرب فالاقرب ويقدم من اولى بالبر من على من اولى باحدتها كبنى الرحم غير المهرم كبن العم وبنته واولاد الخوال والمخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة ثم بالمولى من اعلى واسفل ثم بالمجاهد ويقدم القريب البعيد للدلالة على الجوار وكذا لو كان القريب في بلد آخر قدم على الجار الاجنبى والحقوق الزوجية بالمجاهد والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم نعم وأبيك لتبناك قد سبق الجواب مرات عن مثل هذا ولا ترويه حقيقة القسم بل هي كلمة تجري على اللسان وعامة للكلام وقيل غير ذلك (قوله جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد فقال لا حتى والدك قال نعم قال فيهما فجاهد في رواية ابايعك على الهجرة والجهاد ابغوا لوجه الله قال فارجع الى والدك فاحسن صحبتها) بذلك دليل لعظم فضيلة برها وان آكد من الجهاد وفيه حجة لما قاله العلماء انه لا يجوز الجهاد الا بها اذا كانا مسلمين او باذن المسلم منها فلو كانا مشركين لم يشترط انهما عند الشافعى ومن وافقه وشروطه الشورى بذلك اذا لم يحضر الصف ويتعين القتال والا فيمنع بوجوب غير اذن واجمع العلماء على الامر

له بالفتح ويسمى مصدر وبالضم ويقع جمع صاحب ايضا ١٢ من منى ادب له بشم البعير وسكون الواو وضم الراء ١٢ تقريب

بر الوالد بن وان عقودها حرام من الكبار وسبق بيانه ببسوط في كتاب الايمان باب تقديم بر الوالد بن على التطوع بالصلوة وغيرها فيه قصة جرير رضي الله عنه وان اثر الصلوة على اجابة امر فدعت عليه فاستجاب الله لما قال العلماء بناديل على ان كان الصواب في حقه اجابته لانه كان في صلوة نفل والاستمرار فيها تطوع لا واجب واجابة الام وبرها واجب وعقودها حرام وكان يمكن ان يخفف الصلوة ويجيبها ثم يعود لصلوة فلعله خشى انما تدعوه الى مفارقة صومعته والعود الى الدنيا ومتعلقا تماما وحظوظها ويضعف عزمه فيها نواه وعاهد عليه قولها فلما ظلمته حتى تريبه المومسات هي بضم الميم الاولى وكسر الثانية اي الزواني البغايا المتجاهرات بذلك والواحدة مومسة وتجمع مياميس ايضا وقوله صلى الله عليه وسلم وكان راعي ضان يأوي الى ديرة) السيد كنيته منقطة عن العادة تنقطع فيها ربهان النصارى لتبديدهم وهو معنى الصومعة المذكورة في الرواية الاخرى وهي نحو المنارة ينقطعون فيها عن الوصول اليهم والدخول عليهم (قوله صلى الله عليه وسلم فجاهد) والفوسم هو مومز ممدود جمع فاس بالهمزة وهي هذه المعروفة كراس وروس والمساجي جمع سماء وهي كالبحر في الانها من حديث ذكره الجوهري (قوله صلى الله عليه وسلم لم يتكلم في المهدي الا ثلاثة فذكرهم وليس فيهم النبي الذي كان مع المرأة في حديث الساحر والراهب وقصة اصحاب الاخدود المذكور في آخر صحيح مسلم وجوابه ان ذلك النبي لم يكن في المهدي كان اكبر من صاحب المهدوان كان صغيرا

كتاب البر والصلة

قوله لم يتكلم في المهدي الا ثلاثة ولعل الثلاثة كلهم كانوا في المهدي وقت الكلام وشاهد يوسف ما كان في المهدي وقت التكلم وكذا الصبي في قصة اصحاب الاخدود والهاد بقوله في المهدي في غير اوقات الكلام وفي حال الرضا بطريق الكناية وعلى هذا فلعلى شاهد يوسف

بلغ وان الكلام في الجملة وان لم يكن يبلغ وان ذلك الكلام الذي تكلم به وكذا غيره والله تعالى اعلم له قوله في الحديث الثابت نعم وابيك هذه الكلمة للتعجب لا للحلف ولهذا نظائر كثيرة في كلام العرب واكثر الناس يخطئون في فهمها ١٢ عبد التواب

فقال يا جريح فقال يا رب احي و صلوتي فاقبل على صلواته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات فتذكري نساء اسرائيل جريحا وعبادته وكانت امرأة بني
يمثل بحسنها فقالت ان شئتم لاقتنته لكم قال فتعوضت له فلم يلتفت اليها فانت راعيا كان ياوي الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما
ولدت قالت هو من جريح فاتوه فاستنزلوه وهدمو صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شئتم قالوا زينت بهذه البغي فولدت منك فقال ابن الصبي في اوابه
فقال دعوني حتى اصلي فصلي فلما انصرف اتى الصبي فظعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال فاقبلوا على جريح يقبلونه ويصيحون به وقالوا
بني لك صومعته من ذهب قال لا اعيد لها من طين كما كانت ففعلوا وبنوا صبيا يرضع من ابيه فمترجل راكب على دابة فارهت وشارة حسنة فقالت امة اللهم
اجعل ابني مثل هذا فتروك التدي و اقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثدييه فجعل يرضع قال فكاتي انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في قما فجعل يمضها قال ومروا بجارية وهم يرضون بها ويقولون زينت وسرقت وهي تقول حسبي الله وتعم الوكيل فقالت
امه اللهم لا تجعل ابني مثله فترك الرضاع ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجع الحديث فقالت حلقتي مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله
فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يرضون بها ويقولون زينت وسرقت فقلت اللهم اجعلني مثلها قال ان ذلك الرجل
كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زينت ولم تزني وسرقت ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها **باب فضل صلة اصدقاء**
الاب والام ونحوها **حدثنا** شيبان بن فروخ نا ابو عوانة عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رغم انف ثم رغم انف
ثم رغم انف من ادرك ابويه عندا لكبرا احدهما او كليهما فلم يدخل الجنة **حدثنا** زهير بن حرب نا جريح عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انفه ثم رغم انفه ثم رغم انفه قيل من يا رسول الله قال من ادرك والديه عند الكبر احدهما او كليهما لم يدخل الجنة **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة نا خالد بن محمد عن سليمان بن بلال حدثني سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انفه ثلاثا ذكره **حدثنا**
ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح نا عبد الله بن وهب نا خير بن سعيد بن ابي ايوب عن الوليد بن ابي الوليد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران رجلا من الاعراب لقيه
بطريق مكة فسلم عليه عبد الله وجملة على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على راسه فقال بن دينار فقلنا له اصلحك الله يا اعرابي ثم يرضون باليسير فقال عبد الله ان
ايا هذا كان ودا عمرو بن الخطاب واذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابنا البر صلة الولد اهل ودا ابيه **حدثنا** ابو الطاهر نا عبد الله بن وهب نا خير بن
حيوة بن شريح عن ابن الهادي عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال ابنا البر صلة الرجل ودا ابيه **حدثنا** حسن بن علي الحلواني نا
يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي والي بن سعد نا ابي يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهادي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان اذا خرج الى مكة كان له حمار
يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة وعمامة يشد بها راسه فبينما هو يوا على ذلك الحمار اذ مر به اعرابي فقال الست ابن فلان بن فلان قال بلى فاعطاه الحمار وقال ركب هذا
والعمامة قال اشديها راسك فقال له بعض اصحابه غفر الله لك اعطيت هذا الاعرابي حمارا كنت تتروح عليه عمامة كنت تشد بها راسك فقال اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان من ابنا البر صلة الرجل اهل ودا ابيه يعد ان يولى وان اياه كان صديقا لعم **باب تفسير البر والبراة** **حدثنا** محمد بن حاتم

فانه رقت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريح فقال يا رب احي و صلوتي
بني فاقبل على صلواته

ونحوه وبن غلط من تارة وانكار للمس على الصواب جريانا بقلب الايمان واحضار الشئ من البر
ونحوه (قوله صلى الله عليه وسلم رغم انف من ادرك ابويه عند الكبر احدهما او كليهما فلم يدخل الجنة)
قال ابن اللغة معناه ذل وقيل كره وخزي وبؤس الغين وكسرها هو الرغم بضم الراء ونحوها وكسرها اصل
لصق الفه بالرقام وهو تراب مختلط برمل وقيل الرغم كل ما اصاب الانف مما يؤذي وفيه الحث
على بر الوالدين وعظم ثوابه ومعناه ان برهما كبرهما وضعف ما بالندمة او النقمة او غير ذلك بسبب لدخول الجنة
من قهر في ذلك فانه دخول الجنة وارغم الله نفسه **باب فضل صلة اصدقاء الاب والام ونحوها**
(قوله ان ابنا كان ودا عمرو بن الخطاب قال القاصي روينا به بضم الواو وكسرها اي صديقا من اهل مودته وهي
مبينة (قوله صلى الله عليه وسلم ان ابنا البر صلة الوالد اهل ودا ابيه وفي رواية ان من ابنا البر صلة الرجل
اهل ودا ابيه بعد ان يولى) الود هنا مضموم الواو وفيه افضل صلة اصدقاء الاب والام والامان السبب
باكرامهم وهو متضمن لبر الاب والام كونهم بسببهم وتلتحق به اصدقاء الام والاب والام والزوج
والزوجة وقد سبق في الاحاديث في اكرامهم صلى الله عليه وسلم فلا تلحقه بغيره حتى ان الله عند قوله كان
له حمار يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة معناه كان يستصحب حماره يستريح عليه اذا خرج من ركوب
البر والبراة علم **باب تفسير البر والبراة** (قوله عن النواس ابن سميان الانصاري) هكذا وقع في نسخ
صحيح مسلم الانصاري قال ابو علي الجبلي انهم كانوا يسمون النواس كلابي فان النواس كلابي مشهور قال
المازدي والقاضي عياض المشهور ان كلابي وعلقه حليف للانصار قالوا هو النواس بن سميان
بن خالد بن عمرو بن قرظ بن عبد الله بن ابي بكر بن ابي كلاب كذا نسبة العلاء بن ربيعة بن معين و
سمي ان يفتح السين وكسرها (قوله صلى الله عليه وسلم البر حسن التلق والام ما حاك في صدره كبره
ان يطلع عليه الناس) قال العلماء البر يكون بمعنى السلام ومعهم المنة والبراة من العجزة والعشرة ومعنى

(قوله بنى يمثله بحسنها) اي يضرب به المثل لانفرادها به (قوله يا غلام من ابوك قال فلان
الراعي) قد يقال ان الزاني لا يلحقه الولد وجوارحه من وجبين احدهما لعله كان في شرع يلقه والثاني المراد
من ماء من انت وسماه ابا مجازا لقوله صلى الله عليه وسلم مر رجل على دابة فارهت وشارة حسنة الفلانة
بالقاء النسيطة المادة القوية وقد فرغت بضم الراء فرامة وفرامة والشارة البيضة واللباس (قوله
فجعل يصعب) هو بضم الميم على اللغة المشهورة حكى فتوحا (قوله صلى الله عليه وسلم فمناك تراجع الحديث
فقال حلقتي) معنى تراجع الحديث اقبلت على الرضيع تحدره وكانت اولاً لا تراها الا للكام فلما تكلم
منه الكلام علمت انه اهل لرسالة وراجحة وسبق بيان حلقتي في كتاب الحج (قوله في الجارية
التي نسبوا الي السرقة ولم تسرق اللهم اجعلني مثله) اي اللهم اجعلني سالما من المعاصي كما هي سالمة
وليس المراد مثله في النسبة الى باطل يكون منه برياد في حديث جريح هذا فوائده كثيرة منها عظم
بر الوالدين وما كثر حق الام وان دعاءها مجرب وانها اذا تعارضت الامور برئى باهمها وان الشدة
تعالى يجعل لا وليا له خارج عند ابتلائهم بالشدائد غالبا قال الله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا
وقد تجرى عليهم الشدة بعض الاوقات زيادة في احوالهم وتنبيه بالعلم فيكون لطفنا ومنها استجاب
الوضوء والصلوة عند الدعاء بالهمات ومنها ان الوضوء كان معروفا في شرع من قبلنا فقد ثبت في
هذا الحديث في كتاب البخاري فوضوا وصل وقد على القاصي عن بعضهم انه زعم اختصاصه بهذه الامة
ومنا اثبات كرامات الاولاد وهو مذموم اهل السنة خلافا للمعتزلة وفيه ان كرامات الاولاد
قد تقع باختيارهم وطلبهم وهذا هو الصحيح عند اصحابنا المتكلمين ومنهم من قال لا تقع باختيارهم وطلبهم وفيه
ان الكرامات قد تكون بخوارق العادات على جميع انواعها ومنهم بعضهم وادعى انها تختص بمثل اجابة دعاء

يحصل افضل البر ويحتمل ان يكون المراد ان تمام البر وكماله ان يصل
اهل ودا ابيه فقوله ابر البر كناية عن كماله وتمامه وعلى الوجهين فاعل
الاقتصار على الوالد للتنبيه بالادنى على الاعلى لان بر الام اكد اولان
ود الام قد يكون في غير محلها لتقصان عقل النساء فلا يكون وصل ذلك
مؤكد بخلاف الاب عادة وادله تعالى اعلم

قوله ان ابنا البر صلة الولد اهل ودا ابيه الظاهر ان المعنى ان اكمل
البر واعظمه ان يبر اياه بحيث يصل اهل ودا ابيه تكميلا لبره وعلى هذا
فابنا البر لا يخلو عن تجريد والا فلا يستقيم اضافة البر الى ينبغي ضاقته
الى الباراد اسم التفضيل يضاف الى جنسه وقوله صلة الولد الكناية
عن كونه يصلهم تكميلا لبر الوالد فالاولا لا تقتصر على بر اهل الود لا

ابن ميمون نا ابن مهيدي عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النّوّاس بن سميان الانصاري قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر الخلق والاثم ما حاك في صدرك وكهت ان يطعم عليه الناس **حدثني** هارون بن سعيد الايلي نا عبد الله بن وهب حدثني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النّوّاس بن سميان قال اقامت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمضي من الهجرة الا المسئلة كان احدا نا اذا جاز لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ قال فسألته عن البر والاثم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكهت ان يطعم عليه الناس **باب** صلة الرحم وتعمير قطعها **حدثنا** ثناء تيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفي ومحمد بن عباد قالنا احاتم وهو ابن اسماعيل عن معاوية وهو ابن ابي مزرّة مولى بني هاشم حدثني عمي ابو الحباب سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذاك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ وان شئتم فهل عسيتم ان تؤيتم ان تفسد وافي الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصبرهم واعمى ابصارهم افلا يتدبرون القرآن ام على قلوب اقفا لها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لابن يكر قالنا وكيع عن معاوية بن ابي مزرّة عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعته الله **حدثنا** زهير بن حرب وابن ابي عمير قالنا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع قال ابن ابي عمير قال يعني قاطع رحم **حدثنا** عبد الله بن محمد بن اسمعيل بن ابي عمير عن مالك عن الزهري ان محمد بن جبير اخبره ان ابا هريرة اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع رحم **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن الزهري بهذا الاستاد مثله وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** حرملة بن يحيى الجعفي انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سوره ان يبسط عليه رزقه وينساق في اثره فيصل رحمه **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يبسط له في رزقه وينسأ له في اثره فيصل رحمه **حدثني** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالنا محمد بن جعفر نا شعيب قال سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم وليستون اتي واحلم عنهم ويعجلون علي فقال لان كنت كما قلت فكما تمسقهم المثل ولا يزال

يصل غايته لا يسمي قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه وينبغي له لم يسم واصلا قال واختلفوا في مدارج الرحم التي يجب صلتها فقيل هو كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر انثى حرمت من كتمانها فعلى هذا لا يدخل اولاد الاعمام ولا اولاد الاخوال واصح هذا القول بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها وافلاتها في النكاح ونحوه يجوز ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل بوجوبه في كل رحم من ذوى الارحام في الميراث يستوي المحرم وغيره ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ثم ادناك ادناك هذا الكلام القاضى بهذا القول الثاني هو الصواب وما يدل عليه الحديث السابق في اهل صرفان لهم ذمة ورحم واحد حيث ان ابراهيم يصل اهل ودايمه مع اهل محرمته والله اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع، هذا الحديث يتناول ما دلت عليه سبقتنا نظاره في كتاب الايمان احدهما حمله على من يستعمل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه تحريمها فهذا كفر بخلافه في السار ولا يدخل الجنة ابراهيم في معناه ولا يدخلها في اول الامر مع السابقين بل يعاقب بآخره القدر الذي يريد الله تعالى بقوله صلى الله عليه وسلم من احب ان يبسط له في رزقه وينسأ له في اثره فيصل رحمه يسمي مموذاهم ولا يفر والاثم الاجل لانه تابع لليامة في اثره وبسط الرزق توسع كثرته وقيل بالبركة فيه والآخر في الاجل ففيه سوال مشهور وهو ان الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص فاذا اجمعت لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون واجاب العلماء باجوبة الصحیح منها ان هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات وعمارة اوقاته مما يرفع في الآخرة ومسانا عن الضياع في غير ذلك وان في انه بالنسبة الى ما ينظر للملائكة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر لهم في اللوح ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له اربعون وقد علم الله سبحانه وتعالى ما يستحقه من ذلك وهو من معنى قوله تعالى بحول الله ما يشاء وثبتت في النسبة الى علم الله تعالى وما سبق به قدره لزيادة بل هي مستحقة وبالنسبة الى ما ظهر للمخلوقين يتصور الزيادة وهو مراد الحديث والثالث ان المراد ببقاء ذكره الجليل بعده فكان لم يميت حكاية القاضى وهو ضعيف او باطل والله اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم الذي يصل قرابته ويقطع عن لئس كنت كما قلت فكما نسفتم المثل ولا يزال معك من الله تعالى فليبر عليه مادمت على ذلك المثل بفتح الميم الرماد الحار وتسفتم بضم التاء وكسر السين وتشديد القاء والظهير المعين والرافع لاداهم وقوله اعلم عنهم بضم اللام وبجملون امي يسبون والجميل هتس القبيح من القول ومعناه كما ناطقهم الرماد الحار وهو تشبيهه لما يلقون من اللام بما يلقى آكل الرماد الحار

له الطاعة ونه للمورس بجامع حسن الخلق ومعنى حاك في صدرك اي تحرك فيه وتردد ولم يشرح لراد الصدور وحصل في القلب منه الشك وخوف كونه ذنبا قوله ما معنى من الهجرة الا المسئلة كان احدا نا اذا جاز لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ قال القاضى وغيره معناه ان اقام بالمدينة كالزائر من غير نقله اليها من وطنه لاستيطانها ومنها من الهجرة وهي الانتقال من الوطن واستيطان المدينة الا الرغبة في سوال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اموال الدين فانه كان سجع بذلك للطارئين دون المهاجرين وكان المهاجرون يفرجون بسؤال الغرباء الطارئین من الاعراب وغيرهم لانهم يجتلبون في السوال ويعتدون ويستفيد المهاجرون الجواب كما قال انس في الحديث الذي ذكره مسلم في كتاب الايمان وكان عجبا ان يجي الرجل العاقل من اهل البادية فيسأل الله اعلم **باب** صلة الرحم وتعمير قطعها قوله صلى الله عليه وسلم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذاك لك وفي رواية الاخرى الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعته الله قال القاضى عياض الرحم التي توصل وتقطع وتبرأنا هي معنى من المعاني ليست بتبسم وانما هي قرابة ونسبة تجمع رحم والدة ويتصل بعضها ببعض شمس ذلك الاتصال رحما والمعنى لا يتأتى منها القيام والملك فيكون ذكرها ما بهنا وتعلقها ضرب مثل حسن استعادة على عادة العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شانها وفضيلة واصليها وعظيم اثم قاطعها بعقوق قطعها والعنق الشق كما نر قطع ذلك السبب المتصل قال ويؤثر ان يكون المراد قام ملك من الملائكة وتعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا الامر الله تعالى هذا الكلام القاضى والعائذ المستعيز وهو المعتصم باشئ المتبج اليه المستجير قال العلماء حقيقة الصلة العطف والرحمة فضلة الله سبحانه وتعالى بعبادة عن لطفه بهم ورحمة اياهم وعطفه باحسانه ونعمه اوصلتهم باهل ملكوته الاعلى وشرح صدورهم لعرفته وطاعته قال القاضى عياض ولا خلاف ان صلة الرحم واجبة في الجملة وقطعها معصية كبيرة قال والاعاديث في الباب تشبه لهذا ولكن الصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب لو وصل بعض الصلة ولم

المراد خلق الاحاد اذ هي ماتمت بعد ويمكن ان المراد بخلق الخلق مخلوق نوع المكلف من نوع الانس والجن فقط ولو حمل على الاحاد الانس بالنظر الى ظهورهم يوم الميثاق لكان ممكنا والله تعالى اعلم.

قوله ان الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم الخ يحتمل ان المراد خلق الانواع لا الاحاد ويحتمل ان المراد خلق السموات والارض وغير ذلك مما ذكر الله تعالى في قوله قل انكم لتكفرون بالذي خلق الارض الى الخرفا ذكر وذلك لان ما ذكره هناك مبداء الخلق ومنشأه وليس

معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك **باب** تحريم التماسد والتباغض والتدابر **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث **حدثنا** حليب بن الوليد نا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ح وحديثه حوله بن يحيى اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك **حدثنا** زهير بن حرب وابن ابي عمير وعمر بن الناقد جميعا عن ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد وزاد ابن عيينة ولا تقاطعوا **حدثنا** ابو كامل نا يزيد يعني ابن زريع **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق جميعا عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد اما رواية يزيد عنه فكل رواية سفيان عن الزهري يذكر الخصال الاربعة جميعا واما حديث عبد الرزاق ولا تتحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا **حدثنا** محمد بن المثنى نا ابو داود نا شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا **حدثنا** علي بن نصر الجهمي نا وهيب بن جرير نا شعبة بهذا الاسناد مثله وزاد كما امركم الله **باب** تحريم الهجر فوق ثلاثة اشهر **حدثنا** رشدي نا سفيان بن عيينة عن ابن شهاب عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن العلامة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يهجره بعد ثلاث **باب** تحريم الظن والتجسس والتناجس ونحوها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا كرم والظن فان الظن كذب الحديث ولا تجسسوا ولا تتجسسوا ولا تنافسوا ولا تتنافسوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا

ومعنى يصد يعرض اي يولي عرضه بعضهم العين وهو جارية والصد بعضهم الصاد وهو ايضا الجانب والناجسة اقوله صلى الله عليه وسلم وخيرهما الذي بدأ بالسلام اي هو افضلها وفيه دليل لمدح الشافعي و مالك ومن وافقهما ان السلام يقطع الهجرة ويرفع الائم فيها ويرزله وقال احمد وابن القاسم المالكي ان كان يؤذيه لم يقطع السلام بهجرة قال اصحابنا ولو كانته او اسلم عنه فبئس عن بل يزول الائم الهجرة فيه وجها من اهلها يزول لانه لم يكلمه واصحابنا يزول الوضوء والشاة اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام **باب** تحريم الظن والتجسس والتناجس ونحوها **حدثنا** رشدي نا سفيان بن عيينة عن ابن شهاب عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن العلامة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يهجره بعد ثلاث **باب** تحريم الظن والتجسس والتناجس ونحوها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا كرم والظن فان الظن كذب الحديث ولا تجسسوا ولا تتجسسوا ولا تنافسوا ولا تتنافسوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا

من الالم ولا شيء على هذا الحسن بن صالح الائم العظيم في قضيته وادعائه الذي عليه وقيل معناه انك لا تباغضوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتحاسدوا ولا تدابروا ولا تدابروا ولا تنافسوا ولا تنافسوا ولا تتجسسوا ولا تتجسسوا ولا تنافسوا ولا تنافسوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا **حدثنا** رشدي نا سفيان بن عيينة عن ابن شهاب عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن العلامة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يهجره بعد ثلاث **باب** تحريم الظن والتجسس والتناجس ونحوها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا كرم والظن فان الظن كذب الحديث ولا تجسسوا ولا تتجسسوا ولا تنافسوا ولا تتنافسوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا

تعالى بل هي الالههم كما يقتضى ذلك التقدير فالمطلوب الجمع بين كونكم عبادة تعالى فلا تخلوا بطاعته وكونكم اخوانا في المحبة والمعاونة في الخير فهذه الكلمة من جوامع الكلم ولواخذ الدنيا بتمامها بهذه الكلمة لكفهم.

قوله وكونوا عباد الله اخوانا كانه اجمال لكل ما يتعلق بالمعاملة بين المسلمين بعد ان سبق تفصيل البعض تنبيهها على تعبير التفصيل والمعنى كونوا اخوانا فيما بينكم في المعاملة ولكن لما كان بعض الاخوان ريمانا اخوتهم تصير سببا للمعاونة فيما لا ينبغي ازال ذلك بقوله عباد الله تنبيهها على ان الاخوة مطلوبة مع مراعاة طاعته

حدثنا سعيد بن منصور وابو الويع قالنا نأحمد يعقوب بن زبير عن ابي قلابه عن ابي اسما عن ثوبان قال ابوالويع رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عا نزل المريضة في حفرة الجنة حتى يرجع **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي انا هشيم عن خالد عن ابي قلابه عن ابي اسما عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا لم ينزل في حفرة الجنة حتى يرجع **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي نا يزيد بن زريع نا خالد عن ابي قلابه عن ابي اسما الرجبي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا عاد اخاه المسلم لم ينزل في حفرة الجنة حتى يرجع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن يزيد واللفظ لزهير نا يزيد بن هارون انا عاصم نا لا حول عن عبد الله بن زيد هو ابو قلابه عن ابي الاشعث الصنعاني عن ابي اسما الرجبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عاد مريضا لم ينزل في حفرة الجنة قيل يا رسول الله وما حفرة الجنة قال جناها **حدثنا** ثوبان بن معاوية عن عاصم الاحول بهذا الاسناد **حدثنا** محمد بن محمد بن ميمون نا يهز نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يقول يوم القيمة يا ابن ادم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت انك لو عدتني لوجدتني عند يابن ادم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمت لوجدت ذلك عند يابن ادم استسقيتك فلم تسقي قال يا رب كيف اسقك وانت رب العالمين قال استسقيك عدي فلان فلم تسقه اما انك لو اسقيته وجدت ذلك عند يابن ادم من يؤمن فيما يصيبه من مرض او حزن او نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال عثمان نا جري عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق قال قالت عائشة ما رايت رجلا اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية عثمان مكان الوجع **حدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثني ابي وحده نا ابن المثني واين بشا نا ابي ابي عدي وحده نا بشر بن خالد نا يحيى بن جعفر كلهم عن شعبة عن الاعمش وحده نا ابو بكر بن نافع نا عبيد الرحمن وحده نا ابن ميمون نا مصعب بن المقدم كلاهما عن سفیان عن الاعمش نا سنا دجيزي مثل حديثه **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال الاخوان نا جري عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يؤعك فمسسته بيدي فقلت يا رسول الله انك لتؤعك وعكاشد يد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل اني اوعك كما يوعك رجلا منكم قال فقلت ذلك انك اجريين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وليس في حديث زهير فمسسته بيدي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا نا ابو معاوية وحده نا يحيى بن محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا سفیان نا يحيى بن ابراهيم نا عيسى بن يونس ويحيى بن عبد الملك بن ابي غنيمه كلهم عن الاعمش نا سنا دجيزي نا يحيى بن ابي مغوية قال نعم والذئبي نفسي بيد ما على الارض مسلم **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم جميعا عن جري نا زهير نا جري عن منصور عن ابراهيم عن الاسود قال دخل شباب من قريش على عائشة وهي بمني وهم يضعون فقال ما يضعكم قالوا فلان خرت على طنب فسطاط فكادت عنقه او عينه ان تذهب قالت لا تضعكم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له بها درجة وحيت عنه بها خطيئة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لهما **حدثنا** اسحاق الخنظلي قال اسحاق انا وقال الاخوان نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يصيب المؤمن من شوكة فما فوقها الا امره الله بها درجة او حط عنه بها خطيئة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن ميمون نا محمد بن بشر نا هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها الا قض الله بها من خطيئته **حدثنا** ابو كريب نا ابو معاوية نا هشام نا اسناد **حدثنا** ابو الطاهر نا ابن وهب نا اخبرني مالك بن انس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان

نا نا
ثني الانقص

بطن فسطاط لا تضعكم افره النسي عن الضحك من مثل هذا الا ان يحصل غلبة لا يمكن دفعه وانما تعده فمذموم لان فيه اشياء بالمسلم وكسر القيد والطنب بضم النون واسكانها هو الجبل الذي يشد به الفساطط وهو الجبل ونحوه ويقال فسطاط باناء بدل الطاء وفساطط بمنزلة تشديد السين والفاء معنونه ومكسورة فيهن ففارت ست لثات قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له درجة وحيت عنه بها خطيئة وفي رواية الاخرة الشها درجة او حط عنه بها خطيئة وفي بعض النسخ وخط عنه بها خطيئة وفي رواية الاكثي الشها بها حسنة او حطت عنه بها خطيئة في هذه الاحاديث بشارة عظيمة للمسلمين فانه كلما ينشك الواحد منهم ساعة من شئ من هذه الامور وفيه تكثير الخطايا بالامراض والاسقام ومصائب الدنيا وهو ما وان قلت مشتقها وفيه رفع الدرجات بهذه الامور وزيادة الحسنات وهذا هو الصحيح الذي عليه ما هير العلماء وعلى القاضى عن بعضهم انها تكثير الخطايا فقط ولا ترفع درجة ولا كتبت حسنة قال وروى نحوه عن ابن مسعود قال الوجب لا يكتب بر اجر لكن تكثيره الخطايا فحطوا واعتمد على الاحاديث التي فيها تكثير الخطايا ولم يتلفه هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم لمصرحة برفع الدرجات وكتب الحسنات قال العلماء والمكفي كون الانبياء اشد بلاء ثم الامثل فالامثل انهم مخصوصون بهما الصبر وصحة الاعتبار ومعرفته ان ذلك نعمته من الله تعالى ليتم لهم الجز ويضاعف لهم الاجر ويظهر صبرهم ورضا بهم قوله صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن من شوكة فما فوقها الا قض الله بها من خطيئته هكذا في معظم النسخ فقص وفي بعضها

قوله صلى الله عليه وسلم عا نزل المريضة في حفرة الجنة وفي الرواية الثانية حفرة الجنة بضم الحاء قيل يا رسول الله ما حفرة الجنة قال جناها اي يول بر ذلك الى الجنة واجتلاء شاربها وانفق العلماء على فضل عيادة المريض وسبق شرح ذلك واصنافه في باب قوله في اسانيدنا الحديث عن ابي قلابه عن ابي اسما وفي الرواية الاخرى عن ابي قلابه عن الاشعث عن ابي اسما قال الرزدي سالت البخاري عن اسنادنا الحديث فقال احاديث ابي قلابه كلها عن ابي اسما ليس بينها ابو الاشعث الا بهذا الحديث قوله عز وجل مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت ان عدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدتني لوجدتني عند يابن ادم من يؤمن فيما يصيبه من مرض او حزن او نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها قولها ما رايت رجلا اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلماء وجمع بنا المرض والعرب نسي كل مرض وجعا قوله انك لتؤعك وعكاشد يد الوعك باسكان العين قيل هو الحمى وقيل الماء مغشا وقد وعك الرجل يوعل فهو موعوك قوله يحيى بن عبد الملك بن ابي غنيمه هو بالغين المعجم والنون قوله ان عائشة رضى الله عنها قالت للذين ضمكموا من عشر

عن ربه عز وجل اني حرمت على نفسي الظلم وعلى عبادي فلا تظالموا وسباق الحديث بنحوه وحديث ابي ادريس الذي ذكرناه اتم منه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نادا اوديعي بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم **حدثنا** ثني محمد بن حاتم ناشيا به ناعبد العزيز الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الظلم ظلمات يوم القيامة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نايت عن عقيب عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يظلمه ولا يظلمه ولا يسلم من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فوج الله عنه بها كربة من كوب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعلى بن حجر قال انا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تدون فالمفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع فقال ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطي هذا من حسنة هذا وهذا من حسنة فان قويت حسنة قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار **حدثنا** يحيى بن ايوب وقيبة وابن حجر قالوا انا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لشؤدت الحقوق الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجلاح من الشاة القرناء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نميرنا ابو معاوية نايزيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل عملي للظالم فاذا اخذه لم يقبلته ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذها اليهم شديد **باب** نصر الابرار وظلوا **حدثنا** احمد بن عبد الله بن يونس ناثيرنا ابو الزبير عن جابر قال قتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الانصار فنادى المهاجرون يا لكمهاجرين ونادى الانصار يا

له لفظه من المومنة ليست في متن الاممية والمصرية لكنها موجودة في شرحها وفي المشكوة ايضا وهو اولي والشا علم ١٢ له بصيغة الجمع المعلوم وليس بالواحد الجوز كما ضبط لانه لو كان كذلك نظره اليها وقال لتؤدين كما هو مصرح في السرف ١٢ من المراجعة .
 له الجهاد بالجم والام والهاد الجملة والمراد التي لا قرن لها ١٢

مع انها ثقيلة لا تتعلق بها ما والشا علم قوله تعالى يا عبادي انكم تظلمون بالليل والنهار الرابطة المشورة تظلمون بضم الاء وروي بفتحها وفتح الطاء يقال ظلمت اذا فعل ما ياتم به فهو ظالم ومن قوله تعالى استغفر لنا ذنوبنا اننا كنا فاطنين ويقال في الائم ايضا اخطا فما صححان (قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة قال القاضي قبل هو على ظاهره فيكون ظلمات على ما هو لا يشرى يوم القيمة سبيلا حتى يسعي نور المومنين بين ايديهم ويايائهم ويحتل ان الظلمات بنا الشرائد ويرفسر قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اى شرايه بها ويحتل انها عبادة عن الانكال والعقوبات است .
 ر قوله صلى الله عليه وسلم واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم قال القاضي يحتل ان هذا الملاك هو الملاك الذي اخبر عنهم بني الدنيا بانهم سفكوا دماهم ويحتل ان هذا الملاك الآخرة وبهذا الثاني اظهر ويحتل ان اهلكم في الدنيا والآخرة قال جماعة الشح الجمل والبلخ في الشح من الجمل وقيل هو الجمل مع الحرص وقيل الجمل في افراد الامور والشح عام وقيل الجمل في افراد الامور والشح بالمال والمعروف وقيل الشح الحرص على ما ليس منه والجمل باخذه وقوله صلى الله عليه وسلم من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته اى اعانه عليهما ولطف به فيما ر قوله صلى الله عليه وسلم ومن فرج عن مسلم كربة فوج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة في هذا فضل اعانة المسلم وتفرج الكرب عنه وستر زلاته ويدخل في كشف الكرب وتفرجها من ازالها باله او جاهه او مساعده والظاهر انه يدخل فيه من ازالها بالشارع ودلالتها واما الستر المنسوب اليه هنا فالمراد به الستر على ذوى البيات ونحوهم ممن ليس هو معروف بالاذى والفساد فاما المعروف بذلك فيستحب ان لا يستر عليه بل ترفع قضيته الى والى الامران لم يخف من ذلك مفسدة لان الستر على هذا الطمع في الابد والفساد وانتهاك الرماح وجسارة غيره على مثل فعله هذا كل في ستر معصية وقعت والغفقت اما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فيجب المبادرة بانكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحمل تأخيرها فان جملته من رغبنا الى والى الامرا اذا لم ترتب على ذلك مفسدة واما جرح الرواة والشيوخ والامناء على الصدقات والاديات ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحمل الستر عليهم اذا راي منهم ما يقدح في ائمتهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من التسمية الواجبة وهذا مجمع عليه قال العلماء في القسم الاول الذي يستر فيه هذا الستر مندوب فلورفعه الى السلطان ونحوه لم ياتم بالا جماع لكن هذا خلاف الاول وقد يكون في بعض صور ما هو مكروه والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا الى آخره) معناه ان هذا حقيقة المفلس واما من ليس له مال فمن قتل ماله فالناس يسبون مفسدا وليس هو حقيقة المفلس لان هذا من بزل وبنقطع بموته ووربما ينقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته وانما حقيقة المفلس بهذا المذكور في الحديث فهو المالك المالك التام والمعدوم المالم المقتطع فتوفضد

حسنة لغزما فاذا فرغت حسنة اخذ من سياتهم فوضع عليه ثم التقى في النار فتمت فسارته وبلما كره وافلاسه قال المازري وزعم بعض المبدعين ان هذا الحديث معارض لقوله تعالى ولا تزدوا ذرة وزر اخرى وبهذا الاعتراض غلط منه وجاله بغيره لانه انما عوقب بفعله ووزره وظلمته توجهت عليه حقوق لغزما فدفعت اليهم من حسنة فلما فرغت وليقتت بقية قبلت على حسب ما اقتضت حكمة الله تعالى في خلفه وعدله في عباده فاخذ قدرها من بيئات خصومه فوضع عليه فعوقب به في النار فحقيقة العقوبة انما هي بسبب ظلمه ولم يعاقب بغير جنابة وظلم منه وبذلك كرهت اهل السنة والشا اعلم ر قوله صلى الله عليه وسلم لتؤدين الحقوق الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجلاح من الشاة القرناء هذا تصريح بجسر الباسم يوم القيمة واعادتها في القيمة كما يعاد اهل التكليف من الاديين وكما يعاد الاطفال والمجانين ومن لم يبلغ دعوة وعلى بذاتنا برت دلائل القرآن والسنة قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت واذا وورد لفظ الشرع ولم يمنع من اجراءه على ظاهره عقل ولا شرع وجب حمل على ظاهره قال العلماء وليس من شرط الحشر والاعادة في القيمة المجازاة والعقاب والشواب ولما القصاص من القرناء للجلماء فليس هو من قصاص التكليف اذ التكليف عليها بل هو قصاص مقابلة والجلماء بالمدى الجلماء التي لا قرن لها والله اعلم ر قوله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يبل للظالم فاذا اخذه لم يقبلته) معنى يبل يسهل ويؤخر ويطلب له في الدرة وهو مشتق من الملوقة وهي الدرة والزمان بضم الميم وكسرها وفتحها ومعنى لم يقبلته لم يطلعه ولم يفلت منه قال اهل اللغة يقال افلته اطلقه وانفلت تخلص منه **باب** نصر الابرار وظلوا **حدثنا** احمد بن عبد الله بن يونس ناثيرنا ابو الزبير عن جابر قال قتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الانصار فنادى المهاجرون يا لكمهاجرين ونادى الانصار يا لاهل الانصار بكذا هو في معظم النسخ يال بلام مفصولة في الموضوعين وفي بعضها يال للمهاجرين ويا لانصار لوصولها وفي بعضها يال آل المهاجرين بهجرة ثم لام مفصولة واللام مفتوحة في الجميع وهي لام الاستغاثة والصحيح بلام موصولة معناه ادعوا للمهاجرين واستغيث بهم واما تسمية صلى الله عليه وسلم ذلك دعوى الجابية فهو كرايته منه ذلك فانه ما كانت عليه الجابية من التعاضد بالقبائل في امور الدنيا ومتعلقا بها وكانت الجابية تاخذ حقوقا بالعصبات والقبائل فبإزاء الاسلام بابطال ذلك وفصل القضايا بالحكام الشرعية فاذا تعدى انسان على آخر لم القاضى بينهما والزمه مقتضى عدوانه كما تدر من قواعد الاسلام واما قوله صلى الله عليه وسلم في آية القصة لابس ذنابه لم يحصل من ذنابه عترة باس ما كنت خشية فانه خاف ان يكون حذاف امر عظيم لوجب نذره وفساد وليس من عادته الى رفع كرايته الدعاء بدعوى الجابية

مع انها ثقيلة لا تتعلق بها ما والشا علم قوله تعالى يا عبادي انكم تظلمون بالليل والنهار الرابطة المشورة تظلمون بضم الاء وروي بفتحها وفتح الطاء يقال ظلمت اذا فعل ما ياتم به فهو ظالم ومن قوله تعالى استغفر لنا ذنوبنا اننا كنا فاطنين ويقال في الائم ايضا اخطا فما صححان (قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة قال القاضي قبل هو على ظاهره فيكون ظلمات على ما هو لا يشرى يوم القيمة سبيلا حتى يسعي نور المومنين بين ايديهم ويايائهم ويحتل ان الظلمات بنا الشرائد ويرفسر قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اى شرايه بها ويحتل انها عبادة عن الانكال والعقوبات است .
 ر قوله صلى الله عليه وسلم واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم قال القاضي يحتل ان هذا الملاك هو الملاك الذي اخبر عنهم بني الدنيا بانهم سفكوا دماهم ويحتل ان هذا الملاك الآخرة وبهذا الثاني اظهر ويحتل ان اهلكم في الدنيا والآخرة قال جماعة الشح الجمل والبلخ في الشح من الجمل وقيل هو الجمل مع الحرص وقيل الجمل في افراد الامور والشح عام وقيل الجمل في افراد الامور والشح بالمال والمعروف وقيل الشح الحرص على ما ليس منه والجمل باخذه وقوله صلى الله عليه وسلم من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته اى اعانه عليهما ولطف به فيما ر قوله صلى الله عليه وسلم ومن فرج عن مسلم كربة فوج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة في هذا فضل اعانة المسلم وتفرج الكرب عنه وستر زلاته ويدخل في كشف الكرب وتفرجها من ازالها باله او جاهه او مساعده والظاهر انه يدخل فيه من ازالها بالشارع ودلالتها واما الستر المنسوب اليه هنا فالمراد به الستر على ذوى البيات ونحوهم ممن ليس هو معروف بالاذى والفساد فاما المعروف بذلك فيستحب ان لا يستر عليه بل ترفع قضيته الى والى الامران لم يخف من ذلك مفسدة لان الستر على هذا الطمع في الابد والفساد وانتهاك الرماح وجسارة غيره على مثل فعله هذا كل في ستر معصية وقعت والغفقت اما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فيجب المبادرة بانكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحمل تأخيرها فان جملته من رغبنا الى والى الامرا اذا لم ترتب على ذلك مفسدة واما جرح الرواة والشيوخ والامناء على الصدقات والاديات ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحمل الستر عليهم اذا راي منهم ما يقدح في ائمتهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من التسمية الواجبة وهذا مجمع عليه قال العلماء في القسم الاول الذي يستر فيه هذا الستر مندوب فلورفعه الى السلطان ونحوه لم ياتم بالا جماع لكن هذا خلاف الاول وقد يكون في بعض صور ما هو مكروه والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا الى آخره) معناه ان هذا حقيقة المفلس واما من ليس له مال فمن قتل ماله فالناس يسبون مفسدا وليس هو حقيقة المفلس لان هذا من بزل وبنقطع بموته ووربما ينقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته وانما حقيقة المفلس بهذا المذكور في الحديث فهو المالك المالك التام والمعدوم المالم المقتطع فتوفضد

قوله فاذا اخذه لم يقبلته اى لم يطلقه وهو كناية عن اخذ بكل وجه اى لا ياخذها بحيث يكون مطلقا من وجهه وانحوذ من وجهه بل

ياخذها بحيث لا يبقى مطلقا اصلا والله تعالى اعلم

یا لکن انصار فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا دعوى رجل جاهلية قالوا لا يا رسول الله الا ان غلامين اقتتلا فكسح احدهما الآخر فقال لا باس وليتصمى الرجل اخاه ظالمًا او مظلومًا ان كان ظالمًا فليتهمه فانه له نصر وان كان مظلومًا فلينصره **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و زهير بن حرب و احمد بن عبد القيس و ابن ابي عمير و الليث بن سعد قال ابن ابي عمير و الليث بن سعد قال سمع عمرو بن ابي بكر يقول كنامع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فكسح رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصار يا لانا انصار وقال المهاجرون يا لانا انصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال دعوى الجاهلية قالوا يا رسول الله كسح رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها فانها منتنة فسمعها عبد الله بن ابي فقال قد فعلوها والله لئن رجعتا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الا اذل قال عمرو بن عفان اضرب عنق هذا المناق فقال دعها لا يتحدث الناس ان محمد ليقول اصحابه **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم و اسحاق بن منصور و محمد بن رافع قال ابن رافع و قال الاخران انا عبد الرزاق انا معمر بن ايوب عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال كسح رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فساله القود فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فانها منتنة قال ابن منصور في رواية عمرو وقال سمعت جابرا **باب** تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و ابو عامر الاشعري قال انا عبد الله بن ادريس و ابو اسامة و وحيد بن محمد بن العلاء و ابو كريب نا ابن المبارك و ابن ادريس و ابو اسامة كلهم عن يزيد بن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي نازك نا ابي عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل المؤمن في توادهم و تعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر و الحمى **حدثنا** اسحاق المختلي نا جابر عن مطرف عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و ابو سعيد الاشعري قال نا و كيع عن الاعمش عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى رأسه تداعى سائر الجسد بالحصى و السهر **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير نا حميد بن عبد الرحمن عن الاعمش عن نعيمة عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون كرجل واحد ان اشتكى رأسه اشتكى كله و ان اشتكى كله اشتكى رأسه **حدثنا** ابن نمير نا حميد بن عبد الرحمن عن الاعمش عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** النهي عن السياح **حدثنا** يحيى بن ايوب نا ابي جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المستبان ما قاله فعلى اليدى ما لم يعتد المظلوم **باب** استحياب العفو و التواضع **حدثنا** يحيى بن ايوب و قتيبة و ابن جرقا و انا اسمعيل و هو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال و ما زاد الله عبدا بعفو الا عزوا و ما تواضع احد لله الا رفعه الله **باب** تحريم الغيبة **حدثنا** يحيى بن ايوب

له قوله الاغشاء في منتهى الارب اغشى على الشئ اغشاء فاموش شد و خلا بر كبر و اغشى عن طرفه بست و باذ كر و انيد رموى ۱۲

فكسح احدهما الآخر بولسين مخفضة مهلة اي ضرب دمه و عجزته بيد او رجل او سيف او غيره
 قوله صلى الله عليه وسلم دعوها فانها منتنة اي تبيحه كرهية مؤذنة قوله صلى الله عليه وسلم و لا يتحدث الناس ان محمد يقتل اصحابه فيهما ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من العلم وفيه ترك بعض الامور المختارة و العبر على بعض المفسدات فورا من ان ترتب على ذلك مفسدة اعظم منه و كان صلى الله عليه وسلم يتالف الناس و يصبر على جفاد الاعراب و المنافقين و غيرهم لتقوى شوكة المسلمين و تتم دعوة الاسلام و يتمكن الايمان من قلوب المؤلفة و يرغب غيرهم في الاسلام و كان يعطيهم الاموال الجزيلة لذلك و لم يقتل المنافقين لهذا المعنى و لا قتلهم الاسلام و قد امر بالمك بالظاهر و بالتدبير و لا تولى السرار و لا تهم كانوا معدودين في اصحابه صلى الله عليه وسلم و بما بدون معه اما حية و اما الطلب و نيا و عبيد لمن معه من عشائره سم قال القاضي و اختلف العلماء بل بقي حكم الاعضاء عنهم و ترك قتلهم اوسع ذلك منه فلو راد الاسلام و نزول قوله تعالى ما هب الكفار و المنافقين و انما ناسخه لما قبلها و قيل قول ثالث انما كان العفو عنهم مالم ينظروا و انما قتلوا
باب تراحم المؤمنين و تعاطفهم و تعاضدهم قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا و في الحديث الاخر مثل المؤمنين في توادهم و تراحمهم الى اخره الاحاديث مررت في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض و حثهم على التراحم و الملاحظة و التواضع في غيرهم و لا كرهه وفيه جواز التشبيه و ضرب الامثال لتقريب المعاني الى الانعام قوله صلى الله عليه وسلم تداعى لسائر الجسد اي دعا بعضه بعضا الى المشاركة في ذلك و منه قوله تداعت الجيطان اي تساطت و اقربت من التناقض **باب** النهي عن السياح قوله صلى الله عليه وسلم المستبان ما قاله فعلى اليدى مالم يعتد المظلوم معناه ان اثم السياح الواقع من اثنين مختص بالبادى منها كل الا ان يتجاوز الشان في قدر التناقض فيقول للبادى اكثر مما قال له و في هذا جواز التناقض و لا خلاف في جوازه و قد نظاهرت عليه و لا نزل الكتاب و السنة قال الله تعالى و لمن انصرف بجر ظمير فاولئك ما عليهم من سبيل و قال تعالى و الذين اذا اصابهم البغي هم يشتمون و مع هذا العهد و العفو افضل قال الله تعالى و لمن سب و فخران ذلك لمن سب الامور و الحديث المذكور بعد هذا ما زاد الله عبدا بعفو الا عزوا و اعلم ان سباب المسلم بغير حق و اثم كما قال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق و لا يجوز للمسيب ان ينشر الا بمثل ما سبه مالم يكن كذبا او قدفا او سبلا سلفه فمن صور البياح ان ينشر بما ظالم يا احمق اوجبا في او نحو ذلك لانه لا يكاد احد ينطق من هذه الاوصاف و لو ما اذا انشر المسبوب استوفى

ظلمته و برئى الاول من حقه و بقي عليه اثم الابداء و الاثم المستحق لله تعالى و قيل يرتفع عنه جميع الاثم بالانتقام و يكون معنى على البادى اي عليه اللوم و الذم لا الاثم **باب** استحياب العفو و التواضع قوله صلى الله عليه وسلم ما نقصت صدقة من مال اذكر و افر و جهين احدهما معناه ان يباكر فيه و يدفع عنه المهنات فيبخر نقص الصورة بالبركة الخفية و هذا مدرك بالحس و العادة و الثاني انه وان نقصت صورة كان في الثواب المرتب عليه جبر نقصه و زيادة الى انصاف كثيرة قوله صلى الله عليه وسلم و ما زاد الله عبدا بعفو الا عزاه و ما زاد الله عبدا بعفو الا عزاه و ان عرف بالعفو و الصغى ساد و عظم في القلوب و زاد عزه و اكرامه و الثاني ان المراد اجره في الآخرة و عزه و هذا قوله صلى الله عليه وسلم و ما تواضع احد لله الا رفعه الله فيه ايضا و جهان احدهما برفع في الدنيا و يثبت له بخواصه في القلوب منزلة و يرفع الله عند الناس و يجعل مكانه و الثاني ان المراد ثوابه في الآخرة و رفعه فيها بخواصه في الدنيا قال العلماء و هذه الالفاظ الثلاثة موجودة في العادة معروفة و قد يكون المراد الوجهين معاني جميعا في الدنيا و الآخرة و الثاني علم **باب** تحريم الغيبة قوله صلى الله عليه وسلم الغيبة ذكرك باكره قيل انما كانت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبت و ان لم يكن فقد بهت يقال بهت بفتح الباء مخفضة قلت فيا الربمان و هو الباطل و الغيبة ذكر الانسان في غيبته بما يكره و اصل البست ان يقال له الباطل في وجهه و باحرمان لكن تباح الغيبة لعرض شرعي و ذلك سبب اسباب احدها التظلم فيجوز للمظلوم ان يتظلم الى السلطان و القاضي و غيرهما من لدولة او قدرة على انصافه من ظلمه فيقول ظلمني فلان او فعل لي كذا الثاني الاستئناس على تغيير المنكر و العاصي الى العوايب فيقول لمن يربوا قدرته فلان يعمل كذا فاجزه عنه و نحو ذلك الثالث الاستئناس بان يقول للمفسى ظلمني فلان او ابى او اخى او زوجي بكذا انزل لذلك و ما يربى في الخصاص منه و دفع ظمير عن و نحو ذلك فبذا جاز الحاجة و الواجب ان يقول في رجل او زوج او ولد او ولد كان من امره كذا و مع ذلك فالغيبان جاز كحديث منه و قولنا ان ابا سفيان رجل شحيح الرابع تحذير المسلمين من الشر و ذلك من دونه من اخرج المجرمين من الرواة و الشهود و المصنفين و ذلك جاز بالجماع بل واجب صونا للشر و منه ما اذا جاز بعينه المشاورة في مواصلة و منها اذا رايت من يشترى شيئا ميبا او عبدا او ثوبا او زينا او شاربيا او نحو ذلك تذكره المشرك اذا لم يعلمه

وقتيبة وابن حجر قالوا ناسم اعيل عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما كرهه قبيل افرايت ان كان في اخي ما تقول فقد اغتبه وان لم يكن فيه فقد بهته **باب** بشارة من ستر الله تعالى عليه في الدنيا بان يستر الله في الآخرة **حدثني** ابي بصير بن ابي ربيعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يستر الله على عبد في الدنيا الا استره الله يوم القيمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عفان نا وهيب نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يستر الله على عبد في الدنيا الا استره الله يوم القيمة **باب** مداراة من يتقى فحشه **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب وابو نمير كلهم عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال ناسفان وهو ابن عيينة عن ابن المنكدر نا عروة بن الزبير يقول حدثني عائشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذ نواله فليس ابن العشرة او ليس رجل العشرة فلما دخل عليه الا ان له القول قالت عائشة فقلت يا رسول الله قلت له الذي قلت ثم انك قلت له يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه وتركه الناس لقاء فحشه **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد لرزاق نا معمر عن ابن المنكدر في هذا الاسناد مثل معناه غير انه قال يسئل خوالقوا وابن العشرة هذا **باب** فضل الرفق **حدثنا** محمد بن المنثري نا يحيى بن سعيد عن سفيان نا منصور عن عيسى بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشجعي ومحمد بن عبد الله بن نمير قالوا نا وكيع **حدثنا** ابو بكر نا ابو معاوية **حدثنا** ابو سعيد الاشجعي نا حفص يعني ابن غياث كلهم عن الامام عن ابي بصير نا ابراهيم واللفظ لهما قال زهير نا وقال سحاق نا جابر عن الامام عن عيسى بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال نا عيسى قال سمعت جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** يحيى نا عبد الواحد نا زياد عن محمد بن ابي اسماعيل عن عبد الرحمن بن هلال قال سمعت جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حرم الرفق حرم الخير **حدثنا** محمد بن ابي اسحق نا عبد الله بن وهب نا اخبرني حيوة نا حدثني ابن الهادي نا ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه **حدثنا** عبد الله بن معاذ نا العنبر نا ابي ناسعة نا المقدم نا وهو ابن شريح نا هاني نا عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه **حدثنا** محمد بن المنثري و ابن بشار نا نا محمد بن جعفر نا شعبة نا قال سمعت المقدم نا بن شريح نا هاني نا بهذا الاسناد وزاد في الحديث ركبت عائشة بعيرا فكانت فيه صعوبة فجعلت تردده

تسمية لا يقصد الا يذروا فشا ومننا اذا رايت منفهما ينزرد الى فاسق او مبتدع ياخذ عنهما ودفعت عليه ضرره فليكن نصيحتي بيان حاله قاصدا نصيحتهم ومننا ان يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم اهلية او فسقة فيذكره لمن له ولاية ليستدل به على حاله فلا يختر به او يلزمه الاستقامة الى ما ان يكون مجاهرا بفسقه او بدعتها كالحرم ومصادرة الناس وجباية الكوس وقول الامور بالاطل فيجوز ذكره بما يجاهر به ولا يجوز لغيره الا بسبب آخر السأوس التعريف فاذا كان معروفا بقلب كالعش والاعرج والازرق والقصير والاعمى والقطع ونحوها جاز تعريفه به ويحرم ذكره به تنقضا ولو لم يكن التعريف بغيره كان اولي والثنا علم **باب** بشارة من ستر الله تعالى عليه في الدنيا بان يستر الله في الآخرة **حدثنا** محمد بن ابي اسحق نا عبد الله بن وهب نا اخبرني حيوة نا حدثني ابن الهادي نا ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه **حدثنا** عبد الله بن معاذ نا العنبر نا ابي ناسعة نا المقدم نا وهو ابن شريح نا هاني نا عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه **حدثنا** محمد بن المنثري و ابن بشار نا نا محمد بن جعفر نا شعبة نا قال سمعت المقدم نا بن شريح نا هاني نا بهذا الاسناد وزاد في الحديث ركبت عائشة بعيرا فكانت فيه صعوبة فجعلت تردده

باب الغيبة ولم يمدح النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكر ان اشئ عليه في وجهه ولا في فاه انما تالف بشئ من الدنيا مع لين الكلام له واما ليس ابن العشرة او رجل العشرة فالمراد بالعشرة قبيلة اي بشئ هذا الرجل منا **باب** فضل الرفق **حدثنا** محمد بن ابي اسحق نا عبد الله بن وهب نا اخبرني حيوة نا حدثني ابن الهادي نا ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه **حدثنا** عبد الله بن معاذ نا العنبر نا ابي ناسعة نا المقدم نا وهو ابن شريح نا هاني نا عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه **حدثنا** محمد بن المنثري و ابن بشار نا نا محمد بن جعفر نا شعبة نا قال سمعت المقدم نا بن شريح نا هاني نا بهذا الاسناد وزاد في الحديث ركبت عائشة بعيرا فكانت فيه صعوبة فجعلت تردده

شبهه والله تعالى اعلم ويحتمل ان معنى من ودعه الناس هو من تركوا تعرضه بما فيه من الشر ولا يظهر واذا ذلك عنده حقوقا من شدة وهذا الرجل منهم فلا ينبغي لي تعرضه بالقول لشديد ونحوه والله تعالى اعلم

قوله ان اشئ الناس منزلة اي من شرهم وغالب امثال هذا الباب وهو نحو خير الناس او شر الناس محمول على التبعية والبراد فلا ينبغي لي الكلام الشديد مع احد لتلايقتي الناس بذلك او المراد ان هذا الرجل من جملتهم فينبغي الالانة معه في القول خوفا من

فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالزينة ثم ذكر مثله **باب** النسي عن لعن الدواب وغيرها **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن علي قال زهيرنا اسماعيل بن إبراهيم نا أيوب عن أبي قلابة عن أبي التمهلكب عن عمران بن حصين قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره و امرأة من الأنصار على ناقه فضربت قلعتها فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قال عمران فكان في أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد **حدثنا** قتيبة بن سعيد وأبو الربيع قالنا حماد وهو ابن زيد **حدثنا** ابن أبي عمير نا الشقي كلاهما عن أيوب باسناد اسمعيل نحو حديثه إلا أن في حديث حماد قال عمران فكان في النظر إليها ناقه ورقاه وفي حديث الشقي فقال خذوا ما عليها واعروها فانها ملعونة **حدثنا** أبو كامل الجحدي فضيل بن حصين نا يزيد يعني ابن زريع نا التيمي عن ابي عثمان عن ابي هريرة الاسلمي قال بينما تجارية على ناقه عليها بعض متاع القوم اذ بصرت بالنبى صلى الله عليه وسلم وتضايق بهم الجبل فقالت حل اللهم الغمها قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصاحبنا ناقه عليها لعنة **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى نا المعتمر بن سليمان **حدثنا** عبد الله بن سعيد نا يحيى يعني ابن سعيد جميعاً عن سليمان التيمي بهذا الاسناد وزاد في حديث المعتمر لا تصاحبنا ارحلة عليها لعنة من الله او كما قال **حدثنا** هارون بن سعيد الايلي نا ابن وهب نا اخبرني سليمان وهو ابن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن حدثه عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي لصديق ان يكون لعاناً **حدثنا** ابوكريب نا خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن بهذا الاسناد مثله **حدثنا** سويد بن سعيد نا حنيفة بن حنيفة عن زيد بن اسلم نا عبد الملك بن مروان بعث الى ام الدرداء بانجاد من عنده فلما ان كان ذات ليلة قام عبد الملك من الليل فدعا خادمه وكانه ابطأ عليه فلما اصبح قالت له ام الدرداء سمعتك الليلة لعنت خادمك حين دعوته فقالت سمعت ابا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون للعانون شفعا ولا شهداً ولا شهوداً يوم القيامة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو غسان المسعمي نا معمر بن النضر التيمي قالوا نا معتمر بن سليمان **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا عبد الرزاق كلاهما عن معمر بن زيد بن اسلم في هذا الاسناد مثل معنى **حدثنا** حفص بن يونس نا ابو بكر بن ابي شيبة نا معاوية بن هشام عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم واى حازم عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعا يوم القيامة **حدثنا** محمد بن عباد واى ابن عمر قالنا مروان بن يعقوب الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله ادع على المشركين قال انى امر بعث لعاناً وانما بعثت رحمة **باب** من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم اوسيه او دعا عليه ليس هو اهلاً لذلك كان له زكوة واجراء رحمة **حدثنا** زهير بن حرب نا جريد بن الاعمش عن ابي الضمى عن مسروق عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ن فكلما كبشئى ادرى ما هو فاقضياه فلغنها اوسيهما فلما خرجا قلت يا رسول الله لمن اصاب من الخبيثين

نبينا

من رحمة الله تعالى فهو من نهاية المقاطعة والبر والبرهان ما يورده المسلم للكافر ويعد عليه ولهذا جازى في الحديث الصحيح لعن المؤمن كقتل ان القاتل يقطع عن منافع الدنيا وهذا يقطع عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى وقيل معنى لعن المؤمن كقتله في الآخرة وهذا هو قول من لعنه صلى الله عليه وسلم انهم لا يكونون شفعا ولا شهداء يوم القيامة لا يشفعون يوم القيمة حين يشفع المؤمنون في اخوانهم الذين استوجبوا النار (قوله ولا شهداء) فيه ثلثة اقوال الصحا واشهرها لا يكونون شهداء يوم القيمة على الامم ببيعهم يوم الرسالات والثاني لا يكونون شهداء في الدنيا اى لا يقبل شهادتهم لتسقم والثالث لا يزوجون الشادة فمن اقبل في سبيل الله وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لعن ان يكون لعاناً ولا يكون اللعانون شفعا بصيرة الكثير ولم يقل لعنا ولا لعنون لان هذا اللفظ في الحديث انما هو لمن كثر منه اللعان لانه نوحها ولانه يخرج منه ايضا اللعان المباح وهو الذى ورد الشرع به وهو لعنة الله على الظالمين لعن الله اليهود والنصارى لعن الله الواصلة والواصلة وشارب الخمر وكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهديه والمصورين ومن اتهمى الى غير ابيه او تولى غير مواليه او غير من الارض وغيرهم ممن هو مشهور في الامم حديث الصحيح قوله لعن الى ام الدرداء بانجاد من عنده ا هو يفتح العزة وبعد بان نوحهم وهو جمع نوح يفتح النون والجيم وهو متاع البيت الذى يزين به من فرش ومارش وسور وقامه الجوى باسكان الجيم قال وجمع نوح وحكا عن ابي بيه فها لعنان ووقع في رواية ابن مابان بنجادم بالخاء المعجمة والمشهور الاول **باب** من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم اوسيه او دعا عليه وليس هو اهلاً لذلك كان له زكوة واجراء رحمة

ان الله جميل يحب الجمال في باب تحريم الكبر وذكرنا انه اخبرنا امام الحرمين **باب** النسي عن لعن الدواب وغيرها بقوله صلى الله عليه وسلم في الناقه التي لعنتها المرأة خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة وفي رواية لا تصاحبنا ناقه عليها لعنة انا قال هذا زجر الباطل والخير ما كان قد سبق نهيها ونهى غيرها عن اللعان فوقيت بارسال الناقه والمراد النسي عن مصاحبة تلك الناقه في الطريق واما بيعها وذكورها وكوبها في غير ما جنته صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من التفرقات التي كانت جائزة قبل هذا فهي باقية على الجواز لان الشرع انما ورد بالنسي عن المصاحبة فسقى الباقي كما كان قوله ناقه ورقاه بالمراى بخالطها بيضاء سواد والذكر اورد وقيل هى السواد وقيل هى لونها كلون الرماد (قوله فقالت حل) هى كلمة زجر للابل واستثنى يقال حل حل باسكان اللام فيها قال القاضي ويقال ايضا حل حل بكر اللام فيها بالنون وبغير نون ر قوله صلى الله عليه وسلم خذوا ما عليها واعروها هو بهزة قطع ويعلم المراد يقال بوزن عراء وتقرية فتعزى والمراد منها خذوا ما عليها من المتاع ورحمها وآلتها قوله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لعن ان يكون لعاناً ولا يكون اللعانون شهداء ولا شفعا يوم القيمة فيه الزجر عن اللعان وان من تعلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجيدة لان اللعان في الدعاء يراد بها الابادة من رحمة الله تعالى وليس الدعاء بهذا من اخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى وجعلهم كالبنين يشده بعضهم بعضاً وكالجد الواحد وان المؤمن يحب لخير ما يحب لنفسه فمن دعا على ابيه المسلم باللعنة وسب الابناء

خير لمن المبتدأ الخلوه عن عائد يعود على المبتدأ واما الضمير في اصابه فهو للخير كما لمن قتله يصح ما قلنا والله تعالى اعلم انتهى قلت والوجه عنى جعل من شرطية مبتدأ خبره جملة الشرط كما هو من هب اهل التحقيق وجزاء جملة ما اصابه هذان ولا حاجة فيه الى العائد على من كما قرره المحققون والمعنى اى اصاب اصاب شيئاً من الخير فلا يصيبه هذان والمقصود بيان ان اصابة هذين للخير بل بعد عائدك الى حد الامتناع فلا يتحقق وان فرض اصابة الخبير الى حد كان وهذا معنى صحيح واعراب واضح بلا اشكال واما ما ذكره فلا يخلو عن التكلف في الاعراب والبعد في المعنى بل عدم ارتباط الجملتين يظهر ذلك للمتأمل والله تعالى اعلم

قوله بانجاد من عنده هى بفتح الهمزة جمع نجدة بالحركة وهو متاع البيت من فراش ونهارق ومتور قوله لمن اصاب من الخبيثين ما اصابه هذا ان اللام في لهما اصاب مفتوحة وما فى ما اصابه نافية قال القرطبي معناه ان هذين الرجلين ما اصابا بامتك خيراً وان كان غيرهما قد اصابه لكن تنزىل هذا المعنى على اعراب الكلام فيه صعوبة ووجهه ان اللام فى لمن هى لام الابتداء وهى متضمنة للقسم ومن موصولة مرفوعة بالابتداء وصلتها اصاب وعائدها المضمرة فى اصاب وما بعد متعلق به وخبره محذوف تقديره والله لرجل اصاب امك خيراً فاعترى وتاج ثم نفي عن هذين الرجلين اصابة ذلك الخير بقوله ما اصابه هذان ولا يصح ان يكون ما اصابه

حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالنا سمعت ابا اسحاق يحدث عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال ان محمدا صلى الله عليه وسلم قال لا اينكم ما العضة هي النيمة القالة بين الناس وان محمدا صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذبا **باب** قبح الكذب وحسن الصدق وفضله **حدثنا** زهير بن حرب وعثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قالوا وقال الاخران ناجري عن منصور عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدق يهدي الى البروان والبري يهدي الى الجنة وان الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار وان الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذبا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهناد بن السري قالنا ابا الاحوص عن منصور عن ابي واثل عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدق يروان البري يهدي الى الجنة وان العبد ليتحرى الصدق حتى يكتب صديقا وان الكذب يجر الى النار وان العبد ليتحرى الكذب حتى يكتب ابوكريبا **حدثنا** ابن ابي شيبة في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابو مغوية ووكيع قالنا انا الاعمش **حدثنا** ابو كريب قال نا ابو مغوية قال نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البروان والبري يهدي الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذبا **حدثنا** ابن ماجه بن الحارث التيمي قال نا ابن مسهر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي انا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد ولم يذكر في حديث عيسى ويتحرى الصدق ويتحرى الكذب وفي حديث ابن مسهر حتى يكتبه الله **باب** فضل من يملك نفسه عند الغضب وياي شئ يذهب الغضب **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعثمان بن ابي شيبة واللفظ لقتيبة قالنا ناجري عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس ذاك بالرقوب ولكن الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا قال فما تعدون الصرعة فيكم قال قلنا الذي لا يصيرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالنا ابو معاوية **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد مثل معناه **حدثنا** يحيى بن يحيى وعبد الاعلى بن حماد قال كلاهما قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب **حدثنا** حاجب بن الوليد نا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لشديد بالصرعة قالوا فالتشديد ايم هو يا رسول الله قال لذي يملك نفسه عند الغضب **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق نا معمر **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام نا ابو اليمان نا شعيب كلاهما عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يحيى بن محمد بن

تعد الله بذلك قال ايما

كما يوضع له القبول والبغضاء والافعال التي تعالي وكنا به السابق قد سبق بكل ذلك والشرا علم واعلم ان الموجود في جميع نسخ البخاري ومسلم بيلادنا وغيره انه ليس في متن الحديث الا ما ذكرناه وكذا نقله القاصي عن جميع النسخ وكذا نقله الحميدي ونقل ابو مسعود المشقي عن كتاب مسلم في حديث ابن المشي واين بشار زيادة وان شروا واياها الكذب وان لا يطلع منه جهد ولا ينزل ولا يعد الرجل صبيحة ثم يخلف وذكر ابو مسعود ان سلما روى هذه الزيادة في كتابه وذكرها ايضا ابو بكر البرقاني في هذا الحديث قال الحميدي وليست عندنا في كتاب مسلم قال القاصي الروايا هنا جمع رواية وهي ما يروى فيه الانسان ويستعد به امام عمر وقوله قال وقيل جمع رواية اي حامل وناق لروايش اعلم **باب** فضل من يملك نفسه عند الغضب وياي شئ يذهب الغضب **حدثنا** محمد بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس ذاك بالرقوب ولكن الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا قال فما تعدون الصرعة فيكم قال قلنا الذي لا يصيرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب اما الرقوب فنفتح الراد ونخفف القاف والصرعة يعظمه وفتح الراد واصل في كلام العرب الذي يصرع الناس كثيرا واصل الرقوب في كلام العرب الذي لا يعيش له ولد ومعنى الحديث انم تعتقدون ان الرقوب المحزون هو المصاب بموت اولاده وليس هو كذلك شرعا بل هو من لم يموت احد من اولاده في حياته فيحسبه ويكتب له ثواب مصيبة به وثواب مبره عليه ويكون له فرط وسلفا وكذلك تعتقدون ان الصرعة المدروح القوى القائل هو القوى الذي لا يصيرعه الرجال بل يصرعهم وليس هو كذلك شرعا بل هو من يملك نفسه عند الغضب فهذا هو القائل المدروح الذي قل من يقدر على التخلق بخلقه ومشاركته في فضيلته بخلاف الاول وفي الحديث فضل موت الاولاد والعبر عليهم ريتضمن الدلالة لمذنب من يقول بتفضيل التزوج وهو مذنب الى عيبه وبعض اصحابنا وسبقت المسئلة في النزاع وفيه

هي نقل كلام الناس بعضهم الى بعض على جهة الاسناد قوله صلى الله عليه وسلم الا اينكم ما العضة هي النيمة القالة بين الناس هذه اللفظة رويها علي وجبين احداهما العضة بكسر العين وفتح الصاد المعجمة على وزن العدة والزرز والثنائي العضة بفتح العين واسكان الصاد على وزن الوجوه وبذا الثاني هو الاشرقي روايات لا وانا الاشرقي كتب الحديث وكتب غيره والاول الاشرقي كتب اللفظ ونقل القاصي انه رواية اكثر شيوخهم وتقدم الحديث والشرا علم الا اينكم ما العضة القاض الغليظ التمسيم **باب** قبح الكذب وحسن الصدق وفضله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدق يهدي الى البروان والبري يهدي الى الجنة وان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار قال العلماء معناه ان الصدق يهدي الى العمل الصالح الخالص من كل مذموم والبر اسم جامع للخير كله وقيل البر الجنة ويجوز ان يتناول العمل الصالح والجنة واما الكذب فيوصل الى الفجور وهو الميل عن الاستقامة وقيل الانبعاث في المعاصي وقوله صلى الله عليه وسلم وان الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقا وان الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذبا وفي رواية ليتحرى الصدق وليتحرى الكذب وفي رواية عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البرواياكم والكذب قال العلماء هذا خبر حث على تحري الصدق وهو قومه ولا عتاده وعلى التحذر من الكذب والنسابل فيه فانه اذا تسابل فيه كثر من عرف به وكتبته الله لفته صديقا ان اعتاده او كذبا ان اعتاده ومعنى يكتب هنا يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم او وصفه الكذابين وعقابهم والمراد لما رذلك للمخلوقين اما بان يكتبه في ذلك يشترط من الصفتين في المالا على واما بان يلقى ذلك في قلوب الناس والسنتهم

نفسه اذا سئل عنه هل فعلت لا يمكن له ان يجيب بخلاف الواقع فلا بد له ان ياتي بفعل يصلح لظهار ولا ياتي بما لا يصلح لذلك واما الكاذب فيجتري على ما يريد اعتمادا على التكاثر عند الجهال عنه ويحتمل ان يكون الصدق سببا للتوفيق لصالح الاعمال والكذب يالدكس بجعل الله سبحانه وتعالى اياهما كذلك.

قوله ان الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقا والاستعداد اى يد او على الصدق ويستمر عليه وكذا قوله يكذب فيجاء بعد قوله ان الصدق يهدي الى البر اى يجعل الرجل يارا متصفا بالبر من حيث ان الصدق يركم في الرواية الاتية ويحتمل انه يهدي الى سعى صالح الاعمال والاحتراز عن سيئها اذا الذي يلتزم الصدق على

العلماء قال يحيى انا وقال بن العلاء نا ابو معاوية عن الاعمش عن عدي بن ثابت عن سليمان بن صرد قال سئلت رجلا عن النبي صلى الله عليه وسلم فجعل احدهما تمحرنه وتنفخ اوداجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف كلمة لوقالها لذهب عنه الذي يجد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال الرجل وهل ترى من جنون قال بن العلاء فقال وهل ترى ولم يذكر الرجل **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ابو اسامة قال سمعت الاعمش يقول سمعت عدي بن ثابت يقول نا سليمان بن صرد قال سئلت رجلا عن النبي صلى الله عليه وسلم فجعل احدهما يغضب ويحمر وجهه فنظر النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لاعلم كلمة لوقالها لذهب ذاعنه اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال الرجل رجل ممن صلى الله عليه وسلم فقال تدعى ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انفا قال اني لاعلم كلمة لوقالها لذهب ذاعنه اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال له الرجل اجنون ترى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا حفص بن غياث عن الاعمش بهذا الاسناد **باب** خلق الانسان خلقا لا يتما لك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما صور الله ادم في الجنة تركه ما شاء الله ان يتركه فجعل ابليس يطيف به ينظر ما هو فاما اراه اجوف عرف انه خلق خلقا لا يتما لك **حدثنا** ابو بكر بن تاقم قال نا بهز قال نا حماد بهذا الاسناد نحوه **باب** النبي عن ضرب الوجه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه **حدثنا** عمرو والنقاد وزهير بن حرب قال نا اسفيان بن عيينة عن ابي الزناد بهذا الاسناد وقال اذا ضرب احدكم **حدثنا** اشيبان بن فروخ قال نا ابو عوانة عن سهيل بن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم فليتق الوجه **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العبدي قال نا ابي قال نا شعبة عن قتادة سمع ابا ايوب يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم اخاه فلا يلطم الوجه **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ابي قال نا المثنى بن محمد بن حاتم قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى بن سعيد عن قتادة عن ابي ايوب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا عبد الصمد قال نا همام قال نا قتادة عن يحيى بن مالك المرادي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه **باب** الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن هشام بن حكيم بن حزام قال مريا لشام على اناس وقد اقيموا في الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما هذا قيل يعذبون في الخراج فقال اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا **حدثنا** ابو كريب نا ابو اسامة عن هشام بن حكيم بن حزام عن ابي اسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب في نحوه مثله ثنيه اخاه

تعالى وانه ليس كذلك قال المازري هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت ورواه بعضهم ان الله خلق ادم على صورة الرحمن وليس بثابت عند اهل الحديث وكان من نظيره واه بالمعنى الذي وقع له وغلط في ذلك قال المازري وقد غلط ابن قتيبة في هذا الحديث فاجراه على ظاهره وقال لست تمان صورة لا كالصور وهذا الذي قاله اهل الفساولان الصورة تقيده التركيب وكل مركب محدث والله تعالى ليس محدث فليس هو مركبا فليس مصورا قال وهذا كقول الجسم جسم لا كالا جسم لما رواه اهل السنة يقولون الباري سبحانه وتعالى شئ لا كالا شئ طردوا الاستعمال فقالوا جسم لا كالا جسم او الفرق ان لفظ شئ لا يفيد الحدوث ولا يتضمن ما يقتضيه واما جسم وصورة فيتضمنان التاييف والتركيب وذلك دليل الحدوث قال والجب من ابن قتيبة في قوله صورة لا كالصور ان ظاهر الحديث على رايه يقتضي خلق آدم على صورته فالصورتان على رايه سوادا قال لا كالصور تناقض قوله ويقال له ايضا ان اردت بقولك صورة لا كالصور ان ليس بمؤلف ولا مركب فليس بصورة حقيقة وليست اللفظة على ظاهرها وينبغي ان يكون موافقا على افتقاره الى التاويل واختلف العلماء في تاويله فقالت طائفة الضعيفين في صورته ما عدا على الاصح الضروب وهذا هو رواية مسلم وقالت طائفة يعود الى آدم وفيه ضعف وقالت طائفة يعود الى الله تعالى ويكون المراد اضافة تشرليف واختصاص كقوله تعالى ناقة الله وكما يقال في الكعبة بيت الله ونظائره والله اعلم قوله عد شاة قتادة عن يحيى بن مالك المرادي عن ابي هريرة المرادي يفتح الميم وبالعين المعجمة منسوب الى اللانة يطن من الازدول الى البلد المعروفة بالزراعة من بلاد الحجاز وهذا الذي ذكرناه من غيبته وان منسوب الى بطن من الازد هو الصحيح المشهور ولم يذكر الحمود وغيره وذكر ابن جرير الطبري انه منسوب الى موضع بناحية عمان وذكرنا فينا بغير المعنى المقدم في المرادي بفتح الميم ولعله تصحيف من الناسخ والمشهور الفصح وهو الذي مرح به ابو علي الغساني البجلي والقاضي في المشارق والسمرقاني في الانساب وغلط في وهو المعروف في الرواية وكتب الحديث قال السمرقاني وقيل انه بكسر الميم قال والمشهور الفصح والله اعلم **باب** الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب الذين يعذبون الناس هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالتعاص والمحدود والتعزير ونحو ذلك قوله اناس من الانباط

فضيلة كظم الغيظ وامساك النفس عند الغضب على الاستعداد والخامسة والسادسة قوله صلى الله عليه وسلم في الذي اشتد غضبه اني لاعرف كلمة لوقالها لذهب عنه الذي يجد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فيران الغضب في غير الله تعالى من نزع الشيطان وانه ينبغي لصاحب الغضب ان يستعيز فيقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وانه سبب لزوال الغضب واما قول هذا الرجل اشتد غضبه بل ترى بي من جنون فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى ولم يتدرب بالوارث الشرعية المكرومة ولو هم ان الاستعاذة مختصة بالجنون ولم يعلم ان الغضب من نزفات الشيطان ولذلك يخرج به الانسان من اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويغفل المذموم وينوي الحق والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم للذي قال راوصني لا تغضب فردودا قال لا تغضب فلم يزد في الوعيد على لا تغضب مع تكراره العظيمة وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب وما ينشأ منه ويحتمل ان هذا القائل بل ترى بي من جنون كان من المنافقين ادم من جفاة الاعراب والله اعلم **باب** خلق الانسان خلقا لا يتما لك (قوله صلى الله عليه وسلم بيطيف به قال اهل اللغة طاف بالشي يطوف طوقا وطوقا واطاف بيطيف اذا استدار حوله) قوله صلى الله عليه وسلم فلما اراه اجوف علم انه خلق خلقا لا يتما لك (الاجوف صاحب الجوف وقيل هو الذي داخله خال ومعنى لا يتما لك لا يملك نفسه ويحبسها عن السموات وقيل لا يملك دفع الوسواس عنه وقيل لا يملك نفسه عند الغضب والمراد منس بن آدم **باب** النبي عن ضرب الوجه قوله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب وفي رواية اذا ضرب احدكم وفي رواية لا يلطم الوجه وفي رواية اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته قال العلماء هذا تفرغ بالنبي عن ضرب الوجه لانه لطيف يجمع المحاسن واعطاءه نفعية لطيفة والترك الادراك بما فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشوه الوجه والشين فيه فاحش لانه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتى ضربه لا يسلم من شين غالبا ويدخل في النبي اذا ضرب زوجته او ولده او عبده ضرب تاديب فليجتنب الوجه واما قوله صلى الله عليه وسلم فان الله خلق ادم على صورته فهو من احاديث الصفات وقد سبق في كتاب الايمان بيان حكمها واصحابها ومبطلها وان من العلماء من يسك عن تاديبها ويقول لوم من بانها حق وان ظاهرها غير مراد لما معنى يتيق بها وهذا مذموم السلف وهو احوط واسلم والثاني انها تؤول على حسب ما يتيق بتمزيق الشدة

قوله وهل ترى بي من جنون قلت والمسكين من تغير الحال عليه ما درى ان هذه الكلمة منه عين الجنون نسأل الله العفو والعافية.

بالشام قدام قوما في الشمس فقال ما شأنهم قالوا جسوا في الجزية فقال هشام اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا **وحدثنا ابو كريب قال ناو كيع وابو معاوية** **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال ناو كريب قال هشام بهذا الاسناد ولفظي حديث جري قال واميرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين قد دخل عليه فحدثه فامرهم فخلوا **حدثني** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان هشام بن حكيم وجد رجلا وهو على حص يشمس ناسا من النبط في اداء الجزية فقال ما هذا انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا **باب** امر من مر بسلاح في مسجد او سوق او غيرها من المواضع الجامعة للناس ان يمسك بنصائها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقاتل ابو بكر نا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول مر رجل في المسجد بسهما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصائها **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو الربيع قال ابو الربيع ناو قال يحيى واللفظ له انا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا مر بآسهم في المسجد قد ابدى نصولها فامر ان ياخذ بنصولها كي لا تخدش مسلما **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا لثيب **حدثنا** محمد بن ربح قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر رجلا كان يتصدق بالتبيل في المسجد ان لا يمر بها الا وهو اخذ بنصولها وقال ابن ربح كان يتصدق بالتبيل **حدثنا** هلاب بن خالد نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي بردة عن ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مر احدكم في مجلس او سوق وببداة تبيل فليأخذ بنصائها ثم يمسك على نصلها ان يصيب احدا من المسلمين منها بشئ او قال يقبض على نصلها **باب** النهي عن الاشارة بالسلاح الى المسلم **حدثني** عمرو الناقد وابو ايمن عن ابي جابر عن ابي عبيدة عن ابي يونس عن ابن سيرين سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم من اشار الى اخيه بحديدة فان الملكة تلغنه حتى يدعه وان كان اخاه لا يبيده **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعن الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار **باب** فضل ازالة الاذى عن الطريق **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بيتنا رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاتخذه فشكر الله له فغفر له **حدثني** زهير بن حرب ناو جابر عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جعل بعص شجرة على ظهر طريق فقال والله لا تجيئ هذا عن المسلمين الا يؤذيهم فاذا دخل الجنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله قال انا شيبان عن الامام عن ابي طلحة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس **حدثني** محمد بن حاتم نا ابراهيم نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شجرة كانت تؤذي المسلمين فجاء رجل فقطعها فدخل الجنة **حدثني** زهير بن حرب نا يحيى بن سعيد عن ابان بن صمعة قال حدثني ابو الوائز قال حدثني ابو برة قال قلت يا نبي الله علمني شيئا انتفع به قال اعزل الاذى عن

قوله صلى الله عليه وسلم وان كان اخاه لا يبيده وامر بالرفع في ايضاح عموم النهي في كل احد سواء من يتهم فيه ومن لا يتهم وسواء كان هذا من لاول الجاهم لان ترويج المسلم حرام بكل حال ولا بد قد يسبقه السلاح كما مرح به في الرواية الاخرى ولعن الملائكة ليدل على احرام وقوله صلى الله عليه وسلم فان الملكة تلغنه حتى وان كان كذا في عامة النسخ وفيه محذوف وقد مره حتى يدعه وكذا وقع في بعض النسخ (قوله صلى الله عليه وسلم لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعن الشيطان ينزع في يده) هكذا هو في جميع النسخ لا يشير باليد بعد الشين وهو صحيح وهو مني بلفظ الجز كقوله تعالى لا تقاروا الالهة بولدها وقد مر مرات ان هذا اللفظ من لفظ الشئ ولعن الشيطان ينزع عن قطعه بالعين المهملة وكذا نقل القاضى عن جميع روايات مسلم وكذا هو في نسخ بلادنا ومعناه يرمى في يده ويحقق ضربته ودميته وروى في غير مسلم بالعين المعجمة وهو من الاعزازى كعمل على تحقيق الضرب به ويزين ذلك **باب** فضل ازالة الاذى عن الطريق من لفظ الشئ ولعن الشيطان **باب** النهي عن الاشارة بالسلاح الى المسلم **حدثني** محمد بن حاتم نا ابراهيم نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شجرة كانت تؤذي المسلمين فجاء رجل فقطعها فدخل الجنة **حدثني** زهير بن حرب نا يحيى بن سعيد عن ابان بن صمعة قال حدثني ابو الوائز قال حدثني ابو برة قال قلت يا نبي الله علمني شيئا انتفع به قال اعزل الاذى عن

ليقبضن ثنا هم فلا حوالا لهم قوله واميرهم يومئذ عمير بن سعد هكذا هو في معظم النسخ غير بالتصغير ابن سعد باسكان العين من غير ياء وفي بعضها عمير بن سعيد بكسر العين وزيادة ياء قال القاضى الاول هو الموجود ولاكثر شيوخنا وفي اكثر النسخ والكثير الروايات وهو الصواب وهو عمير بن سعد بن عبد الله الانصاري الاوسى من بني عمرو بن عوف ولاة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمص وكان يقال له شيخ وجمه ابو زيد الانصاري احد الذين جموا القرآن والشدة علم (قوله اميرهم على فلسطين) هي بكسر الفاء وفتح الهمزة وهي بلاد بيت المقدس وما حولها قوله فامرهم فخلوا ضبطوه بالياء المعجمة والمهملة والمعجمة اشروا حسن **باب** امر من مر بسلاح في مسجد او سوق او غيرها من المواضع الجامعة للناس ان يمسك بنصائها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله قال انا شيبان عن الامام عن ابي طلحة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين **باب** النهي عن الاشارة بالسلاح الى المسلم **حدثني** محمد بن حاتم نا ابراهيم نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شجرة كانت تؤذي المسلمين فجاء رجل فقطعها فدخل الجنة **حدثني** زهير بن حرب نا يحيى بن سعيد عن ابان بن صمعة قال حدثني ابو الوائز قال حدثني ابو برة قال قلت يا نبي الله علمني شيئا انتفع به قال اعزل الاذى عن

الاحوال وحصول الخلاف لمقاصد الشرع من التعاليف والتواصل على قرب العهد وكمال الجدا انتهى

قوله فقال ابو موسى والله ما امتنا الخ قال القرطبي يعني فامات معظم الصحابة حتى وقعت بينهم الفتن والمحن فرمى بعضهم بعضا بالسهم وقتل بعضهم بعضا ذكر هذا في معرض التأسف على تغيير

طريق المسلمين **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا أبو بكر بن شعيب بن الحجاب عن أبي الوائز الراسبي عن أبي بركة الأسلمي ان ابا بركة قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لا ادرى لعسى ان تمضي وأبقي بعدك فزودني شيئاً يتقني الله به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقل كذا اقل كذا ابو بكر بن نسيه وأقرا الذي عن الطريق **باب** تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي **حدثنا** يحيى بن محمد بن اسماء بن عبيد الصبيعي قال نا جويرية يعني ابن اسماء عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة سجنها حتى ماتت قد خلت فيها النار ولا هي اطعمتها وسقمتها اذ هي جستها ولا هي تركتها تاكل من حشاش الارض **حدثنا** هارون بن عبد الله وعبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد جميعاً عن معن بن عيسى عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى حديث جويرية **حدثنا** نصير بن علي الجهمي قال نا عبد الاعلى عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبت امرأة في هرة أو ثقتها أو ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من حشاش الارض **حدثنا** نصير بن علي الجهمي قال نا عبد الاعلى عن عبد الله بن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت امرأة النار من جزء هرة لها أو هرة ربطتها فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تؤمّم من حشاش الارض حتى ماتت ههنا **باب** تحريم لكمة **حدثنا** احمد بن يوسف الازدي نا عمرو بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش نا ابو اسحاق عن ابي مسلم الاغراني حدثه عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العزازرة والكبيرياء مرداة فمن يئاز عن عذبة **باب** النهي عن تقنين الانسان من رحمة الله تعالى **حدثنا** سويد بن سعيد عن معتمر بن سليمان عن ابيه نا ابو عمران الجوني عن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث ان رجلاً قال والله لا يعقر الله لقلان وان الله قال من ذا الذي يتألى علي ان لا اغفر لقلان فاني قد غفرت لقلان واحبطت عمك او كما قال **باب** فضل لضعفاء والحاقلين **حدثنا** سويد بن سعيد حدثني حفص بن ميسرة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رب اشعث مد فوع بالابواب لواقسم على الله لا يسهه **باب** النهي عن قول هلك الناس **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعيب نا احمد بن سلمة عن سميل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك الناس فهو اهلكهم قال ابو اسحق لا ادرى اهلكهم بالتصيب او اهلكهم بالرفع **حدثنا** يحيى بن يحيى نا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم وحدثني احمد بن عثمان بن حكيم نا خالد بن محمد عن سليمان بن بلال جميعاً عن سميل بهذا الاسناد مثله **باب** الوصية بالجار والاحسان اليه **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس وحدثنا قتيبة ومحمد بن ربح عن الليث بن سعد وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبدة ويزيد بن هارون كلهم عن يحيى بن سعيد وحدثنا محمد بن المثني واللفظ له نا عبد الوهاب يعني الثقفى قال سمعت يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر

نحوه	له بفتح جيم وتشديد راء ١٣ مجمع البحار ٢٤ كذا في المصرية ههنا الكفراب وفي الاحمدية ههنا بغير الف والله اعلم وفي مجمع البحار لا يستطيعون ان يطوفوا باب بيت من البنزل بعنم باء وسكون زاي وصوابه ههنا بزيادة الف ١٢ في الجوفى بمفتوحة وسكون داو وبنون مفتوحة منسوب الى الجون بطن من كندة من عبد الملك بن حبيب واليوعرة ١٢ معنى
<p>والصرف وجوده هو قول الاكثريين وصحت بعد مملته مفتوحة ثم ميم ساكنة ثم ميم مبهمة قيل ان ابانا هذا هو والد عميرة الغلام الازاهي المشهور واو الكوازيع بالعين المملة اسمها جابر بن عمرو الراسبي بالمسكين المملة وبعد باب موهدة وهي نسبة الى بنى راسب قبيلة معروفة نزلت البصرة (قوله صلى الله عليه وسلم وامر الاذى عن الطريق) هكذا هو في معظم النسخ وكذا نقله القاسمي عن عامر الرواة بتشديد الراء ومعناه اذروني بعضا وامر بزي مخففة وهي معنى الاول باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي فيه حديث المرأة وقد سبق شرحه في كتاب قتل الحيات وسبق هناك ان حشاش الارض بفتح الحاء المعجمة ومنها وكسر با اي هو اسمها وحشرتها ودوي على غير هذا ما ذكرناه هناك ومعنى عذبت في هرة اي ببسبها قوله صلى الله عليه وسلم من جراد هرة اي من اجلا يسد يقصر يقال من جراك ومن جراك وجريرتك واجلك معنى قوله صلى الله عليه وسلم ترمم من حشاش الارض هكذا هو في اكثر النسخ ترمم بضم التاء وكسر الراء الثانية وفي بعضها ترمم بضم التاء وكسر الميم الاولى وراء واحدة وفي بعضها ترمم بفتح التاء والميم اي تناول ذلك بشقيقتها باب تحريم الكبر وقوله صلى الله عليه وسلم العزازرة والكبيرياء مرداة فمن يئاز عن عذبة هكذا هو في مجمع النسخ فالتعريف في اذاه ورواها يعود الى الله تعالى للعلم به وفيه مخدوف تعذبه قال الله تعالى ومن يئاز عن ذلك اعذبه ومعنى يئاز عنى يتخلق بذلك فيصير في معنى المشارك وبذا وعيد شديد في اكله مصرح بتعريفه واما تسميته اذاه ورواها فجازا واستعارة حسنة كما تقول العرب فلان شجاره الزهد وثاره التقوى لا يرد بدون الثوب الذي هو شعاره وثاره بل معناه صفة كذا قال المازني ومعنى الاستعارة ههنا ان الازار والرداء يلحقان بالانسان ويلزمانه وهما جامل له قال فغضب ذلك مثلا لكون الخنزير والكبرياء بالمشي على الاحق وله الزم واقفنا ههنا جلاله ومن مشهور كلام العرب فلان واسع الرداء وعمر الرداء اي واسع العظيمة باب النهي عن تقنين الانسان من رحمة الله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم ان رجلاً قال والله لا يعقر الله لقلان وان الله تعالى قال من ذا الذي يتألى علي ان لا اغفر لقلان فاني قد غفرت لقلان واحبطت عمك) معنى يتألى يحلف والالية اليمين وفيه دلالة لمذهب اهل السنة في غفران الذنوب بلا توبة اذا شاد الله غفرانها واحبطت المعتزلة به</p>	<p>في اجاط الاعمال بالمعاصي الكبار وندب اهل السنة انما لا تحبوا الا بالكفر ويتناول جوطا على هذا على انه اسقطت حناته في مقابلة بيناته نسى اجاطا مجازا ويحتمل انه جرى منه امر آخر اوجب الكفر ويحتمل ان هذا كان في شرع من قبلنا وكان هذا حكمهم باب فضل الضعفاء والحاقلين (قوله صلى الله عليه وسلم رب اشعث مد فوع بالابواب لواقسم على الله لا يسهه) الا شعث الملبس الشعر المغبر غير مد بون ولا مرجل ومد فوع بالابواب لواقسم على الله لا يسهه) الا شعث الملبس ويظرونه عنم احتقاراً لواقسم على الله لا يسهه اي لو حلف على وقوع شيء او فعه الله اكراماً له باجابه سواله وصيانته من الحنث في يمينه وبذا العظم منزلة عند الله تعالى وان كان حقيقاً عند الناس وقيل معنى القسم هنا الدعاء بداراه اجابه والله اعلم باب النهي عن قول هلك الناس (قوله صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل هلك الناس فهو اهلكهم) روى اهلكهم على وجهين مشهورين رفع الكاف ونهجا والرفع اشهر ويؤيده انه جاء في رواية رويها في حلية الاولياء في ترجمه سيفان الثوري فهو من اهلكهم قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين الرفع اشهر ومعناها اشد بهم بلا كاد ورواية الفتح فعناها هو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة واقفنا العلماء على ان هذا الهم انما هو فيمن قاله على سبيل الازراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتفضيح احوالهم لانه لا يعلم سر السر في قلقة تالوا فانما من قال ذلك تخزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النفس في المراد فلان فلان باس عليه كما لو قال لا اعرف من امر النبي صلى الله عليه وسلم الا انهم يصلون جميعاً بكذا فسر الامام مالك وتابيه الناس عليه وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يحيب الناس ويذكر مساوئهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا فضل ذلك فهو اهلكهم اي اسوا حالهم بما يلحقه من الاثم في يمينهم والوقعة فيهم وربما اواه ذلك الى العجب بنفسه ودويته انه خير منهم والله اعلم باب الوصية بالجار والاحسان اليه في هذه الاحاديث الوصية بالجار وبيان عظم حقه وفضيلة الاحسان اليه وفي الحديث فاصبهم منه معروف</p>

صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد قسمه النار الا تحلة القسم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن الخطاب وزهير بن حرب قالوا تاسفيان بن عيينة **حدثنا** عبيد بن حميد وابن رافع عن عبد الرزاق انا معمر بن وهب عن الزهري باسناد مالك ومعنى حديثه الا ان في حديث سفيان قيلج النار الا تحلة القسم **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** عبد العزيز بن عيسى بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الانصار لا يموت احدكن ثلثة من الولد فتحسبه الادخلت الجنة فقالت امرأة منهن او اثنتان يا رسول الله قال او اثنتان **حدثنا** ابو كامل بن محمد بن فضيل بن حسين نا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد الخدري قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما ناتيك فيه تعلمنا مما عملك الله قال اجتمعن يوم كذا وكذا فاجتمعن فأتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمتهن مما عملك الله ثم قال ما يمكن من امرأة تقدر بين يديها من ولدها ثلاثة الا كانوا لها حيا يا من النار فقالت امرأة واثنين واثنين واثنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واثنين واثنين **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر **حدثنا** عبيد بن الله بن معاذ قال نا ابي قال نا اشعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني في هذا الاسناد يمثل معناه وزاد جميعا عن شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني قال سمعت ابا حازم يحدث عن ابي هريرة قال ثلثة لم يبلغوا الحنث **حدثنا** سويد بن سعيد ومحمد بن عبد الاعلى وتقارب في اللفظ قال نا المعتمر عن ابيه عن ابي السليل عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة انه قد مات لي ابنان فما انت محذوق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث طيب ثبه انفسنا عن موتانا قال قال نعصر صغارهم دعا ميصل لجنه يتلقى احدهم اياه او قال ابويه فيلخذ بثوبه او قال بيده كما اخذنا بصنفة ثوبك هنا فلا يتناهي او قال ينتهي حتى يدخل الله واباه الجنة وفي رواية سويد **حدثنا** ابو السليل **حدثنا** ثوبان بن سعيد نا يحيى يعني بن سعيد عن النبي بهذا الاسناد وقال فهل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وابو سعيد الاشجعي واللقظ لابي بكر قالوا نا حفص يعنون ابن غياث **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث نا ابي عن جده طلق بن مغوية عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم بصبي لها فقالت يا نبى الله اع الله له فلقد فنت ثلاثة فقال فنت ثلاثة قالت نعم قال لقد احتظرت بخمار شديد من النار قال عمر بن ينهم عن جده وقال لياقون عن طلق لم يذكر الجدة **حدثنا** قتيبة بن سعيد زهير بن حرب قال نا جريز بن معاوية النخعي ابي غياث عن ابي زرعة بن عمرو بن جريز عن ابي هريرة قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم باين لها فقالت يا رسول الله انه يشك في اخاف عليه قد فنت ثلاثة قال لقد احتظرت بخمار شديد من النار قال زهير عن طلق ولم يذكر الكنية **باب** اذا احب الله عبدا امر جبرئيل فاحبه واجبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض **حدثنا** زهير بن حرب نا جريز بن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدا دعا جبرئيل عليه السلام فقال انى احب فلانا فاحبه قال فيحبه جبرئيل ثم ينادى في السماء فيقول ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء قال ثم يوضع له القبول في الارض واذا ابغض الله عبدا دعا جبرئيل فيقول انى ابغض فلانا فابغضه جبرئيل ثم ينادى في اهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه قال فيبغضونه ثم يوضع له البغض في الارض **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القارى وقال قتيبة نا عبد العزيز بن عيسى الدارودي **حدثنا** سويد بن عمرو والاشعبي نا عبيد بن العلاء بن المسيب **حدثنا** حذيثى **حدثنا** عمرو بن الخطاب نا يزيد بن هارون نا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون عن سهيل عن ابي صالح قال كنا بعرفة فرع عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم فقام الناس ينظرون اليه فقلت لابي يا ابت انى ارى الله تعالى يحب عمر بن عبد العزيز قال وما ذلك قلت لاله من الحث في قلوب الناس قال يا بيبك انت سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكره مثل حديث جريز عن سهيل **باب** الارواح جنود مجندة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن عيسى بن محمد عن سهيل عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

<p>واجر اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض قوله صلى الله عليه وسلم اذا احب الله عبدا امر جبرئيل فاحبه واجبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وذكر في البغض نحوه اقال العلماء بحجة الله تعالى لعبده هي الازمنة الخيرة وبها يبرء وانما عليه رحمة وبغضه اعادة عقابه واوشقا وانه ونحوه وحسب جبرئيل والملائكة يتكلمن وهن اصدها استغفارهم له وشاؤهم عليه</p>	<p>واثنين اثنين يعلمهن</p>
<p>وقوله لم يبلغوا الحنث اى لم يبلغوا سن التكليف الذى يكتب فيه الحنث وهو الاثم وقوله صغارهم دعا ميصل الجنة اى بالذلال والعين والصاد والمملات واحدهم وعموس بفهم الدلال اى صغار اهلها واصل العموس دويرة تكون في الماء لا تفارقه اى ان هذا الصغير في الجنة لا يفارقها وقوله بصنفة ثوبك هو بفتح الصاد وكسر النون وهو طرفه ويقال لما ايضا صنيفة قوله فلا يتناهي او قال ينتهى حتى يدخل الله واباه الجنة يتناهي وينتهي بمعنى اى لا يتركه وقوله صلى الله عليه وسلم لقد احتظرت بخمار شديد من النار اى امتنعت بما يحق ويحرم واصل الحنث المنع واصل الحنظار كسر الحاء ونحوها ما يجعل حول الرتان وغيره من قضبان وغيرها كالخناط وفي هذه الامايد دليل على كون اطفال المسلمين في الجنة وقد نقل جماعة منهم اجماع المسلمين وقال المازري اولاد الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فالاجماع متحقق على انهم في الجنة واما اطفال من سواهم من المؤمنين فجايز العلماء على القطع لهم بالجنة ونقل جماعة الاجماع في كونهم من اهل الجنة قطعا لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتم ذريتهم بايمان الحسناء بهم ذريتهم وتوقف بعض المتكلمين فيها واشار الى انه لا يقطع لهم كالمكلفين والله اعلم باب اذا احب الله عبدا امر جبرئيل فاحبه</p>	<p>قوله ثم يوضع له القبول في الارض الخ قيل غالب الناس يحبهم بعض دون بعض قلت غالب الناس اوساخا بين الطائفتين ليسوا</p>
<p>من المحبوبين ولا من المبغوضين . قوله قال يا بيبك انت اى انت مفدى يا بيبك .</p>	<p>قوله ثم يوضع له القبول في الارض الخ قيل غالب الناس يحبهم بعض دون بعض قلت غالب الناس اوساخا بين الطائفتين ليسوا</p>

الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف **حدثني** زهير بن حرب ناكثيون هشام بن جعفر بن بركان نايزيد بن الاصم عن ابوهيرة
بحديث يرفعه قال لناس معادن كعادن الفضة والذهب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا والارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف
وما تناكر منها اختلف **باب** المرء مع من احب **حدثنا** عبد الله بن قعبن نا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان اعرابيا
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعدت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت **حدثنا**
ابوبكر بن ابي شيبة وعمر بن الناقد وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير واين ابي عمرو واللفظ لزهير قالوا اناسفيا عن الزهري عن انس قال قال رجل
يارسول الله متى الساعة قال وما اعدت لها فلم يذكر شيئا وقال ولكني احب الله ورسوله قال فانت مع من احببت **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن
حميد قال عبد نا وقال بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن الزهري قال حدثني انس بن مالك ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله
غير انه قال ما اعدت لها من كبير احمد عليه نفسي **حدثني** ابو الربيع العتكي نا حماد يعني ابن زيد نا ثابت البناني عن انس بن مالك قال جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قال ما اعدت لها قال حب الله ورسوله قال فانت مع من احببت قال انس فما فرحنا بعد لاسلام
فرحنا اشد من قول النبي صلى الله عليه وسلم فانت مع من احببت قال انس فانا احب الله ورسوله وابا بكر وعمر فارحوا ان يكون معهم وان لم يعمل باعمالهم
حدثنا محمد بن محمد بن عبد الغبوي نا جعفر بن سليمان نا ثابت البناني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر قول انس فانا احب ما بعد
حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم قال اسحق نا وقال عثمان نا جرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد نا انس بن مالك قال بيتنا انا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم خارجين من المسجد فلقينا رجلا عند سدة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
اعدت لها قال فكان الرجل استكان ثم قال يا رسول الله ما اعدت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله قال فانت مع من
احببت **حدثني** محمد بن يحيى بن عبد العزيز الشكري نا عبد الله بن عثمان بن جبلة اخبرني ابي عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي
الجعد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن انس **حدثنا** ابن المشي واين بشار قال نا محمد بن
جعفر نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس **حدثنا** ابو عسان السهمي ومحمد بن المشي قال نا معاذ يعني ابن هشام نا محمد بن ابي عن قتادة عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قال اسحق نا وقال عثمان نا جرير عن الاعمش عن ابي وائل
عن عبد الله قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله كيف ترى في رجل احب قوما ولما يلحق بهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المرء مع من احب **حدثنا** محمد بن المشي واين بشار قال نا ابن ابي عدي **حدثنا** بشر بن خالد نا محمد يعني ابن جعفر كلاهما عن شعبة **حدثنا**
ابن نمير نا ابو الجواب نا سليمان بن قزم جميعا عن سليمان بن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة و
ابوكريب قال نا ابو معاوية **حدثنا** ابن نمير نا ابو معاوية ومحمد بن عبيد عن الاعمش عن شقيق عن ابي موسى قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل
فذكر بمثل حديث جرير عن الاعمش **باب** اذا اتى على الصالح في بشرى ولا تضره **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وابو الربيع وابو كامل
ابن محمد بن فضيل بن حسين واللفظ ليحى قال يحيى نا وقال الاخوان نا حماد بن زيد عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت **حدثنا**
قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمد الله الناس عليه قال تلك عاجل بشرى المؤمن **حدثنا** ابوبكر بن
ابن شيبة واسحق بن ابراهيم عن وكيع **حدثنا** محمد بن بشار نا محمد بن جعفر **حدثنا** محمد بن المشي **حدثنا** عبد الصمد **حدثنا** اسحق نا انصر
كلهم عن شعبة عن ابي عمران الجوني نا اسناد حماد بن زيد مثل حديثه غير ان في حديثهم عن شعبة غير عبد الصمد ويحب الناس عليه وفي حديث
عبد الصمد ويحمد الله الناس كما قال حماد **كتاب القدر باب** كيفية خلق الادمي في بطن امه وكتابة رزقه واجله وعمله وشقاوته
وسعادته **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية ووكيع **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني واللفظ نا ابي وابو معاوية ووكيع
قالوا نا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احداكم يجتمع خلقه في بطن
اربعين يوما ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله الملك فينفخ فيه الروح ويومر باربع كلمات يكتب رزقه واجله وعمله وشقاه او سعيد

صلوة ولا صيام ولا صدقة (قوله عند سدة المسجد) هي الظلال المستقيمة عند باب المسجد قوله
حدثنا سليمان بن قزم (هو بفتح القاف واسكان الراء وهو ضعيف لكن لم يرد به مسلم بل ذكره
متابعه وقد سبق انه يذكر في التابوع بعض الضعفاء والحدثنا علم باب اذا اتى على الصالح في
بشرى ولا تضره (قوله ارايت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمد الله الناس عليه قال تلك عاجل بشرى
المؤمن وفي رواية ويحب الناس عليه) قال العلماء معناه هذه البشرية المجلدة بالخير وهي دليل البشرية
المؤخرة الى الآخرة بقوله بشرى اليوم جنات الآخرة وهذه البشرية المجلدة دليل على رضا الله تعالى
عنه ومحبته له فنجيبه الى الخلق كما سبق في الحديث ثم يوضع له القبول في الارض هذا كله اذا حمد
الناس من غير تعرض من الحمد ولا فالتعرض مذموم.

كتاب القدر

باب كيفية خلق الادمي في بطن امه وكتابة رزقه واجله وعمله وشقاوته وسعادته (قوله حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احداكم يجتمع خلقه في بطن امرأته ليوما

للساعة رجلا والله ودين قال احب الصالحين ولست منهم لعل الله يرضى قتي صلاحا
الى الاشرار والله اعلم **باب** المرء مع من احب (قوله صلى الله عليه وسلم للذي سأل
عن الساعة ما اعدت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت وفي روايات
المرء مع من احب) فيه فضل حب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم والصالحين واهل الخير
الاحياء والاموات ومن افضل حبة الله ورسوله اقبال امرها واجتناب نهيبها والترب
بالاداب الشرعية ولا يشترط في الانتفاع لمحبة الصالحين ان يعمل عليهم اذ لو عملوا كان منهم
ومشتم وقد صرح في الحديث الذي بعد هذا بذلك فقال رجل احب قوما ولما يلحق بهم قال اهل
العربية لما نفى الماضي المستفرد على نفيه في الماضي وفي المال بخلاف ما فانتا دل على الماضي فقط
ثم انه لا يلزم من كونه مع من ان تكون منزلته وجزاؤه مشتم من كل وجه (قوله ما اعدت لها كثير)
ضبطوه في المواضع كلها من هذه الاحاديث بالثاء المثناة وبالياء الموحدة وبها صححنا وقوله
ما اعدت لها كثير صلوة ولا صيام ولا صدقة اي غير الفرائض معناه ما اعدت لها كثير نافلة من

كتاب القدر

قوله ويومر باربع كلمات معطوف على جملة يجمع خلقه فلا يلزم

ان يكون الامر بعد النفخ فلا يتأني الحديث الروايات الالية والله تعالى اعلم.

قوالذي لا اله غيره ان احدكم يعمل عمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان
 احدكم يعمل عمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها **حدثنا عثمان بن ابي**
شيبه واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جري بن عبد الحميد **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** انا عيسى بن يونس **حدثني ابو سعيد** الاشجعي نا وكيع **حدثنا**
عبد الله بن معاذ نا ابي ناشبة بن الحجاج كلهم عن الامميش بهذا الاسناد قال في حديث وكيع ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين ليلة وقال في
 حديث معاذ عن شعبة اربعين ليلة او اربعين يوما واما في حديث جري وعيسى اربعين يوما **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** وزهير بن حرب
 واللفظ لابن تيمر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك
 على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشقني او سعيد فيكتبان فيقول اي رب اذكر اوانثي فيكتبان ويكتب
 عمله واثره واجله ورزقه ثم تطوى الصفت فلا يزداد فيها ولا ينقص **حدثني ابو الطاهر** احمد بن عمرو بن سرح نا ابن وهب اخبرني عمرو بن
 الحارث عن ابي الزبير المكي ان عامر بن واثلة حدثه انه سمع عبد الله بن مسعود يقول لاشق من شق في بطن امه والسعيد من وعظ بغيره فاتي
 رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له حذيفة بن اسيد الغفاري فحدثه بذلك من قول ابن مسعود فقال وكيف يشق رجل بغير عمل
 فقال له الرجل تعجب من ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذا امر بالنطفة اثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق
 سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر امانثي فيقضى ريك ماشاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ريك ماشاء ويكتب
 الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضى ريك ماشاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصبيقة في يد فلا يزيد على امر ولا ينقص **حدثنا احمد بن عثمان**
 النوفلي نا ابو عاصم نا ابن جريح اخبرني ابو الزبير نا ابا الطفيل خيرة انه سمع عبد الله بن مسعود يقول وساق الحديث بمثل حديث عمرو بن الحارث
حدثنا محمد بن احمد بن ابي خلف نا يحيى بن ابي بكير نا زهير نا ابو حنيفة نا حذيفة بن اسيد الغفاري فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياد في هاتين يقول ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم
 دخلت على ابي سريجة حذيفة بن اسيد الغفاري فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياد في هاتين يقول ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم
 يتصور عليها الملك قال زهير حسبته قال الذي يخلقها فيقول يا رب اذكر اوانثي فيجعله الله ذكرا وانثي ثم يقول يا رب اسوي او غير اسوي فيجعل الله
 سويا او غير اسوي ثم يقول يا رب ما رزقه ما اجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا او سعيدا **حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد** حدثني ابي نارية
 ابن كلثوم حدثني ابي كلثوم عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان ملكا موكل بالرحم اذا اراد الله ان يخلق شيئا باذن الله ليضع واربعين ليلة ثم ذكر نحو حديثهم **حدثني ابو كامل** فضيل بن حسين الجعدي نا
 حماد بن زيد نا عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك ورفع الحديث انه قال ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب علقته اي رب مضغته فلما
 اراد الله ان يقضى خلقا قال قال الملك اي رب اذكر اوانثي شقيا او سعيدا فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه **حدثنا عثمان بن ابي شيبه** و
 زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لزهير قال اسحاق نا وقال اخرون نا جري بن عمرو منصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنا في

ثم يقول ام

يا رب اذكر امانثي فيقضى ريك ماشاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ريك
 ماشاء ويكتب الملك وذكر رزقه فقال القاضي واخره ليس هو على ظاهره ولا يضح حمل على ظاهره
 بل المراد تصويرها وخلق سمعها الى آخره ان يكتب ذلك ثم يفعل في وقت آخر ان التصوير عقب
 الاربعين الاولي غير موجود في العادة وانما يقع في الاربعين الثالثة وهي مدة المضعف كما قال
 الله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة
 علقته فخلقنا العلقته مضغته فخلقنا المضغته عظما ما نكسونا العظام لها ثم يكون للملك فيه تعرف
 آخر وهو وقت نفع الروح عقب الاربعين الثالثة حين يكمل له الاربع عشرة والنفس العلماء على ان
 نفع الروح لا يكون الا بعد اربعة اشهر ووقع في رواية للبخاري ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين
 ثم يكون علقته ثم يكون مضغته ثم بعث اليه الملك فيوزن باربع كلمات فيكتب رزقه واجله وشقيا او سعيدا
 ثم ينفخ فيه فيقول ثم بعث بحرف ثم يقضى تاخير كتب الملك هذه الامور الى ما بعد الاربعين الثالثة
 والا حديث الباقية تقتضي الكتب بعد الاربعين الاولي وجوابه ان قوله ثم بعث اليه الملك
 فيوزن فيكتب معطوف على قوله يجمع في بطن امه ومستعلق به لا بما قبله وهو قوله ثم يكون مضغته ثم
 ويكون قوله ثم يكون علقته ثم يكون مضغته مثل معترفا بين المعطوف والمعطوف عليه وذلك
 جائز موجود في القرآن والحدِيث الصحيح وغيره من كلام العرب قال القاضي وغيره والمراد بالسال
 الملك في هذه الاشياء امره بها وبما تقررت فيها بهذه الافعال والافعال صرح في الحديث بان
 موكل بالرحم وان يقول يا رب نطفة يا رب علقته قال القاضي وقوله في حديث النبي واذا اراد
 الله ان يقضى خلقا قال يا رب اذكر امانثي شقيا ام سعيدا نا خلف نا مائة مائة ولا يلزم من ان
 يقول ذلك بعد المضعف بن هو ابتداء كلام واخبار عن حالة اخرى فاخبار ولا مجال للملك مع
 النطفة ثم اخبر ان الله تعالى اذا اراد الممار خلق النطفة علقته كان كذا وكذا ثم المراد بجمع ما ذكر من
 الرزق والاجل والشقاوة والسعادة والعمل والنكوة والالوة ان يظن ذلك الملك ويامر به
 بانفاذه وكتابتها والافضناء الله تعالى سابق على ذلك وعلمه وادائه لكل ذلك موجود في الازل

ثم يكون في ذلك علقته مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغته مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ
 فيه الروح ويومر باربع كلمات يكتب رزقه واجله وعمله وشقيا او سعيدا اما قوله الصادق المصدوق
 فمناه الصادق في قوله المصدوق فيما ياتيه من الوحي الكريم واما قوله ان احدكم فسكر المنزلة على كفاية
 لفظه صلى الله عليه وسلم (قوله يكتب رزقه) هو بالباء الموحدة في اوله على البدل من اربع وقوله
 شقيا او سعيدا مرفوع خبر منه امخدوف اي وهو شقيا او سعيدا (قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
 ثم يرسل الملك ظاهره ان ارساله يكون بعد مائة وعشرين يوما وفي الرواية التي بعد هذه يدخل
 الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشقني ام سعيد
 وفي الرواية الثالثة اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها
 وبصرها وجلدها واني رواية حذيفة بن اسيد ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك
 وفي رواية ان ملكا موكل بالرحم اذا اراد الله ان يخلق شيئا باذن الله ليضع واربعين ليلة وذكر
 الحديث وفي رواية انس ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقته اي
 رب مضغته قال العلماء طريق الجمع بين هذه الروايات ان للملك ملازمة ومراعاة لحال النطفة
 وان يقول يا رب هذه نطفة هذه علقته هذه مضغته في اوقاتها فكل وقت يقول فيه ما صارت
 اليه بالامر الله تعالى وهو سبحانه اعلم وكلما علم الملك وتصرفه اوقات احدها حين يخلقها الله تعالى
 نطفة ثم ينقلها علقته وهو اول علم الملك بان ولدانه ليس كل نطفة تصير ولد او ذلك عقب
 الاربعين الاولي حين يكتب رزقه واجله وعمله وشقيا او سعيدا ثم للملك فيه تعرف
 آخر في وقت آخر وهو تصويره وخلق سمعها وبصره وجلده ولحمه وعظمه وكذا ذكر الامم انثي وذلك
 انما يكون في الاربعين الثالثة وهي مدة المضعف وقبل انقضاء هذه الاربعين وقبل نفع الروح فيه
 لان نفع الروح لا يكون الا بعد تمام صورته واما قوله في احد الروايات فاذا مر بالنطفة ثنتان
 واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال

جنازة في بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعده وقعدنا حوله ومعه مخضرة فنكس فجعل يبتك بمخضرتة ثم قال ما منكم من احد ما من نفس منقوسة الا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار والا وقد كتبت شقيته اوسعيد قال فقال رجل يا رسول الله افلا تمكث على كتابنا ونح العمل فقال من كان من اهل السعادة فسيصير الى عمل هل لسعادة ومن كان من اهل لشقاوة فسيصير الى عمل هل لشقاوة فقالوا فكل ميسر اما اهل السعادة فيسرون لعمل هل لسعادة واما اهل لشقاوة فيسرون لعمل هل لشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسييسره اليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسييسره للعسرى **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وهناد بن السرى قالنا ابو الاحوص عن منصور بهذا الاسناد في معناه وقال فاحذ عود اولم يقل مخصرة وقال بن ابي شيبة في حديثه عن ابى الاحوص ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** و زهير بن حرب وابوسعيد الاشجعي قالوا ناكيع **حدثنا ابن نمير** ابى قالنا الاعمش **حدثنا ابو كريب** واللفظ له نا ابو معاوية نا الاعمش عن سعد ابن عبيدة عن ابى عبد الرحمن السلمي عن على قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم جالسا وفي يده عود يبتك به فرفع رأسه فقال ما منكم من نفس الا وقد علم منزلها من الجنة والنار قالوا يا رسول الله فلم نعمل فلان نكل قال لا اعلموا فكل ميسر لما خلق له ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الى قوله فسييسره للعسرى **حدثنا محمد بن المثنى** وابى بشار قالنا محمد بن جعفرنا شعبة عن منصور والاعمش هما معا سعد بن عبيدة يحدث عن ابى عبد الرحمن السلمي عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا احمد بن يونس** نا زهير نا ابو الزبير **حدثنا يحيى بن يحيى** نا ابو عبيدة عن ابى الزبير عن جابر قال جاء سراقه بن مالك بن جعشم قال يا رسول الله بيتنا لنا ديننا كما نخلقنا الان فيما العمل ليوم فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير ام فيما نستقبل قال لا بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير قال فقيم العمل قال زهير ثم تكلم ابو الزبير بشئ لم يفهمه فساكت ما قال فقال اعلموا فكل ميسر **حدثنا ابو الطاهر نا ابن وهب** اخبرني عمرو بن الحارث عن ابى الزبير عن جابر عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عامل ميسر لعمله **حدثنا يحيى بن يحيى** نا احمد بن زيد عن يزيد النضبي نا مطرف عن عمران ابن حصين قال قيل يا رسول الله اعلم اهل الجنة من اهل النار قال فقال نعم قال قيل فقيم بعمل العالمون قال كل ميسر لما خلق له **حدثنا اشيبان ابن فروخ** نا عبد الوارث **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابى نمير عن ابى علي **حدثنا يحيى بن يحيى** نا جعفر بن سليمان **حدثنا ابن المثنى** نا محمد بن جعفرنا شعبة كلامهم عن يزيد لرشك في هذا الاسناد بمعنى حديث حماد وفي حديث عبد الوارث قال قلت يا رسول الله **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** الخنظلي نا عثمان بن عمرو نا عزرة بن ثابت عن يحيى بن عقييل عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الدبلي قال قال لي عمران بن حصين ارايت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون في شئ قضى عليهم ومضى عليهم من قدر ما سبق او فيما يستقبلون به مما اتاهم به نبيهم

يستقبل قد

الى الارض على هيئة الموم (وقوله ينكت) بفتح اليا، وضم الكاف واخره تا، شناة فوق المدحط بها خطا يسيرة بعد مرة وهذا فعل المفكر الموم والمفكرة بكسر الميم ما افذه الانسان بيده واحتضره من عصا لطيفة وعكازة لطيف وغيرهما وفي هذه الاحاديث كلمات دلالات ظاهرة لمذهب اهل السنة في اثبات القدر وان جميع الواقعات بقضاء الله تعالى وقدره وغيرها وشرها بنفعا وضرا وقد سبق في اول كتاب الايمان قطعة مما لحق من هذا قال الله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون فهو ملك الله تعالى يفعل ما يشاء ولا اعتراض على المالك في ملكه ولان الله تعالى لا يفتقر الى الامام ابو المظفر السمعاني بسبل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول فمن عدل عن التوقيف فيه مثل دناه في بحار الجيرة ولم يبلغ شفاء النفس ولا يصل الى ما يطعن به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى التي ضربت من دونها الالتمار اخص الله به وحججه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علم من الحكمة واوجبنا ان نقف حيث حد لنا ولا نتجاوزه وقد طوى الله تعالى علم القدر عن العالم فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل ان سر القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها والله اعلم وفي هذه الاحاديث التي عن ترك العمل والاتكال على ما سبق به القدر بل تجب الاعمال والتكاليف التي ورد الشرع بها وكل ميسر لما خلق له لا يقدر على غيره ومن كان من اهل السعادة بيرة الله تعالى لعمل السعادة ومن كان من اهل الشقاوة بيرة الله تعلم كما قال فيسره اليسرى والعسرى وكما مرحت به هذه الاحاديث (وقوله جفت به الاقلام) اي منفت به المقادير وسبق علم الله تعالى به وقت كتابته في اللوح المحفوظ وجف القلم الذي كتب به وامتنعت فيه الزيادة والنقصان قال العلماء وكتاب الله تعالى ولو حد قلمه والصفحة المذكورة في الاحاديث كل ذلك مما يجب الايمان به واما كيفية ذلك وصفه فعلها الى الله تعالى ولا يحيطون بشئ من علم الا بما شاء والله اعلم (وقوله ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه) اي يسعون والكدرج هو السعي في العمل سواء كان للاخرة

والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم فالذي لا الا غيره ان احدكم يعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم يعمل بعمل اهل النار الا في آخره المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه وان تلك الدار ما يقى بينه وبين ان يصلها الا كمن يقى بينه وبين موضع من الارض ذراع والمراد بهذا الحديث ان هذا قد يقع في نادر من الناس لانه غالب فيهم ثم انه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب الناس من الشر الى الخير في كثرة واما انقلابهم من الخير الى الشر في غاية الندور ونهاية القلة ونحو قوله تعالى ان حتى سبقت غضبي وفتيت ويدخل في هذا من انقلاب الى عمل النار بكفر او معصية كمن يتخلفان في التخليد وعدمه فالكا في تخلف في النار والعاصي الذي مات موحدا لا يدخل فيها كما سبق تقريره وفي هذا الحديث تصريح باثبات القدر وان التوبة تهدم الذنوب قبلها وان من مات على شئ محكم له به من غير او شر الا ان اصحاب المعاصي غير الكفر في المشية والله اعلم (وقوله عن حذيفة بن اسيد) هو بفتح الهزة (قوله صلى الله عليه وسلم يقول يا رب اشقني اوسعيد فيكتمان فيقول اي رب اذكر اذ انشئ فيكتمان فيكتمان في الضم اوله ومعناه يكتب احدهما قوله دخلت على ابى سرحة) هو بفتح السين المملة وكسر الراء وبالجملة (قوله صلى الله عليه وسلم ان النظفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا يتصور بالصاد وذكر القاضى تيسور بالسين قال والمراد يتصور ينزل وهو استعادة من تسودت الدار اذا نزلت فيها من اعلاها ويكون التسور الا من فوق فيحتمل ان تكون الصاد الواقعة في نسخ بلادنا مبدلة من السين والله اعلم (قوله فنكس فجعل يبتك بمخضرة) اما نكس فبتخفيف الكاف وتشديد بالفتان فيموتان يقال نكس يسكر فهو ناكس كقتله بقره فهو ناكل ونكسه بلسه نكيسا فهو نكس اي خفض رأسه وطأه

بل نزلنا في التوضيح في البيان والمبالغة فيه منزلة من لا علم له بشئ كأنه خلق الاون فيبين لنا بيانه قال القرطبي كانا خلقنا الاون يعني انهم غير عالمين بهذه المسئلة فكانهم خلقوا الاون بالنسبة الى علمها وقائده استدعاء واضحه البيان.

قوله فقال من كان من اهل السعادة فسيصير الى عمل اهل السعادة يحتمل ان يقدر فسيصير بالتشديد ليكون موافقا لقوله فييسر لفظا ومعنى ويحتمل ان يقرأ بالتخفيف والله تعالى اعلم. قوله بين لنا ديننا كاننا خلقنا الاون اي بين لنا عقيدتنا فمسئلة قد لافعال بياننا واضحا وافيا ولا تعقد في البيان على سابق علمنا

ناجوة اخبرني ابو هانئ انه سمع ابا عبد الرحمن الحبلي انه سمع عبد الله بن عمرو بن اعاص يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان قلوب بني ادم كلها بين اصابع الرحمن كقلب واحد يصفه حيث يشاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصروف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك **باب كل شئ بقدر حثي** عبد الاعلى بن حماد قال قرأت على مالك بن انس **حدثنا** قتبية بن سعيد عن مالك فيما قرئ عليه عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاووس انه قال ادركت ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شئ بقدر قال وسمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شئ بقدر حتى العجز والكيس والعجز **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا نكيع عن سفيان عن زياد بن اسماعيل عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي عن ابي هريرة قال جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله صلى الله عليه وسلم في القدر فنزلت يوم يسبحون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقرنا كل شئ خلقته بقدر **باب** قدر على ابن ادم حظه من الزنا وغيره **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لاسحاق قالوا انا عبد الرزاق نا معمر عن ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال ما رأيت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك الاحماله فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى وتشتى والفرج يصدق ذلك او يكذبه قال عبد في رواية ابن طاووس عن ابيه سمعت ابن عباس **حدثنا** اسحاق بن منصور انا ابو هشام المخزومي نا وهيب نا سميل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتب على ابن ادم نصيبه من الزنا مدرك ذلك الاحماله فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطى والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه **باب** معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موتى اطفال الكفار واطفال المسلمين **حدثنا** حاجب بن الوليد نا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري نا سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة واقرءوا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الاية **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الاعلى **حدثنا** عبد بن حميد نا عبد الرزاق نا كلاهما عن معمر عن الزهري بهذا اللفظ وقال كما تنتج البهيمة بهيمة ولم يذكروا **حدثنا** ابو الطاهر واحمد بن عيسى قالوا نا ابن وهب نا اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن

من الزنا ادرك ذلك الاحماله فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى وتشتى والفرج يصدق ذلك او يكذبه وفي الرواية الثانية كتب على ابن ادم نصيبه من الزنا مدرك ذلك الاحماله فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطى والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذب به معنى الحديث ان ابن ادم قدر عليه نصيب من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا بافعال الفرج في الفرج الحرام ومنهم من يكون زناه مجازيا بالنظر الخرام او الاستماع الى الزنا وما يتعلق بتحميد او بالمس باليد بان يمس اجنبية بيده او يقبلها او بالمشى بالرجل الى الزنا والنظر والممس او الحديث الحرام مع اجنبية ونحو ذلك او بالنظر بالقلب فكل هذه انواع من الزنا المجازي والفرج يصدق ذلك كله او يكذبه معناه انه قد يتحقق الزنا بالفرج وقد لا يتحققه بان لا يولد الفرج في الفرج وان قارب ذلك والشا علم **واما قول** ابن عباس ما رأيت شيئا اشبه باللمم ما قال ابو هريرة **فمعناه** تفسير قوله تعالى الذين يفتنونكم كما تراءونهم والفواحش الا اللمم ان ربك واسع المغفرة ومعنى الآية وان علم الذين يفتنونكم المعاصي غير اللمم يفتنهم اللمم كما في قوله تعالى ان يفتنواكم بما تمنون عنفسه عنكم سياهم فمعنى الآيتين ان اجتناب الكبار يسقط الضمير وبه اللمم وفسره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر والممس ونحوهما وهو كما قال ابو بصير في تفسير اللمم وقيل ان لم ياشئ ولا يفتن وقيل الميل الى الذنب ولا يضر عليه وقيل غير ذلك مما ليس بظاهره واصل اللمم والالمام الميل الى الشئ وطلبه بغير مدونة والشا علم **باب** معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موتى اطفال الكفار واطفال المسلمين **اقوله** صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة واقرءوا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الاية وفي رواية ما من مولود الا يولد على الفطرة حتى يهرع اسانه قالوا يا رسول الله افرأيت من يموت صغيرا قال الشا علم بما كانوا عاملين وفي رواية ان الغلام الذي

كيف الى ثنا شرح به القول وما بعده في ص ٣٢٠
 كيف شار اقول صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصابع الرحمن كقلب واحد يصفه حيث يشاء هذا من احاديث الصفات وفيما القولان السابقان قريبا احدهما الايمان بها من غير تعرض لتاويل ولا العرفه المعنى بل يؤمن بانها حق وان ظاهرها غير مراد قال الله تعالى ليس كشيء من ذلك والى في تناول بحسب ما يليق بها فعلى هذا المراد المجاز كما يقال فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد به حاله في كفه بل المراد تحت قدرتي ويقال فلان بين اصبعي اقلبه كيف شئت اى انى على قهره والقرف فيه كيف شئت فعنى الحديث ان سبحان وتعالى تصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء لا يمتنع عليه من شئ ولا يفوته ما اراده كما لا يمتنع على الانسان ما كان بين اصبعي فخاطب العرب بما يفهمونه ومثلها المعاني الحسية كما كره في نفوسهم فان قيل فقدره الله تعالى واحدة والاصبعان للتثنية فالجواب انه قد سبق ان هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتاده غير مقصود به التثنية والجمع والشا علم **باب** كل شئ بقدر **اقوله** صلى الله عليه وسلم كل شئ بقدر حتى العجز والكيس او قال الكيس والعجز **اقوله** صلى الله عليه وسلم كل شئ بقدر حتى العجز والكيس علفا على كل ونحوها علفا على شئ قال ويحتمل ان العجز هنا على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل هو ترك ما يجب فعله والتسولف به وتأخيرها عن وقتها قال ويحتمل العجز عن الطاعات ويحتمل العموم في امور الدنيا والآخرة والكيس هذا العجز وهو النشاط والهدى بالامور ومعناه ان العاجز قد قدر عجزه والكيس قد قدر كبره **اقوله** جاد مشركو قريش يخاصمون في القدر فنزلت يوم يسبحون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقرنا كل شئ خلقناه بقدر المراد بالقدر المعروف وهو ما قدره الله وقضاه وسبق به علمه وارادته وشار الى صراف هذا ليس كما قال وفي هذه الآية الكريمة والحديث تفرغ باثبات القدر وانعام في كل شئ فكل ذلك مقدر في الازل معلوم لمراد **باب** قدر على ابن ادم حظه من الزنا وغيره **اقوله** ما رأيت شيئا اشبه باللمم ما قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب على ابن ادم حظه

فانه يفيد التبديل لخلق الله ظاهره الما فيه من قوله ابواه يهودانه ينفون ان هذا نفى بمعنى النهي على حد الارث ولا فسوق ولا جدال في الحج ويحتمل ان المراد انه ليس لاحد تبديل خلق الله يجعل الولد مولودا اعلى غير الفطرة فان خلق الله هو ان يكون الولد مولودا اعلى الفطرة لا دائما عليه وليس لاحد ان يعبد ذلك يجعل الولد مولودا اعلى غير الفطرة والله تعالى اعلم.

قوله صرف قلوبنا على طاعتك كلمة على متعلقة بصرف لكريتمضم معنى التشبث.
قوله يولد على الفطرة كان المراد بالفطرة خلوا الذهن عن الشبهات المبعدة للذهن عن قبول ملة الاسلام وذلك لان الخلق عن تلك الشبهات يوجب للانسان كانه على الملة لان الملة لسلاستها اذا لم يكن للانسان مانع عنها يسارع الى قبولها والله تعالى اعلم.
قوله لا تبديل لخلق الله الاية فان قلت هذا مناف للحديث

عبد الرحمن اخبره ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة ثم يقول اقرءوا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم **حدثنا** زهير بن حرب نا جريح بن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويشركانه فقال رجل يا رسول الله ارايت لو مات قبل ذلك قال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية **حدثنا** بن نمير حدثني ابي كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديث ابن نمير ما من مولود يولد الا وهو على الفطرة وفي رواية ابي بكر عن ابي معاوية الا على هذه الملة حتى يبيتين عنه لسانه وفي رواية ابي كريب عن ابي معاوية ليس من مولود يولد الا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يولد يولد على هذه الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه كما تنتجون الابل فهل تجدون فيها جدا عا حتى تكونوا انتم تجدونها قالوا يا رسول الله ارايت من يموت صغيرا قال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني الدررودي عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل انسان تلده امه على الفطرة و ابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه فان كانا مسلمين فمسلم كل انسان تلده امه بلكر الشيطان في حضيئه الا مريم وابنها **حدثنا** ابو الطاهر نا ابن وهب نا خبرني ابن ابي ذئب ويونس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اولاد المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** عبد بن حميد نا عبد الرزاق نا معمر **حدثنا** عبد الرحمن بن بهرام نا ابو اليمان نا شعيب **حدثنا** سلمة بن شبيب نا الحسن ابن اعين نا معقل وهو ابن عبيد الله كلهم عن الزهري نا ساد يونس واين ابي ذئب مثل حديثيما غيران في حديث شعيب ومعقل سئل عن ذراري المشركين **حدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان عن ابن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اطفال المشركين ممن يموت منهم صغيرا فقال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** يحيى بن يحيى نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اطفال المشركين قال الله اعلم بما كانوا عاملين اذ خلقهم **حدثنا** عبد الله بن مسلم بن قنبل نا معمر بن سليمان عن ابيه عن رقية بن مسقلة عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغلام الذي قتله الخضر طبع كافر ولو عاش لارهب ابويه طغيا وكفرا **حدثنا** زهير بن حرب نا جريح بن الاعلاء بن المسيب عن فضيل بن عمر وعن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت توفي صبي فقلت طوي له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تدري ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن ام المؤمنين قالت دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة صبي من الانصار فقلت يا رسول الله طوي لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال او

الاسلام ومن علم انه يصير كافرا ولد على الكفر وقيل معناه كل مولود يولد على الفطرة التي فطر الله تعالى والقرار به فليس احد يولد الا هو يقربان له صانعا وان سواه بغير اسمه او بعد مع غيره والاصح ان معناه ان كل مولود يولد متبعا للاسلام فمن كان ابواه او احداهما مسلما استمر على الاسلام في ادراك الآخرة والدينا وان كان ابواه كافرين جرى عليه حكمهما في احكام الدنيا وبذا معنى يولد في الاسلام في ادراكه ويجسانه اي يحكم له حكمها في الدنيا فان بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينها فان كانت بنت سبقت له سعادة الاسلام والامات على كفره وان مات قبل بلوغه قبل يوم من اهل الجنة ام النار ام يتوقف فيه فقيه المذاهب الثلاثة السابقة فربما الاصح ان من اهل الجنة والجواب عن حديث الشدة اعلم بما كانوا عاملين ان ليس فيه نصريح بانهم في النار حقيقة لفظ الشدة اعلم بما كانوا عاملين لو بلغوا ولم يبلغوا اذا تكليف لا يكون الا بالبلوغ ولما غلام الخضر فيجب تاويله قطعاً لان البوية كانا مومنين فيكون هو مسلما يتناول على ان معناه ان الشدة اعلم ان يولد ركان كافر الا ان كان في الحال ولا يجري عليه في الحال احكام الكفار والشدة اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم كما تنتج البهيمة بهيمة فهو بصم النار الاولى وفتح الثانية وفتح البهيمة ونصب بهيمة ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة جمعا بالمدى مجتمعة الاعضاء سليمة من نقص لا توجد فيها جوارح بالمدى ومقطوعة الاذن او غير ذلك من الاعضاء ومعناه ان البهيمة تلد البهيمة كاملة الاعضاء لانقص فيها وانما يحدث فيها الجرح والنقص بعد ولادتها قوله صلى الله عليه وسلم في حديث زهير بن حرب ما من مولود الا يولد على الفطرة كذا هو في جميع النسخ بل يعنى المياه المشاة تحت وكسر اللام على وزن هرب وكذا حكاه القاضي عن رواية السمرقندي قال وهو صحيح على ابدال الواو يا لانها ما قال وقد ذكر الجري في نوادره يقال ولد ولد معنى قال القاضي ورواه غير السمرقندي يولد والشدة اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم كل انسان تلده امه بلكر الشيطان في حضيئه الا مريم وابنها هكذا هو في جميع النسخ في حضيئه بجاء مهمله مكسورة ثم ضاد موحدة ثم نون ثم ياء تشديد حضم وهو الخصب وقيل الناصرة قال القاضي ورواه ابن مابان خبيثه بالخاء المعجمة والسادة المهمله وهو الاثنيان قال القاضي واظن بذا وهما بدليل قوله الامريم وابنها وسبق شرح هذا الحديث في كتاب الفضائل وسبق ذكر السلام الذي قتله الخضر في فضائل الخضر قوله عن رقية بن مسقلة هكذا هو في جميع النسخ مسقطه بالسين وهو صحيح يقال بالسين والصاد وفي قوله صلى الله عليه وسلم الشدة اعلم بما كانوا عاملين بيان مذمب اهل الحق ان الشدة اعلم ما كان وما يكون وما لا يكون لو كان كيف كان يكون وقد سبق بيان نظائره من القرآن

نعم
عمد
قتله الخضر طبع كافر ولو عاش لارهب ابويه طغيا وكفرا وفي حديث عائشة توفي صبي من الانصار فقالت طوي له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة اهلها فلطم لما وهم في اصلاب آباؤهم وخلق النار اهلها فلطم لما وهم في اصلاب آباؤهم المشرح اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس ملكا وتوقف فيه بعض من لا يعتد به حديث عائشة بذا واجاب العلماء بان لعلها با عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عند هاديل قاطع كما انكر على سعد بن ابي وقاص في قوله اعظم اني لاراه مومنا قال او مسلما الحديث ويحمل انه صلى الله عليه وسلم قال بذئب ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة فلما علم قال ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخله الجنة بفضل رحمة اياهم وغير ذلك من الاحاديث والشدة اعلم واما اطفال المشركين فقيم ثلثة ذاهب قال الاكثر من هم في النار همها لآباؤهم وتوقفت طائفة فيهم والثالث وهو الصحيح الذي ذمب اليه المحققون انهم من اهل الجنة ويستدل به بشيء منا حديث ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم حين رآه النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وحول اولاد الناس فالوايا رسول الشدة اولاد المشركين قال داود الامشركيين رواه البخاري في صحيحه ومنها قوله تعالى وما كان معذبين حتى نبعث رسولا ولا يتوجه على المولود التكليف ويلزم قول الرسول حتى يبلغ وهذا متفق عليه والشدة اعلم واما الفطرة المذكورة في هذه الاحاديث فقال المازدي قبل هي ما اخذ عليهم وهم في اصلاب آباؤهم وان الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالابوين وقيل هي ما قضى عليهم من سعادة او شقاوة بصير اليها وقيل هي ما هي له هذا كلام المازدي وقال ابو عبد سالت محمد بن الحسن عن هذا الحديث فقال كان هذا في اول الاسلام قبل ان تنزل الفرائض وقبل الامر بالجماد قال ابو عبد كان يعني ان لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل ان يهوده ابواه او ينصرانه لم ير ثما ولم ير ثاه لانه مسلم وبها كافرين ولما جازان يسي فلما فرضت الفرائض وتقرر السنن على خلاف ذلك علم انه يولد على دينها وقال ابن المبارك يولد على ما يصير اليه من سعادة او شقاوة فمن علم الشدة تعالى انه يصير مسلما ولد على فطرة

غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاها ابائهم وخلق النار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاها ابائهم **حدثنا** محمد بن احمد بن الصباح نا اسماعيل بن زكريا عن طلحة بن يحيى **حدثنا** سليمان بن سليمان بن معيد نا الحسين بن حفص **حدثنا** اسحاق بن منصور نا محمد بن يوسف كلاهما عن سفيان الثوري عن طلحة بن يحيى يا سناد وكيع نحو حديثه **باب** بيان الاجال والارزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي بكر قالنا وكيع عن مسعود بن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله الشكري عن المعمر بن سويد عن عبد الله قال قالت ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امتعني بزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبابي ابي سفيان وبأخي معاوية قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد سالت الله لاجال مضروبة وايا معدودة وارزاق مقسومة لن يجعل شيئا قبل حله او يؤخر شيئا عن حله لو كنت سالت الله ان يعيدك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا او افضل قال وذكرت عنده القردة قال مشعروا راه والمخنازير من سمخ فقال ان الله لم يجعل لشيء من نسله ولا عقبا وقد كانت القردة والمخنازير قبل ذلك **حدثنا** ابو كريب نا ابن بشر عن مسعود بن الاسناد غير ان في حديثه عن ابن بشر وكيع جميعا عن عذاب في النار وعذاب في القبر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي وحجاج بن الشاعر واللفظ لحجاج قال سمعت اسحاق نا عبد الرزاق نا حجاج نا عبد الرزاق نا حجاج نا عبد الله بن المغيرة بن عبد الله الشكري عن معمر بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قالت ام حبيبة اللهم متعني بزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبابي ابي سفيان وبأخي معاوية فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انك سالت الله لاجال مضروبة واثار موطونة ارزاق مقسومة لا يجعل شيئا منها قبل حله ولا يؤخر منها شيئا بعد حله لو سالت الله ان يعليك من عذاب في النار وعذاب في القبر لكان خيرا لك قال فقال رجل يا رسول الله القردة والمخنازير هي مما سمخ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يهلك قوما ويعدب قوما فيجعل لهم نسل وان القردة والمخنازير كانوا قبل ذلك **حدثنا** ابو داود وسليمان بن معيد نا الحسين بن حفص نا سفيان بن يونس نا اسناد غير ان قال واثر مبلوغة قال ابن معبد وروى بعضهم قبل حله في قوله **باب** الايمان بالقدر والاذعان له **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو تميم قالنا عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واجر الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا او لئن قل قدر الله وماشاء فعل فان لو تفترع عمل الشيطان **كتاب العلم باب** النهي عن اتباع متشابه القرآن والتخدير من متبعيه والنهي عن الاختلاف

ان فكان لكان

والاذعان له قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واجر الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير والمراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقربة في امور الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف اكثر اذ اعلم على العدو في الجهاد واسرع خروجها اليه وذبابا في ظلمة واشد عزيمة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الاذى في كل ذلك واختلال المشاق في ذات الله تعالى وارغب في الصلوة والصوم والاذكار وسائر العبادات وانشط طلبها وما حفظه عليها ونحو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم وفي كل خير فمعناه في كل من القوي والضعيف خيرا لا شرا كما في الايمان مع ما ياتي به الضعيف من العبادات **قوله** صلى الله عليه وسلم احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز اما احرص فيكسر الراء وتعجز بكسر الجيم وحكى فتوما معناه احرص على طاعة الله تعالى والبرغبة فيما عنده واطلب الامانة من الله تعالى على ذلك ولا تعجز ولا تكسل عن طلب الطاعة ولا عن طلب الامانة **قوله** صلى الله عليه وسلم وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا او لئن قل قدر الله وماشاء فعل فان لو تفترع عمل الشيطان قال القاضي عياض قال بعض العلماء بهذا النهي انما هو لمن قاله معتقدا ذلك حتما وان لو فعل ذلك لم تصبه قطعا فاما من رد ذلك الى ميثرة الله تعالى فانه لمن يصيبه الامناء الله فليس من هذا استدلال بقول ابي بكر الصديق رضي الله عنه في الغار لو ان احدكم رفع راسه لرأنا قال القاضي وبهذا الوجه فيرسله انما اجبر عن مستقبل وليس فيه دعوى لرد قدر بعد وقوعه قال وكذا جميع ما ذكره البخاري في باب ما يجوز من اللوكديت لولا حديث لولا حديثان عهد قومك بالكفر لا تمت البيت على قوادير ابيهم ولو كنت راجعا لغير بينة لرحمت هذه ولولا ان اشق على امتي لامرهم بالسواك وشبه ذلك وكذا مستقبل لا اعتراض فيه على قدر فلا كراهة فيه لانه انما اجبر عن اعتقاده فيما كان يفعل لولا المانع وعما هو في قدرته فاما ما ذهب فليس في قدرته قال القاضي فالذي عندي في معنى الحديث ان النهي على ظاهره وعمومه كنهى تنزيه ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فان لو تفترع عمل الشيطان اي يلقي في القلب معارضة القلب ويوسوس به الشيطان بذلك كما قال القاضي قلت وقد جاء من استعمال لوني الماضي قوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امرى ما استبرئت ما سقت البدي وغير ذلك فالظاهر ان النهي انما هو عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه فيكون نهى تنزيه لا تحريم فاما من قاله تاسفا على ما فات من طاعة الله تعالى او ما هو متقدر عليه من ذلك ونحو هذا فلا بأس به وعليه يحمل اكثر استعمال الموجود في الاحاديث والله اعلم

باب بيان ان الاجال والارزاق وغيره لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر **قوله** قالت ام حبيبة اللهم امتعني بزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبابي ابي سفيان وبأخي معاوية فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد سالت الله لاجال مضروبة وايا معدودة وارزاق مقسومة ولن يجعل شيئا قبل حله ولو كنت سالت الله ان يعيدك من عذاب في النار او عذاب في القبر لكان خيرا او افضل اما حله فخطبناه لوجهين فتح النار وكسرا في المواضع الخمسة من هذه الروايات وذكر القاضي ان جميع الروايات على الفتح ومرواه رواية بلاديهم والافال شريفة رواية بلادنا الكسرو هما لغتان ومعناه وجوده وحيد يقال صل الاجل بكل حلا وحلا وهذا الحديث مرشح في ان الاجال والارزاق مقدره لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلم في الازل فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك واما ما ورد في حديث صلة الرحم تزيد في العمر ونظيره فقد سبق تاويله في باب صلة الارحام وانهما قال المازري بنا قد تقررت بالدلائل القطعية ان الله تعالى اعلم بالاجال والارزاق وغيره واخبرنا العلم معرفة المقوم على ما هو عليه فاذا علم الله تعالى ان زيد يموت سنة خمس مائة استحال ان يموت قبلها او بعد بالثلاثا ينقلب العلم جملا فاستحال ان الاجال التي علمها الله تعالى تزيد وتنقص فيتعين تاويل الزيادة انها بالنسبة الى ملك الموت او من غيره ممن وكل الله يقبض الارواح وامره فيها باجال معدودة فانه بعد ان يامر بذلك او يشبهه في اللوح المحفوظ ينقص من وزيد على حسب ما سبق به علم في الازل وهو معنى قولنا ان الله ما يشاء ويثبت وعلى ما ذكرناه يحمل قوله تعالى ثم قضى اجلا واجل سمي عنده واعلم ان مذهب اهل الحق ان المقتول مات باجله وقالت المعتزلة قطع اجله والله اعلم فان قيل ما الحكمة في عييبها عن الدعاء بالزيادة في الاجل لانه مفروض منه ونه بها الى الدعاء بالاستعاذة من العذاب مع انه مفروض منها ايضا كالاجل فالجواب ان الجمع مفروض منه لكن الدعاء بالنجاة من عذاب النار ومن عذاب القبر ونحوها عبادة وقد امر الشارع بالعبادات فقبل اقله على كتابنا وما سبق لنا من القدر فقال اعملوا فكل من عمل ما خلق له واما الدعاء بطول الاجل فليس عبادة وكما لا يحسن ترك الصلوة والصوم والذكر اذ كالا على القدر فكذلك الدعاء بالنجاة من النار ونحوه والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ان القردة والمخنازير كانوا قبل ذلك اي قبل مسخ بني اسرائيل فدل على انها ليست من السمخ وجاء كانوا بعضهم العقلاء مجازا لكونه جرى في الكلام ما يقتضيه مشاركتها للعقلاء كما في قولنا تعالى رايتم لي ساجدين وكل في فلان يسجدون **باب** الايمان بالقدر

كتاب العلم باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتخدير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن

يُفْشَوُ الزَّانَا وَيُشْرَبُ الخمر وَيُدْهَبُ الرجالُ وَيَتَّقَى النساءُ حتى يكون الخمسين امرأة قِيمَةً واحدًا **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة نا محمد بن بشر نا محمد بن بشر نا أبو بكر بن
 نا عبيدة نا أبو أسامة نا محمد بن سعيد نا أبي عروبة نا قتادة نا انس نا النبي صلى الله عليه وسلم نا في حديثنا بن بشر نا عبيدة نا لا يحسد تكلموا احدنا بعدى سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر كرم مثله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير نا وكيع نا أي قالنا نا لا اعمش نا محمد بن ابي اسحق نا ابي اسحق نا
 وكيع نا لا اعمش نا ابي واثل نا قال كنت جالس مع عبد الله نا ابي موسى نا فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اياما يرفع فيها العلم وينزل
 فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج القتل **حدثنا** أبو بكر بن النضر نا ابي النضر نا ابو النضر نا عبد الله نا ابي اسحق نا سفيان نا ابي واثل نا
 عبد الله نا ابي موسى نا اشعري نا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** القاسم نا زكريا نا الحسين نا الجعفي نا زائدة نا سليمان نا عن شقيق نا قال
 كنت جالس مع عبد الله نا ابي موسى نا وهما يتحدثان فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابي اسحق نا ابي اسحق نا ابراهيم نا
 جابر نا لا اعمش نا ابي واثل نا قال اتى جالس مع عبد الله نا ابي موسى نا وهما يتحدثان فقال ابو موسى نا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا**
 حرمله نا يحيى نا ابي وهب نا اخبرني يونس نا ابن شهاب نا حدثني حصيد نا عبد الرحمن نا عوف نا ابا هريرة نا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يتقارب الزمان ويقبض العلم وتظهر الفتن ويلقى الشتم ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال قتيل **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن نا ابي اسحق نا انا
 شبيب نا الزهري نا قال حدثني حميد نا عبد الرحمن نا الزهري نا انا ابا هريرة نا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان وينقص العلم ثم ذكر
 مثله **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة نا عبد الاعلى نا معمر نا الزهري نا سعيد نا ابي هريرة نا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يتقارب الزمان ويقبض
 العلم ثم ذكر مثل **حدثنا** يحيى نا ابي واثل نا انا اسحاق نا بن سليمان نا عن حفظة نا سلم نا ابي هريرة نا عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ابن نمير نا وكيع نا انا اسحاق نا بن سليمان نا عن حفظة نا سلم نا ابي هريرة نا عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابي اسحاق نا بن سليمان نا عن حفظة نا سلم نا ابي هريرة نا
 ابن نمير نا وكيع نا انا اسحاق نا بن سليمان نا عن حفظة نا سلم نا ابي هريرة نا عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابي اسحاق نا بن سليمان نا عن حفظة نا سلم نا ابي هريرة نا
 حديث الزهري نا حميد نا ابي هريرة نا غير نا انا ابي واثل نا انا اسحاق نا بن سليمان نا عن حفظة نا سلم نا ابي هريرة نا عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عبد الله نا عمرو نا العاص نا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض
 العلماء حتى اذا لم يترك علما اتخذ الناس رؤساء جهال لا يفقهون فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا **حدثنا** ابو الربيع العتكي نا حامد نا زيد نا
 يحيى نا انا عباد نا بن عباد نا ابو معاوية نا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا زهير نا حرب نا انا وكيع نا **حدثنا** ابو بكر نا ابن ادريس نا ابو اسامة نا
 نا ابن نمير نا عبيدة نا **حدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان نا **حدثنا** محمد نا بن محمد نا ابي يحيى نا سعيد نا **حدثنا** ابي اسحق نا بن ابي اسحق نا علي نا **حدثنا**
 عبد بن حميد نا يزيد نا هارون نا اشعري نا الجراح نا كلهم نا هشام نا بن عروة نا ابي هريرة نا عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث
 جابر نا في حديث عمرو نا علي نا لم لقيت عبد الله نا عمرو نا علي نا راسل لحول فسألته فورد علي الحديث كما حدث نا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول **حدثنا** محمد نا بن ابي اسحق نا عبد الله نا بن جرير نا عن عبد الحميد نا جعفر نا اخبرني ابي جعفر نا عمرو نا الحكم نا عبد الله نا بن عمرو نا العاص نا النبي
 صلى الله عليه وسلم مثل حديث هشام نا بن عروة نا **حدثنا** حرمله نا بن ابي اسحق نا انا عبد الله نا بن وهب نا **حدثنا** ابو بشر نا انا ابا اسود نا حدثنا عن عروة نا بن
 الزبير نا قال قالت لي عائشة يا ابن اختي بلغني ان عبد الله نا بن عمرو نا انا الى الحج قالته فسالته فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما كثيرا قال فليقتنه
 فسألته عن اشياء يذكروها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عروة فكان فيما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعا
 ولكن يقبض العلم بقبض العلماء فغير العلم معهم ويبقى في الناس رؤساء جهال لا يفقهون فيضلون ويضلون قال عروة فلما حدثت عائشة بذلك اعطت ذلك
 وانكرته قالت احداثك انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال عروة حتى اذا كان قائل قالت له ان ابن عمرو قد قال قالته ثم فاتتني حتى تسالته
 عن الحديث الذي ذكره لك في العلم قال فليقتنه فسألته فذكره لي نحو ما حدثني به في مرته الاولى قال عروة فلما اخبرتها بذلك قالت ما احسبه الا قد صدق اراه
 لم يزد فيه شيئا ولم ينقص **باب** من سن سنة حسنة او سيئة ومن دعا الى هدى او ضلالة **حدثنا** زهير نا حرب نا جابر نا بن عبد الحميد نا
 الاعمش نا عن موسى نا عبد الله نا بن يزيد نا ابي اسحق نا بن ابي اسحق نا عبد الرحمن نا بن هلال نا العباس نا عن جابر نا عبد الله نا قال جاء ناس من الاعراب الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عليهم الصوف فرأى سوء حالهم قال ما بهم حاجت فحث الناس على الصدقة فابطوا عنه حتى رثي ذلك في وجهه قال ثم ان رجلا من

<p>ينقص رؤساء فسألته رؤساء النبي</p>	<p>له ضبط في السطر الاول من السفحة الآتية ١٢</p>
<p>سبب القتل وكثرة النساء فلما اكثر الجهل والفساد وظهر الزنا والنميمة تقارب الزمان اي يقرب من القيامة ويلقى الشح هو باسكان الام وتخييف القاف اي يوضع في القلوب ودواه بعضهم يلقي بفتح اللام وتشديد القاف اي يعطى والشح هو الجهل باء الحقوق والحرم على ما ليس له وقد سبقت الخلاف في مسوفا في باب تحريم الظلم وفي رواية وينقص العلم بما يكون قبل قبضه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلماء حتى اذا لم يترك علما اتخذ الناس رؤساء جهال لا يفقهون فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا حدثنا ابي اسحق نا بن ابي اسحق نا عبد الرحمن نا بن هلال نا العباس نا عن جابر نا عبد الله نا قال جاء ناس من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم الصوف فرأى سوء حالهم قال ما بهم حاجت فحث الناس على الصدقة فابطوا عنه حتى رثي ذلك في وجهه قال ثم ان رجلا من</p>	<p>من انما اذا الجهل رؤساء اقول ان عائشة قالت في عبد الله بن عمرو ما احسبه الا قد صدق اراه لم يزد فيه شيئا ولم ينقص ليس معناه انها اتهمته لكنها خافت ان يكون اشبهه عليه واقره من كتب الحكمة فتوهم من النبي صلى الله عليه وسلم فلما كره مرة اخرى وثبت عليه غلب على ظننا انه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقولها اراه هو بفتح الهزلة وفي هذا الحديث الحديث على حفظ العلم واخذة عن اهل واعتراف العالم للعالم بالفضيلة باب من سن سنة حسنة او سيئة ومن دعا الى هدى او ضلالة قوله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة سيئة الحديث وفي الحديث الآخر من دعا الى هدى ومن دعا الى ضلالة اذن الحديثان صريحان في الحديث عمل استحباب سن الامور الحسنة وتحريم سن الامور السيئة وان من سن سنة حسنة كان له مثل اجر كل من يعمل بها الى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها الى يوم القيامة وان من دعا الى هدى كان له مثل اجر تاجه او الى ضلالة كان عليه مثل آتاهم تا بغيره سواء كان ذلك الهدي والضلالة هو الذي ابتداه ام كان مسبوقا اليه وسواء كان ذلك تعليم علم او عبادة</p>

الانصار جاء بصخرة من ورق ثم جاء اخو ثم تبايعوا حتى عرف السرور في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فعمل بها بعدا كتب له مثل اجر من عمل بها ولا ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة فعمل بها بعدا كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من اوزانهم شيء **حدثنا يحيى بن يعقوب وابوبكر بن ابي شيبة وابوكريب جميعا عن ابي معاوية عن الاعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال عن جري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فحث على الصدقة بمعنى حديث جري **حدثنا محمد بن بشر** نا يحيى بن يعقوب عن ابي سعيد نا محمد بن ابي اسحق نا عبد الرحمن بن هلال العيسى قال قال جري بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسمن عبد سنة صالحة يعمل بها بعدا ثم ذكر ما لم يحدث **حدثني** عبد الله بن عمر القواريري وابوكامل ومحمد بن عبد الملك قالوا نا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا محمد بن جعفر** وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو اسامة **حدثنا** عبد الله بن معاذ نا ابي قالوا نا شعيب عن عون بن ابي جحيفة عن المنذر بن جري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وابو جرقا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثمهم شيئا **كتاب الذکر والدعاء والتوبة والاستغفار باب** الحث على ذكر الله تعالى **حدثنا** قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب واللفظ لقتيبة قال نا جري عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكروه في ملائكة جبرائيل وان تقرب مني شبرا تقربت اليه بهذا الاسناد ولم يذكر ان تقرب الى ذراعا تقربت منه باعوان انا في يمشي ايتته هرولة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال نا ابو معاوية عن الاعمش ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا حديث متهما وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال اذا تلقاني عبد بشبر تلقيته بذراع واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جنته ايتته باسح **حدثنا** امية بن بسطام العيشي نا يزيد يعني ابن زريع نا روح بن القاسم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبوا المقردون قالوا وما المقردون يا رسول الله قال لنا كرون الله كثيرا والذالكوات **باب** في اسماء الله تعالى وفضل من احصاها **حدثنا** عمرو الناقد وزهير بن حرب وابو عمرو جميعا عن سفيان واللفظ لعمرو وناسفان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تسعة وتسعين اسما من حفظها دخل الجنة والله وترى في رواية ابن ابي عمير من احصاها **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن ايوب عن ابن**

الاموي اوزارهم

اودب او غير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فعل بها بعده، معناه بعد ان سنها سواء كان العمل في حياته او بعد موته والشه العلم.

كتاب الذکر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب

الحث على ذكر الله تعالى قوله عز وجل انا عند ظن عبدي بي، قال القاضي قيل معناه بالنظران له اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب الكفاية وقيل المراد بالرجاء وتامل العفو وبذا صح قوله تعالى وانا معكم حين يذكرني اي مع بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة واما قوله تعالى وهو معكم ايما كنتم فعناه بالعلم والاعانة قوله تعالى ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، قال المازري النفس تطلق في اللغة على معان منها الدم ومنها نفس الحيوان ومنها شيطان في حق الله تعالى ومنها الذات والله تعالى لذات حقيقة وهو اللاد بقوله تعالى في نفسي ومنها الغيب وهو احد الاقوال في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اي ما في غيب فيجوز ان يكون ايضا مراد الحديث اي اذا ذكرني قال انا به الله وجاهاه عما عمل بما لا يطع عليه احد قوله تعالى وان ذكرني في ملائكة في ملائكة خبير منهم، هذا ما استدل به المعتزلة ومن وافقهم على تفصيل الملائكة على الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين واحتجوا ايضا بقوله تعالى ولقد كررنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر وذقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا فا تفضيلا بالكثير احتراز من الملائكة وبذهب اصحابنا وغيرهم ان الانبياء افضل من الملائكة لقوله تعالى في بني اسرائيل وفضلناهم على العالمين والملائكة من العالمين ويتناول هذا الحديث على ان الذالكين غالبا يكونون طائفة لا تنبى فيهم فاذا ذكر الله تعالى في فلان من الملائكة كانوا خيرا من تلك الطائفة قوله وان تقرب مني شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت من باعوان انا في يمشي ايتته هرولة، هذا الحديث من احاديث الصفات ويستعمل لارادة ظاهره وقد سبق الكلام في احاديث الصفات مرات ومعناه من تقرب الي بطاعتي تقربت اليه برحمتي والتوفيق والاعانة وان زاد زودت فان انا في يمشي واسرع في طاعتي ايتته هرولة اي صببت عليه الرحمة وسبقت به ادم احوجه الى المشي الكثير في الوصول الى المقصود والمراد ان جزاه يكون تصغيره على حسب تقربيه لقوله تعالى في رواية محمد بن جعفر واذا تلقاني

بباع جنته ايتته كذا هو في اكثر النسخ جنته ايتته وفي بعضها جنته باسرع فقط وفي بعضها ايتته وهاتان ظاهرتان والاول صحيح ايضا والجمع بينهما للتوكيد وهو حسن لا سيما عند اختلاف اللفظ والله اعلم (قوله جبل يقال له جمدان) هو بعض الجيم واسكان الميم (قوله صلى الله عليه وسلم سبقت المفردون قالوا وما المقردون يا رسول الله قال الذالكوات) كثير والذالكوات شيوخهم وذكر غيره انه روى بتخفيفها واسكان الغاء وكسر الراء المشددة وبكذا نقل القاضي عن متقني وقد فرمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذالكين والذالكوات تقديره والذالكوات فحذفت اللام هنا كما حذفت في القرآن لنا سيرة روس الآتي ولان مفعول يجوز حذفه وبهذا التفسير هو مراد الحديث قال ابن قتيبة وغيره واصل المفردون الذين بك اقرانهم وانفردوا عنهم فيقوا يذكرون الله تعالى وجاد في رواية هم الذين اشتهروا في ذكر الله اي بجواره وقال ابن الاعرابي يقال فرد الرجل اذا تفقه واعتزل وظل بمراعاة الامر والنهي **باب** في اسماء الله تعالى وفضل من احصاها قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة انه وترى في رواية من احصاها دخل الجنة قال الامام ابو القاسم القشيري فيه دليل على ان الاسم هو المسمى اذ لو كان غيره كانت الاسماء غيره لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى قال الخطابي وغيره وفيه دليل على ان اشهر اسماء سبحانه وتعالى الله لا تضاف هذه الاسماء اليه وقد روى ان الله هو اسم الاعظم قال ابو القاسم الطبري واليه ينسب كل اسم له فيقال الرؤف والكريم من اسماء الله تعالى ولا يقال من اسماء الرؤف او الكريم الله والتفقه العلماء على ان هذا الحديث ليس فيه حصر لاسماء سبحانه وتعالى فليس معناه انه ليس له اسماء غير هذه التسعة والتسعين وانا مقصود الحديث ان هذه التسعة والتسعين من احصاها دخل الجنة فالمراد الاخبار عن دخول الجنة باحصائها لا الاخبار بحصر الاسماء ولهذا جاز في الحديث الاخراسانك بطل اسم سميت به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك وقد ذكرنا لفظ ابو بكر بن العربي الماكلي عن بعضهم انه قال لله تعالى الف اسم قال ابن العربي وبذا قليل فيها والله اعلم واما تعيين هذه الاسماء فقد جاز في الترمذي وغيره وفي بعض اسمائها خلاف وقيل انها مخفية التعيين كالاسم الاعظم وليلة القدر ونظائر باواما

سيرين عن أبي هريرة وعنهما م بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة و زادها م عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وتريجب الوتر باب العزم في الدعاء ولا يقل ان شئت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و زهير بن حرب جميعا عن ابن علية قال ابو بكر ناسمعي بن علي عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم في الدعاء ولا يقل اللهم ان شئت فاعطني فان الله لا مستكبر له **حدثنا** يعقوب بن ابيون و قتيبة و ابن جعفر قالوا ناسمعي يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ولكن يعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شيء اعطاه **حدثنا** اسحاق بن موسى الا نصاري نانس بن عياض نا الحارث وهو ابن عبد الرحمن بن ابي ذياب عن عطاء بن يثراء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم اغفر لي ان شئت ليغزوم في الدعاء فان الله صانع ما شاء لا تمكروه له **باب** كراهة تمنى الموت لضرب به **حدثنا** زهير بن حرب ناسمعي يعقوب بن عتبة عن عبد العزيز بن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان لا بد متمنيا فليقل اللهم اجيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي **حدثنا** ابن ابي خلف نا روح بن شعبة و حدثنا زهير بن حرب نا عفان نا حماد يعقوب بن سلمة كلاهما عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال من ضر اصابه **حدثنا** حامد بن عمرو نا عبد الواحد نا عاصم عن النضر بن انس و انس يومئذ حتى قال قال انس لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنين احدكم الموت لتمتيته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال دخلنا على خباب وقد اکتوى سبع كيات في بطنه فقال لو ما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا سفيان بن عيينة و جزي بن عبد الحميد و وكيع و حدثنا ابن نمير نا ابي ح و حدثنا عبد الله بن معاذ و يحيى بن جبيب قال نا معتمر و حدثنا محمد بن رافع نا ابواسامة كلهم عن اسماعيل بهذا الاسناد **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه انه اذا مات احدكم انقطع عمله الا من عمل من عملا الا خيرا **باب** من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه **حدثنا** هدايا بن خالد نا همام نا قتادة عن انس بن مالك عن عباد بن الصامت ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه **حدثنا** محمد بن المنثري و ابن بشر قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك يحدث عن عباد بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي نا خالد بن الحارث الهجيمي نا سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاءه كره لقاءه فقلت يا نبى الله اكرهية الموت فكلنا يكره الموت قال ليس كذلك ولكن المؤمن اذا ابشر برحمته الله ورضوانه ورجته احب لقاءه وان الكافر اذا ابشر بعذاب الله وخطبه كره لقاءه والله وكره لقاءه **حدثنا** محمد بن المنثري و ابن بشر نا محمد بن بكر نا سعيد عن قتادة بهذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا علي بن مسهر عن زكرياء عن الشعبي عن شريح بن هانئ عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاءه كره لقاءه **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا عيسى بن

اصين ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي في التفرغ بكرة تمنى الموت لغزول من من اذ فاته او محض من عدوا و نحو ذلك من مشاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا في دينه او فتنه فيه فلا كراهة فيه لمفهوم هذا الحديث وغيره وقد فعل هذا الثاني ضائق من السلف عند خوف الفتنه في اديانهم وفيه انه ان قال ولم يصبر على ما لقي بلواه بالمرض ونحوه فليقل اللهم اجيني ما كانت الحياة خيرا لي والآخره والا فضل الصبر والسكون للفقهاء (قوله حدثنا مام عن النضر بن انس و انس يومئذ حتى اعناه ان النضر حدث به في جوده ابيه (قوله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم انقطع عمله) بهذا هو في بعض النسخ عمله وفي كثير منها اهدر وكلاهما صحيح لكن الاول اجد وهو المتكرر في الاماديث والشا علم **باب** من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاءه كره لقاءه **حدثنا** محمد بن رافع نا هدايا بن خالد نا همام نا قتادة عن انس بن مالك عن عباد بن الصامت ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاءه كره لقاءه **حدثنا** محمد بن المنثري و ابن بشر نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك يحدث عن عباد بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي نا خالد بن الحارث الهجيمي نا سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاءه كره لقاءه فقلت يا نبى الله اكرهية الموت فكلنا يكره الموت قال ليس كذلك ولكن المؤمن اذا ابشر برحمته الله ورضوانه ورجته احب لقاءه وان الكافر اذا ابشر بعذاب الله وخطبه كره لقاءه والله وكره لقاءه **حدثنا** محمد بن المنثري و ابن بشر نا محمد بن بكر نا سعيد عن قتادة بهذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا علي بن مسهر عن زكرياء عن الشعبي عن شريح بن هانئ عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاءه كره لقاءه **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا عيسى بن

قال ليحزم المسئلة لا يتمنى قوله صلى الله عليه وسلم من احصاها دخل الجنة فاختلوا في المراد باحصائها فقال البخاري وغيره من المحققين معنا حفظها وبها هو الظاهر في معسر في الرواية الاخرى من حفظها وقيل احصاها بعد ما في الدعاء بما قيل الخاقاني احسن المراد لها والمحافظة على ما تقتضيه وصدق بمعانيها وقيل معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها والايان بالا يقتضى عملا وقال بعضهم المراد حفظ القرآن وتلاوته كله لانه مستوف لما هو ضيق والصحح الاول (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله وتر يحب الوتر) الوتر الفرد ومعناه في حق الله تعالى الواحد الذي لا شريك له ولا نظير ومعنى يحب الوتر تفضل الوتر في الاعمال وكثير من الطاعات فعمل الصلوة خمس والطهارة ثلثا والطواف سبعا والسعي سبعا وركن الجمار سبعا وايام التشريق ثلثا والاستبشارة ثلثا والاكفان وفي الزكوة خمسة اوتس وشمس اوراق من الورق ونصاب الابل وغير ذلك وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته وترامتها السموات والارضون والجماد وايام الاسبوع وغير ذلك وقيل ان معناه منفرد الصفة من يعبد الله بالوحدانية والفرد مخلصا والله اعلم **باب** العزم في الدعاء ولا يقل ان شئت (قوله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم في الدعاء ولا يقل اللهم ان شئت فاعطني فان الله لا مستكبر له وفي رواية فان الله صانع ما شاء لا تمكروه له وفي رواية ويعزم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شيء اعطاه قال العلماء عزم المسئلة الشدة في طلبها والجزم به من يخضع في الطلب ولا تعليق على مشيئة ونحوها وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الاجابة ومعنى الحديث استجاب الجزم في الطلب وكراهية التعليق على المشيئة قال العلماء سبب كراهية ان لا يتمنى استجاب المشيئة الا في حق من يتوجه عليه الكراهة والله تعالى منزه عن ذلك وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث فانه لا مستكبر له وقيل سبب كراهية ان في هذا اللفظ صورة الاستغناء على المطلوب والمطلوب منه قوله عن عطاء بن يثراء وهو بالمد والقصر **باب** كراهة تمنى الموت لضرب به (قوله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان لا بد متمنيا فليقل اللهم

الصحیح لمسلم

يونس نازك رياء عن عامر قال حدثني شريح بن هاني ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **حدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي انا عبد الله بن مطرف عن عامر عن شريح بن هاني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله قال فاتيته عائشة فقالت يا ام المؤمنين سمعت ابا هريرة يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان كذلك فقد هلكتنا فقالت ان الهالك من هلك بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وماذا لك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله قلت قد قلته رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بالذي تذهب اليه ولكن اذ انتخص ليصبر وحشر الصدور واقتصر الجلود وتشجت الاصابع فعند ذلك من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله **حدثنا** اسحاق الخنظلي اخبرني جريح عن مطرف بهذا الاسناد فوجدت حديث عبد الله بن ابو بكر بن ابي شيبة وابو عامر الاشعري وابو كريب قالوا نانا ابواسامة عن يزيد بن عبيد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله **باب** فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى وحسن الظن به **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء وناوكيع عن جعفر بن ورقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذ ادعاني **حدثنا** محمد بن بشر بن عثمان العبدي نا يحيى يعني ابن سعيد وابن ابي عدي عن سليمان وهو التميمي عن انس بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذ تقرب عبدي مني شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا او يؤءا واذا اتاني بمشي اتيته هرولة **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى القيسي نا معتمر عن ابيه بهذا الاسناد ولم يذكر اذا اتاني بمشي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لا يكره قالوا نانا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرني في نفسي وان ذكرني في ملائكته في ملائكتهم وان اقرب الينا شبرا اقتربت الينا ذراعا وان اقرب الينا ذراعا اقتربت الينا باعا وان اتاني بمشي اتيته هرولة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ناوكيع نا الاعمش عن المعمر بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل من جاء بالسنة فجاء سبعة مثلها او اغفروا من تقرب متى شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا ومن اتاني بمشي اتيته هرولة ومن لقيني بقرب الارض خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة **حدثنا** ابو كريب نا ابو معاوية عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه غير انه قال فله عشر امثالها او ازيد **باب** كراهة الدعاء بتجيل العقوبة في الدنيا **حدثنا** ابو الخطاب زياد بن يحيى الحساني نا محمد بن ابي عدي عن حميد عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عا د رجلا من المسلمين قد تخمكت فصا رمثا المقرخ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعوي الله او تسأله اياه قال نعم كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فاجعلني في الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله لا تطيقه اولا تستطيعه افا قلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قال قد عا الله فشفانا **حدثنا** عامر بن النضر التميمي نا جلال بن الحارث نا حميد بهذا الاسناد الى قوله وقنا عذاب النار ولم يذكر الزيادة **حدثني** زهير بن حوب نا عقان نا احمد نا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من اصحابه يعوزه وقد صار كالفرخ بمعنى حديث حميد غير انه قال لا طاقة لك بعذاب الله ولم يذكر قد عا الله له فشفانا **حدثنا** محمد بن هاشم نا ابي بصير نا قالوا نانا سعيد بن نوح بن العطار عن سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **باب** فضل مجالس الذكر **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون نا هون نا وهيب نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى ملكة سيارة فضلا يتغون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا باجنتهم حتى يملئوا ايديهم

منه ويحظره ويمنعها شكها واكثر الاقوال في تفسير الحسنة في الدنيا انها العبادة والعبادة وفي الآخرة الجنة والمغفرة وقيل الحسنة نعم الدنيا والآخرة **باب** فضل مجالس الذكر قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلا يتغون مجالس الذكر اما السيرة فمعناه سائر في الارض واما فضلا فخطوة على اوجه احد باه وهورتها واشهرها في بلادنا فضلا بعنم الفاء والصاد والثانية بعنم الفاء وسكان الصاد وجمعها بعنم وادعى انها اكثر واصوب والثالثة بفتح الفاء وسكان الصاد قال القاضي بهذا الرواية عند جمهور شيوخنا في البخاري وسلمنا الرابعة فضل بعنم الفاء والصاد ورفع الام على ان جريدته امهذوف والثامنة فضلا بالمد جمع فاضل قال العلامة معناه على جمع الروايات انهم ملائكة تأخذون على المغفرة وغيرهم من الملائكة مع الخلق قبولاء السيرة لا وظيفة لهم وانما مقصودهم خلق الذكر واما قوله صلى الله عليه وسلم يتبعون فخطوه على وجهين احدهما بالعين الملهمة من تتبع وهو البحث عن الشيء والتفتيش والثاني يتبعون بالعين المعبرة من الالتفات وهو الطلب وكلاهما صحيح وقوله صلى الله عليه وسلم فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا، بهذا هو في كثير من نسخ بلادنا حف بالفاء وفي بعضها حف بالصاد المعبرة اي حث على الحضور والاستماع وحكى القاضي عن بعض روايتهم وحط بالطاء لهجرة واختاره القاضي قال ومعناه اشار بعضهم الى بعض بالنزول ويؤيد هذه الرواية قوله بقره في البخاري، وهو الى ما حكتم ويؤيد الرواية

ننا حدثنا انا اتيته هرولة تقربت او بمثلها اشرا واوكيع بهذا الحديث
باب فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى وحسن الظن به وقوله تعالى واذا تقرب مني ذراعا تقربت اليه باعا او يؤءا واذا اتاني بمشي اتيته هرولة
 ذراع الانسان وعضديه وعرض صدره قال البخاري هو قدر اربع اذرع وهذا حقيقة اللفظ والمراد بها في هذا الحديث المجاز كما سبق في اول كتاب الذكر في شرح هذا الحديث مع الحديثين بعده.
 وقوله تعالى فله عشر امثالها او ازيد معناه ان التعويض بعشرة امثالها لا بد بفضل الله ورحمته ووعده الذي لا يخلف والزيادة بعد بكثرة التعويض ال سبعة ضعف الى ضعف كثيرة بحسب بعض الناس دون بعض على حسب مشيئة سبحانه وتعالى وقوله تعالى ومن لقيني بقرب الارض خطيئة هو بعنم القاف على المشهور وهو ما يقارب بملأها وحكى كسر القاف نقله القاضي وغيره والصاد علم **باب** كراهة الدعاء بتجيل العقوبة في الدنيا قوله عامر بن عبد الله بن ميمون نا هون نا وهيب نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى ملكة سيارة فضلا يتغون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا باجنتهم حتى يملئوا ايديهم
 فصار مثل الفرخ اي ضعف وفي هذا الحديث النبي عن الدعاء بتجيل العقوبة وفيه فضل الدعاء بالهم آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وفيه جواز التعجب بقول سبحان الله وقد سبق في نظائره وفيه استحباب عيادة المريض والدعاء وفيه كراهة تمنى البلاد لا يتفهم

كتاب الذكر

الى ذلك نعمة الايجاد من العدم الى الوجود الكامل مع ما يحتاج اليه من الالات والاسباب فهذه نعمة سبقت الاستحقاق من العبد والعمل فظهر معنى هذا الحديث ظهورا تاما والله تعالى اعلم.
 قوله قد خفت اي ضعف.

قوله يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها هذا الحديث تفسير الحديث ان رحمتي سبقت غضبي لكان له وجه فانظر الى اثار رحمة الله واثار غضبه ايها اغلب واكثر ولو ضممتا

وبين السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا وصعدوا الى السماء قال فيسأله الله عز وجل وهو اعلم بهم من اين جئتم فيقولون جئنا من عند ربك في الارض يستعونك ويكبرونك ويهتلونك ويحمدونك ويسئلونك قال وماذا يسألونني قالوا يسألونك جنتك قال وهل رأوا جنتي قالوا لا اي رب قال فكيف لورا وا جنتي قالوا ويستجيبونك قال وما يستجيبونني قالوا من تارك يارب قال وهل رأوا ناراي قالوا لا قال فكيف لورا واناراي قالوا ويستغفرونك قال فيقول قد غفرت لهم واعطيتهم حرماسألوا واجرتهم مما استجاروا قال يقولون رب فيهم فلان عبد خطاه انما من فجلس معهم قال فيقول وله غفرت هم القوم لا يشقى بهم جليسهم **باب فضل الدعاء باللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار حدثني زهير بن حرب نا اسمعيل يعني ابن علية عن عبد العزيز وهو ابن هبيب قال سأل قتادة انما دعاي دعوة كان يدعوا بها النبي صلى الله عليه وسلم اكثر قال كان اكثر دعوة يدعوا بها يقول اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار قال وكان انس اذا اراد ان يدعوا دعوة دعاها فاذا اراد ان يدعوا دعوا دعاها فيه **حدثنا** عبد الله بن معاذ نا ابي ناسبة عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار **باب فضل التهليل والتسليم والدعاء** **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمعي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له ائة حسنة ومحبت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احدا بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياها ولو كانت مثل زبد البحر **حدثني** محمد بن عبد الملك الاموي نا عبد العزيز بن المختار عن سهيل عن سمعي عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احدا يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ما قال وزاد عليه **حدثنا** سليمان بن عبد الله نا ابو ايوب الخزاز نا ابو عامر يعني القعد نا عمر هو ابن ابي زائد نا عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشة ومائة كان من اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل **وقال** سليمان حدثنا ابو عامر حدثنا عمر حدثنا عبد الله بن ابي اسفر عن الشعبي عن ربيع بن خيثم بمثل ذلك قال قلت للربيع من سمعته قال من عمرو بن ميمون قال فأتيت عمرو بن ميمون فقلت من سمعته قال من ابن ابي ليلى قال فأتيت ابن ابي ليلى فقلت من سمعته قال من ابي ايوب الانصاري يحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب وابوكريب ومحمد بن طريف البجلي قالوا نا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان جيبتان الى**

في ن - افضل مرات	له بفتح الباء المثناة ومنها تتمايزة ساكنة ١٢ اخلصه
<p>الاول وهي حفت قوله في البخاري محفوظهم باجنتهم ويصدقون بهم ويستدبرون حولهم ويخوف بعضهم بعضا وقوله ويستجيبونك من تارك اي يطالبون الامان منها قوله عبد غطاء اي كثير الخطايا وفي هذا الحديث فضيلة الذكر وفضيلة سجدة السجود والجلوس مع اهلها وان لم يشاركهم وفضل مجالسة السالين وبركتهم والثناء لهم قال القاضي عياض رحمه الله وذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان احدهما وهو رفع الاذكار واجلها الفكر في عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وملكوته واياته في سمواته وارضته ومنه الحديث خير الذكر الخفي والراد به هذا الثاني ذكره بالقلب عند الامرد اني فيتمثل ما امر به ويرك ما نهي عنه ويلقف عما اشكل عليه وما ذكر اللسان مجردا فهو اضعف الاذكار ولكن فيه فضل عظيم كما جادت به الامايريق قال وذكر ابن جرير الطبري وغيره اختلافا السلف في ذكر القلب واللسان</p> <p>ايها افضل قال القاضي واللائق عن ابي اسحق في خبره في ذكر القلب تسبيحا وتسلينا وشبهها وتيسيرا كلامهم لا انهم مختلفون في الذكر الخفي الذي ذكرناه والافضل لا يتقاربه ذكر اللسان فكيف يقاخذ انما الخلاف في ذكر القلب بالتسبيح المرونح والمراويز واللسان مع حضور القلب فان كان لا يباين فلا يخرج من نزع ذكر القلب بان عمل السر افضل ومن نزع ذكر اللسان قال لان العمل في اكثر من اذكار استعمال اللسان اقضى زيادة اجر قال القاضي واختلفوا هل يكتب الملائكة ذكر القلب فقيل كثيرا ويجعل الله تعالى لهم علامة يعرفون بها وقيل لا يكتبون لان لا يطلع عليه غير الله تعالى قلت الصحيح انهم يكتبون وان ذكر اللسان مع حضور القلب افضل من القلب وحده والثناء علم باب فضل الدعاء باللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار في الحديث انها كانت اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لما جئت من خيرات الآخرة والدنيا وقد سبق شرحه قريبا</p>	<p>باب فضل التهليل والتسليم والدعاء حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمعي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له ائة حسنة ومحبت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احدا بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياها ولو كانت مثل زبد البحر حدثني محمد بن عبد الملك الاموي نا عبد العزيز بن المختار عن سهيل عن سمعي عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احدا يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ما قال وزاد عليه حدثنا سليمان بن عبد الله نا ابو ايوب الخزاز نا ابو عامر يعني القعد نا عمر هو ابن ابي زائد نا عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشة ومائة كان من اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل وقال سليمان حدثنا ابو عامر حدثنا عمر حدثنا عبد الله بن ابي اسفر عن الشعبي عن ربيع بن خيثم بمثل ذلك قال قلت للربيع من سمعته قال من عمرو بن ميمون قال فأتيت عمرو بن ميمون فقلت من سمعته قال من ابن ابي ليلى قال فأتيت ابن ابي ليلى فقلت من سمعته قال من ابي ايوب الانصاري يحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب وابوكريب ومحمد بن طريف البجلي قالوا نا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان جيبتان الى</p>
<p>قوله اذا اراد ان يدعوا دعوة دعاها وان اراد ان يدعوا دعاء دعاها فيه المراد بالدعوة المرة من الدعاء لان هذا الوزن للمرة واذا الدعاء فاسم جنس يطلق على القليل والكثير واطلق ههنا على ما فوق الواحد اي ان اراد المرة من الدعاء يكتفي بهذه الدعوة اعنى اللهم اتنا في الدنيا الخ وان اراد اكثر من ذلك ياتي بهذه في ذلك فلا يترك هذه الدعوة قط والله تعالى اعلم - قوله كلمتان خفيفتان الخ الظاهر ان كلمتان خفيفتان وقوله</p>	<p>سبحان الله والمحمد لله الخ مبتدأ لان قوله سبحان الله الخ يريد به اللفظ فيكون معرفة وكلمتان نكرة ولا يجعل المبتدأ نكرة مع كون الخبر معرفة الا في مواضع هذا ليس منها وعلى هذا فتقديم الخبر للتشويق على حد ثلاثة تشريق الدنيا البيت ويحتمل ان يكون خبره محذوف واقا والتقدير عند الله كلمتان او في الاذكار كلمتان ونحو ذلك وعلى هذا فسبحان الله الخ بدل او بيان او خبر محذوف تقديره هما سبحان الله الخ والله تعالى اعلم -</p>

لمزني وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه ليغان على قلبي واخي لا استغفرا لله في اليوم ما تمة مرة **باب التوبة** **حدثنا ابو بكر بن**
ابي شيبة ناخذ عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي بردة قال سمعت الاغر وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدثنا بن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس توبوا الى الله فانى اتوب الى الله في اليوم مائة مرة **حدثنا** عبد الله بن معاذ حدثني ابي **حدثنا** ابن المشي نا
ابوداؤد وعبد الرحمن بن مهدي كلهم عن شعبة في هذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو خالد يعنى سليمان بن حيان **حدثنا** ابن نمير نا ابو
معاوية **حدثنا** ابو سعيد الاشج نا حفص يعنى ابن غياث كلهم عن هشام **حدثنا** ابو خيثمة زهير بن حرب واللفظ له نا اسماعيل بن ابراهيم عن
هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه
باب استحباب خفض الصوت بالذكر في المواضع التي ورد الشرع برفعها كالتيبة وغيرها واستحباب الاكثار من قول لا حول ولا قوة الا بالله
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن فضيل وابو معاوية عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فجعل الناس
يجهرون بالتكبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ارفعوا على انفسكم انكم ليس تدعون اصم ولا غاميا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم قال وانا خلف وانا
اقول لا حول ولا قوة الا بالله فقال يا عبد الله بن قيس الا ادلك على كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله فقال قل لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** ابن نمير
واسحاق بن ابراهيم وابو سعيد الاشج جميعا عن حفص بن غياث عن عاصم بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** ابو كامل فضيل بن حسين نا يزيد يعنى ابن زريع نا النبي
عن ابي عثمان عن ابي موسى نا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يصعدون في ثنية قال فجعل رجل كلما علا ثنية نادى لا اله الا الله والله اكبر قال فقال
نبي الله صلى الله عليه وسلم انكم لا تتادون اصم ولا غاميا قال فقال يا ابا موسى ايا عبد الله بن قيس لا ادلك على كلمة من كنوز الجنة قلت ما هي يا رسول الله قال
لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى نا المعتمر عن ابيه نا ابو عثمان عن ابي موسى قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو **حدثنا**
خلف بن هشام وابو الربيع قال نا محمد بن زيد عن ابوب عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فذكر نحو حديث عاصم
حدثنا اسحاق بن ابراهيم نا خالد الخداع عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فذكر الحديث وقال
فيه والذي تدعونه اقرب الى احدكم من عنق رحلة احدكم وليس في حديثه ذكر لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا النضر بن شميل نا
عثمان وهو ابن غياث نا ابو عثمان عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ادلك على كلمة من كنوز الجنة فقلت
بلى فقال لا حول ولا قوة الا بالله **باب الدعوات والتعوذ** **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا ليث **حدثنا** محمد بن ربح نا الميث عن يزيد بن ابي جيب

الى رفة فانه اذا خفضه كان المبلغ في توقيه وتعليقه فان دعوت حاجته الى الرفع رفع كما جادت به
احاديث (وقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى والذي تدعونه اقرب الى احدكم من عنق رحلة
احدكم هو معنى ما سبق وما اصله انما جاز قوله تعالى ونحن اقرب اليه من جبل الوريد والمراد تحقيق
سارع الدعاء وقوله صلى الله عليه وسلم لا حول ولا قوة الا بالله كنوز الجنة قال العلماء بسبب
ذلك انها كلمة استسلام وتفويض الى الله تعالى واعتراف بالاذعان له وان لا صانع غيره ولا راد
لامره وان العبد لا يملك شيئا من الامر ومعنى الكنز هنا ان ثواب مدخر في الجنة وهو ثواب نفيس كما
ان الكنز النفس الموصلة الى اهل الجنة الحرة والحيلة اي لا حركة ولا استطاعة ولا حيلة الا بنية
الله تعالى وقيل معناه لا حول في دفع شره وقوة في تحصيل خير الا بالله وقيل لا حول عن معصية الله
الا بعصية ولا قوة على طاعة الا بمعونة وحكي هذا عن ابن مسعود رضي الله عنه وكله متقارب قال اهل
اللغة ويعبر عن هذه الكلمة بالوجه والموت والاول جزم الازهرى والجور وبان في جزم الجوهرى ويقال
ايضا لا حول ولا قوة في لغة عربية حكاه الجوهرى وغيره **باب الدعوات والتعوذ** سبق
في كتاب الصلوة وغيره بيان تعوذ صلى الله عليه وسلم من فتنه القهر وعذاب القهر وفتنة
المسيح الدجال وغسل النظايا بالماء والشج واما استعاذة صلى الله عليه وسلم من فتنه الغنى وفتنة الفقر
فلانها ما تان تحشى الفتنه فيما بالسخط وقلة الصبر والوقوع في حرام او شبهة للمجاهدين وبنات في الغنى
من الاشر والبطر والبخل بحق المال او افانقة في اسراف او في باطل او في مفاخر واما اكسل فهو من
انبعاث النفس للفرقة والرغبة مع امكانه واما العجز فهو القدرة عليه وقيل هو ترك ما يجب فعله
والتسليف به وكلاهما تستحب الاعادة من قال الخطابي انما استعاذ صلى الله عليه وسلم من الفقر
الذي هو فقر النفس لا قلة المال قال القاضي وقد تكون استعاذته من فقر المال والمراد الفتنه في عدم
احتماله وقلة الرضى به ولذا قال فتنه الفقر ولم يقل الفقر وقد جادت احاديث كثيرة في الصبح بفضل
الفقر واما استعاذته صلى الله عليه وسلم من الرم فالمراد به الاستعاذة من الرذائل العرك كما جاء
في الرواية التي بعد باد بسبب ذلك ما فيه من الخوف واختلال العقل والجواس والغبط والغم و
تشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتسابل في بعضها واما استعاذته صلى الله عليه
وسلم من المفرد وهو الدين فقد فسره صلى الله عليه وسلم في الاحاديث السابقة في كتاب الصلوة ان
الرجل اذا غر حدث فكتب ودعه فاحلف ولانه قد يظلم الدين صاحب الدين ولانه قد يشتغل
برقبه وديارمات قبل دفائه فيقبت ذمته مرتنه به واما استعاذته صلى الله عليه وسلم من الجبن
والبخل فلما بينهما من التقصير عن اداء الواجبات والقيام بحقوق الله تعالى وازالة الشر والاعلاظ
على العصاة ولانه بشجاعة النفس وقوتها الممددة تتم العبادات ويقوم بنصر المظلوم والجماد وبالسلامة

سببه اشتغاله بالنظر في مصالح امته وامورهم ومحاربة العدو ومداراته وتأليف المؤمنين ونحو ذلك
فيشتغل بذلك عن عظيم مقامه فراه ذنبا بالنسبة الى عظيم منزلته وان كانت هذه الامور من اعظم الطاعات
وافضل الاعمال فمن نزول عن عال درجته ورفيع مقامه من حضوره مع الله تعالى ومشاهدة مراتبه
وفراغها سواه فيستغفر لذلك وقيل يحتمل ان هذا الغنى هو السكينة التي تشفى قلبه لقوله تعالى فانزل
السكينة عليهم ويكون استغفاره اظهار اللجوء والافتقار وطلب التوكل وشكر الما اولاه وقد
قال المحامسي خوف الانبياء والملائكة خوف اعظام وان كانوا امين عذاب الله تعالى وقيل يحتمل
ان هذا الغنى حال خشية واعظام يغشى القلب ويكون استغفاره شكر كما سبق وقيل هو شئ يعجز
القلوب الصافية مما تحدث به النفس فيوشها والله اعلم **باب التوبة** (وقوله صلى الله
عليه وسلم يا ايها الناس توبوا الى الله فانى اتوب الى الله في اليوم مائة مرة) هذا الامر بالتوبة موافق لقوله
تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا
وقد سبق في الباب قبله بيان سبب استغفاره وتوبته صلى الله عليه وسلم ونحن الى الاستغفار والتوبة
اخرج قال اصحابنا وغيره من العلماء للتوبة ثلثة شروط ان يقطع عن المعصية وان يندم على فعلها وان
يعزم عزما جازما ان لا يعود الى مثلها اذ ان كانت المعصية تتعلق بآدمي فلها شرط رابع وهو رد
الظلمة الى صاحبها او تحصيل البرة منه والتوبة اهم قواعد الاسلام وهي اول مقامات سلكي طريق
الآخرة (وقوله صلى الله عليه وسلم من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه) قال
العلماء بانه لقبول التوبة وقد جاد في الحديث الصحيح ان للتوبة بابا مفتوحا فلا تزال مقبولة حتى يخلق
فاذا طلعت الشمس من مغربها غلق وامتنعت التوبة على من لم يكن تاب قبل ذلك وهو معنى
قوله تعالى يوم يات بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانا لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها
خيرا ومعنى تاب الله عليه قبل توبته ورضى بها وللتوبة شرط آخر وهو ان يتوب قبل الغرزة كما جاء
في الحديث الصحيح واما في حالة الغرزة وهي حالة النزاع فلا تقبل توبته ولا غيرها ولا تستغذ وصيته
ولا غيرها **باب استحباب خفض الصوت بالذكر** في المواضع التي ورد الشرع برفعها فيها
كالتيبة وغيرها واستحباب الاكثار من قول لا حول ولا قوة الا بالله (وقوله صلى الله عليه وسلم للناس
صين جروا بالتكبير يا ايها الناس ارفعوا على انفسكم انكم ليس تدعون اصم ولا غاميا انكم تدعون سميعا
قريبا وهو معكم ارفعوا بهمة وصل وبلغ الباء الموصدة معناه ارفعوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم فان
رفع الصوت انما يفعل الانسان بعد من رباطه ليسمعه وانتم تدعون الله تعالى وليس هو باصم ولا غاميا
بل هو سرح قريب وهو معكم بالعلم والاعاطة فينبه الذب الى خفض الصوت بالذكر اذا لم تدع حاجته

عن ابي الخيرة عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعوه في صلاة قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كبيرا وقال قتبية
كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمي انك انت الغفور الرحيم **وحدثنا** ابو الطاهر انا عبد الله بن وهب اخبرني رجل سماه
وعمر بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخيرة انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول ان ابا بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمني
يا رسول الله دعاء ادعوه في صلاة وفي بيتي ثم ذكر بمثل حديث الليث غير انه قال ظلما كثيرا **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وايبوكري ب واللفظ لابن بكر
قالنا ابن نميرنا هشام بن ابيه عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعوه هؤلاء الدعوات اللهم فاني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار
وقتنة القبر وعذاب القبر ومن شرفقته الغنى ومن شرفقته الفقر واعوذ بك من شرفقته المسيم الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي
من الخطايا كما نقيت الثوب الاربض من الدنس وبعدي ببيتي وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهيام والمقام
والمغرم **وحدثنا** ايبوكري ب ايبومعاوية وكيع عن هشام بن اسناد **وحدثنا** يحيى بن ايبوب نا ابن علية قال واخبرنا سليمان التيمي نا انس
ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهمر والبخل واعوذ بك من عذاب القبر ومن
فتنة الحيا والممات **وحدثنا** ابوكامل نا يزيد بن زريع **وحدثنا** محمد بن عبد الاعلى نا معمر كلاهما عن التيمي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله
غير ان يزيد ليس في حديثه قوله ومن فتنة الحيا والممات **وحدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء نا ابن مبارك عن سليمان التيمي عن انس بن مالك عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه تعوذ من اشياء ذكرها والبخل **وحدثنا** ابو بكر بن نافع العيدي نا مهزب بن اسد العمي حدثني هارون الا عوذنا شيعب بن الجحاج عن انس
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه هؤلاء الدعوات اللهم اني اعوذ بك من الخجل والكسل وازدال المعروف وعذاب القبر وقتنة الحيا والممات **وحدثنا**
عمر والنقاد وزهير بن حرب قالنا ناسفيان بن عيينة حدثني سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من سوء القضاء ومن ترك
الشقاء ومن شامته الاعلاء ومن جهل بليله قال عمرو بن حنيفة قال سفيان اشك اني زدت واحدة منها **وحدثنا** قتبية بن سعيد نا الليث **وحدثنا**
محمد بن ربح واللفظ له انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن الحارث بن يعقوب ان يعقوب بن عبد الله حدثنا ان سمع بسير بن سعيد يقول سمعت سعد بن ابي
وقاص يقول سمعت نحو بنت حكيم السلمية تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم
يضره شيء حتى يرتجل من منزله ذلك **وحدثنا** هارون بن معروف وايبو الطاهر كلاهما عن ابن وهب واللفظ له هارون قال نا عبد الله بن وهب قال و
اخبرنا عمرو وهو ابن الحارث ان يزيد بن ابي حبيب والحارث بن يعقوب حدثنا عن يعقوب بن عبد الله بن الاشجع عن بسير بن سعيد عن سعد بن ابي وقاص
عن نحو بنت حكيم السلمية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا نزل احدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه
لا يضره شيء حتى يرتجل من منزله قال يعقوب **وحدثنا** معمر بن عوف عن ابي صالح عن ابي هريرة قال نا عبد الله بن وهب قال نا عبد الله بن وهب
يا رسول الله ما لقت من عقرب لدغتي البارحة قال اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك **وحدثنا** عيسى بن
حماد المصري اخبرني الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن جعفر عن يعقوب انه ذكر له ان ابا صالح مولى غطفان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول
لدغتي عقرب بمثل حديث ابن وهب **باب الدعاء عند النوم** **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال سمعت
انا وقال عثمان نا جابر بن منصور عن سعد بن عبيدة قال حدثني البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اخذت مضجعا فوضو وضوءك
للصلوة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك وقوضت امري اليك والجات ظهري اليك ووجهي اليك ولا طمأنتك الا
اليك امنت بكتابك الذي انزلت وببيتك الذي ارسلت واجعل من اخرك ملك فان ميت من يلائك ميت وانت على الفطرة قال فرددتم لاشتمد كوهن فقلت

قائ عن

المراد بالكلمات هنا القرآن والسنة اعلم **باب الدعاء عند النوم** قوله صلى الله عليه وسلم في حديث
البراء اذا اخذت مضجعا فوضو وضوءك للصلوة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني
اسلمت وجهي اليك الى آخره قوله صلى الله عليه وسلم اذا اخذت مضجعا فوضو وضوءك للصلوة
في مضجعا فتوضوا ووضوءك للصلوة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني
الوضوء عند الاذنة والنوم فان كان متوضئا كغناه ذلك الوضوء لان المقصود النوم على طهارة مما فيه ان
يموت في ليلة ويكون اصدق لرؤياه وابعد من تلعب الشيطان به في منامه وترويعه لياه الثانية
النوم على الشق الايمن لان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام على الشق الايمن ولان الاسراع الى الانسابة
الثالثة ذكر الله تعالى ليكون خاتمة عمله قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اسلمت وجهي اليك
وفي الرواية الاخرى اسلمت نفسي اليك اي اسلمت وجهي اليك وجعلت نفسي منقادا لك طاعة
لكم قال العلماء الوجه والنفس هنا بمعنى الذات كلها يقال سلم وسلم واستسلم بمعنى الجأت
ظهي اليك اي توكلت عليك واعتمدت في امرى كله كما يعتمد الانسان بنظره الى ما يسند
او قوله رغبت ورهبت اي طمأنيت في ثوابك وخوفت من عذابك قوله صلى الله عليه وسلم
اي الاسلام وان صحبت خير اي حصل ثواب هذه السنن واهتمامك بالخير وما يتك
امر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قوله فرددتم لاشتمد كوهن فقلت امنت برسوك الذي
ارسلت قال قل امنت ببيك الذي ارسلت، اختلف العلماء في سبب انكاره صلى الله عليه وسلم
ورد اللفظ فقيل انما رده لان قوله امنت برسوك يحتمل غير النبي صلى الله عليه وسلم من حيث اللفظ
واختار المازري وغيره ان سبب الانكار ان هذا كرماء فينبغي فيه الاعتقاد على اللفظ الوارد بحروف
وقد يتعلق الجزاء تلك الحروف ولعله اوحى اليه صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمات فيتمتع ادا باجرده
وبما تقول حسن وقيل لان قوله وببيتك الذي ارسلت فيه جزالة من حيث صنعة الكلام وفيه جمع

من البخل يقوم بحق المال وينبعث للانفاق والجرد والكلام الاخلاق ويمتنع من الطمع فيما ليس
له قال العلماء واستؤذنه صلى الله عليه وسلم من هذه الاشياء شكل صفاته في كل احواله وشره ايضا
تعليها منه وفي هذه الاماير دليل لاستجاب الدعاء والاستغاثة من كل الاشياء المذكورة وما
في معناها وبها هو الصحيح الذي اجمع عليه العلماء واهل الفتاوى في الامصار في كل الاعصار وذهب
طائفة من الزهاد واهل المعارف الى ان ترك الدعاء افضل استسلاما للفقهاء وقال آخرون
منهم ان دعاء المسلمين حسن وان دعا لنفسه فالاولى تركه وقال آخرون نعم ان وجد في نفسه باعنا
للدعاء استجب والافاد دليل الفقهاء لظواهر القرآن والسنة في الامر بالدعاء وخلة والخيار عن النبيا
صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين بغيره وفي هذه الاماير ذكر المائم وهو المائم وفيما فتنة الحيا
والممات اي فتنة الحياة والموت وقوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من سوء القضاء ومن
درك الشقاء ومن شامة الاعداء ومن جهل بليله المادوك الشقاء المشهور في فتح الراء وحكى
القاضي وغيره ان بعض رواة مسلم رواه ساكتا وهي لغة ووجه البلاغ بفتح الجيم ومنها الفتح
اشهروا فصح فاما الاستغاثة من سوء القضاء فيدل فيها سوء القضاء في الدين والدنيا والدين
والمال والاهل وقد يكون ذلك في النامة واما درك الشقاء فيكون ايضا في الامور الآخرة والآخرة
ومعناه اعوذ بك ان يدركني شقاء وشامة الاعداء هي فرح العدو وبليته تستزل بعده يقال منه
شمت بكسر الميم يشمت بفتحها فوشامت واشتمت غيره وانما جهل بليله فردى عن ابن عمر انه
بقلة المال وكثرة البيال وقال غيره هي الحالة الشاقة وقوله صلى الله عليه وسلم اعوذ بكلمات الله
التامات فحيل معناه الكلمات التي لا يدخل فيها نقص ولا عيب وقيل ان فتنة الشافية وقيل

أمنت برسولك الذي أرسلت قال قل أمنت بنبيتك الذي أرسلت **وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن نعيم بن عبد الله بن نعيم بن عبد الله بن إدريس قال سمعت حصينا**
عن سعيد بن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير ان منصورا تمر حديثا وزاد في حديث حصين وان اصبح اصاب خيرا
حدثنا محمد بن المثنى تال ابو داود وشعبة وحدثنا ابن بشار بن عبد الرحمن وابوداود قال ناشعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعد بن عبيدة يقول
عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا اذا اخذ مضجعه من الليل ان يقول اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك والجات ظهري اليك
وفوضت امرى اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجأ منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت ورسولك الذي ارسلت فان مات مات على القطرة ولم يذكر
ابن بشار في حديثه من الليل **حدثنا يحيى بن يحيى** انا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل يا فلان
اذا اويت الى فراشك بمثل حديث عمرو بن مرة غير انه قال **وَبَيْتِكَ الَّذِي ارْسَلْتَ** فان مات من ليالك مات على القطرة وان اصعبت اصبت خيرا **حدثنا**
ابن المثنى وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق انه سمع البراء بن عازب يقول امر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بمثل ولم يذكر وان اصعبت
اصبت خيرا **حدثنا عبيد الله بن معاذ نا ابي نا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر عن ابي بكر بن ابي موسى عن البراء بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله**
اخذ مضجعه قال اللهم باسمك احيى وباسمك اموت واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيا انا بعد ما ماتنا واليه النشور **حدثنا** عقبه بن بكر
العمى وابو بكر بن نافع قال نا عند نا شعبة عن خالد قال سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن عبد الله بن عمرو انه امر رجلا اذا اخذ مضجعه قال اللهم
خلقت نفسي وانت توفاهالك مما تمها ومجياها ان احيتها فاحفظها وان اموتها فاغفر لها اللهم اسالك العاقبة فقال له رجل اسمعت هذا من عمر
فقال من خير من عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن نافع في روايته عن عبد الله بن الحارث ولم يذكر سمعت **حدثنا** زهير بن حرب نا
جرير بن سهيل قال كان ابو صالح امرنا اذا ارد احدنا ان ينام ان يضطجع على شقة اليمين ثم يقول اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم
ربنا ورب كل شيء فالق الحَبِّ والنوى ومُنزِل التوراة والإنجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل ذي شر أنت اخذ بناصيته اللهم انت الاول فليس قبلك شيء و
انت الاخر فليس بعدك شيء وانت الباطن فليس فوقك شيء وانت الظاهر فليس دونه شيء اقض عنا الدين واغننا من الفقر وكان يروى ذلك عن
ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الحميد بن بيان الواسطي نا خالد يعنى الطحان عن سهيل بن ابيه عن ابى هريرة قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرنا اذا اخذنا مضجعا ان نقول بمثل حديث جرير وقال من شر كل دابة أنت اخذ بناصيتها اللهم انت الاول فليس قبلك شيء و
ابو كريب قال نا ابن ابي عبيدة قال نا ابي **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء نا ابو اسامة كلاهما عن الاعمش عن ابن صالح عن ابى هريرة قال تت فاطمة
النبي صلى الله عليه وسلم تسال خادما فقال لها قولى اللهم رب السموات السبع بمثل حديث سهيل عن ابىه **حدثنا** اسحاق بن موسى نا نصارى نا انس
ابن عياض نا عبيد الله نا حذنى سعيد بن ابي سفيان نا مقبرى عن ابىه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وى احدكم الى فراشه فليأخذ داخله
ازارة فليتنفض بها فرائشه وليسم الله فانه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه فاذا اراد ان يضطجع فليضطجع على شقة اليمين وليقل سبحانك ربى وضعت جنى
ويك ارفعه اى امسكت نفسي فاغفر لها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين **حدثنا** ابو كريب نا عبيدة عن عبيد بن عمير نا اسناد و
قال ثمر لقل باسمك ربى وضعت جنى فان احيت نفسي فارحها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا وى الى فراشه قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم من لا كافي له ولا مؤوى **باب** فى الادعية
حدثنا يحيى بن يحيى واسحاق بن ابراهيم واللفظ ليحيى نا جرير عن منصور عن هلال بن عمرو عن نوفل بن نوفل نا ابي حنيفة قال سألت عائشة عما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعوه به الله قالت كان يقول اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم اعمل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو كريب نا عبد الله
ابن ادريس عن حصين عن هلال بن عمرو بن نوفل قال سألت عائشة عن دعائه كان يدعو به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان اللهم انى اعوذ بك من شر ما

وقوله اعوذ بك من شر كل شئ انت اخذ بناصيته، اى من شر كل شئ من المخلوقات لانها كلها
فى سلطانة وهو اخذ بناصيتها قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انت الاول فليس قبلك شئ
وانت الاخر فليس بعدك شئ وان انت الباطن فليس دونك شئ اقض عنا الدين وامن وولم يذكر
شئ اقض عنا الدين، يمكن ان المراد بالدين هنا حقوق الله تعالى وحقوق العباد كلها من جميع الانواع
ولما معنى الظاهر من اسما الله فقيل هو من الظهور معنى الغمر والغبرة وكما القدر ومنه ظهرا لانه
على فلان وقيل الظاهر باللائل القطيرة والباطن المحجب عن خلقه وقيل العالم بالانفياى وانما
تسمية سبحانك وتعالى بالآخر فقال الامام ابو بكر بن ابي قتبانى معناه الباقى بعفائه من العلم والقدره
وغيرها التى كان عينا فى الازل ويكون كذلك بعد موت الخلاق وذباب علومهم وقدرتهم وحوائجهم
وتفرق اجسامهم قال وتعلقت المعتزلة بهذا الاسم فاحجوا به لمذاهبهم فى فناء الاجسام وذبابها
بالكبرياء قالوا ومعناه الباقى بعد فناء خلقه ومذهب اهل الحق خلاف ذلك وان المراد بالآخر بعفائه
بعد ذهاب صفاتهم ولهذا يقال آخر من بقى من بنى فلان فلان يراد جواته ولا يراد فناء اجسام موتاها
وعدهم بهذا كلام ابن ابي قتبانى وقوله صلى الله عليه وسلم اذا وى احدكم ان فرائشه فليأخذ داخله ازاره
فليتنفض بها فرائشه وليسم الله تعالى فانه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه، داخله الازار طرفة ومعناه
انه يستجب ان يفض فرائشه قبل ان يدخل فيه لئلا يكون قد دخل فيه حية او عقرب او غيره مما من
المؤذيات وينفض ويده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل فى يده مكرهه ان كان هناك باب
فى الادعية قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم اعمل، قالوا
معناه من شر ما اكتسبته مما قد يعقوبى فى الدنيا او يعقوبى فى الآخرة وان لم يكن قصده ويحتمل ان

تتوقاها مضجعتنا واللهم

النبوة والرسالة فاذا قال رسولك الذي ارسلت قات بهان الامران مع ما فيه من تكرير لفظ رسول
وارسلت واهل البلاغة يعيون وقد قد من اى اول شرح خطبة هذا الكتاب ان لا يلزم من الرسالة
النبوة ولا العسرة واحتج بعض العلماء بهذا الحديث المنع الرواية بالمعنى وجمودهم على جوارها من العارف
ويجيبون عن هذا الحديث بان المعنى هنا مختلف ولا خلاف فى المنع اذا اختلف المعنى (قوله صلى
الله عليه وسلم اذا وى الى فراشك، اى انضمت اليه ودخلت فيه كما قال فى الرواية الاخرى
بعد اخذ مضجعه وقال فى الحديث الآخر بعد هذا كان اذا وى الى فراشه قال الحمد لله الذى اطعمت او
سقانا وكفانا وآوانا فاما وى داوى الى فراشك فنفسور واما قوله وآوانا فعمد ووهذا هو الصحيح
الفيصيح المشهور وكى القصر فيها وعلى الدفنها وسبق بيانه مرات وقيل معنى آوانا هنا زمانا قوله فكم
ممن لا كافي له ولا مؤوى، اى لا راح ولا عطف عليه وقيل معناه لا وطن له ولا يادى اليه (قوله صلى
الله عليه وسلم اللهم باسمك احيى وباسمك اموت، قيل معناه بذكر اسمك احيى ماحييت وعليه
اموت وقيل معناه بك احيى اى انت تمحيى وانت تيمتى والاسم هنا هو المسمى (قوله صلى الله
عليه وسلم الحمد لله الذى احيانا بعد ما ماتنا واليه النشور، المراد باماتنا النوم واما النشور فهو الاجاء
للبعث يوم القيامة فبسمه صلى الله عليه وسلم باعادة اليقظة بعد النوم الذى هو الموت على اثبات
البعث بعد الموت قال العلماء وحكمة الدعاء عند اعادة النوم ان تكون فائمة اعماله كما سبق وحكمته
اذا اصبح ان يكون اول علمه بذكر التوحيد والسلم الطيب (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم خلقت نفسي
وانت توفاهالك مما تمها ومجياها اى جوارها وموتها وجميع امورها بك وبقدرتك وفى سلطانك

عملت وشروا لم اعلم **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قالنا ابن ابي عدي وحدهما محمد بن عمرو بن جبلة نا محمد يعني ابن جعفر كلاهما عن شعبة عن حصين بهذا الاسناد مثله غير ان في حديث محمد بن جعفر ومن شروا لم اعلم **حدثنا** عبد الله بن هاشم نا وكيع عن الازاعي عن عبدة بن ابى لباية عن هلال بن يساف عن فروة بن نوفل عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه اللهم انى اعوذ بك من شروا لم اعلم **حدثنا** ججاج بن الشاعر نا عبد الله بن عمرو وابو معمرنا عبد الوارث نا الحسين **حدثنا** ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم لك اسلمت وبك امنت و عليك توكلت و اليك امنت و بك خاصمت اللهم انى اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تفضلنى انت الحى الذى لا يموت والجن والانس يموتون **حدثنا** ابواطاهر نا عبد الله بن وهب اخبرنا سليمان بن بلال عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر واستخبر يقول سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا ربنا صا حجتنا وافضل علينا عا نذا يا لله من النار **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابى تاشبة عن ابى اسحاق عن ابى بزة بن ابي موسى الاشعري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعوه بهذا لدا عاء اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرائي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطأي وعندي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت واخرت وما أسررت وما أعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شيء قدير **حدثنا** محمد بن بشار عبد الملك بن الصياح المسمى نا شعبة في هذا الاسناد **حدثنا** ابراهيم بن دينار نا ابوقطن عمرو بن الهيثم القطعي عن عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة الملقب بشون عن قدامة بن مولى عن ابى صالح الشيمان عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اصح لي ديني الذى هو عصمة امرى واصلم لي دنياي التى فيها معاشى واصلم اخرتى التى فيها معادى واجعل الحياة زيا دة لي في كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر **حدثنا** محمد بن المثني ومحمد بن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابى اسحاق عن ابى الزهراء عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم انى اسالك الهدى والتقى والعفاف والغنى **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قالنا عبد الرحمن بن سفيان عن ابى اسحاق بهذا الاسناد مثله غير ان ابن المثني قال في روايت والعفة **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن عبد الله بن نمير واللفظ لابن نمير قال اسحاق انا و قال الاخران نا ابو معاوية عن عامر عن عبد الله بن الحارث وعن ابى عثمان التهمدي عن زيد بن ارقم قال لا اقول لكم الا كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال كان يقول اللهم انى اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهزيم وعدا ابى القبر اللهم ات نفسي تقواها وزكها انت خير من زكها انت وليها ومولاها اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشيع ومن دعوة لا يستجاب لها **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله نا ابراهيم ابن سويد النخعي نا عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى قال امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له قال الحسن فحدثني الزبير انه حفظ عن ابراهيم في هذا له الملك وله الحمد وهو على كل شى قدير اللهم اسالك خير هذه الليلة وخير ما فيها من شر ما بعدها اللهم انى اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر اللهم انى اعوذ بك من عذاب النار وعذاب القبر **حدثنا** عثمان بن ابى شيبة نا جابر عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال كان نبى الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى قال امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له قال اراه قال فيمن له الملك وله الحمد وهو على كل شى قدير رب اسالك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها رب اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر رب اعوذ بك من عذاب النار وعذاب القبر واذا اصبح قال ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة نا حسين بن على عن زائدة عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى قال امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له اللهم انى اسالك من خير هذه الليلة وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر ما فيها اللهم انى اعوذ بك من الكسل والهزم وسوء الكبر وقتنة الدنيا وعذاب القبر قال الحسن بن عبيد الله ونادى فيه زيد عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله رفته انه قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شى قدير **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يث عن سعيد بن ابى سعيد عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول

<p>له قوله وما علمت ليست هذه اللفظة في متن الاحمدية ولا المصرية ولكنها موجودة في جدول اغلاط الاحمدية والمشكوة وهو الصواب والله اعلم ١٣</p>	<p>بنا الله</p>
<p>المراة تليق الامه الدعاء (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لك اسلمت وبك امنت) معناه لك انقذت وبك صدقت وفيه اشارة الى الفرق بين الايمان والاسلام وقد سبق ايضا في اول كتاب الايمان وقوله صلى الله عليه وسلم و عليك توكلت اى فوضت امرى اليك و اليك امنت اى اقبلت بهمنى و طاعتى واعرضت عما سواك وبك خاصمت اى بك احج و ادفع و اقاتل (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر واستخبر يقول سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا ربنا صا حجتنا وافضل علينا عا نذا يا لله من النار) اما السحر فعناه قام في السحر او ركب في السحر واتمنى في سيره الى السحر وهو آخر الليل واما سمع سامع فروى يوجهين احد هما فتح الهم من سمع وتشديدها بالنانى كسر ما مع تخفيفها واختر القاضى هنا و فى المشارق ومصاحب المطالع التشديد و اشار الى انه رواية الكثر و اية مسلم قال ومعناه بلغ سامع قولى بهذا غيره وقال مثله تنبيها على الذكر فى السحر والدعاء فى ذلك و ضبط الخطاى واخرون بالكسر والتخفيف قال الخطاى معناه شهد شاهد قال وهو امر بلفظ الخبر وحقته ليسمع السامع ويشهد الشاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلائه وقوله ربنا صا حجتنا وافضل علينا اى احفظنا و صطنا و اكلانا وافضل علينا بجزيل نعمك واصرف عنا كل مكره و قوله عا نذا يا لله من النار منصوب على الحال اى اقول بهذا فى حال استعاذتى واستجارتي بالله من النار وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرائي الى قوله وكل ذلك عندي اى انا متصف بهذه الاشياء فاغفر لي قيل قاله تواضعا وعد على نفسه فوات الكمال ذنوبا وقيل اراد</p>	

لا اله الا الله وحده اعز جنته ونصر عبده وغلب الاحزاب وحده فلا شئ بعده **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** ثنا ابن ادريس قال سمعت عاصم بن كليب عن ابي برة عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني وسددني واذكرني بالهدى هدايتك الطريق والسداد سداد السهم **وحدثنا** ابن نميرنا عبد الله يعني ابن ادريس اخبرنا عاصم بن كليب بهذا الاسناد قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني وسددني واسألك الهدى والسداد ثم ذكر ببشله **باب** التسبيح اول النهار وعند النوم **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد وابن ابي عمير قالوا اناسفیان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس عن جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضمي وهي جالسة قال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضي نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحاق عن محمد بن بشر عن مسعر عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي رثيد بن عبيد عن ابن عباس عن جويرية قالت مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صلى الغداة او بعد ما صلى الغداة فذكر نحوه غير انه قال سبحان الله عدد خلقه سبحان الله رضى نفسه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالانا محمد بن جعفرنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى قال حدثنا علي ان فاطمة اشكت ما تلقي من الرجي في يدها واتى النبي صلى الله عليه وسلم سبى فانطلقت فلم تجده ولقيت عائشة فاخبرتها فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة بمجي فاطمة اليها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم اليها وقد اخذنا مضاجعنا فذهبنا فنقوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم على مكانكما فقد بينا حتى وجدت برد قدمه على صدرى ثم قال الا اعلمكما خيرا ما سألتا اذا اخذتما مضاجعكما ان تكبرا الله اربعا وثلاثين وتسبعا ثلاثا وثلاثين و تسبعا ثلاثا وثلاثين و تسبعا ثلاثا وثلاثين فهو خير لكما من خادم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ناوكيع **حدثنا** عبيد الله بن معاذ نا ابي ح **حدثنا** ابن المثنى نا ابن ابي عدي كلهم عن شعبة بهذا الاسناد وفي حديث معاذ اذا اخذتما مضاجعكما من الليل **وحدثنا** زهير بن حرب نا سفیان بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي بن ابي طالب **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وعبيد بن يعقوب عن عبد الله بن نميرنا عبد الملك عن عطاء بن ابي رباح عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انما ينجو حديث الحكم عن ابن ابي ليلى وزاد في الحديث قال علي ما تركته منذ سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قيل له ولا ليلة صقين قال ولا ليلة صقين وفي حديث عطاء عن مجاهد عن ابن ابي ليلى قال قلت له ولا ليلة صقين **حدثنا** امية بن بسطام العيشي نا يزيد بن زريع نا روح وهو ابن القاسم عن سهل عن ابيه عن ابي هريرة ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم تسبعا وثلاثين وتكبرين اربعا وثلاثين حين تاخذين مضجعك **وحدثنا** احمد بن سعيد الدارمي ثنا حبان نا وهيب نا سهيل بهذا الاسناد **باب** استحباب الدعاء عند صياح الديك **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا ليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم هيتي الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا **باب** دعاء الكرب **حدثنا** محمد بن المثنى نا ابن بشار وعبيد الله بن سعيد واللفظ لابن سعيد قالوا نا معاذ بن هشام حدثنا ابي عن قتادة عن ابي العالىة عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب السموات والارض رب العرش الكريم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ناوكيع عن هشام بهذا الاسناد وحديث معاذ بن هشام **وحدثنا** عبد بن حميد نا محمد بن بشر العبدى نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ان ابا العالىة الرياحي حدثنا عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب فذكر بمثل حديث معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة غير انه قال رب السموات والارض **وحدثنا** محمد بن حاتم نا بهز نا حامد بن سلمة نا يونس بن يوسف نا عبد الله بن الحارث عن ابي العالىة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم

فقالت بسبي يحيى

الله تعالى لا تحصر بعد لا غيره والمراد بالبائسة به في الكثرة لانه ذكر اول ما يحصره العدد الكثير من عدد الخلق ثم زنة العرش ثم ارتقى الى ما هو اعظم من ذلك وغيره بهذا الى ما لا يحصر عددا كما تحصى كلمات الله تعالى وقوله عن ابن رثيد بن عبيد هو بكر الرازي هو بكر بن ابي شيبة المذكور في الرواية الاولى قوله في حديث علي وفاطمة رضي الله عنهما حتى وجدت برد قدمه على صدرى كذا هو في نسخ مسلم قدمه مفردة وفي البخاري قدمه بالتثنية وهي زيادة لثقة لاسم الف الاولى قوله قيل لعلي رضي الله عنه ما تر كبتن ليلة صقين قال ولا ليلة صقين، معناه لم يمنعني من ذلك الامر والشغل الذي كنت فيه وليلة صقين هي ليلة الحرب المعروفة بصقين وهو موضع بقرب الفرات كانت فيه حرب عظيمة بينه وبين اهل الشام **باب** استحباب الدعاء عند صياح الديك قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم صياح الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا قال القاضي سبيد رجا تا بين الملائكة على الدعاء واستفادهم وشادتهم بالتضرع والاطماس وفيه استحباب الدعاء عنه حضور الصالحين والتبرك بهم **باب** دعاء الكرب فيه حديث ابن عباس وهو حديث جليل ينبغي الاعتناء به والاكثار عنه عند الكرب والامور العظيمة قال الطبري كان السلف يدعون به ويسمون دعاء الكرب فان قيل هذا ذكر وليس فيه دعاء فجوابه من وجهين مشهورين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء والثاني جواب سفين بن عيينة فقال اما علمت قوله تعالى من شغل ذكرى عن مشق في اعطيت افضل ما اعطى السائلين وقال الشاعر اذا اشئ عليك المرء يوما كفاه من قرضه

القاضي وبذا ظهر ما قبله قال وبالفتح ذكره الروي وبالوجهين ذكره الخطابي وصوب الفتح وتعضده رواية النسائي وسور العمرا قوله صلى الله عليه وسلم وغلب الاحزاب وحده اي قبائل الكفار المتحزبين عليهم وحده اي من غير قتال الاذمين بل ارسل عليهم ريحا وجودا لم تروها... قوله صلى الله عليه وسلم فلا شئ بعده اي سواه وقوله صلى الله عليه وسلم قل اللهم ابدني وسددني واذكرني بالهدى هدايتك الطريق والسداد سداد السهم... اما السداد هنا بفتح السين وسداد السهم تقويمه ومعنى سددي وفقني واجعلني مصيبا في جميع اموري مستقيما واصل السداد الاستقامة والقصد في الامور واما الهدى هنا فهو الرشاد ويذكر ويؤنس ومعنى اذكر بالهدى هدايتك الطريق والسداد سداد السهم اي تذكر ذلك في حال دعائك بهذين اللفظين لان هاد الطريق لا يزلح عنه وسداد السهم يحرس على تقويمه ولا يستقيم ربه حتى يقوم وكذا الداعي ينبغي ان يحرس على تسديد علمه وتقويمه ولزومه السنة وقيل ليشكر بهذا اللفظ السداد والهدى ثلثا يشاه **باب** التسبيح اول النهار وعند النوم وقوله وهي في مسجدها اي موضع صلواتها قول سبحان الله وبحمده مداد كلماته هو بكر الميم قيل معناه مثلها في العدد وقيل مثلها في انما لا تنفذ وقيل في الثواب والمداد هنا مصدر بمعنى المدد وهو ما كثرت به الشئ قال العلماء واستعملوا هذا مجازا لان كلمات

كان اذا حزبه امر قال فذكر بمثل حديث معاذ عن ابيه وراود معهن لآله الا الله رب العرش الكريم باب فضل سبحان الله وبجده ^{٤٩٢٥} حدثني
 زهير بن حرب نا حبان بن هلال نا وهيب نا سعيد الجريري عن ابي عبد الله الجسري عن ابن الصامت عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سئل اى الكلام افضل قال ما اصطفاة الله لمثلكته او لعيادة سبحان الله وبجده ^{٤٩٢٦} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن ابي بكير عن شعبة
 عن الجريري عن ابي عبد الله الجسري من عنزة عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبرك باحب الكلام
 الى الله قلت يا رسول الله اخبرني باحب الكلام الى الله فقال ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبجده ^{٤٩٢٧} باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر
 الغيب ^{٤٩٢٨} حدثني احمد بن عمر بن حفص الوكيعي نا محمد بن فضيل نا ابي عن طلحة بن عبيد الله بن كرز عن امر الدرداء عن ابي الدرداء
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم يدعوا لاهيه بظهر الغيب الا قال الملك ولك بمثل ^{٤٩٢٩} حدثنا اسحق بن ابراهيم نا
 النضر بن شميل نا موسى بن سرو نا المعمر نا ثنى طلحة بن عبيد الله بن كرز نا ثنى امر الدرداء قالت حدثني سیدی انه سمع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول من دعاه لاهيه بظهر الغيب قال الملك المؤكل به امين ولك بمثل ^{٤٩٣٠} حدثنا اسحق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس نا عبد الملك بن
 ابي سليمان عن ابي الزبير عن صفوان وهو ابن عبد الله بن صفوان وكانت تحته امر الدرداء قال قدمت الشام فأتيت ابا الدرداء في منزله فلم
 اجده ووجدت امر الدرداء فقالت اتريد الحج العام فقلت نعم قالت فادع الله لنا بخير فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول دعوة السوء المسلم
 لاهيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك مؤكل كلما دعا لاهيه بخير قال الملك المؤكل به امين ذلك بمثل قال فخرجت الى السوق فلقيت ابا
 الدرداء فقال لي مثل ذلك يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم ^{٤٩٣١} وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن ابي
 سليمان بهذا الاسناد مثله وقال عن صفوان باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب ^{٤٩٣٢} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو نعيم واللفظ
 لابن نمير قال نا ابواسامة ومحمد بن بشر عن زكريا بن ابي زائدة عن سعيد بن ابي بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان الله ليبري عن العبد ان ياكل الاكلة فيحمد الله عليها او يشرب الشربة فيحمد الله عليها ^{٤٩٣٣} وحدثنا زهير بن حرب نا اسحق بن يوسف الازرق
 نا زكريا بن ابي زائدة عن سعيد بن ابي بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شرب الخمر لا يجزيك الا ان
 يحسب بن يحسب قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن اذهر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم
 يعجل فيقول قد دعوت فلا او فلم يستجب لي ^{٤٩٣٤} حدثنا عبد الملك بن شعيب نا ثنى ابي عن جدتي حذثني عقييل بن خالد عن ابن شهاب انه
 قال حدثني ابو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف وكان من الفقهاء واهل الفقه قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجاب
 لاحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت ربي فلم يستجب لي ^{٤٩٣٥} حدثنا ابو الطاهر نا ابن وهب نا اخبرني معاوية وهو ابن صالح عن ربيعة بن يزيد
 عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة رحم ما لم يستعجل
 قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم اذ يستجيب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء باب اكثر اهل الجنة
 الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء ^{٤٩٣٦} حدثنا هدايا بن خالد نا هدايا بن سلمة نا حذثني زهير بن حرب نا معاذ بن معاذ

له كذا في الاحمدية والمصرية والقلبية التي عند مولانا السيد زهير المحدث د بوى رحمه الله
 ام للدرداء لكن قال الشيخ حسين بن حسن الانصاري ان في النسبة الصحيحة

بعض السلف اذا راوا ان يدعوا لنفسه يدعوا لغيره المسلم بتلك الدعوة لانها تستجاب وتحصل له
 مثلهما قوله حدثنا موسى بن سروان المعلم بكذا رواه عامة الرواة وجميع نسخ بلادنا سردان
 بسين جملة مفتوحة وكذا نقل القاصي عن عامة شيوخهم وقال وعن ابن مهران انه نا ابا ثناء المشتهر
 قال البخاري والحاكم يقالان جميعا فيه وهما صحيحان وقال بعضهم فروا بالفاء وهو انصاري نقل
 (قوله حدثني ام الدرداء قالت حدثني سیدی تعني زوجها ابا الدرداء فغيبه جواز تسمية المرأة
 زوجها سيدها وتوقيع دام الدرداء بنده هي الصغرى التي بعير واسمها بجيمة وقيل بجيمته
 باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله
 المرة الواحدة من الاكل كالغداء والعشاء وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب
 وقد جاء في البخاري صفرة التمجيد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه
 ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر على الحمد حصل اصل السنة باب بيان استحباب الدعاء
 ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي (قوله صلى الله عليه وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يعجل فيقول
 دعوت فلا او فلم يستجب لي وفي رواية لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة رحم ما لم يستعجل
 قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم اذ يستجيب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء
 قال اهل اللغة يقال حسروا استحسروا اذا عيى وانقطع عن الشيء والمراد هنا ان ينقطع عن الدعاء ومنه
 قوله تعالى لا يستكبرون عن عبادتي ولا يستحسرون اى لا ينقطعون عنها فيغيبوا الدعاء ولا يستعجلوا
 الاجابة باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء (قوله صلى
 الله عن زوجها ابي الدرداء وسلمان وعن سالم بن ابى الجعد وزيد بن اسلم ومكحول وحلق وكانت
 فقيهة عالمة زاهدة لبيبة قالت

قروان بهذا الاسناد يستجاب لي في يستجاب يستجاب

الشارح قوله كان اذا حزبه امر هو محامد مملته ثم زام مفتوحين ثم موصدة اى ناير والم بر امر شديد
 قال القاصي قال بعض العلماء وبهذه الفضايل المذكورة في هذه الاذكار نا ابي لابل الشرف في الدين
 والطيارة من الكبار دون المصرين وغيرهم قال القاصي وبنا في نظر الاحاديث عامة قلت الصحيح
 انها لا تختص والشارح علم باب فضل سبحان الله وبجده (قوله عن ابي عبد الله الجسري) بفتح الجيم
 وكسر واو بالسین المهملة اسم حمير بكسر الحاء وبالراء وبها هو الاصح الا شرو وقيل حمير بن بشير يقال الغزي
 الجسري فسوب الى بني جسر وهم بطن من بني عنزة وهو جسر بن تيم بن القدام بن عنزة بن اسد
 بن ربيعة بن منزار بن معد بن عدنان كذا ذكره السمعاني واخرون (قوله صلى الله عليه وسلم احب
 الكلام الى الله سبحان الله وبجده وفي رواية افضل هذا محمول على كلام الاودي والانا لقرآن افضل و
 كذا قراءة القرآن افضل من التسبيح والتسليم المطلق فاما ما ثور وفي وقت احوال ونحو ذلك
 فالا شق قال به افضل والله اعلم باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (قوله عن طلحة
 بن عبيد الله بن كرز) هو بفتح الكاف (قوله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم يدعوا لاهيه بظهر الغيب
 الا قال الملك ولك بمثل وفي رواية قال الملك المؤكل به امين ولك بمثل وفي رواية دعوة المرء
 المسلم لاهيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك مؤكل كلما دعا لاهيه بخير قال الملك المؤكل امين و
 لك بمثل وانا قوله صلى الله عليه وسلم بظهر الغيب فمنها في غيبة المدعول وفي سره لانه يبلغ في
 الاضلاع ولك بمثل هو بكسر الميم واسكان الشاء هذه الرواية المشهورة قال القاصي ورويناها بفتح
 ايضا يقال هو مثل ومثله بزيادة الياء اى مدبر سواد وفي هذا فضل الدعاء لاهيه المسلم بظهر الغيب
 ولو دعا جماعة من المسلمين حصلت هذه الفضيلة ولو دعا جماعة المسلمين فالظاهر حصولها ايضا وكان

العنبري ح وحدثنا محمد بن عبد الاعلى نا المعتمر ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا جريركلهم عن سليمان التيمي ح وحدثنا ابو كامل فضيل بن حسين واللقظ له نا يزيد بن زريع نا التيمي عن ابي عثمان عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت على باب الجنة فاذا عامية من دخلها المساكين واذا اصحاب الجنة محبوبون الا اصحاب النار فقد امر بهم الى النار وقلت على باب النار فاذا عامية من دخلها النساء حدثنا زهير بن حرب نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن ابي رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا التيمي نا ايوب بهذا الاسناد وحدثنا شيبان بن فروخ نا ابوالشهب نا ابوالرجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع في النار فذكر مثل حديث ايوب حدثنا ابو كريب نا ابواسامة عن سعيد بن ابي عروة سمع ابا رجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع في النار فذكر بمثله حدثنا عبدة الله بن معاذ نا ابي ناسعة عن ابي التياح قال كان لمطرون بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احداهما فقالت الاخري جئت من عند فلانة فقال جئت من عند عمرا نا بن حصين فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اقل ساكني الجنة النساء حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم ابو زرعة نا ابن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجأة نقمتك وجميع سخطك وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد نا محمد بن جعفر نا شعيبه عن التياح قال سمعت مطرفا يحدث انه كانت له امرأتان بمعنى حديث معاذ حدثنا سعيد بن منصور نا سفيان ومعمتر بن سليمان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدى فتنة هي اضرع على الرجال من النساء حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وسويد بن سعيد ومحمد بن عبد الاعلى جميعا عن المعتمر قال ابن معاذ نا المعتمر ابن سليمان قال قال ابي انا ابو عثمان عن اسامة بن زيد بن حارثة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل انها حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعدى في الناس فتنة اضرع على الرجال من النساء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو نعيم قالنا ابو خالد الاحمر ح وحدثنا يحيى بن يعقوب نا هشيم ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا جريركلهم عن سليمان التيمي بهذا الاسناد مثله حدثنا محمد بن محمد بن بشر نا محمد بن جعفر نا شعيبه عن ابي مسلمة قال سمعت ابا نصره يحدث عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا خلوقة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء وفي حديث ابن بشار لينظر كيف تعملون باب قصة اصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الاعمال حدثنا محمد بن اسحاق المصنبي حدثنا النسي بن عياض ابا ضمرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينما ثلثة نفر يمشون اخذهم المطر فآوؤا الى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها سالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم فقال احداهم اللهم انه كان لي ولدان شيخان كبيران وامرأتى ولي صببية صغار ارغى عليهم فاذا ارحت عليهم حلقت فبدأت بوالدتي فسقيتهم ما قبل يني والى نا ابي ذات يوم الشجر فلم ات حتى امسيت فوجدتها قد نامت فحلبت كما كنت اخلب فجئت بالحلاب فحلبت عندها اكرة ان اذقظها من نومها واكره ان اسقى الصببية قلبها والصببية يتضاغن عند قدحى فلم يزل ذلك داوى ودايهم حتى طلعت الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فا فرج لنا منها فرجة ترى منها السماء ففرج الله منها فرجة فراؤها منها السماء وقال الآخر الدهر انه كانت لي ابنة عم احببها كاشدة ما يحب الرجال النساء وطلبت اليها نفسها فابت حتى

له بالضم شير من صندخ حلوة مونت حلوات جمع ١٢ منتهى الارب سله از باب نصر ومنرب ١٢ منتهى الارب سه فرج از باب ضرب يقال فرج الشئ عنك غلك وفرج الشئ بمعنى ١٢ امرح

نا نا منه انه الى مثله انه

بطاعة ام بحبيته وشهو اتم باب قصة اصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الاعمال (قوله صلى الله عليه وسلم فادعوا الى غارنا في الجبل واودوا بقعر العزرة ويجوز بها في لغة قليلة بسين بيانها قريبا) قوله انظروا اعمالا عملتموها سالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم اصحابنا يمدوا على انه يستحب للانسان ان يدعو في حال كبر وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح العمل والتوسل الى الله تعالى تعالى به لان هو لادفعوه فاستجيب لهم وذكره النبي صلى الله عليه وسلم في معرض التماس عليهم وجعل فضائلهم في هذا الحديث فضل بر الوالدين وفضل خدمتهما وارشادها عن سواها من الاولاد والزوجة وغيرهم وفيه فضل العفاف والاكفاف عن المحرمات لاسيما بعد القدرة عليهما والتمتع بهما ويترك لشد تعالى خالصا وفيه جواز الاجارة وفضل حسن العمد واذا الامانة والسماحة في المعاملة وفيه اثبات كرامات الاولاد وهو مذموم اهل الحق (قوله فاذا ارحت عليهم حلقت) معناه اذارت المشية من المرعى اليهم والى موضع مبيتها وهو مرادها عنهم الميم يقال ارحت المشية ورحمتها ورحمتها بمعنى (قوله ناى بي ذات يوم الشجر) وفي بعض النسخ ناى في الاول بجمل العزرة قبل الالف وبه قرأ اكثر القران السيرة واثان في عكس وهما لغتان وقرارتان ومعناه بعدو ناى البعدا قوله فحلبت بالحلاب هو بكر الماء وهو الماء الذي يحلب فيه يسحب حلبة ناقة ويقال له الحلب بكسر الميم قال القاضى وقد ير يد بالحلاب بنو اللين المحلوب (قوله الصبية يتضاغن) اي يصيحون ويستغيثون من الجوع وقوله فلم يزل ذلك داوى الى حالى الازمنة والفرجة بعنم الفاء وفتحها ويقال لها

الله عليه وسلم واذا اصحاب الجدموسون) هو بفتح الجيم قيل المراد به اصحاب البخت والحظ في الدنيا والغنى والوجاهة بها وقيل المراد اصحاب الولايات ومعناه مجوسون للمساب ويسمى الفقراء المسانية عام كما جاء في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم الا اصحاب النار فقد امر بهم الى النار ومعناه من استحق من اهل الغنى النار بكفره او معايبه وفي هذا الحديث تفضيل الفقير على الغنى وفيه فضيلة الفقراء والضعفاء قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجأة نقمتك الفجأة بفتح الفاء واسكان الجيم مقصورة على وزن عنزة والجماد بعنم الفاء وفتح الجيم والمد لغتان وهي البغنة وهذا الحديث ارسله مسلم بين احاديث النساء وكان ينبغي ان يقدم عليها كلاما بهذا الحديث رواه مسلم عن اله زرعة الراوى احد حفاظ الاسلام واكثرهم حفظا ولم يرد مسلم في صحيحه عنه غيره بهذا الحديث وهو من اقران مسلم توفي بعد مسلم بثلاث سنين سنة اربع وستين وما بين (قوله صلى الله عليه وسلم ان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء) بهذا هو في جميع النسخ فاتقوا الدنيا ومعناه اجتنبا لفتناتها وبالنساء تدخل في النساء الزوجات وغيرهن واكثرهن فتنة الزوجات لادام فتنتهن وابتلاء اكثر الناس بهن ومعنى الدنيا خضرة حلوة يحتمل ان المراد به شيان احدهما حسنها للنفوس ونفارتها ولذتها كالفاكهة الخضره الحلوة فان النفوس تطيبها طلبا حيثما فلكه الدنيا واثان في سرعة فنانا كاشي اخضرتي بنو الوصفيين ومعنى مستخلفكم فيها يحكم خلفاء من القرون الذين قبلكم فينظرون بل تعلمون

ايها بمائة دينار فبعت حتى جمعت مائة دينار فبعتها فلما وقعت بين رجلها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتتح الخاتم الا بحقها فقمت
 عنها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا منها فرجة ففرح لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارض فلما
 قضى عمله قال اعطني حتى تعرضت عليه فوقعه فرغب عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورجاءها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني
 حتى قلت اذهب الى تلك البقور عايتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئي بي فقلت اني لا استهزئي بك خذ ذلك البقور عايتها فاخذها
 فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا ما بقي ففرح الله ما بقي **وحدثني اسحق بن منصور** وعبد بن حميد قال انا
 ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة **وحدثني** سويد بن سعيد نا علي بن مسهر عن عبيد الله **وحدثني** ابو كريب ومحمد
 بن طريف البجلي قال انا ابن فضيل نا ابي ورغبة بن مسقلة **وحدثني** زهير بن حرب وحسن الحلواني وعبد بن حميد قالوا نا يعقوب يعنون
 ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح بن كيسان كذا هم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث ابي ذر عن موسى بن عقبة
 ونا اذ واقي حديثهم وخرجوا يشون وفي حديث صالح بن كيسان انهم اشكوا في حديثه وخرجوا ولم يدكروا شيئا **وحدثني** محمد بن
 سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام وابو بكر بن اسحق قال ابن سهل نا وقال الاخران انا ابو اليمان نا شعيب عن الزهري اخبرني
 سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط متهمين كان قبلكم حتى اوامر البيت الى غار
 واقص الحديث بمعنى حديث نافع عن ابن غير انه قال قال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران فكننت لا اغيب قبلهما اهلا ولا
 مالا وقال فامتنعت متى حتى اتممت بهما سنة من السنين فجاءتني فاعطينيها عشرين ومائة دينار وقال فتمتت اجرة حتى كثرت مت
 الاموال فارتعجت وقال فخرجوا من الغار يشون **كتاب التوبة وحدثني** سويد بن سعيد نا حفص بن ميسرة **وحدثني** زيد
 ابن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث يدكرني
 والله لك افرح بتوبة عبدا من احدكم يجد ضالته بالفلاة ومن تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا
 ومن تقرب الى ذراعا تقربت اليه باعا واذا اقبل الى يمشي اقبلت اليه اهول **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي نا المغيرة
 يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشدت فرحا بتوبة احدكم من احدكم بضالته
 اذا وجدها **وحدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بعناه **وحدثنا**
 عثمان بن شيببة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق نا وقال عثمان نا جري عن الاعمش عن عمارة بن عبد عن الحارث بن سويد
 قال دخلت على عبد الله اعودا وهو مريض فحدثنا بحدِيثين حديثنا عن نفسه وحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لك اشدت فرحا بتوبة عبدا الهومن من رجل في ارض دوية مهلكة معها راحلته عليها طعامه وشرابه فنام فاستيقظ وقد

فتعبت بحقه ثنا ثنا نا له ازباب نمر ١٣ صرح وفتي الارب ١٢

ثلاثة اركان الاكلع والندم على فعل تلك المعصية والعزم على ان لا يعود اليها ابدان كانست
 المعصية لحق آدمي فلما ركن رابع وهو التعلل من صاحب ذلك الحق واصلما الندم وهو كذا اعظم
 والتفوق على ان التوبة من جميع المعاصي واجبة وانما واجبة على الفور لا يجوز تاخيرها سواء كانت
 المعصية صغيرة او كبيرة والتوبة من مہات الاسلام وقواعده التاكدة ودجوبها عند اهل السنة
 بالشريعة وعند المعتزلة بالعقل ولا يجب على الله قبولها اذا وجدت بشرطها عقلا عند اهل السنة
 لكنه سبحانه وتعالى يقبلها كما منده وفعلنا وعرفنا قبولها بالشريعة والاجماع فلاننا لم اذا تاب من
 ذنب ثم ذكره بل يجب تجديد الندم فيه خلاف لاصحابنا وغيرهم من اهل السنة قال ابن النابلي
 يجب وقال امام الحرمين لا يجب وفتح التوبة من ذنب وان كان مسرا على ذنب آخر واذا
 تاب توبة صحيحة بشرطها ثم عاد وذلك الذنب كتب عليه ذلك الذنب الثاني ولم تبطل توبة
 هذا ذنب اهل السنة في المسئلتين وغالفت المعتزلة فيما قال اصحابنا ولو تكررت التوبة
 ومما وادد الذنب صحت ثم توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها وما سواها من انواع التوبة
 بل قبولها مقطوع برام منظون فيه خلاف لاهل السنة واختار امام الحرمين انه منظون وهو
 الاصح والاشد اعلم **وقوله** صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث
 يدكرني ومن تقرب الى شبرا الى آخره هذا القدر من الحديث سبق شرحه وافصحا في اول كتاب
 الذكرو في السبع هنا حيث يدكرني باثارة المشقة ووقع في الاما ديث السابقة بناك حين
 بالنون وكلاهما من رواية ابي هريرة وبالنون هو المشهور وكلاهما صحيح ظاهر المعنى **وقوله** صلى الله
 عليه وسلم اشدت فرحا بتوبة عبده من احدكم - بجمه ضالته بالفلاة قال العلماء فرح الله تعالى
 بهورضاه وقال المازري الفرح ينقسم على وجه منها السرور والسرور يقادنه الرضا بالسرور به
 قال فالمراد هنا ان الله تعالى يرضى بتوبة عبده اشده ماضى واجبه ضالته بالفلاة
 فبغيره الرضا بالفرح تاكيده المعنى الرضا في نفس السامع ومبالغة في تقريره **وقوله** صلى الله
 عليه وسلم في ارض دوية مهلكة اما دوية فالتقى العلماء على انها بفتح الدال وتشديد الواو والياء جمع
 وذكر مسلم في الرواية التي بعد هذه رواية ابي بكر بن ابي شيبة ارض داوية بزيادة الف وهي بتشديد

كتاب التوبة اصل التوبة في اللغة الرجوع يقال تاب وتاب بالمشقة
 وانا تاب وآب بمعنى رجوع والمراد بالتوبة هنا الرجوع عن الذنب وقد سبق في كتاب الايمان ان لها

ذهبت فطلبها حتى أدركه العطش ثم قال أراجع الى مكان الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده لي موت فاستيقظ وعند راحلته عليها زادة وطعامه وشوابه قاله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وخراده **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ** ابن ابي شيبة نا يحيى بن ادم عن قطبة بن عبد العزيز عن الاعشى لهذا الاسناد وقال من رجل بداوية من الارض **حَدَّثَنَا اسحق بن منصور** انا ابو اسامة نا الا عيش قال نا عمار بن عبيد قال سمعت الحارث بن سويد قال حدثني عبد الله حاديثين احدهما عن رسول الله صلى الله عليه والآخر عن نفسه فقال قال رسول الله صلى الله عليه اشدا فرحا بتوبة عبده المؤمن بمثل حديث جري **حَدَّثَنَا عبيد الله بن معاذ** العبدي نا ابي نا ابودونس عن سماك قال خطب النعمان بن بشير فقال لله اشدا فرحا بتوبة عبده من رجل حمل زادة ومزادة على بعير ثم سار حتى كان بفلاة من الارض فادركته القائلة فنزل فقال تحت شجرة فعلمت عينه وانسل بعيرة فاستيقظ فسعى شرقا فلم ير شيئا ثم سعى غربا تايا فلم ير شيئا ثم سعى شمالا فلم ير شيئا فاقبل حتى اذا كان في فلاة فيدنا هو قاعا اذ جاءه بعيرة يشى حتى وضع خطامه في يده فله اشدا فرحا بتوبة العبد من هذا حين وجد بعيرة على حاله قال سماك فزعم الشعبي ان النعمان رفع هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه واما اننا فلم اسمعه **حَدَّثَنَا** يحيى بن يحيى وجعفر بن حميد قال جعفر نا وقال يحيى انا عبيد الله بن اياذ عن اياذ عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه كيف تقولون بفرح رجل انفلتت منه راحلته تجر ماها بارض قفليس بها طعام ولا شراب عليها له طعام وشراب فطلبها حتى شق عليها ثم مرت بجذل شجرة فتعلق زمامها فوجدها متعلقة به قلنا شديدا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه امانه والله اشدا فرحا بتوبة عبده من الرجل براحلته قال جعفر **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن اياذ عن ابيه **حَدَّثَنَا** محمد بن الصباح ونزهير بن حرب قالوا جميعا نا عمر بن يونس نا عكرمة بن عمار نا اسحق بن ابي طلحة نا انس بن مالك وهو عمه قال قال رسول الله صلى الله عليه اشدا فرحا بتوبة عبده حين يتوب اليه من احدكم كان على راحلته بارض فلاة فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فايس منها فاتي شجرة فاضطجع في ظلها قد ايس من راحلته فينا هو كذلك اذ هو بها قائمة عنده فاخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدى وانارتك اخطأ من شدة الفرح **حَدَّثَنَا** هدايا بن خالد ناهاهم ناقتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه قال الله اشدا فرحا بتوبة عبده من احدكم اذا استيقظ على بعيرة قد اضره بارض فلاة **وَحَدَّثَنَا** ابنه احمد بن سعيد الدارمي نا حبان ناهاهم ناقتادة نا انس بن التيمي صلى الله عليه **بَاب** سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة **حَدَّثَنَا** ثاقبة بنت سويد نا عيسى بن محمد بن قيس قاص عمر بن عبد العزيز عن ابي صرمة عن ابي ايوب انه قال حين حضرته الوفاة كنت كتمت عنك شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لولا انكم تذبون لخلق الله خلقا يدنون يغفرو لهم **حَدَّثَنَا** ارون بن سعيد الالبلى نا ابن وهب **حَدَّثَنَا** عياض وهو ابن عبد الله الفهرى **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن عبيد بن رفاعه عن محمد بن كعب القزفي عن ابي صرمة عن ابي ايوب الانصاري عن رسول الله صلى الله عليه انه قال لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم ليجد الله بقرهم ذنوب يغفرها لهم **حَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن جعفر الجزمي عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه والذي نفسي بيده لو لم تذبون لذهب الله بكم ليجاء بقرهم بذبون فيستغفرون فيغفر لهم **بَاب** فضل دوام الذكر والفكر في امور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدنيا **حَدَّثَنَا** يحيى بن يحيى وقطن بن نسير واللفظ ليحيى انا جعفر بن سليمان عن سعيد بن اياس الجزمي عن ابي عثمان النهدي عن حنظلة الاسدي قال وكان من كتاب رسول الله صلى الله عليه قال لقيني ابو بكر فقال كيف انت يا حنظلة قال قلت نا فحق حنظلة قال سبحان الله

ايضا وكما صرح قال اهل اللغة الدوية الارض التقود الفلاة الخ ليه قال الثيل هي الفلاة قالوا ويقال دوية ودوية فاما الدوية فنسوبة الى الدو وبشدة الواو وهي البرية التي لانبات بها واما الدوية فهي على ابدال احدى الواوين القالكما قيل في النسب الى طي طائي واما الملكة فهي بفتح الميم وبفتح اللام وكسرها وهي موضع خوف السلاك ويقال لها مفازة وقيل انه من قولم فوز الرجل اذا بهلك وقيل على سبيل التناول بفضله ونجاته من الكالم يقال للدو بفتح الميم **قوله** دخلت على عبده الله عوده وهو مريض فحدثنا بعد من حديثه عن نفسه وصديقا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر حديث عبده الله عن نفسه وقد ذكر البخاري في صحيحه والترمي وغيرهما وهو قول المؤمن يرى ذنوبه تارة تارة تحت جبل يخاف ان يقع عليه والفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على النمل فقال بهكذا **قوله** في رواية ابي بكر بن ابي شيبة من رجل بداوية بكنا هو في النسخ من رجل بالنون وهو الصواب قال القاضي ووقع في بعضها مر رجل بالراء وهو تصحيح لان مقصود مسلم ان يبين الخلاف في دوية ودواية واما لفظه من فتش عليها في الروايتين ولا معنى للراء هنا **قوله** حمل زاده ومزاده هو بفتح الميم قال القاضي كان اسم جنس للمزادة وهي القرية العظيمة سميت بذلك لانه يزاد فيها من جلد اخر **قوله** وانسل بعيره امي ذهب في خفيته **قوله** من سعى شرقا فلم ير شيئا قال القاضي يحتل انه اراد بالشرف هنا الطنق والغلوة كما في الحديث الآخر فاشتت شرقا او شرفين قال ويحمل ان المراد هنا الشرف من الارض لينظر منه بل يراها قال وهذا انهم **قوله** صلى الله عليه وسلم مرت بجذل شجرة هو كسر الميم وفتحها وبالذال المعجمة وهو اصل الشجرة **قوله** قلنا شديدا اي تراه فما شديدا او يفرح فرما شديدا **قوله** يحيى بن يحيى وجعفر بن حميد بكنا صوابه ابن حميد وقد وصف في بعض النسخ قال الحافظ وليس مسلم في صحيحه عن جعفر بن يحيى **قوله**

صلى الله عليه وسلم في حديثه انس من رواية هدايا بن خالد اشدا فرحا بتوبة عبده من احدكم اذا استيقظ على بعيره قد اضره بارض فلاة **كنا هو** بفتح النون هو في النسخ اذ استيقظ على بعيره وكذا قال القاضي عياض انه اتفق عليه رواية صحيح مسلم قال قال بعضهم وهو وهم وصوابه اذا سقط على بعيره وكذا رواه البخاري سقط على بعيره اى وقع عليه وصادف من غير قصد قال القاضي وقد جاء في الحديث الآخر عن ابن مسعود قال فارجع الى المكان الذي كنت فيه فانام حتى الموت فوضع راسه على ساعده لي موت فاستيقظ وعنده راحلته وفي كتاب البخاري فنام نوم فرح راسه فاذا راحلته عنده قال القاضي وهذا يصح رواية استيقظ قال ولكن وجه الكلام وسياسة يدل على سقط كما رواه البخاري **قوله** اصله بارض فلاة اى فقده **بَاب** سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة **قوله** عن محمد بن قيس قاص عمر بن عبد العزيز **كنا هو** بفتح النون هو في النسخ اذ استيقظ على بعيره وكذا رواه البخاري عياض ورواه بعضهم قاصي بالصاد المعجمة والياء والوجهان المذكوران فيه ومن ذكرهما البخاري في التاريخ ورواه عنه قال كنت قاصا لعمر بن عبد العزيز وهو امير بالمدينة **قوله** عن ابي ايوب انه قال حين حضرته الوفاة كنت كتمت عنك شيئا انا كتمت اولادنا فاستغفرتهم على سعة رحمة الله تعالى وانها كتمت في المعاصي وانا حدث به عند وفاته لتلا يكون كما تعلم وربما لم يكن احد يحفظ غيره فتعجب عليه اداوه وهو نحو قوله في الحديث الآخر فاضرب بها معاذ عند موته تا تاشى خشيته الاثم بئتان العلم وقد سبق شرحه في كتاب الايمان والله اعلم **بَاب** فضل دوام الذكر والفكر في امور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدنيا **قوله** قطن بن نسير بضم النون وفتح السين **قوله** حنظلة

قوله قلت نا فحق حنظلة الخ في الحديث دليل وانهم على ان الشك في الايمان ليس بكفر وانما الكفر الشك في المؤمن به وفارق بينهما فاقولم

ما تقول قال قلت تكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ناراً رأيت عينا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عافنا
 الأزواج والأولاد والضيقات نسيتا كثيرا قال أبو بكر فوالله اننا لنتقي مثل هذا فانطلقت انا وابوبكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي
 حنظلة يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذاك قلت يا رسول الله تكون عندك تذكرونا بالجنة والتأمر كما تاراي عينا فاذا خرجنا
 من عندك عافنا الأزواج والأولاد والضيقات نسيتا كثيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان لو تدومون على ما تكونون
 عندي وفي الذكر لصا فحكم الملكة على قلوبكم وفي طرقتكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرار حدثني اسحق بن منصور انا عبد القمد
 قال سمعت ابي يحدث ناسعيدا الجريدي عن ابي عثمان النهدي عن حنظلة قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فوعظنا فذكرونا قال ثم
 جئت الى البيت فضا حكت الصبيان ولا عبت الهرة قال فخرجت فلقيت ابا بكر فذكرت ذلك له قال وانا قد فعلت مثل ما تذكرين فقلت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله نأفق حنظلة فقال ما فحدثه بالمحدث فقال ابو بكر وانا قد فعلت مثل ما فعل فقال يا
 حنظلة ساعة وساعة لو كانت تكون قلوبكم كما تكون عند الذكرونا فحكم الملكة حتى تسلم عليكم في الطريق حدثني زهير بن حرب نا الفضل
 ابن دكين نا سفيان عن سعيد الجريدي عن ابي عثمان النهدي عن حنظلة التميمي الأسيدي الكاتب قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكرونا
 الجنة والتأمر فذكرنا ما فيها باب ساعة راحة الله تعالى وانها تغلب حنظلة بن سعيده بن المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن
 الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي تغلب غضبي
 حدثني زهير بن حرب نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل سبقت
 رحمتي غضبي حدثنا علي بن خشرم اخبرنا ابو ضمرة عن الحارث بن عبد الرحمن عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق كتب في كتابه على نفسه فهو موضوع عنده ان رحمتي تغلب غضبي حدثنا حرمله بن يحيى انا ابن وهب
 اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبرنا ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء
 فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية
 ان تصيبه حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه وخبا عنده مائة الا واحدة حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي نعيم نا عبد الملك عن
 عطاء عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم والحوام فيها
 يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر الله تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة حدثني الحكم بن موسى
 نا معاذ بن معاذ نا سليمان التيمي نا ابو عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله مائة رحمة فيها
 يتراحم الخلق بينهم وتسعة وتسعون ليوم القيمة وحدثنا محمد بن عبد الاعلى نا المعتمر عن ابيه بهذا الاسناد حدثنا ابن نمير نا ابو معاوية
 عن داود بن ابي هند عن ابي عثمان عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق يوم خلق السموات والارض مائة رحمة كل رحمة
 طباق ما بين السموات والارض فجعل منها في الارض رحمة فيها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض فاذا كان يوم القيمة
 اكملها بهذا الرحمة حدثني الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن سهل التميمي واللفظ للحسن قال نا ابن ابي مريم نا ابو عثمان حدثني زيد بن

<p>له اذ باب ضرب عطف عليه مر بال كرو برو في ١٢ انتهى الارب</p>	<p>بالتوا والجنة فنسيتا مزارات التجيبي</p>
<p>معاش الدنيا واصل النفاق الهمار ما يكتم خلافه من الشر فناف ان يكون ذلك ففانا علمهم النبي صلى الله عليه وسلم ان ليس بنفاق وانهم لا يكفون الدوام على ذلك وساعة وساعة اي ساعة كذا وساعة كذا قوله فقلت يا رسول الله نأفق حنظلة فقال له قال القاصي معناه الاستفهام اي ما تقول والماربنا اي ما رايت قال ويحتمل انها الكف والجزر والتعظيم لذلك باب ساعة رحمة الله تعالى وانا تغلب غضبي قوله تعالى ان رحمتي تغلب غضبي وفي رواية سبقت رحمتي غضبي قال العلماء غضب الله تعالى ورضاه يرجعان الى معنى الارادة فارادة الائمة الطيبية ومنفعة العبد تسمى رضاه ورحمة واولادته عقاب العاصي وفلان تسمى غضبا وادارته سبحانه وتعالى صفة لقرينة يريد بها جميع المرات قالوا والمراد بالسبق والغلبة هنا كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة اذا كثرت قوله صلى الله عليه وسلم جعل الله الرحمة مائة جزءا الى آخره هذه الاما ديت من احاديث الرجا والبراءة للمسلمين قال العلماء لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار المنيرة على الكراد الاسلام والقرآن والصلوة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما انعم الله تعالى به فكيف الظن بما سجدت في الدار الآخرة وهي دار القرار ودار الجزر والله اعلم بهتد وقع في نسخ بلادنا جميعا جعل الله الرحمة مائة جزء وذكر القاصي جعل الله الرحم بحذف الهاء</p>	<p>الاسيدي اضبطوه بوجهين اصمها واشرها هم الهمة وفتح السين وكسر الياء المشددة والثاني كذلك الا انه باسكان الياء ولم يذكر القاصي الا هذا الثاني وهو منسوب الى بني اسيد بن من بني تميم ر قوله وكان من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا هو في جميع نسخ بلادنا وذكره القاصي عن بعض شيوخهم كذلك وعن اكثرهم وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكلاهما صحيح لكن الاول اشهر في الرواية وانظر في المعنى وقد قال في الرواية التي بعد هذه من حنظلة انكاتب قوله يذكرونا بانوار الجنة كما تاراي عينا قال القاصي منبطناه راي عينا بالرفع اي كانا بحال من يراها بعينه قال ويصح النصب على المصدر اي تراها راي عينا قوله ما لنا الأزواج والأولاد والضيقات هو بالفارسية السين المهمله قال الهروي وغيره معناه ما ولدنا ذلك وما رنا واشتغلنا به اي ما لينا معايشنا واهلنا واهلنا واهلنا واهلنا واهلنا بالفارسية المعجمية وهي معايش الرجل من مال او حرفة او صناعة وروى النظار بهذا الحرف ما نشا بالنون قال ومعناه لا يينا ورواه ابن قتيبة بالسين المعجمة قال ومعناه ما نقنا والاول هو المعروف وهو اعم ر قوله نأفق حنظلة معناه انه خاف ان منافق حيث كان يحصل له الخوف في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم ويظهر عليه ذلك مع المراقبة والفكر والاقبال على الآخرة فاذا خرج اشتغل بالزوج والاولاد</p>
<p>والولدان وغير ذلك والله تعالى اعلم له فلا يشك حديث ان الواحد من كل الف يدخل الجنة والباقون يدخلون النار والله تعالى اعلم ١٢ منه</p>	<p>قوله ان رحمتي تغلب غضبي اما لانه يعامل بالرحمة فلا يعامل بالغضب لما سبق من حديث من هتم بالحسنة واما لان مظاهر الرحمة في العالم اكثر من مظاهر الغضب حيث ان الملكة كلهم مظاهر للرحمة وهم اكثر خلق الله وكذا ما خلق الله في الجنة من الجود</p>

اسلم عن ابيه عن عمرو بن الخطاب انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا امرأة من السبي تبغى اذا وجدت صبياً في السبي اخذته
 قال صقته بطنها وارضعته فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله وهي تقدر على ان لا تطرحه
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم بعبادة من هذه بولدها **حدثني يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر جميعاً عن اسعيل بن جعفر قال**
 ابن ايوب نا اسعيل قال اخبرني العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طيع بجنته
 احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قط من جنته **حدثني محمد بن مرتوق ابن بنت مهدي بن ميمون ناروح نا مالك عن**
 ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لم يعمل حسنة قط لاهله اذا مات فحرقوا ثوباً ونصفه
 في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذب الله عبداً لا يعذب به احداً من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر
 فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فقفر الله له **حدثنا محمد بن رافع وعبد بن**
حميد قال عبدنا وقال ابن رافع واللفظ له نا عبد الرزاق انا معمر قال قال لي الزهري الا حدثتكم بحديثين عجيبين قال الزهري اخبرني حميد بن
عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرف رجل على نفسه فلما حضرته الموت اوصى بنيه فقال اذا انا مت فاخرجوني
ثم اسحقوني ثم اذروني في الترمح في البحر فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذب به احداً قال ففعلوا ذلك به فقال لا ارض اذى ما اخذت
فاذا هو قائم فقال له ما حملك على ما صنعت قال خشيتك يا رب او قال مخالفتك فغفر له بذلك قال الزهري وحدثني حميد عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت قال
الزهري ذلك لئلا يتكل رجل ولا يياس رجل **حدثني ابو الربيع سليمان بن داود نا محمد بن حرب حدثني الزهري حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف**
عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسرف عبد على نفسه بنحو حديث معمر الى قوله فغفر الله له ولم يذكر حديث
المأأة في قصة الهرة وفي حديث الزبيد قال فقال الله لكل شئ اخذ منه شيئاً اذ ما اخذت منه **حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري**
نا ابي ناسبة عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد الخدري يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلاً فيمن كان قبلكم
راشه الله ما لا ولد لتفعلن ما امركم به اولاً ولين ميراثي غيركم اذا انا مت فاخرجوني واكثر علمي انه قال ثم اسحقوني

الارب ٣٤٥ وروى فاوردوه في الميم بوصول الهرة وقيل بفتحها من اذريته ريمته والاول اليق
 كسج ١٢ شتي الارب و
 صرح ٣٤٥ والفعل من نمر ونزب وكرم وسمع وفتح وحسب وهاجان على الجمع بين اللغتين ١٢ شتي
 بالرياح ١٢ مجمع البحار ٤٤ ارباب فتح لفتح ١٢ صراح

سبى رأسه الكبر

وقد اختلف العلماء في تكفير جابل الصفة قال القاضي ومن كفره بذلك ابن جرير الطبري وقال
 ابو الحسن الاشعري اولاد قال آخرون لا يكفر بجمل الصفة ولا يخرج به عن اسم الايمان بخلاف عبد
 واليه رجح ابو الحسن الاشعري وغيره استقر قولنا لم يعتقد ذلك اعتقاداً يقطع بصوابه ويراه ديناً وشراً
 وانما يكفر من اعتقاد مقالته حتى قال هؤلاء، ولو سئل الناس عن الصفات لوجد العالم بها قليلاً
 وقالت طائفة كان هذا الرجل في زمن فخره حين شفع مجرماً التوحيد ولا تكليف قبل ورود الشرع على
 المذهب الصحيح لقوله تعالى وما كان معذنين حتى نبعت رسولا وقالت طائفة يجوز ان كان في زمن شرع
 فيه جواز العفو عن الكافر بخلاف شرعنا وذلك مجوزات العقول عندنا من السنة وانما معناه في شرعنا
 بالشرع وهو قوله تعالى ان الله لا ينظر ان يشرك به وغير ذلك من الادلة والشاهد العلم وقيل انما وصي
 بذلك تحييم النفس وعقوبة لما عصيانها وامرافها جازان بدمه الله تعالى قوله صلى الله عليه وسلم اسرف
 رجل على نفسه اي بالغ وعفا في المعاصي والسرف مجاوزة الحد قوله ان ابن شهاب ذكر هذا الحديث
 ثم ذكر حديث المرأة التي دخلت النار وعذبت فيها بسبب هرة حبستها حتى ماتت جوماتم قال ابن
 شهاب لئلا يتكل رجل ولا يياس رجل ولا يياس رجل معناه ان ابن شهاب لما ذكر الحديث الاول خاف ان سامعه
 يتكل على ما فيه من سعة الرحمة وعظم الرجاء فضم اليه حديث العرة الذي فيه من التحويل ضد ذلك ليجتمع
 الخوف والرجاء وهذا معنى قوله لئلا يتكل ولا يياس وهكذا معظم آيات القرآن العزيز يجمع فيها
 الخوف والرجاء وكذا قال العلماء يستحب للواعظ ان يجمع في مواعظته بين الخوف والرجاء
 لئلا يفتن احد ولا يتكل احد قالوا ويكفر التحويل اكثر لان النفوس اليها تخرج لئلا يهربوا الى الرجاء والرجاء
 والالتكال والاهمال بعض الاعمال واما حديث العرة فليس شره في موضعه قوله صلى الله عليه وسلم ان
 رجلاً فيمن كان قبلكم راشه الله ما لا ولد لتفعلن ما امركم به اولاً ولين ميراثي غيركم اذا انا مت فاخرجوني
 ساكنة غير هموزة وبشئين معجمه وان في راسه همزة وسين مبهمة قال القاضي والاول هو السواب وهو
 رواية الجمهور ومعناه اعطاه الله ما لا ولد له قال ولا وجه للمهمله هنا وكذا قال غيره لا وجه له هنا قوله

وليعلم الراد قال وروناه بعزم الراد ويجوز فتحها ومعناه الرحمة (قوله فاذا امرأة من السبي تبغى)
 هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم تبغى من الابتغاء وهو الطلب قال القاضي عياض وهذا وهم و
 الصواب ما في رواية البخاري تسع بالسين من السعى قلت كلاهما صواب لا وهم فيه نسي ساعية و
 طائفة مبتغية لا ينهوا والشاهد العلم قوله صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي لم يعمل حسنة انه اوصى بنيه
 ان يحرقوه ويذروه في البحر والبروت قال فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذب به احداً ثم قال في
 آخره لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر له اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث
 فقالت طائفة لا يصح حمل هذا الحديث على انه اراد نفي قدرة الله فان الشك في قدرة الله تعالى
 كافر وقد قال في آخر الحديث اذا فعلت هذا من خشية الله تعالى وانكافرا لا يخشى الله تعالى ولا يفكره قال هؤلاء فيكون له
 تاويلان احدهما ان معناه لئن قدر علي العذاب اي قضاه ليقال منه قدر بالتحفيف وقدر بالشدية
 بمعنى واحد والثاني ان قدر هنا بمعنى ضيق على قال الله تعالى فقد علمه رزقه وهو احد الاقوال في
 قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقالت طائفة اللفظ على ظاهره ولكن قاله هذا الرجل وهو غير
 صابط الكلام ولا قاصد لتحقيق معناه ومعناه لما بل قاله في حاله غلب عليه فيها الدهش والخوف
 وشدة الجزع بحيث ذهب بيقظه وتدمر ما يقوله فصارت في معنى الخائف والناسي وهذه المسألة
 لا يواخذ فيها وهو نحو قول القائل الاخر الذي غلب عليه الفرح حين وجد راحته انت عبيدي وانا
 ربك فلم يكفر بذلك للدهش والغلبة والسوء وقد جاء في هذا الحديث في غير مسلم فلعلى حصل الله
 اي اغيب عنه وبذلك يدل على ان قوله لئن قدر الله على ظاهره وقالت طائفة هذا من مجاز كلام العرب
 وبدلح استعمالها لسموه مزج الشك باليقين كقوله تعالى وانا اوداياكم اعلى يدي اذني ضلال بين
 فصورته صورة شك والمراد به اليقين وقالت طائفة هذا الرجل جعل صفة من صفات الله تعالى

يقول لئن قدر الله عليه الخ كانه لم يقل ذلك شكاً بل قال لانه
 لحقه من شدة الحال ما غير عقله وصيرته كالمجنون المبهوت فلم
 يدري فاذا يقول وماذا يفعل وهكذا حال العاجز المتحير في الامر

فأدروني في الريح فاني لم ابره عند الله خيرا وان الله يقدر على ان يعذبني قال فآخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به ورتي فقال الله ما حملك على ما فعلت فقال مخافتك قال فما تلاها غير ما حدثنا لا يحيى بن حبيب الحارثي نا معتمر بن سليمان قال قال ابي نافع اذ سمعنا من ابي بكر بن ابي شيبة نا الحسن بن موسى نا شيبان بن عبد الرحمن ح وحدثنا ابن المثنى نا ابو الوليد نا ابو عوانة كلاهما عن قتادة ذكرنا جميعا باسناد شعبة نحو حديثه وفي حديث شيبان وابي عوانة ان رجلا من الناس رغبه الله مالا وولدا وفي حديث التيمي فانه لم يبتئ عند الله خيرا قال فسرها قتادة لم يدخر عند الله خيرا وفي حديث شيبان فانه والله ما ابتأر عند الله خيرا وفي حديث ابي عوانة ما امتاز بالميم باب قبول التوبة من الذنوب وان تكورات الذنوب والتوبة حدثنا عبد الاعلى بن حنادة نا حنادة بن سلمة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه عز وجل قال اذنب عبد ذنبا قال اللهم اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا علم ان له ربنا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربنا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربنا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب اعمل ما شئت فقد غفرت لك قال عبد الاعلى لا ادري اقال في الثالثة والرابعة اعمل ما شئت قال ابو احمد نا محمد بن زنجوية القشيري نا عبد الاعلى ابن حنادة التستري بهذا الاسناد حدثنا عبد بن حميد حدثنا ابو الوليد نا همام نا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة قال كانت بالمدينة قاص يقال له عبد الرحمن بن ابي عميرة قال فسمعت يقول سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان عبدا اذنب ذنبا بمعنى حديث حنادة بن سلمة وذكر ثلاث مرات اذنب ذنبا وفي الثالثة قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء حدثنا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عماد بن مرة قال سمعت ابا عبد الله يحدث عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالليل ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها وحدثنا محمد بن بشر نا ابو داود نا شعبة بهذا الاسناد نحوه باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق ابن ابراهيم قال اسحق نا عثمان نا جريد عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد احب اليه المدح من الله عز وجل من اجل ذلك مدح نفسه وليس احد اغبر من الله من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وابوكريب قال نا ابو معاوية ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له نا عبد الله بن نمير وابو معاوية

ابتكر فليعمل

هذه الرواية في وجه الكلام لانه امرهم ان يذروه ولعل النزال سقطت لبعض النسخ وتاليه ابا تون هذا الكلام القاصي والروايات الثلاث المذكورات صحاح المعنى فاهرات فلا وجه لتعليق شي منها والله اعلم وقوله فما تلاها غير ما اي ما تلاه والتاريخ زائدة لقوله ان رجلا من الناس رغبه الله مالا وولدا هو بالخير المعجزة المنقصة والسين المعلمة اي اعطاه مالا وبارك لغيره باب قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة هذه المسئلة تقدمت في اول كتاب التوبة وبه الاعاديت ظاهرة في الدلالة لما وانه لو تكررت الذنوب مائة مرة او الف مرة او اكثر وتاب في كل مرة قبلت توبته وسقطت ذنوبه وتاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعا صحت توبته وقوله عز وجل الذي تكرر ذنوبه وتوبته اعمل ما شئت فقد غفرت لك اعناه مادمت تذنب ثم تتوب غفرت لك وهذا جار على القاعدة التي ذكرناها بقوله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها اعناه يقبل التوبة من المسيئين نهارا ويلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وقد سقطت المسئلة فبسط اليد استعارة في قبول التوبة قال المازري المراد به قبول التوبة فانما ورد لفظ بسط اليد لان العرب اذا رضت احد هم الشيء بسط يده لقبوله واذا كرهه قبضه عنه فموجبها حسي ليعلم منه وهو مجاز فان يدل بجملة مستقلة في حق الله تعالى باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش قد سبق تفسير غيرة الله تعالى في حديث سعد بن عبادة وفي غيره وسبق بيان لاشئ غير من الله والغيره بفتح الغين وهي في حق الله تعالى واما في حق الله تعالى فقد نشرنا في حديث عمرو ان قد يقول صلى الله عليه وسلم وغيره الله ان ياتي المؤمن ما حرم عليه اي غيرته منعه وتحريمه بقوله صلى الله عليه وسلم ولا احد احب اليه المدح من الله تعالى حقيقة به مصلحة للعباد لانهم يشنون عليه سبحانه وتعالى فيشتمون فيستفحون وهو سبحانه غني عن العالمين لا يضره مدحهم ولا يضره تركهم ذلك وفيه تبيين على فضل الشاء عليه سبحانه وتعالى وتسيبه و

فاني لم ابره عند الله خيرا، هكذا هو في بعض النسخ وبعض الرواة ابتكر بهمة بعد التردد وفي اكثرها لم يبره بالمدح وكلاهما صحيح والباء مبدلة من الهزة ومعناها لم اقدم غير اول اخره وقد نشرنا قتادة في الكتاب وفي رواية لم يبتئ عند الله خيرا في جمع النسخ وفي رواية ما ابتأر سمون في رواية ما امتاز بالميم سمون ايضا والميم مبدلة من الباء الموحدة وقوله وان الله يقدر على ان يعذبني هكذا هو في معظم النسخ ببلا وانا نقل اتفاق الرواة والنسخ عليه هكذا بذكره ان وسقطت لفظه ان التائيه في بعض النسخ المعتمدة فعلى هذا تكون ان الاولى شرطية وتقدمه ان قدر الله على عذابي وهو موافق للرواية السابقة واما على رواية الجمهور هي اثبات ان التائيه مع الاولى فاختلف في تقدمه فقال القاصي هذا الكلام فيه تليق قال فان اخذ على ظاهره ونصب اسم الله تعالى وجعل تقدمه في موضع خبر ان استقام اللفظ ومع المعنى لكنه ليس من كلامه الذي ظاهره الشك في القدرة قال وقال بعضهم صوابه حذف ان التائيه وتخفيف الاولى ورفع اسم الله تعالى قال وكذا ضبطه عن بعضهم هذا الكلام القاصي وقيل هو على ظاهره باثبات ان في الموضعين والاولى مشددة ومعناه ان الله قادر على ان يعذبني ويكون بذلك قول من تاول الرواية الاولى على انه لا بد بتدقيق او غيره مما ليس فيه نفي حقيقة القدرة ويجوز ان يكون على ظاهره كما ذكرنا القائل لكن يكون قوله بنا معناه ان الله قادر على ان يعذبني ان وفتنوني بهيئتي فاما ان سقطت ذنوبي وذرتنوني في البر والبحر فلا يقدر على ان يكون جوابا كما سبق وبهذا يجمع الروايات والله اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به ورتي، هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ورتي على القسم ونقل القاصي عياض الاتفاق عليه ايضا في كتاب مسلم قال وهو على القسم من الخبر بذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح البخاري فاخذ منهم ميثاقا ورتي ففعلوا ذلك به قال بعضهم وهو الصواب قال القاصي بل هما متقاربان في المعنى والقسم قال ووجهه في بعض نسخ صحيح مسلم من غير رواية لاحد من شيوخنا اللطيمس من طريق ابن الهذيل ففعلوا ذلك وذري قال فان صحت

قوله اعمل ما شئت فقد غفرت لك الظاهر لكمال الفضل و الاحسان على التواب الى بايه في كل ان وتنبية له على التزام التوبة حين الابتلاء ببلاء المعصية وليس ذلك باذن في المعصية والله تعالى اعلم.

عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا احد اغير من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله تعالى **حدثنا محمد بن المثني** وابن بشار قالنا **حدثنا محمد بن جعفر** ناشعبة عن عمر بن مرة قال سمعت ابا وائل يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول قال قلت له انت سمعته من عبد الله قال نعم ورفعته انه قال لا احد اغير من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** وزياد بن حبيب واسحاق بن ابراهيم قال اسحق انا وقال الاخوان ناجر بن ابراهيم عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس احد احب اليه العذر من الله من اجل ذلك انزل الكتب وارسل الرسل **حدثنا عمادنا اسماعيل بن ابراهيم بن عليه** عن حجاج بن ابى عثمان قال قال يحيى وحدثني ابوسلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله يغار المؤمن يغار وغيره الله ان ياتي المؤمن ما حرم عليه قال يحيى وحدثني ابوسلمة ان عروة بن الزبير حدثته ان اسماء بنت ابى بكر حدثته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ليس شئ اغير من الله عز وجل **حدثنا محمد بن المثني** نا ابوداود نا ابان بن يزيد وجرير بن شداد عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله بمثل رواية حجاج حديث ابى هريرة خاصة ولم يذكر حديث اسماء و **حدثنا محمد بن ابى بكر** المقدمى نا بشر بن المفضل عن هشام عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن عروة عن اسماء عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لا شئ اغير من الله عز وجل **حدثنا قتيبة بن سعيد** نا عبد العزيز يعنى ابن محمد عن العلاء عن ابىه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال المؤمن يغار للمؤمن والله اشد غيرا **حدثنا محمد بن المثني** نا محمد بن جعفر ناشعبة قال سمعت العلاء بهذا الاسناد **باب** قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات **حدثنا قتيبة بن سعيد** وابو كامل فضيل بن حسين الجعدي كلاهما عن يزيد بن زريع واللفظ لابى كامل نا يزيد نا التيمي عن ابى عثمان عن عبد الله بن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبله فأتى النبي صلى الله عليه وآله فذكر ذلك له قال فنزلت اقم الصلوة طرفى النهار ورتلنا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين قال فقال الرجل الى هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتى **حدثنا محمد بن عبد الاعلى** نا المعتمر عن ابىه نا ابو عثمان عن ابن مسعود ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وآله فذكر ان اصاب من امرأة اما قبله او شيئا كانه يسأل عن كفارتها فانزل الله عز وجل ثم ذكر بمثل حديث يزيد **حدثنا عثمان بن ابى شيبة** نا جرير عن سليمان التيمي بهذا الاسناد قال اصاب رجل من امرأة شيئا دون الفاحشة فأتى عمر بن الخطاب فعظم عليه ثم اتى ابا بكر فعظم عليه ثم اتى النبي صلى الله عليه وآله فذكر بمثل حديث يزيد والمعتمر **حدثنا يحيى بن يعقوب** بن سعيد وابو بكر بن ابى شيبة واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الاخوان نا ابوالاحوص عن سماك عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله انى عالجت امرأة فى اقصى المدينة وانى اصببت منها ما دون ان امسها فانا هذا فاقض فى ما شئت فقال له عمر لقد سترت الله لو سترت نفسك قال فلم يرد النبي صلى الله عليه وآله عليه شيئا فقام الرجل فانطلق فاتبعه النبي صلى الله عليه وآله رجلا فدعا وتلا عليه هذه الآية اقم الصلوة طرفى النهار ورتلنا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين فقال رجل من القوم يا نبي الله هذه خاصة قال بل للناس كافة **حدثنا محمد بن المثني** نا ابوالنعيمان الحاكم بن عبد الله العجلي نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت ابراهيم يحدث عن خالد الاسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله بمعنى حديث ابى الاحوص وقال فى حديثه فقال معاذ يا رسول الله هذا الهدى خاصة اولنا عامة قال بل لكم عامة **حدثنا الحسن بن على** الحلواني نا عمر بن عاص نا همام عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصببت حدا فاقبه على قال وحضرت الصلوة فصلت مع رسول الله صلى الله عليه وآله فلما قضى الصلوة قال يا رسول الله انى اصببت حدا فاقم فى كتاب الله قال هل حضرت معنا الصلوة قال نعم قال قد غفر لك **حدثنا نصر بن على** الجهضمي وزياد بن حبيب واللفظ لزياد قالنا عمر بن يوسف عكرمة بن عمار نا شادا نا ابوامامة قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله فى المسجد ونحن نعود معه اذ جاء رجل فقال يا رسول الله انى اصببت حدا

المؤمن

تسبيده وتحميده وبكبيره وسائر الاذكار قوله صلى الله عليه وسلم وليس احد احب اليه العذر من الله عز وجل من اجل ذلك انزل الكتاب وارسل الرسل قال القاضي كحل ان المراد الا عذر اى اعذار العباد اليه من تعصيرهم وتوهمهم من معاصيهم فيغفر لهم كما قال تعالى وهو الذى يقبل التوبة عن عباده وقوله صلى الله عليه وسلم والله اشد غيرا بكذا هو فى الشئ غير الفصح العين واسكان الراء منسوب بالالف وهو الغيرة قال اهل اللغة بغير الغير والغار بمعنى والله اعلم **باب** قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ا قوله فى الذى اصاب من امرأة قبله فانزل الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات الى آخر الحديث هذا تصريح بان الحسنات كفى السيئات واختلوا فى المراد بالحسنات هنا فقل الشعلبي ان اكثر المفسرين على انها الصلوات الخمس واختاره ابن جرير وغيره من الائمة وقال مجاهد بن قول العبد سبحان الله والمحمد لله والبر الا لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والحمد لله والصلوة ما يكفر من المعاصي بالصلوة ويسبق فى مواضع وقوله تعالى وزلفا من الليل هى ساعة ويؤجل

فى صلوة طرفى النهار الصبح والظهر والعصر وفى زلفا من الليل المغرب والعشاء ا قوله اصاب منادون الفاحشة اى دون الزنا فى الفرج ا قوله عالجت امرأة وانى اصببت منها ما دون ان امسها معنى عالجها اى تناولها واستمتع بها والمراد بالس الجماع ومنه استمتع بها بالقبل والمعاينة وغيرهما من جميع انواع الاستمتاع بالجماع ا قوله صلى الله عليه وسلم بل للناس كافة بكذا تستعمل كافة حالاً اى كلهم ولا يضاف فىقال كافة الناس ولا كافة بالالف واللام وهو معدود فى الصحيف العوام و من شئ ا قوله اصببت حدا فاقم على وحضرت الصلوة فصلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل حضرت الصلوة منا قال نعم قال قد غفر لك ا هذا الهمد معناه معصية من المعاصي الموجبة للتعزير بربوبى من امن الصغار لانها كفر بالصلاة ولو كانت كبيرة موجبة لحد او غير موجبة لم تسقط بالصلاة فقد اجمع العلماء على ان المعاصي الموجبة للحد ولا تسقط حدودها بالصلاة هذا هو الصحيح فى تفسير هذا الحديث وكل من القاضى عن بعضهم ان المراد به المعروف قال وانما لم يذكره لانه لم يفسر موجب الحد ولم يفسره النبي صلى

ذاتمه على فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم اعاد فقال يا رسول الله اني اصببت حدا فاقبه على فسكت عنه وقال ثالثة واقامت
 الصلوة فلما انصرفت نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ابو امامة فاتبعت الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف واتبعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انظر ما يورد على الرجل فلاحق الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصببت حدا فاقبه على قال ابو امامة فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اريت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال ثم شهدت الصلوة معنا قال نعم
 يا رسول الله قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد غفر لك حدك او قال ذنبك **باب** قبول توبة القاتل وان كثرت قتله .
حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثني قالوا نامعاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي الصديق عن ابي سعيد الخدري
 ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا فسأل عن اهل الارض فدل على راهب فأتاه فقال
 انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكل به مائة ثم سأل عن اهل الارض فدل على رجل عالم فقال
 انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق الى ارض كذا وكذا فان بها اناسا يعبدون الله تعالى
 فاعبد الله تعالى معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى اذ انصف الطريق اتاه الموت فاختمت فيه ملائكة الرحمة و
 ملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تابيا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فأتاهم ملك في صورة آدمي
 فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالى اتيها كان ادنى فهو له فقا سوا فوجدوا ادنى الى الارض التي اراد فقبضته ملائكة الرحمة قال
 فقال الحسن ذكر لنا انه لها اتاه الموت نأى بصدرة **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العبدي نا ابي ناشبة عن قتادة انه سمع ابا الصديق الناجي
 عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قتل تسعة وتسعين نفسا فجعل يسأل هل له من توبة فأتى راهبا فسأله فقال ليست
 لك توبة فقتل الراهب ثم جعل يسأل ثم خرج من قرية الى قرية فيها قوم صالحون فلما كان في بعض الطريق ادركه الموت فنأى بصدرة ثم
 مات فاختمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فكان الى القرية الصالحة اقرب منها بشبر فجعل من اهلها **حدثنا** محمد بن بشار نا
 ابن ابي عمير نا شعبة عن قتادة بهذا الاسناد نحو حديث معاذ بن معاذ وزاد فيه فادعى الله الى هذه ان تباعدى والى هذه ان تقرى **باب**
 في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفداء كل مسلم بكافر من النار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو امامة عن طلحة بن يحيى عن
 ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكذلك من النار
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عفان بن مسلم نا همام عن قتادة ان عوننا وسعيد بن ابي بردة حدثنا انهما شهدا ابا بردة يحدث عنهما بن

قال نا

الله عليه وسلم عذرا للذين استحيوا الرجوع عن الاقرار بوجوب الدين **باب** قبول توبة القاتل وان كثرت قتله قوله صلى
 الله عليه وسلم ان رجلا قتل تسعة وتسعين نفسا ثم قتل تمام المائة ثم افتاه العالم بان له توبة بهذا
 مذهب اهل العلم واجماعهم على صحة توبة القاتل عمدا ولم يخالف احد منهم الا ابن عباس واما ما نقل
 عن بعض السلف من خلاف هذا فمردود على الخبر والتوراة لا انه يعتقد بطلان توبته وبهذا الحديث
 نا برفيه وهو وان كان شرعا من قبلنا وفي الاجتماع به خلاف فليس به موضع الخلاف واما موضع
 اذالم يرد شرعا بما فقهه وتقرره فان ورد كان شرعا لا بلائك وهذا قد ورد شرعا به وهو قوله
 تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخروا لا يتكلمون الى قوله الامن تااب الآية واما قوله تعالى
 ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها فاصواب في معناها ان جزاءه جهنم وقد يجازى به
 وقد يجازى بخيره وقد لا يجازى بل يعفى عنه فان قتل عمدا مستحلا لا يغير حق ولا تاويل فهو كافر
 مرتد محكك به في جهنم بالاجماع وان كان غير مستحل بل معتقدا محرما فهو فاسق عاص مرتكب كبيرة
 جزاؤه جهنم خالدا فيها لكن بفضل الله تعالى ثم اجرائه لا يخلد من مات موصدا فيها فلا يخلد يذولكن
 قد يعفى عنه فلا يدخل النار اصلا وقد لا يعفى عنه بل يعذب كما ان العصاة الموصدين ثم يخرج معهم
 الى الجنة ولا يخلد في النار فانه هو الصواب في معنى الآية ولا يلزم من كونه يستحق ان يجازى بعقوبة
 مخصوصة ان يستحق ذلك الجزاء وليس في الآية اخبار بان يخلد في جهنم واما فيما انها جزاؤه اى
 يستحق ان يجازى بذلك وقيل ان المراد من قتل مستحلا وتبيل وردت الآية في رجل
 يعينه وقيل المراد بالخلود طول المدة لا الدوام وقيل معناها هذا جزاؤه ان جازاه وبنه الاقوال
 كلها ضعيفة او فاسدة لنا لثابتا حقيقة لفظ الآية واما هذا القول فهو شائع على السنة كثير من
 الناس وهو فاسد لانه يقتضى انه اذا عفى عنه خرج عن كونها كانت جزاءه وهى جزاءه لكن ترك
 الله مجازاة عفا عنه وكرما فاصواب ما قدمناه والله اعلم قوله انطلق الى ارض كذا وكذا فان

فيها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء قال الخدري
 بهذا استحباب مفارقة التائب الواضع التي احاب بها الذنوب والاخذ ان المساعدين له على
 ذلك ومقا طعنتهم ماداموا على حالهم وان يستبدل بهم صحبة اهل الخير والصلاح والعلماء و
 المتقربين الذين ومن يقتدى بهم وينتفع بصحبتهم ويتأكد بذلك توبته قوله فانطلق حتى
 اذا انصف الطريق اتاه الموت هو تخفيف الصادق بلغ نصفه قوله نأى بصدرة اى نهض
 وبجوز تقدم الالف على الهزاة وعكسه وسبق في حديث اصحاب الغار واما قياس الملازمة ما بين القريتين
 وحكم الملك الذي جعلوه بينهم بذلك فبما قول على ان الشرائع امرهم عند اشتباه امره عليهم واختلف فهم
 في ان يحكموا رجلان من بينهم فملك في صورة رجل فحكم بذلك **باب** في سعة رحمة الله تعالى
 على المؤمنين وفداء كل مسلم بكافر من النار قوله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله تعالى
 الى كل مسلم يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكذلك من النار وفي رواية لا يموت رجل مسلم الا دخل
 الله تعالى ملازمة يهوديا او نصرانيا وفي رواية يحيى يوم القيمة ناس من المسلمين يذنوب امثال
 الجبال فيغفر بالشر لهم ويضعها على اليهود والنصارى الفكاك بفتح الفاء وكسر باء الفتح اضع واشهر
 وهو الخالص والنداء ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث الى هريرة لكل احد منزل في الجنة ومنزل
 في النار فالمنزل اذا دخل الجنة خلف الكافر في النار لاستحقاق ذلك بكفره ومعنى فكاك من النار
 انك كنت معرضا لدخول النار وبذا فكاك لان الله تعالى قدر له ما عدل بسلوبها فاذا دخل
 الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين واما رواية يحيى يوم القيمة ناس من المسلمين
 يذنوب فعناه ان الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويستقطب عنهم وينسحب على اليهود والنصارى
 مثلها بكفرهم وذنوبهم فيعلم ان ارباعا عالم لا يذنب للمسلمين ولا بد من هذا دليل لقوله تعالى ولا
 تزدوا ذرة وزرا اخرى وقوله ويضعها مما زاد المراد بوضع عليهم مثلها يذنوبهم كما ذكرناه لكن لما اسقط
 سبحانه وتعالى عن المسلمين سببناهم واليقى على الكفار سببناهم صاروا في معنى من حمل اثم الغيرين

قوله نأى بصدرة اى نهض به مع ثقل ما أصابه من الموت
 ليقرى الى ارض اهل الخير وفيه دليل على صحة توبته وصدق
 رغبته .

قوله قد غفر لك حدك اى ما نعمت انه حد والاد الفاحد لا يغفر
 بالصلوة بل يجب اقامته بعد الصلوة والله تعالى اعلم .

عبد العزيز عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبوت رجل مسلم الا دخل الله مكانه النار يهوديا او نصرانيا قال فاستحلفه عمر بن عبد العزيز بالله الذي لا اله الا هو ثلاث مرات ان اياه حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فحلفت له قال فلم يحدثني سعيد انه استحلفه ولم يذكر علي عون قوله **أخذ ثنا** اسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثني جميعا عن عبد الصمد بن عبد الوارث قال اناهما مرنا قتادة بهذا الاسناد نحو حديث عفان وقال عون بن عتبة **وأخذ ثنا** محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن ابي روادنا حرمي بن عمارة ناشدا ادا بوطلحة الراسبي عن غيلان بن جريوعن ابي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجئ يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيعقر الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فيما احسب انا قال ابو اسود لا ادري ممن الشك قال ابو بردة فحدثت به عمر بن عبد العزيز فقال **ابوك** حدثك هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نعم **أخذ ثنا** زهير بن حرب ناسبا عن ابي اسحق بن عمار عن هشام بن الدستوائي عن قتادة عن صفوان بن محرز قال قال رجل لابن عركيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى قال سمعته يقول يد في المؤمن يوم القيمة من ربه حتى يضع عليه كنفه فيقره بذنوبه فيقول هل تعرف فيقول رب اعرف قال فاني قد سترتها عليك في الدنيا واني اغفرها لك اليوم فيعطي صحيفة حسنته واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على الله **باب** حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه : **أخذ ثنا** ابو الطاهر احمد بن عمر بن سرح مولى بني امية قال اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال ثم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك وهو يريد الروم ونصارى العرب بالشام قال ابن شهاب واخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب من بنيه حين عمي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال كعب ابن مالك لم تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما قط الا في غزوة تبوك غير اني قد تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب احدنا تخلفت عنه انا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون يريدون عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدا وهم على غير ميعاد ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين تواقنا على الاسلام وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت بدر اذكر في الناس منها وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اني لم اكن قط اقوى ولا ايسرمتي حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما جعت قبلها را حلتين قط حتى جمعتها في تلك الغزوة فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حشد يد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل عدا واكثر انجلا للمسلمين امرهم ليتأهبوا هبة غزاهم فاخبرهم بوجههم الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يشيرون ولا يجمعهم كتاب حافظ يريد بذلك الديوان قال كعب فقل رجل يريد ان يتغيب يظن ان ذلك سيخفي له ما لم ينزل فيه وحج من الله عز وجل وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فانا اليها اصغر فتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اعدا ولكني اتجهز معهم فارجع ولم اقص شيئا واقول في نفسي انا قادر على ذلك اذا اردت فلم ينزل ذلك يتأدى بي حتى استمر باناس الجدا فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم غاديا والمسلمون معه ولم اقص من جهازي شيئا ثم عدوت فوجعت ولم اقص شيئا فلم ينزل ذلك يتأدى بي حتى اسرعوا وتفارط الغزو ففهمت ان ارتحل فادركهم في الليالي ففعلت ثم لم يقدر ذلك لي فطفقت اذا خرجت

لم يوكبه حرمي بن عمارة المذكور في السند كما في التفسير ١٢

ثنا النبي عبد الله بن عمرو بن كفا فكان

ليلة العقبة هي الليلة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار فيها على الاسلام وان يؤدوه وينصروه وهي العقبة التي في طرف منى التي يضاف اليها حجرة العقبة وكانت بيعة العقبة مرتين في سنتين في السنة الاولى كانوا اثني عشر وفي الثانية سبعين كلهم من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم وان كانت بدر اذكر اي اشهر عند الناس بالفضيلة قوله واستقبل سفرا بعيدا ومفازا اي بريد طويلة قليلة المار يخاف فيها السلاك ويهتق قريبا بيان الخلاف في بيان تسميتها مفازة ومفازا قوله فجالا للمسلمين امرهم هو تخفيف الام اي كشفه وبيته واخوه وعرفهم ذلك على وجه من غير تورية يقال جلوت الشيء كشفته قوله ليتأهبوا هبة غزاهم اي اهبواهم بجمعهم اي بمقتضى قوله يريد بذلك الديوان هو بكسر الدال على الشورى على فتحها وهو فارسي معرب وقيل عربي قوله فقل رجل يريد ان يتغيب يظن ان ذلك سيخفي له ما لم ينزل فيه وحج من الله تعالى قال القاضي كذا هو في جميع نسخ مسلم وصوابه الا يظن ان ذلك سيخفي له بزيادة الواو كذا رواه البخاري قوله فانا اليها اصغر اي اميل قوله حتى استمر باناس الجدا بكسر الجيم قوله ولم اقص من جهازي شيئا بفتح الجيم وكسر با اي اهبته سفري قوله تفارط الغزو اي تقدم الغزاة وسبقوا وافتوا

لكنهم حملوا الاسم الباقي وهو اثمهم ويحتمل ان يكون المراد انا ما كان للكفار سبب فيها بان سلبها ففسقوا عن المسلمين بعضوا الله تعالى ويومض على الكفار مثلما كانوا سلبوا ومن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يميل بها والله اعلم قوله فاستحلفه عمر بن عبد العزيز ان اياه حدثه انما استحلفه لزيادة الاستيقاظ والطايبية ولما حصل لزم السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين اجمعين ولما ان كان منه فيه شك او خوف غلظا ونيا ان او اشتباه او نحو ذلك امسك عن البيان فاذا حلف تحقق انتفاء هذه الامور وعرف صحة الحديث وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز والشافعي رحمهما الله انها قالوا في الحديث ادعي حديث المسلمين وهو كما قال الما في من التفرغ بفذلك مسلم وتعيم الفداء ولله الحمد قوله صلى الله عليه وسلم يد في المؤمن يوم القيمة من ربه حتى يضع عليه كنفه فيقره بذنوبه الى اخره اما كنفه فينون مفتوحة وهو سره وعفوه والمراد بالذنوب ههنا ولو كرامه واحسان لا ولو مسافة والله تعالى منزله عن المسافة وقربنا **باب** حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه قوله ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين تواقنا على الاسلام اي تبايننا عليه وتعاهدنا و

الجزاء على عمله حمله ذنب غيره وههنا اليهود يحمل عليهم ذنوب المؤمنين بسبب كذبهم وذنوبهم جزاء لهم على كفرهم وذنوبهم فصار الحمل من جملة الجزاء على ذنوبهم فافهم والله تعالى اعلم وعلى هذا فيمكن ابقاء الحديث على ظاهره قوله يقول في النجوى قال سمعته يقول يد في المؤمن من ربه يريد ان هذا الحديث في النجوى لما فيه ذكرنا يجري بين المؤمن وبين الله تعالى من المسافة يوم الحساب والله تعالى اعلم

قوله ويضعها على اليهود والضمير لا امثال الجبال لا امثال الجبال التي كانت على المؤمنين ومعنى وضع امثال الجبال على اليهود انه تعالى لا يغفر لهم ذنوبهم التي هي امثال الجبال فكانه وضعها عليهم لانه يضع عليهم ذنوب المؤمنين لانه يخالف قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت ويمكن ان يقال معنى ولا تزر الخ انه تعالى لا يعذب احدا ولا يعاقبه بذنب غيره لانه لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله اذ يمكن ان يكون من جملة

في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم يحنني اني لا اري لي اسوة الا رجلا مغبوطا عليه في النفاق او رجلا ممن عذر الله من الضعفاء ولم يذكرني حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب بن مالك قال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفه فقال له معاذ بن جبل بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا عليه الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا هو على ذلك راي رجلا مبيضا يزول به السراب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظلم قدامنا زاح عن الباطل حتى عرفت اني لن انجو منه بشئ ابدا فاجعت صدقه وصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادمًا وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه و يحلفون له وكانوا بضعة ثمانين رجلا فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعهم واستغفر لهم ووكل سائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب ثم قال تعالى فنجت امشي حتى جلست بين يديه فقال لي ما خلفك الحركت قد ابتعت ظهورك قال قلت يا رسول الله اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت اني ساخرج من سخطه بعد رقد اعطيتك جدلا ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه اني لارجو فيه عقي الله والله ما كان لي عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد صدق فمحر حتى يقضى الله فيك فمقت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي والله ما علمنا انك اذ نبت ذنبا قبل هذا القدر عجزت في ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه المخلفون فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك قال فوالله ما زالوا يؤتوني حتى اردت ان ارجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتب نفسي قال ثم قلت لهم هل لقي هذا معي من احد قالوا نعم لقيت معك رجلا قالوا مثل ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك قال قلت من هما قالوا امرأته بن ربيعة العامري هلال بن امية الواقفي قال فذكر والى رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيها اسوة قال فمضيت حين ذكر وهما لي قال ونهني رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه قال فاجتبتنا الناس او قال تغير والنا حتى تنكرت لي في نفسي الارض فباهي بالارض التي اعوت فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحبنا فاستكنا وقد افي بيوتهما بيكيا واما انا فكنيت اشب القوم واجلدتهم فكنيت اخرج فاشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احدا واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسي هل حرك شفتيه بورد السلام ام لا ثم اصلي قريبا منه واسارقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظرت الى واذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال على ذلك من جفوة المسلمين مشيت حتى تسورت جدا حائط ابي قتادة وهو ابن عتي واحب الناس الي فسلمت عليه فوالله ما رد علي الاسلام فقلت له يا ابا قتادة انشدك بالله هل تعلم اني احب الله ورسوله قال فسكت فعكث فاشدته فسكت

تبوكا به نبي تعلمني

رجلا مغبوطا في النفاق، اي متماز وهو بالغين العجوة والعاذ المملطة (قوله ولم يذكرني حتى بلغ تبوك) اي بلوموني اشد اليوم (قوله في الرجلين صاحب كعب بن مالك بن ربيعة العامري، بكذا هو بن بكذا هو بن اكثر النسخ تبوكا بالنسب وكذا هو بن نسي البخاري وكان صريفا لارادة الموضع دون البيعة (قوله والنظر في عطفه) اي جانبيه وهو اشارة الى اعجاب بنفسه ولباسه (قوله فقال له معاذ بن جبل بئس ما قلت، بناد دليل لرد غيبة المسلم الذي ليس بمنك في الباطل وهو من جهات الآداب وحقوق الاسلام (قوله راي رجلا مبيضا يزول به السراب) المبيض بكسر الباء بولابس البياض ويقال هم المبيضون والسوداء بكسر فيها اي لا بسوا البياض والسواد يزول به السراب اي يتحرك وينهض والسراب هو ما يظن للانسان في الواجر في البراري كانه ماء (قوله صلى الله عليه وسلم كن ابا خيثمة) قيل معناه انت ابو خيثمة قال تعليل العرب تقول كن زيد اي انت زيد قال القاصي عياض والاشبه عندي ان كن هنا للتشويق والوجود اي لتوجد يا هذا الشخص ابا خيثمة حقيقة وهذا الذي قاله القاصي هو العوايب وهو معنى قول صاحب التمهيد فعد به اللهم اجعل ابا خيثمة وبنو خيثمة باعهم الله بن خيثمة وقيل مالك بن قيس قال لبعض الغافلين في الصحابة من بيني ابا خيثمة الا اتان احد بها بنادوان في عبد الرحمن بن ابي سبرة الجعفي (قوله لانه المفقون) اي ما لوه واحقره (قوله توجر قافلا) اي راجعا (قوله حمزني بنى) اي اشد العزيم (قوله قد اظلم قدامنا زاح عن الباطل) اظلم بالظلمة اي اقبل ودنا قد مر كانه التقى على ظلم وزاح اي زال (قوله فاجعت صدقه) اي عزمته عليه يقال اجمع امره وعلى امره وعزم عليه معنى (قوله لقد اعطيت جدلا) اي فاحته وقوة في الكلام وبراعة بحيث اخرج عن عدة ما ينسب الي اذ اردت (قوله تبسم تبسم المغضب) هو بفتح الضاد اي الغضبان (قوله ليوشكن) هو بكسر الشين اي ليس من (قوله تجد علي فيه) هو بكسر الجيم وتخفيف الدال اي تعصب (قوله اني لارجو فيه عقي الله) اي

ان يعقبن خيرا وان يشين عليه (قوله فوالله ما زالوا يؤتوني) هو بهمة بعد الياء ثم نون ثم موحدة اي بلوموني اشد اليوم (قوله في الرجلين صاحب كعب بن مالك بن ربيعة العامري، بكذا هو بن جميع نسخ مسلم العامري وانكره العلماء وقالوا هو غلط انما صوابه العمري بفتح العين واسكان الهم من بنى عمرو بن عوف وكذا ذكره البخاري وكذا نسبة محمد بن اسحق وابن عبد البر وغيرهما من الائمة قال القاصي هذا هو العوايب وان كان القاصي قد قال لا اعرفه الا العامري فالذي غيره الجمهور الصريح واما قوله مرارة بن ربيعة فكذا وقع في نسخ مسلم وكذا نقل القاصي عن نسخ مسلم ووقع في بنى اري ابن الربيع قال ابن عبد البر يقال بالوجهين ومرارة بضم الهم وتخفيف الراء المكررة (قوله وهلال ابن امية الواقفي) هو يقاف ثم فاء فسوب ال بنى واقف بطن من الانصار وهو هلال بن امية ابن عامر بن قيس بن عبد الاعمى بن عامر بن كعب بن واقف واسم واقف مالك بن امرأ القيس ابن مالك بن الاوس الانصاري (قوله ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلانا ايما الشائنة) قال القاصي هو بوارق وموضع نصب على الاختصاص قال سيبويه نقلنا عن العرب اللهم اغفر لنا ايها العصاة وبنو مثلوقى هذا بجران اهل البدع والعايب (قوله حتى تنكرت لي في نفسي الارض) اي بالارض التي اعرف، معناه تغير على كل شئ حتى الارض فانما توحشت علي وصارت كانه الارض لم اعرفها لتوحشتا علي (قوله فاما صاحبنا فاستكنا) اي خضعا (قوله اشب القوم واجلدتهم) اي اصغرهم سدا وقوا، هم (قوله تسورت بعدا حائط ابي قتادة) معنى تسورت علوته وصعدت سورة وهو اعلاه وقية دليل لجواز دخول الانسان بستان صدقيه وقرب به الذي يدل عليه ويعرف انه لا يكره له ذلك بغير اذنه بشرط ان يعلم انه ليس له بناك زوجة مكشوفة ونحو ذلك (قوله فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام) انما لم يرد عليه السلام لعدم النبي عن كلامه وفيه انه لا يسلم على الميتة ونحوهم وفيه ان السلام كلام وان من حلف لا يكلم انسانا فسلم عليه اورد عليه السلام خشت (قوله انشدك بالله) هو بفتح الهمزة وضم الشين اي اشك بالله واصل من الشيد وهو الصوت

فقدت فنادته فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عيناى وتوليت حتى تسورت الجدار فيينا انا امشى في سوق المدينة اذ انبجى من نبط
اهل الشام من قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك قال فطفق الناس يشيرون له الى حتى جاءني فدفع الى
كتابا من ملك عثمان وكنت كاتباً فقرأته فاذا فيه انا بعد فانه قد بلغنا ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله يدارهوان ولا شبيعة
فالحق بنا نواسك قال فقلت حين قرأتها وهذه ايضا من البلاء فتيامهت بها التنوير فسجرتها بها حتى اذا مضت اربعون من الخمسين
واستلبت الوحي اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعزل امرأتك قال فقلت اذا جاء
امرأ اذا فعل قال لا بل اعزلها فلا تقرينها قال فارسى الى صاحبى بمثل ذلك قال فقلت لامرأتى الحق باهلك فكونى عندهم حتى يقضى
الله في هذا الامر قال فجاءت امرأة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضانه ليس له خادم
فهل تكره ان اخدمه قال لا ولكن لا يقربك فقالت انه والله ما به حركة الى شئى ووالله ما زال يبكى منذ كان من امره ما كان الى يومه هذا
قال فقال لي بعض اهلى لو استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك فقد اذن لامرأة هلال بن امية ان تخدمه قال فقلت لا استاذن
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدرينى ماذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذنته فيها وان رجل شاك قال فلبثت بذلك عشر
ليال فكلنا خمسون ليلة من حين نهى عن كلامنا قال فوصلت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهرنا بيت من بيوتنا فيينا انا
جالس على الحال التي ذكر الله مناقضات على نفسى وضائق على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ اوفى على سلع يقول باعلى
صوته يا كعب بن مالك ابشر قال فخررت ساجدا وعرفت ان قد جاء فرج قال واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بتوبة الله علينا حين
صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروننا فذهب قبل صاحبى مبشرون ومكض رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم قبلى واوفى على الجبل
فكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعته له ثوبى فكسوتهما اياه ببشارته والله ما املك غيرهما
يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما فانطلقت انا مرسول الله صلى الله عليه وسلم يتلقاني الناس فوجا فوجا يهنؤنى بالتوبة ويقولون تهنتك
توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد حوله الناس فقام طلحة بن عبدة الله يكرول حتى
صافحني وهناني والله ما قام رجل من المهاجرين غيرة قال فكان كعب لا ينساها لطلحة قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وهو يبرق وجهه من السرور يقول ابشر بخير يوم مزل عليك منذ ولدتك امك قال فقلت امين عندك يا رسول الله ام من عند الله
فقال لا بل من عند الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سراسنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر قال وكنا نعرف ذلك قال فلما جلست
بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليك بعض مالك فهو خير لك قال فقلت فاني امسك سهمي الذي يخبر قال وقلت يا رسول الله ان الله انما انجاني بالصدق وان من
توبتي ان لا احداث الا صدقا ما بقيت قال فوالله ما علمت ان احدا من المسلمين ابلاه الله في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم مما ابلا في الله ووالله ما تعدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا وانى لارجوان يحفظني الله
فيما بقى قال فانزل الله عز وجل لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة حتى بلغ انه بهم رؤوف رحيم
وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم

يدلني و فاذا فاقني

استجاب سجودا لشكر كل نعمته ظاهرة حصلت او تقهه ظاهرا نعت (قوله فاذا اناس) اي اعظم
(قوله نزعته لثوبين فكسوتهما اياه ببشارته) فيه استجاب اجازة البشير بخلعة والا بغيرها والخلة
احسن وهي المعتادة (قوله واستعرت ثوبين فلبستهما) فيه جواز العارية وجواز عارية الثوب للباس
(قوله فانطلقت انا مرسول الله صلى الله عليه وسلم يتلقاني الناس فوجا فوجا) انا مرسول الله
التي والابناء والبيضا وهم فلاحوا العم (قوله ولم يجعلك الله يدارهوان ولا شبيعة) فالتى بنا لوالها العوج الجماعة (قوله فقام طلحة بن عبدة الله يكرول حتى صافحني مصافحة
القادم والقيام لكرامات المرولة الى لقائه ببشارته) وفيه استجاب مصافحة
مر عليك منذ ولدتك امك) معناه سوى يوم اسلايك انما لم يستد له معلوم لا بد منه (قوله
ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض مالك فهو خير لك) معنى انخلع من اخرج منه واتصدق به
وفيه استجاب الصدقة شكر النعم المتجددة لاسيما ما عظم منها وانما امره صلى الله عليه وسلم بالاقصا
على الصدقة ببعثه خوفا من تعذره بالفقر وخوفا ان لا يسير على الامانة ولا يخالف بصادقة ابي
بكر رضي الله عنه يجمع مال الفانية كان حاربا راضيا فان قيل كيف قال انخلع من مالي فاشيت له مال
قوله اولانزعته ثوبى والله ما املك غيرها فاجواب ان المراد بقوله انخلع من مالي الارض و
العقار وليذا قال فاني امسك سهمي الذي يخبر وما قوله ما املك غيرها فالمراد به الثياب
ونحوها ما يخلع ويلبس بالبشر وفيه دليل على تخصيص البين بالنية وهو مبني فاذا حلف لا مال
له ولو لم يملك ثوبا لم يحنث بنوع اخر من المال اذ لا ياكل ولو لم يحنث بالجزء قوله فوالله
ما علمت احدا من المسلمين ابلاه الله تعالى في صدق الحديث احسن مما ابلا في) اي نعم عليه
والبلاء والابلاء يكون في الخير والشكر اذا اطلق كان لاشرنا لبا فاذا اراد الخبز فبده كما قيده بنا فقال
احسن مما ابلا في (قوله والله ما تعدت كذبة) هي باسنة الال وكسرا

(قوله الله ورسوله اعلم) قال القاصي لعل اباقادة لم يقصد بهذا تكبيره لانه منى عن كلامه وانما
قال ذلك لنفسه لما نشده الله فقال البوقادة مظنة التقادة لا لسمعه ولو لطف رجل لا يكلم
رجلا فسال عن شئ فقال الله اعلم بريدا سماعه وجوابه حنث (قوله نبطى من نبط اهل الشام يقال
النبط والابناء والبيضا وهم فلاحوا العم) قوله ولم يجعلك الله يدارهوان ولا شبيعة فالتى بنا لوالها العوج الجماعة (قوله فقام طلحة بن عبدة الله يكرول حتى صافحني مصافحة
القادم والقيام لكرامات المرولة الى لقائه ببشارته) وفيه استجاب مصافحة
مر عليك منذ ولدتك امك) معناه سوى يوم اسلايك انما لم يستد له معلوم لا بد منه (قوله
ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض مالك فهو خير لك) معنى انخلع من اخرج منه واتصدق به
وفيه استجاب الصدقة شكر النعم المتجددة لاسيما ما عظم منها وانما امره صلى الله عليه وسلم بالاقصا
على الصدقة ببعثه خوفا من تعذره بالفقر وخوفا ان لا يسير على الامانة ولا يخالف بصادقة ابي
بكر رضي الله عنه يجمع مال الفانية كان حاربا راضيا فان قيل كيف قال انخلع من مالي فاشيت له مال
قوله اولانزعته ثوبى والله ما املك غيرها فاجواب ان المراد بقوله انخلع من مالي الارض و
العقار وليذا قال فاني امسك سهمي الذي يخبر وما قوله ما املك غيرها فالمراد به الثياب
ونحوها ما يخلع ويلبس بالبشر وفيه دليل على تخصيص البين بالنية وهو مبني فاذا حلف لا مال
له ولو لم يملك ثوبا لم يحنث بنوع اخر من المال اذ لا ياكل ولو لم يحنث بالجزء قوله فوالله
ما علمت احدا من المسلمين ابلاه الله تعالى في صدق الحديث احسن مما ابلا في) اي نعم عليه
والبلاء والابلاء يكون في الخير والشكر اذا اطلق كان لاشرنا لبا فاذا اراد الخبز فبده كما قيده بنا فقال
احسن مما ابلا في (قوله والله ما تعدت كذبة) هي باسنة الال وكسرا

ليتوبوا ان الله هو الثواب الرحيم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين قال كعب والله ما انعم الله علي من نعمة قط بعد اذ هداني الله للاسلام اعظم في نفسي من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبتة فاهلك كما هلك الذين كذبوا ان الله قال للذين كذبوا حين انزل الوحي شر ما قال لاحد وقال الله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم انهم هم جسد وبأولهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لتعرضوا عنهم فان تعرضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفسقين قال كعب كنا خلقنا اثنا الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذي ذكر الله مما خلقنا تخلفنا عن الغزو وانما هو تخليفه ايانا وارجأوا امرنا عن من حلفت له واعتذر اليه فقبل منه **وحدثني** محمد بن رافع نا محمد بن عتيق عن عتيق عن ابن شهاب باسناد يونس عن الزهري سواء **وحدثني** عبد بن حميد حدثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا محمد بن عبد الله بن مسلم بن ابي الزهري عن عمه محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائدا كعب حين عبي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وساق الحديث ونا اذ فيه علي يونس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يريد غزوة الا وترى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة ولما ذكر في حديث ابن ابي الزهري ابا خيثمة والحوقه بالتبني صلى الله عليه وسلم **وحدثني** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعيان نا معقل وهو ابن عبيد الله عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمه عبيد الله بن كعب وكان قائدا كعب حين اصيب ببصرة وكان اعلم قومه وواعامه لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت ابي كعب بن مالك وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم يحدث انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاه قط غير غزوتين وساق الحديث وقال فيه وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بناس كثير يزيدون

عبيد عن

قوله ما انعم الله علي من نعمة قط بعد اذ هداني للاسلام اعظم في نفسي من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبتة فاهلك كما هلك الذين كذبوا ان الله قال للذين كذبوا حين انزل الوحي شر ما قال لاحد وقال الله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم انهم هم جسد وبأولهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لتعرضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفسقين قال كعب كنا خلقنا اثنا الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذي ذكر الله مما خلقنا تخلفنا عن الغزو وانما هو تخليفه ايانا وارجأوا امرنا عن من حلفت له واعتذر اليه فقبل منه **وحدثني** محمد بن رافع نا محمد بن عتيق عن عتيق عن ابن شهاب باسناد يونس عن الزهري سواء **وحدثني** عبد بن حميد حدثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا محمد بن عبد الله بن مسلم بن ابي الزهري عن عمه محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائدا كعب حين عبي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وساق الحديث ونا اذ فيه علي يونس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يريد غزوة الا وترى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة ولما ذكر في حديث ابن ابي الزهري ابا خيثمة والحوقه بالتبني صلى الله عليه وسلم **وحدثني** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعيان نا معقل وهو ابن عبيد الله عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمه عبيد الله بن كعب وكان قائدا كعب حين اصيب ببصرة وكان اعلم قومه وواعامه لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت ابي كعب بن مالك وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم يحدث انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاه قط غير غزوتين وساق الحديث وقال فيه وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بناس كثير يزيدون

ما فات من الخبر فمن التاسف ان كان فعل لقوله في الحديث فقلت السادسة وغيره المسلم لقول معاوية ما قلت السابعة فضيلة الصدق وما زمته وان كان فيه شقة فان ما قبله خير وان الصدق يهدي ال البر والبر يهدي الى الجنة كما ثبت في الصحيح ان من استجاب لصلاة القادم من سفر كعتين في مسجد محله اول قدمه قبل كل شئ السابعة استجاب للقادم من سفر اذا كان مشورا يقصده ان اس السلام عليه ان يقبله في مجلس بارز بين الوصول اليه العاشرة الحكم بالظلم والفساد يتولى السرار وتبول معاذير المنافقين ونحوهم ما لم يترتب على ذلك مفسدة الحادية عشرة استجاب بهجران اهل البدع والعاصي الظاهرة وترك السلام عليهم وقاطعتهم تحقيرهم وجزا الثانية عشرة استجاب بكانه على نفسه اذا وقت منه معصية الثالثة عشرة ان مسارقة النظر في السلوة والاركانات لا يبطلها الرابعة عشرة ان السلام يسمى كلاما وكذا في رد السلام وان من حلف لا يكلم انسانا فسلم عليه اورد عليه السلام يحث النمامة عشرة وجوب اشارة طاعة الله وسو له صلى الله عليه وسلم على مودة المسلمين والقريب فير بها كما فعل اليوقادة حين سلم عليه كعب فلم يرد عليه حين نسي عن كلام السادسة عشرة ان اذا حلف لا يكلم انسانا فسلم عليه ولم يقصده كما فعل قصده غيره فسمع المحلوف عليه لم يحنث الخالف لقول الله اعلم فانه محمول على انه يقصد كلاما كما سبق السابعة عشرة جواز احراق ورقة فيها ذكر الله تعالى لمصلحة كما فعل عثمان والصحاب رضوا عنه بالمصاحف التي غير مصحف الذي اجتمعت السماوية عليه وكان ذلك صيانة في ما يبره وموتع الدلالة من حديث كعب ان احرق الورقة وفيها لم يجعلك الله يدارجون الثامنة عشرة اخفاء ما يخاف من الظاهرة مفسدة والتكافؤ التاسعة عشرة ان قوله لامرأة النبي ما لك ليس بفسخ طلاق ولا ينافي شئ اذ لم ينو العشرون جواز خدمة المرأة زوجها برضاها وذلك بانزال بالاجماع فاما الزامها بذلك فلا الحادية والعشرون استجاب الكنايات في الفاظ الاستماع بالنساء ونحوها الثانية والعشرون الورع والاحتياط بما يخاف من ما يخاف منه الوقوع في منى عند له لم يستاذن في خدمة امرأته ولعل بان شاب اى ليا من موافقتهما وقد نسي عنها الثانية والعشرون استجاب سجود الشكر عند تجميد نعمة ظاهرة او اندفاع بليدة ظاهرة وهو مذموم الشائعي وطائفة وقال ابو حنيفة وطائفة لا يشرع الرابعة والعشرون استجاب النبشير بالخير التامة والعشرون استجاب

من حال هؤلاء الثلاثة ويمكن ان يقال ذلك حال العوام على العموم وهذا المذكور في هذا الحديث حال الخواص فلا اشكال اذ لا يقاس حال الخواص في امثال هذه الاشياء بحال العوام ويقال كانت توبة مقبولة عند الله حين وجدت منهم بشرائطها لكن التوقف كان في امرهم من حيث نزول الوحي بقبول توبتهم وهو امر زائد على نفس التوبة والله تعالى اعلم

قوله وبشر الذي ذكر الله مما خلقنا تخلفنا عن الغزو اذ الظاهر حينئذ ان يقال وعلى الثلاثة الذين تخلفوا لا خلقوا لانه يوهمان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلفهم عن الغزو مع انهم تخلفوا بانفسهم فموضع تقدير المعصية عليهم يقتضي تخلفوا والله تعالى اعلم ثم لا يخفى ان ما قرره العلماء في تحقيق التوبة وكذا ما يقتضيه كثير من الاحاديث هو انها تتحقق بادي نزوع وانها اذا تحققت بشرائط لا ترد عند الله تعالى وهذا لا يوافق ما يقتضيه هذا الحديث

على عشرة آلاف ولا يجمعهم ديوان حافظ باب في حديث الافك وقبول توبة القادف **أَخْبَلَنَا حَبَانُ بْنُ مُوسَى** أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدِ الْإِيلِيِّ حَدَّثَنَا اسْتَعْيَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمُحَنظَلِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ نَأَى وَقَالَ الْآخِرَانِ أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرُ وَ السِّيَاقُ حَدِيثٌ مَعَهُمْ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ وَابْنِ رَافِعٍ قَالَ يُونُسُ وَمَعَهُمَا جَمِيعًا عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَعَدُوَّةُ بْنُ الزَّبِيرِ وَعَلْقَمَةُ ابْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهَا قَالُوا وَكَلَّمَهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ وَابْتِثَاقًا وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصْدُقُ بَعْضًا ذَكَرُوا أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ارْتَدَّ مِنْ سَفَرٍ أَوْ قَرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ فَأَنَا حَمَلٌ فِي هُدُوجِي وَأَنْزَلَ فِيهِ مَسِيرَنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةٍ وَقَفَلْنَا مِنْ الْمَدِينَةِ أَذِنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ فَقَمْتُ حِينَ أَذِنُوا بِالرَّحِيلِ فَنَشِيتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَأَذِنَ عَقْدِي مِنْ جِزَعٍ ظَفَارٌ قَدْ انْقَطَعَ فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي فَابْتِغَاؤُهُ وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَصَلُّوا هُدُوجِي فَرَحَلُوا عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِي فِيهِ قَالَتْ وَكَانَتْ النِّسَاءُ إِذَا ذَاكَ خَفَا فَالْمُكْتَبِينَ يَغْتَبُونَ إِنَّمَا يَأْكُلُنَّ الْعَلَقَةَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَنْكِرُوا الْقَوْمَ ثِقَلُ الْهُدُوجِ حِينَ رَحَلُوا وَرَفَعُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ فَبِعَثُوا الْجَهْلُ وَسَارُوا وَوَحَدَتْ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَادِئٍ وَلَا حَبِيبٍ فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْتِي فَمَتَّ وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْظَلِ السَّلْمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ قَدْ عَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادْلَجَ فَاصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ نِسَاءِنَ نَائِمَاتٍ فَاتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَى وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يَضْرِبَ الْحِجَابَ عَلَيَّ فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي وَوَاللَّهِ مَا يَكَلِمَتِي كَلِمَةً وَلَا سَبَعَتْ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَا خَ رَاحِلَتِهِ فَوَطِئْتُ عَلَى يَدَيْهَا فَكَبَّتْهَا فَأَنْطَلَقَ يَقُودُنِي الرَّاحِلَةَ

قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا قرع بين نسائه، هذا دليل لما لك و الشافعي وأحمد وجها، مير العلماء في العمل بالقرعة في القسم بين الزوجات وفي العتق والوصايا و القسمة ونحو ذلك وقد جاءت فيها أحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة قال أبو عبد الله عمل بها ثلثه من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين يونس وذكرها أبو محمد صلى الله عليه وسلم قال ابن المنذر استعمالها كالأجماع قال ولا معنى لقول من ردها والمشهور عن أبي حنيفة إبطالها وحكي عنه إجازتها قال ابن المنذر وغيره القياس تركها لكن عملنا بها لأنها تارة فيه القرعة بين النساء عند إرادة السفر وبعضهن ولا يجوز أخذ بعضهن بغير قرعة هذا ما ذهبنا إليه قال أبو حنيفة وآخرون وهو رواية عن مالك وعنه رواية أن له السفر من شأنه بل قرعة لأنها قد تكون الفتح في طريقه والأخرى الفتح في بيته وماله (قوله أذن ليلته بالرحيل) روى بالمد والتخفيف الذال وبالفقر وتشديد بها أي أعلم (قوله وعقدى من جزع ظفار قد انقطع) أما العقد فمعرفة نحو الفلانة والمجزع بفتح الجيم وأسكان الزاد وهو خبز زمان وأما ظفار فبفتح الظار المعجم وكسر الراء وهي مبنية على الكسر تقول هذه ظفارة ودخلت ظفارة والى ظفارة بكسر الراء بلا تنوين في الأحوال كلها وهي قرية في اليمن (قوله وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون في فعلوا) يرحلون فرحله على بعير، هكذا وقع في أكثر النسخ يرحلون لي باللام وفي بعض النسخ لي بالباء واللام أجدوه يرحلون بفتح الياء وأسكان الراء وفتح الحاء المنخفضة أي يجعلون الرحل على البعير وهو معنى قوله فرحله وتخفيف الحاء والرهط بهم جماعة دون عشرة والودج بفتح الهمزة مركب من مركب النساء (قوله وكانت النساء إذا ذاك خفا قال يهبلن ولم يغشهن اللحم) أنا ياكلن العلقة من الطعام فقوله يهبلن مضطوطة على أوجه أشهرها ضم الياء وفتح اللام والياء المشددة أي يتقلن باللحم والشحم والآن يهبلن بفتح الياء والياء وأسكان اللام بينهما والثالث بفتح الياء وضم اللام المشددة ويحذف لوله وأسكان اللام وكسر الموحدة قال ابن القتيبي يقال يهبل اللحم واهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه وفي رواية البخاري لم يتقلن وهو يبعثاه وهو أيضا المراد بقوله ولم يغشهن اللحم وياكلن العلقة بضم العين أي القليل ويقال لها أيضا البلفة (قوله فتمت منزلي) أي قصده (قوله وكان صفوان بن المعطل) هو بفتح الطاء بلا خلاف كذا ضبط أبو الهيثم العسكري والقاسمي في المشارق وآخرون (قوله عرس من وراء الجيش) فادج، التعريس النزول آخر الليل في السفر لتوم أو استراحة وقال أبو زيد هو النزول أي وقفت كان والمشهور الأول (قوله ادلج بتشديد الدال) وهو سير آخر الليل (قوله فرأى سواد نساء) أي شخصه (قوله فاستيقظت باسترجاعه) أي انتبهت من نومى بقوله أنا لله وأنا إليه راجعون (قوله خمرت وجهي) أي غطيت

تهنية من رزق الله خيرها لها أو صرف عند شرائها السادسة والعشرون استجاب الكرام البشر بخلعة أو نحوها السابعة والعشرون أن يجوز تخصيص البهائم بالنية فإذا حلف لآمال له ونوى نوعا ما يحتمل بنوع من المال غيره وإذا حلف لا يأكل ونوى جزأه يحتمل باللحم والتمر وسائر المأكول ولا يحتمل إلا بذلك النوع وكذلك لو حلف لا يكلم زيد أو نوى كلاما مخصوصا لم يحتمل بشكليه أي غير ذلك الكلام المخصوص وبذلك المنفرد عند أصحابنا ودليله من هذا الحديث (قوله في التوبتين) والله ما ملك غيرهما ثم قال بعده في ساعته ان من توبتي ان أنخلج من مالي صدقة ثم قال فإني أمسك سمي الذي يجبر التامة والعشرون جواز العارية التامة والعشرون جواز استعارة الثياب ليس الشلثون استجاب اجتماع الناس عندهم وكبيرهم في الأمور المهمة من بشارة ومثورة وغيرهما التادية والشلثون استجاب القيام للوارد الكرام إذا كان من أهل الفضل بأي نوع كان وقد جاءت به أحاديث جمعا في جز مستعمل بالترخيص فيه والبولاب عاين به مخالف لذلك الشلثية والشلثون استجاب المعافاة عند التلثي وهي سنة بلا خلاف الثلثة والشلثون استجاب سرور اللام وكبير القوم بما يرضاهما واتباع الرأية والشلثون أنه يستحب لمن حصلت له نعم ظاهرة أو باطنة عن كبريته ظاهرة أن يتصدق بشئ صلح من ماله شكر الله تعالى على إحسانه وقد ذكر أصحابنا أنه يستحب له سجود الشكر والصدقة جميعا وقد اجتمعا في هذا الحديث التامة والشلثون أنه يستحب لمن خاف أن لا يصبر على الأمانة أن لا يتصدق بجميع ماله بل ذلك مكره له السادسة والعشرون والشلثون أنه يستحب لمن رأى من يريد أن يتصدق بكل ماله ويخاف عليه أن لا يصبر على الأمانة أن ينسأه ذلك ويشير عليه ببعضه السابعة والعشرون أن يستحب لمن تاب بسبب من الخيران يحافظ على ذلك السبب فهو مبلغ في تعظيم حرمة الله كما فعل كعب في الصدق والله أعلم باب في حديث الافك وقبول توبة القادف (قوله حدثنا حبان بن موسى) هو بكسر الراء وليس له في صحيح مسلم ذكر إلا في هذا الموضع وقد أقره البخاري في صحيحه (قوله من الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة) إلى قوله وكلمه حديثي طائفة من الحديث وبعضهم ادعى حديثها من بعض إلى قوله وبعضهم يصدق بعضنا بهذا الذي فعله الزهري من جمع الحديث عنهم جائزا منع منه ولا كراهة فيه لأنه قد بين أن بعض الحديث عن بعضهم وبعضهم عن بعضهم وهو لاء الأربعة أئمة حفاظ ثقات من أجل التابعين فإذا ترددت اللفظة من هذا الحديث بين كونها من هذا أو ذاك لم يضر جواز الاحتجاج بها لأنها ثقتان وقد اتفق العلماء على أنه لو قال حديثي زيد وعمرو هما ثقتان معروفان بالثقة عند المطلب جاز الاحتجاج به (قوله وبعضهم ادعى حديثها من بعض) أي اقتصاصا، أي احتفظوا وحسن إيراد أسرار الحديث

حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة فهلك من هلك في شأني وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول فقد منا المدينة فاشتكت حين قدمنا المدينة شهر والناس يفيضون في قول اهل الافك ولا اشعر بيثي من ذلك هو يري بيثي في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وآله الذي كنت اري منه حين اشتكى انما يدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فيسلم ثم يقول كيف تيكم فذاك يري في ولا اشعر بالشرحى خرجت بعد ما نقيت وخرجت معي ام مسطح قبل المناصع وهو متبرنا ولا يخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان تتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا المرعوب الاول في التنزه وكنا نتاذى بالكنف ان تتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهي بنت ابي دهر بن المطلب بن عبد مناف واقها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن ائناثة بن عباد بن المطلب فاقبلت انا وبنت ابي دهر قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فعثرت ام مسطح في موطئها فقالت لعيسى مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا قد شهد بدرًا قالت اي هنتاه او لم تسبني ما قال قلت وماذا قال قالت فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا الى مرضي فلما رجعت الى بيتي قد دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله فسلم ثم قال كيف تيكم قلت اتاذن لي ان اتى ابوي قالت وانا حينئذ اريد ان اتيقن الخبر من قبلها فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وآله فجلت لامي يا اماتاه ما يتحدث الناس قالت يا بنية هوني عليك فوالله لقل ما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضراير الاكثرن عليها قالت قلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع ولا اكنحل بنوم ثم اصبحت ابكي ودعا رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبت الوحى يستشيرها في فراق اهله قالت فلما اسامة بن زيد فاشار على رسول الله صلى الله عليه وآله بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود فقال يا رسول الله هم اهلك ولا نعلم الا خيرا واما علي بن ابي طالب فقال لم يضيع الله عليك والنساء سواها كثيرا ان تسأل الجاهمية تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله ببريرة فقال اي ببريرة هل رايت من شئ يريبك من عائشة قالت له ببريرة والذي بعثك بالحق ان رايت عليها امرا قاط اغصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن فتاكله قالت فقام رسول الله صلى الله عليه وآله على المنبر فاستعذر من عبد الله بن ابي ابن سلول قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وهو على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذا في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا ولقد ذكر وارجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معي فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال انا اعذرک منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا الخزرج امرتنا

فَقَالَتْ فَقَالَتْ بَلَّغْ مِنْ

وقولها اي هنتاه اي باسكان النون وفتحها الاسكان اشرف قال صاحب نهاية الغريب وتضم الماء الاخيرة وتسكن ويقال في التنبيه هنتان وفي الجمع هينات وهنات وفي المذكورين وهنات وهنون ولك ان تلقوا الماء لبيان الحركة فتقول يا بهن وان تشيع حركة النون فتصير القاف فتقول يا بحر قولها وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي ابن سلول فقد منا المدينة فاشتكت حين قدمنا المدينة شهر والناس يفيضون في قول اهل الافك ولا اشعر بيثي من ذلك هو يري بيثي في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وآله الذي كنت اري منه حين اشتكى انما يدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فيسلم ثم يقول كيف تيكم فذاك يري في ولا اشعر بالشرحى خرجت بعد ما نقيت وخرجت معي ام مسطح قبل المناصع وهو متبرنا ولا يخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان تتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا المرعوب الاول في التنزه وكنا نتاذى بالكنف ان تتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهي بنت ابي دهر بن المطلب بن عبد مناف واقها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن ائناثة بن عباد بن المطلب فاقبلت انا وبنت ابي دهر قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فعثرت ام مسطح في موطئها فقالت لعيسى مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا قد شهد بدرًا قالت اي هنتاه او لم تسبني ما قال قلت وماذا قال قالت فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا الى مرضي فلما رجعت الى بيتي قد دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله فسلم ثم قال كيف تيكم قلت اتاذن لي ان اتى ابوي قالت وانا حينئذ اريد ان اتيقن الخبر من قبلها فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وآله فجلت لامي يا اماتاه ما يتحدث الناس قالت يا بنية هوني عليك فوالله لقل ما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضراير الاكثرن عليها قالت قلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع ولا اكنحل بنوم ثم اصبحت ابكي ودعا رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبت الوحى يستشيرها في فراق اهله قالت فلما اسامة بن زيد فاشار على رسول الله صلى الله عليه وآله بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود فقال يا رسول الله هم اهلك ولا نعلم الا خيرا واما علي بن ابي طالب فقال لم يضيع الله عليك والنساء سواها كثيرا ان تسأل الجاهمية تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله ببريرة فقال اي ببريرة هل رايت من شئ يريبك من عائشة قالت له ببريرة والذي بعثك بالحق ان رايت عليها امرا قاط اغصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن فتاكله قالت فقام رسول الله صلى الله عليه وآله على المنبر فاستعذر من عبد الله بن ابي ابن سلول قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وهو على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذا في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا ولقد ذكر وارجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معي فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال انا اعذرک منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا الخزرج امرتنا

وقولها اي هنتاه اي باسكان النون وفتحها الاسكان اشرف قال صاحب نهاية الغريب وتضم الماء الاخيرة وتسكن ويقال في التنبيه هنتان وفي الجمع هينات وهنات وفي المذكورين وهنات وهنون ولك ان تلقوا الماء لبيان الحركة فتقول يا بهن وان تشيع حركة النون فتصير القاف فتقول يا بحر قولها وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي ابن سلول فقد منا المدينة فاشتكت حين قدمنا المدينة شهر والناس يفيضون في قول اهل الافك ولا اشعر بيثي من ذلك هو يري بيثي في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وآله الذي كنت اري منه حين اشتكى انما يدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فيسلم ثم يقول كيف تيكم فذاك يري في ولا اشعر بالشرحى خرجت بعد ما نقيت وخرجت معي ام مسطح قبل المناصع وهو متبرنا ولا يخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان تتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا المرعوب الاول في التنزه وكنا نتاذى بالكنف ان تتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهي بنت ابي دهر بن المطلب بن عبد مناف واقها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن ائناثة بن عباد بن المطلب فاقبلت انا وبنت ابي دهر قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فعثرت ام مسطح في موطئها فقالت لعيسى مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا قد شهد بدرًا قالت اي هنتاه او لم تسبني ما قال قلت وماذا قال قالت فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا الى مرضي فلما رجعت الى بيتي قد دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله فسلم ثم قال كيف تيكم قلت اتاذن لي ان اتى ابوي قالت وانا حينئذ اريد ان اتيقن الخبر من قبلها فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وآله فجلت لامي يا اماتاه ما يتحدث الناس قالت يا بنية هوني عليك فوالله لقل ما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضراير الاكثرن عليها قالت قلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع ولا اكنحل بنوم ثم اصبحت ابكي ودعا رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبت الوحى يستشيرها في فراق اهله قالت فلما اسامة بن زيد فاشار على رسول الله صلى الله عليه وآله بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود فقال يا رسول الله هم اهلك ولا نعلم الا خيرا واما علي بن ابي طالب فقال لم يضيع الله عليك والنساء سواها كثيرا ان تسأل الجاهمية تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله ببريرة فقال اي ببريرة هل رايت من شئ يريبك من عائشة قالت له ببريرة والذي بعثك بالحق ان رايت عليها امرا قاط اغصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن فتاكله قالت فقام رسول الله صلى الله عليه وآله على المنبر فاستعذر من عبد الله بن ابي ابن سلول قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وهو على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذا في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا ولقد ذكر وارجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معي فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال انا اعذرک منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا الخزرج امرتنا

ومعها باسنادها وفي حديث فليح اجتهدته الحجة كما قال معا وفي حديث صالح احتملته الحجة كقول يونس ونرا في حديث صالح قال عروة كانت عائشة تكثر ان يسب عنها احسان وتقول انه قال ه فان ابى ووالده وعرضي بعرض محمد منكرو قاء ونرا ايضا قال عروة قالت عائشة والله ان الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول سبحان الله فوالذي نفسي بيده ما كشفت من كنف انثى قط قالت ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله شهيدا وفي حديث يعقوب بن ابراهيم موعدين في نحر الظهيرة وقال عبد الرزاق موعدين قال عبد بن حميد قلت لعبد الرزاق ما قوله موعدين قال الوغرة شدة الحر حتى ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء قالانا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لثا ذكر من شاني الذي ذكر وما علمت به تا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقتله فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشيروا علي في اناس ابنا اهلي وايم الله ما علمت على اهلي من سوء قط وابنوه هو ممن والله ما علمت عليه من سوء قط ولا دخل بيتي تط الا وانا حاضر ولا غبت في سفر الا غاب معي وساق الحديث بقصته وفيه ولقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسأل جاريته فقالت والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت ترد حتى تدخل الشاة فتاكل عجينها او قالت خميرها شك هشام فانه يهرها بعض اصحابه فقال اصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اسقطوا لها به فقالت سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تير الذهب الاحمر وقد بلغ الامر ذلك الرجل الذي قيل له فقال سبحان الله والله ما كشفت عن كنف انثى قط قالت عائشة وقتل شهيدا في سبيل الله عز وجل وفيه ايضا من الزيادة وكان الذين تكلموا به مسطرحا وحسنا واما المناق عبد الله بن ابي فهو الذي كان يستوشيه ويجهده وهو الذي تولى كبره

والدت

الانك وطفق الرجل بكر الفاعل المشهور على فتما وبتى بيان راقول ما كشفت من كنف انثى قط الكنف بن يفتح الكاف والنون اي ثوبها الذي يسترا وهو كناية عن عدم جماع النساء جميعا ومن العظمتين راقول وفي حديث يعقوب موعدين يعني بالعين المهله وسين يبار وقوله في تفسير عبد الرزاق الوغرة شدة الحرى باسكان العين وسين يبارا قوله صلى الله عليه وسلم اشيروا علي في اناس ابنا اهلي ابو اسامة موعدين معنونه مخففة ومشددة روهه بن ابي الجوزين التخييف اشرو معناه اسمها والابن يفتح الهزة التهمته يقال ابنه يابنه ويابنه يضم الياء وكسر با اذا تهمه وراه بجملة سوء فوما لبون قالوا وهو مشتق من الابن يضم الهزة وفتح الياء هي العفة في القسي تفسد وتغاب ببار قوله حتى اسقطوا لها به فقالت سبحان الله هكذا هو في جميع نسخ بلادنا اسقطوا لها به بالياء التي هي حرف الجر وبها ضمير المذكور وكذا نقله القاضي عن رواية الجلودي قال وفي رواية ابن مابان لما تبا بابتاء المتناة فوق قال الجمهور هذا غلط وضعيف والصواب الاول ومعناه صرحوا لها بالامر ولهذا قالت سبحان الله استعظما لذلك وقيل انوا يسقط من القول في سؤالها وانتباهها يقال اسقط وسقط في كلام اذا اتى فيه بساقط وقيل اذا غلط فيه على رواية ابن مابان ان صحت معناها اسكتوها وبها ضعيف لانها لم تسكت بل قالت سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تير الذهب وهي القطعة الخالصة راقولها واما التابع عبد الله بن ابي فهو الذي كان يستوشيه اي يستحبه بالبحث والمسئلة ثم يشبهه ويشبهه ويحركه ولا يدعه بمحمد والله اعلم واعلم ان في حديث الانك فوائد كثيرة احداها جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة عن كل واحد قطعة مبهمة منه وبها وان كان فعل الزهري وحده فقد اجمع المسلمون على قبوله والاحتجاج به التائيه بصحة القطعة بين النساء وفي العتق وغيره ما ذكرناه في اول الحديث مع خلاف العلماء التائيه وجوب الاقتران بين النساء عند الولادة السفر ببعضهن الرابعة انه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات وبها مجمع عليه اذا كان السفر طويلا وحكم التفسير حكم الطويل على المذهب الصحيح وخالف فيه بعض اصحابنا الخامسة جواز سفر الرجل بزوجه السادسة جواز غزوه من السابعة جواز ركوب النساء في المواج الثامنة جواز غزوه من الرجال لمن في تلك الاسفار التاسعة ان الرجال العسكري يتوقف على امر الامير العاشرة جواز خروج المرأة لحاجة الانسان بخلاف الزوج وبها من الامور المستثناة الحادية عشرة جواز ليس النساء القلائد في السفر كما في الثانية عشرة ان من ركب المرأة على البعير وغيره لا يكلمها اذا لم يكن محرما الا بالحاجة لانهم حملوا المودج ولم يكلموا من يظنونها فيه الثالثة عشرة فضيلة الاقتصاد في الاكل للنساء وغيرهن وان لا يكثرن منه بحيث يهبط اللحم لان هذا كان ما لهن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وما كان في زمانه صلى الله عليه وسلم فهو الكامل الفاضل المختار الرابعة عشرة جواز تاخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش اذا لم يكن ضرورة الى الاجتماع الخامسة عشرة اغانة المهنون دعون المنقطع وانقاد الصائغ والكرام ذوى الاقتدار كما فعل صفوان رضي الله عنه في هذا كذا السادسة عشرة حسن الادب مع الاجنبيات لاسيما في الخلوة بين عند العزوة في برية او غيرهما كما فعل صفوان من ايركرك الجمل بغير كلام ولا سؤال وان يفتحي ان يمشي قدما بالاجنبيا ولا يرد بها السابعة عشرة استحباب الاشارة بالركوب ونحوه كما فعل صفوان الثامنة عشرة استحباب الاسترجاع عند الصائب سواء كانت في الدين او الدنيا سواء كان في نفسه او من يعز عليه السته عشرة تغذية المرأة وجهها عن نظر الاجنبي سوا كان صالحا او غيره العشرون جواز الخلف من غير استحلاف الحادية والعشرون انه يستحب ان يست

عن الانسان ما يقال فيه اذا لم يكن في ذكره فائدة كما كتبت عن عائشة رضي الله عنها انها الامر مشهور لم تسمع بعد ذلك الا لعرض عرض وهو قول ام سلمة تسلم الثانية والعشرون استحباب ملاحظة الرجل زوجته وحسن المعاشرة الثالثة والعشرون ان اذا عرض عارض بان سمع عن عائشة او نحو ذلك يفتل من اللطف ونحوه لتظن به ان ذلك لعارض فسأل عن سببه فتزيلة الرابعة والعشرون استحباب السؤال عن المريض الخامسة والعشرون انه يستحب للمرأة اذا ارادت الخروج لحاجة ان تكون معها رفيقة تتناسل بها ولا تعرض لاحد السادسة والعشرون كراهية الانسان ما حبه وقرينه اذا اذى اهل الفضل او دخل غير ذلك من القبايح كما فعلت ام سلمة في دعائها عليه السابعة والعشرون فضيلة اهل بدر والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذمها عن مسطح الثامنة والعشرون ان الزوجة لا تذهب الى بيت زوجها الا باذن زوجها التاسعة والعشرون جواز النجس بلفظ النجس وقد تكررت في هذا الحديث وغيره الشائون استحباب مشاورة الرجل بطائفة واحدة فيما يورثه من الامور الحادية والثلاثون جواز البحث والسؤال عن الامور المسومة لمن له به تعلق واما غيره فهو منسوخ ونقول الثانية والثلاثون فضيلة الامام الناس عن نزول امرهم الثالثة والثلاثون استحباب الاموال المسلمين من تعرض له باذى في نفسه او اهل او غيره اذا عذره فيما يريد ان يوزيه به الرابعة والثلاثون فضائل ظاهرة للصفوان بن العطل رضي الله عنه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بما شهد به لفضل الجليل في ادراك عائشة رضي الله عنها وحسن ادبه في جملة العقيدة الخامسة والثلاثون فضيلة سعد بن معاذ واسيد بن حنيفة رضي الله عنهما السادسة والثلاثون المبادرة الى قطع الفتن والنصومات والمنازعات وتكثير الغضب السابعة والثلاثون قبول التوبة والحث عليها الثامنة والثلاثون تفويض الكلام الى الكبار دون الصغار لانهم اعرف التاسعة والثلاثون جواز الاستشهاد بايات القرآن العزيز ولا خلاف ان جاز لا يكون استحباب المبادرة بتبشير من تجددت له نعمته ظاهرة او انه نعمت بعبودية ظاهرة الحادية والثلاثون براءة عائشة رضي الله عنها من الانك وهي براءة قطعية ينص القرآن العزيز فلو تشكك فيها انسان والعياد بالله صاها كما فر امرت باجماع المسلمين قال ابن عباس وغيره لم تزني امرأة نبي من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وبها اكرام من الله تعالى لهم الثانية والثلاثون جواز شكر الله تعالى عند تجدد النعم الثانية والثلاثون فضائل لابي بكر رضي الله عنه في قوله تعالى ولا ياتس اولوا الفضل منكم الا بالبر الرابعة والثلاثون استحباب صلة الارحام وان كانوا مسيئين الخامسة والثلاثون استحباب العفو والصفح عن المسي السادسة والثلاثون استحباب الصدقة والانفاق في سبيل الخيرات السابعة والثلاثون استحباب ان يستحب لمن حلف على يمين ورأى خيرا منها ان ياتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه الثامنة والثلاثون فضيلة زينب ام المؤمنين رضي الله عنها التاسعة والثلاثون استحباب النكاح في الشاة الخمسون اكرام المجهود بمراعاة اصحابه ومن فهد مراد اطا عكما فعلت عائشة رضي الله عنها بمراعاة حسان وكرامه اكرام النبي صلى الله عليه وسلم الحادية والخمسون ان الخطبة تبدأ بحمد الله تعالى والثناء عليه بما هو اهل الثانية والخمسون انه يستحب في الخطبة ان يقول بعد الحمد والثناء والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والثناء بين اما بعد وقد كثر في الاما حديث الصحيح الثانية والخمسون غضب المسلمين عند انتهاك حرمة اميرهم واهتمامهم بدفع ذلك الرابعة والخمسون جواز سب المتعصب لمبطل كما سب اسيد بن حنيفة سعد بن عبادة لتعصبه للمنافق وقال انك منافق تجادل عن المنافقين وادارك تفعل فعل المنافقين ولم يرد

وجنة باب براءة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من الزبية **حدثني** زهير بن حرب نا عفان نا حاد بن سلمة انا ثابت عن انس ان رجلا كان يتهم بامر ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي اذهب فاضرب عنقه فانا على فاذا اهو ماكي يتبرديه فاقال له على اخرج فناوله يده فاخرجه فاذا هو محبوب ليس له ذكر فكف على عنه ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه محبوب ماله ذكر **كتاب** صفات المنافقين واحكامهم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا الحسن بن موسى نا زهير بن معاوية نا ابو اسحق انا سمع زيد ابن ارقم يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اصاب الناس فيه شدة فقال عبد الله بن ابي رصاصة لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله قال زهير وهي في قراءة من خفض حوله وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الا عز منها الاذل قال فانيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فارسل الى عبد الله بن ابي فساله فاجتهد يمينه ما فعل فقال كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوقع في نفسي مما قالوا شدة حتى انزل الله تصديق اذا جاءك المنافقون قال ثم دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم قال فلو وارؤسهم وقوله كانهم خشب مستندة وقال كانوا رجالا اجمل شئ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا زهير بن حرب واحمد بن عبد الصمى واللفظ لابن ابي شيبة قال ابن عبد الله نا وقال الاخران ناسفان بن عيينة عن عمر سمع جابرا يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن ابي فخرجه من قبره فوضعه على ركبته ونفث عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم **حدثني** احمد بن يوسف الازدي نا عبد الرزاق انا ابن جريح اخبرني عمر بن دينار قال سمعت جابرا بن عبد الله يقول جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي بعد ما ادخل حفرة فذكر مثل حديث سفيان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو اسامة نا عبيد الله بن عمر نا نافع عن ابن عمر قال لتا توفى عبد الله بن ابي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه اياه فاعطاه ثم سأله ان يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال استغفر لهم ولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأ زيدا على سبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره **حدثنا** محمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد نحوه وزاد قال فترك الصلوة عليهم **حدثنا** محمد بن ابي عمر المكي قال نا سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن ابن مسعود قال اجتمع عند البيت ثلاثة نفر قرشيان وثقفيان وثقفيان وقرشي قليل فقه قلوبهم كثير شحم بطونهم فقال احدهم اترون ان الله يسمع ما نقول وقال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر ان كان يسمع اذا جهرنا فهو يسمع اذا اخفينا فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية . . . **وحدثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي نا يحيى يعني ابن سعيد نا سفيان ثني سليمان عن عمارة بن عمار عن وهب بن ربيعة عن عبد الله قال وحدثنا يحيى نا سفيان ثني منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله نحوه **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي نا شعبة عن عدي و هو ابن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى احد فرجع ناس مبهين كان معه فكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين قال بعضهم نقتلهم وقال بعضهم لا فنزلت فيما لكم في المنافقين فثنتين **وحدثنا** زهير بن حرب نا يحيى بن سعيد نا ابو بكر بن نافع نا عند ركلها عن شعبة بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن سهل التميمي قال نا ابن ابي مريم نا محمد بن جعفر اخبرني زيدا بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رجلا من المنافقين

بنا في فائدة

التفاق الحقيقي باب براءة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من الزبية ذكر في الباب حديث انس ان رجلا كان يتهم بامر ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر عليا رضي الله عنه ان يذهب فيضرب عنقه فذهب فوجد يقتل في ركي وهو البرزخاء محبوبا فترك قبل لعله كان منافقا ومسحا للقتل بطريق آخر وجعل هذا محكما لقتله ببقائه وغيره لا بالزنا وكف عنه على رضي الله عنه اعتمادا على ان القتل بالزنا وقد علم انتفاء الزنا والله اعلم

كتاب صفات المنافقين واحكامهم

رقوله حتى ينفضوا اي يتفرقوا قوله قال زهير وهي قراءة من خفض حوله، بمعنى قراءة من يقرأ من حوله بكسر الميم من ويجر حوله بواحد من القراءة الشاذة من حوله بالفتح (قوله لو وارؤسهم) قرئ في السبع بتشديد الواو وتخفيفها كانهم خشب بضم الشين وباسكانها الضم لاكثرين وفي حديث زيد بن ارقم هذا

يبيح لمن سمع امرا يتعلق بالامام او نحوه من كبار دولة الامور ويخاف ضرره على المسلمين ان يبلغوا اياه فيحترق منه ذوقه منقبة لزيد ولما حديث صلوة النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن ابي المنافق والبسه قميصه واستغفاره له ولذوقه عليه من ريقه فسبق شرحه والمخبر منه ان صلى الله عليه وسلم فعل هذا كما لا بد وكان صالحا وقد صرح مسلم في روايات بان ابنه سأل ذلك ولانه ايضا من مكاد اخلاقه صلى الله عليه وسلم ومن مما شرب لمن انتسب الى محبته وكانت هذه الصلوة قبل نزول قوله سبحانه وتعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره كما صرح به في هذا الحديث وقيل البسه القميص مكانا لقميص كان البسه الجاس (قوله قليل فقه قلوبهم كثير شحم بطونهم) قال القاضي عياض رحمه الله بانه تسمية على ان اللفظة قتل ما يكون مع السم (قوله تعالى فما حكم في المنافقين فثنتين) قال اهل العربية معناه اي شئ يحكم في الاختلاف في امرهم وفتنتين معناه فرقتين وهو منصوب عند المعربين على الحال قال سيوريه اذا قلت مالك قائما فمعناه لم تقم ونصبت على تقدير اي شئ يحصل لك في هذا الحال وقال الفراء هو

المطلوب هل نهاك الله ام لا ولهم يقل ذلك للتردد منه بين النهي و عدمه بل ليتوسل به الى فهم ما ظنه نهيا والله تعالى اعلم ويؤيد الثاني رواية الترمذي اليس قد نهى الله ان تصلي على المنافقين اي يبتلى لي ان الذي اظنه نهيا انهم هو ام لا فافهم.

قوله اتصلي عليه وقد نهاك الله ان تصلي عليه فيه انه كيف يجوز لعمر ان يقول ذلك او يعتقد وفيه اتهام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارتكاب المنهى عليه قلت لعله جوزه النسيان والسهو فاذا ان يذكره ذلك ويمكن تنزيل الاستفهام على الجملة الحالية ببناء على ما قالوا ان القيد الاخير في الجملة هو مناط الاثبات والنفي فصار

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا
 قد ما النبي صلى الله عليه وسلم اعتدروا اليه وحلقوا واحبوا ان يحمدوا وبها لم يفعلوا فنزلت لا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا ولا يحزنون ان يحمدوا وا
 بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب **حدثنا** زهير بن حرب وهارون بن عبد الله واللفظ لزهير قالنا حجاج بن محمد عن ابن جريج
 قال اخبرني ابن ابي مليكة ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان مروان قال اذهب يا رافع لبوابة الى ابن عباس فقل للناس ان كل امرئ
 منا فرح بما آتاه واحب ان يحمد بما لم يفعل **معدن** بالنعدي بن اجمعون فقال ابن عباس مالك ولله هذه الآية انما نزلت هذه الآية في اهل الكتب
 ثم تلا ابن عباس واذا اخذ الله ميثاق الذين آتوا الكتب لتبينته للناس ولا تكتمونه هذه الآية وتلا ابن عباس لا تحسبن الذين يفرحون
 بما آتوا ولا يحزنون ان يحمدوا وبما لم يفعلوا وقال ابن عباس سألهم النبي صلى الله عليه وسلم عن شئ فكتموه اياه واخبروه بغيره فخرجوا قد اردوا
 ان قد اخبروه بما سألهم فاستحموا وبذلك اليه وفرحوا بما آتوا من كتمانهم اياه ما سألهم عنه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا اسود بن عامر نا
 شعبة بن الحجاج عن قتادة عن ابي نصره عن قيس قال قلت لعبارا رايتهم صنعكم هذا الذي منعتم في امر علي ارايا رأيتهم او شيئا عهد
 اليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهد الي الناس كافة ولكن حذيفة اخبرني عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابي اثنا عشر من افعالهم ثمانية لا يدخلون الجنة
 حتى يلج الجمل في سم الخياط ثمانية منهم تكفيهم الدابة واحدة واربعه لم احفظ ما قال شعبة فيهم
حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثني قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن ابي نصره عن قيس بن عباد قال قلنا لمار
 ارايت قتالكم ارايا رأيتهم فان الراي يخطي ويصيب او عهدا عهدا اليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 شيئا لم يعهد الي الناس كافة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في امتي قال شعبة واحسبه قال حدثني حذيفة وقال عند راراه
 قال في امتي اثنا عشر من افعالهم ثمانية لا يدخلون الجنة ولا يجردون رايها حتى يلج الجمل في سم الخياط ثمانية منهم تكفيهم الدابة واحدة
 النار يظهر في كتابهم حتى يتجر من صدورهم **حدثنا** زهير بن حرب نا ابو احمد الكوفي نا الوليد بن جميع نا ابو الطفيل قال كان بين رجل
 من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال انشدك بالله كم كان اصحاب العقبة قال فقال له القوم اخبره اذ سالك
 قال كنا نخبز اربعة عشر فان كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر وشهدا بالله ان اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة
 الدنيا ويوم يقوم الاشهداء وعذر ثلاثة قالوا ما معنا من ادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمنا بما اراد القوم وقد كان في حرة فمشى فقال
 ان الماء قليل فلا يسبقني اليه احد فوجد قوما قد سبقوه فلغتهم يومئذ **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي قرة بن خالد عن ابي
 الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يصعد الثانية ثنية المزار فاته يحط عنه نا حط عن بني اسرائيل
 قال فكان اول من صعداها خيل بني الخزرج ثم تتأخر الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلكم مغفورا له الا صاحب الجمل الاحمر
 فاتينا فقلنا تعال يستغفرك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والله لئن اجدا ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم قال وكان رجل
 ينشد ضاله له **وحدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي نا خالد بن الحارث نا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من يصعد ثنية المزار والمزار مثل حديث معاذ غير انه قال واذا هو اعرابي جاء ينشد ضاله له **وحدثنا** محمد بن رافع نا ابو النصر
 نا سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال كان منا رجل من بني النجار قد قرأ البقرة وال عمران وكان يكتب لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم فانطلق هاربا حتى لحق باهل الكتب قال فرغوا قالوا هذا قد كان يكتب لمحمد فا عجبوا به فمالبت ان قصم الله عنقه فيهم
 فحفر واله فواروه فاصبحت الارض قد نبذته على وجهها ثم عادوا فحفر واله فاصبحت الارض قد نبذته على وجهها ثم عادوا فحفر
 له فواروه فاصبحت الارض قد نبذته على وجهها فتركوه منبذ **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء حدثني حفص يعني ابن غياث عن العيش
 عن ابي سفيان عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت ريح شديدة تكاد ان تدفن الراكب فزع
 عن ابي سفيان عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت ريح شديدة تكاد ان تدفن الراكب فزع

رسول الله انزلت قلت تكفيهم

عنه قوله ليو هذا كلام الراوي معترض ١٢ له بضم اوله مخففا ١٣ خلاصة ٢ بصيغة الماضي المضعف من باب التثنية ١٣

منصوب على انه خبر كان محذوف فتوك ما لك قائما تقديره لم كنت قائما قوله صلى الله عليه وسلم في اصحابي اثنا عشر من افعالهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ثمانية منهم تكفيهم الدابة واحدة سراج من النار نظري ان فهم حتى يتجر من صدورهم اما قوله صلى الله عليه وسلم في اصحابي ثمانية الذين ينسبون الي صحبتي كما قال في الرواية الثانية في امي وسم الخياط بفتح السين ومنها كسرهما الفتح اشروبه قرأ القرار السبعة وهو ثقب الابرة ومعناه لا يدخلون الجنة اذ لا يدخل الجمل في ثقب الابرة ابدأ واما الدابة فبدل مملته مضمومة ثم باد موصولة مفتوحة وقد فسرها في الحديث بسراج من نار ومعنى يتجر يظهر ويعلو وهو بضم الجيم وروى تكفيهم الدابة بحدف الكاف الثانية وروى تكفيهم بناء مشاة فوقه الفاء من الكفت وهو الجمع والسراي جمع في قبورهم وتسريهم قوله كان بين رجل من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال انشدك بالشك ان اصحاب العقبة فقال له القوم اخبره اذ سالك قال كان نجر اسم اربعة عشر فان كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر وشهدا بالله ان اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهداء هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بنا التي كانت

بها بيعة الانصار رضي الله عنهم وانما هذه عقبة على طريق تبوك اجتمع المنافقون فيها للفرار برسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فقصم الله منهم قوله صلى الله عليه وسلم من يصعد الثانية ثنية المزار، هكذا هو في الرواية الاولى المراد بضم الميم وتخفيف الراء في الثانية المراد بضم الميم او فتحها على الشك وفي بعض النسخ بضمها او كسرها والشك العلم والمراد بضم الميم والشيء الطرفة بين الجبلين وهذه الثانية عند المدينة قال المازني قال ابن اسحق هي مهبط المدينة قوله لان احدنا لم يحب الي من ان يستغفر لي صاحبكم قال وكان الرجل ينشد ضاله له **وحدثنا** محمد بن رافع نا ابو النصر نا سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال كان منا رجل من بني النجار قد قرأ البقرة وال عمران وكان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق هاربا حتى لحق باهل الكتب قال فرغوا قالوا هذا قد كان يكتب لمحمد فا عجبوا به فمالبت ان قصم الله عنقه فيهم فحفر واله فواروه فاصبحت الارض قد نبذته على وجهها ثم عادوا فحفر له فواروه فاصبحت الارض قد نبذته على وجهها فتركوه منبذ **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء حدثني حفص يعني ابن غياث عن العيش عن ابي سفيان عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت ريح شديدة تكاد ان تدفن الراكب فزع

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت هذه الروح لموت منافق فلما قدم المدينة فاذا منافق عظيم من المنافقين قد مات اخذ ثني عباس
 ابن عبد العظيم العنبري نا ابو محمد النضري محمد بن موسى اليماني نا عكرمة نا اياس حدثنى ابي قال عدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
 موعوكا فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رأيت كاليوم رجلا اشتد حرقا فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم باشد حرق منه يوم القيمة هذينك
 الرجلين التاكيبين المقفيين لرجلين حينئذ من اصحابه **خ** ثنا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي حم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابواسامة
 قال نا عبدا الله حم وحدثنا محمد بن المثني واللفظ له نا عبد الوهاب يعنى الثقفى نا عبدا الله عن نا فع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الفئتين بعد الاضحية والى هذه مرة **خ** ثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى عن موسى
 ابن عقبة عن نا فع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير انه قال تكفى في هذه مرة وفي هذه مرة **ب** ابا صفة القيامة والجنة والنار
خ ثنا ابي بكر بن اسحق نا يحيى بن بكير حدثنا المغيرة يعنى الحزامى عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال انه لياتى الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن جناح بعوضة عند الله اقرا وانا فلا تقيم لهم يوم القيمة ونا **خ** ثنا احمد بن عبد الله
 بن يونس نا فضيل يعنى ابن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود قال جاء حبر الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال يا محمد ايا ابا القاسم ان الله يمسك السموات يوم القيمة على اصبع والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء
 والثرى على اصبع وسائر الخلق على اصبع ثم يهذهن فيقول انا الملك انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا ما قال الحبر تصديقا
 له ثم قرأ وما قدر الله حق قدرة والارض جميعا قضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون **خ** ثنا عثمان
 ابن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم كلاهما عن جوير عن منصور بهذا الاسناد قال جاء حبر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فضيل ولم يذكر ثم يهذهن وقال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذها تعجبا لما قال تصديقا له ثم قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وما قدر الله حق قدرة وتلا الآية **خ** ثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش قال سمعت ابراهيم يقول سمعت علقمة
 يقول قال عبد الله جاء رجل من اهل الكتاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين
 على اصبع والشجر والثرى على اصبع والخلائق على اصبع ثم يقول انا الملك انا الملك قال فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه
 ثم قال وما قدر الله حق قدرة **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال نا ابو معاوية حم وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعلى بن حشرم قال نا
 عيسى بن يونس حم وحدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جوير بكاهم عن الاعمش بهذا الاسناد غير ان في حديثهم جميعا والشجر على اصبع والثرى على
 اصبع وليس في حديث جوير والخلائق على اصبع ولكن في حديثه والجبال على اصبع وفي حديث جوير تصديقا له تعجبا لما قال **خ** ثنا
 حرملة بن يحيى نا ابن وهب نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثنا ابن المسيب نا ابا هريرة كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

خبرنا عند الله جناح بعوضة تعجبا قرأ

انا الله ويقبض اصابعه ويبسطها ويقول انا الملك حتى نظرت الى المنبر يتحرك من اسفل شئ منه
 قال العلامة المراد بقوله يقبض اصابعه ويبسطها النبي صلى الله عليه وسلم ولذا قال ان ابن مقسم نظر الى ابن
 عكرية عن النبي صلى الله عليه وسلم واما اطلاق اليردين لشئنا على القدرة وكفى عن
 ذلك باليردين لان افنان تقع باليردين فخطبتنا بما نفهم يكون اوضح واكد في النفوس وذكر اليردين
 والشمال حتى يتم المثال لاننا نتناول باليردين ما نكرمها بالشمال ما دونه ولان اليردين في حقا يقوى لما
 لا يقوى بالشمال معلوم ان السموات اعظم من الارض فاصفا الى اليردين والارضين الى الشمال يظهر
 التقرب في الاستعارة وان كان الله سبحانه وتعالى لا يوصف بان شئنا اخف عليه من شئ ولا اقل من
 شئ هذا محقق كلام الرازي في هذا قال القاضي وفي هذا الحديث ثلثة الفاظ يقبض ويطوى وياخذ كله
 بمعنى الجمع لان السموات مبسوطة والارضين مدحوة ومدحوة ثم يرجع ذلك الى معنى الرفع والازالة
 وتبديل الارض غير الارض والسموات فعاذك الى ضم بعضها الى بعض ورفعها وتبديلها بغيرها قال
 قبض النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه ويبسطها لتمثيل قبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها وحكاية
 للبسوط والمقبوض وهو السموات والارضون لا اشارة الى القبض والبسط الذي هو صفة القابض
 والباسط سبحانه وتعالى ولا تمثيل لصفة الله تعالى السميعة المسماة باليد التي ليست بحارثة وقوله في
 المنبر يتحرك من اسفل شئ منه اي من اسفله الى اعلاه لان بحركة الاسفل يتحرك الاعلى ويحتمل ان يتحرك
 بحركة النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الاشارة قال القاضي ويحتمل ان يكون بنفسه بيديه لما سمعه كما حن
 الجوزع ثم قال والله اعلم بما رويته صلى الله عليه وسلم فيما ورد في هذه الاماد من مشكل ونحن نؤمن بالله
 تعالى وصفاته ولا نشبه بشئ به ولا نشبهه بشئ ليس كمثل شئ وهو السميع البصير وما قاله رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وثبت عنه فموجب وصدق فما ادركنا علمه فيفضل الله تعالى وما خفي علينا آياته وودكنا علمه
 الير سبحانه وتعالى وحملنا لفظه على ما احتل في لسان العرب الذي هو خطبنا به ولم نقطع على احد معنيته بعد
 تشرهه سبحانه عن ظاهره الذي لا يلحق به سبحانه وتعالى وبالله التوفيق (قوله والشجر والثرى على اصبع)
 الثرى هو التراب الذي (قوله بدت نواجذه) بالذال المعجمة اي انياب

(قوله صلى الله عليه وسلم بعثت هذه الروح لموت منافق اي عقوبة له وعلامة لموته وراحة للبلاء و
 الجاد منه) قوله صلى الله عليه وسلم الراكيبين المقفيين اي الوالين افيتهما منفرتين (قوله الرجلين
 جئنا من اصحابنا ساهما من اصحابنا لظلمنا بها الاسلام والصحة لا انهما ممن نالته فضيلة الصخرة (قوله
 صلى الله عليه وسلم مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الفئتين تعبر الى هذه مرة والى
 هذه مرة) العائرة المترددة الحائرة لا تدرى ايها تنجح ومعنى تعبر اي تزدود وتذهب وقوله في الرواية
 الثانية تكفى في هذه مرة وفي هذه مرة اي تعطف على هذه وعلى هذه وهو نحو تيسر وهو بكرس كاف -
باب صفة القيامة والجنة والنار (قوله صلى الله عليه وسلم لا يزن جناح بعوضة) اي
 لا يعدل في القدر والمنزلة اي لا قدر له وفيه ذم السنن والميزان والفرح والفرح وهو العالم
 (قوله ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع) اي اصبع الى قوله ثم يهذهن هذا من احاديث
 الصفات وقد سبق فيما المنه بان التاويل الامسك عن مع الايمان بما مع اعتقاد ان الظاهر منها
 غير مراد فعلى قول المتأولين يتناولون الاصابع هنا على الاقتدار اي تطلقها مع عظمها لا تعيب ولا ملل
 والناس يذكرون الاصبع في مثل هذا اللفظ والاعتقاد فيقول احدكم يا بصي اقل زيدا اي لا تكفه
 على في قتله وقيل كمثل ان المراد اصابع بعض مخلوقاته وبها غير متنع والمقصود ان يد الجارحة مستعمله
 (قوله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا ما قال الحبر تصديقا له ثم قرأ وما قدر الله حق قدره والارض جميعا
 قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه) ظاهر الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم صدق
 الحبر في قوله ان الله تعالى يقبض السموات والارضين والمخلوقات بالاصابع ثم قرأ الآية التي فيها
 الاشارة الى نوما يقول قال القاضي وقال بعض المتكلمين ليس ضمك صلى الله عليه وسلم وتجبس و
 تلاوته للآية تصديقا له هو ولقوله وانكاره تعجب من سوء اعتقاده فان مذنب اليهود يتوسم
 ففهم منه ذلك وقوله تصديقا لنا هو من كلام الرازي على ما فهمه والاول اظهر (قوله صلى الله عليه وسلم
 يطوى الله السموات يوم القيمة) ثم ياخذ من بيده اليسرى ثم يطوى الارضين بشماله وفي رواية ابن
 مقسم نظر الى ابن عكرية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ياخذ الله سمواته وارضيه بيديه ويقول

يقبض الله تبارك وتعالى الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض اخذنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو اسامة عن عمرو بن حمزة عن سالم بن عبد الله قال اخبرني عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيء الله عز وجل السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطيء الارض بشماله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون **حدثنا** سعيد بن منصور نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن حدثني ابو حازم عن عبيد الله بن مقسم انه نظر الى عبد الله بن عمر كيف يحكي رسول الله صلى الله عليه وسلم وارضيه بيديه ويقول انا الله ويقبض اصابعه ويبسطها انا الملك حتى نظرت الى المنبر يتحرك من اسفل شيء منه حتى اتى لاقول اساقط هو برسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد بن منصور نا عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن عبيد الله بن مقسم عن عبد الله بن عمرو قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وهو يقول ياخذ الجبار عز وجل سلواته وامرضيه بيده ثم ذكر نحو حديث يعقوب **حدثنا** سريج بن يونس هارون بن عبد الله قال نا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني اسعيل بن امية عن ابوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى امر سلمة عن ابي هريرة قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في اخر الخلق في اخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر بن ابي كثير حدثني ابو حازم بن دينار عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء عفراء كقرصة النقي ليس فيها علم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا علي بن مسهر عن داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن يكون الناس يومئذ يارسول الله فقال على الصراط **حدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يكفها الجبار بيده كما يكف احدكم خبزته في السفر نزلا لاهل الجنة قال فاتي رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك ابا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيمة قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاتي رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك ابا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيمة **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي نا خالد بن الحارث ناقرة نا محمد بن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو تابعتني عشرة من اليهود لم يبق علي ظهرها يهودي الا اسلم **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث نا ابي قال نا الاعمش قال حدثني ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينما انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرت وهو متكئ على عسيب اذ مر بقبر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقالوا يا ابا بكر اليه لا يستقبلكم بشيء تكرهونه فقالوا سلوه فقالهم فساله عن الروح قال فاسكت النبي صلى الله عليه وسلم

نا ن ٢٢٠ حدثنا الجوزي نا ابراهيم هو صاحب مسلفنا البسطامي وهو الحسين بن عيسى وسهل بن عمار وابراهيم بن بنت حفص وغيرهم عن حجاج الارطيين اينا او تو بهذا الحديث

مضطربة الصحيح منها الذي اختاره القاصي وغيره من المحققين انما اللفظة عربية معناه بالبرية ثم يورثه هذا ولها سألوا اليهودي عن تفسيره باذلو كانت عربية لغزها السماء ولم يتجاوزوا الى سواها منها فبها هو المثل الذي بيان هذه اللفظة وقال الخطابي لعل اليهودي الاو التيمر عليهم فقطع السماء وقد اهدى الحرفين على الآخر في لام الف ويازره بدلا على وزن لعاد وهو الشور الوحشي فصحف الراوي الياء المتناه فعملها موحدة قال الخطابي في الاقرب ما يقع فيه والشاء علم واما زائدة الكبد فيقال لزيادة الكبد في القطعة المنفردة المتعلقة في الكبد وهي الطيبا واما قوله ياكل منها سبعون الفا فقال القاصي يحتمل انهم السبعون الفا الذين يدخلون الجنة بلا حساب فخصوا بالطيب المنزل ويحتمل انهم السبعين الفا من العدد الكثير ولم يروا المحرفي ذلك القدر وهذا معروف في كلام العرب والشاء علم (قوله صلى الله عليه وسلم لو تابعتني عشرة من اليهود لم يبق علي ظهرها يهودي الا اسلم) قال صاحب التيمر المراد عشرة من اجاريم (قوله كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرت وهو متكئ على عسيب) فقوله في حرت بناء مشبهة وهو موضع الرزق وهو مراده بقوله في الرواية الاخرى في حرت وانفقت نسخ صحيح مسلم على انه حرت بانثار الثلثة وكذا رواه البخاري في مواضع ورواه في اول الكتاب في باب وما او تيمم من العلم الا قسلا حارب بالياء الموحدة والهاء المعجمة جمع خربة قال العلماء الاول اصوب ولا يخرجوه ويجوز ان يكون الموضع فيه الوصفان واما العسيب فهو جريدة الخمل وقوله متكئ عليه اي معتمده عليه وقوله سلوه عن الروح فقا لوا انما يكمل اليه لا يستقبلكم بشيء تكرهونه كما في جميع النسخ ما راىكم اليه اي مادعكم الى سؤال او ما شككم فيه حتى اصحتمتم الى سؤال او مادعكم الى سؤال تخشون سوء عقابه (قوله فاسكت النبي صلى الله عليه وسلم) اي سكنت وقيل المرق وقيل اعرض عنه (قوله فلما نزل الوحي قال ليسونك عن الروح) وكذا ذكره البخاري في اكثر ابوابه قال القاصي وهو وهم و صوابه ما سبق في الرواية ابن ما بان فلما اجتمعوا وكذا رواه البخاري في موضع وفي موضع فلما صعد الوحي وقال وبها وجه الكلام لانه قد ذكر قبل ذلك نزول الوحي عليه فقلت وكل الروايات صحيحة

اقوله صلى الله عليه وسلم خلق المكروه يوم الثلاثاء، كذا هو في مسلم وروى في غيره خلق النفس يوم الثلاثاء كذا رواه ثابت بن قاسم قال وهو ما يقوم به المعاش ويطلع به الله بمركاله يد وغيره من جواهر الارض وكل شيء يقوم به صلاح شيء فمؤقتة ومنه اتقان الشيء وهو احكامه قلت ولا منافاة بين الروايتين فكلها خلق يوم الثلاثاء (قوله صلى الله عليه وسلم خلق النور يوم الاربعاء) كذا هو في صحيح مسلم النور بالارور واه ثابت بن قاسم النون بالنون في آخره قال القاصي وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم وهو الحوت ولا منافاة ايضا فكلها خلق يوم الاربعاء والاربعاء يفتح المنزة وكسر الباء ونفخها ومنها ثلث لغات حكاها صاحب الحكم وجمع اربعاوات وحكى ايضا الرابع (قوله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء عفراء كقرصة النقي) ليس فيها علم احد العفراء بالعين المهملة والمهملتان الحرة والنقي يفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء هو الصحيح الحارثي وهو الدريك وهو الارض الجيدة قال القاصي كان النارية حرت بياض وجه هذه الارض الى الحمرة (قوله صلى الله عليه وسلم ليس فيها علم احد) هو يفتح العين واللام اي ليس بها علامة سكنى او بناء ولا اثر (قوله صلى الله عليه وسلم تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يكفها بالجبار بيده) كما يكف احدكم خبزته في السفر نزلا لاهل الجنة اما المنزل فيضم النون والزاى ويجوز اسكان الزاى وهو ما بعد للضيف عند نزوله واما الخبزة فنضم النون قال اهل اللغة هي الظلمة التي توضع في الملة ويكفها بالجبار بالهمزة وروى في غير مسلم يكفها بالهمزة ايضا وخبزة المسافر هي التي يجعلها في الملة ويتكفها بيده اي يبيلها من يدالي يده حتى يتجمع وتستوى لانها ليست منبسطة كالرقافة ونحوها وقد سبق الكلام في اليد في حق الله تعالى وتاويلها قريبا مع القطع باسما الجارية ليس كذلك في معنى هذا الحديث ان الله تعالى يجعل الارض كالظلمة والرعيظ العظيم ويكون ذلك طعاما منزلا لاهل الجنة والله على كل شيء قدير (قوله ادا هم بالام ونون قالوا وما هذا قال ثور دون ياكل من زائدة كبدها سبعون الفا اما النون فهو الحوت بانفاق العلماء واما بالام فبها موحدة مفتوحة ويخفيف الام وميم مرفوعة غير مؤنثة وفي معناها اقوال

فلم يرد عليهما شيئا فعملت انه يوحى اليه قال فقمت مكاني فلما نزل الوحي قال ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابوسعيد الاشجعي **قالا** ناو كيعم وحديثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وعلي بن خشرم **قالا** انا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرفة بالمدينة بنحو حديث حفص بن غدير في حديث وكيع وما اوتيتم من العلم الا قليلا وفي حديث عيسى وما اوتوا من رواية ابن خشرم **حدثنا ابو سعيد** الاشجعي **قال** سمعت عبد الله بن ادم بن ابراهيم يقول سمعت الاعمش يروي عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في نخل يتوكأ على عسيب ثم ذكر نحو حديثهم عن الاعمش **وقال** في روايته وما اوتيتم من العلم الا قليلا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعبد الله بن سعيد الاشجعي واللفظ لعبد الله **قالا** ناو كيعم نا الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن نخباب قال كان لي على العاص بن وائل دين فاتيته اتقاضا فقال لي لن اقصيك حتى تكفر بحمدك قال فقلت له اني لن اكفر بحمدك حتى تبوت ثم تبعت قال واني لمبعوث من بعد الموت فسوف اقصيك اذا رجعت الي قال وولد قال وكيع كذا قال الاعمش قال فنزلت هذه الآية **أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِاللَّيْتَانِ** **قَالَ لَا وَتَمَيَّنَ مَا لَأَوْ وُلِدَ إِلَى قَوْلِهِ وَيَأْتِينَا فَرْدًا** **وَحَدَّثَنَا ابو كريب نا ابو معاوية** **وحديثنا ابن نمير نا ابي ح** **وحديثنا اسحق بن ابراهيم نا جريج** **وحديثنا ابن عمرو نا سفيان** كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد نحو حديث وكيع وفي حديث جريج قال كنت قينا في الجاهلية فعملت للعاص بن وائل عملا فاتيته اتقاضا **حدثنا عبید الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسعة** عن عبد الحميد الزياتي سمع انس بن مالك يقول قال ابو جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء او ائتتنا بعد اب اليم فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون **وقال لهم ان لا يعذبهم الله وهم يصعدون** عن المسجد الحرام الى اخر الآية **حدثنا عبید الله بن معاذ** **ومحمد بن عبد الاعلى القيسي** **قالا** نا العتمر عن ابيه قال حدثني نعيم بن ابي هند عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال ابو جهل هل يغفر محبتنا وجهه بين اظهركم قال فقل نعم فقال واللات والعزى لئن رايتك يفعل ذلك لاطان على رقبتك اولاعفون وجهه في التراب قال فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي زعم لي طأ على رقبتك قال فما فجزهم منه الا وهو ينكص على عقبيه ويتقي بيديه قال فقل له مالك فقال ان بيني وبينه لخنقا من نار وهو لا واجحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لودنا مني لا خنطتقه البلائكة عضوا عضوا قال فانزل الله عز وجل لا ندرى في حديث ابي هريرة او شئ بلغه كذا ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى ارايت ان كان على الهدى او امر بالتقوى ارايت ان كذب وتولى يعني ابا جهل المرء يعلم بان الله يري كذا لئن لم ينذره لفسقا بالناصية ناصية كاذبة خاطئة فليد ناديه سندع الزبانية كلا لا قطعنا زاد عبدا لله في حديثه قال وامر به امره به وراى ابن عبد الاعلى فليد ناديه يعني قومه **حدثنا اسحق بن ابراهيم نا جريج عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق** قال كنا عند عبد الله جلوسا وهو مضطجع بيننا فاتا رجل فقال يا ابا عبد الرحمن ان قاصدا عند ابواب كندة يقص ويزعمر ان اية الدخان تجئ فتأخذ بانفاس الكفار وياخذ المؤمنون منه كهيئة الزكام فقال عبد الله و جلس وهو غضبان يا ايها الناس اتقوا الله من علم منكم شيئا فليقل بما يعلم ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فاته اعلموا واما من يقول لما لا يعلم الله اعلم فان الله عز وجل قال لنبيته صلى الله عليه وسلم ما اسئلكم عليه من اجروا ما انا من المتكلمين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى من الناس اذ بارأ فقال اللهم سبع كسيع يوسف قال فاخذتهم سنة حصت كل شئ حتى اكلوا الجلود والميتة من الجوع ونظر الى السماء احدا فيرى كهيئة الدخان فاتاه اوسفيان فقال يا محمد اتك جئت تامر بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم قال الله عز وجل **قَارِئُ قَبْرِ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ** الى قوله **اتكمر عائدون** قال فيكشف عذاب الآخرة يوم ينطش البطشة الكبرى انا منتقمون فالبطشة يوم بدر وقد مضت آية الدخان والبطشة واللزائم وآية الروح **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية** **ووكيع ح** **وحدثنا ابو سعيد الاشجعي ناو كيع ح** **وحدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جريج كلاهما عن الاعمش ح** **وحدثنا يحيى بن يحيى وابو كريب واللفظ ليحيى** **قالا** نا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال جاء الى عبد الله رجل فقال تروك في المسجد رجلا يفسر القرآن برأيه يفسر هذه الآية يوم تأتى السماء بدخان مبين قال يا ابي الناس يوم القيمة دخان فياخذ بانفاسهم حتى ياخذهم منه كهيئة الزكام فقال عبد الله من علم عالما فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من فقه الرجل ان يقول لهما لا علم له به الله اعلم انما كان هذا ان قرئنا لما استعصت على النبي صلى الله عليه وسلم عليه هم بسنين كسني يوسف اصابهم قحط وجهد

فَقَالَ اِنَّ لِي رَتَبًا الرَّجْعِيَّ

فهم منه الا هو ينكص على عقبيه اما فهم فبكر الجيم ويقال ايضا فجا هم بفهم النان اي بغتم وينكص بكسر الكاف رجوع على عقبيه شئ على وراية قوله ان بيني وبينه خندق من نار وهول واجحة تلك اجحة الملائكة ولهذا الحديث امثلة كثيرة في عصمة صلى الله عليه وسلم من اهل بيته وغيره من ارباب منزل قال الله تعالى ولله يصمك من الناس وبه الآية نزلت بعد الهجرة والشدة علم قوله ان قاصدا عند ابواب كندة هو باب الكوفة قوله فاخذتهم سنة حصت كل شئ السنة القحط والجذب ومنه قوله تعالى ولقد افذنا آل فرعون بالسنين وحصت بحاء وصاد مشددة مهملتين اي اساءلته قوله فيكشف عذاب الآخرة هذا استفهام انظار على من يقول ان الدخان يكون يوم القيمة كما صرح به في الرواية الثانية فقال ابن مسعود هذا قول باطل لان الشدة ما قالها كاشفوا العذاب قليلا انكم مائدون ومعلوم ان كشف العذاب ثم نودهم لا يكون في الآخرة وانما هو في الدنيا قوله صلى الله عليه وسلم كسني يوسف بتحفيف الياء قوله فاصابهم قحط وجهد بفتح الجيم اي مشقة شديدة

ومعنى رواية مسلم انما نزل الوحي وتم نزل قوله تعالى قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا كذا هو في بعض النسخ اوتيتهم على وفق القراءة المشهورة وفي النسخ البخاري وسلم وما اوتوا من العلم الا قليلا قال المازري النظام في الروح والنفس ما يعجز ويرى ومع هذا فاكثر ان في الكلام والنوازل التي قال ابو الحسن الشاذلي هو النفس الدامل والحارج وقال ابن الباقلي هو متردد بين الذي قاله الاشعري وبين الحياة وقيل هو ثم لطيف مشارك للجسام الظاهرة والاعضاء الظاهرة وقال بعضهم لا يعلم الروح الا الله تعالى لقوله تعالى قل الروح من امر ربي وقال الجمهور هي معلومة واختلفوا فيها على هذه الاقوال وقيل هي الدم وقيل غير ذلك وليس في ذلك دليل على انها لا تعلم ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلمها وانما اجاب بما في الآية الكريمة لانه كان عند علمه ان اجاب بتفسير الروح فليس في ذلك في الروح لغتان التذكير والتانيث والشدة علم قوله كنت قينا في الجاهلية اي صدادا قوله بل يظن محمد وجهه اي يسجد ويصق وهم بالعرض وهو التراب وقوله فسأ

وحدثني عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسبة عن ابي عمران الجوني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى لا تهنون اهل النار عدا ابا لو كانت لك الدنيا وما فيها اكنتم مفتدا يا بها فيقول نعم فيقول قد اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك احسبه قال ولا ادخلك النار فابيت الا الشرك **حدثنا** محمد بن بشرنا محمد يعني ابن جعفر ناسبة عن ابي عمران قال سمعت انس بن مالك يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله ولا ادخلك النار فابيت الا الشرك **حدثنا** عبيد الله بن عبد القواريري اسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثني وابن بشار قال اسحق انا وقال الآخرون حدثنا معاذ بن هشام نا ابي عن قتادة نا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يقال للكافر يوم القيمة اريت لو كان لك ملا الارض ذهبا اكنتم تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد سئلت ايسر من ذلك **وحدثنا** عبد بن حميد نا روح بن عباد سمعنا وحديثي عمرو بن زرارة نا عبد الوهاب يعني ابن عطاء كلاهما عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله غير انه قال فيقال له كذبت قد سئلت ما هو ايسر من ذلك **حدثنا** زهير بن حرب وعبد بن حميد واللفظ لزهير قال نا يونس بن محمد قال نا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك ان رجلا قال يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة قال بل وقتادة بلى وعزة ربنا **حدثنا** عمر الناقد نا يزيد بن هارون نا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نعم اهل الدنيا من اهل النار يوم القيمة فيصبع في النار صبغة ثم يقال يا ابن ادم هل رأيت خيرا قط هل مرتبك نعيم قط فيقول لا والله يا رب ويؤتى باشة الناس يؤس في الدنيا من اهل الجنة فيصبع صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رأيت بؤسا قط هل مرتبك شدة قط فيقول لا والله يا رب ما مرتب بؤس قط ولا رأيت شدة قط **باب** جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتجيل حسنات الكافر في الدنيا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لزهير قال نا يزيد بن هارون نا هاتما مر بن يحيى عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطي بها في الدنيا ويجزي بها في الآخرة واذا الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها الله في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم تكن له حسنة يجزي بها **حدثنا** عاصم بن النضر التميمي نا معتمر قال سمعت ابي نا قتادة عن انس بن مالك انه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها طعمة من الدنيا واذا المؤمن فان الله يدخوله حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على ما عتبه **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي نا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى حديثها **باب** مثل المؤمن كالزراع والمنافق والكافر كالارزاق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الاعلى عن معمر بن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل الزراع لا تزال الترحم تبيله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة الارز لا تهتز حتى تسقط ثمرها **وحدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن

في

في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على ما عتبه اجمع العلماء على ان الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الآخرة ولا يجازي فيها بشئ من عمل في الدنيا متقرا بالي الله تعالى ومرح في هذا الحديث بان يطعم في الدنيا بما عمل من الحسنات اي بما فعله متقرا بالي الله تعالى لا يفتقر محنته الى الجنة كصلة الرحم والصدقة والعنف والضيافة وتسهيل الخيرات ونحوها واما المؤمن فيدخر له حسنة وثواب عمله الى الآخرة ويجزي بها مع ذلك ايضا في الدنيا ولا مانع من جزائه بها في الدنيا والآخرة وقد ورد الشرع به فيجب اعتقاده وقوله ان الله تعالى لا يظلم مؤمنا حسنة معناه لا يترك مجازاة بشئ من حسناته والنظم يطلق معنى النقص وحقيقة الظلم مستمدة من الله تعالى كما سبق بيان معنى افضى الى الآخرة ما دلها واما اذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم اسلم فانه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح وقد سبقت المسئلة في كتاب الايمان **باب** مثل المؤمن كالزراع والمنافق والكافر كالارزاق وقوله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل الزراع لا تزال الترحم تبيله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة الارز لا تهتز حتى تسقط ثمرها ومثل الكافر كمثل المؤمن كمثل النائم من الزرع تغيبها الرياح تضرها مرة وتهدلها اخرى حتى تهيج ومثل الكافر كمثل الارزاق المجذبة على اصلها لا يفتشها شئ حتى يكون انجافا مرة واحدة اما النائم فبالاء الجمجمة وتخفيف اليم وهي الطاقة والقصبة اللينة من الزرع والغما متقلبة عن واو واما تهبها وتغيبها فمعنى واحد ومعناه تغليبها الرياح يمينا وشمالا ومعنى تضرها تخفضها وتهدلها يفتح الاء وكسر الدال اي ترفعها ومعنى تهيج تهبس وقوله صلى الله عليه وسلم تستحصد بفتح اوله وكسر الصاد كذا ضبطنا كذا نقله القاضي عن رواية الاكثرين وعن بعضهم بضم اوله وفتح الصاد على ما لم يسم فاعله والاول اجوداي لا تتغير حتى تنقلع مرة واحدة كالزراع الذي انشئ بيسره واما الارزاق فبفتح الهزلة ورا سا كنه ثم زاي هذا هو المشهور في ضبطها وهو المعروف في الروايات وكسب الغريب وذكر الجوهري وصاحب نهاية الغريب انها يقال ايضا بفتح الراء قال في النهاية وقال بعضهم هي الارزاق بالمد وكسر الراء على وزن فاعلة وانكرها البويهي وقد قال اهل اللغة الارزاق بالمد من الثابت وهذا المعنى صحيح بنا فانكار ابي عبيد محمول على انكار روايتها كذلك لانكار لصحة معناها قال اهل اللغة والغريب شجر معروف يقال له الارزاق يشبه شجر صنوبر يفتح الصاد يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو صنوبر واما المجذبة فمضمومة

في اسما سبحة وتعالى والحليم هو الصفوح مع القدة على الانتقام ا قوله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى لا تهنون اهل النار عدا ابا لو كانت لك الدنيا وما فيها اكنتم مفتدا يا بها فيقول نعم فيقول قد اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك الى قوله فابيت الا الشرك وفي رواية فيقال له سئلت ايسر من ذلك وفي رواية فيقال له كذبت قد سئلت ايسر من ذلك المراد يادوت في الرواية الاول طلبت منك وامرتك وقد اومر في الروايتين الاخرتين بقوله قد سئلت ايسر من تاول اوردت على ذلك جمعا بين الروايات لانه يستحيل عند اهل الحق ان يريد الله تعالى شيئا فلا يقع منه سب اهل الحق ان الله تعالى مريد لجميع الكائنات خير او شرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه وتعالى مريد للايمان المؤمن ومريد لكفر الكافر فلا يفتقر في قولهم انه اراد الايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الشرع قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز في حقه سبحانه وانه وقع في ملكه ما لم يرد واما هذا الحديث فقد بينا تاويله واما قوله فيقال له كذبت فالظاهر ان معناه انه يقال له لو اردت انك الى الدنيا وكانت لك كلما اكنتم تفتدي بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سئلت ايسر من ذلك فابيت ويكون هذا من معنى قوله تعالى ولوردوا العادو الما نوا عنه ولا يهدن هذا التاويل لجمع بينه وبين قوله تعالى ولوان للذين ظلموا في الارض جميعا ومثله لا فتدوا به من سوء العذاب يوم القيمة اي لو كان لهم يوم القيمة ما في الارض جميعا ومثله معكم الا فتدوا به لا فتدوا في هذا الحديث دليل على انه يجوز ان يقول الانسان الله يقول وقد انكره بعض السلف وقال يكره ان يقال الله يقول واما يقال قال الله وقد قد من فساد هذا المذهب وبيننا ان الصواب جوازه وبقال عامة العلماء من السلف والخلف وبه جاء القرآن العزيز في قوله تعالى والله يقول الحق وفي الصحيحين احاديث كثيرة مثل هذا والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم فيصبع في النار صبغة الصبغة بفتح الصاد اي الشمس غمسها والبؤس بالهمزة هو الشدة والله اعلم **باب** جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتجيل حسنات الكافر في الدنيا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطي بها في الدنيا ويجزي بها في الآخرة واما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها الله في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم يكن له حسنة يجزي بها وفي رواية ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها طعمة من الدنيا واما المؤمن فان الله يدخوله حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على ما عتبه

عبد الرزاق انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد غير ان في حديث عبد الرزاق مكان قوله تميله تفيئة **حدا ثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا عبد الله ابن نعيم ومحمد بن بشر قال نازكيا بن ابي زائدة عن سعيد بن ابراهيم حدثنى ابن كعب بن مالك عن ابيه كعب بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيئها الريح تصرعها مرة وتعد لها اخرى حتى تهيج ومثل الكافر كمثل الارزاة المجذبة على اصلها لا يقيها شئ حتى يكون انجما فها مرة واحدة **حدا ثنا** نزهيد بن حرب نا بشر بن السري وعبد الرحمن بن مهدي قالوا نا سفيان بن عيينة عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيئها الريح تصرعها مرة وتعد لها اخرى حتى ياتيها اجله ومثل المنافق مثل الارزاة المجذبة التي لا يصيبها شئ حتى يكون انجما فها مرة واحدة **وحد ثنا** ثنية محمدا بن حاتم ومحمود بن غيلان قالوا نا بشر بن السري نا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ان محمود اقال في روايته عن بشر ومثل الكافر كمثل الارزاة واما ابن حاتم فقال مثل المنافق كما قال زهير **وحد ثنا** محمد بن بشار وعبد الله بن هاشم قالوا نا يحيى وهو القطان عن سفيان عن سعد بن ابراهيم قال ابن هاشم عن عبد الله بن كعب ابن مالك عن ابيه وقال ابن بشار عن ابن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا جميعا في حديثها عن يحيى ومثل الكافر مثل الارزاة **باب** مثل المؤمن مثل النخلة **حدا ثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر السعدي واللفظ ليحيى قالوا نا اسماعيل يعنون ابن جعفر قال اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حد ثنا ما هي يا رسول الله قال فقال هي النخلة قال فذكرت ذلك لعمر قال لان تكون قلت هي النخلة احب الي من كذا وكذا **حدا ثنا** محمد بن عبيد الغيري نا حاتم بن زيد نا ايوب عن ابي الخليل الضبعي عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما النخلة فجعلت امر يد ان اقولها فاذا اسنان القوم المؤمن فجعل القوم يدكرون شجرة من شجر البوادي قال ابن عمر والقي في نفسي او روي عنها النخلة فجعلت امر يد ان اقولها فاذا اسنان القوم فاهاب ان تكلم فلما سكتوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة **حدا ثنا** ابوبكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير قالوا نا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الى المدينة فما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدا **حدا ثنا** ابي نعيم عن ابي نعيم قال سمعت ابا عبد الله يقول سمعت ابن عمر يقول ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم جبار فدكرت في نفسي انها النخلة ورايت ابا بكر وعمر لا يتكلمان ففكرت ان اكلمهما واول قول شيئا فقال عمر لان تكون قلتها احب الي من كذا وكذا **باب** تحريش الشيطان وبعثه سرايا لفتنة الناس وان مع كل انسان قرينا **حدا ثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحق

يفتيها

ثم جيم ساكنة ثم زال مجزء مسورة وهي الثابتة المنتهية يقال منه جذب يجذب ويجذب واجذب يجذب والانعاف الانكساع قال العلماء معنى الحديث ان المؤمن كثير الام في بدنه او اهل او مال وذلك كغير سائر ذواته واما الكافر فقليلها وان وقع به شئ لم يكفر شيئا من سائر ما ياتي بها يوم القيمة كما طرأ **باب** مثل المؤمن مثل النخلة قوله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله بن عمر ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حد ثنا ما هي يا رسول الله فقال هي النخلة قال فذكرت ذلك لعمر قال لان تكون قلت هي النخلة احب الي من كذا وكذا اما قوله لان تكون فهو بفتح الام ووقع في بعض النسخ البوادي وفي بعض البوادي بوزن الياء وهي لغة وفي هذا الحديث فوائد منها استحباب القاء العالم المسلم على اصحابه ليخبروا بما هم فيهم ويغفروا لهم في الفكر والاعتقاد وفيه ضرب الامثال والاشباه وفيه توقيف الكبار كما فعل ابن عمر لئن اذ لم يعرف الكبار المسلمة فينبغي للصغير الذي يعرفها ان يقول لادعية سرور الانسان بخباية ولده وحسن فهمه وقول عمر رضي الله عنه لان تكون قلت هي النخلة احب الي اراد بذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوا لانه ويعلم حسن فهمه ونجايته وفيه فضل النخل قال العلماء وشبه النخلة بالمسلم في كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ودوامها فانه من حين يطلع ثمرها لا يزال يولكل منه حتى يبس ويبعدان يبس يتخذ منه منافع كثيرة من ثمرها ورقها واعصانها فيستعمل جذوعا وطبا وعصيا ونحوها وجراد جال او اواني وغير ذلك ثم آخر شئ منها نواها وينفع به علفا للابل ثم جمال نباتها وحسن هيئتها ثم فني منافع كلها وخير جمالها ان المؤمن في كل من كثرة طاعته ومكافاة اخلاقه واولا طلب على صلواته وصيامه وقرآته وذكره والصدقة والصلوة وسائر الطاعات وغير ذلك فهذا هو الصحيح في وجه التشبيه وقيل وجه الشبه ان اذا قطع راس سامة من بخلاف باقي الشجر وقيل لانها لا تحمل حتى تلغ والنداء علم قوله فوقع الناس في شجر البوادي اي ذهبت افكارهم الى اشجار البوادي وكان كل انسان يفسر بانوع من انواع شجر البوادي وذوها عن النخلة قوله قال ابن عمر والقي

فذهب اهل السنة الى ان لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب ولا اجر ولا عذاب ولا حرمان ولا غيرهما له كذا في متن المعربة وشرحها وشرح الاحمدية وتوحي وفي متن الاحمدية وتوحي الكما والنداء العلم

في نفسي او روي عنها النخلة فجعلت امر يد ان قولها فاذا اسنان القوم فاهاب ان تكلم الروح هنا بعض الراوي هو النفس والقلب والخلد واسنان القوم يعني كبارهم وشيوخهم قوله فاني بجمار هو بعض الجيم وتشديد الميم وهو الذي يولكل من قلب النخل يكون لنا قوله حد ثنا سيف قال سمعت مجاهدا بكذا صوابه سيف قال القاصي ووقع في نسخة سفيان وهو غلط بل هو سيف قال البخاري وكبح يقول هو سيف البوسمين وابن المبارك يقول سيف بن ابي سليمان ونجس بن القطان يقول سيف ابن سليمان **اقول** صلى الله عليه وسلم لا ينجح ولا ينجح ورقها اي لا ينجح ولا ينجح ورقها قال ابراهيم لعلى سلمة قال وتوحي وكذا وجدت عند غيري ايضا ولا توحي الكما كل حين معنى هذا انه وقع في رواية ابراهيم بن سفيان صاحب سلم ورواية غيره ايضا من مسلم لا ينجح ورقها ولا توحي الكما كل حين واستشكل ابراهيم بن سفيان هذا لقوله ولا توحي الكما خلاف باقي الروايات فقال لعلى سلمة رواه وتوحي باسقاط لا واكون انا وغيري غلطنا في اثبات لا قال القاصي وغيره من الائمة وليس هو غلط كما توهمه ابراهيم بل الذي في مسلم صحيح باثبات لا وكذا رواه البخاري باثبات لا ووجه ان لفظ لا ليست متعلقة بتوحي بل متعلقة بمحذوف لغرضه لا ينجح ورقها ولا يكره ان لا يصيبها كذا ولا كذا لكن لم يذكر الراوي تلك الاشياء المعطوفة ثم ابتدا فقال توحي الكما كل حين **باب** تحريش الشيطان وبعثه سرايا لفتنة الناس وان مع كل انسان قرينا قوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد ايسر ان يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في تحريش بينهم هذا الحديث من معجزات النبوة وقد سبق بيان جزيرة العرب ومعناه ايسر ان يعبد اهل جزيرة العرب ولكنه ييسر في التحريش بينهم بالنصومات والشتماء والحروب والفتن

هـ متن هذا القول في ص ٢٤٥

ابن ابراهيم قال اسحق انا وقال عثمان ناجير عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان قد ايس ان يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ناو كيع** وحدثنا ابو كريب نا ابو معاوية كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد **وحدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم قال اسحق انا وقال عثمان ناجير عن الاعمش** عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس فاعظمهم عنده اعظمهم فتنة **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء واسحق بن ابراهيم واللفظ لابي كريب** قال انا ابو معاوية نا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فادناهم منه منزلة اعظمهم فتنة ينجي احدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئا قال ثم يجي احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امراته قال فيدنيه منه ويقول نعمت قال الاعمش اراة قال فيلتزمه **حدثني** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعين نا معقل عن ابي الزبير عن جابر نا سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يبعث الشيطان سراياه فيفتنون الناس فاعظمهم عنده منزلة اعظمهم فتنة **حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم قال اسحق انا وقال عثمان ناجير عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** ما منكم من احد الا وقد وكل الله به قرينه من الجن قالوا واياك يا رسول الله قالوا واياك يا رسول الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير **حدثنا ابن المثنى واين بشار قال نا عبد الرحمن يعنى ابن مهدي عن سفيان** وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن ادم عن عمار بن شريك كلاهما عن منصور باسناد جدير مثل حديثه غير ان في حديث سفيان وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة ... **حدثني** هارون بن سعيد الايلي نا ابن وهب اخبرني ابو صخر عن ابن مسيط حدثه ان عروة حدثه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من عند هاليلا قالت فغرت عليه فجاء فراى ما صنع فقال مالك يا عائشة اغرت فقلت وما لي لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقد جاءك شيطانك قال يا رسول الله او معي شيطان قال نعم قلت ومع كل انسان قال نعم قلت ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن ربي اعانني عليه حتى اسلم يا ابى لئن دخل احد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا الليث عن بكير عن بسر بن سعيد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال ان منكم عمل احد منكم عمل الله قال رجل ولا اياك يا رسول الله قال ولا اياى الا ان يتعدني الله منه برحمة ولكن سدا **وحدثنا** ثوبان بن عبد الاعلى الصدفي نا عبد الله بن وهب اخبرني عمير بن الحارث عن بكير بن الاشج بهذا الاسناد غير انه قال برحمة منه وفضل ولم يذكر ولكن سدا **وحدثنا** قتيبة بن سعيد نا حبان يعني ابن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يدخله عمله الجنة فقيل ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعدني ربي برحمة **حدثنا** محمد بن المثنى نا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس احد منكم نجية عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعدني الله منه بمغفرة ورحمة وقال ابن عون بيده هكذا واشار على رأسه ولا انا الا ان يتعدني الله بمغفرة منه ورحمة **حدثني** زهير بن حرب نا جابر عن

له فتنة يفتنه او فقه في الفتنة كفتنه واقننه فهو مفتن ومفتون ١٢ قاموس از باب مزب يعزب
 ١٢ انتهى الارب ٢٤ مفتوحة فمهمة فمفتون فمفتون ١٢ مفتون
 ٢٤ كذا في متن المعربة وشرحها وشرح الاحمدية وكل الشد باثبات الفاعل وفي متن الاحمدية وكل بصيغة المجهول ١٢

ثواب ولا عقاب ولا اجاب ولا تحريم ولا غير من انواع التكليف ولا تثبت هذه كلها ولا غيرها الا بالشرع ومذهب اهل السنة ان الله تعالى لا يجيب عليه شيء تعالى الله عن العالم ملكه والدينا والآخرة في سلطانه يفعل فيها ما يشاء فلو عذب المطيعين والعاصيين وادخلهم النار كان عدلا منه واذا اكرمهم ونعمهم وادخلهم الجنة فهو فضل منه ولو نعم الكافرين وادخلهم الجنة كان لذل ذلك ولكنه اخبر وخبره صدق انه لا يفعل هذا بل يفضل المؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته ويعذب الكافرين ويخلفهم في النار عدلا منه واما المتكلمة فيثبتون الاحكام بالعقل ولو جوبون ثواب الاعمال ولو جوبون الصلح وسمعون خلاف هذا في ضبط طويل لم تعالى الله عن اخرا عما هم الباطلة النابذة لنفوس الشرع وفي ظاهر هذه الاحاديث دلالة لاهل الحق ان لا يتحقق احد الثواب والجنة بطاعة واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وتلك الجنة التي اوردتموها بما كنتم تعملون ونحوها من الآيات الدالة على ان الاعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الاحاديث بل معنى الآيات ان دخول الجنة بسبب الاعمال ثم التوفيق للاعمال والهداية للاعمال فيها وقبولها برحمة الله تعالى وفضلها فيصحب ان يدخل بمجرد العمل وهو مراد الاحاديث وصلاحه ان يدخل بالاعمال اي بسببها وهي من الرحمة والله اعلم ومعنى يتعدني الله برحمته بلبسها بغيره بها ومنه عدت السيف واعتمده اذا جعله في غيره وسترته به ومعنى سدوا وقاربوا طلبوا السداد واعلموا به وان عجزتم عنه ففارقوه اي اقرلوا منه والسداد الصواب

ونحوها قوله صلى الله عليه وسلم ان عرش ابليس في البحر فيبعث سراياه يفتنون الناس العرش هو سرور الملك ومعناه ان مركزه البحر ومنه يبعث سراياه في لواحى الارض قوله فيدنيه منه ويقول نعم انت هو بكسر النون واسكان العين وهي نعم الموضوع للمدح - فيمدح لاجابه يعنه وبلوغه الغاية التي ارادها بقوله فيلتزمه اي يضمه الى نفسه ويحافظه بقوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل الله به قرينه من الجن قالوا واياك يا رسول الله قال ولا اياى الا ان الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير فاسلم برفع الميم وفتحها وبها واورثان مشهورتان فمن رفع قال معناه اسلم انا من شره وفتنته ومن فتح قال ان القرين اسلم من الاسلام ومار مؤمنا لا يامرني الا بخير واختلفوا في الارجح منها فقال الخطابي الصحيح المختار الرفع وروح القامحي عياض الفتح وهو المختار لقوله صلى الله عليه وسلم فلا يامرني الا بخير واختلفوا على رواية الفتح قيل اسلم معنى اسلم وانقاد وقد جاز كذا في غير صحيح مسلم فاسلم وقيل معناه صار مسلما مؤمنا وبهذا هو الظاهر قال القامحي واعلم ان الامة تجتمع على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الشيطان في جسمه وخطره ولسانه وفي هذا الحديث اشارة الى التميز بين فتنة القرين ووسوسة واعوانه فاعلمنا بان معنى التحريم من حيث الامكان .. قوله حدثنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن ابن مسيط هو يهيم القاف وفتح السين المهملة و اسكان الياء واسم يزيد بن عبد الله بن قيس بن اسامة بن غير الليثي المدني ابو عبد الله التابعي واسم ابي صخر بن حنيفة بن زياد الخزاز المدني سكن مصر والله اعلم : باب لئن دخل احد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى قوله صلى الله عليه وسلم لئن دخل احد منكم عمل الله قال رجل ولا اياك يا رسول الله قال ولا اياى الا ان يتعدني الله منه برحمة ولكن سدا وفي رواية بمغفرة ورحمة وفي رواية الا ان يتعدني الله منه برحمة اعلم ان مذهب اهل السنة انه لا يثبت بالعقل

م وفي رواية برحمة منه وفضل

سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد ينجيه عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا يتداركني الله
منه برحمة **وحدثني محمد بن حاتم** ابو عبد يحيى بن عبدنا ابراهيم بن سعدنا ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدكم الجنة عمله الا ان يتعمدني الله منته
يفضل ورحمة **حدثنا محمد بن عبد الله بن نيران** ابي نال اعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاربوا سيدا دوا
واعلموا انه لن ينجوا احد منكم بعمله قالوا يا رسول الله ولا انت قال ولا انا الا ان يتعمدني الله برحمة منه وفضل **حدثنا ابن نيران** ابي نال
الاعشى عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا اسحق بن ابراهيم** انا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن
نيران **حدثنا اسحق بن ابراهيم** انا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن نيران **حدثنا اسحق بن ابراهيم** انا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن
عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا اسحق بن ابراهيم** انا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن
الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل احدكم الجنة ولا يخرج من النار ولا انا الا برحمة الله **حدثنا اسحق بن**
ابراهيم انا عبد العزيز بن محمد انا موسى بن عقبة سمعنا محمد بن حاتم واللفظ له نابهنزا وهيب انا موسى بن عقبة قال سمعت ابا سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف يحدث عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاربوا البشر وانفكروا
تدخل الجنة احدكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعمدني الله منه برحمة واعلموا ان احب العمل الى الله ادومه وان قل
وحدثنا حسن الحلواني انا يعقوب بن ابراهيم بن سعدنا عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة بهذا الاسناد ولم يذكر وا بشروا ...
باب اكثر الاعمال والاجتهاد في العبادة **حدثنا قتيبة بن سعيد** انا ابو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى حتى انتفخت قدماه ففعل له اتكف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا **حدثنا ابو بكر**
ابن شعبة وابن نيران قالوا سمعنا سفيان عن زياد بن علاقة سمع المغيرة بن شعبة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم حتى ورايت قدما قالوا قد غفر الله لك
ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا **حدثنا هارون بن معروف** وهارون بن سعيد اليللي قالنا ابن وهب اخبرني ابو صخر
عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام حتى تفطرت رجلاه قالت عائشة يا رسول الله
اتصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال يا عائشة افلا اكون عبدا شكورا **باب الاقتصاد في الموعظة** **حدثنا ابو بكر**
ابن ابي شيبة ناوكيع وابو معاوية **حدثنا ابن نيران** واللفظ له نا ابو معاوية عن الاعشى عن شقيق قال كنا جلوسا عند باب عبد الله ننتظره
فهر بنا يزيد بن معاوية النخعي فقلنا اعلمه بيكنا فدخل عليه فلم يلبث ان خرج علينا عبد الله فقال اتى اخبر بيكنا فمنا يمنعتي ان
اخرج عليكم الا كراهية ان املكوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتحولنا بالموعظة في الايام مخافة السامة علينا **حدثنا ابو سعيد** الاشجعي
نا ابن ادريس **حدثنا منجاب بن الحارث** التميمي انا ابن مسهر **حدثنا اسحق بن ابراهيم** وعلى بن خنيس قالنا انا عيسى بن يونس **حدثنا**
ابن ابي عمير نا سفيان كلهم عن الاعشى بهذا الاسناد نحوه وزاد منجاب في روايته عن ابن مسهر قال الاعشى **حدثنا** عمر بن مرة عن
شقيق عن عبد الله **حدثنا اسحق بن ابراهيم** انا جابر عن منصور **حدثنا ابن ابي عمير** واللفظ له نا فضيل بن عياض عن
منصور عن شقيق ابي وائل قال كان عبد الله يذكرنا كل يوم خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن انما تحب حديثك ونشتهيه ولو دنا
اتك حديثنا كل يوم فقال ما يمنعني ان احبكم الا كراهية ان املكوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتحولنا بالموعظة في الايام كراهية
السامة علينا **كتاب الجنة** وصفة نعيمها واهلها **حدثنا عبد الله بن مسleme بن قعيب** نا حاد بن سلمة عن ثابت وحميد عن انس
ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حقت الجنة بالمكاره وحقت النار بالشهوات **وحدثني زهير بن حرب** نا شاذان **حدثني**
ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا سعيد بن عمرو** الاشعري ونا زهير بن حرب قال زهير

نا

يتحولنا بالخير والجمعة عند جميعهم الا ابا عمرو فقال هي بالهنة اي يسب حالاتهم واوقات نشاطهم
وفي هذا الحديث الاقتصاد في الموعظة لئلا تملها القلوب فيفوت مقصودها

كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها

(قوله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات) هكذا رواه مسلم حفت
ووقع في البخاري حفت ووقع فيه ايضا حجب وكلاهما صحيح قال العلماء هذا من بدعي الكلام فصح
وهو المعنى الذي اوتينا صلى الله عليه وسلم من التمثيل الحسن ومعناه لا يوصل الى الجنة الا بالارتكاب للمكاره
والنار بالشهوات وكذلك هما مجازان بها فمن برك الحجاب وصل الى المحبوب فترك حجاب
الجنة يا فتاح المكاره وبتك حجاب النار يا فتاح الشهوات. اما المكاره فبعضها في الشهوات التي
في العبادات والواجبات عليها والصبر على مشاقها وكظم الغيظ والعفو والمسلم والصدق
والاحسان الى المسكين والصبر عن الشهوات او نحو ذلك واما الشهوات التي
انار محفوفة بها فالظواهر انها الشهوات المحرمة كالزنا والسرقة والغيرة واستعمال
الملاهي ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلا تدخل في هذه لكن يكره الاكثار منها فانه ان يجر الى
المحرمة او يقضى القلب او يشغل عن الطاعات او يتوجه الى الاعتناء بتحصيل الدنيا للمعروف فيها

وهو ما بين الافراط والتفریط فلا تغلوا ولا تقهروا **باب اكثر الاعمال والاجتهاد في العبادة** قوله
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى حتى انتفخت قدماه ففعل له اتكف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا وفي رواية حتى تفطرت رجلاه معنى تفطرت
تشقققت قالوا ومنه فطر الماعث وافطره لانه خرق صومه وتشقق قال القاصي الشكر معرفة احسان
الحسن والتحدث به وسميت المجازاة على فعل الجليل شكر لانها تتضمن الشكر عليه وشكر العبد لله تعالى
اعترافه بنعمته وثناؤه عليه وتمايم مواظبته على طاعته واما شكر الله تعالى في الاعمال بعباده فبما زانه بها عليهم
وتضعيف ثوابها وثناؤه بما انعم به عليهم فهو المعطي والمثنى سبحانه والشكور من اسمايه سبحانه وتعالى
بهذا المعنى والشكر علم **باب الاقتصاد في الموعظة** قوله ما يمنعني ان احبكم الا كراهية ان املكوا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتحولنا بالموعظة في الايام مخافة السامة علينا السامة بالبد
الملل وقوله اعلم بضم الهزة اي او تعلم في الملل وهو الضجر واما الكراهية فيتحقق في الياء ومعنى
يتحولنا يتعبدنا بهذا هو المشهور في تفسيره قال القاصي وقيل بهلنا وقال ابن الاعرابي معناه
يتخذنا حولا وقيل بفاشنا بها وقال ابو عبيدة يدل لنا وقيل بكتنا كما يحبس الانسان حوله وهو

نا وقال سعيد اناسفیان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر صدق ذلك في كتاب الله فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرآءة اعين جزاء بما كانوا يعملون **حدثني** هارون بن سعيد الايلي نا بن وهب حدثني مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخر ابله ما اطلعكم الله عليه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية سمعنا وحدهنا بن نمير واللفظ له نا بن ابى نعيم عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخر ابله ما اطلعكم الله عليه ثم قرء فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرآءة اعين **حدثنا** هارون بن معروف وهارون بن سعيد الايلي قالانا بن وهب حدثني ابو صخران ابا حازم حدثه قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول شهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا وصف فيه الجنة حتى انتهى ثم قال في اخر حديثه فيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا على قلب بشر خطر ثم قرأ هذه الآية تتجاني جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومباررة فانهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرآءة اعين جزاء بما كانوا يعملون **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا ليث عن سعيد بن ابى سعيد المقبري عن ابىه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة يعني ابن عبد الرحمن الحزامي عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها قال ابو حازم فحدثت به الثعمان بن ابي عياش الزمري فقال حدثني ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام لا يقطعها **حدثنا** محمد بن عبد الرحمن بن سهرمان نا عبد الله بن المبارك نا مالك بن انس سمعنا هارون بن سعيد الايلي واللفظ له نا عبد الله بن وهب حدثني مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا نرضى يا رب وقد اعطينا ما لم نعتد احدنا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واتى شئ افضل من ذلك فيقول اهل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعدا **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون الغرقة في الجنة كما تراءون الكوكب في السماء قال فحدثت بذلك الثعمان بن ابي عياش فقال سمعت ابا سعيد الخدري يقول كما تراءون الكوكب الذي في الافق الشرقي والغربي . . . **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا المخزومي نا وهيب عن ابى حازم نا سنادين جميعا نا حوحد يث يعقوب **حدثني** عبد الله بن جعفر بن يحيى ابن خالد نا معن نا مالك سمعنا هارون بن سعيد الايلي واللفظ له نا عبد الله بن وهب اخبرني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدري الغابر من الافق من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال امنوا بالله وصدقا والمرسلين **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهل بن وهيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشد امتي الى حبا ناس يكونون بعدى يود احداهم لوراني باهله وماله **حدثنا** ابو عثمان سعيد بن عبد الجبار

النسخ من الافق قال القاصي لفظه من هنا لا ابتداء الغاية ووقع في رواية البخاري في الافق قال بعضهم وهو الصواب قال وذكر بعضهم ان من في رواية مسلم لانتماء الغاية وقد جادت كذلك كقولهم رأيت السلال من خلل السحاب قال القاصي وهذا صحيح ولكن حمله لفظه من هنا على انتماء الغاية غير مسلم بل هي على بابها اي كان ابتداء رؤيته اياه رؤيته من خلل السحاب ومن الافق قال وقد جادت في رواية عن ابن مابان على الافق الغرور ومعنى الغاير الغاير الذي تدل للغروب وبعد عن اليون وروى في غير صحيح مسلم الغارب بتقدم الراد وهو معنى ما ذكرناه وروى الغارب بالعين الملهة والزاي ومعناه البعيد في الافق وكلمة راجعة الى معنى واحد قوله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة سوقا يا توها كل جمعة فتنب ريح الشمال فتحثو في وجوههم وشياهم فيزدادون حسنا وجمالا المراد بالسوق هنا مجمع لهم يجمعون كما يجمع الناس في الدنيا في السوق ومعنى يا توها كل جمعة اي في مقداره كل جمعة اي اسبوع وليس هناك حقيقة اسبوع لفقده الشمس والليل والنهار والسوق يذكر وتؤتى وهو افصح وريح الشمال بفتح الشين والميم بغير همزة كذا الرواية قال صاحب العين هي الشمال والشمال باسكان الميم مهور والشاملة بهمزة قبل الميم والشمل بفتح الميم بوزن الف والشمول بفتح الشين ومنه الميم

ونحو ذلك قوله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخر ابله ما اطلعكم الله عليه وفي بعض النسخ ما اطلعكم الله وفي بعض النسخ اطلعكم الله عليه هكذا هو في رواية ابى بكر بن ابى شيبة ذخر في جميع النسخ واما رواية هارون بن سعيد الايلي المذكورة قبلنا فيضما ذكر في بعض النسخ وذخر كالاول في بعضها قال القاصي هذه رواية الاكثرين وهي ابن كاري في الاخرى قال والاول رواية الفارسي فاما بلفظ بفتح الباء الموحدة واسكان اللام ومعناها وع عنك ما اطلعكم الله فالذي لم يطلعكم الله اعظم وكانه اضرب عنه اسقطا لانه في جنب ما لم يطلع عليه وقيل معناها غير وقيل معناها كيف (قوله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة لا يقطعها وفي رواية يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام لا يقطعها قال العلماء والمراد بظلمة كنفها وذراها وهو ما يستر انفسنا والمضمر بفتح الصاد والميم المشددة وباسكان الصاد وفتح الميم الذي ضم ليشته جريه وسبق في كتاب الجهاد صفة التضمير قال القاصي ورواه بعضهم المتضمير الميم الثانية صفة للراكب المتضمير لفرسه والمعروف هو الاول . . . (قوله تعالى اهل عليكم رضواني قال القاصي في المشارق اي انزل اليكم والرضوان بكسر الراء ومنها قرئ بها في السبع والكوكب الذي فيه ثلث نوات قرئ بهن في السبع والاكثرين وروى بعضهم الدال وتشديد الياء بلا همزة والثانية يضم الدال مهور ممدود والثالثة بكسر الدال مهور ممدود وهو الكوكب العظيم قيل سمى وديا لبيبا منه كالدرد وقيل شبهه بالدرد في كونه ارفع من باقي النجوم كالدر ارفع الجواهر قوله صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة يترأون اهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الذي في الافق من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم هكذا هو في عامة

لغة مفتوحة وفتح باء بمعنى دغ او سوى اي سوى ما ذكر في القرآن وذخر بالانصب متعلق باعددت ومعنى الاول دغ ما اطلعكم الله فانه يسير في جنب ما ادخر لهم مجمع البحار

قوله ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها الخ قيل يتحقق الظل ولا شمس قلت يمكن ان يقال انه ظل فرضي اوان الظل يكفي في تحققه والنور وان لم يكن هناك شمس والنور متحقق قاقهم

قوله ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها الخ قيل يتحقق الظل ولا شمس قلت يمكن ان يقال انه ظل فرضي اوان الظل يكفي في تحققه والنور وان لم يكن هناك شمس والنور متحقق قاقهم

أَوْرَانُ مَوْهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قَدَامَةَ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَيْسِ... عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لَمْ يَمُوتْ فِي الْجَنَّةِ لَخِيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجْوُفَةٍ طَوَّلَهَا سِتُونَ مِيلًا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا
 أَهْلُونَ يَصُوفُ عَلَيْهِمُ الْبُؤُوسُ فَلَا يَزِي بِبَعْضِهِمْ بَعْضًا وَحَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 قَيْسِ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْجَنَّةِ خِيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مَجْوُفَةٍ عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرُونَ الْآخِرِينَ
 يَطُوفُونَ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَائِبُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ أَنَا هَارُونَ أَنَا هَارُونَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَوْسَى بْنِ قَيْسِ عَنِ
 أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخِيْمَةُ دَمْرَةٌ طَوَّلَهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِينَ لَا يَرَاهُمُ الْآخِرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ نَائِبُ أَبِي سَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ نَائِبُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
 خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّحَانٌ وَجَيْحَانٌ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّهُمَا مِنَ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ
 حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ نَائِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّحَانٌ وَجَيْحَانٌ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّهُمَا مِنَ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ
 يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتَدَاةِ الطَّيْرِ حَلَّ شَأْنًا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ نَائِبُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ نَائِبُ مَعْمَرِ بْنِ هَتَمٍ عَنْ هَتَمِ بْنِ مَتِيهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا فَلَمَّا خَلَقَهُ
 قَالَ أَذْهَبُ فَسَلِّمْ عَلَيَّ أَوْ لَيْسَ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَجْلِسَ فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيِي نَفْسَكَ بِهَا فَانْتَهَى حَيْثُ نَفْسُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ قَالَ فَذَهَبَ فَقَالَ
 السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحِمَةُ اللَّهِ قَالَ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا فَلَمْ يَزَلْ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ
 بِأَبِ جَهَنَّمَ أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهَا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ نَائِبُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زَمَامٍ مَعَ كُلِّ زَمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يُجْرِدُونَ بِهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

المنسوبة (قوله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة اقوام افئدة تهم مثل افئدة الطير قيل مثلها في رقتها
 وضعفا كما الحديث الآخرايل اليمن ارق قلوبا واضعفا افئدة وقيل في الخوف والهيبه والطير
 اكثر الحيوان خوفا وقرنا كما قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وكان المراد قوم غلب
 عليهم الخوف كما جاء عن جماعات من السلف في شدة خوفهم وقيل المراد متوكلون والله اعلم
 (قوله حد ثنا حجاج بن الشاعر ثنا ابو النضر ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابى عن ابى سلمة عن ابى هريرة)
 هكذا وقع هذا الاسناد في مائة النسخ ووقع في بعضها ثنا ابى عن الزهري عن ابى سلمة فزاد الزهري
 قال ابو طي الغساني والصواب هو الاول قال وكذلك خرج ابو مسعود في الاطراف قال ولا اعلم لسعد
 ابن ابراهيم رواية عن الزهري وقال الدارقطني في كتاب العلل لم يتابع ابو النضر على وصله عن ابى
 هريرة قال والمخفوظ عن ابراهيم عن ابى سلمة مرسل كذا رواه يعقوب وسعد ابى ابراهيم بن
 سعد قال والمرسل الصواب هذا الكلام الدارقطني والصحيح ان هذا الذي ذكره لا يقدر في صحة الحديث
 فقد سبق في اول هذا الكتاب ان الحديث اذا روى متصلا ومرسل كان محكوما بوجه على المذهب
 الصحيح لان مع الواصل زيادة علم حفظها ولم يحفظها من ادسه والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم
 خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا) هذا الحديث سبق شرحه وبيان تاويله وبهذه الرواية ظاهرة
 في ان الصمير في صورته مائة الى آدم وان المراد ان خلق في اول نشأته على صورته التي كان عليها في
 الارض وتوفي عليها وهي طوله ستون ذراعا ولم ينتقل الطوار كذريته وكانت صورته في الجنة هي صورته
 في الارض لم يتغير (قوله قال اذهب فسلم على اولئك النفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع
 ما يخبونك فانها تخينك وتحيته ذريتك فذهب فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليكم
 ورحمة الله) فيه ان الوارد على جلوس يسلم عليهم وان الافضل ان يقول السلام عليكم بالالف و
 الام ولو قال سلام عليكم كفاه وان رد السلام يستحب ان يكون بزيادة على الابداء وان يجوز
 في الرد ان يقول السلام عليكم ولا يشترط ان يقول وعليكم السلام والله اعلم (باب جهنم اما ذنا
 الله منها) قوله حد ثنا عمر بن حفص ثنا ابى عن العلاء بن خالد الكاهلي عن شقيق عن عبد الله
 الحديث هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال دفعه ومروان وغيرهما عن

والباس والبوس والباسا والبوسى بمعنى ونعم وتنعوا بفتح اوله والعين اى يدوم كالم النعيم (قوله
 صلى الله عليه وسلم في الجنة نعيم من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها اهل وفي رواية
 طولها في السماء ستون ميلا) اما النخلة فببيت مرجع من بيوت الاعراب (وقوله صلى الله عليه وسلم
 من لؤلؤة مجوفة) هكذا هو في عامة النسخ مجوفة بالفار قال القاضى وفي رواية السمرقندى مجوية بالياء
 الموصدة وبى المشقوية وبى معنى المجوفة والزواوية الجانب والناحية وفي الرواية الاولى عرضها
 ستون ميلا وفي الثانية طولها في السماء ستون ميلا ولا معارضة بينهما فعرضها في مساحة عرضها وطولها
 في السماء اى في العلوساويان (قوله صلى الله عليه وسلم سيمان وجيمان والفرات والنيل كل من
 انهار الجنة) اعلم ان سيمان وجيمان غير سيمون وجيمون فاما سيمان وجيمان المذكوران في هذا الحديث
 اللذان هما من انهار الجنة فهما في بلاد الارمن جيمان نهر المصيصه وسيمان نهر ازنه وهما نهران عظيمان
 جدا اكبرهما جيمان فهنا هو الصواب في موضعها واما قول الجوهري في صحاحه جيمان نهر بالشام فغلط
 اوانه اراد الجمان حيث ان بيلا والارمن وبى مجاورة للشام وقال المازمى سيمان نهر عند المصيصه
 قال وهو غير سيمون وقال صاحب نهاية الغريب سيمان وجيمان نهران بالعواصم عند المصيصه
 وطر سوس والفقوا كلهم على ان جيمون بالواو نهر واد خراسان عند بلخ والفقوا على انه غير جيمان و
 كذلك سيمون غير سيمان واما قول القاضى عياض ان هذه الانهار الاربعه اكبر انهار بلاد الاسلام
 فالنيل مصر والفرات بالعراق وسيمان وجيمان ويقال سيمون وجيمون ببلاد خراسان فعنى
 كلامه انكار من اوجهه بقوله الفران بالعراق وليس بالعراق بل هو فاصل بين الشام والجزيرة
 والثانى قول سيمان وجيمان ويقال سيمون وجيمون فجعل الاسماء مترادفة وليس كذلك بل سيمان
 غير سيمون وجيمان غير جيمون باتفاق الناس كما سبق الثالث انه ببلاد خراسان وانما سيمان وجيمان
 ببلاد الارمن بقرب الشام والله اعلم واما كون هذه الانهار من ماء الجنة ففيه تاويلان ذكرهما
 القاضى عياض احد هما ان الايمان عم بلادها وان الاجسام المتعدية بماها صائفة الى الجنة والثانى وهو
 الاصح انها على ظاهرها وان لمادة من الجنة والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند اهل السنة وقد ذكر مسلم في
 كتاب الايمان في حديث الاسرار ان الفران والنيل يشرفان من الجنة وفي البخارى من اصل سدره

ان يكون ذراع اذمة مختلفا في المنافع اذ يلزم ان يكون قصيرا جدا
 بالنظر الى تمام قامته وذلك يختل بالمنافع التي خلق الذراع لها كما لا يخفى
 له والعجب انهم كيف يقولون في هذه الصورة في ركوعه فانه لا يجيء
 الركوع في هذه الصورة الا بضم الصدر الى الركبة فكأنهم يقولون ان
 ركوع آدم عليه السلام كان هكذا والله تعالى اعلم منه
 ويصير الصورة قبحة جدا ١٣ منه

قوله وطوله ستون ذراعا الظاهر انه الذراع المتعارف في ذلك الزمان
 فانه الذي يحصل به البيان وقيل بل ذراع آدم وليس بشئ اما اول
 فلانه لا يحصل به البيان قطعا الا اذا كان ذراع آدم متعارفا فيما بين
 الناس واما ثانيا فلانه يخل باعتدال الاعضاء فلو فرض الانسان
 ستين ذراعا بذراع نفسه لكان ذراعه اقل شئ ولا يتحقق فيه
 الاعتدال قطعا فلا وجه للقول بان صورة آدم كانت كذلك وثالثا ليلزم

ابن سعيد نا المغيرة يعني ابن عبد الرحمن الخزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تارك هذه التي
يوقد ابن آدم جزء من سبعين جزءا من حرجهم قالوا والله ان كانت لكافية يا رسول الله قال فانها فضلت عليها بتسعة وستين
جزءا كلها مثل حرها **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث
ابي الزناد غير انه قال كلهن مثل حرها **حدثنا** يحيى بن ايوب نا خلف بن خليفة نا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وجبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتدرون ما هذا قال قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حنجر
رُمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو كهوى في النار الا ان حنجره انتهى الى قعرها **حدثنا** محمد بن عباد واين ابي عمر قال نا مروان
عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة بهذا الاسناد وقال هذا وقع في اسفلها فسمعتم وجبة **حدثنا** ابو بكر بن ابي
شيبه نا يونس بن محمد نا شيبان بن عبد الرحمن قال قال قتادة سمعت ابا نضرة يحدث عن سمرة انه سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى حجزته ومنهم من تاخذها الى عنقه **حدثنا** عمرو بن زرارعة نا
عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن سعيد عن قتادة قال سمعت ابا نضرة يحدث عن سمرة بن جندب ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
قال منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى ركبتيه ومنهم من تاخذها الى حجزته ومنهم من تاخذها الى اذنيه
حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قال نا روح نا سعيد بهذا الاسناد وجعل مكان حجزته حقوقه **حدثنا** ابن ابي عمير نا
سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعت النار والجنة فقالت هذه يد خلتي الجبار
والمتكبرون وقالت هذه يد خلتي الضعفاء والمساكين فقال الله عز وجل لهذه انت اعذب بك من اشاء وربها قال صيب
بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي ارحم بك من اشاء ولكل واحدة منكم ملؤها **حدثنا** محمد بن رافع نا شيبه نا يحيى
ورقا عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تاخدت النار والجنة فقالت النار اوثرت بالمتكبرين و
الجنة اوثرت بالمجتبرين وقالت الجنة فما لي لا يد خلتي الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم فقال الله عز وجل للجنة انت رحمتي ارحم بك من
اشاء من عبادي وقال للنار انت اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكم ملؤها فاتا النار فلا تمتلئ فيضع قدمه
عليها فتقول قط قط فهناك تمتلئ ويزوي بعضها الى بعض **حدثنا** عبد الله بن عون الهلالي نا ابوسفيان يعني محمد بن حميد
عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتمعت الجنة والنار واقتص الحديث بمعنى حديث
ابي الزناد **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما **حدثنا** ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعت الجنة والنار واوثرت بالمتكبرين والمجتبرين
وقالت الجنة فما لي لا يد خلتي الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم فقال الله عز وجل للجنة انما انت رحمتي ارحم بك من

المنزل نفسه لجهنم وتعالى عند المتكبر قوله صلى الله عليه وسلم فتقول قط فمناك متلئ
ويروي بعضها الى بعض معنى يروي بعضهم بعضها الى بعض فتجتمع وتلتقي على من فيها ومعنى قط حصى
اي كفيقي بنوا وفيه ثلاث لغات قط قط باسكان الطاء فيها وبكسر با منونة وغير منونة وقوله صلى
الله عليه وسلم فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله في الرواية التي بعد بالانزال جهنم
تقول بل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة تبارك وتعالى قدمه فتقول قط وفي الرواية الاولى
فيضع قدمه عليها هذا الحديث من مشايير احاديث الصفات وقد سبق مرات بيان اختلاف العلماء
فيما على مذاهبهم احدهم هو قول جمهور السلف وطائفة من المتكلمين ان لا يتكلم في تاويلها بل نوم
انها حق على ما اراد الله ولما معنى يلين بها وظاهرها غير مراد وان في وهو قول جمهور المتكلمين انها
تساو حسب ما يلين بها فعلى هذا اختلافنا في تاويل هذا الحديث فيقول المراد بالقدم بنا المقدم
وهو شائع في اللغة ومعناه حتى يضع الله تعالى فيها من قدمه لئلا من اهل العذاب قال المازني
والقاضي بن تاويل النضر بن شميل ونحوه عن ابن الاعرابي الثاني ان المراد قدم بعض المخلوقين فيقول
العصمري قدمه الى ذلك المخلوق المعلوم الثالث ان يتكلم ان في المخلوقات ما يسمى بهذه
التسمية واما الرواية التي فيها يضع الله فيها رجلا فقد زعم الامام ابو بكر بن فورك انها غير ثابتة
عند اهل النقل ولكن قدرها با مسلم وغيره فهي صحيحة وناويلها كما سبق في القدم ويجوز ايضا ان يراد
بالرجل الجماعة من الناس كما يقال رجل من جراه اي قطعة منه قال القاضي الطبراني ويلات انهم قوم
استحقوا بظلمة القلوب والاولاد من صرفه من ظاهره لقيام الدليل القطعي العقل على استحالة الجوارحه
على الله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم ولا ينظلم الله من خلقه احد قد سبق مرات بيان ان الظلم
مستحيل في حق الله تعالى فمن عذبه بذنب او بلا ذنب فذلك عدل منه سبحانه وتعالى
له قوله تروته بفتح اوله وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو وهي العظم الذي بين نقر النحر والعاتق

قوله اجتمعت النار والجنة فقالت هذه يد خلتي الخ افتخرت النار بانها
قهرت عداء الله والجنة بانها دار كرامة وليا لله فقطع الله تعالى الاختصاص باستناد الكل
اليه والله تعالى اعلم - قوله فما لي لا يد خلتي الاضعفاء الناس اي فما لي لا افتخر
عليك والحال انه لا يد خلتي الا الاولياء فانادار كرامتهم ومنزل
ضياقتهم والله تعالى اعلم -

ثاني حين النبي منكم عذرهم عجزهم

العلماء من خالده موقونا قلتم وحض ثقتهم حافظ الامام فربا دبر الفرح مقبوله كما سبق نقله من الاكثرين
والمحققين (قوله سمع وجبة) هي بفتح الواو واسكان الجيم وهي السقطه (قوله في حديث محمد بن
عباد باسناده عن ابي هريرة بهذا الاسناد وقال بنوا وقع في اسفلها فسمعتم وجبتها) هكذا هو في النسخ
وهو صحيح فيه مخدوف دل عليه الكلام اي بنوا جرح او بنوا من وقع ونحو ذلك (قوله صلى الله
عليه وسلم ومنهم من تاخذها يعني النار الى حجزته) هي بضم الحاء واسكان الجيم وهي معقود الازرار والاول
ومنهم من تاخذها الى تروته هي بفتح التاء وضم القاف وهي العظم الذي بين نقر النحر والعاتق و
في رواية حقوقه بفتح الحاء وكسرها وهما معقود الازرار والمراد بهنا ما ياذي ذلك الموضع من جنبيه ...
(قوله صلى الله عليه وسلم اجتمعت النار والجنة الى آخره) هذا الحديث على ظاهره وان الله تعالى
جعل في النار والجنة تميزا لمدركان به فتما جتا ولا يلزم من هذا ان يكون ذلك التمييز فيها دائما -
(قوله صلى الله عليه وسلم وقالت الجنة فما لي لا يد خلتي الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم) بفتح السين والقاف
اي صنفاؤهم والمختصون منهم واما عجزهم بفتح العين والجيم فتح عاجز اي العاجزون من طلب
الدنيا والتمكن فيها والثروة والشوكة واما رواية محمد بن رافع فيقال لا يد خلتي الاضعفاء الناس و
عجزهم فروي على ثلثة اوجه كتابها القاضي وهي موجودة في النسخ احد ما عجزهم بفتح العين
وراء مفتوحة وثناء مثلثة قال القاضي بنده رواية الاكثرين من شيوخنا ومعناها اهل الساجدة
والقائمة والجوع والغرت الجوع والثاني عجزهم بفتح العين والجيم وذاي وثناء جمع عاجز كما
سبق والثالث عجزهم بفتح السين وكسورة وراء مشددة وثناء مثناة فوق وبنوا هو الاشر في نسخ بلادنا
اي البله الغافلون الذين ليس لهم فك وعذق في امور الدنيا وهو نحو الحديث الاشر الكثر اهل الجنة
البله قال القاضي معناه سواد الناس وما منهم من اهل الايمان الذين لا يظنون للشبه فيد ظل عليهم
الفتنة او يد ظلم في البدعة او غير ما فهم ثابوا الايمان وصحوا العقائد وهم اكثر المؤمنين وهم اكثر اهل الجنة
واما العاجزون والعلماء العاجزون والساجدون والمعتدون فهم قليلون وهم اصحاب الدرجات العلى
قال وقيل معنى الضعفاء بنا في الحديث الاخر اهل الجنة كل ضعيف متضعف انما وضع الله تعالى

اشاء من عبادي وقال للثار انما انت عذابي اعدت بك من اشياء من عبادي ولكل واحدة منكم ما لئوها فاما النار فلا تمتلي حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله تقول قط فنهناك تمتلي ويزوي بعضها الى بعض ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا خلقا ثنا عثمان بن ابي شيبه ناجري عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبت الجنة والنار فذكر نحو حديث ابي هريرة الى قوله ولكليهما على ملوؤها ولم يذكر ما بعده من الزيادة **حدثنا** عبد بن حميد نا يونس بن محمد نا شيبان عن قتادة نا انس بن مالك نا النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة تبارك وتعالى قدمه فتقول قط وعزتك ويزوي بعضها الى بعض **وحدثنا** زهير بن حرب نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابا بن يزيد العطاري نا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم به معنى حديث شيبان **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي نا عبد الوهاب بن عطاء في قوله عز وجل يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد فاخبرنا عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فينزوي بعضها الى بعض وتقول قط بعزتك وكوكبك ولا ينزل في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة **حدثنا** زهير بن حرب نا عفان نا حماد يعني ابن سلمة نا ثابت قال سمعت انس يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى ثم ينشئ الله لها خلقا مما يشاء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب وتقاربا في اللفظ قالنا ابو معاذ نا ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بالموت يوم القيمة كانه كبش الملح زاد ابو كريب فيوقف بين الجنة والنار واقفا في تعرفون هذا فيشرئبون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت قال ثم يقال يا اهل النار هل تعرفون هذا قال فيشرئبون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت قال فيومر به فيذبح قال ثم يقال يا اهل الجنة خلود فلاموت ويا اهل النار خلود فلاموت قال ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وانذرهم يوم الحسرة اذ قضى الامر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون و اشار بيده الى الدنيا **حدثنا** عثمان بن ابي شيبه ناجري عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قيل يا اهل الجنة ثم ذكر بمعنى حديث ابي معاوية غير انه قال فذلك قوله عز وجل ولم يقل ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ايضا و اشار بيده الى الدنيا **حدثنا** زهير بن حرب والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال الاخير نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح نا نافع ان عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الله اهل الجنة الجنة ويدخل اهل النار النار ثم يقوم مؤذنا بينهم فيقول يا اهل الجنة لاموت ويا اهل النار لاموت كل خالد فيما هو فيه **حدثنا** هارون بن سعيد الايلي وحرط بن يحيى قالنا ابن وهب حدثني عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان اياه حدثه عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صار اهل الجنة الى الجنة وصار اهل النار الى النار حتى يجعل بين الجنة والنار ثم ينادي اهل الجنة لاموت يا اهل النار لاموت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم **حدثنا** سريج بن يونس نا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن هارون بن سعد عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرس الكافر واناب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث **حدثنا** ابو كريب واحمد بن عمر الوكيعي قالنا ابن فضيل عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة يرفعه قال ما بين منكب الكافر في النار مسيرة ثلثة ايام للراكب السريع ولم يذكر الوكيعي في النار **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسبة حدثني سعيد بن خالد انه سمع حارثة بن وهب سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة قالوا بلى قال كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لايبره ثم قال الا اخبركم باهل النار قالوا بلى قال كل عتل جواظ مستكبر **حدثنا** محمد بن زاهد بن

ثنا فيقال و ثنا

رواهم الى المنادي قوله صلى الله عليه وسلم خرس الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلث دما بين منكبهم مسيرة ثلث هذا كله كونه يبلغ في ايامه وكل هذا مقدر لله تعالى بحسب الايمان بالخبر الصادق به قوله صلى الله عليه وسلم في اهل الجنة كل ضعيف متضعف اضبطوا قوله متضعف بفتح العين وكسر المشهور الفتح ولم يذكر الا كثره غيره ومعناه يستضعف الناس ويخشونهم ويخشون عليه لضعف حاله في الدنيا يقال تستضعف واستضعفوا واما رواية كثرها مستواضع متذل عامل واضع من نفسه قال القاضي وقد يكون الضعف بنارته القلوب ولينها واجباتها للايمان والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان معظم اهل النار القسم الآخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين ومموز الاشعث عليه الشعر مغبر الذي لا يبره ولا يكسر عسله ومموز مدفوع بالابواب انه لا يؤذون لربل بحسب ويظرو لبقارة عند الناس قوله صلى الله عليه وسلم لو اقسم على الله لايبره معناه لو اقسف بمينا طمعا في كرم الله تعالى بابراه لايبره وقيل لودعاه لاجابه يقال ابررت قسمه وبررته والاول هو المشهور وقوله صلى الله عليه وسلم في اهل النار كل عتل جواظ مستكبر وفي رواية كل جواظ زيم مستكبر اما العتل بضم العين والفتح فهو الجاني الشديد الخصومة بالابل وقيل ابي في لفظ العيلظ واما الجواظ بفتح

وقوله صلى الله عليه وسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا هذا دليل لاهل السنة ان الثواب ليس متوقفا على الاعمال فان هؤلاء يتلقون الجنة ويلقون في الجنة ما يعطون بغير عمل ومثل امر الاطفال والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط فكلهم في الجنة برحمة الله تعالى وفضل وفي هذا الحديث دليل على عظم سعة الجنة فقد جاز في الصحيح ان الواحد فيها مثل الدنيا وعشرة امثالها ثم يبقى فيها شئ خلق ينشئهم الله تعالى لما قوله صلى الله عليه وسلم يجاء بالموت يوم القيمة كانه كبش فيوقف بين الجنة والنار فيذبح ثم يقال خلود فلاموت قال المازري الموت عند اهل السنة عرض من الاعراض يضاد الحيوة وقال بعض المعتزلة ليس بعرض بل معناه عدم الحيوة وبذا خبط لقوله تعالى خلق الموت والحيوة فان ثبت الموت مخلوقا على المذمومين ليس الموت بحسب في صورة كبش او غيره فيناول الحديث على ان الله تعالى يخلق هذا الجسم ثم يذبح مثل الا لان الموت لا يطرأ على اهل الآخرة والكبش الا لم يطع قبل سوا لا يبيض اني لس قال ابن الاعراب وقال الكسائي هو الذي فيه بياض وسواد وبياضه اكثر وسين بياضه في الضحايا وقوله صلى الله عليه وسلم فيشرئبون بالهمز اي يرفعون

جعفرنا شعبة بهذا الاستناد مثله غيراته قال الادلكم **حدثنا محمد بن عبد الله بن نميرنا وكيعنا** سفيان عن معبد بن خالد سمعت حارثة بن وهب الخزاعي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسام على الله لا يبره الا اخبركم باهل النار كل جواز زعيم متكبر** **حدثنا** سفيان بن عيينة عن حفص بن ميسرة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **رب اشعث مد فوع يا ابا بواب لو اقسام على الله لا يبره** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا **نا بن نمير** عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال **خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الناقة وذكر الذي عقها فقال** اذا نبعت اشقاها انبعث لها رجل عزيز عار منيع في رهطه مثل ابي زمعة **ثم ذكر النساء فوعظ فيهن** ثم قال **الى ما يجلد احدكم امرأته في رواية ابي بكر جلد الامة و في رواية ابي كريب جلد العبد ولعله ايضا جمعها من اخذ يومه ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة فقال الى ما يضحك احدكم مما يفعل** **حدثنا** زهير بن حرب نا جريد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **رايت عمرو ابن لحي بن قبيصة بن خنيد ف ايا بني كعب هو لاء يجتر قصبه في النار** **حدثنا** عمر والنقاد وحسن الحلواني وعبد بن حنيد قال **عبد اخبرني وقال** الاخران نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول **ان البعيرة التي يمتنع درها للطواغيت فلا يحتلبها احد من الناس واذا السائبة التي كانوا يسيبون بها الهتهم فلا يحمل عليها شيء** وقال ابن المسيب قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجتر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب** **حدثنا** زهير بن حرب نا جريد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **صنفان من اهل النار لمارها قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كأسنة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا** **حدثنا** ابن نمير نا زيد يعنى ابن حباب نا الفخر بن سعيد نا عبد الله بن رافع مولى ام سلمة قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة ان تدي قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله **حدثنا** عبدة الله بن سعيد وابو بكر بن نافع وعبد بن حنيد قالوا **نا ابو عامر العقدي نا الفخر بن سعيد** **حدثنا** عبد الله بن رافع مولى ام سلمة قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **يقول ان طالت بك مدة او شك ان تدي قوما يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته في ايديهم مثل اذناب البقر ياب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس **حدثنا** ابن نمير نا ابي ومحمد بن بشر **حدثنا** يحيى بن يحيى نا موسى ابن اعيان **حدثنا** محمد بن رافع نا ابو اسامة كلهم عن اسمعيل بن ابي خالد **حدثنا** محمد بن حاتم واللفظ له نا يحيى بن سعيد

بمثله مستكبر لنا اخا السيوب او شكك

انهم من اليمن من ولد عمرو بن عامر واخر عمرو بن لحي واسمه بوهبة بن حارثة بن عمرو بن عامر وقد يفتح قائل بذاهذه الرواية الثانية بذأخر كلام القاسمي والشرع علم (قوله صلى الله عليه وسلم صنفان من اهل النار لمارها قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كأسنة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا) **حدثنا** ابن نمير نا زيد يعنى ابن حباب نا الفخر بن سعيد نا عبد الله بن رافع مولى ام سلمة قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة ان تدي قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله

الليم وتشديده لادوا وبالقاد الموجه فوجوع النوع وقيل الكثير اللحم المتخال في مشيته وقيل القصير البطين وقيل الفاخر بالحاء واما الزعيم فوالدعي في النسب الملتصق بالقوم وليس منهم شبه بزمته الشاة واما المتكبر والمتكبر فوصاحب الكبر وهو بطر الحق وغمط الناس (قوله صلى الله عليه وسلم في الذي عقها الذي عقها عزيز عارم العارم بالعين المهملة والراء قال اهل اللغة هو الشير المفضل الخبيث وقيل القوي الشرس وقد عزم بضم الراء وفتحها وكسر باعرامة بفتح العين وعراما بضمها فهو عارم وعزم وفي هذا الحديث النسي عن ضرب النساء لغير ضرورة التدب وفيه النسي عن الضحك من الضرطة ليمعها من غيره بل ينبغي ان يتناقل عنها ويستعمل حد يشتر واشتغالها كان فيه من غير التفات ولا غيره ويظن ان لم يسمع وفيه صن الادب والمعاشرة (قوله صلى الله عليه وسلم رايت عمرو بن لحي بن قبيصة بن خنيد ف ايا بني كعب هو لاء يجتر قصبه في النار) في الرواية الاخرى رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجتر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب اما قبة فضبطوه على اربعة اوجه اشترها قبة بكر القاف وفتح اليم المشددة والآن في كسر القاف واليم المشددة حكاة القاسمي عن رواية الباجي عن ابن مابان والثالث فتح القاف مع اسكان اليم والراء فتح القاف واليم جميعا وتخفيف اليم قال القاسمي وهذه رواية الاكثريين واما خندق فكسر الخاء المعجمة والدال هذا هو الاشهر وحكى القاسمي في المشارق فيه وجهين اقدمهما هذا وان في كسر الخاء وفتح الدال واخرهما فاروهي ام القبيلة فلما تصرفت واسمها ليلى بنت عمران بن الحاف بن قضاة وقوله صلى الله عليه وسلم ايا بني كعب كذا ضبطناه ابا باباء وكذا هو في كثير من نسخ بلادنا وفي بعضها ابا بنار ونقل القاسمي هذا عن اكثر الرواة الجلودى قال والاول رواية ابن مابان وبعض رواة الجلودى قال وهو الصواب قال وكذا ذكر الحديث ابن ابي شيبة ومصعب الزبيري وغيرهما لان كعبا هو امد بطون خزاعة وابنه واما لحي فيضم اللام وفتح الحاء وتشديده الياء واما قصبه فيضم القاف واسكان الصاد وقال الاكثرون لعني امعاء وقال ابو عبيد الاقصاب الامعاء واحدتها قصب واما قوله في الرواية الثانية عمرو بن عامر فقال القاسمي المعروف في نسب ابي خزاعة عمرو بن لحي بن قبيصة كما قال في الرواية الاولى وهو قبة بن الياس بن معمر واما عامر امير ابي قبة وهو مدركة بن الياس هذا قول شاذ الجازمين ومن الناس من يقول

علم باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة

نا سمعيل بن ابي خالد ناقيس قال سمعت مستورا اخا بنى فهر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما الدنيا في
 الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه وأشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم ترجع وفي حديثهم جميعا غير يحيى سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وفي حديث ابي اسامة عن المستور بن شداد اخي بني فهر وفي حديثه ايضا قال
 وأشار اسمعيل باليهام ^{١٩٨} حدثنا زهير بن حرب نا يحيى بن سعيد عن حاتم بن ابي صغيرة حدثني ابن ابي مليكة عن القاسم
 ابن محمد عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله
 الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض قال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض ^{١٩٩} حدثنا ابو بكر بن
 ابي شيبة وابن نمير قالنا ابو خالد الاحمر عن حاتم بن ابي صغيرة بهذا الاسناد ولم يذكر في حديثه غرلا ^{٢٠٠} حدثنا ابو بكر بن
 ابي شيبة وزهير بن حرب واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمير قال اسحق انا وقال الاخر وناسفان ابن عيينة عن عمرو بن
 سعيد بن جبير عن ابن عباس سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول انكم ملاقوا الله مشاة حفاة عراة غرلا ولم
 يذكر زهير في حديثه يخطب ^{٢٠١} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع ^{٢٠٢} حدثنا عبيد الله بن معاذ نا ابي كلاهما عن شعبة ^{٢٠٣}
 وحدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثني قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير
 عن ابن عباس قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بموعظة فقال يا ايها الناس انكم محشورون الى الله حفاة
 عراة غرلا كما بدأنا اول خلق نعيدها وعدا علينا انا كنا فاعلين الا وان اول الخلائق يكسب يوم القيمة ابراهيم عليه السلام
 الا وانه سبعا برجال من امتي فيؤخذ منهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما
 قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعد بهم
 فاتهم عبادك وان تغفر لهم فأتك انت العزيز الحكيم قال فيقال لي انهم لم يزلوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم وفي حديث
 وكيع ومعاذ فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك ^{٢٠٤} حدثنا زهير بن حرب نا احمد بن اسحق ^{٢٠٥} وحدثنا محمد بن حاتم نا
 يهز قالنا جميعا نا وهيب نا عبد الله بن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس على ثلاث
 طرائق راغبين راهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وتخشى بقيتهم النار تبث معهم
 حيث باتوا وتقبل معهم حيث قالوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتسمى معهم حيث امسوا يا ب في صفة يوم القيمة اعاننا
 الله على احواله ^{٢٠٦} حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد قالوا نا يحيى يعنون ابن سعيد عن عبيد الله
 قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين قال حتى يقوم احد هم في رشفة الى
 انصاف اذنيه وفي رواية ابن المثني قال يقوم الناس لم يذكر يوم ^{٢٠٧} حدثنا محمد بن اسحق المسيبي نا انيس يعني ابن عياض ^{٢٠٨}
 وحدثنا سويد بن سعيد نا حفص بن ميسرة كلاهما عن موسى بن عقبة ^{٢٠٩} وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو خالد الاحمر وعيسى
 ابن يونس عن ابن عون ^{٢١٠} وحدثنا عبد الله بن جعفر بن يحيى نا معن نا مالك ^{٢١١} وحدثنا ابو نصر التمار نا احمد بن سلمة عن ايوب
 وحدثنا الخولاني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله

باب ثلثي الرجال لهم حيين

قالوا وتصيح معهم حيث اصبحوا وتسمى معهم حيث امسوا قال العلماء هذا الحشر في آخر الدنيا قبيل القيامة
 وقبيل النسخ في الصور بدليل قوله صلى الله عليه وسلم وتخشى بقيتهم النار تبث معهم وتقبل وتصبح وتسمى
 وبهذا آخر اشراط الساعة كما ذكر مسلم بعد هذا في آيات الساعة قال واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن
 ترجل الناس وفي رواية تطرد الناس الى مشربهم والمراد بثلاث طرائق تلت فرق ومنه قوله تعالى
 اخبارا عن الجن كن طرائق قد وادى فرقا مختلفة الا هواد يا ب في صفة يوم القيمة اماننا الله على
 اهلنا قوله صلى الله عليه وسلم يقوم احد هم في رشفة الى انصاف اذنيه وفي رواية فيكون الناس
 على قدر اعمالهم في العرق قال القاضي ويحتمل ان المراد عرق نفسه وعرق غيره ويحتمل عرق نفسه خاصة
 له اي فرق واصناف الركبان طريفة واحدة من تلك الثلث والبقية تتناول الطريقتين الاخرتين
 وهما المشاة والذين على وجوههم كما في الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا يحشر الناس يوم القيمة ثلثه
 اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبا وصنفا على وجوههم الحديث وفي الثاني عن ابي ذر مرفوعا
 ان الناس يحشرون ثلثه فواجح فوجا راكبين طاعين كاسين وفوجا يسحبهم المشاة على وجوههم وتخشى
 النار فوجا يشون ويسعون ويطبق الله الملائكة على النظر فلا يبقى حتى ان الرجل يكون له اليد بيمينه يعطيها
 بذات القتب لا يقدر عليها قال القرطبي يبدل على ان ذلك في الدنيا كما قال في عياض وقال وما ذكره القاضي عياض من ان ذلك
 في الدنيا انظر لما في الحديث نفسه من ذكر الساء والصباح والبيوت والقائمة وليس ذلك في الاخرة اه
 واليه ذهب الخطابي والنووي وغيرهما والله اعلم ^{١٢} من زهر الربى ومرقاة وغيرهما ^{١٣} قوله وعشرة
 على بعير فعلى مقدار مراتهم يسرحون على مراكبهم والياقون يشون على اقدامهم وانما اقتصر على ذكر العشرة
 اشارة الى انه غاية عدد الركابين على ذلك البعير المحتمل للعشرة من بدائع فطرة الله تعالى كانه صالح
 عليه السلام حيث قويت مالا يتقوى من البعيران وانما لم يذكر الخمسة والسته وغيرهما الى العشرة لانهما از
 ١٢ مرقاة

اقوله صلى الله عليه وسلم والله ما الدنيا
 في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه وأشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم ترجع وفي رواية و
 اشار اسمعيل باليهام، بلذا هو في نسخ بلادنا باليهام وهي الاصبع العظمية المعروفة كذا نقله القاضي
 عن جميع الرواة الا السمرقندي فرواه اليهام قال وهو تصحيف قال القاضي ودرواية السبابة اظهر من
 رواية اليهام واشبهه بالتمثيل لان العادة الاشارة بها لابلاليهام ويحتمل ان اشار به هذه مرة
 هذه مرة واليهام هو البحر وقوله لم ترجع فيطوا ترجع بالمشاة فوق والمشاة تحت والاول اشرون رواه
 بالمشاة تحت اعلا الضمير الى احدكم والمشاة فوق اعاده على الاصح وهو الاثر ومعناه لا يعلق بها
 كثير شئ من الماد ومعنى الحديث ما الدنيا بالنسبة الى الاخرة في قصر مدتها وفضلها لانهما ودوام
 الاخرة ودوام لذاتها ونعيمها الاكثيرة الماد الذي يعلق بالاصح الى باقي البحر قوله صلى الله عليه وسلم
 يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا الغرل بعنم الغنم المعجزة واسكان الراء معناه غير محتويين جمع
 اعزل وهو الذي لم يتن ولقيت معه غرلة وهي تلفته وهي الجلد التي تقطع في الختان قال الازهرى
 وغيره هو الاعزل والادغل والاعلف بالغبين المعجزة في الشاة والاعلف والاعرم بالغبين المهلمة
 وجمع غرل ودرغل وغلغل وغلغل وعرم والحفاة جمع حاف والمقصود انهم يحشرون كما خلقوا الاشئ
 معهم ولا يفقد منهم شئ حتى الغرلة يكون معهم اقوله صلى الله عليه وسلم سبها برجال من امتي الى اخره
 بهذا الحديث قد سبق شرحه في كتاب الطهارة وبه الرواية تؤيد قول من قال هناك المراد به الذين ارتدوا
 عن الاسلام اقوله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين راهبين واثنان على بعير
 وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وتخشى بقيتهم النار تبث معهم حيث باتوا وتقبل معهم حيث

عليه وسلم يعني حديث عبدة الله عن نافع غديران في حديث موسى بن عقبة وصالح حتى يغيب احد هم في رشيحه الى انصاف اذنيه **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن ثور عن ابى الغيث عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العرق يوم القيمة ليذهب في الارض سبعين باعاً وانه ليبلغ الى افواه الناس والى اذانهم يشك ثورا بهما قال **حدثنا** الحكم بن موسى ابو صالح نا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن جابر قال حدثني سليمان بن عامر حدثني المقداد بن الاسود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منه كمقدار ميل قال سليمان بن عامر فوالله ما ادري ما يعنى بالميل امسافة الارض او الميل الذى يكحل به العين قال فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه ومنهم من يلجمه العرق الجاما قال واشار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فيه باب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا اهل الجنة واهل النار **حدثنا** ابو عسان المسمعى ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار بن عثمان واللفظ لابي عسان وابى المثنى قالنا معا ذبن هشام حدثني ابى عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم فى خطبته الا ان ربي امرني ان اعلمكم ما جهلتم مما علمتني يوم هذا كل مال نحلته عبد احلال واني خلقت عبداى حنفاء كلهم وانهم انتم هم الشياطين فاجتالتمهم عن دينهم وخرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم ازل به سلطانا وان الله نظر الى اهل الارض فمقتهم عريهم وعجمهم الا بقايا من اهل الكتاب و قال انما بعثتكم لابتليكم وابتليكم كتابا لا يغسله الماء تقراه نائماً ويقظان وات الله امرني ان اخرج قريشاً فقلت رب اذ ايتلغوا راسي فيك عوة عبدة فقال استخرجهم كما اخرجوك واغزهم فغزك وانفق فسينفق عليك وابتعث جيشاً نبعث خمسة مثله وقابل بين اطاعك من عصاك قال واهل الجنة ثلاثة ذوسلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذى قرى ومسلم وعفيف ومتعفف ذوعيال قال واهل النار خمسة الضعيف الذى لا زبيله الذى هو ينادى عن اهلك وما لك وذكر البخل والكذب والشنظير الفحاش ولم يذكر ابو عسان في حديثه وانفق فسينفق عليك **حدثنا** محمد بن المثنى العنزي نا محمد بن ابى عدى عن سعيد عن قتادة بهذا الاسناد ولم يذكر في حديثه كل مال نحلته عبد احلال **حدثني** عبد الرحمن بن بشر العبدي نا يحيى بن سعيد عن هشام صاحب الدستوائى نا قتادة عن مطرف عن عياض بن حمار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب ذات يوم وساق الحديث وقال فى اخره قال يعينى قال شعبة عن قتادة قال سمعت مطرفاً فى هذا الحديث **وحدثنا** ابو عمار حسين بن حريث نا الفضل بن موسى عن الحسين بن مطرف قال حدثني قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار اخى بنى مجاشع قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خطيباً فقال ان الله امرني وساق الحديث بمثل حديث هشام عن قتادة وزاد فيه وات الله الخى الى ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغى احد على احد وقال فى حديثه وهم فيكم تبعاً لا يبغون اهل ولا مالاً فقلت فيكون ذلك يا ابا عبد الله قال نعم والله لقد ادرتكم فى الجاهلية هو مطرف بن

العباد على ما وقع منهم لا على ما يعلمه قيل وقوم عاد فموسى بن عالم بجميع الاشياء قيل وقوم عاد بنو نوح قوله ولنبؤنكم حتى نعلم المجاهدين منهم والصابرين اى نعلمكم فاعلمين ذلك مصفين به قوله تعالى وانزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقراه نائماً ويقظان اما قوله تعالى لا يغسله الماء فمعناه محفوظ فى الصدور ولا يتطرق اليه الذباب بل يبقى على مر الازمان واما قوله تعالى تقراه نائماً ويقظان فقال العلماء معناه يكون محفوظاً لك فى حالتى النوم واليقظة وقيل تقراه فى السر والعلانية وقوله صلى الله عليه وسلم فقلت رب اذ ايتلغوا راسي فيك عوة عبدة خيرة) هى باشارة الملائكة اى يشعرونه ويشعرونه كما يشعرونه الخبير بكسر قوله تعالى واغزهم فغزك) بضم النون اى نيفك) قوله صلى الله عليه وسلم واهل الجنة ثلاثة ذوسلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذى قرى ومسلم وعفيف ومتعفف فقوله وساق الحديث مجرد معطوف على ذى قرى وقوله مقسط اى عادل) قوله صلى الله عليه وسلم الضعيف الذى لا زبيله الذين هم فيكم تبعاً لا يتبعون اهل ولا مالاً فقوله زبيل يفتح الزاء واسكان الموحدة اى لا عقل له زبيره و يمنع ما لا ينبغي وقيل هو الذى لا مال له وقيل الذى ليس عنده ما يعتمده وقوله لا يتبعون بالعين المملة مخفف ومشدد من الاتباع وفى بعض النسخ يتبعون بالمعنى الغين المعجمة اى لا يطلبون) قوله صلى الله عليه وسلم والذى لا يخفى له طمع وان دق الاغصان معنى لا يخفى لا يظن قال اهل اللغة يقال خفيست الشئ اذا ظهر واخفيته اذا سترته وكتمته بذا هو المشهور وقيل هما لغتان فيما جيعا) قوله وذكر البخل والكذب) هى فى الكثر النسب او الكذب باوونى بعضها والكذب بالواو والاول هو المشهور فى نسخ بلادنا وقال القاضى روايتنا عن جميع مشيخونا بالواو والاول ابن جعفر عن الطبري بنادو قال بعض الشيوخ وعلو السواب وهو يكون المذكورات فتمت واما الشنظير فبكر الشين والظن المعجمين واسكان النون بينهما وفسره فى الحديث بانه الفحاش وهى السى الخلق) قوله تكيف يكون ذلك يا ابا عبد الله قال نعم والله لقد ادرتكم فى الجاهلية الى اخره) ابو عبد الله هو مطرف بن عبد الله والقائل لقتادة) وقوله لقد ادرتكم فى الجاهلية لعله يريدوا خراهم وانشاء الجاهلية والا فمطرف صغير من اول

له بحر اللذة وتخفيف اليوم ١٢ تقرب
بيداه فمضى قالوا يبتغون
 وسبب كثرة العرق تراكم الابهال ودنو الشمس من رؤسهم وزحمة بعضهم بعضاً **باب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا اهل الجنة واهل النار** قوله صلى الله عليه وسلم ان ربي امرني ان اعلمكم ما جهلتم مما علمتني يومى هذا كل مال نحلته عبد احلال) معنى نحلته اعطيته وفى الكلام حذف اى قال الله تعالى كل مال اعطيته عبداً من عبداى فمولى لاهل مال والمراد انكار ما حرموا على انفسهم من السابية والوصيلة والبيعة والحامى وغير ذلك وانما لم تصرحوا بما يحرمهم وكل مال ملكه البعير فمولى لاهل حتى يتعلق به حق) قوله تعالى واني خلقت عبداى حنفاء كلهم اى مسلمين وقيل طاهرين من العاصى وقيل مستقيمين ميبين لقبول الهداية وقيل المراد من اخذ عليهم العهد فى الذر وقال است برىكم قالوا بلى) قوله تعالى وانهم اتهم الشياطين فاجتالتمهم عن دينهم وكذا نقله القاضى عن رواية الاكثرين وعن رواية الفاظ ابى على الغسانى فاقتاتلتم بالحاء المعجمة قال والاول اصح واوضح اى استغفروا فذهبوا بهم وزالوا هم عما كانوا عليه وجا لولا معصم فى الباطل كذا فى الروى واخرون وقال شمر جبال الرجل الشئ ذهب به واجتال اموالهم سابقاً وذهب بها قال القاضى ومعنى فاقتالوا هم بالحاء على رواية من رواه اى نجسواهم عن دينهم ويصدونهم عن) قوله صلى الله عليه وسلم وان الله تعالى نظر الى اهل الارض فمقتهم عريهم وعجمهم الا بقايا من اهل الكتاب) المقت اشد البغض والمراد بهذه المقت والنظر ما قيل بوشة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بقايا اهل الكتاب القاون على التمسك به دينهم الحق من غير تبديل) قوله سبحانه وتعالى انما بعثتكم لابتليكم وابتليكم كتابا لا يغسله الماء تقراه نائماً ويقظان) قوله صلى الله عليه وسلم ان الله امرني وساق الحديث بمثل حديث هشام عن قتادة وزاد فيه وات الله الخى الى ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغى احد على احد وقال فى حديثه وهم فيكم تبعاً لا يبغون اهل ولا مالاً فقلت فيكون ذلك يا ابا عبد الله قال نعم والله لقد ادرتكم فى الجاهلية هو مطرف بن

وان الرجل ليرعى على الحى ما به الاوليد تهم يطأها يا ب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه واثبات عذاب القبر والتعوذ منه
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض
 على مقعدة بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار يقال هذا مقعدك حتى
 يبعثك الله اليه يوم القيمة **حدثنا** عبد بن حميد ان عبد الرزاق انما مر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم اذا مات الرجل عرض عليه مقعدة بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة وان كان من اهل النار فالنار قال ثم
 يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة **حدثنا** يحيى بن ابي ايوب وابوبكر بن ابي شيبة جميعا عن ابن عليه قال يحيى بن
 ايوب نا بن عليه قال واخبرنا سعيد الجريدي عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري عن زيد بن ثابت قال قال ابو سعيد ولم
 اشهد من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حدثني زيد بن ثابت قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبنى النجار على
 بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا القبر ستة او خمسة او اربعة قال كذا كان يقول الجريدي فقال من يعرف
 اصحاب هذه القبر فقال رجل انا قال فمتى مات هؤلاء قال ماتوا في الاشرار فقال ان هذه الامة تبتلى في قبورها فلولا ان
 لا تلافوا دعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب النار فقالوا
 تعوذوا بالله من عذاب النار فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقال تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قالوا تعوذوا بالله من فتنه الذي
حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان لا
 تلافوا دعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع نا وحدثنا عبيد الله بن معاذ نا ابي و
 حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر كلهم عن شعبة عن عون بن ابي جحيفة نا وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثني
 وابن بشار جميعا عن يحيى القطان واللفظ لزهير قال نا يحيى بن سعيد نا شعبة نا حديثنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه عن البراء عن
 ابي ايوب قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما غربت الشمس فسمع صوتا فقال يهود تعذب في قبورها **حدثنا** عبد
 ابن حميد نا يونس بن محمد نا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة نا انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان العباد اذا وضع
 في قبره وتولى عنه اصحابه اثم ايسمعه قرع نعالهم قال ياتيهم ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل قال فاما
 المؤمن فيقول اشهد ان لا اله الا الله ورسوله قال فيقول له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به مقعدا من الجنة قال النبي
 صلى الله عليه وسلم فيراها جميعا قال قتادة وذكر لنا انه يفسم له في قبره سبعون ذراعا ويملا عليه خضر الى يوم يبعثون
حدثنا محمد بن منهل الضرمي نا زيد بن زريع نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان الميت اذا وضع في قبره اذ اوضع في قبره وتولى عنه اصحابه فذكر
 عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العباد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه فذكر
 بمثل حديث شيبان عن قتادة **حدثنا** محمد بن بشار بن عثمان العدي نا محمد بن جعفر نا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد
 ابن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في عذاب القبر يقال له

نبيه صلى الله عليه وسلم

ومن الجاهلية حقيقة وهو يقبل باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه واثبات عذاب
 القبر والتعوذ منه اعلم ان مذهب اهل السنة اثبات عذاب القبر وقد نظرت في كتابي
 والسنة قال الله تعالى النار ليرضون عليها غدا ووشيا الآية وتظاهرت به الاحاديث الصحيحة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من روايته جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة ولا يمنع في العقل ان يبيد الله
 تعالى الحياة في جز من الجسد ويغيبه واذا لم يمتنع العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده وقد ذكر
 مسلم هنا احاديث كثيرة في اثبات عذاب القبر وسماع النبي صلى الله عليه وسلم صوت من يندب
 فيها وسماع الوتق قرع نعال وانفهم وكلامه صلى الله عليه وسلم لاهل القليب وقوله ما انتم باسمع
 منهم وسؤال الملك الميت واقعا وبها اياه وجوابها لها والفسح اني قبر عرض مقعد عليه بالغداة
 والعشي وسبق معظم شرح هذا في كتاب الصلوة وكتاب الجنائز المقصود ان مذهب اهل السنة
 اثبات عذاب القبر كما ذكرنا خلافا للخوارج ومعظم المعتزلة وبعض المرجئة فانهم نفوا ذلك ثم المنذب
 عند اهل السنة الجسد بعينه او بعضه بعد اعادة الروح اليه او الى جزء منه وخالف فيه محمد بن جرير وعبد الله
 ابن كذا وطائفة فقالوا لا يشترط اعادة الروح قال اصحابنا بنافذ لان الام والاحاس انما
 يكون في الحى قال اصحابنا ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تغيرت اجزاه كما شاهد في العادة
 او اكلته السباع او شيئا من البحر او نحو ذلك فلما ان الله تعالى يبعثه للمشرق وهو سبحانه وتعالى قادر على ذلك
 فكذلك يعيد الحياة الى جزء منه او اجزائه وان اكلته السباع والحيات فان قيل فحقن نشاهد الميت على حاله
 في قبره فكيف يسال ويقر ويضرب بطارق من جديد ولا يظهر له اثر الجواب ان ذلك غير متنع

بل لنظير في العادة وهو ان ثم فانه بعد لذة والابا لا تحس نحن شيئا من ذلك اجد البهتان لذة والملا
 لا يسمع او يفكر في ولا يشاهد ذلك جليلة منه وكذا كان جبرئيل ياتي النبي صلى الله عليه وسلم فيجبره
 بالوحى الكريم ولا يدركه الحاضرون وكل هذا من اجل ان اصحابنا وانا معا نعتقد انه كور في الحديث
 فيتمثل ان يكون مضمنا بالمتقوررون المتبذرون اكلته السباع او الحيوان واما ضرب بالمطابق
 فلا يمنع ان يوسع له في قبره فيقعده ويضرب والله اعلم بقوله مقعدك حتى يبعثك الله بنا تنعيم
 للمؤمن وتعذيب للكافر قوله حادث به بغلة اي ماتت عن الطريق ونفرت وقرع النعال
 وخفتها هو ضربها الارض وصوتها فيها قوله ما كنت تقول في هذا الرجل يعني بالرجل النبي صلى
 الله عليه وسلم وانما يقول بهذه العبارة التي ليس فيها تعظيم اسمنا المنسول مثلا يظن تعظيم من عبادة
 السائل ثم يثبت الله الذين امنوا قوله يفسح له في قبره ويملا عليه خضر الى يوم يبعثون الحنفر
 ضبطوه بوجوه اصحابنا بفتح النون وكسر الفاء والثاني بضم النون وفتح الضاد والاول اشهر ومعناه يسال
 نعم اغفرت ناعمه واصله من خفرة الشجر كذا فسره قال القاضي فيتمثل ان يكون هذا الفصح على ظاهره
 وانما رفع عن بصره ما يجاوز من المحجب الكثيفة بحيث لا تاله ظلمة القبر ولا يشفقه اذ اردت اليه
 روجه قال ويحتمل ان يكون على ضرب المشل والاستعارة للرحمة والنعيم كما يقال سقى الله قبره والاحتمال
 الاول اصح والله اعلم بقوله في روح المؤمن ثم يقول انطلقوا به الى آخر الاجل ثم قال في روح الكافر
 فيقال انطلقوا به الى آخر الاجل قال القاضي للاول انطلقوا بروح المؤمن الى سدرة المنتهى و
 المراد الثاني انطلقوا بروح الكافر الى سجين فمن انتهى الاجل ويحتمل ان المراد الاول انطلقوا الى سدرة المنتهى
 بقوله فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ربيته كانت عليه على النفس الربيطة بفتح الراء واسكان اليا وهو
 ثوب رقيق وقيل هي الملاحة وكان سبب ردها على النفس بسبب ما ذكر من تنسج روح الكافر
 له بكسر الهمزة وتخفيف الهمزة ١٢ تقريب

من ربك فيقول ربنا الله ونبي محمد صلى الله عليه وسلم فذلك قوله عز وجل ثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة والخرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد بن المثني وابو بكر بن تافع قالوا ثنا عبد الرحمن يعنون ابن مهدي عن سفيان عن ابيه عن عيشة عن البراء بن عازب **يُثبت** الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة والخرة قال نزلت في عذاب القبر **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري نا حبان بن زيد نا يزيد بن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان **يُصعدانها** قال حماد فذكر من طيب ريحها وذكر المسك قال ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسدكنت تعمرينه فينطلق به الى ربه ثم يقول انطلقوا به الى اخر الاجل قال وان الكافر اذا خرجت روحه قال حماد وذكر من ننتها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال فيقال انطلقوا به الى اخر الاجل قال ابو هريرة **فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم** ربيطة كانت عليه على انفه **لهكذا** **حدثنا** اسحق بن عمار بن سليط الهذلي نا سليمان بن المقيرة عن ثابت قال قال انس كنت مع عمر بن الخطاب قال وحدهنا شيبان بن فروخ واللفظ له نا سليمان نا ثابت عن انس بن مالك قال كنا مع عمر بن مكة والمدينة فتراينا الهلال وكنت رجلا حديد البصر فرأيتة وليس احد ينعمانه راه غيري قال فجعلت اقول لعمر اتره فجعل لا يراه قال يقول عمر ساراه وانا مستلق على فراشي ثم انشأ يحدثنا عن اهل بدر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرينا مصارع اهل بدر يا امس يقول هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله قال فقال عمر فالذي بعثه بالحق ما اخطوا الحد ودالتى حد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعلوا في بدر بعضهم على بعض فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى اليهم فقال يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا فاني قد جئت ما وعد في الله حقا قال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجساد الارواح فيها قال ما انتم باسمع لها اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شي **حدثنا** هدا بن خالد نا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تراءى قتلى بدر ثلاثا ثم اتاهم فقام عليهم فناداهم فقال يا ابا جهل بن هشام يا امية بن خلف يا عتبة بن ربيعة يا شيبه بن ربيعة اليس قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقا فاني قد وجدت ما وعدني نفسي بيده ما انتم باسمع لها اقول منهم ولكنهم لا يقدرون ان يجيبوا ثم امرهم فسحبوا قال القوا في قلب بدر **حدثنا** يوسف بن حماد المعنى نا عبد الاعلى عن سعيد بن قتادة عن انس بن مالك عن ابي طلحة **حدثنا** محمد بن حاتم نا روح بن عباد نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة قال لما كان يوم بدر وظهر عليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم امر بضعه وعشرين رجلا وفي حديث روح باربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش قالقوا في طوي من اطواع بدر وساق الحديث بمعنى حديث ثابت عن انس **باب اثبات الحساب** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى ابن حجر جميعا عن اسمعيل قال ابو بكر نا ابن علي بن ابي عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حوسب يوم القيمة عذب فقلت اليس قد قال الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال ليس ذلك الحساب انما ذلك العرض من نوقش الحساب يوم القيمة عذب **وحدثنا** ابو الربيع العتكي وابو كامل قالنا نا حماد بن زيد نا ايوب بهذا الاسناد نحوه **وحدثنا** عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العدي نا يحيى بن يعنى ابن سعيد القطان قال نا ابو يونس القشيري نا ابن ابي مليكة عن القسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب الالهك قلت يا رسول الله اليس الله يقول حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكن من نوقش المحاسبة هلك **وحدثنا** عبد الرحمن بن بشر نا يحيى وهو القطان عن عثمان بن الاسود عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نوقش الحساب هلك ثم ذكر بمثل حديث ابي يونس

ريح طيبها يستمعون ن في الحساب

قوله حد يدبصر بالما، اي نافذه ومنه قول تعالى فيصرك اليوم حد يد قوله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله الى اخره، هذا من معجزات صلى الله عليه وسلم الظاهرة (قوله صلى الله عليه وسلم في تتلى بدر ما انتم باسمع لما قول منهم قال المازدي قال لبعض الناس الميست يسمع عملا بظاهر الحديث ثم انكره المازدي وادعى ان هذا خاص في بنو لاد ورد عليه القاضى عياض وقال يحمل سماعهم على ما يحمل عليه سماع الوقي في احاديث عذاب القبر وتنته التي لا مدفع لها وذلك باجاءهم او اجاء جزء منهم يعقلون به ويستمعون في الوقت الذي يرد الله ذلك الكلام القاضى وهو الظاهر المختار الذي تقتضيه احاديث السلام على القبور والله اعلم (قوله يا رسول الله كيف يستمعوا وانى يجيبوا وكذا جيبوا) بهذا هو في مائة النسخ المتعددة كيف يستمعوا وانى يجيبوا من غير نون وهي لغة صحينة وان كانت قليلة الاستعمال وسبق بيانها مرات ومنها الحديث السابق في كتاب الايمان لا مدفع لها الجنة حتى تؤموا (وقوله جيبوا) اي انتصروا وصاروا جيفا لقال جيف الميت وجاف واجاف واروح وانثى بمعنى (قوله فسحبوا) لقوا في قلب بدر في الرواية الاخرى في طوي من اطواع بدر القليب والطلوى

بمعنى روى البر الطوي بالجماعة قال اصحابنا وبذا السرب الى القليب ليس ذنابهم ولا صيانه وحرمة بل لدفع راحتهم الموزية والله اعلم **باب اثبات الحساب** قوله صلى الله عليه وسلم من نوقش الحساب يوم القيمة عذب، معنى نوقش استقصى عليه قال القاضى وقوله عذب له معنيان احدهما ان نفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو العذب لما فيه من التوبيخ والثاني ان اذ مفض الى العذاب بالنار ويؤيده قوله في الرواية الاخرى بك مكان عذب هذا الكلام القاضى وهذا الثاني هو الصحيح ومعناه ان التقدير غالب في الجاد فمن استقصى عليه ولم يسامح بك ودخل النار ولكن الله تعالى يعفو وينقض ما دون الشرك لمن يشاء (قوله في اسناد هذا الحديث عن عبد الله ابن ابي مليكة عن عائشة) هذا ما استدركه اللطفي على البخاري ومسلم وقال اختلفت الرواية في نسبة عن ابن ابي مليكة فروى عنه عن عائشة وروى عنه عن القاسم عن ابن اسد راك ضعيف لا يجوز على انه سمع من القاسم عن عائشة وسمعا ايضا من ابلا واسطة فرواه بالوجهين وقد سبقتنا نظائر هذا له بالفتح چا دريك كنت يا هر جامه نرم ونك كرتان بر سر نازند يا عام ست ١٢ فتمنى اللادب.

قوله اليس قد وجدتم ما وعدكم حقا الظاهر ان اسم ليس ضمير الشأن والا فالظاهر الستم كما لا يخفى.

الاسناد وفي حديثه قال فلقيت ابا جعفر فقلت انها انما قالت ببدا من الارض فقال ابو جعفر كلا والله انها لبدا المدينة **حدثنا** عمر والناقدا وابن ابي عمير واللفظ لعمرو وقالوا ناسفان بن عيينة عن امية بن صفوان سمع جده عبد الله بن صفوان يقول اخبرني حفصة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول **لَيُؤْمَنَنَّ** هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُوهُ حَتَّىٰ اِذَا كَانُوا بِبِدَاءِ مِنَ الْاَرْضِ يُخَسَفُ بِاَوْسَطِهِمْ وَيَتَأَدَّىٰ اَوْلَاهُمْ اٰخِرَهُمْ ثُمَّ يُخَسَفُ بِهِمْ فَلَا يَبْقَىٰ اِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يَخْبِرُ عَنْهُمْ فَقَالَ رَجُلٌ اشْهَدْ عَلَيْكَ اَنْكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَيَّ حَفْصَةَ وَاشْهَدْ عَلَيَّ حَفْصَةَ اَنْهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَيَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** ثِيَابُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ بِن مَيْمُونِ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ نَاعِبِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو اَنَا زَيْدُ بْنُ اَبِي اَنِيسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهِكَ قَالَ اخْبَرَنِي عَبْدِ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ اُمَّ الْمُؤْمِنِينَ اَنْ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَيَعُوْذُ بِهَذَا الْبَيْتِ يَعْنِي الْكَعْبَةَ قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلَا عُدَّةٌ يَبْعَثُ اِلَيْهِمْ جَيْشٌ حَتَّىٰ اِذَا كَانُوا بِبِدَاءِ مِنَ الْاَرْضِ خَسَفَ بِهِمْ قَالَ يُوْسُفُ وَاَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيْرُوْنَ اِلَىٰ مَكَّةَ فَقَالَ عَبْدِ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ اُمَّ وَاللهُ مَا هُوَ هَذَا الْجَيْشُ قَالَ زَيْدٌ وَحَدَّثَنَا عَبْدِ الْمَلِكُ الْعَامِرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ اَبِي رَبِيعَةَ عَنْ اُمَّ الْمُؤْمِنِينَ بِمَثَلِ حَدِيثِ يُوْسُفَ بْنِ مَاهِكَ غَيْرَ اَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدِ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ **حَدَّثَنَا** ابُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ تَابُوْنَسُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَدَّادِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ اَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ عَدَّتْ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَامِهِ فَقَلْنَا يَا رَسُوْلَ اللهِ صَنَعْتَ شَيْئًا فِى مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ فَقَالَ الْعَجَبُ اِنْ نَاسًا مِنْ اُمَّتِي يُؤْمِنُوْنَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ حَتَّىٰ اِذَا كَانُوا بِالْبِدَاءِ خَسَفَ بِهِمْ فَقَلْنَا يَا رَسُوْلَ اللهِ اِنْ الطَّرِيْقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسُ قَالَ نَعَمْ فِيهِمْ الْمُسْتَبِيْرُ وَالْمُجْبُوْرُ وَابْنُ السَّبِيْلِ يَهْلِكُوْنَ مَهْلِكًا وَاوْحَادًا وَيَصُدُّوْنَ مَصَادِرَ شَتَّىٰ يَبْعَثُهُمُ اللهُ عَلَيَّ نِيَاْتَهُمْ **حَدَّثَنَا** ابُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَاسْتَعْنَىٰ بِابْنِ اِبْرَاهِيْمَ وَابْنِ اَبِي عَمْرِو وَاللَّفْظُ لَابْنِ اَبِي شَيْبَةَ قَالَ اسْتَعْنَىٰ اَنَا وَقَالَ الْاُخْرُوْنَ نَاسَفِيَانُ بْنُ عِيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ اسَامَةَ اَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَفَ عَلَيَّ اَطْمَ مِنْ اَطَامِ الْمَدِيْنَةِ ثُمَّ قَالَ هَلْ تَرُوْنَ مَا ارَىٰ اِنِّي لَا ارَىٰ مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بِيُوْتِكُمْ كَمَا وَقَعَ الْقَطْرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بِنِ حَمِيْدٍ اَنَّ عَبْدَ الرَّزَاقِ اَنَا مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بِنِ حَمِيْدٍ قَالَ عَبْدُ اَخْبَرَنِي وَقَالَ الْاُخْرَانُ تَابِعُ قُبُوْبٍ وَهُوَ ابْنُ اِبْرَاهِيْمَ بِنِ سَعْدِ نَا اَبِي عَنِ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَاَبُو سَلْمَةَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ اَنْ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَكُوْنَ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ وَالْمَاشِيِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِ مِنْ تَشْرَفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا لِمَجْأً فَلْيَعُدَّ بِهٖ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بِنِ حَمِيْدٍ قَالَ عَبْدُ اَخْبَرَنِي وَقَالَ الْاُخْرَانُ تَابِعُ قُبُوْبٍ نَا اَبِي عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابُو بَكْرِ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنِ مَطِيْعِ بِنِ الْاَسْوَدِ عَنْ نُوْفَلِ بِنِ مَعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ اَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا اِلَّا اَنْ اَبَا بَكْرٍ يَزِيْدُ مِنَ الصَّلُوَةِ صَلُوَةً مِنْ فَاَتَتْهُ فَمَا كُنَّا وَتَرَاهُ لِهٖ وَمَالِهٖ **حَدَّثَنَا** اسْتَعْنَىٰ بِنِ مَنصُورِ نَا اَبُو دَاوُدَ الطَّيَالَسِيُّ نَا اِبْرَاهِيْمَ بِنِ سَعْدِ عَنْ اَبِيهِ عَنِ ابِي سَلْمَةَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُوْنَ فِتْنَةٌ اَلْتَّامُّ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِ فَمَنْ وَجَدَ لِمَجْأً اَوْ مَعَاذًا فَلْيَسْتَعِذْ **حَدَّثَنَا** ابُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ فُضَيْلُ بِنِ حَسِيْنٍ نَا حَمَادُ بِنِ زَيْدٍ نَا عَثْمَانُ الشَّجَاعِيُّ قَالَ اَنْطَلَقْتُ اَنَا وَقَدْ سَبَّخْتُ اِلَىٰ مُسْلِمِ بِنِ اَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ فِي اَرْضِهِ فَدْخَلْنَا عَلَيْهِ فَقَلْنَا هَلْ سَمِعْتَ اَبَاكَ يَحْدُثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيْثًا قَالَ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ اَبَا بَكْرَةَ يَحْدُثُ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنْهَا سَتَكُوْنَ فِتْنٌ اَلْتَّامُّ تَكُوْنَ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ وَالْمَاشِيِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِ اِيْهَا اَلْاَفَاذُ اَنْزَلْتُ اَوْ وَقَعْتُ فَمَنْ كَانَ لَهٗ اَبْلٌ فَلْيَلْحَقْ بِاَبْلِهٖ وَمَنْ كَانَتْ لَهٗ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهٖ وَمَنْ كَانَتْ لَهٗ اَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِاَرْضِهٖ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ اَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ تَكُنْ لَهٗ اَبْلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا اَرْضٌ قَالَ رَجُلٌ يَجِيْءُ

نَسَبُ لِهٖ السَّبِيْحُ بِيْنَ وَمَوْجِدَةٌ مَفْتُوحِيْنَ وَاَجْمَامُ فَارَسِيَّةٌ اِلَىٰ سَبِيْحَةَ مَوْجِدِ رَسُوْلِ اللهِ بِالْبَصْرَةِ مِنْ فِرْقَةٍ مَضَىٰ

اشترى على اطم من اطام المدينة ثم قال هل ترون ما ارى اني لا اري مواقع الفتن خلال بيوتكم كواقع القطر الاطم بضم الهزة والطاء هو القصر والحسن وجمع اطام وسنى اشترى علا وانفع والتشبيه مواقع القطر في الكثرة والعموم اي انها كثيرة وتعم الناس لا تختص بها طائفة وبذا اشارة الى الحروب الجارية بينهم كوقعة الجمل وصفين والحرة ومقتل عثمان ومقتل الحسين رضي الله عنهما وغير ذلك وفيه معجزة ظاهرة له صلى الله عليه وسلم (قوله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه ومن وجد فيها ملجأ فليعذ به) وفي رواية ستكون فتنه القائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القائم (ما تشرف فزوى على وجهين مشهورين احدهما بفتح المثناة فوق والشين والراء والثاني يشرف بضم الياء واسكان الشين وكسر الراء وهو من الاشراف للشين وهو الانحساب والسطلع اليد والتعرض له ومعنى تستشرفه تقابره وتفرعه وقيل هو من الاشراف بمعنى الاشارة على الملوك ومنه اشرفي المريض على الموت واشترى (وقوله صلى الله عليه وسلم ومن وجد ملجأ فليعذ به) اي عاصما وموضعا يلجى اليه ويعتزل فيه فليعذ به اي فليعتزل فيه واما قوله صلى الله عليه وسلم القاعد فيها خير من القائم القائم الى آخره فمعناه بيان عظيم خطر ما دلت على تجنبها والهرب منها ومن التشبهت في شيء وان شرها وقتتها يكون على حسب العقل بها (قوله صلى الله عليه وسلم بعد الى سيفه فذرق على حده حجر قبيل المراد كسر السيف حقيقة على ظاهر الحديث ليسه على نفسه باب هذا القتال وقيل هو مجاز والمراد ترك القتال والاول اصح وبهذا الحديث والاحاديث قبله وبعده مما يتجرب به

ام سلمة توفيت ايام يزيد بن معاوية ابو بكر بن ابي خيثمة (قوله صلى الله عليه وسلم فاذا كانوا ببدا من الارض وفي رواية ببدا المدينة) قال العلماء البدا كل الارض لساها لاشي بها وبدا المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة اي الى جهة مكة (قوله صلى الله عليه وسلم يؤمن هذا البيت جيش) اي يقصدونه (قوله صلى الله عليه وسلم ليست لهم منعة) هي بفتح النون وكسرها اي ليس لهم من تحميم وشمع (قوله عن عبد الرحمن بن سابط) هو بكسر الياء ولويسف بن مابهك هو بفتح الباء غير مصروف (قوله بعثت رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه) هو بكسر الياء قيل معناه اضطرب بحسرة وقيل حرك اطرافه كمن باخذ شيئا او يدعه (قوله صلى الله عليه وسلم فيهم المستبصر والمجبورون) السبيل يسلكون مدكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يعثم الله على نياتهم اما المستبصر فهو السبيل لذلك القاصد له عمدا والالمجبور فهو المكره يقال اجبرته فهو مجبر به اللغزة المشورة ويقال ايضا جبرته فهو مجبور وحكاها بالفاء وغيره وجاء بهذا الحديث على هذه اللفظة واما ابن السبيل فالمراد به ساكط الطريق معتم وليس منهم ويسلكون مهادا واحدا اي يقع السلك في الدنيا على جميعهم ويصدرون لوم القيامة مصادر شتى اي يبعثون مختلفين على قدر نياتهم فيجازون حسب ما دلت في هذا الحديث من اللفظة التيامن من السبل والتخدير من مياستهم ومما استل البقاء ونحوهم من المبطلين فلا يزالوا ما يعاقبون به وفيه ان من نرسوا قوم جرى عليهم حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم

الى سيفه فيدنا على حده بمجرد ليجر ان استطاع النجاء اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال فقال رجل يا رسول الله
اريت ان اكرهت حتى ينطلق بي الى احد الصفيين او احدى الفتيتين فضرني رجل بسيفه او عجز سهم فيقتلني قال يبوء باثمه اثمك
ويكون من اصحاب النار **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا وكيع** **حدثني محمد بن المثنى** نا ابن ابي عدي كلاهما عن
عثمان الشحام بهذا الاستاد **حدثني ابن ابي عدي** فوجدت حماد الى اخره وانتهى حديث وكيع عند قوله ان استطاع النجاء ولم يذكر
ما بعده **حدثني ابو كامل فضيل بن حسين** الجحدي نا حماد بن زيد عن ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال
خرجت وانا اريد هذا الرجل فلقيني ابو بكر فقال اين تريد يا احنف قال قلت اريد نصر ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعني عليا قال فقال لي يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فاقا القاتل
والمقتول في النار قال فقلت او قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه قد اذاتل صاحبه **حدثنا احمد**
ابن عبد الله الضبي نا حماد بن ايوب ويونس والمعلني بن زياد عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فاقا القاتل والمقتول في النار **حدثني جابر بن الشاعر نا عبد الرزاق** من
كتابه انا معمر بن ايوب بهذا الاستاد **حدثني جابر بن الشاعر نا عبد الرزاق** من كتابه انا معمر بن ايوب بهذا الاستاد
شعبة **حدثني جعفر نا محمد بن منصور** عن ربي بن حراش عن ابي بكر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا المسلمان حمل احدهما على اخيه السلاح فمها على جوف جهنم فاذا قتل احدهما صاحبه دخلاها
جميعا حدثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما
مقتلة عظيمة ودعواهما واحدة **حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن** عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكتر المهزج قالوا وما المهزج يا رسول الله قال القتل القتل **حدثنا**
ابو الربيع العتكي وقتيبة بن سعيد كلاهما عن حماد بن زيد واللفظ لقتيبة قال نا حماد عن ايوب عن ابي اسحاق عن ثوبان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها واعطيت
الكنزتين الاحمر والابيض واني سألت ربي لا امتي ان لا يهلكها بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدو وامن سوى انفسهم فيستبيح
بيضتهم وان ربي قال يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك ان لا اهلكهم بسنة عامة ولا يسلط عليهم
عدو وامن سوى انفسهم يستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من باقطارها او قال من بين اقطارها حتى يكون بعضهم هلك بعضا
وليبي بعضهم بعضا **حدثني زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى وابن بشار** قال اسحق نا وقال الآخرون

بعمامة بعامه

من لا يرى القتال في الفتنة بكل حال وقد اختلف العلماء في قتال الفتنة فقالت طائفة
لا يقاتل في فتن المسلمين وان دخلوا عليه بيته وطلبوا قتله فلا يجوز له المداخلة عن نفسه لان الطالب
متاول وبنا ذهب ابي بكر الصمالي رضى الله عنه وغيره وقال ابن عمر وعمران بن الحصين رضى
الله عنهم وغيرهما لا يدخل فيها لكن ان قصدت عن نفسه فقتل المذنبان متفقان على ترك الدخول
في جميع فتن الاسلام وقال معظم الصحابة والتابعين وعامة علماء الاسلام يجب نصر الحق في الفتن
والقيام معه بمقاتلة الباطن كما قال تعالى فقاتلوا التي تبيح الآيات وبها هو الصحيح وتداول الاحاديث
على من لم يظهر للمحق وعلى ما يقتضيه فالتين لا تاويل لو اعادة منها ولو كان كما قال الاولون تظهر
الفساد واستطال اهل البغي والمبتلون والشدة علم اقول صلى الله عليه وسلم اذا تواجه المسلمان بسيفيهما
فا لقاتل والمقتول في النار معنى تواجها مزب كل واحد وجهه ما جسد اى ذاته وجملته واما كون القاتل
والمقتول من اهل النار فمحمول على من لا تاويل له ويكون قتالهما معصية ونحوها ثم كونه في النار معناه
مستحق لما وقد بازى بذلك وقد يعفو الله تعالى عنه بهذا مذهب اهل الحق وقد سبق تاويله
مرات وعلى هذا تداول كل ما جاز من نظائره واعلم ان الدماء التي جرت بين الصحابة رضى الله عنهم ليست
به اخله في هذا الوعيد ومذهب اهل السنة والحق احسان الظن بهم والامسك عما شجر بينهم وتاويل
قتالهم وانهم يجتهدون متاولون لم يقصدوا المعصية ولا محض الدنيا بل اعتقدوا في الحق والحق ومخالفة
باغ فوجب عليه قتال ليرجع الى امر الله وكان بعضهم مصيبا وبعضهم محظنا معذورا في الخطا لانه باجتماع
اهل السنة وكان ثمة عليه وكان على رضى الله عنه هو الحق المصيب في ذلك المحروب بهذا مذهب
اهل السنة وكانت العضايا مشبهة حتى ان جماعة من الصحابة تميزوا فيها فاعتزلوا الظالمين ولم يقاتلوا
ولو يتفقوا الصواب لم يتأخروا عن مساعدته اقول اريت ان اكرهت حتى ينطلق بي الى احد
الصفيين فضرني رجل بسيفه او عجز سهم فيقتلني قال يبوء باثمه اثمك ويكون من اصحاب النار
معنى يبوء بيلزم ويرجع به ويحملي يبوء الذي اكرهت في اثمك وفي دخول في الفتنة و

يا اثمك في قتلك وغيره ويكون من اصحاب النار اى مستحقا لما وفي هذا الحديث دفع الائم عن المكره على
المضروب هناك واما القتل فلا يباح بالاكراه بل ياتم المكره على المأمور به بالاجماع وقد نقل القاضي
وغيره في الاجماع قال اصحابنا وكذا الاكراه على الزنا لا يرفع الائم فيه هذا اذا اكرهت المرأة حتى كنت
من نفسها فاما اذا ربطت ولم يكن لها مدافع فلا اثم والشدة علم اقول صلى الله عليه وسلم ان المقتول
في النار لانه اذا قتل ما جسد فيه دلالة للمذهب الصحيح الذي عليه الجمهوران من نوى المعصية وامر على
النيرة يكون اثمها وان لم يفعلها ولا تكلم وقد سبقتم المسئلة واصححة في كتاب الاليمان اقول صلى الله
عليه وسلم فيما على جوف جهنم هكذا هو في معظم النسخ جوف بالجيم وضم الراء واسكانها وفي بعضها
جوف بالياء وهما متقاربان ومعناه على طرفها قريب من السقوط فيها اقول حدثنا ابو بكر بن ابي
شعبة ثنا عنده عن شعبة حم وثنا ابن المثنى وابن بشار عن عنده عن شعبة عن منصور باساده مرفوعا
هذا الحديث مما استدره الدارقطني وقال لم يرفع الشورى عن منصور وهذا الاستدراك غير مقبول فان
شعبة امام حافظا فربما ياذن الرفع مقبولة كما سبق بيانه مرات اقول صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تقتتل فئتان عظيمتان هذا من المعجزات وقد جرى هذا في العصر الاول اقول صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى زوى لي الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها و
اعطيت الكنزتين الاحمر والابيض انا زوى فمناه جمع وهذا الحديث فيه معجزات ظاهرة وقد وقعت
كلما بحمد الله كما اخبر به صلى الله عليه وسلم قال العلماء المراد بالكنزتين الذهب والفضة والمراد كثرى كسرى
ويصير ملك العراق والشام وفيه اشارة الى ان ملك هذه الامم يكون معظم امتداده في جهتي المشرق والمغرب
وكذا واقع واما في جهتي الجنوب والشمال فليلي بالنسبة الى المشرق والمغرب وصنوات الله وسلامه
على رسول الصادق الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى اقول صلى الله عليه وسلم فيستبيح بعضهم

تامعاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله
 زوى لي الارض حتى رأيت مشارقها ومغاربها واعطاني الكثرين الاحمر والابيض ثم ذكر نحو حديث ايوب عن ابي قلابة **حدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة ناعبد الله بن نمير **حدثنا** ابن نمير واللفظ له نا ابي ناعثمان بن حكيم اخبرني عامر بن سعد عن ابيه ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل ذات يوم من العالية حتى اذ امر بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه ركعتين وصلينا معه
 ودعا ربه طويلا ثم انصرف الينا فقال سألت ربي ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعتني واحدة سألت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة
 فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالغرق فاعطانيها وسألته ان لا يجعل باسهم بينهم فمنعنيها **حدثنا** ابن ابي عمير
 نامروان بن معاوية ناعثمان بن حكيم الانصاري اخبرني عامر بن سعد عن ابيه انه اقبل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في طائفة من اصحابه فمر بمسجد بني معاوية بمثل حديث ابن نمير **حدثنا** حرملة بن يحيى التجيبي انا ابن وهب اخبرني
 يونس عن ابن شهاب ان ابا دريس الخولاني كان يقول قال حذيفة بن اليمان والله اني لاعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما
 بيني وبين الساعة وما بي الا ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرا لي في ذلك شيئا لم يحدثه غيري ولكن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال وهو يحدث مجلسا انا فيه عن الفتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعد الفتن منهن ثلاث
 لا يكذبن يذرن شيئا ومنهن فتن كريات الصيف منها صغار ومنها كبار قال حذيفة فذهب اولئك الرهط كلهم غيري **حدثنا**
 عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم قال عثمان تا وقال اسحق انا جدير عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال قام فينا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مقاما ما ترك شيئا يكون في مقامه ذلك الى قيام الساعة الا حدث به حفظه من نسيه ونسيه من نسيه
 قد علمه اصحابي هو لا عوانه ليكون منه الشئ قد نسيته فاراه فاذكرة كما يذكرك الرجل وجه الرجل اذا غاب عنه ثم اذراه عرفه
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان عن الاعمش بهذا الاسناد الى قوله ونسيه ولم يذكروا بعده **حدثنا** محمد
 بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة **حدثنا** ابو بكر بن نافع نا عن ابن اشعبة نا عن ابي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن حذيفة
 انه قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بها هو كائن الى ان تقوم الساعة فبانه شئ الا قد سألته الا اني لم اسأله ما يخرج
 اهل المدينة من المدينة **حدثنا** محمد بن المثنى نا وهب بن جرير نا شعبة بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم
 الدورقي وجا ج بن الشاعر جميعا عن ابي عاصم قال حجنا ن ابا عاصم نا عزة بن ثابت نا ابا علياء بن ابراهيم نا ابو زيد نا صلى
 بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر
 ثم نزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس فاخبرنا بما كان وبما هو كائن فاعلمنا احفظنا **حدثنا** محمد بن عبد الله
 ابن نمير ومحمد بن العلاء ابو كريب جميعا عن ابي معاوية قال ابن العلاء نا ابو معاوية نا الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنا
 عند عمر فقال ايكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة كما قال قال فقلت انا قال انك لجرى وكيف قال فقلت
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرها الصيام والصلوة والصدقة
 والا امر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال عمر ليس هذا اريد انما اريد التي تبوء كهمج البحر قال فقلت مالك ولها يا امير المؤمنين ان
 بينك وبينها يا با مغلقا قال انيكسر الباب ام يفتح قال قلت لابل يكسر قال ذلك احري ان لا يغلق ابدا قال فقلنا لخذيفة هل كان
 عمر يعلم من الباب قال نعم كما يعلم من دون غد الليلة اني حدثته حديثا ليس بالا غاليط قال فبهنا ان نسأل حذيفة من الباب فقلنا
 ليس روق سله فساله فقال عمر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوسعيد الأشجعي نا وكيع **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة
 نا جدير **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس **حدثنا** ابن ابي عمير نا يحيى بن عيسى كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد
 نحو حديث ابي معاوية وفي حديث عيسى عن الاعمش عن شقيق قال سمعت حذيفة يقول **حدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان عن
 جامع بن ابي راشد والاعمش عن ابي واثل عن حذيفة قال قال عمر من يحدثنا عن الفتنة واتقص الحديث بنحو حديثهم **حدثنا**
 محمد بن المثنى ومحمد بن حاتم قالنا معاذ بن معاذ نا ابن عون عن محمد قال قال جندب جئت يوما لجرعة فاذا رجل جالس فقلت
 لتهراقن اليومها هناد ماء فقال ذلك الرجل كلا والله قلت بلى والله قل كلا والله قلت بلى والله قال كلا والله انه لحديث رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حدثني قلت بنس المجلس لي انت منذ اليوم تسمعني انا لفلك وقد سمعته من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فلا تنها في ثم قلت ما هذا الغضب فاقبلت عليه واسأله فاذا الرجل حذيفة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا
 يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة

يوم القيمة يعني عمرو بن اخطب ابن ذلك

سبق شرحه في او اخر كتاب الايمان (قوله قال جندب جئت يوم الجمعة فاذا رجل جالس الجمعة
 بفتح الجيم وفتح الراء وساكنها وفتح اشرو واجود هي موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة ويوم الجمعة
 يوم خرج فيه اهل الكوفة يلقون والاولاه عليهم عثمان بن مفروده وساوا عثمان ان يولي عليهم ابا موسى
 الأشجعي فولاه (قوله بنس المجلس ل انت منذ اليوم تسمعني انا لفلك وقع في جميع نسخ بلادنا المعتمدة
 انا لفلك بالخاء المعجمة وتقال القاصي رواية شيوخنا كافة بالحاء المعجمة من الملف الذي هو اليمن
 قال ورواه بعضهم بالمعجمة وكلاهما صحيح قال مكن المهلة انظر لشكر الايمان بينهما قوله صلى الله عليه وسلم
 لا تقوم الساعة حتى يحجر الفرات عن جبل من ذهب يورق الياء الشاة تحت وكسر السين اي يكشف

اي جماعته واصلم والبيضة اي العز والمك (قوله سحارة وتال وان قد اعطيتك لانتك ان لا
 اهلكم بسنة عامرة اي لا اهلكم بقطيعهم بل ان وقع قطيع يكون في ناحية يسيرة بالنسبة الى باقي بلاد الاسلام
 ننته الحمد والشكر على جميع نعم الله عليه وسلم سألت ربي ثلاثا فاعطاني اثنتين الى آخره
 ايضا من المعجزات الظاهرة (قوله اخبرنا علي بن ابراهيم نا ابو زيد اما علي بن ابي عمير
 مكسورة ثم لام ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة و آخره راد ابو زيد هو عمرو بن اخطب بالخاء
 المعجمة الصواب المشهور قوله عن حذيفة كنا عند عمر رضى الله عنهما وذكر حديث الفتنة قد

حتى يجبر الفرات عن جبل من ذهب يقتل الناس عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا
 الذى انجو **حدثني** امية بن بسطام تاييزيد بن زريع ناروح عن سهيل بهذا الاسناد نحوه وزاد فقال ابى ان رايته فلا تقر بته
حدثنا ابو مسعود سهل بن عثمان ناعقبة بن خالد السكوني عن عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن
 عامر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ
 منه شيئا **حدثنا** سهل بن عثمان ناعقبة بن خالد عن عبيد الله عن ابى الزناد عن عبد الرحمن الاعدج عن ابى هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن جبل من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا **حدثنا**
 ابو كامل فضيل بن حسين وابو يعنى الرقاشى واللفظ لابي معن قالوا ناعقبة بن الحارث ناعبد الحميد بن جعفر اخبرني ابى عن
 سليمان بن يسار عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال كنت واقفا مع ابى بن كعب فقال لا يزال الناس مختلفة اعناقهم فطلب
 الدنيا قلت اجل قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوشك الفرات ان يحسر عن جبل من ذهب فاذا سمع به
 الناس ساروا اليه فيقول من عند لئكن تركنا الناس ياخذون منه ليدهب به كله قال فيقتتلون عليه فيقتل من كل مائة
 تسعة وتسعون قال ابو كامل فى حديثه قال وقفت انا وابى بن كعب فى ظل اجمر حسان **حدثنا** عبيد بن يعيش واسحق بن
 ابراهيم واللفظ لعبيد قال تاييزيد بن ادم بن سليمان مولى خالد بن خالد قال نازهير عن سهيل بن ابى صالح عن ابى هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اذنها ودينارها
 وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم شهد على ذلك لحم ابى هريرة وذمة **حدثني**
 زهير بن حرب ناعلى بن منصور تاسليمان بن بلال ناسهيل عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
 تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعناق او يدايق فيخرج اليهم جيش من المدينة من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت
 الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا فاقبلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلى بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهمز ثلث
 لا يتوب الله عليهم ايد او يقتل ثلثهم افضل الشهاداء عند الله ويفتح الثلث لا يفتنون ايدا فيفتنون قسطنطينة فيبناهم
 يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلقكم فى اهليكم فيخرجون وذلك باطل فاذا
 جاء الشام خرج فيبناهم بعدد من القتال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة فينزل عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم فامرهم
 فاذا رآه عدوا لله ذاب كما يذوب الملح فى الماء فلو تركه لانداب حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده فبئس عودته فى حربته
حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني عبد الله بن وهب اخبرني الليث بن سعد حدثني موسى بن علي بن عزيبه
 قال قال المستورد القرشى عند عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس
 فقال له عمرو ابصر ما تقول قال اقول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن قلت ذلك ان فيهم لخصالا اربعا
 انهم لاجل الناس عند فتنة وامرهم فاقاة بعد مصيبة واوشكهم كربة بعد فرة وخيرهم لمسكين وبيتم وضعيف وخامسة
 حسنة جميلة وامنعهم من ظلم الملوك **حدثني** حرمله بن يحيى ناعبد الله بن وهب حدثني ابو شريح ان عبد الكريم بن
 الحارث حدثه ان المستورد القرشى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس قال

قالا ثلثهم قسطنطينية ذلك

بالاعناق او يدايق الاعناق بفتح العزة وبالعين المهملة وواو بفتح الباء الموحدة وفتحها والكسر هو
 الصبح المشهور ولم يذكر الجمهور غيره وحكى القاضى فى الشارح الفتح ولم يذكر غيره وهو اسم موضع معروف
 قال الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف لانه فى الاصل اسم نهر قال وقد يؤنث ولا يعرف
 والاعناق ودايق موضعان بالشام بقرب حلب (قوله صلى الله عليه وسلم قالت الروم خلوا بيننا و
 بين الذين سبوا منا) روى سبوا على وجوب فتح السين والياء وصنما قال القاضى فى الشارح انهم روية
 الاكثرين قال وهو الصواب قلت كلاهما صواب لانهم سبوا اولاً ثم سبوا الكفار وهذا موجود فى
 زماننا بل معظم عسكر الاسلام فى بلاد الشام ومصر سبوا منهم اليوم محمد بن سبوا الكفار وقد سبوا
 فى زماننا مرارا كثيرة بسجون فى المرة الواحدة من الكفار اوقافا ونسب الحمد على الكفار لا سلام او اعزازه
 (قوله صلى الله عليه وسلم فينهمز ثلث لا يتوب الله عليهم ايدا) لا عليهم التوبة (قوله صلى الله عليه
 وسلم فيفتنون قسطنطينية) هى بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية وبعد هاء ياء
 ساكنة ثم نون بكسر الضمة هاء وهو المشهور ونقله القاضى فى الشارح عن المتقنين والاكثرين وعن
 بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون وهى مدنية مشهورة من اعظم مدن الروم (قوله حدثني موسى بن
 على عن ابيه) هو بضم العين على المشهور وقيل بفتح اسم لروم بالضم لقب وكان يكره
 الضم (قوله حدثني ابو شريح ان عبد الكريم بن الحارث حدثه ان المستورد بن شداد قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس) هذا الحديث مما استدرج لادقطنى
 على مسلم وقال عبد الكريم لم يدرك المستورد فالحديث مرسل قلت لا استدرجك على مسلم فى
 هذا لانه ذكر الحديث بحرفه فى الطريق الاول من رواية على بن رباح عن ابيه عن المستورد ومثله وانما

لذباب مائة (قوله فى ظل ام حسان) هو بضم العزة والجيم وهو الحصن وجمع امام كالم واطام فى
 الوزن والمعنى (قوله لا يزال الناس مختلفة اعناقهم فى طلب الدنيا) قال العلماء المراد بالاعناق
 هنا الرؤساء والكبراء وقيل بالمعاني قال القاضى وقد يكون المراد بالاعناق نفسا وعبر بها عن اصحابها لا يابى
 التى بها التطلع والشوق لاشياء (قوله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت
 الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اذنها ودينارها) وعدتم من حيث بدأتم من حيث بدأتم
 لابل العراق قال الازهرى هو ثمانية مكايك والمكوك صاع ونصف وهو خمس كيليات واما الدر
 فيصنع اليم على وزن قفل وهو مكيال معروف لابل الشام قال العلامة يسع خمسة عشر مكوكا واما الادوب
 فمكيال معروف لابل مصر قال الازهرى واخرون يسع اربعة وعشرين صاعا وفى معنى منعت العراق
 وغيره قولان مشهوران احدهما لا سلام ففسق عنهم الجزية وهذا قد وجد فى التانى وهو الاشارة معناه
 ان البعث والروم يستولون على البلاد فى آخر الزمان فيمنعون حصول ذلك للمسلمين وقد روى مسلم بن ابيد
 بن يورقات عن جابر قال يوشك اهل العراق ان لا يبقى اليهم قفيز ولا درهم قلنا من اين ذلك قال
 من قبل البعث فيمنعون ذلك وذكر فى منع الروم ذلك بالشام مثله وهذا قد وجد فى زماننا فى العراق
 وهو الآن موجود وقيل لانهم يرتدون فى آخر الزمان فيمنعون ما لهم من الزكاة وغيره وقيل معناه
 ان الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم فى آخر الزمان فيمنعون ما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج
 وغير ذلك واما قوله صلعم وعدتم من حيث بدأتم فهو معنى الحديث الاخر بدأ الاسلام غريبا
 وسيعود وكما بدأ وقد سبق شرحه فى كتاب الايمان (قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم)

فبلغ ذلك عمرو بن العاص فقال ما هذه الأحاديث التي تذكر عنك انك تقولها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له المستور قلت الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمرو ولئن قلت ذلك انهم لأحلّم الناس عند فتنة واجبر الناس عند مصيبة وخيد الناس لمساكينهم ولضعفائهم ^{٢٨١} حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن جبر كلاهما عن ابن علي واللفظ لابن جبرنا اسمعيل بن إبراهيم عن ايوب عن حميد بن هلال عن أبي قتادة العدي عن يسير بن جابر قال هاجت ریح حمراء بالكوفة فجاء رجل ليس له هجة يرمى الأديا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة قال فقعد وكان متكئا فقال ان الساعة لا تقوم حتى لا يُقسّم ميرات ولا يُفرح بغنمة ثم قال بيده هكذا ونحوها نحو الشام فقال عد ويجمعون لاهل الشام ويجمع لهم اهل الاسلام قلت الروم تعنى قال نعم قال ويكون عند ذك القتل ردة شديدة فيشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبية فيقتلون حتى يجذبينهم الليل فيفنى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة لم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبية فيقتلون حتى يجذبينهم الليل فيفنى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة ثم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبية فيقتلون حتى يمسا فيفنى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة فاذا كان يوم الرابع نهى اليهم بقية اهل الاسلام فيجعل الله الدائرة عليهم فيقتلون مقتلة افا قال لا يرى مثلها واما قال لم ير مثلها حتى ان الطائر لم يجرحها فمما يخلفهم حتى يخر ميتا فيتعا دبنو الارب كانوا مائة فلا يجدونه بقي منهم الا الرجل الواحد فياى غنمة يُفرح او اى ميرات يُقاسم فيثا هم كذلك اذ سمعوا بياس هو اكبر من ذلك فجاءهم الصريح ان الدجال قد خلفهم في ذرايعهم فيرفضون ما في ايديهم ويقبلون فيبغون عشر فوارس طليعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا يعرف اسماءهم واسماء اباؤهم والوان خيولهم خيولهم فوارس على ظهر الارض يومئذ ومن غير فوارس على ظهر الارض يومئذ قال ابن ابي شيبة في روايته عن اسير بن جابر ^{٢٨٢} حدثنا محمد بن عبيد بن الغبري نا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي قتادة عن يسير بن جابر قال كنت عند ابن مسعود فهبت ریح حمراء وساق الحديث بنحوه وحديث ابن علي اتم واشبع ^{٢٨٣} حدثنا شيبان بن فروخ نا سليمان يعنى ابن المغيرة نا حميد يعنى ابن هلال عن ابي قتادة عن اسير بن جابر قال كنا في بيت عبد الله بن مسعود والبيت ملآن قال فهاجت ریح حمراء بالكوفة نحو حديث ابن علي ^{٢٨٤} حدثنا قتيبة بن سعيد نا جدير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن تافع ابن عتبة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم قوم من قبل المغرب عليهم ثياب الصوف فواقوه عند اكمة فانهم لقياه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد قال قالت لى نفسى اشرهم فقم بينهم وبينه لا يغتالونه قال ثم قلت لعله نجى معهم فاتيهم فقمم بينهم وبينه قال فحفظت منه اربع كلمات اعدهن في يدي قال تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله ثم فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحها الله قال فقال تافع يا جابر لا ترى الدجال يخرج حتى يفتح الروم ^{٢٨٥} حدثنا ابو خيثمة زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير المكي واللفظ لزهير قال اسحق انا وقال الاخضران نا سفيان بن عيينة عن فرات القزاز عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري قال اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقال ما تذكرون قالوا نذكر الساعة قال انها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر ايات فذكر الدخان والدجال وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى ابن مريم صلى الله عليه

تذاكرت
قال اصبر هجيرة الاسلام الدبرة بجثمانهم باى فبينما قالت

له كذا في تسمى الاحمدية والمصرية وشرحيهما ترون باثبات النون وفي جدول اغلاط الاحمدية و المشكوة تروا بحذف النون وهو الظاهر والاول صحيح ايضا لانه لثمة ١٢

ذكر الثاني متا بوجه وقد سبق انه يحتمل في المتابعة مالا يحتمل في الاصول وقد سبق ايضا ان مذهب الشافعي والمحققين ان الحديث المرسل اذ اورد من جهة اخرى متصلا صحيح بركان صحيحا وتبين برواية الاتصال صحة رواية الارسال ويكونان صحيحين بحيث لو عارضهما صحيح جاد من طريق واحد وتعد الجمع بينهما عليه قوله في هذه الرواية واجبر الناس عند مصيبة، هكذا في معظم الاصول واجبر بالجمع وكذا نقله القاضى عن رواية الجهور في رواية بعضهم واميرها اهاد قال القاضى والاول اولي لطا بقية الرواية الاخرى واسرعهم افاقته بعد مصيبة ونها يعنى اجبر وفي بعض النسخ اجبر بالياء المعجمة ولعل معناه اجبرهم بعلا جها والخروج منها قوله عن يسير بن عمرو هو بضم الياء وفتح السين المهملة وفي رواية شيبان بن فروخ عن اميرهمزة مضمومة وهما قولان مشهوران في اسمه (قوله فجاء رجل ليس له هجة يرمى الايا عبد الله بن مسعود) هو بكسر الهاء والجمع المشددة مقصور الالف اى شان ودابة ذلك والهجري يعنى الهجر (قوله فيشترط المسلمون شرطة للموت) الشرطة بضم الشين طائفة من الجيش تقدم للقتال واما قوله فيشترط فضبطوه لوجهين احدهما فيشترط بثناة تحت ثم شين ساكنة ثم ثناة فوق والثاني فيشترط بثناة تحت ثم ثناة فوق ثم شين مفتوحة وتشديد الراء (قوله فيفنى هؤلاء وهؤلاء) اى يربح (قوله نهى اليهم بقية اهل الاسلام) هو بفتح النون والياء اى نهض وتقدم (قوله فيجعل الله الدائرة عليهم) هو بفتح الدال والياء اى المزينة ورواه بعض رواة مسلم الدائرة بالالف وبعده هجرة وهو معنى الدبرة وقال الازهرى الدائرة هم الدولة تدور على الاعدا وقيل هى الحادثة (قوله حتى ان الطائر لم يجرحها حتى يخر ميتا) قوله جنبائهم نجيم ثم لون مفتوحين ثم باء موحدة اى لوانهم

وحكى القاضى عن بعض روايتهم بنحوهم بضم الجيم واسكان المشددة اى بشو صم وقوله فمما يخلفهم حتى يفتح الحاء المعجمة وكسر اللام المشددة اى بجوازهم وحكى القاضى عن بعض روايتهم فمما يخلفهم حتى يخر ميتا (قوله اذ سمعوا بياس هو اكبر من ذلك) هكذا هو في نسخ بلادنا بياس هو اكبر بباء موحدة في باس وفي البر وكذا اطاها القاضى عن محققى روايتهم وعن بعضهم بياس بالنون كثر بالمشددة قالوا الصواب الاول ويؤيده رواية ابي داود وسموا بامر اكبر من ذلك (قوله لا يغتالونه) اى يقتلون غيلة وهى القتل في غفلة وخفاء وقد يوسر (قوله لعله نجى معهم) اى ينجيهم ومعناه يهدتهم سراً (قوله فحفظت منه اربع كلمات) هذا الحديث فيه محجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق بيان جزيرة العرب (قوله عن حذيفة بن اسيد) هو بفتح الهززة وكسر السين (قوله عن ابن عيينة عن فرات عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد) هذا الاسناد مما استدركه الدارقطني وقال ولم يرفعه غير فرات عن ابي الطفيل من وجه صحيح قال ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميسرة موقوفاً بهذا الكلام الدارقطني وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة كما قال ولا يندرج هذا في الحديث فان عبد العزيز بن رفيع ثقة حافظ متفق على توثيقه فزيادته مقبولة (قوله صلى الله عليه وسلم في اشراط الساعة لن تقوم حتى ترون قبلها عشر ايات فذكر الدخان والدجال) هذا الحديث يؤيد

وسلم ويا جوج وما جوج وثلاثة خسوف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب واخر ذلك تار تخرج
من اليمن تطرد الناس الى محشرهم **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسبة عن فرات القزاز عن ابي الطفيل عن ابي
سريحه حذيفة بن اسيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غوفة ونحن اسفل منه فاطلع الينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة
قال ان الساعة لا تكون حتى تكون عشر ايات خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف في جزيرة العرب والدخان والدجال
ودابة الارض ويا جوج وما جوج وطلوع الشمس من مغربها وتار تخرج من قعر عديت ترحل الناس قال شعبة وحدثني عبد العزيز
ابن ربيع عن ابي الطفيل عن ابي سريحه مثل ذلك لا يذكرون النبي صلى الله عليه وسلم وقال احدهما في العاشرة نزول عيسى ابن مريم
وقال الاخر روي تلقى الناس في البحر **حدثنا** محمد بن بشارة محمد بن جعفر ناسبة عن فرات قال سمعت ابا الطفيل يحدث
عن ابي سريحه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غوفة ونحن تحتها نتحدث وساق الحديث بمثله قال شعبة واخبره
قال تنزل معهم اذا نزلوا وتقبل معهم حيث قالوا قال شعبة وحدثني رجل هذا الحديث عن ابي الطفيل عن ابي سريحه ولم
يرفعه قال احدهما بين الرجلين نزول عيسى ابن مريم وقال الاخر روي تلقىهم في البحر **حدثنا** محمد بن ابي النعمان
الحكم بن عبد الله الجعفي ناسبة عن فرات قال سمعت ابا الطفيل يحدث عن ابي سريحه قال كنا نتحدث فاشرف علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث معاذ واين ابي جعفر وقال ابن المثني نا ابو النعمان الحكم بن عبد الله ناسبة عن
عبد العزيز بن ربيع عن ابي الطفيل عن ابي سريحه بنحوه قال العاشرة نزول عيسى ابن مريم قال شعبة ولم يرفعه عبد العزيز
حدثني حرملة بن يحيى نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقييل بن خالد عن ابن شهاب
انه قال قال ابن المسيب اخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز
تضيئ اعناق الابل **بصري حدثني** عمرو الناقد نا الاسود بن عامر نا زهير بن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبلغ المساكن اهاب او يهاب قال زهير قلت لسهيل وكم ذلك من المدينة قال كذا
وكذا اميلا **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا الليث عن محمد بن ربح نا الليث عن نافع عن ابن عمر انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ها هنا الا ان الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان **حدثنا**
قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل بن عمار عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليست
السنة بان لا تمطر واذا لم تكن السنة ان تمطر ولا تثبت الارض شيئا **حدثني** عبيد الله بن عمر القواريري وعبد بن المثني
حدثنا عبيد الله بن سعيد نا عبيد بن يعقوب القطان نا القواريري حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال حدثني
نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عند باب حفصة فقال بيده نحو المشرق الفتنة ها هنا من حيث يطلع
قرن الشيطان قالها مرتين او ثلاثا وقال عبيد الله بن سعيد في روايته قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند باب عائشة
حدثني حرملة بن يحيى نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال وهو مستقبل المشرق ها ان الفتنة ههنا ها ان الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان **حدثنا**
ابوبكر بن ابي شيبة نا وكيع عن عكرمة بن عمار عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة

له بفتح هاء وكسر راء و
انها لكريمة حذيفة بن اسيد ١٢ مغني عنه كذا في سنن الاحمدية والمصرية قمر بغير تاء التانيث
وفي شرحها ققرة بانبات باء التانيث والشدة اعلم ١٢ واعدت بفتح تين ١٢ فنحسب له العجلى
بلكسورة وسكون جيم ١٢ مغني
ستامة وكانت نار عظيمة جدا خرجت من جنب المدينة المشرقية وراء الحرة توار العلم بها عند جمع اهل
الشام وسانتر البلدان واغرب من حمرها من اهل المدينة (قوله عن ابي سريحه) هو بفتح السين المهملة
وكسر الراء وبالهمزة (قوله صلى الله عليه وسلم ترحل الناس) هو بفتح التاء وسكان الراء وفتح الهمزة
المهملة المنخفضة هكذا ضبطناه وهكذا ضبط الجمهور وكذا نقله القاسمي عن روايتهم ومعناه تاخذهم بالربيل
وترجمهم لرب يجعلون برحلون قدامها وقد سبق شرح رحلنا الناس وحشرها اياهم (قوله صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيئ اعناق الابل بصري) هكذا الرواية تضيئ اعناق
ينصب اعناق وهو مفعول تضيئ يقال اضادت النار واضادت غيرها بصري بعنم اليا مدينة معروفة
بالشام وهي مدينة حران بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل (قوله صلى الله عليه وسلم تبلغ المساكن
اهاب او يهاب) اما اهاب فبكرة الهزاة واما يهاب فبغير شدة تحت مفتوحة وكسورة ولم يذكر
القاسمي في الشرح والمشارك الا اكسر وحكى القاسمي عن بعضهم نهاب بالنون والمشهور الاول وقد ذكر
في الكتاب ان موضع بقرب المدينة على اميال منها (قوله صلى الله عليه وسلم الا ان الفتنة ههنا
من حيث يطلع قرن الشيطان) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الايمان (قوله صلى الله عليه وسلم
وسلم ليست السنة بان لا تمطر واذا لم تكن السنة هنا القوط وانه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون

وهو
قول من قال ان الدخان دخان ياخذ بانفاس الكفار وياخذ المؤمن منه كهيئة الزكام وان لم يات
بعد وانما يكون قريبا من قيام الساعة وقد سبق في كتاب برد الخلق قول من قال هذا وانكار
ابن مسعود عليه وانه قال انما هو عبارة عما نال قريشا من القوط حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء
كهيئة الدخان وقد وافق ابن مسعود جماعة وقال بالقول الآخر حذيفة واين عمرو الحسن ورواه
حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا يكث في الارض اربعين يوما ويمتل انما دفنان للجمع
بين هذه الآثار واما الدابة المذكورة في هذا الحديث فهي المذكورة في قوله تعالى واذا وقع القول عليهم
اخرجنا لهم دابة من الارض تكلمهم قال المفسرون هي دابة عظيمة تخرج من صدر في الصفاد عن ابن عمر
ابن العاص انما الجاسسة المذكورة في حديث الدجال (قوله صلى الله عليه وسلم واخر ذلك نار تخرج
من اليمن تطرد الناس الى محشرهم وفي رواية نار تخرج من قعر عدن) هكذا هو في الاصول قعر بالمد
واللقاف مضمومة ومعناه من اقصى قعر ارض عدن وعدن مدينة معروفة مشهورة باليمن قال
الماوردي سميت عدنان من العدون وهي الاقائمة لان تبعها كان ينجس فيها اصحاب الجرائم وهذه النار
الخارجية من قعر عدن واليمن هي الحاشرة للناس كما صرح به في الحديث واما قوله صلى الله عليه
وسلم في الحديث الذي بعده لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيئ اعناق الابل بصري
فقد جعلنا القاسمي عياض حاشرة قال ولعلها نار ان يتبعها الناس قال او يكون ابتداء خروجها
من اليمن ويكون ظهورها وكثرة قوتها بالحجاز هذا الكلام القاسمي وليس في الحديث ان نار الجواز مستطقة
بالحشر بل هي آية من اشراط الساعة مستقلة وقد خرجت في زماننا نار بالمدينة سنة اربع وخمسين و

فقال راس الكفر من ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان يعني المشرق **حدثنا** ابن نميرنا اسحق يعقوب بن سليمان انا خنظلة قال سمعت سالم يقول سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير بيده نحو المشرق ويقول هان الفتنة ههنا هان الفتنة ههنا ثلاثا حيث يطلع قرن الشيطان يعني المشرق **حدثنا** عبد الله بن عمرو بن ابان وواصل بن عبد الاعلى واحمد بن عمر الركيعي واللفظ لابن ابان قالوا انا ابن فضيل عن ابيه قال سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول يا اهل العراق ما اسألکم عن الصغيرة واكبکم للكبيرة سمعت ابي عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الفتنة تجي من ههنا واوى بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان وانتم يضرب بعضكم رقاب بعض وانما قتل موسى الذي قتل من ال فرعون خطأ فقال الله عز وجل له وقتلت نفسا فنجيناك من الغم وفتناك فتوتا وقال احمد بن عمر في روايته عن سالم لم يقل سمعت سالم **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبدنا وقال ابن رافع ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات نساء دوس حول ذي الخيصة وكانت صمنا تعبد هادوس في الجاهلية بتبالة **حدثنا** ابو كامل الجحدي وابو معن زيد بن يزيد الرقاشي واللفظ ابي معن قالنا خالد بن الحارث نا عبد الحميد بن جعفر عن الاسود بن العلاء عن ابي سلمة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد الالات والعزى فقلت يا رسول الله ان كنت لاظن حين انزل الله هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق الى قوله ولو كره المشركون ان ذلك تام قل انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم بعث الله رجعا طيبة فتوفي كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيبقى من اخيرة فيرجعون الى دين اباؤهم **حدثنا** محمد بن المثني نا ابو بكر وهو الخنفي نا عبد الحميد بن جعفر هذا الاستاذ نحوه **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يليني مكانه **حدثنا** عبد الله بن عمرو بن محمد بن ابان بن صالح ومحمد بن يزيد الرقاعي واللفظ لابن ابان قالنا ابن فضيل عن ابي اسمعيل عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلاء **حدثنا** ابن ابي عمير نا مروان عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لياتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اى شئ قتل ولا يدري المقتول على اى شئ قتل **حدثنا** عبد الله بن عمرو بن ابان وواصل بن عبد الحميد قالنا نا محمد بن فضيل عن ابي اسمعيل الاسلمي عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى ياتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل فويل كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل والمقتول في النار وفي رواية ابن ابان قال هو يزيد بن كيسان عن ابي اسمعيل لم يذكر الاسلمي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير واللفظ لابي بكر قالنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد سمع ابا هريرة يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذوالسويقتين من الحبشة **حدثنا** حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذوالسويقتين من الحبشة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني الدراودي عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه

قوله فيهم

اسمعيل الاسلمي عن ابي حازم ثم قال مسلم وفي رواية ابن ابان قال هو يزيد بن كيسان عن ابي اسمعيل لم يذكر الاسلمي بهذا هو في النسخ ويزيد بن كيسان هو ابو اسمعيل وفي الكلام تقدم وتأخر ومراده وفي رواية ابن ابان قال عن ابي اسمعيل هو يزيد بن كيسان وظاهر اللفظ يوم ان يزيد بن كيسان يرويه عن ابي اسمعيل وهذا غلط بل يزيد بن كيسان هو ابو اسمعيل ووقع في بعض النسخ عن يزيد بن كيسان يعني ابا اسمعيل وهذا يوضح التاويل الذي ذكرناه وقد اوضحه الائمة هذا لما ذكرته قال ابو علي الغساني اعلم ان يزيد بن كيسان يكنى ابا اسمعيل وان بشير بن سليمان يكنى ابا اسمعيل الاسلمي وكلاهما يروى عن ابي حازم فقد اشتركا في احاديث عنهما هذا الحديث رواه مسلم اولا عن يزيد بن كيسان ثم رواه عن رواية ابي اسمعيل الاسلمي الا في رواية ابن ابان فانه جعله عن يزيد بن كيسان ابي اسمعيل ولهذا لم يذكر الاسلمي في نسبة الائمة اعلم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذوالسويقتين من الحبشة هما تفسير ساق الانسان رقبتهما وهي صفة سوق السودان فالبا والاراض بهذا قوله تعالى حرما آمتا لان معناه آمتا الى قرب القبر وخراب الدنيا وقيل يخص منه قصعة ذوالسويقتين قال القاسم في القول

بالسنة قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات نساء دوس حول ذي الخيصة وكان صمنا تعبد هادوس في الجاهلية بتبالة، واما قوله اليات فبفتح الهمزة واللام ومعناه اعجاز من جمع الية كحفنة وجفانت والمراد يضطرب من الطواف حول ذي الخيصة اي يكفرون ويرجعون الى عبادة الاصنام وتعظيمها واما تبالة فبفتح التاء فوق مفتوحة ثم باء موحدة مخففة وهي موضع باليمن وليست بتبالة التي يضرب بها المشل ويقال اهون على الجاهل من تبالة لان تلك بالطائف واما ذوالخيصة فبفتح الخاء واللام نداء المشهور وعلى القاصم فيه في الشرح والمشارك ثلثة اوجه احدها هذا والثاني يضم الخاء واللام والثالث بفتح الخاء الى واسكان اللام قالوا وهو بيت منم ببلاد دوس اقول صلى الله عليه وسلم ثم بعث الله رجعا طيبة فتوفي كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان الى آخره هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الايمان اقول سمعنا مروان بن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة حديث لا يدري القاتل في اى شئ قتل وفي الرواية الثانية حدثنا محمد بن فضيل عن ابي

يسأل عن دما البعوض وقد قتلوا ابن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رواه الترمذي في فضائل حسين .
قوله وليس به الدين الا البلاء الاستثناء منقطع اي ليس الباعث له على هذا المقال الدين بل يكون الباعث البلاء والله تعالى اعلم

قوله ما اسألکم عن الصغيرة واكبکم للكبيرة هان صيغ التعجب تعجب من حالهم في انهم يبحثون عن الصغائر كأنهم يقصدون الاحترار عنهما مع اجترأهم على انكبا بهما الكبائر وهذا الكلام منه رحمه الله تعالى على وفق ما قال ابو عبد الله بن عمر حين سألته عن دما البعوض يصيب الثوب فقال عبد الله انظر الى هذا

وسلم قال ذوالسويقتين من الحبشة يخرب بيت الله عز وجل **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن
 ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق
 الناس بعصاه **حدثنا** محمد بن بشار العبدى نا عبد الكبير بن عبد المجيد ابو بكر الحنفى نا عبد الحميد بن جعفر قال سمعت عمر بن
 الحكم يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تذهب الايام والليالي حتى يملك رجل له الجهجاه قال
 مسلم هم اربعة اخوة شريك وعبيد الله وعمير وعبد الكبير بن عبد المجيد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير واللفظ
 لابن ابي عمير قالوا سفيان عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا
 قوماً كان وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوماً نعالهم الشعر **حدثنا** حرملة بن يحيى نا ابن وهب اخبرني
 يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى
 تقا تلوا قوماً ينتعلون الشعر وجوههم مثل المجان المطرقة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن
 الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوماً نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى
 تقا تلوا قوماً صغار الاعداء ذلف الالف **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن
 ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوماً وجوههم كالمجان المطرقة
 يلبسون الشعر ويمشون في الشعر **حدثنا** ابو كريب نا وكيع نا واسامة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقا تلون بين يدي الساعة قوماً نعالهم الشعر كان وجوههم كالمجان المطرقة
 حمر الوجوه صغار الاعداء **حدثنا** زهير بن حرب وعلى بن حجر واللفظ لزهير قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن الجديري عن ابي
 نضرة قال كنا عند جابر بن عبد الله فقال يوشك اهل العراق ان لا يجيئ اليهم قفيز ولا درهم فلنا من اين ذاك قال من قبل العجم
 يمنعون ذاك ثم قال يوشك اهل الشام ان لا يجيئ اليهم دينار ولا مدي فلنا من اين ذاك قال من قبل الروم ثم سكت هنيئة
 ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر امتي خليفة يحثي المال حثياً ولا يعده عدداً قلت لا ابي نضرة و
 ابي العلاء اتريان انه عمر بن عبد العزيز فقال لا **حدثنا** ابن المثنى نا عبد الوهاب نا سعيد يعني الجديري بهذا الاستاد
 نحوه **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي نا بشر يعني ابن مفضل **حدثنا** علي بن محمد نا اسمعيل يعني ابن علية كلاهما عن
 سعيد بن يزيد عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلفاكم خليفة يحثو المال حثياً ولا يعده
 عدداً وفي رواية ابن حجر يحثي المال **حدثنا** زهير بن حرب نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابي نادر عن ابي نضرة عن
 ابي سعيد وجابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 بشله **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي مسلمة قال سمعت
 ابا نضرة يحدث عن ابي سعيد الخدري قال اخبرني من هو خير مني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمار حين جعل
 يحفر الخندق جعل يمسح راسه ويقول بؤس ابن سمية تقتلك فنة باغية **حدثنا** محمد بن معاذ بن عباد العنبري

يحيى يحيى اسكت انا عدا

الاول اخرج قوله صلى الله عليه وسلم يملك رجل يقال له الجبهاه هو بفتح الجيم واسكان المار وفي بعض
 النسخ الجبهاه بهارين وفي بعضها الجبهاه بحدف المار التي بعد الالف والاول هو المشهور
 قوله صلى الله عليه وسلم كان وجوههم المجان المطرقة اما المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع
 مجن بكسر الميم وهو الترس واما المطرقة فاسكان الطاء وتخفيف الراء هذا الفصح المشهور في الرواية
 وفي كتب اللغة والغريب وحكى فتح الطاء وتشديد الراء والمعروف الاول قال العلماء هي التي
 البست العقرب والطرقت برقاقة فوس طاعة قالوا ومعناه تشبيه وجوه الترك في عرضها ونور
 وجناها بالترسة المطرقة قوله صلى الله عليه وسلم ذلف الالف هو بالذال المعجمة والبهلة
 لغتان المشورة المعجمة ومن حكى الوجهين فيه صاحب المشرق والمطالع قال الرواية الجمهور بالمعجمة
 وبعضهم بالهمزة والصواب المعجمة وهو بفتح الذال واسكان اللام جمع اذلف كما تروى ومعناه
 فطس الالف قصار باح انبطاح وقيل هو غلط في اربعة الالف وقيل طامن فيها وكله
 مقارب قوله صلى الله عليه وسلم يلبسون الشعر ويمشون في الشعر معناه ينتعلون الشعر
 كما صرح به في الرواية الاخرى نعالهم الشعر وقد وجدوا في زماننا بكذا في الرواية الاخرى حمرو بوز
 اي بميض الوجوه مشربة حمرة وفي هذه الرواية صغار الاعداء وهذه كلها معجزات لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقد وجد قتال بولاء الترك بجميع صفاتهم التي ذكرها صلى الله عليه وسلم صغار الاعداء حم
 الوجوه ذلف الالف عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة ينتعلون الشعر فوجدوا بهذه الصفات
 كلما في زماننا وقا تلهم المسلمون مرات وقتالهم الآن ونسال الكريم احسان العاقبة للمسلمين في امرهم

وامرهم وسائر احوالهم واوامر اللفظ بهم والجماعة وصلى الله على رسول الذي لا ينطق عن الهوى ان هو
 الا وحى يوحى قوله يوشك اهل العراق ان لا يجيئ اليهم قفيز الى آخره قد سبق شرحه قبل هذا وبارق
 ويوشك بفتح الميم والياء وكسر الشين ومعناه يسرع قوله ثم اسكت هنيئة اما اسكت فهو بالالف
 في جميع نسخ هذا واذ ذكر القاصي انهم روه بجزءها واشارتها واشار الى ان الاكثر من حذفها واسكت
 واسكت لغتان بمعنى سميت وقيل اسكت بمعنى اطرق وقيل بمعنى اعرض وقوله هنيئة بتشديد الهاء
 بلا همزة قال القاصي ورواه لنا العدي في الهنزة وهو غلط وقد سبق بيانه في كتاب الصلوة قوله صلى الله
 عليه وسلم يكون في اخر امتي خليفة يحثي المال حثياً ولا يعده عدداً وفي رواية يحثو المال حثياً قال اهل اللغة
 يقال حثيت احثي حثوا حثوت احثو حثوا الحثان وقد جادت اللغتان في هذا الحديث وجاء مصدر
 الثانية على فعل الاولى وهو جائز من باب قوله تعالى والشدة انتمكم من الارض نباتا والحثو هو الحفض
 باليهين وبهذا الحثو الذي يفعل هذا الخليفة يكون لكثرة الاموال والغنائم والفتوحات مع ستمار نفسه
 قوله صلى الله عليه وسلم بؤس ابن سمية تقتلك فنة باغية وفي رواية ليس او يا وليس وفي رواية
 قال لعمار تقتلك الفنة الباغية اما الرواية الاولى فهو بؤس بياء موحدة منسوبة وبعدها همزة
 والبؤس والياساء المكروه والشدة والمعنى يا بؤس ابن سمية ما اشده واعظمه واما الرواية الثانية
 فهي وليس بفتح الواو واسكان المشاة ووقع في رواية البخاري وفتح ابن سمية قال الاصمعي وفتح كلمة
 رحم وليس تصغير با اي اقل منها في ذلك قال الروي وفتح يقال لمن وقع في بكة لا يستحقها فيرحم
 بها عليه يرث له وويل لمن يستحقها وقال الفرزدق وويل من معنى وويل من على رضى الله عنه
 وفتح باب رحمة ذيل باب عذاب وقال سيبويه وفتح كلمة زجر لمن اشرف على السكة وويل لمن
 له اوف وانا وف الالف جمع الالف ١٢ مثنى الارب والالف جمع قلعة للالف وضع
 موضع الكثرة او قلها بصغرها ١٢ جمع

وهريم بن عبد الاعلى قال ناخالد بن الحارث **ح** وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واسحاق بن منصور ومحمود بن غيلان ومحمد بن قدامة قالوا انا النضر بن شميل كلاهما عن شعبة عن ابي مسلمة بهذا الاسناد نحوه غير ان في حديث النضر قال اخبرني من هو خير مني ابوقتادة وفي حديث خالد بن الحارث قال اراه يعنى اباقتادة وفي حديث خالد ويقول وليس ويا وليس ابن سميّة **وحدثني** محمد بن عمرو بن جبلة ثنا محمد بن جعفر **ح** وحدثنا عقبه بن مكرم العي وابوبكر بن نافع قال عقبه نا وقال ابوبكر انا غندر نا شعبة قال سمعت خالد الحذاء يحدث عن سعيد بن ابي الحسن عن امه عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعنار تقتلك الفئة الباغية **وحدثني** اسحق بن منصور انا عبد الصمد بن عبد الوارث نا شعبة نا خالد الحذاء عن سعيد بن ابي الحسن والحسن عن امه عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن عون عن الحسن عن امه عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا ابواسامة نا شعبة عن ابي التياح قال سمعت ابا زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يهلك امي هذا الحي من قريش قالوا فما تأمرنا قال لو ان الناس اعزولهم **حدثنا** احمد بن ابراهيم الدورقي واحمد بن عثمان النوفلي قالنا ابوداود نا شعبة في هذا الاسناد في معناه **حدثنا** عمر والتاقد وابن ابي عمر واللفظ لابن ابي عمر قالنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسى بيده لتنفقن كنوزها في سبيل الله **حدثني** حرمله بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس **ح** وحدثني ابن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر كلاهما عن الزهري باسناد سفيان ومعنى حديثه **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر ليملك ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزها في سبيل الله **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ هلك كسرى فلا كسرى بعده فذكر بمثل حديث ابي هريرة سواء **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابوكامل الجعدي قالنا ابوعوانة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتفتحن عصاية من المسلمين او من المؤمنين كنزال كسرى الذي في الابيض قال قتيبة من المسلمين ولم يشك **حدثنا** محمد بن المثني وابو بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابري بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **حدثنا** ابي عوانة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن يعقوب بن محمد عن ثور وهو ابن زيد الديلمي عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعتهم يهدية جانبك منها في البر وجانبك منها في البحر قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون القام من بني اسحق فاذا جاءوها نزلوا فلما يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها قال ثور لا علمه الا قال الذي في البحر ثم يقول الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقول الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغتموا فيها هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريح فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون **حدثني** محمد بن مرزوق نا بشر بن عمر الزهري نا حديثي سليمان بن ياقان نا ثور بن زيد الديلمي في هذا الاسناد بثله **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا محمد بن بشر نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتقاتلن اليهود فلتقتلنهم حتى يقول المجدي يا مسلم هذا يهودي فتعال فاقتله **وحدثنا** محمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد قالنا نا يحيى عن عبيد الله بهذا الاسناد وقال في حديثه هذا يهودي **ورأى** **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا ابواسامة اخبرني عمر بن حمزة

كل ممزق وانتمحل بدعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قيصر فانهم من الشام ودخل اقامى بلاه فاقتل المسلمون بلادها واستقرت للمسلمين ولله الحمد والنفق المسلمون كنوزها في سبيل الله كما اخبر صلى الله عليه وسلم وبه معجزات ظاهرة وكسرى لفتح الكاف وكسرى لفتح السين ورواية لتفتحن كنوزها في سبيل الله وفي رواية لتقسمن كنوزها في سبيل الله ووقع الامران فقتلت كنوزها في سبيل الله وهو الغزو ثم انفق المسلمون في سبيل الله وفي رواية كذا الذي في الابيض اي الذي في قصره الابيض او قصوره ورواه البيهقي قوله صلى الله عليه وسلم في المدينة التي بعضنا في البر وبعضنا في البحر يغزوها سبعون القام من بني اسحاق قال القاضى كذا هو في جميع اصول صحيح مسلم من بني اسحق قال قال بعضهم المعروف المحفوظ من بني اسمعيل وهو الذي يدل عليه الحديث وسياقه لانه انما اراد العرب وبه المدينة هي القسطنطينية

وقع فيها والله اعلم والفئة الطائفة والفرقة قال العلماء بهذا الحديث حجة ظاهرة في ان عليا رضي الله عنه كان محقا مصيبا والطائفة الاخرى بغاة لكنهم جهلوا فلا اثم عليهم لذلك كما قدمناه في صحيحنا في باب ما وقع في حجة مناه في موضعها من الباطن وقية معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من اوجه منها ان عمارا يموت قتيلًا وانه يقتله سلمون وانهم بغاة وان الصحابة يقاتلون وانهم يكونون فرقتين باغية وغير باغية وكل هذا قد وقع مثل فلق الصبح صلى الله عليه وسلم على رسول الذي لا يظن عن الهوى ان هو الا وحى يوحى قوله صلى الله عليه وسلم يهلك امي هذا الحي من قريش وفي رواية البخاري يهلك امي على يد غيري من قريش من قريش هذه الرواية تبين ان المراد برواية مسلم طائفة من قريش وبهذا الحديث من المعجزات وقد وقع ما اخبر به صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم قد مات كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسى بيده لتنفقن كنوزها في سبيل الله قال الشافعي وسائر العلماء معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا في الشام كما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم فاعلمنا صلى الله عليه وسلم بالقطع ملكها في بدين الاقليمين فكان كما قال صلى الله عليه وسلم فاما كسرى فانه قطع ملكه وزال بالكلية من جميع الارض وتمزق ملكه

يتخايل من التدافع بين هذا وما سبق منهم من القتال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال.

قوله فاذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح الخ كانهم يقاتلون اولًا الكفرة حتى اذا غلبوهم يقصدون البلدة فيدخلون فيها بلا قتال ثان عند دخولهم البلدة والله تعالى اعلم وبهذا يندفع ما

قال سمعت سالما يقول انا عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقتلون انتم ويهود حتى يقول المجر يا مسلم هذا يهودى ورائى تعال فاقته **ح** ثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سالمان عبد الله ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول المجر يا مسلم هذا يهودى ورائى فاقته **ح** ثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودى من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودى خلفى فتعال فاقته الا الغرقد فانه من شجر اليهود **ح** ثنا يحيى بن يحيى واوبكر بن ابي شيبة قال يحيى انا وقال اوبكر ثنا ابوالاحوص **ح** وحدثنا ابوكامل المحدثى نا ابو عوانة كلاهما عن سماك عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين يدي الساعة كذابين ويزاد في حديث ابى الاحوص قال فقلت له انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم **وحدثني ابن المشي وابن بشار** قالوا نا محمد بن جعفر نا شعيبه عن سماك بهذا الاسناد مثله قال سماك وسمعت اخى يقول قال جابر فاخذ رؤوسهم **ح** ثنا زهير بن حرب واسحق بن منصور قال اسحق انا وقال زهير نا عبد الرحمن وهو ابن مهدى عن مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريبا من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله **ح** ثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن هام بن منبه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بشبهه غير انه قال حتى يبعث يا بذكر ابن صياد **ح** ثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق انا وقال عثمان نا جريد عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرنا بصبيان فيهم ابن صياد ففر الصبيان وجلس ابن صياد فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تربت يدك انتهد اتى رسول الله فقال لا بيل تشهد اتى رسول الله فقال عمر بن الخطاب ذرى يا رسول الله حتى اقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عليه وسلم ان يكن الذى يبرى قلن تستطيع قتله **ح** ثنا محمد بن عبد الله بن نمير واسحق بن ابراهيم واوبكر واللفظ روى كريب قال ابن نمير نا وقال الاخران انا ابو معاوية نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال كنا نمشى مع النبي صلى الله عليه وسلم فمرنا يا بن صياد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خبات لك خبيبا فقال دخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

نبا

اقوله صلى الله عليه وسلم الا الغرقد فانه من شجر اليهود الغرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس وهناك يكون قتل الدجال واليهود وقال ابو حنيفة الدبنورى اذا عظمت العوسجة صارت عرقدة ا قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريبا من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله معنى يبعث يخرج ويظهر ويبنى في اول الكتاب تفسير الدجال وان من الدجل وهو التورية وقد قيل غير ذلك وقد وجد من هؤلاء خلق كثير في الاعصار والكمم الله تعالى وقلع آثارهم وكذلك يفعل من يقى منهم باب ذكر ابن صياد ويقال له ابن صياد واين صاير وسمى بهما في هذه الاحاديث واسمه صاف قال العلماء وقصدت مشكلة وامره مشتبه في انه بل هو المسيح الدجال المشهور ام غيره ولا شك في انه دجال من الدجا جلة قال العلماء وانا للاحادىث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوح اليه بان المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحى اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولما قال عمر بن الخطاب ان يكون هو فلن تستطيع قتله واما اجتهاده هو بان مسلم و الدجال كافر وانه لا يولد للدجال وقد ولد له هو وان لا يرضى مكة والمدينة وان ابن صياد دخل المدينة وهو متوجه الى مكة فلا ولا يفر لان النبي صلى الله عليه وسلم انما اجر من صفاته وقت فتنة وخرجه في الارض ومن اشتبهه قصته وكونه احد الدجاجلة الكذابين قوله للنبي صلى الله عليه وسلم اشهد انى رسول الله ودعواه انه ياتيه صادق وكاذب وان يرى عرشا فوق الماء وان لا يكره ان يكون هو الدجال وان يعرف موضعه وقوله انى لا عرفه واعرف مولده واين هو الآن وانتفاخه حتى ملا السكة واما الظاهرة الاسلام ووجه جهاده واقتلعه عما كان عليه فليس بهرم في انه غير الدجال قال الخطابي واختلف السلف في امره بعد كبره فروى عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما اردوا الصلوة عليه كشفوا عن وجهه حتى رآه الناس وقيل لم اشهد وقال وكان ابن عمر جابريا روى عنها يملحان ان ابن صياد هو الدجال لا يشك ان فيه فصيل لجا برانه اسم فقال وان اسلم ففعل انه دخل مكة وكان في المدينة فقال وان دخل وروى ابو داود في سننه باسناد صحيح عن جابر قال فقد نا ابن صياد ليوم الحرة وهذا يبطل رواية من روى انه مات بالمدينة وصلى عليه وقد روى سلم في هذه الاحاديث ان جابر بن عبد الله حلف بالنسبة تعالى ان ابن صياد هو الدجال وان سمع عمر بن الخطاب حلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابو داود باسناد صحيح عن ابن عمر نا كان يقول والله ما اشك ان ابن صياد هو المسيح الدجال قال البيهقى في كتابه البعث والنشور اختلف

ان سنن امر ابن صياد اختلفا كثيرا بل هو الدجال قال ومن ذهب الى انه غيره احتج بحديث تميم الدارى في قصة الجاسسة الذى ذكره مسلم بعد هذا قال ويجوز ان توافق صفة ابن صياد صفة الدجال كما ثبت في الصحيح ان اشتبه الناس بالدجال عبد العزيز بن قطن وليس هو كما قال وكان امر ابن صياد فنتتته ابى الله تعالى بها عبادة فقصم الله تعالى منها المسلمين ووقا هم شرها قال وليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم بقول عمر بن الخطاب ان صلى الله عليه وسلم كان كالمتوقف في امره ثم جاءه البيان انه غيره كما صرح به في حديث تميم بن كلاب البيهقى وقد اختلفنا في غيره وقد قدنا من اخرج عن ابن عمر جابر رضى الله عنهم انه الدجال والله اعلم فان قيل كيف لم يقتله النبي صلى الله عليه وسلم مع انه ادعى محض النبوة فالجواب من وجهين ذكرهما البيهقى وغيره احدهما انه كان غير بالغ واشار القاصى عياض هذا الجواب واشار الى ان كان في ايام مساواة اليهود وحلفائهم وجزم الخطابي في معالم السنن بهذا الجواب الا انى قال لان النبي صلى الله عليه وسلم بعد قدومه المدينة كتب بيته وبين اليهود كتاب صلح على ان لا يهاجروا ويتركو على امرهم وكان ابن صياد منهم او دخلا فيهم قال الخطابي واما امتحان النبي صلى الله عليه وسلم بما خباها له من آية الدخان فلان كان يبلغه ما يدعيه من الكهانة ويتعاطاه من الكلام في الغيب فامتحنه يعلم حقيقة حاله ويظهر ابطال حاله للصعوبة وان كان ساحرا ياتيه الشيطان فيلقى على لسانه ما تكلم به الشياطين الى الكهنة فامتحنه باظهار قول الله تعالى فان تعجب يوم تانى السماء بدخان مبين و قال جناب لك خبيبا فقال هو الدخان اى الدخان وهى لغة فيه فقال لا النبي صلى الله عليه وسلم افسا فلن تعدو قدرك اى لا تجاوز قدرك وقد راى ذلك من الكهان الذين يحفظون من القاء الشياطين كلمة واحدة من جملة كثيرة بخلاف الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فانهم يوحى الله تعالى اليهم من علم الغيب ما يوحى فيكون واضحا كاملا وبخلاف ما يلهم الله الاولاد من الامرات والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم خبات لك خبيبا **بكذا** هو في معظم النسخ **وبكذا** نقل القاصى عن جمهور رواة مسلم خبيبا بياء موحدة مكسورة ثم شذاه وفي بعض النسخ خبيبا بموحدة فقط ساكنة وكلها صحيح **قوله** هو الدخان هو بعلم الدال وتشد يدنا وهى لغة في الدخان كما قد مناه وصلى صاحب نهاية الغريب في فتح الدال وضمها والمشهور في لغة الحديث ومنها فقط والجمهور على ان المراد بالدخان هنا الدخان وانما لغة فيه وما لفهم الخطابي وقال لا معنى للدخان بنا لانه ليس مما يخبا في كف او كما قال بل الدخان بيت موجود بين الخيل والبساتين قال الا ان يكون معنى خبات

سنة والفعل كعلم ٢٢ تاموس

ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم **حدث ثنى** حرمة بن يحيى بن عبد الله ابن حرمة بن عمران التميمي اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله اخبره ان عمر ابن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجداه يلعب مع الصبيان عند اطمم بنى معالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بن صياد اتشهد اني رسول الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الهميين فقال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فرفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال امنت بالله وبرسوله ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذ ترى قال ابن صياد يا تينى صادق وكاذب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انى قد خبأت لك خبياً فقال ابن صياد هو الذخ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اخش فلن تغد وقد ركب فقال عمر بن الخطاب ذرى يا رسول الله اضرب عنقه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكفه فلن تسلط عليه وان لم يكنه فلا خير لك في قتله وقال سالم بن عبد الله سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب الى النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق يتقي بجدوع النخل هو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئاً قبل ان يراه ابن صياد فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراش في تظيفة له فيها زمزمة فرأت ام ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجدوع النخل فقالت لا بن صياد يا صاف وهو اسم ابن صياد هذا الحمد فتار ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بيتن قال سالم قال عبد الله بن عمر فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاشى على الله بما هو اهله ثم ذكر الذجال فقال انى لا تذكروا ما من نبي الا قد اندر قومته لقد اندره نوح قومته ولكن اقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه تعلموا انه اعور وان الله تبارك وتعالى ليس باعور قال ابن شهاب واخبرني عمر بن ثابت الانصاري انه اخبره بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حذر الناس الدجال انه مكتوب بين عينيه كما يقرأه من كرهه عمله او يقرأه كل مؤمن وقال تعلموا انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت **حدث ثنى** الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قالوا نايعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه رهط من اصحابه فيهم عمر بن الخطاب حتى وجد ابن صياد غلاماً قد ناهز الحلم يلعب مع الغلمان عند اطمم بنى معاوية وساق الحديث بمثل حديث يونس الى منتهى حديث عمر بن ثابت وفي الحديث عن يعقوب قال قال ابى يعنى في قوله لو تركته بيتن قال لو تركته اقه **حدث ثنى** امدة **حدث ثنى** عبد بن حميد وسلبه ابن شبيب جميعاً عن عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم مرياً بن صياد في نفر من اصحابه فيهم عمر بن الخطاب وهو يلعب مع الغلمان عند اطمم بنى معالة وهو غلام بمعنى حديث يونس وصالح غير ان عبد بن حميد لم يذكر حديث ابن عمر في انطلاق النبي صلى الله عليه وسلم مع ابى بن كعب النخل **حدث ثنى** عبد بن

انساب و نسا وهو

رمزة برار اولادى آخر اوصفت الميم الثانية وهو صوت خفى لا يكاد يفهم اولادهم بقوله فثار ابن صياد اى نهض من مضجعه وقام قوله صلى الله عليه وسلم في الدجال ما من نبي الا قد اندر قومته لقد اندره نوح قومته هذا الانذار لعظم فتنة وشدة امرها بقوله صلى الله عليه وسلم تعلموا انه اعور اتفق الرواة على ضبط تعلموا بفتح العين واللام المشددة وكذا نقله القاضى وغيره عنهم قالوا ومعناه اعلما وتحققوا يقال تعلم بالفتح مشدداً بمعنى اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم تعلموا انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت قال المازرى هذا الحديث فيه تنبيه على اثبات رؤية الله تعالى في الآخرة وهو ذهب اهل الحق ولو كانت مستحيلة كما يزعم المعتزلة لم يكن للتقيد بالموت معنى والامارة بمعنى هذا كثيرة سبقت في كتاب الایمان جملة منامع آيات من القرآن وسبق هناك تقرير المسئلة قال القاضى وذهب اهل الحق انما غير مستحيلة في الدنيا بل ممكنة ثم اختلفوا في وقوعها ومن منتمسك بهذا الحديث مع قوله تعالى لا تدرك الابصار على ندهب من تاولد في الدنيا وكذلك اختلفوا في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليسلة الاسرار وللسلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ثم الائمة الفقهاء المحدثين والنظار في ذلك خلاف معروف وقال اكثر ما نعيا في الدنيا سبب المنع ضعف قوى الادمى في الدنيا من احتمال الكالم بحملها موسى صلى الله عليه وسلم في الدنيا والله اعلم بقوله ناهز الحلم اى قارب البلوغ

ابن عمر وصار عنده منقطعاً قال هو وغيره والصواب رواية الجمهور متصلاً بذكر ابن عمر قوله عند اطمم بنى معالة بكذا هو في بعض النسخ بنى معالة وفي بعضها بنى معالة والاول هو المشهور والنسالة بفتح الميم وتخفيف العين المجرى وذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني التي بعده انه اطمم بنى معاوية بعظم الميم وبالعين المهمله قال العلماء المشهور المعروف هو الاول قال القاضى وبنو معالة كل ما كان على بيتنك اذا وضعت آخر البلاط مستهل سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والاطم بعظم الهمة والاطم هو الحصن جمع اطمم بقوله فرفضه بكذا هو في اكثر النسخ بلادنا فرفضه بالضاد المجرى وقال القاضى روايتنا فيه عن الجماعة بالصاد المهمله قال بعض الرخص بالصاد المهمله الضرب بالرجل مثل الرخص بالسين قال فان صح نداء فهو بمناء قال لكن لم اجده في اللفظة في السؤل اللفظة قال ووقع في رواية القاضى التميمى فرفضه بضاد مجعته وهو وهم قال وفي البخارى من رواية المروزي فرفضه بالقاف والصاد المهمله ولا وجه له في البخارى في كتاب الادب فرفضه بضاد مجعته قال ودرواه النطاي في غريبه فرفضه بصاد مهمله اى ضعف حتى ضم بعضه الى بعض ومنه قوله تعالى بيان مرصوص قلتم وتبجوز ان يكون معنى رفضه بالمجرى اى ترك سؤاله الاسلام لياسه منه حينئذ ثم شرع في سؤاله عما يرى والله اعلم بقوله وهو يشتمل ان يسمع من ابن صياد شيئاً هو بكسر الهمزة واى يشدع ابن صياد ويغفله ليسمع شيئاً من كلامه ويعلم هو الصمى حاله في انه كان ام ساحر ونحوها وفيه كشف احوال من تخاف مفسدته وفيه كشف الامام الامور المهمله بنفسه ا قوله انه في تظيفة له فيها زمزمة العظيمة كساد نخل سبق بيانها مرات وقد وقعت هذه اللفظة في معظم نسخ مسلم زمزمة بزايين مجعنين وفي بعضها برلين مهلئين ووقع في البخارى بالوجهين ونقل القاضى عن جمهور رواة مسلم انه بالمجعنين وانه في بعضها

قوله انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت هذا يدل على ان كل من يدعى ذلك فهو كاذب ولا يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يره ليلة المعراج ان ثبت لقوله احد منكم والله تعالى اعلم

حميد ناروح بن عبادة ناهشام عن ايوب عن نافع قال لقي ابن عمر بن الخطاب في بعض طرق المدينة فقال له قولا اغضبه فانفج حتى ملأ السكة قد دخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها فقالت له رحمتك الله ما اردت من ابن صيادا ما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج من غضبه يغضبهما خذ ثنا محمد بن المثنى نا حسين يعني ابن حسن بن يسار نا ابن عون عن نافع قال كان نافع يقول ابن صياد قال قال ابن عمر لقيته مرتين قال فليقته فقلت لبعضهم هل تحدثون انه هو قال لا والله قال قلت كذبتني والله لقد اخبرني بعصمكم انه لن يموت حتى يكون اكثركم مالا وولدا فكذا لك هو زعموا اليوم قال فخذ ثنا ثم فارقت قال فليقته لقيه اخرى وقد نفرت عينه قال فقلت متى فعلت عينك ما اري قال لا ادري قال قلت لا تدري وهي في راسك قال ان شاء الله خلقها في عصاك هذه قال فنخر كما شئت فخير كما سمعت قال فرغم بعض اصحابي اني ضربته بعضي كانت معي حتى تكسرت وانا والله فما شعرت قال وجاء حتى دخل على ام المؤمنين فخذتها فقالت ما تريد اليه المتعلم انه قد قال ان اول ما يبغثه على الناس غضب يغضبه باب ذكر الدجال ثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابواسامة وعهد بن بشر قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وحديثنا بن نعيم واللفظ له نا محمد بن بشر نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الدجال بين ظهراني الناس فقال ان الله تبارك وتعالى ليس باعور الا ان المسيح الذي جال اعور العين اليماني كان عينه عنبه طافئة ثنا ابو الربيع وابو كامل قال نا حماد وهو ابن زيد عن ايوب وحديثنا محمد بن عباد نا حاتم يعني ابن اسمعيل عن موسى بن عقبة كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ثنا محمد بن المثنى وعهد بن بشر قال نا محمد بن جعفر نا شعيب عن قتادة قال سمعت انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي الا وقد اندر امته الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم عز وجل ليس باعور مكتوب بين عينيه ك ف ر وحديثنا ابن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة نا انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم الدجال مكتوب بين عينيه ك ف ر يقرأه كل مسلم حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم وعهد ابن العلاء واسحق بن ابراهيم قال اسحق نا وقال الاخضر نا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور العين اليسرى بحفاله الشعر معه جنة ونار نار جنة وجنته نار حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة نا يزيد بن هارون عن ابي مالك الاشجعي عن ربي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه

نا صائد فكذاك نا

اقوله فانتفخ حتى ملأ السكة السكة بكسر السين الطريق وجمعها سلك قال ابو عبيد اصل السكة الطريق المسطحة من الخمل قال وسيمت الازقة سكا لا مصطفا الدور فيها ا قوله فليقته لقيه اخرى قال القاضي في المشارق روياه لقيه بضم اللام قال ثعلب وغيره يقولونه بفتحها هذا كلام القاضي والمعروف في اللغة والرواية ببلاذنا الفتح ا قوله وقد نفرت عينه بفتح النون والقلادى ورميت ونشأت وذكر القاضي انه روى على اوجه اخرى والظاهر انها تصحيف باب ذكر الدجال قد سبق في شرح خطبة الكتاب بيان اشتقاقه وغيره وسبق في كتاب العلوة بيان تسمية المسيح واشتقاقه والخلاف في ضبطه قال القاضي هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال حجة لذهب اهل الحق في صحته وجوده وان شخص بعينه امثل الله بعباده واقدره على اشياء من مقدرات الله تعالى من ايجاد الموتى الذي يقتله ومن ظهوره برة الدنيا والنفس معه وجنته وناره ونهره وابتاع كنوز الارض وامره السماء ان تمطر فطر والارض ان تنبت فتنبت فيفتح كل ذلك بقدره الله تعالى ومشيئة ثم لجمه الله تعالى بعد ذلك فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ويضل امره ويقتله عيسى صلى الله عليه وسلم ويثبت الله الذين آمنوا بهذا مذهب اهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظار خلافا لمن انكره وابطل امره من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة وخلافا للبيهاني المعتزلي وموافقيه من الجمهور وغيرهم في انه صحيح الوجود ولكن الذي يدعى مخالف وخيالات لاحقا لقي لما زعموا انه لو كان حقا لم يولق معجزاته الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وهذا غلط من جميعهم لانه لم يدع النبوة فيكون ما معه كالتصديق له وانما يدعى الالهية وهو نفس دعواه كذب لما بصورة حاله ووجوده دلائل الهدى فيه ونقص صورته وعجزه عن ازالة العور الذي في عينيه وعن ازالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه ولهذه الدلائل وغيرها لا يخبر به الادعاء من الناس ضد الحاجة والفاقة ويغيبه في سدر الرضى او يقبته وخوفنا من اذاه لان فتنته عظيمة جدا تدبش العقول وتخرب الابواب مع سرعة مردده في الامر فلا يكسب بحيث يتامل الضعفاء حاله ودلائل الهدى فيه والنقص فيصدق من يصدق في هذه الحالة ولهذا اهدرت الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين من فتنته ونهبوا على نقصه ودلائل

ابطاله واما اهل التوفيق فلا يخفون به ولا يخفون بما علموا ذكرناه من الدلائل المكذبة لمع ما سبق لهم من العلم به والذات يقول له الذي يقتله ثم يحييه ما ازدوت نيك البصيرة هذا اخر كلام القاضي رحمه الله ا قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى ليس باعور الا وان المسيح الدجال اعور العين اليماني كان عينه عنبه طافئة اما طافئة فرويت بالهزلة وتركها وكلاهما صحيح فالههوية هي التي ذهب لورها وغير الههوية التي نشأت وطفئت مرتفعة وفيها ضوضاء وسبق في كتاب الايمان بيان هذا كرويان الجمع بين الروايتين وان جاز في رواية اعور العين اليماني وفي رواية اليسرى وكلاهما صحيح والعور في اللغة العيب وعينه معيبتان عور وان احدنا طافئة بالههوية وفيها وال اخرى طافئة بلاههوية طافئة طافئة طافئة واما قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ليس باعور والدجال اعور فبيان لعامة بينة تدل على كذب الدجال دلالة قطعية بداهية يدركها كل احد ولم يقتصر على كون جسمه او غير ذلك من الدلائل القطعية لكون بعض العوام قد لا يشعرون اليها والله اعلم ا قوله صلى الله عليه وسلم الدجال مسوح العين هذه المسوخة هي الطافئة بالههوية التي لا ضوضاء فيها وهي ايضا موصوفة في الرواية الاخرى بانها ليست جبارا ولا نائمة ا قوله صلى الله عليه وسلم مكتوب بين عينيه ك ف ر يقرأه كل مسلم وفي رواية اخرى على موسى كاتب وغير كاتب الصحيح الذي عليه المحققون ان هذه الكتابة على ظاهرها وانها كتابة حقيقة جعلها الله آية وعلامة من جملة العلامات القاطعة بكفره وكذبه وابطاله ويظهر الله تعالى لكل مسلم كاتب وغير كاتب ويخفيها عن اراوشقاونه وفتنته ولا امتناع في ذلك وذكر القاضي فيه خلافا منهم من قال هي كتابة حقيقة كما ذكرنا ونسبهم من قال هي مجاز واطارة الالهامات الهدى عليه واجتج بقوله يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب وهذا مذهب ضعيف ا قوله صلى الله عليه وسلم جبال الشعر يوشم الجيم وتخفيف الفاء اي كثيرة ا قوله صلى الله عليه وسلم معه جنة ونار فبنته نار وناره جنة وفي رواية نهران وفي رواية ما رواه قال العلماء بما من جملة فتنته امتمن الله تعالى بعباده ليقب الحق ويبطل الباطل

له دماغ كسحاب عيال ريزه مرد ١٢٢٠ مثنى الارب

وسلم لا ناعلم بها مع الدجال منه معه نهران يجريان احدهما راى العين ماء ابيض والاخر راى العين نار تاجح فاما ادركن احد فليات النهر الذي يراه ناراً وليغمض ثم ليطأ رأسه فيشرب منه قائم ماء بارد وان الدجال مسح العين عليها ظفرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب **حدثنا** عبيد الله بن معاذ ناى نا شعبة **ح** وحدثنا محمد بن المثني واللفظ له نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الدجال ان معه ماء وناراً فنادى ماء بارداً وماء نار فلاتهلكوا قال ابو مسعود وانا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** علي بن حجر نا شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش عن عتبة ابن عمرو ناى مسعود ناى قال انطلقت معه الى حذيفة بن اليمان فقال له عتبة حدثنى ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال قال ان الدجال يخرج وان معه ماء وناراً فاما الذي يراه الناس ماء فنار تحرق واما الذي يراه الناس ناراً فماء بارد عذب فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه ناراً فانه ماء عذب طيب فقال عتبة وانا قد سمعته تصديقاً لحذيفة **حدثنا** علي بن حجر السعدى واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن حجر نا قال ابن حجر نا جدير عن المغيرة عن نعيم بن ابي هند عن ربي بن حراش قال اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال حذيفة لا تا بها مع الدجال اعلم منه ان معه نهران ماء ونهران ناراً فاما الذي ترون انه ناراً ماء واما الذي ترون انه ماء نار فمن ادرك ذلك منكم فاراد الماء فليشرب من الذي يرى انه ناراً فانه يجده ماء قال ابن مسعود هكذا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول **حدثنا** محمد بن رافع نا حسين بن محمد نا شيان عن يحيى عن ابي سلمة قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم عن الدجال حديثاً ما حدثته نبى قومه انه اعور وانه يجيى معه مثل الجنة والنار قالى يقول انها الجنة هي النار واني انذرتكم به كما انذرت به نوح قومه **حدثنا** ابو خيثمة زهير بن حرب نا الوليد بن مسلم ناى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ناى جابر ناى يحيى بن جابر الطائى قاضى حمص ناى عبد الرحمن بن جبير عن ابيه جبير بن نفيير الحضرمى انه سمع النواس بن سمعان الكلابى **ح** وحدثنا محمد بن مهران الرازى واللفظ له نا الوليد بن مسلم ناى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن يحيى بن جابر الطائى عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن ابيه جبير بن نفيير عن النواس بن سمعان قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة فحفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة الخلق فلما رحنا اليه عرف ذلك فينا فقال ما شأناكم قلنا يا رسول الله ذكرت الدجال غداة فحفضت فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة الخلق فقال غير الدجال خوف عليكم ان يخرج وانا فيكم فانا جيجه ورتكم وان يخرج ولسن فيكم فامر عجم نفسه والله خليفتى على كل مسلم انه شاب قَطِطَ عَيْنُهُ طائفة

له قوله وانا فيكم الجزوق ثبت من الاحاديث ما يدل على ان خروجه في آخر الزمان ولكنه البتة واشارة الى الايام في زمانه كالساعة ١٢ المعات

عَيْنُهُ غَبِيَةٌ

تم يهضم ويظلم للناس عجزه اقول صلى الله عليه وسلم فاما ادركن احد فليات النهر الذي يراه ناراً هكذا هو في اكثر النسخ ادركن وفى بعضها ادركن وبهذا الثاني ظاهراً اما الاول فغريب من حيث العربية لان هذه النون لا تدخل على الفعل الماضي قال القاضى وعل يدرك بعض غيره بعض الرواة اقول يراه بفتح الياء وضماً وقوله صلى الله عليه وسلم مسح العين عليها ظفرة غليظة هي بفتح الظاء المعجمة والفاء هي جلدة تغشى البصر وقال الاصمعي لحمه تنبت عند الماق (قوله سمع النواس بن سمعان) بفتح السين وكسرها (قوله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة فحفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة الخلق) هو يشد يد الفاء فيما وفى معناه قولان احد هما ان خفض فيه معنى حفره وقوله رفعه اى عظمه وفتحته فمن تحقيره وهو ان على الله تعالى عوره ومنه قوله صلى الله عليه وسلم هو اهون على الله من ذلك وانه لا يقدر على قتل احد الا ذلك الرجل ثم يعجز عنه وانه يشتمل امره ويقتل بعد ذلك هو واتباعه ومن تغيبه وتغيبه فتنه والمنته بربذه الامور الخارقة للعادة وانه من نبى الاوقه انذره قوم والوجه انى ان خفض من صورته في حال كثرة ما تكلم فيه فحفض بعد طول الكلام والتب ليرتفع ثم رفع ليبلغ صورته كل احد بافا كما مضى اقول صلى الله عليه وسلم غير الدجال اخوفنى عليكم هكذا هو في جميع نسخ بلا وانا اخوفنى بنون بعد الفاء وكذا نقله القاضى عن رواية الاكثرين قال ورواه بعضهم بحذف النون و

قوله فحفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة الخلق اى بالتحرفي تقريبه واستعمل فيه كل فن من خفض ورفع حتى ظنناه لغاية المبالغة في تقريبه انه في طائفة من نخل المدينة وقيل هما تشديداً فاء خفض ورفع اى احقر امره بانه اعور واهون على الله وانه يضعف امره وعظمه يجعل الخوارق بيده او خفض صوته بعد لقيه لكثرة

التكلم فيه ثم رفع بعد الاستراحة ليبلغ كاملاً قلت والمعنيان لا يتاسرهما الغاية فالوجه هو المعنى اول الذى ذكرنا والله تعالى اعلم. قوله اخوفنى عليكم قيل النون بدل عن اللام والاصل اخوف لى قلت يؤيده رواية الترمذى باللام. قوله ان يخرج كلمة از شطوية وقوله فامر عجم اى كل امر من استعمال التكررة في العموم مثل علمت نفس.

كان اشبهه بعبد العزى بن قطن فمن ادرك منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف انه خارج خلة بين الشام والعراق فعابني يميناً وعائياً
شمالاً يا عبداً الله فاثبتوا قلنا يا رسول الله وما البثه في الارض قال اربعون يوماً كسنة ويوم كشهراً ويوم كجمعة وسائر ايامه كايامكم قلنا
يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدر والله قدرة قلنا يا رسول الله وما اسراعه في الارض قال كالغيث استدرت
الريح فياتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به وليستجيبون له فيامر السماء فتطرر والارض فتنبث فتروح عليهم سارحتهم اطول ما كانت
دُرِّي واسبغته فروعاً وأمدت حواصيرهم فياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصيحون مُجْعِلين ليس بايديهم شئ
من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزها كنوزها كيما يسب الخيل ثم يدعوا رجلاً مهتلماً شاباً يا فيضربه بالسيف
فيقطعها جزلتين رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل ويتهمل وجهه ويضعك فيبينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح بن مريم عليه السلام فينزل
عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مَهْرُودَيْنِ واضعاً كفيه على اجفحة ملكين اذا طأ طأ راسه قطر واذا رفعه تحداً رمنه جمان كاللؤلؤ
فلا يجلب لكا فريجده ربح نفسه الاموات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد فقتله ثم ياتي عيسى قوم قد
عصمهم الله منه فيمسكهم عن وجوههم ويحدثهم بديارهم في الجنة فيبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى عليه السلام اني قد
اخرجت عبادي الى لا يدان لاحد بقتالهم فحز عبادي الى الطور ويبعث الله يا جوج وهم من كل حدب ينسلون فيمراوا ثلهم
على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماءً ويخصر نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه حتى
يكون راس الثور لاحد هم خير من مائة دينار لاحدكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه فيرسل عليهم النعف في رقابهم فيصيحون
فرسبى كهوت نفس واحدة ثم هيبط نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملاه زهمهم
وتنتمهم فيرغب نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الله فيرسل الله طيراً كاعناق البخت فتحمهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم

في الكلام نوع قلب اذ حق الكلام كمثل اليعاسيب ١٢ مرة اي مال كون عيسى عليه السلام بينهما بمعنى لا بس حلتين مصوغتين بوردس اوزعفران روى بالدال المهملة والمجزة
١٣ مرة كذا في متن الاحمدية والشكوة قوم بالرفع وفي متن المصرية ال قوم وفي شرح الاحمدية والمصرية قوما بالنصب وهو يوزيد ما في متن المصرية ١٣ كذا بالتصغير ١٣

مهردتين مثلي عليهم

هو الظاهر المشهور على القاصي هذا ثم قال وعندي ان فيه لغة ما وتأخره لغة فوه فيصير اصابت
رمية الغرض فيقطع جزلتين والصحيح الاول قوله صلى الله عليه وسلم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي
دمشق بين مَهْرُودَيْنِ اما المنارة فيفتح الميم وبه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق ودمشق بكر اللال
وفتح الميم وبها هو المشهور على صاحب المطالع كسر الميم وبها الحديث من فضائل دمشق وفي عند
ثلث لغات كسر العين ومنها وفتحها والمشهور كسر الميم وبها الحديث من فضائل دمشق وفي عند
المجزة والمهملة اكثر والوجهان مشهوران للمتقدمين والمتأخرين من اهل اللغة والغريب وغيرهم واكثر
ما يقع في النسخ بالمهملة كما هو المشهور ومعناه لا بس مهردتين اي ثوبين مصوغتين بوردس ثم بزعفران
وقيل بهاشقتان والاشقة نصف الملاءة قوله صلى الله عليه وسلم محمد رمنه جمان كاللؤلؤ الجمان
بضم الجيم وتخفيف الميم هي جيات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار والمراد يتد منه الماء على
بيته اللؤلؤ في صفائه فسمى الماء جماناً تشبهاً به في الصفاء قوله صلى الله عليه وسلم فلا يجلب
لكا فريجده ربح نفسه الاموات هكذا الرواية فلا يجلب كسر الماء ونفسه يفتح الفاء ومعنى لا يجلب لا يمكن ولا
يقع وقال القاصي معناه عندي حتى وواجب قال ورواه بعضهم بضم الماء وهو وهم وغلطوا قوله
صلى الله عليه وسلم يدركه بباب لد هو بضم اللام وتشديد الدال مصروف وهو بولدة قريبة من
بيت المقدس قوله صلى الله عليه وسلم ثم ياتي عيسى صلى الله عليه وسلم قوما قد عصمهم الله منه
فيمسح عن وجوههم قال القاصي يحتمل ان هذا المسح حقيقة على ظاهره فيمسح على وجوههم تبركاً وبراً
ويحتمل انه اشار الى كشف ما هم فيه من الشدة والخوف قوله تعالى اخرجت عبادي الى
لا يدان لاسد يقتالهم فحز عبادي الى الطور فقوله لا يدان بكسر النون تشبیه يد قال العلماء معناه
لا قدرة ولا طاقتة يقال مالي بهذا الامر يد وما لا يدان لان المباشرة والدفع انما يكون باليد
كان يديه معدومتان لجمزة عن دفعه ومعنى حرزهم الى الطور اي ضمهم واجعلهم حرزاً يقال حرزت
الشيء حرزته احرز اذا حفظته وضمته اليك ضمته عن الاعتد ووقع في بعض النسخ حزب بالياء والزاى
والياء اي اجمعهم قال القاصي وروى جوزي بالواو والزاى ومعناه نحم وانهم عن طريقهم الى الطور قوله
وهم من كل حدب ينسلون الحدب المنشرف ينسلون مشنون مسرعين قوله صلى الله عليه وسلم
فيرسل الله تعالى عليهم النعف في رقابهم فيصيحون فرسبى النعف بنون وعين مبعثة مفتوحتين ثم
فاء وهو دود يكون في النوف الابل والغنم الواحدة نعفة والفرسي يفتح الفاء مقصوداى قتل واحد

للجودة المبهمة قوله صلى الله عليه وسلم انه خارج خلة بين الشام والعراق هكذا في نسخ بلادنا
بفتح الخاء المعجمة واللام وتنوين الماء وقال القاصي المشهور فيه حلة بالياء المهملة ونصب التاريعي
غير منوزة قيل معناه سميت ذلك وقتالته وفي كتاب العين الخلة موضع حزن وصحور قال ورواه
بعضهم عليه السلام وبها الضمير اي نزوله وصلوه قال وكذا ذكره الجدي في الجمع بين الصحيحين قال
وذكره الروي خلة بالياء المعجمة وتشديد اللام المفتوحتين وفسره بانه ما بين البلدين هذا اخر ما ذكره
القاصي وبهذا الذي ذكره عن الروي هو الموجود في نسخ بلادنا في الجمع بين الصحيحين ايضاً بلادنا
وهو الذي روجه صاحب نهاية الغريب وفسره بالطريق بينهما قوله فعات يمينه وعائ شمالاً
هو بعين مهملة وناء مثناة مفتوحة وهو فعل ماض والعيث الفساد او اشد الفساد والاسراع فيه
يقال منه عاثت يعيث وحكي القاصي انه رواه بعضهم فعات بكسر التاء منونة اسم قاعل وهو معنى
الاول قوله صلى الله عليه وسلم يوم كسنة ويوم كشهراً ويوم كجمعة وسائر ايامه كايامكم قال العلماء
بها الحديث على ظاهره وبه الايام الثلثة طويلة على هذا القدر المذكور في الحديث يدل عليه قوله
صلى الله عليه وسلم وسائر ايامه كايامكم واما قوله يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه
صلوة يوم قال لا اقدر والله قدره فقال القاصي وغيره هذا حكم مخصوص بذلك اليوم شرعه لنا صاحب
الشرع قالوا ولو لا هذا الحديث ودلنا الى اجتنادنا لا تقصرنا فيه على الصلوات الخمس عند الاوقات
المعروفة في غيره من الايام ومعنى اقدره الله قدره ان اذا مضى بعد طلوع الفجر قدما يكون بينه وبين
الظهر كل يوم فصلوا الظهر ثم اذا مضى بعده قدما يكون بينه وبين العصر فصلوا العصر واذا مضى بعد هذا
قدما يكون بينه وبين المغرب فصلوا المغرب وكذا العشاء والصبح ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب وهكذا حتى
ينقضي ذلك اليوم وقد وقع فيه صلوات سنة فرائض كلما مؤداة في وقتنا واما الثاني الذي
كشروا الثالث الذي كجمعة فقياس اليوم الاول ان يقدر لها كايوم الاول على ما ذكرناه والاشد اعلم
قوله صلى الله عليه وسلم فتروح عليهم سارحتهم اطول ما كانت ذرى واسبغته فروعاً وادمه خواصراً
اما تروح فمعناه تريح آخر النار والسارحة هي الماشية التي تسرح اي تذهب اول النار الى المرعى
واما الذرى فيضم الذال المعجم وهي الامالي والاسنة جمع ذروة يعني الذال وكسر ما وقوله اسبغته
بالسين المهملة والعين المعجمة اي اطوله بكثرة اللبن وكذا ادمه خواصراً بكثرة امتلائها من الشبع
قوله صلى الله عليه وسلم فتبعه كنوزها كيما يسب الخيل اي ذكورا الخيل هكذا فسره ابن قتيبة
واخرون قال القاصي المراد جماعة الخيل لا ذكورها خاصة كذا كنى عن الجماعة باليعسوب وهو امير بالانه
متى طار تبعته جماعة والشاء علم قوله صلى الله عليه وسلم فيقطع جزلتين رمية الغرض يفتح الجيم على
المشهور وحكي ابن دريد كسر با اي قطعتين ومعنى رمية الغرض انه يجعل بين الجزلتين مقدراً رمية هذا

قوله كيما يسب الخيل اي كاتباع الخيل يعاسيبه -
قوله لا يدان لاحد اي لا قوة قلت وكانه لان الله تعالى ما اراد موتهم
يريح نفس عيسى عليه السلام والا لما كانت حاجة الى قتالهم -

ما بين رقبته الى ترقوته نحاساً فلا يستطيع اليه سبيلاً قال فياخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انها قد فته الى النار وانما
القي في الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين **حدثنا** شهاب بن عباد الجعدي ثنا ابراهيم بن
حميد التراسي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قال ما سأل احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال
اكثر مما سألت قال وما ينصبك منه انه لا يضرك قال قلت يا رسول الله انهم يقولون ان معه الطعام والانهار قال هو هون على الله من ذلك
حدثنا سريج بن يونس نا هاشم بن اسماعيل عن قيس بن المغيرة بن شعبة قال ما سأل احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال اكثر مما
سألته قال وما سألك قال انهم يقولون معه جبال من خبز ولحم ونهر ماء قال هو هون على الله من ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
وابن نمير قالنا وكيع **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا جرير **حدثنا** ابن ابي عمير نا سفين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا يزيد بن
هارون **حدثنا** محمد بن رافع نا ابو اسامة كلهم عن اسماعيل بهذا الاسناد نحو حديث ابراهيم بن حميد وزاد في حديث يزيد
فقال لي اي **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العبدي نا ابي ثناء شعبة عن النعمان بن سالم قال سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة
ابن مسعود الثقفي يقول سمعت عبد الله بن عمرو وجاءه رجل فقال ما هذا الحديث الذي تحدث به تقول ان الساعة تقوم الى كذا
وكذا فقال سبحان الله اولاه الا الله او كلمة نحوها لقد هممت ان لا احدث احد شيئاً ابداً انها قلت انكم سترون بعد قليل امراً
عظيماً يحرق البيت ويكون ويكون ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال في امتي فيمكث اربعين لا ادري اربعين يوماً او
اربعين شهراً او اربعين عاماً فيبعث الله عيسى بن مريم كانه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين
اثنين عداوة ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خيرا وایمان الا قبضته
حتى لو ان احدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه قال سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيبقى شرار الناس في
خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً فيمثل لهم الشيطان فيقول الا تستجيبون فيقولون فما تأمرنا فيا هم
بعبادة الاوثان وهم في ذلك دائر زقمهم حسن عيشهم ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه احد الا اصغى ليتها ورفع ليتها قال واول من يسمعه
رجل يلوط حوض ابله قال فيصعق ويصعق الناس ثم يرسل الله او قال ينزل الله مطراً كانه الظل او الظل نعمان الشاك فتنبت
منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون ثم يقال يا ايها الساهي اربك وقفوه انهم مستولون ثم يقال اخرجوا
بعث النار فيقال من كم فيقال من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعين قال فذلك يوم يجعل الولدان شيباً وذلك يوم يكشف عن
ساق **حدثنا** محمد بن بشارة نا محمد بن جعفر نا شعبة عن النعمان بن سالم قال سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود قال
سمعت رجلاً قال لعبد الله بن عمرو وانك تقول ان الساعة تقوم الى كذا وكذا فقال لقد هممت ان لا احدثكم بشيء انها قلت انكم ترون
بعد قليل امراً عظيماً فكان حريق البيت قال شعبة هذا ونحوه قال عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال في
امتي وساق الحديث بمثل حديث معاذ وقال في حديثه فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته قال محمد بن جعفر
حدثني شعبة بهذا الحديث مرات وعرضته عليه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن بشر عن ابي حيان عن ابي زرعة عن عبد الله
ابن عمرو قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً لم اتسه بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الايات خروج
طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى وايها ما كانت قبل صاحبها فالاخري على اثرها قريب **حدثنا** محمد بن
عبد الله بن نمير نا ابي نا ابو حيان عن ابي زرعة قال جلس الى مروان بن الحكم بالمدينة ثلاثة نفر من المسلمين فسمعوه وهو يحدث
عن الايات ان اولها خروج الدجال فقال عبد الله بن عمرو ولم يقل مروان شيئاً قد حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً لم
اتسه بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر مثله **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي نا ابو احمد نا سفيان عن ابي حيان عن
ابي زرعة قال تذاكر الساعة عند مروان فقال عبد الله بن عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديثها ولم يذكر في
باب قصة الجحاسة **حدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث وجابر بن الشاعر كلاهما عن عبد الصمد واللفظ لعبد الوارث

<p>تستحبون فذاك الايمان قريباً بمثله</p>	<p>ع ١٥ اي كذا ما يعتبر به ١٣</p>
<p>وهي العظم الذي بين نخرة النحر والعائق (قوله صلى الله عليه وسلم وما ينصبك منه) هو بضم الياء على اللفظة المشهورة اي ما ينصبك من امره قال ابن دريد يقال انصب المرض وغيره ونصبه والاولى افسح قال وهو تغير الحال من مرض او تعب (قوله قلت يا رسول الله انهم يقولون ان معه الطعام والانهار قال هو هون على الله من ذلك) قال القاضي معناه هو هون على الله من ان يجعل ما خلقه الله تعالى على يده مفلاً للمؤمنين ومشكلاً لقلوبهم بل انما جعله ليزداد الذين آمنوا ايماناً وتثبت الجنة على الكارين والمناقبين ونحوهم وليس معناه انهم مشركون من ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم فيبعث الله عيسى ابن مريم) اي ينزل من السماء كما بشرنا وقد سبق بيان هذا في كتاب الايمان قال القاضي ومعه الله تعالى نزول عيسى عليه السلام وقتل الدجال حتى وصح عند اهل السنة للاحاديث الصحيحة في ذلك وليس في العقل ولا في الشرع ما يبطله فوجب اثباته وانكر ذلك بعض المعتزلة والجموية ومن وافقهم وزعموا ان هذه الاحاديث مردودة بقوله تعالى وخاتم النبیین وبقوله صلى الله عليه وسلم لا نبى بعدى وابعاد المسلمين ان لا نبى بعد نبينا صلى الله عليه وسلم وان شريعته مؤبدة الى يوم القيامة لا تسخ ولا يفسد ولا يبدل</p>	<p>فاسد لانه ليس المراد نزول عيسى عليه السلام انه ينزل نبياً بشرع ينسخ شرعنا ولا في هذه الاحاديث ولا في غيرها شئ من هذا بل صحت هذه الاحاديث منها وما سبق في كتاب الايمان وغيره انه ينزل حكماً مفسطاً يحكم بشرعنا ويحيى من امور شرعنا ما يجره الناس (قوله في كبد جبل) اي وسطه وداخله كبد كل شئ وسطه (قوله صلى الله عليه وسلم فيسقى شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع) قال العلماء معناه يكونون في سرعته الى الشرور وقضاء الشهوات والفساد كيطران الطير في العودان وظلم بعضهم بعضاً في اخلاق السباع العادية (قوله صلى الله عليه وسلم اصغى ليتها ورفع ليتها) البيت بكسر اللام واخره شاة فوق وهي صخرة العسق وهي جانبها وصغى امان (قوله صلى الله عليه وسلم واول من يسمعه رجل يلوط حوض ابله) اي يطبزه ويصلحه (قوله كان الظل او الظل) قال العلماء الاصح السطل بالمهمل وهو الموافق للحديث الآخر ان كنى الرجال (قوله فذلك يوم يكشف عن ساق) قال العلماء معناه ومعنى ما في القرآن يوم يكشف عن ساق يوم يكشف عن شدة وهول عظيم اي ينظر ذلك يقال كشف الحرب عن ساقه اذا اشتدت واصطلح من جد في امره كشف عن ساقه مستزافاً الى الفضة والنشاط باب قصة الجحاسة هي بفتح الجيم وتشديد السين الهمازة الاولى قيل سميت بذلك لتجسسها الاخبار للدجال وجاء من عبد الله</p>

العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزعمون من ماؤها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال
اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاجابنا انه قد ظهر على من يليه من العرب واطاعوه قال قال لهم قد كان ذلك قلنا نعم قال اما
ان ذلك خير لهم ان يطيعوه وانى مخبركم عنى انى انا المسيح الدجال وانى اوشك ان يؤذن لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع
قرية الا هبطتها فى اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرومتان على كلتا هاتين اوردت ان ادخل واحدة او واحد منهما استقبلنى ملك بيده
السيف صلتا يصدى عنها وان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعن بمخبرته فى المنبر هذه
طيبة هذه طيبة هذه طيبة يعنى المدينة الاله كنت حدثكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبنى حديث تميم انه وافق الذى كنت
احدكم عنه وعن المدينة ومكة الا انه فى بحر الشام ووجر اليمن لا بل من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما
هو واومى بيده الى المشرق قالت فحفظت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا يحيى بن حبيب الحارثى نا خالد بن الحارث الهجيمي**
ابو عثمان ناقرة ناسيا نا ابو الحكم الشعبى قال دخلنا على فاطمة بنت قيس فاتحفتنا برطب يقال له رطب ابن طاب وسققتنا سويق سللت فسالتها
عن المطلقة ثلاثا اين تتعد قالت طلقتى بعلى ثلاثا فاذن لى النبى صلى الله عليه وسلم ان اعدت فى اهلى قالت فنودى فى الناس ان الصلوة جامعة
قالت فانطلقت فيمن انطلق من الناس قالت فكنت فى الصف المقدم من النساء وهو على المؤخر من الرجال قالت فسمعت النبى صلى الله عليه
وسلم وهو على المنبر يخطب فقال ان بنى عم لميم الدارى ركبوا فى البحر وساق الحديث وزاد فيه قالت فكانما نظر الى النبى صلى الله عليه وسلم
واهوى بمخبرته الى الارض وقال هذه طيبة يعنى المدينة **حدثنا الحسن بن على الحلوانى واحمد بن عثمان النوفلى قالانا وهب بن جرير**
نا ابى قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن الشعبى عن فاطمة بنت قيس قالت قد مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه ركب البحر فثابت به سفينه فسقط الى جزيرة فخرج اليها يلتمس الماء فلقى انسانا يجر شعرة واقص الحديث قال
فيه ثم قال اما انه قد اذن لى فى الخروج قد وطئت البلاد كلها غير طيبة فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الناس فحدثهم قال هذه
طيبة وذلك الدجال **حدثنا ابو بكر بن اسحاق نا يحيى بن بكير نا المغيرة يعنى الحزاسى عن ابى الزناد عن الشعبى عن فاطمة بنت قيس**
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عد على المنبر فقال ايها الناس حدثنى تميم الدارى ان انسانا من قومه كانوا فى البحر فى سفينة لهم فانكسرت بهم
فركب بعضهم على لوح من الراح السفينة فخرجوا الى جزيرة فى البحر وساق الحديث **حدثنا على بن حجر نا الوليد بن مسلم حدثنى ابى**
عمر ويعنى الازاعى عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة حدثنى انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من بلد الا سيطاه
الدجال الا مكة والمدينة وليس نقب من انقابها الا عليه الملائكة صاقين تحرسها فينزل بالسبخة فترجف المدينة ثلاث رجفات يخرج
اليه منها كل كافر وموافق **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا يونس بن محمد عن جهاد بن سلمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن**
انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ذكر نحوه غير انه قال فيا ترى سبخة الجرف فيضرب رواقه وقال فيخرج اليه كل منافق ومنافقة
يا ابى فى بقية من احاديث الدجال **حدثنا منصور بن ابى مزاحم نا يحيى بن حمزة عن الازاعى عن اسحاق بن عبيد الله عن عمه انس بن**
مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا عليهم الطيالة **حدثنا هارون بن عبد الله نا حجاج**
ابن محمد قال قال ابن جرير حدثنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرتنى ام شريك انها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ليفرن
الناس من الدجال فى الجبال قالت ام شريك يا رسول الله فاين العرب يومئذ قال هم قليل **حدثنا هشام بن عمار نا حميد قال**
نا ابو عامر عن ابن جرير بهذا الاسناد **حدثنا زهير بن حرب نا احمد بن اسحاق المحض نا عبد العزيز يعنى ابن المختار نا ايوب عن**
حميد بن هلال عن رهط منهم ابوالد هاء وابوقتاة قالوا كنا نمر على هشام بن عامر ناى عمران بن حصين فقال ذات يوم انكم لتجاءزونى
الى رجال ما كانوا يا حضر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اعلم بحديثه منى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين خلق آدم الى
قيام الساعة خلق اكبر من الدجال **حدثنا محمد بن حاتم نا عبد الله بن جعفر الرقى نا عبيد الله بن عمرو عن ايوب عن حميد**
ابن هلال عن ثلاثة رهط من قومه فيهما ابوقتاة قالوا كنا نمر على هشام بن عامر ناى عمران بن حصين مثل حديث عبد العزيز نا مختار

اقاتلته قال ذلك السعدى ابو عمرو بن مثل

مع باقى اسماها قوله بيده السيف صلتا بفتح الصاد وضمها اى سلولا اى قوله صلى الله عليه
وسلم من قبل المشرق ما هو قال القاضى لفظه ما هو زائدة صله للكلام ليست بنا فيه والمراد
اثبات انه فى جهات المشرق قوله فاتحفتنا برطب يقال له رطب ابن طاب
وسققتنا سويق سللت اى حيفتتنا بنوع من الرطب وقد سبق بيان ذلك سابق ان تمر المدينة مائة
وعشرون نوعا وسلت بعنم السين واسكان اللام وبناء مثناة فوق وهو جيب يشبه المنطة و
يشبه الشيمر قوله تابت به سفينة اى سلكت عن الطريق قوله فيضرب رواقه اى ينزل
بناك ويشع ثقلا

باب فى بقرية من احاديث الدجال

قوله صلى الله عليه وسلم يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفاء هكذا هو فى جميع نسخ
ببلادنا سبعون بسين ثم باء موصدة وكذا نقله القاضى عن رواية الاكثرين قال وفى رواية ابن
مايان تسعون القابالتا المشاة قبيل السين والصحيح المشور الاول واصبهان بفتح الهمزة وكسرها و

له بقرية وسكون معجمة ومهمله هو ما يتوكل
عليه نحو العاصد السوط والقصيب ١٢ مجمع وسراج وفيه رد على من قال ان صلى الله عليه وسلم ترك
العصا بعد ما اتخذ المنبر والشا اعلم ١٢ ٢ قال فى اللغات لما بهم الله تعالى امر الساعة وادق
ظهور اماراتها بالعيين ولهذا وقع الاختلاف فى الاحاديث فى ترتيبها اهم مكان الدجال موثقا
مردوا بين هؤلاء الاكثرة الثلثة مع غلبة الظن فى آخرها وهو ايضا غير متعين بل الذى علم كونه قبيل
المشرق ونذا معنى لفظى الاولين واثبات الثالث ويمكن ان يكون هذا المراد لاجل انه ينقل من بعضنا
الى بعض وتقبل ما زائدة اى يدخل من قبل المشرق هو وقيل معنى الذى اى الذى هو فيه انتهى ١٣
٢ كذا فى الامم النبوية ابن عمرو فى المهرية ابو عمرو وكلاهما صحيح لان الازاعى اسمه عبد الرحمن بن عمرو
وكنية ابو عمرو والشا اعلم ١٢ ٢ بالمعنى موضع قريب من المدينة ١٢ مجمع البحار ونسبى الارب
٢٢ بالكسر والمعنى فانه كبريك ستون ساخته باشند ١٢ منتخب ومنه حديث الدجال فيضرب رواقه
فيخرج اليرك من فوق اى فسطاطه وقبته وموضع جلوسه ١٢ مجمع البحار

بالياء والفاء قوله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة خلق اكبر من الدجال المراد
اكبر قسمة واعظم شوكة

غيره قال امر اكبر من الدجال **حدثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة وابن حجر قالوا ناسم اعلى يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن
 ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا داروا بالاعمال بسا طلوع الشمس من مغربها او الدابة او خاصة
 احدكم او امر العامة **حدثنا امية بن بسطام** العيشي تاييز بن زريع ناشعبة عن قتادة عن الحسن عن زياد بن رباح عن
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا داروا بالاعمال ستا الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر
 العامة وخويصة احدكم **وحدثنا زهير بن حرب** وعبد بن المثنى قالوا ناسم اعلى يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن
 الاسناد مثله **باب فضل العبادة في الهرج** **حدثنا يحيى بن يحيى** انا حماد بن زيد عن معلى بن زياد عن معاوية بن قرة عن
 معقل بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا قتيبة بن سعيد** انا حماد بن زيد عن المعلى بن زياد رده الى معاوية بن قرة رده الى معقل
 ابن يسار رده الى النبي صلى الله عليه وسلم قال العبادة في الهرج كهجرة الى **وحدثنا ثوبان** ابو كامل نا حماد بهذا الاسناد نحوه **باب قرب الساعة**
حدثنا زهير بن حرب نا عبد الرحمن يعني ابن مهدي ناشعبة عن علي بن الاقمر عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا تقوم الساعة الا على شرار الناس **حدثنا سعيد بن منصور** نا يعقوب بن عبد الرحمن وعبد العزيز بن الحارث
 عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا قتيبة بن سعيد** واللفظ له نا يعقوب بن الحارث
 انه سمع سهلا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يشير باصبعه التي تلى الابهام والوسطى وهو يقول **بعثت انا والساعة** هكذا **حدثنا**
محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالوا نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله وسلم
 بعثت انا والساعة كهاتين قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه كفضل احدنا على الاخرى فلا ادري اذكره عن انس او قاله
 قتادة **وحدثنا يحيى بن حبيب** الحارثي نا خالد يعني ابن الحارث نا شعبة قال سمعت قتادة وايا التياح يحدثان انهما سمعا انسا
 يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة هكذا او قرن شعبة بين اصبعيه المسمحة والوسطى يحكيه **وحدثنا**
عبد الله بن معاذ نا ابي **وحدثنا محمد بن الوليد** نا محمد بن جعفر قالوا نا شعبة عن ابي التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
وحدثنا محمد بن بشار نا ابن ابي عدي عن شعبة عن حمزة يعني الضبي وايا التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديثهم
وحدثنا ابو غسان المسمعي نا معمر عن ابيه عن معبد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين قل
 وضم السبابة والوسطى **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابو كريب قالوا نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان الاعراب
 اذا قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن الساعة متى الساعة فنظر الى احد اناس منهم فقال ان يعيش هذا الميركة
 الهرم قامت عليكم ساعتكم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** نا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سأل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم متى تقوم الساعة وعنده غلام من الانصار يقال له محمد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعيش هذا الغلام فعسى
 ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة **وحدثنا حجاج بن الشاعر** نا سليمان بن حرب نا حماد يعني ابن زيد نا معبد بن هلال لغنزي
 عن انس بن مالك ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال متى تقوم الساعة قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم هنية ثم نظر الى غلام
 بين يديه من اشد شؤفة فقال ان عمر هذا الميركة الهرم حتى تقوم الساعة قال قال انس ذلك الغلام من اترابي يومئذ **حدثنا**
هارون بن عبد الله نا عفان بن مسلم نا همام نا قتادة عن انس قل مر غلام للمغيرة بن شعبة وكان من اقراي فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم ان يؤخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة **حدثنا زهير بن حرب** نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج
 عن ابي هريرة يبلغ به قال تقوم الساعة والرجل يحلب اللقمة فما يصل الاءاء الى فيه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما
 يتبايعانه حتى تقوم والرجل يلط في حوضه فما يصد حتى تقوم **باب ما بين النفختين** **حدثنا ابو كريب** نا محمد بن العلاء نا ابو مغيرة
 عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعين يوما قال

باب ما بين النفختين

فيه ان الناس يفتلون عنها ويشغلون عنها ولا يتفرغ لها الا افراد **باب قرب**
 الساعة **قوله** صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة هكذا وفي رواية كما بين وضم السبابة والوسطى وفي
 رواية قرن بينها قال قتادة كفضل احدنا على الاخرى روى بنصب الساعة ورفعها واما معناه فقبيل
 المراد بينها شي يسير كما بين الاصمعيين في المطول وقيل هو اشارة الى قرب المجاورة **قوله** ساؤة من السائفة
 متى الساعة فنظر الى احد اناس منهم فقال ان يعيش هذا الميركة الهرم قامت عليكم ساعتكم وفي رواية ان
 يعيش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة وفي رواية ان عمر هذا الميركة الهرم حتى تقوم الساعة
 وفي رواية ان يؤخر هذا قال القاصي هذه الروايات كلها محمولة على معنى الاول والمراد بساؤة منكم ومناه
 يموت ذلك القرن او اولئك المناطيون **قوله** وتكمل ان علم ان ذلك الغلام لا يبلغ الهرم ولا
 يعمر ولا يؤخر **قوله** والرجل يلط في حوضه هكذا هو في معظم النسخ بفتح الاء وكسر اللام وتخفيف الطاء
 وفي بعضها يلبط بزيادة ياء وفي بعضها يلوط ومعنى الجميع واحد وهو ان يلبط ويصله **باب ما بين**
النفختين **قوله** صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابي
 ال آخره معناه ابيت ان ابرم بان المراد اربعون يوما او سنة او شهرا بل الذي ابرم به انها اربعون

اقوله صلى الله عليه وسلم يا داروا بالاعمال بسا طلوع الشمس من مغربها
 او الدجال او الدخان او الدابة او خاصة احدكم او امر العامة وفي الرواية الثانية الدجال والدخان
 الى قوله وخويصة احدكم فذكر السنة في الرواية الاولى معطوفة بالواو التي هي للتقسيم وفي الثانية بالواو
 قال هشام نا صفة احدكم الموت وخويصة تصغير فاصلة وقال قتادة امر العامة التي ذكره عنهما
 عبد بن حمزة **قوله** امية بن بسطام العيشي هو بالسين المعجمة قال القاصي قال بعضهم صوابه العاشي
 بالالف منسوب الى بني عارث بن تيم الله بن عكاية ولكن الذي ذكره عبد الغني وابن مكي لا
 سائر الحفاظ وهو الموجود في مسلم وسائر كتب الحديث الحديث والعلل على مذهب من يقول من العرب
 في عائشة عيشة قال علي بن حمزة هي لغة صحيحة جمادت في الكلام الصحيح **قوله** وقد حكى هذه
 اللفظة ايضا ثعلب عن ابن الاعراب وقد سبق ان بسطام بكسر الباء وفتحها وان يجوز فيه الصرف وتركه
قوله عن زياد بن رباح هو بكسر الراء وبالفتحة هكذا قاله عبد الغني المصري والجمهور وحكى البخاري
 وغيره فتح الفتحة والموحدة مع فتح الراء **باب فضل العبادة في الهرج** **قوله** صلى الله عليه
 وسلم العبادة في الهرج كهجرة الى المراد بالهرج هنا الفتنة واختلاط الامور انا س وسبب كثرة فضل العبادة محملا وقد جمادت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة

ابيت قالوا اربعين شهرا قال ابيت قالوا اربعين سنة قال ابيت ثم ينزل من السماء ماءً فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من
 الانسان شئ الا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة **وحدَّثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة يعني
 الخزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ابن ادم يأكله التراب الا عجب الذنب منه
 خلق وفيه يركب **وحدَّثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فاذا كرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيامة قالوا اي
 عظم يا رسول الله قال عجب الذنب **كتاب الزهد** **حدَّثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني الدرودي عن العلاء عن
 ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر **حدَّثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نا سليمان
 يعني ابن بلال عن جعفر عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق داخل من بعض العالية والناس
 كنفته فمر بجدي اسك ممت فتناوله فاخذ باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له بد رهم فقالوا ما يحب انه لنا بشئ وما نضع به قال
 تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم
حدَّثنا محمد بن المشي العنزي وابراهيم بن محمد بن عروة السامي قالنا نا عبد الوهاب يعنيان الثقفى عن جعفر عن ابيه عن جابر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان في حديث الثقفى لو كان حيا كان هذا السكك به عيبا **حدَّثنا** هذاب بن خالد نا همام نا قتادة
 عن مطرف عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ الحكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالي ما قال هل لك يا ابن ادم من مالك الا
 ما اكلت فافئيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت **حدَّثنا** محمد بن المشي وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة وقال جميعا
 نا ابن ابي عدي عن سعيد **حدَّثنا** ابن المشي نا معاذ بن هشام نا ابي كلثوم عن قتادة عن مطرف عن ابيه قال انتهيت الى النبي صلى
 الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث همام **حدَّثنا** سويد بن سعيد حدثنى حفص بن ميسرة عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول العبد مالي ازاله من ماله ثلاث ما اكل فافئى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى ما سوى ذلك فهو
 ذاهب وتاركه للناس **وحدَّثنا** ثنية ابو بكر بن اسحق قال نا ابن ابي مريم قال اخبرني محمد بن جعفر قال اخبرني العلاء بن عبد الرحمن
 بهذا الاسناد مثله **حدَّثنا** يحيى بن يحيى وزهير بن حرب كلاهما عن ابن عيينة قال يحيى نا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن
 ابي بكر قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنا ويبقى واحد يتبعه اهله ماله ف يرجع اهله ماله
 ويبقى عمله **حدَّثنا** حرمله بن يحيى بن عبد الله نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان المسور بن
 مخزوم اخبره ان عمرو بن عوف وهو حليف بنى عامر بن لؤي وكان شهيدا راى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيتهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صاحب اهل البحرين واقرب
 عليهم العلاء بن الحضرمي فقدا ابو عبيدة بهمال من البحرين فسمعت الانصار يقعدون وراى ابا عبيدة فوا فرأى صلوة الفجر مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راىهم ثم قال اظنكم سمعتم
 ان ابا عبيدة قد مر بشئ من البحرين فقالوا اجل يا رسول الله قال فابشر واقلوا ما يسركم فوالله ما الفقرا خشى عليكم ولكنى اخشى
 عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وهلككم كما هلككم **حدَّثنا** الحسن الحلواني و
 عبد بن حميد جميعا عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح **حدَّثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليان نا اشعيب
 كلاهما عن الزهري باسناد يونس ومثل حديثه غير ان في حديث صالح وتلهيكم كما الهتهم **حدَّثنا** عمرو بن سواد العامري نا
 عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان بكر بن سواد حدثه ان يزيد بن رباح هو ابو فراس مولى عبد الله بن عمرو بن العاص
 حدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فتحت عليكم فارس والروم اتي قوم انتم قال عبد الرحمن
 ابن عوف فنقول كما امرنا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون او تحوذ ذلك

<p>من الشهوات المحرمة والكروية مكلف بفعل الطامات الشاقة فاذا مات اسراح من يذو القلب الى ما عدلته تعالى له من النعيم الدائم والراحة الى الابد من المنغصات واما الكافر فانا من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته وتكلمه به بالمنغصات فاذا مات صار الى العذاب الدائم وشقاء الابد قوله والناس كنفته وفي بعض النسخ كنفته معنى الاول جانبه والثاني جانبيه قوله جدى اسك اي مغير الاذنين قوله ابن عروة السامي هو بالسين المهملة وعروة بعينين مملتين مفتوحتين قوله صلى الله عليه وسلم او اعطى فاقتنى بكذا هو في معظم النسخ لعظم الرواة فاقتنى بالاروم معناها اخرته اي اخر ثوابه وفي بعضها فاقتنى بوزن التاء اي ارضى قوله صلى الله عليه وسلم اذا فتحت عليكم فارس والروم اي قوم انتم قال عبد الرحمن بن عوف فنقول كما امرنا الله معناه نجره ونشكره ونساله المزيد من فضله قوله صلى الله عليه وسلم تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون او تحوذ ذلك ثم تتسلطون في مساكن المهاجرين فيجعلون بعضهم على رقاب بعض قال العلماء النفس الى الشئ المسابقة</p>	<p>الله كنفته و شركم</p>
<p>قول عجب الذنب هو بفتح العين واسكان الجيم اي العظم اللطيف الذي في اسفل الصلب وهو راس العصعص ويقال له عجم بالميم وهو اول ما خلق من الادم وهو الذي يبقى من بعد تركيب الخلق عليه قوله صلى الله عليه وسلم وكل ابن ادم ياكل التراب الا عجب الذنب هذا مخصوص فيخص منه الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فان الله حرم على الارض اجسادهم كما صرح به في الحديث.</p>	<p>كتاب الزهد قوله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر معناه ان كل مؤمن يسجون ممنوع في الدنيا قوله الاعظما واحدا وهو عجب الذنب الخ ظاهر هذا الحديث يفيد انه لا يتعدم الاشياء بالمرة وان البعث ليس ايجادا جديدا من</p>
<p>كتما العدم المحض بل هو جمع الاجزاء المتفرقة وهو الذي يفيد ظاهر قوله تعالى رب ارنى كيف تحي الموتى الآية والله تعالى اعلم.</p>	

ثم تنطلقون في مساكن المهاجرين فيجعلون بعضهم على رقاب بعض **حدثنا يحيى بن يحيى** وقتيبة بن سعيد قال قتيبة نا وقال يحيى انا المغيرة بن عبد الرحمن المزني عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نظر احدكم الى من فضّل عليه في المال والمخلق فليتنظر الى من هو اسفل منه مهن فضّل عليه **وحدثنا محمد بن رافع** نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي الزناد سواء **حدثنا يحيى بن زهير** نا حرب نا جرير نا **وحدثنا ابو كريب نا ابو مغوية نا** **وحدثنا ابو كريب نا** شيبه واللفظ له نا ابو مغوية وكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الى من هو اسفل منكم ولا تنظر الى من هو فوقك فهو اجدر ان لا تزدر وانعمة الله قال ابو مغوية عليكم **حدثنا شيبان بن فروخ نا** همام نا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني عبد الرحمن بن ابي عميرة نا ابا هريرة حدثنا انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمي فاراد الله ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتي ابرص فقال اي شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قد رني الناس قال فسمعه فذهب عنه قذرة واُعطي لونا حسنا وجلدا حسنا قال فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل وقال الاخر البقر قال فاعطى ناقه عشر اء فقال بارك الله لك فيها قال فاي الاقرع فقال اي شئ احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قد رني الناس قال فسمعه فذهب عنه قال **وحدثنا شعبة نا** فاعطى ناقه عشر اء فقال بارك الله لك فيها قال فاي الاقرع فقال اي شئ احب اليك قال بقره حامل قال بارك الله تعالى لك فيها قال فاي الاقرع فقال اي شئ احب اليك قال ان يراد الله الى بصري فأبصر به الناس قال فسمعه فرد الله اليه بصرة قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والرافع هذان ولد هذا فكان لهذا اود من الابل ولهذا اود من البقر ولهذا اود من الغنم قال ثم انه اتى ابرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي اعطاك اللون الحسن والمجد الحسن والمال بغير التبليغ عليه في سفري فقال المحقوق كثيرة فقال له كافي اعرفك المرتكن ابرص يقدرك الناس فقيرا فاعطاك الله فقال انها ورثت هذا المال كابر اعن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال واتي الاقرع في صورته فقال له مثل ما قال لهذا ورده عليه مثل ما رد على هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال واتي الاقرع في صورته وهيئته فقال رجل مسكين واين سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبليغ بها في سفري فقال قد كنت اعني فرد الله الى بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فرد الله لا اجهدك اليوم شيئا اخذته لله فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى عنك وسخط على صاحبك **حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعياض بن عبد العظيم** اللفظ لاسحاق قال عباس نا وقال اسحاق انا ابو بكر الحنفي نا بكير بن مسمار حدثني عامر بن سعد قال كان سعد بن ابي وقاص في ابله فجاءه ابله غير فلما راى سعد قال اعوذ بالله من شر هذا الراكب فنزل فقال له انزلت في ابلك وغنمك وتبركت الناس يتنازعون الملك بينهم ف ضرب سعد في صدره فقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

مساكن

له بالضم وفتح الشين والدماء في على حملا عشرة اشتر ثم اتسع فيه فليل لكل حامل اي مطلقا عشرا واكثر ما يطلق على الابل والحميل وعشرا ودين شينيا قلبت النمرة واوا ١٢ مجمع البحار له اطلق عليه الابرص باعتبار ما كان وكذا الاقرع والاعمى ١٢

البروكراية اخذت من اياه وهو اول درجات المسد فهو تسمى زوال النعمة عن صاحبها واتخاذ القاطع وقد بقي مع الزناير شي من المودة او لا يكون مودة ولا بغض وانا البغض فهو بعد نداء نداء نيت في الحديث وتوكلتم تنطلقون في مساكن المهاجرين اي ضعفاء تم فجعلون بعضهم امراء على بعض كذا فسره قوله صلى الله عليه وسلم انظر الى من هو اسفل منكم ولا تنظر الى من هو فوقك فهو اجدر ان لا تزدر و نعمته الله عليكم معنى اجدر احمق وتزدر وتاهق وقال ابن جرير وغيره بانه حديث جامع لانواع من الخيل ان الانسان اذا راى من فضل عا في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك واستغفر ما عنده من نعمة الله تعالى وحرص على الازدياد واليتمى بذلك او يقاربه هذا هو الموجود في غالب الناس واما اذا نظر في امور الدنيا الى من هو دونه فيما ظهرت له نعمة الله تعالى عليه فشكرها وتواضع وفضل في الخير قوله صلى الله عليه وسلم اراد الله ان يبليهم وفي بعض النسخ يسليهم باسقاط المشاة فوق ومعناها الاختيار والناقة العشر الى مل القرية الولادة قوله صلى الله عليه وسلم شاة والداء اي وضعت ولدها وهو معمار قوله صلى الله عليه وسلم فانج بذان دوله هذا كذا الرواية فانج رباع وهي نومة قليلة الاستعمال والشهور تنج ثلثي ومن حكى الفتيان الاخفش ومعناه تول الولادة وهي النج والانتاج ومعنى ولد هذا ينشد به اللام معنى النج والانتاج

الابل والمؤلف للغنم وغيرها هو كالتالي للنساء قوله انقطعت بي الحبال هو بالماء وهي الاسباب وقيل الطرق وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وروى الجبل جمع جيلة وكل صبح وقوله ورثت هذا المال كابر اعن كابر اي ورثته عن ابي الذين ورثوه من اجداد الذين ورثوه من اباؤهم كابر اعن كابر في العز والشرف والشرة قوله فوالله لا اجدك اليوم شيئا اخذته الله تعالى كذا هو في رواية الجوهري اجدك بالجيم والماردون رواية ابن مهران احمدك بالمار والجيم ووقع في البخاري بالوجهين لكن الاشر في مسلم بالجيم وفي البخاري بالمار ومعنى الجيم لا شئ عليك برد شي تاخذه او تطلبه من مالي والجمد المستقمة ومعناه بالمال لا احمدك بزك شئ تحتاج اليه وترديه فتكون لفظه الترك بمنزلة مرادة كما قال الشاعر ليس على طول الحياة ندم اي فوت طول الحياة وفي هذا الحديث الحس على الرفق بالضعفاء والكرم وتبليغهم ما يطلبون مما يمكن والحذر من كسر قلوبهم واخطارهم وفيه التمهيد بنعمة الله تعالى ودم

مثله لدفع الظلمة من المظلوم او للمصلحة بين الناس ونحوه و الحاصل ان الله تعالى يبيح لبعض المصالح التكلم بما ظاهره كذب او كذب بالحقيقة ايضا فيحين ابيح ذلك فلا اشكال على المتكلم بذلك لانه ما اتى الا بالمباح له فلا اثم عليه ولا يقدر ذلك في عصيته عن المعاصي لان هذا التكلم في حقه ليس بمعصية بل ما امر الله تعالى به عينا يصير واجبا وطاعة تآين المعصية والله تعالى اعلم

قوله اذا نظر احدكم الى من فضّل عليه في المال الى اخره ضمير فضّل الاول راجع الى من وعليه لاحدكم وضمير فضّل الثاني لاحدكم وعليه لمن قوله فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال الخ يلزم على ظاهره انه كذب فكيف يتكلم به الملك فلعن المراد به انه رجل كذا وكذا يا لنظر الى ما يظهر للمعاطب اذا نظر الى حاله فظاهرا مرة فالمعنى انا رجل كذا وكذا فيما ترى ويظهر لك من حال ويمكن ان يقال ان الله تعالى اباح له التكلم بالكلام المذكور لمصلحة الابتلاء كما اباح

يقول ان الله يحب العبد التقي الخفي ^{٢٢٢} **حكا ثنا يحيى بن حبيب** الحارثي نا المعتمر قال سمعت اسمعيل عن قيس عن سعد
 وحدثنا محمد بن عبد الله بن نبيرا بن ابي وا بن بشر قال نا اسمعيل عن قيس قال سمعت سعد بن ابي وقاص يقول والله اني لاول رجل
 من العرب رمى بسهم في سبيل الله ولقد كنا نغزو مع رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} ما لنا طعام ناكله الا ورق الجبله وهذا السمر حتى ان احدا
 ليضع كما تضع الشاة ثم اصبت بنوا سعد ^{٢٢٣} **تعر في** علي الدين لقد خبت اذا وصل عملي ولم يقل ابن نبيرا ^{٢٢٤} **حكا ثنا يحيى بن**
 يحيى انا وكيع عن اسمعيل بن ابي خالد هذا الاستاد وقال حتى ان كان احدا ليضع كما تضع العنز ما يخلطه بشي ^{٢٢٥} **حكا ثنا شيبان**
 ابن فروخ ناسليمان بن المهدي بن هلال عن خالد بن عمير العدي قال خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله واثنى عليه ثم قال
 اما بعد فان الدنيا قد اذنت بصمرو وولت حذاء ولم يبق منها الا صبابة كصبابة الاناء يتصا بها صاحبها وانكم منتقلون منها الى الارزوال
 لها فانقلوا اخيرا فبعضكم فانه قد ذكر لنا ان الحجد يلقي من شفة جهنم في هوى فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعرا والله لثملاث افعيتهم
 ولقد ذكر لنا ان ما بين مصر اعين من مصارع الجنة مسيرة اربعين سنة وليأتين عليها يوم وهو كظيم من الزحام ولقد رايتني سابع
 سبعة مع رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى قرحت اشدا قنا فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك
 فانزرت بنصفها واتر سعد بنصفها فما اصبح اليوم منا احد الا اصبح اميرا على مصر من الامصار واني اعوذ بالله ان اكون في نفسي عظيم او عند
 الله صغيرا وانها لم تكن نبوة قط الا تنا سغت حتى تكون اخر عاقبة ما ملكا فستخبرون وتجربون الامراء بعدنا ^{٢٢٦} **حكا ثنا** اسحاق بن
 عمير بن سليط ناسليمان بن المهدي بن هلال عن خالد بن عمير وقد ادرك الجاهلية قال خطب عتبة بن غزوان وكان اميرا
 على البصرة فذكر نحو حديث شيبان ^{٢٢٧} **حكا ثنا ابو كريب** محمد بن العلاء نا وكيع عن قرعة بن خالد عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير
 قال سمعت عتبة بن غزوان يقول لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} ما طعما الا ورق الجبله حتى قرحت اشدا قنا
^{٢٢٨} **حكا ثنا** محمد بن ابي عمر ناسفيان عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل
 تصارون في رؤية الشمس والظهيرة ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تصارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال
 فالذي نفسي بيده لا تصارون في رؤية ربكم الا كما تصارون في رؤية احد ما قال فيلقى العبد فيقول اي قل الماركومك واسودك و
 ازوجك واستجرك الخيل والابل واذرك تراس وتربع فيقول بلي قال فيقول افظنت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما
 نسيتني ثم يلقي الثاني فيقول اي قل الماركومك واسودك وازوجك واستجرك الخيل والابل واذرك تراس وتربع فيقول بلي يارب فيقول
 افظنت انك ملاقي قال فيقول لا فيقول اي انساك كما نسيتني ثم يلقي الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول يارب امنت بك وبكتابك و
 برسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني بخيرا ما استطاع فيقول ها هنا اذ قال ثم يقال له الان نبعث شاهدا عليك ويتفكر في نفسه من
 ذا الذي يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه ولحمه وعظامه انطق فتنطق فخذ له ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليخبر من نفسه وذلك
 المتأفق وذلك الذي يستخط الله عليه ^{٢٢٩} **حكا ثنا ابو بكر** بن النضر بن ابي النضر حدثني ابو النضر هاشم بن القاسم نا عبيد الله الاشجعي عن سفيان
 الثوري عن عبيد المكي عن فضيل عن الشعبي عن انس بن مالك قال كنا عند رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} فضحك فقال هل تدررون مما
 اصحك قال قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه فيقول يارب المتجربني من الظلم قال يقول بلي قال فيقول فاني لا اجيز على

المعنى ثنا يحيى فاني

محمد با والشماعلم قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد التقي الخفي المراد بالخي غنى النفس
 هذا هو الخفي المحبوب لقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الخفي غنى النفس واشار القاصي الى ان المراد به الخفي بالمال
 والنا الخفي بنا لانه المعجزه هذا هو الجود في السخ والمعرف في الروايات وذكر القاصي ان بعض رواة سلم
 رواه بالهمله فعناه بالجمه انما من المنقطع الى العبادة والاشغال با مود نفسه ومعناه بالهمله الوصول للرحم
 اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والضعف بالمعجزه وفي هذا الحديث حجة لمن يقول الاعتزال افضل من
 الاعتلاط وفي المسئلة خلاف سبعين بيانه مرات ومن قال بتفضيل الاعتلاط قد تبادل هذا على الاعتزال
 وقت الغنم ونحوها وقوله والثاني لاول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله تعالى فيه منقبة
 ظاهرة لوجوه مدح الانسان نفسه عند الحاجة وقد سقت نظائره وشرها (قوله ما لنا طعام ناكله الا ورق
 الجبله وبهذا السمر الجبله بعن الماء المهله واسكان الموحدة والسمر الفتح السين ومنهم الميم وبها لومان من شجر
 البادية كذا قال ابو عبيد وآخرون وقيل الجبله ثم العشاء وهذا يظهر على رواية البخاري الا الجبله وورق
 السمرو في نديان ما كانوا عليه من الزهد في الدنيا والتقليل منها والصبر في طاعة الله تعالى على المشاق
 الشديده (قوله ثم اصبت بنوا سعد تعر في علي الدين) قالوا لراي بنى اسد بنو الزبير بن العوام بن
 خويلد بن اسد بن عبد العزى قال الروي معنى تعر في توكتني والتعزير التوقيف على الاحكام والقرائن و
 قال ابن جرير ومعناه تقومني وتعلمني ومنه تعزير السلطان وهو تقويمه بالتاديب وقال البرمى معناه
 اللوم والعتب وقيل معناه توكتني على التقدير فيه قوله ان الدنيا قد اذنت بصمرو وولت حذاء ولم
 يبق منها الا صبابة كصبابة الاناء يتصا بها صاحبها اما اذنت فبمزة ممدودة وفتح الال اي اعلمت
 والقصر بالضم اي الانقطاع والذهاب وقوله مزارعها مملعة مفتوحة ثم ذال مجزئة مشددة واللف

له اذباب فخره خبرا بالضم وخبره بالسر آرد مود وير ١٢ منى الارب
 له كذا في المصنفه ويتفكر باجبات الواو وليست في الاحمدية والشماعلم ١٢

ممدودة اي سرعة الانقطاع والصبابة بالضم الصاد البقية البيرة من الشراب يتقى في اسفل الاناء
 وقوله يتصا بها اي يشربها وقيل الشئ اسفلا والكنيظ المستل وقوله قرحت شدا قنا اي صار
 فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي ناكله وحرارة (قوله سعد بن مالك) هو سعد بن ابي وقاص
 رضي الله عنه قوله بل نرى ربنا قد سبق شرح الرؤية وما يتعلق بها في كتاب الايمان
 (قوله صلى الله عليه وسلم فيقول اي قل) هو بضم الفاء واسكان الام ومعناه يا فلان وهو ترحيم
 على خلاف القياس وقيل هي لغة بمعنى فلان حكاه القاصي ومعنى اسودك اجعلك سيدها على
 غيرك (قوله تعالى واذرك تراس وتربع) اما تراس فيفتح التاء واسكان الراء وبعدها بمزة مفتوحة
 ومعناه رئيس القوم وكبيرهم واما تربع فيفتح التاء والباء الموحدة كذا رواه الجمهور وفي رواية ابن
 مابان تربع بمنزلة فوق بعد الراء ومعناه بالموحدة تاخذ المربع الذي كانت ملوك الجاهلية تاخذه
 من الغنيمه وهو رجا يقال رجعتم اي اخذت ربح اموالهم ومعناه الم جعلك رئيسا مطاعا
 وقال القاصي بعد حكايته نحو ما ذكرته عندي ان معناه تركك مستر بما لا تحتاج الى مشقة وتعب
 من قولهم ارجع على نفسك اي ارفق بها ومعناه بالمشاة تمنع وقيل تاكل وقيل تلمو وقيل تعيش
 في سنة (قوله نعم فاني انساك كما نسيتني) اي اشعك الرحمة كما نسيت من طاعتك (قوله
 فيقول ها هنا اذا) معناه قف هنا حتى يدريك جوارحك اذ قد صرت منكرا

نفسى الاشهاد منى قال فيقول كفى بنفسك اليوم شهيد او بالكرام الكاتبين شهودا قال فيجتم على فيه فيقال لا ركانه انطقى قال فتتلق
بأعماله قال ثم تخلى بينه وبين الكلام قال فيقول بعد الكن وسحقا فعنك كنت اناضل حدثني زهير بن حرب نا محمد بن فضيل عن
ابيه عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعاعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعل رزق ال محمد قوتا وحدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب وابوكريب قالوا نا وكيع نا الاعمش عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعاعة عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اجعل اللهم رزق ال محمد قوتا وفي رواية عمرو والهم رزق وحدثنا ابو سعيد الاشج نا ابواسامة قال سمعت الاعمش
ذكر عن عمارة بن القعقاع هذا الاسناد وقال كفا فحدثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير نا جدير عن
منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام يترثل ليال تباعا حتى قبض
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب واسحاق بن ابراهيم قال اسحق انا وقال الاخران نا ابو معاوية نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام تباعا من خبز يترحتى مضى لسبيله حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن
يشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود عن عائشة انها قالت ما شبع
ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن
سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز يتر فوق ثلث حدثنا ابو بكر بن
ابى شيبة نا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه قال قالت عائشة ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز البر ثلاثا حتى
مضى بسبيله حدثنا ابو كريب نا وكيع عن مسعر عن هلال بن حميد عن عروة عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله
عليه وسلم يومين من خبز يترالا واحدا ثم حدثنا عمرو والنقاد نا عبدة بن سليمان قال ويحيى بن يمان نا عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ان كنا ال محمد صلى الله عليه وسلم لم نكش شهرا ما نستوقد بنا ران هو ال تمر والماء وحدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالنا ابواسامة وا بن نهير عن هشام بن عروة بهذا الاسناد ان كنا لم نكش ولعريد كرا ال محمد وزاد
ابوكريب فى حديثه عن ابن نهير ان ياتنا الهميم حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء بن كريب نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن
عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فى رقى من شئ يا كله ذوكيد الا شطر شعير فى رقى فاكلت منه حتى طال على
فكته ففنى حدثنا يحيى بن يحيى نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها كانت تقول
والله يا ابن اختى ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة اهله فى شهرين وما اوقد فى آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم
نا قال قلت يا خالة فما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار
وكانت لهم مناهج فكانوا يرسلون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانها فيسقيناه حدثنا ابو الطاهر نا عبد الله بن وهب
اخبرني ابو صخر عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ح وحدثني هارون بن سعيد قال نا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن ابن قسيط
عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لقد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبع من خبز وزيت فى
يوم واحد مرتين حدثنا يحيى بن يحيى نا داود بن عبد الرحمن الملكى العطار عن منصور عن امه عن عائشة ح وحدثنا سعيد
ابن منصور نا داود بن عبد الرحمن العطار حدثني منصور بن عبد الرحمن الحجابى عن صفية عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين شبع الناس من الاسودين التمر والماء حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور بن
صفية عن امه عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين التمر والماء وحدثنا ابو كريب نا الاشجى ح
وحدثنا نصر بن علي نا ابو احمد كلاهما عن سفيان بهذا الاسناد غيران فى حديثهما عن سفيان وما شبعنا من الاسودين حدثنا محمد بن
عباد وا بن ابي عمر قالنا مروان يعنىان الفزارى عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال والذى نفسى بيده وقال ابن
عباد والذى نفسى ابي هريرة بيده ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم اهله ثلاثة ايام تباعا من خبز حنطة حتى قارق الدنيا حدثني
محمد بن حاتم نا يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان حدثني ابو حازم قال رايت ابا هريرة يشير باصبعيه مرارا يقول والذى نفسى
ابى هريرة بيده ما شبع نبى الله صلى الله عليه وسلم واهله ثلاثة ايام تباعا من خبز حنطة حتى قارق الدنيا حدثنا قتيبة بن سعيد و
ابو بكر بن ابي شيبة قالنا ابوالاحوص عن سماك قال سمعت النعمان بن بشير يقول الستم فى طعام وشراب ما شتمم لقد رايت نبىكم
صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه وفتيبة لم يذكره حدثنا محمد بن رافع نا يحيى بن ادم نا زهير ح وحدثنا اسحاق

<p>له هو خشبة عربضة يغرز طرفها فى الجدار ويوضع شئ عليها وهو يشبه الطاق ١٢ مجمع البحار ٢هـ اى لفظه به ١٢</p>	<p>نا نا نا نا نا عليك نا هشام يقيتكم نا</p>
<p>وقال القاضي قال ابن ابي حازم معناه نصف وسق قال القاضي ولى هذا الحديث ان البركة اكثر ما يكون فى الجمولات والمبهات واما الحديث الآخر فيقولوا لكم ببارك من فمنا لو اراد ان يكيل منه عند اخراج النفقة من بشرط ان يبقى الباقى جمولا ويكيل ما يخرج منه لئلا يخرج من الساجنة او اقل قوله فى كان يعيشكم هو يفتح العين وكسر الاء المشددة ولى بعض النسخ المعتمدة فما كان يقولها حين شبع الهم من الاسودين التمر والماء المراد من شبعوا من التمر والماء نا الواسط ما من الماء قوله ما يجد من الدقل هو يفتح الدال والقاف وهو تردى</p>	<p>وقوله صلى الله عليه وسلم فيقال لا ركانه اى الجوارح وقوله كنت اناضل اى اذفج واجادل وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا قيل كفايتهم من غير اسراف وهو معنى قوله فى الرواية الاخرى كفا فاقيل هو سد الرمق وقوله ثنا عمرو نا قد ثنا عبدة بن سليمان قال ويحيى بن يمان نا هشام معنى هذا الكلام ان عمرو نا قد روى هذا الحديث عن عبدة ويحيى بن يمان كلاهما عن هشام (قوله شطر شعير فى رقى الرف يفتح الراء معروف والشطر هنا معناه شئ من شعير كذا فسره الترمذى</p>

ابن ابراهيم انا الملا في ناسرا ائيل كلاهما عن سماك هذا الاسناد نحوه وزاد في حديث زهير وما ترضون دون الوان التمر والزبد **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالانا نحن بن جعفر بن اشعبة عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان يخطب قال ذكر عمر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلا يملأ به بطنه **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح انا ابن وهب حدثني ابو هاني سمع ابا عبد الرحمن الحبلي يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وساله رجل فقال السئام من فقراء المهاجرين فقال له عبد الله الك امرأة تاوي اليها قال نعم قال الك مسكن تسكنه قال نعم قال فانت من الاغنياء قال فان لي خادما قال فانت من الملوك قال ابو عبد الرحمن وجاء ثلثة نفر الى عبد الله بن عمرو بن العاص وانا عنده فقالوا له يا ابا محمد والله ما نقدر على شيء لا نفقة ولا دابة ولا متاع فقال لهم ما شئتم ان شئتم رجعت الينا فاعطيناكم ما ينسرا الله لكم وان شئتم ذكرنا امركم للسلطان وان شئتم صبرتم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا قالوا فانا نصبر لا نسأل شيئا **باب النبي عن الدخول على هل الجحرا** من يد نخل باكيا **حدثنا** يحيى بن ايوب و قتيبة بن سعيد وعلي بن حجر جميعا عن اسمعيل قال ابن ايوب نا اسمعيل بن جعفر اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصحاب الجحرا لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم مثل ما اصابهم **حدثنا** حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب وهو يروي عن الجحرا مسكن ثمود قال سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمرو قال مر بنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجحرا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين حد را ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم زجر فاشرع حتى خلقها **حدثنا** الحكم بن موسى ابو صالح نا شعيب بن اسحاق انا عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجحرا من ثمود فاستقوا من ابارها وعجنوا به العجين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا ويعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة **حدثنا** اسحاق بن موسى الانصاري نا انس بن عياض حدثني عبيد الله بهذا الاسناد مثله غير انه قال فاستقوا من بئرها واعتجنوا به **باب فضل الاحسان الى الارملة والمسكين واليتيم** **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ابن قعنب نا مالك عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله واحسبه قال وكالفاتك لا يفتر وكالصائم لا يقطر **حدثنا** زهير بن حرب نا اسحاق بن عيسى نا مالك عن ثور بن زيد الديلي قال سمعت ابا الغيث يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كافل اليتيم له او لغيره انا وهو كها تين في الجنة و اشار مالك بالسبابة والوسطى **باب فضل بناء المساجد** **حدثنا** هارون بن سعيد واحمد بن عيسى قالانا ابن وهب اخبرني عمرو وهو ابن الحارث ان بكيد احدته ان عاصم بن عمرو بن قتادة حدثه انه سمع عبيد الله الخولاني يذكر انه سمع عثمان بن عفان عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انكم قد اكثرتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا قال بكير حسبت انه قال يتغى به وجه الله بغير الله له مثله في الجنة وفي رواية هارون بن عبيد الله له بيتا في الجنة **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن الضمك قال ابن المثنى نا الضمك بن مخلد نا عبد الحميد بن جعفر نا ابي عن محمود بن لبيد ان عثمان بن عفان اراد بناء المسجد فكره الناس ذلك واحبطوا يدعه على هيئته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا لله بنى الله له في الجنة مثله **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا ابو بكر الخثمي وعبد الملك بن الصياح كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر وهذا الاسناد غير ان في حديثهما بنى الله له بيتا في الجنة **باب فضل الانفاق على المساكين** و ابن السبيل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لابي بكر قالنا يزيد بن هارون نا عبد العزيز بن ابي سلمة عن وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير الليثي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا

نا ٢١٤ نا ٢١٥ اخبرني ثنا حدثني

ممدودة وفتح الباء وهو جمع فله وفي الرواية الثانية بناه بكسر الباء وبعد ما همزة وهو جمع كثره وفي هذا الحديث فوائد منها النبي عن استعمال مياه بيار الجحرا البئر النافذة ومنها انه لو عجن منه عجين لم ياكله بل يعلف الدواب ومنها انه يجوز علف الدابة طعاما مع منع الاذى من اكله ومنها مما ياتي آثار الظالمين والشرك باخبار العالمين **باب فضل الاحسان الى الارملة والمسكين واليتيم** **قوله** صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله المراد بالساعي انكاس لها السائل لموتها والارملة من لا زوج لها سواء كانت تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقت زوجها قال ابن قتيبة سميت ارملة لما يحصل لها من الارمال وهو الفقر وذباب الزاد يفقر الزوج يقال ارمل الرجل اذا فنى زوجه **قوله** صلى الله عليه وسلم كافل اليتيم له او لغيره انا وهو كها تين في الجنة كافل اليتيم القائم باموره من نفقة وكسوة وما يدرى وترهه وغير ذلك وبه الفضيلة يحصل لمن كفل من مال نفسه او من مال اليتيم لولا ان شرعية واما قوله لا لغيره فالذي له الذي يكون قريبا لكرهه وامره فيه واخيه واخوته وعمره وخاله وعمته وخالته وغيرهم من اقاربه والذي يفرضه ان يكون اجنيا **باب فضل بناء المساجد** **قوله** من بنى مسجدا لله بنى الله له في الجنة في الجنة كمثل مثل في القدر والساعة ولكن النفس منه بزيادات كثيرة ويحتمل مثل في سمي البيت وان كان البرماسة واشرفت **باب فضل الانفاق على المسكين وابن السبيل**

قوله صلى الله عليه وسلم باربعين خريفا اي اربعين سنة **باب النبي عن الدخول على هل الجحرا** من يد نخل باكيا **قوله** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصحاب الجحرا لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم يصيبكم مثل ما اصابهم **قوله** قال لاصحاب الجحرا قال في شأنهم وكان في غزوة تبوك وقولان يصيبكم بفتح الهمزة اي شية ان يصيبكم او حذر ان يصيبكم كما صرح به في الرواية الثانية وفيه الحسنى على المراقبة عند المرور بدار الظالمين ومواقع العذاب ومثل الاسراع في وادي مسرلات اصحاب الفيل هكذا هناك فينبغي للمار في مثل هذه المواضع المراقبة والخوف والباك والاعتبار بهم و بهادهم وان يستعين بالله من ذلك **قوله** ثم زجر فاشرع حتى خلقها اي زجرنا حتى فذرت ذكر ان قلة للعلم به ومعناه ساقتا سوتا كثيرا حتى خلفنا وهو يشهد به الامام اي جاوزه المساكين **قوله** فاستقوا من ابارها وعجنوا به العجين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا ويعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة وفي رواية فاستقوا من بئرها اما الاشارة سكان الباء وبعد ما همزة جمع بز كمثل واحمال ويجوز قلبه فيقال ابار همزة

رجل بقلاة من الارض فسمع صوتا في سمابة استقى حديقة فلان فتغنى ذلك السحاب فافرغ ماءه في حرة فاذا شرجته من تلك الشراج
 قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاة فقال له يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم
 الذي سمع في السمابة فقال له يا عبد الله لم سالتني عن اسمي قال اني سمعت صوتا في السماب الذي هذا ما وقع يقول استقى حديقة فلان
 واسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه اكل انا وعيالي ثلثا وارزقيها ثلثه **وحدثنا**
 احمد بن عبد الصمى انا ابو داود نا عبد العزيز بن ابي سلمة نا وهب بن كيسان بهذا الاسناد غير انه قال واجعل ثلثه في المساكين الساكنين
 وابن السبيل **باب تحريم الرياء** **حدثنا** زهير بن حرب نا اسماعيل بن ابراهيم اخبرني روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن
 ابن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى انا اغني الشركاء عن الشرك من عمل
 عملا اشرك فيه معي غدي تركته وشركه **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث حدثني ابي عن اسمعيل بن سميع عن مسلم
 البطيين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى انا اغني الشركاء عن الشرك من عمل
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل قال سمعت جندبا العلقمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من يسمع لي سمع الله به ومن يراء عيراء الله به **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا الهادي نا سفيان بهذا الاسناد وزاد ولم اسمع احد غيره
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد بن عمرو نا شعبي نا سفيان عن الوليد بن حرب قال سمعت اظنه قال بن الحارث
 ابن ابي موسى قال سمعت سلمة بن كهيل قال سمعت جندبا ولم اسمع احد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديث الثوري **وحدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان نا الصدوق نا الامين الوليد بن حرب بهذا
 الاسناد **باب حفظ اللسان** **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يكر يعنى ابن مضر عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة
 عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب و
حدثنا محمد بن ابي عمر المكي نا عبد العزيز يعنى الدراوردي عن يزيد بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوى بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب **باب عقوبة**
 من يامر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله **حدثنا** يحيى بن يحيى نا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن عبد الله بن نبيه نا اسحاق
 ابن ابراهيم نا ابو كريب واللفظ لابي كريب قال يحيى واسحاق انا وقال الآخرون نا ابو مغوية نا الاعمش عن شقيق عن اسامة بن زيد
 قال قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه فقال اترون اني لا اكله الا اسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه مادون ان افتتم امر الاحب
 ان اكون اول من فتحه ولا اقول لاحد يكون على اميرائه خيرا الناس بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم
 القيمة فيلقى في النار فتندلق اقباب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالترخى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن
 تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى قد كنت امر بالمعروف ولا اتبه وانهى عن المنكر واتيه **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة نا
 جبيرة عن الاعمش عن ابي واثل قال كنا عند اسامة بن زيد فقال رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع وسباق الحديث
 بمثله **باب النهي عن هتك الانسان ستر نفسه** **حدثنا** زهير بن حرب نا محمد بن حاتم نا عبد الله بن حميد نا عبد الله بن ابي
 الاخير نا يعقوب بن ابراهيم نا ابن شهاب عن عمه قال قال سالم سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

استقى يشرحه فقال يراى يراى

له بالنسب على جواب العرض لتعديران بعد الفاء ١٢ كذا في متن المصرية والاحمدية فتمت
 وفي شرحها اتمته ١٣

كالسكة عند السلطان وغيره من الولاة وكالكلمة بقذف او معناه كالسكة التي يترتب عليها
 احراز مسلم ونحو ذلك ونحو ذلك على حفظ اللسان كما قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
 بالشر واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت وينبغي لمن اراد النطق بكلمة او كلام ان يتدبره في نفسه
 قبل نطقه فان ظهرت مصلية تكلم والاسك **باب عقوبة من يامر بالمعروف**
 ولا يفعله وينهى عن المنكر ولا يفعله **قوله** اترون اني لا اكله الا اسمعكم (وفي بعض
 النسخ الاستمعكم وفي بعضها الاستمعكم وكذا معنى انظنون اني لا اكله الا انتم تسمعون **قوله**
 افتتح الامر الاحب ان اكون اول من افتتمه يعنى البهاجرة بالانكار على الامراء في السلطان كما جرى
 لقتله عثمان رضي الله عنه وفيه الاوب مع الامراء واللفظ بهم ووعظهم سرا وتبلغهم ما يقول
 الناس فيهم لينكفوا عنه ونحو ذلك فان لم يكن الوعظ سرا والانكار فليعظ علانية
 مثلا يضحى اصل الحق **قوله** صلى الله عليه وسلم فتندلق اقباب بطنه هو بالذل المهلة قال ابو عبدة
 الاقباب الامعاء قال الاصمعي واحد باقبية وقال غيره قتب وقال ابن عيينة هي ما استدار في البطن
 وهي الحوايا والامعاء وهي الاقصاب واحدها قصب والاندلاق خروج الشيء من مكانه **باب**
النهي عن هتك الانسان ستر نفسه **قوله** صلى الله عليه وسلم كل استى معافاة الا الهماير
 وان من الاجار ان يعل العبد بالليل عملا الى آخره (كذا هو في معظم النسخ والاصول المعتمدة معافاة

قوله استقى حديقة فلان) الحديقة القطعة من الخيل وتطلق على
 الارض ذات الشجر **قوله** صلى الله عليه وسلم فتغنى ذلك السحاب فافرغ ماءه في حرة فاذا شرجته من
 تلك الشراج) معنى تغي قصد يقال تغيث الشيء وانجيته ونحوته اذا قصده ومنه سمي علم النخول لانه قصد
 كلام العرب ولما الورق يفتح النار في الارض طيبة حجارة سودا والشرجة بفتح الشين المتجمعة واسكان الراء
 وجعلها شراج بكسر الشين وهي مسائل المار في الحرار في الحديث فضل الصدقة والاحسان الى المساكين
 وابتداء السبيل وفضل اكل الانسان من كسبه والاتفاق على العيال **باب تحريم الرياء** **قوله** تعالى
 انا اغني الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غدي تركته وشركه) كذا وقع في بعض الاصول
 وشركه في بعضها وشريكه في بعضها وشركته ومعناه انا اغني عن المشاركة وغيرها ممن عمل شيئا لي
 لغيري لم اقبل بل اترك لذلك الغير والمراد ان عمل المرء باطل لا ثواب فيه وياتي به **قوله** صلى الله
 عليه وسلم من سمع سمع الله به ومن راى راى الله به) قال العلماء معناه من راى ابا محمد وسمعه الناس
 يسكروه ويعظموه ويستقوه واخبره سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه وقيل معناه من سمع يعيوب
 الناس واذا عموا اظلمت عيوبه وقيل سمعه المكروه وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه
 اياه ليكون حسرة عليه وقيل معناه من اراد بعمله ان يرضى به الله تعالى وكان ذلك حظه **قوله** سمعت جندبا
 العلقمي هو بفتح العين المهلة واللام وبالاقاف نسوب الى العلقمة بطن من بجيلة سبق بيان في
 كتاب الصلوة **باب حفظ اللسان** **قوله** صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما
 يتبين ما فيها يهوى بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب) كذا هو في متن المصرية والاحمدية فتمت

كل امتي معا فاة الا المجاهدين وان من الاجهار ان يعجل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه فيبيت يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه قال زهير وان من التجار ياب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب **حكاية** محمد بن عبد الله بن نعيم نا حقص وهو ابن غياث عن سليمان التيمي عن انس بن مالك قال عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم ولم يشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقال الذي لم يشتمه عطس فلان فتمتمته وعطست انا فلم تشمتني قال ان هذا احمد الله وانك لم تحمد الله **وحد ثنا** ابو كريب نا ابو جالد يعنى الاحمر عن سليمان التيمي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حكاية** زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نعيم واللفظ لزهير قالانا القاسم بن مالك عن عاصم بن كليب عن ابي بردة قال دخلت على ابي موسى وهو في بيت ابنة الفضل بن عباس فعطست فلم يشمتني وعطست فشتمها فرجعت الى ابي فاخبرتها فلما جاءها قالت عطس عندك ابني فلم تشتمه وعطست فشتمها فقال ان ابنك عطس فلم يحمد الله فلم اشتمه وعطست فحذرت الله فشتمها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فحمد الله فاشتموه فان لم يحمد الله فلا تشتموه **حكاية** محمد بن عبد الله بن نعيم نا وكيع نا عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه **وحد ثنا** اسحاق بن ابراهيم واللفظ له انا ابو النضر فاشتم بن القاسم نا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع ان اياه حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعطس رجل عنده فقال له يرحمك الله ثم عطس اخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل مزكوم **حكاية** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وعلى بن جندب السعدي قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب من الشيطان فاذا تثاؤب احدكم فليكظمه استطاع **حكاية** ابو غسان المسمعي مالك بن عبد الواحد نا بشر بن المفضل نا سهيل بن ابي صالح قال سمعت ابا ابي سعيد الخدري يحدثني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاؤب احدكم فليمسك بيده فان الشيطان يدخل **حكاية** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن سهيل عن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تثاؤب احدكم فليمسك بيده فان الشيطان يدخل **حكاية** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان بن سهيل بن ابي صالح عن ابن ابي سعيد الخدري عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاؤب احدكم في الصلوة فليكظمه استطاع فان الشيطان يدخل **حكاية** عثمان بن ابي شيبة نا جدير عن سهيل بن ابي سعيد عن ابيه وعن ابن ابي سعيد عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث بشر وعبد العزيز **باب** في احاديث متفرقة **حكاية** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد انا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق الجن من نار وخلق ادم مما وصفت لكم **حكاية** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى العنزي ومحمد بن عبد الله الرضوي جميعا عن الثقفى واللفظ لابن المثنى قال عبد الوهي

قد الجهار تثاؤب ثنا خلقت قالوا

١ هو الوالي بردة وفيه التفات اي دخلت على ابي ١٢ ٢ هي زوجة ابي موسى ١٣
٣ هو بالهزة وقيل بالواو وهو تنفس يتفتح منه الفم من الامتلاء وكثرة الحواس وامر بردة
بوضع اليد على الفم او بتطبيق السن لتلا يبلغ الشيطان مراده من تنويه صورته ودخول في فمه
١٢ مجمع البحار

بالهزة في آخره يعود الى الامم وقوله المجاهدين هم الذين جاهدوا بما ميسم وانهم جاهدوا وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم فيمجدون بما فيهم من قوة ولا حاجه يقال جهر بامرهم واجهروا جاهدوا واما قوله وان من الاجهار فكذا هو في جميع النسخ الا نسخة ابن مهران فيها وان من الجهاد بها صحيحان الاول من اجراء الثاني من جهر واما قول مسلم وقال زهيران من الجهاد بتقدم الهاء فيقول انه خلاف العوايب وليس كذلك بل هو صحيح ويكون الجهاد في الجاهل الذي هو الغش والخنا والكلام الذي لا ينبغي ويقال في هذا الجهر اذا اتى به كذا ذكره الجوهري وغيره **باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب** يقال تشمت بالشيء بالهزة والهمزة لثان مشهورتان المعجزة فصح قال ثعلب معناه بالجهر بعد الله عنك الشامة وبالهمزة هو من السمت وهو القصد والهدى وقد سبق بيان التشميت واحكامه في كتاب السلام ومواضع واجتمعت الامم على انه مشروع ثم اختلفوا في الجهر فاوجبوا الظاهر وابن مريم من المالكية على كل من سمعته نظيره قوله صلى الله عليه وسلم فحق على كل مسلم سماعه ان يشتمه قال القاضي والمشهور من ذهب مالك انه فرض كفاية قال وبن قال جماعة من العلماء كرهوا السلام ومنه المشافعي واصحابه واخرين انه سنة وادب وليس بواجب ويكفون الحديث على الذنب والادب كقول مسلم حتى على كل مسلم ان يتسل في كل سبعة ايام قال القاضي واختلف العلماء في كيفية الحمد والرد واختلف فيه الاثار فيقول الحمد لله رب العالمين وقيل الحمد لله على كل حال وقال ابن جرير هو مخير بين هذا كله وهذا هو الصحيح واجموا على انه ماورد الحمد لله واما لفظ التشميت فقيل يقول يرحمك الله وقيل يقول الحمد لله رب العالمين وقيل يقول يرحمنا الله واياكم قال واختلفوا في رد العاطس على الشمت فقيل يقول يهدم الله ويصلح بالهم وقيل يقول يفض الله لنا ولكم وقال مالك والشافعي بخير بين هذين وهذا هو العوايب وقد صحت الاماد بن بها قال ولو تكررت العاطس قال مالك يشتمه فلما ثام بسكت قوله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فحمد الله فاشتموه فان لم يحمد الله فلا تشتموه هذا تصريح بالامر بالتشميت اذا حمد العاطس وتصريح بالنهي عن تشميت اذ لم يحمده فيسكروه

تشميت اذ لم يحمد فلو حمد ولم يسمع الانسان لم يشتمه وقال مالك لا يشتم حتى يسمع حمده قال فان رايت من يديه شتمته تشتمته وقال القاضي قال بعض شيوخنا وانما امر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما احتقن في دماغه من الابخرة (قوله دخلت على ابي موسى وهو في بيت ابنة الفضل بن عباس) هذه البنت هي ام كلثوم بنت الفضل بن عباس امرأة ابي موسى الاشعري تزوجها بعد فرار الحسن بن علي لما ودلت لابن موسى ابنه موسى ومات عنها فزوجها بعده عمران بن طلحة ففارقا وماتت بالكوفة ودفنت بظاهرها بقوله صلى الله عليه وسلم التثاؤب من الشيطان اي من تكلمه وتسببه وقيل اضيف اليه لانه ربه وفي البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب العاطس ويكره التثاؤب قالوا لان العاطس يدل على النشاط وخفة البدن والتثاؤب بخلافه لانه يكون غالباً على البدن واستلانة واسترخائه وميله الى الكسل وامنافته الى الشيطان لانه الذي يدعوى الى الشهوات والمراد التثاؤب من السبب الذي يتولد منه ذلك وهو التوسع في الماكل واكثر الاكل واعلم ان التثاؤب ممدود (قوله صلى الله عليه وسلم اذا تثاؤب احدكم فليكظمه استطاع) وقع هاهنا في بعض النسخ تشاؤب بالهمزة وفي اكثرها تثاؤب بالواو وكذا وقع في الروايات الثلاث بعد هذه تشاؤب بالواو قال القاضي قال ثابت ولا يقال تشاؤب بالهمزة بل تشاؤب بتشديد الهمزة قال ابن دريد اصله من تشاؤب الرجل بالشيء فهو تشاؤب اذا استرخى وكسل وقال الجوهري يقال تشاؤبت بالمد مخففا على ثقافت ولا يقال تشاؤبت واما الكظم فهو الامساك قال العلماء امر يكظم التثاؤب ورده ووضع اليد على الفم لتلا يبلغ الشيطان مراده من تنويه صورته ودخول في فمه وتنويه صورته من اعم باب في احاديث متفرقة (قوله صلى الله عليه وسلم وخلق الجن من نار وخلق ادم مما وصفت لكم

نا خالد بن محمد بن سيرين عن ابرهيم بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفار لا ترونها اذا وضع لها البيان الا بل لم تشرب به واذا وضع لها البيان الشاء شربته قال ابو هريرة فحدثت هذا الحديث كعبا فقال انت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نعم قال ذلك مرارا قلت اقرأ التوراة قال اسحاق في روايته لا ندري ما فعلت **حدثني** ابو كريب محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن هشام بن محمد عن ابي هريرة قال الفارة مسخرة واية ذلك انه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشرب به ويوضع بين يديها لبن الابل فلا تذوقه فقال له كعب اسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افانزلت على التوراة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا ليث بن عقييل عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين **حدثنا** ابو الطاهر وحرملة قالانا ابن وهب عن يونس **حدثني** زهير بن حرب ومحمد بن حاتم قالانا يعقوب بن ابراهيم نا ابن اخي ابن شهاب عن عمه عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** هادي بن خالد بن زيد وشيبان بن فروخ جميعا عن سليمان بن المغيرة واللفظ لشيبان قالانا سليمان نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجايب امر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته سراء هنكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له **باب** النبي عن المدح اذا كان فيه افراط وخيف منه فتنة على المهدوح **حدثنا** يحيى بن يحيى نا يزيد بن زريع عن خالد بن الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال مدح رجل رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال فقال يحك فطعت عنق صاحبك فطعت عنق صاحبك مرارا اذا كان احدكم مادحا صاحبه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسبه ولا اذكي على الله احدا احسبه ان كان يعلم ذلك كذا وكذا **حدثنا** محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن ابي رواد نا محمد بن جعفر **حدثني** ابو بكر بن نافع نا غندر قال شعبة نا خالد بن الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر عند رجل فقال يا رسول الله ما من رجل بعد رسول الله افضل منه في كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك قطعت عنق صاحبك مرارا يقول ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان احدكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا ان كان يرى انه كذا وكذا ولا اذكي على الله احدا **حدثنا** عمرو الناقد نا هاشم بن القاسم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا شيبان بن سوار كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد نحو حديث يزيد بن زريع ليس في حديثها فقال رجل ما من رجل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل منه **حدثنا** ابو جعفر محمد بن الصيحا نا اسمعيل بن زكريا عن يزيد بن عبد الله بن ابي بركة عن ابي موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يمدح رجلا ويطريه في المدح فقال لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثنى جميعا عن ابن مهدي واللفظ لابن المثنى قالانا عبد الرحمن بن سفيان عن حبيب بن

انت اخاه النبي كذلك

ولا يهجو واطلق فلحق بقوم ثم رجع الى الخريز والبهائم اسره يوم احد فسار له فقال النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين وهذا السبب يضعف الوجه الثاني وفيه انه ينبغي لمن ناله الضر من جهة ان يجتنبها التلويح فيها ثالثة **باب** النبي عن المدح اذا كان فيه افراط وخيف من فتنه على المدح ذكر مسلم في هذا الباب الاما حديث الواردة في النبي عن المدح وقد حدثت اماديرث كثيرة في السمعين بالمدح في الوجه قال السلام وطريق الجمع بينهما ان النبي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الاوصاف او على من يخاف عليه فتنة من اعجاب ونحوه اذا سمع المدح واما من لا يخاف عليه ذلك كمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفة فلا ينبغي في مدحه في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان كان يحصل بذلك مصلحة كمنشط للغير او لاداء دمه او الدوام عليه او لقتداء به كان مستحبا والله اعلم **قوله** ولا اذكي على الله احدا اي لا تقطع على عاقبة احد ولا ضمير لان ذلك منيب عنى ولكن احسب واظن لوجود الظاهر المقتضى لذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم قطعت عنق صاحبك وفي رواية قطعت ظهر الرجل معناه اهلكته وهذه استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لا شرا كفا في الملاك لكن هلاك هذا المدوح في دينه وقد يكون من جهة الدنيا لما يشبهه عليه من حاله بالاعجاب **قوله** ويطريه في المدح هي بجر الميم والاطراد مجازفة المدح في المدح

نا، الجمان والمارج السبب المخلط بسواد انار **قوله** صلى الله عليه وسلم فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفار لا ترونها اذا وضع لها البيان الا بل لم تشرب بها واذا وضع لها البيان الشاء شربته معنى هذا ان لئوم الابل والبانها حرمت على بني اسرائيل دون لئوم الغنم والبانها فل استماع الفارة من لبن الابل دون الغنم على انها سمع من بني اسرائيل **قوله** قلت اقرأ التوراة هو بجملة الاستفهام وهو استفهام انكار ومعناه ما اعلم ولا عندى شيء الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن التوراة ولا غير ما من كتب الاوائل شيئا بخلاف كيب الاجار وغيره ممن لم يعلم اهل الكتاب **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين الرواية المشهورة لا يلدغ برفع العين وقال القاصي يروى على وجهين احدهما بضم العين على الوجه معناه المؤمن المدح وهو الكيس اللام الذي لا يستغفل فتمنع مرة بعد اخرى ولا يظن لذلك وقيل ان المراد الخداع في امور الآخرة دون الدنيا والوجه الثاني بكسر العين على النبي ان يوتي من جهة الغفلة قال وسبب الحديث معروف وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اسرا بجملة الشاعر بلوم بدر فمن عليه وما به ان لا يجرض عليه

الضب المعهود لمجانسة بالمسوخ لان الموجود عين المسوخ والله تعالى اعلم **قوله** لا يلدغ المؤمن الخ اي ليس من شأنه على مقتضى ايمانه ان يصدق الكاذب الذي ظهر كذب به مرة ثانية فيخضع في المرتين **قوله** تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا وهذا هو مورد الحديث واما الاخذ بعوجه الخ والغفلة عن الدنيا فهو شئ الخرسيم اذا كان طبعا فلعل ذلك هو المراد لما ورد ان المؤمن غير كريم والمنافق خب لئيم والله تعالى اعلم

قوله ولا اراها الا الفار وهذا الحديث وحديث الضب الذي سبق في الصحيح يفيد ان بقاء ما مسخه الله تعالى من الاقوام وقد سبق حديث في الصحيح دل على انه لا بقاء له ولا يبقى له نسل ووجه التوفيق ان هذا الحديث وحديث الضب يحتمل ان يكونا قبل العلم بانه لا بقاء له على سبيل الاجتهاد والتخمين كما يدل عليه سوت هذا الحديث وحديث الضب ويحتمل ان يكون المراد بيان العجائنة بان تلك الاقوام مسخنت فارتاخذ الفار والمعهود بعض طباعها وتعلم منها فلذلك الفار المعهود يشرب بعض الابلان دون بعض وكذا حديث الضب بان بعض الاقوام مسخنت ضبا فينبغي ان يترك

فجاهد عن ابي معمر قال قام رجل يثني على امير من الامراء فجعل المقداد يثني عليه التراب وقال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نثني في وجوه الملاحين التراب خشك ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالانا هج بن جعفر ناشبة عن منصور عن ابراهيم عن هام بن الحارث ان رجلا جعل يمدح عثمان فحمد المقداد فثني على ركبتيه وكان رجلا ضغما فجعل يثني في وجهه الحصاصا فقال له عثمان ما شانك فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتهم المداحين فاحشوا في وجوههم التراب وحك ثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالانا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور وحده ثنا عثمان بن ابي شيبة نا الاشجعي عبيد الله بن عبيد الرحمن عن سفيان الثوري عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم عن هام عن المقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حك ثنا نصر بن علي** الجهمي حدثني ابي ناصح يعنى ابن جويرية عن نافع ان عبد الله بن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراى في المنام اتسوك بسواك فخذ بنى رجلا من الاخر فتاوت السواك الا صغر منها فليل الى كبر فذفته الى الاكبر يا اب التثبيت في الحديث وحكم كتابة العلم **حك ثنا هارون بن معروف** نا به سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه قال كان ابو هريرة يحدث و يقول اسمعى يا ربة الحجر اسمعى يا ربة الحجر وعائشة تصلى فلما قضت صلواتها قالت لعروة الا تسمع الى هذا ومقالته انفا انما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحدث حديثا لو عده العاد لا حصى **حك ثنا هارون بن خالد** الازدي نا همام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه وحدثنا عفي ولا حرج ومن كذب علي قال هام احسبه قال متعدا فليتبوا مقعده من النار يا اب قصة اصحاب الاعداء والساحر والراهب والغلام **حك ثنا هارون بن خالد** نا حماد بن سلمة نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له سا حرقا كبري قال للملك اني قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساحر من الراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذا اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الساحر افضل ام الراهب افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتي الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني انت اليوم افضل متى قد بلغ من امرك ما اري وانك ستبلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يدعى الراكمه والابصر ويلاوى الناس من سائر الاديان فسمع جليس للملك كان قد عمى فاتاه بهداه كثيرا فقال ما هاتاك اجمع ان انت شفيتني قال اني لا اشفى احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتي الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي قال اولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذة فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجئى بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابي فوضع المشارة في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقا ثم جئى بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابي فوضع المشارة في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقا ثم جئى بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابي فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا او كذا فاصعدوا به الى الجبل فاذا

له وكان اسم الغلام عبد القدوس كذا في ابن ملان ١٢

ذلك

وقوله امرنا

الدييات وحديث كتاب الصدقة ونسب الزكاة الذي بعث به ابو بكر رضي الله عنه انما رضى الله عنه حين وجهه الى البحر من حديث الابريرة ان ابن عمرو بن العاص كان يكتبه لا كتب وغير ذلك من الاحاديث وقيل ان حديث النبي منسوخ بهذه الاحاديث وكان النبي حين خيف اختلاطه بالقرآن فلما من ذلك اذن في الكتاب وقيل انما هي عن كتابه الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة سلا بخط فيثية على القادي والذاعلم والما حديث من كذب على نبيتهوا مقعده من النار فبني شرح في اول الكتاب والذاعلم يا اب قصة اصحاب الاعداء والساحر والراهب والغلام بهذا الحديث فيه اثبات كرامات الالوياء وفيه جواز الكذب في الحرب ونحوها وفي انقاذ النفس من السلاك سواء نفس او نفس غيره من لحرمة والذكر الذي خلق اعمى والمشارة سموز في رواية الكثرين ويحوز تخفيف الهزة بقلبياد وروى المشارة بالون وها لغتان صحتان سبق بيانها قريبا وذروة الجبل اعلاه وهي بنم الذال وكسرها ورجعت بهم الجبل اي اضطرب وتحرك حركة شديدة وعلى القاضى عن بعضهم انه رواه فرحف بالراء والى وهو معنى الحركة لكن الاول هو الصحيح المشهور والفرقور بينهم القاضى السفيينة الصغيرة وقيل الكبيرة واختار القاضى الصغيرة لانه كذا في انكف است بهم السفيينة اي انقلب والصغيرة هنا الارض البارزة وكبد القوس مقبضا عند الرمي وقوله نزل بك صدرك اي ما كنت تحمده وتحنف والاعدود هو الشق العظيم في الارض وجمعا افايد اسلك الطرق واخواها البواها قوله من لم يرجع عن دينه فاحموه فيما كذا بوني ماية النسخ فاحموه بهمة قطع بداهة ما كذا ونقل القاضى اتفاق النسخ على نداء وقع في بعض نسخ بلادنا فاحموه بالقائ وبنظا هو معناه اطروه فيها كرها ومعنى الرواية الاولى احموه فيما من قولهم حيمت الحمة بهمة وغيرها

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نثني في وجوه المداحين التراب، هذا الحديث قد حمل على ظاهره المقداد الذي هو رواية وواقفة طائفة وكانوا يثنون التراب في وجوه حقيقة وقال آخرون معناه فيجوبهم فلا تعطوهم شيئا لمدهم وقيل اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتوا صنعوا ولا تجبوا واذن ضعيف (قوله حدثنا الاشجعي عبيد الله بن عبيد الرحمن عن سفيان الثوري) كذا هو في نسخ بلادنا ابن عبيد الرحمن بنم العيين مهنرا قال القاضى وقع لاكثر شيوخنا ابن عبد الرحمن كبر والاول هو الصحيح وهو الذي ذكره البخاري وغيره يا اب التثبيت في الحديث وحكم كتابه العلم (قوله ان ابا هريرة رضى الله عنه كان يحدث وهو يقول اسمعى يا ربة الحجر اسمعى يا ربة الحجر) يعني ما نشه مراده بذلك تقوية الحديث باقرارها ذلك وسكونها عليه ولم تنكر عليه شيئا من ذلك سوى الاكثار من الرواية في المجلس الواحد فوفنا ان يحصل بسببه سوء نحوه (قوله صلى الله عليه وسلم لا تكتبوا عني غير القرآن) ومن كتب عني غير القرآن فليعم قال القاضى كان بين السلف من الصحابة والابيين اختلاف كثير في كتابه العلم فكلها كثرهم ثم اجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف واختلفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النبي فقيل بوني حتى من يوثق بحفظه ويحافظ انك لا سلة الكتابة اذا كتب وتعمل الاحاديث الواردة بالاباحة على من لا يوثق بحفظه كحديث اكتبوا لابي شاه وحديث صحيفته على رضى الله عنه وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الغرض والنسب والسنة

بلغتم ذروته فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكنفيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا
وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور
فتوسطوا به المعروفان رجع عن دينه والا فاخذ قوه فذهبوا به فقال اللهم اكنفيهم ثم شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشى
الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع
الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم الله رب الغلام ثم
ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم
في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوضع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات فقال
الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام فأتى الملك فيقول له ارايت ما كنت تحذر وقد والله نزل بك حدرك قد
امن الناس فامر بالخذ ودا فواة السكك فخذت واضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فأحمره فيها او قيل له اقتحم ففعلوا
حتى جاءت امرأة معها صبي لها فتعاسست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا أمة اصبري فانك على الحق يا اب حديث جابر الطويل
وقصة ابي اليسر حدثنا هارون بن معروف ومحمد بن عباد وتقاربا في لفظ الحديث والسياق لهرون قالانا خاتم بن اسمعيل عن
يعقوب بن عمار بن حذرة عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت قال خرجت انا وابي نطلب العلم في هذا الحي من الانصار
قبل ان يهلكوا فكان اول من لقينا ابا اليسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم معه غلام له معه فمأمة من صحف وعلى ابي اليسر
بردوة ومعافري وعلى غلامه بردوة ومعافري فقال له ابي يا عم اني اري في وجهك سقعة من غضب قال جل كان لي على فلان بن
فلان الخراحي ما ل فأتيت اهله فسلمت فقلت ثم هو قالوا فخرج علي ابن له جعفر فقلت له اين ابوك قال سمع صوتك فدخل
اركة اهي فقلت اخرج الى فقد علمت اين انت فخرج فقلت ما حملك على ان اختيأت مني قال انا والله احذتك ثم لا اكد بك
خشيت والله ان احدثك فاكذبك وان اعدك فأخلفك وكنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت والله معسرا قال قلت
الله قال الله قلت الله قال الله قال الله قال فأتني بصحيفته فمحاها بيده قال فان وجدت قضاء فاقضني والا انت في حل
فاشهد بصريعتي هاتين ووضع اصبعيه على عينيه وسمع اذني هاتين ووعاه قلبي هذا وأشار الى مناط قلبه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو يقول من انظر معسرا ووضع عنه اظله الله في ظله قال فقلت له انا يا عم لو انك اخذت بردة غلامك او اعطيت
معافريك واخذت معافريه واعطيت بردتك فكانت عليك حلة وعليه حلة فمسم راسي وقال اللهم بارك فيه يا ابن اخي بصريعتي
هاتين وسمع اذني هاتين ووعاه قلبي هذا وأشار الى مناط قلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول اطعموهم مما تاكلون والبسوهم
مما تلبسون وكان ان اعطيته من متاع الدنيا هون علي من ان ياخذ من حسنا في يوم القيمة ثم مضيا حتى اتينا جابر بن عبد الله
في مسجده وهو يصلي في ثوب واحد مشتلا به فتخطيت القوم حتى جلست بينه وبين القبلة فقلت يرحمك الله اتصلي في ثوب
واحد ورددك الى جنبك قال فقال بيده في صدرتي هكذا وفرق بين اصابعه وقوسها اردت ان يدخل علي الاحمق مثلك فيردني

١ نأ ٢ نأ ٣ نأ ٤ نأ
بها ارم فوق بصريعتي هاتان سمع اذناي هاتان ه

٥ بالفتح والكسر ستة جامد وجزآن ١٢ منتخب

الجملة ولا يكون السرير المفرد وقال الازهرى كل ما انكثت عليه فهو لينة (قوله قلت الله قال الله
الاول بمرزة ممدودة على الاستفهام والثاني بلاء والباء فيها مكسورة هذا هو المشهور قال القاسمي
رويناه بكسر باء ففتحها معا قال واكثر اهل العربية لا يجيزون غير كسرها (قوله بصريعتي هاتين وسمع
اذني هاتين هو بفتح الصاد وفتح الراء وباسكان ميم سمع وفتح العين هذه رواية الاكثرين ورواه
جماعة بضم الصاد وفتح الراء عينا يا تان وسمع بكسر الميم اذناي هاتان وكلاهما صحيح لكن الاول
(قوله وأشار الى مناط قلبه) هو بفتح الميم وفي بعض النسخ المعتمدة بناط بكسر النون ومعناه واحد
وهو عرق معلق بالقلب (قوله فقلت له يا عم لو انك اخذت بردة غلامك واعطيت معافريك
واخذت معافريه واعطيت بردتك فكانت عليك حلة وعليه حلة) هكذا هو في جميع النسخ واخذت
بالواو وكذا نقل القاسمي عن جميع النسخ والروايات ووجوه الكلام وصوابه ان يقول او اخذت باء لان
المقصود ان يكون على احد هما بردتان وعلى الآخر معافريان واما الحلة فهي ثوبان اذا وردت قال
اهل اللغة لا تكون الا ثوبين سميت بذلك لان احدهما يحل على الآخر وقيل لا تكون الحلة الا الثوب
الجديد الذي يحل من غيره (قوله وهو يصلي في ثوب واحد مشتلا به) اي ملتصقا اشمالا ليس باشتمال
الصالح المشي عنه وفيه دليل لجواز الصلوة في ثوب واحد مع وجود الثياب لكن الافضل ان يزيد على
ثوب عند الامكان وانما فعل جابر بهذا للتخفيف كما قال (قوله اردت ان يدخل علي الاحمق مثلك)
المروا بالاحمق هنا الجاهل وحققة الاحمق من يعمل ما يفرضه مع علمه بجهه وفي هذا جواز مثل هذا اللفظ للتعريف
وان ديب وجر المعلم وتبنيهاه لان لفظ الاحمق والظالم قل من ينك من الاتصاف بهما وبه
الالفاظ هي التي يوجب بها المتقون والودعون من استحق التاديب والتوبيخ والا غلط في القول

اذا دخلنا النار (قوله فتعاسست) اي توقفت ولزمت موضعها ذكر بيت الدخول في النار
وبالله التوفيق يا اب حديث جابر الطويل وقصة ابي اليسر (قوله عن يعقوب بن مجاهد ابي
حزرة) هو بفتح هاء مفتوحة ثم زاء ثم راء ثم باء والياء المشددة تحت والسين المهملة
واسمه كعب بن عمرو وشدة العقبة وبرداه هو ابن عشرين سنة وهو اخ من توفى من اهل بدر رضي
الله عنهم توفي بالمدينة سنة خمس وخمسين (قوله فمأمة من صحف) اي بكسر الصاد المعجمة اي رزمة
بضم بعضا الى بعض هكذا وقع في جميع نسخ مسلم فمأمة وكذا نقل القاسمي عن جميع النسخ وقال القاسمي
وقال بعض شيوخنا صوابه انها بكسر المعجمة قبل الصاد قال القاسمي ولا يجد عندي صحة ما جاءت
به الرواية هنا كما قالوا اصابة واصيلة لجماعة الكتب والفاضة لما يلف فيه الشيء هذا الكلام القاسمي وذكر
صاحب نهاية الغريب ان الضامة لثة في الاضامة والسنور في اللفظة الاضامة بالالف (قوله وعلى
ابي اليسر بردة ومعافري) البردة شملة منقط وقيل كساء مربع فيه صفير يلعبه الاعراب وجمع البرود العار
بفتح الميم نوع من الثياب يعمل بقرية تسمى معافر وقيل هي نسبة الى قبيلة نزلت تلك القرية
والميم فيه زائدة (قوله سقعة من غضب) اي بفتح السين المهملة وضمانتان وباسكان الفاء اي
علامة وتغير (قوله كان لي على فلان بن فلان الخراحي) قال القاسمي رواه الاكثرين الخراحي بفتح
الخاء وبالراء نسبة الى بني حرام ورواه الطبري وغيره بالزاي المعجمة كسر الخاء ورواه ابن مساهان
الجزائري بضم مضمومة وذل معجمة (قوله ابن له جعفر الجعفر هو الذي تارب البلوغ وقيل هو الذي
توفى على الاكل وقيل ابن خمس سنين) قوله دخل اريكة اهي قال ثعلب اي السرير الذي في

الله عليه فآخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيدينا جميعاً قد فعنا حتى أقامنا خلفه فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله يرمقني وأنا لا أشعر ثم فطنت به فقال هكذا بيده يعني شدة وسطك فما فرغ رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا جابر قلت لبيك يا رسول الله قال إذا كان واسعاً فخالف بين طرفيه وإذا كان ضيقاً فاشدده على حقوقك سبباً مع رسول الله صلى الله عليه وآله وكان قوت كل رجل منا كل يوم تمررة فكان يمشيها ثم يصورها في ثوبه وكنا نختبئ بقسبنا ونأكل حتى قرحت أشداً اقناً فاقسم أخطبها رجل منا يوماً فأنطلقنا به ننعشها فشهد ناله أنه لم يعطها فاعطها فقام فأخذها سبباً مع رسول الله صلى الله عليه وآله حتى نزلنا وأدياً أقيم فذهب رسول الله صلى الله عليه وآله يقضي حاجته فابتعته بأداة من ماء فنظر رسول الله صلى الله عليه وآله فلم ير شيئاً يستتر به وإذا شجرتان بشاطئ الوادي فأنطلق رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أحدهما فآخذ بغصن من أغصانها فقال انقادي علي ياذن الله فانقادت معه كالبعير الخشوش الذي يصانع قائده حتى أتى الشجرة الأخرى فآخذ بغصن من أغصانها فقال انقادي علي ياذن الله فانقادت معه كذلك حتى إذا كان بالمنتصف ما بينهما لأمر بينهما يعني جمعها فقال التمس علي ياذن الله فالتأمتا قال جابر فخرجت أخصر مخافة أن يحبس رسول الله صلى الله عليه وآله بقر فينتبذ قال ابن عباد فينتبذ فجلست أحدث نفسي فحانت مني لفظة فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وآله مقبلاً وإذا الشجرتان قد افترتا قامت كل واحدة منهما على ساق فرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وقف وقفة فقال براسه هكذا وأشار أبو اسمعيل براسه يميناً وشمالاً ثم أقبل فلما انتهى إلى قال يا جابر هل رأيت بمقامي قلت نعم يا رسول الله قال فأنطلق إلى الشجرتين فأقطع من كل واحدة منهما غصناً فأقبل بهما حتى إذا قممت مقامي فأرسل غصننا عن يمينك وغصننا عن يسارك قال جابر فقممت فأخذت حجرًا فكسرت به وحسرت به فأنزلني فأبيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصناً ثم أقبلت أجزئها حتى قمت مقام رسول الله صلى الله عليه وآله أرسلت غصننا عن يميني وغصننا عن يساري ثم لحقته فقلت قد فعلت يا رسول الله ففعل ذلك قال اني مررت بقبرين يعذبان فأجبت بشفا عني ان يرفقه ذلك عنهما فادام الغصنان رطبين قال فأتينا العسكر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا جابر ناد بوضوء فقلت ألا وضوء إلا وضوء قال قلت يا رسول الله ما وجدت في الركب من قطرة وكان رجل من الانصار يريد رسول الله صلى الله عليه وآله الماء في اشجاب له على حمارة من جريد قال فقال لي انطلق إلى فلان بن فلان الانصاري فانظر هل في اشجابه من شيء قال فانطلقت اليه فنظرت فيها فلم اجد فيها الا قطرة في عزلاء شجيب منها لوانى أفرغه لشربه يا بسه فأتيت رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت يا رسول الله لم اجد فيها الا قطرة في عزلاء شجيب منها لوانى أفرغه لشربه يا بسه قال اذهب فأتني به فأتيته به فأخذ به بيده فجعل يتكلم بشيء

فإذا شجرتين و ابن مقفان

ينظر الى نظراتنا (قوله صلى الله عليه وسلم واذا كان ضيقاً فاشدده على حقوقك) هو بفتح الحاء وكسر الميم وهو مقعد الازار والمراد به ان يبلغ السرة وفيه جواز الصلوة في ثوب واحد وان اشده الميزر وغيره وهو ثوبان من سرته وركبته صحت صلواته وان كانت عودته ترى من اسفله لو كان على سطح ونحوه فان بذلنا ليعزله (قوله وكان قوت كل رجل منا كل يوم تمررة وكان يصورها في ثوبه) هو بفتح الميم على اللفظة المشهورة وعلى منها وسبق بيانها وفيه ما كانوا عليه من شيق العيش والعبودية في سبيل الله وطاعته (قوله وكنا نختبئ بقسبنا) القس جمع قوس ومعنى نختبئ نضرب الشجيرات وركبته فتركنا اى تجرح من خشونة الودق وجرارته (قوله فاقسم اخطبها رجل منا يوماً فأنطلقنا به ننعشها) ننعشها نالدهم يعطها فاعطها معنى اقسم احلف وقولنا اخطبنا اى فانتبه ومعناه ان كان للتمر قاسم يعطيه فيعطى كل انسان تمره كل يوم فقسم في بعض الايام ونسى انسانا فلم يعط تمره وظن انه اعطاه فتنازعنا في ذلك وشهدنا انه لم يعطها فاعطها بعد الشادة ومعنى ننعشها نرفعه ونقيم من شدة الضعف والجهد وقال القاصي الاشبه عندي ان معناه نشد جابري في دعواه ونشده وفيه دليل لما كانوا عليه من العبودية جواز الشادة على النفي في المحصور الذي يحاط به (قوله نزلنا واديا الفج) هو بالفاء اى واسعاد شاطئ الوادي جابري (قوله فانقادت معه كالبعير الخشوش) هو بالياء والشين المعجمين وهو الذي يجعل في الفه خشاش بكسر الخاء وهو عود يجعل في الفه البعير اذا كان صعباً ويشد فيه جبل ليدل وينقاد وقد يتمانع لصعوبته فاذا اشده عليه وألمه انقاد شياً ولذا قال الذي يصانع قائده وفيه زيادة المعجزات الظاهرات لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله حتى إذا كان بالمنتصف ما بينهما) اما المنتصف فبفتح الميم والصاد وهو نصف المسافة ومن صرح بفتح الجوهري وآخرون (وقوله الام) روى بهمة مقصورة ومدودة وكلاهما صحيح اى جمع بينهما ووقع في بعض النسخ الام بالالف من غير هزة قال القاصي وغيره هو تعييف (قوله فخرجت اخصر) هو بضم الهزة واسكان الحاء وكسر الفاء والمعجم اى اعدوا وسعى سعيها شديداً (قوله فحانت مني لفظة) اللفظة النظرة الى جانب وهي بفتح اللام ووقع لبعض الرواة فحالت باللام والمشهور بالنون وهما بمعنى فالحين والحال الوقت اى وقمت وانقمت وكانت (قوله واديا الفج) اى ليرى والعزلاء بفتح العين المهلة واسكان الزاي وبالمدوسى فم القرية وقوله لشربه يا بسه) اى بغيره (قوله فأنزلني فأبيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصناً) فقول

له اذ باب فتح بفتح ١٢ مفتى الارب ٢٤ معانته ميل كردن ١٢
 ٢٤ مخفف عما شغل عم يساء لون ١٢ ٢٤ كذا بنى في المعرية والاحمدية فاجبت بشفا عني
 بالحاء والموحدين من الاحباب وزيادة الباء الجارة لمن في شرح الاحمدية والمعرية قيل كتاب
 الخبيص باسطرمانه وقد ذكر مسلم رحمه الله تعالى في آخر الكتاب في الحديث الطويل حديث
 جابر بن صابى القبرين فاجبت شفا عني الم من الاجابة وبخذف الجارة فاحفظه وتصح الامات
 عه كذا في النسخ وعلله قطع ١٢

وحسرت بهما وسين مهملتين والسين مخففة اى اعدت ونجيت عن ما يمنع حديثه بحيث صار ما يمكن قطعي
 الاغصان به وهو معنى قوله فأنزلني بالذال البعير اى صارها وادى وقال الروي ومن تابعه الضمير في حسرت
 ما د على الغصن اى حسرت غصنا من اغصان الشجرة اى قسرت بالجر وانكر القاصي عياض هذا على الروي
 وما تبعه وقال سياق الكلام اى بالذال حسرت ثم اى الشجرة فقطع الغصنين وبذا صرح في لفظه ولانه
 قال وحسرت فأنزلني والذي يوصف بالانذلاق الجرا الغصن والصواب انما حسرت الجوهريه قال
 الخطابي واعلم ان قوله وحسرت بالسين المهلة هكذا هو في جميع النسخ وكذا هو في الجمع بين الصميمين
 وفي كتاب الخطابي والروى وجميع كتب الغريب وداعى القاصي روايته عن جميع شيوخه لانه الحرف
 بالسين المهلة وادعى انه اصح وليس كما قال والشاعلم (قوله صلى الله عليه وسلم يرفقه عنها) اى يخفف
 (قوله وكان رجل من الانصار يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء في اشجاب له على حمارة من
 جريد) اما الاشجاب هنا فجمع شجيب هنا فجمع شجيب باسكان الجيم وهو السقاء الذي قد اخلق وبنى
 وصارت شفا يقال شاجب اى يابس وهو من الشجب الذي هو الملاك ومنه حديث ابن عباس
 رضى الله عنهما قام الى شجيب فصب منه الماء وتوضأ ومثله قوله صلى الله عليه وسلم فانظر هل في اشجابه
 من شيء ولما قول المازي وغيره ان المراد بالاشجاب هنا الاعواد التي تعلق عليها القرية فخلط لقوله
 يبر وفيها على حمارة من جريد واما الحمارة فكسر الحاء وتخفيف الميم والراء وهي اعواد تعلق عليها اسقنة
 المار قال القاصي ووقع لبعض الرواة ما روي في المار ورواية الجوهريه حمارة بالراء وكلاهما صحيح
 ومعناها ما ذكرنا (قوله فلم اجد فيها الا قطرة في عزلاء شجيب منها لوانى أفرغه لشربه يا بسه) قوله قطرة
 اى ليرى والعزلاء بفتح العين المهلة واسكان الزاي وبالمدوسى فم القرية وقوله لشربه يا بسه) اى بغيره
 اى قليل جدا فقلته مع شدة يبس باقى الشجب وهو السقاء لو افرغته لاشفاه ايا بس من ولم

لا ادري ما هو ويغزوه بيده ثم اعطانيه فقال يا جابر ناد بجفنة فقلت يا جفنة الركب قاتيت بها تحمل فوضعها بين يدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده في الجفنة هكذا افسطها و فرق بين اصابعه ثم وضعها في قعر الجفنة وقال خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله نصبت عليه وقلت بسم الله فرايت الماء يتقور من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت فقال يا جابر ناد من كان له حاجة بماء قال فاتي الناس فاستقوا حتى روي وقال فقلت هل بقي احد له حاجة فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة وهي ملاي وشكى الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عسى الله ان يطعمكم فاتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة فالقي دابة فاورينا على شقها النار فاطبخنا واشويينا واكلنا وشبعنا قال جابر فدخلت انا و فلان و فلان حتى عدت خمسة في حجاج عينها ما يرانا احد حتى خرجنا فاخذنا ضلعاً من اضلاعه فقوسنا ثم دعونا باعظم رجل في الركب واعظم جمل في الركب واعظم كفل في الركب فدخل تحتها ما يطاطع راسه يا اي في حديث الهجرة ويقال له حديث الرجل بالماء **حدثني** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعين نا زهير نا ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول جاء ابو بكر الى ابي في منزله فاشترى منه رَحْلاً فقال لعازب ابعت معي ابناك يحمله معي الى منزلي فقال لي ابي احمله فحملته وخرج ابي معه ينتقد ثم منه فقال له ابي يا ابا بكر حدثني كيف صنعت ليلة سرية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سرينا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق فلا يبر فيه احد حتى رفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تيات عليه الشمس بعد فنزلنا عندها فاتيت الصخرة فسويت بيدي مكانا ينام فيه النبي صلى الله عليه وسلم في ظلها ثم بسطت عليه قروة ثم قلت يا رسول الله نم وانا انفض لك ما حولك فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براعي غنم مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها الذي اردنا فلقيته فقلت لمن انت يا غلام قال لرجل من اهل المدينة قلت اني غنمك لبي قال نعم قلت افتح لي قال نعم فاخذ شاة فقلت له انفض الضرع من الشعر والتراب و القدي قال فرايت البراء يضرب بيده على الاخرى ينفض فحلب لي في قعب منه كثبة من لبن قال ومعى اداة ارتوي فيها للنبي صلى الله عليه وسلم لي شرب منها ويتوضأ قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وكرهت ان اوقظه من نومه فوافقتة استيقظ فصببت على اللبن من الماء حتى يزد اسفله فقلت يا رسول الله اشرب من هذا اللبن قال فشربت حتى رضيت ثم قال المريان للرحيل قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما نالت الشمس واتبعنا سراقه بن مالك قال ونحن في جلد من الارض فقلت يا رسول الله ائتينا فقال لا تعزن ان الله معنا قد اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتطبت فرسه الى بطنها اري فقال اني قد علمت انكما قد دعوتما على فادعوا لي فادع الله لكما ان اردتكما الطلب فدعا الله فنجما فرجع لا يلقي احدا الا قال قد كفيتم ما ههنا فلا يلقي احدا الا روى قال و في لنا **حدثني** زهير بن حرب نا عثمان بن عمر نا وحيد نا اسحاق بن ابراهيم نا النضر بن شميل كلاهما عن اسير ائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال اشترى ابو بكر من ابي رحاب ثلاثة عشر درهما وساق الحديث بمعنى حديث زهير عن ابي اسحاق وقال في حديثه من رواية عثمان بن عمر فلما نادى داع عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخ فرسه في الارض الى بطنه وثب عنه وقال

ببداه يفور اشتوتينا حتى ثبنا فقال في نسخة فاشاك ١٢ غشي الارب
 نزل منه شيء قوله ويغزوه بيده وفي بعض النسخ بيده اي بعمره قوله صلى الله عليه وسلم ناد بجفنة فقلت يا جفنة الركب قاتيت بها اي يا صاحب جفنة الركب المضاف للعلم بان اللزوم وان الجفنة لا تنادى ومعناه يا صاحب جفنة الركب التي تشتمهم احضرها اي من كان عنده جفنة بهذه الصفة فليحضرها والجفنة بفتح الجيم قوله فاتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة فالقي دابة فاورينا على شقها النار سيف البحر بكر السين واسكان الشاة تحت هو ساحله وزخر بالياء المعجمة اي على موجود واورينا اوقدنا قوله حجاج مينا هو بكر الحاء وفتحها وهو عظمها المستدير بها قوله ثم دعونا باعظم رجل في الركب واعظم جمل في الركب واعظم كفل في الركب فدخل تحتها ما يطاطع راسه الكفل هنا بكر الكاف واسكان الفاء قال الجمهور المراد بالكفل هنا الكساء الذي يحويه ركب البعير على سائر لشا يسقط فيحفظ الكفل الراكب قال الروي قال الازهرى ومنه اشفاق قوله تعالى يوتئم كفتين من رحمة اي نصيبين يحفظانكم من السلكة كما يحفظ الراكب يقال منه تكفلت البعير واكفلته اذا درت ذلك الكساء حول سائر ثم دكته وهذا الكساء كفل بكر الكاف وسكون القاد وقال القاضي عياض و ضبط بعض الرواة بفتح الكاف والفاء والصحيح الاول واما قوله باعظم رجل فهو بالجيم في رواية الاخرين وهو الاعم ورواه بعضهم بالحاء وكذا وقع لرواة البخاري بالوجهين وفي هذا الحديث معجزات طاهرات لرسول الله صلى الله عليه وسلم والشاهد العلم **باب** في حديث الهجرة ويقال له حديث الرجل بالمد قوله ينتقد ثم منه اي يستوفيه ويقال سرى واسرى لغتان بمعنى وقام الظهيرة نصف النهار وهو حال استواء الشمس سمي قائما لان الظل لا يظهر فكان واقف قائم ووقع في اكثر

النسخ قائم الظهيرة بعنم الظاهر ومذوق اليا (قوله دفعت لنا صخرة) اي ظهرت لابصارنا (قوله بسطت على صخرة المراد الصخرة المعروفة التي تلبس بها هو الصواب وذكر القاضي ان بعضهم قال المراد بالصخرة هنا الصخرة فانه يقال لفرزة وبها قول باطل وما يردده قول في رواية البخاري فرزة مع ويقال لها فرزة بالياء ووزو وبوزنا وهو الاشرف في اللغة وان كانتا صحيحتين (قوله انفض لك ما حولك) اي انفض لك ما يكون هناك عددا وقوله لمن انت يا غلام فقال لرجل من اهل المدينة المراد بالمدينة هنا مكة ولم تكن مدينة النبي صلى الله عليه وسلم سميت بالمدينة انا كان اسمها يثرب هذا هو الجواب الصحيح واما قول القاضي ان ذكر المدينة هنا وهم فليس كما قال بل هو صحيح والمراد بها مكة (قوله اني غنمك لبن) هو بفتح اللام والياء يعني اللبن المعروف بهذه الرواية مشهورة وروى بعضهم لبن بعنم اللام واسكان الباء اي شياه ذوات اللبن (قوله فحلب لي في قعب مع كثة من لبن قال ومعى اداة ارتوي فيها) القعب قدح من خشب معروف والكثبة بعنم الكاف واسكان المثناة وهي قدر الحلبه قاله ابن السكيت وقيل هي القليل منه والاداة كالركوة وارتوي استقى وبه الحديث مما يسال عنه فيقال كيف شربوا اللبن من الغلام وليس هو مالكه وجوابه من اوجه احداهما يجوز على عادة العرب انهم ياذنون للرعاة اذا مر بهم فيضف او بما يرسل ان يسقوه اللبن ونحوه والثاني ان كان لصديق لهم يذنون عليه وبها جواز الثالث انه مال حربى للامان له مثل هذا الجواز والرابع لعلم كانوا مشطرين والجوابان الاولان اجود (قوله برد اسفله) هو بفتح الراء على المشهور وقال ابو هريرة بعنمها قوله ونحن في جلد من الارض هو بفتح الجيم واللام اي ارض صلبة وروى جدد بدلين وهو المستوي وكانت الارض مستوية صلبة (قوله فارتطبت فرسه الى بطنها) اي غاصت قوائمها في تلك الارض الجدة (قوله وولى لنا) بتخفيف الفاء (قوله فساخ فرسه في الارض) هو بمعنى ارتطبت

حسب ما يدري ويظهر فان الظل عند الظهيرة لا يظهر له سرية حركة حتى يظهر به اري العين انه واقف وهو سائر حقيقة والله تعالى اعلم

قوله اسرنا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة الغاية ليست غاية لاسرار الليل بل غاية لهخذ وف يدل عليه السياق اي وسرنا النهار حتى قام قائم الظهيرة اي وقف الظل الذي يقف عادة عند الظهيرة

يا هجيد قد علمت ان هذا عملك فادع الله ان يخلصني مما اتا فيه ولك على اوعيتي على من ورائي وهذه كنانتي فخذ سهما منها فانك ستمر على ابلي وعلما في إمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك قال لا حاجة لي في ابلك فقد منا المدينة ليلنا فتنازعوا بهم ينزل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انزل على بنى النجار احوال عبد المطلب اكبرهم بذلك فصعد الرجال والنساء فوق البيوت وتفترق الغلمان والنخدم في الطرق ينادون يا هجيد يا رسول الله يا هجيد يا رسول الله **كتاب التفسير** حدثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب وقولوا حطة نخفر لكم خطاياكم فبداوا يدخلوا الباب يزحفون على استاهم وقالوا حبة في شعرة **حدثنا** عمرو بن محمد بن بكير الناقد والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حُميد قال عبد حدثني وقال اخبرنا نا يعقوب يعقوب بن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح وهو ابن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان الله عز وجل تابع الوحي على رسوله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته حتى توفي واكثر ما كان الوحي يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو خيثمة زهير ابن حرب ومحمد بن المثنى واللفظ لابن المثنى قالوا عبد الرحمن وهو ابن مهيدي ناسفين عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان اليهود قالوا لعمركم تقرؤن آية لوانزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيد ا فقال عمر اني لاعلم حيث انزلت واي يوم انزلت واين رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث انزلت بعرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفيان اشك كان يوم الجمعة ام لا يعني اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي بكر قالوا عبد الله بن ادريس عن ابيه عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال اليهود لعمر لو علينا معشر يهود نزلت هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً نزلت في ذلك اليوم عيد ا فقال عمر فقد علمت اليوم الذي انزلت فيه والساعة واين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزلت نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات **حدثنا** عبد ابن حميد انا جعفر بن عون انا ابو عيسى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء رجل من اليهود الى عمر فقال يا امير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤها لعلنا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيد ا قال واي آية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فقال عمر اني لاعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات في يوم الجمعة **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح وحرمة بن يحيى قال ابو الطاهر نا وقال حرمة انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير انه سأل عائشة عن قول الله عز وجل وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع قالت يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في جدر ولها تشاركه في ماله فيعجبها لها رجلا فويرثها وليها ان يتزوجها بغيران يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيرها فنهوان ينكحهن الا ان يقسطوا الهن وينكحوا من اعلى سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن فترك الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتكلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء الا لا تؤتوهن ما كتب لهن وتذعن ان تنكحوهن قالت والذي ذكر الله انه يتكلى عليكم في الكتاب الآية الاولى التي قال الله فيها وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله تعالى في الآية الاخرى وتذعن ان تنكحوهن رغبة احدكم عن يتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوان ينكحوا ما رغبوها في مالها وجمالها من يتامى النساء الا لا تقسطوا من اجل رغبة هم عنهن **حدثنا** الحسن الحلواني وعبد بن حميد جميعا عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة انه سأل عائشة عن قول الله تبارك وتعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى وساق الحديث بمثل حديث يونس عن الزهري وزاد في اخره من اجل رغبة هم عنهن اذا كن قليلات الهال والجمال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا ابو اسامة نا هشام عن ابيه عن عائشة في قول الله عز وجل وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى قالت انزلت في الرجل تكون له اليتيمة هو وليها وازواجها ولها مال وليس لها احد يخاصم دونها فلا ينكحها لها فيضرب بها وليس صحبها فقال وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء يقول ما احللت لكم و هذه التي تضر بها **حدثنا**

<p>له من فتح ١٢ منى الارب</p>	<p>سجد</p>
<p>جمع است وهي البراقول في قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم انما نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات، وكذا في نسخ الرواية ليلة جمع وفي نسخة ابن مابان ليلة جمعة وكلها مما صح فمن روى ليلة جمع في ليلة المزدلفة وهو المراد بقوله ونحن بعرفات في يوم جمعة لان ليلة جمع هي ليلة يوم عرفات ويكون المراد بقوله ليلة جمعة يوم جمعة ومراد عمر رضي الله عنه انا قد اتخذنا ذلك اليوم عيداً من وجنين فان يوم عرفته ويوم جمعة وكل واحد منهما عيد لابل الاسلام ا قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع اي ثنتين ثنتين او ثلثاً ثلثاً او اربعاً اربعاً وليس فيه جواز جمع اكثر من اربع ا قوله يقسط في صداقها اي يرد ا قولها اعلى سنتهن اي اعلى ما دتن في مورهن ومور ما من ا قوله فيضربها اي قال صرة واضربها ثلثاً في سخرت البار والربا في بابنا</p>	<p>وقوله لا عين على من ورائي يعني لا تخين امركم عن ورائي ممن يطيبكم والبس عليهم حتى لا يتبعكم احدوني هذا الحديث فوائد منها هذه المعجزة الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة ظاهرة لابي بكر رضي الله عنه من وجوه وفيرة فمنه الراجح للمتبوع وفيه استحباب الركوة والاربيق ونحوها في السفر للطهارة والشرب وفيه فضل التوكل على الله سبحانه وتعالى وحسن عاقبة وفيه فضائل للانصار لغرضهم بقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وظهور سرورهم به وفيه فضيلة الارحام سواد قربت القرابة والرحم ام بعدت وان الرجل الجليل اذا قدم بلد الفير اتار بيزل عندهم بكرم بذلك والله اعلم</p>
<p>قوله واكثر ما كان الوحي يوم توفي الظاهر انه اراد باليوم الوقت وكفى به عن اخرا العموم مطلقاً والله تعالى اعلم</p>	<p>كتاب التفسير</p> <p>قوله تعالى وقولوا حطة اي سئلتنا حطة وهي ان تحط عنا خطايانا انا وقوله يزحفون على استاهم</p>

ابو بكر بن ابي شيبة ناعبة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل وما يتلى عليكم في الكتاب في يثمي النساء الا اني
لا تؤتوهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكهن قالت انزلت في اليتيمة تكون عند الرجل فتشركه في ماله فيدرب عنها ان يتزوجها و
يكربه ان يتزوجها غيرة فيشركه في ماله فيعضلها فلا يتزوجها ولا يتزوجها غيره **وحدثنا ابو كريب نا ابواسامة نا هشام عن ابيه عن**
عائشة في قوله عز وجل يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن الآية قالت هذه اليتيمة التي تكون عند الرجل لعلها ان تكون قد
شركته في ماله حتى في العتق فيدرب يعنى ان ينكحها ويكربه ان ينكحها رجلا فيشركه في ماله فيعضلها **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ناعبة**
ابن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت انزلت في والي مال اليتيم الذي يقهر
عليه ويصلحه اذا كان محتاجا ان يأكل منه **وحدثنا ابو كريب نا ابواسامة نا هشام عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل ومن كان**
غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قلت انزلت في والي اليتيم ان يصيب من ماله اذا كان محتاجا بقدر ماله بالمعروف
وحدثنا ابو كريب نا ابن غير نا هشام بهذا الاسناد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ناعبة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة
رضي الله تعالى عنها في قوله عز وجل اذ جاءكم من قوكم ومن اسفل منكم واذ راغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر قالت كان ذلك
يوم الخندق **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ناعبة بن سليمان نا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها** وان امرأة خافت من بعلها
نشورا او عراضا الآية قالت انزلت في المرأة تكون عند الرجل فتطول صحبتها فيريد طلاقها فتقول لا تطلقني وامسكني وانت في حل
منى فنزلت هذه الآية **وحدثنا ابو كريب نا ابواسامة نا هشام عن عروة عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل وان امرأة خافت من بعلها**
نشورا او عراضا قالت انزلت في المرأة تكون عند الرجل فلعله ان لا يستكثر منها وتكون لها صحبة وولد فتكرب ان يفارقها فتقول له انت في
حل من شأني **وحدثنا يحيى بن يحيى نا ابو معاوية عن هشام عن عروة عن ابيه قال** قالت لي عائشة رضي الله عنها يا ابن اختي امرؤ ان
يستغفر والاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسبوهم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابواسامة نا هشام بهذا الاسناد مثله حدثنا**
عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة رضي الله عنه قال اختلف اهل الكوفة في هذه
الآية **ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه جهنم فرحلت الى ابن عباس فسألته عنها فقال** لقد انزلت اخرا وانزلت ثم ما نسخها شيء **وحدثنا**
محمد بن المشي واين بشار قال نا محمد بن جعفر وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا النضر قال اجمعا ناسبة بهذا الاسناد في حديث ابن جعفر
نزلت في اخرا وانزل وفي حديث النضر انهما لم ينزلتا **وحدثنا محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن منصور**
عن سعيد بن جبيرة رضي الله عنه قال امر في عبد الرحمن بن ابيزى ان اسال ابن عباس عن هاتين الآيتين **ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه**
جهنم فسألته فقال لم ينسخها شيء وعن هذه الآية **والذين لا يدعون مع الله الها الاخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق** قال
نزلت في اهل الشرك **وحدثنا هارون بن عبد الله نا ابو النضر نا شمر بن القاسم الليثي نا ابو معاوية يعنى شيبان عن منصور بن المعتمر**
عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت هذه الآية بمكة **والذين لا يدعون مع الله الها الاخر** في قوله **فما نأفك**
المشركون وما يغني عنا الاسلام وقد عد لنا بالله وقد قتلنا النفس التي حرم الله واتينا الفواجش فانزل الله تعالى **الا من تاب وامر**
وعمل عملا صالحا الى اخر الآية قال فاما من دخل في الاسلام وعقله ثم قتل فلا توبة له **وحدثنا عبد الله بن هاشم وعبد الرحمن**
ابن بشر العدي قال نا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن ابن جريج حدثني القاسم بن ابي بزة عن سعيد بن جبيرة قال قلت لابن عباس
رضي الله عنهما المهن قتل مؤمنا متعمدا من توبة قال لا قتلوا عليه هذه الآية التي في الفرقان **والذين لا يدعون مع الله الها الاخر ولا**

وحدثنا شيخ مالك باه لاحق في الفقه من سب الصحابة رضي الله عنهم لان الشدة
قوله تعالى انما جعل من جاء بعدهم من يستغفر لهم والشدة علم قوله من ابن عباس رضي الله عنهما ان
القائل مشتم الا توبة له واخرج بقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه جهنم خالدا فيها هذا هو المشهور عن
ابن عباس رضي الله عنهما وروى عنه ان له توبة وجواز المغفرة له لقوله تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم
نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحوما وهذه الرواية الثانية هي مذهب جميع اهل السنة والجماعة
والتابعين ومن بعدهم وما روى عن بعض السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير من
القتل والتوبة في النسخ منه وليس في هذه الآية التي اخرج بها ابن عباس تصريح بانها تغدو انما فيها
انه جزاؤه ولا يلزم منه ان يجازى وقد سبق تقرير هذه المسئلة وبيان معنى الآية في كتاب التوبة
والشدة علم قوله فرحلت الى ابن عباس نا ابواسامة نا هشام عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل
وفي نسخة ابن مابان فدخلت بالدال والهاء المعجمة ويمكن تصحيحه بان يكون معناه دخلت بعد حلقى اليه
وقوله فاما من دخل في الاسلام وعقله هو بفتح القاف اي علم احكام الاسلام وتحريم القتل

فدخلت في
(وقولها فيعضلها اي يمنها الزوج) قولها شركته في ماله حتى في العتق) شركته بكسر الراء اي شاركته
والعتق بفتح العين وهو التخليد) قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف انه يجوز
للولى ان يأكل من مال اليتيم بالمعروف اذا كان محتاجا هو ايضا مذهب الشافعي والجمهور وقال
طائفة لا يجوز وكل عن ابن عباس وزيد بن اسلم قالوا هذه الآية منسوخة بقوله تعالى ان الذين
ياكلون اموال اليتيم ظلما الآية وقيل بقوله تعالى ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل واختلف الجمهور
فيما اذا اكل بل يلزمه رد بدلها وهما وجهان لاصحابنا الصمها لا يلزمه وقال فقهاء العراق انما يجوز له
الاكل اذا سافر في مال اليتيم والشدة علم قوله امروا ان يستغفروا والاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فسبوهم قال القاضي الظاهر انما قالت هذا عند ما سمعت اهل المعريف يقولون في عثمان ما قالوا
اهل الشام في عمل ما قالوا والمحرورية في الجمع ما قالوا والامر بالامر بالاستغفار الذي اشارت اليه فهو
قوله تعالى والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان

يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ الْاِلَّا بِالْحَقِّ اِلَى اِحْرالاية قال هذه اية مكية لسختها اية مدنية ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاءه جهنم
 وفي رواية ابن هاشم فتلوت عليه هذه الآية التي في الفرقان الا من تاب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وهارون بن عبد الله وعبد بن
 حميد قال عبدنا وقال الاخران نا جعفر بن عون قال انا ابو عيسى عن عبد المجيد بن سهيل عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال
 قال لي ابن عباس رضي الله عنهما تعلم وقال هارون تدرى اخذ سورة نزلت من القرآن نزلت جميعاً قلت نعم اذا جاء نصر الله والفتح
 قال صدقت وفي رواية ابن ابي شيبة تعلم اي سورة لم يقل **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم المنظلي انا ابو مغوية نا ابو عيسى هذا
 الاسناد مثله وقال اخذ سورة وقال عبد المجيد ولم يقل ابن سهيل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واحمد بن عبد
 الصبي واللفظ لابن ابي شيبة قال نا وقال الاخران اناسفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لقي ناساً من
 المسلمين رجلاً في غنمة له فقال السلام عليكم فخذوه فقتلوه واخذوا تلك الغنمة فنزلت **ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم لست
 مؤمناً وقد اها بن عباس السلام** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عن شعبة **حدثنا** محمد بن المشني وابن بشار واللفظ لابن
 المشني قال نا محمد بن جعفر عن شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء يقول كانت الانصار اذا حجوا فرجعوا لم يداخلوا البيوت الا من
 ظهرها قال فجاء رجل من الانصار فدخل من بابها فقيل له في ذلك فنزلت هذه الآية **وليس البريان تأتوا البيوت من ظهورها**
حدثنا يونس بن عبد الاعلى الصدقي نا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن عون بن عبد الله
 عن ابيه ان ابن مسعود رضي الله عنهما قال ما كان بين اسلامنا وبين ان عاتبنا الله بهذه الآية المريان الذين امنوا ان تخشع قلوبهم
 لذكر الله الا اربع سنين **حدثنا** محمد بن بشار نا محمد بن جعفر **حدثنا** ابو بكر بن نافع واللفظ له قال نا عن رباح بن عدي عن سلمة
 ابن كهيل عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة فتقول من
 يجيرني تطوافاً يجعله على فرجها وتقول اليوم يبداً وبعضه او كله فما بدا منه فلا احله فنزلت هذه الآية **خدا وازينتكم عند
 كل مسجد** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب جميعاً عن ابي معاوية واللفظ لابي كريب قل نا ابو معاوية قال نا الاعمش عن
 ابي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال كان عبد الله بن ابي بن سلول يقول لجارية له اذهبي فابغينا شيئاً فانزل الله عز وجل **ولا
 تكررهن وقتياً تكلم على البغاء ان اردن تحصنن** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم عن
حدثنا ابو كامل الجحدري نا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر رضي الله عنه ان جارية لعبد الله بن ابي يقال
 لها مسيكة واخرى يقال لها أميمة فكان يريدانها على الزنا فشكنا ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله فانزل الله عز وجل **ولا تكررهن وقتياً تكلم
 على البغاء ان اردن تحصنن** الى قوله غفور رحيم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم عن
 ابي معمر عن عبد الله بن ابي بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله بن ابي بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم عن
 الذين كانوا يعبدون على عبادتهم وقد اسلم النفر من الجن **حدثنا** ابو بكر بن نافع العبدي قال نا عبد الرحمن بن ناسف بن الاعمش

عبد الحميد نا

اهل الجاهلية يطوفون عراة ويرمون ثيابهم ويركضون على الارض ولا ياحذون ما ابدوا ويركضون
 تداس بالارجل حتى تجلى وتسمى اللقاح حتى جاء الاسلام فامر الله بستر العورة فقال تعالى خذوا زينتكم
 عند كل مسجد وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يطوف بالبيت عريان (قوله فانزل الله عز وجل ولا
 تكررهن وقتياً تكلم على البغاء ان اردن تحصنن البتة اعرض البيوت الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد
 اكرههن لهن غفور رحيم، هكذا وقع في النسخ كلها لهن غفور رحيم وبهذا تفسير ولم يرد به ان لفظه لهن
 منزلة فانه لم يقر بها احد وانما هي تفسير وبيان ان المغفرة والرحمة لمن لكونهن مكرهات لا لمن
 اكرههن واما قوله تعالى ان اردن تحصنن فخرج على الغالب اذا اكره انما هو لمريدة التحصن اما
 غيرها فمضى تسارع الى البغاء من غير حاجة الى اكره والمقصود ان اكره على الزنا حرام سواء اردن
 تحصنن ام لا وصورة اكره مع انها لا تريد التحصن ان تكون هي مريدة الزنا بانسان فيكرهها على
 الزنا بغيره وكل حرام (قوله ان جارية لعبد الله بن ابي يقال لها مسيكة واخرى يقال لها أميمة)
 اما مسيكة فبضم الميم وقيل انها معاذة وزينب وقيل نزلت في ست جوارل كان يكرههن على الزنا معاذة

(قوله نسختها آية مدنية) يعني بالنسخة آية النساء ومن يقتل مؤمناً متعمداً ا قوله عن سعيد
 ابن جبيرة قال امرني عبد الرحمن بن ابراهيم ان اسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين، هكذا هو في جميع
 النسخ قال القاسمي قال بعضهم لعلم امرني ابن عبد الرحمن قال القاسمي لا يمنع ان عبد الرحمن امر
 سعيداً يسأل لما بن عباس عمال يعلم عبد الرحمن فقد سأل ابن عباس أكبر منه وادوم صحبة وبهذا الذي
 قاله القاسمي هو الصواب (قوله اخبرنا ابو عيسى بن عبد المجيد بن سهيل) هكذا هو في جميع النسخ
 عبد المجيد بالميم ثم الجيم النسخة ابن ما بان فيها عبد المجيد بماء ثم ميم قال ابو علي النساني الصواب
 الاول قال القاسمي قد اختلفوا في اسمه فذكره مالك في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الا انه لسي
 وغيره فسماه عبد المجيد بالياء ثم الميم وكذا قاله سفيان بن عيينة وسماه البخاري عبد المجيد بالميم ثم
 الجيم وكذا رواه ابن القاسم والقسبي وجماعة في الموطأ عن مالك قال ابن عبد البر يقال بالوجهين
 قال والاكثر بالميم ثم الجيم قال القاسمي فاذا ثبت الخلاف فيه لم يحكم على احد الوجهين باللفظ
 (قوله فتقول من يعيرني تطوافاً هو يكره اناء المشاة فوق وهو ثوب تلبسه المرأة تطوف به وكان

واية الامن تاب في المشركين كما هو مقتضى شأن النزول والثاني ان
 المتأخرة منهما اول نسخة المتقدم منها وقد علم التاريخ والله
 تعالى اعلم

قوله نسختها آية مدنية ومن يقتل الخوجه الجمع بين هذه والرواية
 السابقة انه اجاب عما يظهر من التعارض بين الآيتين وعدم موافقة
 اية الامن تاب لمذهبه بوجهين احدهما ان آية ومن يقتل في المؤمنين

عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال كان نفر من الانس يعبدون ونفراً
من الجن فاسلم نفر من الجن واستمسك الانس بعبادتهم فترلت اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة و
^{٥٥٦} **حدثنا** بشير بن خالد انا محمد بن يعقوب بن جعفر عن شعبة عن سليمان بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن
الصمد بن عبد الوارث حدثنا ابي نوح عن قتادة عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنهما اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون ونفراً من
الجن فاسلم الجن والانس الذين كانوا يعبدون فترلت اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة
^{٥٥٧} **حدثنا** عبد الله بن مطيع نا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة التوبة قال
التوبة قال بل هي الفاضحة ما زالت تنزل ومنهم ومنهم حتى ظنوا انه لا تبقى مما احدا الا ذكر فيها قال سورة الانفال قال تلك
سورة بدر قال قلت قال لحدثنا قال نزلت في بني النضير ^{٥٥٨} **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا علي بن مسهر عن ابي حيان عن الشعبي
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال خطب عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد
الا وان الخمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة اشياء من الخنطة والشعير والتمر والزبيب والعسل والخمر ما خامر العقل وثلاثة
اشياء وددت ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الينا في هذه الجمل والكلاله وابواب من ابواب الربا ^{٥٥٩} **حدثنا** ابو كريب انا
ابن ادريس نا ابو حيان عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اما بعد ايها الناس فانه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والخنطة والشعير والخمر
ما خامر العقل وثلاث ايها الناس وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد الينا فيهن عهد انتمى اليه الجمل والكلاله وابواب
من ابواب الربا ^{٥٦٠} **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا اسمعيل بن علي ^{٥٦١} **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس كلاهما عن ابي حيان
بهذا الاسناد بمثل حديثهما غير ان ابن علي في حديثه العنب كما قال ابن ادريس وفي حديث عيسى الزبيب كما قال ابن مسهر
^{٥٦٢} **حدثنا** عمر بن زيار نا هشيم ^{٥٦٣} **حدثنا** ابو هاشم مجاز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه يقسم قسماً ان هذان خصمان
اختصموا في ربهما انما نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلي وعبيدة بن الجراح رضي الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة
والوليد بن عتبة ^{٥٦٤} **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع ^{٥٦٥} **حدثنا** محمد بن المثنى نا عبد الرحمن جميعاً عن سفين عن ابي هاشم
عن ابي مجاز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه يقسم لئذ ان خصمان بمثل حديث هشيم

ثنا انهما ان لا منهم فيها
وقال عثمان عن جرير عن منصور عن ابي هاشم عن ابي مجاز قال وقال الدارقطني فاضطرب
الحديث بذلك ما قلت فلا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه لان قيساً سمع من ابي ذر
كما رواه مسلم هنا فراه عنه وسمع من علي بن بعضه واصناف قيس اليرما سمع من ابي ذر وافق به
الوجه تارة ولم يقل انه من كلام نفسه ورأيه وقد عملت الصحابة فمن بعدهم بمثل هذا فيفتي
الاشان منهم معنى الحديث عند الحاجة الى الفتوى دون الرواية ولا يرفعها فاذا كان وقت
آخر وقصد الرواية رفته وذكر لفظه ولا يتحصل بهذا اضطراب والشد علم ولا الحمد والنعمة
وليس في هذا
فقد تم الشرح

قوله وتقول اليوم بيد وبعضه الخاي تطوف عريانة وتنشد هذا
الشعر وحاصله اليوم اي يوم الطواف اما ينكشف كل الفرج او بعضه
وعلى تقديرين فلا احل لاحد ان ينظر اليه قصداً اتريد انها
كشفت الفرج لضرورة الطواف لا لباحة النظر اليه والاستمتاع
به فليس لاحد ان يفعل ذلك والله تعالى اعلم وبهذا تمت الفوائد
المتعلقة بصحيح مسلم والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.